لطائف المعارف

فيما لمواسم العام من الوظائف

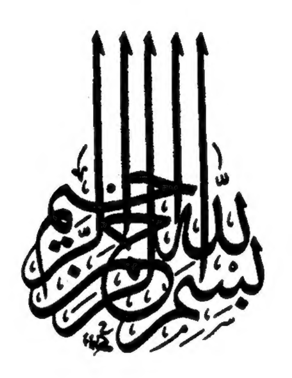
تأليف

الإمام الحافظ زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي الدمشقي

حقق نصوصه، وخرج أحاديثه، وعلق عليه

عامر بن علي ياسين

دار ابن خزيمة


بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى
١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

دار ابن خزيمة
للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض
الملز - شارع الاحساء - غرب حديقة الحيوان
هاتف: ٤٧٣٠٧٨٨ - ٤٧٦٩٩٣٢ - فاكس: ٤٧٦٠٧٩٥

لطائف المعارف

فيما لمواسم العام من الوظائف

مقدمة التحقيق

إنَّ الحمدَ للهِ؛ نَحْمَدُهُ ونَسْتَعينُهُ ونَسْتَغْفِرُهُ، ونَعوذُ باللهِ مِن شرورِ أنفسِنا وسيِّئاتِ أعمالِنا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فلا مضلَّ لهُ، ومَن يُضْلِلْ فلا هاديَ لهُ. وأشْهَدُ أنْ لا إلٰهَ إلاَّ اللهُ وحدَهُ لا شريكَ لهُ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عبدُهُ ورسولُهُ.

● الكتبُ كثيرةٌ جدًّا، لٰكنَّ أكثرَها لا يَلْبَثُ أنْ يَنْدَثِرَ كعشبٍ ربيعيٍّ عاجَلَتْهُ شمسُ الصَّيفِ المحرقةِ فتَرَكَتْهُ غثاءً أحوى، وتَبْقى كلمةٌ طيِّبةٌ كشجرةٍ طيِّبةٍ أصلُها ثابتٌ وفرعُها في السَّماءِ تُؤْتي أُكُلَها كلَّ حينٍ بإذنِ ربِّها.

وهٰذهِ كلمةٌ طيِّبةٌ كشجرةٍ طيِّبةٍ ما زالَ المسلمونَ يَجْتَنونَ مِن ثمارِها قرنًا بعدَ قرنٍ، وذٰلك في تقديري لأسبابٍ كثيرةٍ: أهمُّها: شخصيَّةُ مصنِّفِها وشهادةُ الأئمَّةِ لهُ بالإتقانِ في العلمِ والإمامةِ في الدِّينِ والاعتدالِ والزُّهدِ والإخلاصِ وصدقِ النِّيَّةِ. والثَّاني: حسنُ ٱختيارِهِ لموضوعِ كتابِهِ لِيَكونَ عامَّ النَّفعِ لا يَسْتَغْني عنهُ عاميٌّ ولا متعلِّمٌ. والثَّالثُ: وضوحُ رؤيتِهِ وحسنُ تنظيمِهِ لموضوعِهِ وعرضُهُ لهُ مباشرةً بلغةٍ علميَّةٍ رصينةٍ متوسِّطةٍ بينَ ركَّةِ الضُّعفاءِ وتقعُّرِ المتفيهقينَ بألفاظِهِمُ الوحشيَّةِ أو أساليبِهِمُ الرُّومنسيَّةِ الموغلةِ في التَّصويرِ والتَّخييلِ. والرَّابعُ: توسُّطُهُ بينَ الطُّولِ المملِّ المستغرقِ في التَّفاصيلِ التي لا طائلَ تحتَها، والقصرِ المخلِّ الذي لا يَفِي الموضوعَ حقَّهُ ولا يُشْبِعُ حاجةَ القارئِ للاطِّلاعِ.

● في سبيلِ الوصولِ إلى متنٍ مشرقٍ يَليقُ بهٰذا الكتابِ الفذِّ ٱعْتَمَدْتُ على واحدةٍ من أجودِ مطبوعاتِ الكتابِ وثلاثةٍ من الأُصولِ الخطِّيَّةِ قَدَّمَها الأخُ المفضالُ سَعْدُ بنُ عَبْدِاللهِ السَّعْدانُ أَعْظَمَ اللهُ جزاءَهُ على تطوُّعِهِ المتكرِّرِ بمثلِ هٰذهِ الفضيلةِ لا يُريدُ لها جزاءً ولا شكورًا. وهٰذا وصفٌ مختصرٌ لتلكَ الأُصولِ:

* **أوّلاً: الأصلُ الخطِّيُّ المعتمدُ (خ)**

١) هوَ نسخةٌ خطِّيَّةٌ نفيسةٌ محفوظةٌ في قسمِ المخطوطاتِ في جامعةِ الإمامِ مُحَمَّدِ بنِ سُعودٍ برقم ٤٢٧١ف مصوَّرةٌ عن أصلٍ محفوظٍ في مكتبةِ شستربتي بالرَّقم نفسِه.

٢) عددُ صفحاتِها ٢٧٩، في كلِّ صفحةٍ ٢٣ سطرًا، في كلِّ سطرٍ ١٥ كلمةً تقريبًا.

٣) الخطُّ جميلٌ مضبوطٌ ضبطًا حسنًا بعلاماتِ التَّرقيمِ، وٱسْتُعْمِلَ القلمُ الأحمرُ في رؤوسِ الفقراتِ الرَّئيسةِ، وخُطَّ خطٌّ واضحٌ فوقَ الفقراتِ الجديدةِ غالبًا، وجاءَ الشِّعرُ واضحًا مفصولاً عن سائرِ الكلامِ.

٤) في حواشي النُّسخةِ تصويباتٌ لما وَقَعَ في المتنِ مِن الأخطاءِ وٱستدراكاتٌ للسَّقطِ، لٰكنَّ غالبَ هٰذهِ الحواشي مستفادٌ مِن النُّسخةِ الأُمِّ أو نسخٍ أُخرى للكتابِ، فإنْ شَكَّ النَّاسخُ في لفظةٍ ما؛ أشارَ في الحاشيةِ إلى ما يَراهُ صوابًا بقولِه: «لَعَلَّها كذا»، ممَّا يَشْهَدُ لأمانتِه في التَّحمُّلِ والأداءِ. نعم؛ قد تَجِدُ في الحاشيةِ بينَ فينةٍ وأُخرى تعليقًا للنَّاسخِ أو المقابلِ، لٰكنَّهُ واضحٌ مفصولٌ عنِ المتنِ بصورةٍ لا لبسَ فيها.

٥) وقد جاءَ ٱسمُ النَّاسخِ ومكانُ النَّسخِ وتاريخُهُ صريحًا في قولِه آخرَ المخطوطِ: «آخرُها، أَحْسَنَ اللهُ خاتمتَها، وكانَ الفراغُ منها على يدِ أفقرِ عبادِ اللهِ وأحوجِهم إلى رحمتِهِ النَّادمِ على ما كانَ مِن كسبِهِ إِلْياسَ بنِ خَضِرِ بنِ مُحَمَّدٍ الدَّاعي لمالكِهِ وكاتبِهِ بطولِ البقاءِ وعلوِّ الدَّرجاتِ والارتقاءِ، وهوَ الشَّيخُ الإمامُ علاءُ الدِّينِ عليُّ بنُ سُلَيْمانَ المِرْداوِيُّ أَمْتَعَ اللهُ بطولِ بقائِهِ وأعادَ علينا وعلى المسلمينَ مِن بركاتِهِ غَفَرَ اللهُ لهُ ولوالديهِ ولكاتبِ هٰذهِ الأسطرِ ولجميعِ المسلمينَ والحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ، وذٰلكَ في اليومِ الثَّاني والعشرينَ مِن شهرِ اللهِ المحرَّمِ مِن شهورِ سنةِ خمسينَ وثمانِ مئةٍ بالمدرسةِ الموسومةِ بالشَّيخِ أبي عمر...» إلخ.

٦) والاستدراكاتُ الكثيرةُ في حواشي المخطوطِ ناطقةٌ بأنَّهُ قوبِلَ على أكثرَ مِن نسخةٍ خطِّيَّةٍ، بل جاءَ هٰذا صريحًا في قولِهِ: «بلغ مقابلةً حسنةً صحيحةً على نسختينِ، وذٰلكَ برباطِ العبَّاسِ عمِّ نبيِّنا مُحَمَّدٍ ﷺ ورَضِيَ عنهُ، وذٰلك بمَكَّةَ المشرَّفةِ، على يدِ كاتبِها، إلاَّ الصَّفحةَ الأخيرةَ؛ فإنَّ كاتبَها المسمَّى فيها، قالَ ذٰلكَ وكَتَبَ عَلِيُّ بنُ سُلَيْمانَ

المِرْداوِيُّ الحنبليُّ عَفا اللهُ عنهُ وعن ولدِهِ، وذٰلكَ في أيّامٍ آخرُها نهارُ السَّبتِ خامسَ عشرَ جمادى الآخرةِ سنةَ سبعٍ وخمسينَ وثمانِ مئةٍ».

*** ثانيًا: الأصل الخطِّيُّ المساعد (م)**

١) هو نسخةٌ خطِّيَّةٌ محفوظةٌ في قسمِ المخطوطاتِ في جامعةِ الإمامِ مُحَمَّدِ بنِ سُعودٍ برقم ٤٨٨٦ف مصوَّرةٌ عن أصلٍ محفوظٍ في مكتبةِ شستربتي بالرَّقمِ نفسِهِ.

٢) تَقَعُ هٰذهِ النُّسخةُ في ٣١٤ صفحةً، في كلِّ صفحةٍ ١٧ سطرًا، في كلِّ سطرٍ ١٢ كلمةً تقريبًا. وقد سَقَطَتِ الصَّفحاتُ العشرُ الأُولى منها.

٣) الخطُّ مقروءٌ مضبوطٌ بعلاماتِ التَّرقيمِ، وهاهُنا خطٌّ واضحٌ فوقَ رأسِ كلِّ فقرةٍ، واَسْتُعْمِلَ القلمُ الأحمرُ لتمييزِ العناوينِ، ومُيِّزَ الشِّعرُ عن سائرِ الكلامِ. ومعَ ذٰلكَ فروحُ العجلةِ واضحةٌ في هٰذهِ النُّسخةِ، فالسَّقطُ فيها متكرِّرٌ، يَتَراوَحُ بينَ كلمةٍ وسطرٍ وفقرةٍ وصفحاتٍ عدَّةٍ، ولم يُسْتَدْرَكْ في الحواشي إلاَّ أشياءُ يسيرةٌ جدًّا مِن السَّقطِ والتَّحريفِ، ممَّا يُرَجِّحُ أنَّها لم تَحْظَ بالمقابلةِ والعنايةِ اللائقينِ خلافًا للنُّسخةِ الأُولى.

٤) وجاءَ في آخرِها: «آخرُهُ، تَمَّ وكَمَلَ وكانَ الفراغُ مِن الكتابِ المباركِ في سابعَ عشرَ رمضانَ المعظَّمِ على يدِ العبدِ الفقيرِ إلى اللهِ تَعالى مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدٍ الجَمَّاعِيلِيِّ غَفَرَ اللهُ لهُ ولوالديهِ ولجميعِ المسلمينَ آمينَ. وكانَ في سنةِ خمسٍ وتسعِ مئةٍ والحمدُ للهِ وحدَهُ».

*** ثالثًا: الأصل الخطِّيُّ المساعدُ (ن)**

١) هوَ نسخةٌ خطِّيَّةٌ محفوظةٌ في قسمِ المخطوطاتِ بجامعةِ مُحَمَّدِ بنِ سُعودٍ برقم ٥٠٥٠ف مصوَّرةٌ عن أصلٍ محفوظٍ في مكتبةِ شستربتي بالرَّقمِ نفسِهِ.

٢) تَقَعُ هٰذه النُّسخةُ في ٢٦٢ صفحةً، في كلِّ صفحةٍ ١٧ سطرًا، في كلِّ سطرٍ ١١ كلمةً تقريبًا. وقد سَقَطَتِ الصَّفحاتُ العشرُ الأُولى منها.

٣) الخطُّ واضحٌ غيرُ جميلٍ، مضبوطٌ بعلاماتِ التَّرقيمِ، واَسْتُعْمِلَ القلمُ الأحمرُ في رؤوسِ الفقراتِ والموضوعاتِ، وأُشيرَ إلى الشِّعرِ بلفظةِ «شعر».

٤) هٰذه النُّسخةُ جيِّدةٌ في الجملةِ تَشي بدقَّةِ النَّاسخِ وتحرِّيهِ، لٰكنَّ الخرومَ فيها

متكرِّرةٌ جدًّا تتَراوَحُ بينَ صفحةٍ واحدةٍ وصفحاتٍ عدَّةٍ.

٥) وجاءَ في آخرِها: «تَمَّ الكتابُ بحمدِ اللهِ تَعالى وعونِه، وكانَ الفراغُ مِن نسخِهِ يومَ الخميس المباركِ تاسعَ عشرَ ذي القعدةِ مِن سنةِ ٱثنتينِ وستِّينَ وثمانِ مئةٍ»، ثمَّ جاءتْ بعدَ ذٰلكَ إضافاتٌ بغيرِ خطِّ النَّاسخِ لمادَّةٍ لا علاقةَ لها بالكتابِ.

*** رابعًا: الأصلُ المطبوعُ (ط)**

١) طبعةٌ جيِّدةٌ مِن إصدارِ دارِ ٱبنِ كثيرٍ بتحقيقِ ياسين مُحَمَّد السَّوَّاس في ٦٨٠ص.

٢) بَذَلَ المحقِّقُ جَزاهُ اللهُ خيرًا جهدًا كبيرًا في خدمةِ متنِ الكتابِ، فقابَلَ واحدةً مِن أفضلِ طبعاتِهِ على أربعِ نسخٍ خطِّيَّةٍ، ولٰكنَّهُ للأسفِ جَعَلَ المطبوعَ أصلاً بَنى عليهِ عملَهُ، ولو عَكَسَ لَكانَ خيرًا للكتابِ، ولا سيَّما أنَّ بعضَ نسخِهِ نفيسٌ يَصْلُحُ أنْ يُعْتَمَدَ أصلاً وحدَهُ! ثمَّ وَثَّقَ عملَهُ بإثباتِ فروقِ النُّسخِ في الحواشي، ولٰكنَّهُ بالَغَ في ذٰلك إلى حدٍّ بعيدٍ فأوْرَثَ الكتابَ سيلاً من حواشي فروقٍ لا ضرورةَ لها! وكذٰلكَ أوْدَعَ كلَّ زيادةٍ وَقَفَ عليها في نسخةٍ ما في المتنِ، فأوْرَثَ المتنَ ركَّةً أحيانًا وضَمَّ إليهِ جملةً غيرَ قليلةٍ مِن زياداتِ النُّسَّاخِ وتعليقاتِهِم!

٣) ضَبَطَ متنَ «اللطائف» بعلاماتِ التَّرقيمِ ضبطًا ممتازًا نادرَ الخطأ. ولٰكنَّهُ قَصَّرَ في علاماتِ الوقفِ وتقسيمِ الفقراتِ، فجاءَ توزيعُهُ للفقراتِ في غيرِ محلِّهِ أحيانًا، وزادَ النَّاشرُ فدَقَّ الكتابَ دقًّا توخِّيًا للاختصارِ، فجاءَ المتنُ مضغوطًا كمخطوطاتِ الأقدمينَ، وزادَ ضغطُ الحواشي على كثرتِها الطِّينَ بِلَّةً، فلا تَكادُ تَصِلُ إلى حاجتِكَ منها إلاَّ بعدَ جهدٍ عسيرٍ. وهذهِ قضيَّةٌ شائكةٌ، النَّاسُ فيها بينَ مفرطٍ ومفرِّطٍ، والقارئُ المعاصرُ أحوجُ شيءٍ إلى التَّوسُّطِ بينَ هذا وذاكَ، فالمتنُ الأنيقُ حسنُ التَّرتيبِ يَجْعَلُهُ يُقْبِلُ على قراءةِ الكتابِ منشرحَ الصَّدرِ، والحاشيةُ البيِّنةُ السَّهلةُ المنالِ تُقَرِّبُهُ إلى غايتِهِ وتُيَسِّرُ له أعظَمَ المنفعةِ دونَ أنْ يُصْبِحَ صدرُهُ ضيِّقًا حرجًا كأنَّه يَصَّعَّدُ في السَّماءِ.

٤) ثمَّ عُنِي عنايةً طيِّبةً بتخريجِ النُّصوصِ القرآنيَّةِ وضبطِها ضبطًا كاملاً. ولٰكنَّهُ قَصَّرَ في العنايةِ بالنُّصوصِ الحديثيَّةِ: فتَوَسَّعَ في تخريجِ حديثِ الصَّحيحينِ أو أحدِهما معَ أنَّهُ محلُّ ٱختصارٍ! وٱقْتَصَرَ في تخريجِ غيرِهِ على العزوِ لـ«مسند أحمد» أو «السُّنن» أو

«التَّرغيب والتَّرهيب» أو «مجمع الزَّوائد»! وأعْرَضَ غالبًا عن رواياتِ الحديثِ المختلفةِ والزِّياداتِ التي أكْثَرَ المصنِّفُ مِن إلحاقِها بمتونِها الأصليَّةِ معَ ضعفِ كثيرٍ منها! وأغْفَلَ جملةً غيرَ قليلةٍ مِن النُّصوصِ! وأمَّا الحكمُ على النَّصِّ الحديثيِّ الذي هوَ غايةُ مبتغى القارئِ؛ فالتَّقصيرُ فيهِ أوضحُ وأبلغُ!

٥) لم تَنَلِ القضايا الفقهيَّةُ والسُّلوكيَّةُ التي طُرِحَتْ في الكتابِ والمذاهبُ المختلفةُ فيها أدنى تحريرٍ وبيانٍ، معَ أنَّها غايةٌ في الأهمِّيَّةِ بالنِّسبةِ لطالبِ العلمِ المعاصرِ، بخلافِ السَّابقينَ الذينَ كانوا يَتَلَقَّوْنَ الكتبَ في مجالسِ العلمِ ويَعْتَمِدونَ على الأشياخِ في تحريرِ ما يَلْتَبِسُ فيها.

٦) وشهادتي أنَّ المحقِّقَ بَذَلَ جهدًا طيِّبًا في خدمةِ متنِ هٰذهِ الطَّبعةِ وجهدًا مشكورًا في تخريجِها «حسبَ الطَّاقةِ» كما ذَكَرَ، ممَّا يَدُلُّ على تواضعِهِ ووقوفِهِ عندَ ما يَعْلَمُ وبعدِهِ عنِ التَّشبُّعِ والادِّعاءِ. فأينَ هٰذا ممَّن سَطا على جهدِ غيرِهِ في المتنِ والحواشي، ثمَّ بَهْرَجَ مقدِّمةَ كتابِهِ بصورِ مخطوطاتٍ ما رَجَعَ إليها في قليلٍ ولا كثيرٍ، ثمَّ خاضَ في حديثِ النَّبيِّ ﷺ تصحيحًا وتضعيفًا بغيرِ علمٍ ولا تقوى؟! وأينَ طبعتُهُ مِن طبعاتِ تجَّارٍ ٱسْتَنْزَفوا هٰذا الكتابَ وغيرَهُ وروَّجوا بالغلافِ الفاخرِ والورقِ النَّاصعِ والحبرِ الملوَّنِ لعجائبَ يَنْدى لها الجبينُ ممهورةٍ بتواقيعِ أدعياءِ التَّحقيقِ والتَّخريجِ ولا تحقيقَ ولا تخريجَ؟!

● أمَّا عن هٰذهِ الطَّبعةِ؛ فرجائي أنَّني أعْذَرْتُ نفسي أمامَ ربِّي وأمامَ القارئِ الكريمِ بما بَذَلْتُهُ مِن الجهدِ والوقتِ في إنجازِها على هٰذهِ الصُّورةِ التي تَراها:

١) فكانَتْ سلامةُ المتنِ ويسرُهُ محطَّ نظري، فالمتنُ غايةُ الكتابِ التي ما وراءَها غايةٌ، والقارئُ إنَّما قَصَدَ أصلاً «لطائف ٱبن رَجَب» لا الشُّروحَ والتَّعليقاتِ.

وقد نَظَرْتُ في مخطوطاتِ الكتابِ فرَأَيْتُ النُّسخةَ الخطِّيَّةَ (خ) كاملةً دقيقةً قُوبِلَتْ على نسختينِ خطِّيَّتينِ فٱتَّخَذْتُها أصلاً وعَمِلْتُ جاهدًا لأجْعَلَ متنَ هٰذهِ الطَّبعةِ صورةً صادقةً عنها، فأثْبَتُّ ما وَجَدْتُهُ فيها صحيحًا راجحًا أو حسنًا صالحًا ولو كانَ مخالفًا للأصلينِ المساعدينِ (م) و (ن)، وأمَّا ما وَجَدْتُهُ ضعيفًا مرجوحًا ـ وهوَ قليلٌ ـ فٱسْتَغْنَيْتُ عنهُ بما في الأصلينِ المساعدينِ (م) و (ن) أو الأصلِ المطبوعِ (ط) وأشَرْتُ

إلى ذٰلكَ في الحاشيةِ، وما كانَ في (خ) مِن زيادةٍ على بقيَّةِ الأُصولِ فأثْبَتُّها دونَ إشارةٍ، وما كانَ في (م) أو (ن) مِن زيادةٍ حسنةٍ مناسبةٍ؛ فأثْبَتُّها بينَ حاصرتينِ []، وما كانَ مِن زيادةٍ منِّي أو مِن (ط) فأشَرْتُ إليهِ في الحاشيةِ.

وبهٰذا أكونُ قد نَقَلْتُ لطالبِ العلمِ ما في الأصلِ الخطِّيِّ (خ) بصورةٍ أمينةٍ إنْ شاءَ اللهُ، وقدَّمْتُ لهُ متنًا أقربَ ما يَكونُ إلى الصُّورةِ التي تَرَكَهُ عليها المصنِّفُ، ونَفَعْتُهُ بفوائدِ الأصلينِ المساعدينِ (م) و (ن) والأصلِ المطبوعِ (ط) دونَ أنْ أُرْهِقَهُ بسيلٍ مِن حواشي الفروقِ التي لا يَنْتَفِعُ بها المدقِّقُ المختصُّ لأنَّهُ لا يَكادُ يَشْتَفي بغيرِ رؤيةِ المخطوطِ ولا حاجةَ للأغلبيَّةِ السَّاحقةِ مِن القرَّاءِ بها.

٢) ثمَّ عُنيتُ عنايةً بالغةً بعلاماتِ الوقفِ، وذٰلكَ لِما أراهُ مِن أهمِّيَّةِ هٰذا العنصرِ وضرورةِ تنظيمِهِ لإعانةِ القارئ على الوقوفِ على تفاصيلِ المادَّةِ وتحصيلِ أكبرِ قدرٍ ممكنٍ مِن الفائدةِ.

٣) ثمَّ عنايةً فوقَ ذٰلكَ بضبطِ النَّصِّ بعلاماتِ التَّرقيمِ، ولم أقْتَصِرْ على آيةٍ ولا حديثٍ ولا أثرٍ ولا متنٍ، ولٰكنَّني عَمَّمْتُهُ على جميعِ النَّصِّ بالقدرِ الكافي لفهمِهِ.

٤) ثمَّ عُنيتُ بتقسيمِ النُّصوصِ إلى أفكارٍ رئيسةٍ وفرعيَّةٍ وفقراتٍ وَسَمْتُها بـ ● أو * أو ـــ أو رقَّمْتُها بأرقامٍ بين حاصرتينِ []؛ لِيَتَنَفَّسَ القارئُ عندَ انتهاءِ كلِّ فكرةٍ ويَسْتَرْجِعَ ما مَرَّ معَهُ فيها ويَصِلَ بينَها وبينَ أخواتِها لِيُكَوِّنَ فكرةً عامَّةً عنِ الموضوعِ.

٥) وانْتَفَعْتُ في أغلبِ الأحيانِ بما أوْدَعَهُ الأخُ السَّوَّاسُ مِن تخريجِ الآياتِ لدقَّتِهِ وراجَعْتُ كثيرًا منها عندَ أدنى شكٍّ للتَّأكُّدِ، فأفادَ هٰذا مزيدًا مِن الدِّقَّةِ والتَّصويبِ.

٦) قُمْتُ بدراسةٍ توثيقيَّةٍ جادَّةٍ لجميعِ النُّصوصِ الحديثيَّةِ الواردةِ في الكتابِ على ما هوَ معهودٌ: فما كانَ مِن مخرَّجاتِ الصَّحيحينِ أو أحدِهما؛ فقدِ اكْتَفَيْتُ فيهِ بالعزوِ، وحسبُكَ بهما. وما عدا ذٰلكَ؛ فعُنيتُ بتخريجِهِ ممَّا تَيَسَّرَ لي مِن كتبِ السُّنَّةِ والرِّجالِ، وذَكَرْتُ ما يَلْزَمُ مِن رجالِ إسنادِهِ دونَ ما لا يَلْزَمُ مِن المتابعاتِ التي تَتَقَوَّى بالكثرةِ وتَنْتَهي إلى طريقٍ واحدةٍ، وبَيَّنْتُ حالَهُ مباشرةً أو بنقلِ ما تَيَسَّرَ مِن أقوالِ أهلِ العلمِ فيهِ، ولم أُخْطِئْ ختمَ التَّخريجِ بحكمِ الشَّيخِ الألْبانيِّ قَدَّسَ اللهُ روحَهُ إنْ وَقَفْتُ عليهِ، ثمَّ

صَدَّرْتُ ذٰلكَ كلَّهُ بحكميَ الشَّخصيِّ الذي لا يَخْرُجُ غالبًا عن أقوالِ أئمَّةِ هٰذا العلمِ.
وهٰذهِ طريقةٌ ما زِلْتُ أعْمَلُ عليها وأدْعو إليها؛ لِيَتَّصِلَ ماضي هٰذا العلمِ الشَّريفِ بحاضرِهِ، وتَطْمَئِنَّ قلوبُ طلاَّبِ العلمِ لِما بينَ أيديهِم مِن الأحكامِ، ويَنْسَدَّ البابُ على الأدعياءِ الذينَ راحوا يَخبُّونَ ويَضَعُونَ في حديثِهِ ﷺ تصحيحًا وتضعيفًا نصرةً لباطلِهِم.

٧) وأمَّا الموقوفاتُ والإسرائيليّاتُ ونحوُها؛ فلم أجْتَهِدْ فيها ٱجتهاديَ في المرفوعِ، وإنَّما خرَّجْتُ منها: ما ذَكَرَ المصنِّفُ أنَّهُ جاءَ مرفوعًا، أو ما ساقَهُ المصنِّفُ بطريقةٍ يَلْتَبِسُ بها على القارئ بالمرفوعِ، أو ما يُظَنُّ لهُ حكمُ الرَّفعِ، أو ما يَنْبَني عليهِ حكمٌ فقهيٌّ أو سلوكيٌّ غيرُ صائبٍ.

٨) ثمَّ إنْ كانَ الكلامُ واضحًا لا لبسَ فيه؛ فالسُّكوتُ مِن ذهبٍ. وإنْ لم يَكُنْ كذٰلكَ؛ فلن تَعْدَمَ تعقُّبًا لقولٍ أو تحريرَ وجهِ الصَّوابِ في مسألةٍ فقهيَّةٍ أو سلوكيَّةٍ.

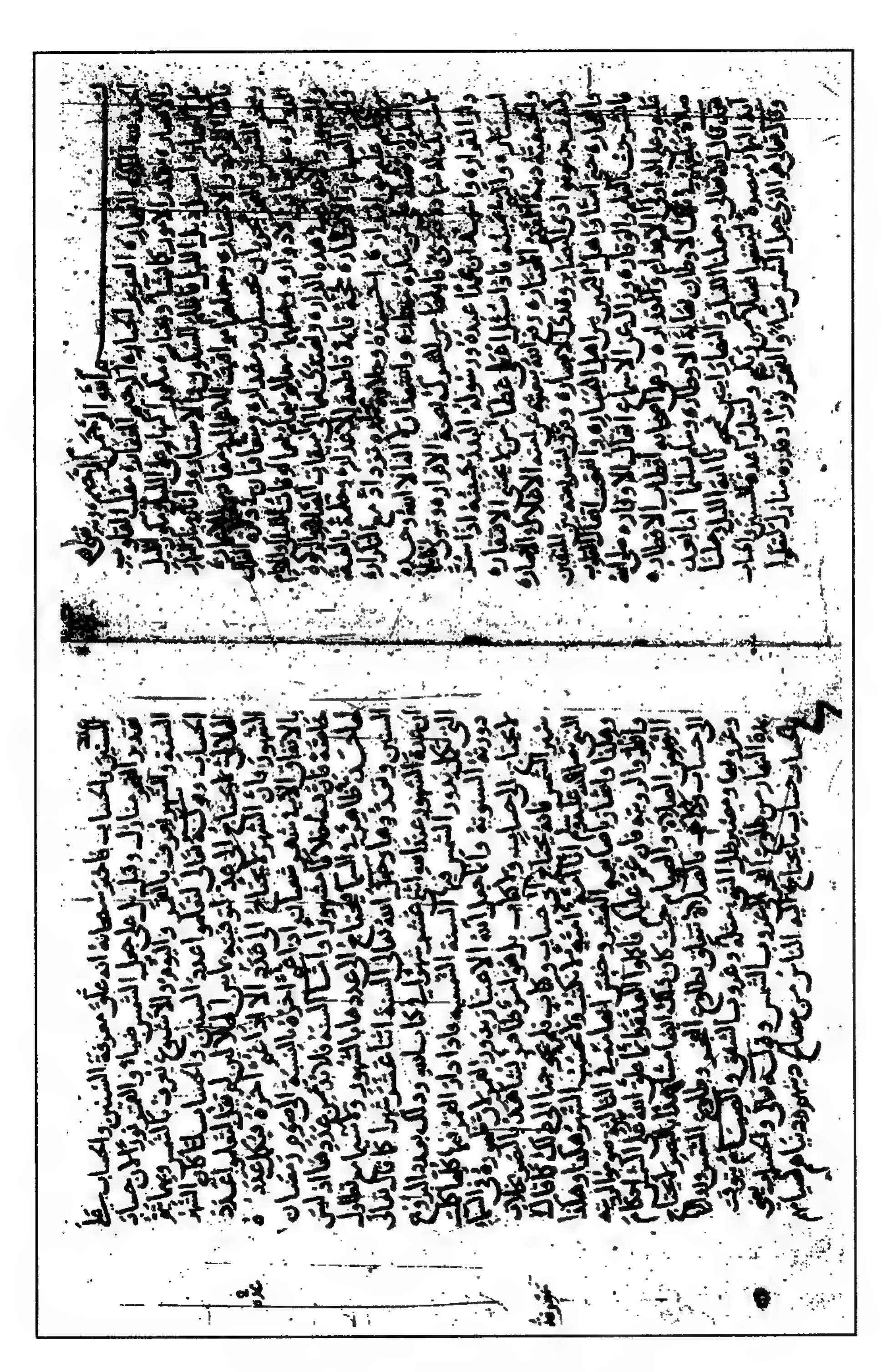
٩) ثمَّ خَتَمْتُ عملي بفصولٍ أوْدَعْتُ فيها خلاصةَ معرفتي بالكتابِ ومصنِّفِهِ.

● ولقد أعْلَمُ أنَّني لَسْتُ مِن أهلِ الكمالِ، وأرْجو أنْ لا أكونَ مِن مدَّعيهِ والمتشبِّعينَ بهِ، لٰكنْ حسبي أنَّني ٱجْتَهَدْتُ في سبيلِ ذٰلكَ ما ٱلَيْتُ: فإنْ قارَبْتُ؛ ففضلٌ مِن اللهِ وحدَهُ. وإنْ كانَتِ الأُخرى؛ فمَن أفْرَغَ في الكتابِ جهدًا دؤوبًا وصبرًا طويلاً وسَعى ما ٱسْتطاعَ في تيسيرِ عسيرِهِ وتقريبِ بعيدِهِ فقد بَسَطَ عذرَهُ.

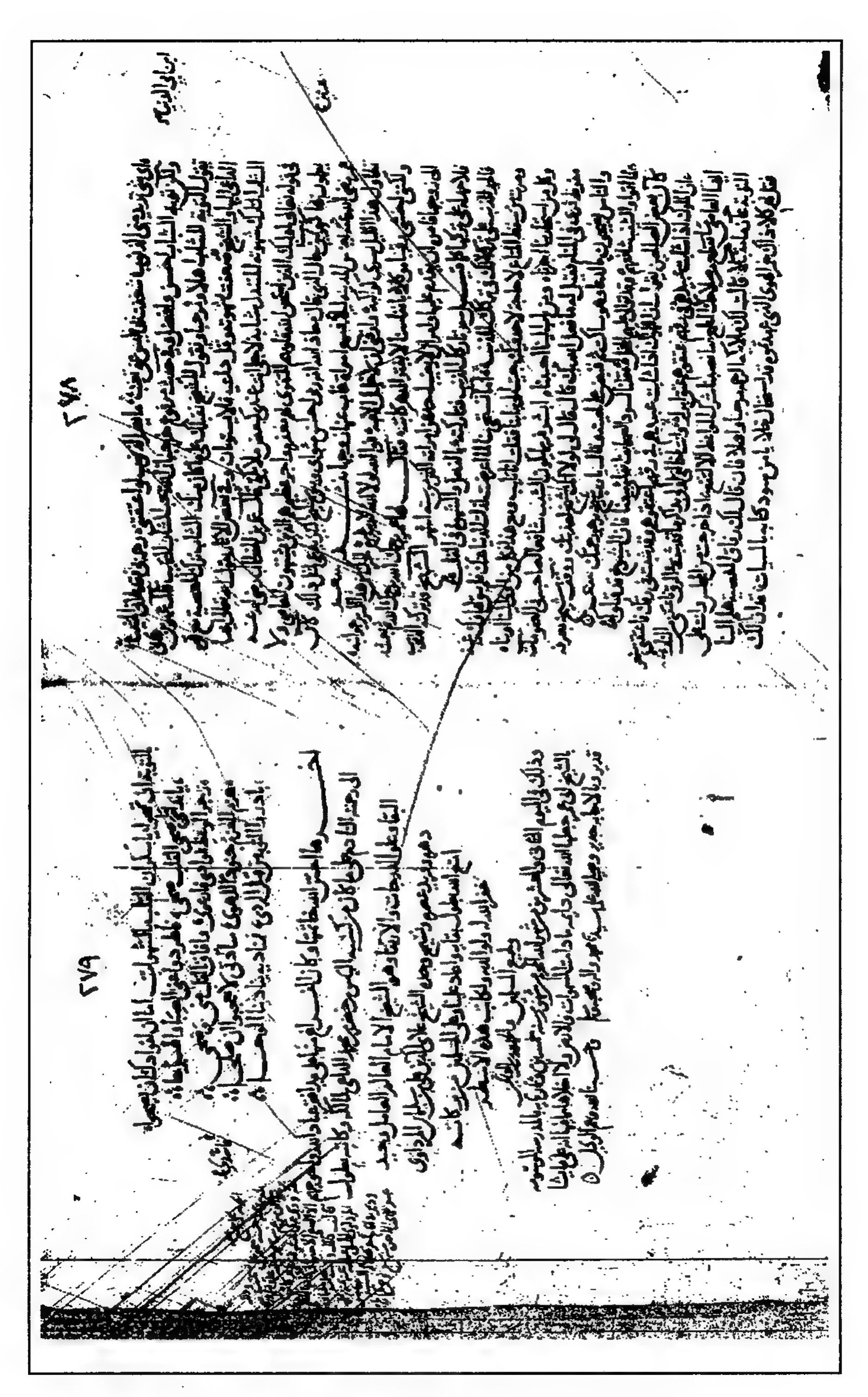
واللهَ وحدَهُ أسْأَلُ، وبأسمائِهِ وصفاتِهِ أتَوَسَّلُ، أنْ يَكْتُبَ لجهديَ الدَّؤوبِ وصبريَ الطَّويلِ ثمرةً طيِّبةً يَحِلُّ نفعُها على المؤلِّفِ والمحقِّقِ والقارئ، وأنْ يَتَقَبَّلَ منِّي ويَرْضى عنِّي ويَغْفِرَ ذنبي ويَسْتُرَ عيبي، وأنْ يُلْهِمَني الإخلاصَ في شأني كلِّهِ ولا يَجْعَلَ لأحدٍ مِن خلقِهِ فيهِ شيئًا؛ إنَّهُ وليُّ ذٰلكَ والقادرُ عليهُ.

والحمدُ للهِ الذي بنعمتِهِ تَتِمُّ الصالحاتُ، والسَّلامُ عليكُم ورحمةُ اللهِ وبركاتُهُ.

* * * * *



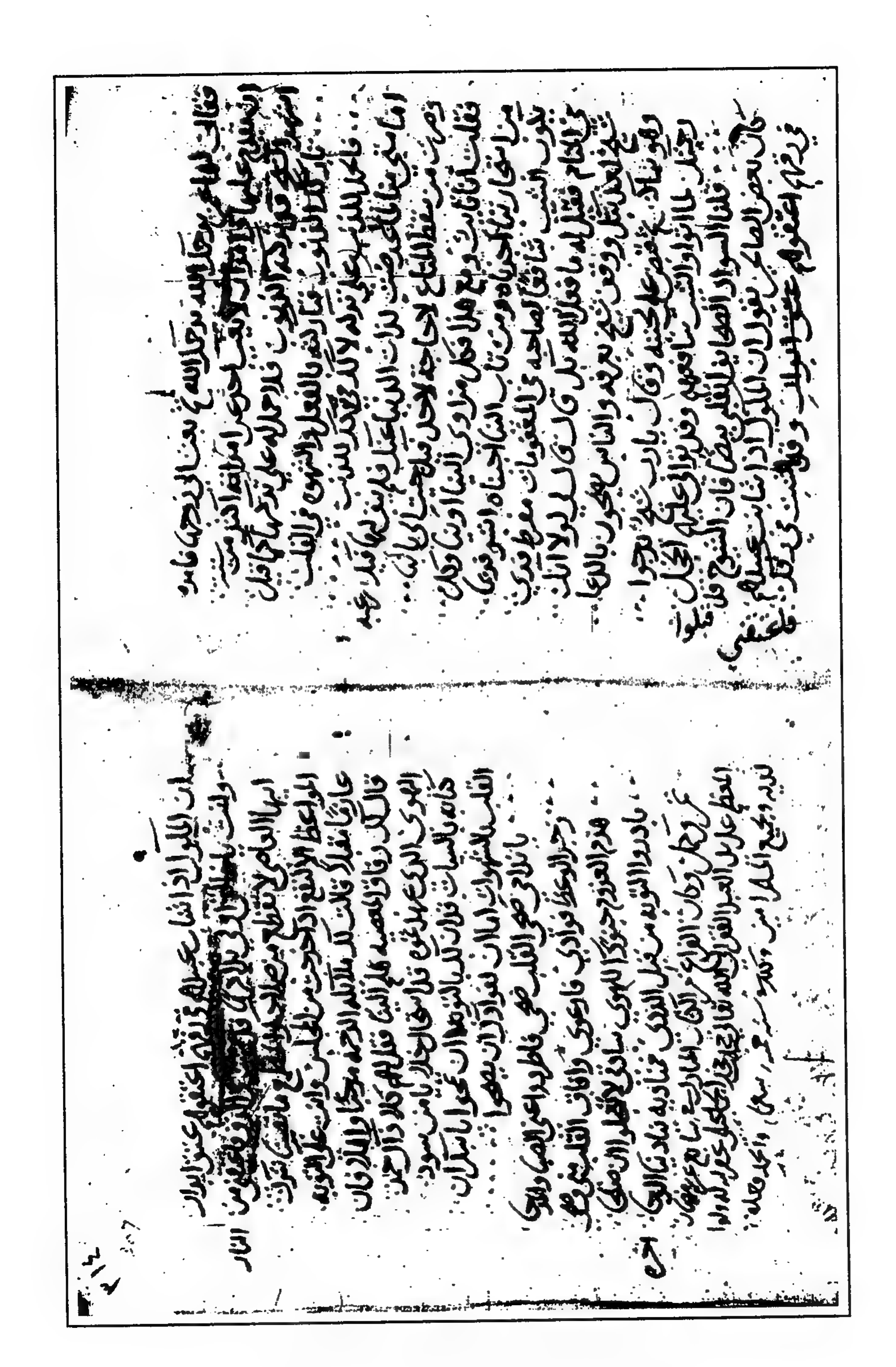
الورقة الأولى من الأصل الخطي المعتمد (خ)



الورقة الأخيرة من الأصل الخطي المعتمد (خ)



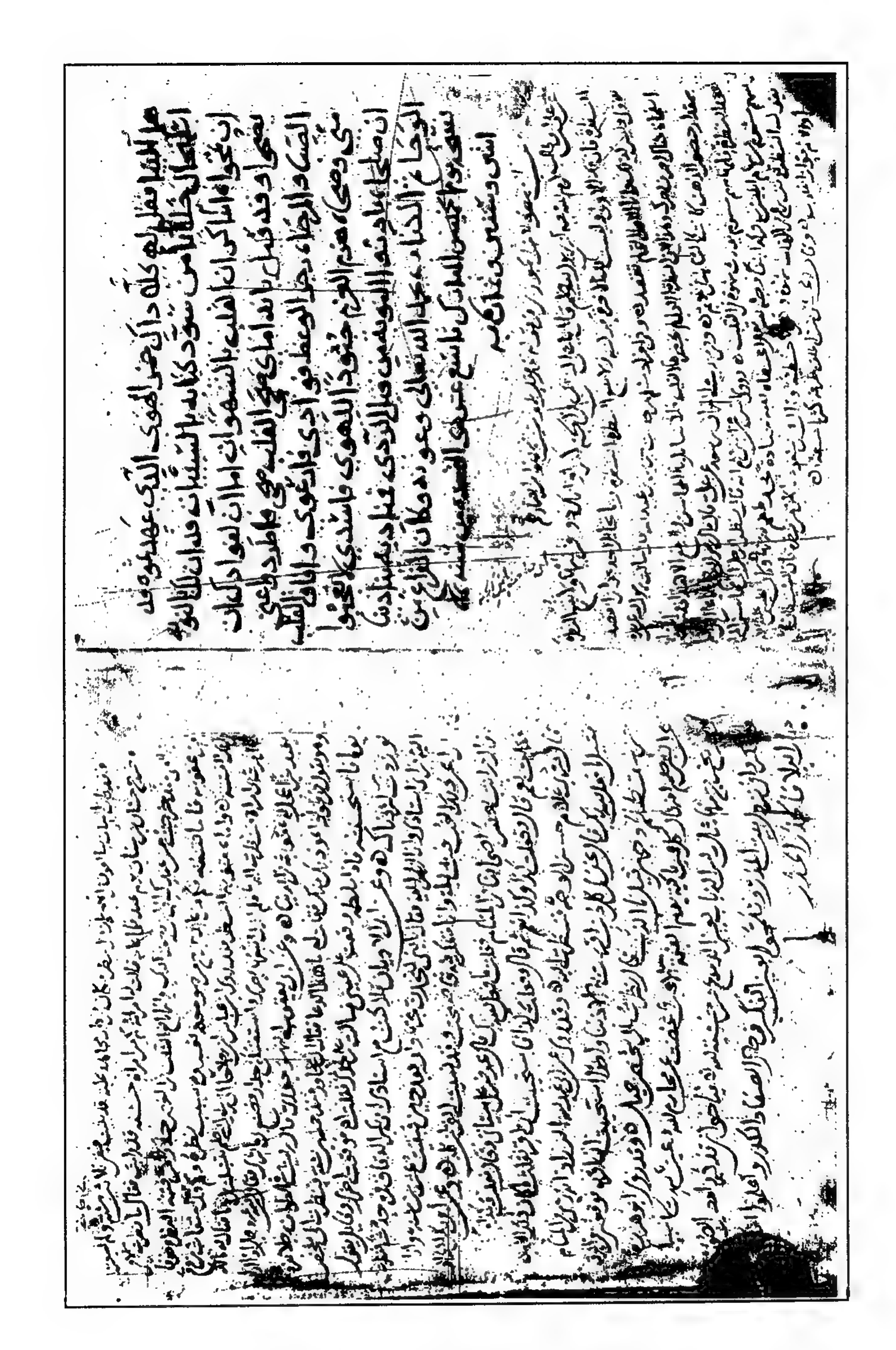
الورقة الأولى من الأصل الخطي المساعد (م)



الورقة الأخيرة من الأصل الخطي المساعد (م)



الورقة الأولى من الأصل الخطي المساعد (ن)



الورقة الأخيرة من الأصل الخطي المساعد (ن)

ترجمة موجزة للحافظ ابن رجب

● أوّلًا: اسمُهُ ونسبُهُ وكنيتُهُ وشهرتُهُ ولقبُهُ

هوَ الإمامُ، الحافظُ، العلاَّمةُ، زَيْنُ الدِّينِ[١]، أبو الفَرَجِ[٢]، عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ أَحْمَدَ بنِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ[٣] بنِ الحَسَنِ[٤] بنِ مُحَمَّدِ بنِ أبي البَرَكاتِ مَسْعودٍ، البَغْدادِيُّ، الدِّمَشْقِيُّ، المَعْروفُ بِٱبْنِ رَجَبٍ الحَنْبَلِيِّ.

ورَجَبٌ هوَ لقبُ عَبْدِالرَّحْمٰنِ الجدِّ، لُقِّبَ بِهِ لأنَّهُ وُلِدَ في رجبٍ، ثمَّ سارَ لقبُهُ في أولادِهِ، فعُرِفَ ولدُهُ أحْمَدُ بٱبنِ رَجَبٍ، ثمَّ عُرِفَ حفيدُهُ عَبْدُالرَّحْمٰنِ بِٱبْنِ رَجَبٍ أيضًا.

● ثانيًا: مولدُهُ ونشأتُهُ

وُلِدَ ٱبنُ رَجَبٍ في بَغْدادَ سنةَ ٧٣٦هـ[٥].

ونَشَأَ وتَرَعْرَعَ في أُسرةٍ مشهورةٍ بالعلمِ والصَّلاحِ:

فقد وَصَفَ المؤرِّخونَ جدَّهُ بأنَّهُ «الشَّيخُ، الإمامُ، المحدِّثُ»، وذَكَرَ ٱبنُ رَجَبٍ في

---

(١) لقّبه ٱبن فهد في «لحظ الألحاظ» بشهاب الدين! وردّه الطهطاوي في «التنبيه والإيقاظ» وبيّن أنّ شهاب الدين هو لقب أبيه لا لقبه. وقال ٱبن العماد في «الشذرات»: «زين الدين وجمال الدين»! ولم أر من تابعه على ذٰلك، فإن كان محفوظًا فلعلّه كان يلقّب أوّلًا بجمال الدين ثمّ غلب عليه لقب زين الدين.

(٢) قال ٱبن فهد في «لحظ الألحاظ»: «أبو العبّاس أو أبو الفرج»! وردّه الطهطاوي في «التنبيه والإيقاظ» وبيّن أنّ أبا العبّاس كنية أبيه لا كنيته.

(٣) قال ٱبن فهد في «لحظ الألحاظ»: «عبدالرحمٰن بن أحمد بن رجب بن عبدالرحمٰن»! وردّه الطهطاوي في «التنبيه والإيقاظ» وبيّن أنّ رجبًا هو لقب جدّه عبدالرحمٰن وأنّه لا لزوم لإضافة «ٱبن» بينهما.

(٤) في «المقصد الأرشد»: «بن الحسين»! فإن لم يكن هٰذا تحريفًا من طابع أو ناسخ فوهم لم يتابعه عليه أحد ممّن ترجم لابن رجب.

(٥) على ذٰلك ٱتّفق من ترجم لابن رجب من المؤرّخين، ومنهم العسقلاني في «إنباء الغمر»، ثمّ وهم يرحمه الله في «الدرر الكامنة» فزعم أنّ مولده سنة ٧٠٦هـ، وتابعه على وهمه السيوطي في «ذيل تذكرة الحفّاظ»، وردّه الطهطاوي في «التنبيه والإيقاظ» وبيّن أنّ هٰذا الأخير هو تاريخ مولد أبيه على الأغلب.

«طبقاته» لهُ حلقةٌ علميَّةٌ في بَغْدادَ كانَ يُقْرَأُ عليهِ فيها الحديثُ، وذَكَرَ أنَّهُ حَضَرَ هٰذهِ الحلقةَ في طفولتِهِ.

وأبوهُ هوَ الشَّيخُ، الإمامُ، المقرئُ، المحدِّثُ، شهابُ الدِّينِ، أبو العَبَّاسِ، كانَ لهُ رحلةٌ وسماعٌ ومشاركةٌ في الإقراءِ والتَّدريس بدِمَشْقَ.

وليسَ مِن المستغربِ بعدَ هٰذا أنْ نَرى ٱبنَ رَجَبٍ الأبَ يَنْتَقِلُ معَ ولدِهِ إلى دِمَشْقَ سنةَ ٧٤٤هـ، ويَعْتَني بإشراكِهِ معَهُ في حضورِ مجالسِ العلمِ فيها وتحصيلِ الإجازاتِ العلميَّةِ لهُ مِن كبارِ شيوخِها، ممَّا سَيَكونُ لهُ أبلغُ الأثرِ في حثِّ الفتى اليافعِ على المثابرةِ والجدِّ في التَّحصيلِ والسَّماعِ.

● **ثالثًا: طلبُهُ للعلمِ وتحصيلُهُ**

تابَعَ الحافظُ ٱبنُ رَجَبٍ الطَّريقَ الذي ٱخْتَطَّهُ لهُ والدُهُ بصحبتِهِ وبدونِهِ، فٱرْتَحَلَ وطَوَّفَ الشَّامَ والعراقَ ومصرَ والحجازَ وسَمِعَ وحَصَّلَ حتَّى كَثُرَتْ أشياخُهُ وخَرَّجَ لنفسِهِ مشيخةً لطيفةً.

فأجازَ لهُ: عبدُالمُؤْمِنِ بنُ عَبْدِالحَقِّ بنِ عَبْدِاللهِ البَغْدادِيُّ الحَنْبَلِيُّ (ت٧٣٩هـ)، والقاسِمُ بنُ مُحَمَّدٍ البِرْزالِيُّ (ت٧٣٩هـ)، وزَيْنَبُ بنتُ أحْمَدَ بنِ عَبْدِالرَّحيمِ المَقْدِسيَّةُ (ت٧٤٠هـ)، وعَبْدُالرَّحيمِ بنُ عَبْدِاللهِ الزُّرَيْراتِيُّ (ت٧٤١هـ)، ومُحَمَّدُ بنُ أحْمَدَ بنِ حَسَّانَ التَّلِّيُّ (ت٧٤١هـ)، وعَلِيُّ بنُ عَبْدِالصَّمَدِ بنِ أحْمَدَ البَغْدادِيُّ الحَنْبَلِيُّ (ت٧٤٢هـ)، ومُحَمَّدُ بنُ أبي بَكْرِ بنِ إبْراهيمَ بنِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ ٱبنِ النَّقيبِ (ت٧٤٥هـ)، والنَّوَوِيُّ[1]... وغيرُهُم.

وسَمِعَ بدِمَشْقَ مِن: عَلِيِّ بنِ زَيْنِ الدِّينِ المنجا (ت٧٥٠هـ)، ويوسُفَ بنِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ بنِ نَجْمٍ الحَنْبَلِيِّ (ت٧٥١هـ)، ويوسُفَ بنِ يَحْيى بنِ النَّاصِحِ الشِّيرازِيِّ الدِّمَشْقِيِّ (ت٧٥١هـ)، وٱبنِ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ (ت٧٥١هـ)، وأحْمَدَ بنِ عَبْدِالهادي بنِ

---

(١) ذكر ٱبن مفلح في «المقصد الأرشد» وٱبن العماد في «الشذرات» أنّ النووي من شيوخ ٱبن رجب بالإجازة، والنووي عند الإطلاق هو أبو زكريّا يحيى بن شرف (ت٦٧٦هـ)، ولم يلحقه ٱبن رجب ولا أبوه، فإمّا أنّ المراد بالنووي نووي آخر غير أبي زكريّا، أو أنّه تحريف صوابه النويري. والله أعلم.

يوسُفَ المَقْدِسيِّ (ت٧٥٤هـ)، ويوسُفَ بن عَبْدِالله بنِ العَفيفِ النَّابُلُسيِّ (ت٧٥٤هـ)، وأحْمَدَ بن عَبْدِالرَّحْمٰنِ الحَريريِّ المَقْدِسيِّ (ت٧٥٨هـ)، وعَبْدِالله بن مُحَمَّدِ بنِ إبْراهيمَ ابنِ قيِّم الضِّيائيَّةِ (ت٧٦١هـ)، وعَبْدِالرَّحْمٰنِ بن أبي بَكْرٍ أخي ابنِ القَيِّم (ت٧٦٩هـ)، وأحْمَدَ بنِ الحَسَنِ بنِ عَبْدِالله ابنِ قاضي الجبلِ (ت٧٧١هـ)، وأحْمَدَ بن مُحَمَّدِ بن عُمَرَ الشِّيرازيِّ الدِّمَشْقِيِّ (ت٧٧١هـ)، وعُمَرَ بنِ حَسَنِ بنِ فَريدِ المَراغِيِّ الحَلَبِيِّ الدِّمَشْقِيِّ (ت٧٧٨هـ)، ومُحَمَّدِ بنِ إسْماعيلَ بنِ إبْراهيمَ ابنِ الخَبَّازِ، وإبْراهيمَ بنِ داوودَ العَطَّارِ... وغيرِهم.

وسَمِعَ بمِصْرَ مِن: مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ إبْراهيمَ الميدوميِّ (ت٧٥٤هـ)، ومُحَمَّدِ بنِ إسْماعيلَ بنِ عَبْدِالعَزيزِ الأيُّوبيِّ (ت٧٥٦هـ)، ومُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدِ القَلانِسيِّ الحَنْبَلِيِّ (ت٧٦٥هـ)، وعَبْدِالعَزيزِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ إبْراهيمَ بنِ جَماعَةَ قاضي الدِّيارِ المِصْريَّةِ (ت٧٦٧هـ) قالَ العَسْقَلانِيُّ: «ورافَقَ شيخَنا...».

وسَمِعَ ببَغْدادَ مِن: عَبْدِالله بنِ عَبْدِالمُؤْمِنِ بنِ الوَجيهِ الواسِطِيِّ (ت٧٤٠هـ)، وأحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ سُلَيْمانَ الحَنْبَلِيِّ، والحُسَيْنِ بنِ بَدْرانَ البَصْريِّ البَغْداديِّ (ت٧٤٧هـ)، وأحْمَدَ بنِ عَلِيِّ بنِ مُحَمَّدِ البابَصْريِّ البَغْداديِّ (ت٧٥٠هـ)، وعُمَرَ بنِ عَلِيِّ بنِ عَمْرٍو القَزْوينيِّ (ت٧٥٠هـ)، وعُمَرَ بن عَلِيٍّ البَغْداديِّ البَزَّارِ.

وسَمِعَ بمَكَّةَ مِن عُثْمانَ بنِ يوسُفَ بنِ أبي بَكْرٍ النُّوَيْريِّ المالكِيِّ (ت٧٥٦هـ).

وسَمِعَ بالمَدينَةِ مِن: عَفيفِ الدِّينِ عَبْدِالله بنِ مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدٍ الخَزْرَجِيِّ العباديِّ (ت٧٦٠هـ).

وسَمِعَ بالقُدْسِ مِن الحافظِ العَلائِيِّ خَليلِ بنِ كَيْكَلْدي (ت٧٦١هـ).

● رابعًا: تلاميذُهُ

تَفرَّغَ ابنُ رَجَبٍ رحمةُ الله عليهِ للتَّدريس والإفادةِ فتكاثَرَ عليه طلَّابُ العلمِ حتَّى قالَ شهابُ الدِّينِ ابنُ حِجِّي: «تَخرَّجَ به غالبُ أصحابِنا الحنابلةِ بدمشقَ».

ومِن أجلَّةِ مَن تَخرَّجَ بهِ مِن أهلِ العلم: الإمامُ الأُصوليُّ عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَبَّاسٍ البَعْلِيُّ الدِّمَشْقِيُّ الشَّهيرُ بابنِ اللحَّامِ، والقاضي مُحَمَّدُ بنُ عَلِيٍّ المَقْدِسيُّ الحَنْبَلِيُّ خطيبُ

جامعِ المُظَفَّرِ، وقاضي قضاةِ دِمَشْقَ مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عُبادَةَ السَّعْدِيُّ الأنْصارِيُّ (ت٨٢٠هـ)، وقاضي القضاةِ أبو بَكْرِ بنُ إبْراهيمَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ مُفْلِحٍ (ت٨٢٥هـ)، والإمامُ العلاَّمةُ القاضي عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أبي بَكْرٍ السُّلَمِيُّ الحَمَوِيُّ (ت٨٢٨هـ)، وقاضي القضاةِ أَحْمَدُ بنُ أبي بَكْرِ بنِ أَحْمَدَ بنِ عَلِيٍّ الحَنْبَلِيُّ المعروفُ بِابْنِ الرَّسَّامِ (ت٨٤٤هـ)، ومفتي الدِّيارِ المِصْرِيَّةِ أَحْمَدُ بنُ نَصْرِ اللهِ بنِ أَحْمَدَ البَغْدادِيُّ ثمَّ المِصْرِيُّ (ت٨٤٤هـ)، وعَبْدُالرَّحْمٰنِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِاللهِ المِصْرِيُّ الحَنْبَلِيُّ الفقيهُ الشَّهيرُ بالزَّرْكَشِيِّ (ت٨٤٦هـ)، والمقرئُ عَبْدُالرَّحْمٰنِ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيُّ المَكِّيُّ الشَّافِعِيُّ (ت٨٥٣هـ)، وقاضي مَكَّةَ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ سَعيدٍ المَقْدِسِيُّ النابُلُسِيُّ (ت٨٦٤هـ)، وأَحْمَدُ بنُ عَلِيِّ بنِ مُحَمَّدٍ الأنْصارِيُّ الحَنْبَلِيُّ الشَّهيرُ بِابْنِ الشَّحَّامِ (ت٨٦٤هـ). . . وغيرُهُم كثيرٌ.

● **خامسًا: مصنَّفاتُهُ**

أبنُ رَجَبٍ واحدٌ مِن الأئمَّةِ المتفنِّنينَ في مختلفِ علومِ الشَّريعةِ والمصنِّفينَ المكثرينَ في مختلفِ أبوابِها:

فلهُ في علومِ القرآنِ: «إعراب البسملة» و«إعراب أُمِّ الكتاب» و«تفسير سورة الفاتحة» و«تفسير سورة الإخلاص» و«تفسير سورة النَّصر» و«الاستغناء بالقرآن».

ولهُ في علومِ الحديثِ: «فتح الباري بشرح صحيح البخاريِّ» وَصَلَ فيهِ إلى كتابِ الجنائزِ ولمْ يُتِمَّهُ، وقد وَصَفَهُ أهلُ العلمِ بأنَّهُ شرحٌ نفيسٌ. و«شرح جامع التِّرْمِذِيِّ» وهوَ شرحٌ نفيسٌ فيما ذَكَرَهُ العَسْقَلانِيُّ. و«شرح علل التِّرْمِذِيِّ» و«مشكل الأحاديث الواردة في الطَّلاق الثَّلاث واحدة»، ومجموعةُ رسائلَ يَتَضَمَّنُ كلٌّ منها شرحَ حديثٍ واحدٍ منها: «الحكم الجديرة بالإذاعة من قول النَّبيِّ ﷺ بُعِثْتُ بالسَّيف بين يدي السَّاعة»، «شرح حديث كَعْب بن مالك ما ذئبان جائعان»، «أختيار الأولى في شرح أختصام الملأ الأعلى»، «الكلام على كلمة الإخلاص وتحقيقها»، «غاية النَّفع في شرح حديث تمثيل المؤمن بخامة الزَّرع»، «نور الاقتباس من مشكاة وصيَّة النَّبيِّ ﷺ لابن عبَّاس»، «كشف الكربة في وصف حال أهل الغربة»، «شرح حديث زيد بن ثابت قُلْ حين تُصْبِحُ لبَيْك

لبَّيك وسعديك»، «شرح حديث ٱبن عَبَّاسٍ الخمر أُمُّ الخبائث»، «شرح حديث شَدَّاد بن أوْس إذا كَنَزَ النَّاس الذَّهب والفضَّة فٱكْنُزوا أنتم هٰؤلاءِ الكلمات»، «شرح حديث عمَّار بن ياسر اللهمَّ بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق»، «شرح حديث أَنَس يَتْبَعُ الميِّت ثلاث»، «شرح حديث أبي سَعيد في قول النِّساء للنَّبيِّ ﷺ غَلَبَنا عليك الرِّجال»، «شرح حديث أبي أُمامَة إنَّ أغبط أوليائي عندي لمؤمن خفيف الحاذّ»، «شرح حديث أبي أُمامَة الحمَّى كيرٌ من جهنَّم فما أصاب المؤمن منها كان حظَّه من النَّار».

ولهُ في الفقهِ: «القواعد الفقهيَّة» وهو كتابٌ نفيسٌ يَدُلُّ على تبحُّرِهِ في هٰذا الفنِّ، و«الاستخراج في أحكام الخراج» و«أحكام الخواتيم وما يَتَعَلَّق بها» و«إزالة الشُّنعة عن الصَّلاة بعد النِّداء يوم الجمعة» و«الإيضاح والبيان في طلاق الغضبان» و«الرَّدُّ على من ٱتَّبَعَ غير المذاهب الأربعة» و«القول المعذاب في تزويج أُمَّهات أولاد الغيَّاب» و«الكشف والبيان عن حقيقة النُّذور والأيمان» و«نزهة الأسماع في مسألة السَّماع» و«تعليق الطَّلاق بالولادة» و«مختصر فيما روي عن أهل المعرفة والحقائق في معاملة الظَّالم السَّارق».

ولهُ في التَّراجمِ والسِّيرِ: «الذَّيل على طبقات الحنابلة» و«مختصر سيرة عمر بن عبد العزيز» و«سيرة عبدالملك بن عمر بن عبدالعزيز» و«مشيخة ٱبن رجب» و«وقعة بدر».

ولهُ في الرَّقائقِ: «لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف» و«بيان فضل علم السلف على الخلف» و«التَّخويف من النَّار والتَّعريف بحال دار البوار» و«أهوال القبور» و«الفرق بين النَّصيحة والتَّعيير» و«الذُّلُّ والانكسار للعزيز الجبَّار» وهو «الخشوع في الصَّلاة» و«فضائل الشَّام» و«ٱستنشاق نسيم الأُنس من نفحات رياض القدس» و«الإلمام في فضائل بيت الله الحرام» و«الاستيطان فيما يعتصم به العبد من الشَّيطان» و«ذمُّ الخمر» و«فضل صدقة السِّرِّ».

● سادسًا: مذهبُهُ

النَّاظرُ في لقبِ ٱبنِ رَجَبٍ الحَنْبَلِيِّ وأشياخِهِ وتلاميذِهِ ثمَّ في رسالتِهِ في الرَّدِّ على

مَنِ اتَّبَعَ غيرَ المذاهبِ الأربعةِ سَيَظُنُّ باديَ الرأْيِ أَنَّهُ أمامَ حنبليٍّ جلدٍ متعصِّبٍ لمذهبِهِ لا يَعْرِفُ غيرَهُ.

لكنَّ الواقعَ العمليَّ لا يَدْعَمُ هٰذا الاستنتاجَ بوجهٍ مِن الوجوهِ:

فأبنُ رَجَبٍ عظيمُ العنايةِ بنصوصِ الكتابِ والسُّنَّةِ إلى درجةٍ يَعِزُّ نظيرُها، لا يَذْكُرُها اْستدلالاً لصحَّةِ المذهبِ بل أصلاً يُتَّبَعُ ويُعْمَلُ بمقتضاهُ ويُدارُ معَهُ حيثُ دارَ.

وهوَ حفيٌّ جدًّا بنقلِ أقوالِ الأئمَّةِ وأصحابِهِم في مختلفِ القضايا الفقهيَّةِ، وترجيحِ ما وافَقَ الدَّليلَ منها، وتبجيلِ أصحابِها.

قالَ العَسْقَلانِيُّ: «نُقِمَ عليهِ إفتاؤُهُ بمقالاتِ اْبنِ تَيْمِيَّةَ ثمَّ أظْهَرَ الرُّجوعَ عن ذٰلكَ فنافَرَهُ التَّيْمِيُّونَ فلم يَكُنْ معَ هٰؤلاءِ ولا معَ هٰؤلاءِ، وكانَ قد تَرَكَ الإفتاءَ بأخرةٍ».

وهٰذا ـ إنْ قُرِئَ بعمقٍ بعيدًا عنِ السَّطحيَّةِ ـ يَدُلُّ دلالةً أكيدةً على اْعتدالِ اْبنِ رَجَبٍ وبعدِهِ عنِ العصبيَّةِ المذهبيَّةِ واْتِّباعِهِ لما يَراهُ أقربَ إلى الحقِّ وأولى بنصوصِ الكتابِ والسُّنَّةِ. وذٰلكَ أنَّ اْبنَ رَجَبٍ يَعْلَمُ تمامَ العلمِ أنَّ تراجعَهُ عن بعضِ مقالاتِ شيخِ الإسلامِ لن يُقَرِّبَهُ إلى أعدائِهِ ويَرْفَعَهُ عندَهُم بل سَيُنَفِّرُ عنهُ بعضَ المتشدِّدينَ مِن أتباعِ شيخِ الإسلامِ ـ وهٰذا ما حَصَلَ ـ، ومعَ ذٰلكَ؛ فقد آثَرَ ما رآهُ حقًّا وصَدَعَ بهِ، وهٰذهِ مثَنَّةُ الصِّدقِ والورعِ. ومِن الطَّبيعيِّ أنْ يَتَأَثَّرَ طالبُ العلمِ أوَّلَ الأمرِ بمذاهبِ أشياخِهِ ثمَّ يَسْتَقِلَّ ببعضِ الآراءِ بعدَما تَكْتَمِلُ شخصيَّتُهُ العلميَّةُ.

● **سابعًا: ثناء أهل العلم عليه**

قالَ اْبنُ حِجِّي: «أتْقَنَ الفنَّ وصارَ أعرفَ أهلِ عصرِهِ بالعللِ وتتبُّعِ الطُّرقِ».

وقالَ اْبنُ ناصرِ الدِّينِ الدِّمَشْقِيُّ: «الشَّيخُ، الإمامُ، العلَّامةُ، الزَّاهدُ، القدوةُ، البركةُ، الحافظُ، العمدةُ، الثِّقةُ، الحجَّةُ، أوعظُ المسلمينَ، مفيدُ المحدِّثينَ... أحدُ الأئمَّةِ الزُّهَّادِ والعلماءِ العبَّادِ».

وقالَ اْبنُ قاضي شُهْبَةَ: «الشَّيخُ، الإمامُ، العلَّامةُ، الحافظُ، الزَّاهدُ، الورِعُ، شيخُ الحنابلةِ وفاضلُهُم، أوحدُ المحدِّثينَ».

وقال العَسْقَلانِيُّ: «الشَّيخُ، المحدِّثُ، الحافظُ، مَهَرَ في فنونِ الحديثِ أسماءً

ورجالاً وطرقًا وٱطِّلاعًا على معانيهِ، وكانَ صاحبَ عبادةٍ وتهجُّدٍ». وهٰذهِ شهادةٌ من عظيمٍ من عظماءِ هٰذا الفنِّ.

وقالَ ٱبنُ فَهْدٍ: «الإمامُ، الحافظُ الحجَّةُ، والفقيهُ العمدةُ، أحدُ العلماءِ الزُّهَّادِ والأئمَّةِ العبَّادِ، مفيدُ المحدِّثينَ، واعظُ المسلمينَ».

وقالَ ٱبنُ مُفْلح: «الشَّيخُ، العلاَّمةُ، الحافظُ، الزَّاهدُ، شيخُ الحنابلةِ».

وقالَ ٱبنُ عَبْدِالهادي: «الشَّيخُ، الإمامُ، أوحدُ الأنامِ، قدوةُ الحفَّاظِ، جامعُ الشَّتاتِ والفضائلِ، الفقيهُ، الزَّاهدُ، البارعُ، الأُصوليُّ، الفقيهُ، المحدِّثُ».

وقالَ السُّيوطيُّ: «الإمامُ الحافظُ، المحدِّثُ الواعظُ».

وقالَ ٱبنُ العمادِ: «الشَّيخُ، الإمامُ، العالمُ، العلاَّمةُ، الزَّاهدُ، القدوةُ، البركةُ، الحافظُ العمدةُ، الثِّقةُ الحجَّةُ».

● **ثامنًا: وفاتُهُ**

قالَ ٱبنُ ناصرِ الدِّينِ الدِّمَشْقِيُّ: «تُوُفِّيَ الشَّيخُ زينُ الدِّينِ ٱبنُ رَجَبٍ في شهرِ رَجَبٍ سنةَ خمسٍ وتسعينَ وسبعِ مئةٍ، ودُفِنَ بمقبرةِ البابِ الصَّغيرِ جوارَ قبرِ الشَّيخِ الفقيهِ الزَّاهدِ أبي الفَرَجِ عَبْدِالواحِدِ بنِ مُحَمَّدٍ الشِّيرازيِّ ثمَّ المَقْدِسيِّ الدِّمَشْقِيِّ المتوفَّى في ذي الحجَّةِ سنةَ ثمانينَ وأربعِ مئةٍ، وهوَ الذي نَشَرَ مذهبَ الإمامِ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ ببيتِ المقدسِ ثمَّ بدمشقَ رَحِمَهُ اللهُ».

قالَ ٱبنُ ناصرِ الدِّينِ: «لقد حَدَّثَني مَن حَفَرَ لحدَ ٱبنِ رَجَبٍ أنَّ الشَّيخَ زينَ الدِّينِ جاءَهُ قبلَ أنْ يَموتَ بأيَّامٍ فقالَ ٱحْفِرْ لي هُنا لحدًا وأشارَ إلى البقعةِ التي دُفِنَ فيها. قالَ: فحَفَرْتُ لهُ. فلمَّا فَرَغَ؛ نَزَلَ في القبرِ وٱضْطَجَعَ فيهِ فأَعْجَبَهُ وقالَ: هٰذا جيِّدٌ. قالَ: فواللهِ؛ ما شَعَرْتُ بهِ بعدَ أيَّامٍ إلاَّ وقد أُتِيَ بهِ ميِّتًا محمولاً في نعشِهِ، فوَضَعْتُهُ في ذٰلكَ اللحدِ ووارَيْتُهُ فيهِ».

● **تاسعًا: مصادر ترجمته**

«ذيل طبقات الحنابلة» (مواضع) لابنِ رَجَبٍ، «الردُّ الوافر» (ص١٧٦) لابنِ ناصرِ الدِّينِ، «الدرر الكامنة» (٢/ ٣٣١) للعَسْقَلانِيِّ، «إنباء الغمر» (٣/ ١٧٥) للعَسْقَلانِيِّ،

«تاريخ ابن قاضي شهبة» (١/ ٣/ ٤٨٨) لابنِ قاضي شُهْبَةَ، «لحظ الألحاظ ذيل تذكرة الحفَّاظ» (ص١٨٠) لابنِ فَهْدٍ المَكِّيِّ، «المقصد الأرشد» (٢/ ٨١/ ٥٦٨) لابنِ مُفْلِحٍ المَقْدِسِيِّ، «ذيل التقييد» (٢/ ٧٢/ ١١٧٦)، «الضوء اللامع» (مواضع) للسَّخاوِيِّ، «الجوهر المنضَّد» (٤٦-٥٣/ ٥٧)، «ذيل تذكرة الحفَّاظ» (ص٣٦٧) للسُّيوطِيِّ، «الدارس في تاريخ المدارس» (٢/ ٧٦) للنُّعَيْمِيِّ، «المنهج الأحمد» (٢/ ١٧٤/ ١) للعُلَيْمِيِّ، «فيض القدير» (٦/ ٨٢) للمُناوِيِّ، «كشف الظنون» (مواضع) لحاجي خَلِيفَةَ، «شذرات الذهب» (٦/ ٣٣٩) لابنِ العِمادِ، «كشف الخفاء» (٢٤١٠) للعَجْلونِيِّ، «السحب الوابلة» (ص١١٦) لابنِ حُمَيْدٍ المَكِّيِّ، «هديَّة العارفين» (١/ ٥٢٧) للبَغْدادِيِّ، «التنبيه والإيقاظ» (ص٧٦ و١٦٠) للطَّهْطاوِيِّ، «الأعلام» (٣/ ٢٩٥) للزِّرِكْلِيِّ.

* * * * *

تعريف موجز بكتاب لطائف المعارف

● **أوَّلًا: حول نسبة الكتاب لمصنِّفه**

«لطائف المعارف» واحدٌ مِن مصنَّفاتِ الحافظِ ٱبنِ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللهُ بلا ريبٍ:

١) فقدِ ٱتَّفَقَ أهلُ العلمِ، سواءٌ منهُم مَن تَرْجَمَ للمصنَّفاتِ أو لمصنِّفيها، على نسبةِ كتابِ «لطائف المعارف» لابنِ رَجَبٍ الحَنْبَلِيِّ، ولم يُحْفَظْ عن أحدِهِم خلافًا في هٰذهِ النِّسبةِ ولا تحفُّظًا في شأْنِها.

٢) وكذٰلكَ ٱتَّفَقَتْ مخطوطاتُ «اللطائف» المختلفةُ على نسبةِ الكتابِ لابنِ رَجَبٍ على صفحاتِ العناوينِ، ولم يُحْفَظْ خلافٌ في هٰذا ولا تحفُّظٌ.

٣) ولن يَخْفى على مَن تَصَفَّحَ هٰذا الكتابَ أنَّ مصنِّفَهُ واحدٌ مِن أئمَّةِ الحنابلةِ، فهٰذا ظاهرٌ جدًّا في غيرِ موضعٍ مِن الكتابِ.

٤) ولو أنَّ واحدًا مِن طلَّابِ العلمِ وَضَعَ كتابي «اللطائف» و«جامع العلوم والحكم» أمامَهُ ثمَّ راحَ يُقَلِّبُ صفحاتِهِما ويَنْظُرُ في منهجِ تصنيفِهِما وطريقةِ إيرادِ النُّصوصِ الحديثيَّةِ فيهِما وشرحِها وطبيعةِ الشَّواهدِ الشِّعريَّةِ؛ لَما تَرَدَّدَ في نسبةِ الكتابينِ إلى مصنِّفٍ واحدٍ، وذٰلكَ لعظمِ التَّشابهِ وكثرةِ القواسمِ المشتركةِ بينَهُما.

٥) ويَسْتَشْهِدُ ٱبنُ رَجَبٍ في المجلسِ الثَّاني من المحرَّمِ بأبياتٍ مِن قصيدةِ ٱبنِ القيِّمِ «فَحَيَّ على جنَّاتِ عدنٍ» كما ٱسْتَشْهَدَ بالأبياتِ نفسِها في «جامع العلوم والحكم» مصرِّحًا في الأخيرِ بنسبتِها لأحدِ أشياخِهِ، وهوَ ٱبنُ القيِّمِ، رحمةُ اللهِ عليهِما.

وعلى هٰذا؛ فقدِ ٱجْتَمَعَتْ أدلَّةُ البحثِ التَّحليليِّ الدَّاخليِّ وأدلَّةُ البحثِ التَّاريخيِّ الخارجيِّ على صحَّةِ نسبةِ «لطائف المعارف» للحافظِ ٱبنِ رَجَبٍ بما يُغني عن مزيدٍ مِن التَّفصيلِ فيهِ.

● **ثانيًا: حول عنوان الكتاب**

ٱخْتَلَفَ أهلُ العلمِ مِن المؤرِّخينَ والمؤلِّفينَ في المصنَّفاتِ في تسميةِ هٰذا الكتابِ: فمنهُم مَنِ ٱقْتَصَرَ على «اللطائف» أو «لطائف المعارف»، ومنهُم مَن أَلْحَقَ بهِ «في وظائف الأيَّام» أو «في مواسم العبادات» أو «في الوعظ» للدِّلالةِ على موضوعِهِ.

وقد صَرَّحَ الحافظُ ٱبنُ رَجَبٍ في مقدِّمةِ كتابِهِ بالاسمِ الذي ٱخْتارَهُ لكتابِهِ فقالَ: «وسَمَّيْتُهُ لطائفَ المعارفِ فيما لمواسمِ العامِ مِن الوظائف»، فقَطَعَ بهٰذا البابَ على الظُّنونِ والتَّخرُّصاتِ.

● **ثالثًا: حول مقاصد ٱبن رجب من الكتاب**

أوْضَحَ الحافظُ ٱبنُ رَجَبٍ يَرْحَمُهُ اللهُ مقصدَهُ مِن تصنيفِ «اللطائف» في مقدِّمةِ الكتابِ، فقالَ (ص ٤٤): «وقدِ ٱسْتَخَرْتُ اللهَ تَعالى في أنْ أجْمَعَ في هٰذا الكتابِ وظائفَ شهورِ العامِ وما يَخْتَصُّ بالشُّهورِ ومواسمِها مِن الطَّاعاتِ... لِيَكونَ ذٰلكَ عونًا لنفسي ولإخواني على التَّزوُّدِ للمعاد والتَّأهُّبِ للموتِ قبلَ قدومِهِ والاستعداد... ويَكونَ أيضًا صالحًا لمَن يُريدُ الانتصابَ للمواعظِ مِن المذكِّرين».

وعلى هٰذا؛ فقد تَوَجَّهَ الحافظُ ٱبنُ رَجَبٍ يَرْحَمُهُ اللهُ في كتابِهِ هٰذا إلى طائفتينِ مِن الخلقِ: أولاهُما: عمومُ مَن يُريدُ الآخرةَ ويَسْعى للتَّأهُّبِ لها مِن المسلمينَ. والثَّانيةُ: مَنِ ٱنْتَصَبَ للخطابةِ في العوامِّ ووعظِهِم وإرشادِهِم.

● **رابعًا: مع ٱبن رجب على صفحات الكتاب**

مَهَّدَ الحافظُ ٱبنُ رَجَبٍ للكتابِ بخطبةٍ مناسبةٍ لموضوعِهِ دَلَفَ منها إلى آيتي يونُسَ والإسراءِ في خلقِ الليلِ والنَّهارِ والشَّمس والقمرِ فشَرَحَهُما وقَرَّرَ مِن خلالِ ذٰلكَ فكرةَ مواسمِ العباداتِ وفضلِ بعضِ الأيَّامِ والشُّهورِ ولزومِ ٱستغلالِ المواسمِ الفاضلةِ إلى أنْ قالَ: «وقدِ ٱسْتَخَرْتُ اللهَ تَعالى في أنْ أجْمَعَ في هٰذا الكتابِ وظائفَ شهورِ العامِ وما يَخْتَصُّ بالشُّهورِ ومواسمِها مِن الطَّاعاتِ... وقد جَعَلْتُ هٰذهِ الوظائفَ المتعلِّقةَ بالشُّهورِ مجالسَ مرتبةً على شهورِ السَّنةِ الهلاليَّةِ، فأبْدَأُ بالمحرَّمِ وأخْتِمُ بذي الحجَّةِ، وأذْكُرُ في كلِّ شهرٍ ما فيهِ مِن هٰذهِ الوظائفِ، وما لم يَكُنْ لهُ وظيفةٌ خاصَّةٌ لم

أذكُرْ فيه شيئًا، وخَتَمْتُ ذٰلكَ كلَّهُ بوظائفِ فصولِ السَّنةِ الشَّمسيَّةِ، وهيَ ثلاثةُ مجالسَ في ذكرِ الرَّبيعِ والشِّتاءِ والصَّيفِ، وخَتَمْتُ الكتابَ كلَّهُ بمجلسٍ في التَّوبةِ والمبادرةِ بها قبلَ ٱنقضاءِ العمرِ».

ثمَّ ٱسْتَفْتَحَ وظائفَ الشُّهورِ بمجلسٍ في فضلِ التَّذكيرِ باللهِ صَدَّرَهُ بحديثِ أبي هُرَيْرَةَ: «لو أنَّكُم إذ خَرَجْتُم مِن عندي كُنْتُم على حالِكُم؛ لَزارَتْكُمُ الملائكةُ»، ثمَّ طَوَّلَ الكلامَ في فضائلِ مجالسِ الذِّكرِ وأحوالِ النَّاسِ بعدَ ٱنقضائِها، ثمَّ في أثرِ المواعظِ في القلوبِ، ثمَّ في حكمِ اللهِ تَعالى في إلقاءِ الغفلةِ على قلوبِ العبادِ لِتَقَعَ منهُمُ الذُّنوبُ، ثمَّ في بدءِ الخلقِ مِن ماءٍ، ثمَّ في صفةِ الجنَّةِ وأهلِها، ثمَّ خَتَمَ المجلسَ بالتَّعريضِ بالدُّنيا الفانيةِ وأحوالِ أهلِها.

ثمَّ صَدَّرَ المجلسَ الأوَّلَ مِن وظائفِ المحرَّمِ بحديثِ مسلمٍ «أفضلُ الصِّيامِ بعدَ رمضانَ شهرُ اللهِ المحرَّمُ». فشَرَحَهُ ووَسَّعَ الكلامَ في فضلِ الأشهرِ الحرمِ وفضلِ العشرِ الأوَّلِ مِن المحرَّمِ وفضلِ الصِّيامِ والقيامِ فيهِ.

ثمَّ أفْرَدَ المجلسَ الثَّانيَ للكلامِ في فضلِ عاشوراءَ وأحوالِ النَّبيِّ ﷺ وما ٱسْتَقَرَّ عليهِ أمرُهُ فيهِ، ثمَّ أوْرَدَ جملةً مِن المرويَّاتِ في عجائبِ عاشوراءَ وما جاءَ في فضلِ بعضِ الأعمالِ فيهِ.

ثمَّ صَدَّرَ المجلسَ الثَّالثَ بحديثِ أبي هُرَيْرَةَ المتَّفقِ عليهِ «مَن حَجَّ هٰذا البيتَ فلم يَرْفُثْ ولم يَفْسُقْ رَجَعَ مِن ذنوبِهِ كيومَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». ثمَّ فَصَّلَ في علاماتِ الحجِّ المبرورِ وتلقِّي الحاجِّ ـ وكانَ يُوافِقُ في هٰذا الشَّهرِ ـ وسؤالِهِ الدُّعاءَ والاستغفارَ.

وفي وظائفِ صفرٍ ٱقْتَصَرَ الحافظُ على حديثِ أبي هُرَيْرَةَ المتَّفقِ عليهِ «لا عدوى ولا هامةَ ولا صفرَ»؛ فتكَلَّمَ في العدوى والأسبابِ واليمنِ والشُّؤمِ والتَّوفيقِ بينَ النُّصوصِ الواردةِ فيها ومواقفِ أهلِ العلمِ منها جميعًا.

ثمَّ ٱخْتَصَّ المجلسينِ الأوَّلَ والثَّانيَ مِن ربيعٍ الأوَّلِ بالكلامِ عنِ المولدِ النَّبويِّ، فتوسَّعَ في علاماتِ نبوَّتِهِ ﷺ قبلَ ظهورِهِ، وتوقيتِ ولادتِهِ ﷺ باليومِ والشَّهرِ والسَّنةِ، وصفةِ ولادتِهِ ﷺ، وعَرَّجَ خلالَ ذٰلكَ على فضائلِ الشَّامِ . . .

ثمَّ أفْرَدَ مجلسًا ثالثًا للكلامِ في وفاتِهِ ﷺ صَدَّرَهُ بحديثِ أبي سَعيدٍ المتَّفقِ عليهِ في آخرِ خطبةٍ خَطَبَها ﷺ، فبيَّنَ أنَّ الموتَ حقٌّ على العبادِ عليهِم أنْ يُكْثِروا مِن ذكرِهِ، وأوَّلَ ما أُعْلِمَ بهِ ﷺ مِن ٱقترابِ أجلِهِ، وتعريضَهُ ﷺ بذٰلكَ، وبدءَ شكواهُ ﷺ وٱشتدادَها وٱحتضارَهُ وشدَّةَ الموتِ عليهِ ووقتَ وفاتِهِ ودفنِهِ وأحوالَ الصَّحابةِ عندَ ذٰلكَ وتعزِّيَ المسلمينَ في مصائبِهِم بموتِهِ ﷺ.

ثمَّ أغْفَلَ ربيعًا الثانيَ والجماديينِ وصَدَّرَ رجبًا بحديثِ أبي بَكْرَةَ المتَّفقِ عليهِ في خطبتِهِ ﷺ في حجَّةِ الوداعِ «إنَّ الزَّمانَ قدِ ٱسْتَدارَ كهيئتِهِ يومَ خَلَقَ اللهُ السَّماواتِ والأرضَ»، وعَرَضَ في تضاعيفِ شرحِهِ للأشهرِ الحرمِ والقتالِ فيها وٱختصاصِ رجبٍ بصلاةٍ أو صيامٍ أو ذبحٍ وبعضِ ما رُوِيَ فيهِ مِن الحوادثِ العظيمةِ.

ثمَّ صَدَّرَ المجلسَ الأوَّلَ مِن فضائلِ شعبانَ بحديثِ أُسامَةَ في صيامِ النَّبيِّ ﷺ في شعبانَ، ثمَّ عَرَضَ في تضاعيفِ شرحِهِ لسرِّ صيامِهِ ﷺ في شعبانَ وهديِهِ في الصِّيامِ مِن العامِ ومِن الشَّهرِ ومِن الأيَّامِ.

ثمَّ ٱسْتَفْتَحَ المجلسَ الثَّانيَ بحديثِ أبي هُرَيْرَةَ «إذا ٱنْتَصَفَ شعبانُ فلا تَصوموا»، فتكَلَّمَ في سندِهِ وموقفِ أهلِ العلمِ منهُ وفضلِ ليلةِ النِّصفِ منهُ وصومِ يومِها.

ثمَّ خَتَمَ وظائفَ شعبانَ بمجلسٍ صَدَّرَهُ بحديثِ عِمْرانَ المتَّفقِ عليهِ في صيامِ سررِ شعبانَ، ففَصَّلَ في شرحِهِ والتَّوفيقِ بينَهُ وبينَ النَّهيِ عن تقدُّمِ رمضانَ بالصِّيامِ وأسرارِ هٰذا النَّهيِ وٱستقبالِ رمضانَ.

ثمَّ صَدَّرَ المجلسَ الأوَّلَ من وظائفِ رمضانَ بحديثِ «كلُّ عملِ ٱبنِ آدَمَ لهُ إلاَّ الصَّومَ»، فأطالَ في شرحِهِ وفي أسرارِ مضاعفةِ الأجرِ وٱختصاصِ اللهِ الصَّومَ بهِ وطبقاتِ الصُّوَّامِ وخلوفِ فمِ الصَّائمِ.

ثمَّ صَدَّرَ المجلسَ الثَّانيَ منهُ بحديثِ ٱبنِ عَبَّاسٍ المتَّفقِ عليهِ «كانَ ﷺ أجودَ ما يَكونُ في رمضانَ»، ففَصَّلَ القولَ في جودِهِ ﷺ ومضاعفتِهِ في رمضانَ وطولِ تهجُّدِهِ وتلاوتِهِ للقرآنِ.

ثمَّ صَدَّرَ المجلسَ الثَّالثَ مِن وظائفِ رمضانَ بحديثِ أبي سَعيدٍ المتَّفقِ عليهِ «أنَّهُ

كانَ ﷺ يَعْتكِفُ العشرَ الأوسطَ مِن رمضانَ»، ففَصَّلَ القولَ في مذاهبِ العلماءِ في ٱلتماسِ ليلةِ القدرِ في النِّصفِ الأخيرِ من رمضانَ، وفي معركةِ بدرٍ، وفي تصفيدِ الشَّياطينِ في رمضانَ عمومًا وليلةِ القدرِ خصوصًا.

وصَدَّرَ المجلسَ الرَّابعَ بحديثِ عائشةَ المتَّفقِ عليهِ «كانَ ﷺ إذا دَخَلَ العشرُ شدَّ مئزرَهُ»، ثمَّ شَرَحَهُ مبيِّنًا الأُمورَ التي كانَ ﷺ يَخْتَصُّ بها العشرَ الأخيرَ مِن رمضانَ.

ثمَّ أفْرَدَ مجلسًا آخرَ صَدَّرَهُ بحديثِ ٱبنِ عُمَرَ المتَّفقِ عليهِ أنَّهم أُروا ليلةَ القدرِ في المنامِ في السَّبعِ الأواخرِ، وفَصَّلَ تفصيلاً طويلاً في ليلةِ القدرِ ومذاهبِ أهلِ العلمِ فيها وأدلَّتِهم وفي العملِ في تلكَ الليلةِ.

ثمَّ أفْرَدَ مجلسًا سادسًا لوداعِ رمضانَ صَدَّرَهُ بحديثِ أبي هُرَيْرَةَ المتَّفقِ عليهِ «مَن صامَ رَمضانَ إيمانًا وٱحتسابًا»، ثمَّ شَرَحَهُ مطوَّلاً فعَرَضَ لأثرِ الصِّيامِ في تكفيرِ الذُّنوبِ ولخسرانِ مَن فاتَهُ المغفرةُ في رمضانَ وللخصالِ الموجبةِ للعتقِ من النَّارِ في رمضانَ.

ثمَّ صَدَّرَ المجلسَ الأوَّلَ مِن وظائفِ شوَّالٍ بحديثِ أبي أيُّوبَ عندَ مُسْلِمٍ «مَن صامَ رمضانَ ثمَّ أتْبَعَهُ ستًّا من شوَّالٍ»، ففَصَّلَ القولَ فيهِ وفي مذاهبِ أهلِ العلمِ في العملِ بهِ.

وصَدَّرَ المجلسَ الثَّانيَ مِنهُ بحديثِ أبي هُرَيْرَةَ المتَّفقِ عليهِ «أفضلُ الأعمالِ إيمانٌ باللهِ ورسولِهِ...»، ثمَّ تَوَسَّعَ في شرحِهِ وعَرَضَ مِن خلالِهِ لفضلِ الحجِّ وتفضيلِهِ على الجهادِ والصَّدقةِ ومعاني برِّ الحجِّ.

ثمَّ صَدَّرَ المجلسَ الثَّالثَ بحديثِ أبي هُرَيْرَةَ المتَّفقِ عليهِ «ذَهَبَ أهلُ الدُّثورِ بالأُجورِ»، وتَوَسَّعَ في شرحِهِ وعَرَضَ لفضلِ المالِ وٱستباقِ أغنياءِ الصَّحابةِ وفقرائِهِم إلى الخيراتِ، ثمَّ لفضلِ الذِّكرِ وأنَّهُ تعويضٌ عظيمٌ ورحمةٌ مهداةٌ لمَن لا يَسْتَطيعُ الحجَّ والصَّدقةَ ونحوَها.

ثمَّ ٱقْتَصَرَ في وظائفِ ذي القعدةِ على مجلسٍ واحدٍ أوْرَدَ فيهِ حديثَ الباهِلِيِّ الذي سَرَدَ الصَّومَ حتَّى تَغَيَّرَ حالُهُ، فعَرَضَ في تضاعيفِ شرحِهِ لصيامِ الدَّهرِ وأفضلِ الصِّيامِ وهديِهِ ﷺ في ذٰلكَ، ثمَّ خَتَمَ بذكرِ خصائصِ ذي القعدةِ.

وفي المجلسِ الأوَّلِ مِن وظائفِ ذي الحجَّةِ أوْرَدَ حديثَ ٱبنِ عبَّاسٍ عندَ البُخاريِّ

«ما مِن أيَّامٍ العملُ الصَّالحُ فيها أحبُّ إلى اللهِ مِن عشرِ ذي الحجَّةِ»، ثمَّ فَصَّلَ في شرحِهِ مبيِّنًا فضلَ العملِ في العشرِ ومضاعفةَ الأجرِ فيهِ وٱستحبابَ صيامِهِ وقيامِهِ والذِّكرِ فيهِ، وفي غيرِ ذٰلك مِن فضائلِ العشرِ وخصائصِهِ.

ثمَّ ٱسْتَفْتَحَ المجلسَ الثَّاني بحديثِ عُمَرَ المتَّفقِ عليهِ في نزولِ ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾، وتَوَسَّعَ في أعيادِ المؤمنينَ في الدُّنيا وفي الجنَّةِ، وفي فضائلِ يومِ عرفةَ والأسبابِ التي يُرْجى بها العتقُ والمغفرةُ فيهِ والذُّنوبِ التي تَمْنَعُ العتقَ والمغفرةَ فيهِ، ثمَّ ذَكَرَ طرفًا مِن أحوالِ الصَّالحينَ في هٰذا اليومِ.

ثمَّ ٱسْتَفْتَحَ الثَّالثَ بحديثِ نُبَيْشَةَ الهُذَليِّ عندَ مسلمٍ «أيَّامُ منى أيَّامُ أكلٍ وشربٍ»، ففَصَّلَ القولَ في شرحِهِ مبيِّنًا أنواعَ الذِّكرِ في تلكَ الأيَّامِ وحكمَ الأمرِ بالذِّكرِ عندَ ٱنقضاءِ الحجِّ وحكمَ صيامِ أيَّامِ التَّشريقِ.

ثمَّ أفْرَدَ الرَّابعَ للكلامِ في ختامِ العامِ، وصَدَّرَهُ بحديثِ جابرٍ «لا تَتَمَنَّوُا الموتَ فإنَّ هولَ المُطَّلَعِ شديدٌ»، وفَصَّلَ في شرحِهِ مبيِّنًا أحوالَ النَّاسِ في تمنِّي الموتِ وعللَ النَّهيِ عن ذٰلك.

ثمَّ أفْرَدَ مجلسًا لذكرِ فصلِ الرَّبيعِ صَدَّرَهُ بحديثِ أبي سَعيدٍ المتَّفقِ عليهِ «إنَّ هٰذا المالَ خضرةٌ حلوةٌ»، ثمَّ فَصَّلَ في شرحِ الحديثِ فبَيَّنَ خوفَهُ ﷺ على أُمَّتِهِ من الافتتانِ بالدُّنيا وعَرَضَ لدلالةِ كلٍّ ما في الدُّنيا على الآخرةِ.

ثمَّ أفْرَدَ مجلسًا للصَّيفِ صَدَّرَهُ بحديثِ أبي هُرَيْرَةَ المتَّفقِ عليهِ «ٱشْتكَتِ النَّارُ إلى ربِّها فأذِنَ لها بنفسينِ»، فشَرَحَهُ بإسهابٍ وعَرَضَ لدلالةِ أحوالِ الدُّنيا على الآخرةِ.

ثمَّ أفْرَدَ مجلسًا لفصلِ الشِّتاءِ صَدَّرَهُ بحديثِ أبي سَعيدٍ «الشِّتاءُ ربيعُ المؤمنِ»، فتكَلَّمَ في قيامِ ليلِهِ وصيامِ نهارِهِ وفضلِ إيثارِ الفقراءِ فيه وتذكيرِهِ بزمهريرِ جهَنَّمَ.

ثمَّ خَتَمَ الكتابَ بمجلسٍ في الحثِّ على التَّوبةِ قبلَ الموتِ وأنَّها وظيفةُ العمرِ بطولِهِ صَدَّرَهُ بحديثِ ٱبنِ عُمَرَ «إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ يَقْبَلُ توبةَ العبدِ ما لمْ يُغَرْغِرْ»، ثمَّ فَصَّلَ في معنى عملِ السُّوءِ بجهالةٍ والتَّوبةِ من قريبٍ والتَّوبةِ عندَ الغرغرةِ والموتِ وخاتمةِ الإصرارِ على المعاصي وٱنقسامِ النَّاسِ في التَّوبةِ. . . وغيرِ ذٰلكَ مِن أُمورِها.

● خامسًا: ملاحظات عامَّة على الكتاب

* حول الخطَّة والتقسيم والمنهج:

مِن خلالِ نظرةٍ سريعةٍ للوصفِ الآنفِ لمادَّةِ «اللطائف» أستطيعُ أنْ أُقرِّرَ ما يَلي:

١) قدَّمَ الحافظُ ابنُ رَجَبٍ لكتابِهِ بمقدِّمةٍ رصينةٍ تَلْتَزِمُ بالمعاييرِ العلميَّةِ المعتمدةِ اليومَ في أرقى الجامعاتِ الحديثةِ، وهٰذا أمرٌ يَنْدُرُ أنْ تَراهُ في غيرِ مصنَّفاتِ المحقِّقينَ المدقِّقينَ مِن أهلِ العلمِ، بل لا يَزالُ كثيرٌ مِن الأبحاثِ المعاصرةِ خلوًا منهُ.

وهٰذا المستوى الملفتُ للنَّظرِ للمقدِّمةِ يُرَجِّحُ أنَّ ابنَ رَجَبٍ كَتَبَها بعد انتهائِهِ مِن تصنيفِ الكتابِ أو راجَعَها على الأقلِّ وحَرَّرَها بعدَ ذٰلكَ، وقولُهُ: «جَعَلْتُ... وخَتَمْتُ...»، هٰذهِ الأفعالُ الماضيةُ مشعرٌ قويٌّ بأنَّ الكتابَ كانَ قد تمَّ وانتهى قبلَ كتابةِ المقدِّمةِ أو تحريرِها.

٢) ثمَّ رَأيْتُ ابنَ رجبٍ يقولُ في وظائفِ ذي الحجَّةِ (ص٥٩٤): «وسَنَذْكُرُهُ عندَ ذكرِ المحرَّمِ إنْ شاءَ اللهُ»! فهٰذا يَدُلُّ على أنَّ ابنَ رَجَبٍ لم يُصَنِّفْ وظائفَ الشُّهورِ مبتدئًا بالمحرَّمِ منتهيًا بذي الحجَّةِ، وإلاَّ لَقالَ: وقد ذَكَرْناهُ. فمِن المحتملِ أنَّهُ صَنَّفَ مفرداتِهِ على التَّيسيرِ لا على التَّرتيبِ. والأرجحُ والأقوى أنَّهُ صَنَّفَها بالتَّرتيبِ الزَّمانيِّ ابتداءً مِن الشَّهرِ الذي باشَرَ فيهِ بالعملِ، وهٰكذا جاءَ شهرُ المحرَّمِ بعدَ ذي الحجَّةِ، فيَكونُ تصنيفُهُ وتهذيبُهُ للكتابِ قدِ استَغْرَقَ دورةَ سنةٍ كاملةٍ، فكانَ يُصَنِّفُ في كلِّ شهرٍ وظائفَهُ الخاصَّةَ بهِ، يَشْهَدُ لهٰذا علوُّ الجانبِ الرُّوحيِّ في الكتابِ، ممَّا يوحي بأنَّ التَّجربةَ لم تَكُنْ نظريَّةً صرفةً بالنِّسبةِ لهُ، بل إنَّهُ خاضَها عمليًّا وربَّما دَرَّسَها لتلامذتِهِ مباشرةً على طريقةِ الأقدمينَ في المبادرةِ إلى بثِّ مصنَّفاتِهِم قبلَ اكتمالِها استعجالاً لبثِّ الخيرِ واكتسابًا لمزيدٍ مِن التَّحريرِ والتَّنقيحِ.

٣) جرى الحافظُ ابنُ رَجَبٍ في عرضِ مادَّةِ الكتابِ على طريقتِهِ في «جامع العلوم والحكم» حذوَ القذَّةِ بالقذَّةِ. فكانَ يَسْتَفْتِحُ كلَّ مجلسٍ مِن مجالسِ الكتابِ بحديثٍ مِن مخرَّجاتِ الشَّيخينِ أو أحدِهِما غالبًا، فيَجْعَلُهُ رأسًا للبابِ ويَنْطَلِقُ مِن خلالِ شرحِهِ إلى عرضِ مسائلِ البابِ والقضايا المتَّصلةِ بها، فيُعالِجُها معالجةً دقيقةً مستشهدًا بسيلٍ مِن

النُّصوصِ القرآنيَّةِ والحديثيَّةِ وآثارِ الصَّحابةِ والتَّابعينَ والأخبارِ الإسرائيليَّةِ وأخبارِ المتصوِّفةِ والصَّالحينَ وأشعارِ التَّرسُّلِ والمواعظِ وكثيرًا ما يُضيفُ من لدنْهُ عباراتٍ رقيقةً مسجوعةً غالبًا تُناسِبُ المقامَ الوعظيَّ.

٤) وقد أوْرَثَ هٰذا المنهجُ المطَّردُ مجالسَ الكتابِ توازنًا دقيقًا وتعادلاً في الحجمِ والقوَّةِ ووفرةِ المادَّةِ العلميَّةِ فلا تَجدُ فيها مجلسًا ضئيلَ الفائدةِ مكرَّرَ المادَّةِ معَ أنَّ عباداتِ المواسمِ المختلفةِ لا تكادُ تَخْرُجُ عن صلاةٍ أو صيامٍ أو حجٍّ.

*** حول الأسلوب:**

١) ٱعْتَمَدَ الحافظُ يَرْحَمُهُ اللهُ في كتابِهِ هٰذا أُسلوبًا علميًّا يَتَّسِمُ بالسُّهولةِ واليسرِ: فالألفاظُ شائعةٌ متداولةٌ بعيدةٌ عنِ الغرابةِ والوحشيَّةِ، والجملُ قصيرةٌ مفهومةٌ بعيدةٌ عن مجازاتِ الأدباءِ وٱستعاراتِهِم، والسِّياقاتُ متتابعةٌ مباشرةٌ بعيدةٌ عنِ ٱعتراضاتِ الخطباءِ والمتعالمينَ ٱعتراضًا تلوَ الآخرِ.

٢) ويَدَّخِرُ الحافظُ يَرْحَمُهُ اللهُ السَّجعَ والجناسَ والطِّباقَ والمقابلةَ والتَّربيعَ والتَّخميسَ وغيرَ ذٰلكَ مِن أساليبِ الصَّنعةِ، حتَّى إذا ما قَضى وطرَهُ مِن الشُّروحِ العلميَّةِ الدَّقيقةِ والأبحاثِ الفقهيَّةِ الرَّصينةِ، ٱسْتَثْمَرَ تلكَ الأساليبَ أحسنَ ٱستثمارٍ في تزيينِ العباراتِ الوعظيَّةِ الرَّقيقةِ التي يوردُها آخرَ المجلسِ فأكْسَبَها أمواجًا عاطفيَّةً دفَّاقةً محبَّبةً إلى الأسماعِ سريعةَ الانزلاقِ على الألسنةِ بالغةَ التَّأْثيرِ في القلوبِ.

٣) ويَحْتَفِلُ ٱبنُ رَجَبٍ ٱحتفالاً بالغًا بالأدلَّةِ العلميَّةِ، فلا يَكادُ يوردُ قضيَّةً إلَّا ويُتْبِعُها بسيلٍ مِن النُّصوصِ القرآنيَّةِ والحديثيَّةِ وآثارِ السَّلفِ الصَّالحِ وأقوالِ أصحابِ المذاهبِ، ولا يَكادُ يَنْتَهي إلى حكمٍ إلَّا بعدَ ٱستقصاءِ مذاهبِ أهلِ العلمِ في المسألةِ وإيرادِ أدلَّتِهِم ومناقشتِها وترجيحِ أقواها. . . وقد تَواتَرَ هٰذا كثيرًا حتَّى تَجاوَزَتِ النُّصوصُ القرآنيَّةُ في هٰذا الكتابِ ٥٠٠ نصٍّ والنُّصوصُ الحديثيَّةُ ١٥٠٠ نصٍّ.

*** حول الشواهد:**

وعلى كثرةِ الشواهدِ يُمْكِنُ أنْ أُسَجِّلَ عليها الملاحظاتِ التَّاليةَ:

١) الأحاديثُ المرفوعة في رأْسِ المجلسِ التي تَتَفَرَّعُ منها عناصرُ المجلسِ هيَ

في الغالبِ العامِّ صحيحةٌ مِن مخرَّجاتِ الشَّيخينِ أو أحدِهما. بخلافِ الأحاديثِ الواردةِ في تضاعيفِ المجلسِ والرِّواياتِ المختلفةِ للحديثِ الواحدِ والزِّياداتِ التي تَرِدُ في بعضِ الرِّواياتِ دونَ غيرِها؛ فهاهُنا نسبةٌ غيرُ قليلةٍ مِن المراسيلِ والمنقطعاتِ والضِّعافِ والواهياتِ بلِ المنكراتِ والموضوعاتِ! نعم؛ ربَّما بَيَّنَ الحافظُ ٱبنُ رَجَبٍ علَّةَ بعضِها أو نَبَّهَ إلى ضعفِهِ، لٰكنْ بنفسٍ رخوٍ لا يَعْدو غالبًا قولَهُ: «فيهِ ضعفٌ»، ولو كانَ الحديثُ منكرًا أو موضوعًا! وهٰذا مؤشِّرٌ قويٌّ إلى أنَّ الحافظَ يَرْحَمُهُ اللهُ ٱسْتَرْوَحَ إلى قاعدةِ الأخذِ بيسيرِ الضَّعفِ في المواعظِ، بل إنَّهُ صَرَّحَ بذٰلكَ في تضاعيفِ الكلامِ، لٰكنَّهُ ـ شأنَ أكثرِ العاملينَ على هٰذهِ القاعدةِ ـ ٱنْزَلَقَ إلى الواهي والمنكرِ والموضوعِ! وللمحقِّقينَ مِن أهلِ العلمِ كلامٌ طويلٌ في إبطالِ هٰذهِ القاعدةِ ليسَ هٰذا محلَّ بسطِهِ، فمَن شاءَ التَّوسُّع؛ فلْيَرْجِعْ إلى مقدِّمةِ «مفتاح دار السَّعادة» (ص٣٥).

٢) وفي الكتابِ جملةٌ مِن آثارِ الصَّحابةِ والتَّابعينَ قد جاءَ خلافُها عنِ الصَّحابيِّ نفسِهِ أو عن غيرِهِ مِن الصَّحابةِ ممَّا يَجْعَلُ التَّسليمَ لها موضعَ نظرٍ.

٣) وهاهُنا جملةٌ مِن الإسرائيليَّاتِ يَسوقُها ٱبنُ رَجَبٍ مصدَّرةً بـ «وفي بعضِ الآثار»، وأكثرُ هٰذهِ الإسرائيليَّاتِ ممَّا يَصْلُحُ للاستشهادِ والاعتضادِ، ولٰكنَّ بعضَها لا يَخْلو مِن نكارةٍ.

٤) وهاهُنا جملةٌ مِن الآثارِ والأخبارِ صَدَّرَها ٱبنُ رَجَبٍ بقولِهِ: «وجاءَ عن بعضِ السَّلفِ»، لٰكنَّ لفظةَ «السَّلف» هُنا عامَّةٌ تَتَناوَلُ العبَّادَ والزُّهَّادَ والصُّوفيَّةَ، ومِن هُنا ٱعْتَرى بعضَ تلكَ الآثارِ والأخبارِ نكارةٌ أو مبالغةٌ أو غلوٌّ أو بعدٌ عنِ الحنيفيَّةِ السَّمحةِ.

٥) والأشعارُ في الكتابِ كثيرةٌ، وبعضُها عظيمُ الوقعِ في النَّفسِ، لٰكنْ يَبْدو أنَّ المصنِّفَ ساقَهُ ٱعتمادًا على ذاكرتِهِ، فكَثُرَتِ الأوهامُ في أوزانِها وربَّما خَلَطَ بينَ أبياتٍ مِن قطعٍ مختلفةٍ... وهٰذا مألوفٌ جدًّا في أشعارِ الفقهاءِ الذينَ يَعْتَنونَ بالمعاني لا بالأوزانِ.

● سادسًا: مكانة «لطائف المعارف» في مكتبة طالب العلم المعاصر

وشهادتي أنَّ ٱبنَ رَجَبٍ وَفَّى بالمقاصدِ التي تَطَلَّعَ إليها عندَما باشَرَ بتصنيفِ

«لطائف المعارف» غايةَ الوفاءِ، وقدَّمَ كتابًا فذًّا نادرَ المثالِ، ولا واللهِ؛ ما مَرَّ بي - على كثرةِ المصنَّفاتِ في هٰذا البابِ - كتابٌ على هٰذا الحسنِ في التَّبويبِ والرَّشاقةِ في العرضِ والتَّرتيبِ.

فحَريٌّ بطالبِ العلمِ أنْ لا يُخْلِيَ مكتبتَهُ مِن هٰذا السِّفرِ النَّفيسِ الجمِّ الفوائدِ، وأنْ يَشُدَّ عليهِ يدًا، ولا يَحْرِمَ نفسَهُ مِن العودةِ إليهِ بينَ الفينةِ والأُخرى للموعظةِ والادِّكارِ، فالنِّسيانُ آفةُ الإنسانِ مذ خَلَقَ اللهُ آدمَ عليهِ السَّلامُ، وما منَّا إلَّا مقصِّرٌ موغلٌ في التَّقصيرِ عظيمُ الحاجةِ إلى موعظةٍ توقِظُهُ مِن نومِ الغفلةِ قبلَ أنْ يَسْتَيْقِظَ وهوَ في عسكرِ الموتى.

وحريٌّ بطلَّابِ العلمِ أنْ يَتَهادَوْا هٰذا السِّفرَ النَّفيسَ فيما بينَهُم بمناسبةٍ وبغيرِ مناسبةٍ كما يَتَهادى النَّاسُ الهدايا والتُّحفَ والجواهرَ والدُّررَ، وأنْ يَتَناصَحوا بالإقبالِ عليهِ درسًا ومراجعةً كلَّ حينٍ.

وحريٌّ بأهلِ الوعظِ والإرشادِ والخطابةِ أنْ يُقْبِلوا على هٰذا الكتابِ درسًا وفهمًا وٱستحفاظًا، ثمَّ يُغْنوا بهِ خطبَهُم ومجالسَهُم ويَبُثُّوا فوائدَهُ الجمَّةَ بينَ النَّاسِ كلًّا في مناسبتِهِ. وما أقلَّ الخطبَ المفيدةَ في هٰذهِ الأيَّامِ! وما أكثرَ الزَّبدَ الذي يَذْهَبُ جفاءً!

وحريٌّ بأساتذةِ المراحلِ الثَّانويَّةِ والجامعيَّةِ أنْ يَحُثُّوا تلاميذَهُم على ٱقتناءِ هٰذا الكتابِ والانتفاعِ بما فيهِ مِن المطالبِ العاليةِ وإشاعتِها في بيوتِهِم وبينَ آبائِهِم وأمَّهاتِهِم وإخوانِهِم وأخواتِهِم.

وبالجملة؛ فلا أعْلَمُ مسلمًا على وجهِ الأرضِ - قلَّ علمُهُ أو كَثُرَ - إلَّا ولهُ في هٰذا الكتابِ حاجةٌ حقيقيَّةٌ وفائدةٌ جمَّةٌ، وذٰلكَ لأنَّهُ جَمَعَ إلى عمومِ موضوعِهِ وجلالةِ فوائدِهِ حسنَ التَّبويبِ والتَّرتيبِ وسهولةَ الأخذِ والتَّناولِ وعمقَ الأثرِ...

هٰذا؛ وقد آنَ أنْ تُبْحِرَ وحدَكَ في هٰذا البحرِ الزَّاخرِ وتَفْتَحَ بنفسِكَ أصدافَهُ وتَقِفَ على دررِهِ ولا بدَّ أنَّكَ واجدٌ ما وَجَدْتُهُ وموقنٌ بصدقِ قولي وأنَّني ما أطْنَبْتُ ولا بالَغْتُ في وصفِهِ.

*****

[مقدمة المصنف]

● /خ٢/ بسم اللهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيم، وبهِ ثقتي.

الحمدُ للهِ الملكِ القهَّار، العزيزِ الجبَّار، الرَّحيمِ الغفَّار، مقلِّبِ القلوبِ والأبصار، مقدِّرِ الأُمورِ كما يَشاءُ ويَختار، مكوِّرِ النَّهارِ على الليلِ ومكوِّرِ الليلِ على النَّهار. أسْبَلَ ذيلَ الليلِ فأظْلَمَ للسُّكونِ والاستتار، وأنارَ منارَ النَّهارِ فأضاءَ للحركةِ والانتشار، وجَعَلَهُما مواقيتَ للأعمالِ ومقاديرَ للأعمار. وسَخَّرَ الشَّمسَ والقمرَ يَجْرِيانِ بحسبانٍ ومقدار، ويَعْتَقِبانِ في دارةِ الفَلَكِ الدَّوَّارِ على تعاقبِ الأدوار، وجَعَلَهُما معالِمَ تُعْلَمُ بهِما أوقاتُ الليالي والأيَّامِ والشُّهورِ والأعوامِ في هٰذهِ الدَّار، ويُهْتَدى بهِما إلى ميقاتِ الصَّلاةِ والزَّكاةِ والحجِّ والصِّيامِ والإفطار؛ حجَّةً قائمةً قاطعةً للأعذار، وحكمةً بالغةً مِن حكيمٍ عليمٍ ذي اْقتدار[1]. أحْمَدُهُ وحلاوةُ محامدِهِ تَزْدادُ معَ التَّكرار، وأشْكُرُهُ وفضلُهُ على مَن شَكَرَ مدرار.

وأشْهَدُ أنْ لا إلٰهَ إلاَّ اللهُ وحدَهُ لا شريكَ لهُ شهادةً تُبَرِّئُ قائلَها مِن الشِّركِ بصحَّةِ الإقرار وتُبَوِّئُ قائلَها دارَ القرار.

وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عبدُهُ ورسولُهُ؛ البدرُ جبينُهُ إذا سُرَّ اْستَنار، واليمُّ يمينُهُ فإذا سُئِلَ أعطى عطاءَ مَن لا يَخْشى الإقتار، والحنيفيَّةُ دينُهُ الدِّينُ القيِّمُ المختار، رَفَعَ اللهُ ببعثِهِ عن أُمَّتِهِ الأغلالَ والآصار، وكَشَفَ بدعوتِهِ أذى البصائرِ[2] وقذى الأبصار، وفرَّقَ

---

(١) لاحظ حسن المطلع ومناسبته لموضوع الكتاب.

(٢) كذا قال متابعة للجناس اللفظيّ، ولو قال «عمى البصائر»؛ لكان أبلغ في الدلالة على الحقيقة؛ فإنّ بصائر الخلق جميعًا عربهم وعجمهم كانت في عمى حقيقيّ قبل مجيئه ﷺ. ومن هنا عزف المحدثون من أهل الأدب عن الجناس والسجع ونحوه ووصفوه بالصنعة اللفظيّة واْتّهموه بتعسير الطريق وتطويله.

بشريعتِهِ بينَ المتَّقينَ والفجّار، حتَّى ٱمْتازَ أهلُ اليمينِ مِن أهلِ اليسار، وٱنْفَتَحَتْ أقفالُ القلوبِ فٱنْشَرَحَتْ بالعلمِ والوقار، وزالَ عنِ الأسماعِ أثقالُ الأوقار[١]. صَلَّى اللهُ عليهِ وعلى آلِهِ أُولي الإقدامِ والأقدار، وعلى أصحابِهِ أقطابِ الأقطار، صلاةً تُبَلِّغُهُم في تلكَ الأوطانِ نهايةَ الأوطار، وسَلَّمَ تسليمًا.

● أمَّا بعدُ؛ فقد قالَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وَجَعَلْنا اللَّيْلَ وَالنَّهارَ آيَتَيْنِ فَمَحَوْنا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنا آيَةَ النَّهارِ مُبْصِرَةً لِتَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنينَ وَالحِسابَ﴾ [الإسراء: ١٢]. وقالَ تَعالى: ﴿هُوَ الَّذي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِياءً وَالقَمَرَ نورًا وَقَدَّرَهُ مَنازِلَ لِتَعْلَمُوا /خ٣/ عَدَدَ السِّنينَ وَالحِسابَ﴾ [يونس: ٥]. فأخْبَرَ سبحانَهُ وتَعالى أنَّهُ عَلَّقَ معرفةَ السِّنينَ والحسابَ على تقديرِ القمرِ منازلَ. وقيلَ: بل على جعلِ الشَّمسِ ضياءً والقمرِ نورًا؛ لأنَّ حسابَ السَّنةِ والشَّهرِ يُعْرَفُ بالقمرِ، واليومِ والأُسبوعِ يُعْرَفُ بالشَّمسِ، وبهما يَتِمُّ الحسابُ[٢].

وقولُهُ تَعالى: ﴿لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنينَ﴾: لمَّا كانَ الشَّهرُ الهلاليُّ لا يَحْتاجُ إلى عدٍّ لتوقيتِهِ بما بينَ الهلالينِ؛ لمْ يَقُلْ: لِتَعْلَموا عددَ الشُّهورِ؛ فإنَّ الشَّهرَ لا يُحْتاجُ إلى عدِّهِ إلَّا إذا غُمَّ آخرُهُ، فيُكْمَلُ عددُهُ بالاتِّفاقِ؛ إلَّا في شهرِ شَعْبانَ إذا غُمَّ آخرُهُ بالنِّسبةِ إلى صومِ رمضانَ خاصَّةً؛ فإنَّ فيهِ ٱختلافًا مشهورًا[٣]. وأمَّا السَّنةُ؛ فلا بدَّ مِن عدِها؛ إذ ليسَ لها حدٌّ ظاهرٌ في السَّماءِ، فيُحْتاجُ إلى عدِها بالشُّهورِ، ولا سيَّما معَ تطاولِ السِّنينَ وتعدُّدِها[٤].

---

(١) الأوقار: جمع وقر بفتح الواو، وهو ثقل السمع أو ذهابه.

(٢) وفي كلا القولين نظر: أمّا الأوّل؛ فلأنّه راعى بعض آية يونس ولم يلتفت إلى آية الإسراء بالكلّيّة. وأمّا الثاني؛ فلأنّه ٱقتصر على بعض آية يونس وأغفل بعضها، وآية يونس ظاهرة في أنّه تعالى علّق حساب الأزمنة المختلفة بالأمرين معًا. وقولهم «الأسبوع يعرف بالشمس» فيه نظر أيضًا؛ لأنّ حساب الأسابيع بالقمر أيسر، وهو ما يعرف بالتربيع عند أهل الفلك.

(٣) قال ٱبن عبدالهادي رحمة الله عليه: «الذي دلّت عليه الأحاديث وهو مقتضى القواعد؛ أنّه أيّ شهر غمّ أكمل ثلاثين، سواء في ذٰلك شعبان ورمضان وغيرهما». وهو مذهب الجمهور وأحد أقوال الإمام أحمد في المسألة. وٱنظر «فتح الباري» (٤/ ١٢٢).

(٤) فيه نظر فيما يتعلّق بالسنة الواحدة على الخصوص؛ لأنّ ٱختلاف منازل الشمس في قبّة السماء=

وجَعَلَ اللهُ السَّنَةَ آثنيْ عشر[١] شهرًا، كما قالَ تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهورِ عِنْدَ اللهِ آثنا عَشَرَ شَهْرًا في كِتابِ اللهِ﴾ [التوبة: ٣٦]، وذٰلكَ بعددِ البروجِ التي تَكْمُلُ بدَوْرِ الشَّمسِ فيها السَّنةُ الشَّمسيَّةُ، فإذا دارَ القمرُ فيها كلِّها؛ كَمَلَتْ دورتُهُ السَّنويَّةُ[٢].

وإنَّما جَعَلَ اللهُ الاعتبارَ بدورِ القمرِ؛ لأنَّ ظهورَهُ في السَّماءِ لا يَحْتاجُ إلى حسابٍ ولا كتابٍ، بل هوَ أمرٌ ظاهرٌ يُشاهَدُ بالبصرِ، بخلافِ سيرِ الشَّمسِ؛ فإنَّهُ تَحْتاجُ معرفتُهُ إلى حسابٍ وكتابٍ[٣]، فلم يُحْوِجْنا إلى ذٰلكَ، كما قالَ النَّبيُّ ﷺ: «إنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لا نَكْتُبُ ولا نَحْسُبُ، الشَّهرُ هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا (وأشارَ بأصابعِهِ العشرِ وخَنَسَ إبهامَهُ في الثَّالثةِ). صوموا لرؤيتِهِ وأفطِروا لرؤيتِهِ، فإنْ غُمَّ عليكُم؛ فأكْمِلوا العِدَّةَ»[٤].

وإنَّما عَلَّقَ اللهُ تَعالى على الشَّمسِ أحكامَ اليومِ مِن الصَّلاةِ والصِّيامِ حيثُ كانَ ذٰلكَ أيضًا مشاهدًا بالبصرِ لا يَحْتاجُ إلى حسابٍ ولا كتابٍ: فالصَّلاةُ تَتَعَلَّقُ بطلوعِ الفجرِ وطلوعِ الشَّمسِ وزوالِها وغروبِها ومصيرِ ظلِّ الشيءِ مثلَهُ وغروبِ الشَّفقِ، والصِّيامُ يَتَوَقَّتُ بمدَّةِ النَّهارِ مِن طلوعِ الفجرِ إلى غروبِ الشَّمسِ.

وقولُهُ تَعالى: ﴿وَالحِسابَ﴾؛ يَعْني بالحسابِ: حسابَ ما يَحْتاجُ إليهِ النَّاسُ مِن مصالحِ دينِهِم ودنياهُم كصيامِهِم /خ٤/ وفطرِهِم وحجِّهِم وزكاتِهِم ونذورِهِم وكفَّاراتِهِم وعِدَدِ نسائِهِم ومُدَدِ إيلائِهِم ومُدَدِ إجاراتِهِم وحلولِ آجالِ ديونِهِم. . . وغيرِ ذٰلكَ ممَّا يَتَوَقَّتُ بالشُّهورِ والسِّنينَ. وقد قالَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿يَسْأَلونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَواقيتُ لِلنَّاسِ وَالحَجِّ﴾ [البقرة: ١٨٩]: فأخْبَرَ أنَّ الأهلَّةَ مواقيتُ للنَّاسِ عمومًا، وخَصَّ الحجَّ

= وتنقّلها من برج لآخر حدّ سماويّ ظاهر لأهل الفلك والحساب يغني عن عدّ الشهور. وأمّا تعداد السنين؛ فنعم؛ فإنّه لا يعرف إلّا بطرائق علميّة وحسابات فلكيّة دقيقة.

(١) في خ: «آثنا عشر»؛ على حكاية لفظ الآية، وله وجه صحيح لغة، والأولى ما أثبتّه من ط.

(٢) وذٰلك أنّ القمر يدور على البروج التي تدور عليها الشمس جميعًا، لٰكن لمّا كانت حركة القمر بين النجوم أظهر؛ دقّقوا فيها أكثر، فقسّموا تلك البروج إلى ثمانية وعشرين منزلاً.

(٣) لأنّ ضوء النهار يحول دون رؤية النجوم ومعرفة البرج الذي تنزل فيه الشمس بالنظر المباشر.

(٤) رواه: البخاري (٣٠ـ الصوم، ١٣ـ لا نكتب ولا نحسب، ٤/١٢٦/١٩١٣)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ٢ـ وجوب الصوم لرؤية الهلال، ٢/ ٧٦١/ ١٠٨٠)؛ من حديث آبن عمر. وليس عند أحدهما هٰذا السياق بطوله، ولٰكنّ آبن رجب رحمه الله جمعه من رواياتهما المختلفة للحديث.

مِن بينِ ما يُوَقَّتُ بهِ للاهتمامِ بهِ.

● وجَعَلَ اللهُ سبحانَهُ وتَعالى في كلِّ يومٍ وليلةٍ لعبادِهِ المؤمنينَ وظائفَ موظَّفةً عليهِم مِن وظائفِ طاعتِهِ: فمنها ما هوَ مفترَضٌ كالصَّلواتِ الخمسِ، ومنها ما يُنْدَبونَ إليهِ مِن غيرِ ٱفتراضٍ كنوافلِ الصَّلاةِ والذِّكرِ وغيرِ ذٰلكَ.

وجَعَلَ في شهورِ الأهلَّةِ وظائفَ موظَّفةً أيضًا على عبادِهِ: كالصِّيامِ، والزَّكاةِ، والحجِّ. ومنهُ فرضٌ مفروضٌ عليهِم كصيامِ رَمَضانَ وحَجَّةِ الإسلامِ، ومنهُ ما هوَ مندوبٌ كصيامِ شَعْبانَ وشَوَّالٍ والأشهرِ الحُرُمِ.

● وجَعَلَ اللهُ سبحانَهُ لبعضِ الشُّهورِ فضلاً على بعضٍ: كما قالَ تَعالى: ﴿مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦]، وقالَ تَعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾ [البقرة: ١٩٧]، وقالَ: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ [البقرة: ١٨٥].

كما جَعَلَ الأيَّامَ والليالِيَ بعضَها أفضلَ مِن بعضٍ، وجَعَلَ ليلةَ القَدْرِ خيرًا مِن ألفِ شهرٍ، وأقْسَمَ بالعَشْرِ ـ وهوَ عشرُ ذي الحِجَّةِ على الصَّحيحِ كما سَنَذْكُرُهُ في موضعِهِ إنْ شاءَ اللهُ تَعالى ـ.

وما مِن هٰذهِ المواسمِ الفاضلةِ موسمٌ إلاَّ وللهِ تَعالى فيهِ وظيفةٌ مِن وظائفِ طاعاتِهِ يُتَقَرَّبُ بها إليه، وللهِ فيهِ لطيفةٌ مِن لطائفِ نفحاتِهِ يُصيبُ بها مَن يَعودُ بفضلِهِ ورحمتِهِ عليه. فالسَّعيدُ مَنِ ٱغْتَنَمَ مواسمَ الشُّهورِ والأيَّامِ والسَّاعاتِ، وتَقَرَّبَ فيها إلى مولاهُ بما فيها مِن وظائفِ الطَّاعاتِ، فعَسى أنْ تُصيبَهُ نفحةٌ مِن تلكَ النَّفحاتِ، فيَسْعَدُ بها سعادةً يَأْمَنُ بعدَها مِن النَّارِ وما فيها مِن اللفَحاتِ.

وقد خَرَّجَ ابنُ أبي الدُّنْيا والطَّبَرانِيُّ وغيرُهُما مِن حديثِ أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا: «ٱطْلُبوا الخيرَ دهرَكُم، وتَعَرَّضوا لنفحاتِ رحمةِ ربِّكُم؛ فإنَّ للهِ نفحاتٍ مِن رحمتِهِ يُصيبُ بِها مَن يَشاءُ مِن عبادِهِ، وسَلُوا اللهَ أنْ يَسْتُرَ عوراتِكُم ويُؤَمِّنَ روعاتِكُم»[١]

---

(١) (ضعيف). رواه: الطبراني (١/ ٢٥٠/ ٧٢٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢٢١)، والقضاعي في «الشهاب» (٧٠١)، والبيهقي في «الشعب» (١١٢١ و١١٢٢)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٥/ ٣٣٩)، والبغوي=

/خ٥/ .

وفي روايةٍ للطَّبَرانيِّ مِن حديثِ مُحَمَّدِ بنِ مَسْلَمَةَ مرفوعًا: «إنَّ للهِ في أيَّامِ الدَّهرِ نفحاتٍ، فتَعَرَّضوا لها، فلَعَلَّ أحدَكُم أنْ تُصيبَهُ نفحةٌ فلا يَشْقى بعدَها أبدًا»[1].

وفي «مسند الإمام أحْمَدَ»: عن عُقْبَةَ بنِ عامرٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «لَيْسَ مِن

= في «السنّة» (١٣٧٨)، وابن عساكر (٢٤/ ١٢٣)، والرافعي في «التدوين» (٣/ ١٩٢)؛ من طريق يحيى بن أيّوب، عن عيسى بن موسى بن إياس بن بكير، عن صفوان بن سليم، عن أنس . . . رفعه.

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٢٣٤): «رجال الصحيح، غير عيسى بن موسى بن إياس بن بكير وهو ثقة»! قلت: ضعّفه أبو حاتم وذكره ابن حبّان في «الثقات»، فالقول فيه قول أبي حاتم على أيّ مقاييس الجرح والتعديل جرينا، وعلى التنزّل فلا يعدو أن يكون صالحًا في المتابعات، فهٰذه علة. والعلّة الثانية: أنّه اضطرب فيه، فقد رواه: ابن أبي الدنيا في «الفرج» (٢٧)، والبيهقي في «الشعب» (١١٢٣)، وابن عساكر (٢٤/ ١٢٣)؛ من طريق الليث بن سعد، عنه، عن صفوان بن سليم، عن رجل من أشجع، عن أبي هريرة . . . رفعه. قال البيهقي: «وهٰذا هو المحفوظ دون الأوّل». قلت: لأنّ الليث ثقة ثبت ويحيى صدوق ربّما أخطأ، وإن كان الأظهر أنّ الاضطراب هنا من عيسى نفسه، وهٰذا يدلّ على ضعفه أيضًا. والعلّة الثالثة: أنّ كلا الوجهين منقطع؛ لأنّ رواية صفوان عن أنس منقطعة، وروايته عن أبي هريرة فيها رجل مبهم وهٰذا صنو الانقطاع.

وله شاهد ضعيف جدًّا من حديث محمّد بن مسلمة يأتي الكلام عليه في الحاشية التالية.

وآخر من حديث أبي هريرة ذكره الألباني في «الصحيحة» (١٨٩٠) ونسبه إلى الخرائطي في «المكارم» نقلاً عن «الجامع الكبير»، وقد تتبّعت «المكارم» حديثًا حديثًا فلم أقف عليه، والغالب أنّه من أوجه الاضطراب المشار إليها في حديث أنس وليس بالشاهد المستقلّ.

والحديث؛ ضعّفه أبو نعيم والبغوي والسيوطي وابن عراق والشوكاني والمناوي، ومال إلى تقويته الهيثمي، وصحّحه الألباني بشاهديه، وقد تبيّن لك ما في أحدهما وسيأتيك ما في الآخر.

وقد جاء موقوفًا على أبي الدرداء عند ابن أبي شيبة (٣٤٥٨٣) وأبي نعيم في «الحلية» (١/ ٢٢١) بسند لا بأس به، وهو أشبه.

(١) (ضعيف جدًّا). رواه الطبراني في «الكبير» (١٩/ ٢٣٣/ ٥١٩) و«الأوسط» (٢٨٧٧ و٦٢٤٣) من طريق الحسن بن صالح بن أبي الأسود، [ثنا عمّي منصور بن أبي الأسود]، عن شيخ يكنى أبا محمّد، عن شيخ يقال له المهاجر، عن ابن مسلمة . . . رفعه. قال الطبراني: «لا يروى عن ابن مسلمة إلّا بهٰذا الإسناد». قلت: بل له إسناد آخر. وقال الهيثمي (١٠/ ٢٣٤): «فيه من لم أعرفهم، ومن عرفتهم وثقوا». قلت: الحسن مجهول زائغ وإن وثّقه ابن حبّان، وأبو محمّد والمهاجر مجهولان، فالسند واهٍ.

ورواه الرامهرمزي في «المحدّث» (ص٤٩٧): ثنا همّام بن محمّد العبدي، ثنا إبراهيم بن الحسن العلّاف، ثنا نائل بن نجيح، ثني عائذ بن حبيب، عن محمّد بن سعيد؛ قال لمّا مات محمّد بن مسلمة وجدنا في ذؤابة سيفه: وسمعت النبيّ ﷺ . . . فذكره. وهٰذا واهٍ أيضًا: همّام لم أقف له على ترجمة. ونائل ضعيف. ومحمّد بن سعيد أخشى أنّه الكذّاب المصلوب، وفي السند انقطاع أيضًا.

وخلاصة القول أنّ السندين واهيان بمرّة، والضعف لازم للحديث جملة وتفصيلاً.

عملِ يومٍ إلاَّ يُخْتَمُ عليهِ»[1].

ورَوى ابنُ أبي الدُّنيا بإسنادِهِ عن مُجاهِدٍ؛ قالَ: ما مِن يومٍ إلاَّ يَقولُ: آبنَ آدَمَ! قد دَخَلْتُ عليكَ اليومَ، ولنْ أرْجِعَ إليكَ بعدَ اليومِ، فآنْظُرْ ماذا تَعْمَلُ فيَّ. فإذا آنْقَضى؛ طَواهُ، ثمَّ يُخْتَمُ عليهِ فلا يُفَكُّ حتَّى يَكونَ اللهُ هوَ الذي يَفُضُّ ذٰلكَ الخاتَمَ يومَ القيامةِ، ويَقولُ اليومُ حينَ يَنْقَضي: الحمدُ للهِ الذي أراحَني مِن الدُّنيا وأهلِها. ولا ليلةٍ تَدْخُلُ على النَّاسِ إلاَّ قالَتْ كذٰلكَ.

وبإسنادِهِ عن مالِكِ بنِ دينارٍ؛ قالَ: كانَ عيسى عليهِ السَّلامُ يَقولُ: إنَّ هٰذا الليلَ والنَّهارَ خزانتانِ، فآنْظُروا ما تَضَعونَ فيهِما. وكانَ يَقولُ: آعْمَلوا الليلَ لِما خُلِقَ لهُ، وآعْمَلوا النَّهارَ لِما خُلِقَ لهُ.

وعنِ الحَسَنِ؛ قالَ: ليسَ يومٌ يَأْتي مِن أيَّامِ الدُّنيا إلاَّ يَتَكَلَّمُ يَقولُ: يا أيُّها النَّاسُ! إنِّي يومٌ جديدٌ، وإنِّي على ما يُعْمَلُ فيَّ شهيدٌ، وإنِّي لو قد غَرَبَتْ شمسي لمْ أرْجِعْ إليكُم إلى يومِ القيامةِ.

وعنهُ أنَّهُ كانَ يَقولُ: يا آبنَ آدَمَ! اليومُ ضيفُكَ، والضيفُ مرتحلٌ، يَحْمَدُكَ أو يَذُمُّكَ، وكذٰلكَ الليلُ.

وبإسنادِهِ عن بكرٍ المُزَنِيِّ؛ أنَّهُ قالَ: ما مِن يومٍ أخْرَجَهُ اللهُ إلى أهلِ الدُّنيا إلاَّ يُنادي: آبنَ آدَمَ! آغْتَنِمْني؛ لَعَلَّهُ لا يومَ لكَ بعدي. ولا ليلةٍ إلاَّ تُنادي: ابنَ آدَمَ! آغْتَنِمْني؛ لَعَلَّهُ لا ليلةَ لكَ بعدي.

---

(١) (صحيح). رواه: أحمد (٤/١٤٦)، وآبن أبي الدنيا في «المرض»، والروياني (١٧٧)، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٢٨٤/ ٧٨٢) و«الأوسط» (٣٢٥٧)، والحاكم (٤/ ٢٦٠ و٣٠٨)، والبغوي في «السنّة» (١٤٢٨)؛ من طريقين قويّتين، عن يزيد بن أبي حبيب، أنّ أبا الخير ـ وهو مرثد بن عبدالله ـ حدّثه، عن عقبة بن عامر، عن النبيّ ﷺ؛ قال: فذكره وزاد: «فإذا مرض المؤمن؛ قالت الملائكة: يا ربّنا! عبدك فلان قد حبسته. فيقول الربّ عزّ وجلّ: آختموا له على مثل عمله حتّى يبرأ أو يموت».

قال الطبراني: «لم يرو هٰذا الحديث عن يزيد إلاّ آبن لهيعة». قلت: بل رواه عنه أيضًا الإمام الثقة الفقيه عمرو بن الحارث. وقال الهيثمي (٢/ ٣٠٦): «فيه آبن لهيعة وفيه كلام». قلت: رواه عنه آبن المبارك عند أحمد وآبن أبي الدنيا وروايته عنه جيّدة وقد توبع، وبقيّة السند ثقات رجال الستّة، فهو صحيح. وقد صحّحه الحاكم وآبن كثير والذهبي والألباني.

وعن عُمَرَ بنِ ذَرٍّ؛ أنَّهُ كانَ يَقولُ: ٱعْمَلوا لأنفسِكُم رَحِمَكُمُ اللهُ في هٰذا الليلِ وسوادِهِ؛ فإنَّ المغبونَ مَن غُبِنَ خيرَ الليلِ والنَّهارِ والمحرومَ مَن حُرِمَ خيرَهُما، إنَّما جُعِلا سبيلاً للمؤمنينَ إلى طاعةِ ربِّهِم ووبالاً على الآخرينَ للغفلةِ عن أنفسِهِم، فأَحْيُوا للهِ أنفسَكُم بذكرِهِ؛ فإنَّما تَحْيا القلوبُ بذكرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. كم مِن قائمٍ للهِ في هٰذا الليلِ قدِ ٱغْتَبَطَ بقيامِهِ في ظلمةِ حفرتِهِ! وكم مِن نائمٍ في هٰذا الليلِ قد نَدِمَ على طولِ نومِهِ عندَما يَرى مِن كرامةِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ للعابدينَ غدًا! فٱغْتَنِموا ممرَّ السَّاعاتِ والليالي والأيَّامِ رَحِمَكُمُ اللهُ.

وعن داوودَ الطَّائيِّ أنَّهُ قالَ: إنَّما الليلُ والنَّهارُ مراحلُ، يَنْزِلُها النَّاسُ مرحلةً مرحلةً، حتَّى يَنْتَهِيَ بهِم ذٰلكَ إلى آخرِ سفرِهِم، فإنِ ٱسْتَطَعْتَ /خ٦/ أنْ تُقَدِّمَ في كلِّ مرحلةٍ زادًا لِما بينَ يديها؛ فٱفْعَلْ؛ فإنَّ ٱنقطاعَ السَّفرِ عن قريبٍ ما هوَ، والأمرُ أعجلُ مِن ذٰلك، فتَزَوَّدْ لسفرِك، وٱقْضِ ما أنتَ قاضٍ مِن أمرِك، فكأنَّكَ بالأمرِ قد بَغَتَك.

قالَ ابنُ أبي الدُّنْيا: وأنْشَدَنا مَحْمودُ بنُ الحَسَنِ[1]:

مَضى أمْسُكَ الماضي شَهيدًا مُعَدَّلاً ... وأعْقَبَهُ يَوْمٌ عَلَيْكَ جَديدُ
فَإنْ كُنْتَ بِالأمْسِ ٱقْتَرَفْتَ إساءَةً ... فَثَنِّ بِإحْسانٍ وَأنْتَ حَميدُ
فَيَوْمُكَ إنْ أعْتَبْتَهُ عادَ نَفْعُهُ ... عَلَيْكَ وَماضي الأمْسِ لَيْسَ يَعودُ[2]
فَلا تُرْجِ فِعْلَ الخَيْرِ يَوْمًا إلى غَدٍ ... لَعَلَّ غَدًا يَأْتي وَأنْتَ فَقيدُ

وفي «تفسير عَبْدِ بن حُمَيْدٍ» وغيرِهِ مِن التَّفاسيرِ المسندةِ: عنِ الحَسَنِ، في قولِ اللهِ تَعالى: ﴿وَهُوَ الَّذي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهارَ خِلْفَةً لِمَنْ أرادَ أنْ يَذَّكَّرَ أوْ أرادَ شُكورًا﴾ [الفرقان: ٦٢]، قالَ: مَن عَجَزَ بالليلِ؛ كانَ لهُ مِن أوَّلِ النَّهارِ مُسْتَعْتَبٌ، ومَن عَجَزَ بالنَّهارِ؛ كانَ لهُ مِن الليلِ مُسْتَعْتَبٌ.

وعن قَتادَةَ: إنَّ المؤمنَ قد يَنْسى بالليلِ ويَذْكُرُ بالنَّهارِ ويَنْسى بالنَّهارِ ويَذْكُرُ

---

(١) في خ: «محمود بن الحسين»! وهو تحريف صوابه ما أثبتّه، وهو شاعر من أهل المواعظ روى عنه ٱبن أبي الدنيا. ترجمته في «أعلام النبلاء» (١١/ ٤٦١).

(٢) إن أعتبته: إن أزلت عتبه ولم تقصّر في أداء ما له من الحقوق؛ عاد نفع ذٰلك عليك.

بالليلِ. قالَ: وجاءَ رجلٌ إلى سَلْمانَ الفارسيِّ فقالَ: إنِّي لا أستَطيعُ قيامَ الليلِ. قالَ لهُ: فلا تَعْجِزْ بالنَّهارِ. قالَ قَتادَةُ: فَأدُّوا إلى اللهِ مِن أعمالِكُم خيرًا[1] في هٰذا الليلِ والنَّهارِ؛ فإنَّهُما مَطِيَّتانِ تُقْحِمانِ النَّاسَ إلى آجالِهِم، تُقَرِّبانِ كلَّ بعيدٍ، وتُبْلِيانِ كلَّ جديدٍ، وتَجيئانِ بكلِّ موعودٍ، إلى يوم القيامةِ.

● وقدِ ٱستَخَرْتُ اللهَ تَعالى في أنْ أجْمَعَ في هٰذا الكتابِ وظائفَ شهورِ العامِ، وما يَخْتَصُّ بالشُّهورِ ومواسِمِها مِن الطَّاعاتِ كالصَّلاةِ والصِّيامِ، والذِّكرِ والشُّكرِ وبَذْلِ الطَّعامِ وإفشاءِ السَّلامِ. . . وغيرِ ذٰلكَ مِن خصالِ البَرَرَةِ الكرامِ: لِيَكونَ ذٰلكَ عونًا لنفسي ولإخواني على التَّزوُّدِ للمعادِ، والتَّأهُّبِ للموتِ قبلَ قدومِهِ والاستعدادِ، وأُفَوِّضُ أمري إلى اللهِ إنَّ اللهَ بصيرٌ بالعبادِ. ويكونَ أيضًا صالحًا لِمَن يُريدُ الانتصابَ للمواعظِ مِن المذكِّرين؛ فإنَّ مِن أفضلِ الأعمالِ عندَ اللهِ لِمَن أرادَ به وجهَ اللهِ إيقاظَ الرَّاقدينَ وتنبيهَ الغافلين: قالَ اللهُ تَعالى: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥]، ووَعَدَ مَن أمَرَ بصدقةٍ أو معروفٍ يَبْتَغي بِهِ وجهَهُ أجرًا عظيما، وأخبَرَ نبيُّهُ ﷺ أنَّ «مَن دَعا إلى هدًى؛ فلهُ مِثْلُ أجرِ مَن تَبِعَهُ»[2] وكَفى بذٰلكَ فضلاً عميما.

وقد جَعَلْتُ هٰذهِ الوظائفَ /خ٧/ المتعلِّقَةَ بالشُّهورِ مجالسَ مجالسَ، مرتَّبةً على ترتيبِ شهورِ السَّنةِ الهلاليَّةِ، فأبْدأُ بالمُحَرَّمِ وأخْتِمُ بذي الحِجَّةِ، وأذْكُرُ في كلِّ شهرٍ ما فيهِ مِن هٰذهِ الوظائفِ، وما لم يَكُنْ لهُ وظيفةٌ خاصَّةٌ لمْ أذْكُرْ فيهِ شيئًا. وخَتَمْتُ ذٰلكَ كلَّهُ بوظائفِ فصولِ السَّنةِ الشَّمسيَّةِ، وهيَ ثلاثةُ مجالِسَ في ذكرِ الرَّبيعِ والشِّتاءِ والصَّيفِ. وخَتَمْتُ الكتابَ كلَّهُ بمجلسٍ في التَّوبةِ والمبادرةِ بها قبلَ ٱنقضاءِ العمرِ؛ فإنَّ التَّوبةَ وظيفةُ العمرِ كلِّهِ. وأبْدأُ قبلَ ذكرِ وظائفِ الشُّهورِ بمجلسٍ في فضلِ التَّذكيرِ باللهِ يَتَضَمَّنُ ذِكْرَ بعضِ ما في مجالسِ التَّذكيرِ مِن الفضلِ. وسمَّيْتُهُ «لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف».

واللهُ المسؤولُ أنْ يَجْعَلَهُ خالصًا لوجهِهِ الكريمِ، ومقرِّبًا إليهِ وإلى دارِهِ دارِ السَّلامِ

---

(١) كذا في خ وط! وفي «الدر المنثور» (الفرقان ٦٢): «فأروا الله من أعمالكم خيرًا»، وهو أجود.

(٢) رواه مسلم (٤٧ـ العلم، ٦ـ من سنّ سنّة حسنة، ٤/ ٢٠٦٠/ ٢٦٧٤) من حديث أبي هريرة.

والنَّعيمِ المقيم، وأنْ يَنْفَعَني بِهِ وعبادَهُ المؤمنين، وأنْ يُوَفِّقَنا لِما يُحِبُّ ويَرْضى ويَخْتِمَ لَنا بخيرٍ في عافيةٍ؛ فإنَّهُ أكرمُ الأكرمينَ وأرحمُ الرَّاحمين، آمين.

وهٰذا أوانُ الشُّروعِ فيما أرَدْناه والبداءةِ بالمجلسِ الأوَّلِ كما شَرَطْناه، ولا حولَ ولا قوَّةَ إلَّا بالله[1].

*****

(١) من هنا يبدأ الأصل الخطّيّ المساعد (م).

مجلس في فضل التذكير بالله ومجالس الوعظ

خَرَّجَ الإمامُ أحْمَدُ والتِّرْمِذِيُّ وابنُ حِبَّانَ في «صحيحه» مِن حديثِ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عنهُ؛ قالَ: قُلْنا: يا رسولَ اللهِ! ما لَنا إذا كُنَّا عندكَ رَقَّتْ قلوبُنا وزَهِدْنا في الدُّنيا وكنَّا مِن أهلِ الآخرةِ، فإذا خَرَجْنا مِن عندِكَ فآنَسْنا أهلَنا[١] وشَمَمْنا أولادَنا أنْكَرْنا أنفُسَنا؟! فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لو أنَّكُم إذا خَرَجْتُمْ مِنْ عِنْدي كُنْتُم على حالِكُم ذٰلِكُم؛ لَزارَتْكُمُ الملائكةُ في بيوتِكُم. ولو لَمْ تُذْنِبوا لَجاءَ اللهُ بخلقٍ جديدٍ حتَّى يُذْنِبوا فيَغْفِرَ لهُم». قلتُ: يا رسولَ اللهِ! ممَّ خُلِقَ الخلقُ؟ قالَ: «مِن الماءِ». قُلْتُ: الجنَّةُ ما بناؤُها[٢]؟ قالَ: «لَبِنَةٌ مِن ذهبٍ ولَبِنَةٌ مِن فضَّةٍ، ومِلاطُها المسكُ الأذفرُ، وحصباؤُها اللؤلؤُ والياقوتُ، وتربتُها الزَّعفرانُ، مَن يَدْخُلُها يَنْعَمُ لا يَبْأَسُ ويَخْلُدُ لا يَموتُ، لا تَبْلى ثيابُهُم ولا يَفْنى شبابُهُم»[٣].

---

(١) في خ وم: «عافسنا أهلنا»، وأثبتّ ما في ط لأنّه لفظ الترمذي الذي لا يستقيم السياق إلّا به.

(٢) في خ: «فممّ خلق الخلق... ممّا بناؤها»، وما أثبتّه من م وط أولى بسياق «المسند».

(٣) (حسن بشواهده). حديث مطوّل مؤلّف من خمسة أحاديث رواها مجموعة أو مفرّقة: ابن المبارك في «الزهد» (١٠٧٥)، والطيالسي (٢٥٨٣ و٢٥٨٤)، والحميدي (١١٥٠)، وإسحاق (١/٣١٧/٣٠٠-٣٠٣)، وأحمد (٢/٣٠٤ و٣٠٥ و٤٤٤ و٤٤٥ و٤٧٧)، وهنّاد في «الزهد» (١٣٠)، وعبد بن حميد (١٤٢٠)، والدارمي (٢/٣٣٣)، والبخاري في «الكنى» (ص٧٤)، وابن ماجه (٧ـ الصيام، ٤٨ـ الصائم لا تردّ دعوته، ١/٥٥٧/١٧٥٢)، والترمذي (٤٩ـ الدعوات، ١٢٩ـ العفو والعافية، ٥/٥٧٨/٣٥٩٨)، والحارث (١٠٧١ـ الهيثمي)، وابن خزيمة (١٩٠١)، وابن حبّان (٣٤٢٨ و٧٣٨٧)، والطبراني في «الأوسط» (٧١٠٧)، وأبو نعيم في «الجنّة» (١٠٠ و١٣٦)، والبيهقي في «السنن» (٣/٣٤٥، ٨/١٦٢، ١٠/٨٨) و«الشعب» (٧١٠١) و«البعث» (٢٥٨)، والخطيب في «الكفاية» (ص٢٤٩)، والبغوي في «السنّة» (١٣٩٥)، والمزّي في «التهذيب» (٣٤/٢٦٩)؛ من طرق، عن سعد الطائي أبي مجاهد، عن أبي المدلّة، عن أبي هريرة... رفعه، وزاد بعضهم فيه: «ثلاثة لا تردّ دعوتهم: الصائم حتّى يفطر، والإمام العادل، ودعوة المظلوم».

قال الترمذي: «حسن... وأبو مدلّة هو مولى عائشة وإنّما نعرفه بهٰذا الحديث». وتعقّبه الألباني في=

● كانَتْ مجالسُ النَّبيِّ ﷺ معَ أصحابِهِ عامَّتُها مجالسَ تذكيرٍ باللهِ وترغيبٍ وترهيبٍ: إمَّا بتلاوةِ القرآنِ، أو بما آتاهُ اللهُ من الحكمةِ والموعظةِ الحسنةِ وتعليمِ ما يَنْفَعُ في الدِّينِ. كما أَمَرَهُ اللهُ تَعالى في كتابِهِ أنْ يُذَكِّرَ ويَعِظَ ويَقُصَّ، وأنْ يَدْعُوَ إلى سبيلِ ربِّهِ بالحكمةِ والموعظةِ الحسنةِ، وأنْ يُبَشِّرَ ويُنْذِرَ /خ٨/ .

وسَمَّاهُ اللهُ مبشِّرًا ونذيرًا وداعيًا إلى اللهِ. والتَّبشيرُ والإنذارُ هوَ التَّرغيبُ والتَّرهيبُ، فلذٰلكَ كانَتْ تلكَ المجالسُ تُوجِبُ لأصحابِهِ ـ كما ذَكَرَ أبو هُرَيْرَةَ في هٰذا الحديثِ ـ رقَّةَ القلوبِ والزُّهدَ في الدُّنيا والرَّغبةَ في الآخرةِ.

* فأمَّا رقَّةُ القلوبِ؛ فتَنْشَأُ عنِ الذِّكْرِ؛ فإنَّ ذكرَ اللهِ يوجِبُ خشوعَ القلبِ وصلاحَهُ ورقَّتَهُ ويَذْهَبُ [بـ]ـالغفلةِ عنهُ:

قالَ تَعالى: ﴿الَّذينَ آمَنوا وَتَطْمَئِنُّ قُلوبُهُمْ بِذِكْرِ اللهِ ألاَ بِذِكْرِ اللهِ تَطْمَئِنُّ القُلوبُ﴾ [الرعد: ٢٨].

وقالَ: ﴿إنَّما المُؤْمِنونَ الَّذينَ إذا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلوبُهُمْ وَإذا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آياتُهُ زادَتْهُمْ إيمانًا﴾ [الأنفال: ٢].

وَقالَ: ﴿وَبَشِّرِ المُخْبِتينَ . الَّذينَ إذا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلوبُهُمْ﴾ [الحجّ: ٣٤-٣٥].

وقالَ: ﴿ألَمْ يَأْنِ لِلَّذينَ آمَنوا أنْ تَخْشَعَ قُلوبُهُمْ لِذِكْرِ اللهِ وَما نَزَلَ مِنَ الحَقِّ وَلا

= «الضعيفة» (١٣٥٨) فقال: «إذا كان كذٰلك فالقواعد تقتضي أنّه رجل مجهول». قلت: صحّح له الترمذي وأبن خزيمة وأبن حبّان ونصّ بعض الرواة على توثيقه عند أحمد وأبن ماجه وغيرهما، وأشار المزّي في «التحفة» (١٥٤٥٧) إلى رواية سعيد بن عبيد الطائي عنه، فإن كان محفوظًا أرتفعت عنه الجهالة، وإن كان وهمًا أو تحريفًا فالرجل لا يعدو أن يكون مقبولاً كما ذكر العسقلاني.

ورواه: الضبّي في «الدعاء» (١٢٨)، ومن طريقه الترمذي (٣٩ـ الجنّة، ٢ـ صفة الجنّة ونعيمها، ٤/ ٦٧٢/ ٢٥٢٦)؛ عن حمزة الزيّات، عن زياد الطائي، عن أبي هريرة. . . رفعه بطوله. قال الترمذي: «ليس إسناده بذٰلك القويّ، وليس هو عندي بمتّصل». قلت: زياد مجهول، وروايته عن أبي هريرة مرسلة، ولا يبعد أن يكون تلقّاه عن أبي مجاهد أو عن أبي مدلّة فتؤول هٰذه الطريق إلى الأولى.

لٰكن لا يخلو شيء من قطع الحديث من طرق أخرى أو شواهد تقوّيه سيأتي تفصيل القول فيها تباعًا عند شرحه فلا أطيل بذكرها هنا، ولذٰلك قوّاه الترمذي وأبن خزيمة وأبن حبّان والبغوي والعسقلاني والألباني.

يكونوا كَالَّذينَ أُوتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلُ فَطالَ عَلَيْهِمُ الأمَدُ فَقَسَتْ قُلوبُهُمْ﴾ [الحديد: ١٦].

وَقالَ: ﴿اللهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الحديثِ كِتابًا مُتَشابِهًا مَثانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلودُ الَّذينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلينُ جُلودُهُمْ وَقُلوبُهُمْ إِلى ذِكْرِ اللهِ﴾ [الزمر: ٢٣].

وَقالَ العِرْباضُ بنُ سارِيَةَ: وَعَظَنا رسولُ اللهِ ﷺ موعظةً بليغةً وَجِلَتْ مِنها القلوبُ وذَرَفَتْ مِنها العيونُ[١].

وقالَ ابنُ مَسْعودٍ: نِعْمَ المجلسُ المجلسُ الذي تُنْشَرُ فيهِ الحكمةُ وتُرْجى فيهِ الرَّحمةُ؛ مجلسُ الذِّكرِ[٢].

وشَكا رجلٌ إلى الحَسَنِ قساوةَ قلبِهِ فقالَ: أَدْنِه مِن الذِّكرِ.

وقالَ: مجالسُ الذِّكرِ مَحْياةُ العلمِ وتُحْدِثُ في القلبِ الخشوعَ.

القلوبُ الميِّتةُ تَحْيا بالذِّكرِ كما تَحْيا الأرضُ المَيْتَةُ بالقَطْرِ.

بِذِكْرِ اللهِ تَرْتاحُ القُلوبُ ... ودُنْيانا بِذِكْراهُ تَطيبُ

* وأمَّا الزُّهدُ في الدُّنيا والرَّغبةُ في الآخرةِ؛ فبما يَحْصُلُ في مجالسِ الذِّكرِ: مِن

---

(١) (صحيح). قطعة من حديث جليل طويل من الأحاديث التي عليها مدار الإسلام رواه: أحمد (٤/ ١٢٦-١٢٧)، والدارمي (١/ ٤٤)، والبخاري في «التاريخ» (٢/ ٣٦٥)، وابن ماجه (المقدّمة، ٦ـ اتّباع سنّة الراشدين، ١/ ١٥/ ٤٢-٤٤)، وأبو داوود (٣٤ـ السنّة، ٥ـ لزوم السنّة، ٢/ ٦١١/ ٤٦٠٧)، والترمذي (٤٢ـ العلم، ٦ـ الأخذ بالسنّة، ٥/ ٤٤/ ٢٦٧٦)، والحارث بن أبي أسامة (٥٥ و٥٦ـ زوائد الهيثمي)، وابن أبي عاصم في «السنّة» (٢٦-٣٤ و٤٨ و٤٩ و٥٤-٥٩ و١٠٣٧-١٠٤٥)، وابن نصر في «السنّة» (٦٩-٧٢)، والطحاوي في «المشكل» (٢/ ٦٩)، وابن حبّان (٥)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٢٤٥/ ٦١٧-٦٢٤ و٦٤٢) و«الشاميّين» (٤٣٧ و٤٣٨ و٧٨٦)، والآجرّي في «الشريعة» (٧٩-٨١)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٩٥-٩٧) و«المدخل» (١/ ٧٩-٨١)، واللالكائي في «السنّة» (٧٩-٨١)، وأبو نعيم في «المستخرج» (١-٥)، والداني في «السنن» (١٢٤)، والبيهقي في «السنن» (٦/ ٥٤١) و«المدخل» (٥٠ و٥١)، والخطيب في «الجمع والتفريق» (٢/ ٤٨٩)، والبغوي في «شرح السنّة» (١٠٢)، وابن عساكر (٤٠/ ١٧٦)؛ من طرق كثيرة، عن العرباض... به مطوّلاً ومختصرًا.

وبعض طرق هذا الحديث حسن لذاته، وأكثرها حسن في الشواهد، وبعضها يسير الضعف، والحديث بمجموعها صحيح غاية، ولذلك تتابع أهل العلم على تقويته كالترمذي وابن خزيمة وابن حبّان والحاكم وأبي نعيم والبغوي والمنذري والنووي والذهبي والعسقلاني والألباني.

(٢) في خ: «مجالس الذكر»، وما أثبتّه من ط أولى بالسياق.

ذكرِ عيوبِ الدُّنيا وذمِّها والتَّزهيدِ فيها، وذكرِ فضلِ الجنَّةِ ومدحِها والتَّرغيبِ فيها، وذكرِ النَّارِ وأهوالِها والتَّرهيبِ مِنها.

وفي مجالسِ الذِّكرِ تتنَزَّلُ الرَّحمةُ وتَغْشى السَّكينةُ وتَحُفُّ الملائكةُ ويَذْكُرُ اللهُ أهلَها فيمَن عندَهُ[1].

وهمُ القومُ لا يَشْقى بهِم جليسُهُم: فربَّما رُحِمَ معَهُم مَن جَلَسَ إليهِم وإنْ كانَ مذنبًا، وربَّما بَكى فيهِم باكٍ مِن خشيةِ اللهِ فوُهِبَ أهلُ المجلسِ كلُّهُم لهُ.

وهيَ رياضُ الجنَّةِ؛ قالَ النَّبيُّ ﷺ: «إذا مَرَرْتُمْ برياضِ الجنَّةِ فارْتَعُوا». قالوا: وما رياضُ الجنَّةِ؟ قالَ: «مجالسُ الذِّكرِ»[2].

---

(١) جاء في حاشية خ هنا: «وعن أبي هريرة وأبي سعيد؛ أنّهما شهدا على رسول الله ﷺ أنّه قال: لا يقعد قوم يذكرون الله تعالى إلّا حفّتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده». والغالب أنّه من تعقّبات النسّاخ.

(٢) (صحيح بطرقه وشواهده). وقد جاء عن جماعة من الصحابة.

* فرواه: أبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٣٥٤)، والخطيب في «الفقيه والمتفقّه» (١/ ١٢)؛ من طريقين إحداهما قويّة، عن محمّد بن عبد بن عامر السمرقندي (وسمّاه أبو نعيم: محمّد بن عبدالله بن عامر)، عن قتيبة بن سعيد، ثنا مالك بن أنس، عن نافع، (زاد أبو نعيم: عن سالم)، عن ابن عمر. . . رفعه. قال أبو نعيم: «غريب من حديث مالك، لم نكتبه إلّا من حديث محمّد بن عبدالله بن عامر». قال الألباني في «الصحيحة» (٢٥٦٢): «ولم أعرفه، ويحتمل أنّ (عامر) محرّف من (نمير)، فإن كان كذٰلك؛ فهو ثقة. ثمّ رأيت ما يرجّح أنّه هو، فقد ذكره المزّي في الرواة عن قتيبة». قلت: ذكر المزّي له في الرواة عن قتيبة دليل ظنّي وليس بالحاسم، ولو وقف الشيخ رحمة الله عليه على سند الخطيب؛ لعلم أنّه ليس بتحريف، ولٰكنّه محمّد بن عبد بن عامر السمرقنديّ الكذّاب الوضّاع. وعليه؛ فالسند ساقط.

ورواه الدارقطني في «غرائب مالك» (٥/ ٨٤ـ لسان) من طريق محمّد بن إسحاق الصيرفي أبي ذرّ، عن عليّ بن معبد بن نوح، عن عليّ بن معبد بن شدّاد، عن مالك. . . به فذكره. قال الدارقطني: «باطل موضوع، وأبو ذرّ هٰذا كان ضعيفًا».

* ورواه الخطيب في «الفقيه والمتفقّه» (١/ ١٣) من طريق أبي عثمان سعيد بن عثمان الحمصي، نا عبيد بن جناد صدوق، نا عطاء بن مسلم الحلبي، عن زيد العمّي، عن القاسم بن محمّد، عن عبدالله بن عمرو. . . رفعه. وهٰذا واه فيه علل: **أولاها**: أنّ سعيدًا وعطاء وزيدًا ضعاف. **والثانية**: أنّ سعيدًا خولف فرواه الخطيب (بعده) من طريق موسى بن مروان، عن عطاء، عن زيد بن حبّان، عن القاسم بن الوليد، عن ابن مسعود. . . رفعه بنحوه. ورواية موسى أرجح لأنّه صدوق كما تفيده ترجمته في «التهذيب»، فالحديث لابن مسعود، لولا أنّ زيدًا لا يعدو أن يكون صالحًا في المتابعات ورواية القاسم عن ابن مسعود مرسلة. **والثالثة**: أنّ عطاء هٰذا خولف، فرواه الخطيب (بعده) من طريق مسلسلة بالأئمّة الثقات، عن القاسم بن الوليد، عن=

● فإذا ٱنْقَضى /خ٩/ مجلسُ الذِّكرِ؛ فأهلُهُ بعدَ ذٰلكَ على أقسامٍ:

* فمنهُم مَن يَرْجِعُ إلى هواهُ فلا يَتَعَلَّقُ بشيءٍ ممَّا سَمِعَهُ في مجلسِ الذِّكرِ ولا يَزْدادُ هدًى ولا يَرْتَدِعُ عن ردًى. هٰؤلاءِ شرُّ الأقسامِ، ويَكونُ ما سَمِعوهُ حُجَّةً عليهِم فتَزْدادُ بهِ عقوبتُهم[1]، وهٰؤلاءِ الظَّالمونَ لأنفسِهِم، ﴿أُولٰئِكَ الَّذينَ طَبَعَ اللهُ عَلى قُلوبِهِمْ

= الضحّاك، قال ٱبن مسعود... فذكره موقوفًا. والضحّاك عن ٱبن مسعود مرسل.

وخلاصة القول أنّ إسناد الحديث إلى ٱبن عمرو منكر واه والمحفوظ إسناده إلى ٱبن مسعود، والرفع في حديث ٱبن مسعود منكر والمحفوظ فيه الوقف، والوقف أيضًا ضعيف منقطع.

* ورواه الطبراني (١١/٧٨/١١١٥٨) من طريق أحمد بن العبّاس صاحب الشامة، ثنا الحارث بن عطيّة، ثنا بعض أصحابنا، عن ٱبن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ٱبن عبّاس... رفعه لٰكن قال: «مجالس العلم». قال المنذري والهيثمي (١/ ١٣١): «فيه رجل لم يسمّ». قلت: والحارث يهم.

* ورواه الترمذي (٤٩ـ الدعوات، ٨٣ـ باب، ٥/ ٣٢/٥٣٢/٣٥٠٩) من طريق يزيد بن حبّان، أنّ حميدًا المكّيّ حدّثه، أنّ عطاء بن أبي رباح حدّثه، عن أبي هريرة... رفعه لٰكن قال: «المساجد». قال الترمذي: «حسن غريب». قلت: يزيد كثير الخطأ وحميد مجهول. لٰكن له طريق أخرى بلفظ الترجمة تقريبًا عند ٱبن شاهين أشار إليها العجلوني في «كشف الخفاء» فلعلّه يتقوّى بها.

* ورواه: أحمد (٣/ ١٥٠)، والترمذي (٤٩ـ الدعوات، ٨٣ـ باب، ٥/ ٥٣٢/ ٣٥١٠)، والبزّار (٣٠٦٣ـ كشف)، وأبو يعلى (٣٤٣٢)، وٱبن حبّان في «المجروحين» (٢/ ٢٥٢)، وٱبن عدي (٦/ ٢١٤٧)، والبيهقي في «الشعب» (٥٢٩)، والأصبهاني (١٣٤٧)؛ من طريق محمّد بن ثابت البناني، ثني أبي، عن أنس... رفعه. قال الترمذي: «حسن غريب»، وأقرّه المنذري. قلت: محمّد بن ثابت ضعيف.

ورواه: ٱبن أبي الدنيا، والطبراني في «الدعاء» (١٨٩٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٢٦٨)، والخطيب في «الفقيه» (١/ ١٢)؛ من طريقين قوّيتين، عن زائدة بن أبي الرقاد، عن زياد النميري، عن أنس... رفعه. وهٰذا واهٍ: زائدة منكر الحديث، وزياد ضعيف.

* ورواه: عبد بن حميد في «المسند» (١١٠٧)، وٱبن أبي الدنيا، والبزّار (٣٠٦٤ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى في «المسند» (١٨٦٥ و١٨٦٦ و٢١٣٨)، وٱبن حبّان في «المجروحين» (٢/ ٨١)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٥٢٢) و«الدعاء» (١٨٩١)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٩٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٢٨)، والقشيري في «الرسالة» (ص١٠١)، والأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (١٣٥٤)؛ من طرق، عن عمر مولى غفرة، عن أيّوب بن خالد بن صفوان، عن جابر... رفعه. قال البزّار: «لا يروى إلّا بهٰذا الإسناد، تفرّد به عمر». وصحّحه الحاكم، ووافقه البوصيري، وأعلّه المنذري والذهبي والهيثمي بعمر مولى غفرة، قلت: عمر وأيّوب ليّنان والسند ضعيف.

وملخّص ما تقدّم هنا أنّ هٰذا المتن: موضوع على ٱبن عمر، منكر من حديث ٱبن عمرو، ومنكر مرفوعًا عن ٱبن مسعود، وأمّا أحاديث ٱبن عبّاس وأبي هريرة وأنس وجابر فمتراوحة بين الضعف واللين، فٱجتماعها يقوّي هٰذا المتن ويصحّحه، وإلى ذٰلك مال الترمذي والحاكم والمنذري والعسقلاني والألباني.

(١) في خ: «فيزدادوا به عقوبة»! وهو خطأ نحويّ! والأولى ما أثبتّه من م وط.

وَسَمْعِهِمْ وَأَبْصارِهِمْ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الغافِلونَ﴾ [النحل: ١٠٨].

* ومنهُم مَن يَنْتَفعُ بِما سَمِعَهُ. وهُم على أقسامٍ: فمِنهُم مَن يَرُدُّهُ ما سَمِعَهُ عنِ المحرَّماتِ ويُوجِبُ لهُ ٱلتزامَ الواجباتِ، وهٰؤلاءِ المقتصدونَ أصحابُ اليمينِ. ومنهُم مَن يَرْتَقي عن ذٰلكَ إلى التَّشميرِ في نوافلِ الطَّاعات والتَّورُّعِ عَن دقائقِ المكروهات ويَشْتاقُ إلى ٱتِّباعِ آثارِ مَن سَلَفَ مِن السَّادات، وهٰؤلاءِ السابقونَ المقرَّبونَ.

● ويَنْقَسِمُ المنتفعونَ بسماعِ مجلسِ الذكرِ في ٱستحضارِ ما سَمِعوهُ[١] في المجلسِ والغفلةِ عنهُ إلى أقسامٍ ثلاثةٍ:

* فقسمٌ يَرْجعونَ إلى مصالحِ دنياهُمُ المباحةِ فيَشْتَغِلونَ بها فتَذْهَلُ بذٰلكَ قلوبُهُم عمَّا كانوا يَجِدونَهُ في مجلس الذِّكرِ مِن ٱستحضارِ عظمةِ اللهِ وجلالِهِ وكبريائِهِ ووعدِهِ ووعيدِهِ وثوابِهِ وعقابِهِ، وهٰذا هوَ الذي شَكاهُ الصَّحابةُ إلى النَّبيِّ ﷺ وخَشُوا ـ لكمالِ معرفتِهِم وشدَّةِ خوفِهِم ـ أنْ يَكونَ نفاقًا، فأعْلَمَهُمُ النَّبيُّ ﷺ أنَّهُ ليسَ بنفاقٍ.

وفي «صحيح مسلم»[٢]: عن حَنْظَلَةَ؛ أنَّهُ قالَ: يا رسولَ اللهِ! نافَقَ حَنْظَلَةُ. قالَ: «وما ذاكَ؟». قالَ: نَكونُ عندَكَ فتُذَكِّرُنا بالجنَّةِ والنَّارِ كأنَّهُما رَأْيُ عينٍ، فإذا رَجَعْنا مِن عندِكَ؛ عافَسْنا[٣] الأزواجَ والضَّيْعَةَ ونَسِينا كثيرًا. فقالَ: «لو تَدومونَ على الحالِ التي تَقومونَ بِها مِن عندي؛ لَصافَحَتْكُمُ الملائكةُ في مجالِسِكُم وفي طرقِكُم، ولٰكنْ يا حَنْظَلَةُ! ساعةً وساعةً». وفي روايةٍ لهُ أيضًا: «لَو كانَتْ تَكونُ قلوبُكُم كَما تَكونُ عندَ الذِّكرِ؛ لَصافَحَتْكُمُ الملائكةُ حتَّى تُسَلِّمَ عليكُمْ في الطُّرقِ».

ومعنى هٰذا أنَّ ٱستحضارَ ذكرِ الآخرةِ بالقلبِ في جميعِ الأحوالِ عزيزٌ جدًّا، ولا يَقْدِرُ كثيرٌ مِن النَّاسِ أو أكثرُهُم عليهِ، فيُكْتَفى منهُم بذكرِ ذٰلكَ أحيانًا وإنْ وَقَعَتِ الغفلةُ عنهُ في حالِ التَّلبُّسِ بمصالحِ الدُّنيا المباحةِ. ولٰكنَّ المؤمنَ لا يَرْضى مِن نفسِهِ بذٰلكَ، بل يَلومُ نفسَهُ عليهِ ويَحْزُنُهُ ذٰلكَ من نفسِهِ.

---

(١) فالتقسيم الأوّل بٱعتبار ٱنتفاعهم بما سمعوه وهٰذا بٱعتبار ٱستحضارهم له.

(٢) (٤٩ـ التوبة، ٣ـ فضل دوام الذكر، ٤/ ٢١٠٦/ ٢٧٥٠)؛ الروايتين.

(٣) في حاشية خ: «أي: عالجنا».

العارفُ يَتَأَسَّفُ في وقتِ الكدرِ على زمنِ الصَّفاء، ويَحِنُّ إلى زمنِ القربِ والوصالِ في حالةِ الجفاء /خ١٠/ .

مـا أذْكُـرُ عَيْشَنـا الَّـذي قَـدْ سَلَفـا ... إلاَّ وَجَـفَ القَلْـبُ وَكَـمْ قَـدْ وَجَفـا

واهًـا لِـزَمـانِنـا الَّـذي كـانَ صَفـا ... والأَسَفـا وَهَـلْ يَـرُدُّ فـائتًـا والأَسَفـا[١]

* وقسمٌ آخرُ يَسْتَمِرُّونَ على ٱستحضارِ حالِ مجلسِ سماعِ الذِّكرِ، فلا يَزالُ تذكُّرُ ذٰلكَ بقلوبِهِم ملازمًا لهُم، وهٰؤلاءِ على قسمينِ:

أحدُهُما: مَن يَشْغَلُهُ ذٰلكَ عن مصالحِ دنياهُ المباحةِ، فيَنْقَطِعُ عنِ الخلقِ فلا يَقْوى على مخالطتِهِم ولا القيامِ بوفاءِ حقوقِهِم. وكانَ كثيرٌ مِن السَّلفِ[٢] على هٰذهِ الحالِ: فمنهُم مَن كانَ لا يَضْحَكُ، ومنهُم مَن كانَ يَقولُ: لو فارَقَ ذكرُ الموتِ قلبي ساعةً؛ لفَسَدَ.

والثَّاني: مَن يَسْتَحْضِرُ ذكرَ اللهِ وعظمتَهُ وثوابَهُ وعقابَهُ بقلبِهِ، ويَدْخُلُ ببدنِهِ في مصالحِ دنياهُ مِن ٱكتسابِ الحلالِ والقيامِ على العيالِ، ويُخالِطُ الخلقَ فيما يُوصِلُ إليهِم بِهِ النَّفعَ ممَّا هوَ عبادةٌ في نفسِهِ، كتعليمِ العلمِ والجهادِ والأمرِ بالمعروفِ والنَّهيِ عنِ المنكرِ. وهٰؤلاءِ أشرفُ القسمينِ، وهُم خلفاءُ الرُّسلِ، وهمُ الذينَ قالَ فيهِم عليٌّ رَضِيَ اللهُ عنهُ: صَحِبوا الدُّنيا بأبدانٍ أرواحُها معلَّقةٌ بالمحلِّ الأعلى[٣].

وقد كانَ حالُ النَّبيِّ ﷺ عندَ الذِّكرِ يَتَغَيَّرُ ثمَّ يَرْجِعُ بعدَ ٱنقضائِهِ إلى مخالطةِ النَّاسِ والقيامِ بحقوقِهِم:

ففي «مسند البزَّار» و«معجم الطَّبرانيِّ»: عن جابرٍ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ إذا نَزَلَ عليهِ الوحيُ؛ قلتَ: نذيرُ قومٍ، فإذا سُرِّيَ عنهُ؛ فأكثرُ النَّاسِ ضحكًا وأحسنُهُم خُلُقًا[٤].

---

(١) في حاشية خ: «خ لو كان يردّ فائتًا والأسفا»؛ يعني أنّه في نسخة كذٰلك.

(٢) العبّاد أو الزهّاد أو الصوفيّة، وستأتيك كلمة «السلف» بهٰذا المعنى كثيرًا، فتنبّه.

(٣) قطعة من وصيّته الطويلة لكميل بن زياد، وقد أطال ٱبن القيّم في شرحها وٱستفرغ الوسع، فٱنظره في «مفتاح دار السعادة» (١/ ٣٤٧-٤١٢ـ ط. ٱبن خزيمة).

(٤) (منكر بهٰذا السياق). رواه: البزّار (٢٤٧٧ـ كشف)، وٱبن عديّ (٦/ ٢١٩٤)، والذهبي في «الميزان» (٣/ ٦١٥) و«النبلاء» (٦/ ٣١٥)؛ عن طريق أبي حفص الأبّار، عن ٱبن أبي ليلى، عن عطاء، عن جابر . . . به.

وفي «مسند الإمام أحمد»: عن عَلِيٍّ أوِ الزُّبَيْرِ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يَخْطُبُنا فيُذَكِّرُنا بأيَّامِ اللهِ حتَّى يُعْرَفَ ذٰلكَ في وجهِهِ، وكأنَّهُ نذيرُ جيشٍ يُصَبِّحُهُمُ الأمرُ غُدوةً. وكانَ إذا كانَ حديثَ عهدٍ بجبْريلَ لمْ يَتَبَسَّمْ ضاحكًا حتَّى يَرْتَفِعَ عنه(١).

وفي «صحيح مسلم»(٢): عن جابرٍ رَضِيَ اللهُ عنهُ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا خَطَبَ [وذَكَرَ السَّاعةَ] اشْتَدَّ غضبُهُ وعَلا صوتُهُ كأنَّهُ منذرُ جيشٍ يقولُ صَبَّحَكُمْ ومَسَّاكُمْ.

وفي الصَّحيحين(٣): عن عَديِّ بنِ حاتِمٍ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «اتَّقوا النَّارَ». قالَ: وأشاحَ. ثمَّ قالَ: «اتَّقوا النَّارَ». ثمَّ أعْرَضَ وأشاحَ. ثلاثًا. حتَّى ظَنَنَّا أنَّهُ يَنْظُرُ إليها. ثمَّ قالَ: «اتَّقُوا النَّارَ ولو بشِقِّ تمرةٍ، فمَن لمْ يَجِدْ؛ فبكلمةٍ طيِّبةٍ».

وسُئِلَتْ عائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عنها: كيفَ كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا خَلا معَ نسائِهِ؟ قالَتْ: كانَ كرجلٍ مِن رجالِكُم؛ إلاَّ أنَّهُ كانَ أكرمَ النَّاسِ وأحسنَ النَّاسِ خُلُقًا، وكانَ ضحَّاكًا بسَّامًا(٤).

= قال الهيثمي في «المجمع» (٩/ ٢٠): «إسناده حسن». قلت: محمّد بن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى سيّء الحفظ جدًّا لا يحتمل منه هٰذا التفرّد، ولا سيّما أنّ الحديث جاء عن جابر عند مسلم بغير هٰذا السياق، وأنّ الصحيح المشهور أنّه ﷺ كان لا يضحك إلاّ تبسّمًا. ولذٰلك أورد ابن عديّ هٰذا الحديث في منكرات ابن أبي ليلى، وقال الذهبيّ: «هٰذا حديث منكر».

(١) (حسن بشواهده). رواه: إسحاق (كما في المختارة)، وأحمد (١/ ١٦٧)، والبزّار (٢/ ١٩١ـ مجمع)، وأبو يعلى (٦٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٢/ ١٩١ـ مجمع) و«الأوسط» (٢٦٥٥)، والضياء في «المختارة» (٣/ ٧٢/ ٨٧٧ و٨٧٨)؛ من طريق أبي الزبير، عن عبدالله بن سلمة، عن عليّ أو الزبير. . . به. وهٰذا سند فيه ضعف يسير من أجل ابن سلمة فإنّه لا يعدو أن يكون صالحًا في المتابعات، وأبو الزبير فالمشهور تدليسه عن الصحابة ولم أر من يذكر له تدليسًا عن التابعين.

لٰكن يشهد لأوّله حديث مسلم الآتي بعده، ويشهد لآخره الحديث السابق وحديث الصحيحين المشهور فيما كان يأخذه ﷺ من الشدّة عند نزول الوحي، وإلى تقويته مال الضياء والهيثمي والعسقلاني.

(٢) (٧ـ الجمعة، ١٣ـ تخفيف الصلاة والخطبة، ٢/ ٥٩٢/ ٨٦٧).

(٣) البخاري (٨١ـ الرقاق، ٥١ـ صفة الجنّة والنار، ١١/ ٤١٧/ ٦٥٦٣)، ومسلم (١٢ـ الزكاة، ٢٠ـ الحث على الصدقة، ٢/ ٧٠٤/ ١٠١٦).

(٤) (ضعيف جدًّا). رواه: ابن سعد (١/ ٣٦٥)، وإسحاق (٢/ ٤٣٤/ ١٠٠١، ٣/ ١٠٠٨/ ١٧٥٠)، وهنّاد في «الزهد» (١٢٨٧)، وابن أبي الدنيا في «المكارم» (٣٩٧)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٦٣)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (٢٤)، وتمّام في «الفوائد» (١٤١٨)؛ من طرق، عن حارثة بن محمّد بن أبي الرجال، عن عمرة، عن عائشة. . . به.

فهٰذِهِ الطَّبقةُ خلفاءُ الرُّسلِ؛ عامَلوا اللهَ بقلوبِهِم، وعاشَروا الخَلْقَ بأبدانِهِم، كما قالَتْ رابِعَةُ /خ١١/ :

وَلَقَدْ جَعَلْتُكَ في الفُؤادِ مُحَدِّثي وَأَبَحْتُ جِسْمِيَ مَنْ أرادَ جُلوسي

فَالجِسْمُ مِنِّي لِلْجَليسِ مُؤانِسٌ وَحَبيبُ قَلْبِيَ في الفُؤادِ أنيسي

● المواعظُ سياطٌ تُضْرَبُ بها القلوبُ فتُؤَثِّرُ فيها كتأثيرِ السِّياطِ في البدنِ، والضَّربُ لا يُؤَثِّرُ بعدَ انقضائِهِ كتأثيرِهِ في حالِ وجودِهِ، لٰكِنْ يَبْقى أثرُ التَّألُّمِ بحسبِ قوَّتِهِ وضعفِهِ، فكلَّما قَوِيَ الضَّرْبُ؛ كانَتْ مدَّةُ بقاءِ الألمِ أكثرَ.

كانَ كثيرٌ مِنَ السَّلفِ إذا خَرَجوا مِن مجلسِ سماعِ الذِّكرِ خَرَجوا وعليهِمُ السَّكينةُ والوَقارُ: فمنهُم مَن كانَ لا يَسْتَطيعُ أنْ يَأْكُلَ طعامًا عَقيبَ ذٰلكَ، ومِنهم مَن كانَ يَعْمَلُ بمقتضى ما سَمِعَهُ مدَّةً.

أفضلُ الصَّدقةِ تعليمُ جاهلٍ أو إيقاظُ غافلٍ.

ما وُصِلَ المُسْتَثْقِلُ في نومِ[1] الغفلةِ بأفضلَ مِن ضربِهِ بسياطِ الموعظةِ لِيَسْتَيْقِظَ.

المواعظُ كالسِّياطِ تَقَعُ على نِياطِ القلوبِ: فمَن آلَمَتْهُ فصاحَ؛ فلا جُناحَ، ومَن زادَ ألمُهُ فماتَ؛ فدمُهُ مباحٌ.

قَضَى اللهُ في القَتْلى قِصاصَ دِمائِهِمْ وَلٰكِنْ دِماءُ العاشِقينَ جُبارُ[2]

وَعَظَ عَبْدُالواحِدِ بنُ زَيْدٍ [يومًا]، فصاحَ رجلٌ: يا أبا عُبَيْدَةَ! كُفَّ! فقدْ كَشَفْتَ [بـ]ـالموعظةِ قناعَ قلبي. فأتَمَّ عَبْدُالواحِدِ موعظتَهُ، فماتَ الرَّجلُ.

صاحَ رجلٌ في حلْقَةِ الشِّبْلِيِّ فماتَ، فاسْتَعْدى أهلُهُ على الشِّبْلِيِّ إلى الخليفةِ، فقالَ الشِّبْليُّ: نفسٌ رَنَّتْ فحَنَّتْ، فدُعِيَتْ فأجابَتْ، فما ذنبُ الشِّبْلِيِّ[3]؟

= وهٰذا سند واه من أجل حارثة فإنّه في حدّ الترك، وقد ذكر ابن عدي والذهبي هٰذا الحديث في منكراته، وليس الشأن في كونه ﷺ أكرم الناس وأحسنهم خلقًا فلعمر الله قد كان فوق ذٰلك، ولٰكن الشأن في صحّة نسبة هٰذا الكلام لعائشة، فلا يصحّ، وفي قولها «ضحّاكًا» نكارة على كلّ حال.

(١) من هنا يبدأ الأصل الخطّيّ المساعد ن.

(٢) جبار: مهدورة لا قصاص فيها.

(٣) ذنبه أنّه رأس هٰذه البدعة وفاتح باب الضلالة! يمنّون الشابّ الغضّ الغرّ بالمكاشفة والمكافحة=

فَكَّــرَ فــي أفْعــالِــهِ ثُــمَّ صــاحْ لا خَيْـرَ فـي الحُـبِّ بِغَيْـرِ ٱفْتِضـاحْ
قَـدْ جِئْتُكُـمْ مُسْتَـأْمِنًـا فَـٱرْحَمـوا لا تَقْتُلـونـي قَـدْ رَمَيْـتُ السِّـلاحْ

إنَّما يَصْلُحُ التَّأْديبُ بالسَّوطِ مِن صحيحِ البدنِ ثابتِ القلبِ قويِّ الذِّراعينِ، فيُؤْلِمُ ضربُهُ، فيَرْدَعُ. فأمَّا مَن هوَ سَقيمُ البدنِ لا قوَّةَ لهُ؛ فماذا يَنْفَعُ تأْديبُهُ بالضَّربِ؟!

كانَ الحَسَنُ إذا خَرَجَ إلى النَّاس فكأنَّهُ رجلٌ عايَنَ الآخرةَ ثمَّ جاءَ يُخْبِرُ عنها، وكانوا إذا خَرَجوا مِن عندِهِ؛ خَرَجوا وهُم لا يَعُدُّونَ الدُّنيا شيئًا.

وكانَ سُفْيانُ يُتَعَزَّى بمجالسِهِ عنِ الدُّنيا.

وكانَ أحْمَدُ لا تُذْكَرُ الدُّنيا في مجلسِهِ ولا تُذْكَرُ عندَهُ.

قالَ بعضُهُم: لا تَنْفَعُ الموعظةُ إلَّا إذا خَرَجَتْ مِن القلبِ؛ فإنَّها تَصِلُ إلى القلبِ، فأمَّا إذا خَرَجَتْ مِن اللسانِ؛ فإنَّها تَدْخُلُ مِن الأُذنِ ثمَّ تَخْرُجُ مِن الأُخرى.

قالَ بعضُ السَّلفِ: إنَّ العالِمَ إذا لمْ يُرِدْ بموعظتِهِ وجهَ اللهِ /خ١٢/؛ زَلَّتْ موعظتُهُ عنِ القلوبِ كما يَزِلُّ القَطْرُ عنِ الصَّفا.

كانَ يَحْيى بنُ مُعاذٍ يُنْشِدُ في مجالسِهِ:

مَــواعِــظُ الــواعِــظِ لَــنْ تُقْبَــلا حَتَّــى يَعِيَهــا قَلْبُــهُ أوَّلا
يــا قَــوْمِ مَــنْ أظْلَــمُ مِــنْ واعِــظٍ خــالَــفَ مــا قَــدْ قــالَــهُ فــي المَــلا
أظْهَــرَ بَيْــنَ النَّــاسِ إحْســانَــهُ وبــارَزَ الــرَّحْمٰــنَ لَمَّــا خَــلا

العالمُ الذي لا يَعْمَلُ بعلمِهِ مَثَلُهُ كمَثَلِ المصباحِ يُضيءُ للنَّاسِ ويُحْرِقُ نفسَهُ.

قالَ أبو العَتاهيَةِ:

وَبَّخْـتَ غَيْـرَكَ بِـالعَمـى فَـأفَـدْتَـهُ بَصَـرًا وَأنْـتَ مُحَسِّـنٌ لِعَمـاكـا
وَفَتيلَـةُ المِصْبـاحِ تُحْـرِقُ نَفْسَهـا وَتُضـيءُ لِـلأعْشـى وَأنْـتَ كَـذاكـا

المواعظُ دِرياقُ[1] الذُّنوبِ، فلا يَنْبَغي أنْ يَسْقِيَ الدِّرياقَ إلَّا طبيبٌ حاذقٌ معافى،

= والوصول، ويزيّنون له الجوع والسهر والذكر المرهق، فينهار جسده تحت وطأة هٰذا ويتوقّف قلبه! ثمّ يقولون: ما ذنبنا؟! يقول شيخ الإسلام: «إذا كان السبب محظورًا لم يكن السكران معذورًا». فهذا كذاك.

(١) الدرياق والترياق واحد، وهو الدواء المضادّ للسمّ.

فأمَّا لَديغُ الهوى؛ فهوَ إلى شربِ الدِّرياقِ أحوجُ مِن أنْ يَسْقِيَهُ لغيرِهِ.

في بعضِ الكتبِ السَّالفةِ: إذا أرَدْتَ أنْ تَعِظَ النَّاسَ؛ فعِظْ نفسَكَ، فإنِ ٱتَّعَظَتْ، وَإلاَّ؛ فَٱسْتَحْيِ مِنِّي.

وَغَيْـرُ تَقِـيٍّ يَـأْمُـرُ النَّـاسَ بِـالتُّقـى ... طَبيبٌ يُداوِي النَّـاسَ وَهْـوَ سَقيـمُ[1]

يـا أيُّهـا الـرَّجُـلُ المُقَـوِّمُ غَيْـرَهُ ... هَـلاَّ لِنَفْسِـكَ كـانَ ذا التَّقْـويـمُ[2]

فَـٱبْـدَأْ بِنَفْسِـكَ فَـٱنْهَهـا عَـنْ غَيِّهـا ... فَـإِنِ ٱنْتَهَـتْ عَنْـهُ فَـأَنْـتَ حَكيـمُ

فَهُنـاكَ يُقْبَـلُ مـا تَقـولُ وَيُقْتَـدى ... بِـالقَـوْلِ مِنْـكَ وَيَنْفَـعُ التَّعْليـمُ

لا تَنْـهَ عَـنْ خُلُـقٍ وَتَـأْتِـيَ مِثْلَـهُ ... عـارٌ عَلَيْـكَ إذا فَعَلْـتَ عَظيـمُ

لمَّا جَلَسَ عَبْدُالواحِدِ بنُ زَيْدٍ للوعظِ؛ أتَتْهُ امرأةٌ مِن الصَّالحاتِ فأنْشَدَتْهُ:

يـا واعِظًـا قـامَ لاحْتِسـابِ ... يَـزْجُـرُ قَـوْمًـا عَـنِ الـذُّنـوبِ

تَنْهـى وَأَنْـتَ المُـريـبُ حقًّـا ... هٰـذا مِـنَ المُنْكَـرِ العَجيـبِ

لَـوْ كُنْـتَ أَصْلَحْـتَ قَبْـلَ هٰـذا ... عَيْبَـكَ أَوْ تُبْـتَ مِـنْ قَـريـبِ

كـانَ لِمـا قُلْـتَ يـا حَبيبـي ... مَـوْقِـعُ صِـدْقٍ مِـنَ القُلـوبِ

تَنْهـى عَـنِ الغَـيِّ وَالتَّمـادي ... وَأَنْـتَ فـي النَّهْـيِ كَـالمُـريـبِ

لمَّا حاسَبَ المتَّقونَ أنفسَهُم؛ خافوا مِن عاقبةِ الوعظِ والتَّذكيرِ.

قالَ رجلٌ لابنِ عبَّاسٍ: أريدُ أنْ آمُرَ بالمعروفِ وأنهى عنِ المنكرِ. فقالَ لهُ: إنْ لمْ تَخشَ أنْ تَفضَحَكَ هٰذهِ الآياتُ /خ١٣/ الثَّلاثُ؛ فٱفعَلْ، وإلاَّ؛ فٱبْدَأْ بنفسِكَ. ثمَّ تَلا: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٤٤]، وقولَهُ تعالى: ﴿لِمَ تَقولونَ ما لا تَفْعَلونَ . كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللهِ أنْ تَقولوا ما لا تَفْعَلونَ﴾ [الصَّفّ: ٢-٣]. وقولَهُ حكايةً عن شُعَيْبٍ عليهِ السَّلامُ: ﴿وَما أُرِيدُ أنْ أُخالِفَكُمْ إلى ما أنْهاكُمْ عَنْهُ﴾ [هود: ٨٨].

---

(١) هٰذا البيت من البحر الطويل، والأبيات التي تليه من البحر الكامل، وهٰذا يدلّ على ضرورة فصله عن تلك المقطوعة لأنّه لا ينتمي إليها.

(٢) في خ: «يا أيّها الرجل المعلّم... ذا التعليم»، وفوق «المعلّم» «المقوّم» وفوق «التعليم» «التقويم». وأثبتّ ما في م ون وط.

قالَ النَّخَعِيُّ: كانوا يَكْرَهونَ القَصَصَ لهٰذهِ الآياتِ الثَّلاثِ.

قيلَ لمُوَرِّقِ العِجْلِيِّ[١]: ألا تَعِظُ أصْحابَكَ؟ قالَ: أكْرَهُ أنْ أقولَ ما لا أفْعَلُ.

تَقَدَّمَ بعضُ الصَّالحينَ لِيُصَلِّي بالنَّاسِ إمامًا، فٱلْتَفَتَ إلى المأمومينَ يُعَدِّلُ الصُّفوفَ وقالَ: ٱسْتَوُوا! فغُشِيَ عليهِ، فسُئِلَ عن سببِ ذٰلكَ، فقالَ: لمَّا قُلْتُ لهُمْ: ٱسْتَقيموا؛ فَكَّرْتُ في نفسي فقُلْتُ لَها: فأنتِ، هلِ ٱسْتَقَمْتِ معَ اللهِ طرفةَ عينٍ[٢]؟

مـا كُـلُّ مَـنْ وَصَـفَ الـدَّوا يَسْتَعْمِلُـهْ ... وَلا كُلُّ مَنْ وَصَفَ التُّقى [هُوَ] ذو تُقى[٣]

وَصَفْـتُ التُّقـى حَتَّـى كَـأَنِّـيَ ذو تُقـى ... وَريـحُ الخَطـايـا مِـن ثِيـابِـيَ تَسْطَـعُ

ومعَ هٰذا كلِّهِ فلا بُدَّ للنَّاسِ مِنَ الأمرِ بالمعروفِ والنَّهيِ عنِ المنكرِ والوعظِ والتَّذكيرِ، ولو لمْ يَعِظِ النَّاسَ إلاَّ معصومٌ مِنَ الزَّللِ؛ لمْ يَعِظْ بعدَ رسولِ اللهِ ﷺ أحدٌ؛ لأنَّهُ لا عصمةَ لأحدٍ بعدَهُ.

لَئِنْ لَمْ يَعِظِ العاصِينَ مَنْ هُوَ مُذْنِبٌ ... فَمَـنْ يَعِـظُ العـاصِيـنَ بَعْـدَ مُحَمَّـدِ[٤]

ورَوى ٱبنُ أبي الدُّنيا بإسنادٍ فيهِ ضعفٌ: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «مُروا بالمعروفِ وإنْ لمْ تَعْمَلوا بهِ كلِّهِ، وٱنْهَوْا عنِ المنكرِ وإنْ لمْ تَنْتَهوا عنهُ كلِّهِ»[٥].

---

(١) في خ ون: «المطرّف العجلي»! وجاء فوقها في ن: «المورّق». وجاءت في م وط على الجادّة.

(٢) فأبقِ هٰذا سرًّا بينك وبين ربّك ولا تبح به للخلق! ما أكثر ما كان يغشى على أصحاب الدعاوى.

(٣) في ن: «الدواء ٱستعمله»، وأثبتّ ما في خ وم، وأضفت [هو] ليستقيم الوزن.

(٤) صدر البيت غير مستقيم وزنًا، وعجزه من الطويل.

(٥) (ضعيف جدًّا). رواه ٱبن أبي الدنيا في «المعروف» (٢٢٨٣ـ ضعيفة) والبيهقي في «الشعب» (٧٥٧٠) من طريق طلحة بن عمرو المكّي، ورواه ٱبن عديّ في «الكامل» (٦/ ٢٣٠٠) ثنا محمّد بن أحمد بن عيسى المرّوذي ثنا الحسن بن عرفة ثنا المحاربيّ عن العلاء بن المسيّب؛ كلاهما عن عطاء، عن أبي هريرة. . . رفعه. قال ٱبن عدي: «غير محفوظ». قلت: في طريق البيهقي وٱبن أبي الدنيا طلحة المكّيّ متروك، وفي طريق ٱبن عديّ المرّوذي وضّاع. ومن هنا يتبيّن لك ما في قول ٱبن رجب رحمه الله: «بإسناد فيه ضعف»!

ورواه: الطبراني في «الصغير» (٩٨٢) و«الأوسط» (٦٦٢٤)، وٱبن عساكر في «التاريخ» (٣٦/ ٤٣٢)؛ من طريق محمّد بن عبدالله بن محمّد بن عثمان الأنصاري، ثنا عبدالقدّوس بن عبدالسلام بن عبدالقدّوس بن حبيب الكلاعيّ، عن أبيه، عن جدّه، عن الحسن، عن أنس. . . رفعه. قال الطبراني: «لم يروه عن الحسن إلاّ عبدالقدّوس، تفرّد به ولده». وقال الهيثمي (٧/ ٢٨٠): فيه «عبدالسلام بن عبدالقدّوس بن حبيب عن أبيه وهما ضعيفان». قلت: قصّر يرحمه الله تعالى: الأنصاريّ وعبدالقدّوس الحفيد مجهولان، وعبدالسلام متروك، وعبدالقدّوس الجدّ كذّاب.

وقيلَ للحَسَن: إنَّ فلانًا لا يَعِظُ ويَقولُ: أخافُ أنْ أقولَ ما لا أفْعَلُ. [فـ]ـقالَ الحَسَنُ: وأيُّنا يَفْعَلُ ما يَقولُ؟! وَدَّ الشَّيطانُ أنَّهُ قدْ ظَفِرَ بهٰذا فلمْ يَأْمُرْ أحدٌ بمعروفٍ ولمْ يَنْهَ عن منكرٍ.

وقالَ مالِكٌ: عن رَبيعَةَ، قالَ سَعيدُ بنُ جُبَيْرٍ: لو كانَ المرءُ لا يَأْمُرُ بالمعروفِ ولا يَنْهى عنِ المنكرِ حتَّى لا يَكونَ فيهِ شيءٌ؛ ما أمَرَ أحدٌ بمعروفٍ ولا نَهى عن منكرٍ. قالَ مالِكٌ: وصَدَقَ، ومَن [ذا] الذي ليسَ فيهِ شيءٌ؟!

مَــنْ ذا الَّــذي مــا ســاءَ قَــطْ وَمَـــنْ لَــهُ الحُسْنــى فَقَــطْ[1]

خَطَبَ عُمَرُ بنُ عَبْدِالعَزيزِ رَحِمَهُ اللهُ يومًا، فقالَ في موعظتِهِ: إنِّي لأقولُ هٰذهِ المقالةَ وما أعْلَمُ عندَ أحدٍ مِن الذُّنوبِ أكثرَ ممَّا أعْلَمُ عندي، فأسْتَغْفِرُ اللهَ وأتوبُ إليهِ.

وكَتَبَ إلى بعضِ نوَّابِهِ على بعضِ الأمصارِ كتابًا يَعِظُهُ فيهِ فقالَ في آخرِهِ: وإنِّي لأعِظُكَ بهٰذا، وإنِّي لكثيرُ الإسرافِ على نفسي، غيرُ مُحْكِمٍ لكثيرٍ مِن أمري، ولو أنَّ المرءَ لا يَعِظُ /خ١٤/ أخاهُ حتَّى يُحْكِمَ نفسَهُ؛ إذًا لَتواكَلَ النَّاسُ الخيرَ[2]، وإذًا لَرُفِعَ الأمرُ بالمعروفِ والنَّهيُ عنِ المنكرِ، وإذًا لاسْتُحِلَّتِ المحارمُ وقَلَّ الواعظونَ والسَّاعونَ للهِ بالنَّصيحةِ في الأرضِ، والشَّيطانُ وأعوانُهُ يَوَدُّونَ أنْ لا يَأْمُرَ أحدٌ بمعروفٍ ولا يَنْهى عن منكرٍ، وإذا أمَرَهُمْ أحدٌ أو نَهاهُمْ؛ عابوهُ بما فيهِ وبما ليسَ فيهِ، كما قيلَ:

وَأُعْلِنَــتِ الفَــواحِــشُ فــي البَــوادي وَصــارَ النَّــاسُ أعْــوانَ المُــريــبِ
إذا مــا عِبْتُهُــمْ عــابــوا مَقــالــي لِمـا فــي القَــوْمِ مِــنْ تِلْـكَ العُيــوبِ
وَوَدُّوا لَــوْ كَفَفْنــا فَــاْسْتَــوَيْنــا فَصــارَ النَّــاسُ كَــالشَّــيْءِ المَشــوبِ
وَكُنَّــا نَسْتَطِــبُّ إذا مَــرِضْنــا فَصــارَ هَــلاكُنــا بِيَــدِ الطَّبيــبِ

كانَ بعضُ العلماءِ المشهورينَ لهُ مجلسٌ للوعظِ، فجَلَسَ فيهِ يومًا، فنَظَرَ إلى مَن

= فحديث أبي هريرة ساقط بوجهيه، وحديث أنس دونه بكثير، واجتماعهما لا يفيد الحديث شيئًا، وقد مال إلى ضعفه ابن عديّ والهيثمي، وقال الألباني: «ضعيف جدًّا».

(١) زاد في حاشية خ هنا: «محمّد الهادي الذي عليه جبريل هبط».

(٢) يعني: ترك كلّ واحد من الناس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لغيره بحجّة أنّه عاصٍ لله تعالى لا يليق أن يتولّى هٰذه المهمّة.

حولَهُ ـ وهُم خلقٌ كثيرٌ وما منهُم إلاَّ مَن قد رَقَّ قلبُهُ أو دَمَعَتْ عينُهُ ـ، فقالَ لنفسِهِ فيما بينَهُ وبينَها: كيفَ بكِ إنْ نَجا هٰؤلاءِ وهَلَكْتِ أنتِ؟ ثمَّ قالَ في نفسِهِ: اللهمَّ! إنْ قَضَيْتَ عليَّ غدًا بالعذابِ؛ فلا تُعْلِمْ هٰؤلاءِ بعذابي؛ صيانةً لكرمِكَ لا لأجلي؛ لئلَّا يُقالَ: عَذَّبَ مَن كانَ في الدُّنيا يَدُلُّ عليهِ. إلٰهي! قدْ قيلَ لنبيِّكَ ﷺ: ٱقْتُلِ ٱبنَ أُبَيٍّ المنافقَ! فقالَ: «لا يَتَحدَّثُ النَّاسُ أنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أصحابَهُ»(١)، فٱمْتَنَعَ مِن عقابِهِ لمَّا كانَ في الظَّاهِرِ يُنْسَبُ إليهِ، وأنا على كلِّ حالٍ فإليكَ أُنْسَبُ.

زَوَّرَ رجلٌ شفاعةً إلى بعضِ الملوكِ على لسانِ بعضِ أكابرِ الدَّولةِ، فٱطَّلَعَ المزوَّرُ عليهِ على الحالِ، فسَعى عندَ الملكِ في قضاءِ تلكَ الحاجةِ وٱجْتَهَدَ حتَّى قُضِيَتْ، ثمَّ قالَ للمزوِّرِ عليهِ: ما كنَّا نُخَيِّبُ مَن عَلَّقَ أملَهُ بنا ورَجا النَّفعَ مِن جهتِنا.

إلٰهي! فأنتَ أكرمُ الأكرمين وأرحمُ الرَّاحمين، فلا تُخَيِّبْ مَن عَلَّقَ أملَهُ ورجاءَهُ بكَ وٱنْتَسَبَ إليكَ ودَعا عبادَكَ إلى بابِكَ، و[إنْ] كانَ متطفِّلًا على كرمِكَ ولمْ يَكُنْ أهلًا للسَّمسرةِ بينَكَ وبينَ عبادِكَ، لٰكنَّـ[ـهُ] طَمعَ في سعةِ جودِكَ وكرمِكَ، فأنتَ أهلُ الجودِ والكرمِ، وربَّما ٱسْتَحْيا الكريمُ مِن رَدِّ مَن تَطَفَّلَ على سِماطِ كرمِهِ.

إنْ كُنْتُ لا أصْلُحُ لِلقُرْبِ ... فَشَأْنُكُمْ صَفْحٌ عَنِ الذَّنْبِ

● وقولُهُ ﷺ: «لو لمْ تُذْنِبوا؛ لجاءَ اللهُ بخلقٍ جديدٍ حتَّى يُذْنِبوا فيَغْفِرَ لهُم»:

وخَرَّجَهُ مُسْلِمٌ(٢) مِن وجهٍ آخرَ: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «لو لمْ تُذْنِبوا؛ لَذَهَبَ اللهُ بكُم، ثمَّ جاءَ بقومٍ /خ١٥/ يُذْنِبونَ ثمَّ يَسْتَغْفِرونَ فيَغْفِرُ لهُم».

ومِن حديثِ: أبي أيُّوبَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ [قالَ]: «لولا أنَّكُم تُذْنِبونَ؛ لَخَلَقَ اللهُ خلقًا يُذْنِبونَ، ثمَّ يَغْفِرُ لهُم». وفي روايةٍ [لهُ] أيضًا: «لو لمْ يَكُنْ لكُم ذنوبٌ يَغْفِرُها اللهُ؛ لَجاءَ اللهُ بقومٍ لهُم ذنوبٌ، فيَغْفِرُها لهُم»(٣).

---

(١) رواه: البخاري (٦١ـ المناقب، ٨ـ ما ينهى من دعوى الجاهلية، ٦/٥٤٦/٣٥١٨)، ومسلم (٤٥ـ البرّ، ١٦ـ نصر الأخ، ٤/١٩٩٨/ ٢٥٨٤)؛ من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما.

(٢) (٤٩ـ التوبة، ٢ـ سقوط الذنوب بالاستغفار، ٤/٢١٠٦/٢٧٤٩).

(٣) وكلا الروايتين عند مسلم (الموضع السابق، ٤/ ٢١٠٥/٢٧٤٨).

والمرادُ بهٰذا أنَّ لله حكمةً في إلقاءِ الغفلةِ على قلوبِ عبادِهِ أحيانًا حتَّى يَقَعَ مِنهم بعضُ الذُّنوبِ؛ فإنَّهُ لوِ ٱسْتَمَرَّ[تْ] لهُمُ اليقظةُ التي يكونونَ عليها في حالِ سماعِ الذِّكرِ؛ لَما وَقَعَ منهُم ذنبٌ. وفي إيقاعِهِم في الذُّنوبِ أحيانًا فائدتانِ عظيمتانِ[1]:

إحداهُما: ٱعترافُ المذنبينَ بذنوبِهِم وتقصيرِهِم في حقِّ مولاهُم وتنكيسُ رؤوسِ عُجْبِهِم، وهٰذا أحَبُّ إلى اللهِ مِن فعلِ كثيرٍ مِن الطَّاعاتِ؛ فإنَّ دوامَ الطَّاعاتِ قدْ يوجِبُ لصاحبِها العُجْبَ.

وفي الحديثِ: «لو لمْ تُذْنِبوا؛ لَخَشِيتُ عليكُم ما هوَ أشدُّ مِن ذٰلكَ؛ العُجْبَ»[2].

قالَ الحَسَنُ: لو أنَّ ٱبنَ آدَمَ كلَّما قالَ أصابَ وكلَّما عَمِلَ أحْسَنَ؛ أوْشَكَ أنْ يُجَنَّ مِن العُجْبِ.

قالَ بعضُهُم: ذنبٌ أفْتَقِرُ بهِ إليهِ أحَبُّ إليَّ مِن طاعةٍ أُدِلُّ بها عليهِ.

أنينُ المذنبينَ أحَبُّ إليهِ مِن زَجَلِ المسبِّحينَ[3]؛ لأنَّ زَجَلَ المسبِّحينَ ربَّما شابَهُ الافتخارُ، وأنينُ المذنبينَ يَزِينُهُ الانكسارُ والافتقارُ.

---

(١) فصّل ٱبن القيّم في الحكم الإلٰهيّة في قضاء المعصية على العباد فأتى بفوائد فذّة وبدائع مطربة. فٱنظرها في: «مدارج السالكين» (١/ ٢٧٩) و«مفتاح دار السعادة» (١/ ٧٧).

(٢) (حسن). رواه: البزّار (٣٦٣٣ كشف)، والعقيلي (٢/ ١٥٩)، وٱبن عديّ في «الكامل» (٣/ ١١٥٢)، والقضاعي في «الشهاب» (١٤٤٧)، والبيهقي في «الشعب» (٧٢٥٥)؛ من طريقين قويّتين، عن سلّام بن أبي الصهباء، عن ثابت، عن أنس... رفعه.

قال البزّار: «لا نعلم رواه عن ثابت إلّا سلّام، وهو مشهور». وقال العقيلي: «لا يتابع عليه عن ثابت، وقد روي بغير هٰذا الإسناد بإسناد صالح». وقال المنذري والهيثمي: «إسناده جيّد». قلت: هو كذٰلك إن كان سلّام بن أبي الصهباء هو سلّام بن سليمان المزني المترجم في «التهذيب»، وهو وجيه جدًّا. وإن كان غيره؛ فحديثه لا يعدو أن يكون صالحًا في الشواهد. ولهٰذا قال الذهبي عقبه في «الميزان» (٢/ ١٨٠): «ما أحسنه من حديث لو صحّ». وتعقّبه الألباني في «الصحيحة» (٦٥٨) بقوله: «هو حسن على الأقلّ بشاهده الآتي وغيره؛ فقد أخرجه أبو الحسن القزويني في «الأمالي» (١/١٢) عن كثير بن يحيى، ثنا أبي، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد... مرفوعًا. وهٰذا إسناد لا بأس به في الشواهد، رجاله ثقات، غير يحيى والد كثير، وهو يحيى بن كثير أبو النضر صاحب البصري، قال الحافظ: ضعيف».

وجملة القول أنّه: إن كان ٱبن أبي الصهباء هو سلّام بن سليمان المزني؛ فالحديث فوق الحسن، وإن كانا ٱثنين؛ فالحديث حسن بشاهده، وقد مال إلى تقويته العقيلي والمنذري والهيثمي والمناوي والألباني.

(٣) زجل المسبّحين: أصواتهم عند التسبيح.

في حديثٍ: «إنَّ اللهَ لَيَنْفَعُ العبدَ بالذَّنبِ يُذْنِبُهُ»[(١)].

قالَ الحَسَنُ: إنَّ العبدَ لَيَعْمَلُ الذَّنبَ فلا يَنْساهُ ولا يَزالُ متخوِّفًا منهُ حتَّى يَدْخُلَ الجنَّةَ.

المقصودُ: مِن زللِ المؤمنِ ندمُهُ، ومِن تفريطِهِ أسفُهُ، ومِنْ اعوجاجِهِ تقويمُهُ، ومِن تأخُّرِهِ تقديمُهُ، ومِن زلقِهِ في هوَّةِ الهوى أنْ يُؤْخَذَ بيدِهِ فيُنَجَّى إلى نجوةِ النَّجاةِ، كما قيلَ:

قُــرَّةَ عَيْنــي لا بُــدَّ لــي مِنْــكَ وَإنْ ... أوْحَــشَ بَيْنــي وَبَيْنَــكَ الــزَّلَــلُ

قُــرَّةَ عَيْنــي أنــا الغَــريــقُ فَخُــذْ ... كَــفَّ غَــريــقٍ عَلَيْــكَ يَتَّكِــلُ

الفائدةُ الثَّانيةُ: حصولُ المغفرةِ والعفوِ مِن اللهِ تَعالى لعبدِهِ؛ فإنَّ اللهَ يُحِبُّ أنْ يَعْفُوَ ويَغْفِرَ، ومِن أسمائِهِ الغفَّارُ والعفوُّ والتَّوَّابُ[(٢)]، فلو عَصَمَ الخلقَ؛ فلِمَن كانَ يَكونُ العفوُ والمغفرةُ؟

قالَ بعضُ السَّلفِ: أوَّلَ ما خَلَقَ اللهُ القلمَ كَتَبَ: إنِّي أنا التَّوَّاب، أتوبُ على مَن تاب.

قالَ أبو الجَلْدِ: قالَ رجلٌ مِن العاملينَ للهِ بالطَّاعةِ: اللهمَّ! أَصْلِحْني صلاحًا لا فسادَ عليَّ بعدَهُ. فأوْحى اللهُ إليهِ أنَّ عبادِيَ المؤمنينَ كلَّهُم يَسْألونَني مثلَ ما سَألْتَ، فإذا أصْلَحْتُ عبادي كلَّهُم؛ فعلى مَن أتَفَضَّلُ وعلى مَن أجودُ بمغفرتي؟!

كانَ بعضُ السَّلفِ يَقولُ: لو أعْلَمُ أحبَّ الأعمالِ إلى اللهِ؛ لأجْهَدْتُ /خ١٦/ نفسي فيها. فرَأى في منامِهِ قائلاً يَقولُ لهُ: إنَّكَ تُريدُ ما لا يَكونُ، إنَّ اللهَ يُحِبُّ أنْ يَغْفِرَ[(٣)].

---

(١) (ضعيف). رواه: العقيلي في «الضعفاء» (٤/٢٥٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/١٩٨ و١٩٩)، والقضاعي في «الشهاب» (١٠٩٥)، وابن الجوزي في «الواهيات» (١٣١٥)؛ من طريق قويّة، عن مضر بن نوح السلمي، ثنا عبدالعزيز بن أبي روّاد، عن نافع، عن ابن عمر... رفعه.

وهٰذا سند ضعيف من أجل مضر هٰذا؛ فإنّه مجهول لا يعرف بالنقل، وجاء بحديث لم يشاركه فيه أحد، ولذٰلك ضعّفه العقيلي وابن الجوزي والذهبي والعراقي والعسقلاني والمناوي والألباني.

(٢) في خ: «الغفّار والغفور والتوّاب»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٣) يتوسّع ابن رجب رحمة الله عليه في هٰذا الكتاب في استعمال عبارة «بعض السلف» لتشمل كثيرًا من العبّاد والزهّاد والصوفيّة! وقد سأل بعض الصحابة رضوان الله عليهم النبيّ ﷺ عن أحبّ الأعمال إلى الله=

قالَ يَحْيى بنُ مُعاذٍ: لو لَمْ يَكُنِ العفوُ أحبَّ الأشياءِ إليه؛ لم يَبْتَلِ بالذَّنبِ أكرمَ الخلقِ عليه.

يــــا رَبِّ أنْــــتَ رَجــائـــي	وفيـــكَ أحْسَنْـــتُ ظَنِّـــي
يــا رَبِّ فَــاْغْفِــرْ ذُنــوبـي	وَعــافِنـــي وَاْعْـــفُ عَنِّـــي
العَفْـــوُ مِنْـــكَ إلٰهـــي	وَالـذَّنْــبُ قَــدْ جـاءَ مِنِّـي
وَالظَّـــنُّ فيـــكَ جَميـــلٌ	حَقِّـــقْ بِحَقِّـــكَ ظَنِّـــي

● وقولُهُ ﷺ لأبي هُرَيْرَةَ ـ لمَّا سَأَلَهُ: ممَّ خُلِقَ الخلقُ، فقالَ لهُ: «مِن الماءِ» ـ يَدُلُّ على أنَّ الماءَ أَصلُ جميعِ المخلوقاتِ ومادَّتُها وجميعُ المخلوقاتِ خُلِقَتْ منهُ[١].

وفي «المسندِ» مِن وجهٍ آخرَ عن أبي هُرَيْرَةَ؛ قالَ: قُلْتُ: يا رسولَ اللهِ! إذا رَأَيْتُكَ؛ طابَتْ نفسي وقَرَّتْ عيني، فأَنْبِئْني عن كلِّ شيءٍ. فقالَ: «كلُّ شيءٍ خُلِقَ مِن ماءٍ»[٢].

= فأجابهم في غيرما حديث صحيح بغير هٰذا الجواب الغريب العجيب! وفي هٰذا الجواب إشكال من جهة أنّ العفو هو من أحبّ أفعال الربّ تعالى إلى نفسه وليس هو أحبّ أفعال العباد إلى الربّ، فتأمّل الفرق.

(١) زاد في حاشية خ هنا: «أورد السيوطي في كتاب... قال: خاتمة: أخرج الطبراني عن مسلم الهجري؛ قال: قلت لعبدالله بن عمرو: ممّ خلق الخلق؟ قال: من ماء وريح ونور وظلمة. فأتيت ٱبن عبّاس فسألته عن ذٰلك؟ فقال فيها كما قال عبدالله بن عمرو رضي الله عنهم. والله أعلم. وبها ختم كتابه».

(٢) (صحيح). رواه: إسحاق (١/ ١٨٤/ ١٣٣)، وأحمد (٢/ ٢٩٥ و٣٢٣ و٣٢٤ و٤٩٣)، وٱبن أبي الدنيا في «التهجّد» (٤)، وٱبن أبي حاتم في «التفسير» (الأنبياء، ٣٠ـ ٱبن كثير)، وٱبن حبّان (٥٠٨ و٢٥٥٩)، والحاكم (٤/ ١٢٩ و١٦٠)، وٱبن مردويه (الأنبياء ٣٠ـ الدرّ)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٥٩)، والبيهقي في «الشعب» (٨٠٥١) و«الصفات» (٨٠٨)؛ كلّهم من طريق همّام بن يحيى إلاّ ٱبن أبي حاتم فمن طريق سعيد بن بشير، كلاهما عن قتادة، عن أبي ميمونة (ووقع في مسند إسحاق: هلال بن أبي ميمونة، وهو خطأ، فقد رواه ٱبن حبّان عن إسحاق نفسه على الجادّة)، عن أبي هريرة... رفعه وزاد: قلت: يا رسول الله! أنبئني عن أمر إذا أخذت به دخلت الجنّة. قال: «أفش السلام وأطعم الطعام وصل الأرحام وقم بالليل والناس نيام وٱدخل الجنّة بسلام». وهٰذا سند يمكن أن يعلّ من أحد وجهين:

أشار إلى أوّلهما: ٱبن كثير بقوله: «رواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة مرسلاً». قلت: لم أقف عليه، ولٰكنّ الوصل زيادة ثقة ـ وهو همّام بن يحيى ـ تابعه عليها ضعيف ـ وهو سعيد بن بشير ـ فيتعيّن المصير إليها.

وأشار إلى الثاني الألباني في «الضعيفة» (١٣٢٤) بقوله: «ضعيف. قال الدارقطني: أبو ميمونة عن أبي هريرة وعنه قتادة مجهول يترك...»، ثمّ ذكر تصحيح الحاكم والذهبي وقال: «مع أنّه أورد أبا ميمونة في «الميزان» ونقل عن الدارقطني ما ذكرته آنفًا من التجهيل وأقرّه». قال: «وأمّا الحاكم فلعلّه ظنّ أبا ميمونة هٰذا=

وقد حَكى ٱبنُ جَريرٍ وغيرُهُ عنِ ٱبنِ مَسْعودٍ وطائفةٍ مِن السَّلفِ: أنَّ أوَّلَ المخلوقاتِ الماءُ.

وقد رَوى الجُوزْجانيُّ بإسنادِهِ عن عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو؛ أنَّهُ سُئِلَ عن بدءِ الخَلْقِ. فقالَ: مِن ترابٍ وماءٍ وطينٍ ومِن نارٍ وظلمةٍ. فقيلَ لهُ: فما بدءُ الخلقِ الذي ذَكَرْتَ؟ قالَ: مِن ماءٍ يَنْبوعٍ.

وقد أَخْبَرَ اللهُ في كتابِهِ أنَّ الماءَ كانَ موجودًا قبلَ خلقِ السَّماواتِ والأرضِ، فقالَ: ﴿وَهُوَ الَّذي خَلَقَ السَّماواتِ وَالأَرْضَ في سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكانَ عَرْشُهُ عَلى الماءِ﴾

= هو الفارسي وليس الأبّار أو أنّه ظنّ أنّهما واحد، والراجح التفريق، وإليه ذهب الشيخان وأبو حاتم وغيرهم كالدارقطني؛ فإنّه وثّق الفارسيّ في «كناه»، قال الحافظ في «التهذيب» عقبه: وهٰذا ممّا يؤيّد أنّه غير الفارسيّ». قلت: هٰذا كلام طويل يحتاج إلى تفصيل:

[١] فأمّا البخاريّ؛ فلم ينصّ على التفريق بين الرجلين، ولا أتى للفظة «الأبّار» في «الكنى» (ص٧٤) على ذكر، ولو كانا عنده ٱثنين لترجم لهما ترجمتين منفصلتين في «الكنى» تقطعان الشكّ. وأمّا قوله في «التاريخ» (٤/١٢٩) «أراه الفارسيّ» فظنّ محض حمّال لأوجه، ولعلّه ترجم للأبّار ثمّ ختم بقوله «أراه الفارسيّ» يعني نفسه! [٢] وأمّا مسلم؛ فقد تابع البخاريّ في «الكنى» حذو القذّة بالقذّة. [٣] ولم يصرّح الدارقطني بالتفريق بين الرجلين، وتجهيله صاحب قتادة وتوثيقه الآخر ليس بالدليل الحاسم، فما أكثر ما يذهل أهل الجرح والتعديل ويتردّدون في هٰذا الباب فيقوّون الرجل تارة ويضعّفونه أخرى. [٤] وإيراد الذهبيّ لترجمة ما في «الميزان» لا تفيد بالضرورة إقراره إيّاها؛ فقد ٱلتزم فيه ألّا يخلّ بترجمة أوردها أصحاب الضعفاء حتّى لا تستدرك عليه، ولذٰلك رأيناه عندما ذكر خلاصة رأيه في المسألة في «الكاشف» يجعلهما رجلًا واحدًا ثقة. [٥] وكذٰلك فعل العسقلاني، فترجم لهما ترجمة واحدة في «التقريب» ثمّ قال: «ومنهم من فرّق بين الفارسيّ والأبّار»، ولم يجزم فيهما بقول. [٦] وأمّا أبو حاتم وٱبنه فكلامهما في «الجرح» (٢/٢٨٤، ٤/٢١٢، ٩/٤٤٧) ظاهر في أنّ الفارسيّ والأبّار رجل واحد وليس العكس. [٧] وكذٰلك مال الإمام أحمد والمزّيّ إلى أنّهما رجل واحد. [٨] ومن المستبعد ـ فيما أرى ـ أن يجتمع رجلان في مدينة واحدة في عصر واحد وعلى شيخ واحد وكنية واحدة ولا يعرف لكلّ منهما ٱسم ولا يروي كلّ منهما إلّا حديثًا واحدًا أو حديثين ثمّ لا يفرّق الرواة بينهما تفريقًا حاسمًا صريحًا! [٩] وعلى فرض أنّهما ٱثنان؛ فينبغي أن يكون الأبّار ثقة كالفارسيّ ولا فرق؛ فقد قال ٱبن معين: «أبو ميمونة الأبّار صالح»، وتابعه أبو حاتم وٱبنه، وصحّح له ٱبن خزيمة وٱبن حبّان والحاكم، فهٰذا أولى من تجهيل الدارقطني، ولا سيّما أنّه لم يأت بحديث منكر. [١٠] وعلى فرض أنّه ضعيف مجهول، وأنّ السند كذٰلك، فهو حسن على الأقلّ بشاهده المتقدّم (ص٤٦) من حديث أبي هريرة نفسه. وقد صحّح هٰذا الحديث ٱبن حبّان والحاكم ووافقه الذهبي والمنذري، وقال ٱبن كثير: «على شرط الصحيحين؛ إلّا أنّ أبا ميمونة من رجال السنن، وٱسمه سليم، والترمذي يصحّح له»، وقال الهيثمي (٥/١٩): «رجال الصحيح خلا أبي ميمونة وهو ثقة»، وقال العسقلاني في «الفتح» (٥/٢٩): «إسناده صحيح». وقوّاه شاكر.

[هود: ٧].

وفي «صحيح البخاريِّ»[(١)]: عن عِمْرانَ بنِ حُصَيْنٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «كانَ اللهُ ولمْ يَكُنْ شيءٌ قبلَهُ (وفي روايةٍ: معَهُ)، وكانَ عرشُهُ على الماءِ، وكَتَبَ في الذِّكرِ كلَّ شيءٍ، ثمَّ خَلَقَ السَّماواتِ والأرضَ».

وفي «صحيح مسلم»[(٢)]: عن عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّ اللهَ قَدَّرَ مقاديرَ الخلائقِ قبلَ أنْ يَخْلُقَ السَّماواتِ والأرضَ بخمسينَ ألفَ سنةٍ، وكانَ عرشُهُ على الماءِ».

ورَوى ابنُ جَريرٍ وغيرُهُ عنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ[(٣)]: إنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ كانَ عرشُهُ على الماءِ، ولمْ يَخْلُقْ شيئًا غيرَ ما خَلَقَ قبلَ الماءِ، فلمَّا أرادَ أنْ يَخْلُقَ [الخلقَ]؛ أخْرَجَ مِن الماءِ دخانًا، فٱرْتَفَعَ فوقَ الماءِ فسَما عليهِ، فسُمِّيَ سماءً، ثمَّ أَيْبَسَ الماءَ فجَعَلَهُ أرضًا واحدةً، ثمَّ فتَقَها فجَعَلَها سبعَ أرضينَ، ثمَّ ٱسْتَوى إلى السَّماءِ وهيَ دخانٌ، وكانَ ذٰلكَ الدُّخانُ مِن نَفَسِ الماءِ حينَ تَنَفَّسَ، [ثمَّ] جعَلَها سماءً واحدةً، ثمَّ فَتَقَها فجعَلَها سبعَ سماواتٍ.

وعَن وَهْبٍ: إنَّ العرشَ كانَ قبلَ أنْ تُخْلَقَ السَّماواتُ والأرضُ على الماءِ، فلمَّا أرادَ اللهُ أنْ يَخْلُقَ السَّماواتِ والأرضَ؛ قَبَضَ مِن صفاءِ الماءِ قبضةً، ثمَّ فَتَحَ القبضةَ فٱرْتفَعَتْ دخانًا، ثمَّ قَضاهُنَّ سبعَ سماواتٍ /خ١٧/ في يومينِ، ثمَّ أخَذَ طينةً مِن الماءِ فوَضَعَها في مكانِ البيتِ، ثمَّ دَحا الأرضَ منها.

والآثارُ في هٰذا البابِ كثيرةٌ[(٤)].

---

(١) (٥٩ـ بدء الخلق، ١ـ ﴿وهو الذي يبدأ الخلق ثمّ يعيده﴾، ٦/ ٢٨٦/ ٣١٩٠ و٣١٩١).

(٢) (٤٦ـ القدر، ٢ـ حجاج آدم وموسى، ٤/ ٢٠٤٤/ ٢٦٥٣).

(٣) بسند واهٍ.

(٤) وأغلبها روايات إسرائيليّة صريحة، وما أسند منها إلى الصحابة فأكثره لا يصحّ، وما صحّ منها عنهم فممّا تلقّوه عن أهل الكتاب. والتناقض هاهنا كبير لا يكاد الباحث المدقّق معه يخرج بغير الحيرة.

ومن العصمة النافعة والله أن يتمسّك المرء هاهنا بالصحيح الصريح من المرفوعات ـ كقوله ﷺ: «أوّل ما خلق الله القلم، ثمّ قال له اكتب، فجرى في تلك الساعة بما هو كائن إلى يوم القيامة» ـ ويكفّ عمّا وراء ذٰلك من التفاصيل التي ليس لها أثر عمليّ نافع في حياة المسلم ولا تعدو أن تكون صحيحة غير صريحة أو صريحة غير صحيحة، ﴿فلا تمار فيهم إلّا مراء ظاهرًا ولا تستفت فيهم منهم أحدًا﴾.

وهٰذا كلُّهُ يُبيِّنُ أنَّ السَّماواتِ والأرضَ خُلِقَتْ مِن الماءِ.

والخلافُ في أنَّ الماءَ هل هوَ أوَّلُ المخلوقاتِ أم لا مشهورٌ: وحديثُ أبي هُرَيْرَةَ يَدُلُّ على أنَّ الماءَ مادَّةُ جميعِ المخلوقاتِ. وقد دَلَّ القرآنُ على أنَّ الماءَ مادَّةُ جميعِ الحيواناتِ: قالَ تَعالى: ﴿وَجَعَلْنا مِنَ الماءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ [الأنبياء: ٣٠]، وقالَ تَعالى: ﴿واللهُ خَلَقَ كُلَّ دابَّةٍ مِنْ ماءٍ﴾ [النور: ٤٥].

وقولُ مَن قالَ: إنَّ المرادَ بالماءِ النُّطفةُ التي يُخْلَقُ منها الحيواناتُ بعيدٌ؛ لوجهينِ:

أحدُهُما: أنَّ النُّطفةَ لا تُسَمَّى ماءً مطلقًا بل مقيَّدًا: كقولِهِ تَعالى: ﴿خُلِقَ مِنْ ماءٍ دافِقٍ . يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرائِبِ﴾ [الطارق: ٦-٧]، وقولِهِ تَعالى: ﴿أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ مِنْ ماءٍ مَهينٍ﴾ [المرسلات: ٢٠].

والثَّاني: أنَّ مِن الحيواناتِ ما يَتَوَلَّدُ مِن غيرِ نطفةٍ، كدودِ الخلِّ والفاكهةِ ونحوِ ذٰلكَ، فليسَ كلُّ حيوانٍ مخلوقًا مِن نطفةٍ[١]، والقرآنُ دَلَّ على خلقِ جميعِ ما يَدُبُّ وما فيهِ حياةٌ مِن ماءٍ، فعُلِمَ بذٰلكَ أنَّ أصلَ جميعِها الماءُ المطلقُ[٢].

ولا يُنافي هٰذا قولُهُ تَعالى ﴿وَالجَانَّ خَلَقْناهُ مِنْ قَبْلُ مِنْ نارِ السَّمومِ﴾ [الحجر: ٢٧] وقولُ النَّبيِّ ﷺ «خُلِقَتِ الملائكةُ مِن نورٍ»[٣]؛ فإنَّ حديثَ أبي هُرَيْرَةَ دَلَّ على أنَّ أصلَ النُّورِ والنَّارِ الماءُ، كما أنَّ أصلَ التُّرابِ الذي خُلِقَ منهُ آدمُ الماءُ؛ فإنَّ آدمَ خُلِقَ مِن طينٍ، والطِّينُ ترابٌ مختلطٌ بماءٍ، والتُّرابُ خُلِقَ مِن الماءِ، كما تَقَدَّمَ عن ابنِ عَبَّاسٍ وغيرِهِ[٤].

---

(١) فيه نظر! والكيمياء الحيويّة الجرثيّة المعاصرة تؤكّد وقوع التكاثر الجنسيّ في جميع الكائنات الحيّة الحيوانيّة والنباتيّة، ودود الخلّ والفاكهة وغيره ممّا هو فوقه أو دونه خاضع لهٰذه العموميّة.

(٢) ويمكن أن يضاف هاهنا أيضًا أنّ لفظة «ماء» إذا أطلقت فإنّما تنصرف إلى الماء الذي يسقط من السماء وتجري به الينابيع والأنهار، والأصل أن لا يصرف اللفظ عن ظاهره إلّا بقرينة، ولا قرينة. ثمّ هٰذه النطفة؛ أليست ماء؟! ألا تسبح في الماء؟!

(٣) رواه مسلم (٥٣ـ الزهد، ١٠ـ أحاديث متفرّقة، ٤/ ٢٢٩٤/ ٢٩٩٦) من حديث عائشة.

(٤) ويشهد له حديثا أبي هريرة وابن عمرو الصحيحان اللذان تقدّما آنفًا.

وزَعَمَ مُقاتِلٌ أنَّ الماءَ خُلِقَ مِن النُّورِ! وهوَ مردودٌ بحديثِ أبي هُرَيْرَةَ هٰذا وغيرِهِ.

ولا يُسْتَنْكَرُ خَلْقُ النَّارِ مِن الماءِ؛ فإنَّ اللهَ بقدرتِهِ جَمَعَ بينَ الماءِ والنَّارِ في الشَّجرِ الأخضرِ، وجَعَلَ ذٰلكَ مِن أدلَّةِ القدرةِ على البعثِ. وقد ذَكَرَ الطَّبائعيُّونَ أنَّ الماءَ بانحدارِهِ يَصيرُ بخارًا، والبخارُ يَنْقَلِبُ هواءً، والهواءُ يَنْقَلِبُ نارًا[١]. واللهُ أعلمُ.

● وقولُهُ ﷺ لأبي هُرَيْرَةَ حينَ سألَهُ عن بناءِ الجنَّةِ فقالَ: «لَبِنَةٌ مِن ذهبٍ، ولَبِنَةٌ مِن فضَّةٍ، وملاطُها المسكُ الأذفرُ، وحصباؤُها اللؤلؤُ والياقوتُ، وتربتُها الزَّعفرانُ».

وقد رُوِيَ أيضًا هٰذا عنِ النَّبيِّ ﷺ مِن حديثِ ابنِ عُمَرَ مرفوعًا[٢]، خَرَّجَهُ الطَّبَرانِيُّ. فهٰذهِ أربعةُ أشياءَ:

* **أحدُها: بناءُ الجنَّةِ:** ويُحْتَمَلُ أنَّ المرادَ بنيانُ قصورِها ودورِها، ويُحْتَمَلُ أنْ يُرادَ بناءُ حائطِها وسورِها المحيطِ بها، وهوَ أشبهُ.

وقد رُوِيَ مِن وجهٍ آخرَ عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا وموقوفًا ـ وهوَ أشبهُ ـ: «حائطُ الجنَّةِ لبنةٌ مِن فضَّةٍ ولبنةٌ مِن ذهبٍ، ودرجُها /خ١٨/ الياقوتُ واللؤلؤُ». [قالَ]: وكُنَّا نَتَحَدَّثُ أنَّ رَضْراضَ أنهارِها اللؤلؤُ وترابَها الزَّعفرانُ[٣].

---

(١) نظريّات قديمة مبنيّة على الحدس والأوهام أسقطها العلم الحديث. نعم؛ من غير المستنكر اليوم أن يتحوّل الماء بتأثير الصواعق أو الشحنات الكهربائية القويّة إلى شوارد Ions قابلة للاشتعال. وإنّما ذكرت ذٰلك توثيقًا لكلام ابن رجب رحمة الله عليه، وإلّا؛ فالمعتمد عند أهل السنّة أنّ الحديث الصحيح حجّة قائمة بنفسها لا تحتاج إلى دليل علميّ لتوثيقها.

(٢) **(صحيح بشواهده).** رواه: ابن أبي شيبة (٣٣٩٤٤)، وابن أبي الدنيا في «الجنّة» (١٢)، وابن الأعرابي في «المعجم»، والطبراني في «الكبير» (١٠/ ٤٠٠ ـ مجمع)، وابن مردويه (١٠/ ٤٩٦ ـ بداية ونهاية)، وأبو نعيم في «الجنّة» (٩٦ و١٣٩ و٢٣٨)؛ من طريق أبي ربيعة عمر بن ربيعة الإيادي، عن الحسن، عن ابن عمر. . . رفعه. قال البوصيري: «إسناد حسن». وقال الهيثمي: «رواه الطبراني بإسناد حسّن الترمذي لرجاله». قلت: أبو ربيعة لا يعدو أن يكون صالحًا في الشواهد، والحسن عنعن على تدليسه.

لٰكن يشهد له حديث أبي هريرة الطويل المتقدّم (ص٤٦).

ولهٰذه القطعة طريق أُخرى عن أبي هريرة عند: ابن طهمان في «مشيخته» (٣٣)، وأحمد (٢/ ٣٦٢)، والبزّار (٣٥٠٩ ـ كشف)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٥٣)، وأبي نعيم في «الحلية» (٢/ ٢٤٨ و٢٤٩) وفي «الجنّة» (١٣٧ و١٣٨)، والبيهقي في «البعث» (٢٥٦ و٢٥٧)؛ من طريقين إحداهما قويّة، عن العلاء بن زياد العدوي، عن أبي هريرة. . . رفعه. قال الهيثمي (١٠/ ٣٩٧): «رجاله رجال الصحيح»، وصحّحه العسقلاني.

(٣) **(صحيح).** يرويه قتادة واختلف عليه فيه على ثلاثة أوجه: **روى أوّلها:** معمر في «الجامع» =

وفي «مسند البزّار»: عن أبي سَعيدٍ مرفوعًا: «خَلَقَ اللهُ الجنَّةَ لبنةً مِن فضَّةٍ ولبنةً مِن ذهبٍ، ومِلاطُها المسكُ، فقالَ لها: تكلَّمي، فقالَتْ: قدْ أفْلَحَ المؤمنونَ، فقالَتِ الملائكةُ: طوبى لكِ منزلَ الملوكِ»[1].

وممَّا يُبيِّنُ أنَّ المرادَ ببناءِ الجنَّةِ في هٰذهِ الأحاديثِ بناءُ سورِها المحيطِ بها:

ما في الصَّحيحين[2]: عن أبي موسى، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «جنَّتانِ مِن ذهبٍ

= (٢٠٨٧٥)، وابن أبي الدنيا، ونعيم بن حمّاد في «زوائد الزهد» (٢٥٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٢٤٩) تعليقًا، والبغوي في «السنّة» (٤٣٩١)؛ من طريق معمر، عن قتادة، عن العلاء بن زياد، عن أبي هريرة. . . وقفه. وروى **الثاني**: نعيم في «زوائد الزهد» (٢٥١) عن سليمان التيمي، عن قتادة، عن أبي هريرة. . . وقفه. وروى **الثالث**: ابن طهمان في «مشيخته» (٣٣)، وأبو نعيم في «الجنّة» (١٣٨)، والبيهقي في «البعث»؛ من طريق مطر الورّاق، عن العلاء، عن أبي هريرة. . . رفعه بنحوه.

ومن الواضح هنا أنّ الوجه الأوّل هو أرجح الأوجه؛ لأنّ معمرًا ثقة ثبت، فوصله للحديث زيادة معتبرة يتعيّن المصير إليها. والوجه الثاني يزيده قوّة. وأمّا الرفع؛ فتفرّد به مطر الورّاق وهو ضعيف، فالرفع هنا منكر.

ومع ذٰلك؛ فلهٰذا المتن حكم الرفع لأمور: **أولاها**: أنّه لا يقال اجتهادًا. **والثاني**: أنّه وقع في بعض المصادر «وكنّا نحدّث»، فهٰذا يرجّح أنّ له حكم الرفع. **والثالث**: أنّ لأكثره شواهد مرفوعة صحيحة.

(١) **(صحيح)**. يرويه سعيد الجريري واختلف عليه فيه على أوجه: روى **أوّلها**: ابن أبي الدنيا في «الجنّة»، والبزّار (٣٥٠٨ـ كشف)، والطبراني في «الأوسط» (٣٧١٣)، وأبو الشيخ، وأبو نعيم، في «الحلية» (٦/ ٢٠٤) و«الجنّة» (١٤٠ و٢٣٧)، والمخلّص في «الفوائد»، والبيهقي في «البعث» (٢١٤)؛ من طريق عديّ بن الفضل، عن الجريريّ، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد. . . رفعه. قال البزّار: «لا نعلم أحدًا رفعه إلّا ابن الفضل وليس بالحافظ». قلت: قصّر يرحمه الله فإنّه متروك. وقال أبو نعيم: «تفرّد به الجريري عن أبي نضرة، فرواه وهيب بن خالد عن الجريري نحوه». قلت: اختلفت الرواية عن وهيب فجاءت مرّة بالرفع عند البيهقي في «البعث» (٢٦١) ومرّة بالوقف كما سيأتي. وروى **الثاني**: البزّار (٣٥٠٧ـ كشف) من طريق قويّة عن حمّاد بن سلمة، وأبو نعيم في «الجنّة» (٢٣٧) من طريق قويّة عن وهيب بن خالد، كلاهما عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد. . . وقفه. وهٰذا قويّ. وروى **الثالث**: يحيى في «زوائد الزهد» (١٤٥٧) من طريق الخفّاف، أنا أبو مسعود، عن أبي نضرة. . . وقفه. وهٰذا لا بأس به من أجل الخفّاف؛ ففي حفظه شيء.

ومن البيّن هنا أنّ الوجه الثاني هو أرجح الأوجه: لتتابع ثقتين عليه خلافًا للأوّل ولأنّ فيه زيادة ثقة يتعيّن المصير إليها خلافًا للثالث. فالمعروف إذًا في هٰذا المتن وقفه على أبي سعيد ورفعه منكر. ومع ذٰلك فالمسألة لا تعدو أن تكون اصطلاحيّة؛ لأنّ للموقوف هنا حكم الرفع لأنّه لا يقال إلّا بتوقيف، وقد أحسن الهيثمي إذ قال (١٠/ ٤٠٠): «رجال الموقوف رجال الصحيح، وأبو سعيد لا يقول هٰذا إلّا بتوقيف». ثمّ له شواهد أُخرى بنحوه مرفوعة ستأتي قريبًا.

(٢) البخاري (٩٧ـ التوحيد، ٢٤ـ وجوه يومئذ ناضرة، ١٣/ ٤٢٣/ ٧٤٤٤)، ومسلم (١ـ الإيمان، ٨٠ـ رؤية المؤمنين ربّهم، ١/ ١٦٣/ ١٨٠).

آنيتُهُما وما فيهِما، وجنَّتانِ مِن فضَّةٍ آنيتُهُما وما فيهِما».

وقد رُوِيَ عن أبي موسى مرفوعًا وموقوفًا: «جنَّتانِ مِن ذهبٍ للمقرَّبينَ، وجنَّتانِ مِن فضَّةٍ لأصحابِ اليمينِ»[١].

وفي «الصَّحيحِ»[٢] أيضًا عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أنَّهُ قالَ: «إنَّها جنانٌ كثيرةٌ». وقد رُوِيَ أنَّ بناءَ بعضِها مِن درٍّ وياقوتٍ:

خرَّجَ ٱبنُ أبي الدُّنيا من حديثِ أنسٍ مرفوعًا: «خلَقَ اللهُ جنَّةَ عدنٍ بيدِهِ؛ لَبِنَةً مِن درَّةٍ بيضاءَ ولَبِنَةً مِن ياقوتةٍ حمراءَ ولَبِنَةً مِن زبَرْجَدةٍ خضراءَ، مِلاطُها المسكُ وحصباؤُها اللؤلؤُ وحشيشُها الزَّعفرانُ، ثمَّ قالَ لها: ٱنْطِقي! قالَتْ: قدْ أفْلَحَ المؤمنونَ. قالَ: وعزَّتي لا يُجاوِرُني فيكِ بخيلٌ»[٣].

---

(١) (صحيح موقوفًا منكر مرفوعًا). وقد ٱختلف في متن هٰذا الحديث وفي رفعه:

* فرواه: الطبري (٣٣٠٨٩)، وٱبن أبي حاتم (١٣/ ٤٣١ـ فتح الباري)، وٱبن مردويه (الرحمٰن ٤٦ـ درّ)، والبيهقي في «البعث» (١٠/ ٤٨٩ـ بداية)؛ من طريق مؤمّل، عن حمّاد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبي موسى... فذكره بلفظ الترجمة. قال حمّاد: لا أعلمه (يعني: ثابتًا) إلاّ رفعه. قال العسقلاني: «رجاله ثقات». قلت: مؤمّل كثير الخطأ لا يعدو أن يكون صالحًا في الشواهد، فإن كان ٱبن أبي حاتم وٱبن مردويه روياه من طريقه ـ وهو الغالب الراجح ـ فالسند ضعيف.

* ورواه أبو نعيم في «الجنّة» (٤٣٦) من طرق، عن الحارث بن عبيد، عن أبي عمران، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبي موسى... رفعه بلفظ: «جنّتان من ذهب للسابقين، وجنّتان من فضّة للتابعين». والحارث بن عبيد كثير الخطأ لا يعدو أن يكون صالحًا في الشواهد، فالسند ضعيف.

* ورواه: ٱبن أبي شيبة (٣٤٨٠٣) والحاكم (٢/ ٤٧٤) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، والحاكم (١/ ٨٤) من طريق آدم بن أبي إياس، وأبو نعيم في «الجنّة» (١٤٢) من طريق معاذ بن معاذ؛ ثلاثتهم عن حمّاد، عن ثابت أو عن أبي عمران أو عنهما، عن أبي بكر بن أبي موسى... به موقوفًا باللفظ الثاني

فأمّا المتن؛ فالأمر فيه قريب ومعنى اللفظين واحد، وإن كان الأظهر أنّ ٱبن رجب ذكره بالمعنى.

والرفع عن حمّاد منكر له علل: أولاها: أنّه جاء على الشكّ لا يقينًا، والثانية: أنّه تفرّد به مؤمّل وهو سيّئ الحفظ. والثالثة: أنّ الثقات خالفوه فرووه عنه موقوفًا. والرفع عن أبي عمران منكر أيضًا له علّتان: أولاهما: أنّه تفرّد به الحارث وهو سيّئ الحفظ، والثانية: أنّه خالفه الثقات فرووه عنه موقوفًا. فبان أنّ الصواب في هٰذا المتن الوقف، ورفعه منكر، وليس للموقوف هاهنا حكم الرفع؛ لأنّه قد يقال ٱجتهادًا من باب التفسير.

(٢) البخاري (٥٦ـ الجهاد، ١٤ـ من أتاه سهم، ٦/ ٢٥/ ٢٨٠٩) من حديث أنس.

(٣) (موضوع). رواه: ٱبن أبي الدنيا في «الجنّة» (٢٠)، وأبو نعيم في «الجنّة» (١٧) مختصرًا؛ من طريق محمّد بن زياد بن زبار، ثنا بشر بن حسين، عن ٱبن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس... رفعه.

وروى عَطِيَّةُ عن أبي سَعيدٍ؛ قالَ: إنَّ اللهَ خَلَقَ جنَّةَ عدنٍ مِن ياقوتةٍ حمراءَ، ثمَّ قالَ لَها: تزيَّني، فتزيَّنَتْ، ثمَّ قالَ لَها: تكلَّمي، فقالَتْ: طوبى لِمَن رَضِيتَ عنهُ، ثمَّ أطْبَقَها وعلَّقَها بالعرشِ، فهيَ تُفْتَحُ في كلِّ سَحَرٍ، فذٰلكَ بردُ السَّحرِ[١].

وعنِ ابنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: كانَ عرشُ اللهِ على الماءِ، ثمَّ اتَّخذَ لنفسِهِ جنَّةً، ثمَّ اتَّخذَ دونَها أُخرى، وطَبَّقَهُما بلؤلؤةٍ واحدةٍ لا يَعْلَمُ الخلائقُ ما فيهِما، وهُما اللتانِ ﴿لا تَعْلَمُ نَفْسٌ ما أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧][٢].

وذَكَرَ صَفوانُ بنُ عَمْرٍو عن بعضِ مشايخِهِ؛ قالَ: الجنَّةُ مئةُ درجةٍ: أوَّلُها: درجةُ فضَّةٍ، وأرضُها فضَّةٌ، ومساكنُها فضَّةٌ، وترابُها المسكُ. والثَّانيةُ: ذهبٌ، وأرضُها ذهبٌ، وآنيتُها ذهبٌ، وترابُها المسكُ. والثَّالثةُ: لؤلؤٌ، [وأرضُها لؤلؤٌ]، وآنيتُها لؤلؤٌ، وترابُها المسكُ. وسبعٌ وتسعونَ بعدَ ذٰلكَ ما لا عينٌ رأتْ ولا أُذنٌ سَمِعَتْ ولا خَطَرَ على قلبِ بشرٍ. ثمَّ تَلا: ﴿فَلا تَعْلَمُ نَفْسٌ ما أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧].

وفي الصَّحيحينِ[٣]: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «يَقولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: أعْدَدْتُ لعبادي الصَّالحينَ: ما لا عينٌ رَأَتْ، ولا أُذنٌ سَمِعَتْ، ولا خَطَرَ على قلبِ بشرٍ». ثمَّ يَقولُ أبو هُرَيْرَةَ: اقْرَؤوا إنْ شِئْتُمْ ﴿فَلا تَعْلَمُ نَفْسٌ ما أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧].

وفي «صحيح مسلم»[٤]: عنِ المُغيرَةِ بنِ شُعْبَةَ يَرْفَعُهُ: «سَأَلَ موسى رَبَّهُ؛ قالَ: يا /خ١٩/ ربِّ! ما أدنى أهلِ الجنَّةِ منزلةً؟ قالَ: هوَ رجلٌ يَجيءُ بعدَما أُدْخِلَ أهلُ الجنَّةِ الجنَّةَ، فيُقالُ لهُ: ادْخُلِ الجنَّةَ، فيَقولُ: يا ربِّ! كيفَ وقد أخَذَ النَّاسُ منازلَهُم وأخَذوا

= وهٰذا سند ساقط: محمّد بن زياد بن زبار الكلبي ضعيف في أحسن أحواله، وبشر بن حسين هو صاحب الزبير بن عديّ كذّاب وضّاع، وقد سكت المنذري وابن كثير يرحمهما الله عن هٰذا السند، وضعّفه الألباني فحسب لأنّه تحرّف عليه اسم بشر هٰذا فلم يتبيّن حقيقة أمره وأنّ أحاديثه موضوعة.

(١) رواية عطيّة العوفي عن أبي سعيد ساقطة، وهٰذا المتن أشبه بالموضوعات، وإنّما أشرت إلى ذٰلك على غير منهجي في الموقوفات حتّى لا يقال: له حكم الرفع.

(٢) إن صحّ إلى ابن عبّاس ـ وما إخاله ـ فليس له حكم الرفع؛ لأنّه قد يقال جمعًا بين النصوص.

(٣) البخاري (٥٩ـ الخلق، ٨ـ الجنّة، ٦/٣١٨/ ٣٢٤٤)، ومسلم (٥١ـ الجنّة، ٤/ ٢١٧٤/ ٢٨٢٤).

(٤) (١ـ الإيمان، ٨٤ـ أدنى أهل الجنّة منزلة، ١/١٧٦/ ١٨٩).

أخذاتِهِم؟ فيُقالُ لهُ: أترْضى أنْ يكونَ لكَ مثلُ ملكٍ مِن ملوكِ الدُّنيا؟ فيَقولُ: رَضِيتُ يا ربِّ! فيَقولُ: لكَ ذٰلكَ ومثلُهُ ومثلُهُ ومثلُهُ ومثلُهُ. فقالَ في الخامسةِ[1]: رَضِيتُ يا ربِّ! فيُقالُ: هٰذا لكَ وعشرةُ أمثالِهِ، ولكَ ما اشْتَهَتْ نفسُكَ ولَذَّتْ عينُكَ. فيَقولُ: رَضِيتُ ربِّ! قالَ: فأعلاهُم منزلةً؟ قالَ: أُولٰئكَ الذينَ أرَدْتُ، غَرَسْتُ كرامتَهُم بيدي وخَتَمْتُ عليها، فلم تَرَ عينٌ ولم تَسْمَعْ أُذُنٌ ولم يَخْطُرْ على قلبِ بشرٍ». قالَ: ومصداقُهُ في كتابِ اللهِ: ﴿فَلا تَعْلَمُ نَفْسٌ ما أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧].

* **الثَّاني: مِلاطُ الجنَّةِ** وأنَّهُ المسكُ الأذفرُ، وقد تَقَدَّمَ مثلُ ذٰلكَ في غيرِ حديثٍ. والمِلاطُ هوَ الطِّينُ، ويُقالُ: الطِّينُ الذي يُبْنى منهُ البنيانُ. والأذفرُ: الخالصُ.

وفي الصَّحيحينِ[2]: عن أنَسٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «دَخَلْتُ الجنَّةَ، فإذا فيها جَنابِذُ اللؤلؤِ، وإذا ترابُها المسكُ». والجنابِذُ: مثلُ القبابِ. وقد قيلَ: إنَّهُ أرادَ بترابِها ما خالَطَهُ الماءُ، وهوَ طينُها، كما في «صحيح البُخاريِّ»[3]: عن أنَسٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ [أنَّهُ] قالَ في الكوثرِ: «طينُهُ المسكُ الأذفرُ».

وقد قيلَ في تأويلِ قولِهِ تَعالى ﴿خِتامُهُ مِسْكٌ﴾ [المطفّفين: ٢٦]: إنَّ المرادَ بالختامِ ما يَبْقى في سُفْلِ الشَّرابِ مِن الثُّفْلِ، وهٰذا يَدُلُّ على أنَّ أنهارَها تَجْري على المسكِ، ولذٰلكَ يَرْسُبُ منهُ في الإناءِ في آخرِ الشَّرابِ كما يَرْسُبُ الطِّينُ في آنيةِ الماءِ في الدُّنيا.

* **الثَّالثُ: حصباءُ الجنَّةِ** وأنَّهُ اللؤلؤُ والياقوتُ، والحصباءُ: الحصى الصِّغارُ، وهوَ الرَّضْراضُ.

وفي «المسند»: عن أنَسٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ في ذكرِ الكوثرِ أنَّ «رضراضُهُ اللؤلؤُ». وفي روايةٍ: «حصباؤُهُ اللؤلؤُ»[4].

---

(١) في خ: «يقول في الخامسة»، وأثبتّ ما في ن لوافقته نصّ مسلم.

(٢) البخاري (٨ـ الصلاة، ١ـ كيف فرضت الصلوات، ١/ ٤٥٨/ ٣٤٩)، ومسلم (١ـ الإيمان، ٧٤ـ الإسراء بالنبيّ ﷺ، ١/ ١٤٨/ ١٦٣)؛ من حديث أنس عن أبي ذرّ.

(٣) (٨١ـ الرقاق، ٥٣ـ الحوض، ١١/ ٤٦٤/ ٦٥٨١).

(٤) (صحيح). أصله عند البخاري (٨١ـ الرقاق، ٥٣ـ الحوض، ١١/ ٤٦٤/ ٦٥٨١) دون هٰذه =

وفي التِّرْمِذِيِّ مِن حديثِ: ٱبنِ عُمَرَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ: أَنَّ «مجراهُ على الدُّرِّ والياقوتِ»(١).

وفي الطَّبَرانِيِّ مِن حديثِ: عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «حالُهُ المسكُ الأبيضُ، ورَضْراضُهُ الجوهرُ، وحصباؤُهُ اللؤلؤُ»(٢).

وفي «المسند» مِن حديثِ: ٱبنِ مَسْعودٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «حالُهُ المسكُ، ورضراضُهُ التُّوَمُ»(٣). والتُّوَمُ: الجوهرُ، والحالُ: الطِّينُ.

= القطعة، وهذه عند: أحمد (٣/ ١٥٢ و٢٣١ و٢٤٧)، والبزّار (١٠/ ٣٦٩ـ مجمع)، وأبو يعلى (٣٢٩٠ و٣٥٢٩)، وٱبن حبّان (٦٤٧١)، وٱبن عديّ (٥/ ١٧٩٧)؛ من طرق ثلاث صحيحة، عن أنس. . . رفعه.

(١) (صحيح). رواه: الطيالسي في «المسند» (١٩٣٣)، وٱبن أبي شيبة في «المصنّف» (٣١٦٥٣ و٣٤٠٨٧)، وأحمد (٢/ ٦٧ و١١٢ و١٥٨)، وهنّاد في «الزهد» (١٣٢ و١٣٣)، والدارمي (٢/ ٣٣٧)، وٱبن ماجه (٣٧ـ الزهد، ٣٩ـ الجنّة، ٢/ ١٤٥٠/ ٤٣٣٤)، والترمذي (٤٨ـ التفسير، ٩٠ـ سورة الكوثر، ٥/ ٤٤٩/ ٣٣٦١)، والحسين المروزي في «زوائد الزهد» (١٦١٣)، وٱبن جرير في «التفسير» (٣٨١٣٤ و٣٨١٣٥)، وٱبن المنذر (الكوثر١ـ الدرّ)، وٱبن أبي حاتم في «التفسير» (الكوثر١ـ ٱبن كثير)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٥٤٣)، وٱبن مردويه (الكوثر١ـ الدرّ)، وأبو نعيم في «صفة الجنّة» (٣٢٦)، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٢٨)، والبغوي في «شرح السنّة» (٣٣٤١) وفي «التفسير» (الكوثر ١)؛ من طرق، عن عطاء بن السائب، عن محارب بن دثار، عن ٱبن عمر. . . رفعه.

وهٰذا من صحيح حديث عطاء، ففي الرواة عنه هنا حمّاد بن زيد، وهو ممّن روى عنه قبل الاختلاط.

وقد قال الترمذيّ: «حسن صحيح»، وأقرّه ٱبن كثير والعسقلاني، وصحّحه الحاكم وشاكر والألباني.

(٢) (ضعيف جدًّا). قطعة من حديث رواه: ٱبن مردويه (الكوثر١ـ الدرّ)، والطبراني في «الشاميّين» (٩٥)؛ من طريق الوليد بن الوليد، ثني ٱبن ثوبان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه. . . رفعه.

وهٰذا ساقط: الوليد هٰذا هو الدمشقي متروك منكر الحديث، وعبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان لا يعدو أن يكون حسنًا في الشواهد. فمثل هٰذا السند لا تقوّيه متابعة ولا شاهد، وإنّما يستغنى عنه بما ورد في الباب، وهو كثير طيّب والحمد لله، ولا سيّما أنّ بقيّة الحديث ظاهرة النكارة والصناعة. والله أعلم.

(٣) (ضعيف جدًّا). قطعة من حديث طويل رواه: أحمد (١/ ٣٩٨)، والبزّار (١٥٣٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠/ ٨٠/ ١٠٠١٧ و١٠٠١٨)، والحاكم (٢/ ٣٦٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٢٣٨)؛ من طريق عليّ بن الحكم، عن عثمان بن عمير، عن إبراهيم (وجاء عند الطبراني في الثانية: عن أبي وائل)، [عن علقمة والأسود]، عن ٱبن مسعود. . . رفعه.

قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرّجاه، وعثمان بن عمير هو ٱبن اليقظان». قلت: كذا! والذي في كتب الرجال أنّه أبو اليقظان. وقال الذهبي: «لا والله، فعثمان ضعّفه الدارقطني». وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٣٦٥): «في أسانيدهم كلّهم عثمان بن عمير وهو ضعيف». قلت: منكر الحديث في حدّ الترك، والسند واهٍ، وفي الصحيح ما يغني عنه.

قالَ أبو العاليةِ[١]: قَرَأْتُ في بعضِ الكتبِ: يا معشرَ الرَّبَّانيِّينَ مِن أُمَّةِ مُحَمَّدٍ! انْتَدِبوا لدارٍ أرضُها زبرجدٌ أخضرُ، تَجْري عليها أنهارُ الجنَّةِ، فيها الدُّرُّ والياقوتُ واللؤلؤُ، وسورُها زبرجدٌ أخضرُ، متدلِّيًا عليها أشجارُ الجنَّةِ بثمارِها /خ٢٠/.

* **الرَّابعُ: ترابُ الجنَّةِ**، وأنَّهُ الزَّعفرانُ. وقد سَبَقَ في روايةٍ أُخرى: الزَّعفرانُ والورسُ[٢]. وقد قيلَ: إنَّ المرادَ بالتُّرابِ هاهُنا تربةُ الأرضِ التي لا ماءَ عليها. فأمَّا ما كانَ عليهِ ماءٌ؛ فإنَّهُ مسكٌ، كما سَبَقَ. وسَبَقَ أيضًا في بعضِ الرِّواياتِ: حشيشُها الزَّعفرانُ[٣]، وهوَ نباتُ أرضِها وترابِها. فأمَّا حديثُ «ترابُها المسكُ»: فقد قيلَ: إنَّهُ محمولٌ على ترابٍ يُخالِطُهُ الماءُ، كما تَقَدَّمَ. وقيلَ: إنَّ المرادَ أنَّ ريحَ ترابِها ريحُ المسكِ ولونُهُ لونُ الزَّعفرانِ. ويَشْهَدُ لهٰذا حديثُ الكوثرِ أنَّ حالَهُ المسكُ الأبيضُ، فريحُهُ ريحُ المسكِ، ولونُهُ مشرقٌ لا يُشْبِهُ لونَ مسكِ الدُّنيا، بل هو أبيضُ، وقد يكونُ منهُ أبيضُ ومنهُ أصفرُ. واللهُ أعلمُ.

وفي «صحيح مسلم»[٤] مِن حديثِ أبي سَعيدٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ سَأَلَ ابْنَ صَيَّادٍ عن تربةِ الجنَّةِ، فقالَ: دَرْمَكَةٌ[٥] بيضاءُ مسكٌ خالصٌ، فصَدَّقَهُ النَّبيُّ ﷺ. وفي روايةٍ أنَّ ابْنَ صَيَّادٍ سَأَلَ النَّبيَّ ﷺ وصَدَّقَهُ.

وفي «المسند» والتِّرْمِذيِّ: عنِ البَراءِ بنِ عازِبٍ[٦]؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «تربةُ الجنَّةِ دَرْمَكَةٌ». ثمَّ سَأَلَ اليهودَ، فقالوا: خبزةٌ. فقالَ: «الخبزُ مِن الدَّرْمَكِ»[٧].

---

(١) في خ: «قال أبو العتاهية»، وهو تحريف بيّن صوابه ما جاء في م ون وط.

(٢) في بعض طرق حديث أبي هريرة الحسن بشواهده الذي صدّر المصنّف يرحمه الله به المجلس.
ولهٰذا اللفظ شواهد عند: ابن المبارك (١٣٦٨)، وابن أبي شيبة (٣٣٩٤٦)، وأحمد في «السنّة» (٣٨٤)، وهنّاد في «الزهد» (٤٦). فهو أيضًا حسن بشواهده.

(٣) وتقدّم بيان أنّها موضوعة (ص٦٨).

(٤) (٥٢ـ الفتن، ١٩ـ ذكر ابن صيّاد، ٤/ ٢٢٤٣/ ٢٩٢٨)؛ الروايتين.

(٥) الدرمك: الدقيق الخالص البياض.

(٦) وهم يرحمه الله، وإنّما هو عندهما من حديث جابر بن عبدالله كما سيأتيك.

(٧) (حسن بطرقه). رواه: أحمد (٣/ ٣٦١)، والترمذي (٤٨ـ التفسير، ٧ـ المدثّر، ٥/ ٤٢٩/ ٣٣٢٧)، والبزّار (المدثّر ٣٠ـ ابن كثير)، وأبو نعيم في «الجنّة» (١٥٣ و١٥٩)؛ من طريق مجالد، عن =

والذي تَجْتَمِعُ بهِ هٰذهِ الأحاديثُ كلُّها أنَّ تربةَ الجنَّةِ في لونِها بيضاءُ، ومنها ما يُشْبِهُ لونَ الزَّعفرانِ في بهجتِهِ وإشراقِهِ، وريحُها ريحُ المسكِ الأذفرِ الخالصِ، وطعمُها طعمُ الخبزِ الحُوَّارَى الخالصِ، وقد يَخْتَصُّ هٰذا بالأبيضِ منها. فقدِ ٱجْتَمَعَتْ لها الفضائلُ كلُّها، [لا حَرَمَنا اللهُ تَعالى ذٰلكَ برحمتِهِ وكرمِهِ].

● وقولُهُ ﷺ: «مَن يَدْخُلُها يَنْعَمُ لا يَبْأَسُ ويَخْلُدُ لا يَموتُ، لا تَبْلى ثيابُهُم ولا يَفْنى شبابُهُم»: إشارةٌ إلى بقاءِ الجنَّةِ وبقاءِ جميعِ ما فيها مِن النَّعيمِ، وأنَّ صفاتِ أهلِها الكاملةَ مِن الشَّبابِ لا تَتَغَيَّرُ أبدًا، وملابسُهُمُ التي عليهِم مِن الثِّيابِ لا تَبْلى أبدًا.

وقد دَلَّ القرآنُ على مثلِ هٰذا في مواضعَ كثيرةٍ: كقولِهِ تَعالى: ﴿وَجَنَّاتٍ لَهُمْ فيها نَعيمٌ مُقيمٌ﴾ [التوبة: ٢١]. وقولِهِ: ﴿أُكُلُها دائِمٌ وَظِلُّها﴾ [الرعد: ٣٥]. وقولِهِ: ﴿خالِدينَ فيها أبَدًا﴾ في مواضعَ كثيرةٍ.

وفي «صحيح مسلم»[(١)]: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «مَن يَدْخُلُ الجنَّةَ يَنْعَمُ لا يَبْأَسُ؛ لا تَبْلى ثيابُهُ، ولا يَفْنى شبابُهُ».

وفيهِ أيضًا[(٢)]: عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إذا دَخَلَ أهلُ الجنَّةِ الجنَّةَ؛ نادى منادٍ: إنَّ

= الشعبيّ، عن جابر... رفعه. قال الترمذي: «غريب، إنّما نعرفه من هٰذا الوجه من حديث مجالد». وقال البزّار: «لا يعرف إلاّ من حديث مجالد». قلت: بلى؛ سيأتي من حديث غيره. وقال الهيثمي (١٠/ ٤١٥): «إسناده حسن»، وقال (١٠/ ٤٠٢): «رجال الصحيح غير مجالد ووثّقه غير واحد». قلت: هو ليّن.

ورواه ٱبن أبي حاتم (المدثّر ٣٠ـ ٱبن كثير) من طريق مسلسلة بالثقات، عن الحارث، عن عامر، عن البراء... رفعه. قال ٱبن كثير: «كذا وقع عند ٱبن أبي حاتم والمشهور عن جابر بن عبدالله». قلت: الحارث ما عرفته، وأشار محقّق «الجنّة» لأبي نعيم إلى أنّه تحريف لحريث، وهو ٱبن أبي مطر، وهٰذا محتمل جدًّا، والسند ضعيف على كلّ حال لضعف الحريث.

ورواه: ٱبن أبي الدنيا في «الجنّة» (٦)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٥٩٩)، وأبو نعيم في «الجنّة» (١٥٢ و١٥٦)؛ من طريق ٱبن أبي نجيح، [عن أبي موسى، ووقع في العظمة عن الزبير بن موسى عن أبيه وهو خطأ]، عن جابر... رفعه. وهٰذا سند حسن، ولٰكنّه جاء مختصرًا دون سؤال اليهود.

وأخلص من هٰذا كلّه إلى أنّ السياق المذكور حسن بمجموع الطريقين الأوليين، وقطعة تربة الجنّة صحيحة بطرقها والشاهد المتقدّم عند مسلم، وقد مال ٱبن كثير والترمذي إلى تقوية الحديث وضعّفه الألباني.

(١) (٥١ـ الجنّة، ٨ـ دوام نعيم أهلها، ٤/ ٢١٨١/ ٢٨٣٦).

(٢) (الموضع السابق، ٤/ ٢١٨٢/ ٢٨٣٧) من حديث أبي هريرة وأبي سعيد.

لكُم أنْ تَنْعَموا فلا تَبْأسوا أبدًا، وإنَّ لكُم أنْ تَصِحُّوا فلا تَسْقَموا أبدًا، وإنَّ لكُم أنْ تَشِبُّوا فلا تَهْرَموا أبدًا، ﴿وَنُودُوا أنْ تِلْكُمُ الجَنَّةُ التي أُورِثْتُموها بِما كُنْتُمْ تَعْمَلونَ﴾ [الأعراف: ٤٣]».

وفي روايةٍ لغيرِه[1] زيادةُ: «وأنْ تَحْيَوا فلا تَموتوا أبدًا» /خ٢١/.

وفي التِّرْمِذِيِّ: عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا: «أهلُ الجنَّةِ جُرْدٌ مُرْدٌ كُحْلٌ، لا يَفْنى شبابُهُم ولا تَبْلى ثيابُهُم»[2].

وعن أبي سَعيدٍ مرفوعًا: «يَدْخُلُ أهلُ الجنَّةِ الجنَّةَ أبناءَ ثلاثينَ لا يَزيدونَ عليها أبدًا»[3].

---

(١) بل هي عنده في الموضع نفسه.

(٢) (حسن صحيح). رواه: الدارمي (٢/ ٣٣٥)، والترمذي (٣٩ـ الجنّة، ٨ـ ثياب أهل الجنّة، ٤/ ٦٧٩/ ٢٥٣٩)، وأبو نعيم في «الجنّة» (٢٥٦)؛ من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، عن عامر الأحول، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة. . . رفعه. قال الترمذي: «حسن غريب». قلت: شهر ليّن.

وروى القطعة الأولى: ابن أبي شيبة (٣٣٩٩٥)، وأحمد (٢/ ٢٩٥ و٣٤٣)، وابن أبي الدنيا في «الجنّة» (١٥)، وابن أبي داوود في «البعث» (٦٣)، والطبراني في «الأوسط» (٥٤١٨) و«الصغير» (٨٠٩)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٥٩٦)، وأبو نعيم في «الجنّة» (٢٥٥)، والبيهقي في «البعث» (٤١٩ و٤٢٠)، والبغوي في «التفسير» (الواقعة ٣٧)؛ من طرق، عن حمّاد بن سلمة، عن عليّ بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة. . . رفعه بلفظ: «يدخل أهل الجنّة جردًا مردًا مكحّلين». قال الهيثمي (١٠/ ٤٠٢): «إسناده حسن». قلت: ابن جدعان لا يعدو أن يكون صالحًا في الشواهد.

وللقطعة الثانية طريق أُخرى عند مسلم تقدّمت قبله.

وله شاهد عند: البخاري في «التاريخ» (٨/ ٢١٩)، وابن أبي الدنيا في «الجنّة» (٢١٥)، وابن أبي داوود في «البعث» (٦٤)، والطبراني في «الصغير» (١١٦٦)، وأبي الشيخ في «العظمة» (٥٨٤)، وتمّام في «الفوائد» (١٧٧٩)، وأبي نعيم في «الجنّة» (٢٥٥) و«الحلية» (٣/ ٥٦)، والبيهقي في «البعث» (٤١٨)؛ من حديث أنس بسند جوّده الهيثمي وفيه كلام.

وحديث أبي هريرة حسن بطريقيه صحيح بشاهده المذكور وشواهد أُخرى عديدة بمعناه، وقد مال إلى تقويته الترمذي والمنذري والهيثمي والألباني.

(٣) (منكر). رواه: الترمذي (٣٩ـ الجنّة، ٢٣ـ ما لأدنى أهل الجنّة، ٤/ ٦٩٥/ ٢٥٦٢)، وابن أبي الدنيا في «الجنّة» (١٧ و٢٥٩)، وابن أبي داوود في «البعث» (٧٨)، ونعيم في «زوائد الزهد» (٤٢٢)، والبغوي في «السنّة» (٤٣٨١)، والأصبهاني في «الترغيب» (٩٨٢)؛ من طريق عمرو بن الحارث، عن درّاج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد. . . رفعه. قال الترمذيّ: «لا نعرفه إلّا من حديث رشدين». قلت: تابعه ابن وهب ـ وهو ثقة ـ عند ابن أبي الدنيا وابن أبي داوود، إنّما العلّة رواية درّاج عن أبي الهيثم، فإنّها ضعيفة، ثمّ=

ومن حديثِ عَليٍّ مرفوعًا: «إنَّ في الجنَّةِ مجتمعًا للحورِ العِينِ، يَرْفَعْنَ بأصواتٍ لمْ تَسْمَعِ الخلائقُ مثلَها، يَقُلْنَ: نحنُ الخالداتُ فلا نَبيدُ، ونحنُ النَّاعماتُ فلا نَبْأسُ، ونحنُ الرَّاضياتُ فلا نَسْخَطُ، طوبى لمَن كانَ لنا وكنَّا لهُ»(١).

وخَرَّجَ الطَّبَرانِيُّ مِن حديثِ آبنِ عُمَرَ مرفوعًا: «إنَّ ممَّا يُغَنِّينَ به (يَعْني: الحورَ العِينَ): نحنُ الخالداتُ فلا نَمُتْنَهْ، نحنُ الآمناتُ فلا نَخَفْنَهْ، نحنُ المقيماتُ فلا نَظْعَنَّهْ»(٢).

= هي مخالفة للمعروف من أحاديث معاذ وأنس وأبي هريرة والمقدام وغيرهم من أنّهم أبناء ثلاث وثلاثين، وهٰذا حدّ النكارة، ولذٰلك ضعّفها الترمذي والألباني.

ورواه: أبو يعلى (١٤٠٥)، والطبراني (١٠/ ٤٠٢ـ مجمع)؛ من طريق آبن لهيعة، عن درّاج. . . به فقال: «ستّين سنة». قال الهيثمي: «ضعيف، فيه آبن لهيعة، وهو مخالف للثقات فيما رووه».

(١) (ضعيف). رواه: آبن أبي شيبة (٣٣٩٦٠)، وهنّاد في «الزهد» (٩)، والحسين المروزي في «زوائد الزهد» (١٤٨٧)، والترمذي (٣٩ـ الجنّة، ٢٤ـ كلام الحور، ٤/ ٦٩٦/ ٢٥٦٤)، وآبن أبي الدنيا في «صفة الجنّة» (٢٤٩)، وعبدالله بن أحمد (١/ ١٥٦)، والبزّار (٧٠٣ و٧٠٤)، وأبو يعلى (٢٦٨ و٤٢٩)، والمحاملي (١١٨)، وآبن عديّ (٤/ ١٦١٣)، وأبو نعيم في «الجنّة» (٤١٨)، وتمّام في «الفوائد» (١٧٨٦)، والبيهقي في «البعث» (٣٧٦)، والثقفي في «الثقفيّات» (١٩٨٢ـ ضعيفة)، والبغوي في «السنّة» (٤٣٨٨)، والضياء في «الجنّة»، وآبن الجوزي في «الواهيات» (١٥٥٥) و«الموضوعات» (٣/ ٢٥٦)، والذهبي في «النبلاء» (١١/ ٣٩٧) و«التذكرة» (٢/ ٤٩٨)؛ من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد، عن عليّ. . . رفعه. قال البزّار: «لا نعلم رواه عن النبيّ ﷺ إلّا عليّ بهٰذا الإسناد». قلت: وهو واهٍ فيه علل ثلاث: **أولاها**: آبن إسحاق هٰذا هو أبو شيبة الواسطي ضعيف وحديثه عن النعمان منكر. **والثانية**: النعمان مجهول. **والثالثة**: الوقف؛ قاله الذهبيّ.

وتعقّب السيوطيّ آبن الجوزي فأورد له في «اللآلئ» (٢/ ٤٥٥) طريقًا أُخرى عند آبن عساكر عن: محمّد بن الفرات الجرميّ، سمعت أبا إسحاق، يذكر عن الحارث، عن عليّ. . . رفعه. وآبن الفرات كذّبوه، وأبو إسحاق تغيّر بأخرة وكان يدلّس، والحارث واهٍ. فهٰذا يصدق فيه «كالمستجير من الرمضاء بالنار».

وله شاهد عند: أبي الشيخ في «العظمة» (٦٠٥)، وأبي نعيم في «الجنّة» (٣٧٨ و٤٣١)؛ من حديث آبن أبي أوفى بسند ضعيف.

فالضعف لازم لهٰذا المتن ولو آجتمعت طرقه لشدّة وهائها، ولٰكنّه ليس بالموضوع، بل هو ضعيف كما ذكر الترمذي وآبن عديّ والبغوي وآبن الجوزي مرّة والمنذري وآبن كثير والعراقي والألباني.

(٢) (حسن بشواهده). رواه: الطبراني في «الأوسط» (٤٩١٤) و«الصغير» (٧٣٥)، وأبو نعيم في «الجنّة» (٣٢٢ و٤٣٠)، والضياء في «الجنّة»؛ من طريق عمارة بن وثيمة، ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا محمّد بن جعفر بن أبي كثير، عن زيد بن أسلم، عن آبن عمر. . . رفعه.

قال الطبراني وأبو نعيم: «تفرّد به سعيد بن أبي مريم». قلت: تفرّد أمثاله من المتقنين لا يضرّ. وقال=

ومِن حديثِ أُمِّ سَلَمَةَ مرفوعًا: «إنَّ نساءَ أهلِ الجنَّةِ يقُلْنَ: نحنُ الخالداتُ فلا نَموتُ [أبدًا]، ونحنُ النَّاعماتُ فلا نَبْأسُ أبدًا، ونحنُ المقيماتُ فلا نَظْعَنُ أبدًا، ونحنُ الرَّاضياتُ فلا نَسْخَطُ أبدًا، طوبى لمَن كنَّا لهُ وكانَ لنا»(١).

● وفيما ذَكَرَهُ ﷺ في صفةِ مَن يَدْخُلُ الجنَّةَ تعريضٌ بذمِّ الدُّنيا الفانيةِ؛ فإنَّهُ مَن يَدْخُلُها وإنْ نُعِّمَ فيها فإنَّهُ يَبْأسُ، ومَن أقامَ فيها فإنَّهُ يَموتُ ولا يُخلَّدُ، ويَفْنى شبابُهُمْ وتَبْلى ثيابُهُمْ، بل تَبْلى أجسامُهُمْ.

وفي القرآنِ نظيرُ هٰذا، وهوَ التَّعريضُ بذمِّ الدُّنيا وفنائِها مع مدحِ الآخرةِ وذكرِ كمالِها وبقائِها:

كما قالَ تَعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّساءِ وَالبَنِينَ وَالقَناطِيرِ المُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ وَالخَيْلِ المُسَوَّمَةِ وَالأَنْعامِ وَالحَرْثِ ذٰلِكَ مَتاعُ الحَياةِ الدُّنْيا وَاللهُ عِنْدَهُ حُسْنُ المَآبِ . قُلْ أَؤُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذٰلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِها الأَنْهارُ خالِدِينَ فيها وَأَزْواجٌ مُطَهَّرَةٌ وَرِضْوانٌ مِنَ اللهِ وَاللهُ بَصِيرٌ بِالعِبادِ﴾ [آل عمران: ١٤-١٥].

وقالَ تَعالى: ﴿إِنَّما مَثَلُ الحَياةِ الدُّنْيا كَماءٍ أَنْزَلْناهُ مِنَ السَّماءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَباتُ الأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالأَنْعامُ. . .﴾ الآيةَ، ثمَّ قالَ: ﴿وَاللهُ يَدْعو إِلى دارِ السَّلامِ

= المنذري والهيثمي (١٠/ ٤٢٢): «رجاله رجال الصحيح». قلت: إلاّ عمارة؛ فهو مؤرّخ مشهور، روى عنه جماعة، ونقل عنه أهل العلم، ولم يجرّحه أحد، فلا أقلّ من أن يكون صالحًا في الشواهد، ثمّ هو حسن بحديث ابن أبي أوفى المتقدّم ذكره في الحديث السابق وغيره، ويستأنس له بحديثي عليّ وأمّ سلمة.

(١) (ضعيف جدًّا). قطعة من حديث طويل رواه: العقيلي (٢/ ١٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٣٦٨/ ٨٧٠) و«الأوسط» (٣١٦٥)، وابن عديّ (٣/ ١١١٢)، وابن جرير (٢٩٣٧٠ و٣٣١٧٢ و٣٣٣٣٠ و٣٣٤٠٢)؛ من طريق بكر بن سهل الدمياطي، ثنا عمرو بن هاشم البيروتي، ثنا سليمان بن أبي كريمة، عن هشام بن حسّان، عن الحسن، عن أمّه، عن أم سلمة. . . مرفوعًا مطوّلاً ومختصرًا.

قال الطبراني: «لم يرو هٰذا الحديث عن هشام بن حسّان إلاّ سليمان بن أبي كريمة، تفرّد به عمرو بن هاشم». وقال الهيثمي (٧/ ١٢٢، ١٠/ ٤٢١): «فيه سليمان بن أبي كريمة، ضعّفه أبو حاتم وابن عديّ، وهو ضعيف». قلت: بكر بن سهل ضعيف، وعمرو بن هاشم فيه ضعف، وسليمان منكر الحديث، وهشام ثقة تكلّموا في روايته عن الحسن لكثرة إرساله عنه. فالسند واهٍ.

وَيَهْدي مَنْ يَشاءُ إلى صِراطٍ مُسْتَقيم . لِلَّذينَ أَحْسَنوا الحُسْنى وَزِيادَةٌ وَلا يَرْهَقُ وُجوهَهُمْ قَتَرٌ وَلا ذِلَّةٌ أُولٰئِكَ أَصْحابُ الجَنَّةِ هُمْ فيها خالِدونَ﴾ [يونس: ٢٥-٢٦].

وقالَ تَعالى: ﴿وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلَ الحَياةِ الدُّنْيا كَماءٍ أَنْزَلْناهُ مِنَ السَّماءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَباتُ الأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشيمًا تَذْروهُ الرِّياحُ وَكانَ اللهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِرًا. المالُ وَالبَنونَ زينَةُ الحَياةِ الدُّنْيا وَالباقِياتُ الصَّالِحاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوابًا وَخَيْرٌ أَمَلاً﴾ [الكهف: ٤٥-٤٦].

وقالَ: ﴿وَما هٰذِهِ الحَياةُ الدُّنْيا إِلاَّ لَهْوٌ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الآخِرَةَ لَهِيَ الحَيَوانُ لَوْ كانوا يَعْلَمونَ﴾ [العنكبوت: ٦٤].

وقالَ تَعالى: ﴿اعْلَموا أَنَّما الحَياةُ /خ٢٢/ الدُّنْيا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزينَةٌ وَتَفاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكاثُرٌ في الأَمْوالِ وَالأَوْلادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الكُفَّارَ نَباتُهُ...﴾ إلى قولِهِ: ﴿سابِقوا إِلى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُها كَعَرْضِ السَّماءِ وَالأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذينَ آمَنوا بِاللهِ وَرُسُلِهِ﴾ [الحديد: ٢٠-٢١].

وقالَ تَعالى: ﴿بَلْ تُؤْثِرونَ الحَياةَ الدُّنْيا . وَالآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقى﴾ [الأعلى: ١٦-١٧].

وقالَ تَعالى: ﴿أَرَضيتُمْ بِالحَياةِ الدُّنْيا مِنَ الآخِرَةِ فَما مَتاعُ الحَياةِ الدُّنْيا في الآخِرَةِ إِلاَّ قَليلٌ﴾ [التوبة: ٣٨].

وقالَ تَعالى عن مؤمنِ آلِ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ قالَ لقومِهِ: ﴿يا قَوْمِ إِنَّما هٰذِهِ الحَياةُ الدُّنْيا مَتاعٌ وَإِنَّ الآخِرَةَ هِيَ دارُ القَرارِ﴾ [غافر: ٣٩]، والمتاعُ: هو ما يَتَمَتَّعُ بِهِ صاحِبُهُ برهةً ثمَّ يَنْقَطِعُ ويَفْنى.

فما عِيبَتِ الدُّنيا بأبلغَ مِن ذكرِ فنائِها وتقلُّبِ أحوالِها، وهوَ أدلُّ دليلٍ على انقضائِها وزوالِها. فتتبَدَّلُ: صحَّتُها بالسَّقمِ، ووجودُها بالعدمِ، وشبيبتُها بالهرمِ، ونعيمُها بالبؤسِ، وحياتُها بالموتِ فتُفارِقُ الأجسامَ النُّفوسُ[1]، وعمارتُها بالخرابِ،

(١) في خ ون: «فتفارق الأجسام للنفوس»، والأولى ما أثبته من م.

وٱجتماعُها بفرقةِ الأحبابِ، وكلُّ ما فوقَ التُّرابِ ترابٌ.

قالَ بعضُ السَّلفِ في يومِ عيدٍ وقد نَظَرَ إلى كثرةِ النَّاسِ وزينةِ لباسِهِم: هل تَرَوْنَ إلَّا خرقًا تَبْلى أو لحمًا يَأْكُلُهُ الدُّودُ غدًا؟

كانَ الإمامُ أحْمَدُ يَقولُ: يا دارُ! تَخْرَبِينَ وَيَموتُ سكَّانُكِ.

وفي الحديثِ: «عجبًا لمَن رَأى الدُّنيا وسرعةَ تقلُّبِها بأهلِها كيفَ يَطْمَئِنُّ إليها»[1].

---

(١) (ضعيف). قطعة من حديث أبي ذرّ الطويل الذي جاء عنه من طرق:

* روى الأولى منها: عبد بن حميد (الأعلى ١٩ـ الدرّ)، وٱبن حبّان في «الصحيح» (٣٦١) و«المجروحين» (٣/ ١٣٠)، والطبراني (٤/ ٢١٦ـ مجمع، ٢/ ١٥٧/ ١٦٥١)، والآجرّي (النساء ١٦٥ـ كثير)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٢٦١)، وٱبن مردويه (النساء ١٦٥ـ ٱبن كثير، ٢/ ٧٠ـ بداية ونهاية)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ١٨ و١٦٦-١٦٧)، والقضاعي في «الشهاب» (٦٥١ و٧٤٠ و٨٣٧)، والبيهقي في «الشعب» (٨٠٣١)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٩/ ١٩٩)، وٱبن عساكر (٢٣/ ٢٧٣-٢٧٥)؛ من طريق إبراهيم بن هشام بن يحيى الغسّاني، ثنا أبي، عن جدّي، عن أبي إدريس، عن أبي ذرّ. . . رفعه مطوّلاً ومختصرًا. قال الهيثمي: «فيه إبراهيم بن هشام وثّقه ٱبن حبّان وضعّفه أبو حاتم وأبو زرعة». قلت: متروك لا ينبغي أن يحدّث عنه.

ولٰكنّه توبع. قال ٱبن عساكر (٢٣/ ٢٧٦): «رواه أبو الحسن بن جوصا: عن أبي حارثة أحمد بن إبراهيم، عن هشام، عن أبيه». قلت: أبو حارثة هٰذا هو ٱبن إبراهيم، تابع أباه فرواه عن جدّه، لٰكن لم أقف فيه على توثيق فحدّه الستر، ولم يذكروا له رواية عن جدّه فأخشى أن يكون حمله عن أبيه عن جدّه ثمّ سقط ذكر أبيه عمدًا أو سهوًا!

ورواه أيضًا مولى ليزيد بن معاوية عن أبي إدريس فيما ذكره ٱبن عساكر، وهٰذا المولى مجهول، والله أعلم بحال الطريق إليه.

ورواه أيضًا: الطبري في «التاريخ» (١/ ٢٦٧)، وٱبن عساكر (٢٣/ ٢٧٦) معلّقًا؛ من طريق الماضي بن محمّد، عن أبي سليمان، عن القاسم بن محمّد الثقفي، عن أبي إدريس، عن أبي ذرّ. . . رفعه. والماضي ضعيف منكر الحديث وأبو سليمان والقاسم مجهولان.

قال أبو نعيم: «ورواه المختار بن غسّان عن إسماعيل بن سلمة عن أبي إدريس». قلت: المختار وإسماعيل مجهولان، والله أعلم بحال الطريق إليهما.

* وروى الثانية: ٱبن حبّان في «المجروحين» (٣/ ١٢٩)، وٱبن عدي (٧/ ٢٦٩٩)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٢٠٨) مختصرًا، والحاكم (٢/ ٥٩٧) مختصرًا، وأبو نعيم (١/ ١٦٨-١٦٩)، والبيهقي (٩/ ٤)، وٱبن عساكر (٢٣/ ٢٧٦-٢٧٧)؛ من طريق يحيى بن سعيد القرشي السعدي، ثنا ٱبن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبيد بن عمير، عن أبي ذرّ. . . رفعه. قال ٱبن عديّ: «هٰذه أنكر الروايات»، وقال ٱبن حبّان نحوه. قلت: لأنّ تفرّد القرشي المتروك عن ٱبن جريج بهٰذا دون ثقات أصحابه موضع ٱتّهام.

* وروى الثالثة: ٱبن أبي حاتم (٢/ ٧٠ـ بداية ونهاية)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ١٦٧) تعليقًا؛ من=

قالَ الحَسَنُ: إنَّ الموتَ قد فَضَحَ الدُّنيا فلمْ يَدَعْ لذي لبٍّ بها فرحًا.

وقالَ مُطَرِّفٌ: إنَّ هٰذا الموتَ قد أفْسَدَ على أهلِ النَّعيمِ نعيمَهُم، فالْتَمِسوا نعيمًا لا موتَ فيهِ.

وقالَ بعضُهُم: ذَهَبَ ذكرُ الموتِ بلذَّةِ كلِّ عيشٍ وسرورِ [كلِّ نعيمٍ]. ثمَّ بَكى وقالَ: واهًا لدارٍ لا موتَ فيها!

وقالَ يونُسُ بنُ عُبَيْدٍ: ما تَرَكَ ذكرُ الموتِ لنا قُرَّةَ عينٍ في أهلٍ ولا مالٍ.

وقالَ يَزيدُ الرَّقاشِيُّ: أمِنَ أهلُ الجنَّةِ الموتَ فطابَ لَهُمُ العيشُ، وأمِنوا مِن الأسقام فهنيئًا لهُم في جوارِ اللهِ طولُ المقام.

عيوبُ الدُّنيا بادية، وهيَ بعبرِها ومواعظِها منادية، لٰكنَّ حبَّها يُعْمي ويُصِمُّ، فلا يَسْمَعُ محبُّها نداءَها، ولا يَرى كشفَها للعبرِ وإبداءَها.

قَدْ نادَتِ الدُّنْيا عَلى نَفْسِها ... لَوْ كانَ في العالَمِ مَنْ يَسْمَعُ
كَمْ واثِقٍ بِالعُمْرِ أفْنَيْتُهُ ... وَجامِعٍ بَدَّدْتُ ما يَجْمَعُ

كم قد تَبَدَّلَ نعيمُها بالبوس، كم أَصْبَحَ مَن هوَ واثقٌ بملكِها وأَمْسى وهوَ منها قنوطٌ يؤوس.

= طريق معان بن رفاعة، عن عليّ بن يزيد الألهاني، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن أبي ذرّ... رفعه مختصرًا جدًّا. قال ابن كثير: «ضعيف، فيه ثلاثة من الضعفاء؛ معان وشيخه وشيخ شيخه». قلت: الألهاني متروك، والسند ساقط، والمتن مختصر قاصر عن هٰذه القطعة.

* وروى الرابعة: أحمد (٥ ١٧٨ و١٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٩٦٨ـ تحفة)، والبزّار (١٦٠)؛ من طريق المسعودي، عن أبي عمر الشامي، عن عبيد بن الخشخاش، عن أبي ذرّ... رفعه مختصرًا جدًّا. والمسعوديّ اختلط أو تغيّر، والشاميّ ليّن، وابن الخشخاش ضعيف، فالسند واهٍ على قصور المتن واختصاره.

* وروى الخامسة: أبو نعيم (١٦٨/١) معلّقًا، وابن عساكر (٢٧٦/٢٣)؛ من طريق عبدالله بن صالح، ثنا معاوية بن صالح، عن أبي عبدالملك محمّد بن أيّوب وغيره من المشيخة، عن عبدالرحمٰن بن عائذ، عن أبي ذرّ... رفعه. وعبدالله بن صالح ومحمّد بن أيّوب لا يعدوان أن يكونا صالحين في الشواهد، لٰكنّ محمّدًا توبع من غيره كما جاء في السند، فلم يبق لهٰذا السند علّة إلّا عبدالله، فهو صالح في الشواهد.

فالطريق الأولى بمتابعاتها ساقطة، والثانية والثالثة ساقطتان بمتروك، والرابعة واهية قاصرة، فلم يبق للطريق الأخيرة الضعيفة ما يشدّها. نعم؛ لكثير من مفردات الحديث طرق أخرى تشدّها، ولٰكنّها قاصرة عن هٰذه القطعة، فالله أعلم بماذا قوّاها الألباني رحمة الله عليه في «موارد الظمآن»!

قالَتْ بعضُ بناتِ ملوكِ العربِ[1] الذينَ نُكِبوا: أَصْبَحْنا وما في العربِ أحدٌ إلاَّ وهوَ يَحْسُدُنا، وأَمْسَيْنا وما في العربِ أحدٌ إلاَّ [وهوَ] يَرْحَمُنا، ثمَّ قالَتْ / خ٢٣/ :

وَبَيْنـا نَسـوسُ النَّـاسَ وَالأَمْـرُ أَمْـرُنـا إذا نَحْـنُ فيهِـمْ سُـوقَـةٌ لَيْـسَ نُنْصَـفُ

فَـــأُفٍّ لِــــدارٍ لا يَـــدومُ نَعيمُهـــا تَقَلَّـــبُ تـــاراتٍ بِنـــا وَتَصَـــرَّفُ

دَخَلَتْ أُمُّ جَعْفَرِ بنِ يَحْيى البَرْمَكِيِّ على قومٍ في عيدِ أضحى تَطْلُبُ جلدَ كبشٍ تَلْبَسُهُ، وقالَتْ: هَجَمَ عليَّ مثلُ هٰذا العيدِ وعلى رأسي أربعُ مئةِ وصيفةٍ قائمةٍ وأنا أزْعُمُ أنَّ ٱبني جعفرًا عاقٌّ لي.

كانَتْ أُختُ أحْمَدَ بنِ طُولُونَ صاحبِ مِصْرَ كثيرةَ السَّرَفِ في إنفاقِ المالِ، حتَّى إنَّها زَوَّجَتْ بعضَ لُعَبِها فأنْفَقَتْ على وليمةِ عرسِها مئةَ ألفِ دينارٍ، فما مَضى إلاَّ قليلٌ حتَّى رُئِيَتْ في سوقٍ مِن أسواقِ بغدادَ وهيَ تَسْأَلُ النَّاسَ.

خُلِعَ بعضُ خلفاءِ بني العَبَّاسِ وكُحِلَ وحُبِسَ ثمَّ أُطْلِقَ، فٱحْتاجَ إلى أنْ وَقَفَ يومَ الجمعةِ في الجامعِ وقالَ للنَّاسِ: تَصَدَّقوا عليَّ فأنا مَن قد عَرَفْتُمْ.

ٱجْتازَ بعضُ الصَّالحينَ بدارٍ فيها فرحٌ وقائلةٌ تَقولُ في غنائِها:

ألا يـــا دارُ لا يَـــدْخُلْــكِ حُـــزْنٌ وَلا يُـــودي بِصـــاحِبِــكِ الـــزَّمـــانُ

ثمَّ ٱجْتازَ بها عن قريبٍ، وإذا البابُ مُسْوَدٌّ وفي الدَّارِ بكاءٌ وصراخٌ، فسَأَلَ عنهُم، فقيلَ: ماتَ ربُّ الدَّارِ، فطَرَقَ البابَ وقالَ: سَمِعْتُ مِن هٰذهِ الدَّارِ قائلةً تَقولُ كذا وكذا، فبَكَتِ ٱمرأةٌ وقالَتْ: يا عبدَ اللهِ! إنَّ اللهَ يُغَيِّرُ ولا يَتَغَيَّرُ، والموتُ غايةُ كلِّ مخلوقٍ، فٱنْصَرَفَ مِن عندِهِم باكيًا.

بَعَثَ أبو بكرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللهُ عنهُ في خلافتِهِ وفدًا إلى اليمنِ، فٱجْتازوا في طريقِهِم بماءٍ مِن مياهِ العربِ، عندَهُ قصورٌ مَشِيدَةٌ، وهناكَ مواشٍ عظيمةٌ ورقيقٌ كثيرٌ،

---

(١) زاد في حاشية خ: «القائلة لذٰلك هي حرقة بنت النعمان بن المنذر. وقالت أيضًا: ما نحن فيه اليوم خير ممّا كنّا فيه بالأمس، إنّا نجد في الكتب أنّه ليس من أهل بيت يعيشون في حبرة إلاّ سيعقبون بعدها عبرة وأنّ الدهر لم يظهر لقوم بيوم يحبّونه إلاّ بطن لهم بيوم يكرهونه. وبكت أيضًا حرقة وهي في عزّها فقيل: ما يبكيك؟ لعلّ أحدًا آذاك! قالت: لا؛ ولٰكن رأيت . . . في أهلي، وقلّما ٱمتلأت دار سرورًا إلاّ ٱمتلأت حزنًا» اهـ.

ورَأوا نسوةً كثير[ا]تٍ مجتمعاتٍ في عرسٍ لهُنَّ، وجاريةً بيدِها دفٌّ وهيَ تَقولُ:

مَعْشَرَ الحُسَّادِ موتوا كَمَدا   كَذا نكونُ ما بَقِينا أَبَدا

فنزَلوا بقربِهِم، فأكرَمَهُم سيِّدُ الماءِ وآعتَذَرَ إليهِم بآشتغالِهِ بالعرسِ، فدَعَوْا لهُ وآرْتَحلوا. ثمَّ إنَّ بعضَ أُولٰئكَ الوفدِ أرسَلَهُم مُعاويةُ إلى اليمنِ، فمَرُّوا بالقربِ مِن ذٰلكَ الماءِ، فعَدَلوا إليهِ لِيَنْزِلوا فيهِ، فإذا القصورُ المَشيدَةُ قد خَرِبَتْ كلُّها وليسَ هناكَ ماءٌ ولا أنيسٌ، ولمْ يَبْقَ مِن تلكَ الآثارِ إلَّا تلٌّ خرابٌ، فذَهَبوا إليهِ، فإذا عجوزٌ عمياءُ تأْوي إلى نقبٍ في ذٰلكَ التَّلِّ، فسَألوها عن أهلِ ذٰلكَ الماءِ، فقالَتْ: هَلَكوا كلُّهُم، فسَألوها عن ذٰلكَ العرسِ المتقدِّمِ، فقالَتْ: كانَتِ العروسُ أُختي، وأنا كُنْتُ صاحبةَ الدُّفِّ، فطَلَبوا أنْ يَحْمِلوها معَهُم /خ٢٤/ ، فأبَتْ وقالَتْ: عزيزٌ عليَّ أنْ أُفارِقَ هٰذهِ العظامَ الباليةَ حتَّى أصيرَ إلى ما صارَتْ إليهِ. فبينَما هيَ تُحدِّثُهُمْ إذْ مالَتْ فنَزَعَتْ نزعًا يسيرًا ثمَّ ماتَتْ، فدَفَنوها وآنْطَلَقوا.

حُمِلَ إلى سُلَيْمانَ بنِ عَبْدِالمَلِكِ في خلافتِهِ مِن خُراسانَ ستَّةُ أحمالِ مسكٍ إلى الشَّامِ، فأُدْخِلَتْ على آبنِهِ أيُّوبَ وهوَ وليُّ عهدِهِ، فدَخَلَ عليهِ الرَّسولُ بها في دارِهِ، فدَخَلَ إلى دارٍ بيضاءَ وفيها غلمانٌ عليهِم ثيابٌ بيضٌ وحليتُهُم فضَّةٌ، ثمَّ دَخَلَ إلى دارٍ صفراءَ فيها غلمانٌ عليهِم ثيابٌ صفرٌ وحليتُهُمُ الذَّهبُ، ثمَّ دَخَلَ إلى دارٍ خضراءَ فيها غلمانٌ عليهِم ثيابٌ خضرٌ وحليتُهُمُ الزُّمرُّدُ، ثمَّ دَخَلَ على أيُّوبَ وهوَ وجاريتُهُ على سريرٍ فلمْ يَعْرِفْ أحدَهُما مِن الآخرِ لقربِ شبهِهِما، فوُضِعَ المسكُ بينَ يديهِ فآنْتَهَبَهُ كلَّهُ الغلمانُ، ثمَّ خَرَجَ الرَّسولُ فغابَ بضعةَ عشرَ يومًا، ثمَّ رَجَعَ فمرَّ بدارِ أيُّوبَ وهيَ بلاقعُ، فسَألَ عنهُم، فقيلَ لهُ: أصابَهُمُ الطَّاعونُ فماتوا.

كانَ يَزيدُ بنُ عَبْدِالمَلِكِ ـ وهوَ الذي آنْتَهَتْ إليهِ الخلافةُ بعدَ عُمَرَ بنِ عَبْدِالعَزيزِ ـ لهُ جاريةٌ تُسمَّى حُبابَةَ، وكانَ شديدَ الشَّغفِ بها، ولمْ يَقْدِرْ على تحصيلِها إلَّا بعدَ جهدٍ شديدٍ، فلمَّا وَصَلَتْ إليهِ؛ خَلا بِها يومًا في بستانٍ وقد طارَ عقلُهُ فرحًا بِها، فبينَما هوَ يُلاعِبُها ويُضاحِكُها إذْ رَماها بحبَّةِ رمَّانٍ أو حبَّةِ عنبٍ وهيَ تَضْحَكُ، فدَخَلَتْ في فيها، فشَرِقَتْ بِها، فماتَتْ، فما سَمَحَتْ نفسُهُ بدفنِها حتَّى أراحَتْ[1]، فعوتِبَ على ذٰلكَ،

---

(١) أراحت: خرجت من جثّتها روائح الإنتان.

فدَفَنَها. ويُقالُ: إنَّهُ نَبَشَها بعدَ دفنِها. ويُروى أنَّهُ دَخَلَ بعدَ موتِها إلى خزائنِها ومقاصيرِها ومعَهُ جاريةٌ لها، فتَمَثَّلَتِ الجاريةُ:

كَفى حَزَنًا بالوالِهِ الصَّبِّ أنْ يَرى   مَنازِلَ مَنْ يَهْوى مُعَطَّلَةً قَفْرا

فصاحَ وخَرَّ مغشيًّا عليهِ، فلم يُفِقْ إلى أنْ مَضى هَوِيٌّ مِن الليلِ، ثمَّ أفاقَ فبكَى بقيَّةَ ليلتِهِ ومِن الغدِ، فدَخَلوا عليهِ فوَجَدوهُ ميتًا.

قالَ بعضُ السَّلفِ: ما مِن حَبْرَةٍ إلاَّ يَتْبَعُها عبرةٌ، وما كانَ ضحكٌ في الدُّنيا إلاَّ كانَ بعدَهُ بكاءٌ.

مَن عَرَفَ الدُّنيا حقَّ معرفتِها؛ حَقَرَها وأبْغَضَها، كما قيلَ:

أمَا لَوْ بِيعَتِ الدُّنْيا بِفَلْسٍ   أنِفْتُ لِعاقِلٍ أنْ يَشْتَريها،

ومَن عَرَفَ الآخرةَ وعظمتَها رَغِبَ فيها.

عبادَ اللهِ! هَلُمُّوا إلى دارٍ لا يَموتُ سكَّانُها، ولا يَخْرَبُ بنيانُها، ولا يَهْرَمُ شبَّانُها، ولا يَتَغَيَّرُ حسنُها وإحسانُها، هواؤُها النَّسيمُ وماؤُها التَّسنيمُ، يَتَقَلَّبُ أهلُها في رحمةِ أرحمِ الرَّاحمين، ويَتَمَتَّعونَ بالنَّظرِ إلى وجهِهِ الكريمِ كلَّ حين، ﴿دَعْواهُمْ /خ٢٥/ فيها سُبْحانَكَ اللهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فيها سَلامٌ وَآخِرُ دَعْواهُمْ أنِ الحَمْدُ للهِ رَبِّ العالَمينَ﴾ [يونس: ١٠].

قالَ عَوْنُ بنُ عَبْدِاللهِ بنِ عُتْبَةَ: بَنى ملكٌ ممَّن كانَ قبلَكُم مدينةً، فتَنَوَّقَ في بنيانِها، ثمَّ صَنَعَ طعامًا ودَعا النَّاسَ إليهِ وأقْعَدَ على أبوابِها ناسًا يَسْألونَ كلَّ مَن خَرَجَ: هلْ رَأيْتُمْ عيبًا؟ فيَقولونَ: لا. حتَّى جاءَ في آخرِ النَّاسِ قومٌ عليهِم أكسيةٌ، فسَألُوهُم: هلْ رَأيْتُمْ عيبًا؟ قالوا: عيبينِ. فأدْخَلوهُمْ على الملكِ، فقالَ: هلْ رَأيْتُمْ عيبًا؟ فقالوا: عيبينِ. قالَ: وما هُما؟ قالوا: تَخْرَبُ ويَموتُ صاحبُها. قالَ: فتَعْلَمونَ دارًا لا تَخْرَبُ ولا يَموتُ صاحبُها؟ قالوا: نعم؛ دارُ الجنَّةِ. فدَعَوْهُ فاسْتَجابَ لهُم وانْخَلَعَ مِن ملكِهِ وتَعَبَّدَ معَهُم. فحَدَّثَ عَوْنٌ بهٰذا الحديثِ عُمَرَ بنَ عَبْدِالعَزيزِ، فوَقَعَ منهُ موقعًا، حتَّى هَمَّ أنْ يَخْلَعَ نفسَهُ مِن الملكِ. فأتاهُ ابنُ عمِّهِ مَسْلَمَةُ، فقالَ: اتَّقِ اللهَ يا أميرَ المؤمنينَ في أُمَّةِ مُحَمَّدٍ، فواللهِ؛ لئنْ فَعَلْتَ لَيَقْتَتِلُنَّ بأسيافِهِم. قالَ: ويحكَ يا مَسْلَمَةُ! حُمِّلْتُ ما لا

أُطيقُ، وجَعَلَ يُرَدِّدُها، ومَسْلَمَةُ يُناشِدُهُ حتَّى سَكَنَ.

بَنى بعضُ ملوكِ العربِ الخَوَرْنَقَ والسَّديرَ، فنَظَرَ إلى ملكِهِ يومًا فقالَ: هلْ عَلِمْتُمْ أحدًا أُوتِيَ مثلَ ما أُوتيتُ؟ [فـ]ـقالوا: لا. ورجلٌ منهُم ساكتٌ، فقالَ: أيُّها الملكُ! إنْ أذِنْتَ لي تكَلَّمْتُ. قالَ: تكَلَّمْ. قالَ: أرَأيْتَ ما جَمَعْتَ، أشيءٌ هوَ لكَ لمْ يَزُلْ ولا يَزولُ، أم هوَ شيءٌ كانَ لمَن قبلَكَ وزالَ عنهُ وصارَ إليكَ وكذٰلكَ يَزولُ عنكَ؟ قالَ: بل كانَ لمَن قبلي وصارَ إليَّ ويَزولُ عنِّي. قالَ: فسُرِرْتَ بشيءٍ تَزولُ عنكَ لذَّتُهُ وتَبْقى تَبِعَتُهُ عليكَ، تكونُ فيهِ قليلاً وتُرْهَنُ بهِ طويلاً. فبَكى وقالَ: أينَ المهربُ؟ قالَ: إمَّا أنْ تُقيمَ وتَعْمَلَ بطاعةِ ربِّكَ، وإمَّا أنْ تَنْخَلِعَ مِن ملكِكَ وتُقيمَ وحدَكَ وتَعْبُدَ رَبَّكَ حتَّى يَأْتِيَكَ أجلُكَ. قالَ: فإذا فَعَلْتُ ذٰلكَ فما لي؟ قالَ: حياةٌ لا تَموتُ، وشبابٌ لا يَهْرَمُ، وصحَّةٌ لا تَسْقَمُ، وملكٌ جديدٌ لا يَبْلى. قالَ: فأيُّ خيرٍ فيما يَفْنى[١]؟! واللهِ لأطْلُبَنَّ عيشًا لا يَزولُ أبدًا. فانْخَلَعَ عن ملكِهِ، وسارَ في الأرضِ[٢].

وفيهِ يقولُ عَدِيُّ بنُ زَيْدٍ أبياتَهُ المشهورةَ السَّائرةَ:

أيُّها الشَّامِتُ المُعَيِّرُ[٣] بِالدَّهْـ ... ـرِ أأنْتَ المُبَرَّأُ المَوْفورُ
أمْ لَدَيْكَ العَهْدُ الوَثيقُ مِنَ الأيْـ ... ـيامِ بَلْ أنْتَ جاهِلٌ مَغْرورُ
مَنْ رَأيْتَ المَنونَ أخْلَدْنَ أمْ مَنْ ... ذا عَلَيْهِ مِنْ أنْ يُضامَ خَفيرُ
أيْنَ كِسْرى كِسْرى المُلوكِ أنوشِرْ ... وانُ أمْ أيْنَ قَبْلَهُ سابورُ
وَبنو الأصْفَرِ الكِرامُ مُلوكُ الرْ ... رومِ لَمْ يَبْقَ مِنْهُمُ مَذْكورُ
وَأخو الحَضْرِ[٤] إذْ بَناهُ وَإذْ دِجْـ ... ـلَةُ تُجْبى إلَيْهِ والخابورُ
شادَهُ مَرْمَرًا وَجَلَّلَهُ كِلْـ ... ـسًا فَلِلطَّيْرِ في ذُراهُ وُكورُ

---

(١) في خ: «فيما بقي»! وهٰذا تحريف صوابه ما أثبتّه من م وط.

(٢) إذا خلع الصالحون أنفسهم وتجرّدوا عن مسؤوليّاتهم وساروا في الأرض! فمن يبقى لسياسة أمور المسلمين ولمّ شعثهم ورأب صدعهم؟! فهٰذا وأمثاله غيض من فيض من بلاء الصوفيّة الذي جثم على صدر الأُمّة وأردف أعجازًا وناء بكلكل.

(٣) في خ وم: «الشامت المغترّ»، والتصويب من: «حماسة البحتري (ص١٢٢)».

(٤) الحضر: مدينة بين دجلة والفرات. وأخو الحضر: الساطرون بن أسطيرون الجرمقي.

لَــمْ يَهْنِــهِ رَيْــبُ المَنــونِ فَبــادَ الْـ ـمُلْــكُ عَنْــهُ فَبــابُــهُ مَهْجــورُ /خ

٢٦/ وَتَـذَكَّـرْ رَبَّ الخَـوَرْنَـقِ[1] إذْ أَشْـ ـــرَفَ يَــوْمًــا وَلِلْهُــدى تَفْكيــرُ

سَــرَّهُ مــالُــهُ وَكَثْــرَةُ مــا يَمْـ ـلِكُ وَالبَحْرُ مُعْرِضًـ[ـا] وَالسَّديرُ[2]

فَــأَرْعَــوى قَلْبُــهُ وَقــالَ وَمــا غِبْـ ـطَـةُ حَـيٍّ إلـى المَمــاتِ يَصيــرُ

ثُــمَّ أَضْحَــوْا كَــأَنَّهُــمْ وَرَقٌ جَفْـ ـفَ [فَـ]ـأَلْوَتْ بِهِ الصَّبا وَالدَّبورُ[3]

ثُــمَّ بَعْــدَ الفَــلاحِ والإِمَّــةِ[4] والْـ ـمُلْــكِ وارَتْهُــمُ هُنــاكَ القُبــورُ

*****

---

(١) الخورنق: قصر بالعراق بناه النعمان بن المنذر.

(٢) السدير: نهر بناحية الحيرة، وقيل: قصر آخر قرب الخورنق. والزيادة من «الحماسة» (ص١٢٢). وفي م: «معترض».

(٣) الصبا: الريح الشرقيّة، الدبور: الغربيّة. والزيادة من «الحماسة» (ص١٢٢). وفي م: «ألمّت به».

(٤) الإمّة: طيب العيش والتقلّب في النعم.

وظائف شهر الله المحرم

ويشتمل على مجالس:

المجلس الأول
في فضائل شهر الله المحرم وعشره الأول

خَرَّجَ مُسْلِمٌ(١) مِن حديثِ: أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عنهُ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «أفضلُ الصِّيامِ بعد شهرِ رمضانَ شهرُ اللهِ الذي تَدْعونَهُ المُحَرَّمَ، وأفضلُ الصَّلاةِ بعدَ الفريضةِ قيامُ الليلِ».

الكلامُ على هٰذا الحديثِ في فصلينِ: في أفضلِ التَّطوُّعِ بالصِّيامِ، وأفضلِ التَّطوُّعِ بالقيامِ.

الفصل الأوَّل: في فضل التطوُّع بالصِّيام

● وهٰذا الحديثُ صريحٌ في أنَّ أفضلَ ما تُطُوِّعَ بهِ مِن الصِّيامِ بعدَ رمضانَ صومُ شهرِ اللهِ المحرَّمِ.

وقد يُحتَمَلُ أنْ يُرادَ أنَّهُ أفضلُ شهرٍ تُطُوِّعَ بصيامِهِ كاملاً بعدَ رمضانَ. فأمَّا بعضُ التَّطوُّعِ ببعضِ شهرٍ؛ فقد يكونُ أفضلَ مِن بعضِ أيَّامِهِ: كصيامِ يومِ عرفةَ، أو عشرِ ذي الحجَّةِ، أو ستَّةِ أيَّامٍ مِن شوَّالٍ... ونحوِ ذٰلكَ.

ويَشْهَدُ لهٰذا ما خَرَّجَهُ [الإمامُ أحْمَدُ و]التِّرْمِذِيُّ مِن حديثِ عَلِيٍّ؛ أنَّ رجلاً أتى

---

(١) (١٣ـ الصيام، ٢٨ـ صوم المحرّم، ٢/ ٨٢١/ ١١٦٣).

النَّبيَّ ﷺ، فقالَ: يا رسولَ اللهِ! أخْبِرْني بشهرٍ أصومُهُ بعدَ شهرِ رمضانَ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إنْ كُنْتَ صائمًا شهرًا بعدَ رمضانَ؛ فصُمِ المُحَرَّمَ؛ فإنَّهُ شهرُ اللهِ، وفيهِ يومٌ تابَ اللهُ فيهِ على قومٍ ويَتوبُ على آخرينَ»[1]. وفي إسنادِهِ مقالٌ.

ولٰكنْ يُقالُ: إنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَصومُ شهرَ شَعْبانَ، ولم يُنْقَلْ [عنهُ] أنَّهُ كانَ يَصومُ المُحَرَّمَ، إنَّما كانَ يَصومُ عاشوراءَ، وقولُهُ في آخرِ سنةٍ «لئنْ عِشْتُ إلى قابلٍ لأصومَنَّ التَّاسعَ» يَدُلُّ على أنَّهُ كانَ لا يَصومُ التَّاسعَ قبلَ ذٰلكَ.

وقد أجابَ النَّاسُ عن هٰذا السُّؤالِ بأجوبةٍ فيها ضعفٌ. والذي ظَهَرَ لي ـ واللهُ أعلمُ ـ أنَّ التَّطوُّعَ بالصِّيامِ نوعانِ:

أحدُهُما: التَّطوُّعُ المطلقُ بالصَّومِ، فهٰذا أفضلُهُ المُحَرَّمُ، كما أنَّ أفضلَ التَّطوُّعِ المطلقِ بالصَّلاةِ قيامُ الليلِ.

والثَّاني: ما صيامُهُ تبعٌ لصيامِ رمضانَ قبلَهُ وبعدَهُ، فهٰذا ليسَ مِن التَّطوُّعِ المطلَقِ، بل صيامُهُ تَبَعٌ لصيامِ رمضانَ، وهوَ ملتحقٌ بصيامِ رمضانَ. ولهٰذا قيلَ: إنَّ صيامَ ستَّةِ أيَّامٍ مِن شهرِ شوَّالٍ يَلْتَحِقُ بصيامِ رمضانَ ويُكْتَبُ بذٰلكَ لمَن صامَها معَ رمضانَ صيامُ الدَّهرِ فَرْضًا. وقد رُوِيَ أنَّ أُسامَةَ بنَ زَيْدٍ كانَ يَصومُ الأشهرَ الحرمَ، فأمَرَهُ النَّبيُّ ﷺ بصيامِ شوَّالٍ، فتَرَكَ الأشهرَ الحرمَ وصامَ شوَّالاً. وسَنَذْكُرُ ذٰلك في موضعِهِ إنْ شاءَ اللهُ تَعالى[2] /خ٢٧/. فهٰذا النَّوعُ مِن الصِّيامِ يَلْتَحِقُ برمضانَ، وصيامُهُ أفضلُ التَّطوُّعِ مطلقًا.

فأمَّا التَّطوُّعُ المطلقُ؛ فأفضلُهُ صيامُ الأشهرِ الحرمِ، وقد رُوِيَ عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّهُ أمَرَ

---

(١) (ضعيف). رواه: ابن أبي شيبة (٩٢٢٣)، وأحمد (١/ ١٥٤)، والدارمي (٢/ ٢١)، والترمذي (٦ـ الصوم، ٤٠ـ صوم المحرّم، ٣/ ١١٧/ ٧٤١)، وعبدالله بن أحمد في «زوائد المسند» (١/ ١٥٥)، والبزّار (٦٩٩)، وأبو يعلى (٢٦٧ و٤٢٦ و٤٢٧)، وابن عديّ في «الكامل» (٤/ ١٦١٤)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٧٥) و«الفضائل» (٢٧٧)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٨٥٢)؛ من طرق، عن عبدالرحمٰن بن إسحاق أبي شيبة الواسطي، عن النعمان بن سعد، عن علي. . . رفعه.

قال الترمذي: «حسن غريب». وقال المنذري: «من رواية عبد الرحمٰن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن عليّ». وهٰذا منه تعليل للحديث. وقال ابن رجب: «في إسناده مقال». وضعّفه الألباني. قلت: عبدالرحمٰن ضعيف منكر الحديث عن النعمان، والنعمان مجهول، فالسند أقرب إلى الضعف الشديد.

(٢) انظر تفصيل القول في صومه ﷺ في شعبان (ص٢٩٣) وفي حديث أسامة (ص٤٩١-٤٩٢).

رجلاً أنْ يَصومَ الأشهرَ الحرمَ، وسنَذْكُرُهُ في موضعٍ آخرَ إنْ شاءَ اللهُ تَعالى[١].

وأفضلُ صيامِ الأشهرِ الحرمِ صيامُ شهرِ اللهِ المحرَّمِ، ويَشْهَدُ لهٰذا أنَّهُ ﷺ قالَ في هٰذا الحديثِ: «وأفضلُ الصَّلاةِ بعدَ المكتوبةِ قيامُ الليلِ». ومرادُهُ بعدَ المكتوبةِ ولواحقِها مِن سننِها الرَّواتبِ؛ فإنَّ الرَّواتبَ قبلَ الفرائضِ وبعدَها أفضلُ مِن قيامِ الليلِ عندَ جمهورِ العلماءِ؛ لالتحاقِها بالفرائضِ. وإنَّما خالَفَ في ذٰلكَ بعضُ الشَّافعيَّةِ[٢]. فكذٰلكَ الصِّيامُ قبلَ رمضانَ وبعدَهُ ملتحقٌ برمضانَ، وصيامُهُ أفضلُ مِن صيامِ الأشهرِ الحرمِ[٣]، وأفضلُ التَّطوُّعِ المطلقِ بالصِّيامِ صيامُ المحرَّمِ.

● وقدِ ٱخْتَلَفَ العلماءُ في أيِّ الأشهرِ الحرمِ أفضلُ:

فقالَ الحَسَنُ وغيرُهُ: أفضلُها شهرُ اللهِ المحرَّمُ. ورَجَّحَهُ طائفةٌ مِن المتأخِّرينَ.

ورَوى: وَهْبُ بنُ جَريرٍ، عن قُرَّةَ بنِ خالِدٍ، عنِ الحَسَنِ؛ قالَ: إنَّ اللهَ ٱفْتَتَحَ السَّنةَ بشهرٍ حرامٍ وخَتَمَها بشهرٍ حرامٍ، فليسَ شهرٌ في السَّنةِ بعدَ شهرِ رمضانَ أعظمَ عندَ اللهِ مِن المحرَّمِ، وكانَ يُسَمَّى شهرَ اللهِ الأصمَّ من شدَّةِ تحريمِهِ.

وقد رُوِيَ عنهُ مرفوعًا مرسلاً: قالَ آدَمُ بنُ أبي إياسٍ: حَدَّثَنا أبو هِلالٍ الرَّاسِبِيُّ، عنِ الحَسَنِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أفضلُ الصَّلاةِ بعدَ المكتوبةِ الصَّلاةُ في جوفِ الليلِ الأوسطِ، وأفضلُ الشُّهورِ بعدَ شهرِ رمضانَ المحرَّمُ، وهوَ شهرُ اللهِ الأصمُّ»[٤].

وخَرَّجَ النَّسائِيُّ مِن حديثِ أبي ذَرٍّ؛ قالَ: سَأَلْتُ النَّبيَّ ﷺ: أيُّ الليلِ خيرٌ، وأيُّ

---

(١) فٱنظره (ص٥٥٩) مع بيان ضعفه. ثمّ ٱعلم أنّ فكرة أنّ الصيام قبل رمضان وبعده ملتحق برمضان مستمدّة من مجموعة من النصوص سيأتيك (ص٣٠٧ و٣٠٨) بيان ضعفها. وأولى منها أن يقال: التطوّع بالصوم نوعان: تطوّع مطلق، فهٰذا أفضله صوم المحرّم للنصّ المتقدّم. وتطوّع ورد في فضله نصّ مخصوص كصيام عرفة وستّ من شوّال، فهٰذا أفضل من التطوّع المطلق. فلو صام المرء ستًّا من شوّال؛ كانت أفضل من صوم ستّ من المحرّم، ولٰكنّ صيام يوم آخر من شوّال بعد الستّة ليس بأفضل من صيام يوم من المحرّم.

(٢) ومعهم ظاهر النصّ؛ لأنّ قوله ﷺ «بعد المكتوبة» يشمل الرواتب وغيرها. والله أعلم.

(٣) ٱنظر ما تقدّم قبل حاشية.

(٤) (ضعيف). فيه علل ثلاث: **أولاها**: أن الراسبيّ ليّن لا يعدو أن يكون صالحًا في المتابعات. **والثانية**: أنّه مرسل. **والثالثة**: أنّه تفرّد بزيادتين عن المتون الأخرى الصحيحة في الباب: إحداهما لفظة «الأوسط» المخالفة للروايات الصحيحة في فضل جوف الليل الآخر. والثانية: أنّه شهر الله الأصمّ.

الأشهرِ أفضلُ؟ فقالَ: «خيرُ الليلِ جوفُهُ، وأفضلُ الأشهرِ شهرُ اللهِ الذي تَدْعونَهُ المُحَرَّمَ»[١]. وإطلاقُهُ في هٰذا الحديثِ «أفضلَ الأشهرِ» محمولٌ على ما بعدَ رمضانَ، كما في روايةِ الحَسَنِ المرسلةِ.

وقالَ سَعيدُ بنُ جُبَيْرٍ وغيرُهُ: أفضلُ الأشهرِ الحرمِ ذو الحِجَّةِ.

بل قد قيلَ: إنَّهُ أفضلُ الأشهرِ مطلقًا، وسَنَذْكُرُهُ في موضعِهِ إنْ شاءَ اللهُ تَعالى.

وزَعَمَ بعضُ الشَّافِعِيَّةِ أنَّ أفضلَ الأشهرِ الحرمِ رجبٌ، وهوَ قولٌ مردودٌ.

● وأفضلُ شهرِ المحرَّمِ عشرُهُ الأوَّلُ[٢].

وقد زَعَمَ يَمانُ بنُ رِئابٍ أنَّهُ العشرُ الذي أقْسَمَ اللهُ بِهِ في كتابِهِ، ولٰكنَّ الصَّحيحَ أنَّ العشرَ المقسَمَ بهِ عشرُ ذي الحِجَّةِ، كما سَيَأْتي في موضعِهِ إنْ شاءَ اللهُ تَعالى.

وقالَ أبو عُثْمانَ النَّهْدِيُّ: كانوا /خ٢٨/ يُعَظِّمونَ ثلاثَ عشراتٍ: العشرَ الأخيرَ مِن رمضانَ، والعشرَ الأوَّلَ مِن ذي الحِجَّةِ، والعشرَ الأوَّلَ مِن المُحَرَّمِ.

وقد وَقَعَ هٰذا في بعضِ نسخِ كتابِ «فضائل العشر» لابنِ أبي الدُّنْيا: عن أبي عُثْمانَ، عن أبي ذَرٍّ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أنَّهُ كانَ يُعَظِّمُ هٰذهِ العشراتِ الثَّلاثَ[٣]. وليسَ ذٰلكَ

---

(١) (صحيح بشواهده). يرويه حميد بن عبدالرحمٰن واختلف عليه فيه على وجوه ثلاثة: روى أوّلها: البخاري في «التاريخ» (٢/٤٦) من طريق قويّة، عنه... مرسلاً. وروى الثاني: البخاري في «التاريخ» (٢/٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢١٦) و«المجتبى» (٢٠ـ قيام الليل، ٦ـ فضل صلاة الليل، ٣/٢٠٧/١٦١٣)، والمزّي في «التحفة» (١١٩٠٢) معلّقًا؛ من طريق قويّة، عن داوود بن عبدالله الأودي، عن حميد، عن أهبان ابن امرأة أبي ذرّ، عن أبي ذرّ... رفعه. وأهبان مجهول أو شبهه. وروى الثالث: ابن أبي شيبة (٩٢٢٦)، وإسحاق (١/٢٩٩/٢٧٧)، وأحمد (٢/٣٠٣ و٣٢٩)، ومسلم (١١٦٣)، وابن ماجه (١٧٤٢)، وأبو داوود (٢٤٢٩)، والترمذي (٤٣٨ و٧٤٠)، والنسائي (٣/٢٠٧/١٦١٢)، وأبو يعلى (٦٣٩٢ و٦٣٩٥)، وابن حبّان (٣٦٣٦)، وابن خزيمة (١١٣٤ و٢٠٧٦)، والحاكم (١/٣٠٧)، والبيهقي (٤/٢٩٠ و٢٩١)، والبغوي (٩٢٣ و١٧٨٨)؛ من طريقين قويّتين، عن حميد، عن أبي هريرة... رفعه.

وحميد تابعيّ ثقة فقيه لا يعرف بتدليس، فمن المرجّح أنّه سمع هٰذا المتن من أبي هريرة مرّة ومن أهبان مرّة وكان يرسله أحيانًا اختصارًا، فهاهنا إذًا حديثان؛ حديث أبي هريرة وحديث أبي ذرّ، فحديث أبي هريرة صحيح رواه مسلم، وحديث أبي ذرّ ضعيف لجهالة أهبان يتقوّى بحديث أبي هريرة.

(٢) كذا قال يرحمه الله، ثمّ استدلّ له بجملة من الواهيات والموقوفات والإسرائيليّات التي لا تقوم بها حجّة. وإذ لا حجّة هنا؛ فالأصل أنّ أيّام المحرّم سواء؛ إلاّ التاسع والعاشر والحادي عشر لما صحّ فيها.

(٣) (ليس بمحفوظ). كتاب ابن أبي الدنيا هٰذا غير مطبوع فيما أعلم، والحديث موجود في «بعض=

بمحفوظٍ.

وقد قيلَ: إنَّهُ العشرُ الذي أتَمَّ اللهُ بِهِ ميقاتَ موسى عليهِ السَّلامُ أربعينَ ليلةً، وإنَّ التَّكليمَ وَقَعَ في عاشرِهِ.

ورُوِيَ عن وَهْبِ بنِ مُنَبِّهٍ؛ قالَ: أوْحى اللهُ إلى موسى عليهِ السَّلامُ: أنْ مُرْ قومَكَ أنْ يَتقرَّبوا إليَّ في أوَّلِ عشرِ المحرَّمِ، فإذا كانَ يومُ العاشرِ؛ فلْيَخْرُجوا إليَّ أغْفِرْ لهُم.

وعن قَتادَةَ: أنَّ الفجرَ الذي أقْسَمَ اللهُ بِهِ في أوَّلِ سورةِ الفجرِ هوَ فجرُ أوَّلِ يومٍ مِن المحرَّمِ، تَنْفَجِرُ منهُ السَّنةُ[١].

ولمَّا كانَتِ الأشهرُ الحرمُ أفضلَ الأشهرِ بعدَ رمضانَ أو مطلقًا[٢]، وكانَ صيامُها كلُّها مندوبًا إليهِ كما أمَرَ بهِ النَّبيُّ ﷺ[٣]، وكانَ بعضُها ختامَ السَّنةِ الهلاليَّةِ وبعضُها مفتاحًا لها، فمَن صامَ ذا الحِجَّةِ سوى الأيَّامِ المحرَّمِ صيامُها منهُ وصامَ المحرَّمَ، فقد خَتَمَ السَّنةَ بالطَّاعةِ وافْتَتَحَها بالطَّاعةِ، فيُرْجى أنْ تُكْتَبَ لهُ سنتُهُ كلُّها طاعةً؛ فإنَّ مَن كانَ أوَّلُ عملِهِ طاعةً وآخِرُهُ طاعةً؛ فهوَ في حكمِ مَنِ اسْتَغْرَقَ بالطَّاعةِ ما بينَ العملينِ.

وفي حديثٍ مرفوعٍ: «ما مِن حافظينِ يَرْفَعانِ إلى اللهِ صحيفةً، فيَرى في أوَّلِها وفي آخرِها خيرًا؛ إلاَّ قالَ اللهُ للملائكةِ: أُشْهِدُكُمْ أنِّي قد غَفَرْتُ لعبدي ما بينَ طرفيها»[٤].

= نسخه» لا فيها جميعًا، وقد رواه موقوفًا ابن نصر في «الصلاة»، فحسبي فيه قول من أورده.

(١) في خ: «تنفجر فيه السنة»، وأثبتّ ما في م وط.

(٢) لا بدّ في هٰذا من سند صحيح إلى من يتعيّن المصير إلى قوله! وهيهات!!

(٣) يشير إلى حديث مجيبة الباهليّة الذي سيأتيك تفصيل القول فيه (ص٥٥٩)، وفي كلامه هٰذا نظر من وجهين: **أوّلهما**: أنّ المحفوظ في حديث مجيبة «صم من الحرم وأترك» لا صيام الحرم كلّها. والثاني: أنّ الحديث ضعيف لا ينبغي أن يستند إليه.

(٤) **(ضعيف جدًّا)**. رواه: الترمذي (٨ـ الجنائز، ٩ـ باب، ٣/ ٣١٠/ ٩٨١)، والبزّار (الانفطار ١٢ـ ابن كثير، ١٠/ ٢١١ـ مجمع)، وأبو يعلى (٢٧٧٥)، وابن حبّان في «المجروحين» (١/ ٢٠٤)، وابن عديّ (٢/ ٥١٣)، والمخلّص في «الفوائد»، والبيهقي في «الشعب» (٢٨٢١ و٧٠٥٣)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٩٤٤)، وابن الجوزي في «الواهيات» (٢٨ و١٣٢٠)، وابن عساكر (١١/ ٤٥-٤٦)، والرافعي في «التدوين» (٢/ ٣٢٣، ٣/ ١١٥)؛ من طريق تمّام بن نجيح، عن الحسن، عن أنس... رفعه. قال ابن عديّ: «لا أعلم يرويه عن الحسن غير تمّام، وتمّام غير ثقة». وقال الهيثمي: «فيه تمّام بن نجيح، وثّقه ابن معين وغيره وضعّفه البخاري وغيره». قلت: خلاصة حاله الضعف ونكارة الحديث. والحسن عنعن على تدليسه.

خرَّجَهُ الطَّبَرانِيُّ وغيرُهُ[١]، وهوَ موجودٌ في بعضِ نسخِ كتابِ التِّرْمِذِيِّ.

وفي حديثٍ آخرَ مرفوعٍ: «ٱبنَ آدمَ! ٱذْكُرْني مِن أوَّلِ النَّهارِ ساعةً ومِن آخرِ النَّهارِ ساعةً؛ أغْفِرْ لكَ ما بينَ ذٰلكَ؛ إلاَّ الكبائرَ أو تتوبَ منها»[٢].

وقالَ ٱبنُ المُبارَكِ: مَن خَتَمَ نهارَهُ بذكرِ [اللهِ]؛ كُتِبَ نهارُهُ كلُّهُ ذكرًا. يُشيرُ إلى أنَّ الأعمالَ بالخواتيمِ، فإذا كانَ البداءةُ والختامُ ذكرًا؛ فهوَ أولى أنْ يكونَ حكمُ الذِّكرِ شاملاً للجميعِ.

ويَتَعَيَّنُ ٱستفتاحُ العامِ بتوبةٍ نصوحٍ تَمْحو ما سَلَفَ مِن الذُّنوبِ السَّالفةِ [في الأيَّامِ] الخاليةِ:

قَطَعْتَ شُهورَ العامِ لَهْوًا وَغَفْلَةً ... وَلَمْ تَحْتَرِمْ فيما أتَيْتَ المُحَرَّما
فَلا رَجَبًا وافَيْتَ فيهِ بِحَقِّهِ ... وَلا صُمْتَ شَهْرَ الصَّوْمِ صَوْمًا مُتَمَّما
وَلا في ليالي عَشْرِ ذي الحِجَّةِ الذي ... مَضى كُنْتَ قَوَّامًا وَلا كُنْتَ مُحْرِما
فَهَلْ لَكَ أنْ تَمْحُو الذُّنوبَ بِعَبْرَةٍ ... وَتَبْكي عَلَيْها حَسْرَةً وَتَنَدُّما /خ
٢٩/ وَتَسْتَقْبِلَ العامَ الجَديدَ بتَوْبَةٍ ... لَعَلَّكَ أنْ تَمْحُو بِها ما تَقَدَّما

وقد سَمَّى النَّبيُّ ﷺ المُحَرَّمَ شهرَ اللهِ[٣]، وإضافتُهُ إلى اللهِ تَدُلُّ على شرفِهِ وفضلِهِ؛ فإنَّه تَعالى لا يُضيفُ إليهِ إلاَّ خواصَّ مخلوقاتِهِ، كما نَسَبَ مُحَمَّدًا وإبْراهيمَ وإسْحاقَ ويَعْقوبَ وغيرَهُم مِن الأنبياءِ صلواتُ اللهِ وسلامُهُ عليهِم إلى عبوديَّتِهِ ونَسَبَ إليهِ بيتَهُ وناقتَهُ[٤].

= وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البيهقي في «الشعب» (٧٠٥٢)، لٰكن فيه سليمان بن سلمة الخبائري، وهو شرّ من تمّام.

ولذٰلك سكت الترمذي عن الحديث، وقال البيهقي: «فيه نظر»، وقال ٱبن الجوزي: «لا يصحّ»، ومال المنذري إلى إعلاله، وقال الألباني: «ضعيف جدًّا».

(١) ولم أقف عليه عند الطبراني ولا عزاه المنذري ولا السيوطي له!

(٢) (لم أقف عليه بهٰذا اللفظ). وهو عند أبي نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ٢١٣) بنحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بسند واه.

(٣) في حديث مسلم الذي تقدّم أوّل الباب.

(٤) في قوله تعالى: ﴿وٱذكر عبادنا إبراهيم وإسحاق ويعقوب﴾ [صٓ: ٤٥]، وقوله: ﴿أسرى =

● ولمَّا كانَ هٰذا الشَّهرُ مختصًّا بإضافتِهِ إلى اللهِ، وكانَ الصِّيامُ مِن بينِ الأعمالِ مضافًا إلى اللهِ؛ فإنَّهُ لهُ مِن بينِ الأعمالِ؛ ناسبَ أنْ يُخْتَصَّ هٰذا الشَّهرُ المضافُ إلى اللهِ بالعملِ المضافِ إليهِ المختصِّ بهِ وهوَ الصِّيامُ.

وقد قيلَ في معنى إضافةِ هٰذا الشَّهرِ إلى اللهِ [إنَّهُ][1] إنَّهُ إشارةٌ إلى أنَّ تحريمَهُ إلى اللهِ عزَّ وجلَّ ليسَ لأحدٍ تبديلُهُ كما كانَتِ الجاهليَّةُ يُحِلُّونَهُ ويُحَرِّمونَ مكانَهُ صَفَرَ، فأشارَ إلى أنَّهُ شهرُ اللهِ الذي حَرَّمَهُ فليسَ لأحدٍ مِن خلقِهِ تبديلُ ذٰلكَ وتغييرُهُ.

شَهْـرُ الحَـرامِ مُبـارَكٌ مَيْمـونُ ... وَالصَّـوْمُ فيـهِ مُضـاعَـفٌ مَسْنـونُ
وَثَـوابُ صـائِمِـهِ لِـوَجْـهِ إلٰهِـهِ ... فـي الخُلْـدِ عِنْـدَ مَليكِـهِ مَخْـزونُ

الصِّيامُ سرٌّ بينَ العبدِ وبينَ ربِّهِ، ولهٰذا يقولُ اللهُ عزَّ وَجَلَّ: كلُّ عملِ ٱبنِ آدَمَ لهُ؛ إلَّا الصَّومَ؛ فإنَّهُ لي، وأنا أَجْزي بهِ، إنَّهُ تَرَكَ شهوتَهُ وطعامَهُ وشرابَهُ مِن أجلي. وفي الجنَّةِ بابٌ يُقالُ لهُ الرَّيَّانُ، لا يَدْخُلُ منهُ إلَّا الصَّائمونَ، فإذا دَخَلوا؛ أُغْلِقَ فلمْ يَدْخُلْ منهُ غيرُهُم. وهوَ جُنَّةٌ للعبدِ مِن النَّارِ كجُنَّةِ أحدِكُم مِن القتالِ[2].

وفي «المسند»: عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «مَن صامَ يومًا ٱبتغاءَ وجهِ اللهِ؛ بَعَّدَهُ اللهُ مِن نارِ جهنَّمَ كبعدِ غرابٍ طارَ وهوَ فرخٌ حتَّى ماتَ هَرِمًا»[3].

= بعبده﴾ [الإسراء: ١]، وقوله: ﴿أن طهّرا بيتي﴾ [البقرة: ١٢٥]، وقوله: ﴿ناقة الله﴾ [الشمس: ١٣].

(١) زيادة من ط.

(٢) وهٰذه قطع من نصوص مرفوعة سيأتي تخريجها في وظائف شهر رمضان.

(٣) (ضعيف جدًّا). رواه: أحمد (٢/ ٥٢٦)، والبزّار (١٠٣٧ـ كشف)، وأبو يعلى (٩٢١)، وٱبن أبي حاتم في «الجرح» (٤/ ٣٠٠) و«المراسيل» (١/ ٦٦) تعليقًا، وٱبن قانع في «المعجم» (١/ ٢٨٠/ ٣٣١)، وٱبن حبّان في «الثقات» (٧/ ٣٦٢) تعليقًا، والطبراني في «الكبير» (٧/ ٥٦/ ٦٣٦٥) و«الأوسط» (٣١٤٢)، والبيهقي في «الشعب» (٣٥٩٠)، وٱبن عبدالبرّ في «الاستيعاب» (٢/ ١٣١) معلّقًا، وٱبن الأثير في «الغابة» (٢/ ٣٦٠)، والعلائي في «المراسيل» (٢٧٣) تعليقًا؛ من طرق، عن ٱبن لهيعة، ثنا زبّان بن فائد (ووقع عند أحمد: خالد بن يزيد)، عن لهيعة بن عقبة، عن عمرو بن ربيعة (ووقع عند أحمد: عن رجل سمّاه وعند البزّار: عن أبي الشعثاء)، عن سلمة بن قيصر، عن النبيّ ﷺ (ووقع عند البزّار: عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ).

قال الهيثمي (٣/ ١٨٤): «فيه ٱبن لهيعة وفيه كلام». قلت: هٰذه أيسر علل الحديث وأقلّها قدحًا به؛ فقد رواه عن ٱبن لهيعة ٱبن يزيد وٱبن المبارك وٱبن وهب وروايتهم عنه مستقيمة. ولو أعلّه بزبّان لكان أولى؛ فإنّه ضعيف كثير المنكرات، ومتابعة خالد بن يزيد له عند أحمد من أوهام ٱبن لهيعة، وقد جاء من الطريق=

وفيهِ: أنَّ أبا أُمامَةَ قالَ للنَّبيِّ ﷺ: أوْصِني! قالَ: «عليكَ بالصَّومِ؛ فإنَّهُ لا عِدْلَ لهُ»[١]. فكانَ أبو أُمامَةَ وأهلُهُ يَصومونَ، فإذا رُئِيَ في بيتِهِم دخانٌ بالنَّهارِ؛ عُلِمَ أنَّهُ قد نَزَلَ بهِم ضيفٌ.

● وممَّن سَرَدَ الصَّومَ[٢] عُمَرُ وأبو طَلْحَةَ وعائِشَةُ وغيرُهُم مِن الصَّحابةِ وخلقٌ كثيرٌ مِن السَّلفِ.

وممَّن صامَ الأشهرَ الحرمَ كلَّها ابنُ عُمَرَ والحَسَنُ البَصْريُّ وغيرُهُما[٣].

قالَ بعضُهُم: إنَّما هوَ غداءٌ وعشاءٌ، فإنْ أخَّرْتَ غداءَكَ إلى عشائِكَ؛ أمْسَيْتَ وقد

= نفسها عن غيره على الجادّة. وكذٰلك لو أعلّه بلهيعة بن عقبة لكان أولى؛ ففيه ضعف وجهالة. وعمرو بن ربيعة لا يعرف. وسلمة بن قيصر مثله، وحديثه عن النبيّ ﷺ مرسل. فالسند مظلم مسلسل بالعلل، وقد ضعّفه البخاري وأبو حاتم وأبو زرعة والذهبي والمنذري والعلائي والهيثمي والعسقلاني والألباني.

(١) (صحيح). قطعة من حديث طويل يرويه محمّد بن عبدالله بن أبي يعقوب واختلف عليه فيه على وجهين: روى الأوّل: عبدالرزّاق (٧٨٩٩)، وابن أبي شيبة (٨٨٩٥)، وأحمد (٥/ ٢٤٨ و٢٥٥ و٢٥٨)، والحارث (٣٤٥ و٣٤٦ـ زوائد الهيثمي)، والنسائي (٢٢ـ الصيام، ٤٣ـ الاختلاف على محمّد بن أبي يعقوب، ٤/ ١٦٥/ ٢٢١٩)، وابن حبّان (٣٤٢٥)، والروياني (١١٧٦)، والطبراني في «الكبير» (٨/ ٩١/ ٧٤٦٣-٧٤٦٥) و«الشاميين» (٢١١١ و٢١١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ١٧٤ و١٧٥، ٦/ ٢٧٧)، والبيهقي في «الكبرى» (٤/ ٣٠١) و«الشعب» (٣٨٩٣) و«الدلائل» (٦/ ٢٣٤)؛ من طرق أربعة قويّة، عن ابن أبي يعقوب، عن رجاء بن حيوة، عن أبي أُمامة... رفعه. وروى الثاني: أحمد (٥/ ٢٤٩ و٢٦٤)، والنسائي (الموضع السابق، ٢٢٢١ و٢٢٢٢)، وابن خزيمة (١٨٩٣)، وابن حبّان (٣٤٢٦)، والروياني (١١٧٥)، والحاكم (١/ ٤٢١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ١٧٥، ٧/ ١٦٥)، والبيهقي في «الشعب» (٣٥٨٧)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٧٢٣)؛ من طرق، عن شعبة، عن ابن أبي يعقوب، سمعت أبا نصر الهلاليّ، عن رجاء بن حيوة، عن أبي أُمامة... رفعه.

قال ابن حبّان: «أبو نصر هٰذا هو حميد بن هلال. ولست أنكر أن ابن أبي يعقوب سمع هٰذا الخبر بطوله عن رجاء وسمع بعضه عن حميد بن هلال، فالطريقان جميعًا محفوظان». قلت: وصحيحان أيضًا. وقد صحّحه ابن خزيمة وابن حبّان والحاكم والمنذري والذهبي والهيثمي والعسقلاني والألباني.

(٢) سرد الصوم بمعنى صوم الأيّام المتتابعة مشهور عن أُولٰئك الأجلّة، وأمّا سرده بمعنى صوم الدهر على طريقة جهلة المتعبّدة والصوفيّة فلا.

(٣) والآثار الواردة في هٰذا الباب عن السلف الصالح كثيرة، وما صحّ منها فألفاظه متفاوتة، والناظر فيها بإنصاف لن يتردّد في أنّهم رضي الله عنهم وأرضاهم كانوا يكثرون الصوم في الأشهر الحرم وغيرها ولا يصومونها كلّها، وهو اللائق بحرصهم على اتّباع آثار نبيّهم، خلافًا لمن جاء بعدهم ممّن يصحّ فيه قول القائل: كثير الحركة قليل البركة.

كُتِبَتَ في ديوانِ الصَّائمينَ.

للصَّائمِ فرحتانِ: فرحةٌ عندَ فطرِهِ، وفرحةٌ عندَ لقاءِ ربِّهِ إذا وَجَدَ ثوابَ صيامِهِ مدخورًا.

سَمِعَ بعضُهُم مناديًا يُنادي على السُّحورِ في رمضانَ: يا ما خَبَأْنا /خ٣٠/ للصُّوَّامِ! فأنْتَبَهَ بذٰلكَ وسَرَدَ الصَّومَ.

ورُوِيَ أنَّ الصَّائمينَ توضَعُ لهُم مائدةٌ تحتَ العرشِ يأْكُلونَ والنَّاسُ في الحسابِ، فيَقولُ النَّاسُ: ما بالُ هٰؤلاءِ يأْكُلونَ ونحنُ نُحاسَبُ؟ فيُقالُ: كانوا يَصومونَ وأنتُم تُفْطِرونَ. ورُوِيَ أنَّهُم يُحَكَّمونَ في ثمارِ الجنَّةِ والنَّاسُ في الحسابِ. رَوَى ذٰلكَ ٱبنُ أبي الدُّنْيا في «كتاب الجوع»[1].

قالَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وَالصَّائِمينَ وَالصَّائِماتِ وَالحافِظينَ فُروجَهُمْ وَالحافِظاتِ وَالذَّاكِرينَ اللهَ كثيرًا وَالذَّاكِراتِ أعَدَّ اللهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥].

وقالَ: ﴿كُلوا وَٱشْرَبوا هَنيئًا بِما أَسْلَفْتُمْ في الأَيَّامِ الخالِيَةِ﴾ [الحاقّة: ٢٤]: قالَ مُجاهِدٌ وغيرُهُ: نَزَلَتْ في الصُّوَّامِ.

مَن تَرَكَ للهِ طعامَهُ وشرابَهُ وشهوتَهُ؛ عَوَّضَهُ اللهُ خيرًا مِن ذٰلكَ؛ طعامًا وشرابًا لا يَنْفَدُ، وأزواجًا لا تَموتُ.

وفي التَّوراةِ: طوبى لِمَن جَوَّعَ نفسَهُ ليومِ الشبعِ الأكبرِ، طوبى لِمَن ظَمَّأَ نفسَهُ ليومِ الرِّيِّ الأكبرِ، طوبى لِمَن تَرَكَ شهوةً حاضرةً لموعدِ غيبٍ لمْ يَرَهُ، طوبى لِمَن تَرَكَ طعامًا يَنْفَدُ في دارٍ تَنْفَدُ لدارٍ أُكُلُها دائمٌ وظلُّها.

مَـنْ يُـرِدْ مُلْـكَ الجِنـانِ ... فَلْيَـدَرْ عَنْـهُ التَّـوانـي
وَلْيَقُـمْ فـي ظُلْمَـةِ اللَّيْـ ... ـلِ إلـى نـورِ القُـرانِ
وَلْيَصِـلْ صَـوْمًـا بِصَـوْمٍ ... إنَّ هٰـذا العَيْـشَ فـانـي
إنَّمـا العَيْـشُ جِـوارُ الـ ... ـلـهِ فـي دارِ الأمـانِ

---

(١) (ضعيف جدًّا). سيأتي تفصيل الكلام في تخريجه (ص٣٧١).

كانَ بعضُ الصَّالحينَ يُكثِرُ الصَّومَ، فرَأى في منامِهِ كأنَّهُ دَخَلَ الجنَّةَ، فنُودِيَ مِن ورائِهِ: يا فلانُ! تَذْكُرُ أنَّكَ صُمْتَ للهِ يومًا قطُّ؟ قالَ: إي واللهِ؛ يومٌ ويومٌ ويومٌ. فإذا صَوانِيُّ النِّثارِ[١] قد أخَذَتْهُ يمنةً ويسرةً.

كانَ بعضُ الصَّالحينَ قد صامَ حتَّى ٱنْحَنى وٱنْقَطَعَ صوتُهُ[٢]، فماتَ، فرُئِيَ بعضُ أصحابِهِ في المنامِ، فسُئِلَ عن حالِهِ، فقالَ:

قَدْ كُسِي حُلَّةَ البَهاءِ وَطافَتْ ... بِأَبارِيقَ حَوْلَهُ الخُدَّامُ
ثُمَّ حُلِّي وَقيلَ يا قارِيَ ٱرْقَهْ[٣] ... فَلَعَمْري لَقَدْ بَراكَ الصِّيامُ

وصامَ بعضُ التَّابعينَ حتَّى ٱسْوَدَّ مِن طولِ صيامِهِ!

وصامَ الأسودُ بنُ يَزيدَ[٤] حتَّى ٱخْضَرَّ جسمُهُ وٱصْفَرَّ، وكانَ إذا عوتِبَ في رفقِهِ بجسدِهِ؛ يقولُ: كرامةَ هٰذا الجسدِ أُريدُ!

وصامَ بعضُهُم حتَّى وَجَدَ طعمَ دماغِهِ في حلقِهِ!

وكانَ بعضُهُم يَسْرُدُ الصَّومَ، فمَرِضَ وهوَ صائمٌ، فقالوا لهُ: أفْطِرْ، فقالَ: ليسَ هٰذا وقتَ تركِ!

وقيلَ لآخرَ منهُم وهوَ مريضٌ: أفْطِرْ، فقالَ: كيفَ [أُفْطِرُ وَ]أنا أسيرٌ لا أدْري ما يُفْعَلُ بي[٥]؟

ماتَ عامرُ بنُ عَبْدِاللهِ بنِ الزُّبَيْرِ وهوَ صائمٌ /خ٣١/ وما أفْطَرَ.

ودَخَلوا على أبي بَكْرِ بنِ أبي مَرْيَمَ وهوَ في النَّزْعِ وهوَ صائمٌ، فعَرَضوا عليهِ ماءً

---

(١) الصوانيّ: جمع صينيّة؛ معروفة. والنثار: ما ينثر في الأفراح من السكاكر والمكسّرات ونحوها.

(٢) على سبيل المبالغة، والبشر جميعًا ينحنون وتضعف أصواتهم عند الكبر. فإن كان الصوم هو الذي أحنى ظهره وقطع صوته فعلاً؛ فتعمّق وتنطّع وغلوّ ورغبة عن الحنيفيّة السمحة التي جاء بها النبيّ ﷺ.

(٣) كذا! والرجل مذكور بكثرة الصوم لا بكثرة قراءة القرآن! حتّى أهل البرزخ لا همّ لهم إلّا متابعة القوافي والأوزان على حساب المعاني!

(٤) في خ وم: «الأسود بن زيد»! وهو تحريف صوابه ما أثبتّه.

(٥) كيف؟! كما أفطر رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان وعليّ...

فهٰذا وما قبله إن سلم من الحشو والمبالغة؛ فأحسن الظنّ بأصحابه أنّهم لم يبلغهم نهي النبيّ ﷺ عن ذٰلك. قال الذهبيّ في «النبلاء» (٤/ ٥٢) معقبًا على قصّة الأسود المتقدّمة: «كأنّه لم يبلغه النهي عن ذٰلك».

لِيُفْطِرَ، فقالَ: أَغَرَبَتِ الشَّمسُ؟ قالوا: لا، فأبى أَنْ يُفْطِرَ، ثمَّ أَتَوْهُ بماءٍ وقدِ ٱشْتَدَّ نزعُهُ، فأَوْمَأَ إليهم: أَغَرَبَتِ الشَّمسُ؟ قالوا: نعم، فقَطَّروا في فيهِ قطرةً [مِن ماءٍ]، ثمَّ ماتَ.

وٱحْتُضِرَ إبْراهيمُ بنُ هانئ صاحبُ الإمامِ أَحْمَدَ وهوَ صائمٌ، وطَلَبَ ماءً، وسَأَلَ: أَغَرَبَتِ الشَّمسُ؟ قالوا: لا، وقالوا لهُ: قد رُخِّصَ لكَ في الفرضِ وأنتَ متطوِّعٌ، قالَ: أمْهِلـ[ـوا]، ثمَّ قالَ(١): ﴿لِمِثْلِ هٰذا فَلْيَعْمَلِ العامِلونَ﴾ [الصافّات: ٦١]، ثمَّ خَرَجَتْ نفسُهُ وما أَفْطَرَ.

الدُّنْيا كلُّها شهرُ صيامِ المتَّقينَ، وعيدُ فطرِهِم يومَ لقاءِ ربِّهِم، ومعظمُ نهارِ الصِّيامِ قد ذَهَب، وعيدُ اللقاءِ قدِ ٱقْتَرَب.

وَقَـدْ صُمْـتُ عَـنْ لَـذَّاتِ دَهْـرِيَ كُلِّهـا وَيَـوْمَ لِقـاكُـمْ ذاكَ فِطْـرُ صِيـامـي

لمَّا كانَ الصِّيامُ سرًّا بينَ العبدِ وربِّهِ؛ ٱجْتَهَدَ المخلصونَ في إخفائِهِ بكلِّ طريقٍ حتَّى لا يَطَّلِعَ عليهِم أحدٌ.

قالَ بعضُ الصَّالحينَ(٢): بَلَغَنا عن عيسى بنِ مَرْيَمَ عليهِ السَّلامُ أَنَّهُ قالَ: إذا كانَ يومُ صومِ أحدِكُم؛ فَلْيَدْهُنْ لحيتَهُ ويَمْسَحْ شفتيهِ مِن دُهنِهِ حتَّى يَنْظُرَ إليهِ النَّاظرُ فيَظُنَّ أَنَّهُ ليسَ بصائمٍ.

وعنِ ٱبنِ مَسْعودٍ؛ قالَ: إذا أَصْبَحَ أحدُكُم صائمًا؛ فلْيَتَرَجَّلْ (يَعْني: يُسَرِّحْ شعرَهُ ويَدْهُنُهُ)، وإذا تَصَدَّقَ بصدقةٍ عن يمينِهِ؛ فلْيُخْفِها عن شمالِهِ، وإذا صَلَّى تطوُّعًا؛ فلْيُصَلِّ في داخلِ بيتِهِ.

وقالَ أبو التَّيَّاحِ: أَدْرَكْتُ أبي ومشيخةَ الحيِّ، إذا صامَ أحدُهُمْ؛ ٱدَّهَنَ ولَبِسَ صالحَ ثيابِهِ.

صامَ بعضُ السَّلفِ أربعينَ سنةً لا يَعْلَمُ بهِ أحدٌ: كانَ لهُ دكَّانٌ، فكانَ كلَّ يوم يَأْخُذُ مِن بيتِهِ رغيفينِ ويَخْرُجُ إلى دكَّانِهِ فيَتَصَدَّقُ بهِما في طريقِهِ، فيَظُنُّ أهلُهُ أَنَّهُ يَأْكُلُهُما في السُّوقِ، ويَظُنُّ أهلُ السُّوقِ أَنَّهُ قد أَكَلَ في بيتِهِ قبلَ أَنْ يَجيءَ.

---

(١) في م: «فقال أجل ثمّ قال»، وما بين الحاصرتين من ط.

(٢) في خ: «بعض السلف»، والأولى ما أثبتّه من م وط.

ٱشْتُهِرَ بعضُ الصَّالحينَ بكثرةِ الصِّيامِ، فكانَ يَقومُ يومَ الجمعةَ في مسجدِ الجامعِ فيأْخُذُ إبريقَ الماءِ فيَضَعُ بُلْبُلَتَهُ[١] في فيهِ ويَمَصُّها والنَّاسُ يَنْظُرونَ إليهِ ولا يَدْخُلُ حلقَهُ منهُ شيءٌ؛ لِيَنْفِيَ عن نفسِهِ ما ٱشْتُهِرَ بهِ مِن الصَّومِ.

كم يَسْتُرُ الصَّادقونَ أحوالَهُم وريحُ الصِّدقِ يَنُمُّ عليهِم!

ما أَسَرَّ أحدٌ سريرةً إلَّا ألْبَسَهُ اللهُ رداءَها علانيةً.

كَمْ أَكْتُمُ حُبَّكُمْ عَنِ الأَغْيارِ وَالدَّمْعُ يُذيعُ في الهَوى أَسْراري

كَمْ أَسْتُرُكُمْ هَتَكْتُمُ أَسْتاري مَنْ يُخْفي في الهَوى لَهيبَ النَّارِ

/خ٣٢/ ريحُ الصَّائمِ أطيبُ عندَ اللهِ مِن ريحِ المسكِ، فكلَّما ٱجْتَهَدَ صاحبُهُ على إخفائِهِ؛ فاحَ ريحُهُ للقلوبِ فتَسْتَنْشِقُهُ الأرواحُ، وربَّما ظَهَرَ بعدَ الموتِ ويومَ القيامةِ.

فَكاتِمُ الحُبِّ يَوْمَ البَيْنِ مُنْهَتِكٌ وَصاحِبُ الوَجْدِ لا تَخْفى سَرائِرُهُ

لمَّا دُفِنَ عَبْدُاللهِ بنُ غالِبٍ؛ كانَ يَفوحُ مِن ترابِ قبرِهِ رائحةُ المسكِ، فرُئِيَ في المنامِ، فسُئِلَ عن تلكَ الرَّائحةِ التي توجَدُ مِن قبرِهِ، فقالَ: تلكَ رائحةُ التِّلاوةِ والظَّمإِ[٢].

---

(١) البلبلة: القناة التي يصبّ منها الماء.

(٢) قصص شاعت وذاعت بعد القرون الثلاثة الأولى ما ترى في السابقين الأوّلين لها عينًا ولا أثرًا! وكلّما زادت رائحة المسك وعفّت زاد تقديس العامّة لصاحبها! وقد ٱعتاد صوفيّة الشام وغيرهم بين فينة وأُخرى أن يشيعوا بين الناس أنّ فلانًا (وليّ الله الحيّ!) قد رأى في نومه فلانًا (وليّ الله الميّت!) فطلب منه أن ينقله من مقبرة البلد لأنّ العصاة كثروا فيها ويجعله في مقام خاصّ (غالبًا ما يكون مسجدًا)! فيذهب جماعة من القوم خلسة في الليل، فينبشون القبر، ويجمعون ما فيه من التراب ثمّ يلفّونه في القطن الممسّك ويدرجونه في أكفان بيضاء جديدة ممسّكة، ثمّ يرشّون المسك داخل القبر ويعيدونه كما كان، فإذا طلع الصباح خرجت جماعة منهم كبيرة بالدفوف والأناشيد يتبعهم العوامّ، فيكشفون القبر مرّة أُخرى ويحملون الوليّ المزعوم إلى المقام الجديد! ثمّ تأتيك أخبار العوامّ: هٰذا يقسم أنّه رآه بشحمه ولحمه وشعر صدره! وهٰذا يقسم أنّه شمّ روائح المسك من باب المقبرة! وهٰذا يقسم أنّه رآه يتحرّك بأمّ عينيه! فيتسارع الجهلة والضلّال إلى الوليّ الحيّ في قبره وينذرون له النذور ويقرّبون له القربات. قد رأيت أنا وغيري هٰذا وعايشناه، وهو غيض من فيض من بلايا هٰذه القصّة وأمثالها! وإذا كان الصدّيق أبو بكر قد أوصى أن يكفّن بثوب قديم وقال: إنّما هو للمهلة (يعني: القيح والصديد)؛ فماذا أبقى لأولٰئك الذين يتحلّلون في قبورهم إلى مسك وعنبر؟! وإذا كانت روائح التلاوة والظمأ لم تصدر من قبر عبدالله بن عمرو صوّام الأمّة؛ فماذا بقي لمن بعده؟!

وجاءَ في حديثٍ مرفوعٍ: «يَخْرُجُ الصَّائمونَ مِن قبورِهِم يُعْرَفونَ بريحِ صيامِهِم، أفواهُهُم أطيبُ مِن ريحِ المسكِ»[١].

وَهَبْنِي كَتَمْتُ السِّرَّ أَوْ قُلْتُ غَيْرَهُ أَتَخْفَى عَلَى أَهْلِ الْقُلُوبِ السَّرائِرُ
أَبَى ذاكَ أَنَّ السِّرَّ في الوَجْهِ ناطِقٌ وَأَنَّ ضَميرَ القَلْبِ في العَيْنِ ظاهِرُ

الفصل الثاني: في فضل قيام الليل

● وقد دَلَّ حديثُ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عنهُ هٰذا على أَنَّهُ أفضلُ الصَّلاةِ بعدَ المكتوبةِ.

وهل هوَ أفضلُ مِن السُّنَنِ الرَّاتبةِ؟ فيهِ خلافٌ سَبَقَ ذكرُهُ[٢].

وقالَ ٱبنُ مَسْعودٍ رَضِيَ اللهُ عنهُ: فضلُ صلاةِ الليلِ على صلاةِ النَّهارِ كفضلِ صدقةِ السِّرِّ على صدقةِ العلانيةِ[٣]. وخَرَّجَهُ الطَّبَرانِيُّ عنهُ مرفوعًا، والمحفوظُ وقفُهُ.

---

(١) (ضعيف جدًّا). رواه: أبو الشيخ في «الثواب»، وعنه الرافعي في «التدوين» (٢/٣٢٦)؛ من طريق عبدالصمد بن عبدالعزيز، عن حمّاد بن عمر، عن النضير بن حميد، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس... رفعه.
وهٰذا سند واهٍ بمرّة: حمّاد بن عمر: الغالب أنّه محرّف عن حمّاد بن عمرو، وهو النصيبي، متروك متّهم. والنضير بن حميد: الغالب أنّه محرّف عن النضر بن حميد، متروك منكر الحديث.

(٢) فٱنظره فيما تقدّم (ص٨٧).

(٣) (صحيح موقوفًا ورفعه شاذّ). رواه: ٱبن صاعد في «زوائد الزهد» (٢٥)، والطبراني (١٠/١٧٩/١٠٣٨٢)، وأبو الشيخ في «الطبقات» (٣/٤٥٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/١٦٧، ٥/٣٦ و٢٣٨)، والبيهقي في «الشعب» (٣٠٩٨)؛ من طريق مخلد بن يزيد، ثنا الثوريّ، عن زبيد اليامي، عن مرّة بن شراحيل، عن ٱبن مسعود... رفعه.
وهاهنا علل ثلاث: **أولاها**: أنّ مخلد بن يزيد هٰذا صدوق له أوهام. **والثانية**: أنّه خولف فرواه: عبدالرزّاق (٤٧٣٥)، والطبراني (٩/٢٠٥/٨٩٩٩)؛ من طريق عبدالرزّاق، عن الثوريّ، عن زبيد، عن مرّة، عن ٱبن مسعود... موقوفًا. وعبدالرزّاق ثقة ثبت إمام، فقوله أرجح. **والثالثة**: أنّ الثوريّ توبع على وقفه فرواه: ٱبن المبارك في «الزهد» (٢٣) وأبو نعيم في «الحلية» (٤/١٦٦) من طريق شعبة، وٱبن أبي شيبة (٦٦٠٩) وأبو نعيم (٧/٢٣٨) والبيهقي (٢/٥٠٢) من طريق مسعر بن كدام، والطبراني (٩/٢٠٥/٨٩٩٨) وأبو نعيم (٤/١٦٦، ٥/٣٦) من طريق منصور بن المعتمر، وٱبن أبي شيبة (٣٤٥٤٢) من طريق ليث بن أبي سليم؛ أربعتهم عن زبيد، عن مرّة، عن ٱبن مسعود... موقوفًا. وشعبة ومسعر ومنصور أئمّة جبال تتابعوا على الوقف، فالقول قولهم. ومن هنا يظهر أنّ تحسين المنذري للمرفوع وقول الهيثمي (٢/٢٥٤) «رجاله ثقات» لا يخلو من تساهل، وأنّ الصواب هنا قول البيهقي «قال أبو علي: لم يرفعه غير مخلد بن يزيد وأخطأ فيه=

وقالَ عَمْرُو بنُ العاصِ: ركعةٌ بالليلِ خيرٌ مِن عشرٍ بالنَّهارِ. خرَّجَهُ ابنُ أبي الدُّنيا.

● وإنَّما فُضِّلَتْ صلاةُ الليلِ على صلاةِ النَّهارِ:

* لأنَّها أبلغُ في الإسرارِ وأقربُ إلى الإخلاصِ.

كانَ السَّلفُ يَجْتَهِدونَ على إخفاءِ تهجُّدِهم:

قالَ الحَسَنُ: كانَ الرَّجلُ يَكونُ عندَهُ زوَّارٌ[١]، فيَقومُ مِن الليلِ يُصَلِّي ولا يَعْلَمُ بهِ زوَّارُهُ. وكانوا يَجْتَهِدونَ في الدُّعاءِ ولا يُسْمَعُ لهُم صوتٌ. وكانَ الرَّجلُ يَنامُ مَعَ زوجتِهِ على وسادةٍ، فيَبْكي طولَ ليلتِهِ وهيَ لا تَشْعُرُ.

وكانَ مُحَمَّدُ بنُ واسعٍ يُصَلِّي في طريقِ مكَّةَ طولَ ليلِهِ في محملِهِ، ويَأْمُرُ حاديَهُ أنْ يَرْفَعَ صوتَهُ لِيَشْغَلَ النَّاسَ عنهُ.

وكانَ بعضُهُم يقومُ في وسطِ الليلِ ولا يُدْرَى بهِ، فإذا كانَ قربَ طلوعِ الفجرِ؛ رَفَعَ صوتَهُ بالقرآنِ، يُوهِمُ أنَّهُ قامَ تلكَ السَّاعةَ.

* ولأنَّ صلاةَ الليلِ أشقُّ على النُّفوسِ؛ فإنَّ الليلَ محلُّ النَّومِ والرَّاحةِ مِن التَّعبِ بالنَّهارِ، فتركُ النَّومِ معَ ميلِ النَّفسِ إليهِ مجاهدةٌ عظيمةٌ. قالَ بعضُهُم: أفضلُ الأعمالِ ما أُكْرِهَتِ النُّفوسُ عليهِ.

* ولأنَّ القراءةَ[٢] في صلاةِ الليلِ أقربُ إلى التَّدبُّرِ؛ فإنَّهُ تَنْقَطِعُ الشَّواغلُ بالليلِ، ويَحْضُرُ القلبُ، ويَتَواطَأُ هوَ واللسانُ على الفهمِ، كما قالَ تَعالى: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا﴾ [المزّمّل: ٦].

ولهٰذا المعنى أُمِرَ بترتيلِ القرآنِ في قيامِ /خ٣٣/ الليلِ ترتيلاً.

ولهٰذا كانَتْ صلاةُ الليلِ منهاةً عنِ الإثمِ كما يَأْتي في حديثٍ خرَّجَهُ التِّرْمِذيُّ[٣].

وفي «المسند»: عن أبي هُرَيْرَةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قيلَ لهُ: إنَّ فلانًا يُصَلِّي مِن الليلِ،

= والصحيح موقوف» وقول ابن رجب «والمحفوظ وقفه»؛ يعني أنّ الرفع شاذّ.

(١) في خ: «كان بعض السلف يجتهدون. . . زوّاره»، والأولى ما أثبتّه من م وط.

(٢) في خ: «ولأنّ القرآن»، والأولى ما أثبتّه من م وط.

(٣) (حسن بشواهده). سيأتي تفصيل القول فيه (ص١٠٢).

فإذا أصْبَحَ سَرَقَ! فقالَ: «سَيَنْهاهُ ما تَقولُ»[١].

* ولأنَّ وقتَ التَّهجُّدِ مِن الليلِ أفضلُ أوقاتِ التَّطوُّعِ بالصَّلاةِ وأقربُ ما يكونُ العبدُ مِن ربِّهِ، وهوَ وقتُ فتحِ أبوابِ السَّماءِ وٱستجابةِ الدُّعاءِ وٱستعراضِ حوائجِ السَّائلينَ.

وقد مَدَحَ اللهُ المستيقظينَ بالليلِ لذكرِهِ ودعائِهِ وٱستغفارِهِ ومناجاتِهِ: فقالَ اللهُ تَعالى: ﴿تَتَجافى جُنوبُهُمْ عَنِ المَضاجِعِ يَدْعونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْناهُمْ يُنْفِقونَ . فَلا تَعْلَمُ نَفْسٌ ما أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزاءً بِما كانوا يَعْمَلونَ﴾ [السجدة: ١٦-١٧]. وقالَ: ﴿وَالمُسْتَغْفِرينَ بِالأَسْحارِ﴾ [آل عمران: ١٧]. وقالَ: ﴿كانوا قَليلاً مِنَ اللَّيْلِ ما يَهْجَعونَ . وَبِالأَسْحارِ هُمْ يَسْتَغْفِرونَ﴾ [الذاريات: ١٧-١٨]. وقالَ: ﴿وَالَّذينَ يَبيتونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيامًا﴾ [الفرقان: ٦٤]. وقالَ: ﴿أَمَّنْ هُوَ قانِتٌ آناءَ اللَّيْلِ ساجِدًا وَقائِمًا يَحْذَرُ الآخِرَةَ وَيَرْجو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذينَ يَعْلَمونَ وَالَّذينَ لا يَعْلَمونَ﴾ [الزمر: ٩]. وقالَ: ﴿مِنْ أَهْلِ الكِتابِ أُمَّةٌ قائِمَةٌ يَتْلُونَ آياتِ اللهِ آناءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدونَ﴾ [آل عمران: ١١٣]. وقالَ لنبيِّهِ ﷺ: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نافِلَةً لَكَ عَسى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقامًا مَحْمودًا﴾. وقالَ: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَٱسْجُدْ لَهُ وَسَبِّحْهُ لَيْلاً طَويلاً﴾ [الإسراء: ٧٩]. وقالَ: ﴿يا أَيُّها المُزَّمِّلُ . قُمِ اللَّيْلَ إِلاَّ قَليلاً . نِصْفَهُ أَوِ ٱنْقُصْ مِنْهُ قَليلاً . أَوْ زِدْ عَلَيْهِ﴾ [المزمّل: ١-٤].

● قالَتْ عائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عنها لرجلٍ: لا تَدَعْ قيامَ الليلِ؛ فإنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ لا يَدَعُهُ، وكانَ إذا مَرِضَ (أو قالَتْ: كَسِلَ) صَلَّى قاعدًا[٢].

---

(١) (صحيح). رواه: ٱبن الجعد (٢١٦٠)، وأحمد (٢/٤٤٧)، والبزّار (٧٢٠ و٧٢١ و٧٢٢)، والطحاوي في «المشكل» (٢/ ٤٣٠)، وٱبن حبّان (٢٥٦٠)، والبيهقي في «الشعب» (٣٢٦١)، والكلاباذي في «معاني الآثار» (الضعيفة ٢)؛ من طرق، عن الأعمش، عن أبي صالح (ووقع عند ٱبن الجعد: عن أبي سفيان وهو خطأ من الراوي عن الأعمش)، عن أبي هريرة أو عن جابر بن عبدالله (شكّ الأعمش)... رفعه.

قال الهيثمي (٢/ ٢٦١، ٧/ ٩٢): «رجال الصحيح؛ إلاّ أنّ الأعمش قال: أرى أبا صالح عن أبي هريرة». قلت: التردّد في الصحابيّ لا يضرّ، ورواية الأعمش عن أبي صالح محمولة على السماع، والسند صحيح، وقد قوّاه ٱبن حبّان وٱبن كثير والهيثمي والألباني.

(٢) (صحيح). رواه: الطيالسي (١٥١٩)، وأحمد (٦/ ١٢٥ و٢٤٩)، والبخاري في «الأدب المفرد»=

وفي روايةٍ أُخرى عنها؛ قالَتْ: بَلَغَني عن قومٍ يقولونَ: إنْ أدَّيْنا الفرائضَ لمْ نُبالِ ألاَّ نَزْدادَ! ولَعَمْري؛ لا يَسْألُهُمُ اللهُ إلاَّ عمَّا افْتَرَضَ عليهِم، ولٰكنَّهُم قومٌ يُخْطِئونَ بالليلِ والنَّهارِ، وما أنتُم إلاَّ مِن نبيِّكُم، وما نبيُّكُم إلاَّ منكُم، واللهِ؛ ما تَرَكَ رسولُ اللهِ ﷺ قيامَ الليلِ. ونَزَعَتْ كلَّ آيةٍ فيها قيامُ الليلِ[1].

فأشارَتْ عائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عنها إلى أنَّ قيامَ الليلِ فيهِ فائدتانِ عظيمتانِ: الاقتداءُ بسنَّةِ رسولِ اللهِ ﷺ والتَّأسِّي بهِ، وقد قالَ تَعالى: ﴿لَقَدْ كانَ لَكُمْ في رَسولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]. وتكفيرُ الذُّنوبِ والخطايا؛ فإنَّ بني آدَمَ يُخْطِئونَ بالليلِ والنَّهارِ، فيَحْتاجونَ إلى الاستكثارِ مِن مكفِّراتِ الخطايا، وقيامُ الليلِ مِن أعظمِ المكفِّراتِ، كما قالَ النَّبيُّ ﷺ لمُعاذِ بنِ جَبَلٍ: «قيامُ العبدِ في جوفِ الليلِ يُكَفِّرُ الخطيئةَ». ثمَّ تَلا ﴿تَتَجافى جُنوبُهُمْ عَنِ المَضاجِعِ...﴾ الآية [السجدة: ١٦][2].

= (٨٠٠)، وأبو داوود (٢ـ الصلاة، ٣٠٧ـ قيام الليل، ١/ ١٣٠٧/٤١٧)، وابن أبي الدنيا في «التهجّد» (٢)، وابن خزيمة (١١٣٧)، وابن أبي حاتم في «العلل» (٢٤٢)، والحاكم (١/ ٤٥٢)، والبيهقي (٣/ ١٤)، والخطيب في «الجمع والتفريق» (٢/ ١٨٥)؛ من طريق شعبة، سمعت يزيد بن خمير، سمعت عبدالله بن أبي موسى؛ قال: قالت لي عائشة... فذكره.

وهٰؤلاء ثقات رجال مسلم، ولذٰلك قال الحاكم: «على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي والألباني.

(١) (لم أقف عليها). لٰكنّ المرفوع منها صحيح بلا ريب.

(٢) (صحيح). قطعة من حديث طويل رواه: معمر في «الجامع» (٢٠٣٠٣)، وأحمد (٥/ ٢٣١)، وعبد بن حميد (١١٢ـ منتخب)، وابن ماجه (٣٩ـ الفتن، ١٢ـ كفّ اللسان، ٢/ ١٣١٤/ ٣٩٧٣)، والترمذي (٤١ـ الإيمان، ٨ـ حرمة الصلاة، ٥/ ١١/ ٢٦١٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣١١ـ تحفة)، والطبراني (٢٠/ ١٣٠/ ٢٦٦)، والقضاعي (١٠٤)، والبغوي في «السنّة» (١١)؛ من طريق عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل شقيق أبي سلمة، عن معاذ... رفعه. قال الترمذي: «حسن صحيح»، وتعقّبه المنذري في «الترغيب» وابن رجب في «العلوم والحكم» (ح٢٩) بأنّ أبا وائل لم يسمع معاذًا وإن أدركه.

ورواه: ابن أبي شيبة (٣٠٣٠٦)، وهنّاد (١٠٩١)، وأحمد (٥/ ٢٣٣ و٢٣٧)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٦)، والطبري (٢٨٢٣٨ و٢٨٢٣٩)، والطبراني (٢٠/ ١٤٢/ ٢٩١-٢٩٤)، والدارقطني في «العلل» (٩٨٨)، والحاكم (٢/ ٧٦ و٤١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٣٧٦)، والبيهقي في «الشعب» (٤٩٥٨ و٤٩٥٩)، والأصبهاني في «الترغيب» (٨٣)؛ من طريق ميمون بن أبي شبيب، عن معاذ... رفعه مطوّلاً ومختصرًا. وصحّحه الحاكم والذهبي على شرطهما، وأعلّه المنذري وابن رجب بأنّ ميمونًا لم يدرك معاذًا.

ورواه أيضًا: الطيالسي (٥٦٠)، وابن أبي شيبة (٢٦٤٨٩)، وأحمد (٥/ ٢٣٣ و٢٣٧)، والطبراني (٢٠/ ١٤٧/ ٣٠٤ و٣٠٥)، والبيهقي في «الشعب» (٣٣٤٩)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٤٣٦)؛ من طريق=

خرَّجَهُ الإمامُ أحمَدُ وغيرُهُ.

وقد رُوِيَ أنَّ المتهجِّدينَ يَدْخُلونَ الجنَّةَ /خ٣٤/ بغيرِ حسابٍ:

ورُوِيَ عن: شهرِ بنِ حَوْشَبٍ، عن أسْماءَ بنتِ يَزيدَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إذا جَمَعَ اللهُ الأوَّلينَ والآخِرينَ يومَ القيامةِ؛ جاءَ منادٍ يُنادي بصوتٍ يُسْمِعُ الخلائقَ: سَيَعْلَمُ الخلائقُ اليومَ مَن أولى بالكرمِ. ثمَّ يَرْجِعُ فيُنادي: أينَ الذينَ كانوا لا تُلْهيهِمْ تجارةٌ وَلا بيعٌ عن ذكرِ اللهِ؟ فيَقومونَ وهُم قليلٌ. ثمَّ يَرْجِعُ فيُنادي: لِيَقُمِ الذينَ كانوا يَحْمَدونَ اللهَ في السَّرَّاءِ والضَّرَّاءِ! فيَقومونَ وهُم قليلٌ. ثمَّ يَرْجِعُ فيُنادي: لِيَقُمِ الذينَ كانَتْ تَتَجافى جنوبُهُم عنِ المضاجعِ! فيَقومونَ وهُم قليلٌ. ثمَّ يُحاسَبُ سائرُ النَّاسِ»[1]. خرَّجَهُ ابنُ أبي الدُّنيا وغيرُهُ.

ويُرْوى عن: شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ، عنِ ابنِ عَبَّاسٍ؛ مِن قولِهِ[2].

= عروة بن النزّال، عن معاذ. . . رفعه. وعروة هٰذا على جهالته لم يسمع معاذًا.

ورواه أيضًا: أحمد (٥/ ٢٣٦ و٢٤٥)، والبزّار (١٦٥٣ و١٦٥٤ ـ كشف)، وابن حبّان (٢١٤)، والطبراني (٢٠/ ٦٤/ ١١٦ و١٣٧ و١٤١)، والبيهقي في «الشعب» (٤٩٦١)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٤٣٧)؛ من طرق أربع يقوّي بعضها بعضًا، عن عبدالرحمٰن بن غنم، عن معاذ. . . رفعه. وعبدالرحمٰن شاميّ قديم لزم معاذًا واختلفوا في صحبته. فهٰذه أقوى الطرق وعليها العمدة في تقوية هٰذا الحديث.

ولهٰذه القطعة طرق أخرى عن معاذ عند: أحمد (٥/ ٢٣٢ و٢٤٢)، وهنّاد في «الزهد» (١٠٩٢)، وابن جرير (٢٨٢٣٧ و٢٨٢٤٠)، وابن مردويه (السجدة ١٧ ـ الدرّ)؛ مرفوعًا.

والحديث صحيح بطريق ابن غنم وحدها، فإن لم يكن كذٰلك؛ فهو صحيح بمجموع طرقه بلا ريب. وقد صحّحه الترمذي والدارقطني والنووي والألباني.

(١) (منكر). رواه: عبدالرزّاق (١٥٨١) والخطيب في «الجمع والتفريق» (١/ ٤٦٨) من طريق أبان بن أبي عيّاش، وهنّاد في «الزهد» (١٧٨) وإسحاق (١/ ١٨٠/ ٢٣) وابن نصر في «الصلاة» (النور ٣٧ ـ الدرّ) وابن أبي الدنيا في «التهجّد» (٢٠٣) وابن أبي حاتم (النور ٣٧ ـ ابن كثير) وابن مردويه (النور ٣٧ ـ الدرّ) من طريق أبي شيبة الواسطيّ؛ كلاهما عن شهر، عن أسماء. . . به مرفوعًا.

وهٰذا سند فيه علل: **أولاها**: ضعف شهر فإنّه لا يعدو أن يكون صالحًا في الشواهد. **والثانية**: أنّ ابن أبي عيّاش متروك ومتابعه أبا شيبة عبدالرحمٰن بن إسحاق ضعيف منكر الحديث. **والثالثة**: أنّهما خولفا فرواه: ابن المبارك في «الزهد» (٣٥٣)، والحارث في «المسند»، وعنه أبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٦٢)؛ من طريق [أبي] المنهال سيّار بن سلامة، عن شهر، عن ابن عبّاس. . . موقوفًا. وأبو المنهال ثقة، فالقول قوله، والمعروف في هٰذا المتن أنّه من حديث ابن عبّاس موقوفًا وحديث أسماء مرفوعًا منكر.

(٢) (موقوف ضعيف). فيه شهر بن حوشب كما تقدّم في الحاشية السابقة.

ويُرْوى نحوُهُ أيضًا مِن حديثِ: أبي إسْحاقَ، عن عَبْدِاللهِ بنِ عَطاءٍ، عن عُقْبَةَ بنِ عامِرٍ مرفوعًا وموقوفًا[١].

ويُرْوى نحوُهُ أيضًا عن عُبادَةَ بنِ الصَّامتِ ورَبيعَةَ الجُرَشِيِّ والحَسَنِ وكَعْبٍ مِن قولِهِم[٢].

قالَ بعضُ السَّلفِ: قيامُ الليلِ يُهَوِّنُ طولَ القيامِ يومَ القيامةِ، وإذا كانَ أهلُهُ يَسْبِقونَ إلى الجنَّةِ بغيرِ حساب؛ فقدِ ٱسْتَراحَ أهلُهُ مِن طولِ الموقفِ والحساب.

وفي حديثِ أبي أُمامةَ وبلالٍ المرفوعِ: «عليكُم بقيامِ الليلِ؛ فإنَّهُ دأْبُ الصَّالحينَ قبلَكُم، وإنَّ قيامَ الليلِ قربةٌ إلى اللهِ وتكفيرٌ للسَّيِّئاتِ ومنهاةٌ عنِ الإثمِ ومطردةٌ للدَّاءِ عنِ الجسدِ»[٣]. خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ.

---

(١) (منكر). رواه: الحاكم (٢/٣٩٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/٩)، والبيهقي في «الشعب» (٣٢٤٦)؛ من طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق. . . رفعه بنحوه بالسند المذكور.

قال الحاكم: «صحيح، وله طرق عن أبي إسحاق». ووافقه الذهبي مع أنّه قال في «الميزان» (٢/٤٦١): «قال شعبة: سألت أبا إسحاق السبيعي عن عبدالله بن عطاء الذي روى عن عقبة (فذكر هٰذا الحديث)، فقال: شيخ من أهل الطائف. فلقيت ٱبن عطاء فسألته: أسمعته من عقبة؟ فقال: لا، حدّثنيه سعد بن إبراهيم. فلقيت سعدًا فقال: حدّثنيه زياد بن مخراق. فلقيت زيادًا فقال: حدّثني رجل عن شهر بن حوشب»! فبان أوّلًا: أنّ هٰذا السند ضعيف من أجل شهر والرجل المبهم. وبان ثانيًا: أنّه ليس بالشاهد المستقلّ وإنّما هو فرع من فروع الاختلاف المتقدّم على شهر في هٰذا المتن، والذي بيّنت قبل حاشية أنّ الثقات رووه عن شهر عن ٱبن عبّاس موقوفًا خلافًا للضعفاء الذين جعلوه من حديث أسماء أو عقبة بن عامر، فالمعروف هاهنا حديث ٱبن عبّاس الموقوف، وحديثا أسماء وعقبة منكران.

* **ملاحظة**: ذكر ٱبن رجب رحمة الله عليه أنّ هٰذا المتن جاء عن عقبة بن عامر مرفوعًا وموقوفًا، ولم أقف عليه إلّا مرفوعًا، وما أظنّ الوقف إلّا وهمًا من ٱبن رجب ساقه إليه سياق البيهقي للحديث. والله أعلم.

(٢) ولا تفيد هٰذه الموقوفات الحديث قوّة؛ لأنّها ـ إن صحّت أسانيدها إلى المذكورين ـ لا يبعد أن تكون ممّا تلقوه من أهل الكتاب، ولا سيّما أنّ في رواتها كعب الأحبار. والله أعلم.

(٣) **(حسن بشواهده)**. يرويه ربيعة بن يزيد وٱختلف عليه فيه على ثلاثة أوجه:

روى أوّلها: ٱبن منيع، والترمذي (٤٩ـ دعوات، ١٠٢ـ دعاؤه ﷺ، ٥/٥٥٢/٣٥٤٩)، وٱبن نصر في «قيام الليل» (٢٤)، وٱبن أبي الدنيا في «التهجد» (١)، والروياني في «المسند» (٧٤٥)، والشاشي (٩٧٨)، والبيهقي (٢/٥٠٢)، والخطيب في «التاريخ» (٧/١٨٧)، وٱبن عساكر؛ من طريق [بكر بن خنيس]، [عن محمّد القرشي]، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن بلال. . . رفعه. قال الترمذي: «غريب لا نعرفه من حديث بلال إلّا من هٰذا الوجه». قلت: بكر ضعيف، والقرشي هو محمد بن سعيد الشامي المصلوب=

ففي هٰذا الحديثِ أنَّ قيامَ الليلِ يوجِبُ صحَّةَ الجسدِ ويَطْرُدُ عنهُ الدَّاءَ. وكذٰلكَ صيامُ النَّهارِ: ففي الطَّبَرانِيِّ مِن حديثِ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عنهُ مرفوعًا: «صوموا تَصِحُّوا»(١).

= كذّاب، والسند ساقط.

وروى الثاني: البيهقي في «السنن» (٢/ ٥٠٢) و«الشعب» (٣٠٨٧ و٣٠٨٨) من طريق أبي عبدالله خالد بن أبي خالد، عن يزيد بن ربيعة، عن أبي إدريس، عن بلال. . . رفعه. قال الألباني في «الإرواء» (٤٥٢): «خالد هٰذا لم أعرفه. . . ويزيد بن ربيعة هو الرحبي الدمشقي وهو ضعيف، وقد قلبه بعض الضعفاء فقال ربيعة بن يزيد، وهٰذا ثقة». قلت: بل هو ربيعة بن يزيد، والمنقلب هو يزيد بن ربيعة، فقد رواه كذٰلك الثقات والضعفاء في جميع طرق الحديث كما تقدّم في الوجه الأوّل وسيأتي في الثالث، ولم يذكروا للرحبيّ رواية عن أبي إدريس بخلاف ربيعة بن يزيد الثقة. لٰكن يبقى هٰذا الوجه ضعيفًا لجهالة خالد أبي عبدالله.

وروى الثالث: ٱبن خزيمة (١١٣٥)، والترمذي (الموضع السابق) معلّقًا، والطبراني في «الكبير» (٨/ ٩٢/ ٧٤٦٦) و«الأوسط» (٣٢٧٧)، وٱبن عدي (٤/ ١٥٢٤)، والحاكم (١/ ٣٠٨)، والبيهقي في «السنن» (٢/ ٥٠٢) و«الشعب» (٣٠٨٨)، والبغوي في «السنن» (٩٢٢)، والذهبي في «التذكرة» (١/ ٣٨٩)؛ من طريق أبي صالح عبدالله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد (ووقع عند الحاكم: ثور بن يزيد، وهو خطأ بيّن من رواة المستدرك أو نسخه فقد رواه البيهقي عن الحاكم فوقع فيه على الجادّة، وفات هٰذا الألباني فبنى تخريجه للحديث على أنّه ثور)، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي أُمامة. . . رفعه دون قوله «ومطردة للداء من الجسد». قال الذهبي: «حسن الإسناد».

فهٰذا الوجه هو أولى الأوجه بالصواب كما قال الترمذيّ، والأوّل ساقط لا يصلح لصالحة، والثاني ضعيف منكر ولٰكنّه يزيدنا ثقة بأنّ للحديث أصلاً عن ربيعة بن يزيد.

ثمّ هاهنا شاهد من حديث سلمان عند: الطبراني (٦/ ٢٥٨/ ٦١٥٤)، وٱبن عديّ (٤/ ١٥٩٧)، والبيهقي في «الشعب» (٣٠٨٩)، وٱبن عساكر؛ بسند ضعّفه المنذري والهيثمي والألباني.

وشاهد آخر من حديث ٱبن عمرو عند الديلمي في «الفردوس».

فالحديث حسن بهٰذه الشواهد، وقد قوّاه ٱبن خزيمة والحاكم والبغوي والذهبي والعراقي والألباني.

(١) (ضعيف). وقد جاء عن جماعة من الصحابة:

* فرواه: العقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٩٢)، والطبراني في «الأوسط» (٨٣٠٨)، وأبو نعيم في «الطبّ» (٢٥٣ـ ضعيفة)؛ من طريق محمّد بن سليمان بن أبي داوود، ثنا زهير بن محمّد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. . . رفعه. قال الطبراني «لم يرو هٰذا الحديث عن سهيل بهٰذا اللفظ إلاّ زهير». وقال العقيلي: «لا يتابع عليه إلاّ من وجه فيه لين». وقال المنذري والهيثمي (٣/ ١٨٢): «رجاله ثقات». قلت: لٰكن رواية الشاميّين عن زهير ضعيفة، وهٰذا منها.

* ورواه ٱبن عديّ في «الكامل» (٧/ ٢٥٢١) من طريق نهشل بن سعيد، عن الضحّاك، عن ٱبن عبّاس. . . رفعه. ونهشل متّهم متروك، والضحّاك عن ٱبن عبّاس منقطع، فالسند ساقط.

* ورواه ٱبن عديّ في «الكامل» (٢/ ٧٦٧) من طريق حسين بن عبدالله بن ضميرة، عن أبيه، عن =

وكما أنَّ قيامَ الليلِ يُكفِّرُ السَّيِّئاتِ فهوَ يَرْفَعُ الدَّرجاتِ، وقد ذَكَرْنا أنَّ أهلَهُ من السَّابقينَ إلى الجنَّةِ بغيرِ حسابٍ.

وفي حديثِ المنامِ المشهورِ الذي خَرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ والتِّرْمِذِيُّ: أنَّ الملأَ الأعلى يَخْتَصِمونَ في الدَّرجاتِ والكفَّاراتِ، وفيهِ أنَّ الدَّرجاتِ: إطعامُ الطَّعامِ، وإفشاءُ السَّلامِ، والصَّلاةُ بالليلِ والنَّاسُ نيامٌ[1].

= جدّه، عن عليّ... رفعه. والحسين هٰذا متّهم متروك، فالسند ساقط.

والحديث ضعّفه العقيلي وٱبن عديّ والعراقي والألباني، وقال الصغاني: «موضوع».

(1) **(صحيح لشواهده)**. قطعة من حديث طويل رواه جماعة من الصحابة والتابعين:

* فرواه البزّار (٢١٢٩ـ كشف) من طريق سعيد بن سنان، عن أبي الزاهريّة، عن كثير بن مرّة، عن ٱبن عمر... رفعه. قال الهيثمي في «المجمع» (٧/ ١٨١): فيه سعيد بن سنان، وهو ضعيف، وقد وثّقه بعضهم، ولم يلتفت إليه في ذٰلك». قلت: سعيد ساقط رموه بالوضع، والسند كذٰلك.

* ورواه: النجّاد في «ردّ خلق القرآن» (٨٢)، والطبراني في «الدعاء» (١٤٢١)؛ من طريقين واهيتين، عن عبيدالله بن أبي حميد، عن أبي المليح، عن أبي هريرة... رفعه. وهٰذا ساقط: الطريقان إلى ٱبن حميد واهيتان، وٱبن حميد متروك.

* ورواه: أبو بكر النيسابوري في «الزيادات» (٢/ ٤٠٦ـ إصابة)، والنجّاد في «خلق القرآن» (٧٩)، وٱبن حبّان في «المجروحين» (٣/ ١٣٥)، والدارقطني في «العلل» (٩٧٣)، وٱبن الجوزي في «الواهيات» (١٠)؛ من طريق يوسف الصفّار، عن قتادة، عن أنس... رفعه. ويوسف متروك، وقد خالف رواية الثقات عن قتادة، فروايته منكرة ساقطة.

* ورواه العقيلي في «الضعفاء» (٣/ ١٢٦) من طريق عبيدالله بن غالب، عن أبي المليح، عن عمران... رفعه. وعبيدالله بن غالب متروك، والسند ساقط.

* ورواه الطبراني في «الكبير» (١/ ٣١٧/ ٩٣٨) من طريق عبدالله بن إبراهيم بن الحسين بن علي بن الحسن، عن أبيه، عن جدّه، عن عبيدالله بن أبي رافع، عن أبي رافع... رفعه مختصرًا. قال الهيثمي (١/ ٢٤٢): «فيه عبدالله بن إبراهيم بن الحسين عن أبيه ولم أر من ترجمهما». فالسند واه.

* ورواه عبدالرحمٰن بن سابط وٱختلف عليه فيه على ثلاثة وجوه: **روى أوّلها**: ٱبن أبي عاصم في «السنّة» (٣٨٩ و٤٦٦)، والروياني (١٢٤١)، والنجّاد في «خلق القرآن» (٧٨)، والرافعي في «التدوين» (١/ ٢٠٠)، من طريق ليث، عن ٱبن سابط، عن أبي أُمامة... رفعه. قال الهيثمي (٧/ ١٨٢): «فيه ليث بن أبي سليم وهو حسن الحديث على ضعفه». قلت: ليث ٱختلط وكان يدلّس فالسند ضعيف. **وروى الثاني** ٱبن أبي شيبة (٣١٦٩٧) من طريق موسى بن مسلم، عن ٱبن سابط، عن النبيّ ﷺ مرسلاً. وموسى صدوق. **وروى الثالث**: الطبراني في «الدعاء» (١٤١٦)، والخطيب في «التاريخ» (٨/ ١٥١ و١٥٢)، وٱبن الجوزي في «الواهيات» (١٠)؛ من طريقين إحداهما قويّة، عن عمرو بن مرّة، عن ٱبن سابط، عن أبي ثعلبة، عن أبي عبيدة... رفعه. **وخلاصة الكلام**: أنّ الوجه الأوّل هنا منكر لضعف ليث، والثاني والثالث قويّان، لٰكن الثاني=

= مرسل والثالث منقطع بين ٱبن سابط وأبي ثعلبة، فالحديث ضعيف على الحالين بإرسال أو ٱنقطاع.

* ورواه معاوية بن صالح وٱختلف عليه فيه على وجهين: **روى أوّلهما**: البخاري في «الكنى» (ص٨١)، وٱبن أبي عاصم في «السنّة» (٤٧٠)، والروياني (٦٥٦)، وٱبن خزيمة في «التوحيد» (ص٢١٩-٢٢٠)، والنجّاد في «خلق القرآن» (٨٣)، والطبراني في «الدعاء» (١٤١٧)، والبغوي في «السنّة» (٩٢٥)؛ من طرق يقوّي بعضها بعضًا، عن معاوية، عن أبي يحيى، عن أبي يزيد، عن أبي سلام الأسود، عن ثوبان... رفعه. قال ٱبن خزيمة والبغوي: «أبو يحيى هو سليم بن عامر الخبائري»، وهو ثقة من رجال مسلم. قال ٱبن خزيمة: «وأبو يزيد لست أعرفه بعدالة ولا جرح». وقال البغوي: «لا يعرف ٱسمه». وقال الألباني: «هو غيلان بن أنس الكلبي روى عنه جمع ولم يوثّقوه». قلت: هو على هٰذا مستور أو مجهول، والسند ضعيف به. **وروى الثاني** البزّار (٢١٢٨ـ كشف) من طريق الليث بن سعد، عن معاوية، عن أبي يحيى، عن أبي أسماء، عن ثوبان... رفعه. قال الهيثمي (٧/ ١٨١): «أبو يحيى لم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات». قلت: قد عرفه غيره كما تقدّم وتبيّن أنّه ثقة من رجال مسلم. فالسند حسن. **وخلاصة الكلام**: أنّنا إن عمدنا إلى الترجيح؛ فالوجه الثاني أرجح لأنّ الليث ثقة ثبت إمام روايته مقدّمة على رواية الضعفاء في الوجه الأوّل، والحديث حسن عن ثوبان. وإن قلنا: بل سمعه أبو يحيى على الوجهين، وكلاهما محفوظ؛ فالحديث قويّ أيضًا بٱجتماع الوجهين. وعلى التعنّت وترجيح الوجه الأوّل، فالسند ضعيف لجهالة أبي يزيد حالاً أو عينًا.

* ورواه عبدالرحمٰن بن عائش وٱختلفوا عليه فيه على وجهين: **روى أوّلهما**: الدارمي في «السنن» (٢/ ١٢٦)، والبخاري في «التاريخ» (٧/ ٣٥٩)، وٱبن أبي عاصم في «الآحاد» (٢٥٨٥ و٢٥٨٦) و«السنّة» (٣٨٨ و٤٦٧)، وٱبن نصر في «قيام الليل» (ص٢٢)، وٱبن خزيمة في «التوحيد» (ص ٢١٥ و٢١٦) تعليقًا، وٱبن أبي حاتم في «المراسيل» (٤٤٤) و«العلل» (٢٦) تعليقًا، والنجّاد في «خلق القرآن» (٧٧ و٨٠ و٨١)، وٱبن قانع في «المعجم» (٢/ ١٧٥/ ٦٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٧/ ١٨٠ـ مجمع) و«الشاميّين» (٥٩٧ و٥٩٨) و«الدعاء» (١٤١٨ و١٤١٩)، والآجرّي في «الشريعة» (١٠٥٥)، والدارقطني في «العلل» (٩٧٣) و«الرؤية» (٢٣٣-٢٤٠)، والحاكم (١/ ٥٢٠) مختصرًا، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٩٠١ و٩٠٢)، والبيهقي في «الصفات» (٦٤٤)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٤/ ٣٢٢-٣٢٤)، والبغوي في «السنّة» (٩٢٤)، وٱبن الجوزي في «الواهيات» (١١)، والذهبي في «التذكرة» (١/ ٣٨٧)؛ من طرق خمس قويّة، عن خالد بن اللجلاج، عن عبدالرحمٰن بن عائش... رفعه. **وروى الثاني**: أحمد في «المسند» (٤/ ٦٦، ٥/ ٣٧٨) و«السنّة» (٩٥٢)، وٱبن خزيمة في «التوحيد» (ص٢١٧)، والدارقطني في «العلل» (٩٧٣)، وٱبن منده في «الردّ على الجهميّة» (٧٤)، وٱبن الجوزي في «الواهيات» (١٢)؛ من طريق زهير بن محمّد، عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن خالد بن اللجلاج، عن عبدالرحمٰن بن عائش، عن بعض الصحابة... رفعه. قال الهيثمي (١٠/ ١٨٠): «رجاله ثقات».

ووجه الإشكال هنا أنّهم ٱختلفوا في صحبة عبدالرحمٰن بن عائش: فأثبتها ٱبن سعد والبخاري وأبو زرعة الدمشقي وٱبن سميع وٱبن البرقي وأبو القاسم البغوي وأبو زرعة الحرّاني وٱبن السكن وٱبن حبّان، وأنكرها أبو حاتم وأبو زرعة الرازي والترمذي وٱبن خزيمة وٱبن أبي حاتم، وقال ٱبن عبدالبرّ: «لم يقل في حديثه «سمعت النبيّ ﷺ» إلاّ الوليد بن مسلم». وتعقّبهم العسقلاني في «الإصابة» (٢/ ٤٠٥) ـ ومن قبله =

= الدارقطني في «العلل» (٩٧٣) ـ بقوله: «لم ينفرد الوليد بن مسلم بالتصريح المذكور، بل تابعه حمّاد بن مالك الأشجعي والوليد بن مزيد البيروتي وعمارة بن بشير وغيرهم». قلت: ومنهم الأوزاعي، وقد صحّح الحاكم بعض هٰذه الطرق ووافقه الذهبي. وها هنا أمر آخر، وهو أنّه جاء في بعض الطرق «سمعت النبيّ ﷺ»، وفي بعضها «صلّى بنا النبيّ ﷺ ذات غداة»، وقال الهيثمي (٧/ ١٨٠): «رجال الحديث الذي فيه «خرج علينا رسول الله ﷺ» ثقات». فهٰذا التنوّع في الصيغ يرجّح أنّ صحبة ابن عائش ثابتة وليست وهمًا من راو تابعه عليه آخرون. وأمر آخر أيضًا، وهو أنّ العسقلاني ذكر لابن عائش حديثين آخرين يرجّحان سماعه من النبيّ ﷺ وجاء في أحدهما التصريح بأنّه صاحب النبيّ ﷺ. وأمر آخر أيضًا، وهو أنّ الرجل شاميّ، والذين أثبتوا صحبته هم الشاميّون كالوليد بن مزيد والوليد بن مسلم والأوزاعي وأبي زرعة الدمشقي، وهٰؤلاء أدرى بأهل بلدهم. وأمر آخر، وهو أنّ رواية ابن اللجلاج التابعي الكبير عنه تقوّي احتمال صحبته. وبالجملة؛ فإنكار صحبة عبدالرحمٰن بن عائش لا يخلو من تسرّع ومجازفة.

والمهمّ هنا أنّنا إن عددنا ابن عائش في الصحابة؛ فالسند صحيح على الوجهين، والتردّد بين وجهين صحيحين لا يضرّ. وإن عددناه تابعيًّا: فالوجه الأوّل مرسل، والوصل في الوجه الثاني زيادة صدوق معتبرة، والحديث حسن بها. وإن تعنّتنا وقلنا: الوصل غلط من زهير وقد تكلّموا في حفظه؛ فالحديث مرسل قويّ، ولا سيّما أنّ في سياقه ما يدلّ على أنّ مكحولاً الشاميّ سمعه من غير ابن عائش، وهٰذا أدنى أحوال هٰذا السند.

* ورواه: عبدالرزّاق في «التفسير» (٢٦١٢)، وأحمد (١/ ٣٦٨)، وعبد بن حميد (٦٨٢)، والترمذي (٤٨ـ التفسير، ٣٩ـ سورة صٓ، ٥/ ٣٦٦/ ٣٢٣٣ و٣٢٣٤)، وابن أبي عاصم في «السنّة» (٤٦٩)، وأبو يعلى (٢٦٠٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» (ص٢١٧)، وابن أبي حاتم في «العلل» (٢٦)، والنجّاد في «خلق القرآن» (٧٦)، وابن قانع (٢/ ١٠٢/ ٥٥١)، والطبراني في «الدعاء» (١٤٢٠)، والآجرّي في «الشريعة» (١٠٥٣ و١٠٥٤)، وأبو الشيخ في «الطبقات» (٣/ ٤٦٤ و٤٦٥)، والدارقطني في «العلل» (٩٧٣)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٤/ ٣٢١ و٣٢٢) معلّقًا، وابن الجوزي في «الواهيات» (١٤)؛ من طريق أبي قلابة، [عن خالد بن اللجلاج]، (قال مرّة: عن ابن عبّاس، ومرّة: عن ابن عيّاش، ومرّة: عن ابن عائش). . . رفعه. قال الإمام أحمد: «هٰذا ليس بشيء، والقول ما قاله ابن جابر»؛ يعني: الصواب أنّه من حديث ابن عائش لا ابن عبّاس. ورجّح الدارقطني أيضًا أنّه من حديث ابن عائش؛ قال: «وقتادة لم يسمع من أبي قلابة إلاّ أحرفًا؛ فإنّه وقع إليه كتاب، ولم يميّزوا فيه عائش وعبّاس». وقال العسقلاني: «المحفوظ عن عبدالرحمٰن بن عائش الحضرمي»؛ يعني أنّ رواية ابن عبّاس شاذّة. وهٰذا واضح من تردّدهم فيها بين ابن عائش وابن عبّاس، ومثل هٰذا التحريف كثير الوقوع عند الرواة والنسّاخ.

* ورواه: أحمد (٥/ ٢٤٣)، والبخاري في «التاريخ» (٧/ ٣٥٩)، والترمذي (الموضع السابق، ٥/ ٣٦٨/ ٣٢٣٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» (ص٢١٨-٢١٩)، وابن أبي حاتم في «العلل» (٢٦)، والدارقطني في «العلل» (٩٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ١٠٩/ ٢١٦)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٤/ ٣٢٣) تعليقًا، والمزّي في «التهذيب» (١٧/ ٢٠٣ و٢٠٥)؛ من طريق جهضم بن عبدالله. ح: ورواه: البخاري في «التاريخ» (٧/ ٣٥٩)، وابن أبي حاتم في «العلل» (٢٦)، والنجّاد في «خلق القرآن» (٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ١٠٩/ ٢١٦) و«الدعاء» (١٤١٤)، وابن عدي (٦/ ٢٣٤٤)، والدارقطني في =

= «العلل» (٩٧٣)، وٱبن الجوزي في «الواهيات» (١٣)، والمزّي في «التهذيب» (١٧/ ٢٠٥)؛ من طريق موسى بن خلف العمّي. كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلّام، عن جدّه ممطور، (قال جهضم: عن عبدالرحمٰن بن عائش، وقال موسى: عن أبي عبدالرحمٰن السكسكي)، عن مالك بن يخامر، عن معاذ. . . رفعه. فأمّا الدارقطني؛ فصوّب هنا ذكر ٱبن عائش، وعليه يكون هٰذا السند من أوجه الاختلاف المتقدّمة على ٱبن عائش. وأمّا العسقلاني؛ فقال في «الإصابة» (٢/ ٤٠٦): «أخرجه الدارقطني وٱبن عدي ونقل عن أحمد أنّه قال: هٰذه الطريق أصحّها». قال العسقلاني: «فإن كان الأمر كذٰلك؛ فإنّما روى هٰذا الحديث عن مالك بن يخامر أبو عبدالرحمٰن السكسكي لا عبدالرحمٰن بن عائش، ويكون للحديث سندان: ٱبن جابر عن خالد عن عبدالرحمٰن بن عائش، ويحيى عن زيد عن أبي سلّام عن أبي عبدالرحمٰن عن مالك عن معاذ، ويقوّي ذٰلك ٱختلاف السياق بين الروايتين». قلت: ويقوّيه أيضًا أنّ جهضمًا تابع موسى على ذكر السكسكي عند الطبراني ولم يذكر ٱبن عائش. لٰكن المشكل هنا أنّ السكسكي مجهول، فعاد السند ضعيفًا على هٰذا الترجيح.

ورواه: البزّار (٧/ ١٠١/ ٢٦٦٨)، وٱبن خزيمة (ص٢٢٠)، والنجّاد (٧٥)، والطبراني في «الدعاء» (١٤١٥) و«المعجم الكبير» (٢٠/ ١٤١/ ٢٩٠)، والدارقطني (٩٧٣)، والحاكم (١/ ٥٢١)؛ من طريقين، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن معاذ. . . رفعه. فإن لم يكن «عبدالرحمٰن بن أبي ليلى» هنا تحريفًا صوابه «أبو عبدالرحمٰن السكسكي»؛ فٱبن أبي ليلى لم يسمع معاذًا، فالسند ضعيف أيضًا.

* ورواه: ٱبن قانع (٢/ ٤٦/ ٤٨٤) والطبراني في «الكبير» (٨/ ٣٢٢/ ٨٢٠٧) و«الأوسط» (٥٤٩٢) من طريق قويّة عن سعيد بن المرزبان أبي سعد، والطبراني في «الدعاء» (١٤١٦)، والخطيب في «التاريخ» (٨/ ١٥١ و١٥٢) وٱبن الجوزي في «الواهيات» (١٠) من طريق قويّة عن الثوري؛ كلاهما عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب. . . رفعه مطوّلاً ومختصرًا. قال الهيثمي (١/ ٢٤٣): «فيه أبو سعد البقّال، وهو مدلّس، وقد وثّقه وكيع». قلت: تابعه الثوري. على أنّ لهٰذا السند علّة، وهي أنّه جاء عن الثوريّ مرّة «عن طارق بن شهاب أو عبدالرحمٰن بن سابط»، وليست بالقادحة؛ لأنّ الشكّ في إحدى الطرق عن الثوري محمول على اليقين في الطريق الأُخرى، ولأنّهم لم يذكروا لقيس رواية عن ٱبن سابط، فبان أنّ ذكره وهم. وطارق له رؤية، ومراسيل أمثاله مقبولة عند أهل العلم. فالحديث حسن من هٰذا الوجه.

* ورواه ٱبن أبي عاصم في «السنّة» (٤٦٥) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة. . . رفعه مختصرًا. وجازف المعلّقون على «مسند الإمام أحمد» (طبعة الرسالة) فأعلّوا هٰذا السند بإبراهيم! وإبراهيم ثقة لا تعلّ بمثله الأسانيد! ولو كانت الأسانيد تعلّ بأمثال إبراهيم؛ لما سلم سند ولا صحّ حديث! وأعلّوه أيضًا بسماك، وإنّما يضعّف سماك فيما رواه عن عكرمة وأمّا سائر حديثه فمقارب وقد ٱحتجّ به مسلم، وعلى التنزّل؛ فحديثه لا ينحطّ عن أن يكون حسنًا في الشواهد! وجازفوا مرّة أُخرى فزعموا أنّ سماكًا لا يصلح في هٰذا المطلب (يعني: العقائد والصفات)! وهٰذا باب ضلالة لو فتح لأتى على الأخضر واليابس وترك نصوص السنّة الصحيحة حصيدًا كأن لم يغن بالأمس وتصنيف مبتدع لم يأت بمثله الأوائل! وأخشى ما أخشاه أن يتطوّر الحال بنا إلى: راو صالح في الأحكام غير صالح في العقائد، وآخر صالح في الحيض والنفاس غير صالح في الحدود وأحكام المرتدّين! وجملة القول أنّ هٰذا السند لا ينحطّ عن كونه حسنًا في الشواهد بوجه من الوجوه، بل هو حسن لذاته، وقد قوّاه الألباني.

وفي «المسند» و «التِّرْمِذِيِّ» وغيرِهما عنِ النَّبيِّ ﷺ مِن وجوهٍ: أنَّ في الجنَّةِ غرفًا يُرى ظاهرُها مِن باطنِها وباطنُها مِن ظاهرِها وأنَّها لأهلِ هٰذهِ الخصالِ الثَّلاثةِ[1].

= فهٰذه أثنا عشر وجهًا لهٰذا الحديث. إذا أستثنينا الأوجه الأربعة الأولى لسقوطها. فالأوجه الثمانية الأخيرة متراوحة بين الضعيف والحسن في الشواهد والحسن، وهي أكثر من كافية لتصحيح هٰذا الأصل. وإن تعنّتنا وقلنا: الأوجه الخمسة الأولى ساقطة لا تصلح لصالحة، وحديث طارق بن شهاب آيل إلى حديث آبن سابط ولا يعدوان أن يكونا مرسلاً قويًّا، وحديثا آبن عبّاس ومعاذ بطريقه الأولى آيلان إلى حديث آبن عائش ولا يعدو الثلاثة أن يكونوا مرسلاً قويًّا؛ فهٰذان المرسلان مع حديث ثوبان وجابر بن سمرة والطريق الثانية لحديث معاذ هي أكثر من كافية لتقوية الحديث تبعًا لأحمد والبخاري والترمذي والحاكم وآبن عبدالبرّ مرّة والبغوي والمنذري والذهبي مرّة وآبن كثير وآبن رجب والهيثمي والعسقلاني والألباني.

وما هو والله موضع إطالة، لٰكنّني لمّا رأيت المعلّقين على «مسند الإمام أحمد» (طبعة الرسالة) قد ركبوا الصعب والذلول في تضعيف هٰذا الحديث على كثرة مخارجه وحسن بعضها وصلاح بعضها في الشواهد وضعف بعضها يسيرًا آثرت أن أتوسّع في تخريجه وبيان حاله نصحًا وتحذيرًا. وإنّما أُتي من أُتي من هاهنا: إمّا من موقف مبرم آتّخذه قبل الشروع في دراسة الطرق، وإمّا من رغبة جامحة بمخالفة الألباني جعلته يتنكّب منهج أهل العلم في تقوية الحديث بكثرة مخارجه إذا كان ضعفها يسيرًا، أو تكاثرت عليه الطرق ثمّ عجز عن تبويبها وترتيبها بصورة علميّة منهجيّة تفضي به إلى نتيجة سليمة فعاجلها بالتضعيف حفظًا للمقام ودرءًا لتهمة العجز عن الدرس والتحليل.

(١) **(صحيح)**. وقد جاء عن جماعة من الصحابة:

* فرواه: الخرائطي في «المكارم» (١٤٣)، وآبن عدي (٢/ ٧٩٥)، والبيهقي في «البعث» (٢٥٤)، والذهبي في «الميزان» (١/ ٥٦٣) تعليقًا؛ من طريق حفص بن عمر بن حكيم، ثنا عمرو بن قيس الملائيّ، عن عطاء، عن آبن عبّاس. . . رفعه. وحفص متروك متّهم وقد آستنكر حديثه هٰذا آبن عديّ والذهبي والعسقلاني.

* ورواه: آبن أبي شيبة (٢٥٧٣٤ و٣٣٩٦١)، وهنّاد في «الزهد» (١٢٣)، والترمذي (٣٩ـ الجنّة، ٣ـ صفة غرف الجنّة، ٤/ ٦٧٣/ ٢٥٢٧)، وعبدالله بن أحمد في «زوائد المسند» (١/ ١٥٦) و«زوائد الزهد» (٩٩)، والبزّار (٧٠٢)، وآبن نصر في «مختصر قيام الليل» (٢٢)، وأبو يعلى (٤٢٨ و٤٣٨)، وآبن خزيمة (٢١٣٦)، وآبن أبي داوود في «البعث» (٧٤)، والخرائطي في «المكارم» (١٤٢)، وآبن عدي (٤/ ١٦١٣)، وآبن السنّي (٣١٩)، والسهمي في «جرجان» (٥٢٠)، والبيهقي في «الشعب» (٣٣٦٠) و«البعث» (٢٥٢)، والخطيب في «الجامع» (٢٣٦)، والبغوي في «التفسير» (البقرة ٢٥)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٩١٥)؛ من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق أبي شيبة، عن النعمان بن سعد، عن عليّ. . . رفعه. قال الترمذيّ: «غريب، وقد تكلّم بعض أهل العلم في عبدالرحمٰن بن إسحاق هٰذا من قبل حفظه». قلت: هو ضعيف منكر الحديث، والنعمان مجهول لا يعرف، ولذٰلك ضعّف العراقي حديثه هٰذا.

* ورواه: تمّام في «الفوائد» (١٧٨٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٣٥٦)، والبيهقي في «البعث» (٢٥٣)؛ من طريق عبدالرحمٰن بن عبدالمؤمن الأزدي، سمعت محمّد بن واسع، عن الحسن، عن جابر. . . رفعه. وعبدالرحمٰن هٰذا لا بأس به، وهو غير الحافظ الجرجاني المشهور. والحسن عن جابر مرسل. ولذٰلك قال البيهقي: «غير قويّ، وروي بإسناد آخر عن جابر».

وفي حديثِ عَبْدِاللهِ بنِ سَلَامٍ المشهورِ المخرَّجِ في «السُّنَنِ»: أَنَّهُ أَوَّلُ ما سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقولُ عندَ قدومِهِ المدينةَ: «يا أَيُّها النَّاسُ! أَطْعِموا الطَّعامَ، وأَفْشُوا السَّلامَ، وصِلوا الأَرحامَ، وصَلُّوا بالليلِ والنَّاسُ نيامٌ؛ تَدْخُلوا الجنَّةَ بسلامٍ»[1].

= * ورواه الطبراني في «الشاميّين» (١٢٤٧) من طريق بقيّة، عن عليّ بن أبي حملة وشراحيل بن عبدالحميد وشعيب بن أبي الأشعث، عن نافع، عن ابن عمر... رفعه. وبقيّة عنعن على تدليسه، وشراحيل مجهول وشعيب ضعيف، ولا يبعد أنّ في السند خطأ! وقد توبع بقيّة عند ابن عديّ في «الكامل» (٢/ ٤٥٣) من طريق بشير بن زاذان، عن عليّ بن عبدالله القرشي، عن شراحيل بن عبدالحميد، عن نافع، عن ابن عمر... رفعه. وبشير واهٍ، والقرشيّ لم أقف له على ترجمة.

* ورواه: أحمد (٢/ ١٧٣)، والطبراني (١٠/ ٤٩٨ـ نهاية)، والحاكم (١/ ٨٠ و٣٢١)، والبيهقي في «الشعب» (٣٠٩٠) و«البعث» (٢٥١)؛ من طريق حييّ بن عبدالله، عن أبي عبدالرحمٰن الحبلّي، عن ابن عمرو... رفعه.

صحّحه الحاكم مرّة على شرط مسلم ومرّة على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي فيهما، وقوّاه المنذري وابن كثير والهيثمي (٢/ ٢٥٧) والعسقلاني، وأولى منه قول الهيثمي (١٠/ ٤٢٣): «رجاله وثّقوا على ضعف في بعضهم»؛ لأنّ حييًّا هٰذا ليّن ولم يخرّج له الشيخان شيئًا.

* ورواه: معمر في «الجامع» (٢٠٨٨٣)، وأحمد (٥/ ٣٤٣)، وابن خزيمة (٢١٣٧)، وابن أبي حاتم (العنكبوت ٦٠ـ ابن كثير)، والخرائطي في «المكارم» (١٤٦)، وابن حبّان (٥٠٩)، والطبراني (٣/ ٣٠١/ ٣٤٦٦ و٣٤٦٧)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٣٠٠) و«الشعب» (٣٨٩٢)، والخطيب في «التاريخ» (٨/ ٢٠٢)، والبغوي في «السنّة» (٩٢٧)، والأصبهاني في «الترغيب» (٢٠٥١)، وابن عساكر؛ من طريقين قويّتين، عن عبدالله بن معانق الأشعريّ، عن أبي مالك الأشعريّ... رفعه. قال الهيثمي (١٠/ ٤٢٢): «رجال الصحيح، غير عبدالله بن معانق، ووثّقه ابن حبّان». قلت: والعجليّ، وروى عنه جماعة، فالسند قويّ.

فهٰذه ستّة أوجه: الأوّلان ساقطان، والتاليان ضعيفان، والخامس صالح في الشواهد، والسادس قويّ. وهٰذا المتن صحيح بمجموع الأربعة الأخيرة، وقد صحّحه ابن خزيمة وابن حبّان والحاكم والمنذري والذهبي وابن كثير والهيثمي والعسقلاني والألباني.

(١) (صحيح). رواه: ابن أبي شيبة (٢٥٣٨٠ و٣٥٨٣٦)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٢٣٥)، وأحمد (٥/ ٤٥١)، وعبد بن حميد (٤٩٦)، والدارمي (١/ ٣٤٠، ٢/ ٢٧٥)، وابن ماجه (٥ـ الإقامة، ١٧٤ـ قيام الليل، ١/ ٤٢٣/ ١٣٣٤ و٣٢٥١)، والفسوي (١/ ٢٦٤)، والترمذي (٣٨ـ القيامة، ٤٢ـ باب، ٤/ ٦٥٢/ ٢٤٨٥)، وابن أبي عاصم في «الأوائل» وابن نصر في «القيام» (٢٠)، وابن قانع في «المعجم» (٢/ ١٣٢/ ٥٩٨)، والطبراني في «الأوائل» و«المكارم»، وابن السنّي (٢١٥)، والحاكم (٣/ ١١٣، ٤/ ١٥٩)، وتمّام (١١٧٤ و١١٧٥)، والقضاعي (٧١٩)، والبيهقي في «السنن» (٢/ ٥٠٢) و«الشعب» (٣٣٦١ و٨٧٤٩) و«الدلائل» (٢/ ٥٣١)، والبغوي في «السنّة» (٩٢٦)، والأصبهاني في «الترغيب» (٤٠١ و٢٠٥٢)، وابن عساكر (٢٩/ ١٠٤-١٠٦)، والضياء في «المختارة» (٩/ ٤٣١/ ٣٩٩-٤٠٤)؛ من طرق، عن عوف بن أبي جميلة، عن زرارة بن أوفى، عن ابن سلام... رفعه.

● ومِن فضائلِ التَّهجُّدِ أنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ: يُحِبُّ أهلَهُ، ويُباهي بهمُ الملائكةَ /خ٣٥/ ، ويَسْتَجيبُ دعاءَهُم.

رَوى الطَّبَرانِيُّ وغيرُهُ مِن حديثِ: أبي الدَّرْداءِ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «ثلاثةٌ يُحِبُّهُمُ اللهُ ويَضْحَكُ إليهِم ويَسْتَبْشِرُ بهِم. . . (فذَكَرَ منهُم) الذي لهُ آمرأةٌ حسناءُ وفراشٌ حسنٌ فيَقومُ مِن الليلِ، فيَقولُ اللهُ: يَذَرُ شهوتَهُ فيَذْكُرُني ولو شاءَ رَقَدَ. والذي إذا كانَ في سفرٍ وكانَ معَهُ ركبٌ فسَهِروا ثمَّ هَجَعوا، فقامَ مِن السَّحرِ في ضرَّاءَ وسرَّاءَ»[١].

وخَرَّجَ الإمامُ أحْمَدُ والتِّرْمِذِيُّ والنَّسائِيُّ مِن حديثِ: أبي ذَرٍّ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «ثلاثةٌ يُحِبُّهُم اللهُ. . . (فذَكَرَ منهُم) وقومٌ ساروا ليلَهُم، حتَّى إذ كانَ النَّومُ أحبَّ إليهِم ممَّا يُعْدَلُ بهِ فوَضَعوا رؤوسَهُم؛ قامَ يَتَمَلَّقُني ويَتْلو آياتي»[٢]. وصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ.

= وهٰؤلاء ثقات رجال الشيخين، ولذٰلك صحّحه الترمذي والحاكم والبغوي والمنذري والنووي والذهبي والعسقلاني في «الفتح» والألباني. ثمّ رأيت العسقلاني يقول في «أمالي الأذكار» (٥/ ٢٧٧ـ فتوحات): «وفي تصحيحه نظر؛ فإنّ زرارة، وإن كان ثقة، لا يعرف له سماع من آبن سلام». قلت: أصله قول أبي حاتم عندما سئل عن سماع زرارة من آبن سلام: «ما أراه، ولٰكن يدخل في المسند»، وقد صرّح بالتحديث عند آبن أبي شيبة، وقال الضياء: «في هٰذا الحديث بيان سماع زرارة من عبدالله»، ثمّ الرجل ثقة عابد لا يعرف بإرسال ولا تدليس، فالأصل أن تحمل عنعنته على السماع طالما أنّ التاريخ يدعمها، ولا سيّما أنّه سمع من هم في طبقة آبن سلام من الصحابة، وأبو حاتم ظنّ ولم يحقّق، ثمّ إنّه حمل هٰذه الرواية على الاتّصال، فكأنّه يريد أنّها من رواية زرارة عن بعض الصحابة عن آبن سلام، وبالجملة فمثل هٰذا لا يعلّ الحديث. والله أعلم.

(١) (حسن بشواهده). رواه: الطبراني (٢/ ٢٥٨ـ مجمع)، والحاكم (١/ ٢٥)؛ من طريق فضيل بن سليمان، ثنا موسى بن عقبة، ثنا عبيد الله، عن أبيه، عن أبي الدرداء. . . رفعه مطوّلاً ومختصرًا.

قال الحاكم: «صحيح، وقد آحتجّا بجميع رواته»، ووافقه الذهبي. قلت: يعني: مجتمعَيْن أو منفردَيْن؛ لأنّ عبيدالله بن سلمان الأغرّ من رجال مسلم وحده، وفضيل لا يعدو أن يكون صالحًا في الشواهد، فالسند كذٰلك، ولٰكنّه يتقوّى بما بعده، وقد قوّاه المنذري والهيثمي والألباني.

(٢) (صحيح). قطعة من حديث طويل رواه: آبن أبي شيبة (١٩٣١١)، وأحمد (٥/ ١٥٣)، والترمذي (٣٩ـ الجنّة، ٢٥ـ باب، ٤/ ٦٩٨/ ٢٥٦٨)، والبزّار (٤٠٢٧-٤٠٢٩)، وآبن نصر في «القيام» (٢٥١)، والنسائي في «الكبرى» (١٣١٤ و١٣١٥ و٢٣٥١ و٧١٣٨) و«المجتبى» (٢٠ـ قيام الليل، ٧ـ صلاة الليل في السفر، ٣/ ٢٠٧/ ١٦١٤ و٥/ ٨٤/ ٢٥٦٩)، وآبن خزيمة (٢٤٥٦ و٢٥٦٤)، وآبن حبّان (٣٣٤٩ و٣٣٥٠ و٤٧٧١)، والحاكم (١/ ٤١٦، ٢/ ١١٣)، والمزّي في «التهذيب» (١٠/ ٨٢)؛ من طريق قويّة، [عن زيد بن ظبيان]، عن أبي ذرّ. . . رفعه فذكر المنفق سرًّا والقائم في السفر والمقاتل بعد الهزيمة. وفيه ضعف من وجهين: **أوّلهما**: أنّهم رووه بإسقاط زيد، ورجّح البخاري والدارقطني إثباته. **والثاني**: جهالة زيد؛ فإنّه لم=

وفي «المسند»: عنِ ٱبنِ مَسْعودٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «عَجِبَ ربُّنا مِن رجلٍ ثارَ عن وطائِهِ ولحافِهِ مِن بينِ أهلِهِ وحبِّهِ إلى صلاتِهِ، فيَقولُ ربُّنا تَبارَكَ وتَعالى: يا ملائكتي! ٱنْظُروا إلى عبدي، ثارَ مِن فراشِهِ ووطائِهِ مِن بينِ أهلِهِ وحبِّهِ إلى الصَّلاةِ؛ رغبةً فيما عندي وشفقةً ممَّا عندي. . .» وذَكَرَ بقيَّةَ الحديثِ[1].

وقولُهُ «ثارَ» فيهِ إشارةٌ إلى قيامِهِ بنشاطٍ وعزمٍ.

= يرو عنه إلّا ربعيّ بن حراش. وأمّا الترمذي والحاكم فصحّحاه ووافقهما المنذري والذهبي والعراقي.

وله طريق أُخرى يرويها أبو العلاء يزيد بن الشخّير وٱختلف عليه فيها على وجهين: روى الأوّل: معمر في «الجامع» (٢٠٢٨٢)، وٱبن المبارك في «الجهاد» (٤٧)، وأحمد (٥/ ١٥١)، وٱبن منيع، وٱبن أبي عاصم في «الجهاد» (١٢٧)؛ من طرق، عن الجريري، عن أبي العلاء يزيد بن الشخّير، عن ٱبن الأحمس، عن أبي ذرّ. . . موقوفًا ومرفوعًا بذكر التارك لفراشه والقائم في السفر والمقاتل بعد هزيمة سريّته. وٱبن الأحمس هٰذا قال العراقي: «لا يعرف حاله». وروى الثاني: الطيالسي (٤٦٨)، وٱبن أبي شيبة (١٩٣٤٨)، وأحمد (٥/ ١٧٦)، وٱبن أبي حاتم (الصفّ ٤ـ ٱبن كثير)، والطبراني (٢/ ١٥٢/ ١٦٣٧)، والحاكم (٢/ ٨٨)، والبيهقي (٩/ ١٦٠)؛ من طريقين قويّتين، عن يزيد، [عن مطرّف]، عن أبي ذرّ. . . رفعه بذكر القائم في السفر والصابر على جار السوء والمقاتل بعد هزيمة سريّته. فالأظهر أنّ ليزيد شيخين في هٰذا الحديث، وإن كان لا بدّ من الترجيح؛ فالوجه الثاني أرجح لاجتماع الثقتين عليه وخشية أن يكون الجريريّ لم يحكم الوجه الأوّل. وقد صحّح الحاكم والذهبي هٰذا الوجه الأخير على شرط مسلم وصحّحه الألباني.

(١) **(صحيح)**. رواه: ٱبن أبي شيبة (١٩٣٩٥)، وأحمد (١/ ٤١٦)، وأبو داوود (٩ـ الجهاد، ٣٧ـ الرجل يشري نفسه، ٢/ ٢٣/ ٢٥٣٦)، وٱبن أبي عاصم في «السنّة» (٥٦٩) و«الجهاد» (١٢٥)، وأبو يعلى (٥٢٧٢ و٥٣٦١ و٥٣٦٢)، والشاشي (٨٧٦)، وٱبن حبّان (٢٥٥٧ و٢٥٥٨)، والطبراني (١٠/ ١٧٩/ ١٠٣٨٣)، والحاكم (٢/ ١١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ١٦٧)، والبيهقي (٩/ ٤٦ و١٦٤)؛ من طرق، عن حمّاد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن مرّة الهمداني، عن ٱبن مسعود. . . رفعه. وهاهنا علّتان: **أولاهما**: أنّ عطاء ٱختلط، ورواية حمّاد عنه غير مأمونة. وأشار الدارقطني في «العلل» (٨٦٩) إلى الثانية بقوله: «ٱختلف عن مرّة فرفعه حمّاد بن سلمة ووقفه خالد بن عبدالله». قلت: خالد أوثق من حمّاد ولٰكنّ روايته عن عطاء أيضًا غير مأمونة. قال الدارقطني: «وروى هٰذا الحديث قيس بن الربيع عن أبي إسحاق عن مرّة عن عبدالله مرفوعًا، تفرّد به يحيى الحمّاني عن قيس». قلت: كلاهما غير مأمون.

وله طريق أُخرى: قال الدارقطني: «ورواه إسرائيل وٱختلف عنه: فقال أحمد بن يونس عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص وأبي الكنود عن عبدالله موقوفًا. وقال يحيى بن آدم عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة وأبي الكنود موقوفًا. والصحيح هو الموقوف». قلت: هٰؤلاء كلّهم ثقات، والوقف صحيح من هٰذا الوجه، لٰكنّ له حكم الرفع لأنّه لا يدرك بالرأي.

وعلى هٰذا فالحديث صحيح موقوفًا ومرفوعًا؛ وطرقه الموقوفة تزيد المرفوعة قوّة ولا تعارضها، وقد قوّاه ٱبن حبّان والدارقطني والحاكم والمنذري والذهبي والهيثمي (٢/ ٢٥٨) وشاكر والألباني.

ويُرْوى مِن حديثِ: عَطِيَّةَ، عن أبي سَعيدٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّ اللهَ يَضْحَكُ إلى ثلاثةِ نفرٍ: رجلٍ قامَ مِن جوفِ الليلِ فأحْسَنَ الطَّهورَ فصَلَّى، ورجلٍ نامَ وهوَ ساجدٌ، ورجلٍ في كتيبةٍ منهزمةٍ فهوَ على فرسٍ جوادٍ لو شاءَ أنْ يَذْهَبَ لَذَهَبَ»[١].

وخَرَّجَهُ ٱبنُ ماجَهْ مِن روايةِ: مُجالِدٍ[٢]، عن أبي الوَدَّاكِ، عن أبي سَعيدٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّ اللهَ لَيَضْحَكُ إلى ثلاثةٍ: الصَّفُّ في الصَّلاةِ، والرَّجلِ يُصَلِّي في جوفِ الليلِ، والرَّجلِ يُقاتِلُ (أُراهُ قالَ:) خلفَ الكتيبةِ»[٣].

ورُوِّينا مِن حديثِ: أَبانَ، عن أنَسٍ، عن رَبيعةَ بنِ وَقَّاصٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «ثلاثُ مواطنَ لا تُرَدُّ فيها دعوةٌ: رجلٌ يَكونُ في بَرِّيَّةٍ حيثُ لا يَراهُ أحدٌ فيَقومُ فيُصَلِّي، فيَقولُ اللهُ لملائكتِهِ: أرى عبدي هٰذا يَعْلَمُ أنَّ لهُ ربًّا يَغْفِرُ الذُّنوبَ، فٱنْظُروا ما يَطْلُبُ. فتَقولُ الملائكةُ: أي ربِّ! رضاكَ ومغفرتَكَ. فيَقولُ: ٱشْهَدوا أنِّي قد غَفَرْتُ لهُ ورَضِيتُ عنهُ. ورجلٌ يَقومُ مِن الليلِ، فيَقولُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: أليسَ قد جَعَلْتُ الليلَ سكنًا والنَّومَ سباتًا، فقامَ عبدي هٰذا يُصَلِّي، يَعْلَمُ أنَّ لهُ ربًّا [يَغْفِرُ الذُّنوبَ]. فيَقولُ اللهُ لملائكتِهِ: ٱنْظُروا ما يَطْلُبُ عبدي هٰذا. فتَقولُ الملائكةُ: يا ربِّ! رضاكَ ومغفرتَكَ. فيَقولُ: ٱشْهَدوا أنِّي قد غَفَرْتُ لهُ...» وذَكَرَ الثَّالثَ الذي يَكونُ في فئةٍ فيَفِرُّ أصحابُهُ ويَثْبُتُ

---

(١) (منكر بهٰذا التمام). رواه: البزّار (٧١٥ـ كشف)، وٱبن شاهين في «الناسخ» (١٩٨)؛ من طريق محمّد بن أبي ليلى، عن عطيّة العوفي، عن أبي سعيد... رفعه.

وهٰذا سند ضعيف فيه علل: أولاها: محمّد بن أبي ليلى سيّئ الحفظ جدًّا. والثانية: عطيّة العوفي ضعيف ولا سيّما في روايته عن أبي سعيد. والثالثة: أنّه خولف في متن الحديث كما يأتي بعده، وهٰذا حدّ النكارة، وقد ضعّفه الهيثمي.

(٢) في خ: «مجاهد»! وهو تحريف صوابه ما أثبتّه من م وط و«سنن ٱبن ماجه».

(٣) (ضعيف بهٰذا التمام). رواه: ٱبن أبي شيبة في «المصنّف» (١٩٣١٠)، وأحمد في «المسند» (٣/ ٨٠)، وٱبن ماجه في «السنن» (المقدّمة، ١٣ـ باب ما أنكرت الجهميّة، ١/ ٧٣/ ٢٠٠)، وٱبن أبي الدنيا في «كتاب التهجّد» (٢١٦)، وٱبن نصر في «قيام الليل» (٢٧)، وأبو يعلى في «المسند» (١٠٠٤)، والآجرّي في «الشريعة» (٦٤٦ و٦٤٧)، والبيهقي في «الأسماء والصفات»؛ من طريقين، عن مجالد، عن أبي الودّاك، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه... رفعه.

قال البوصيري: «في إسناده مقال». قلت: مجالد ليّن، وقد تفرّد بهٰذا السياق مخالفًا ما تقدّم، فلا يحتمل منه هٰذا، وقد ضعّفه الألباني.

هوَ[١]. وهوَ /خ٣٦/ مذكورٌ أيضًا في كلِّ الأحاديثِ المتقدِّمةِ.

وفي «المسند» و«صحيح ٱبن حِبَّان»: عن عُقْبَةَ بنِ عامرٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «رجلانِ مِن أُمَّتي: يَقومُ أحدُهُما مِن الليلِ فيُعالِجُ نفسَهُ إلى الطَّهورِ وعليهِ عُقَدٌ فيَتَوَضَّأُ: فإذا وَضَّأَ يديهِ ٱنحَلَّتْ عقدةٌ، وإذا وَضَّأَ وجهَهُ ٱنحَلَّتْ عقدةٌ، وإذا مَسَحَ رأسَهُ ٱنحَلَّتْ عقدةٌ، وإذا وَضَّأَ رجليهِ ٱنحَلَّتْ عقدةٌ. فيَقولُ الرَّبُّ عَزَّ وجَلَّ للذينَ وراءَ الحجابِ: ٱنظُروا إلى عبدي هٰذا يُعالِجُ نفسَهُ، ما سَأَلَني عبدي هٰذا فهوَ لهُ»[٢].

وفي الصَّحيحينِ[٣] أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «نِعْمَ الرَّجلُ عبدُ اللهِ (يَعْني: ٱبنَ عُمَرَ)[٤] لو كانَ يُصَلِّي مِن الليلِ». فكانَ عبدُاللهِ لا يَنامُ بعدَ ذٰلكَ مِن الليلِ إلَّا قليلاً.

كانَ أبو ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عنهُ يَقولُ للنَّاسِ: أرَأيْتُمْ لوْ أنَّ أحَدَكُمْ أرادَ سفرًا؛ أليسَ يَتَّخِذُ مِن الزَّادِ ما يُصْلِحُهُ ويُبَلِّغُهُ؟ قالوا: بلى. قالَ: فسفرُ طريقِ القيامةِ أبعدُ، فخُذوا لهُ ما يُصْلِحُكُم؛ حُجُّوا حَجَّةً لعظائمِ الأمور، صوموا يومًا شديدًا حرُّهُ لحرِّ يومِ النُّشور، صَلُّوا ركعتينِ في ظلمةِ الليلِ لظلمةِ القبور، تَصَدَّقوا صدقةً لشرِّ يومٍ عسير.

أينَ رجالُ الليل؟! أينَ الحَسَنُ وسُفْيانُ وفُضَيْلٌ؟!

يا رِجالَ اللَّيْلِ جِدُّوا ... رُبَّ داعٍ لا يُرَدُّ

---

(١) (ضعيف جدًّا). رواه: ٱبن منده في «الصحابة» (١/ ٥١٢ـ إصابة)، وأبو نعيم في «الصحابة» (٢/ ١٨٤ـ غابة)؛ من طريق أبان بن أبي عيّاش، عن أنس، عن ربيعة بن وقّاص... رفعه.

قال ٱبن منده: «لا نعرفه إلّا من هٰذا الوجه». وقال ٱبن الأثير: «في حديثه نظر». قلت: من أجل أبان؛ فإنّه متروك. وقال الذهبي: «حديث مضطرب». وقال العسقلاني: «إسناده ضعيف».

(٢) (صحيح). رواه أحمد (٤/ ١٥٩) والطبراني (١٧/ ٣٠٥/ ٨٤٣) وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٩) من طريق ٱبن لهيعة، ورواه أحمد (٤/ ٢٠١) والروياني (٢٣٧) وٱبن حبّان (١٠٥٢ و٢٥٥٥) من طريق عمرو بن الحارث؛ كلاهما عن أبي عشانة المعافريّ، سمعت عقبة بن عامر... رفعه.

قال الهيثمي (٢/ ٢٦٧): «فيه ٱبن لهيعة وفيه كلام». قلت: تابعه عمرو بن الحارث وهو ثقة ثبت، وأبو عشانة ثقة أيضًا. وقد قال الهيثمي في موضع آخر (١/ ٢٢٩): «له سندان عندهما رجال أحدهما ثقات». فهٰذا أولى. والحديث قوّاه ٱبن حبّان والمنذري والهيثمي والألباني.

(٣) البخاري (١٩ـ التهجّد، ٢ـ فضل قيام الليل، ٣/ ٦/ ١١٢١ و١١٢٢)، ومسلم (٤٤ـ الصحابة، ٣١ـ فضائل ٱبن عمر، ٤/ ١٩٢٧/ ٢٤٧٩)؛ من حديث ٱبن عمر.

(٤) في خ: «يعني عبدالله بن عمر»، والصواب ما أثبتّه من م وط.

مَــــا يَقُــــومُ اللَّيْــــلَ إلاَّ مَــــنْ لَــــهُ عَــــزْمٌ وَجِــــدُّ
لَيْــــسَ شَــــيْءٌ كَصَــــلاةِ الْـ ــلَيْــــلِ لِلْقَبْــــرِ يُعَــــدُّ

صَلَّى كثيرٌ مِن السَّلفِ صلاةَ الصُّبحِ بوضوءِ العشاءِ عشرينَ سنةً، ومنهُم مَن صَلَّى كذٰلكَ أربعينَ سنةً.

قالَ بعضُهُم: منذُ أربعينَ سنةً ما أَحْزَنَني إلاَّ طلوعُ الفجرِ.

قالَ ثابتٌ: كابَدْتُ[1] قيامَ الليلِ عشرينَ سنةً، وتَنَعَّمْتُ بهِ عشرينَ سنةً أُخرى.

● أفضلُ قيامِ الليلِ وسطُهُ[2]. قالَ النَّبيُّ ﷺ: «أفضلُ القيامِ قيامُ داوودَ، كانَ يَنامُ نصفَ الليلِ ويقومُ ثلثَهُ ويَنامُ سدسَهُ»[3].

وكانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا سَمعَ الصَّارخَ يقومُ للصَّلاةِ[4]. والصَّارخُ: الدِّيكُ، وهوَ يَصيحُ وسطَ الليلِ.

وخَرَّجَ النَّسائيُّ عن أبي ذَرٍّ؛ قالَ: سَأَلْتُ النَّبيَّ ﷺ: أيُّ الليلِ[5] خيرٌ؟ قالَ: «جوفُهُ»[6].

وخَرَّجَ الإمامُ أَحْمَدُ عن أبي ذَرٍّ؛ قالَ: سَأَلْتُ النَّبيَّ ﷺ: أيُّ قيامِ الليلِ أفضلُ؟ قالَ: «جوفُ الليلِ الغابرِ (أو: نصفُ الليلِ)، وقليلٌ فاعلُهُ»[7].

---

(١) كابدت: عانيت ووجدت المشقّة.

(٢) كذا! ومقتضى النصوص التي سيذكرها أنّ أفضل القيام هو النصف الأخير أو الثلث الأخير.

(٣) رواه: البخاري (١٩ـ التهجّد، ٧ـ من نام عند السحر، ٣/١٦/١١٣١)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ٣٥ـ النهي عن صوم الدهر، ٢/٨١٦/١١٥٩)؛ من حديث ابن عمرو.

(٤) البخاري (الموضع السابق، ١١٣٢)، ومسلم (٦ـ المسافرين، ١٧ـ صلاة الليل، ١/٥١١/٧٤١).

(٥) في خ: «أيّ قيام الليل خير»! والصواب ما أثبتّه من م ون وط.

(٦) **(صحيح)**. قطعة من حديث تقدّم متنه وتفصيل القول في تخريجه (ص٨٨).

(٧) **(ضعيف)**. رواه: ابن المبارك (١٢١٧)، وأحمد (٥/١٧٩)، وابن نصر في «القيام» (٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٣٠٨)، وابن حبّان (٢٥٦٤)، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٤٥)، وابن عديّ (٦/٢٤٥٢)، والبيهقي في «السنن» (٣/٤) و«الشعب» (٣٠٩٣)، والمزّي في «التهذيب» (٢٨/٥٨١)؛ من طريق المهاجر بن مخلد أبي مخلد، عن أبي العالية (ووقع في الأوسط: أبي العلاء يزيد بن الشخير)، ثني أبو مسلم الجذمي، سمعت أبا ذرّ. . . رفعه.

وخَرَّجَ ٱبنُ أبي الدُّنيا مِن حديثِ أبي أُمامَةَ؛ أنَّ رجلاً قالَ: يا رَسولَ اللهِ! أيُّ الصَّلاةِ أفضلُ؟ قالَ: «جوفُ الليلِ الأوسطُ». قالَ: أيُّ الدُّعاءِ أسمعُ؟ قالَ: «دبرَ الصَّلواتِ المكتوباتِ»[١].

وخَرَّجَهُ التِّرمِذيُّ والنَّسائِيُّ، ولفظُهُما؛ أنَّهُ سَألَهُ /خ٣٧/: أيُّ الدُّعاءِ أسمعُ؟ قالَ: «جوفُ الليلِ الآخرِ ودبرَ الصَّلواتِ المكتوباتِ»[٢].

وخَرَّجَ التِّرمِذيُّ مِن حديثِ عَمْرِو بنِ عَبَسَةَ؛ [أنَّهُ] سَمعَ النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «أقربُ ما يَكونُ الرَّبُّ مِن العبدِ في جوفِ الليلِ، فإنِ ٱستَطَعْتَ أنْ تكونَ ممَّن يَذْكُرُ اللهَ في تلكَ السَّاعةِ؛ فكُنْ»[٣].

= قال الطبراني: «تفرّد به المهاجر». قلت: ليّنه أبو حاتم وغيره، وٱضطرابه بين أبي العالية وأبي العلاء وتردّده بين جوف الليل الغابر ونصفه يدلّ على أنّه ليس بالضابط على قلّة حديثه، فلا يستحقّ ما ٱنفرد به التحسين. وفي الباب ما يشهد لبعض هٰذا وأمّا السياق بطوله فلا.

(١) (شاذّ أو منكر). ٱنظر ما بعده.

(٢) (شاذّ بهٰذا التمام). رواه: عبدالرزّاق (٣٩٤٨)، والترمذي (٤٩ـ الدعوات، ٧٩ـ باب، ٥/٥٢٦/ ٣٤٩٩)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٣٦) و«اليوم والليلة» (١٠٨)، والطبراني (٨/ ٢٨٩/ ٨١٠٨) مختصرًا؛ من طريق ٱبن جريج، عن عبدالرحمٰن بن سابط، عن أبي أُمامة. . . رفعه.

قال الترمذي: «حديث حسن»! وأقرّه المنذري والنووي والألباني. وقال الهيثمي (٢/ ٢٢٨): «مرسل». وقال العسقلاني في «أمالي الأذكار» (٣/ ٣٠ـ فتوحات): «فيما قاله [يعني: الترمذي] نظر؛ لأنّ له عللاً: منها: الانقطاع بين ٱبن سابط وأبي أُمامة. قال ٱبن معين: لم يسمع عبدالرحمٰن بن سابط من أبي أُمامة. ومنها: عنعنة ٱبن جريج عن ٱبن سابط. ومنها: الشذوذ؛ فإنّه جاء عن خمسة من أصحاب أبي أُمامة أصل هٰذا الحديث من رواية أبي أُمامة صاحب النبيّ ﷺ عن عمرو بن عبسة وٱقتصروا كلّهم على الشقّ الأوّل» اهـ. قلت: أمّا الانقطاع والشذوذ؛ فنعم، وأمّا عنعنة ٱبن جريج؛ فقد صرّح بالإخبار عند عبدالرزّاق. لٰكن يضاف إلى العلل المتقدّمة: أنّه ٱختلف فيه فقيل «جوف الليل الآخر» وقيل «الأوسط» على ما تقدّم عند ٱبن أبي الدنيا. وقد فتّشت «التهجّد وقيام الليل» حديثًا حديثًا فما وجدته في الطبعة المصريّة، وليست بحوزتي رسالة الحارثي للماجستير في الجامعة الإسلاميّة لأطّلع على سنده عنده. وعلى أيّ حال؛ فهاهنا شذوذ في المتن بزيادة «ودبر الصلوات المكتوبات» والاختلاف بين «الأوسط» و«الآخر»، وشذوذ في السند بجعل هٰذا الحديث من مسند أبي أُمامة والمحفوظ أنّه من مسند عمرو بن عبسة كما سيأتي بعده. وقد أعلّ حديث أبي أُمامة ٱبن القطّان والهيثمي والزيلعي والعسقلاني.

(٣) (صحيح). قطعة من حديث طويل جليل رواه: عبدالرزّاق (١٥٤)، والطيالسي (١١٥٣)، وٱبن أبي شيبة (٧٣٤٣)، وٱبن سعد (٤/ ٢١٥-٢١٧)، وأحمد (٤/ ١١١-١١٣ و٣٨٥ و٣٨٧)، وعبد بن حميد (٣٠٠ و٣٠٢)، وأبو داوود (٢ـ الصلاة، ٢٩٩ـ من رخّص فيهما، ١/ ٤٠٩/ ١٢٧٧)، والفسوي (٢/ ٣٣٩)، =

ويُرْوى[1] أنَّ داوودَ عليهِ السَّلامُ قالَ: يا ربِّ! أيَّ وقتٍ أقومُ لكَ؟ قالَ: لا تَقُمْ أوَّلَ الليلِ ولا آخرَهُ، ولكنْ قُمْ وَسَطَ الليلِ حتَّى تَخْلُوَ بي وأَخْلُوَ بكَ، وارْفَعْ إليَّ حوائجَكَ.

وفي الأثرِ المشهورِ[2]: كَذَبَ مَنِ ادَّعى محبَّتي فإذا جَنَّهُ الليلُ نامَ عنِّي، أليسَ كلُّ محبٍّ[3] يُحِبُّ خلوةَ حبيبِهِ؟ فهاأنا ذا مطَّلعٌ على أحبابي، إذا جَنَّهُمُ الليلُ؛ جَعَلْتُ أبصارَهُم في قلوبِهِم، فخاطَبوني على المشاهدةِ، وكَلَّموني على حضوري، غدًا أُقِرُّ أعينَ أحبابي في جناني.

اللَّيْلُ لي وَلِأَحْبابي أُحادِثُهُمْ ... قَدِ اصْطَفَيْتُهُمُ كَيْ يَسْمَعوا وَيَعُوا
لَهُمْ قُلوبٌ بِإِسْراري لَها مُلِئَتْ ... عَلى وِدادي وَإِرْشادي لَهُمْ طُبِعوا
سَرَوْا فَما وَهَنوا عَجْزًا وَلا ضَعُفوا ... وَواصَلوا حَبْلَ تَقْريبي فَما انْقَطَعوا

= والترمذي (٤٩ـ الدعوات، ١١٩ـ باب، ٥/٥٦٩/٣٥٧٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٣٢٦-١٣٣٠)، وابن نصر في «الصلاة» (٦٤٤)، والنسائي (٦ـ المواقيت، ٣٥ـ النهي عن الصلاة بعد العصر، ١/٢٧٩/٥٧١ و٥٨٣) و«الكبرى» (١٥٤٤ و١٥٦٠ و٩٩٣٦)، وابن قانع (٢/١٩٥-١٩٦)، والطبراني في «الدعاء» (١٢٨-١٣٤) و«الأوسط» (٦٩٦٠) و«الشاميين» (٦٠٥ و٨٠٣ و٨٠٦ و٨٦٣ و١٣٢٠ و١٤١٠ و١٥٩٠ و١٨٤٧)، والدارقطني (١/١٠٧ و١٠٨)، والحاكم (١/١٣١ و٣٠٩، ٣/٦٥و٦٦و٦١٧، ٤/١٤٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/١٥، ٥/١٥٤) و«الدلائل» (١٩٨)، والبيهقي في «السنن» (١/٨١، ٢/٤٥٤-٤٥٥، ٦/٣٦٩) و«الدلائل» (٢/١٦٨)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٤/٢٣-٢٥ و٥١-٥٥)، والبغوي في «السنّة» (٧٧٧)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٩٢٣)، وابن عساكر (٤٦/٢٥٧-٢٦٧)، والمزّي في «التهذيب» (١٧/١١، ٢٢/١٢٢)؛ من طرق كثيرة عن أبي أُمامة وطرق أُخرى كثيرة غير طريق أبي أُمامة، عن عمرو بن عبسة... رفعه مطوّلاً ومختصرًا بذكر هٰذه القطعة وبدونها لٰكنّ الحديث واحد بلا ريب.

وللحديث أكثر من طريق صحيحة، وأقوى طرقه وأصحّها طريق أبي أُمامة، وقد صحّحه الترمذي وأقرّه المنذري والنووي والهيثمي والعسقلاني، وصحّح الحاكم أكثر من طريق له فيها هٰذه القطعة على شرط الشيخين أو أحدهما ووافقه الذهبي، وصحّحه الألباني. وحسبك أنّ مسلمًا (٦ـ المسافرين، ٥٢ـ إسلام عمرو بن عبسة، ١/٥٦٩/٨٣٢) روى قطعة كبيرة منه ليس فيها المذكور هنا، والحديث هو هو.

* تنبيه: اتّفقت طرق حديث عمرو بن عبسة المختلفة على ذكر جوف الليل الآخر إلّا طريق ابن أبي شيبة فوقع فيها «جوف الليل الأوسط»، ولٰكنّها معلولة، فالمعروف في هٰذا الحديث جوف الليل الآخر، وذكر «الأوسط» فيه منكر.

(١) يعني في الإسرائيليّات، ولا أصل له في المرفوع.
(٢) يعني الإسرائيليّ. رواه أبو نعيم في «الحلية» (٨/٩٩) موقوفًا على الفضيل بن عياض.
(٣) في خ: «أليس كلّ حبيب»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

ما عندَ المحبِّينَ ألذَّ مِن أوقاتِ الخلوةِ بمناجاةِ محبوبِهِم، هوَ شفاءُ قلوبِهِم ونهايةُ مطلوبِهِم.

كَتَمْتُ ٱسْمَ الحَبيبِ عنِ العِبادِ وَرَدَّدْتُ الصَّبابَةَ في فُؤادي
فَوا شَوْقًا إلى بَلَدٍ خَلِيٍّ لَعَلِّي بِٱسْمِ مَنْ أَهْوى أُنادي

كانَ داوودُ الطَّائيُّ يقولُ في الليلِ: همُّكَ عَطَّلَ عليَّ الهمومَ وحالَفَ بيني وبينَ السُّهاد، وشوقي إلى النَّظرِ إليكَ أَوْثَقَ منِّيَ اللذَّات[1] وحالَ بيني وبينَ الشَّهوات.

وكانَ عُتْبَةُ الغلامُ يقولُ في مناجاتِهِ بالليلِ: إنْ تُعَذِّبْني؛ فإنِّي لكَ محبٌّ، وإنْ تَرْحَمْني؛ فإنِّي لكَ محبٌّ[2].

لَوَ ٱنَّكَ أَبْصَرْتَ أَهلَ الهَوى إذا غارَتِ الأنْجُمُ الطُّلَّعُ
فهٰذا يَنوحُ على ذَنْبِهِ وَهٰذا يُصَلِّي وَذا يَرْكَعُ

مَن لمْ يُشارِكْهُمْ في هواهُم وذوقِ حلاوةِ نجواهُم؛ لمْ يَدْرِ ما الذي أبْكاهُم.

مَن لمْ يُشاهِدْ جمالَ يوسُفَ؛ لم يَدْرِ ما الذي آلَمَ قلبَ يَعْقوبَ.

مَنْ لَمْ يَبِتْ وَالحُبُّ حَشْوُ فُؤادِهِ لَمْ يَدْرِ كَيْفَ تَفَتَّتُ الأَكْبادُ

كانَ أبو سُلَيْمانَ يقولُ: أهلُ الليلِ في ليلِهِم ألذُّ مِن أهلِ اللهوِ في لهوِهِم، ولولا الليلُ؛ ما /خ٣٨/ أحْبَبْتُ البقاءَ في الدُّنيا.

وسطُ الليلِ للمحبِّينَ للخلوةِ بمناجاةِ حبيبِهِم، والسَّحَرُ للمذنبينَ للاستغفارِ مِن ذنوبِهِم، فوسطُ الليلِ خاصٌّ لخلوةِ الخواصِّ، والسَّحَرُ عامٌّ لرفعِ قَصصِ[3] الجميعِ وبروزِ التَّواقيعِ لأهلِها بقضاءِ الحوائجِ، فمَن عَجَزَ عن مسابقةِ المحبِّينَ في ميدانِ مضمارِهِم؛ فلا يَعْجِزْ عن مشاركةِ المذنبينَ في ٱستغفارِهِم وٱعتذارِهِم.

صحائفُ التَّائبينَ خدودُهُم، ومدادُهُم دموعُهُم.

---

(١) في خ وم: «أوبق منّي اللذّات»، والأولى ما أثبتّه من ن وط.

(٢) وما هو والله بالكلام الطيّب إن صحّت نسبته إلى عتبة! وما أمرنا الله أن نناجيه هٰكذا! والذي علّمنا إيّاه النبيّ ﷺ أن نسأل الله العافية.

(٣) القصص: القصاصات التي تكتب عليها الحوائج ثمّ ترفع إلى الولاة وأشباههم.

قالَ بعضُهُم: إذا بَكى الخائفونَ؛ فقد كاتَبوا اللهَ بدموعِهِم.

رسائلُ الأسحارِ تُحْمَلُ ولا يَدْري بها الفلك، وأجوبتُها تَرِدُ إلى الأسرارِ ولا يَعْلَمُ بها المَلَك.

صَحائِفُنا إشارَتُنا وَأَكْثَرُ رُسْلِنا الحُرَقُ[١]
لِأَنَّ الكُتْبَ قَدْ تُقْرا بِغَيْرِ الدَّمْعِ لا نَثِقُ

لا تَزالُ القَصصُ تُسْتَعْرَضُ ويُوَقَّعُ عليها بقضاءِ حوائجِ أهلِها إلى أنْ يَطْلُعَ الفجرُ.

يَنْزِلُ ربُّنا كلَّ ليلةٍ إلى السَّماءِ الدُّنيا فيَقولُ: هل مِن تائبٍ فأتوبَ عليهِ؟ هل مِن مستغفرٍ فأغْفِرَ لهُ؟ هل مِن داعٍ فأُجيبَ دعوتَهُ؟ إلى أنْ يَنْفَجِرَ الفجرُ.

فلذلكَ كانوا يُفَضِّلونَ صلاةَ آخرِ الليلِ[٢] على أوَّلِهِ.

نَحْنُ الَّذينَ إذا أتانا سائِلٌ نُوليهِ إحْسانًا وَحُسْنَ تَكَرُّمِ
وَنَقولُ في الأَسْحارِ هَلْ مِنْ تائِبٍ مُسْتَغْفِرٍ لِيَنالَ خَيْرَ المَغْنَمِ

الغنيمةُ تُقْسَمُ على كلِّ مَن حَضَرَ الوقعةَ، فيُعْطى الرَّجَّالةُ والأُجراءُ والغلمان معَ الأُمراءِ والأبطالِ والشُّجعانِ والفرسان، فما يَطْلُعُ فجرُ الأجر إلَّا وقد حازَ القومُ الغنيمةَ وفازوا بالفخر، وحَمِدوا عندَ الصَّباحِ السُّرى[٣] وما عندَ أهلِ الغفلةِ والنَّومِ خبرٌ ممَّا جَرى.

كانَ بعضُ الصَّالحينَ يَقومُ الليلَ، فإذا كانَ السَّحَرُ؛ نادى بأعلى صوتِهِ: يا أيُّها الرَّكْبُ المعرِّسون! أكُلَّ هٰذا الليلِ تَرْقُدون؟ ألا تَقومونَ فتَرْحَلون؟ فإذا سَمِعَ النَّاسُ صوتَهُ؛ وَثَبوا مِن فرشِهِم، فيُسْمَعُ مِن هنا باكٍ ومِن هنا داعٍ ومِن هنا تالٍ ومِن هنا متوضِّئٌ، فإذا طَلَعَ الفجرُ؛ نادى بأعلى صوتِهِ: عندَ الصَّباحِ يَحْمَدُ القومُ السُّرى.

يا نَفْسُ قومي فَلَقَدْ نامَ الوَرى إنْ تَصْنَعي الخَيْرَ[٤] فَذو العَرْشِ يَرى
وَأَنْتِ يا عَيْنُ دَعي عَنْكِ الكَرى عِنْدَ الصَّباحِ يَحْمَدُ القَوْمُ السُّرى

---

(١) الحرق: جمع حرقة، وهو الشعور بالألم بعد المعصية.
(٢) في خ: «يفضلون صلاة الليل آخر الليل»! والصواب ما أثبتّه من م ون وط.
(٣) في خ: «وحمدوا عند الصباح يحمد القوم السرى»! والصواب ما أثبتّه من م ون وط.
(٤) في خ ون: «وأصنعي الخير»، والصواب وزنًا ما أثبتّه من م وط.

يا قُوَّامَ الليلِ! اشْفَعوا في النُّوَّام، يا أحياءَ القلوبِ! تَرَحَّموا على الأمواتِ.

● قيلَ لابنِ مَسْعودٍ: ما نَسْتَطيعُ قيامَ الليلِ. قالَ: أَبْعَدَتْكُمْ ذنوبُكُمْ.

وقيلَ للحَسَنِ: قد أَعْجَزَنا قيامُ الليلِ. قالَ: قَيَّدَتْكُمْ خطاياكُم.

وقالَ الفُضَيْلُ /خ٣٩/: إذا لَمْ تَقْدِرْ على قيامِ الليلِ وصيامِ النَّهارِ؛ فاْعْلَمْ أَنَّكَ محرومٌ مكبَّلٌ كَبَّلَتْكَ خطيئتُكَ.

قالَ الحَسَنُ: إنَّ العبدَ لَيُذْنِبُ الذَّنبَ فيُحْرَمُ بِهِ قيامَ الليلِ.

قالَ بعضُ السَّلفِ: أَذْنَبْتُ ذنبًا فحُرِمْتُ بِهِ قيامَ الليلِ ستَّةَ أشهرٍ.

ما يُؤَهِّلُ الملوكُ للخلوةِ بِهِم إلاَّ مَن أَخْلَصَ في وِدِّهِم ومعاملتِهِم، فأمَّا مَن كانَ مِن أهلِ المخالفةِ؛ فلا يُؤَهِّلونَهُ.

في بعضِ الآثارِ: أنَّ جبريلَ يُنادي كلَّ ليلةٍ: أَقِمْ فلانًا وأَنِمْ فلانًا!

قامَ بعضُ الصَّالحينَ في ليلةٍ باردةٍ وعليهِ ثيابٌ رثَّةٌ، فضربَهُ البردُ، فبَكى، فهتَفَ بِهِ هاتفٌ: أَقَمْناكَ وأَنَمْناهُمْ ثمَّ تَبْكي علينا!

يــا حُسْنَهُــمْ وَاللَّيْــلُ قَــدْ جَنَّهُــمُ	وَنُــورُهُــمْ يَفُــوقُ نُــورَ الأَنْجُــمِ
تَــرَنَّمُــوا بِــالــذِّكْــرِ فــي لَيْلِهِــمُ	فَعَيْشُهُــمْ قَــدْ طَــابَ بِــالتَّــرَنُّــمِ
قُلُــوبُهُــمْ لِلــذِّكْــرِ قَــدْ تَفَــرَّغَــتْ	دُمُــوعُهُــمْ كَلُــؤْلُــؤٍ مُنْتَظَــمِ
أَسْحــارُهُــمْ بِهِــمْ لَهُــمْ قَــدْ أَشْـرَقَــتْ	وَخِلَــعُ الغُفْــرانِ خَيْــرُ القِسَــمِ

الليلُ منهلٌ يَرِدُهُ أهلُ الإرادةِ كلُّهُم، ويَخْتَلِفونَ فيما يَرِدونَ ويُريدونَ، قد عَلِمَ كلُّ أُناسٍ مشربَهُم: فالمحبُّ يَتَنَعَّمُ بمناجاةِ محبوبِهِ، والخائفُ يَتَضَرَّعُ لطلبِ العفوِ ويَبْكي على ذنوبِهِ، والرَّاجي يُلِحُّ في سؤالِ مطلوبِهِ، والغافلُ المسكينُ أَحْسَنَ اللهُ عزاءَهُ في حرمانِهِ وفواتِ نصيبِهِ.

قالَ النَّبيُّ ﷺ لعَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عنهُما: «لا تكُنْ مثلَ فلانٍ! كانَ يَقومُ الليلَ فتَرَكَ قيامَ الليلِ»[1].

---

(١) رواه: البخاري (١٩ـ التهجّد، ١٩ـ ما يكره من ترك القيام، ٣/ ٣٧/ ١١٥٢)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ٣٥ـ النهي عن صوم الدهر، ٢/ ٨١٤/ ١١٥٩).

مَرِضَتْ رابِعَةُ مرَّةً، فصارَتْ تُصَلِّي وِرْدَها بالنَّهارِ، فعوفِيَتْ وقد أَلِفَتْ ذٰلكَ وانْقَطَعَ عنها قيامُ الليلِ، فرَأَتْ ذاتَ ليلةٍ في نومِها كأنَّها أُدْخِلَتْ إلى روضةٍ خضراءَ عظيمةٍ، وفُتِحَ لها فيها بابُ دارٍ، فسَطَعَ منها نورٌ حتَّى كادَ يَخْطَفُ بصرَها، فخَرَجَ منها وُصَفاءُ كأنَّ وجوهَهُمُ اللؤلؤُ بأيديهِم مجامرُ، فقالَتْ لهُم امرأةٌ كانَتْ معَ رابِعَةَ: أينَ تُريدونَ؟ قالوا: نُريدُ فلانًا قُتِلَ شهيدًا في البحرِ فنُجَمِّرُهُ. فقالَتْ لهُم: أفلا تُجَمِّرونَ هٰذهِ المرأةَ (تَعْني: رابِعَةَ)؟ فنَظَروا إليها وقالوا: قد كانَ لها حظٌّ من ذٰلكَ فتَرَكَتْهُ. فالْتَفَتَتْ تلكَ المرأةُ إلى رابِعَةَ وأنْشَدَتْ:

صَلاتُكِ نورٌ وَالعِبادُ رُقودُ ... وَنَوْمُكِ ضِدٌّ لِلصَّلاةِ عَنيدُ

كانَ بعضُ العلماءِ يَقومُ السَّحَرَ، فنامَ عن ذٰلكَ ليالِيَ، فرَأى في منامِهِ رجلينِ وَقفا عليهِ وقالَ أحدُهُما للآخرِ: هٰذا كانَ مِن المستغفرينَ بالأسحارِ فتَرَكَ ذٰلكَ.

يا مَن كانَ لهُ قلبٌ فانْقَلَبَ! يا مَن كانَ لهُ وقتٌ معَ اللهِ فذَهَبَ! قيامُ السَّحَرِ يَسْتَوْحِشُ لك، صيامُ النَّهارِ يُسائِلُ عنك، ليالي الوصالِ تُعاتِبُكَ على الهَجْرِ /خ٤٠/.

تَغَيَّرْتُمُ عَنَّا بِصُحْبَةِ غَيْرِنا ... وَأَظْهَرْتُمُ الهِجْرانَ ما هٰكَذا كُنَّا

وَأَقْسَمْتُمُ أَلَّا تَحُولُوا عَنِ الهوى ... فَحُلْتُمْ عَنِ العَهْدِ القَديمِ وَما حُلْنا

لَيالِيَ كُنَّا نَسْتَقي مِنْ وِصالِكُمْ ... وَقَلْبي إلى تِلْكَ اللَّيالِيَ قَدْ حَنَّا

قيلَ للنَّبيِّ ﷺ: إنَّ فلانًا نامَ حتَّى أَصْبَحَ. فقالَ: «بالَ الشَّيطانُ في أُذنِهِ»[1].

كانَ سَرِيٌّ يَقولُ: رَأَيْتُ الفوائدَ تَرِدُ في ظلمةِ الليلِ، ماذا فاتَ[2] مَن فاتَهُ خيرُ الليلِ؟ لقد حَصَلَ أهلُ الغفلةِ والنَّومِ [على] الحرمانِ والويلِ.

كانَ بعضُ السَّلفِ يَقومُ بالليلِ، فنامَ ليلةً، فأتاهُ آتٍ في منامِهِ، فقالَ لهُ: قُمْ فصَلِّ، ثمَّ قالَ لهُ: أما عَلِمْتَ أنَّ مفاتيحَ الجنَّةِ معَ أصحابِ الليلِ هُم خزَّانُها؟

وكانَ آخَرُ يَقومُ الليلَ، فنامَ ليلةً، فأتاهُ في منامِهِ آتٍ، فقالَ: ما لكَ قَصَّرْتَ في

---

(١) رواه: البخاري (١٩ـ التهجّد، ١٣ـ إذا نام ولم يصلّ، ٣/ ٢٨/ ١١٤٤)، ومسلم (٦ـ المسافرين، ٢٨ـ ما روي فيمن نام الليل، ١/ ٥٣٧/ ٧٧٤)؛ من حديث ابن مسعود.

(٢) في خ: «يا ما فات»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

الخطبةِ؟! أما عَلِمْتَ أنَّ المتهجِّدَ إذا قامَ إلى تهجُّدِهِ؛ قالَتِ الملائكةُ: قامَ الخاطبُ إلى خطبتِهِ؟!

ورَأى بعضُهُم حَوْراءَ في نومِهِ، فقالَ لَها: زَوِّجيني نفسَكِ! قالَتْ: ٱخْطُبْني إلى ربِّي وأَمْهِرْني. قالَ: وما مهرُكِ؟ قالَتْ: طولُ التَّهجُّدِ.

نامَ أبو سُلَيْمانَ [الدَّارانِيُّ] ليلةً، فأَيْقَظَتْهُ حَوْراءُ وقالَتْ: يا أبا سُلَيْمانَ! تَنام؛ وأنا أُرَبَّى لكَ في الخدورِ مِن خمسِ مئةِ عامٍ؟!

وٱشْتَرى بعضُهُم مِن اللهِ حوراءَ بصَداقِ ثلاثينَ ختمةً، فنامَ ليلةً قبلَ أنْ يُكْمِلَ الثَّلاثينَ ختمةً، فرَآها في منامِهِ تَقولُ لهُ:

أَتَخْطُبُ مِثْلي وَعَنِّي تَنامُ ... وَنَوْمُ المُحِبِّينَ عَنِّي حَرامُ

لِأَنَّا خُلِقْنا لِكُلِّ ٱمْرِئٍ ... كَثيرِ الصَّلاةِ بَراهُ الصِّيامُ

كانَ النَّبيُّ ﷺ يَطْرُقُ بابَ فاطِمَةَ وعَلِيٍّ ويَقولُ: «ألا تُصَلِّيانِ؟»[1].

وفي الحديثِ: «إذا ٱسْتَيْقَظَ الرَّجلُ وأَيْقَظَ أهلَهُ فصَلَّيا ركعتينِ؛ كُتِبا مِن الذَّاكرينَ اللهَ كثيرًا والذَّاكراتِ»[2].

---

(١) رواه: البخاري (١٩ـ التهجّد، ٥ـ تحريضه ﷺ على صلاة الليل، ٣/١٠/١١٢٧)، ومسلم (الموضع السابق، ٧٧٥)؛ من حديث عليّ.

(٢) (صحيح). رواه: عبدالرزّاق (٤٧٣٨)، وٱبن ماجه (٥ـ الإقامة، ١٧٥ـ من أيقظ أهله، ١/٤٢٣/١٣٣٥)، وأبو داوود (٢ـ الصلاة، ٣٠٧ـ قيام الليل، ١/٤١٨/١٣٠٩ و١٤٥١)، والحارث (٢٤٠ـ هيثمي)، والنسائي في «الكبرى» (١٣١٠ و١١٤٠٦)، وأبو يعلى (١١١٢)، وٱبن حبّان (٢٥٦٩)، والدارقطني في «العلل» (١٦٤٩)، والطبراني في «الأوسط» (٢٩٨٩) و«الصغير» (٢٤٨)، والحاكم (١/٣١٦، ٢/٤١٦)، والبيهقي في «السنن» (٢/٥٠١) و«الشعب» (٣٠٨٣)، وٱبن عساكر (٦/٣٦٩)؛ من طرق، عن عليّ بن الأقمر، عن الأغرّ أبي مسلم، عن أبي سعيد أو أبي هريرة أو هما معًا... موقوفًا ومرفوعًا.

قال أبو داوود: «لم يرفعه ٱبن كثير [أحد رواته] ولا ذكر أبا هريرة جعله كلام أبي سعيد». قال أبو داوود: «رواه ٱبن مهدي عن سفيان قال: وأراه ذكر أبا هريرة». قال أبو داوود: «وحديث سفيان موقوف».

قلت: فهاهنا علّتان: الأولى: أنّهم ٱختلفوا في الصحابيّ، وما هو بالقادح، والراجح أنّه من حديثهما معًا. والثانية: الوقف، وليس بالقادح أيضًا، وقد صحّ مرفوعًا وموقوفًا عن الأعمش والثوريّ ومسعر ومرفوعًا حسب عن محمّد بن جابر، والطرق المرفوعة صحيحة وكثيرة لها حكم زيادة الثقة، ولذلك صحّح الحديث ٱبن حبّان والدارقطني والحاكم والمنذري والذهبي والألباني.

كانَتِ ٱمرأةُ حَبيبٍ [العَجَمِيِّ][1] توقِظُهُ بالليلِ وتَقولُ: ذَهَبَ الليلُ، وبينَ أيدينا طريقٌ بعيدٌ، وزادُنا قليلٌ، وقوافلُ الصَّالحينَ قد سارَتْ قدَّامَنا ونحنُ قد بَقِينا.

يـا راقِـدَ اللَّيْـلِ فَكَـمْ تَـرْقُـدُ	قُـمْ يـا حَبيبـي قَـدْ دَنـا المَـوْعِـدُ
وَخُـذْ مِـنَ اللَّيْـلِ وَأَوْقـاتِـهِ	وِرْدًا إذا مـا هَجَـعَ الـرُّقَّـدُ
مَـنْ نـامَ حَتَّـى يَنْقَضـي لَيْلُـهُ	لَـمْ يَبْلُـغِ المَنْـزِلَ أَوْ يَجْهَـدُ
قُـلْ لأُولـي الألْبـابِ أَهْـلِ التُّقـى	قَنْطَـرَةُ العَـرْضِ لَكُـمْ مَـوْعِـدُ

المجلس الثاني
في يوم عاشوراء

في الصَّحيحينِ[2]: عنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ سُئِلَ عن صومِ يومِ عاشوراءَ، فقالَ: ما رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ صامَ يومًا يَتَحَرَّى فضلَهُ على الأيَّامِ إلاَّ هٰذا /خ٤١/ اليومَ (يَعْني: يومَ عاشوراءَ) وهٰذا الشَّهرَ (يَعْني: رمضانَ).

● يومُ عاشوراءَ لهُ فضيلةٌ عظيمةٌ وحرمةٌ قديمةٌ، وصومُهُ لفضلِهِ كانَ معروفًا بينَ الأنبياءِ عليهِمُ السَّلامُ، وقد صامَهُ نوحٌ وموسى عليهِما السَّلامُ، كما سَنَذْكُرُهُ إنْ شاءَ اللهُ تَعالى[3].

ورَوى: إبْراهيمُ الهَجَرِيُّ، عن أبي عِياضٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «يومُ عاشوراءَ، كانَتْ تَصومُهُ الأنبياءُ، فصوموهُ أنتُم»[4]. خَرَّجَهُ بَقِيُّ بنُ مَخْلَدٍ في

---

(١) ليست في خ وم ون، ٱستفدتها من ط.

(٢) البخاري (٣٠ـ الصوم، ٦٩ـ صيام عاشوراء، ٤/ ٢٤٥/ ٢٠٠٦)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ١٩ـ صوم عاشوراء، ٢/ ٧٩٧/ ١١٣٢).

(٣) أمّا موسى ﷺ؛ فنعم، وأمّا نوح ﷺ؛ فلم يصحّ. وسيأتيك تفصيله قريبًا.

(٤) (حسن بشواهده). رواه: بقيّ بن مخلد (ص١٢٢ـ لطائف المعارف)، والبزّار (١٠٤٦ـ كشف)؛ من طريق إبراهيم الهجريّ، عن أبي عياض، عن أبي هريرة... رفعه.

قال الهيثمي (٣/ ١٨٨): «فيه إبراهيم الهجريّ، وثّقه ٱبن عديّ وضعّفه الأئمّة». وقال العسقلاني: «إبراهيم الهجريّ ضعيف». قلت: خلاصة أمره أنّه ليّن الحديث، وقد ٱضطرب فيه فقال مرّة «عيد نبيّ كان قبلكم» ومرّة «كانت تصومه الأنبياء»، لٰكن حريّ بمثل هٰذا السند أن يتقوّى بالشواهد الآتية.

«مسندِهِ».

وقد كانَ أهلُ الكتابِ يَصومونَهُ.

وكذٰلكَ قريشٌ في الجاهليَّةِ كانَتْ تَصومُهُ. قالَ دَلْهَمُ بنُ صالحٍ: قُلْتُ لعِكْرِمَةَ: عاشوراءُ؛ ما أمرُهُ؟ قالَ: أَذْنَبَتْ قريشٌ في الجاهليَّةِ ذنبًا، فتَعاظَمَ في صدورِهِم، فسَأَلُوا: ما توبتُهُم؟ قيلَ: صومُ يومِ عاشوراءَ؛ يومِ العاشرِ مِن المُحَرَّمِ.

● وكانَ للنَّبيِّ ﷺ في صيامِهِ أربعةُ أحوالٍ:

* **الحالةُ الأُولى**: أنَّهُ كانَ يَصومُهُ بمَكَّةَ ولا يَأْمُرُ النَّاسَ بالصَّومِ.

ففي الصَّحيحينِ[١]: عن عائِشَةَ؛ قالَتْ: كانَ عاشوراءُ يومًا تَصومُهُ قريشٌ في الجاهليَّةِ، وكانَ النَّبيُّ ﷺ يَصومُهُ، فلمَّا قَدِمَ المدينةَ؛ صامَهُ وأَمَرَ بصيامِهِ، فلمَّا نَزَلَـ[ـتْ] فريضةُ شهرِ رَمَضانَ؛ كانَ رَمَضانُ هوَ الذي يَصومُهُ، فتَرَكَ يومَ عاشوراءَ؛ فمَن شاءَ صامَهُ، ومَن شاءَ أَفْطَرَهُ.

وفي روايةٍ للبُخاريِّ[٢]: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَن شاءَ فلْيَصُمْـ[ـهُ]، ومَن شاءَ أَفْطَرَ[هُ]».

* **الحالةُ الثَّانيةُ**: أنَّ النَّبيَّ ﷺ لمَّا قَدِمَ المدينةَ ورَأى صيامَ أهلِ الكتابِ لهُ وتعظيمَهُم لهُ ـ وكانَ يُحِبُّ موافقتَهُم فيما لم يُؤْمَرْ بهِ ـ؛ صامَهُ، وأَمَرَ النَّاسَ بصيامِهِ، وأَكَّدَ الأمرَ بصيامِهِ والحثَّ عليهِ حتَّى كانوا يُصَوِّمونَهُ أطفالَهُم.

ففي الصَّحيحينِ[٣]: عنِ ابنِ عَبَّاسٍ؛ قالَ: قَدِمَ رسولُ اللهِ ﷺ المدينةَ، فوَجَدَ اليهودَ صيَّامًا يومَ عاشوراءَ، فقالَ لهُم رسولُ اللهِ ﷺ: «ما هٰذا اليومُ الذي تَصومونَهُ؟». قالوا: هٰذا يومٌ عظيمٌ، [أ]نجى اللهُ فيهِ موسى وقومَهُ، وأَغْرَقَ فِرْعَوْنَ وقومَهُ، فصامَهُ موسى شكرًا، فنحنُ نَصومُهُ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «فنحنُ أحقُّ وأولى بموسى منكُم».

---

(١) البخاري (٣٠ـ الصوم، ٦٩ـ صيام عاشوراء، ٤/ ٢٤٤/ ٢٠٠٢)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ١٩ـ صوم عاشوراء، ٢/ ٧٩٢/ ١١٢٥).

(٢) (٣٠ـ الصوم، ١ـ صوم رمضان، ٤/ ١٠٢/ ١٨٩٣)، ومسلم أيضًا (الموضع السابق).

(٣) البخاري (٣٠ـ الصوم، ٦٩ـ صيام عاشوراء، ٤/ ٢٤٤/ ٢٠٠٤)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ١٩ـ صوم عاشوراء، ٢/ ٧٩٧/ ١١٣٢).

فصامَهُ رسولُ اللهِ ﷺ وأمَرَ بصيامِهِ.

وفي «مسند الإمام أحْمَدَ»: عن أبي هُرَيْرَةَ؛ قالَ: مَرَّ النَّبيُّ ﷺ بأُناسٍ مِن اليهودِ وقد صاموا [يومَ] عاشوراءَ، فقالَ: «ما هٰذا مِن الصَّومِ؟». قالوا: هٰذا اليومُ الذي نَجّى اللهُ عَزَّ وجَلَّ فيهِ موسى عليهِ السَّلامُ وبني إسرائيلَ مِن الغرقِ و[أ]غْرَقَ فيهِ فِرْعَوْنَ، وهٰذا يومَ ٱسْتَوَتْ فيهِ السَّفينةُ على الجُوديِّ، فصامَ نوحٌ وموسى عليهِما السَّلامُ شكرًا للهِ عَزَّ وجَلَّ. فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «أنا أحقُّ بموسى منكُم وأحقُّ بصومِ هٰذا اليومِ» /خ٤٢/. فأمَرَ أصحابَهُ بالصَّومِ[1].

وفي الصَّحيحينِ[2]: عن سَلَمَةَ بنِ الأكْوَعِ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ أمَرَ رجلاً مِن أسْلَمَ أنْ أذِّنْ في النَّاسِ: «مَن أكَلَ فَلْيَصُمْ بقيَّةَ يومِهِ، ومَن لمْ يَكُنْ أكَلَ فَلْيَصُمْ؛ فإنَّ اليومَ يومُ عاشوراءَ».

وفيهِما أيضًا[3]: عنِ الرُّبَيِّعِ بنتِ مُعَوِّذٍ؛ قالَتْ: أرْسَلَ رسولُ اللهِ ﷺ غداةَ عاشوراءَ إلى قرى الأنصارِ التي حولَ المدينةِ: «مَن كانَ أصْبَحَ صائمًا؛ فَلْيُتِمَّ صومَهُ، ومَن كانَ أصْبَحَ مفطرًا؛ فَلْيُتِمَّ بقيَّةَ يومِهِ». فكُنَّا بعدَ ذٰلكَ نَصومُهُ، ونُصَوِّمُ صبيانَنا الصِّغارَ منهُم، ونَذْهَبُ إلى المسجدِ فنَجْعَلُ لهُمُ اللعبةَ مِن العهنِ، فإذا بَكى أحدُهُم على الطَّعامِ؛ أعْطَيْناهُ إيَّاها حتَّى يَكونَ عندَ الإفطارِ. وفي روايةٍ: فإذا سَألوا الطَّعامَ؛ أعْطَيْناهُمُ اللعبةَ تُلْهيهِم حتَّى يُتِمُّوا صومَهُم.

---

(١) (ضعيف بهٰذا التمام). رواه: أحمد (٢/ ٣٥٩)، وأبو الشيخ، وٱبن مردويه (هود٤٤ـ درّ)؛ من طريق أبي جعفر، ثنا عبدالصمد بن حبيب الأزدي، عن أبيه، عن شبيل، عن أبي هريرة... رفعه.

قال ٱبن كثير: «غريب من هٰذا الوجه، ولبعضه شاهد في الصحيح». وقال الهيثمي (٣/ ١٨٧): «فيه حبيب بن عبدالله الأزدي لم يرو عنه غير ٱبنه». قلت: فهو مجهول. وٱبنه ليّن. وأبو جعفر هو محمّد بن جعفر المدائني فيه لين أيضًا.

نعم؛ يشهد لبعضه ما تقدّم. ولذكر السفينة شواهد لٰكنّها ساقطة كما بيّنته في «قصص الأنبياء» (ص١٦٥ـ ط. ٱبن خزيمة).

(٢) البخاري (٣٠ـ الصوم، ٢١ـ إذا نوى بالنهار صومًا، ٤/ ١٤٠/ ١٩٢٤)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ٢١ـ من أكل في عاشوراء، ٢/ ٧٩٨/ ١١٣٥).

(٣) البخاري (٣٠ـ الصوم، ٤٧ـ صوم الصبيان، ٤/ ٢٠٠/ ١٩٦٠)، ومسلم (قبله، ١١٣٦).

وفي البابِ أحاديثُ كثيرةٌ جدًّا.

وخرَّجَ الطَّبَرانِيُّ بإسنادٍ فيهِ جهالةٌ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَدْعو يومَ عاشوراءَ برُضَعائِهِ ورُضَعاءِ ٱبنتِهِ فاطِمَةَ، فيَتْفُلُ في أفواهِهِم، ويَقولُ لأُمَّهاتِهِم: «لا تُرْضِعوهُم إلى الليلِ»، وكانَ ريقُهُ ﷺ يُجْزِئُهُم[1].

وقدِ ٱخْتَلَفَ العلماءُ: هل كانَ صومُ يومِ عاشوراءَ قبلَ فرضِ شهرِ رمضانَ واجبًا أم كانَ سنَّةً مؤكَّدةً؟ على قولينِ مشهورينِ. ومذهبُ أبي حَنيفَةَ أنَّهُ كانَ واجبًا حينئذٍ، وهوَ ظاهرُ كلامِ الإمامِ أحْمَدَ وأبي بَكْرٍ الأثْرَمِ. وقالَ الشَّافِعِيُّ: بل كانَ متأكِّدَ الاستحبابِ فقطْ، وهوَ قولُ كثيرٍ مِن أصحابِنا وغيرِهِم[2].

* **الحالةُ الثَّالثةُ**: أنَّهُ لمَّا فُرِضَ صيامُ شهرِ رَمَضانَ؛ تَرَكَ النَّبيُّ ﷺ أمْرَ أصحابِهِ بصيامِ يومِ عاشوراءَ وتأكيدَهُ فيهِ.

وقد سَبَقَ حديثُ عائِشَةَ في ذٰلكَ.

وفي الصَّحيحينِ[3]: عنِ ٱبنِ عُمَرَ؛ قالَ: صامَ النَّبيُّ ﷺ عاشوراءَ وأمَرَ بصيامِهِ، فلمَّا كانَ فرضُ رَمَضانَ؛ تَرَكَ ذٰلكَ. وكانَ عَبْدُاللهِ لا يَصومُهُ إلَّا أنْ يُوافِقَ صومَهُ.

---

(١) (ضعيف جدًّا). رواه: ٱبن سعد (٨/ ٣١١)، والحارث (٣٣٧ ـ هيثمي)، وٱبن أبي عاصم في «الآحاد» (٣٤٣٧)، وأبو مسلم الكجّيّ (٤/ ٣٠٢ ـ إصابة)، وأبو يعلى (٧١٦٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٢٧٧/ ٧٠٤) و«الأوسط» (٢٥٨٩)، وٱبن منده (٤/ ٣٠٢ ـ إصابة)، وأبو نعيم (٤/ ٣٠٢ ـ إصابة)، والبيهقي في «الدلائل» (٦/ ٢٢٦)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٨٤٣)؛ من طرق، عن عليلة بنت الكميت العتكيّة، عن أُمّها أمينة، عن أمة الله بنت رزينة، عن رزينة خادمة النبيّ ﷺ... رفعته مطوّلًا ومختصرًا.

قال الهيثمي (٣/ ١٨٩): «عليلة ومن فوقها لم أجد من ترجمهنّ». وقال ٱبن رجب: «فيه جهالة».

(٢) قال العسقلاني في «الفتح» (٤/ ٢٤٧): «ويؤخذ من مجموع الأحاديث أنّه كان واجبًا لثبوت الأمر بصومه، ثمّ تأكّد الأمر بذٰلك، ثمّ زيادة التأكيد بالنداء العامّ، ثمّ زيادته بأمر من أكل بالإمساك، ثمّ زيادته بأمر الأُمّهات أن لا يرضعن فيه الأطفال [قلت: لا يصحّ]، وبقول ٱبن مسعود الثابت في مسلم «لمّا فرض رمضان ترك عاشوراء»، مع العلم بأنّه ما ترك ٱستحبابه بل هو باق، فدلّ على أنّ المتروك وجوبه. وأمّا قول بعضهم «المتروك تأكّد ٱستحبابه والباقي مطلق ٱستحبابه»؛ فلا يخفى ضعفه، بل تأكّد ٱستحبابه باقٍ، ولا سيّما مع ٱستمرار الاهتمام به حتّى عام وفاته ﷺ... وأنّه يكفّر سنة، وأيّ تأكيد أبلغ من هٰذا؟!» اهـ.

(٣) البخاري (٣٠ ـ الصوم، ١ ـ وجوب صوم رمضان، ٤/ ١٠٢/ ١٨٩٢)، ومسلم (١٣ ـ الصيام، ١٩ ـ صوم عاشوراء، ٢/ ٧٩٢/ ١١٢٦).

وفي روايةٍ لِمُسْلِمٍ: أنَّ أهلَ الجاهليَّةِ كانوا يَصومونَ يومَ عاشوراءَ، وأنَّ رسولَ اللهِ ﷺ صامَهُ والمسلمونَ قبلَ أنْ يُفْرَضَ رَمَضانُ، فلمَّا ٱفْتُرِضَ رَمَضانُ؛ قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ عاشوراءَ[1] يومٌ مِن أيَّامِ اللهِ؛ فمَن شاءَ صامَهُ، ومَن شاءَ تَرَكَهُ».

وفي روايةٍ لهُ أيضًا: «فمَن أحَبَّ منكُم أنْ يَصومَهُ؛ فلْيَصُمْهُ، ومَن كَرِهَ؛ فلْيَدَعْهُ».

وفي الصَّحيحينِ أيضًا[2]: عن مُعاوِيَةَ؛ قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «هٰذا يومُ عاشوراءَ، ولمْ يَكْتُبِ اللهُ عليكُم صيامَهُ، وأنا صائمٌ؛ فمَن شاءَ فلْيَصُمْ، ومَن شاءَ فلْيُفْطِرْ». وفي روايةٍ لِمُسْلِمٍ التَّصريحُ برفعِ آخرِهِ. وفي روايةٍ للنَّسائيِّ أنَّ آخرَهُ مُدْرَجٌ مِن قولِ مُعاوِيَةَ وليسَ بمرفوعٍ[3].

وفي «صحيح مسلم»[4]: عنِ ٱبنِ مَسْعودٍ؛ أنَّهُ قالَ في يومِ عاشوراءَ: هوَ يومٌ كانَ رسولُ اللهِ /خ٤٣/ ﷺ يَصومُهُ قبلَ أنْ يَنْزِلَ رمضانُ، فلمَّا نَزَلَ شهرُ رمضانَ؛ تُرِكَ. وفي روايةٍ لهُ: تَرَكَهُ[5].

وفيهِ أيضًا[6]: عن جابرِ بنِ سَمُرَةَ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُنا بصيامِ يومِ عاشوراءَ ويَحُثُّنا عليهِ ويَتَعاهَدُنا عندَهُ، فلمَّا فُرِضَ رمضانُ؛ لمْ يَأْمُرْنا ولمْ يَنْهَنا عنهُ ولمْ

---

(١) في خ: «إنّ يوم عاشوراء»، وما أثبتّه من م ون وط أولى بنصّ مسلم.

(٢) البخاري (٣٠ـ الصوم، ٦٩ـ صيام عاشوراء، ٤/ ٢٤٤/ ٢٠٠٣)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ١٩ـ صوم عاشوراء، ٢/ ٧٩٥/ ١١٢٩).

(٣) جاء عند النسائي في «الكبرى» (٢٨٥٧) أنّ معاوية خطب الناس بالمدينة فقال: يا أهل المدينة! أين علماؤكم؟ إنّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنّ هٰذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه وإنّي صائم ـ معاوية يقول ذٰلك ـ فمن أحبّ أن يصوم فليصم ومن أحبّ أن يفطر فليفطر». قال النسائيّ: هٰذا هو الصواب. قلت: هٰذه واحدة من روايات الحديث عند النسائيّ، ورواه مرّة (٢٨٥٤) عن معاوية يقول: أين علماؤكم يا أهل المدينة؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول في هٰذا اليوم: «إنّي صائم، فمن شاء منكم أن يصوم فليصم». قال النسائي أيضًا: هٰذا أولى بالصواب. قلت: هٰذه الرواية الأخيرة لا تحتمل الإدراج، وسندها صحيح غاية، بل هو أصحّ من سند الأولى. وكذٰلك رواية «الكبرى» (٢٨٥٣) لا تحتمل الإدراج. ولذٰلك جزم العسقلاني في «الفتح» (٤/ ٢٤٧) بعدم الإدراج وقال: «هو كلّه من كلام النبيّ ﷺ كما بيّنه النسائيّ في روايته».

(٤) (الموضع السابق، ٢/ ٧٩٤/ ١١٢٧).

(٥) يعني النبيّ ﷺ.

(٦) (الموضع السابق، ١١٢٨).

يَتعاهَدُنا عندَهُ.

وخَرَّجَ الإمامُ أحْمَدُ والنَّسائِيُّ وٱبنُ ماجَهْ مِن حديثِ قَيْسِ بنِ سَعْدٍ؛ قالَ: أمَرَنا رسولُ اللهِ ﷺ بصيامِ عاشوراءَ قبلَ أنْ يَنْزِلَ رمضانُ، فلمَّا نَزَلَ رمضانُ؛ لَمْ يَأْمُرْنا ولَمْ يَنْهَنا[١]. وفي روايةٍ: ونحنُ نَفْعَلُهُ.

فهٰذهِ الأحاديثُ كلُّها تَدُلُّ على أنَّ النَّبيَّ ﷺ لَمْ يُجَدِّدْ أمرَ النَّاسِ بصيامِهِ بعدَ فرضِ صيامِ شهرِ رمضانَ، بل تَرَكَهُم على ما كانوا عليهِ مِن غيرِ نهيٍ عن صيامِهِ: فإن كانَ أمرُهُ ﷺ بصيامِهِ قبلَ فرضِ صيامِ شهرِ رمضانَ للوجوبِ؛ فإنَّهُ يَنْبَني على أنَّ الوجوبَ إذا نُسِخَ فهلْ يَبْقى الاستحبابُ أم لا، وفيهِ ٱختلافٌ مشهورٌ بينَ العلماءِ[٢]. وإنْ كانَ أمرُهُ للاستحبابِ المؤكَّدِ؛ فقد قيلَ: إنَّهُ زالَ التَّأْكيدُ وبقيَ أصلُ الاستحبابِ[٣]، ولهٰذا قالَ قَيْسُ بنُ سَعْدٍ: ونحنُ نَفْعَلُهُ.

وقد رُوِيَ عنِ ٱبنِ مَسْعودٍ وٱبنِ عُمَرَ ما يَدُلُّ على أنَّ أصلَ ٱستحبابِ صيامِهِ زالَ[٤].

وقالَ سَعيدُ بنُ المُسَيَّبِ: لَمْ يَصُمْ رسولُ اللهِ ﷺ عاشوراءَ[٥]. ورُوِيَ عنهُ عن

---

(١) (صحيح). يرويه القاسم بن مخيمرة وٱختلف عليه فيه على وجهين: **روى أوّلهما**: الطيالسي (١٢١١)، والنسائيّ في «المجتبى» (٢٣- الزكاة، ٣٥- فرض صدقة الفطر، ٥/٤٩/٢٥٠٥) و«الكبرى» (٢٨٤٢)، والطبراني (١٨/٣٤٩/٨٨٨)؛ من طريق الحكم بن عتيبة، عنه، عن عمرو بن شرحبيل، عن قيس بن سعد... رفعه. وهٰذا سند صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين؛ إلّا القاسم فمن رجال مسلم وحده.
وروى الثاني: ٱبن أبي شيبة (٩٣٦٦)، وأحمد (٣/ ٤٢١)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٤١)، والطحاوي في «المعاني» (٢/ ٧٤) و«المشكل» (٣/ ٨٥)، والطبراني (١٨/ ٣٤٩/ ٨٨٧)؛ من طريق سلمة بن كهيل، عنه، عن أبي عمّار الدهني، عن قيس بن سعد... رفعه. وهٰذا أيضًا سند صحيح رجاله ثقات عن آخرهم.
وليس من المستبعد أن يكون للقاسم في هٰذا الحديث شيخان، بل هو الأصل، والتردّد بين الوجهين لا يضرّ الحديث شيئًا لأنّهما صحيحان كليهما، وقد صحّحه الألباني.

(٢) وخلافهم هٰذا لا يضرّ مسألتنا هنا شيئًا؛ لأنّ ٱستحباب صيام عاشوراء ثابت بأدلّة أُخرى غير الوجوب المنسوخ كما تقدّم آنفًا من كلام العسقلاني.

(٣) ٱنظر ما تقدّم آنفًا (ص١٢٥) من كلام العسقلاني.

(٤) أمّا ٱبن مسعود؛ فكلامه يحتمل ذٰلك كما تقدّم آنفًا، وإن كان غير صريح فيه. وأمّا ٱبن عمر؛ فصحّ عنه عن عبدالرزّاق (٧٨٤٧) أنّه كان يصومه في الحضر، وهٰذا فرع ٱستحبابه له.

(٥) (ضعيف). لم أقف عليه. والعهدة فيه على الطريق إلى ٱبن المسيّب. فإن صحّت الطريق إليه؛ =

سَعْدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ. والمرسلُ أصحُّ، قالَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ.

وأكثرُ العلماءِ على ٱستحبابِ صيامِهِ مِن غيرِ تأكيدٍ.

وممَّن رُوِيَ عنهُ صيامُهُ مِن الصَّحابةِ عُمَرُ وعَلِيٌّ وعَبْدُالرَّحْمٰنِ بنُ عَوْفٍ وأبو موسى وقَيْسُ بنُ سَعْدٍ وٱبنُ عَبَّاسٍ وغيرُهُم.

ويَدُلُّ على بقاءِ ٱستحبابِهِ قولُ ٱبنِ عَبَّاسٍ[١]: لمْ أرَ رسولَ اللهِ ﷺ يَصومُ يومًا يَتَحَرَّى فضلَهُ على الأيَّامِ إلاَّ يومَ عاشوراءَ وشهرَ رمضانَ[٢]. وٱبنُ عَبَّاسٍ إنَّما صَحِبَ النَّبيَّ ﷺ بأَخَرَةٍ، وإنَّما عَقَلَ منهُ ﷺ ما كانَ مِن آخرِ أمرِهِ.

وفي «صحيح مسلم»[٣]: عن أبي قَتادَةَ؛ أنَّ رجلاً سَألَ النَّبيَّ ﷺ عن صيامِ عاشوراءَ. فقالَ: «أحْتَسِبُ على اللهِ أنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ التي قبلَهُ». وإنَّما سَألَهُ عنِ التَّطوُّعِ بصيامِهِ؛ فإنَّهُ سَألَهُ أيضًا عن صيامِ يومِ عَرَفَةَ وصيامِ الدَّهرِ وصيامِ يومٍ وفطرِ يومٍ وصيامِ يومٍ وفطرِ يومينِ، فعُلِمَ أنَّهُ [إنَّما] سَألَهُ عن صيامِ التَّطوُّعِ.

وخَرَّجَ الإمامُ أحْمَدُ والنَّسائيُّ مِن حديثِ حَفْصَةَ بنتِ عُمَرَ أُمِّ المؤمنينَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يَكُنْ يَدَعُ صيامَ يومِ عاشوراءَ والعشرِ وثلاثةِ أيَّامٍ مِن كلِّ شهرٍ[٤]. وخَرَّجَهُ أبو

= فالعهدة على السياق والسباق ومراد القائل، فإن صحّ مطلقًا بهٰذا اللفظ عن ٱبن المسيّب؛ فوهم منه يرحمه الله، وأحاديث الصحيحين الموصولة أولى من مرسل ٱبن المسيّب. والله أعلم.

(١) في خ: «ٱبن عبّاس وغيره»! والصواب ما أثبتّه من م.

(٢) متّفق عليه كما تقدّم أوّل المجلس.

(٣) (١٣ـ الصيام، ٣٦ـ صيام ثلاثة أيّام، ٢/ ٨١٨/ ١١٦٢).

(٤) (ضعيف). وقد جاء عن حفصة وغيرها من أُمّهات المؤمنين من وجهين:

* فرواه هنيدة بن خالد الخزاعي وٱختلف عليه فيه سندًا ومتنًا على وجوه:

روى الأوّل منها: النسائي في «الكبرى» (٢٧٢٢) و«المجتبى» (٢٢ـ الصيام، ٨٢ـ صيام ثلاثة أيّام، ٤/ ٢١٩/ ٢٤١٢ و٢٤١٣)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٤٩ و٣٨٥١) و«السنن» (٤/ ٢٨٤)؛ من طريق شريك، عن الحرّ بن صيّاح، عن ٱبن عمر: كان ﷺ يصوم ثلاثة أيّام من كلّ شهر الاثنين والخميس الذي يليه ثمّ الخميس الذي يليه. فأسقط هنيدة. وهٰذا مرجوح لأنّ شريكًا كثير الخطأ، قاله أبو حاتم في «العلل» (٦٧١).

وروى الثاني: النسائي في «الكبرى» (٢٧٢٣) و«المجتبى» (الموضع السابق، ٢٤١٤) من طريق زهير، عن الحرّ، عن هنيدة، سمعت أُمّ المؤمنين تقول: كان ﷺ يصوم ثلاثة أيّام من كلّ شهر أوّل ٱثنين من الشهر ثمّ الخميس ثمّ الخميس الذي يليه. وهٰذا مرجوح لضعف رواية الشاميّين عن زهير بن محمّد، وهٰذا منها.

وروى الثالث: أحمد (٦/ ٢٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٢٤) و«المجتبى» (الموضع السابق، =

= ٢٤١٥)، وأبو يعلى (٧٠٤١ و٧٠٤٨ و٧٠٤٩)، وابن حبّان (٦٤٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٢٠٥/ ١٣٥٤ و٣٩٦) و«الأوسط» (٧٨٢٧)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٥٤)، والخطيب في «التاريخ» (٩/ ١٠٥ و٢٤٦، ١٢/ ٣٦٤)، والمزّي (٣٣/ ٢٨)؛ من طريق أبي إسحاق الأشجعيّ، عن عمرو بن قيس الملائيّ، عن الحرّ، عن هنيدة، عن حفصة؛ قالت: «أربع لم يكن ﷺ يدعهنّ: صيام عاشوراء، والعشر، وثلاثة أيّام من كلّ شهر، وركعتين قبل الغداة». وهٰذا مرجوح لجهالة الأشجعيّ على ما ذكر الخطيب.

وروى الرابع: أحمد (٥/ ٢٧١، ٦/ ٢٨٨ و٤٢٣)، وأبو داوود (٨ـ الصيام، ٦١ـ صوم العشر، ١/ ٧٤١/ ٢٤٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (٢٦٨١ و٢٧٢٥ و٢٧٢٦) و«المجتبى» (الموضع السابق، ٢٤١٦ و٢٤١٧ و٢٣٧١)، وأبو يعلى (٦٨٩٨)، والطبراني (٢٣/ ٢١٦/ ٣٩٧ و١٠١٧)، والبيهقي (٤/ ٢٨٤)؛ من طرق أربع قويّة، عن الحرّ بن صيّاح، عن هنيدة، عن امرأته، عن بعض أزواجه ﷺ (وقالت مرّة: أمّ سلمة): كان يصوم تسع ذي الحجّة (ومرّة: العشر) وعاشوراء وثلاثة أيّام من كلّ شهر؛ أوّل اثنين من الشهر وخميسين (ومرّة: والخميس). ومرّة جاء: قال لنا ﷺ: «صمن من كلّ شهر ثلاثة أيّام من أوّله الاثنين والخميس والخميس الذي يليه». وهٰذا أرجح الأوجه لتتابع الثقات عليه، ولٰكنّه ضعيف سندًا من أجل امرأة هنيدة؛ فإنّها مجهولة، وقد ذكر أنّها صحابيّة، وهو رجم بالغيب لا يثبت.

وروى الخامس: أحمد (٦/ ٢٨٩ و٣١٠)، وأبو داوود (٨ـ الصيام، ٦٩ـ من قال الاثنين والخميس، ١/ ٧٤٤/ ٢٤٥٢)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٢٧) و«المجتبى» (الموضع السابق، ٢٤١٨)، وأبو يعلى (٦٨٨٩ و٦٩٨٢)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٢٩٥) و«الشعب» (٣٨٥٤)؛ من طريق الحسن بن عبيدالله، عن هنيدة، عن أمّه، عن أمّ سلمة: كان ﷺ يأمرني أن أصوم ثلاثة أيّام من كلّ شهر؛ أوّلها الاثنين والخميس. وجاء مرّة: أوّل خميس والاثنين والاثنين. ومرّة: الاثنين والخميس والاثنين من الجمعة الأخرى. ومرّة: أوّلها الاثنين والجمعة والخميس! والحسن صدوق، ولٰكنّه لا يقاس بالثقات الذين رووا الوجه الرابع، بل قال فيه البخاري: «عامّة حديثه مضطرب». فهٰذا مرجوح بالوجه السابق. ثمّ هو ضعيف أيضًا من أجل أمّ هنيدة؛ فإنّها مجهولة، ولا يقال: كانت تحت عمر بن الخطّاب؛ لأنّ البحث ليس في العدالة فحسب، بل فيها وفي الضبط معًا. ولا يقال: هي من الصحابة؛ لأنّ الصحبة لا تثبت بالظنون والاحتمالات، ولذٰلك قال الهيثمي (٣/ ١٩٦): «وأمّ هنيدة لم أعرفها».

* ورواه أيضًا: أحمد (٦/ ٢٨٧ و٢٨٨)، وعبد بن حميد (١٥٤٤)، والبخاري في «التاريخ» (٤/ ٢٠٢)، وأبو داوود (الموضع السابق، ٢٤٥١)، والنسائي في «الكبرى» (٢٦٧٤ و٢٣٧٥) و«المجتبى» (٢٢ـ الصيام، ٧٠ـ صومه ﷺ، ٤/ ٢٠٤/ ٢٣٦٤-٢٣٦٥)، وأبو يعلى (٧٠٤٧ و٧٠٥٩)، والطبراني (٢٣/ ٢٠٤/ ٣٥٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٧٨٦ و٣٨٥٠) و«السنن» (٤/ ٢٩٤)، والأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (١٨٥٦)؛ من طرق قويّة، عن حمّاد بن سلمة، عن عاصم، عن سواء، عن حفصة (وجاء مرّة أمّ سلمة): كان ﷺ يصوم من كلّ شهر ثلاثة أيّام الاثنين والخميس من هٰذه الجمعة والاثنين من المقبلة. وهٰذا سند فيه ضعف من وجهين: أحدهما: أنّهم اختلفوا فيه على سواء: فزاد الطبراني (٢٣/ ٢٠٤/ ٣٥٣) المسيّب بن رافع بين عاصم وسواء، لٰكن من وجه ساقط. وزاده النسائي في «المجتبى» (٢٣٦٣) أيضًا وقال: عن عائشة، لٰكن من وجه ضعيف. فالوجهان مرجوحان. وزاد الطبراني مرّة (٢٣/ ٢١٧/ ٣٩٨) من وجه قويّ معبد

داوودَ إلاَّ أنَّ عندَهُ /خ٤٤/ : عن بعضِ أزواجِ النَّبيِّ ﷺ غيرِ مسمَّاةٍ[١].

* **الحالةُ الرَّابعةُ**: أنَّ النَّبيَّ ﷺ عزَمَ في آخرِ عمرِهِ على ألاَّ يَصومَهُ مفردًا، بل يَضُمُّ إليهِ يومًا آخرَ مخالفةً لأهلِ الكتابِ في صيامِهِ.

ففي «صحيح مسلم»[٢]: عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ؛ أنَّهُ قالَ: حينَ صامَ رسولُ اللهِ ﷺ عاشوراءَ وأمَرَ بصيامِهِ؛ قالوا: يا رسولَ اللهِ! إنَّهُ يومٌ تُعَظِّمُهُ اليهودُ والنَّصارى. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «فإذا كانَ العامُ المقبلُ إنْ شاءَ اللهُ صُمْنا اليومَ التَّاسعَ». قالَ: فلمْ يَأْتِ العامُ المقبلُ حتَّى تُوُفِّيَ رسولُ اللهِ ﷺ.

وفي روايةٍ لهُ[٣] [أيضًا] عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لئن بَقِيتُ إلى قابلٍ؛ لأصومَنَّ التَّاسعَ (يَعْني: عاشوراءَ)».

وخَرَّجَهُ الطَّبَرانِيُّ، ولفظُهُ: «إنْ عِشْتُ إنْ شاءَ اللهُ إلى قابلٍ؛ صُمْتُ التَّاسعَ؛ مخافةَ أنْ يَفوتَني عاشوراءُ»[٤].

= بن خالد بين عاصم وسواء. فإن كان محفوظًا فلا يضرّ فمعبد صدوق والعلّة غير قادحة. **والثاني**: أنّ سواء هٰذا ذكره ٱبن حبّان في «الثقات» ولم يوثّقه غيره ولم يرو عنه إلّا واحد على وجه اليقين ورواية الآخرين من أوجه الاختلاف المرجوحة، ثمّ هو تردّد في الحديث بين عائشة وحفصة وأمّ سلمة، فلا يطمأنّ إلى تحسين حديثه، بل العدل فيه قول العسقلاني: «مقبول»؛ يعني: عند المتابعة، وإلّا فليّن.

وجملة القول أنّه لا يخلو شيء من ألفاظ هٰذا المتن من ضعف، والاختلاف في أسانيده يزيده ضعفًا، والاختلاف في متنه يحول دون تقوية إحدى الطرق بالأخرى، ولذٰلك ضعّفه الهيثمي والزيلعي والعسقلاني والمناوي، وأعلّه قوم بالاضطراب فما أبعدوا. والله أعلم.

(١) **(ضعيف)**. تقدّم تفصيل القول فيه في الحاشية السابقة.

(٢) (١٣ـ الصيام، ٢٠ـ أيّ يوم يصوم، ٢/ ٧٩٧/ ١١٣٤).

(٣) (الموضع السابق، ٢/٧٩٨/ ١١٣٤).

(٤) **(منكر بهٰذا التمام)**. رواه الطبراني في «الكبير» (١٠/ ٣٣٠/ ١٠٨١٧): ثنا الحسين بن جعفر القتات ومحمّد بن العبّاس المؤدّب، ثنا أحمد بن يونس، ثنا ٱبن أبي ذئب، عن القاسم بن عبّاس، عن عبدالله بن عمير، عن ٱبن عبّاس. . . رفعه.

وهاهنا علل: **أولاها**: جهالة القتّات مع خشية أن تكون هٰذه الزيادة من مفاريده عن المؤدّب فإنّهم يتساهلون بمثل هٰذا أحيانًا. **والثانية المخالفة**: فهاهنا زيادة تخالف أصل المتن؛ لأنّ حديث ٱبن عبّاس عند مسلم وغيره ظاهر في أنّ المقصود من صيام التاسع مخالفة اليهود لا مخافة فوات عاشوراء. **والثالثة الإدراج**: قال البيهقي (٤/ ٢٨٧): «رواه أحمد بن يونس عن ٱبن أبي ذئب وقال في متنه: إن عشت إن شاء الله صمت اليوم التاسع مخافة أن يفوته عاشوراء». ولم أقف على هٰذه الرواية، لٰكن إن صحّت فهي دليل على أنّ هٰذه=

وفي «مسند الإمام أحمد»: عنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «صوموا يومَ عاشوراءَ، وخالِفوا اليهودَ، صوموا قبلَهُ يومًا وبعدَهُ يومًا»[١]. وجاءَ في روايةٍ: «[أو] بعدَهُ». فإمَّا أنْ يَكونَ للتَّخييرِ، أو يَكونَ شكًّا مِن الرَّاوي؛ هل قالَ قبلَهُ أو بعدَهُ.

ورُوِيَ هٰذا الحديثُ بلفظٍ آخرَ وهوَ: «لئن بَقِيتُ؛ [لآمُرَنَّ بصيامِ يومٍ قبلَهُ ويومٍ بعدَهُ (يَعْني: عاشوراءَ)»[٢]. وفي روايةٍ أُخرى: «لئن بَقِيتُ] إلى قابلٍ؛ لأصومَنَّ (أو: لآمُرَنَّ بصيامِ) يومٍ قبلَهُ ويومٍ بعدَهُ (يَعْني: عاشوراءَ)»[٣]. أَخْرَجَهُما الحافظُ أبو موسى المَدينيُّ.

وقد صَحَّ هٰذا عنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ مِن قولِهِ مِن روايةِ ٱبنِ جُرَيْجٍ؛ قالَ: أَخْبَرَني عَطاءٌ؛

= الزيادة مدرجة من ٱجتهاد بعض الرواة. **والرابعة الوقف**: روى ٱبن أبي شيبة (٩٣٨٨) عن يزيد بن هارون، وٱبن عبدالبرّ (٧/ ٢١٣) عن يحيى القطّان؛ كلاهما عن ٱبن أبي ذئب، عن شعبة مولى ٱبن عبّاس؛ قال: كان ٱبن عبّاس يصوم عاشوراء في السفر ويوالي بين اليومين مخافة أن يفوته». فلا يبعد أن يكون المرفوع قد ٱختلط بالموقوف على أحمد بن يونس فمن دونه. والله أعلم.

(١) (منكر). رواه: أحمد في «المسند» (١/ ٢٤١) و«فضائل الصحابة» (١٩٥١)، والبزّار (١٠٥٢- كشف)، وٱبن خزيمة (٢٠٩٥)، والطحاوي (٢/ ٧٨)، وٱبن عديّ (٣/ ٩٥٦)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٢٨٧) و«الشعب» (٣٧٩٠) و«فضائل الأوقات» (٢٩٠)؛ من طرق قويّة، عن ٱبن أبي ليلى، عن داوود بن عليّ، عن أبيه، عن جدّه... رفعه.

وهاهنا علل: أشار إلى **الأولى** الهيثمي (٣/ ١٩١) بقوله: «فيه محمّد بن أبي ليلى وفيه كلام». **والثانية**: أنّ داوود بن عليّ لا يعدو أن يكون صالحًا في المتابعات. **والثالثة**: أنّه رواه: عبدالرزّاق (٧٨٣٩)، وٱبن الجعد (٢٥٠٢)، والطحاوي (٢/ ٧٨)، والبيهقي (٤/ ٢٨٧)؛ من طريق ٱبن أبي ليلى وٱبن جريج، عن عطاء، عن ٱبن عبّاس... موقوفًا. وسنده صحيح. فقد جمع رفع هٰذا الحديث الضعف والمخالفة، وهٰذا حدّ النكارة، وقد ٱستنكره الذهبي والهيثمي والشوكاني والألباني.

(٢) (منكر أو شاذّ). رواه: الحميدي (٤٨٥)، وٱبن عديّ (٣/ ٩٥٦)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٢٨٧) و«الشعب» (٣٧٨٩)، وأبو موسى المديني؛ من طريق قويّة، عن ٱبن أبي ليلى، عن داوود بن عليّ، عن أبيه، عن جدّه... رفعه. وهٰذا منكر له علل السند السابق نفسها.

وقد جاء من طريق أُخرى قويّة في «تالي تلخيص المتشابه» (٢٩٦) عن ٱبن أبي ذئب، عن القاسم بن عبّاس، عن عبدالله بن عمير، عن عبدالله بن عبّاس رضي الله عنهما... رفعه. وهٰذه طريق قويّة السند، ولٰكنّها شاذّة المتن لمخالفتها رواية الجماعة عن ٱبن أبي ذئب بلفظ: «لئن بقيت إلى قابل لأصومنّ التاسع»، كما تقدّم آنفًا عند مسلم وغيره.

(٣) (منكر). لم أقف على إسنادها، لٰكنّ فعل ٱبن رجب يدلّ على أنّها من الطريق المتقدّمة نفسها، وقد علمت ما فيها. والله أعلم.

أَنَّهُ سَمِعَ ٱبنَ عَبَّاسٍ يَقولُ في يومِ عاشوراءَ: خالِفوا اليهودَ، وصوموا التَّاسعَ والعاشرَ.

قالَ الإمامُ أَحْمَدُ: أنا أَذْهَبُ إليهِ.

ورُوِيَ عنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ صامَ التَّاسعَ والعاشرَ وعُلِّلَ بخشيةِ فواتِ عاشوراءَ.

وروَى: ٱبنُ أبي ذِئْبٍ، عن شُعْبَةَ مولى ٱبنِ عَبَّاسٍ، عنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ كانَ يَصومُ عاشوراءَ في السَّفرِ، ويُوالي بينَ اليومينِ؛ خشيةَ فواتِهِ.

وكذٰلكَ رُوِيَ عن أبي إسْحاقَ أَنَّهُ صامَ يومَ عاشوراءَ ويومًا قبلَهُ ويومًا بعدَهُ، وقالَ: إنَّما فَعَلْتُ ذٰلكَ خشيةَ أنْ يَفوتَني.

ورُوِيَ عنِ ٱبنِ سِيرينَ؛ أَنَّهُ كانَ يَصومُ ثلاثةَ أَيَّامٍ عندَ الاختلافِ في هلالِ الشَّهرِ ٱحتياطًا.

ورُوِيَ عنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ والضَّحَّاكِ؛ أَنَّ يومَ عاشوراءَ هوَ تاسعُ المُحَرَّمِ.

قالَ ٱبنُ سِيرينَ: كانوا لا يَخْتَلِفونَ أَنَّهُ [اليومُ] العاشرُ؛ إلَّا ٱبنَ عَبَّاسٍ؛ فإنَّهُ قالَ: إنَّهُ التَّاسعُ. وقالَ الإمامُ أَحْمَدُ في روايةِ المَيْمونِيِّ: لا أدري هوَ التَّاسعُ أوِ العاشرُ، ولٰكنْ نَصومُهُما، فإنِ ٱخْتُلِفَ في الهلالِ صامَ ثلاثةَ أَيَّامٍ ٱحتياطًا. وٱبنُ سِيرينَ يقولُ ذٰلكَ.

وممَّن رَأى صيامَ التَّاسعِ والعاشرِ الشَّافِعِيُّ وأَحْمَدُ وإسْحاقُ.

وكَرِهَ أبو حَنيفَةَ إفرادَ العاشرِ وحدَهُ بالصَّومِ.

وروَى الطَّبَرانِيُّ مِن حديثِ: ٱبنِ أبي الزِّنادِ، عن أبيهِ، عن خارِجَةَ بنِ زَيْدٍ، عن أبيهِ؛ قالَ: ليسَ يومُ عاشوراءَ /خ٤٥/ باليومِ الذي يَقولُ النَّاسُ، إنَّما كانَ يومًا تُسْتَرُ فيهِ الكعبةُ وتَقْلِسُ[1] فيهِ الحبشةُ عندَ النَّبيِّ ﷺ، وكانَ يَدورُ في السَّنةِ، فكانَ النَّاسُ يَأْتونَ فلانًا اليهوديَّ يَسْأَلونَهُ، فلمَّا ماتَ اليهوديُّ؛ أَتَوْا زَيْدَ بنَ ثابِتٍ فسَأَلوهُ[2].

(١) تقلس: ترقص وتغنّي وتضرب بالدف.

(٢) (ضعيف). رواه الطبراني في «الكبير» (٥/١٣٨/٤٨٧٦): ثنا أحمد بن محمّد الجواربي الواسطي، ثنا زيد بن أخزم، ثنا أبو عامر العقدي، عن ٱبن أبي الزناد. . . به فذكره.

قال ٱبن رجب: «ٱبن أبي الزناد لا يعتمد على ما ينفرد به، وقد جعل الحديث كلّه عن زيد بن ثابت، وآخره لا يصلح أن يكون من قول زيد». وقال الهيثمي (٣/ ١٩٠): «لا أدري ما معناه، وفيه عبدالرحمٰن بن أبي=

وهٰذا فيهِ إشارةٌ إلى أنَّ[1] عاشوراءَ ليسَ هوَ في المحرَّمِ، بل يُحْسَبُ بحسابِ السَّنةِ الشَّمسيَّةِ كحسابِ أهلِ الكتابِ، وهٰذا خلافُ ما عليهِ عملُ المسلمينَ قديمًا وحديثًا! وفي «صحيح مسلم»[2] عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَعُدُّ مِن هلالِ المحرَّمِ ثمَّ يُصْبِحُ يومَ التَّاسعِ صائمًا[3]. وٱبنُ أبي الزِّنادِ لا يُعْتَمَدُ على ما يَنْفَرِدُ بهِ، وقد جَعَلَ الحديثَ كلَّهُ عن زَيْدِ بنِ ثابتٍ، وآخرُهُ لا يَصْلُحُ أنْ يَكونَ مِن قولِ زَيْدٍ، فلعلَّهُ مِن قولِ مَن دونَهُ. واللهُ أعلم.

وكانَ طائفةٌ مِن السَّلفِ يَصومونَ عاشوراءَ في السَّفرِ؛ منهُمْ: ٱبنُ عبَّاسٍ، وأبو إسْحاقَ السَّبيعِيُّ، والزُّهْرِيُّ وقالَ: رمضانُ لهُ عدَّةٌ مِن أيَّامٍ أُخرَ وعاشوراءُ يَفوتُ. ونَصَّ أحْمَدُ على أنَّهُ يُصامُ عاشوراءُ في السَّفرِ.

ورَوَى عَبْدُالرَّزَّاقِ في كتابِهِ: عن إسْرائيلَ، عن سِماكِ بنِ حَرْبٍ، عن مَعْبَدٍ القُرَشِيِّ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ بقُدَيْدٍ، فأتاهُ رجلٌ، فقالَ لهُ النَّبيُّ ﷺ: «أطَعِمْتَ اليومَ شيئًا (ليومِ عاشوراءَ)؟». قالَ: لا؛ إلَّا أنِّي شَرِبْتُ ماءً. فقالَ: «فلا تَطْعَمْ شيئًا حتَّى تَغْرُبَ الشَّمسُ، وٱؤْمُرْ مَن وَراءَكَ أنْ يَصوموا هٰذا اليومَ»[4]. ولَعَلَّ المأمورَ كانَ مِن أهلِ قُدَيْدٍ.

= الزناد، وفيه كلام كثير، وقد وثّق». قلت: خلاصة أمره أنّ حديث أهل المدينة عنه حسن وحديث أهل العراق ليّن، وهٰذا من حديث العراقيّين، وفيه غرابة وإشكال، فلا يحتمل منه. على أنّ في السند علّة أخرى، وهي الجواربيّ هٰذا؛ فإنّي لم أقف فيه على جرح ولا تعديل، وقد روى عنه جماعة، فحدّه الستر. ومن هنا تعلم أنّ تحسين العسقلاني لهٰذا السند مرّة وتجويده أخرى في «الفتح» لا يخلو من تساهل. والله أعلم.

(١) في خ: «إشارة على أنّ»، والصواب ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) (١٣ـ الصيام، ٢٠ـ أيّ يوم يصام، ٢/ ٧٩٧/ ١٣٣).

(٣) كذا ذكره يرحمه الله بالمعنى، ولا يخلو من نظر. والذي في «الصحيح» أنّ الحكم بن الأعرج قال لابن عبّاس: أخبرني عن صوم عاشوراء. فقال: إذا رأيت هلال المحرّم فاعدد وأصبح يوم التاسع صائمًا. قال الحكم: هٰكذا كان النبيّ ﷺ يصومه؟ قال ٱبن عبّاس: نعم. وإنّما قال ٱبن عبّاس نعم بٱعتبار ما سيكون لو عاش النبيّ ﷺ إلى قابل، وإلّا؛ فقد كان ﷺ يصبح يوم العاشر صائمًا.

(٤) (حسن). رواه: عبدالرزّاق (٧٨٣٥)، والطبراني (٢٠/ ٣٤٢/ ٨٠٣)، وأبو نعيم في «الصحابة» (٤/ ١٦٣ـ غابة)، وأبو موسى في «الصحابة» (٤/ ١٦٣ـ غابة)؛ من هٰذه الطريق.

قال الهيثمي (٣/ ١٩٠): «رجاله ثقات». قلت: في سماك كلام لا ينزل بحديثه هٰذا عن رتبة الحسن ولا سيّما أنّ الشواهد لا تعوزه.

ورَوى بإسنادِهِ عن طاووسٍ؛ أَنَّهُ كانَ يَصومُ عاشوراءَ في الحضرِ ولا يَصومُهُ في السَّفرِ.

● ومِن أعجبِ ما وَرَدَ في عاشوراءَ أَنَّهُ كانَ يَصومُهُ الوحشُ والهوامُّ:

وقد رُوِيَ مرفوعًا أَنَّ الصُّرَدَ أَوَّلُ طيرٍ صامَ عاشوراءَ[١]. خَرَّجَهُ الخطيبُ في «تاريخه»، وإسنادُهُ غريبٌ. وقد رُوِيَ ذٰلكَ عن أبي هُرَيْرَةَ[٢].

ورُوِيَ عن فَتْحِ بنِ شَخْرَفَ؛ قالَ: كُنْتُ أَفُتُّ للنَّملِ الخبزَ كلَّ يومٍ، فلمَّا كانَ يومُ عاشوراءَ؛ لَمْ يَأْكُلوهُ[٣]!

ورُوِيَ عنِ القادِرِ باللهِ الخليفةِ العَبَّاسِيِّ أَنَّهُ جَرى لهُ مثلُ ذٰلكَ وأَنَّهُ عَجِبَ منهُ، فسَأَلَ أبا الحَسَنِ القَزْوِينِيَّ الزَّاهدَ، فذَكَرَ لهُ أَنَّ يومَ عاشوراءَ تَصومُهُ النَّملُ.

ورَوى أبو موسى المَدِينِيُّ بإسنادِهِ عن قَيْسِ بنِ عُبادٍ؛ قالَ: بَلَغَني أَنَّ الوحشَ كانَتْ تَصومُ عاشوراءَ.

---

(١) (موضوع). رواه: آبن نجيح في «الفوائد» (٤/ ١٥٣ـ إصابة)، وآبن قانع (١/ ٢٧٦/ ٣٢٣)، وأبو نعيم في «الصحابة» (٦/ ٢٩٦ـ بغداد)، والخطيب في «التاريخ» (٦/ ٢٩٥ و٢٩٦)، وآبن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢٠٤)، وآبن الأثير في «الغابة» (٥/ ٦١)، والذهبي في «الميزان» (٤/ ١٣٧)، والعسقلاني في «اللسان» (٦/ ٦٩)؛ من طريق إسماعيل بن إسحاق بن الحصين الرقّي، ثنا عبدالله بن معاوية بن موسى الجمحي، سمعت أبي، عن أبيه، عن جدّه أبي غليظ بن أُميّة بن خلف الجمحي. . . رفعه.

وهٰذا سند ساقط على متن منكر: إسماعيل؛ ذكره الخطيب وغيره برواية جماعة ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلاً، فحدّه الستر. ومعاوية بن موسى الجمحي أبو عبدالله مجهول. وموسى بن أبي غليظ مجهول كولده، وقد آضطرب في الحديث على ما سيأتيك في الحاشية التالية. وأبو غليظ: لا تعرف له صحبة إلاّ بهٰذا السند الساقط والمتن العجيب. ولذٰلك عدّه آبن الجوزي والقاري والعجلوني في الموضوعات، وقال آبن الأثير: «والحديث مثل آسمه غليظ»، وآستغربه آبن رجب، وآستنكره الذهبي والعسقلاني.

(٢) (موضوع). رواه الحكيم الترمذي في «المناهي» (٢/ ١١٠ـ اللآلئ): ثنا سفيان بن وكيع، ثنا آبن مهدي، عن قرّة بن خالد، عن موسى بن أبي غليظ، عن أبي هريرة. . . رفعه.

وهٰذا سند ساقط أيضًا: سفيان كان صدوقًا؛ إلاّ أنّه آبتلي بورّاقه الذي أدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه. وموسى مجهول كما تقدّم. وليس هٰذا بالحديث المستقلّ كما يوحيه كلام آبن رجب يرحمه الله، وإنّما هو طرف من الاضطراب في السند السابق نفسه وله حكمه.

(٣) لا يأكل النمل الفتات عادة وإنّما يحمله إلى قريته لتخزينه! هبه صائمًا يا سيّدي! فهل يحرم عليه يوم عاشوراء أن يحمل الطعام إلى قريته ليأكله عند الغروب! أم أنّك راقبت النملات داخل قريتهن فرأيتهنّ ممسكات طوال النهار فلمّا غابت الشمس آجتمعن على موائد الطعام والشراب!

وبإسنادٍ لهُ عن رجلٍ أتى الباديةَ يومَ عاشوراءَ، فرَأى قومًا يَذْبَحونَ ذبائحَ، فسَألَهُم عن ذٰلكَ، فأخْبَروهُ أنَّ الوحوشَ[١] صائمةٌ، وقالوا: اذْهَبْ بنا نُرِكَ. فذَهَبوا بهِ إلى روضةٍ فأوْقَفوهُ. قالَ: فلمَّا كانَ بعدَ العصرِ؛ جاءَتِ الوحوشُ مِن كلِّ وجهٍ، فأحاطَتْ بالرَّوضةِ رافعةً رؤوسَها إلى السَّماءِ ليسَ شيءٌ منها يأْكُلُ، حتَّى /خ٤٦/ إذا غابَتِ الشَّمسُ؛ أسْرَعَتْ جميعًا فأكَلَتْ.

وبإسنادِهِ عن عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو؛ قالَ: بينَ الهندِ والصِّينِ[٢] أرضٌ كانَ بها بطَّةٌ مِن نحاسٍ على عمودٍ مِن نحاسٍ، فإذا كانَ يومُ عاشوراءَ؛ مَدَّتْ منقارَها، فيَفِيضُ مِن منقارِها ماءٌ يَكْفيهِم لزروعِهِم ومواشيهِم إلى العامِ المقبلِ[٣].

ورُئِيَ بعضُ العلماءِ المتقدِّمينَ في المنامِ، فسُئِلَ عن حالِهِ، فقالَ: غُفِرَ لي بصيامِ عاشوراءَ ستِّينَ سنةً. وفي روايةٍ: ويومٍ قبلَهُ ويومٍ بعدَهُ.

وذَكَرَ عَبْدُالوَهَّابِ الخَفَّافُ في كتابِ الصِّيامِ: قالَ سَعيدٌ: قالَ قَتادَةُ: كانَ يُقالُ: صومُ عاشوراءَ كفَّارةٌ لِما ضَيَّعَ الرَّجلُ مِن زكاةِ مالِهِ!

وقد رُوِيَ أنَّ يومَ عاشوراءَ كانَ يومَ الزِّينةِ الذي كانَ فيهِ ميعادُ موسى لفِرْعَوْنَ، وأنَّهُ كانَ عيدًا لهُم. ويُرْوى أنَّ موسى عليهِ السَّلامُ كانَ يَلْبَسُ فيهِ الكَتَّانَ ويَكْتَحِلُ فيهِ بالإثمدِ[٤]. وكانَتِ اليهودُ مِن أهلِ المَدينةِ وخَيْبَرَ في عهدِ النَّبيِّ ﷺ يَتَّخِذونَهُ عيدًا، وكانَ أهلُ الجاهليَّةِ يَقْتَدونَ بهِم في ذٰلكَ، وكانوا يَسْتُرونَ فيهِ الكعبةَ.

ولٰكنَّ شرعَنا وَرَدَ بخلافِ ذٰلكَ. ففي الصَّحيحينِ[٥]: عن أبي موسى؛ قالَ: كانَ

---

(١) في خ: «قيس بن عبادة... أنّ الوحش»، والصواب ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) فتأمّل يرحمك الله هٰذه الدقّة العظيمة! بين الهند والصين! عشرات آلاف الأميال شرقًا وغربًا وشمالاً وجنوبًا! ثمّ متى ذهب ابن عمرو إلى الهند والصين ورأى هٰذه البطّة العجيبة؛ والهند ما فتحت إلّا بعده بعشرات السنين؟! قاتل الله من وضع هٰذه القصّة على لسان ابن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) غرائب وعجائب الله أعلم بأسانيدها وصحّة نسبتها إلى المذكورين، لٰكنّها لا تأتي غالبًا إلّا ممّن قلّ حظّه من ميراث النبوّة، وأمّا الأوزاعي والثوري والشافعي وأحمد وأمثالهم؛ فقد أكرمهم الله وأجلّهم عن أن يأتوا بمثل هٰذه الترّهات وشغلهم بالعلم النافع والعمل الصالح.

(٤) مثل هٰذا لا بدّ فيه من أسانيد ثابتة إلى من يتعيّن المصير إلى قوله! وهيهات!

(٥) البخاري (٣٠ـ الصوم، ٦٩ـ صيام عاشوراء، ٤/٢٤٤/٢٠٠٥)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ١٩ـ=

يومُ عاشوراءَ يومًا تُعَظِّمُهُ اليهودُ وتَتَّخِذُهُ عيدًا، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «صوموهُ أنتُم».
وفي روايةٍ لمسلمٍ: كانَ أهلُ خَيْبَرَ يَصومونَ يومَ عاشوراءَ يَتَّخِذونَهُ عيدًا ويُلْبِسونَ نساءَهُم فيهِ حُلِيَّهُم وشارتَهُم، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «فصوموهُ أنتُم». وخَرَّجَهُ النَّسائِيُّ وٱبنُ حِبَّانَ، وعندَهُما: فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «خالِفوهُمْ فصوموهُ». وهٰذا يَدُلُّ على النَّهيِ عنِ ٱتِّخاذِهِ عيدًا وعلى ٱستحبابِ صيامِ أعيادِ الكفَّارِ[1]؛ فإنَّ الصَّومَ يُنافي ٱتِّخاذَهُ عيدًا، فيُوافَقونَ في صيامِهِ معَ صيامِ يومٍ آخرَ معَهُ كما تَقَدَّمَ؛ فإنَّ في ذٰلكَ مخالفةً لهُم في كيفيَّةِ صيامِهِ أيضًا، فلا يَبْقى فيهِ موافقةٌ لهُم في شيءٍ بالكلِّيَّةِ.

وعلى مثلِ هٰذا يُحْمَلُ ما خَرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ والنَّسائِيُّ وٱبنُ حِبَّانَ مِن حديثِ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَصومُ يومَ السَّبتِ ويومَ الأحدِ أكثرَ ما يَصومُ مِنَ الأيَّامِ، ويَقولُ: «إنَّهُما يوما عيدٍ للمشركينَ، فأنا أُحِبُّ أنْ أُخالِفَهُمْ»[2]. فإنَّهُ إذا صامَ اليومينِ معًا؛ خَرَجَ بذٰلكَ عن مشابهةِ اليهودِ والنَّصارى في تعظيمِ كلِّ طائفةٍ ليومِها منفردًا، وصيامُهُ فيهِ مخالفةٌ لهُم في ٱتِّخاذِهِ عيدًا، ويُجْمَعُ بذٰلكَ بينَ هٰذا الحديثِ وبينَ حديثِ النَّهيِ عن صيامِ يومِ السَّبتِ[3].

● وكلُّ ما رُوِيَ في فضلِ الاكتحالِ في يومِ عاشوراءَ والاختضابِ والاغتسالِ فيهِ فموضوعٌ لا يَصِحُّ /خ٤٧/ .

= صوم عاشوراء، ٢/ ٧٩٦/ ١١٣١). وٱنظر: «الكبرى للنسائي» (٢٨٤٩)، «صحيح ٱبن حبّان» (٣٦٢٧).

(١) أمّا النهي عن ٱتّخاذه عيدًا؛ فنعم. وأمّا تعميم ٱستحباب صيام أعياد الكفرة والمشركين؛ ففيه نظر، وإنّما يستند في الاستحباب وعدمه إلى ما ثبت في السنّة، ولو كان صوم يوم ميلاد المسيح المزعوم والفصح والعنصرة والشعانين مستحبًّا؛ لسبقنا إليه الأوّلون السابقون إلى كلّ خير.

(٢) (حسن). رواه: أحمد (٦/ ٣٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٧٥ و٢٧٧٦)، وٱبن خزيمة (٢١٦٧)، وٱبن حبّان (٣٦١٦ و٣٦٤٦)، والطبراني في «الأوسط» (٣٨٦٩) و«الكبير» (٢٣/ ٢٨٣/ ٦١٦ و٩٦٤)، وٱبن شاهين في «الناسخ والمنسوخ» (٣٨٩)، والحاكم (١/ ٤٣٦)، والبيهقي (٤/ ٣٠٣)؛ من طريق، ٱبن المبارك، أنا عبدالله بن محمّد بن عمر بن عليّ، ثني أبي، عن كريب عن أمّ سلمة... رفعته.

وهٰذا سند حسن، رجاله بين ثقة وصدوق، وكريب هو مولى ٱبن عبّاس، وقد قوّاه ٱبن خزيمة وٱبن حبّان والحاكم والمنذري والذهبي والهيثمي والعسقلاني والألباني.

(٣) وهو جمع حسن، وليس هٰذا أولى المواضع للتفصيل فيه؛ فقد ذكره المصنّف هنا عرضًا.

* وأمَّا الصَّدقةُ فيهِ؛ فقد رُوِيَ عن عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ؛ قالَ: مَن صامَ عاشوراءَ؛ فكأنَّما صامَ السَّنةَ، ومَن تَصَدَّقَ فيهِ؛ كانَ كصدقةِ السَّنةِ[1]. خَرَّجَهُ أبو موسى المَدِينيُّ.

* وأمَّا التَّوسعةُ فيهِ على العيالِ:

فقالَ حَرْبٌ: سَأَلْتُ أَحْمَدَ عنِ الحديثِ الذي جاءَ: «مَن وَسَّعَ على أهلِهِ يومَ عاشوراءَ»، فلمْ يَرَهُ شيئًا.

وقالَ ٱبنُ مَنصورٍ: قُلْتُ لأَحْمَدَ: هل سَمِعْتَ في الحديثِ «مَن وَسَّعَ على أهلِهِ يومَ عاشوراءَ وَسَّعَ اللهُ عليهِ سائرَ السَّنةِ»[2]؟ فقالَ: نعم. رواهُ سُفْيانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عن

---

(١) لم أقف عليه، وما إخاله يصحّ من كلام ٱبن عمرو، ولو صحّ فما له حكم الرفع لكثرة ما أخذ ٱبن عمرو عن أهل الكتاب.

(٢) (ضعيف جدًّا). وقد جاء عن جماعة من الصحابة:

* فرواه: العقيلي (٣/ ٢٥٢)، وٱبن حبّان في «المجروحين» (٣/ ٩٧)، والطبراني (١٠/ ٧٧/ ١٠٠٠٧)، وٱبن عدي (٥/ ١٨٥٤)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٩٢) و«فضائل الأوقات» (٢٩١)، والخطيب في «الجمع والتفريق» (٢/ ٢٧٧)، وٱبن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢٠٣)؛ من طريق عليّ بن أبي طالب، ثنا هيصم بن شدّاخ، ثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ٱبن مسعود... رفعه. وعليّ منكر الحديث، والهيصم متّهم. والحديث عدّه العقيلي وٱبن عديّ والبيهقي وٱبن الجوزي في المنكرات.

* ورواه البيهقي في «الشعب» (٣٧٩١) من طريق محمّد بن يونس الكديمي، ثنا عبدالله بن إبراهيم الغفاري، ثنا عبدالله بن أبي بكر ٱبن أخي محمّد بن المنكدر، عن جابر... رفعه. وهٰذا سند ساقط: الكديمي والغفاري متّهمان، وقد ضعّفه البيهقي.

* ورواه البيهقي في «الشعب» (٣٧٩٣ و٣٧٩٤) و«الفضائل» (٢٩٢) من طريق عبدالله بن نافع الصائغ، ثنا أيّوب بن سليمان بن مينا، عن رجل، عن أبي سعيد... رفعه. وهٰذا سند واهٍ: الصائغ ليّن في غير مالك وهٰذا منه، وٱبن مينا مجهول بيّض له ٱبن أبي حاتم، وهناك الرجل المبهم. وقد ضعّفه البيهقي.

ورواه: الطبراني في «الأوسط» (٩٢٩٨): ثنا هاشم بن مرثد، ثنا محمّد بن إسماعيل الجعفري، ثنا عبدالله بن سلمة الربعي، عن محمّد بن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد... رفعه. قال الهيثمي (٣/ ١٩٢): «فيه محمّد بن إسماعيل الجعفري، قال أبو حاتم: منكر الحديث». قلت: وٱبن مرثد ليس بشيء، والربعي منكر الحديث.

* ورواه: الدارقطني في «الأفراد» (٦/ ٣٧٥ـ لسان)، وٱبن الجوزي في «الواهيات» (٩٠٩)؛ من طريق يعقوب بن خرّة الدبّاغ، عن ٱبن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن ٱبن عمر... رفعه. قال الذهبي والعسقلاني: «خبر باطل». قلت: الدبّاغ شيخ ضعيف تفرّد بخبر منكر عن الزهريّ دون ثقات أصحابه.

وعلّقه الذهبي في «الميزان» (٤/ ٣١٢) والعسقلاني في «اللسان» (٦/ ٢٤٢) من طريق هلال بن خالد، =

جَعْفَرِ الأحْمَرِ، عن إبْراهيمَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ المُنْتَشِرِ، وكانَ مِن أفضلِ أهلِ زمانِهِ؛ أنَّهُ بَلَغَهُ؛ أنَّهُ مَن وَسَّعَ على عيالِهِ يومَ عاشوراءَ؛ وَسَّعَ اللهُ عليهِ سائرَ سنتِهِ. فقالَ ٱبنُ عُيَيْنَةَ: جَرَّبْناهُ منذُ خمسينَ سنةً أو ستِّينَ سنةً فما رَأَيْنا إلاَّ خيرًا.

وقولُ حَرْبٍ «إنَّ أحْمَدَ لمْ يَرَهُ شيئًا» إنَّما أرادَ بهِ الحديثَ الذي يُرْوى مرفوعًا إلى النَّبيِّ ﷺ؛ فإنَّهُ لا يَصِحُّ إسنادُهُ، وقد رُوِيَ مِن وجوهٍ متعدِّدةٍ لا يَصِحُّ مِنها شيءٌ. وممَّن قالَ ذٰلكَ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِاللهِ بنِ عَبْدِالحَكَمِ. وقالَ العُقَيْلِيُّ: هوَ غيرُ محفوظٍ. وقد رُوِيَ عن عُمَرَ مِن قولِهِ، وفي إسنادِهِ مجهولٌ لا يُعْرَفُ.

* وأمَّا ٱتِّخاذُهُ مأْتمًا كما تَفْعَلُهُ الرَّافضةُ لأجلِ قتلِ الحُسَيْنِ بنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عنهُما فيهِ؛ فهوَ مِن عملِ مَن ضَلَّ سعيُهُ في الحياةِ الدُّنيا وهوَ يَحْسَبُ أنَّهُ يُحْسِنُ صنعًا، ولمْ يَأْمُرِ اللهُ ولا رسولُهُ بٱتِّخاذِ أيَّامِ مصائبِ الأنبياءِ وموتِهِم مأْتمًا، فكيفَ بمَن دونَهُم[1]؟!

● ومِن فضائلِ يومِ عاشوراءَ أنَّهُ يومٌ تابَ اللهُ فيهِ على قومٍ.

وقد سَبَقَ حديثُ عَلِيٍّ الذي خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ لرجلٍ: «إنْ كُنْتَ

= عن مالك، عن نافع، عن ٱبن عمر... رفعه. قال الخطيب: «لا يثبت عن مالك، في رواته غير واحد من المجهولين». وقال الذهبي والعسقلاني: «هٰذا باطل».

* ورواه: العقيلي (٤/ ٦٥)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٩٥)، وٱبن الجوزي في «الواهيات» (٩١٠) و«الموضوعات» (٢/ ٢٠٣)؛ من طريق حجّاج بن نصير، ثنا محمّد بن ذكوان مولى الجهاضم، عن يعلى بن حكيم، عن سليمان بن أبي عبدالله، عن أبي هريرة... رفعه. وهٰذا واهٍ: حجّاج ضعيف يقبل التلقين، وٱبن ذكوان ضعيف منكر الحديث، وسليمان فيه جهالة.

ورواه ٱبن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢٠٠) من طريق أحمد بن سلمان النجّاد، عن إبراهيم الحربي، عن سريج بن النعمان، عن ٱبن أبي الزناد، عن أبيه، عن الأعرج، عن أبي هريرة... رفعه في سياق طويل. ثمّ قال: «هٰذا حديث لا يشكّ عاقل في وضعه». قلت: علّته النجاد هٰذا، فقيه عابد صدوق، لٰكنّه حدّث من كتاب غيره بما لم يكن في أُصوله ثمّ عمي في آخره فربّما قرأ عليه بعض الطلبة ما ليس في أُصوله.

* قال البيهقي: «هٰذه الأسانيد وإن كانت ضعيفة فإنّها إذا ضمّ بعضها إلى بعض أخذت قوّة». قلت: هي دون حدّ الاعتبار، وكثرتها لا تزيد الحديث إلاّ نكارة، ولذٰلك لم يعبأ بها المحقّقون المدقّقون ـ ومنهم الإمام أحمد والعقيلي وٱبن عدي وٱبن عبدالحكم وٱبن الجوزي والذهبي وٱبن القيّم وٱبن رجب والعسقلاني ـ وجزموا بضعف الحديث. ولعلّ أُصوله من كلام إبراهيم بن المنتشر بلاغًا كما سيأتي.

(١) فلله درّ ٱبن رجب على هٰذه الفائدة العظيمة والحجّة القويمة.

صائمًا شهرًا بعدَ رمضانَ؛ فصُمِ المُحَرَّمَ؛ فإنَّ فيهِ يومًا تابَ اللهُ فيهِ على قومٍ ويَتوبُ فيهِ على آخرينَ»[١].

وقد صَحَّ مِن حديثِ: أبي إسْحاقَ، عنِ الأسْوَدِ بنِ يَزيدَ[٢]؛ قالَ: سَأَلْتُ عُبَيْدَ بنَ عُمَيْرٍ عن صيامِ يومِ عاشوراءَ، فقالَ: المحرَّمُ شهرُ اللهِ الأصمُّ، فيهِ يومٌ تِيبَ فيهِ على آدَمَ، فإنِ ٱسْتَطَعْتَ ألَّا يَمُرَّ بكَ إلَّا صُمْتَهُ؛ فٱفْعَلْ. كذا رُوِيَ عن شُعْبَةَ عن أبي إسْحاقَ. ورَواهُ إسْرائيلُ عن أبي إسْحاقَ، ولفظُهُ: قالَ: إنَّ قومًا أذْنَبوا فتابوا فيهِ فتِيبَ عليهِم، فإنِ ٱسْتَطَعْتَ ألَّا يَمُرَّ بكَ إلَّا وأنتَ صائمٌ؛ فٱفْعَلْ. ورَواهُ يونُسُ عن أبي إسْحاقَ ولفظُهُ: إنَّ[٣] المحرَّمَ شهرُ اللهِ، وهوَ رأسُ السَّنةِ، تُكْتَبُ فيهِ الكتبُ، ويُؤَرَّخُ فيهِ التَّاريخُ، وفيهِ تُضْرَبُ الوَرِقُ، وفيهِ يومٌ تابَ فيهِ قومٌ فتابَ اللهُ عليهِم، فلا يَمُرَّ بكَ إلَّا صُمْتَهُ (يَعْني: يومَ عاشوراءَ)[٤].

ورَوى أبو موسى المَدِينيُّ مِن حديثِ أبي موسى [مرفوعًا] /خ٤٨/: «هٰذا يومٌ تابَ اللهُ فيهِ على قومٍ فٱجْعَلوهُ صلاةً وصومًا (يَعْني: يومَ عاشوراءَ)»[٥]. وقالَ: حسنٌ غريبٌ. وليسَ كما قالَ.

ورَوى بإسنادِهِ عن عَلِيٍّ؛ قالَ: يومُ عاشوراءَ هوَ اليومُ الذي تِيبَ فيهِ على قومِ يونُسَ.

وعنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ؛ قالَ: هوَ اليومُ الذي تِيبَ فيهِ على آدَمَ.

وعن وَهْبٍ: أنَّ اللهَ تَعالى أوْحى إلى موسى عليهِ السَّلامُ أنْ مُرْ قومَكَ يَتَقَرَّبوا إليَّ في أوَّلِ عشرِ المحرَّمِ، فإذا كانَ يومُ العاشرِ؛ فلْيَخْرُجوا إليَّ حتَّى أغْفِرَ لهُم.

ورَوى عَبْدُالرَّزَّاقِ: عنِ ٱبنِ جُرَيْجٍ، عن رجلٍ، عن عِكْرِمَةَ؛ قالَ: هوَ يومٌ تابَ

---

(١) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٨٦).

(٢) في خ: «الأسود بن زيد»! والصواب ما أثبتّه من م ون وط.

(٣) في خ: «فإنّ»! والصواب ما أثبتّه من م وط.

(٤) وتبقى هٰذه كلّها أخبار مجرّدة تفتقر إلى المصداقيّة طالما أنّ المرفوع في الباب ضعيف.

(٥) (ضعيف). لم أقف عليه، فحسبي فيه شهادة من وقف عليه وردّ قول من حسّنه، ولا سيّما زيادة «الصلاة» فيه؛ فإنّها منكرة، لم ترد في شيء من أحاديث الباب على كثرتها.

اللهُ فيهِ على آدَمَ؛ يومُ عاشوراءَ.

وروى عَبْدُالوَهَّابِ الخَفَّافُ: عن سَعيدٍ، عن قَتادَةَ؛ قالَ: كنَّا نَتَحدَّثُ أنَّ اليومَ الذي تِيبَ فيهِ على آدَمَ يومُ عاشوراءَ، وهَبَطَ فيهِ آدَمُ إلى الأرضِ يومُ عاشوراء[١].

● وقولُهُ ﷺ في حديثِ عَلِيٍّ «ويَتوبُ فيهِ على آخرينَ»: حثٌّ للنَّاسِ على تجديدِ التَّوبةِ النَّصوحِ في يومِ عاشوراءَ، وترجيةٌ لقبولِ التَّوبةِ ممَّن تابَ فيهِ إلى اللهِ عَزَّ وجَلَّ مِن ذنوبِهِ كما تابَ فيهِ على مَن قبلَهُم.

وقد قالَ تَعالى عن آدَمَ: ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِماتٍ فَتابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ٣٧][٢]. وأخبَرَ عنهُ وعن زوجِهِ أنَّهُما قالا: ﴿رَبَّنا ظَلَمْنا أَنْفُسَنا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنا وَتَرْحَمْنا لَنَكونَنَّ مِنَ الخاسِرينَ﴾ [الأعراف: ٢٣].

وكَتَبَ عُمَرُ بنُ عَبْدِالعَزيزِ إلى الأمصارِ كتابًا وقالَ فيهِ: قولوا كما قالَ أبوكُم آدَمَ: ﴿رَبَّنا ظَلَمْنا أَنْفُسَنا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنا وَتَرْحَمْنا لَنَكونَنَّ مِنَ الخاسِرينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]. وقولوا كما قالَ نوحٌ: ﴿وَإِلَّا تَغْفِرْ لي وَتَرْحَمْني أَكُنْ مِنَ الخاسِرينَ﴾ [هود: ٤٧]. وقولوا كما قالَ موسى: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسي فَاغْفِرْ لي﴾ [القصص: ١٦]. وقولوا كما قالَ ذو النُّونِ: ﴿لا إِلٰهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧].

آعترافُ المذنبِ بذنبِهِ معَ النَّدمِ عليهِ توبةٌ مقبولةٌ.

قالَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَآخَرونَ اعْتَرَفوا بِذُنوبِهِمْ خَلَطوا عَمَلًا صالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسى اللهُ أَنْ يَتوبَ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٢].

وقالَ النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ العبدَ إذا آعترَفَ بذنبِهِ ثمَّ تابَ؛ تابَ اللهُ عليهِ»[٣].

وفي دعاءِ الاستفتاحِ الذي كانَ النَّبيُّ ﷺ يَسْتَفْتِحُ بهِ: «اللهمَّ! أنتَ ربِّي، لا إلٰهَ إلَّا أنتَ، ظَلَمْتُ نفسي وآعْتَرَفْتُ بذنبي فاْغفِرْ لي؛ إنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنوبَ إلَّا

---

(١) وهٰذه أيضًا أخبار مجرّدة لا بدّ لها من سند ثابت إلى من يتعيّن المصير إلى قوله! وهيهات!

(٢) زاد في حاشية خ هنا: «الكلمات: سبحانك اللهمّ وبحمدك، لا إلٰه إلّا أنت، عملت سوءًا وظلمت نفسي، فتب عليّ، إنّك أنت التوّاب الرحيم.

(٣) قطعة من حديث عائشة الطويل في قصّة الإفك الذي رواه: البخاري (٦٥ـ التفسير، ٢٤ـ النور، ٦ـ باب، ٨/ ٤٥٢/ ٤٧٥٠)، ومسلم (٤٩ـ التوبة، ١٠ـ حديث الإفك، ٤/ ٢١٢٩/ ٢٧٧٠).

أنتَ»(١).

وفي الدُّعاءِ الذي عَلَّمَهُ ﷺ [لـ]ـلصِّدِّيقِ أنْ يَقولَهُ في صلاتِهِ: «اللهمَّ! إنِّي ظَلَمْتُ نفسي ظلمًا كثيرًا، ولا يَغْفِرُ الذُّنوبَ إلاَّ أنتَ، فٱغْفِرْ لي مغفرةً مِن عندِكَ وٱرْحَمْني؛ إنَّكَ أنتَ الغفورُ الرَّحيمُ»(٢).

وفي حديثِ شَدَّادِ بنِ أوس عنِ النَّبيِّ ﷺ: «سيِّدُ الاستغفارِ أنْ يَقولَ العبدُ /خ٤٩/ اللهمَّ! أنتَ ربِّي، لا إلٰهَ إلاَّ أنتَ، خَلَقْتَني، وأنا عبدُكَ، وأنا على عهدِكَ ووعدِكَ ما ٱسْتَطَعْتُ، أعوذُ بكَ مِن شرِّ ما صَنَعْتُ، أبوءُ بنعمتِكَ عليَّ وأبوءُ بذنبي، فٱغْفِرْ لي؛ إنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنوبَ إلاَّ أنتَ»(٣).

الاعترافُ يَمْحو الاقترافَ، كما قيلَ:

وإنَّ ٱعْتِـرافَ المَـرْءِ يَمْحـو ٱقْتِـرافَـهُ كَمـا أنَّ إنْكـارَ الـذُّنـوبِ ذُنـوبُ

لمَّا أُهْبِطَ آدَمُ عليهِ السَّلامُ مِن الجنَّةِ بَكى على تلكَ المعاهدِ ـ فيما يُرْوَى ـ ثلاثَ مئةِ عامٍ، وحُقَّ لهُ ذٰلكَ؛ كانَ في دارٍ لا يَجوعُ فيها ولا يَعْرى ولا يَظْمَأُ فيها ولا يَضْحى، فلمَّا نَزَلَ إلى الأرضِ؛ أصابَهُ ذٰلكَ كلُّهُ، فكانَ إذا رَأى جبريلَ يَتَذَكَّرُ برؤيتِهِ تلكَ المعاهدَ، فيَشْتَدُّ بكاؤُهُ حتَّى يَبْكيَ جبريلُ لبكائِهِ ويقولَ لهُ: ما هٰذا البكاءُ يا آدَمُ؟ فيَقولُ: وكيفَ لا أبْكي وقد أُخْرِجْتُ مِن دارِ النِّعمةِ إلى دارِ البؤسِ؟! فقالَ لهُ بعضُ ولدِهِ: لقد آذَيْتَ أهلَ الأرضِ ببكائِكَ. فقالَ: إنَّما أبْكي على أصواتِ الملائكةِ حولَ العرشِ. وفي روايةٍ: قالَ: إنَّما أبْكي على جوارِ ربِّي في دارٍ تربتُها طيِّبةٌ أسْمَعُ فيها أصواتَ الملائكةِ. وفي روايةٍ: قالَ: إنَّما أبْكي على دارٍ لو رَأيْتَها لَزَهَقَتْ نفسُكَ شوقًا إليها.

ورُوِيَ أنَّهُ قالَ لولدِهِ: كنَّا نسلاً مِن نسلِ السَّماءِ، خُلِقْنا كخلقِهِم، وغُذِّينا بغذائِهِم، فسَبانا عدوُّنا إبْليسُ، فليسَ لنا فرحٌ ولا راحةٌ إلاَّ الهمَّ والعناءَ حتَّى نُرَدَّ إلى

---

(١) رواه مسلم (٦ـ المسافرين، ٢٦ـ الدعاء في صلاة الليل، ١/ ٥٣٤/ ٧٧١) من حديث عليّ.

(٢) رواه: البخاري (١٠ـ الأذان، ١٤٩ـ الدعاء قبل السلام، ٢/ ٣١٧/ ٨٣٤)، ومسلم (٤٨ـ الذكر، ١٣ـ خفض الصوت بالذكر، ٤/ ٢٠٧٨/ ٢٧٠٥)؛ من حديث أبي بكر رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (٨٠ـ الدعوات، ٢ـ أفضل الاستغفار، ١١/ ٩٧/ ٦٣٠٦).

الدَّارِ التي أُخْرِجْنا منها.

فَحَيَّ عَلَى جَنَّاتِ عَدْنٍ فَإِنَّها مَنازِلُكَ الأُولى وَفيها المُخَيَّمُ
وَلٰكِنَّنا سَبْيُ العَدُوِّ فَهَلْ تُرى نَعودُ إلى أَوْطانِنا وَنُسَلَّمُ

لمَّا ٱلْتَقى آدَمُ وموسى عليهِما السَّلامُ؛ عاتَبَهُ موسى على إخراجِهِ نفسَهُ وذرِّيَّتَهُ مِن الجنَّةِ، فٱحْتَجَّ آدَمُ بالقدرِ السَّابقِ، والاحتجاجُ بالقدرِ على المصائبِ حسنٌ، كما قالَ النَّبيُّ ﷺ: «إِنْ أصابَكَ شيءٌ؛ فلا تَقُلْ: لو أَنِّي فَعَلْتُ [كانَ كذا و]كذا، ولٰكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللهُ وما شاءَ فَعَلَ»[١]، كما قيلَ:

واللهِ لَوْلا سابِقُ الأَقْدارِ لَمْ تَبْعُدْ قَطُّ دارُكُمْ عَنْ داري
مِنْ قَبْلِ النَّأْيِ جِرْيَةُ المِقْدارِ هَلْ يَمْحو [الـ]ـعَبْدُ ما قَضاهُ الباري[٢]

لمَّا ظَهَرَتْ فضائلُ آدَمَ على الخلائقِ بسجودِ الملائكةِ لهُ وبتعليمِهِ أسماءَ كلِّ شيءٍ وإخبارِهِ الملائكةَ بها وهُم يَسْتَمِعونَ لهُ كٱستماعِ المتعلِّمِ مِن معلِّمِهِ حتَّى أَقَرُّوا بالعجزِ عن علمِهِ وأَقَرُّوا لهُ بالفضلِ وأُسْكِنَ هوَ وزوجتُهُ الجنَّةَ؛ ظَهَرَ الحسدُ مِن إبْليسَ وسَعى في الأذى، وما زالتِ الفضائلُ إذا ظَهَرَتْ تُحْسَدُ، كما قيلَ /خ٥٠/:

لا ماتَ حُسَّادُكَ بَلْ خُلِّدوا حَتَّى يَرَوْا مِنْكَ الَّذي يُكْمِدُ
لا زِلْتَ مَحْسودًا عَلى نِعْمَةٍ فَإِنَّما الكامِلُ مَنْ يُحْسَدُ

فما زالَ يَحْتالُ على آدَمَ عليهِ السَّلامُ حتَّى تَسَبَّبَ في إخراجِهِ مِن الجنَّةِ، وما فَهِمَ الأَبلَهُ أنَّ آدَمَ إذا خَرَجَ مِنها كَمَلَتْ فضائلُهُ ثمَّ عادَ إلى الجنَّةِ على أكملَ مِن حالتِهِ الأولى.

إنَّما أَهْلَكَ إبْليسَ العُجْبُ بنفسِهِ، ولذٰلكَ قالَ: ﴿أنا خَيْرٌ مِنْهُ﴾ [الأعراف: ١٢].
وإنَّما كَمَلَتْ فضائلُ آدَمَ بٱعترافِهِ على نفسِهِ: ﴿قالا رَبَّنا ظَلَمْنا أَنْفُسَنا﴾ [الأعراف: ٢٣].

كانَ إبْليسُ كلَّما أَوْقَدَ نارَ الحسدِ لآدَمَ؛ فاحَ بها ريحُ طيبِ آدَمَ وٱحْتَرَقَ إبْليسُ.

وَإِذا أَرادَ اللهُ نَشْرَ فَضيلَةٍ طُوِيَتْ أَتاحَ لَها لِسانَ حَسودِ

---

(١) رواه مسلم (٤٦ـ القدر، ٨ـ الأمر بالقوّة وترك العجز، ٤/ ٢٠٥٢/ ٢٦٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ومن نصّ مسلم ٱستفدت الزيادة.

(٢) في وزن البيتين العروضيّ ٱضطراب شديد، وهما أولى بالكلام المسجوع منهما بالشعر.

لَـوْلا ٱشْتِعـالُ النّـارِ فيمـا جـاوَرَتْ[1] مـا كـانَ يُعْـرَفُ طِيـبُ عَـرْفِ العـودِ

قالَ بعضُ السَّلفِ: آدَمُ أُخْرِجَ مِن الجنَّةِ بذنبٍ واحدٍ، وأنتُم تَعْمَلونَ الذُّنوبَ وتُكْثِرونَ مِنها وتُريدونَ أنْ تَدْخُلوا بها الجنَّةَ!

تَصِلُ الذُّنوبَ إلى الذُّنوبِ وَتَرْتَجي دَرَجَ الجِنـانِ بِهـا وَفَـوْزَ العـابِـدِ

وَنَسِيـتَ أنَّ اللـهَ أخْـرَجَ آدَمًـا مِنْهـا إلـى الـدُّنْيـا بِـذَنْـبٍ واحِـدِ[2]

ٱحْذَروا هٰذا العدوَّ الذي أخْرَجَ أباكُمْ مِن الجنَّةِ؛ فإنَّهُ ساعٍ في منعِكُم مِن العودِ إليها بكلِّ سبيلٍ، والعداوةُ بينكُمْ وبينَهُ قديمةٌ؛ فإنَّهُ ما أُخْرِجَ مِن الجنَّةِ وطُرِدَ عنِ الخدمةِ إلَّا بسببِ تكبُّرِهِ على أبيكُم وٱمتناعِهِ مِن السُّجودِ لهُ لمَّا أُمِرَ بهِ. وقد أبْلَسَ مِن الرَّحمةِ وأيِسَ مِن العودِ إلى الجنَّةِ وتَحقَّقَ خلودَهُ في النَّارِ، فهوَ يَجْتَهِدُ على أنْ يُخَلِّدَ معَهُ في النَّارِ بني آدَمَ؛ بتحسينِ الشِّركِ، فإنْ عَجِزَ؛ قَنِعَ بما دونَهُ مِن الفسوقِ والعصيانِ. وقد حَذَّرَكُمْ مولاكُم منهُ، وقد أعْذَرَ مَن أنْذَرَ، فخُذوا حذرَكُم، ﴿يا بَني آدَمَ لا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطانُ كَما أخْرَجَ أبَوَيْكُمْ مِنَ الجَنَّةِ﴾ [الأعراف: ٢٧].

العَجَبُ ممَّن عَرَفَ ربَّهُ ثمَّ عَصاهُ، وعَرَفَ الشَّيطانَ ثمَّ أطاعَهُ! ﴿أفَتَتَّخِذونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أوْلِياءَ مِنْ دوني وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ [بِئْسَ لِلظَّالِمينَ بَدَلًا]﴾ [الأعراف: ٢٧].

رَعى اللهُ مَنْ نَهْوى وَإنْ كانَ ما رَعى حَفِظْنـا لَـهُ العَهْـدَ القَـديـمَ فَضَيَّعـا

وَصـاحَبْـتَ قَـوْمًـا كُنْـتُ أنْهـاكَ عَنْهُـمُ وَحَقِّـكَ مـا أبْقَيْـتَ لِلصُّلْـحِ مَـوْضِعـا

لمَّا أُهْبِطَ [آدَمُ] إلى الأرضِ؛ وُعِدَ العودَ إلى الجنَّةِ هوَ ومَن آمَنَ مِن ذرِّيَّتِهِ وٱتَّبَعَ الرُّسلَ: ﴿يا بَني آدَمَ إمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آياتي فَمَنِ ٱتَّقى وَأصْلَحَ فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنونَ﴾ [الأعراف: ٣٥]. فَلْيُبَشَّرِ المؤمنونَ بالجنَّةِ، هيَ إقطاعُهُم، وقد وَصَلَ منشورُ الإقطاعِ[3] معَ جبريلَ إلى مُحَمَّدٍ عليهِما الصَّلاةُ والسَّلامُ

---

(١) في خ: «فيما حاولت»، والصواب ما أثبتّه من م وط.

(٢) زاد في ط هنا نقلًا عن إحدى أصوله الخطّيّة: «وقال: بفرد خطيئة وبفرد ذنب، من الجنّات أخرجت البرايا، فقل لي كيف ترجو في دخول، إليها بالألوف من الخطايا». وهٰذه إضافة ناسخ وجدت طريقها إلى المتن، وليست من شرطي هنا، وإنّما ذكرتها للطفها.

(٣) منشور الإقطاع: يقابل في أيّامنا هٰذه الإرادة الملكيّة السامية بإعطاء فلان من الناس قطعة من=

/خ٥١/ : ﴿وَبَشِّرِ الَّذينَ آمَنوا وَعَمِلوا الصَّالِحاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْري مِنْ تَحْتِها الأَنْهارُ﴾ [البقرة: ٢٥]. إنَّما خَرَجَ الإقطاعُ عمَّن خَرَجَ عنِ الطَّاعةِ، فأمَّا مَن تابَ وآمَنَ؛ فالإقطاعُ مردودٌ عليهِ.

المؤمنونَ في دارِ الدُّنيا في سفرِ جهادٍ؛ يُجاهِدونَ فيهِ النُّفوسَ والهوى، فإذا ٱنْقَضى سفرُ الجهادِ؛ عادوا إلى وطنِهِمُ الأوَّلِ الذي كانوا فيهِ في صلبِ أبيهِم. تَكَفَّلَ اللهُ للمجاهدِ في سبيلِهِ أنْ يَرُدَّهُ إلى وطنِهِ بما نالَ مِن أجرٍ أو غنيمةٍ.

وَصَلَتْ إليكُم معشرَ الأُمَّةِ رسالةٌ مِن أبيكُم إبْراهيمَ معَ نبيِّكُم مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عليهِما وسَلَّمَ، قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «رَأَيْتُ ليلةَ أُسْرِيَ بي إبْراهيمَ، فقالَ: يا مُحَمَّدُ! أَقْرِئْ أُمَّتَكَ منِّيَ السَّلامَ، وأَخْبِرْهُم أَنَّ الجنَّةَ عذبةُ الماءِ طيِّبةُ التُّربةِ، وأنَّها قيعانٌ، وأنَّ غراسَها: سُبْحانَ اللهِ، والحمدُ للهِ، ولا إلٰهَ إلاَّ اللهُ، واللهُ أكبرُ»(١).

وخَرَّجَ النَّسائيُّ والتِّرْمِذِيُّ: عن جابرٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ: «مَن قالَ: سبحانَ اللهِ العظيمِ وبحمدِهِ؛ غُرِسَتْ لهُ نخلةٌ في الجنَّةِ»(٢).

= أرض أو مسكنًا أو نحوه.

(١) (حسن بشواهده). رواه: الترمذي (٤٩ـ الدعوات، ٥٩ـ باب، ٥/ ٥١٠/ ٣٤٦٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠/ ١٧٣/ ١٠٣٦٣) و«الأوسط» (٤١٨٢) و«الصغير» (٥٤٠)، والخطيب في «التاريخ» (٢/ ٢٩٢)، وآبن عساكر (٦/ ٢٥٠ و٢٥١)؛ من طريق سيّار بن حاتم، عن عبدالواحد بن زياد، عن عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن القاسم بن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن مسعود، عن أبيه، عن آبن مسعود. . . رفعه. وهٰذا سند ضعيف فيه علل: أولاها: أنّ في سيّار لينًا ما. والثانية: أشار إليها الهيثمي (١٠/ ٩٤) بقوله: «فيه عبدالرحمٰن بن إسحاق أبو شيبة الكوفي وهو ضعيف». قلت: كثير المنكرات ولا يبلغ حدّ الترك. والثالثة: كلامهم في سماع عبدالرحمٰن من أبيه، والراجح أنّه سمع منه، فليست هٰذه بالقادحة.

لٰكن له شاهد عند: أحمد (٥/ ٤١٨)، والبخاري في «التاريخ» (٥/ ١٣٦)، وآبن أبي الدنيا (٦/ ٢٥٠ـ آبن عساكر)، والحارث (١٠٤٧ـ زوائد الهيثمي)، وآبن حبّان (٨٢١)، والمحاملي (٢٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٤/ ١٣٢/ ٣٨٩٨) و«الدعاء» (١٦٥٧)، وأبي نعيم في «الحلية» (٢/ ١٩٧)، والبيهقي في «الشعب» (٦٥٧)، وآبن عساكر في «التاريخ» (٦/ ٢٤٨-٢٥٠)؛ من حديث أبي أيّوب بسند فيه مجهول.

وله شاهد آخر من حديث أبي هريرة يأتي قريبًا.

فالحديث حسن بهٰذه الشواهد، ولعلّه لذٰلك حسّنه الترمذي والنووي والألباني.

(٢) (صحيح بشواهده). رواه: آبن أبي شيبة (٢٩٤٠٧)، والترمذي (٤٩ـ الدعوات، ٦٠ـ باب، ٥/ ٥١١/ ٣٤٦٤ و٣٤٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦٦٣) و«اليوم والليلة» (٨٣٣)، وأبو يعلى (٢٢٣٣)، =

وخَرَّجَ ٱبنُ ماجَهْ عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا: «[قُلْ][(١)] سبحانَ اللهِ والحمدُ للهِ ولا إِلٰهَ إلاَّ اللهُ واللهُ أكبرُ؛ يُغْرَسْ لكَ بكلِّ واحدةٍ شجرةٌ في الجنَّةِ»[(٢)].

وخَرَّجَهُ الطَّبَرانِيُّ مِن حديثِ ٱبنِ عَبَّاسٍ مرفوعًا[(٣)].

وخَرَّجَهُ ٱبنُ أبي الدُّنيا مِن حديثِ أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا: «مَن قالَ سُبْحانَ اللهِ

= وٱبن حبّان (٨٢٦ و٨٢٧)، والطبراني في «الصغير» (٢٨٨) و«الدعاء» (١٦٧٥)، والحاكم (١/ ٥٠١ و٥١٢)، والبغوي (١٢٦٥)؛ من طريق حجّاج بن أبي عثمان الصوّاف، عن أبي الزبير، عن جابر. . . رفعه.

قال الترمذي: «حسن صحيح لا نعرفه إلاّ من حديث أبي الزبير عن جابر»، ووافقه المنذري. وقال الحاكم: «على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي. قلت: لٰكن فيه عنعنة أبي الزبير على كثرة تدليسه عن جابر.

لٰكنْ له شاهدًا عند: ٱبن أبي شيبة (٢٩٤٢٩)، والبزّار (٢٤٦٨)؛ من حديث ٱبن عمرو بسند فيه ضعف وإن جوّده المنذري.

وآخر من حديث معاذ بن أنس عند أحمد (٣/ ٤٤٠) بسند ضعيف.

وثالث من حديث ٱبن عبّاس سيأتي قريبًا.

فالحديث صحيح بشواهده، وقد صحّحه الترمذي والحاكم والنووي والذهبي والمنذري والألباني.

(١) زيادة مستفادة من ٱبن ماجه للإيضاح.

(٢) (**حسن صحيح**). رواه: ٱبن ماجه (٣٣ـ الأدب، ٥٦ـ فضل التسبيح، ٢/ ١٢٥١/ ٣٨٠٧)، والحاكم (١/ ٥١٢)؛ من طريق أبي سنان عيسى بن سنان، عن عثمان بن أبي سودة، عن أبي هريرة. . . رفعه.

صحّحه الحاكم ووافقه الذهبي. وقال البوصيري: «إسناده حسن، وأبو سنان مختلف فيه». قلت: خلاصة حاله أنّه ليّن الحديث فالسند كذٰلك.

وله طريق أُخرى عند الطبراني في «الأوسط» (٣١٩٥): ثنا بكر بن سهل، ثنا عمرو بن هاشم البيروتي، ثنا سليمان بن أبي كريمة، عن ٱبن جريج، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. . . موقوفًا بنحوه. قال الهيثمي (١٠/ ٩٢): «فيه سليمان بن أبي كريمة، وهو ضعيف». قلت: وكذٰلك بكر بن سهل والبيروتي.

ورواه بنحوه البزّار (٣٠٧٨ـ كشف) من طريق حميد مولى علقمة، ثنا عطاء، عن أبي هريرة. . . رفعه. قال الهيثمي (١٠/ ٩٤): «فيه حميد المكّيّ، وليس هو حميد بن قيس، هٰذا مولى ٱبن علقمة، لم يرو عنه غير زيد بن الحباب، وبقيّة رجاله رجال الصحيح». قلت: فعلى هٰذا هو مجهول، والسند ضعيف.

فالحديث حسن على الأقلّ بهٰذه الطرق صحيح بشواهده المتقدّمة والتالية، وقد قوّاه الحاكم والذهبي والبوصيري والألباني.

(٣) (**صحيح بشواهده**). رواه: البخاري في «التاريخ» (٦/ ٤٢٧) تعليقًا، والطبراني في «الأوسط» (٨٤٧١) و«الدعاء» (١٦٧٦)؛ من طريق عمران بن عبيدالله البصري، سمعت الحكم بن أبان، يحدّث عن عكرمة، عن ٱبن عبّاس. . . رفعه.

قال المنذري: «إسناده حسن لا بأس به في المتابعات». وقال الهيثمي (١٠/ ٩٤): «رجاله موثّقون».

قلت: عمران هٰذا لم أر من وثّقه، بل غمزه البخاري شديدًا بقوله: «فيه نظر»، وهو رجل مجهول لا يعرف إلاّ بهٰذا الحديث. ومع ذٰلك فالشواهد المتقدّمة كفيلة بتقوية هٰذا الأصل وتأييد المنذري والهيثمي فيما مالا إليه.

العظيمِ؛ بُنِيَ لهُ برجٌ في الجنَّةِ»[١]. ورُوِيَ موقوفًا.

وعنِ الحَسَنِ؛ قالَ: الملائكةُ يَعْمَلونَ لبني آدَمَ في الجنانِ يَغْرِسونَ ويَبْنونَ، فربَّما أَمْسَكوا، فيُقالُ لهُم: قد أَمْسَكْتُمْ؟ فيَقولونَ: حتَّى تأْتِيَنا النَّفقاتُ. قالَ الحَسَنُ: فأبْعَثوهُم بأبي أنتُم وأُمِّي على العملِ[٢].

وقالَ بعضُ السَّلفِ: بَلَغَني أنَّ دورَ الجنَّةِ تُبْنى بالذِّكرِ، فإذا أُمْسِكَ عنِ الذِّكرِ؛ أَمْسَكوا عنِ البناءِ، فيُقالُ لهُم، فيقولونَ: حتَّى تأْتِيَنا نفقةٌ.

أرضُ الجنَّةِ اليومَ قيعان، والأعمالُ الصَّالحةُ لها عمران، بها تُبْنى القصورُ وتُغْرَسُ أرضُ الجنان، فإذا تكامَلَ الغراسُ والبنيان، آنتَقَلَ إليهِ السُّكَّان.

رَأى بعضُ الصَّالحينَ في منامِهِ قائلاً يَقولُ لهُ: قد أُمِرْنا بالفراغِ مِن بناءِ دارِكَ، وآسمُها دارُ السُّرورِ، فأبْشِرْ، وقد أُمِرْنا بتنجيدِها وتزيينِها والفراغ منها إلى سبعةِ أيَّام. فلمَّا كانَ بعدَ سبعةِ أيَّامٍ؛ ماتَ، فرُئِيَ في المنامِ، فقالَ: أُدْخِلْتُ دارَ السُّرورِ، وأنا في سرورٍ، فلا تَسْأَلْ عمَّا فيها، لمْ يُرَ مثلُ الكريمِ إذا حَلَّ بهِ مطيعٌ.

رَأى بعضُهُم كأنَّهُ أُدْخِلَ الجنَّةَ وعُرِضَ عليهِ منازِلُهُ وأزواجُهُ، فلمَّا أرادَ أنْ يَخْرُجَ؛ تَعَلَّقَ بهِ أزواجُهُ وقالوا لهُ: باللهِ؛ حَسِّنْ عملَكَ، فكلَّما حَسَّنْتَ عملَكَ؛ آزْدَدْنا نحنُ حُسْنًا.

العاملونَ اليومَ يُسْلِفونَ رؤوسَ أموالِ الأعمالِ فيما تَشْتَهي الأنفسُ وتَلَذُّ الأعينُ إلى أجلِ يومِ المزيدِ في سوقِ الجنَّةِ، فإذا حَلَّ الأجلُ؛ دَخَلوا السُّوقَ فحَمَلوا منهُ ما شاؤوا بغيرِ نقدِ ثمنٍ على قدرِ ما سَلَفَ مِن تعجيلِ رأْس مالِ السَّلفِ /خ٥٢/، لٰكنْ بغيرِ مكيالٍ ولا ميزانٍ. فيا مَن عَزَمَ أنْ يُسْلِفَ اليومَ إلى ذٰلكَ الموسمِ! عَجِّلْ بتقبيضِ رأْسِ المالِ؛ فإنَّ تأْخيرَ التَّقبيضِ يُفْسِدُ العقدَ.

---

(١) (ضعيف). رواه: البخاري في «التاريخ» (٣/ ٥٢٢)، وآبن أبي الدنيا؛ من طريق سعيد بن سليمان، ثنا عقبة بن أبي الصهباء، سمعت سعيدًا شيخ له، سمعت أبا هريرة. . . رفعه.

وهٰذا سند ضعيف من أجل سعيد هٰذا الشيخ المجهول. ولا يبعد أنّ روايته عن أبي هريرة منقطعة، فقد أشار أبو حاتم إلى أنّه يروي عن الأعمش عن أبي هريرة. وله علّة ثالثة وهي الوقف كما ذكر آبن رجب.

(٢) في خ: «فأتعبوهم بالعمل»، والأولى ما أثبتّه من م وط.

فَللـهِ واديهـا الـذي[١] هُـوَ مَـوْعِـدُ الْـ ـمَزيـدِ لِـوَفْـدِ الحُبِّ لَـوْ كُنْـتَ مِنْهُـمُ
فَمـا شِئْـتَ خُـذْ مِنْـهُ بِـلا ثَمَـنٍ لَـهُ فَقَـدْ أَسْلَـفَ التُّجَّـارُ فيـهِ وَأَسْلَمـوا[٢]

وفي الحديثِ: «إنَّ الجنَّةَ تَقولُ: يا ربِّ! ٱئْتِني بأهلي وبما وَعَدْتَني؛ فقد كَثُرَ حريري وإستبرقي وسندسي ولؤلئي ومرجاني وزبرجدي وفضَّتي وذهبي وأباريقي وخمري وعسلي ولبني؛ فأْتِني بأهلي وبما وَعَدْتَني»[٣].

وفي الحديثِ أيضًا: «مَن سَأَلَ اللهَ الجنَّةَ؛ شَفَعَتْ لهُ الجنَّةُ إلى ربِّها وقالَتِ: اللهمَّ! أَدْخِلْهُ الجنَّةَ»[٤].

وفي الحديثِ أيضًا: «إنَّ الجنَّةَ تُفْتَحُ في كلِّ سحرٍ، ويُقالُ لها: ٱزْدادي طيبًـا لأهلِـكِ، فتَـزْدادُ طيبًـا، فـذٰلـكَ البـردُ الـذي يَجِـدُهُ النَّـاسُ فـي

(١) في خ وم: «فلله ذاك السوق الذي»، ولا يستوي الوزن إلّا بما أثبتّه من ط.
(٢) أسلموا: من السَّلَم، وهو كالسَّلَف وزنًا ومعنى.
(٣) (منكر). رواه: البزّار (٥٥ ـ كشف)، وٱبن جرير (٢٢٠٢١ و٢٢٠٢٢)، وٱبن أبي حاتم (الإسراء ١ ـ ٱبن كثير)، وأبو نعيم في «الجنّة» (٢٢)، والبيهقي في «البعث»؛ من طرق، عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية أو غيره، عن أبي هريرة... رفعه في سياق مطوّل جدًّا في قصّة الإسراء.
قال ٱبن كثير: «في بعض ألفاظه غرابة ونكارة، وفيه شيء من حديث المنام في رواية سمرة بن جندب في المنام الطويل عند البخاريّ، ويشبه أن يكون مجموعًا من أحاديث شتّى أو منام أو قصّة أُخرى غير الإسراء». وقال أيضًا: فيه أبو جعفر الرازيّ، و«فيما تفرّد به نظر». وقال الهيثمي (١/ ٧٧): «رواه البزّار ورجاله موثّقون، إلّا أنّ الربيع بن أنس قال عن أبي العالية أو غيره، فتابعيّه مجهول». قلت: فهاهنا علل ثلاث: سوء حفظ أبي جعفر، وتفرّده بغرائب لم ترد في شيء من أحاديث الإسراء، وجهالة التابعيّ، وعلى فرض أنّه أبو العالية فهو كثير الإرسال لم يصرّح بالسماع.
(٤) (صحيح). رواه: ٱبن أبي شيبة (٢٩٧٩٩)، وأحمد (٣/ ١١٧ و١٤١ و١٥٥ و٢٠٨ و٢٦٢)، وهنّاد في «الزهد» (١٧٥)، وٱبن ماجه (٣٧ ـ الزهد، ٣٩ ـ صفة الجنّة، ٢/ ١٤٥٣/ ٤٣٤٠)، والترمذي (٣٩ ـ الجنّة، ٢٧ ـ صفة أنهار الجنّة، ٤/ ٦٩٩/ ٢٥٧٢)، والنسائي (٥٥ ـ الاستعاذة، ٥٦ ـ الاستعاذة من حرّ النار، ٨/ ٢٧٩/ ٥٥٣٦) وفي «اليوم والليلة» (١١٠)، وأبو يعلى (٣٦٨٢ و٣٦٨٣)، وٱبن حبّان (١٠١٤ و١٠٣٤)، والطبراني في «الدعاء» (١٣١٠ و١٣١١ و١٣١٢)، والآجرّي في «الشريعة» (٩٤٠)، وأبو نعيم في «الجنّة» (٦٧)، والحاكم (١/ ٥٣٤)، والخطيب في «التاريخ» (١١/ ٣٧٨)، والبغوي في «السنّة» (١٣٦٥)، والضياء في «المختارة» (٤/ ٣٨٨/ ١٥٥٧ ـ ١٥٦٠)؛ من طريقين قويّتين، عن بريد بن أبي مريم، عن أنس... رفعه.
صحّحه الحاكم ووافقه المنذري والذهبي. وقال الترمذي: «وقد روي عن أبي إسحاق عن بريد بن أبي مريم عن أنس موقوفًا أيضًا». قلت: الرفع زيادة ثقة يتعيّن قبولها، وللموقوف هنا حكم الرفع.

السَّحَرِ»[١].

قلوبُ العارفينَ تَسْتَنْشِقُ أحيانًا نسيمَ الجنَّةِ.

قالَ أَنَسُ بنُ النَّضْرِ يومَ أُحُدٍ: واهًا لريحِ الجنَّةِ، واللهِ؛ إنِّي لأجِدُ ريحَ الجنَّةِ مِن قِبَلِ أُحُدٍ، ثمَّ تَقَدَّمَ فقاتَلَ حتَّى قُتِلَ.

تَمُرُّ الصَّبا صَفْحًا[٢] بِساكِنِ ذي الغَضا ... وَيَصْدَعُ قَلْبي أَنْ يَهُبَّ هُبوبُها

قَريبَةُ عَهْدٍ بالحَبيبِ وَإِنَّما ... هَوى كُلِّ نَفْسٍ حَيْثُ حَلَّ[٣] حَبيبُها

كم للهِ مِن لطفٍ وحكمةٍ في إهباطِ آدَمَ إلى الأرضِ، لولا نزولُهُ؛ لما ظَهَرَ جهادُ المجاهدينَ واجتهادُ المجتهدين، ولا صَعِدَتْ زفراتُ[٤] أنفاسِ التَّائبين، ولا نَزَلَتْ قطراتُ دموعِ المذنبين[٥].

يا آدَمُ! إنْ كُنْتَ أُهْبِطْتَ مِن دارِ القربِ؛ فإنِّي قريبٌ أُجيبُ دعوةَ الدَّاعِ إذا دَعانِ، إنْ كانَ حَصَلَ لكَ بالإخراجِ مِن الجنَّةِ كسرٌ؛ فأنا عندَ المنكسرةِ قلوبُهُم مِن أجلي، إنْ كانَ فاتَكَ في السَّماءِ سماعُ زجلِ المسبِّحينَ؛ فقد تَعَوَّضْتَ في الأرضِ بسماعِ أنينِ المذنبينَ، أنينُ المذنبينَ أحبُّ إلينا مِن زجلِ المسبِّحينَ، زجلُ المسبِّحينَ ربَّما يَشوبُهُ الافتخارُ وأنينُ المذنبينَ يَزِينُهُ الانكسارُ.

لو لمْ تُذْنِبوا؛ لَذَهَبَ اللهُ بكُم، وجاءَ بقومٍ يُذْنِبونَ، ثمَّ يَسْتَغْفِرونَ، فيَغْفِرَ لهُم.

---

(١) (ضعيف جدًّا). رواه الطبراني في «الأوسط» (١٠/ ٤١٥ـ مجمع) و«الصغير» (٧٥) من طريق عمرو بن عبدالغفّار الفقيمي، ثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر... رفعه. قال الهيثمي: «فيه عمرو بن عبدالغفّار وهو متروك».

ورواه: الخطيب في «التاريخ» (١١/ ٢١٣)، والذهبي في «الميزان» (٤/ ٣٨٢) تعليقًا؛ من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل، عن مجالد، عن عطيّة، عن أبي سعيد... رفعه. ويحيى متروك، ومجالد ضعيف، وعطيّة ضعيف سيّئ التدليس عن أبي سعيد.

ورواه أبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٣٧٩) موقوفًا على كعب الأحبار، فلعلّ هٰذا أصله.

(٢) تمرّ الصبا صفحًا: تمرّ دون أن يشعر بها.

(٣) في خ: «أين حلّ»، والأولى ما أثبتّه من م وط.

(٤) في خ: «ولا صدعت زفرات»، وهو تحريف صوابه ما أثبتّه من م وط.

(٥) راجع تفاصيل هٰذه الحكم واللطائف في «مفتاح دار السعادة» (١/ ٧٧-٩٤)، فقد أتى ابن القيّم يرحمه الله في هٰذا الباب بفتوح لا تراها عند غيره.

سُبحانَ مَن إذا لَطَفَ بعبدِهِ في المحنِ قَلَبَها منحًا، وإذا خَذَلَ عبدًا لَمْ يَنْفَعْهُ كثرةُ ٱجتهادِهِ وعادَ عليهِ وبالاً.

لُقِّنَ آدمُ حجَّتَهُ وأُلْقِيَ إليهِ ما تُتَقَبَّلُ بهِ توبتُهُ، ﴿فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٣٧]. وطُرِدَ إبليسُ بعدَ طولِ خدمتِهِ فصارَ عملُهُ هباءً منثورًا، ﴿قَالَ فَاخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ . وَإِنَّ عَلَيْكَ اللَّعْنَةَ إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الحجر: ٣٤-٣٥][1].

إذا وَضَعَ عدلَهُ على عبدٍ؛ لَمْ تَبْقَ لهُ حسنةٌ، وإذا بَسَطَ فضلَهُ على عبدٍ؛ لَمْ تَبْقَ لهُ سيئةٌ.

يُعْطِي وَيَمْنَعُ مَنْ يَشَاءُ كَمَا يَشَا ... وَهِبَاتُهُ لَيْسَتْ تُقَارِنُهَا الرُّشَا

لمَّا ظَهَرَ فضلُ آدمَ على الخلائقِ بالعلمِ، وكانَ العلمُ لا يَكْمُلُ بدونِ العملِ بمقتضاهُ، والجنَّةُ ليست دارَ عملٍ ومجاهدةٍ وإنَّما هيَ دارُ نعيمٍ ومشاهدةٍ؛ قيلَ لهُ: يا آدمُ! ٱهبِطْ إلى رباطِ الجهادِ، وصابِرْ جنودَ الهوى بالجِدِّ والاجتهادِ، وأَذْرِ دموعَ الأسفِ على البعادِ، فكأنَّكَ بالعيشِ الماضي وقد عادَ على أكملِ مِن ذٰلكَ الوجهِ المعتادِ.

عُودوا إلى الوَصْلِ عُودوا ... فَالهَجْرُ صَعْبٌ شَديدُ

لَوْ ذاقَ طَعْمَ الفِراقِ رَضْوى ... لَكادَ مِنْ وَجْدِهِ يَميدُ

قَدْ حَمَّلُوني عَذابَ شَوْقٍ ... يَعْجِزُ عَنْ حَمْلِهِ الحَديدُ

قُلْتُ وَقَلْبي أسيرُ وَجْدٍ ... مُتَيَّمٌ في الجَفا عَميدُ

أَنْتُمْ لَنا في الهَوى مَوالٍ ... وَنَحْنُ في أَسْرِكُمْ عَبيدُ

---

(١) زاد في حاشية خ هنا: «أورد أحد المحقّقين سؤالاً وجوابًا؛ قال: إنّما طرد إبليس وٱستحقّ اللعنة وأخرج من الجنّة بكفره المجمع عليه. لٰكن هل كان كفره بٱمتناعه من السجود وعصيانه كما دلّ عليه سياق كلام ربّ العالمين، ويلزم منه كفر من عصى، ولا قائل. أو كفر بشيء زائد على ذٰلك، وهو الذي ذكره بعض المحقّقين. ثمّ ٱختلفوا؛ ما الذي كفر به؟ فقالوا: كفر بقوله لم أكن لأسجد لبشر خلقته من صلصال من حمأ مسنون، فأشار إلى أنّ أمر الحقّ تعالى بسجود الأعلى للأدنى من الجور؛ لأنّ عنصر النار أشرف من عنصر التراب على زعمه، ولا شكّ أنّ نسبة الحقّ تعالى إلى الجور كفر يستوجب فاعله اللعنة والطرد الأبديّ والعذاب السرمديّ» اهـ. وهٰذا على طريقة المتكلّمة الذين يخطر لهم من التأويلات ما لا يخطر لإبليس، وليس هٰذا أولى المحالّ بتفصيل ما فيه من نظر.

المجلس الثالث

في قدوم الحاج

في الصَّحيحين[١]: عن أبي هُرَيْرَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «مَن حَجَّ هٰذا البيتَ فلمْ يَرْفُثْ ولمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ مِن ذنوبِهِ كيومَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

● مباني الإسلامِ الخمسُ؛ كلُّ واحدٍ منها يُكَفِّرُ الذُّنوبَ والخطايا ويَهْدِمُها: فلا إلٰهَ إلَّا اللهُ لا تُبْقي ذنبًا ولا يَسْبِقُها عملٌ. والصَّلواتُ الخمسُ والجمعةُ إلى الجمعةِ ورمضانُ إلى رمضانَ مكفِّراتٌ لِما بينَهُنَّ ما ٱجْتُنِبَتِ الكبائرُ. والصَّدقةُ تُطْفِئُ الخطيئةَ كما يُطْفِئُ الماءُ النَّارَ. والحجُّ الذي لا رفثَ فيهِ ولا فسوقَ يَرْجِعُ صاحبُهُ مِن ذنوبِهِ كيومَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

● وقدِ ٱسْتَنْبَطَ معنى هٰذا الحديثِ مِن القرآنِ طائفةٌ مِن العلماءِ، وتَأَوَّلوا قولَ اللهِ عَزَّ وجَلَّ ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ في يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ ٱتَّقى﴾ [البقرة: ٢٠٣] بأنَّ مَن قَضى نسكَهُ ورَجَعَ منهُ فإنَّ آثامَهُ تَسْقُطُ عنهُ إذا ٱتَّقى اللهَ في أداءِ نسكِهِ، وسواءٌ نَفَرَ في اليومِ الأوَّلِ من يومي النَّفرِ متعجِّلاً أو تَأَخَّرَ إلى اليومِ الثَّاني.

وفي «مسند أبي يَعْلى المَوْصِلِيِّ»: عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «مَن قَضى نسكَهُ، وسَلِمَ المسلمونَ مِن لسانِهِ ويدِهِ؛ غُفِرَ لهُ ما تَقَدَّمَ مِن ذنبِهِ وما تَأَخَّرَ»[٢].

---

(١) البخاري (٢٥ـ الحجّ، ٤ـ الحجّ المبرور، ٣/ ٣٨٢/ ١٥٢١)، ومسلم (١٥ـ الحجّ، ٧٩ـ فضل الحجّ والعمرة، ٢/ ٩٨٣/ ١٣٥٠).

(٢) (ضعيف). رواه: عبد بن حميد (١١٥٠)، والفاكهي في «مكّة» (٩٣٠)، وأبو يعلى (٢٩/ ٣٦٢ـ ٱبن عساكر، ولم أجده في المطبوع، فلعلّ المصنّف أراد المسند الكبير)، والعقيلي (٢/ ٢٧٤)، وٱبن عدي (٢/ ٤٧٦، ٤/ ١٤٥٠، ٦/ ٢٣٣٤)، وٱبن عساكر (٢٩/ ٣٦٢)، والذهبي في «الميزان» (٢/ ٤٥٩) تعليقًا؛ من طريق موسى بن عبيدة، عن أخيه عبدالله بن عبيدة، عن جابر. . . رفعه بطوله دون قوله «وما تأخّر» عند جميعهم إلّا أبا يعلى ومن طريقه ٱبن عساكر. قال الألباني: «هٰذا سند ضعيف، موسى بن عبيدة ضعيف، وأمّا أخوه عبدالله بن عبيدة فمختلف فيه». قلت: ترجمة عبدالله في «التهذيب» ترجّح أنّ من ضعّفه إنّما ضعّفه بالنظر إلى رواية أخيه عنه وأمّا هو في نفسه فالظاهر أنّه صدوق. لٰكن قال ٱبن معين: «موسى عن عبدالله عن جابر مرسل». فهٰذه علّة أُخرى.

وله شاهد آخر عند عبدالرزّاق (٨٨١٧): ثني الأسلميّ، ثني صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار. . . مرسلاً. والأسلميّ هٰذا هو إبراهيم بن محمّد بن أبي يحيى، متروك، لا تسوى متابعته فلسًا.

وفي الصَّحيحينِ[١]: عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «الحجُّ المبرورُ ليسَ لهُ جزاءٌ إلَّا الجنَّةُ».

وفي «صحيح مسلم»[٢]: عنهُ ﷺ؛ قالَ: «الحجُّ يَهْدِمُ ما قبلَهُ».

فالحجُّ المبرورُ يُكَفِّرُ السَّيِّئاتِ ويوجِبُ دخولَ الجنَّاتِ. وقد رُوِيَ أنَّهُ ﷺ سُئِلَ عن برِّ الحجِّ، فقالَ: «إطعامُ الطَّعامِ وطيبُ الكلامِ»[٣]. فالحجُّ المبرورُ ما ٱجْتَمَعَ فيهِ فعلُ أعمالِ البرِّ معَ ٱجتنابِ أعمالِ الإثمِ.

فما دَعا الحاجُّ لنفسِهِ ولا دَعا لهُ غيرُهُ بأحسنَ مِن الدُّعاءِ بأنْ يَكونَ حجُّهُ مبرورًا.

ولهٰذا يُشْرَعُ للحاجِّ إذا فَرَغَ مِن أعمالِ حجِّهِ وشَرَعَ في التَّحلُّلِ مِن إحرامِهِ برمي جمرةِ العقبةِ يومَ النَّحرِ أنْ يقولَ /خ٥٤/ : اللهمَّ! ٱجْعَلْهُ حجًّا مبرورًا، وسعيًا مشكورًا، وذنبًا مغفورًا. رُوِيَ ذٰلكَ عنِ ٱبنِ مَسْعودٍ وٱبنِ عُمَرَ مِن قولِهِما، ورُوِيَ عنهُما مرفوعًا[٤].

---

(١) البخاري (٢٦ـ العمرة، ١ـ العمرة، ٣/ ٥٩٧/ ١٧٧٣)، ومسلم (١٥ـ الحجّ، ٧٩ـ فضل الحجّ، ٢/ ٩٨٣/ ١٣٤٩)؛ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) (١ـ الإيمان، ٥٤ـ الإسلام يهدم ما قبله، ١/ ١١٢/ ١٢١) من حديث عمرو بن العاص.

(٣) (صحيح). رواه: الطيالسي (١٧١٨)، وأحمد (٣/ ٣٢٥ و٣٣٤)، وعبد بن حميد (١٠٩١ـ منتخب)، والفاكهي في «مكّة» (٨٧٩)، وٱبن خزيمة، والعقيلي (٤/ ٤٠)، والطبراني في «الأوسط» (٦٦١٤)، وٱبن عدي (١/ ٣٥٦، ٦/ ٢١٤٦)، والحاكم (١/ ٤٨٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ١٥٦، ٦/ ١٤٦)، والبيهقي في «الشعب» (٤١١٩ و٤١٢٠) و«السنن» (٥/ ٢٦٢)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٠٤٧)، والرافعي في «التدوين» (٢/ ٢٨٨)؛ من طرق، عن محمّد بن المنكدر، عن جابر... رفعه. قال العقيلي: «إسناد ليّن». وقال العسقلاني: «في إسناده ضعف». قلت: له طريقان ساقطتان عن ٱبن المنكدر وطريقان ضعيفتان وطريقان صالحتان في الشواهد، ومجموعها لا ينزل بهٰذا الوجه عن رتبة الحسن أبدًا.

ورواه: العقيلي (١/ ١٤١)، والطبراني في «الأوسط» (٨٤٠٠)؛ من طريق بشر بن المنذر، ثنا محمّد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن جابر... رفعه. قال المنذري والهيثمي (٣/ ٢١٠): «إسناده حسن». قلت: بشر سيّئ الحفظ، ومحمّد بن مسلم يخطئ، وقال العقيلي: «لا يتابع عليه من حديث عمرو بن دينار، وهٰذا يروى عن جابر من حديث محمّد بن المنكدر بإسناد ليّن». قلت: سواء أأخطأ بذكر عمرو بن دينار أم أصاب، فطريقه هٰذه تزيد الحديث قوّة على قوّته. وقد قوّاه الحاكم والمنذري والذهبي والهيثمي والألباني.

(٤) (**ضعيف موقوفًا ولا أصل له في المرفوع**). قال العسقلاني في «التلخيص» (٢/ ٢٦٨): «لم أجده. وذكره البيهقي من كلام الشافعيّ. وروى سعيد بن منصور في «السنن» عن هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال: كانوا يحبّون للرجل إذا رمى الجمار أن يقول: اللهمّ ٱجعله حجًّا مبرورًا وذنبًا مغفورًا، وأسنده من وجهين=

وكذٰلكَ يُدْعى للقادِمِ مِن الحجِّ بأنْ يَجْعَلَ اللهُ حجَّهُ مبرورًا.

وفي الأثرِ أنَّ آدَمَ عليهِ السَّلامُ لمَّا حَجَّ البيتَ وقَضى نسكَهُ؛ أَتَتْهُ الملائكةُ فقالوا لهُ: يا آدَمُ! بَرَّ حجُّكَ! لقد حَجَجْنا هٰذا البيتَ قبلَكَ بألفي عامٍ[1].

وكذٰلكَ [كانَ] السَّلفُ يَدْعونَ لمَن رَجَعَ مِن حجِّهِ. لمَّا حَجَّ خالِدُ الحَذَّاءُ ورَجَعَ؛ قالَ لهُ أبو قِلابَةَ: بَرَّ العملُ! معناهُ: جَعَلَ اللهُ عملَكَ مبرورًا.

● وللحجِّ المبرورِ علاماتٌ لا تَخْفى:

قيلَ للحَسَنِ: الحجُّ المبرورُ جزاؤُهُ الجنَّةُ. قالَ: آيةُ ذٰلكَ أنْ يَرْجِعَ زاهدًا في الدُّنيا راغبًا في الآخرةِ.

وقيلَ لهُ: جزاءُ الحجِّ المبرورِ المغفرةُ. قالَ: آيةُ ذٰلكَ أنْ يَدَعَ سيِّئَ ما كانَ عليهِ مِن العملِ.

الحجُّ المبرورُ مثلُ حجِّ إبراهيمَ بنِ أدْهَمَ معَ رفيقِهِ الرَّجلِ الصَّالحِ الذي صَحِبَهُ مِن بَلْخَ: فرَجَعَ مِن حجِّهِ زاهدًا في الدُّنيا راغبًا في الآخرةِ، وخَرَجَ عن ملكِهِ ومالِهِ وآلِهِ وعشيرتِهِ وبلادِهِ واْختارَ بلادَ الغربةِ، وقنَعَ بالأكلِ مِن عملِ يدِهِ إمَّا مِن الحصادِ أو مِن نظارةِ البساتينِ[2].

= ضعيفين عن ابن مسعود وابن عمر من قولهما عند رمي الجمرة».

(١) (منكر مرفوعًا). رواه: البيهقي (١٧٦/٥) من طريق سعيد بن ميسرة البكري، والأصبهاني في «الترغيب» (١٠٢١) من طريق أبي هرمز نافع بن هرمز؛ كلاهما عن أنس... رفعه. والبكري وأبو هرمز متروكان متّهمان، والسند ساقط.

ورواه: الشافعي في «المسند» (ص١١٦)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٠٤٨)، والبيهقي (١٧٧/٥)، والأصبهاني (١٠٤٨)؛ عن محمّد بن كعب موقوفًا. ورواه: الأزرقيّ في «مكّة» (٣٩/١، ١٣/٢)، وأبو الشيخ (١٠٥١)، وابن الجوزي في «الواهيات» (٩٣٧)؛ عن ابن عبّاس موقوفًا. وابن أبي شيبة (٣٥٩٤٧) عن أنس موقوفًا. والطبري في «التاريخ» (٨١/١) عن ابن عمر موقوفًا. والمروزي في «الصلاة» (٨٥٣)، والأزرقي (٤٥/١)؛ عن ابن المنكدر موقوفًا. والفاكهي (٥٧٥) عن أبي يزيد بن العجلان موقوفًا. والبيهقي في «الشعب» (٣٩٨٩) عن وهب موقوفًا. وأبو الشيخ (١٠٦٦) عن أبي سلمة موقوفًا. والأزرقي (٤٥/١) عن سعيد موقوفًا. فأصل هٰذا خبر إسرائيليّ تناقله الصحابة فمن بعدهم موقوفًا والرفع فيه منكر من فعل المتروكين.

(٢) أيّ برّ في أن يخرج المرء عن ماله وملكه وأهله وعشيرته وبلده؟! قد حجّ النبيّ ﷺ وأصحابه ثمّ عادوا إلى أموالهم وأهليهم وأعمالهم، وهم والله أحقّ بالبرّ وأهله، ومن جاء بعدهم فقصاراه أن ينال وشلاً من=

حجَّ مرَّةً مع جماعةٍ مِن أصحابِهِ، فشَرَطَ عليهِم في ٱبتداءِ السَّفرِ ألَّا يَتكَلَّمَ أحدُهُم إلَّا للهِ ولا يَنْظُرَ إلَّا لهُ، فلمَّا وَصَلوا وطافوا بالبيتِ؛ رَأوا جماعةً مِن أهلِ خُراسانَ في الطَّوافِ معَهُم غلامٌ جميلٌ قد فُتِنَ النَّاسُ بالنَّظرِ إليهِ، فجَعَلَ إبْراهيمُ يُسارِقُهُ النَّظرَ ويَبْكي، فقالَ لهُ بعضُ أصحابِهِ: يا أبا إسْحاقَ! ألَمْ تَقُلْ لنا لا تَنْظُروا إلَّا للهِ؟ فقالَ: ويحكَ! هٰذا ولدي، وهٰؤلاءِ خدمي وحشمي، [ثمَّ أنْشَدَ]:

هَجَـرْتُ الخَلْـقَ طُـرًّا فـي هَـواكـا — وأيْتَمْـتُ العِيـالَ لِكَـيْ أراكـا
فَلَـوْ قَطَّعْتَنـي فـي الحُـبِّ إرْبًـا — لَمـا حَـنَّ الفُـؤادُ إلـى سِـواكـا[1]

قالَ بعضُ السَّلفِ: ٱستلامُ الحجرِ الأسودِ هوَ ألَّا تَعودَ إلى معصيةٍ. يُشيرُ إلى ما قالَهُ ٱبنُ عبَّاس: إنَّ الحجرَ الأسودَ يَمينُ اللهِ في الأرضِ، فمَنِ ٱسْتَلَمَهُ وصافَحَهُ؛ فكأنَّما صافَحَ اللهَ وقَبَّلَ يمينَهُ. وقالَ عِكْرِمَةُ: الحجرُ الأسودُ يَمينُ اللهِ في الأرضِ، فمَن لمْ يُدْرِكْ بيعةَ رسولِ اللهِ ﷺ، فمَسَحَ الرُّكنَ؛ فقد بايَعَ اللهَ ورسولَهُ[2].

= بحرهم وغيضًا من فيضهم! فإن صحّت نسبة هٰذه الحكاية إلى إبراهيم؛ فأحسن ما يقال فيها: رجل أراد الخير فلم يصبه! وكم من مريد للخير لن يصيبه!

(١) وهٰذه كالتي قبلها جملة وتفصيلاً: فأمّا شرط عدم النظر والنطق إلّا لله؛ فتحريم لما أحلّه الله بقوله ﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم﴾ [البقرة: ١٩٨]! وأمّا الغلام الجميل الذي فتن الناس بالنظر إليه؛ فلا يحلّ لأبيه والله أن يخلّيه يتيمًا دون رعاية ولا تعهّد لأنّ أبواب الضلالة مشرعة لأمثاله في كلّ عصر ومصر! وإذا كان النظر إلى ولدك من النظر لله تعالى؛ أفليس الأولى أن تكون رعايته وتنشئته نشأة صالحة من عبادة الله تعالى؟! وإذا كان فؤادك لا يحنّ إلّا لله تعالى؛ فما هٰذا البكاء؟! والله المستعان على هٰذه الأوابد التي ما أنزل بها من سلطان!

(٢) (ضعيف مرفوعًا، حسن موقوفًا، وليس له حكم الرفع). رواه: ٱبن عديّ (١/ ٣٣٦)، وأبو الشيخ في «الطبقات» (٢/ ٣٦٥)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٦/ ٣٢٨)، وٱبن الجوزي في «الواهيات» (٩٤٤)، وٱبن عساكر (٤٢/ ٢١٧)؛ من طريقين، عن أبي معشر المدائني، عن ٱبن المنكدر، عن جابر... رفعه. وفي الطريق الأولى إسحاق بن بشر الكاهلي كذّاب، وفي الثانية أبو عليّ الأهوازي متّهم.

ورواه: الفاكهي (١٤)، وٱبن خزيمة (٢٧٣٧)، والطبراني في «الأوسط» (٥٦٧)، والحاكم (١/ ٤٥٧)، والبيهقي في «الصفات» (٧٢٩)، وٱبن الجوزي في «الواهيات» (٩٤٥)؛ من طريق عبدالله بن المؤمّل، سمعت عطاء بن أبي رباح، عن ٱبن عمرو... رفعه. صحّحه الحاكم، وردّه الذهبي بقوله: «عبدالله بن المؤمّل واه». وقال ٱبن الجوزي: «لا يصحّ». وقال الهيثمي (٣/ ٢٤٥): «فيه عبدالله بن المؤمّل، وثّقه ٱبن حبّان وقال يخطئ، وفيه كلام، وبقيّة رجاله رجال الصحيح».

ورواه الفاكهي (١٥) من طريق إسماعيل بن عيّاش، ثني حميد بن أبي سويد، سمعت عطاء، عن أبي=

ووَرَدَ في حديثٍ أنَّ اللهَ لمَّا ٱستَخْرَجَ مِن ظهرِ آدمَ ذرِّيَّتَهُ وأخَذَ عليهِمُ الميثاقَ؛ كَتَبَ ذٰلكَ العهدَ في رَقٍّ، ثمَّ ٱسْتَوْدَعَهُ هٰذا الحجرَ[1]. فمِن ثَمَّ يَقولُ مَنِ ٱسْتَلَمَهُ: وفاءً بعهدِكَ[2].

فمستلِمُ الحجرِ يُبايعُ اللهَ على ٱجتنابِ معاصيهِ والقيامِ بحقوقِهِ، ﴿فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّما يَنْكُثُ عَلى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفى بِما عاهَدَ عَلَيْهُ اللهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظيمًا﴾ [الفتح: ١٠].

يا معاهدينا على التَّوبةِ! بينَنا وبينَكُم عهودٌ أكيدةٌ:

أوَّلُها: يومُ ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قالوا بَلى﴾ [الأعراف: ١٧٢]، والمقصودُ الأعظمُ مِن هٰذا /خ٥٥/ العهدِ ألاَّ تَعْبُدوا إلاَّ إيَّاهُ، وتمامُ العملِ بمقتضاهُ أنِ ٱتَّقوا اللهَ حقَّ تقواهُ.

وثانيها: يومَ أرْسَلَ إليكُم رسولَهُ وأنْزَلَ عليهِ في كتابِهِ ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ [البقرة: ٤٠].

قالَ سَهْلٌ التُّسْتَرِيُّ: مَن قالَ لا إلٰهَ إلاَّ اللهُ؛ فقد بايَعَ اللهَ، فحرامٌ عليهِ إذا بايَعَهُ أنْ

= هريرة... رفعه. وإسماعيل مخلّط عن غير الشاميّين وهٰذا منه، وحميد مجهول منكر الحديث.

ورواه: عبدالرزّاق (٨٩١٩ و٨٩٢٠)، وٱبن قتيبة في «الغريب»، والفاكهي في «مكّة» (١٦-٢٠ و٢٨ و٢٩)، والأزرقي في «مكّة» (١/ ٣٢٤-٣٢٦)؛ من طرق كثيرة، عن ٱبن عبّاس موقوفًا. ولا يخلو شيء من طرقه ضعف، لٰكن ٱجتماعها يفيد أنّ لهٰذا المتن أصلاً صالحًا عن ٱبن عبّاس.

ورواه عبدالرزّاق (٨٩٢٠) موقوفًا على وهب بن منبّه بسند لا بأس به.

ورواه الفاكهي (٣٣) موقوفًا على عليّ بن الحسين بسند ضعيف.

وليس لهٰذه الموقوفات حكم الرفع، لأنّها قد تقال ٱجتهادًا على سبيل الكناية أو المجاز.

(١) (موضوع). رواه: الجندي في «فضائل مكّة» (الأعراف ١٧٢ـ درّ)، وأبو الحسن القطّان في «الطوالات» (الأعراف١٧٢ـ درّ)، والحاكم (١/ ٤٥٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٠٤٠)، والرافعي في «التدوين» (٣/ ١٥١)؛ من طريق أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد، عن عليّ... فذكره موقوفًا عليه لٰكنّ السياق يقتضي أنّه من المرفوع.

قال الحاكم: «ليس من شرط الشيخين؛ فإنّهما لم يحتجّا بأبي هارون عمارة بن جوين العبدي». وقال الذهبي: «أبو هارون ساقط». وقال العسقلاني في «الفتح» (٣/ ٤٦٢): «في إسناده أبو هارون العبدي وهو ضعيف جدًّا». قلت: متّهم كذّاب مفتر، تفرّد بهٰذه الزيادة على أصل هٰذا الحديث المخرّج في الصحيحين وغيرهما فبان أنّه ممّا صنعته يداه. وقد ضعّف حديثه هٰذا البيهقي والزيلعي والسيوطي والشوكاني.

(٢) لا يعرف هٰذا عن النبيّ ﷺ ولا يصحّ عن أصحابه رضي الله عنهم كما بيّنه العسقلاني في «أمالي الأذكار» (٢/ ٣٧٤ـ فتوحات ابن علان)!

يَعْصِيَهُ في شيءٍ مِن أمرِهِ في السِّرِّ والعلانيةِ أو يُوالِيَ عدوَّهُ أو يُعادِيَ وليَّهُ.

يـا بَنـي الإسْـلامِ مَـنْ عَلَّمَكُـمْ بَعْـدَ إذْ عـاهَـدْتُـمُ نَقْضَ العُهـودِ
كُـلُّ شَـيْءٍ فـي الهَـوى مُسْتَحْسَـنٌ مـا خَـلا الغَـدْرَ وَإِخْـلافَ الـوُعـودِ

وثالثها: لِمَن حَجَّ إذا ٱستَلَمَ الحجرَ؛ فإنَّهُ يُجَدِّدُ البيعةَ ويَلْتَزِمُ الوفاءَ بالعهدِ المتقدِّمِ. ﴿مِنَ المُؤْمِنِينَ رِجالٌ صَدَقوا ما عاهَدوا اللهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣].

الحرُّ الكريم لا يَنْقُضُ العَهْدَ القديم.

أَحَسِبْتُـمُ أَنَّ اللَيـالِـيَ غَيَّـرَتْ عَقْـدَ الهَـوى لا كـانَ مَـنْ يَتَغَيَّـرُ
يَفْنى الـزَّمـانُ وَلَيْسَ يُنْسى عَهْدُكُمْ وعَلـى مَحَبَّتِكُـمْ أَمـوتُ وأُحْشَـرُ

إذا دَعَتْكَ نفسُكَ إلى نقضِ عهدِ مولاكَ؛ فقُلْ لها: ﴿مَعاذَ اللهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوايَ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الظّالِمونَ﴾ [يوسف: ٢٣].

ٱجْتازَ بعضُهُم على منظورٍ مُشْتهى، فهَمَّتْ عينُهُ أنْ تَمْتَدَّ، فصاحَ:

حَلَفْتُ بِدينِ الحُبِّ[1] لا خُنْتُ عَهْدَكُمْ وَذٰلِـكَ عَهْـدٌ لـو عَـرَفْـتَ وَثيـقُ

تابَ بعضُ مَن تَقَدَّمَ ثمَّ نَقَضَ، فهَتَفَ بِهِ هاتفٌ بالليلِ يَقولُ:

سَـأَتْـرُكُ مـا بَيْنـي وَبَيْنَـكَ عـامِرًا[2] فَـإِنْ عُـدْتَ عُـدْنـا وَالـوِدادُ مُقيـمُ
تُـواصِـلُ قَـوْمًـا لا وَفـاءَ لِعَهْـدِهِـمْ وَتَتْـرُكُ مِثْلـي والحِفـاظُ قَـديـمُ

مَن تكَرَّرَ منهُ نقضُ العهدِ لَمْ يُوثَقْ بمعاهدتِهِ.

دَخَلَ بعضُ السَّلفِ على مريضٍ مكروبٍ فقالَ لهُ: عاهِدِ اللهَ على التَّوبةِ لَعَلَّهُ أنْ يَقِيلَكَ صرعتَكَ. فقالَ: كُنْتُ كلَّما مَرِضْتُ عاهَدْتُ اللهَ على التَّوبةِ فيَقِيلُني، فلمَّا كانَ هٰذهِ المرَّةُ؛ ذَهَبْتُ أُعاهِدُ كما كُنْتُ أُعاهِدُ، فهَتَفَ بي هاتفٌ مِن ناحيةِ البيتِ: قد أقَلْناكَ مرارًا فوَجَدْناكَ كذَّابًا[3]. ثمَّ ماتَ عن قريبٍ.

---

(١) دين الحبّ ليس ٱسمًا من أسماء الله ولا صفة من صفاته فلا يجوز الحلف به.

(٢) في خ: «واقفًا»، لٰكن أشار في حاشيتها أنّها «عامرًا» في نسخة، وهو أجود، وفي م: «واقعًا»!

(٣) فكان ماذا؟! هٰذا هاتف الشيطان لا هاتف الرحمٰن، يدعوه لليأس من روح الله والقنوط من رحمته. والله المستعان على هٰذه الأوابد التي ما أنزل الله بها من سلطان.

لا كـانَ مَـنْ يَنْقُـضُ العَهْـدَ لا كـانْ لا يَنْقُـضُ العَهْـدَ إلاَّ كُـلُّ خَـوَّانْ
تَـرى الحَـيَّ الأُلـى بـانـوا عَلـى العَهْـدِ كَمـا كـانـوا
أَمِ الـدَّهْـرُ بِهِـمْ خـانـا وَدَهْـرُ المَـرْءِ خَـوَّانُ
إذا اغْتَـرَّ بِغَيْـرِ اللّـ ـهِ يَـوْمًـا مَعْشَـرٌ هـانـوا

/خ٥٦/ مَن رَجَعَ مِن الحجِّ؛ فلْيُحافِظْ على ما عاهَدَ عليهِ اللهَ عندَ استلامِ الحجرِ.

حَجَّ بعضُ مَن تَقَدَّمَ فباتَ بمكَّةَ معَ قومٍ، فدَعَتْهُ نفسُهُ إلى معصيةٍ، فسَمعَ هاتفًا يَقولُ: ويلكَ! أَلَمْ تَحُجَّ؟ فعَصَمَهُ اللهُ مِن ذٰلكَ.

قبيحٌ بمَن كَمَّلَ القيامَ بمباني الإسلامِ الخمسِ أنْ يَشْرَعَ في نقضِ ما بَنى بالمعاصي.

في حديثٍ مرسلٍ خَرَّجَهُ ابنُ أبي الدُّنيا أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ لرجلٍ: «يا فلانُ! إنَّكَ تَبْني وتَهْدِمُ»؛ يَعْني: تَعْمَلُ الحسناتِ والسَّيِّئاتِ. فقالَ: يا رسولَ اللهِ! سوفَ أَبْني ولا أَهْدِمُ[١].

خُـذْ فـي جِـدٍّ فَقَـدْ تَـوَلَّـى العُمْـرُ كَـمْ ذا التَّفْـريـطُ قَـدْ تَـدانـى الأَمْـرُ
أَقْبِـلْ فَعَسـى يُقْبَـلُ مِنْـكَ العُـذْرُ كَـمْ تَبْنـي كَـمْ تَنْقُـضُ مـا ذا الغَـدْرُ

علامةُ قبولِ الطَّاعةِ أنْ توصَلَ بطاعةٍ بعدَها، وعلامةُ ردِّها أنْ توصَلَ بمعصيةٍ.

ما أحسنَ الحسنةَ بعدَ الحسنةِ وأقبحَ السَّيِّئةَ بعدَ الحسنةِ[٢]!

ذنبٌ بعدَ التَّوبةِ أقبحُ مِن سبعينَ قبلَها[٣].

النَّكسةُ أصعبُ مِن المرضِ الأوَّلِ.

ما أَوْحَشَ ذلَّ المعصيةِ بعدَ عزِّ الطَّاعةِ!

---

(١) (ضعيف). رواه الديلمي (٨٤٩٤) وأسنده صاحب «الزهر» (٣٥٨/٤) من طريق ضعيفة عن حمّاد الحميري، عن عبدالله بن شقيق، عن أبي هريرة. . . رفعه. وحمّاد ما عرفته. وطريق ابن أبي الدنيا التي ذكرها المصنّف مرسلة إن سلمت من العلل الأخرى ولم تكن آيلة لهذه الطريق نفسها. والله أعلم.

(٢) في خ: «السيّئة بعد السيّئة»، ولها وجه حسن، والأولى ما أثبتّه من م وط وحاشية خ.

(٣) وأقبح منه إتباع الذنب بالذنب وتأجيل التوبة خشية نقضها بالذنوب.

أرْحَموا عزيزَ قومٍ بالمعاصي ذَلّ(١) وغنيَّ قومٍ بالذُّنوبِ افْتقَرَ.

سَلوا اللهَ الثَّباتَ إلى المماتِ، وتَعَوَّذوا مِن الحَوْرِ بعدَ الكَوْرِ.

كانَ الإمامُ أحْمَدُ يَدْعو ويَقولُ: اللهمَّ! أعِزَّني بطاعتِكَ ولا تُذِلَّني بمعصيتِكَ.

وكانَ عامَّةُ دعاءِ إبْراهيمَ بنِ أدْهَمَ: اللهمَّ! انْقُلْني مِن ذلِّ المعصيةِ إلى عزِّ الطَّاعةِ.

وفي بعضِ الآثارِ الإلٰهيَّةِ(٢): يَقولُ اللهُ تَعالى: أنا العزيزُ، فمَن أرادَ العزَّ؛ فلْيُطِعِ العزيزَ.

ألا إنَّمـا التَّقـوى هِـيَ العِزُّ وَالكَـرَمْ ... وَحُبُّـكَ لِلـدُّنيـا هُـوَ الـذُّلُّ وَالسَّقَـمْ

وَلَيْـسَ عَلـى عَبْـدٍ تَقِـيٍّ نَقيصَـةٌ ... إذا حَقَّقَ التَّقْوى وَإنْ حاكَ أوْ حَجَمْ

● الحاجُّ إذا كانَ حجُّهُ مبرورًا؛ غُفِرَ لهُ ولمَنِ اسْتَغْفَرَ لهُ وشُفِّعَ فيمَن شُفِّعَ فيه.

وقد رُوِيَ أنَّ اللهَ تَعالى يَقولُ لهُم يومَ عرفةَ: «أفيضوا مغفورًا لكُم ولمَن شَفَعْتُم فيه»(٣).

---

(١) في خ: «ذلّ بالمعاصي»، وما أثبتّه من م وط أولى بالسياق.

(٢) الإسرائيليّة، التي لا أصل لها في المرفوع الصحيح، وإن صحّ معناها.

(٣) (ضعيف). قطعة من حديث طويل في فضائل الركوع والسجود والحجّ جاء من وجوه:

فرواه: البزّار (١٠٨٣ ـ كشف) والسهمي في «جرجان» (ص٤٨٤) والبيهقي في «الدلائل» (٦/ ٢٩٤) وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (١/ ١٢٧) من طريق إسماعيل بن رافع، وأبو يعلى (٤١٠٦) من طريق صالح المرّيّ عن يزيد الرقاشي، والأصبهاني في «الترغيب» (١٠٠٩) من طريق سلام بن سليمان المدائني ثني سلام بن مسلم الطويل عن زياد؛ ثلاثتهم عن أنس. . . رفعه. وأعلّ الهيثمي (٣/ ٢٧٨) الطريق الأولى بإسماعيل؛ فإنّه ضعيف منكر الحديث وروايته عن أنس منقطعة. وأعلّ الثانية بالمرّيّ، وهو ضعيف في حدّ الترك، والرقاشيّ أيضًا ضعيف. وأمّا الثالثة؛ ففيها المدائني ضعيف، والطويل متروك، وزياد جماعة منهم الكذّاب والمتروك والضعيف. فالطرق الثلاثة لهٰذا الحديث عن أنس ساقطة منفردة ومجتمعة.

ورواه: عبدالرزّاق (٨٨٣٠)، والطبراني (١٢/ ٣٢٥/ ١٣٥٦٦)، والبيهقي في «الدلائل» (٦/ ٢٩٣)؛ من طريق عبدالوهّاب بن مجاهد، عن أبيه، عن ابن عمر. . . رفعه. وعبدالوهّاب متّهم متروك.

ورواه: البزّار (١٠٨٢ ـ كشف)، وابن حبّان (١٨٨٧)، والبيهقي في «الدلائل» (٦/ ٢٩٤)؛ من طريق يحيى بن عبدالرحمٰن الأرحبي، ثنا عبيدة بن الأسود، [عن القاسم بن الوليد الجندعي]، عن سنان بن الحارث، عن طلحة بن مصرّف، عن مجاهد، عن ابن عمر. . . رفعه. قال البزّار: «لا نعلم له أحسن من هٰذا الطريق». وقال البيهقي: «إسناده حسن». وقال الهيثمي (٣/ ٢٧٨): «رجال البزّار موثّقون». قلت: في رواية الأرحبي عن عبيدة غرائب، وعبيدة يعتبر من حديثه ما بيّن فيه السماع وكان من فوقه ودونه ثقات خلافًا للحال هنا، والقاسم يخطئ ويخالف، وسنان مجهول، فأين الحسن في هٰذا السند!

ورَوى الإمامُ أحْمَدُ بإسنادِهِ عن أبي موسى الأشْعَرِيِّ؛ قالَ: إنَّ الحاجَّ لَيَشْفَعُ في أربعِ مئةِ بيتٍ مِن قومِهِ، ويُبارَكُ في أربعينَ مِن أُمَّهاتِ البعيرِ الذي يَحْمِلُهُ، ويَخْرُجُ مِن خطاياهُ كيومَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ[1].

فإذا رَجَعَ مِن الحجِّ المبرورِ؛ رَجَعَ وذنبُهُ مغفورٌ ودعاؤُهُ مستجابٌ. فلذٰلكَ يُسْتَحَبُّ تلقِّيهِ والسَّلامُ عليهِ وطلبُ الاستغفارِ منهُ.

وتلقِّي الحاجِّ مسنونٌ.

وفي «صحيح مسلم»[2]: عن عَبْدِاللهِ بنِ جَعْفَرٍ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ إذا قَدِمَ مِن سَفَرٍ؛ تُلُقِّيَ بصبيانِ أهلِ بيتِهِ، وإنَّهُ ﷺ قَدِمَ مِن سفرٍ، فسُبِقَ بي إليهِ، فحَمَلَني بينَ يديهِ /خ٥٧/، ثمَّ جيءَ بأحدِ ٱبْنَي فاطِمَةَ، فأرْدَفَهُ خلفَهُ، فأُدْخِلْنا المدينةَ ثلاثةً على دابَّةٍ.

وقد وَرَدَ النَّهيُ عن ركوبِ ثلاثةٍ على دابَّةٍ في حديثٍ مرسلٍ[3]، فإنْ صَحَّ؛ حُمِلَ

= ورواه الطبراني في «الأوسط» (٢٣٤١) من طريق محمّد بن عبدالرحيم بن شروس، ثنا يحيى بن أبي الحجّاج، ثنا أبو سنان عيسى بن سنان، ثنا يعلى بن شدّاد بن أوس، عن عبادة بن الصامت... رفعه بسياق مختلف دون ذكر هٰذه القطعة. قال الهيثمي (٣/ ٢٨٠): «فيه محمّد بن عبدالرحيم، ذكره ٱبن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، ومن فوقه موثّقون». قلت: ويحيى وأبو سنان ليّنان.

(١) **(ضعيف موقوفًا ومرفوعًا)**. رواه: عبدالرزّاق (٨٨٠٧)، والفاكهي في «مكّة» (٩٢١ و٩٢٢)، والبزّار (٣١٩٦)؛ من طريق رجل من الأشعريّين، عن أبي موسى... موقوفًا ومرفوعًا.
قال المنذري والهيثمي (٣/ ٢١٤): «فيه من لم يسمّ». قلت: وٱختلفوا عليه رفعًا ووقفًا!

(٢) (٤٤ـ الصحابة، ١١ـ فضائل عبدالله بن جعفر، ٤/ ١٨٨٥/ ٢٤٢٨).

(٣) **(ضعيف)**. وقد جاء عن جماعة من الصحابة موصولاً ومرسلاً:
* فرواه الطبراني في «الأوسط» (٧٥٠٨) من طريق سليمان بن داوود الشاذكوني، ثنا أبو أُميّة بن يعلى، ثنا محمّد بن المنكدر، عن جابر... رفعه. قال الطبراني: «تفرّد به الشاذكوني». وقال الهيثمي (٨/ ١١٢): «وهو متروك». قلت: ومتّهم، وقصّر العسقلاني فقال: «سنده ضعيف».
* ورواه: الطبري (١٠/ ٣٩٦ـ فتح)، والطبراني في «الأوسط» (٤٨٤٩)؛ من طريق محمّد بن جامع العطّار، ثنا محمّد بن عثمان القرشي، ثنا سليمان بن أبي داوود، عن عطاء، عن أبي سعيد... رفعه. قال الطبراني: «تفرّد به محمّد بن جامع». قال الهيثمي (٨/ ١٠٨): «وهو ضعيف». قلت: والقرشيّ وٱبن داوود أيضًا ضعيفان، وقصّر العسقلاني فقال: «في سنده لين».
* ورواه: ٱبن أبي شيبة (٢٦٣٧٠)، والطبراني (٢٠/ ٣٣٠/ ٧٨٢)، وٱبن قانع (٣/ ٦٠/ ١٠٠٨)؛ من طريق إسماعيل بن مسلم المكّي، عن الحسن (ووقع في المصنّف: عن الحصين)، عن مهاجر بن قنفذ... رفعه. قال الهيثمي (١/ ١١٨): «رجاله ثقات»! قلت: إسماعيل واه منكر الحديث، والحسن عنعن على =

على ركوبِ ثلاثةِ رجالٍ؛ فإنَّ الدَّابَّةَ يَشُقُّ عليها حملُهُم بخلافِ رجلٍ وصغيرينِ[١].

وفي «المسند» و«صحيح الحاكم»[٢]: عن عائِشَةَ؛ قالَتْ: أَقْبَلْنا مِن مَكَّةَ في حجٍّ أو عمرةٍ، فتَلَقَّانا غلمانٌ مِن الأنصارِ كانوا يَتَلَقَّوْنَ أهاليَهُم إذا قَدِموا[٣].

= تدليسه، ولذلك قال العسقلاني: «سنده ضعيف».

* ورواه ابن أبي شيبة (٢٦٣٧١): ثنا زاذان، عن أبي العنبس، عن زاذان... أنّه ﷺ لعن الثالث وقال: «لينزل أحدكم». وزاذان أبو يحيى القتّات وأبو العنبس ليّنان. فهٰذا ضعيف على إرساله.

* ورواه البزّار (٩٠ـ كشف): ثنا السكن بن سعيد، ثنا عبدالصمد، ثنا أبي، ثنا حمّاد بن سلمة، عن سعيد بن جمهان، عن سفينة؛ أنّ النبيّ ﷺ كان جالسًا، فمرّ رجل على بعير وبين يديه قائد وخلفه سائق، فقال: «لعن الله القائد والسائق والراكب». قال الهيثمي (١/ ١١٨): «رجاله ثقات». قلت: السكن ما وقفت له على ترجمة وحدّه الستر في أحسن الأحوال.

فالأوجه الأربعة الأولى واهية لا تكاد تبلغ حدّ الاعتبار، وحديث سفينة قاصر عن الشهادة لهٰذا المعنى؛ لأنّ ظاهره أنّ الراكب واحد لا ثلاثة، وعلى التسليم بأنّ الثلاثة كانوا راكبين؛ فهي واقعة عين قاصرة عن الشهادة لعموم النهي.

(١) فيه نظر! وقد روى ابن أبي شيبة (٢٦٣٦١) بسند قويّ عن ابن عمر موقوفًا: «ما كنت أُبالي لو كنت عاشر عشرة على دابّة بعد أن تطيقنا». فقيّد الحكم بطاقة الدابّة، وهو الأولى، فمن الدوابّ ما يعجز عن حمل رجل جسيم أو رجلين فيحرم تحميلها فوق طاقتها، ومنها ما يطيق الثلاثة بغير بأس فيجوز، وإلى هٰذا ذهب أكثر أهل العلم، والله أعلى وأعلم.

(٢) يعني: «المستدرك»! وفي وصف «المستدرك» بالصحيح تساهل وتجوّز عظيمان!

وقد قال ابن القيّم في «الفروسيّة» (ص٢٤٥): «ولا يعبأ الحفّاظ أطبّاء علل الحديث بتصحيح الحاكم شيئًا ولا يرفعون به رأسًا البتّة، بل لا يدلّ تصحيحه على حسن الحديث، بل يصحّح أشياء موضوعة بلا شكّ عند أهل الحديث».

وأبعد من هٰذا تدقيقًا وتحريرًا قول الذهبيّ في «النبلاء» (١٧/ ١٧٥): «في «المستدرك» شيء كثير على شرطهما، وشيء كثير على شرط أحدهما، ولعلّ مجموع ذٰلك ثلث الكتاب بل أقلّ؛ فإنّ في كثير من ذٰلك أحاديث في الظاهر على شرط أحدهما أو كليهما وفي الباطن لها علل خفيّة مؤثّرة. وقطعة من الكتاب إسنادها صالح وحسن وجيّد، وذٰلك نحو ربعه. وباقي الكتاب مناكير وعجائب، وفي غضون ذٰلك أحاديث نحو المئة يشهد القلب ببطلانها كنت قد أفردت منها جزءًا، وحديث الطير بالنسبة إليها سماء». قلت: يعني حديث الطير الذي اتّفق أهل العلم على أنّه موضوع مكذوب واستدركه الحاكم على الصحيحين هو أقلّها نكارة وهجنة.

(٣) (حسن). قطعة من حديث اهتزاز العرش لموت سعد بن معاذ الذي رواه: ابن أبي شيبة (٣٦٧٩٢)، وابن سعد (٣/ ٤٣٤)، وإسحاق (٣/ ٩٩٥/ ١٧٢٣)، وأحمد (٤/ ٣٥٢)، وسمّويه في «الفوائد» (٢/ ١٢٥ـ إصابة)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٩٢٦ و١٩٢٧)، والشاشي (٢/ ١٢٥ـ إصابة)، وابن الأعرابي في «المعجم» (٢/ ١٢٥ـ إصابة)، وابن حبّان (٧٠٣٠) مختصرًا، والطبراني (١/ ٢٠٤/ ٥٥٣، ٦/ ١٠/ ٥٣٣٢)، والحاكم (١/ ٤٨٨، ٣/ ٢٠٧ و٢٨٩)، وأبو نعيم في «المعرفة» (٨٧٨ و٨٧٩)، والبيهقي =

وكذٰلكَ السَّلامُ على الحاجِّ إذا قَدِمَ ومصافحتُهُ وطلبُ الدُّعاءِ منهُ.

وفي «المسند» بإسنادٍ فيهِ ضعفٌ: عنِ ٱبنِ عُمَرَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إذا لَقِيتَ الحاجَّ؛ فسَلِّمْ عليهِ وصافِحْهُ ومُرْهُ أنْ يَسْتَغْفِرَ لكَ قبلَ أنْ يَدْخُلَ بيتَهُ؛ فإنَّهُ مغفورٌ لهُ»[١].

وفيهِ أيضًا: عن حَبيبِ بنِ أبي ثابتٍ؛ قالَ: خَرَجْتُ معَ أبي نَتَلَقَّى الحاجَّ ونُسَلِّمُ عليهِم قبلَ أنْ يَتَدَنَّسوا.

ورَوى مُعاذُ بنُ الحَكَمِ؛ قالَ: حَدَّثَنا موسى بنُ أَعْيَنَ، عنِ الحَسَنِ؛ قالَ: إذا خَرَجَ الحاجُّ؛ فشَيِّعوهُمْ وزَوِّدوهُمُ الدُّعاءَ، وإذا قَفَلوا؛ فٱلْتَقوهُمْ وصافِحوهُمْ قبلَ أنْ يُخالِطوا الذُّنوبَ؛ فإنَّ البركةَ في أيديهِم.

ورَوى أبو الشَّيخِ الأَصْبَهانِيُّ وغيرُهُ مِن روايةِ: ليثٍ، عن مُجاهِدٍ؛ قالَ: قالَ عُمَرُ: يُغْفَرُ للحاجِّ ولمَنِ ٱسْتَغْفَرَ لهُ الحاجُّ بقيَّةَ ذي الحِجَّةِ ومحرَّمٍ وصَفَرَ وعشرٍ مِن ربيعٍ الأوَّلِ[٢].

وفي «مسند البزّار» و«صحيح الحاكم» مِن حديثِ أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا: «اللهمَّ! ٱغْفِرْ للحاجِّ، ولمَنِ ٱسْتَغْفَرَ لهُ الحاجُّ»[٣].

= (٥/ ٢٦٠)؛ من طرق، عن محمّد بن عمرو بن علقمة بن وقّاص، عن أبيه، عن جدّه... رفعه.

صحّحه الحاكم على شرط مسلم مرتين ووافقه الذهبي، ولم يخرّج مسلم لعمرو بن علقمة وهو صالح لا بأس بحديثه، ولا لابنه إلّا متابعة وهو صدوق، فالسند حسن فحسب. نعم؛ للمتن شواهد يصحّ بها عند الشيخين وغيرهما، لٰكنْ ليس فيها ذكر للحجّ والعمرة التي هي موضع البحث هنا.

(١) (موضوع). رواه: أحمد (٢/ ٦٩ و١٢٨)، والفاكهي (٩٢٥)، وٱبن حبّان في «المجروحين» (٢/ ٢٦٥)، وأبو الشيخ في «الطبقات» (٣/ ١٧٧)؛ من طريق محمّد بن الحارث الحارثي، ثنا محمّد بن عبدالرحمن بن البيلماني، عن أبيه، عن ٱبن عمر (وقال أبو الشيخ: عن جابر)... رفعه.

قال الهيثمي (٤/ ١٩): «فيه محمّد بن البيلماني وهو ضعيف». قلت: قصّر يرحمه الله: محمّد متروك متّهم وليس ضعيفًا فحسب، وأبوه والحارثي ضعيفان، فالسند ساقط، وقال الألباني: «موضوع».

(٢) (ضعيف). رواه: مسدّد في «المسند» (٣٢٢٥ ـ كشف الخفاء)، وٱبن أبي شيبة (١٢٦٥٥)، وأبو الشيخ في «الثواب» (٣٢٢٥ ـ كشف الخفاء)؛ من طريق ليث، عن مجاهد، عن عمر... به موقوفًا.

وهٰذا ضعيف: ليث مخلّط مضطرب الحديث، ومجاهد عن عمر منقطع. ولو صحّ لكان له حكم الرفع.

(٣) (ضعيف). رواه: البزّار (١١١٥ ـ كشف)، وٱبن خزيمة (٢٥١٦)، والطبراني في «الأوسط» (٨٥٨٩) و«الصغير» (١٠٩١)، والحاكم (١/ ٤٤١)، والبيهقي (٥/ ٢٦١) وفي «الشعب» (٤١١٢)، والخطيب في «التاريخ» (١٣/ ٢٦٩)؛ من طريق شريك، عن منصور، عن أبي حازم، عن أبي هريرة... رفعه.

ورَوى: أبو مُعاوِيَةَ الضَّريرُ، عن حَجَّاجٍ، عنِ الحَكَمِ؛ قالَ: قالَ ٱبنُ عَبَّاسٍ: لوْ يَعْلَمُ المقيمونَ ما للحاجِّ عليهِم مِن الحقِّ؛ لأَتَوْهُمْ حينَ يَقْدَمونَ حتَّى يُقَبِّلوا رواحِلَهُم؛ لأنَّهم وفدُ اللهِ في جميعِ النَّاسِ.

ما للمنقطعِ حيلةٌ سوى التَّعلُّقِ بأذيالِ الواصلينَ.

هَلِ الدَّهْرُ يَوْمًا بِوَصْلٍ يَجودُ ... وَأَيَّامُنا بِاللِّوى هَلْ تَعودُ
زَمانٌ تَقَضَّى وَعَيْشٌ مَضى ... بِنَفْسِيَ وَاللهِ تِلْكَ العُهودُ
ألا قُلْ لِزُوَّارِ دارِ الحَبيبِ ... هَنيئًا لَكُمْ في الجِنانِ الخُلودُ
أَفيضُوا عَلَيْنا مِنَ الماءِ فَيْضًا ... فَنَحْنُ عِطاشٌ وَأَنْتُمْ وُرودُ

أحبُّ ما إلى المحبِّ سؤالُ مَن قَدِمَ مِن ديارِ الحبيبِ.

عارِضا بي رَكْبَ الحِجازِ أُسائِلْـ ... ـهُ مَتى عَهْدُهُ بِأَيَّامِ سَلْعِ
وَٱسْتَمِلاّ حَديثَ مَنْ سَكَنَ الخَيْـ ... ـفَ وَلا تَكْتُباهُ إلاَّ بِدَمْعي
فاتَني أنْ أرى الدِّيارَ بِطَرْفي ... فَلَعَلِّي أرى الدِّيارَ بِسَمْعي(١)
مَنْ يُعيدُ أيَّامَ جَمْعٍ عَلى ما ... كانَ مِنْها وَأَيْنَ أَيَّامُ جَمْعي

/خ٥٨/ لقاءُ الأحبابِ لقاحُ الألبابِ، وأخبارُ تلكَ الدِّيارِ أحلى عندَ المحبِّينَ مِن الأسمارِ.

إذا قَدِمَ الرَّكْبُ يَمَّمْتُهُمْ ... أُحَيِّي الوُجوهَ قُدومًا ووِرْدًا
وأسْأَلُهُمْ عَنْ عَقيقِ الحِمى ... وَعَنْ أرْضِ نَجْدٍ وَمَنْ حَلَّ نَجْدا
حَدِّثوني عَنِ العَقيقِ حَديثًا ... أَنْتُمُ بِالعَقيقِ أَقْرَبُ عَهْدا(٢)

= وهٰذا سند ضعيف فيه علّتان: **أولاهما**: أنّ شريكًا سيّئ الحفظ جدًّا. **والثانية**: أنّه ٱضطرب فيه: فرواه: الثعلبي في «التفسير» (٣/ ٨٤ـ نصب الراية)، وٱبن أبي شيبة (١٢٦٥٦)؛ عنه، عن جابر، عن مجاهد. . . مرسلاً. وتابعه شيبان بن فرّوخ عند الأصبهاني في «الترغيب» (١٠٣٨) عن جابر. . . به مرسلاً. فبان أنّ الراجح هنا الإرسال، وأنّ الوصل من سوء حفظ شريك، وقد أعلّ المنذري والهيثمي والألباني الموصول، وقوّاه الحاكم والذهبي والعسقلاني.

(١) في خ: «فلعلّي أعي الحديث بسمعي»، والأولى ما أثبتّه من م وط.

(٢) كذا! والبيت من البحر الخفيف، وسائر الأبيات من المتقارب! فكأنّها ٱختلطت مقطوعة بأُخرى على المصنّف يرحمه الله. ووقع في خ: «أنتم بالحديث»، والأولى ما أثبتّه من م وط.

أَلا هَـلْ سَمِعْتُـمْ ضَجيـجَ الحَجيـجِ عَلى ساحَةِ الخَيْفِ وَالعِيسُ تُحْدى
فَـذِكْـرُ المَشَـاعِـرِ وَالمَـرْوَتَيْـنِ وَذِكْـرُ الصَّفَـا يَطْـرُدُ الهَـمَّ طَـرْدا

أرواحُ القبولِ تَفوحُ مِن المقبولينَ، وأنوارُ الوصولِ تَلوحُ على الواصلينَ.

تَفـوحُ أرواحُ نَجْـدٍ مِـنْ ثِيـابِهِـمُ عِنْدَ القُدومِ لِقُرْبِ العَهْدِ بِـالـدَّارِ
أَهْفو إلى الرَّكْبِ تَعْلو لي رَكائِبُهُمْ مِنَ الحِمى في أُسَيْحاقٍ وَأَطْمارِ[١]
يـا راكِبـانِ قِفـا لـي وَاقْضِيـا وَطَـري وَحَـدِّثـانـيَ عَـنْ نَجْـدٍ بِـأَخْبـارِ

ما يُؤَهَّلُ للإكثارِ مِن التَّرَدُّدِ إلى تلكَ الآثارِ إلاَّ محبوبٌ مختار.

● حَجَّ [عَلِيُّ] بنُ المُوَفَّقِ سِتِّينَ حَجَّةً. قالَ: فلمَّا كانَ بعدَ ذٰلكَ؛ جَلَسْتُ في الحجرِ أُفَكِّرُ في حالي وكثرةِ تَرْدادي إلى ذٰلكَ المكانِ ولا أدْري هلْ قُبِلَ منِّي حجِّي أم رُدَّ، ثمَّ نِمْتُ فرَأَيْتُ في منامي قائلاً يَقولُ لي: هلْ تَدْعو إلى بيتِكَ إلاَّ مَن تُحِبُّ؟ قالَ: فاسْتَيْقَظْتُ وقدْ سُرِّيَ عنِّي.

ما كلُّ مَن حَجَّ قُبِل، ولا كلُّ مَن صَلَّى وُصِل.

قيلَ لابنِ عُمَرَ: ما أكثرَ الحاجَّ! قالَ: ما أقلَّهُم!

وقالَ: الرَّكبُ كثيرٌ، والحاجُّ قليلٌ.

حجَّ بعضُ المتقدِّمينَ، فتُوُفِّيَ في الطَّريقِ في رجوعِهِ، فدَفَنَهُ أصحابُهُ ونَسُوا الفأسَ في قبرِهِ، فنَبَشوهُ لِيَأْخُذوا الفأسَ، فإذا عنقُهُ ويداهُ قد جُمِعَتْ في حَلْقَةِ الفأس، فرَدُّوا عليهِ التُّرابَ، ثمَّ رَجَعوا إلى أهلِهِ، فسَألوهُم عن حالِهِ، فقالوا: صَحِبَ رجلاً، فأَخَذَ مالَهُ، فكانَ يَحُجُّ منهُ.

إذا حَجَجْـتَ بِمـالٍ أَصْلُـهُ سُحْـتٌ فَمـا حَجَجْـتَ وَلٰكِـنْ حَجَّـتِ العيـرُ
لا يَقْبَـلُ اللّـهُ إلاَّ كُـلَّ صـالِحَـةٍ مـا كُـلُّ مَـنْ حَـجَّ بَيْـتَ اللّهِ مَبْـرورُ

مَن حجُّهُ مبرورٌ قليلٌ، ولٰكنْ قدْ يوهَبُ المسيءُ للمحسنِ.

وقد رُوِيَ أنَّ اللهَ تَعالى يَقولُ عشيَّةَ عَرَفَةَ: قد وَهَبْتُ مسيئَكُمْ لمحسنِكُمْ[٢].

---

(١) الأسيحاق والأطمار: الثياب البالية. وفي خ: «أسيجاف وأطمار»! وفي م: «أخلاق وأطمار».
(٢) (موضوع). قطعة من حديث طويل جاء عن جماعة من الصحابة:

= * فرواه: ٱبن حبّان في «المجروحين» (٣/ ١٢٤)، وٱبن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢١٤)؛ من طريق يحيى بن عنبسة، ثنا مالك، عن نافع، عن ٱبن عمر... رفعه. ويحيى بن عنبسة كذّاب يضع.

* ورواه: ٱبن منيع في «المسند» (١١٧٩ـ مطالب)، وأبو يعلى (٤١٠٦)؛ من طريق صالح المرّي، عن يزيد الرقاشي، عن أنس... رفعه. قال الهيثمي (٣/ ٢٦٠): «فيه صالح المرّي وهو ضعيف». قلت: المرّي واهٍ في حدّ الترك، والرقاشي ضعيف، والسند ساقط.

* ورواه: البغوي، وٱبن منده (١/ ٥٧٣ـ إصابة)، والخطيب في «تلخيص المتشابه» (٢/ ١٤٢ـ لآلئ)؛ من طريق صالح بن عبدالله بن صالح، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن زيد، عن أبيه، عن جدّه... رفعه. قال الخطيب: «صالح وعبدالرحمٰن مجهولان». وقال العسقلاني في «القول المسدّد» (ح٧): «قال البخاري: صالح بن عبدالله منكر الحديث». وقال في «الإصابة»: «لا أعرف عبدالله بن زيد هٰذا ولا ولده». قلت: فهٰؤلاء ثلاثة لا يعرفون إلّا بهٰذا، فالسند مظلم.

* وروى المعنى دون العبارة: البخاري في «التاريخ» (٧/ ٢-٣)، وٱبن ماجه (٢٥ـ المناسك، ٥٦ـ الدعاء بعرفة، ٢/ ١٠٠٢/ ٣٠١٣)، وأبو داوود (٣٥ـ الأدب، ١٦٨ـ أضحك الله سنّك، ٢/ ٧٨١/ ٥٢٣٤)، والفسوي (١/ ٢٩٥)، وٱبن أبي عاصم في «الآحاد» (١٣٩٠ و١٣٩١)، وٱبن أحمد في «المسند» (٤/ ١٤-١٥)، وأبو يعلى (١٥٧٨)، والطبري (٣٨٤٦)، والعقيلي (٤/ ١٠)، وٱبن عدي (٦/ ٢٠٩٤)، والبيهقي (٥/ ١١٨) وفي «الشعب» (٣٤٦)، وٱبن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢١٤)، والضياء في «المختارة» (٨/ ٣٩٨/ ٤٩١ و٤٩٢)، والمزّي في «التهذيب» (١٤/ ٢٥١)؛ من طريق عبدالقاهر بن السريّ، عن ٱبن لكنانة بن العبّاس بن مرداس، عن كنانة، عن العبّاس... رفعه. قال البوصيري: «في إسناده عبدالله بن كنانة، قال البخاري: لم يصحّ حديثه، ولم أر من تكلّم فيه بجرح ولا توثيق». قلت: لم يرو عنه سوى عبدالقاهر فهو مجهول، وأبوه كنانة مجهول مثله، وعبدالقاهر لا يعدو أن يكون صالحًا في المتابعات.

* ورواه: عبدالرزّاق (٨٨٣١)، والطبراني (٣/ ٢٥٩-٢٦٠ـ مجمع، ح٧ قول مسدّد)، وٱبن الجوزي في «الموضوعات» (٤/ ٢١٥)؛ عمّن سمع قتادة يحدّث، عن خلاس بن عمرو، عن عبادة بن الصامت... رفعه. قال الهيثمي: «فيه راوٍ لم يسمّ». قلت: وخلاس يرسل، وفي روايته عن عبادة نظر.

* ورواه عبدالعزيز بن أبي روّاد وٱختلف عليه فيه على وجهين: **روى الأوّل**: الطبري (٣٨٤٧) وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ١٩٩) وٱبن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢١٣) من طريق بشّار بن بكير الحنفي، ورواه الحسن بن سفيان في «المسند» (ح٧ـ قول مسدّد)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ١٩٩) من طريق أبي هشام عبدالرحيم بن هارون الغسّاني؛ كلاهما عن عبدالعزيز، عن نافع، عن ٱبن عمر... رفعه في سياق خطبته ﷺ عشيّة عرفة. **وروى الثاني**: ٱبن ماجه (٢٥ـ المناسك، ٦١ـ الوقوف بجمع، ٢/ ١٠٠٦/ ٣٠٢٤) من طريق وكيع، والفاكهي في «مكّة» (٢٦٩٤) من طريق ٱبن أبي عديّ؛ كلاهما عن عبدالعزيز، عن أبي سلمة الحمصيّ، عن بلال... رفعه في سياق خطبته ﷺ غداة جمع.

وعليه؛ فقد خالف ٱبن بكير المجهول والغسّانيّ المتّهم الثقتين وكيعًا وٱبن أبي عديّ فروياه على الوجه الأوّل من حديث ٱبن عمر، فروايتهما منكرة والمعروف حديث بلال. وحديث بلال قال البوصيري: «إسناد ضعيف، أبو سلمة هٰذا لا يعرف ٱسمه وهو مجهول». قلت: وفي القلب أنّ روايته عن بلال منقطعة.

حَجَّ بعضُ المتقدِّمينَ، فنامَ ليلةً، فرأَى ملكينِ نَزَلا مِن السَّماءِ، فقالَ أحدُهُما للآخرِ: كم حَجَّ العامَ؟ قالَ: ستُّ مئةِ ألفٍ. قالَ لهُ: كم قُبِلَ منهُم؟ قالَ: ستَّةٌ. قالَ: فاستَيْقَظَ الرَّجلُ وهوَ قلقٌ ممَّا رَأَى. فرأَى في الليلةِ الثَّانيةِ كأنَّهُما نَزَلا وأعادا القولَ، وقالَ أحدُهُما: إنَّ اللهَ وَهَبَ لكلِّ /خ٥٩/ واحدٍ مِن السِّتَّةِ مئةَ ألفٍ.

كانَ بعضُ السَّلفِ يقولُ في دعائِهِ: اللهمَّ! إنْ لمْ تَقْبَلْني؛ فهَبْني لمَن شِئْتَ مِن خلقِكَ.

مَن رُدَّ عليهِ عملُهُ ولمْ يُقْبَلْ منهُ؛ فقد يُعَوَّضُ ما يُعَوَّضُ المصابُ فيُرْحَمُ بذٰلكَ.

قالَ بعضُ السَّلفِ في دعائِهِ بعَرَفَةَ: اللهمَّ! إنْ كُنْتَ لمْ تَقْبَلْ حجِّي وتعبي ونصبي؛

= * وقال المنذري في «الترغيب» (١٧٣٧): «وروى أبن المبارك عن سفيان الثوري عن الزبير بن عدي عن أنس... (فذكره من خطبته ﷺ عشيّة عرفة)». قال الألباني في «الصحيحة» (١٦٢٤): «إسناد صحيح لا علّة فيه». قلت: رحم الله المنذري؛ أختصر ما لا ينبغي أختصاره فأوهم صحّة السند، ورحم الله الألباني؛ لو وقف على من وصل هٰذا التعليق؛ لما صحّحه.

وقد وصله: العقيلي (٢/١٩٦)، وأبن عبدالبرّ في «التمهيد» (١/١٢٨)، والسمعاني في «الإملاء والاستملاء» (١/٩٧)؛ من طريق محمّد بن خالد البردعي، ثنا عليّ بن موفّق البغدادي، ثنا شبّويه (ووقع في التمهيد: أحمد بن شبّويه) المروزيّ، ثنا أبن المبارك... به. والبردعي ـ على أنّه ثقة ـ ذكره العسقلاني في «اللسان» بحديث منكر تفرّد به هو هٰذا الحديث. وعليّ بن الموفّق صوفيّ عابد زاهد وما هو من أهل الحديث كما تدلّ عليه ترجمته في «تاريخ بغداد» (١٢/١١٢) و«صفوة الصفوة» (٢/٣٨٦). وشبّويه مجهول تفرّد عن أبن المبارك بهٰذا الحديث دون ثقات أصحابه؛ فأنّى يقال «لا علّة فيه»؟!

هٰذا؛ وقد ساق العسقلاني هٰذا الحديث في «القول المسدّد» (ح٧)، وأعترض على أبن الجوزي في حكمه عليه بالوضع وقوله «قال البخاري: لم يصحّ»، قال: «ولا يلزم من كونه لم يصحّ أن يكون موضوعًا». ثمّ ساق بعض الطرق المتقدّمة وقال: «كثرة الطرق إذا أختلفت المخارج تزيد المتن قوّة». وفي كلامه نظر من وجوه: **أوّلها**: أنّ الطرق المتقدّمة شديدة الوهاء، فالثلاث الأولى ساقطة، والأربع التالية شديدة الضعف، وأجتماع هٰذه الواهيات لا يكسب الحديث قوّة. **والآخر**: أنّه لا يخلو شيء من المتون المتقدّمة من التصريح بمغفرة الله لأهل عرفة وجمع جميع الذنوب وحقوق العباد ومظالمهم وضمانة التبعات، وهٰذه نكارة ما بعدها نكارة ومخالفة للأصول الشرعيّة الراسخة والنصوص الصحيحة الصريحة لا تقوم بها أسانيد كالشمس صحّة؛ فكيف بهٰذه الأسانيد المتداعية؟! **والثالث**: أنّ أكثر هٰذه النصوص صرّحت بأنّ هٰذا جاء عنه ﷺ في خطبة عرفة أو جمع! ومن العجيب حقًّا أن يسمع آلاف الصحابة هٰذه الخطبة ثمّ يتفرّد بنقلها إلينا الضعفاء والمتروكون دون الثقات الذين نقلوا خطبه ﷺ دون هٰذه الزيادة المنكرة.

فحريّ أن يعدّ هٰذا في الموضوعات تبعًا لابن الجوزي، أو في الواهيات تبعًا للبخاري والعقيلي وأبن حبّان وأبن عديّ وأبو نعيم والذهبي والبوصيري والهيثمي والزيلعي والعسقلاني مرّة. والله أعلم.

فلا تَحْرِمْني أجرَ المصيبةِ على تركِكَ القبولَ منِّي.

وقالَ آخرُ منهُم: اللهمَّ! ارْحَمْني؛ فإنَّ رحمتَكَ قريبٌ مِن المحسنينَ، فإنْ لمْ أكُنْ محسنًا؛ فقدْ قُلْتَ: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٣]، فإنْ لمْ أكُنْ كذلكَ؛ فأنا شيءٌ، وقد قُلْتَ: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦]، فإنْ لمْ أكُنْ شيئًا؛ فأنا مصابٌ بردِّ عملي وتعبي ونصبي؛ فلا تَحْرِمْني ما وَعَدْتَ المصابَ مِن الرَّحمةِ[1].

قالَ هِلالُ بنُ يِسافٍ: بَلَغَني أنَّ المسلمَ إذا دَعا اللهَ فلمْ يَسْتَجِبْ لهُ؛ كُتِبَ لهُ حسنةٌ. خَرَّجَهُ ابنُ أبي شَيْبَةَ؛ يَعْني: جزاءً لمصيبةِ ردِّهِ[2].

وَمَـنْ كـانَ فـي سُخْطِـهِ مُحْسِنًـا ... فَكَيْـفَ يَكُـونُ إذا مـا رَضِـي

● قدومُ الحاجِّ يُذَكِّرُ بالقدومِ على اللهِ عَزَّ وجَلَّ.

قَدِمَ مسافرٌ فيما مَضى على أهلِهِ، فسُرُّوا بهِ، وهناكَ امرأةٌ مِن الصَّالحاتِ، فبَكَتْ وقالَتْ: أذْكَرَني هٰذا بقدومِهِ القدومَ على اللهِ عَزَّ وجَلَّ، فمِن مسرورٍ ومثبورٍ.

قالَ بعضُ الملوكِ لأبي حازمٍ: كيفَ القدومُ على اللهِ؟ فقالَ أبو حازمٍ: أمَّا قدومُ الطَّائعِ على اللهِ تَعالى؛ فكقدومِ الغائبِ على أهلِهِ المشتاقينَ إليهِ، وأمَّا قدومُ العاصي؛ فكقدومِ الآبقِ على سيِّدِهِ الغضبانِ.

لَعَلَّـكَ غَضْبـانٌ وَقَلْبِـيَ غـافِـلٌ ... سَلامٌ عَلى الدَّارَيْنِ إنْ كُنْتَ راضِيا

في بعضِ الآثارِ الإسرائيليَّةِ: يقولُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ألا طالَ شوقُ الأبرارِ إليَّ، وأنا إلى لقائِهِم أشدُّ شوقًا.

كم بينَ الذينَ ﴿لَا يَحْزُنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ وَتَتَلَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ هَٰذَا يَوْمُكُمُ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٣] وبينَ الذينَ ﴿يُدَعُّونَ إِلَىٰ نَارِ جَهَنَّمَ دَعًّا﴾ [الطور: ١٣].

---

(١) هٰذه دعوات المتفيهقين، الذين يشقّقون القول ويتقعّرون فيه، ولا يأمن أصحاب هٰذا وأمثاله أن يدخلوا في زمرة المعتدين في الدعاء، والذي علّمنا إيّاه النبيّ ﷺ في حديث أبي هريرة المتّفق عليه «لا يقولنّ أحدكم: اللهمّ! اغفر لي إن شئت، اللهمّ! ارحمني إن شئت، ليعزم المسألة؛ فإنّه لا مكره له».

(٢) بل جزاء لدعائه؛ فإنّ الدعاء أحبّ أعمال العبد إلى الله وأكرمها عليه، والله سبحانه لا يردّ عبده إذا رفع إليه يديه صفرًا، إمّا أن يعطيه سؤله، وإمّا أن يدّخر له ثواب ذٰلك عنده.

قالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عنهُ: تتَلَقَّاهُمُ الملائكةُ على أبوابِ الجنَّةِ ﴿سَلامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَٱدْخُلوها خالِدينَ﴾ [الزمر: ٧٣]، ويَلْقى كلُّ غلمانٍ صاحبَهُم يُطيفونَ به فعلَ الولدانِ بالحميمِ جاءَ مِن الغَيْبَةِ: أبْشِرْ؛ قدْ أعَدَّ اللهُ لكَ مِن الكرامةِ كذا وكذا، ويَنْطَلِقُ غلامٌ مِن غلمانِهِ إلى أزواجِهِ مِن الحورِ العينِ، فيَقولُ: هٰذا فلانٌ (بٱسمِهِ في الدُّنيا)، فيَقُلْنَ: أنتَ رَأَيْتَهُ؟ فيَقولُ: نعم. فيَسْتَخِفُّهُنَّ الفرحُ حتَّى يَخْرُجْنَ إلى أُسكفَّةِ البابِ[1].

قالَ أبو سُلَيْمانَ الدَّارانِيُّ: تَبْعَثُ الحَوْراءُ مِن الحورِ الوصيفَ مِن وصائفِها، فتَقولُ: وَيْحَكَ! ٱنْظُرْ ما فُعِلَ بوليِّ اللهِ، فتَسْتَبْطِئُهُ، فتَبْعَثُ وصيفًا آخرَ، فيَأْتي الأوَّلُ فيَقولُ: تَرَكْتُهُ عندَ الميزانِ، فيَأْتي الثَّاني فيَقولُ: تَرَكْتُهُ عندَ الصِّراطِ، ويَأْتي الثَّالثُ فيَقولُ: قدْ دَخَلَ بابَ الجنَّةِ، فيَسْتَخِفُّها الفرحُ، فتَقِفُ على بابِ الجنَّةِ، فإذا /خ٦٠/ أتاها ٱعْتَنَقَتْهُ، فيَدْخُلُ خياشيمَهُ مِن ريحِها ما لا يَخْرُجُ أبدًا.

قَـدْ أُزْلِفَـتْ جَنَّـةُ النَّعيـمِ فَيـا ... طـوبـى لِقَـوْمٍ بِـرَبْعِهـا نَـزَلـوا
أَكْـوابُهُـمْ عَسْجَـدٌ يُطـافُ بِهـا ... وَالخَمْـرُ والسَّلْسَبيـلُ وَالعَسَـلُ
وَالحُـورُ تَلْقـاهُـمْ وَقَـدْ كُشِفَـتْ ... عَـنِ الـوُجـوهِ بِهـا الأسْتـارُ وَالكِلَـلُ

* * * * *

(١) أسكفّة الباب: عتبة الباب عند المدخل.

وظائف شهر صفر

في الصَّحيحينِ[١]: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «لا عدوى ولا هامةَ ولا صَفَرَ». فقالَ أعرابيٌّ: يا رسولَ اللهِ! فما بالُ الإبلِ تكونُ في الرَّملِ كأنَّها الظِّباءُ فيُخالِطُها البعيرُ الأجربُ فيُجْرِبُها؟ فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «فمَن أعْدى الأوَّلَ؟».

● أمَّا العدوى؛ فمعناها أنَّ المرضَ يَتَعَدَّى مِن صاحبِهِ إلى مَن يُقارِبُهُ مِن الأصحَّاءِ فيَمْرَضُ بذٰلكَ. وكانَتِ العربُ تَعْتَقِدُ ذٰلكَ في أمراضٍ كثيرةٍ منها الجربُ، ولذٰلكَ سَأَلَ الأعرابيُّ عنِ الإبلِ الصَّحيحةِ يُخالِطُها البعيرُ الأجربُ فتَجْرَبُ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «فمَن أعْدى الأوَّلَ؟»، ومرادُهُ أنَّ الأوَّلَ لمْ يَجْرَبْ بالعدوى بل بقضاءِ اللهِ وقدرِهِ فكذٰلكَ الثَّاني وما بعدَهُ[٢].

* وقد وَرَدَتْ أحاديثُ أشْكَلَ على كثيرٍ مِن النَّاسِ فهمُها حتَّى ظَنَّ بعضُهُم أنَّها ناسخةٌ لقولِهِ: «لا عدوى»:

مثلُ ما في الصَّحيحينِ[٣]: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «لا يُوردُ ممرِضٌ على مصحٍّ». والممرِضُ: صاحبُ الإبلِ المريضةِ، والمُصِحُّ: صاحبُ الإبلِ الصَّحيحةِ. والمرادُ النَّهيُ عن إيرادِ الإبلِ المريضةِ على الصَّحيحةِ.

ومثلُ قولِهِ ﷺ: «فِرَّ مِن المجذومِ فرارَكَ مِن الأسدِ»[٤].

---

(١) البخاري (٧٦ـ الطب، ٢٥ـ لا صفر، ١٠/ ١٧١/ ٥٧١٧)، ومسلم (٣٩ـ السلام، ٣٣ـ لا عدوى ولا طيرة، ٤/ ١٧٤٢/ ٢٢٢٠).

(٢) فيه نظر؛ لأنّ إثبات العدوى لا يقتضي بالضرورة إنكار القدر، بل أغلب المثبتين للعدوى اليوم يقرّون بأنّ الله خلق السبب والمسبّب وساق العدوى وقدّر المرض من جرّائها. وسيأتي تفصيل هٰذا قريبًا.

(٣) البخاري (٧٦ـ الطبّ، ٥٣ـ لا هامة، ١٠/ ٢٤١/ ٥٧٧١)، ومسلم (قبله، ٤/ ١٧٤٣/ ٢٢٢١).

(٤) (صحيح). علّقه البخاري (١٦ـ الطبّ، ١٩ـ الجذام، ١٠/ ١٥٨/ ٥٧٠٧): قال عفّان، ثنا سليم=

وقولِهِ ﷺ في الطّاعونِ: «إذا سَمِعْتُمْ بِهِ بأرضٍ؛ فَلا تَدْخُلوها»[١].

ودخولُ النَّسخِ في هٰذا كما تَخَيَّلَهُ بعضُهُم لا معنى لهُ؛ فإنَّ قولَهُ «لا عدوى» خبرٌ محضٌ لا يُمْكِنُ نسخُهُ؛ إلاَّ أنْ يُقالَ: هوَ نهيٌ عنِ ٱعتقادِ العدوى لا نفيٌ لها. ولٰكنْ يُمْكِنُ أنْ يَكونَ ناسخًا للنَّهيِ في هٰذهِ الأحاديثِ الثَّلاثةِ وما في معناها[٢].

والصَّحيحُ الذي عليهِ جمهورُ العلماءِ أنَّهُ لا نسخَ في ذٰلكَ، ولٰكنِ ٱختَلَفوا في معنى قولِهِ «لا عدوى»، وأظْهَرُ ما قيلَ في ذٰلكَ أنَّهُ نفيٌ لِما كانَ يَعْتَقِدُهُ أهلُ الجاهليَّةِ مِن أنَّ هٰذهِ الأمراضَ تُعْدي بطبعِها مِن غيرِ ٱعتقادِ تقديرِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ لذٰلكَ، ويَدُلُّ على هٰذا قولُهُ «فمَن أعْدى الأوَّلَ»؛ يُشيرُ إلى أنَّ الأوَّلَ إنَّما جَرِبَ بقضاءِ اللهِ وقدرِهِ فكذٰلكَ الثَّاني وما بعدَهُ[٣].

= بن حيّان، ثني سعيد بن ميناء، سمعت أبا هريرة... رفعه. قال العسقلاني: «عفّان هو ٱبن مسلم الصفّار، وهو من شيوخ البخاري... وعلى طريقة ٱبن الصلاح يكون موصولاً». قال العسقلاني: «وقد وصله أبو نعيم من طريق أبي داوود الطيالسي وأبي قتيبة مسلم بن قتيبة كلاهما عن سليم بن حيّان شيخ عفّان فيه، وأخرجه أيضًا من طريق عمرو بن مرزوق لكن موقوفًا... وقد وصله ٱبن خزيمة أيضًا». قلت: أبو داوود وسليم ثقتان، والسند صحيح موصولاً، ولا يضرّه الوقف؛ لأنّ الرفع زيادة ثقة.

(١) رواه: البخاري (٧٦- الطبّ، ٣٠- ما يذكر في الطاعون، ١٠/١٧٨/٥٧٢٨)، ومسلم (٣٩- السلام، ٣٢- الطاعون، ٤/١٧٣٧/٢٢١٨)؛ من حديث سعد وغيره.

(٢) يعني: يمكن أن يكون ناسخًا لمفهوم هٰذه الأحاديث المتقدّمة ودلالتها على ثبوت العدوى.

(٣) مسألة العدوى بين السنّة النبويّة والطبّ الحديث باب واسع جدًّا لا تصلح حواشي هٰذا الكتاب للتفصيل فيه، ولٰكنّي لن أخليها من فكرة مختصرة عنها:

* أوّلاً: يرى الأطبّاء المعاصرون: [١] أنّ العدوى أمر صحيح ثابت في بعض الأمراض لا فيها جميعًا. [٢] أنّ ٱنتقال العامل الممرض من زيد إلى عمرو لا يعني أنّ عمرًا سيصاب بالمرض يقينًا، بل هاهنا عوامل عدّة داخليّة وخارجيّة تساعد على ظهور المرض أو تقاومه، وحصول المرض يعتمد على محصّلة هٰذه العوامل. [٣] أنّ إصابة زيد بالمرض ثمّ إصابة عمرو به بعد ملابسة زيد لا يعني بالضرورة أنّ زيدًا أعدى عمرًا، بل من الممكن جدًّا أن يكون العكس صحيحًا. فهٰذه قضايا صحيحة وثابتة لا يختلف فيها طبيبان.

* ثانيًا: أرسى النبيّ ﷺ مسألة العدوى الطبّيّة والحجر الصحّيّ في قوله: «لا يورد ممرض على مصحّ»، وقوله: «فرّ من المجذوم فرارك من الأسد»، وقوله: «إذا وقع الطاعون بأرض فلا تفرّوا...». فهٰذه نصوص ثلاثة غاية في الوضوح لا ينبغي أن نتغافل عن مدلولاتها إطلاقًا.

* ثالثًا: وكذٰلك فقد صحّ عنه ﷺ من أوجه قوله: «لا عدوى»، جاء هٰذا بأصحّ الأسانيد عن جماعة من الصحابة يحيل العقل تخطئتهم فيما نقلوه.

وخَرَّجَ الإمامُ أَحْمَدُ والتِّرْمِذِيُّ مِن حديثِ: ٱبنِ مَسْعودٍ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لا يُعْدي شيءٌ شيئًا (قالَها ثلاثًا)». فقالَ أعرابيٌّ: يا رسولَ اللهِ! النُّقْبَةُ مِن الجربِ تكونُ بمشفرِ البعيرِ أو بذنبِهِ في الإبلِ العظيمةِ، فتَجْرَبُ كلُّها /خ٦١/. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «فما أَجْرَبَ الأَوَّلَ؟ لا عدوى ولا هامَةَ ولا صَفَرَ، خَلَقَ اللهُ كلَّ نفسٍ وكَتَبَ حياتَها ومصابَها ورزقَها»(١). فأَخْبَرَ أَنَّ ذٰلكَ كلَّهُ بقضاءِ اللهِ وقدرِهِ كما دَلَّ عليهِ قولُهُ تَعالى: ﴿ما أَصابَ مِن مُصيبَةٍ في الأَرْضِ وَلا في أَنْفُسِكُمْ إِلاَّ في كِتابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَها﴾

= * رابعًا: لأهل العلم أقوال كثيرة في التوفيق بين هٰذه النصوص التي ظاهرها التناقض، ولا يخلو أغلبها من نظر يحول دون الأخذ به، وأولاها بالصواب فيما أرى: [١] ما ٱختاره ٱبن القيّم في «مفتاح دار السعادة» من حمل إثباته ﷺ للعدوى على أنّها جزء سبب وحمل نفيه لها على أنّها سبب تامّ، فهٰذا أكثر الأقوال تطابقًا مع معطيات الطبّ المعاصر. [٢] أن يكون محلّ نفي العدوى القلب ومحلّ إثباتها البدن، ففي ذٰلك نهي للمريض عن ٱعتقاد أنّ فلانًا هو الذي نقل إليه العدوى، وهٰذا أيضًا يتطابق مع معطيات الطبّ المعاصر؛ لأنّ جزم المريض بأنّ فلانًا بالذات هو الذي أعداه غير مقبول علميًّا في كثير من الأحوال. [٣] أن يكون محلّ نفي العدوى في العلاقات بين المسلمين، فلا ينبغي لأحد أن يتهم فلانًا من الناس بأنّه سبب مرضه وأصل عدواه؛ لأنّه ٱتّهام لا يستند إلى أصل علميّ. [٤] أن يكون محلّ نفي العدوى أن يطالب فلانًا من الناس بتعويض ما أصابه أو أصاب دوابّه من المرض للسبب السابق نفسه. [٥] ولا يبعد أن تكون هٰذه الأمور جميعًا صحيحة ومقصودة بنفي العدوى. والله أعلى وأعلم.

(١) (**صحيح**). رواه أبو زرعة عمرو بن جرير وٱختلف عليه فيه على وجهين: روى **أوّلهما**: أحمد (١/ ٤٤٠)، والترمذي (٢٣ـ القدر، ٩ـ لا عدوى ولا هامة، ٤/ ٤٥٠/ ٢١٤٣)، وأبو يعلى (٥١٨٢)، وٱبن أبي حاتم (٢٣١٣) معلّقًا، والطحاوي في «المعاني» (٤/ ٣٠٨)؛ من طريق عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، ثنا صاحب لنا، عن ٱبن مسعود. . . رفعه. وهٰذا سند ضعيف من أجل الرجل المبهم. وقد جاء عند الطحاوي أنّه رجل من أصحاب النبيّ ﷺ لٰكن تفرّد بذٰلك حسّان بن إبراهيم الكرماني، وقد تكلّموا في حفظه. وروى **الثاني**: أحمد (٢/ ٣٢٧)، وأبو يعلى (٦١١٢)، وٱبن أبي حاتم (٢٣١٣) معلّقًا، والطحاوي (٤/ ٣٠٨)، وٱبن حبّان (٦١١٩)، والطبراني في «الأوسط» (٦٧٦٢)، والخطيب في «التاريخ» (١١/ ١٦٨)، والبغوي في «السنّة» (٣٢٤٩)؛ من طريق ٱبن شبرمة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة. . . رفعه. وهٰذا سند قويّ رجاله ثقات.

والطريقان إلى أبي زرعة قويّتان، ويبدو أنّ أبا زرعة سمعه على الوجهين، فإن كان لا بدّ من الترجيح؛ فالوجه الثاني أرجح؛ لأنّ ٱبن شبرمة أوثق ولأنّ عمارة تابعه عليه مرّة عند ٱبن حبّان (٦١١٨). وأمّا أبو حاتم فرجّح الوجه الأوّل وقال: «وهو أشبه بالصواب». ولا يخلو قوله هٰذا من نظر. والله أعلم.

وللحديث طريق أُخرى عن أبي هريرة عند أبي الشيخ في «الطبقات» (٤/ ٤٨)، لٰكن لا يفرح بها؛ ففيها عبيدالله بن أبي حميد متروك. فالمعوّل في تقوية هٰذا الحديث على طريق ٱبن شبرمة وهو صحيح به. وقد صحّحه ٱبن حبّان والألباني.

[الحديد: ٢٢].

فأمَّا نهيُهُ ﷺ عن إيرادِ الممرِضِ على المصِحِّ، وأمرُهُ بالفرارِ مِن المجذومِ، ونهيُهُ عنِ الدُّخولِ إلى موضعِ الطَّاعونِ؛ فإنَّهُ مِن بابِ ٱجتنابِ الأسبابِ التي خلَقَها اللهُ وجَعَلَها أسبابًا للهلاكِ أوِ الأذى. والعبدُ مأمورٌ بٱتِّقاءِ أسبابِ البلاءِ إذا كانَ في عافيةٍ منها، فكما أنَّهُ يُؤمَرُ أنْ لا يُلْقِيَ نفسَهُ في الماءِ أو في النَّارِ أو يَدْخُلَ تحتَ الهدمِ ونحوِهِ ممَّا جَرَتِ العادةُ[1] بأنَّهُ يُهلِكُ أو يُؤذي؛ فكذٰلكَ ٱجتنابُ مقاربةِ المريضِ كالمجذومِ أوِ القدومِ على بلدِ الطَّاعونِ؛ فإنَّ هٰذهِ كلَّها أسبابٌ للمرضِ والتَّلفِ[2]؛ واللهُ تَعالى هوَ خالقُ الأسبابِ ومسبَّباتِها، لا خالقَ غيرُهُ ولا مقدِّرَ غيرُهُ.

* وقد رُوِيَ في حديثٍ مرسَلٍ خَرَّجَهُ أبو داوودَ في «مراسيلِهِ»[3]: أنَّ النَّبيَّ ﷺ مَرَّ بحائطٍ مائلٍ فأسْرَعَ وقالَ: «أخافُ موتَ الفَواتِ»[4]. ورُوِيَ متَّصلاً، والمرسلُ أصحُّ.

---

(١) في خ ون: «ممّا جرت به العادة».

(٢) هٰذا إقرار بالعدوى بعد نفيها؛ هو يسمّي مقاربة المجذوم ودخول بلد الطاعون أسبابًا للمرض والتلف وغيره يسمّي هٰذه الأسباب عدوى! هٰذا يثبت المعنى وينفي الاسم، وذاك يثبت الاسم والمعنى!

(٣) هٰذا وهم منه يرحمه الله، فما هو عند أبي داوود في «المراسيل» بهٰذا اللفظ، وٱنظر ما بعده.

(٤) (ضعيف). وقد جاء معناه عن النبيّ ﷺ من أوجه:

* فرواه: أحمد (٢/ ٣٥٦)، وأبو يعلى (٦٦١٢)، والعقيلي (١/ ٦١)، وٱبن عدي (١/ ٢٣١ و٢٣٢)، والبيهقي في «الشعب» (١٣٥٩)؛ من طريق إبراهيم بن الفضل (أو: ٱبن إسحاق)، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. . . رفعه بهٰذا اللفظ. قال الهيثمي (٢/ ٣٢١): «إسناده ضعيف». قلت: إبراهيم متروك والسند ساقط.

* وروى: ٱبن أبي شيبة (٢٦٦٣٢)، والبيهقي في «الشعب» (١٣٦١)؛ من طريق قويّة، عن يحيى بن أبي كثير: بلغني أنّه ﷺ كان إذا مرّ بهدف مائل أسرع المشي. وهٰذا مرسل أو معضل قويّ.

* وروى أبو داوود في «المراسيل» (٤٧٧) من طريق قويّة، عن ٱبن شهاب؛ أنّه ﷺ مرّ بجدار مائل، فشمّر وأسرع وقال لأصحابه «أسرعوا». وهٰذا مرسل صحيح.

* وروى: أحمد (٤/ ٢٠٤)، والبزّار (٧٨٢)؛ عن ٱبن لهيعة، ثنا أبو قبيل، عن مالك (أو: خالد) بن عبدالله، عن ٱبن عمرو؛ أنّه ﷺ ٱستعاذ من موت الفجأة. وٱبن لهيعة ضعيف، وٱبن عبدالله مجهول.

ورواه البيهقي في «الشعب» (١٣٦٠) من طريق إسحاق بن أبي فروة، عن موسى بن وردان، عن عبدالرحمٰن بن جبير، عن ٱبن عمرو. . . به. قال البيهقي: «إسناده ضعيف». قلت: ٱبن أبي فروة متروك.

* وروى: الطبراني (٨/ ١٣٢/ ٧٦٠٢) من طريق عثمان بن عبدالرحمٰن، والطبراني (٨/ ١٣٢/ ٧٦٠٣) من طريق عمر بن موسى؛ كلاهما عن مكحول، عن أبي أُمامة: كان ﷺ يتعوّذ من موت الفجأة. قال الهيثمي (٢/ ٣٢١): «فيه عثمان بن عبدالرحمٰن القرشي متروك». قلت: وعمر بن موسى كذّاب.

وهٰذه الأسبابُ التي جَعَلَها اللهُ أسبابًا يَخْلُقُ المسبَّباتِ بها، كما دَلَّ عليهِ قولُهُ تَعالى: ﴿حتَّى إذا أقَلَّتْ سَحابًا ثِقالاً سُقْناهُ لِبَلَدٍ مَيِّتٍ فَأَنْزَلْنا بِهِ الماءَ فَأَخْرَجْنا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَراتِ﴾ [الأعراف: ٥٧]. وقالَتْ طائفةٌ: إنَّهُ يَخْلُقُ المسبَّباتِ عندَها لا بِها(١)!

وأمَّا إذا قَوِيَ التَّوكُّلُ على اللهِ والإيمانُ بقضائِهِ وقدرِهِ [فـ]ـقَوِيَتِ النَّفسُ على مباشرةِ بعضِ هٰذهِ الأسبابِ ٱعتمادًا على اللهِ ورجاءً منهُ ألَّا يَحْصُلَ بهِ ضررٌ؛ ففي هٰذهِ الحالِ تَجوزُ مباشرةُ ذٰلكَ، لا سيَّما إذا كانَ فيهِ مصلحةٌ عامَّةٌ أو خاصَّةٌ(٢).

وعلى مثلِ هٰذا يُحْمَلُ الحديثُ الذي خَرَّجَهُ أبو داوودَ والتِّرْمِذِيُّ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ أخَذَ بيدِ مجذومٍ، فأدْخَلَها معَهُ في القصعةِ، ثمَّ قالَ: «كُلْ بِٱسمِ اللهِ؛ ثقةً باللهِ وتوكُّلاً عليهِ»(٣). وقد أَخَذَ بِهِ الإمامُ أحْمَدُ.

= ونخلص من هٰذا إلى أنّ: مروره ﷺ بالجدار المائل مسرعًا جاء من طريقين مرسلين لا يرتقيان به إلى الحسن، وقوله ﷺ «أكره موت الفجأة» جاء من طريق ساقطة، وٱستعاذته ﷺ من موت الفجأة جاءت من طرق واهية لا يفيدها ٱجتماعها قوّة، فالمعنى كلّه بمختلف ألفاظه ضعيف لا يصحّ منه عن النبيّ ﷺ شيء، ولذٰلك قال أبو داوود: «وقد روي مسندًا وليس بشيء»، وضعّفه العقيلي وٱبن عدي والبيهقي والهيثمي.

(١) هٰذه طريقة الأشاعرة والكلّابيّة ومن وافقهم، وقد ٱستفرغ ٱبن القيّم وسعه في «مدارج السالكين» و«مفتاح دار السعادة» و«شفاء العليل» في تسفيه هٰذا القول وبيان تناقض أصحابه ومخالفتهم للعقل والنقل.

(٢) فيه نظر! لأنّه يخالف سنّة سيّد المتوكّلين فعلاً وقولاً وسنّة أصحابه الكرام ومن تبعهم بإحسان، وما جاء عن الصحابة والتابعين بخلاف ذٰلك فأكثره لا يثبت، وما ثبت منه فإنّما جاء ٱستجابة لظرف قاهر لا بدّ فيه من ٱختيار أيسر الضررين ودفع أشدّهما. والله أعلم.

(٣) (ضعيف). رواه: ٱبن أبي شيبة (٢٤٥٢٦)، وعبد بن حميد (١٠٩٢)، وٱبن ماجه (٣١ـ الطبّ، ٤٤ـ الجذام، ٢/ ١١٧٢/ ٣٥٤٢)، وأبو داوود (٢٢ـ الطبّ، ٢٤ـ الطيرة، ٢/ ٤١٣/ ٣٩٢٥)، والترمذي (٢٦ـ الأطعمة، ١٩ـ الأكل مع المجذوم، ٤/٢٦٦/١٨١٧)، وأبو يعلى (١٨٢٢)، والطحاوي في «المعاني» (٤/ ٣٠٩)، والعقيلي (٤/ ٢٤٢)، وٱبن حبّان (٦١٢٠)، وٱبن عديّ (٦/ ٢٤٠٤) معلّقًا، وٱبن السنّي في «اليوم والليلة» (٤٦٣)، وٱبن شاهين في «الناسخ والمنسوخ» (٥٤٢)، والحاكم (٤/ ١٣٦)، والبيهقي في «السنن» (٧/ ٢١٩) و«الشعب» (١٣٥٦)، وٱبن الجوزي في «العلل» (١٤٥٦)، والرافعي في «التدوين» (٢/ ٤٠٤)؛ من طريق يونس بن محمّد، عن المفضّل بن فضالة، عن حبيب بن الشهيد، عن محمّد بن المنكدر، عن جابر... رفعه. وهٰذا سند ضعيف له علّتان: **أولاهما**: ضعف المفضّل هٰذا. **والأخرى**: أنّه خولف، قال الترمذي: «وقد روى شعبة هٰذا الحديث عن حبيب بن الشهيد عن ٱبن بريدة أنّ ٱبن عمر أخذ بيد المجذوم، وحديث شعبة أثبت عندي وأصحّ». قلت: ورواه ٱبن أبي شيبة (٢٤٥٢٣) عن يحيى، عن حبيب، عن ٱبن بريدة، موقوفًا على سلمان. فقد جمع المرفوع الضعف والمخالفة، وهٰذا حدّ النكارة.

وقد رُوِيَ نحوُ ذٰلكَ عن عُمَرَ وٱبنِهِ عَبْدِاللهِ وسَلْمانَ رَضِيَ اللهُ عنهُم[١].

ونظيرُ ذٰلكَ ما رُوِيَ عن خالِدِ بنِ الوَليدِ رَضِيَ اللهُ عنهُ مِن أكلِ السُّمِّ.

ومنهُ مشيُ سَعْدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ وأبي مُسْلِمٍ الخَوْلانِيِّ بالجيوشِ على متنِ البحرِ.

ومنهُ أمرُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عنهُ لِتَميمٍ حيثُ خَرَجَتِ النَّارُ مِن الحَرَّةِ أنْ يَرُدَّها فدَخَلَ إليها في الغارِ التي خَرَجَتْ منهُ[٢].

فهٰذا كلُّهُ لا يَصْلُحُ إلَّا لخواصَّ مِن النَّاسِ قَوِيَ إيمانُهُم باللهِ وقضائِهِ وقدرِهِ وتوكُّلُهُم عليهِ وثقتُهُم بهِ.

ونظيرُ ذٰلكَ دخولُ المفاوزِ بغيرِ زادٍ؛ فإنَّهُ يَجوزُ لمَن قَوِيَ يقينُهُ وتوكُّلُهُ خاصَّةً[٣]. وقد نَصَّ عليهِ الإمامُ أحْمَدُ وإسْحاقُ وغيرُهُما مِن الأئمَّةِ.

وكذٰلكَ تركُ التَّكسُّبِ[٤] والتَّطبُّبِ.

كلُّ ذٰلكَ يَجوزُ عندَ الإمامِ أحْمَدَ لمَن قَوِيَ توكُّلُهُ[٥] /خ٦٢/ ؛ فإنَّ التَّوكُّلَ أعظمُ

= على أنّ المفضّل توبع فرواه: الطحاوي (٤/ ٣١٠)، وٱبن عديّ (١/ ٢٨١، ٤/ ١٦٣٧)، وٱبن الجوزي في «العلل» (١٤٥٧)؛ من طريق عن إسماعيل بن مسلم المكّي، عن محمّد بن المنكدر (وعند الطحاوي: عن أبي الزبير)، عن جابر . . . رفعه. وهٰذا واهٍ من أجل إسماعيل؛ فإنّه واهِ الحديث، وقد ٱضطرب فيه أيضًا.

فالطريق الأولى منكرة الصواب فيها الوقف والثانية واهية فٱجتماعهما لا يزحزح الحديث عن ضعفه، ولذٰلك ضعّفه الترمذي والعقيلي وٱبن عدي وٱبن الجوزي والمنذري والذهبي والعسقلاني والألباني.

(١) تقدّم لك آنفًا بعض هٰذه المرويّات، وٱنظر في «مصنّف ٱبن أبي شيبة» (٢٤٥٢٣-٢٤٥٣٥) مزيدًا من هٰذا ومن خلافه أيضًا. ومن المعتمد في الطبّ المعاصر أنّ الجذام مرض معدٍ، ولٰكنّ عدواه لا تكون إلّا بالصلة المباشرة والمساكنة الطويلة للمجذوم. فإن أكل بعض الصحابة أو غيرهم مع مجذوم مرّة أو مرارًا فليس هاهنا بأس إطلاقًا. وأمّا النبيّ ﷺ؛ فلم يفعل؛ رحمة بالأمّة وتنبيهًا بالأدنى إلى الأعلى.

(٢) أخبار يرويها أهل التاريخ غالبًا، ولا يسلم لها إسناد! والصحابة؛ فهم خواصّ الخواصّ وسادة المتوكّلين، ولٰكنّهم كانوا لا يقصّرون في الأسباب ما وجدوا إليها سبيلاً، ثمّ لا يبالون بعد ذٰلك بالمخاطر لقوّة توكّلهم، حتّى فتحوا بهٰذا الدين أعينًا عميًا وآذانًا صمًّا.

(٣) هٰذا توكّل المخرّفين! ترك الصحابة الأخذ ببعض الأسباب عجزًا عنها لا تهاونًا بها ثمّ توكّلوا على الله في تحصيل العظائم وفتح البلدان، وهٰؤلاء يستفرغون توكّلهم في تحصيل رغيف ثمنه درهم وجرعة ماء! شتّان شتّان بين من توكّل على الله في نشر الإسلام ومن توكّل على جيوب الخلق وأموالهم.

(٤) وهٰذه والله أشدّ من التي قبلها وأنكى! والله المستعان.

(٥) كذا! والمشهود من حال الإمام غير هٰذا! كيف وقد قال للذي أراد الخروج للحجّ بغير زاد: قد توكّلت على أزواد الناس إذًا؟!.

الأسبابِ التي تُستَجلَبُ بها المنافعُ ويُستَدفَعُ بها المضارُّ، كما قالَ الفُضَيلُ: لو عَلِمَ اللهُ منكَ إخراجَ المخلوقينَ مِن قلبِكَ؛ لأعْطاكَ كلَّ ما تُريدُ.

وبذٰلكَ فَسَّرَ الإمامُ أحْمَدُ التَّوكُّلَ، فقالَ: هوَ قطعُ الاستشرافِ باليأسِ مِن المخلوقينَ. قيلَ لهُ: فما الحجَّةُ فيهِ؟ قالَ: قولُ إبراهيمَ لمَّا أُلقِيَ في النَّارِ، فعَرَضَ لهُ جبريلُ عليهِ السَّلامُ، فقالَ: ألكَ حاجةٌ؟ قالَ: أمَّا إليكَ؛ فلا[1].

فلا يُشْرَعُ تركُ الأسبابِ الظَّاهرةِ إلاَّ لمَن تَعَوَّضَ عنها بالسَّببِ الباطنِ، وهوَ تحقيقُ التَّوكُّلِ عليهِ[2]؛ فإنَّهُ أقوى مِن الأسبابِ الظَّاهرةِ لأهلِهِ وأنفعُ منها. فالتَّوكُّلُ علمٌ وعملٌ؛ فالعلمُ معرفةُ القلبِ بتوحيدِ اللهِ بالنَّفعِ والضُّرِّ، وعامَّةُ المؤمنينَ تَعْلَمُ ذٰلكَ[3]. والعملُ هوَ ثقةُ القلبِ باللهِ وفراغُهُ مِن كلِّ ما سواهُ، وهٰذا عزيزٌ، ويَخْتَصُّ بهِ خواصُّ المؤمنينَ.

* والأسبابُ نوعانِ:

أحدُهُما: أسبابُ الخيرِ. فالمشروعُ أنَّهُ يَفْرَحُ بها ويَسْتَبْشِرُ ولا يَسْكُنُ إليها بل إلى خالقِها ومسبِّبِها، وذٰلكَ هوَ تحقيقُ التَّوكُّلِ على اللهِ والإيمانِ بهِ، كما قالَ تَعالى في الإمدادِ بالملائكةِ: ﴿وَما جَعَلَهُ اللهُ إلاَّ بُشْرى وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلوبُكُمْ وَما النَّصْرُ إلاَّ مِنْ عِنْدِ اللهِ﴾ [الأنفال: ١٠]. ومِن هٰذا البابِ الاستبشارُ بالفألِ، وهوَ الكلمةُ الصَّالحةُ يَسْمَعُها طالبُ الحاجةِ.

وأكثرُ النَّاسِ يَرْكَنُ بقلبِهِ إلى الأسبابِ ويَنْسى المسبِّبَ لها، وقَلَّ مَن فَعَلَ ذٰلكَ إلاَّ

---

(١) هٰذا خبر إسرائيليّ تناقله بعض التابعين فمن بعدهم، فصاراه ألاّ يصدّق ولا يكذّب.

(٢) قد أخذ النبيّ ﷺ بالأسباب الظاهرة وهو أعظم الخلق تحقيقًا للتوكّل والأسباب الباطنة: فظاهر في أحد بين درعين، وكان يدّخر لأهله قوت سنة. . . ثمّ اتّبع أصحابه وتابعوهم بإحسان سنّته فأخذوا بالأسباب الظاهرة. . . ثمّ نبتت قرون البدع، فقال مخرّفو الصوفيّة: هٰذا شأن العامّة، وأمّا الخاصّة؛ فلهم أن يتركوا الأسباب الظاهرة ـ من التكسّب وحمل الزاد ـ والتعوّض عنها بالتوكّل! ثمّ أوغل ضلاّلهم أكثر وأكثر فقالوا: لخاصّة الخاصّة أن يتركوا الأسباب الشرعيّة ـ كالصلاة والصوم والحجّ ـ والتعوّض عنها بالاتّصال مع الله ـ تعالى الله عن إفكهم ـ والوصول والمشاهدة والفناء في الذات الإلٰهيّة. . . والله المستعان على هٰذه الضلالات التي ما أنزل الله بها من سلطان.

(٣) في خ: «وعامّة المؤمنين يعلموا ذٰلك»! والصواب ما أثبتّه من م ون وط.

وُكِلَ إليها وخُذِلَ؛ فإنَّ جميعَ النِّعمِ مِن اللهِ وفضلِهِ: كما قالَ تَعالى: ﴿ما أصابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللهِ﴾ [النساء: ٧٩]، وقالَ تَعالى: ﴿وَما بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللهِ﴾ [النحل: ٥٣].

لا نِلْتُ خَيْرًا ما بَقِيْـ ـتُ وَلا عَداني الدَّهْرَ شَرُّ
إنْ كُنْتُ أعْلَمُ أنَّ غَيْـ ـرَ اللهِ يَنْفَعُ أوْ يَضُرُّ

ولا تُضافُ النِّعمُ إلى الأسبابِ، بل إلى مسبِّبِها ومقدِّرِها:

كما في الحديثِ الصَّحيحِ عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أنَّهُ صَلَّى بهِمُ الصُّبحَ في إثرِ سماءٍ، ثمَّ قالَ: «أتَدْرونَ ما قالَ ربُّكُمُ اللَّيلةَ؟». قالوا: اللهُ ورسولُهُ أعلمُ. قالَ: «أصْبَحَ مِن عبادي مؤمنٌ [بي] وكافرٌ؛ فأمَّا المؤمنُ؛ فقالَ: مُطِرْنا بفضلِ اللهِ ورحمتِهِ، فذٰلكَ مؤمنٌ بي كافرٌ بالكوكبِ، وأمَّا الكافرُ؛ فقالَ: مُطِرْنا بنوءِ كذا وكذا، فذٰلكَ كافرٌ بي مؤمنٌ بالكوكبِ»[1].

وفي «صحيح مسلم» عن أبي هُرَيْرَةَ عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «لا عدوى، ولا هامةَ، ولا نَوْءَ، ولا صَفَرَ»[2].

وهٰذا ممَّا يَدُلُّ على أنَّ المرادَ نفيُ تأثيرِ هٰذهِ الأسبابِ بنفسِها مِن غيرِ اعتقادِ أنَّها بتقديرِ اللهِ وقضائِهِ، فمَن أضافَ شيئًا مِن النِّعمِ إلى غيرِ اللهِ معَ اعتقادِهِ أنَّهُ ليسَ مِن اللهِ؛ فهوَ مشركٌ حقيقةً، ومعَ اعتقادِ أنَّهُ مِن اللهِ؛ فهوَ نوعُ شركٍ خفيٍّ.

والنَّوع الثَّاني: أسبابُ الشَّرِّ. فلا تُضافُ إلاَّ إلى الذُّنوبِ؛ لأنَّ جميعَ المصائبِ إنَّما هيَ بسببِ الذُّنوبِ، كما قالَ تَعالى: ﴿وَما أصابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩]، وقالَ تَعالى: ﴿وَما أصابَكُمْ مِنْ مُصيبَةٍ /خ٦٣/ فَبِما كَسَبَتْ أيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]. فلا تُضافُ إلى شيءٍ مِن الأسبابِ سوى الذُّنوبِ كالعدوى أو غيرِها[3].

---

(١) رواه: البخاري (١٠ـ الأذان، ١٥٦ـ يستقبل الإمام الناس، ٢/ ٣٣٣/ ٨٤٦)، ومسلم (١ـ الإيمان، ٣٢ـ كفر من قال مطرنا بالنوء، ١/ ٨٣/ ٧١)؛ من حديث زيد بن خالد الجهنيّ. و«النوء»: علامة فلكيّة خاصّة كظهور نجم معيّن في موضع معيّن أو اقتران نجمين أو نحو ذٰلك.

(٢) هٰذا أحد ألفاظ مسلم لحديث الصحيحين الذي تقدّم تخريجه أوّل الباب.

(٣) فيه نظر! أفلا يجوز أن يقال: وقع الحادث الفلانيّ بسبب السرعة الزائدة، مات فلان بسبب =

والمشروعُ ٱجتنابُ ما ظَهَرَ منها وٱتِّقاؤُهُ بقدرِ ما وَرَدَتْ بِهِ الشَّريعةُ[(١)]، مثلُ ٱتِّقاءِ المجذومِ والمريضِ والقدومِ على مكانِ الطَّاعونِ.

وأمَّا ما خَفِيَ منها[(٢)]؛ فلا يُشْرَعُ ٱتِّقاؤُهُ وٱجتنابُهُ؛ فإنَّ ذٰلكَ مِنَ الطِّيَرَةِ المنهيِّ عنها، والطِّيَرَةُ مِن أعمالِ أهلِ الشِّركِ والكفرِ، وقد حَكاها اللهُ في كتابِهِ عن قومِ فِرْعَوْنَ وقومِ صالحٍ وأصحابِ القريةِ التي جاءَها المرسلونَ. وقد ثَبَتَ عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّهُ قالَ: «لا طِيَرَةَ»[(٣)]. وفي حديثٍ: «مَن رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ فقد قارَفَ الشِّركَ»[(٤)]. وفي حديثِ ٱبنِ مَسْعودٍ المرفوعِ: «الطِّيَرَةُ مِنَ الشِّركِ، وما منَّا إلَّا[(٥)]؛ ولٰكنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ بالتَّوكُّلِ»[(٦)].

= الحريق، أصيب فلان بالإيدز بسبب نقل دم ملوّث؟! والآيتان؛ فالمراد منهما عدم نسبة المصائب والشرور التي تحلّ بالعبد إلى الله عزّ وجلّ؛ فإنّها، وإن كانت بقضاء الله وقدره، فالإنسان هو المتسبّب بها أصلاً بذنوبه ومعاصيه، والله سبحانه وتعالى لم يبتدئه بها. وقد ٱستفرغ ٱبن القيّم يرحمه الله جهده وبذل وسعه في الردّ على نفاة الأسباب في «مدارج السالكين» و«مفتاح دار السعادة» و«شفاء العليل» وغيرها، وما إخال المصنّف يرحمه الله إلّا على مذهب شيخه ٱبن القيّم في المسألة، وإنّما ٱعترى عبارته ٱضطراب أو تحريف أو سقط أورثها هٰذا المعنى. والله أعلم.

(١) فلا نبالغ في ذٰلك إلى حدّ إيذاء أصحاب هٰذه الآفات مثلاً أو سجنهم أو تهجيرهم أو حرمانهم من حقوقهم الشرعيّة، ولا نقصّر ونفرّط في الأخذ بأسباب الحيطة والحذر.

(٢) يريد الأمور التي يظنّها بعض الناس أسبابًا للشرّ بغير دليل شرعيّ أو علميّ أو عقليّ.

(٣) متّفق عليه. تقدّم تخريجه أوّل هٰذا الباب.

(٤) (حسن بشواهده). رواه: ٱبن وهب في «الجامع»، والبزّار (٣٠٤٦ـ كشف)، وٱبن أبي حاتم في «العلل» (٢٣٤٧)؛ من طريق عبدالله بن عيّاش القتباني، عن أبيه، عن شييم بن بيتان، عن شيبان بن أميّة، عن رويفع بن ثابت... رفعه. قال البزّار: «لا يروى إلّا بهٰذا الإسناد». وقال أبو حاتم: «منكر». وقال الهيثمي (١٠٨/٥): «فيه سعيد بن أسد بن موسى روى عنه أبو زرعة الرازي ولم يضعّفه أحد، وشيخ البزّار إبراهيم غير منسوب، وبقيّة رجاله ثقات». قلت: سعيد وإبراهيم ثقتان توبعا، والعلّة القادحة هي جهالة شيبان.

لٰكن له شاهد عند: ٱبن وهب في «الجامع» (٦٥٦ و٦٥٧)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (١٩٥/٢٤)، والذهبي في «النبلاء» (٥١٧/١٦)؛ من طريقين إحداهما قويّة، عن فضالة بن عبيد.... موقوفًا بلفظه وٱحتمال أن يكون لهٰذا حكم الرفع قويّ.

وله شاهد آخر من حديث ٱبن عمرو، يأتي قريبًا.

(٥) في خ: «وما منّا إلّا يتطيّر»، لٰكن أشار فوقها إلى أنّها مستفادة من إحدى النسخ، وهي إضافة ناسخ لا أصل لها في متن الحديث.

(٦) (صحيح). رواه الطيالسي في «المسند» (٣٥٦)، وٱبن أبي شيبة (٢٦٣٨٢)، وأحمد (٣٨٩/١ و٤٣٨ و٤٤٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٠٩)، وٱبن ماجه (٣١ـ الطب، ٤٣ـ من كان يعجبه الفأل، =

● والبحثُ عن أسبابِ الشَّرِّ مِن النَّظرِ في النُّجومِ ونحوِها هوَ مِن الطِّيَرَةِ المنهيِّ عنها[١]، والباحثونَ عن ذٰلكَ غالبًا لا يَشْتَغِلونَ بما يَدْفَعُ البلاءَ مِن الطَّاعاتِ، بل يأْمُرونَ بلزومِ المنزلِ وتركِ الحركةِ، وهٰذا لا يَمْنَعُ نفوذَ القضاءِ والقدرِ. ومنهُم مَن يَشْتَغِلُ بالمعاصي، وهٰذا ممَّا يُقَوِّي وقوعَ البلاءِ ونفوذَهُ.

والذي جاءَتْ بهِ الشَّريعةُ هوَ تركُ البحثِ عن ذٰلكَ والإعراضُ عنهُ والاشتغالُ بما يَدْفَعُ البلاءَ مِن الدُّعاءِ والذِّكرِ والصَّدقةِ وتحقيقِ التَّوكُّلِ على اللهِ عَزَّ وجَلَّ والإيمانِ بقضائِهِ وقدرِهِ.

وفي «مسند ٱبن وهب»؛ أنَّ عَبْدَاللهِ بنَ عَمْرِو بنِ العاصِ ٱلْتَقى هوَ وكَعْبٌ، فقالَ عَبْدُاللهِ لكَعْبٍ: علمُ النُّجومِ؟ فقالَ كَعْبٌ: لا خيرَ فيهِ. قالَ عَبْدُاللهِ: لِمَ؟ قالَ: ترى فيها ما تَكْرَهُ (يُريدُ الطِّيَرَةَ)[٢]. فقالَ كَعْبٌ: فإنْ مَضى، وقالَ: اللهمَّ! لا طيرَ إلَّا طيرُكَ، ولا خيرَ إلَّا خيرُكَ، ولا ربَّ غيرُكَ. فقالَ عَبْدُاللهِ: ولا حولَ ولا قوَّةَ إلَّا بكَ. فقالَ كَعْبٌ: جاء بها عَبْدُاللهِ، والذي نفسي بيدِهِ؛ إنَّها لرأْسُ التَّوكُّلِ وكنزُ العبدِ في الجنَّةِ، ولا يَقولُهُنَّ عبدٌ عندَ ذٰلكَ ثمَّ يَمْضي إلَّا لمْ يَضُرَّهُ شيءٌ. قالَ عَبْدُاللهِ: أرأيْتَ إنْ لمْ يَمْضِ وقَعَدَ؟ قالَ: طَعِمَ قلبُهُ طعمَ الإشراكِ.

= ٢٠/ ١١٧٠/ ٣٥٣٨)، وأبو داوود (٢٢ـ الطب، ٢٤ـ الطيرة، ٢/ ٤٠٩/ ٣٩١٠)، والترمذي (٢٢ـ السير، ٤٧ـ الطيرة، ٤/ ١٦٠/ ١٦١٤)، وأبو يعلى (٥٠٩٢ و٥٢١٩)، والبزّار (١٨٤٠)، وٱبن أبي الدنيا في «التوكّل» (٤١ و٤٢)، والطحاوي في «المعاني» (٤/ ٣١٢)، وٱبن حبّان (٦١٢٢)، والحاكم (١/ ١٧ و١٨)، والسهمي في «التاريخ» (١/ ١٨٧)، والبيهقي في «السنن» (٨/ ١٣٩) و«الشعب» (١١٦٧)، والبغوي في «شرح السنّة» (٣٢٥٧)؛ من طرق، عن سلمة بن كهيل. . . به مرفوعًا.

قال الترمذي: «حسن صحيح»، وأقرّه البغوي والمنذري والهيثمي والعسقلاني والألباني، وقال الحاكم: «صحيح سنده، ثقات رواته»، ووافقه الذهبي والعراقي والمناوي والألباني.

(١) فيه نظر من وجهين: **أوّلهما**: أنّ تحريم النظر في النجوم لا يقتصر على البحث عن أسباب الشرّ بل يعمّ أسباب الخير والشرّ معًا. والثاني: أنّ علّة تحريم النظر في النجوم لا ترجع إلى كونه من الطيرة بل إلى كونه من الشرك؛ لأنّه تعليق للحوادث الكونيّة بأسباب مفتراة لا أصل لها شرعًا ولا علمًا ولا تجربة.

(٢) كذا! وفيه نظر وإقرار بأنّ أوضاع النجوم تدلّ على وقوع حوادث كونيّة مكروهة! وأنت تعلم أنّ هٰذا لا يصحّ شرعًا ولا عقلًا ولا علمًا ولا تجربةً وليس لأصحابه أثارة من دليل. والأصل ألّا يصدّق أهل الكتاب فيما يروونه ولا يكذّبوا؛ فكيف فيما يأتون به ٱجتهادًا من عقولهم؟!

وفي «مراسيل أبي داوودَ»: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «ليسَ عبدٌ إلاَّ سَيَدْخُلُ قلبَهُ طِيَرَةٌ، فإذا أَحَسَّ بذٰلكَ؛ فلْيَقُلْ: أنا عَبْدُ اللهِ، ما شاءَ اللهُ، لا قوَّةَ إلاَّ باللهِ، لا يَأْتي بالحسناتِ إلاَّ اللهُ، ولا يَذْهَبُ بالسَّيِّئاتِ إلاَّ اللهُ، أشْهَدُ أنَّ اللهَ على كلِّ شيءٍ قديرٌ. ثمَّ يَمْضي لوجهِهِ»(١).

وفي «مسند الإمام أحْمَدَ»: عن عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو مرفوعًا: «مَن رَجَعَتْهُ الطِّيَرَةُ مِن حاجتِهِ؛ فقدْ أشْرَكَ. وكفَّارةُ ذٰلكَ أنْ يَقولَ أحدُهُم: اللهمَّ! لا طيرَ إلاَّ طيرُكَ، ولا خيرَ إلاَّ خيرُكَ، ولا إلٰهَ غيرُكَ»(٢).

وخَرَّجَ أحْمَدُ وأبو داوودَ مِن حديثِ: عُرْوَةَ بنِ عامرٍ القُرَشيِّ؛ قالَ: ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عندَ رسولِ اللهِ ﷺ، فقالَ: «أحسنُها الفأْلُ، ولا تَرُدُّ مسلمًا /خ٦٤/، فإذا رَأى أحدُكُم ما يَكْرَهُ؛ فلْيَقُلِ: اللهمَّ! لا يَأْتي بالحسناتِ إلاَّ أنتَ، ولا يَدْفَعُ السَّيِّئاتِ إلاَّ أنتَ، ولا حولَ ولا قوَّةَ إلاَّ بكَ»(٣). وخَرَّجَهُ أبو القاسمِ البَغَويُّ، وعندَهُ: «ولا تَضُرُّ مسلمًا».

---

(١) (ضعيف). رواه أبو داوود في «المراسيل» (٥٣٩) من طريق قويّة عن عبدالرحمٰن بن سابط عن النبيّ ﷺ مرسلاً. ولم أقف له على ما يقوّيه، فهو باقٍ على ضعفه بالإرسال.

(٢) (صحيح). رواه: ابن وهب في «الجامع» (٦٥٨)، وأحمد (٢/ ٢٢٠)، والطبراني في «الكبير» (٥/ ١٠٨ ـ مجمع)، وابن السنّي في «اليوم والليلة» (٢٩٢)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٤/ ٢٠١)؛ من طرق، عن ابن لهيعة، أنا ابن هبيرة، عن أبي عبدالرحمٰن الحبلي، عن ابن عمرو. . . رفعه. قال الهيثمي: «فيه ابن لهيعة، وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقيّة رجاله ثقات». قلت: رواه عنه عبدالله بن وهب وعبدالله بن يزيد وروايتهما عنه مستقيمة، فالسند جيّد.

ويشهد للقطعة الأولى حديث رويفع بن ثابت المتقدّم قريبًا وشواهده.

ويشهد للقطعة الثانية: حديث بريدة عند البزّار (٣٠٤٨ ـ كشف) بسند واهٍ، وحديث أبي هريرة عنده (٣٠٤٩ ـ كشف) بسند لا بأس به.

وجاءت القطعة الثانية أيضًا عند: ابن أبي شيبة (٢٦٤٠٢ و٢٩٥٣٤ و٣٩٨٦٣)، وأبي الشيخ في «العظمة» (٧٠٧)، والبيهقي في «الشعب» (١١٨٠)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٤/ ٢٠١)؛ من أوجه موقوفة على عليّ وابن عمرو وابن عبّاس. وهٰذه وإن لم تكن شواهد عمليًّا، لٰكنّها تزيد اليقين بصحّة هٰذا الأصل عن النبيّ ﷺ؛ لأنّ اجتماع هٰؤلاء الصحابة عليه يرجّح أنّهم تلقّوه عنه ﷺ.

(٣) (ضعيف). رواه: ابن أبي شيبة (٢٦٣٨٣ و٢٩٥٣٢ و٢٩٥٣٣)، وأبو حاتم في «الوحدان» (٢/ ٤٧٦ ـ إصابة)، وأحمد (ولم أجده في المسند)، ومن طريقه أبو داوود (٢٢ ـ الطب، ٢٤ ـ الطيرة، ٢/ ٤١٢/ ٣٩١٩)، والطبري، والبغوي في «المعجم» (لطائف المعارف ـ ص١٧٧)، وابن قانع في «المعجم» (٢/ ٢٦٢/ ٧٨١)، وابن السنّي (٢٩٣)، وابن شاهين (٢/ ٤٧٦ ـ إصابة)، والبيهقي في «السنن» (٨/ ١٣٩) =

وفي «صحيح ٱبن حِبَّان»: عن أنَسٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «لا طِيَرَةَ، والطِّيَرَةُ على مَن تَطَيَّرَ»(١).

وقالَ النَّخَعِيُّ: قالَ عَبْدُالله بنُ مَسْعودٍ: لا تَضُرُّ الطِّيَرَةُ إلاَّ مَن تَطَيَّرَ. ومعنى هٰذا أنَّ مَن تَطَيَّرَ تطيُّرًا منهيًّا عنهُ ـ وهوَ أنْ يَعْتَمِدَ على ما يَسْمَعُهُ أو يَراهُ ممَّا يُتَطَيَّرُ بِهِ حتَّى يَمْنَعَهُ ممَّا يُريدُ مِن حاجتِهِ ـ فإنَّهُ [قد] يُصيبُهُ ما يَكْرَهُهُ. وأمَّا مَن تَوَكَّلَ على اللهِ ووَثِقَ بِهِ بحيثُ عَلَّقَ قلبَهُ باللهِ خوفًا ورجاءً وقَطَعَهُ عنِ الالتفاتِ إلى هٰذهِ الأسبابِ المَخُوفَةِ وقالَ ما أُمِرَ بِهِ مِن هٰذهِ الكلماتِ ومَضى؛ فإنَّهُ لا يَضُرُّهُ [ذٰلكَ].

وقد رُوِيَ عنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ؛ أنَّهُ كانَ إذا سَمعَ نَعْقَ الغرابِ قالَ: اللهمَّ! لا طيرَ إلاَّ طيرُكَ ولا خيرَ إلاَّ خيرُكَ.

وكذٰلكَ أمَرَ رسولُ اللهِ ﷺ عندَ ٱنعقادِ أسبابِ العذابِ السَّماويَّةِ المَخُوفةِ كالكسوفِ بأعمالِ البرِّ؛ مِن الصَّلاةِ والدُّعاءِ والصَّدقةِ والعتقِ حتَّى يُكْشَفَ ذٰلكَ عنِ النَّاسِ(٢).

= و«الشعب» (١١٧١)، والخطيب في «تالي التلخيص» (٧٦)؛ من طريق سفيان الثوري تارة والأعمش تارة أُخرى، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة بن عامر. . . رفعه.

وهٰذا سند ضعيف فيه علّتان: **أولاهما**: عنعنة حبيب على كثرة إرساله وتدليسه وقول العسقلاني فيه: «الظاهر أنّ روايته عن عروة منقطعة». **والثانية**: أنّ عروة بن عامر لا تثبت صحبته. ولذٰلك جزم يحيى بن معين وأبو حاتم الرازي وٱبن قانع وٱبن حبّان والبيهقي والعسكري والمنذري والمزّي والذهبي والعراقي والعسقلاني والألباني أنّ حديثه هٰذا مرسل.

ورواه معمر في «الجامع» (١٩٥١٢) عن الأعمش عن النبيّ ﷺ معضلاً. ولا يفيد الطريق السابقة شيئًا؛ لأنّ الأعمش تلقّاه من حبيب فأسنده تارة وأرسله أُخرى.

(١) (ضعيف). قطعة من حديث رواه: ٱبن حبّان (٦١٢٣)، والطحاوي في «المعاني» (٤/ ٣١٤)، وٱبن عبدالبرّ (٩/ ٢٨٤) تعليقًا، والضياء في «المختارة» (٦/ ٢٥١/ ٢٢٦٩)؛ من طريق زهير بن معاوية، عن عتبة بن حميد، ثني عبيدالله بن أبي بكر، سمع أنسًا. . . رفعه.

قال الضياء والألباني: «حسن». وقال العسقلاني في «الفتح» (٦/ ٦٣): «في صحّته نظر؛ لأنّه من رواية عتبة بن حميد عن عبيدالله بن أبي بكر عن أنس». قلت: عتبة فيه ضعف، وقد تفرّد بهٰذا المعنى عن النبيّ ﷺ ولم يتابعه عليه أحد، فلا يطمئنّ القلب لتقويته. والله أعلم.

(٢) ٱنظر لهٰذا: «صحيح البخاري» (١٦ـ الكسوف، ٢/ ٥٢٦/ ١٠٤٠ وما بعدها)، و«صحيح مسلم» (١٠ـ الكسوف، ٢/ ٦١٨/ ٩٠١ وما بعدها)؛ فقد جاء في معظم أحاديث الكسوف.

وهٰذا كلُّهُ ممَّا يَدُلُّ على أنَّ الأسبابَ المكروهةَ إذا وُجِدَتْ فإنَّ المشروعَ الاشتغالُ بما يُرْجى بهِ دفعُ العذابِ المخوفِ منها؛ مِن أعمالِ الطَّاعاتِ والدُّعاءِ وتحقيقِ التَّوكُّلِ على اللهِ والثِّقةِ بهِ؛ فإنَّ هٰذهِ الأسبابَ كلَّها مقتضِياتٌ لا موجباتٌ، ولها موانعُ تَمْنَعُها. فأعمالُ البرِّ والتَّقوى والدُّعاءُ والتَّوكُّلُ مِن أعظمِ ما يُسْتَدْفَعُ بهِ.

ومِن كلام بعضِ الحكماءِ المتقدِّمينَ: ضجيجُ الأصوات في هياكلِ العبادات بأفنانِ اللغات تُحَلِّلُ ما عَقَدَتْهُ الأفلاكُ الدَّائرات[١].

وهٰذا على زعمِهِم وٱعتقادِهِم في الأفلاكِ، وأمَّا ٱعتقادُ المسلمينَ؛ فأنَّ اللهَ وحدَهُ هوَ الفاعلُ لِما يَشاءُ، ولٰكنَّهُ يَعْقِدُ أسبابًا للعذابِ وأسبابًا للرَّحمةِ، فأسبابُ العذابِ يُخَوِّفُ بها عبادَهُ لِيَتوبوا إليهِ ويَتَضَرَّعوا إليهِ، مثلُ كسوفِ الشَّمسِ والقمرِ؛ فإنَّهُما آيتانِ مِن آياتِ اللهِ يُخَوِّفُ بهِما عبادَهُ؛ لِيَنْظُرَ مَن يُحْدِثُ لهُ توبةً، فدَلَّ على أنَّ كسوفَهُما سببٌ يُخْشى منهُ وقوعُ عذابٍ.

وقدْ أمَرَ النَّبيُّ ﷺ عائشَةَ رَضِيَ اللهُ عنها أنْ تَسْتَعيذَ مِن شرِّ القمرِ، وقالَ: «هوَ الغاسقُ إذا وَقَبَ»[٢]. وقد أَمَرَ اللهُ تَعالى بالاستعاذةِ مِن شرِّ غاسقٍ إذا وَقَبَ، وهوَ الليلُ إذا أَظْلَمَ؛ فإنَّهُ تَنْتَشِرُ فيهِ شياطينُ الجنِّ والإنسِ. والاستعاذةُ مِن القمرِ لأنَّهُ آيةُ الليلِ، وفيهِ إشارةٌ إلى أنَّ شرَّ الليلِ المَخُوفَ لا يَنْدَفِعُ بإشراقِ القمرِ فيهِ ولا يَصيرُ بذٰلكَ

(١) الأفلاك الدائرات جمادات مخلوقات مربوبات مسيّرات؛ لا تدلّ على شيء ممّا يجري على العباد من الأقدار فضلاً عن أن تعقد هٰذه الأقدار وتبرمها، ولا تملك لنفسها نفعًا ولا ضرًّا فضلاً عن أن تملكه لغيرها!

(٢) (صحيح). رواه: الطيالسي (١٤٨٦)، وإسحاق (١٠٧٢)، وأحمد (٦/ ٦١ و٢٠٦ و٢١٥ و٢٣٧ و٢٥٢)، وعبد بن حميد (١٥١٧)، والترمذي (٤٨ـ التفسير، ٩٤ـ ومن المعوّذتين، ٥/ ٤٥٢/ ٣٣٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٣٧ و١٠١٣٨) و«اليوم والليلة» (٣٠٧ و٣٠٨)، وأبو يعلى (٤٤٤٠)، وٱبن جرير (٣٨٣٧٧ و٣٨٣٧٨)، والطحاوي في «المشكل» (٢/ ٣١٠)، وٱبن السنّي (٦٤٨)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٣٨٠)، والحاكم (٢/ ٥٤٠)، والبيهقي في «الدعوات» (٣١٤)، والبغوي في «التفسير» (٥/ ٦٥٥) و«السنّة» (١٣٦٧)، والمزّي في «التهذيب» (٢٨/ ٥١٣)؛ من طريق محمّد بن عبدالرحمٰن بن أبي ذئب، عن الحارث بن عبدالرحمٰن والمنذر بن أبي المنذر، عن أبي سلمة، عن عائشة. . . رفعته.

وهٰذا سند قويّ، رجاله كلّهم ثقات إلاّ الحارث فصدوق ولٰكنّه توبع كما ترى، والمنذر صالح الحديث، فالسند صحيح بهٰذه المتابعة. وقد قوّاه الترمذيّ والحاكم والبغوي وعبدالحقّ والذهبي والألباني، وقال العسقلاني: «أقلّ درجاته أن يكون حديثًا حسنًا».

كالنَّهارِ، بل يُسْتَعاذُ منهُ وإنْ كانَ مقمرًا.

وخَرَّجَ الطَّبَرانِيُّ مِن حديثِ جابِرٍ مرفوعًا: «لا تَسُبُّوا الليلَ ولا النَّهارَ ولا الشَّمسَ ولا القمرَ ولا الرِّيحَ؛ فإنَّها رحمةٌ لقومٍ وعذابٌ لآخرينَ»[١].

ومثلُ ٱشتدادِ الرِّياحِ؛ فإنَّ الرِّيحَ كما قالَ النَّبيُّ ﷺ مِن رَوْحِ اللهِ /خ٦٥/؛ تأتي بالرَّحمةِ وتأتي بالعذابِ[٢]. وأمَرَ إذا ٱشْتَدَّتِ الرِّيحُ أنْ يُسْأَلَ اللهُ خيرَها وخيرَ ما أُرْسِلَتْ بهِ ويُسْتَعاذَ بهِ مِن شرِّها وشرِّ ما أُرْسِلَتْ به[٣].

وقد كانَ النَّبيُّ ﷺ إذا رَأى ريحًا أو غيمًا؛ تَغَيَّرَ وجهُهُ وأقْبَلَ وأدْبَرَ، فإذا مَطَرَتْ؛ سُرِّيَ عنهُ، ويقولُ: «قدْ عُذِّبَ قومٌ بالرِّيحِ، ورَأى قومٌ السَّحابَ فقالوا: ﴿هٰذا عارِضٌ مُمْطِرُنا﴾ [الأحقاف: ٢٤]»[٤].

---

(١) (ضعيف). رواه: الطبراني في «الأوسط» (٤٦٩٥ و٦٧٩١) من طريق [الوليد بن الوليد]، ثنا سعيد بن بشير، عن أبي الزبير، عن جابر... رفعه. قال الهيثمي (٨/ ٧٤): «فيه سعيد بن بشير وثّقه جماعة وضعّفه جماعة وبقيّة رجاله ثقات». قلت: لم يتنبّه رحمه الله للوليد بن الوليد لأنّه سقط من أحد إسنادي «الأوسط» فأوهم سلامته، والوليد متروك متّهم.

ورواه أبو يعلى (٢١٩٤): ثنا سفيان، ثنا أبي، عن محمّد بن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر... رفعه. قال الهيثمي: «إسناد ضعيف». قلت: أولى علله: أنّ ٱبن أبي ليلى سيّئ الحفظ جدًّا. والثانية: أنّ سفيان بن وكيع ساقط الحديث. والثالثة: أنّه خولف فرواه ٱبن أبي شيبة (٢٦٣٠١): ثنا علي بن هاشم، عن محمّد بن أبي ليلى، عن عيسى، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى... به مرسلاً. وعلي صدوق فالقول قوله.

فالطريق الأولى فيها متروك، والثانية مرسلة ضعيفة، والحديث ضعيف.

(٢) (صحيح). رواه: معمر في «الجامع» (٢٠٠٠٤)، والشافعي في «الأمّ» (١/ ٢٥٣)، وٱبن أبي شيبة (٢٩٢٠٩)، وأحمد (٢/ ٢٥٠ و٢٦٨ و٤٠٩ و٤٣٧ و٥١٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٢٠ و٩٠٦)، وٱبن ماجه (٣٣ـ الأدب، ٢٩ـ النهي عن سب الريح، ٢/ ١٢٢٨/ ٣٧٢٧)، وأبو داوود (٣٥ـ الأدب، ١٠٤ـ ما يقول إذا هاجت الريح، ٢/ ٧٤٧/ ٥٠٩٧)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٩٣٦-٩٣٨)، وأبو يعلى (٦١٤٢)، وٱبن حبان (١٠٠٧ و٥٧٣٢)، والطبراني في «الدعاء» (٩٧١-٩٧٦)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٨١٦)، والحاكم (٤/ ٢٨٥)، والبيهقي (٣/ ٣٦١)، والبغوي (١١٥٣)؛ من طرق، عن الزهري، عن ثابت الزرقي (وجاء مرة: عمرو بن سليم الزرقي)، عن أبي هريرة... به.

وهٰذا سند صحيح، رجاله ثقات، والتردد بين ثابت وعمرو تردد بين ثقتين، فلا يضر، والظاهر أنّ الزهري رواه عنهما. وقد صحّحه الحاكم والمنذري والنووي والذهبي والعسقلاني والألباني.

(٣) رواه: البخاري (٥٩ـ الخلق، ٥ـ وهو الذي يرسل الرياح، ٦/ ٣٠٠/ ٣٢٠٦)، ومسلم (٩ـ الاستسقاء، ٣ـ التعوّذ عند رؤية الريح، ٢/ ٦١٦/ ٨٩٩)؛ من حديث عائشة. واللفظ لمسلم.

(٤) أحد ألفاظ الصحيحين للحديث المتقدّم قبله.

وأسبابُ الرَّحمةِ يُرَجِّي بها عبادَهُ، مثلُ الغيمِ الرَّطبِ والرِّيحِ الطَّيِّبةِ، ومثلُ المطرِ المعتادِ عندَ الحاجةِ إليهِ، ولهٰذا يُقالُ عندَ نزولِ الغيثِ: اللهمَّ! سُقْيا رحمةٍ ولا سُقْيا عذابٍ.

وأمَّا مَنِ اتَّقى أسبابَ الضَّررِ بعدَ انعقادِها بالأسبابِ المنهيِّ عنها؛ فإنَّهُ لا يَنْفَعُهُ ذٰلكَ غالبًا: كمَن رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ عن حاجتِهِ خشيةَ أنْ يُصيبَهُ ما تَطَيَّرَ بهِ؛ فإنَّهُ كثيرًا ما يُصابُ بما يَخْشى منهُ، كما قالَ ابنُ مَسْعودٍ، ودَلَّ عليهِ حديثُ أنسٍ المتقدِّمُ. وكمَنِ اتَّقى الطَّاعونَ الواقعَ في بلدِهِ بالفرارِ منهُ؛ فإنَّهُ قَلَّ أنْ يُنْجِيَهُ ذٰلكَ. وقد فَرَّ كثيرٌ مِن المتقدِّمينَ والمتأخِّرينَ مِن الطَّاعونِ فأصابَهُم ولمْ يَنْفَعْهُمُ الفرارُ. وقد قالَ اللهُ تَعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾ [البقرة: ٢٤٣]. وقد ذُكِرَ كثيرٌ مِن السَّلفِ أنَّهم كانوا قد فَرُّوا مِن الطَّاعونِ فأصابَهُم. وفَرَّ بعضُ المتقدِّمينَ مِن طاعونٍ وَقَعَ، فبينا هوَ يَسيرُ بالليلِ على حمارٍ لهُ؛ إذْ سَمِعَ قائلاً يقولُ:

لَـنْ يُسْبَـقَ اللـهُ عَلـى حِمـارِ ... وَلا عَلـى ذي مَيْعَـةٍ طَيَّـارِ[1]

أوْ يَـأْتِـيَ الحَتْـفُ عَلـى مِقْـدارِ ... قَـدْ يُصْبِـحُ اللـهُ أمـامَ السَّـاري

فأصابَهُ الطَّاعونُ فماتَ.

● وأمَّا قولُهُ ﷺ: «لا هامةَ»؛ فهوَ نفيٌ لِما كانَتِ الجاهليَّةُ تَعْتَقِدُهُ أنَّ الميِّتَ إذا ماتَ صارَتْ روحُهُ أو عظامُهُ هامةً، وهوَ طائرٌ يَطيرُ. وهو شبيهٌ باعتقادِ أهلِ التَّناسخِ أنَّ أرواحَ الموتى تَنْتَقِلُ إلى أجسادِ حيواناتٍ مِن غيرِ بعثٍ ولا نشورٍ، وكلُّ هٰذهِ اعتقاداتٌ باطلةٌ جاءَ الإسلامُ بإبطالِها وتكذيبِها.

ولٰكنِ الذي جاءَتْ بهِ الشَّريعةُ «أنَّ أرواحَ الشُّهداءِ في حواصلِ طيرٍ خضرٍ تأكُلُ مِن ثمارِ الجنَّةِ وتَرِدُ مِن أنهارِ الجنَّةِ إلى أنْ يَرُدَّها اللهُ تعالى إلى أجسادِها يومَ القيامةِ»[2].

ورُوِيَ أيضًا «أنَّ نسمةَ المؤمنِ طائرٌ يَعْلُقُ في شجرِ الجنَّةِ حتَّى يَرْجِعَها اللهُ إلى

---

(١) ذو الميعة: الفرس، والميعة: الجري. والطيّار: الذي جرى به صاحبه بأقصى سرعة.

(٢) رواه مسلم (٣٣ـ الإمارة، ٣٣ـ أرواح الشهداء في الجنّة، ٣/ ١٥٠٢/ ١٨٨٢) عن ابن مسعود.

أجسادِها يومَ القيامةِ»[١].

● وأمَّا قولُهُ ﷺ: «ولا صَفَرَ»؛ فٱخْتُلِفَ في تفسيرِهِ:

* فقالَ كثيرٌ مِن المتقدِّمينَ: الصَّفرُ داءٌ في البطنِ، يُقالُ: إنَّهُ دودٌ كبارٌ كالحيَّاتِ، وكانوا يَعْتَقِدونَ أنَّهُ يُعْدِي، فنفَى ذٰلكَ النَّبيُّ ﷺ. وممَّن قالَ هٰذا مِن العلماءِ ٱبنُ عُيَيْنَةَ والإمامُ أَحْمَدُ وغيرُهُما. ولٰكنْ لو كانَ كذٰلكَ؛ لكانَ هٰذا داخلاً في قولِهِ «لا عدوى»، وقد يُقالُ: هوَ مِن بابِ عطفِ الخاصِّ على العامِّ، وخَصَّهُ بالذِّكرِ لاشتهارِهِ عندَهُم

---

(١) (صحيح). رواه: مالك في «الموطأ» (١/ ٢٤٠)، وٱبن المبارك في «الجهاد» (٢٠٢)، وعبدالرزّاق في «المصنّف» (٩٥٥٦) و«التفسير» (٤٨٤)، والحميدي (٨٧٣)، وسعيد بن منصور (٢٥٦٠)، وأحمد (٣/ ٤٥٥ و٤٥٦ و٤٦٠)، وعبد بن حميد (٣٧٦)، والبخاري في «التاريخ» (٥/ ٣٠٥ و٣٠٦)، وٱبن ماجه (٦ـ الجنائز، ٤ـ ما يقال عند المريض، ١/ ٤٦٦/ ١٤٤٩، ٢/ ١٤٢٨/ ٤٢٧١)، والترمذي (٢٣ـ فضل الجهاد، ١٣ـ ثواب الشهداء، ٤/ ١٧٦/ ١٦٤١)، والنسائي (٢١ـ الجنائز، ١١٧ـ أرواح المؤمنين، ٤/ ١٠٨/ ٢٠٧٢)، وٱبن حبّان (٤٦٥٧)، والطبراني (١٩/ ٦٣/ ١١٩-١٢٥)، والآجري في «الشريعة» (٩٣٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ١٥٦)، والبيهقي في «البعث» (٢٠٢ و٢٠٣ و٢٠٥)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (١١/ ٦٠)؛ من طرق كثيرة، عن الزهريّ، عن ٱبن كعب بن مالك، عن أبيه. . . رفعه.

ويمكن أن يشار هنا إلى علل أربع: **أولاها**: أنّ الثقات الأثبات ٱختلفوا على الزهريّ في ٱبن كعب بن مالك: فأبهمه بعضهم، وصرّح آخرون بأنّه عبدالرحمٰن بن كعب، وآخرون بأنّه عبدالله بن كعب، وجماعة بأنّه عبدالرحمٰن بن عبدالله بن كعب، والثلاثة ثقات أثبات، ولا يبعد أنّ الزهريّ سمعه منهم جميعًا، لٰكن عبدالله أرسله، وعبدالرحمٰن بن عبدالله عن كعب منقطع. فإن كان لا بدّ من الترجيح؛ فالراجح عبدالرحمٰن بن كعب، لأنّه قول عشرة من الثقات. وخلاصة الكلام أنّ هٰذه العلّة غير قادحة. **والثانية**: أنّهم ٱختلفوا في الحديث وصلاً وإرسالاً، ولا يضرّ؛ لأنّ الواصلين أوثق وأكثر فالقول قولهم. **والثالثة**: أنّ الثقات الأثبات رووا هٰذا الحديث فجعلوه من مسند كعب، وخالفهم محمّد بن إسحاق فجعله من مسند أمّ مبشّر الأنصاريّة، فروايته شاذّة والمحفوظ الأوّل. **والرابعة**: أنّ معمرًا وٱبن عيينة وافقا الجماعة فرويا الحديث بلفظ الترجمة مرّة، وروياه مرّة بلفظ «أرواح الشهداء في طير. . .» إلخ، فروايتهما شاذّة والمحفوظ رواية الجماعة.

ثمّ للحديث بلفظ الترجمة شواهد منها: حديث أمّ هانئ عند: أحمد (٦/ ٤٢٤)، والطبراني (٢٤/ ٤٣٨/ ١٠٧٢، ٢٥/ ١٣٦/ ٣٣٠)؛ بسند ضعيف. وحديث ٱبن عمرو عند الطبراني في «الكبير» (٢/ ٣٣٢ـ مجمع) بسند فيه مجهول. وحديث أبي هريرة عند: عبدالرزّاق (٦٧٠٣)، وٱبن أبي شيبة (١٢٠٦١)، وهنّاد في «الزهد» (٣٤٥)، والطبري (٢٠٧٦١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٥١)، والحاكم (١/ ٣٧٩ و٣٨٠)، والبيهقي في «الاعتقاد» (ص٢٢٠)؛ بسند قوّاه الحاكم والذهبي والهيثمي.

فإن لم يكن حديث كعب بن مالك صحيحًا لذاته؛ فإنّه صحيح بشواهده المذكورة. وقد صحّحه ٱبن حبّان، وقال الترمذي: «حسن صحيح»، وأقرّه المنذري وٱبن كثير والهيثمي والألباني.

بالعدوى.

وقالَتْ طائفةٌ /خ٦٦/: بلِ المرادُ بـ «صَفَرَ» شهرُ صفرَ، ثمَّ ٱخْتَلَفوا في تفسيرِهِ على قولينِ:

أحدُهُما: أنَّ المرادَ نفيُ ما كانَ أهلُ الجاهليَّةِ يَفْعَلونَهُ في النَّسيءِ، فكانوا يُحِلُّونَ المُحَرَّمَ ويُحَرِّمونَ صَفَرَ مكانَهُ، وهٰذا قولُ مالكٍ.

والثَّاني: أنَّ المرادَ أنَّ أهلَ الجاهليَّةِ كانوا يَسْتَشْئِمونَ بصفرَ ويَقولونَ: إنَّهُ شهرٌ مشؤومٌ، فأبْطَلَ النَّبيُّ ﷺ ذٰلكَ. وهٰذا حَكاهُ أبو داوودَ عن مُحَمَّدِ بنِ راشِدٍ المَكْحوليِّ عمَّن سَمِعَهُ يَقولُ ذٰلكَ.

* ولعلَّ هٰذا القولَ أشبهُ الأقوالِ، وكثيرٌ مِن الجهَّالِ يَتَشاءَمُ بصَفَرَ، وربَّما يَنْهى عنِ السَّفرِ فيهِ. والتَّشاؤمُ بصَفَرَ هوَ مِن جنسِ الطِّيَرَةِ المنهيِّ عنها. وكذٰلكَ التَّشاؤمُ بيومٍ مِن الأيَّامِ كيومِ الأربعاءِ. وقد رُوِيَ أنَّهُ يومُ نحسٍ مستمرٍّ[1] في حديثٍ لا يَصِحُّ. بل في «المسند»: عن جابرٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ دَعا على الأحزابِ يومَ الاثنينِ والثُّلاثاءِ والأربعاءِ، فٱسْتُجيبَ لهُ يومَ الأربعاءِ بينَ الظُّهرِ والعصرِ. قالَ جابرٌ: فما نَزَلَ بي أمرٌ مهمٌّ غائظٌ إلَّا تَوَخَّيْتُ ذٰلكَ الوقتَ فدَعَوْتُ اللهَ فيهِ فرَأَيْتُ الإجابةَ[2]. أو كما قالَ.

---

(١) (موضوع). وقد جاء عن جماعة من الصحابة من أوجه:

* فرواه: أبو عوانة (٦٠٢٢)، والطبراني في «الأوسط» (٨٠١ و٦٤١٨)، والبيهقي (١٠/ ١٧٠)، والخطيب في «الجمع والتفريق» (١/ ٣٧٧)، وٱبن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٧٤) معلّقًا؛ من طريق إبراهيم بن أبي حيّة، ثني جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جابر... رفعه. وإبراهيم هٰذا متروك متّهم.

* ورواه ٱبن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٧١) من طريق عبدالرحمٰن بن خالد الزاهد، عن يحيى بن عبدالله، عن أبي معاوية الموصلي، عن أبي هريرة... رفعه. قال الذهبي في «الميزان» في ترجمة يحيى: «كذب». قلت: عبدالرحمٰن ويحيى وأبو معاوية مجاهيل.

* ورواه: وكيع في «الغرر»، وٱبن مردويه في «التفسير»، والخطيب في «التاريخ» (١٤/ ٤٠٥)، وٱبن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٧٣)؛ من طريقين، عن المهدي، عن المنصور، عن أبيه، عن ٱبن عبّاس... رفعه. وفي الطريق الأولى مسلمة بن الصلت منكر الحديث متروك عن أبي الوزير صاحب ديوان المهدي مجهول، وفي الثانية الحسن بن عبيدالله الأبزاري كذّاب قليل الحياء.

فالحديث بهٰذه الطرق ساقط، عدّه ٱبن الجوزي في الموضوعات، وأقرّه الألباني.

(٢) (حسن). رواه: ٱبن سعد في «الطبقات» (٢/ ٧٣)، وأحمد (٣/ ٣٣٢)، والبخاري في «الأدب=

وكذٰلكَ تشاؤمُ أهلِ الجاهليَّةِ بشوَّالٍ في النِّكاحِ فيهِ خاصَّةً. وقد قيلَ: إنَّ أصلَهُ [أنَّ] طاعونًا وَقَعَ في شوَّالٍ في سنةٍ مِن السِّنينَ، فماتَ فيهِ كثيرٌ مِن العرائسِ، فتَشاءَمَ بذٰلكَ أهلُ الجاهليَّةِ. وقد وَرَدَ الشَّرعُ بإبطالِهِ.

قالَتْ عائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عنها: تَزَوَّجَني رسولُ اللهِ ﷺ في شوَّالٍ، وبَنى بي في شوَّالٍ، فأيُّ نسائِهِ كانَ أحظى عندَهُ منِّي؟! وكانَتْ عائِشَةُ تَسْتَحِبُّ أنْ تُدْخِلَ نساءَها في شوَّالٍ[1].

وتَزَوَّجَ النَّبيُّ ﷺ أمَّ سَلَمَةَ في شوَّالٍ أيضًا[2].

* وأمَّا قولُ النَّبيِّ ﷺ: «لا عدوى ولا طِيَرَةَ، والشُّؤمُ في ثلاثٍ؛ في المرأةِ والدَّارِ والدَّابَّةِ». خَرَّجاهُ في الصَّحيحينِ[3] مِن حديثِ ٱبنِ عُمَرَ عنِ النَّبيِّ ﷺ. فقدِ ٱختَلَفَ النَّاسُ في معناهُ أيضًا:

= المفرد» (٧٠٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٧٤)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (١٩/ ٢٠٠ و٢٠١)؛ من طرق، عن كثير بن زيد، عن عبدالرحمٰن بن كعب بن مالك (وجاء مرّة: عبدالله بن عبدالرحمٰن بن كعب بن مالك)، عن جابر بن عبدالله. . . به.

قال الهيثمي (٤/ ١٥): «رجال أحمد ثقات». قلت: عبدالله بن عبدالرحمٰن بن كعب لم أقف له على ذكر؛ فإمّا أنّه خطأ من الراوي، أو أنّه محرّف عن «عبدالله أو عبدالرحمٰن بن كعب» وكلاهما ثقة، أو منقلب عن «عبدالرحمٰن بن عبدالله بن كعب» وهو ثقة أيضًا. وقد قوّى إسناد الحديث المنذري والهيثمي والألباني.

(١) رواه مسلم (١٦ـ النكاح، ١١ـ التزويج في شوّال، ٢/ ١٠٣٩/ ١٤٢٣).

(٢) (ضعيف). رواه: ٱبن أبي شيبة في «المسند» (٧١٢ـ مصباح الزجاجة)، وٱبن سعد (٨/ ٩٤)، وٱبن ماجه (٩ـ النكاح، ٥٣ـ متى يستحبّ البناء بالنساء، ١/ ٦٤١/ ١٩٩١)، وٱبن أبي عاصم في «الآحاد» (٧٢٤)، والطبراني في «الكبير» (٣/ ٢٦٠/ ٣٣٤٧) و«الأوسط» (٦١٩٨)، والدارقطني (٣/ ٢٨٣)؛ من طريق محمّد بن إسحاق، عن عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن عبدالملك [بن أبي بكر بن عبدالرحمٰن] بن الحارث بن هشام، عن أبيه. . . رفعه.

قال البوصيري: «في إسناده محمّد بن إسحاق، وهو مدلّس، وقد عنعنه». قلت: صرّح بالتحديث عند ٱبن سعد. لٰكنّ في السند علّتين أُخريين: **أولاهما**: أنّهم ٱختلفوا على ٱبن إسحاق في هٰذا السند: فقالوا مرّة عبدالملك بن الحارث بن هشام عن أبيه، ومرّة عبدالله بن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشام عن أمّ سلمة، ومرّة محمّد بن إسحاق حدّثني عبدالملك بن أبي بكر بن الحارث بن هشام كما أشار إليه المزّي في «الأطراف» (١٨٢٣٠)، وهٰذا يشير إلى أنّ الحديث غير محفوظ. **والثانية**: أنّه مرسل. وقد ضعّفه البوصيري والألباني.

(٣) البخاري (٦٧ـ كتاب النكاح، ١٧ـ ما يتّقى من شؤم المرأة، ٩/ ١٣٧/ ٥٠٩٣ و٥٠٩٤ و٥٧٥٣ و٥٧٧٢)، ومسلم (٣٩ـ السلام، ٣٤ـ الطيرة والفأل، ٤/ ١٧٤٦/ ٢٢٢٥).

فرُوِيَ عن عائِشَةَ؛ أنَّها أنْكَرَتْ هٰذا الحديثَ أنْ يَكونَ مِن كلامِ النَّبيِّ ﷺ، وقالَتْ: إنَّما قالَ: «كانَ أهلُ الجاهليَّةِ يقولونَ ذٰلكَ»[١]. خَرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ.

وقالَ مَعْمَرٌ: سَمِعْتُ مَن يُفَسِّرُ هٰذا الحديثَ؛ يَقولونَ: شؤمُ المرأةِ إذا كانَتْ غيرَ وَلودٍ، وشؤمُ الفرسِ إذا لَمْ يُغْزَ عليهِ في سبيلِ اللهِ، وشؤمُ الدَّارِ جارُ السُّوءِ. ويُرْوى هٰذا المعنى مرفوعًا مِن وجوهٍ لا تَصِحُّ[٢].

ومنهُم مَن قالَ: قد رُوِيَ عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّهُ قالَ: «لا شؤمَ، وإنْ يَكُنِ اليُمْنُ في شيءٍ؛ ففي ثلاثةٍ (فذَكَرَ هٰذهِ الثَّلاثَةَ)»[٣]. وقالَ: هٰذهِ الرِّوايةُ أشبهُ بأُصولِ الشَّرعِ. كذا

---

(١) (لا بأس به). رواه: إسحاق (١٣٦٥)، وأحمد (٦/ ١٥٠ و٢٤٠ و٢٤٦)، وابن قتيبة في «مختلف الحديث» (ص١٠٥)، وابن خزيمة (٦/ ٦١ ـ فتح)، والطحاوي في «المعاني» (٤/ ٣١٤) و«المشكل» (٣/ ٣٤١)، والحاكم (٢/ ٤٧٩)، والبيهقي (٨/ ١٤٠)، وابن عبدالبرّ (٩/ ٢٨٨)؛ من طريقين قويّتين، عن قتادة، عن أبي حسّان؛ أنّ رجلين دخلا على عائشة... فذكره في قصّة. وصحّحه ابن خزيمة والحاكم والذهبي وإلى ذٰلك مال العسقلاني فيما يبدو، مع أنّ ظاهره الإرسال، وعلم التاريخ لا يدعم سماع أبي حسّان من عائشة بما يكفي للجزم باتّصاله.

لٰكن رواه الطيالسي (١٥٣٧): ثنا محمّد بن راشد، عن مكحول، عن عائشة... بنحوه. قال العسقلاني: «ومكحول لم يسمع من عائشة، فهو منقطع».

قلت: فالأوّل راجح الانقطاع، والثاني منقطع، لٰكنّ أحدهما بصري والآخر شاميّ، فأرجو أنّ أحدهما صالح لتقوية الآخر وتحسينه. والله أعلى وأعلم.

(٢) (منكر). رواه حفص بن سالم السمرقندي أبو مقاتل، عن أبي حنيفة ـ كما في «مسنده» (ص١٥٣) ـ، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه... رفعه. ورواه عبدالله بن الزبير عن أبي حنيفة فأرسله. ورواه أبو يوسف عن أبي حنيفة فلم يجاوز به علقمة. فإذا علمت أنّ أبا مقاتل هٰذا متّهم متروك؛ بان لك أنّ هٰذا التأويل من كلام أبي حنيفة أو علقمة بن مرثد ثمّ ركّب له هٰذا المخذول إسنادًا ورفعه إلى النبيّ ﷺ.

وروى الطبراني (٢٤/ ١٥٣/ ٣٩٥) عن أسماء بنت عميس؛ قالت: قال ﷺ: «إنّ من شقاء المرء في الدنيا ثلاثة سوء الدار وسوء المرأة وسوء الدابّة». قالت: يا رسول الله! ما سوء الدار؟ قال: «ضيق ساحتها وخبث جيرانها». قيل: فما سوء الدابّة؟ قال: «منعها ظهرها وسوء ضلعها». قيل: فما سوء المرأة؟ قال: «عقم رحمها وسوء خلقها». قال الهيثمي (٥/ ١٠٨): «فيه من لم أعرفهم». قلت: وليس فيه ذكر للشؤم.

(٣) (منكر). رواه: سعيد بن منصور في «السنن» (٢٩٩٦)، وابن ماجه (٩ ـ النكاح، ٥٥ ـ اليمن والشؤم، ١/ ٦٤٢/ ١٩٩٣)، والترمذي (٤٤ ـ الأدب، ٥٨ ـ ما جاء في الشؤم، ٥/ ١٢٧/ ٢٨٢٤)، والطحاوي في «المشكل» (٣/ ٣٤١)، والطبراني (٢٠/ ٣٣٦/ ٧٩٦)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٩/ ٢٧٩)، والعسقلاني في «التهذيب» (٢/ ٣٨٨) تعليقًا؛ من طريق سليمان بن سليم الكلبي، عن يحيى بن جابر، عن معاوية بن حكيم (وجاء مرّة: حكيم بن معاوية)، عن عمّه (ومرّة: عن أبيه) حكيم بن معاوية (ومرّة: مخمر بن معاوية، ومرّة: =

قالَهُ ٱبنُ عَبْدِالبَرِّ، ولٰكنَّ إسنادَ هٰذهِ الرِّوايةِ لا يُقاوِمُ ذٰلكَ الإسنادَ.

والتَّحقيقُ أنْ يُقالَ في إثباتِ الشُّؤمِ في هٰذهِ الثَّلاثةِ ما ذَكَرْناهُ في النَّهيِ عن إيرادِ المريضِ على الصَّحيحِ والفرارِ مِن المجذومِ ومِن أرضِ الطَّاعونِ؛ إنَّ هٰذهِ الثَّلاثةَ أسبابٌ يُقَدِّرُ اللهُ بها الشُّؤمَ واليُمنَ ويَقْرِنُهُ بها(١).

= مخمر بن حيدة)... رفعه.

قال البوصيري: «إسناده صحيح رجاله ثقات». وقال العسقلاني في «الفتح» (٦/ ٦٢): «في إسناده ضعف مع مخالفته للأحاديث الصحيحة». قلت: أمّا ضعف الإسناد؛ فلجهالة تابعيّه معاوية بن حكيم؛ فإنّه لم يرو عنه إلّا يحيى بن جابر ولم يوثّقه أحد. وأمّا مخالفة المتن لأحاديث الصحيحين؛ فبيّنة. وهٰذا حدّ النكارة. وصحّحه الألباني ليتخلّص به من إشكال «الشؤم في ثلاثة»، فلا أصاب يرحمه الله من جهة السند ولا تخلّص من إشكالات «الشؤم في ثلاثة»!

(١) لا بدّ لي من أجل توضيح هٰذه القضيّة من شيء من التفصيل والتحليل أسوقه فيما يلي:

* **أوّلاً**: أنت تعلم أنّ النبيّ ﷺ نهى عن الطيرة أصلاً لأنّها باب من أبواب الشرك كما جاء صحيحًا صريحًا في غير ما حديث.

* **ثانيًا: ما هو وجه الشرك في الطيرة؟** من الواضح جدًّا أنّ الأصل الاشتقاقيّ للطيرة هو «الطير»، كانوا يزجرون الطير ويتفاءلون بما طار منها إلى اليمين ويتشاءمون بما طار منها إلى الشمال. وأنت تعلم أنّه لم يأت في كتاب ولا سنّة ولا دليل علميّ أنّ الله تعالى نصب طيران الطيور إلى جهة ما سببًا لوقوع قدر من الأقدار أو دليلاً عليه، ومن زعم ذٰلك؛ فقد قال على الله بلا علم وقارف الشرك، تمامًا كما نصب الوثنيّون أوثانهم أسبابًا لقدر المغفرة والقربى من الله وكما نصب أهل النُّجوم نجومهم أسبابًا للسعود والنحوس. فهٰذا أصل الطيرة الشركيّة وفقه نهي النبيّ ﷺ عنها، وهو رأس الباب، فمن أحكمه؛ فلن يخفى عليه أنّ الاستدلال على الأقدار بحركات الحيوان أو نعيب البوم والغربان أو نباح الكلاب أو مواضع الأيدي أو أوّل ما يُنطق به من الحروف أو الكلمات أو أوّل ما يرى منها عند فتح المصحف أو رؤية العوران والعرجان أو غير ذٰلك ممّا يبتدعه الناس كلّ يوم؛ كلّ ذٰلك لاحق بالباب نفسه؛ لأنّه تعليق لأقدار الله بأسباب أو أدلّة ما أنزل الله بها من سلطان.

* **ثالثًا: بين الشؤم والطيرة**: لا ريب أنّ الشؤم الذي أثبته النبيّ ﷺ في الثلاث لون والطيرة الشركيّة التي نفاها لون آخر، وذٰلك لأمرين: **أوّلهما**: أنّ النبيّ ﷺ لم يقل «لا طيرة، وإن كانت الطيرة في شيء» بل غاير فقال «وإن كان الشؤم في شيء»، وٱختلاف المباني دليل على ٱختلاف المعاني. **والآخر**: أنّه من غير الممكن أن يرضى النبيّ ﷺ لأمّته بشيء من الشرك مهما كان صغيرًا، بل لا بدّ أن يخلو الشؤم الذي أثبته ﷺ من أدنى درجات الشرك.

* **رابعًا: فما هو الشؤم المأذون به إذًا؟** إذا كانت معادلة الطيرة المنهيّ عنها هي: الطيرة هي تعليق الأقدار بأسباب (أو الاستدلال عليها بأدلّة) ما أنزل الله بها من سلطان، ففيها مقارفة للشرك، ولذٰلك نهى النبيّ ﷺ عنها. فيجب أن تكون معادلة الشؤم المأذون فيه إذًا: الشؤم هو تعليق الأقدار بأسباب (أو الاستدلال عليها بأدلّة) يقرّها الشرع أو العلم أو العقل، فليس فيه مقارفة للشرك، ولذٰلك أذن النبيّ ﷺ به.

فلو أنّ رجلاً تزوّج ٱمرأة، فرآها قليلة العقل والدين والخلق والحرص على نفسها كثيرة الدخول =

ولهٰذا يُشْرَعُ لمَنِ ٱسْتَفادَ زوجةً أو أمةً أو دابّةً أنْ يَسْأَلَ اللهَ مِن خيرِها وخيرِ ما جُبِلَتْ عليهِ ويَسْتَعيذَ بهِ مِن شرِّها وشرِّ ما جُبِلَتْ عليهِ /خ٦٧/ كما في حديثِ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ عن أبيهِ عن جدِّهِ عنِ النَّبيِّ ﷺ الذي خَرَّجَهُ أبو داوودَ وغيرُهُ[١].

وكذا يَنْبَغي لمَن سَكَنَ دارًا أنْ يَفْعَلَ ذٰلكَ. وقدْ أمَرَ رسولُ اللهِ ﷺ قومًا سَكَنوا

= والخروج والاختلاط بالرجال وزيارة الجارات ليلاً ونهارًا، فأوجس خيفة ممّا ستجلبه عليه وعلى أولاده من المصائب في مستقبل الأيّام، فطلّقها، فهٰذا شؤم مشروع لا ضير فيه. ولو أنّه سكن دارًا فرأى في جيرانها فسادًا وأذًى أو رآها مكشوفة للجيران أو رأى سطوحها أو الشوارع حولها خطرة على أولاده فأوجس خيفة ممّا ستجلبه عليه وعلى أولاده من المصائب في المستقبل، فتركها، فهٰذا شؤم مشروع لا بأس فيه.

* خامسًا: **لماذا ٱختصّ النبيّ ﷺ الدار والمرأة والفرس بالشؤم دون غيرها؟** لم يختصّ النبيّ ﷺ هٰذه الثلاثة بالذكر لأنّها وحدها موضع الشؤم المأذون به، بل لأنّها أكثر ما يتشاءم به الناس قديمًا وحديثًا. فإن كانت هناك أسباب معقولة للتشاؤم بغيرها؛ فلا ضير في ذٰلك. كأن يرى الرجل ولده في صحبة شابّ أكبر منه وأضخم سيّئ الخلق بذيء اللسان عصبيّ المزاج عنيفًا، فلا ضير عليه إن أوجس خيفة ممّا قد ينزل بولده من جهة صاحبه هٰذا فمنعه من صحبته. وكذٰلك إن عرف مخاطر طريق من الطرق... إلخ.

* **سادسًا**: وليس كلّ تشاؤم بالمرأة أو الفرس أو الدار مشروعًا، فمن تشاءم بالدار لأنّ الغراب نعب عند شرائها أو تشاءم بالمرأة لأنّه فتح المصحف عند العقد فوقعت عينه على ﴿عبس وتولّى﴾ أو تشاءم منها لأنّ قريبًا له مات يوم العقد ونحو ذٰلك؛ فهٰذا لاحق بالطيرة الشركيّة التي نهى النبيّ ﷺ عنها.

* **وٱعلم أخيرًا** أنّ الإسلام دين فطرة وعلم؛ لا يرضى أن ينحدر المسلم إلى الأخذ بالأسباب والأدلّة الخرافيّة التي ما أنزل الله بها من سلطان، ولا يحول بينه وبين الأخذ بالأسباب التي يقرّها الشرع أو العلم أو العقل أو التجربة. هٰذه خلاصة الباب فيما أرى، ولله الحمد والمنّة على الإسلام والسنّة.

(١) (حسن صحيح). رواه: البخاري في «خلق أفعال العباد» (١٥٣)، وٱبن ماجه (٩ـ النكاح، ٢٧ـ ما يقول إذا دخلت عليه أهله، ١/ ٦١٧/ ١٩١٨)، وأبو داوود (٩ـ النكاح، ٤٤ـ جامع في النكاح، ١/ ٦٥٥/ ٢١٦٠)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١٠٠٩٣) و«اليوم والليلة» (٢٤١ و٢٦٤)، والطبراني في «الدعاء» (٩٤٠)، وٱبن السنّي (٦٠٠)، والحاكم (٢/ ١٨٥)، والبيهقي (٧/ ١٤٨)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٥/ ٣٠٠-٣٠٢)، والبغوي في «السنّة» (١٣٢٥) تعليقًا؛ من طرق، عن محمّد بن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه... رفعه. ٱبن عجلان صدوق، ورواية عمرو عن أبيه عن جدّه كذٰلك، فالسند حسن، وقد قوّاه الحاكم والذهبي والعراقي والألباني.

ورواه أبو يعلى (٦٦١٠) من طريق حبّان بن عليّ العنزي، عن ٱبن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة... رفعه. قال الهيثمي (١٠/ ١٤٤): «فيه حبّان بن عليّ وقد وثّق على ضعفه». قلت: وخالف ـ على ضعفه ـ الجماعة الذين رووه من حديث عمرو بن شعيب كما تقدّم، وهٰذا حدّ النكارة.

* ورواه: مالك (٢/ ٥٤٧)، والبغوي (١٣٢٩)؛ عن زيد بن أسلم... مرسلاً. وسنده قويّ.

* ورواه ٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٥/ ٣٠٢) من حديث أبي لاس الخزاعي مرفوعًا بسند رجاله ثقات لٰكن فيه عنعنة ٱبن إسحاق. والحديث صحيح بمجموع هٰذه الأوجه، وقد قوّاه جماعة تقدّم ذكرهم.

دارًا فقَلَّ عددُهُم وقَلَّ مالُهُم أنْ يَتْرُكوها ذميمةً[1]. فتركُ ما لا يَجِدُ الإنسانُ فيهِ بركةً مِن دارٍ أو زوجةٍ أو دابَّةٍ غيرُ منهيٍّ عنهُ.

---

(١) (صحيح). وقد جاء عن النبيّ ﷺ من أوجه:

* فرواه ٱبن وهب في «الجامع» (٦٤٨) من طريق ٱبن سمعان... به. وٱبن سمعان هٰذا متروك متّهم.

* ورواه: مالك (٢/ ٩٧٢)، وٱبن وهب في «الجامع» (٦٤٧)؛ عن يحيى بن سعيد... به. وهٰذا مرسل أو معضل قويّ.

* ورواه: البخاري في «التاريخ» (٤/ ١٠٠)، وٱبن أبي عاصم في «الآحاد» (٢١٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٦/ ١٠٤/ ٥٦٣٩)، وأبو نعيم (٢/ ٨٦ـ إصابة)؛ من طريق سعد بن إسحاق بن كعب، عن سهل بن حارثة... به. قال الهيثمي (٥/ ١٠٨): فيه يعقوب بن حميد بن كاسب». قلت: صدوق ربّما وهم وقد توبع، فالسند قويّ، لٰكن قال البخاريّ: «مرسل»؛ يعني أنّه ليست لسهل صحبة، وإلى ذٰلك مال الجماعة.

* ورواه الزهري وٱختلف عليه فيه: **فرواه أوّلاً** البيهقي في «الشعب» (١٣٦٢) من طريق قويّة، عن يونس، عنه، عن السائب بن يزيد ٱبن أخت نمر، عن عبدالرحمٰن بن عبدالقاري، عن عمر... رفعه. قال البيهقي: «كذا وجدته موصولاً بالحديث الأوّل، وهو بهٰذا الإسناد غلط». **ورواه ثانيًا** البزّار (٣٠٥١ـ كشف) من طريق سعيد بن سفيان، ثنا صالح بن أبي الأخضر، عنه، عن سالم، عن أبيه... رفعه. قال البزّار: «أخطأ فيه عندي صالح». وقال الهيثمي في «المجمع» (٥/ ١٠٨): «صالح ضعيف يكتب حديثه، وفيه أيضًا سعيد بن سفيان»، قلت: صدوق يخطئ. **وروى الثالث**: ٱبن عديّ في «الكامل» (٣/ ١٠٨٦) من طريق زمعة بن صالح، عنه، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة... رفعه. وزمعة ضعيف. **وروى الرابع**: معمر في «الجامع» (١٩٥٢٦)، وٱبن وهب في «الجامع» (٦٤٩)، والبيهقي في «السنن» (٨/ ١٤٠)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٤/ ٦٨)؛ من طريق سفيان ومعمر، عنه، عن عبدالله بن عبدالله بن الحارث بن نوفل، عن عبدالله بن شدّاد بن الهاد... به. وسفيان ومعمر جبلان، فالقول قولهما، والأوجه الأُخرى متراوحة بين الشذوذ والنكارة، وإلى ذٰلك مال البزّار وأبو حاتم، ولٰكنّه مرسل كما قال البيهقي.

* ورواه: ٱبن عديّ في «الكامل» (٣/ ١٣٠٢)، والبيهقي في «الشعب» (١٣٦٣)؛ من طريق سكين بن عبدالعزيز، عن إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن ٱبن مسعود.. رفعه. وهٰذا سند فيه ضعف من أجل الهجري؛ فإنّه ليّن.

* ورواه: البخاري في «الأدب المفرد» (٩١٨)، وأبو داوود (٢٢ـ الطبّ، ٢٤ـ الطيرة، ٢/ ٤١٣/ ٣٩٢٤)، وٱبن قتيبة في «مختلف الحديث» (ص١٠٥)، والبيهقي في «السنن» (٨/ ١٤٠) و«الشعب» (١٣٦٤)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٤/ ٦٩)، والضياء في «المختارة» (١٥٢٩)؛ من طريق عكرمة بن عمّار، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس... رفعه. قال البخاري: «في إسناده نظر»؛ يعني: لكلامهم في عكرمة؛ فإنّ فيه لينًا لا ينحطّ به عن رتبة الحسن أو الحسن في الشواهد في أسوإ الاحتمالات، ولذٰلك سكت عنه المنذري وحسّنه الألباني.

فهاهنا وجه ساقط، وثلاثة أوجه مرسلة صالحة للاعتبار، ووجه فيه ضعف يسير وخامس حسن أو حسن في الشواهد، فٱجتماعها يكسب الحديث قوّة لا ريب. والله أعلم.

وكذٰلكَ مَنِ ٱتَّجَرَ في شيءٍ فلمْ يَرْبَحْ فيهِ ثلاثَ مرَّاتٍ؛ فإنَّهُ يَتحَوَّلُ عنهُ. رُوِيَ ذٰلكَ عن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ. فإنْ بورِكَ لهُ في شيءٍ؛ فلا يَتَغَيَّرُ عنهُ. ففي «المسند» و «سنن ٱبن ماجه» عن عائِشَةَ مرفوعًا: «إذا كانَ لأحدِكُم رزقٌ في شيءٍ؛ فلا يَدَعْهُ حتَّى يَتَغَيَّرَ لهُ أو يَتَنكَّرَ لهُ»[١].

* وأمَّا تخصيصُ الشُّؤمِ بزمانٍ دونَ زمانٍ ـ كشهرِ صَفَرَ أو غيرِهِ ـ؛ فغيرُ صحيحٍ، وإنَّما الزَّمانُ كلُّهُ خلقُ اللهِ تَعالى، وفيهِ تَقَعُ أفعالُ بني آدَمَ. فكلُّ زمانٍ شَغَلَهُ المؤمنُ بطاعةِ اللهِ فهوَ زمانٌ مباركٌ عليهِ، وكلُّ زمانٍ شَغَلَهُ العبدُ بمعصيةِ اللهِ فهوَ مشؤومٌ عليهِ.

فالشُّؤمُ في الحقيقةِ هوَ معصيةُ اللهِ تَعالى: كما قالَ ٱبنُ مَسْعودٍ: إنْ كانَ الشُّؤمُ في شيءٍ؛ ففيما بينَ اللحيينِ؛ يَعْني: اللسانَ. وقالَ: ما مِن شيءٍ أحوجَ إلى طولِ سجنٍ مِن لسانٍ. وقالَ عَدِيُّ بنُ حاتِمٍ: أيمنُ ٱمرِئٍ وأشأمُهُ بينَ لحييهِ؛ يَعْني: لسانَهُ.

وفي «سننِ أبي داوودَ»[٢]: عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «حسنُ المَلَكَةِ نماءٌ، وسوءُ المَلَكَةِ شؤمٌ، والبرُّ زيادةٌ في العمرِ، والصَّدقةُ تَمنَعُ ميتةَ السُّوءِ»[٣]. فجَعَلَ سوءَ المَلَكَةِ

---

(١) (ضعيف). رواه: أحمد (٦/٢٤٦)، والبخاري في «التاريخ» (٨/٨٥)، وٱبن ماجه (١٢ـ تجارات، ٤ـ إذا قسم للرجل رزق، ٢/٧٢٧/٢١٤٨)، والبيهقي في «الشعب» (١٢٤٣ و١٢٤٤)، والمزّي في «التهذيب» (٩/٣١٣)؛ من طريق مخلد بن الضحّاك، ثني الزبير بن عبيد، عن نافع، عن عائشة. . . رفعته.
قال البوصيري: «فيه مقال. . . مخلد بن الضحّاك مختلف فيه. . . والزبير بن عبيد قال الذهبي مجهول وذكره ٱبن حبّان في الثقات». وقال البخاري: «نافع ليس مولى ٱبن عمر»، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً. قلت: فهٰذه علل ثلاث: مخلد قصاراه أن يكون صالحًا في المتابعات، والزبير ونافع مجهولان، فالسند واه.

وله شاهد عند: ٱبن ماجه (الموضع السابق، ٢/٧٢٦/٢١٤٧)، والبيهقي في «الشعب» (١٢٤١ و١٢٤٢)، والمزّي في «التهذيب» (٩/٣١٤)؛ من طريق فروة بن يونس الكلابي، عن هلال بن جبير، عن أنس. . . رفعه بنحوه. وفروة قصاراه أن يكون مقبولاً في المتابعات، وهلال بن جبير مجهول شكّك ٱبن حبّان في سماعه من أنس. وبهٰذا أعلّه البوصيري. والسند واه.

ولا يرتقي الحديث بمجموع وجهيه إلى الحسن، وقد ضعّفه البوصيري والألباني.

(٢) هٰذا لفظ أحمد في «المسند»، وليس هو عند أبي داوود بهٰذا التمام.

(٣) (ضعيف جدًّا). رواه: معمر في «الجامع» (٢٠١١٨)، وٱبن معين في «التاريخ» (١٢٠٤ـ دوري)، وأحمد (٣/٥٠٢)، وٱبن زنجويه في «الأموال» (١٣١٢)، والبخاري في «التاريخ» (٣/٣٠٢)، وأبو داوود (٣٥ـ الأدب، ١٣٣ـ حقّ المملوك، ٢/٧٦٣/٥١٦٢)، وٱبن أبي عاصم في «الآحاد» (٢٥٦٢)، وأبو يعلى (١٥٤٤)، والطبراني (٥/١٧/٤٤٥١)، والقضاعي (٩٧ و٢٤٤ و٢٤٥)، والبيهقي في «الشعب» (٨٠١٩=

شؤمًا.

وفي حديثٍ آخرَ: «لا يَدْخُلُ الجنَّةَ سيِّئُ المَلَكَةِ»(١). وهوَ مَن يُسيءُ إلى مماليكِهِ ويَظْلِمُهُم.

وفي الحديثِ: «إنَّ الصَّدقةَ تَدْفَعُ ميتةَ السُّوءِ»(٢).

= و٨٠٢٠ و٨٥٧٦)، وٱبن عساكر (٣٨/٣٥٧)؛ من طريق معمر، عن عثمان بن زفر، عن بعض بني رافع بن مكيث، عن رافع. . . رفعه مطوّلاً ومختصرًا.

وهٰذا سند واه فيه علل: **أولاها**: أنّ عثمان هٰذا صاحب حديثين ما له غيرهما ثمّ ٱضطرب في أحدهما فدلّ على أنّه ليس من أهل الشأن فلا ينبغي أن يحسّن له وإن ذكر في «ثقات ٱبن حبّان» وروى عنه ثقتان. وأشار إلى الثانية المنذري والهيثمي (٣/ ١١٣، ٨/ ٢٥) بقولهما: «فيه رجل لم يسمّ». قلت: سمّاه: أبو داوود (الموضع السابق، ٥١٦٣)، وأبو موسى المديني في «الصحابة» (١/ ٣٧٣ـ غابة)؛ من طريق بقيّة، ثنا عثمان بن زفر، ثني محمّد بن خالد بن رافع، عن عمّه الحارث بن رافع. . . به مرسلاً. لٰكن ليس وراء هٰذه التسمية كبير شيء، فمحمّد وعمّه مجهولان. على أنّ هٰذه الطريق فتحت الباب لعلّة ثالثة، وهي الإرسال؛ فإنّه أرجح لدقّته وتجويده بخلاف الوصل الذي لا يعدّ هنا زيادة ثقة ولا له حكمها. **وعلّة رابعة**: وهي أن يكون المبهم في طريق معمر رجلين لا رجلاً واحدًا. وقد ضعّفه الألباني.

(١) **(ضعيف)**. قطعة من حديث رواه: معمر (٢٠٩٩٣)، والطيالسي (٧ و٨)، وأحمد (١/ ٤ و٧ و١٢)، وٱبن ماجه (٣٣ـ الأدب، ١٠ـ الإحسان إلى المماليك، ٢/ ١٧١٢/ ٣٦٩١)، والترمذي (٢٨ـ البرّ، ٢٩ـ الإحسان إلى الخدم، ٤/ ٢٣٤/ ١٩٤٦)، والبزّار (٤٣)، وأبو يعلى (٩٣-٩٥)، والطبراني في «الأوسط» (٩٣٠٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ١٦٤)، والبيهقي في «الشعب» (٨٥٧٧-٨٥٨١ و١٠٨٦٢)، والخطيب في «التاريخ» (١/ ٤٠٣) و«الجمع والتفريق» (٢/ ٤١٢)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٦١ و٢٣٩١)، والبغوي في «السنّة» (٢٤١٤)؛ من طرق ثلاث، عن مرّة الطيّب، عن أبي بكر. . . رفعه مطوّلاً ومختصرًا.

وهٰذا سند ضعيف فيه علّتان: **أولاهما**: ضعف الطرق الثلاث ولو ٱجتمعت؛ ففي إحداها فرقد السبخيّ ضعيف، وفي الثانية جابر الجعفي رافضيّ واه شبه المتروك، وفي الثالثة عبدالواحد بن زيد متروك عن أسلم الكوفي ضعيف مجهول. **والثانية**: أنّهم تكلّموا في سماع مرّة من أبي بكر، وجاء في سند البزّار بينهما زيد بن أرقم لٰكنّ طريقه واهية جدًّا، وأنكر أبو حاتم وأبو زرعة والبزّار أن يكون سمعه، وليس سماعه منه بالمستبعد.

وقد ضعّف الحديث الترمذي والبغوي والمنذري والبوصيري والألباني.

(٢) **(ضعيف)**. وقد جاء عن جماعة من الصحابة:

* فرواه: البزّار (٩٣٣ـ كشف)، وأبو يعلى في «المسند» (٨٥) و«المعجم» (٩)؛ من طريق محمّد بن إسماعيل بن علي الوساوسي، ثنا زيد بن الحباب، ثنا عبدالرحمٰن بن سليمان بن الغسيل، عن شرحبيل بن سعد، عن جابر، عن أبي بكر. . . رفعه. قال الهيثمي (٣/ ١٠٨): «فيه الوساوسي وهو ضعيف جدًّا»، وأقرّه العسقلاني. قلت: الوساوسي متّهم، وٱبن الغسيل يخطئ، وٱبن سعد ضعيف، والسند ساقط.

* ورواه: الترمذي (٥ـ الزكاة، ٢٨ـ فضل الصدقة، ٣/ ٥٢/ ٦٦٤)، وٱبن حبّان (٣٣٠٩)، والبيهقي في «الشعب» (٣٣٥١)، والبغوي في «السنّة» (١٦٣٤)، والضياء في «المختارة» (٥/ ٢١٨/ ١٨٤٧ و١٨٤٨)؛ =

ويُرْوى مِن حديثِ عَلِيٍّ مرفوعًا: «باكِروا بالصَّدقةِ؛ فإنَّ البلاءَ لا يَتَخَطَّاها»[1]. خَرَّجَهُ الطَّبَرانِيُّ.

وفي حديثٍ آخرَ: «[إنَّ] لكلِّ يومٍ نحسًا؛ فادْفَعوا نحسَ ذٰلكَ اليومِ

= من طريق عبدالله بن عيسى الخزّاز، ثنا يونس بن عبيد، ثنا الحسن، عن أنس... رفعه. قال الترمذي والبغوي: «حسن غريب». قلت: الخزّاز ضعيف منكر الحديث، والحسن عنعنه.

ورواه: أبو يعلى (٤١٠٤) من طريق صالح المرّي، والقضاعي (١٠٩٤) من طريق المقدام بن داوود عن عبدالله بن محمّد بن المغيرة المخزومي عن سفيان عن محرز؛ كلاهما عن يزيد الرقاشي، عن أنس... رفعه. وهٰذا ساقط: المرّي واه يكاد يترك وبه أعلّ الهيثمي (٨/ ١٥٤) سند أبي يعلى، والمقدام ضعيف، والمخزومي متّهم، ومحرز مدلّس عنعن، فاجتماع الطريقين لا يفيدهما شيئًا، ولا سيّما أنّ الرقاشي ضعيف.

وله طريق ثالثة عند العقيلي (١/ ١١٧)، عن عبدالرحيم بن سليمان الأنصاري، ثني عبيدالله بن أنس، ثني أبي... رفعه بنحوه. قال العقيلي: «عبيدالله وعبدالرحيم كلاهما مجهول بالنقل والحديث غير محفوظ».

وطريق رابعة عند الخطيب (٨/ ٢٠٨) عن إسحاق بن إبراهيم بن أبي إسرائيل المروزي، ثنا الحارث بن النعمان بن سالم، عن أنس... رفعه بمعناه. وإسحاق واه، والحارث مجهول، وفي السند انقطاع.

* ورواه الطبراني (١٧/ ٢٢/ ٣١) من طريق كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جدّه... رفعه. قال الهيثمي (٣/ ١١٣): «كثير... ضعيف». قلت: متّهم متروك.

* ورواه: السهمي (ص٤٩٥/ رقم ١٠٠٥)، والقضاعي (٩٨)، والرافعي في «التدوين» (٣/ ١٩١)؛ من طريق يحيى بن عبيدالله التيمي، عن أبيه، عن أبي هريرة... رفعه. ويحيى متروك، وأبوه مجهول.

* ورواه: ابن سعد (٣/ ٤٨٨)، والبخاري في «التاريخ» (١/ ١٨٠) تعليقًا، والحسن بن سفيان (١/ ٢٩٨ـ إصابة)، والطبراني (٣/ ٢٢٨/ ٣٢٢٨ و٣٢٣٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣٥٦)، والبيهقي في «الشعب» (٣٤٦٣)؛ من طريق محمّد بن عثمان، عن أبيه، عن حارثة بن النعمان... رفعه. قال الذهبي في «النبلاء» (٢/ ٣٧٩): «إسناد منقطع». وقال الهيثمي (٣/ ١١٥): «فيه من لم أعرفه». قلت: محمّد وأبوه.

* وجاءت هٰذه القطعة أيضًا في بعض ألفاظ حديث رافع بن مكيث المتقدّم آنفًا أنّه ضعيف جدًّا.

ومعلوم أنّ اجتماع هٰذه الواهيات لا يزيد الباحث الناقد إلّا يقينًا بضعف الحديث. وقد ضعّفه العقيلي والذهبي والبوصيري والهيثمي والألباني.

(١) (ضعيف جدًّا). رواه الطبراني في «الأوسط» (٥٦٣٩) من طريق عيسى بن عبدالله بن محمّد بن عمر بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن جدّه، عن علي... رفعه. قال الطبراني: «لا يروى إلّا بهٰذا الإسناد». وقال الهيثمي: «فيه عيسى بن عبدالله بن محمّد، وهو متروك». قلت: ومتّهم.

وله شاهد عند: ابن عديّ (٢/ ٤٤٨، ٣/ ١٠٩٩)، والبيهقي في «الشعب» (٣٣٥٣)، والخطيب في «التاريخ» (٩/ ٣٣٩)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ١٥٣)؛ من طرق أربعة، عن المختار بن فلفل، عن أنس... رفعه. ولا تخلو واحدة من الطرق الأربعة من متروك أو متّهم أو كذّاب فلا يفرح باجتماعها. ولا سيّما أنّ البيهقي رواه في «السنن» (٤/ ١٨٩) من طريق أقلّ ضعفًا عن المختار عن أنس موقوفًا.

وقد ضعّف هٰذا الحديث جدًّا ابن أبي شيبة وصالح جزرة وابن عدي وابن الجوزي والهيثمي والألباني.

بالصَّدقةِ»[1].

فالصَّدقةُ تَمْنَعُ وقوعَ البلاءِ بعدَ ٱنعقادِ أسبابِهِ، وكذٰلكَ الدُّعاءُ.

وفي الحديثِ: «إنَّ البلاءَ والدُّعاءَ يَلْتَقِيانِ بينَ السَّماءِ والأرضِ فيَعْتَلِجانِ إلى يومِ القيامةِ»[2]. خَرَّجَهُ البَزَّارُ والحاكِمُ.

وخَرَّجَ التِّرْمِذِيُّ مِن حديثِ سَلْمانَ مرفوعًا: «لا يَرُدُّ القضاءَ إلَّا الدُّعاءُ»[3].

---

(١) (ضعيف). رواه ٱبن مردويه في «التفسير» (سبأ ٣٩ـ الدرّ المنثور)، ولم أقف على سنده، لٰكن الغالب الذي عهدته تجربة واستقراء فيما يتفرّد به ٱبن مردويه الضعف إن لم يكن دون ذٰلك، ولا سيّما أنّ السيوطيّ ٱستبعده من «الجامع الصغير». والله أعلم.

(٢) (ضعيف). رواه: ٱبن أبي الدنيا، والبزّار (٢١٦٥ـ كشف)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥١٩) و«الدعاء» (٣٣)، والحاكم (١/ ٤٩٢)، وٱبن جميع في «المعجم» (ص١٠٥)، والقضاعي (٨٥٩ و٨٦١)، والخطيب في «التاريخ» (٨/ ٤٥٣)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٢٣٧)؛ من طريق زكريّا بن منظور، [عن عطّاف بن خالد]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة... رفعه في سياق. قال الحاكم: «صحيح»، ووافقه المنذري، وردّه الذهبي بقوله: «زكريّا مجمع على ضعفه». وقال الهيثمي (٧/ ٢١٢، ١٠/ ١٤٩): «وثّقه أحمد بن صالح المصري وضعّفه الجمهور».

وله شاهد رواه البزّار (٢١٦٤ و٣١٣٦ـ كشف) من طريق إبراهيم بن خثيم بن عراك بن مالك، عن أبيه، عن جدّه، عن أبي هريرة... رفعه. قال الهيثمي: «فيه إبراهيم بن خثيم وهو متروك». قلت: وفيه نكارة في لفظه ومخالفة لما هو أصحّ منه.

فحديث عائشة ضعيف، وحديث أبي هريرة شديد الضعف، فلا يقوم به.

نعم؛ هناك شواهد على أنّ الدعاء ينفع ممّا نزل وممّا لم ينزل، لٰكنّها قاصرة عن تقوية القطعة المذكورة من الحديث، وقد مال إلى ضعفها الذهبي والمنذري والعسقلاني، ومال إلى تقويتها الحاكم والمنذري والألباني، وكنت تابعتهم على هٰذا في تعليقي على «الداء والدواء»، ثمّ ترجّح لي ـ والله يغفر لي ـ ضعفه هنا بعد مزيد من البحث، فليتنبّه إخواني من طلبة العلم لذٰلك.

(٣) (صحيح بشواهده). رواه: الترمذي (٢٣ـ القدر، ٦ـ لا يردّ القدر إلّا الدعاء، ٤/ ٤٤٨/ ٢١٣٩)، والبزّار (٢٥٤٠)، والطحاوي في «المشكل» (٤/ ١٦٩)، والطبراني في «الكبير» (٦/ ٢٥١/ ٦١٢٨) و«الدعاء» (٣٠)، والقضاعي (٨٣٢ و٨٣٣)؛ من طرق، عن يحيى بن ضريس، عن أبي مودود، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان... رفعه. قال الترمذي: «حسن غريب، وأبو مودود ٱثنان أحدهما يقال له فضة، وهو الذي روى هٰذا الحديث». قلت: فيه لين، والسند كذٰلك.

وله شاهد عند: ٱبن المبارك في «الزهد» (٨٦)، ووكيع في «الزهد» (٤٠٧)، وٱبن أبي شيبة (٢٩٨٥٨)، وأحمد (٥/ ٢٧٧ و٢٨٠ و٢٨٢)، وهنّاد في «الزهد» (١٠٢٤)، وٱبن ماجه (المقدّمة، ١٠ـ القدر، ١/ ٣٥/ ٩٠ و٤٠٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٢٠٩٣ـ تحفة)، والروياني، والطحاوي في «المشكل» (٤/ ١٦٩)، وٱبن حبّان (٨٧٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢/ ١٠٠/ ١٤٤٢) و«الدعاء» (٣١)، وٱبن عدي=

وقالَ ٱبنُ عبَّاسٍ: لا يَنْفَعُ الحذرُ مِن القدرِ، ولٰكنَّ اللهَ يَمْحو بالدُّعاءِ ما يَشاءُ مِن القدرِ.

وعنهُ قالَ: الدُّعاءُ يَدْفَعُ القدرَ[1]، وهوَ إذا دَفَعَ القدرَ؛ فهوَ مِن القدرِ.

وهٰذا كقولِ النَّبيِّ ﷺ لمَّا سُئِلَ عنِ الأدويةِ والرُّقى: هلْ تَرُدُّ مِن قدرِ اللهِ شيئًا؟ فقالَ: «هيَ مِن قدرِ اللهِ تَعالى»[2].

= (٢/ ٤٤٨)، وأبو نعيم في «أصبهان» (٢/ ٦٠)، والحاكم (١/ ٤٩٣)، والقضاعي (٨٣١ و١٠٠١)، والبغوي (٣٤١٨)، والأصبهاني (١٢٣٥)؛ من طرق، عن ثوبان. . . رفعه. وقد صحّحه الحاكم والمنذري والذهبي، وحسّنه العراقي والبوصيري، وإحدى طرقه حسنة أو تكاد.

وشاهد آخر من حديث أنس عند الطبراني في «الدعاء» (٢٩) بسند جيّد.

وشاهد ثالث من حديث ابن عبّاس عند الحاكم (٣/ ٤٨١) بسند ساقط.

وشاهد رابع من حديث أبي أسيد أشار إليه الترمذي.

وشاهد خامس من حديث أبي هريرة عند: الشجري (١/ ٥٢)، والأصبهاني (٤٢٠)؛ بسند ساقط.

ولمعناه شواهد عدّة ضعيفة: منها حديث عائشة المتقدّم قبله، وحديث ابن عمر عند الترمذي (٣٥٤٨)، وحديث عبادة بن الصامت عند الطبراني في «الدعاء» (٣٤).

والحديث صحيح بهٰذه الشواهد لفظًا ومعنى، وقد قوّاه الترمذي والألباني.

(١) في خ: «ينفع القدر»! وهٰذا تحريف بيّن صوابه ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) (حسن). رواه ابن شهاب الزهري واختلف عليه فيه على ثلاثة أوجه:

روى الأوّل: ابن حبّان (٦١٠٠) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن العلاء بن زبريق، ثنا عمرو بن الحارث، أنا عبدالله بن سالم، عن الزبيدي محمّد بن الوليد، ثني ابن شهاب، عن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبيه. . . رفعه. وإسحاق ضعيف في روايته عن عمرو.

وروى الثاني: الطبراني (٣/ ١٩٢/ ٣٠٩٠) والحاكم (٤/ ٤٠٢) من طريق صالح بن أبي الأخضر، والحاكم (١/ ٣٢) من طريق معمر؛ كلاهما عن ابن شهاب، عن عروة، عن حكيم بن حزام. . . رفعه. قال الحاكم: «على شرط الشيخين، وقال مسلم في تصنيفه فيما أخطأ معمر في البصرة: إنّ معمرًا حدّث به مرّتين، فقال مرّة: عن الزهري عن ابن أبي خزامة عن أبيه». قال الحاكم: «وعندي أنّ هٰذا لا يعلّله؛ فقد تابع ابن أبي الأخضر معمرًا. . . وصالح. . . فقد يستشهد بمثله». وأقرّه الذهبي. وهو كما قالا.

وروى الثالث: ابن وهب في «الجامع» (٦٩٩)، وأحمد (٣/ ٤٢١)، وابن ماجه (٣١ـ الطبّ، ١ـ ما أنزل الله داء، ٢/ ١١٣٧/ ٣٤٣٧)، والترمذي (٢٩ـ الطبّ، ٢١ـ الرقى، ٤/ ٣٩٩/ ٢٠٦٥ و٢١٤٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٢٦١٠)، والدولابي في «الكنى» (١٦٥ و١٦٦)، والخرائطي في «المكارم» (٩٤/ ٥٣٧ و٥٤٠)، والطبراني (٦/ ٤٧/ ٥٤٦٨)، وابن منده في «الصحابة» (٤/ ٤٢٨ـ غابة)، والحاكم (٤/ ١٩٩)، وأبو نعيم في «المعرفة» (٤/ ٤٢٨ـ غابة)، والبيهقي في «السنن» (٩/ ٣٤٩) و«الشعب» (١٢٠٨) و«الاعتقاد» (ص١٤١)، وابن عبدالبرّ في «الاستيعاب» (٤/ ٥١) معلّقًا؛ من طرق خمسة، عن ابن شهاب، [عن أبي خزامة=

وكذٰلكَ قالَ عُمَرُ لمَّا رَجَعَ مِن الطَّاعونِ، فقالَ لهُ أبو عُبَيْدَةَ: أفرارًا مِن قدرِ اللهِ؟ فقالَ عُمَرُ: نَفِرُّ مِن قدرِ اللهِ إلى قدرِ اللهِ. فإنَّ اللهَ تَعالى يُقَدِّرُ المقاديرَ ويُقَدِّرُ ما يَدْفَعُ بعضَها قبلَ وقوعِهِ.

وكذٰلكَ الأذكارُ المشروعةُ تَدْفَعُ البلاءَ.

وفي حديثِ عُثْمانَ رَضِيَ اللهُ عنهُ عنِ النَّبيِّ ﷺ /خ٦٨/: «مَن قالَ حينَ يُصْبِحُ ويُمْسي بسمِ اللهِ الذي لا يَضُرُّ معَ ٱسمِهِ شيءٌ في الأرضِ ولا في السَّماءِ وهوَ السَّميعُ العليمُ؛ لمْ يُصِبْهُ بلاءٌ»[١].

وفي «المسند»: عن عائِشَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «الشُّؤْمُ سوءُ الخلقِ»[٢].

= أحد بني الحارث بن سعد، عن أبيه]... رفعه. على خلاف لهم في هٰذه الطريق لا يهمّنا هنا بسطه وإنّما يهمّنا أنّ أبا خزامة هٰذا مجهول. ومع ذٰلك فقد قال الترمذي: «حسن صحيح».

فالوجه الأوّل يسقط عند الترجيح لضعف راويه، والثاني والثالث قويّان، لٰكنّ تتابع الخمسة ـ ومنهم ثقات أثبات ـ على الثالث يرجّحه على الثاني. فإمّا أن يقال: المحفوظ الثالث والثاني شاذ، وإليه مال مسلم والحاكم مرّة. أو يقال: هو عند الزهري على الوجهين. وهٰذا الثاني هو الراجح فيما أرى لأمور: **أوّلها**: أنّ الأصل بعد صحّة الطرق أن يجمع بينها ما أمكن ولا يضرب بعضها ببعض. **والثاني**: أنّه لا يبعد عن الزهري على جلالته وسعة روايته أن يروي هٰذا المتن من أكثر من طريق. **والثالث**: أنّ معمرًا الثقة الثبت رواه عن الزهري على الوجهين فيما ذكر مسلم، وتابعه ٱبن أبي الأخضر. فالجمع بين الوجهين أولى من توهيم الثلاثة.

وله شاهد عند الطبراني (١٢/ ١٣١/ ١٢٧٨٤) من طريق صالح المرّيّ، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن ٱبن عبّاس... رفعه. قال الهيثمي (٥/ ٨٨): «فيه صالح المرّيّ، وهو ضعيف». قلت: واه يكاد يترك.

فالحديث حسن بوجهه الثاني، ويزداد حسنًا بالثالث وشاهده، وقد قوّاه الترمذي والحاكم والذهبي.

(١) (صحيح). رواه: الطيالسي (٧٩)، وٱبن أبي شيبة (٢٩٢٦٦)، وأحمد (١/ ٦٢ و٦٦)، وعبد بن حميد (٥٤٠ـ منتخب)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٠)، وٱبن ماجه (٣٤ـ الدعاء، ١٤ـ ما يدعو إذا أصبح وأمسى، ٢/ ١٢٧٣/ ٣٨٦٩)، وأبو داوود (الموضع السابق، ٢/ ٧٤٤/ ٥٠٨٨ و٥٠٨٩)، والترمذي (٤٩ـ الدعوات، ١٣ـ الدعاء إذا أصبح وأمسى، ٥/ ٤٦٥/ ٣٣٨٨)، وعبدالله بن أحمد (١/ ٧٢)، والبزّار (٣٥٧)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٩٨٤٣ و٩٨٤٥ و٩٨٤٦ و١٠١٧٨) و«اليوم والليلة» (١٥ و٣٤٨)، والطحاوي في «المشكل» (٤/ ١٧١ و١٧٢)، وٱبن حبّان (٨٥٢ و٨٦٢)، والطبراني في «الدعاء» (٣١٧)، وٱبن السنّي (٤٤)، والحاكم (١/ ٥١٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٤٢)، والبغوي (١٣٢٦)، والضياء في «المختارة» (١/ ٤٣٣/ ٣٠٩ و٣١٠)؛ من طريقين، عن أبان بن عثمان، عن أبيه... به.

وكلتا الطريقين قويّتان، والحديث صحيح بهما، وقد قوّاه الترمذي والدارقطني والحاكم والبغوي والضياء والمنذري والنووي والذهبي والعسقلاني وشاكر والألباني.

(٢) (حسن بشواهده). وقد جاء عن النبيّ ﷺ مرسلاً وموصولاً من أوجه:

وخَرَّجَهُ الخَرائِطِيُّ، ولفظُهُ: «اليُمْنُ حسنُ الخُلُقِ»[1].

* وفي الجملةِ؛ فلا شؤمَ إلاّ المعاصي والذُّنوبُ؛ فإنَّها تُسْخِطُ اللهَ، فإذا سَخِطَ اللهُ على عبدِهِ؛ شَقِيَ في الدُّنيا والآخرةِ، كما أنَّهُ إذا رَضِيَ عن عبدِهِ سَعِدَ في الدُّنيا والآخرةِ.

قالَ بعضُ الصَّالحينَ، وقد شُكِيَ إليهِ بلاءٌ وَقَعَ في النَّاسِ، فقالَ: ما أرى ما أنتُم فيهِ إلاَّ بشؤمِ الذُّنوبِ.

وقالَ أبو حازمٍ: كلُّ ما شَغَلَكَ عنِ اللهِ مِن أهلٍ أو ولدٍ أو مالٍ فهوَ عليكَ شؤمٌ.

= * فرواه: أحمد (٦/ ٨٥)، والخرائطي في «المساوئ» (٢ و٣)، والطبراني في «الأوسط» (٤٣٥٧) و«الشاميّين» (١٤٦٢)، وابن عديّ (٢/ ٤٧٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ١٠٣)، والقضاعي في «الشهاب» (٢٥٤)؛ من طرق، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عبيد (وقال ابن عديّ: ضمرة بن حبيب)، عن عائشة. . . رفعته. وهٰذا سند ضعيف فيه علّتان: أشار إلى **الأولى** أبو نعيم بقوله: «تفرّد به أبو بكر». قال الهيثمي (٨/ ٢٨): «وهو ضعيف». قلت: بل توبع عند البخاري في «التاريخ» (٢/ ٣٢١): قال عبدالله، عن معاوية، عن حبيب بن عبيد، عن عائشة. . . رفعته بهٰذا اللفظ. وعبدالله هو كاتب الليث فيه ضعف. لٰكنّ متابعته أفادتنا: أنّ الصواب هاهنا ذكر حبيب، وأنّ ذكر ضمرة من تخليطات ابن أبي مريم، وأنّ الصواب في المتن ذكر الشؤم و«اليمن» رواية بالمعنى من تخليطات ابن أبي مريم، وأنّ ابن أبي مريم بريء من عهدة الحديث وإعلاله به لا يستقيم. **والعلّة الثانية**: أنّ رواية حبيب عن عائشة مرسلة.

ورواه: أبو نعيم (١٠/ ٢٤٩)، والخطيب في «التاريخ» (٤/ ٢٧٦)؛ من طريق عبدالله بن إبراهيم الغفاري، ثنا جابر بن سليم، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمّد بن إبراهيم، عن عائشة. . . رفعته. والغفاريّ متّهم متروك لا تسوى متابعته فلسًا.

* ورواه ابن وهب في «الجامع» (٤٨٨) من طريق قويّة، عن زيد بن الأخنس الكعبي، عن سعيد بن المسيّب، عن النبيّ ﷺ. . . بنحوه. وزيد وثّقه ابن حبّان وروى عنه ثقتان، فالسند مرسل صالح.

* ورواه: السهمي في «جرجان» (ص١٣٩/ رقم ١٥٣)، والطبراني في «الأوسط» (٥٧٢٢ و٨٣٩٩)، والدارقطني في «الأفراد»، والأصبهاني في «الترغيب» (١١٩٥)، والرافعي في «التدوين» (١/ ٣٠٢)؛ من حديث جابر بن عبدالله بسند واه.

* ورواه ابن شاهين في «ثلاثة مجالس من الأماني» (٧٩٢ـ الضعيفة) من حديث ابن عمر بسند واه.

* وله شاهد واه من حديث رافع بن مكيث تقدّم آنفًا (ص١٨٩).

وأخلص من هٰذا إلى أنّ اجتماع حديث عائشة مع مرسل ابن المسيّب يشدّ هٰذا المتن ويفيد أنّ له أصلاً عن النبيّ ﷺ، وأمّا الموصولات الأخيرة؛ فواهية دون حدّ الاعتبار. وقد ضعّف الألباني يرحمه الله هٰذا المتن، ولعلّه لو وقف على طريق البخاري في «التاريخ» لكان له موقف آخر. والله أعلى وأعلم.

(١) (منكر بهٰذا اللفظ). تقدّم لك آنفًا أنّه من تخليطات ابن أبي مريم التي لم يتابع عليها.

وقد قيلَ:

فَـلا كـانَ مـا يُلْهـي عَـنِ اللـهِ إنَّـهُ يَضُــرُّ وَيُــؤذي إنَّــهُ لَمَشْــومُ

فالشُّؤمُ في الحقيقةِ هوَ المعصيةُ، واليمنُ [هوَ] طاعةُ اللهِ وتقواهُ، كما قيلَ:

إنَّ رَأيًـا دَعـا إلـى طـاعـةِ اللّٰـ ــهِ لَـرَأيٌ مبـارَكٌ مَيْمـونُ

والعدوى التي تُهْلِكُ مَن قارَبَها هيَ المعاصي، فمَن قارَبَها وخالَطَها وأصرَّ عليها؛ هَلَكَ، وكذٰلكَ مخالطةُ أهلِ المعاصي ومَن يُحَسِّنُ المعاصيَ ويُزَيِّنُها ويَدْعو إليها مِن شياطينِ الإنسِ، وهُم أضرُّ مِن شياطينِ الجنِّ.

قالَ بعضُ السَّلفِ: شيطانُ الجنِّ تَسْتَعيذُ باللهِ منهُ فيَنْصَرِفُ، وشيطانُ الإنسِ لا يَبْرَحُ حتَّى يوقِعَكَ في المعصيةِ.

وفي الحديثِ: «يُحْشَرُ المرءُ على دينِ خليلِهِ، فلْيَنْظُرْ أحدُكُم مَن يُخالِلُ»(١).

وفي حديثٍ آخرَ: «لا تَصْحَبْ إلَّا مؤمنًا ولا يَأْكُلْ طَعامَكَ إلَّا تقيٌّ»(٢).

---

(١) (حسن). وقد جاء من حديث أبي هريرة وسهل:

فرواه: الطيالسي (٢٥٧٣)، وإسحاق (١/ ٣٥٢/ ٣٥١)، وأحمد (٢/ ٣٠٣ و٣٣٤)، وعبد بن حميد (١٤٣١)، وأبو داوود (٣٥ـ الأدب، ١٩ـ من يؤمر أن يجالس، ٢/ ٦٧٥/ ٤٨٣٣)، والترمذي (٣٧ـ الزهد، ٤٥ـ باب، ٤/ ٥٨٩/ ٢٣٧٨)، وابن عديّ (٣/ ١٠٧٤)، وابن بطّة في «الإبانة» (٣٥٤ و٣٥٦)، والحاكم (٤/ ١٧١)، والقضاعي في «الشهاب» (١٨٧ و١٨٨)، والبيهقي في «الشعب» (٩٤٣٦ و٩٤٣٧)، والخطيب في «التاريخ» (٤/ ١١٥)، والذهبي في «النبلاء» (٨/ ١٨٩ و٤٥٣)؛ من طريق زهير بن محمّد، ثني موسى بن وردان، عن أبي هريرة... رفعه. وهٰذا سند قويّ، رواية العقديّ وابن مهدي عن زهير مستقيمة وهٰذا منها، وقد تابعه ابن لهيعة عند ابن بطّة (٣٥٥). وموسى بن وردان لا بأس بحديثه.

ورواه: ابن بطّة (٣٥٧)، والحاكم (٤/ ١٧١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ١٦٥)، والبيهقي في «الشعب» (٩٤٣٨)؛ من طريقين واهيتين، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة... رفعه. صحّحه الحاكم والذهبي وأعلّه العسقلاني بضعيف ومجهول. قلت: وفي الطريق الأخرى مجهول أيضًا.

ورواه: القضاعي (٩٠٧)، والخطيب في «الأوهام» (٢/ ١٢٨)؛ من طريق سليمان بن عمرو النخعي، عن أبي حازم، عن سهل... رفعه. والنخعي هٰذا هو أبو داوود، كذّاب.

فحديث سهل لا يصلح لصالحة، وطريق أبي هريرة الثانية واهية، فالمعوّل في تحسين هٰذا الحديث على الطريق الأولى، وإلى تقويته أنفصل الترمذي والحاكم والنووي والذهبي والألباني.

(٢) (حسن). رواه: ابن المبارك في «الزهد» (٣٦٤)، والطيالسي (٢٢١٣)، وأحمد (٣/ ٣٨)، والدارمي (٢/ ١٠٣)، وأبو داوود (٣٥ـ الأدب، ١٩ـ من يؤمر أن يجالس، ٢/ ٦٧٥/ ٤٨٣٢)، والترمذي (٣٧ـ الزهد، ٥٥ـ صحبة المؤمن، ٤/ ٦٠٠/ ٢٣٩٥)، وأبو يعلى (١٣١٥)، وابن حبان (٥٥٤ و٥٥٥ =

وممَّا يُرْوى لعَليٍّ بنِ أبي طالِبٍ رَضِيَ اللهُ عنهُ:

[فـ]ـلا تَصْحَبْ أخا الجَهْلِ ... وَإيَّاكَ وَإيَّاهُ
فَكَمْ مِنْ جاهِلٍ أرْدى ... حَكيمًا حينَ آخاهُ
يُقاسُ المَرْءُ بِالْمَرْءِ ... إذا ما المَرْءُ ماشاهُ
وَلِلشَّيْءِ على الشَّيْءِ ... مَقاييسٌ وأشْباهُ
ولِلْقَلْبِ عَلى القَلْبِ ... دَليلٌ حينَ يَلْقاهُ

فالعاصي مشؤومٌ على نفسِهِ وعلى غيرِهِ؛ فإنَّهُ لا يُؤْمَنُ أنْ يَنْزِلَ عليهِ عذابٌ فيَعُمَّ النَّاسَ، خصوصًا مَن لمْ يُنْكِرْ عليهِ عملَهُ، فالبعدُ عنهُ متعيِّنٌ، فإذا كَثُرَ الخَبَثُ هَلَكَ النَّاسُ عمومًا.

وكذٰلكَ أماكنُ المعاصي وعقوباتُها يَتَعَيَّنُ البعدُ عنها[1] والهربُ منها خشيةَ نزولِ العذابِ، كما قالَ النَّبيُّ ﷺ لأصحابِهِ لمَّا مَرَّ على ديارِ ثمودَ بالحِجْرِ: «لا تَدْخُلوا على هٰؤلاءِ المعذَّبينَ؛ إلَّا أنْ تكونوا باكينَ؛ خشيةَ أنْ يُصيبَكُمْ ما أصابَهُم»[2].

ولمَّا تابَ الذي قَتَلَ مئةَ نفسٍ مِن بني إسرائيلَ وسَأَلَ العالِمَ هلْ لهُ [مِن] توبةٍ؛ قالَ لهُ: نعم، فأمَرَهُ أنْ يَنْتَقِلَ مِن قريةِ السُّوءِ إلى القريةِ الصَّالحةِ، فأدْرَكَهُ الموتُ بينَهُما، فاْخْتَصَمَ فيهِ ملائكةُ الرَّحمةِ وملائكةُ العذابِ، فأوْحى اللهُ إليهِم: أنْ قيسوا بينَهُما، فإلى أيِّهِما كانَ أقربَ فألْحِقوهُ بها، فوَجَدوهُ إلى القريةِ الصَّالحةِ أقربَ برميةِ حجرٍ، فغُفِرَ لهُ/خ٦٩/.

هجرانُ أماكنِ المعصيةِ وإخوانِها مِن جملةِ الهجرةِ المأمورِ بها؛ فإنَّ المهاجرَ مَن

= و٥٦٠)، والطبراني في «الأوسط» (٣١٦٠)، والحاكم (٤/١٢٨)، والبيهقي في «الشعب» (٩٣٨٢ و٩٣٨٣)، والبغوي (٣٤٨٤)؛ كلهم عن حيوة بن شريح إلّا الطبراني فعن ٱبن لهيعة، عن سالم بن غيلان، عن الوليد بن قيس، أنّه سمع أبا سعيد أو عن أبي الهيثم عن أبي سعيد... رفعه.

وهٰذا سند حسن من أجل سالم والوليد؛ فلا بأس بهما، والشك في إثبات أبي الهيثم أو عدمه لا يضرّ، فكلا الوجهين حسن. وقد حسّنه الترمذي والبغوي والمنذري والنووي والألباني وصحّحه الحاكم والذهبي.

(١) في خ: «يتعيّن البعد منها»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) رواه: البخاري (٨ـ الصلاة، ٥٣ـ الصلاة في مواضع الخسف، ١/ ٥٣٠/ ٤٣٣)، ومسلم (٥٣ـ الزهد، ١ـ لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا، ٤/ ٢٢٨٥/ ٢٩٨٠ و٢٩٨١)؛ من حديث ٱبن عمر.

هَجَرَ ما نَهى اللهُ عنهُ.

قالَ إبْراهيمُ بنُ أدْهَمَ: مَن أرادَ التَّوبةَ؛ فلْيَخْرُجْ مِن المظالِمِ، ولْيَدَعْ مخالطةَ مَن كانَ يُخالِطُهُ، وإلاَّ؛ لمْ يَنَلْ ما يُريدُ.

آحْذَروا الذُّنوبَ؛ فإنَّها مشؤومة، عواقبُها ذميمة، وعقوباتُها أليمة، والقلوبُ المحبَّةُ لها سقيمة، والنُّفوسُ المائلةُ إليها غيرُ مستقيمة، والسَّلامةُ منها غنيمة، والعافيةُ منها ليس لها قيمة، والبليَّةُ بها ـ لا سيَّما بعدَ نزولِ الشَّيبِ ـ داهيةٌ عظيمة.

طاعةُ اللهِ خَيْرُ ما آكْتَسَبَ العَبْـ ـدُ كُنْ طائِعًا لِلهِ لا تَعْصِيَنْهُ

ما هَلاكُ النُّفوسِ إلاَّ المعاصي فَآجْتَنِبْ ما نَهاكَ لا تَقْرَبَنْهُ

إنَّ شَيْئًا هَلاكُ نَفْسِكَ فيهِ يَنْبَغي أنْ تَصونَ نَفْسَكَ عَنْهُ

يا مَن ضاعَ قلبُهُ! آنْشُدْهُ في مجلسِ الذِّكرِ، عَسى أنْ تَجِدَهُ. يا مَن مَرِضَ قلبُهُ! آحْمِلْهُ إلى مجلسِ الذِّكرِ، لَعَلَّهُ أنْ يُعافى.

مجالسُ الذِّكرِ مارَسْتاناتُ[١] الذُّنوبِ، تُداوى فيها أمراضُ القلوبِ كما تُداوى أمراضُ الأبدانِ في مارستاناتِ الدُّنيا، ونزهٌ لقلوبِ المؤمنينَ تَتَنَزَّهُ فيهـ[ـا][٢] بسماعِ كلامِ الحكمةِ كما تَتَنَزَّهُ أبصارُ أهلِ الدُّنيا في رياضِها وبساتينِها.

مجلسُنا هٰذا حضرةٌ في روضةِ الخشوعِ، طعامُنا فيهِ الجوعِ، وشرابُنا فيهِ الدُّموعِ، ونُقْلُنا[٣] هٰذا الكلامُ المسموعِ، نُداوي فيهِ أمراضًا أعْيَتْ جالينوسَ وبَخْتيشوعَ، نَسْقي فيهِ دِرْياقَ الذُّنوبِ وفاروقَ المعاصي[٤] فمَن شَرِبَ لمْ يَكُنْ لهُ إلى المعصيةِ رجوعٌ، كم أفاقَ فيهِ مِن المعصيةِ مصروعٌ، وبَرِئَ فيهِ مِن الهوى ملسوعٌ، ووَصَلَ فيهِ إلى اللهِ مقطوعٌ، ما عيبُهُ إلاَّ أنَّ الطَّبيبَ الذي لهُ لو كانَ يَسْتَعْمِلُ ما يَصِفُ للنَّاسِ لكانَ إلى قولِهِ المرجوعَ. يا ضيعةَ العمرِ إنْ نَجا السَّامعُ وهَلَكَ المسموعُ! يا خيبةَ المسعى إنْ وَصَلَ

---

(١) المارستان: المستشفى بلغتنا اليوم.

(٢) زيادة يقتضيها السياق ليست في خ وم ون.

(٣) النقل: ما يؤكل بعد الطعام على سبيل التسلية كالفواكه والحلويات والمكسّرات.

(٤) درياق الذنوب: دواؤها، كالترياق. فاروق المعاصي: ما يفرّق بين المرء وبين المعصية.

التَّابعُ وٱنْقطَعَ المتبوع!

وَغَيْـرُ تَقِـيٍّ يَـأْمُـرُ النَّـاسَ بِـالتُّقـى طَبيـبٌ يُـداوي النَّـاسَ وَهْـوَ سَقيـمُ[١]

يـا أيُّهـا الـرَّجُـلُ المُقَـوِّمُ غَيْـرَهُ هَـلاَّ لِنَفْسِـكَ كـانَ ذا التَّقْـويـمُ

فـٱبْـدَأْ بِنَفْسِـكَ فَـٱنْهَهـا عَـنْ غَيِّهـا فَـإِنِ ٱنْتَهَـتْ عَنْـهُ فَـأَنْـتَ حَكيـمُ

فَهُنـاكَ يُقْبَـلُ مـا تَقـولُ وَيُقْتَـدى بِـالقَـوْلِ مِنْـكَ وَيَنْفَـعُ التَّعْليـمُ

لا تَنْـهَ عَـنْ خُلُـقٍ وَتَـأْتِـيَ مِثْلَـهُ عـارٌ عَلَيْـكَ إذا فَعَلْـتَ عَظيـمُ[٢]

غيرُهُ:

كَـمْ ذا التَّمـادي فهـا قَـدْ جاءَنـا صَفَـرُ شَهْرٌ بِهِ الفَوْزُ وَالتَّوْفيقُ وَالظَّفَرُ /خ

/٧٠ فَٱبْدَأْ بِما شِئْتَ مِنْ فِعْلٍ تُسَرُّ بِهِ يَـوْمَ المَعـادِ ففيـهِ الخَيْـرُ يُنْتَظَـرُ

تـوبـوا إلـى اللـهِ فيـهِ مِـن ذُنـوبِكُـمُ مِـنْ قَبْـلِ يَبْلُـغُ فيكُـمْ حَـدَّهُ العُمُـرُ

* * * * *

---

(١) هٰذا البيت لا علاقة له بما يليه؛ لأنّه من البحر الطويل وما يليه من الكامل.

(٢) زاد في حاشية خ هنا: «تصف الدواء لذي السقام ليشتفي، داء ألمّ به وأنت سقيم»، وهو لاحق بهٰذه الأبيات حقيقة، لٰكن الظاهر أنّه هنا من إضافة النسّاخ، ولذٰلك لم يشر إليه بعلامة إلحاق، ولا ساقته سائر الأصول الخطّيّة.

وظائف شهر ربيع الأول

ويَشْتَمِلُ على مجالسَ:

المجلس الأول في ذكر مولد النبي ﷺ

خَرَّجَ الإمامُ أحْمَدُ مِن حديثِ: العِرْباضِ بنِ سارِيَةَ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللهُ عنهُ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنِّي عندَ اللهِ في أُمِّ الكتابِ لخاتمُ النَّبِيِّينَ وإنَّ آدمَ لَمُنْجَدِلٌ في طينتِهِ، وسوفَ أُنَبِّئُكُمْ بتأويلِ ذٰلكَ: دعوةُ أبي إبْراهيمَ، وبشارةُ عيسى قومَهُ، ورؤيا أُمِّي التي رَأَتْ أنَّهُ خَرَجَ منها نورٌ أضاءَتْ لهُ قصورُ الشَّامِ، وكذٰلكَ أُمَّهاتُ النَّبيينَ يَرَيْنَ»[١].

---

(١) **(صحيح بشواهده إلاّ ذكر أُمّهات النبيّين فضعيف)**. رواه: ٱبن سعد (١/ ١٤٩)، وأحمد (٤/ ١٢٧ و١٢٨)، والبخاري في «التاريخ» (٦/ ٦٨) و«الصغير» (٣٣)، والفسوي (٢/ ٣٤٥)، وٱبن أبي عاصم في «السنّة» (٤٠٩)، والبزّار (٢٣٦٥ ـ كشف)، وٱبن جرير (٢٠٧٦ و٢٠٧٧ و٢٠٧٨ و٣٤٠٥٤)، وٱبن حبّان (٦٤٠٤)، والطبراني (١٨/ ٢٥٢/ ٦٢٩-٦٣١) وفي «الشاميّين» (١٤٥٥)، والآجرّي (٩٦١)، والحاكم (٢/ ٤١٨ و٦٠٠)؛ وأبو نعيم في «الدلائل» (٩ و١٠) و«الحلية» (٦/ ٩٠)، والبيهقي في «الدلائل» (١/ ٨٠ و٨٣، ٢/ ١٣٠) و«الشعب» (١٣٨٥)، وٱبن عساكر (٣٣/ ٤٤٧)؛ بعضهم من طريق أبي بكر بن أبي مريم وبعضهم من طريق معاوية بن صالح؛ كلاهما عن سعيد بن سويد، [عن عبدالأعلى بن هلال]، عن العرباض... رفعه.
وهاهنا علل: **أولاها**: أبو بكر هٰذا ضعيف، لٰكن تابعه معاوية، ثمّ ٱختلفا فأسقط أبو بكر عبدالأعلى وأثبته معاوية. قال البيهقي: «قصّر أبو بكر بإسناده». قلت: هٰذا ممكن، وغيره أيضًا ممكن، **وهو العلّة الثانية**، فإنّ سعيد بن سويد مدلّس على ضعف فيه، فلعلّه دلّسه لأبي بكر، وبسعيد أعلّ الهيثمي الحديث. **والعلّة الثالثة**: أنّ في عبدالأعلى جهالة ما. وعليه؛ فالقلب لا يطمئنّ لتقوية هٰذا السند.

لٰكن يشهد للقطعة الأولى حديثا أبي هريرة وميسرة الفجر، وسيأتي تفصيل الكلام فيهما قريبًا.

ويشهد للقطعة الثانية حديث أبي أُمامة الآتي قريبًا مع شواهده.

ويشهد لرؤية أُمّه ﷺ النور شواهد كثيرة أُخرى موصولة ومرسلة سيأتي تفصيل القول في بعضها قريبًا.

وقد قوّى حديث العرباض ٱبن حبّان والحاكم والذهبي والهيثمي والألباني.

وخَرَّجَهُ الحاكِمُ وقالَ: صحيحُ الإسنادِ. وقد رُوِيَ معناهُ مِن حديثِ أبي أُمامَةَ الباهِلِيِّ[(١)] ومِن وجوهٍ أُخَرَ مرسَلَةٍ.

● المقصودُ مِن هٰذا الحديثِ أنَّ نبوَّةَ النَّبيِّ ﷺ كانَتْ مذكورةً معروفةً مِن قبلِ أنْ يَخْلُقَهُ اللهُ ويُخْرِجَهُ إلى دارِ الدُّنيا حيًّا، وأنَّ ذٰلكَ كانَ مكتوبًا في أُمِّ الكتابِ مِن قبلِ نفخِ الرُّوحِ في آدَمَ عليهِ السَّلامُ.

وفُسِّرَ أُمُّ الكتابِ باللوحِ المحفوظِ وبالذِّكرِ في قولِهِ تَعالى: ﴿يَمْحو اللهُ ما يَشاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الكِتابِ﴾ [الرعد: ٣٩].

وعنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ أنَّهُ سَأَلَ كَعْبًا عن أُمِّ الكتابِ، فقالَ: عَلِمَ اللهُ ما هوَ خالقٌ وما خلقُهُ عاملونَ، فقالَ لعلمِهِ: كُنْ كتابًا، فكانَ كتابًا.

ولا ريبَ أنَّ علمَ اللهِ قديمٌ أزليٌّ لم يَزَلْ عالمًا بما يُحْدِثُهُ مِن مخلوقاتِهِ، ثمَّ إنَّهُ تَعالى كَتَبَ ذٰلكَ في كتابٍ عندَهُ قبلَ خلقِ السَّماواتِ والأرضِ، كما قالَ تَعالى: ﴿ما أصابَ مِنْ مُصيبَةٍ في الأَرْضِ وَلا في أَنْفُسِكُمْ إلاَّ في كتابٍ مِن قَبْلِ أنْ نَبْرَأَها إنَّ ذٰلِكَ عَلى اللهِ يَسيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢].

وفي «صحيح البُخاريِّ»[(٢)] عن: عِمْرانَ بنِ حُصَيْنٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «كانَ اللهُ ولا شيءَ قبلَهُ، وكانَ عرشُهُ على الماءِ، وكَتَبَ في الذِّكرِ كلَّ شيءٍ، ثمَّ خَلَقَ

---

(١) (صحيح بشواهده). رواه: الطيالسي (١١٤٠)، وٱبن سعد (١/ ١٠٢ و١٤٩)، وٱبن الجعد (٣٥٥٣)، وأحمد (٥/ ٢٦٢)، والحارث (٩٢٧ـ الهيثمي)، والروياني (١٢٦٧)، والطبراني (٨/ ١٧٥/ ٧٧٢٩) وفي «الشاميّين» (١٥٨٢)، وٱبن عدي (٦/ ٢٠٥٥)، واللالكائي في «الاعتقاد» (١٤٠٤)، والبيهقي في «الدلائل» (١/ ٨٤)؛ من طريق فرج بن فضالة، عن لقمان بن عامر، عن أبي أُمامة؛ أنّه ﷺ قال: أنا «دعوة أبي إبراهيم... قصور الشام». قال الهيثمي (٨/ ٢٢٥): «إسناده حسن»، وأقرّه الألباني. قلت: فرج لا يستحقّ أن يحسّن له، لٰكنّ روايته عن الشاميّين أمثل، وهٰذا منها، فهو صالح في الشواهد.

وله شاهد عند: ٱبن إسحاق (ص٢٨/ نصّ٣٣، ١/ ٢٩٣ و٣٠٢ـ ٱبن هشام)، والطبري في «التفسير» (٢٠٧٥) و«التاريخ» (١/ ٤٥٨)، والحاكم (٢/ ٦٠٠)، والبيهقي في «الدلائل» (١/ ٨٣)؛ من طريق قويّة، عن خالد بن معدان، عن جماعة من الصحابة... رفعوه. وقوّاه الحاكم والذهبي وٱبن كثير والألباني.

وله شاهد آخر من حديث عبادة بن الصامت عند ٱبن عساكر بسند ضعيف.

(٢) (٥٩ـ الخلق، ١ـ وهو الذي يبدأ الخلق، ٦/ ٢٨٦/ ٣١٩١).

السَّماواتِ والأرضَ».

وفي «صحيح مُسْلِم»(١) عن: عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّ اللهَ كَتَبَ مقاديرَ الخلائقِ قبلَ أنْ يَخْلُقَ السَّماواتِ وَالأرضَ بخمسينَ ألفَ سنةٍ، وكانَ عرشُهُ على الماءِ».

ومِن جملةِ ما كَتَبَهُ في هٰذا الذِّكرِ ـ وهوَ أُمُّ الكتابِ ـ أنَّ مُحَمَّدًا خاتمُ النَّبيِّينَ، ومِن حينئذٍ ٱنْتَقَلَتِ المخلوقاتُ مِن مرتبةِ العلمِ إلى مرتبةِ الكتابةِ، وهوَ نوعٌ مِن أنواعِ الوجودِ الخارجيِّ.

ولهٰذا قالَ سَعيدُ بنُ راشِدٍ: سَأَلْتُ عَطاءً: هل كانَ النَّبيُّ ﷺ نبيًّا قبلَ أنْ يُخْلَقَ(٢)؟ قالَ: إي واللهِ، وقبلَ أنْ تُخْلَقَ الدُّنيا بألفي عامٍ. خَرَّجَهُ أبو بَكْرٍ الآجُرِّيُّ في كتاب «الشَّريعة». وعطاءٌ الظَّاهرُ أنَّهُ الخُراسانيُّ. وهٰذا إشارةٌ(٣) إلى ما ذَكَرْناهُ مِن كتابةِ نبوَّتِهِ ﷺ في أُمِّ الكتابِ عندَ تقديرِ المقاديرِ.

● وقولُهُ ﷺ /خ٧١/ في هٰذا الحديثِ «إنِّي عندَ اللهِ في أُمِّ الكتابِ لَخاتمُ النَّبيِّينَ وإنَّ آدَمَ لَمُنْجَدِلٌ في طينتِهِ» ليسَ المرادُ بهِ ـ واللهُ أعلمُ ـ أنَّهُ حينئذٍ كُتِبَ في أُمِّ الكتابِ ختمُهُ للنَّبيِّينَ، وإنَّما المرادُ الإخبارُ عن كونِ ذٰلكَ مكتوبًا في أُمِّ الكتابِ في تلكَ الحالِ قبلَ نفخِ الرُّوحِ في آدَمَ، وهوَ أوَّلُ ما خُلِقَ مِن النَّوعِ الإنسانيِّ.

وجاءَ في أحاديثَ أُخرَ أنَّهُ في تلكَ الحالِ وَجَبَتْ لهُ النُّبوَّةُ(٤). وهٰذهِ مرتبةٌ ثالثةٌ، وهيَ ٱنتقالُهُ مِن مرتبةِ العلمِ والكتابةِ إلى مرتبةِ الوجودِ العينيِّ الخارجيِّ؛ فإنَّهُ ﷺ ٱسْتُخْرِجَ حينئذٍ مِن ظهرِ آدَمَ ونُبِّئَ، فصارَتْ نبوَّتُهُ موجودةً في الخارجِ بعدَ كونِها كانَتْ مكتوبةً مقدَّرةً في أُمِّ الكتابِ.

ففي حديثِ مَيْسَرَةَ الفَجْرِ قُلْتُ: يا رسولَ اللهِ! متى كُنْتَ نبيًّا؟ قالَ: «وآدَمُ بينَ

---

(١) (٤٦ـ القدر، ٢ـ حجاج آدم وموسى، ٤/ ٢٠٤٤/ ٢٦٥٣).
(٢) في خ: «قبل أن يخلق الخلق»! والصواب ما أثبتّه من م ون وط.
(٣) في خ: «وهو إشارة»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.
(٤) سيأتي شيء من هٰذه الأحاديث قريبًا.

الرُّوحِ والجسدِ»[(١)]. خَرَّجَهُ الإمامُ أَحْمَدُ والحاكِمُ. قالَ الإمامُ أَحْمَدُ في روايةِ مُهَنَّى: وبعضُهُم يَرْويهِ: متى كُتِبْتَ نبيًّا؟ مِن الكتابةِ. فإنْ صَحَّتْ هٰذهِ الرِّوايةُ؛ حُمِلَتْ معَ حديثِ العِرْباضِ على وجوبِ نبوَّتِهِ وثبوتِها وظهورِها في الخارجِ؛ فإنَّ الكتابةَ إنَّما تُسْتَعْمَلُ فيما هوَ واجبٌ: إمَّا شرعًا كقولِهِ تَعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيامُ﴾ [البقرة: ١٨٣]، أو قدرًا كقولِهِ تَعالى: ﴿كَتَبَ اللهُ لأَغْلِبَنَّ أنا وَرُسُلي﴾ [المجادلة: ٢١].

وفي حديثِ: أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أنَّهُم قالوا: يا رسولَ اللهِ! متى وَجَبَتْ لكَ النُّبوَّةُ؟ قالَ: «وآدَمُ بينَ الرُّوحِ والجسدِ»[(٢)]. خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ وحَسَّنَهُ (وفي نسخةٍ

---

(١) (صحيح). يرويه عبدالله بن شقيق وٱختلف عليه فيه:

فرواه: ٱبن سعد (٧/ ٥٩)، وأحمد (٥/ ٥٩)، والبخاري في «التاريخ» (٧/ ٣٧٤)، وٱبن أبي عاصم في «السنّة» (٤١٠)، والبغوي (٣/ ٤٧٠ـ إصابة)، وٱبن قانع (٣/ ١٢٩/ ١١٠٣)، وٱبن السكن (٣/ ٤٧٠ـ إصابة)، والطبراني (٢٠/ ٣٥٣/ ٨٣٣ و٨٣٤)، والآجرّي، وٱبن عدي (٤/ ١٤٨٦)، والسهمي (ص٣٩٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٥٣، ٧/ ١٢٢)، والبيهقي في «الدلائل» (١/ ٨٤، ٢/ ١٢٩)، والرافعي في «التدوين» (٢/ ٢٤٤)، وٱبن الأثير في «الغابة» (٤/ ٢٠٦)، والذهبي في «النبلاء» (٧/ ٣٨٤، ١٣/ ٤٥١)؛ من طرق قويّة، عن بديل بن ميسرة، عن عبدالله بن شقيق، عن ميسرة الفجر. . . رفعه. وهٰذا سند صحيح. لٰكن رواه ٱبن قانع (٢/ ١٢٧/ ٥٩١) من طريق ضعيفة، عن بديل، عن عبدالله، عن ٱبن أبي الجدعاء. . . رفعه. فهٰذه الطريق لا تقوم للطرق الصحيحة السابقة، والمحفوظ عن بديل حديث ميسرة الفجر.

ورواه: ٱبن أبي شيبة (٣٦٥٤٢)، وٱبن سعد (١/ ١٤٨)، وٱبن أبي عاصم في «السنّة» (٤١١)، والروياني (١٥٢٧)، والضياء في «المختارة» (٩/ ١٤٢/ ١٢٣ و١٢٤)، والمزّي في «التهذيب» (١٤/ ٣٦٠)؛ من طرق، عن خالد الحذّاء، عن عبدالله بن شقيق، (قال مرّة: قام أبي فقال: يا رسول الله. . . فذكره مرسلاً، وقال مرّة: عن ٱبن أبي الجدعاء مرفوعًا، وقال مرّة: قال رجل فذكره مرسلاً). فالوجه الأوّل منكر ضعيف، والثاني قويّ بمجموع طرقه، والثالث جاء من أكثر من وجه صحيح، لٰكنّ صحابيّه مبهم، وأولى ما يفسّر به هٰذا المبهم أنّه ٱبن أبي الجدعاء كما في الوجه الثاني.

فالمحفوظ عن بديل أنّ هٰذا الحديث لميسرة الفجر، والمحفوظ عن الحذّاء أنّه لابن أبي جدعاء، وكلاهما ثقة لا يمكن ردّ روايته بغير حجّة. فإمّا أن يقال: ميسرة الفجر لقب لابن أبي جدعاء والرجلان واحد، وهٰذا وجيه له ما يؤيّده، وقد ذهب جماعة من أهل العلم إليه. وإمّا أن يقال: لابن شقيق في هٰذا الحديث شيخان سمعه منهما. أو يقال: تردّد ٱبن شقيق هنا بين صحابيّين. والحديث صحيح على كلّ حال، والتردّد بين صحابيّين لا يضرّ، وقد قوّاه الحاكم والذهبي والهيثمي والعسقلاني والألباني.

(٢) (صحيح). رواه: الترمذي (٥٠ـ المناقب، ١ـ فضله ﷺ، ٥/ ٥٨٥/ ٣٦٠٩)، وٱبن حبّان في «الثقات» (١/ ٤٧)، والآجرّي في «الشريعة» (٩٥٩ و٩٦٠)، والحاكم (١/ ٦٠٩)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٤٠٣)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٨) و«أخبار أصبهان» (٢/ ٢٢٦)، والبيهقي في «الدلائل» =

صَحَّحَهُ)، وخَرَّجَهُ الحاكِمُ.

ورَوى ٱبنُ سَعْدٍ مِن روايةِ: جابِرٍ الجُعْفِيِّ، عنِ الشَّعْبِيِّ؛ قالَ: قالَ رجلٌ للنَّبِيِّ ﷺ: متى ٱسْتُنْبِئْتَ؟ قالَ: «وآدَمُ بينَ الرُّوحِ والجسدِ، حينَ أُخِذَ منِّي الميثاقُ»(١). وهٰذه الرِّوايةُ تَدُلُّ على أنَّهُ [ﷺ] حينئذٍ ٱسْتُخْرِجَ مِن ظهرِ آدَمَ ونُبِّئَ وأُخِذَ ميثاقُهُ: فيُحْتَمَلُ أنْ يكونَ ذٰلكَ دليلاً على أنَّ ٱستخراجَ ذرِّيَّةِ آدَمَ مِن ظهرِهِ وأخذَ الميثاقِ منهُم كانَ قبلَ نفخِ الرُّوحِ في آدَمَ(٢).

وقد رُوِيَ هٰذا عن سَلْمانَ الفارِسِيِّ وغيرِهِ مِن السَّلفِ.

ويُسْتَدَلُّ لهُ أيضًا بظاهِرِ قولِهِ تَعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ ٱسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ [الأعراف: ١١]؛ على ما فَسَّرَهُ بهِ مُجاهِدٌ وغيرُهُ؛ أنَّ المرادَ إخراجُ ذرِّيَّةِ آدَمَ مِن ظهرِهِ قبلَ أمرِ الملائكةِ بالسُّجودِ لهُ.

ولٰكنَّ أكثرَ السَّلفِ على أنَّ ٱستخراجَ ذرِّيَّةِ آدَمَ منهُ كانَ بعدَ نفخِ الرُّوحِ فيهِ، وعلى هٰذا تَدُلُّ أكثرُ الأحاديثِ، فيُحْتَمَلُ على هٰذا أنْ يكونَ مُحَمَّدٌ ﷺ خُصَّ بٱستخراجِهِ مِن ظهرِ آدَمَ قبلَ نفخِ الرُّوحِ فيهِ؛ فإنَّ مُحَمَّدًا ﷺ هوَ المقصودُ مِن خلقِ النَّوعِ

= (٢/ ١٣٠)، والخطيب في «التاريخ» (٣/ ٧٠، ٥/ ٨٢، ١٠/ ١٤٦)؛ من طرق، عن الوليد بن مسلم، ثنا الأوزاعي، ثني يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. . . رفعه.

قال الترمذي: «حسن صحيح غريب من حديث أبي هريرة لا نعرفه إلاّ من هٰذا الوجه». قلت: صرّح الوليد بالسماع، وبقيّة السند ثقات معروفون برواية أحدهم عن الآخر، وقد صحّحه الألباني.

(١) (ضعيف جدًّا). يرويه جابر الجعفيّ وٱختلف عليه فيه على وجهين: روى **الأوّل**: ٱبن سعد (١/ ١٤٨) من طريق الفضل بن دكين، أنا إسرائيل بن يونس، عن جابر، عن الشعبيّ. . . مرسلاً. وروى **الثاني**: البزّار (٢٣٦٤ـ كشف)، والطبراني في «الكبير» (١٢/ ٧٣/ ١٢٥٧١) و«الأوسط» (٤١٨٧)؛ من طريق نصر بن مزاحم، ثنا قيس بن الربيع، عن جابر، عن الشعبيّ، عن ٱبن عبّاس. . . رفعه.

ومن البيّن أنّ الوجه الأوّل المرسل هو الراجح هنا لأنّه من رواية الثقات عن جابر، بخلاف الوجه الثاني الذي رواه نصر المتروك عن قيس الذي كان يلقّن. فالجادّة هاهنا الإرسال، والحديث ساقط على إرساله لأنّ جابرًا الجعفيّ نفسه ساقط في حدّ الترك.

(٢) سبحان الله! لو كان هٰذا الحديث صحيحًا لما دلّ على ذٰلك! فكيف وهو واهٍ ساقط؟! فكيف وقد صحّ ما يدلّ على خلافه من أنّه تعالى ٱستخرج من آدم ذرّيّته ثمّ عرضهم عليه فٱختار يمين ربّه ـ وكلتا يديه تعالى يمين مبارك ـ ثمّ أعطى ٱبنه داوود من عمره أربعين. . . إلخ الحديث الصحيح المشهور. وٱنظر للاستزادة: «قصص الأنبياء» (ص٩٦ـ ط. ٱبن خزيمة).

الإنسانيّ[١]، وهوَ عينُهُ وخلاصتُهُ[٢] وواسطةُ عقدِهِ، فلا يَبْعُدُ أَنْ يَكونَ أُخْرِجَ مِن ظهرِ آدَمَ عندَ خلقِهِ قبلَ نفخِ الرُّوحِ فيهِ[٣].

وقد رُوِيَ أَنَّ آدَمَ عليهِ السَّلامُ رَأى ٱسمَ مُحَمَّدٍ ﷺ مكتوبًا على العرشِ، وأَنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ قالَ لآدَمَ: لولا مُحَمَّدٌ ما خَلَقْتُكَ[٤]. وقد خَرَّجَهُ الحاكمُ في «صحيحه»[٥]. فيَكونُ حينئذٍ مِن حينَ صُوِّرَ آدَمُ طينًا ٱسْتُخْرِجَ منهُ مُحَمَّدٌ ﷺ ونُبِّئَ وأُخِذَ منهُ الميثاقُ /خ٧٢/ ثُمَّ أُعيدَ إلى ظهرِ آدَمَ حتَّى خَرَجَ في وقتِ خروجِهِ الذي قَدَّرَ اللهُ خروجَهُ فيهِ.

ويَشْهَدُ لذلكَ ما رُوِيَ عن قَتادَةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «كُنْتُ أَوَّلَ النَّبيِّينَ في الخلقِ وآخرَهُم في البعثِ»[٦]. وفي روايةٍ: «أَوَّلَ النَّاسِ في الخلقِ». خَرَّجَهُ ٱبنُ سَعْدٍ وغيرُهُ.

---

(١) فيه والله نظر، وقد قال تعالى: ﴿لا تغلو في دينكم غير الحقّ﴾، وقال ﷺ: «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم»، ولا يأمن من قال بهٰذا القول أن يناله قسط من تلك الآية وهٰذا الحديث! وما خلق الله الخلق إلّا ليعبدوه ويوحّدوه ويسجدوا له ويسبّحوه؛ ومحمّد ﷺ؛ فوالله إنّه لصفوة الخلق وسيّد ولد آدم وخليل الرحمٰن وصاحب الشفاعة العظمى المشهود له بعلوّ الشان، ومقامه في الدنيا والآخرة أعلى وأرفع من أن يحتاج إلى تشقيقات الصوفيّة التي ما أنزل الله بها من سلطان.

(٢) في خ: «عينه وخاصّته»، والصواب ما أثبتّه من م ون وط.

(٣) لو صحّ الحديث؛ لكان هٰذا التأويل لا يخلو من نظر! فكيف والحديث ساقط؟!

(٤) (موضوع). رواه: الطبراني في «الأوسط» (٦٤٩٨) و«الصغير» (٩٩٤)، والحاكم (٢/ ٦١٥)، والبيهقي في «الدلائل» (٥/ ٤٨٨)، وابن عساكر (٧/ ٤٣٦)؛ من طريقين واهيتين، عن عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، [عن عمر]. . . رفعه.

قال الهيثمي (٨/ ٢٥٦) عن سند الطبراني: «وفيه من لم أعرفهم». وقال الذهبي عن سند الحاكم: «رواه عبدالله بن مسلم الفهري ولا أدري من ذا». وعبدالرحمٰن بن زيد واهٍ. فهٰؤلاء جماعة مجاهيل، تفرّدوا بخبر منكر أسندوه لأحد الضعفاء، ولذٰلك أعلّ شيخ الإسلام هٰذا الحديث، وضعّفه البيهقي وابن كثير، وأبطله الذهبي والعسقلاني، وقال الذهبي مرّة والألباني: «موضوع».

(٥) فتأمّل ما في وصف «المستدرك» بـ «الصحيح» من البعد عن الصواب.

(٦) (منكر). يرويه قتادة، وٱختلف عليه فيه متنًا وسندًا:

* فرواه: ابن سعد (١/ ١٤٩)، وابن جرير (٢٨٣٥٢)؛ من طريقين قويّتين، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة؛ قال: وذكر لنا أنّه ﷺ كان يقول. . . فذكره. وهٰذا مرسل قويّ.

* ورواه: ابن أبي شيبة (٣١٧٥٣ و٣٤٣٣١) من طريق قويّة، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة؛ قال: كان ﷺ إذا قرأ ﴿وإذا أخذنا من النبيّين ميثاقهم ومنك ومن نوح﴾ يقول: «بدئ بي في الخير، وكنت آخرهم في البعث». وهٰذا قويّ أيضًا، وهو أدقّ من الأوّل ومفسّر له.

* ورواه: ابن سعد في «الطبقات» (١/ ١٤٩)، وابن جرير في «التفسير» (٢٨٣٥٣)؛ من طريق أبي=

وخَرَّجَهُ الطَّبَرانِيُّ[١] مِن روايةِ قتادَةَ عنِ الحَسَنِ عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا. والمرسلُ أشبهُ.

وفي روايةٍ عن قَتادَةَ مرسلةٍ: ثمَّ تَلا: ﴿وإِذْ أخَذْنا مِن النَّبِيِّينَ ميثاقَهُم وَمِنْكَ وَمِنْ نوحٍ وَإِبْراهيمَ وَموسى وَعيسى ٱبْنِ مَرْيَمَ﴾ [الأحزاب: ٧]، فبَدَأَ بِهِ قبلَ نوحٍ الذي هوَ أوَّلُ الرُّسلِ.

فمُحَمَّدٌ ﷺ أوَّلُ الرُّسلِ خَلْقًا وآخرُهُم بعثًا؛ فإنَّهُ ٱسْتُخْرِجَ مِن ظهرِ آدَمَ لمَّا صُوِّرَ ونُبِّئَ حينئذٍ وأُخِذَ ميثاقُهُ ثمَّ أُعيدَ إلى ظهرِهِ[٢].

ولا يُقالُ: فقد خُلِقَ آدَمُ قبلَهُ؛ لأنَّ آدَمَ كانَ حينئذٍ مواتًا لا روحَ فيهِ ومُحَمَّدٌ ﷺ كانَ حيًّا حينَ ٱسْتُخْرِجَ ونُبِّئَ وأُخِذَ ميثاقُهُ، فهوَ أوَّلُ النَّبِيِّينَ خَلقًا وآخرُهُم بعثًا، فهوَ خاتَمُ النَّبِيِّينَ بٱعتبارِ أنَّ زمانَهُ تَأَخَّرَ عنهُم، فهوَ المُقَفِّي والعاقِبُ الذي جاءَ عقبَ الأنبياءِ ويَقْفوهُم. قالَ تَعالى: ﴿ما كانَ مُحَمَّدٌ أبا أحَدٍ مِنْ رِجالِكُمْ وَلٰكِنْ رَسولَ اللهِ وَخاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

وفي الصَّحيحينِ[٣]: عن جابرٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «مَثَلي ومَثَلُ الأنبياءِ كمَثَلِ

= هلال، عن قتادة... أرسله مرّة ووقفه مرّة.

* ورواه: الحسن بن سفيان (الأحزاب ٧ـ الدرّ)، وٱبن أبي حاتم (الأحزاب ٧ـ ٱبن كثير)، وٱبن مردويه (الأحزاب ٧ـ الدرّ)، والثعلبي في «تفسيره» (٦٦١ـ ضعيفة)، وٱبن لال، وتمّام في «الفوائد» (١٣٩٩)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣)، والبغوي في «التفسير» (٤/ ٤٣٥)؛ من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة... رفعه. وٱبن بشير ضعيف، وحديثه عن قتادة أضعف من غيره، وقد خالف ٱبن أبي عروبة الراوي المعياري لقتادة، وهٰذا حدّ النكارة. وقد عنعن الحسن على تدليسه.

فالمعروف هنا الإرسال والوصل منكر، والصواب في هٰذا أنّه جاء تفسيرًا للآية، ومقصود قتادة أنّ الله سبحانه بدأ في هٰذه الآية بذكر محمّد ﷺ تقديمًا له في الخيريّة. وأمّا في أخذ الميثاق؛ فقد صحّ عنه ﷺ أنّ «أوّلهم نوح ثمّ الأوّل فالأوّل». رواه ٱبن أبي عاصم في «السنّة» (٤٠٧) بسند حسن. فهٰذا أولى سندًا ومتنًا وشرعًا وعقلًا من اللفظ الذي ذكره المصنّف، ولذٰلك عدّه الذهبي وٱبن كثير والألباني في الغرائب الواهيات.

(١) لم أقف عليه عند الطبراني، ولا نسبه إليه الهيثمي ولا السيوطي في «الدرّ».

(٢) فيه نظر! وإيراد الواهيات ثمّ الاستناد في الأحكام إليها بنيان على شفا جرف هار. وهٰذه قضيّة يعاني أهل العلم في تقريرها في أذهان العوامّ، وطالب الحقّ لا يهوله أن يقال هٰذا؛ لأنّه يعلم أنّ قدر محمّد ﷺ أعظم من أن يحتاج لهٰذه الترّهات، وأنّ رفعة المقام عند الله لا تحسب بأوّليّة ولا آخريّة، وكما أنّ تأخّر إبراهيم عن آدم خلقًا وبعثًا لم يحطّ من مقامه ولم ينقص من خلّته فكذٰلك تأخّر محمّد صلّى الله عليهم أجمعين.

(٣) البخاري (٦١ـ المناقب، ١٨ـ خاتم النبيّين، ٦/ ٥٥٨/ ٣٥٣٤)، ومسلم (٤٣ـ الفضائل، ٧ـ كونه=

رجلٍ بنى دارًا فأكْمَلَها وأحْسَنَها إلاّ موضعَ لَبِنَةٍ، فجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلونَها ويَعْجَبونَ منها ويَقولونَ: لولا موضعُ اللَّبِنَةِ». زادَ مسلمٌ: قالَ: «فجِئْتُ فخَتَمْتُ الأنبياءَ».

وفيهِما أيضًا[١]: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ معناهُ. وفيهِ: «فجَعَلَ النَّاسُ يَطوفونَ بهِ ويَقولونَ: هلاَّ وُضِعَتِ اللَّبِنَةُ! فأنا اللَّبِنَةُ، وأنا خاتَمُ النَّبِيِّينَ».

وقدِ ٱسْتَدَلَّ الإمامُ أحْمَدُ بحديثِ العِرْباضِ هٰذا على أنَّ النَّبيَّ ﷺ لمْ يَزَلْ على التَّوحيدِ منذُ نَشَأَ ورَدَّ بذٰلكَ على مَن زَعَمَ غيرَ ذٰلكَ.

بل قد يُسْتَدَلُّ بهٰذا الحديثِ على أنَّهُ ﷺ وُلِدَ نبيًّا؛ فإنَّ نبوَّتَهُ وَجَبَتْ لهُ مِن حينَ أُخِذَ الميثاقُ منهُ، حيثُ ٱسْتُخْرِجَ مِن صلبِ آدَمَ، فكانَ نبيًّا مِن حينئذٍ، لٰكنْ كانَتْ مدَّةُ خروجِهِ إلى الدُّنيا متأخِّرةً عن ذٰلكَ، وذٰلكَ لا يَمْنَعُ كونَهُ نبيًّا قبلَ خروجِهِ، كمَن يُوَلَّى ولايةً ويُؤْمَرُ بالتَّصرُّفِ فيها في زمنٍ مستقبلٍ، فحكمُ الولايةِ ثابتٌ لهُ مِن حينِ ولايتِهِ وإنْ كانَ تصرُّفُهُ يَتَأَخَّرُ إلى حينِ مجيءِ الوقتِ.

قالَ حَنْبَلٌ: قُلْتُ لأبي عَبْدِاللهِ (يَعْني: أحْمَدَ): مَن زَعَمَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ على دينِ قومِهِ قبلَ أنْ يُبْعَثَ. قالَ: هٰذا قولُ سوءٍ، يَنْبَغي لصاحبِ هٰذهِ المقالةِ أن يُحْذَرَ كلامُهُ ولا يُجالَسَ. قُلْتُ لهُ: إنَّ جارَنا النَّاقدَ أبا العَبَّاسِ يقولُ هٰذهِ المقالةَ. قالَ: قاتَلَهُ اللهُ! وأيُّ شيءٍ أبْقى إذا زَعَمَ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ على دينِ قومِهِ وهُم يَعْبُدونَ الأصنامَ؟! قالَ اللهُ تَعالى حاكيًا عن عيسى: ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي ٱسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦]. قُلْتُ /خ٧٣/ لهُ: وزَعَمَ أنَّ خَديجَةَ كانَتْ على ذٰلكَ حينَ تَزَوَّجَها النَّبيُّ ﷺ في الجاهليَّةِ. قالَ: أمَّا خديجةُ؛ فلا أقولُ شيئًا، قد كانَتْ أوَّلَ مَن آمَنَ بهِ مِن النِّساءِ. ثمَّ قالَ: ما[ذا] يُحْدِثُ النَّاسُ مِن الكلامِ! هٰؤلاءِ أصحابُ الكلامِ! مَن أحَبَّ الكلامَ لمْ يُفْلِحْ! سبحانَ اللهِ لهٰذا القولِ! وٱحْتَجَّ في ذٰلكَ بكلامٍ لمْ أحْفَظْهُ. وذَكَرَ أنَّ أُمَّهُ حينَ وَلَدَتْ رَأَتْ نورًا أضاءَ لهُ قصورُ الشَّامِ، أوليسَ هٰذا عندَما وَلَدَتْ رَأَتْ هٰذا؟! وقبلَ أنْ يُبْعَثَ كانَ طاهرًا مطهَّرًا مِن الأوثانِ، أوليسَ كانَ لا يَأْكُلُ ما ذُبِحَ على

= ﷺ خاتم النبيّين، ٤/ ١٧٩١/ ٢٢٨٧).

(١) البخاري (الموضع السابق، ٣٥٣٥)، ومسلم (الموضع السابق، ٤/ ١٧٩٠/ ٢٢٨٦).

النُّصبِ؟! ثمَّ قالَ: ٱحْذَروا الكلامَ؛ فإنَّ أصحابَ الكلامِ لا يَؤولُ أمرُهُم إلى خيرٍ.
خَرَّجَهُ أبو بَكْرٍ عَبْدُالعَزيزِ بنُ جَعْفَرٍ في كتابِ «السُّنَّة».

ومرادُ أحْمَدَ الاستدلالُ بتقدُّمِ البشارةِ بنبوَّتِهِ مِن الأنبياءِ الذينَ قبلَهُ وبِما شوهِدَ عندَ ولادتِهِ مِن الآياتِ على أنَّهُ كانَ نبيًّا مِن قبلِ خروجِهِ إلى الدُّنيا وولادتِهِ، وهٰذا هوَ الذي يَدُلُّ عليهِ حديثُ العِرْباضِ هٰذا؛ فإنَّهُ ﷺ ذكَرَ فيهِ أنَّ نبوَّتَهُ كانَتْ حاصلةً منذُ كانَ آدَمُ مُنْجَدِلاً في طينتِهِ، والمرادُ بالمُنْجَدِلِ الطَّريحُ الملقى على الأرضِ قبلَ نفخِ الرُّوحِ فيهِ، ويُقالُ للقتيلِ إنَّهُ مُنْجَدِلٌ لذٰلكَ.

● ثمَّ ٱسْتَدَلَّ ﷺ على سبقِ ذكرِهِ والتَّنويهِ بٱسمِهِ ونبوَّتِهِ وشرفِ قدرِهِ لخروجِهِ إلى الدُّنيا بثلاثِ دلائلَ، وهوَ مرادُهُ بقولِهِ: «وسَأُنَبِّئُكُم بتأويلِ ذٰلكَ».

● **الدَّليلُ الأوَّلُ**: دعوةُ [أبيهِ] إبْراهيمَ عليهِ السَّلامُ. وأشارَ بذٰلكَ إلى ما قَصَّ اللهُ في كتابِهِ العزيزِ عن إبْراهيمَ وإسْماعيلَ أنَّهُما قالا عندَ بناءِ البيتِ الذي بمَكَّةَ: ﴿رَبَّنا تَقَبَّلْ مِنَّا إنَّكَ أنْتَ السَّميعُ العَليمُ . رَبَّنا وَٱجْعَلْنا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنا مَناسِكَنا وَتُبْ عَلَيْنا إنَّكَ أنْتَ التَّوَّابُ الرَّحيمُ . رَبَّنا وَٱبْعَثْ فيهِمْ رَسولاً مِنْهُمْ يَتْلو عَلَيْهِمْ آياتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الكِتابَ وَالحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إنَّكَ أنْتَ العَزيزُ الحَكيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧-١٢٩]. فٱسْتَجابَ اللهُ دعاءَهُما وبَعَثَ في أهلِ مَكَّةَ منهُم رسولاً بهٰذهِ الصِّفةِ مِن ولدِ إسْماعيلَ الذي دَعا معَ أبيهِ إبْراهيمَ عليهِما السَّلامُ بهٰذا الدُّعاءِ.

وقدِ ٱمْتَنَّ اللهُ تَعالى على المؤمنينَ ببعثِ هٰذا النَّبيِّ منهُم على هٰذهِ الصِّفةِ التي دَعا بها إبْراهيمُ وإسْماعيلُ:

قالَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللهُ عَلى المُؤْمِنينَ إذْ بَعَثَ فيهِمْ رَسولاً مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلو عَلَيْهِمْ آياتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الكِتابَ وَالحِكْمَةَ وَإنْ كانوا مِنْ قَبْلُ لَفي ضَلالٍ مُبينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

وقالَ تَعالى: ﴿هُوَ الَّذي بَعَثَ في الأُمِّيِّينَ رَسولاً مِنْهُمْ يَتْلو عَلَيْهِمْ آياتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الكِتابَ وَالحِكْمَةَ وَإنْ كانوا مِنْ قَبْلُ لَفي ضَلالٍ مُبينٍ . وَآخَرينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقوا بِهِمْ وَهُوَ العَزيزُ الحَكيمُ . ذٰلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتيهِ مَنْ يَشاءُ وَاللهُ ذو الفَضْلِ

العظيم﴾ [الجمعة: ٢-٤].

ومعلومٌ أنَّهُ لمْ يُبْعَثْ في مَكَّةَ /خ٧٤/ رسولٌ منهُم بهٰذهِ الصِّفةِ غيرُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وهوَ مِن ولدِ إسْماعيلَ، كما أنَّ أنبياءَ بني إسرائيلَ مِن ولدِ إسْحاقَ.

وذَكَرَ تعالى أنَّهُ مَنَّ على المؤمنينَ بهٰذهِ الرِّسالةِ، فليسَ للهِ نعمةٌ أعظمُ مِن إرسالِ مُحَمَّدٍ ﷺ يَهْدي إلى الحقِّ وإلى طريقٍ مستقيمٍ.

وقولُهُ ﴿في الأُمِّيِّينَ﴾ ـ والمرادُ بِهِمُ العربُ ـ تنبيهٌ لهُم على قدرِ هٰذهِ النِّعمةِ وعظمِها، حيثُ كانوا أُمِّيِّينَ لا كتابَ لهُم، وليسَ عندَهُم شيءٌ مِن آثارِ النُّبوّاتِ، كما كانَ عندَ أهلِ الكتابِ، فمَنَّ اللهُ عليهِم بهٰذا الرَّسولِ وبهٰذا الكتابِ، حتَّى صاروا أفضلَ الأُممِ وأعلمَهُم، وعَرَفوا ضلالةَ مَن ضَلَّ مِن الأُممِ مِن قبلِهِم.

وفي كونِهِ منهُم فائدتانِ:

إحداهُما: أنَّ هٰذا الرَّسولَ كانَ أيضًا أُمِّيًّا كأُمَّتِهِ المبعوثِ إليهِم: لمْ يَقْرأْ كتابًا قطُّ ولمْ يَخُطَّهُ بيمينِهِ، كما قالَ تَعالى: ﴿وَما كُنْتَ تَتْلو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتابٍ وَلا تَخُطُّهُ بِيَمينِكَ. . .﴾ الآياتِ [العنكبوت: ٤٨]. ولا خَرَجَ عن ديارِ قومِهِ فأقامَ عندَ غيرِهِم حتَّى تَعَلَّمَ منهُم شيئًا، بلْ لمْ يَزَلْ أُمِّيًّا بينَ أُمَّةٍ أُمِّيَّةٍ لا يَكْتُبُ ولا يَقْرأُ حتَّى كَمَّلَ الأربعينَ مِن عُمُرِهِ، ثمَّ جاءَ بعدَ ذٰلكَ بهٰذا الكتابِ المبينِ وهٰذهِ الشَّريعةِ الباهرةِ وهٰذا الدِّينِ القيِّمِ الذي اعْتَرَفَ حذَّاقُ أهلِ الأرضِ ونظَّارُهُم أنَّهُ لمْ يَقْرَعِ العالَمَ ناموسٌ أعظمُ منهُ. وفي هٰذا برهانٌ ظاهرٌ على صدقِهِ.

والفائدةُ الثَّانيةُ: التَّنبيهُ على أنَّ المبعوثَ منهُم ـ وهُمُ الأُمِّيُّونَ خصوصًا أهلَ مَكَّةَ ـ يَعْرِفونَ نسبَهُ وشرفَهُ وصدقَهُ وأمانتَهُ وعفَّتَهُ، وأنَّهُ نَشَأَ بينَهُم معروفًا بذٰلكَ كلِّهِ، وأنَّهُ لمْ يَكْذِبْ قطُّ، فكيفَ كانَ يَدَعُ الكذبَ على النَّاسِ ثمَّ يَفْتَري الكذبَ على اللهِ، هٰذا هوَ الباطلُ، ولذٰلكَ سَأَلَ هِرَقْلُ عن هٰذهِ الأوصافِ، واسْتَدَلَّ بها على صدقِهِ فيما ادَّعاهُ مِن النُّبوَّةِ والرِّسالةِ.

وقولُهُ تَعالى: ﴿يَتْلو عَلَيْهِمْ آياتِهِ﴾؛ يَعْني: يَتْلو عليهِم ما أنْزَلَ اللهُ عليهِ مِن آياتِهِ المتلوَّةِ، وهوَ القرآنُ، وهوَ أعظمُ الكتبِ السَّماويَّةِ، وقد تَضَمَّنَ مِن العلومِ والحكمِ

والمواعظِ والقصصِ والتَّرغيبِ والتَّرهيبِ وذكرِ أخبارِ مَن سَبَقَ وأخبارِ ما يَأْتي مِن البعثِ والنُّشورِ والجنَّةِ والنَّارِ ما لمْ يَشْتَمِلْ عليهِ كتابٌ غيرُهُ، حتَّى قالَ بعضُ العلماءِ: لوْ أنَّ هٰذا الكتابَ وُجِدَ مكتوبًا في مصحفٍ في فلاةٍ مِن الأرضِ ولمْ يُعْلَمْ مَن وَضَعَهُ هناكَ؛ لشَهِدَتِ العقولُ السَّليمةُ أنَّهُ منزَّلٌ مِن عندِ اللهِ وأنَّ البشرَ لا قدرةَ لهُم على تأليفِ ذٰلكَ، فكيفَ إذا جاءَ على يدي أصدقِ الخلقِ وأبرِّهِم وأتقاهُم، وقالَ: إنَّهُ كلامُ اللهِ، وتَحَدَّى الخلقَ كلَّهُم أنْ يَأْتوا بسورةٍ مِن مثلِهِ فعَجَزوا؟! فكيفَ يَبْقى معَ هٰذا شكٌّ فيهِ؟!

ولهٰذا قالَ تَعالى: ﴿ذٰلكَ الكتابُ لا رَيْبَ فيهِ﴾ [البقرة: ٢]. وقالَ: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنا عَلَيْكَ الكِتابَ يُتْلى عَلَيْهِمْ﴾ [العنكبوت: ٥١].

فلو لمْ يَكُنْ لمُحَمَّدٍ مِن المعجزاتِ الدَّالَّةِ على صدقِهِ غيرُ هٰذا الكتابِ؛ لَكَفاهُ؛ فكيفَ ولهُ مِن المعجزاتِ الأرضيَّةِ والسَّماويَّةِ ما لا يُحْصى /خ٧٥/ ؟!

وقولُهُ تَعالى: ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾؛ يَعْني: أنَّهُ يُزَكِّي قلوبَهُم ويُطَهِّرُها مِن أدناسِ الشِّركِ والفجورِ والضَّلالِ؛ فإنَّ النُّفوسَ تَزْكو إذا طَهُرَتْ مِن ذٰلكَ كلِّهِ، ومَن زَكَتْ نفسُهُ؛ فقد أفْلَحَ، كما قالَ تَعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاها﴾ [الشمس: ٩]، وقالَ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ [الأعلى: ١٤].

وقولُهُ تَعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الكِتابَ وَالحِكْمَةَ﴾؛ يَعْني بالكتابِ: القرآنَ، والمرادُ تعليمُهُم تلاوةَ ألفاظِهِ. ويَعْني بالحكمةِ: فهمَ معاني القرآنِ والعملَ بما فيهِ. فالحكمةُ هيَ فهمُ القرآنِ والعملُ بهِ، فلا يُكْتَفى بتلاوةِ ألفاظِ الكتابِ حتَّى يُعْلَمَ معناهُ ويُعْمَلَ بمقتضاهُ، فمَن جُمِعَ لهُ ذٰلكَ كلُّهُ؛ فقد أُوتِيَ الحكمةَ. قالَ تَعالى: ﴿يُؤْتِي الحِكْمَةَ مَنْ يَشاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩].

قالَ الفُضَيْلُ: العلماءُ كثيرٌ، والحكماءُ قليلٌ.

وقالَ: الحكماءُ ورثةُ الأنبياءِ.

فالحكمةُ هيَ العلمُ النَّافعُ الذي يَتْبَعُهُ العملُ الصَّالحُ، وهيَ نورٌ يُقْذَفُ في القلبِ يُفْهَمُ بهِ معنى العلمِ المنزَّلِ مِن السَّماءِ ويَحُضُّ على اتِّباعِهِ والعملِ بهِ. ومَن قالَ: الحكمةُ السُّنَّةُ؛ فقولُهُ حقٌّ؛ لأنَّ السُّنَّةَ تُفَسِّرُ القرآنَ وتُبَيِّنُ معانيَهُ وتَحُضُّ على اتِّباعِهِ

والعملِ بهِ، فالحكيمُ هوَ العالمُ المستنبطُ لدقائقِ العلمِ المنتفعُ بعلمِه بالعملِ بهِ.

ولأبي العَتاهِيَةِ:

وَكَيْـفَ تُحِـبُّ أَنْ تُـدْعـى حَكيمًـا ... وَأَنْـتَ لِكُـلِّ مـا تَهْـوى رَكـوبُ

وَتَضْحَـكُ دائِبًـا ظَهْـرًا لِبَطْـنٍ ... وَتَـذْكُـرُ مـا عَمِلْـتَ فَـلا تَتـوبُ

وقولُهُ تَعالى: ﴿وَإِنْ كانوا مِنْ قَبْلُ لَفي ضَلالٍ مُبينٍ﴾ [الجمعة: ٢]؛ إشارةٌ إلى ما كانَ النَّاسُ عليهِ قبلَ إنزالِ هٰذا الكتابِ مِن الضَّلالِ؛ فإنَّ اللهَ نَظَرَ حينئذٍ إلى أهلِ الأرضِ فمَقَتَهُم؛ عربَهُم وعجمَهُم؛ إلَّا بقايا مِن أهلِ الكتابِ تَمَسَّكوا بدينِهِمُ الذي لمْ يُبَدَّلْ ولمْ يُغَيَّرْ وكانوا قليلاً جدًّا. فأمَّا عامَّةُ أهلِ الكتابِ؛ فكانوا قد بَدَّلوا كتبَهُم وغَيَّروها وحَرَّفوها وأدْخَلوا في دينِهِم ما ليسَ منهُ فَضَلُّوا وأَضَلُّوا. وأمَّا غيرُ أهلِ الكتابِ؛ فكانوا على ضلالٍ بيِّنٍ: فالأُمِّيُّونَ أهلُ شركٍ يَعْبُدونَ الأوثانَ، والمجوسُ يَعْبُدونَ النِّيرانَ ويَقولونَ بإلٰهينِ اثنينِ، وكذٰلكَ غيرُهُم مِن أهلِ الأرضِ؛ منهُم مَن كانَ يَعْبُدُ النُّجومَ، ومنهُم مَن كانَ يَعْبُدُ الشَّمسَ أوِ القمرَ.

فهَدى اللهُ المؤمنينَ بإرسالِ مُحَمَّدٍ ﷺ إلى ما جاءَ بهِ مِن الهدى ودينِ الحقِّ، وأظْهَرَ اللهُ دينَهُ حتَّى بَلَغَ مشارقَ الأرضِ ومغاربَها، فظَهَرَتْ فيها كلمةُ التَّوحيدِ والعملِ بالعدلِ بعدَ أنْ كانَتِ الأرضُ كلُّها ممتلئةً مِن ظلمةِ الشِّركِ والظُّلمِ.

فالأُمِّيُّونَ هُمُ العربُ، والآخرونَ الذينَ لمْ يَلْحَقوا بهِم هُم أهلُ فارسَ والرُّومُ. فكانَتْ أهلُ فارسَ مجوسًا والرُّومُ نصارى، فهَدى اللهُ جميعَ هٰؤلاءِ برسالةِ مُحَمَّدٍ ﷺ إلى التَّوحيدِ.

وقد رُئِيَ الإمامُ أحْمَدُ بعدَ موتِهِ في المنامِ، فسُئِلَ عن حالِهِ، فقالَ: لولا هٰذا النَّبيُّ؛ لَكُنَّا مجوسًا. وهوَ كما قالَ؛ فإنَّ أهلَ العراقِ لولا /خ٧٦/ رسالةُ مُحَمَّدٍ ﷺ [لَـ]ـكانوا مجوسًا، وأهلَ الشَّامِ ومِصْرَ والرُّومَ لولا مُحَمَّدٌ ﷺ لَكانوا نصارى، وأهلَ جزيرةِ العربِ لولا رسالةُ مُحَمَّدٍ ﷺ لَكانوا مشركينَ عُبَّادَ أوثانٍ. ولٰكنْ رَحِمَ اللهُ عبادَهُ بإرسالِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فأنْقَذَهُم مِن الضَّلالِ، كما قالَ اللهُ تَعالى: ﴿وَما أَرْسَلْناكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعالَمينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]. ولهٰذا قالَ تَعالى: ﴿ذٰلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتيهِ مَنْ يَشاءُ وَاللهُ

ذو الفَضْلِ العَظيمِ﴾ [الجمعة: ٤]. فمَن حَصَلَ لهُ نصيبٌ مِن دينِ الإسلامِ؛ فقد حَصَلَ لهُ الفضلُ العظيمُ، وقد عَظُمَتْ عليهِ نعمةُ اللهِ، فما أحْوَجَهُ إلى القيامِ بشكرِ هٰذهِ النِّعمةِ وسؤالِهِ دوامَها والثَّباتَ عليها إلى المماتِ والموتَ عليها، فبذٰلكَ تَتِمُّ النِّعمةُ.

فإبْراهيمُ عليهِ السَّلامُ هوَ إمامُ الحنفاءِ المأمورُ مُحَمَّدٌ ﷺ ومَن قبلَهُ مِن الأنبياءِ بالاقتداءِ بهِ، وهوَ الذي جعَلَهُ اللهُ للنَّاسِ إمامًا. وقد دَعا هوَ وابْنُهُ إسْماعيلُ بأنْ يَبْعَثَ اللهُ في أهلِ مَكَّةَ رسولاً منهُم موصوفًا بهٰذهِ الأوصافِ، فاسْتَجابَ اللهُ لهُما وجعَلَ هٰذا النَّبيَّ المبعوثَ فيهِم مِن ولدِ إسْماعيلَ بنِ إبْراهيمَ كما دَعَيا بذٰلكَ، وهوَ النَّبيُّ الذي أظْهَرَ دينَ إبْراهيمَ الحنيفَ بعدَ اضْمحلالِهِ وخفائِهِ على أهلِ الأرضِ. فلهٰذا كانَ أولى النَّاسِ بإبْراهيمَ: كما قالَ تَعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [آل عمران: ٦٨]. وقالَ ﷺ: «إنَّ لكلِّ نبيٍّ وليًّا مِن النَّبيِّينَ وإنَّ وليي إبْراهيمُ (ثمَّ تَلا هٰذهِ الآيةَ)»[١]. وكانَ ﷺ أشبهَ ولدِ إبْراهيمَ بهِ صورةً ومعنًى، حتَّى إنَّهُ أشْبَهَهُ في خُلَّةِ اللهِ تَعالى، فقالَ: «إنَّ اللهَ اتَّخَذَني خليلاً كما اتَّخَذَ إبْراهيمَ خليلاً»[٢].

● **الثَّاني**: بشارةُ عيسى عليهِ السَّلامُ بهِ، وعيسى آخرُ أنبياءِ بني إسرائيلَ، وقد قالَ

---

(١) (صحيح). رواه: وكيع في «تفسيره» (آل عمران ٦٨ـ ابن كثير)، وأحمد (١/ ٤٠٠ و٤٢٩)، وعبد بن حميد، والترمذي (٤٨ـ التفسير، ٤ـ آل عمران، ٥/ ٢٢٣/ ٢٩٩٥)، والبزّار (١٩٧٣ و١٩٨١)، والطبري (٧٢١٢ و٧٢١٣)، وابن أبي حاتم (ص٦٠ـ أسباب النزول)، والحاكم (٢/ ٢٩٢ و٥٥٣)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص٦٠)؛ من طرق، عن الثوري، عن أبيه سعيد بن مسروق، عن أبي الضحى، [عن مسروق]، عن ابن مسعود. . . رفعه. وهٰؤلاء ثقات رجال الشيخين. لٰكن قال البزّار: «لا نعلم أحدًا وصله إلاّ أبو أحمد الزبيري عن الثوري، ورواه غيره عن الثوري عن أبيه عن أبي الضحى عن ابن مسعود». قلت: بلى وصله أيضًا محمّد بن عمر الواقدي ومحمّد بن عبيد الطنافسيّ عند الحاكم، والواقديّ متّهم، والزبيريّ يخطئ في حديث الثوري، والطنافسيّ ثقة حافظ من رجال الشيخين، فالأصل فيما زاده القبول، لٰكنّه خالف الفضل بن دكين ويحيى القطان وعبدالرحمٰن بن مهدي ووكيعًا، وهٰؤلاء جبال أسقطوا مسروقًا، فلا يطمئنّ القلب إلى رواية من خالفهم، ولذٰلك قال الترمذي في روايتهم: «هٰذا أصحّ من حديث أبي الضحى عن مسروق».

ثمّ وجدت سعيد بن منصور رواه في «السنن» (٥٠١) عن أبي الأحوص، عن سعيد، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن ابن مسعود. . . رفعه. وأبو الأحوص ثقة متقن، ومتابعته تزيدنا ثقة بأنّ لرواية من أثبت مسروقًا في هٰذا السند أصلاً أصيلاً.

وقد صحّح الحاكم هٰذا الحديث على شرطهما ووافقه الذهبي والألباني.

(٢) رواه مسلم (٥ـ المساجد، ٣ـ بناء المساجد على القبور، ١/ ٣٧٧/ ٥٣٢) عن جندب البجليّ.

تعالى: ﴿وَإِذْ قالَ عيسى بنُ مَرْيَمَ يا بَني إسْرائيلَ إنِّي رَسولُ اللهِ إلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِما بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْراةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسولٍ يَأْتي مِنْ بَعْدي ٱسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦].

وقد كانَ المسيحُ عليهِ السَّلامُ يَحُضُّ على أتْباعِهِ ويقولُ: إنَّهُ يُبْعَثُ بالسَّيفِ، فلا يَمْنَعَنَّكُمْ ذٰلكَ منهُ.

ورُوِيَ عنهُ عليهِ السَّلامُ أنَّهُ قالَ: سوفَ أذْهَبُ أنا ويأْتي الذي بعدي، لا يَتَحَمَّدُكُم بدعواه[١]، ولٰكنْ يَسُلُّ السَّيفَ فتَدْخُلونَهُ طوعًا وكرهًا.

وفي «المسند»: عن أبي الدَّرْداءِ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ أوْحى إلى عيسى عليهِ السَّلامُ: «إنِّي باعثٌ بعدَكَ أُمَّةً: إنْ أصابَهُمْ ما يُحِبُّونَ؛ حَمِدوا وشَكَروا، وإنْ أصابَهُم ما يَكْرَهونَ؛ ٱحْتَسَبوا وصَبَروا، ولا حِلْمَ ولا عِلْمَ. قالَ: يا ربِّ! كيفَ هٰذا ولا حِلْمَ ولا عِلْمَ؟! قالَ: أُعْطيهِم مِن حِلْمي وعِلْمي»[٢].

قالَ ٱبنُ إسْحاقَ: حَدَّثَني بعضُ أهلِ العلمِ؛ أنَّ عيسى عليهِ السَّلامُ قالَ: إنَّ أحَبَّ الأُمَمِ إلى اللهِ لأُمَّةُ أحْمَدَ ﷺ. قيلَ لهُ: وما فضلُهُمُ الذي تَذْكُرُ؟ قالَ: لَمْ تُذَلَّلْ لا إلٰهَ إلَّا اللهُ على ألسنِ أُمَّةٍ مِن الأُمَمِ تذليلَها على ألسنتِهِم.

● الثَّالثُ ممَّا دَلَّ على نبوَّتِهِ ﷺ /خ٧٧/ قبلَ ظهورِهِ: رؤيا أُمِّهِ التي رَأَتْ أنَّهُ خَرَجَ منها نورٌ أضاءَتْ لهُ قصورُ الشَّامِ، وذَكَرَ أنَّ أُمَّهاتِ النَّبيِّينَ كذٰلكَ يَرَيْنَ.

---

(١) لا يداريكم وينتظر رضاكم كما يفعل المسلمون اليوم.

(٢) (ضعيف). رواه: أحمد (٦/ ٤٥٠)، والبخاري في «التاريخ» (٨/ ٣٥٥)، والبزّار (٢٨٤٥ـ كشف)، والطبراني في «الأوسط» (٣٢٧٦) و«الشاميّين» (٢٠٥٠)، والحاكم (١/ ٣٤٨ و٤٩٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢٢٧، ٥/ ٢٤٣)، والبيهقي في «الشعب» (٤٤٨٢ و٩٩٥٣)؛ من طريق أبي حلبس يزيد بن ميسرة، سمعت أمّ الدرداء، سمعت أبا الدرداء. . . رفعه.

قال الحاكم: «على شرط البخاري»، ووافقه المنذري والذهبي. وقال الهيثمي (١٠/ ٧١): «رجال الصحيح غير الحسن بن سوار وأبي حلبس يزيد بن ميسرة، وهما ثقتان». قلت: الحسن صدوق توبع. وأبو حلبس تابعيّ شاميّ مشهور، روى عنه جماعة من الثقات الأجلّة، وذكره ٱبن حبّان في «الثقات»، وترجم له صاحب «الحلية» بما يفيد صلاحه في نفسه، فحقّه أن يحسّن له، لولا أنّه أكثر من قراءة كتب أهل الكتاب ورواية أخبارهم ومواعظهم ولم يعن بالحديث المرفوع فلا يعرف له إلّا حديثان، وعلى هٰذا فلا يطمئنّ القلب إلى تقوية ما تفرّد بإسناده من جنس الإسرائيليّات إلى النبيّ ﷺ؛ فإنّ الفصل بين المرفوع والخبر الإسرائيليّ يحتاج إلى الثقات الأثبات. والله أعلم.

والرُّؤيا هنا إنْ أُريدَ بها رؤيا المنام:

فقدْ رُوِيَ أنَّ آمِنَةَ بنتَ وَهْبٍ رَأَتْ في أوَّلِ حملِها بالنَّبيِّ ﷺ أنَّها بُشِّرَتْ بأنَّهُ يَخْرُجُ منها عندَ ولادتِها نورٌ تُضيءُ لهُ قصورُ الشَّام[1].

ورَوى الطَّبَرانيُّ بإسنادِهِ: عن أبي مَرْيَمَ[2] الكِنْدِيِّ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أنَّهُ سُئِلَ: أيُّ شيءٍ كانَ أوَّلَ مِن أمرِ نبوَّتِكَ؟ قالَ: «أخَذَ اللهُ منِّي الميثاقَ كما أخَذَ مِن النَّبِيِّينَ ميثاقَهُم (وتَلا: ﴿[وَإِذْ أَخَذْنا مِنَ النَّبِيِّينَ ميثاقَهُمْ][3] وَمِنْكَ وَمِنْ نوحٍ﴾ الآيةَ [الأحزاب: ٧])، وبُشرى المسيحِ بنِ مَرْيَمَ، ورَأَتْ أُمُّ رسولِ اللهِ ﷺ في منامِها أنَّهُ خَرَجَ مِن بينِ يديها سراجٌ أضاءَتْ لها منهُ قصورُ الشَّامِ». ثمَّ قالَ: «ووراءَ ذٰلكَ»؛ مرَّتينِ أو ثلاثًا[4].

* وإنْ أُريدَ بها رؤيةُ عينٍ: كما قالَ ابنُ عَبَّاسٍ في قولِ اللهِ تَعالى ﴿وَما جَعَلْنا الرُّؤيا التي أَرَيْناكَ إلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠]: إنَّها رؤيةُ عينٍ أُرِيَها رسولُ اللهِ ﷺ ليلةَ أُسْرِيَ بهِ؛ فقدْ رُوِيَ أنَّ آمِنَةَ رَأَتْ ذٰلكَ عندَ ولادةِ النَّبيِّ ﷺ.

قالَ ابنُ إسْحاقَ: كانَتْ آمِنَةُ بنتُ وَهْبٍ تُحَدِّثُ أنَّها أُتِيَتْ حينَ حَمَلَتْ برسولِ اللهِ ﷺ، فقيلَ لها: إنَّكِ حَمَلْتِ بسيِّدِ هٰذهِ الأُمَّةِ، فإذا وَقَعَ إلى الأرضِ؛ فقولي: أُعيذُهُ

---

(١) ذكره ابن إسحاق في «السيرة» (ص٢٢/ نص٢٨) بغير سند، وسيأتي لفظه في الصفحة التالية. وفي استشهاد المصنّف يرحمه الله به هنا نظر؛ لأنّ البشارة بخروج النور ـ إن صحّت ـ دليل على أنّ النور سيخرج حقيقة عند الولادة. نعم؛ يمكن أن يستشهد للرؤيا المناميّة بحديث خالد بن معدان الصحيح عن نفر من الصحابة، وقد تقدّم تفصيل القول فيه (ص٢٠١). ويستأنس لها أيضًا بحديث شدّاد بن أوس عند: ابن جرير (١/ ٤٥٦)، وابن عساكر (٤/ ٤٦٦-٤٧٠)؛ على ضعف فيه.

(٢) في خ وم: «عن أبي مرّة»، والصواب ما أثبتّه من ن وط، وهو صحابيّ اسمه عمرو بن مرّة، ولعلّه من هنا جاء التحريف. والله أعلم.

(٣) ليست في خ وم ون، استفدتها من ط و«المعجم الكبير».

(٤) (حسن بشواهده). رواه: ابن أبي عاصم في «المولد» (٢/ ٢٩٢ـ بداية) و«الآحاد» (٢٤٤٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٣٣٣/ ٨٣٥) و«الشاميّين» (٩٨٤)، وابن مردويه (الأحزاب٧ـ الدرّ)، وأبو نعيم في «الدلائل»؛ من طريق بقيّة، ثنا صفوان بن عمرو، عن حجر بن مالك (وقال الطبراني: حجر بن حجر) الكندي، عن أبي مريم الكندي... رفعه. قال الهيثمي (٨/ ٢٢٧): «رجاله وثّقوا». قلت: حجر بن حجر مجهول وإن وثّقه ابن حبّان.

لٰكن يشهد لأوّله حديث أُبيّ بن كعب عند ابن أبي عاصم في «السنّة» (٤٠٧)، ولآخره حديث العرباض المتقدّم أوّل هٰذا المجلس وشواهده المذكورة فيه، فهو حسن بهٰذه الشواهد.

بالواحدِ مِن شرِّ كلِّ حاسدٍ، وآيةُ ذٰلكَ أنْ يَخْرُجَ معَهُ نورٌ يَمْلأُ قصورَ بُصْرى مِن أرضِ الشَّامِ، فإذا وَقَعَ؛ [فـ]ـسَمِّيهِ مُحَمَّدًا؛ فإنَّ آسمَهُ في التَّوراةِ أَحْمَدُ يَحْمَدُهُ أهلُ السَّماءِ وأهلُ الأرضِ، وآسمُهُ في الإنجيلِ أَحْمَدُ يَحْمَدُهُ أهلُ السَّماءِ وأهلُ الأرضِ، وآسمُهُ في القرآنِ مُحَمَّدٌ»[١].

وذَكَرَ آبنُ سَعْدٍ عنِ الواقِدِيِّ بأسانيدَ [لهُ] متعدِّدةٍ؛ أنَّ آمِنَةَ بنتَ وَهْبٍ قالَتْ: لقدْ عَلِقْتُ بهِ (تَعْني: النَّبيَّ ﷺ)، فما وَجَدْتُ لهُ مشقَّةً حتَّى وَضَعْتُهُ، فلمَّا فُصِلَ منِّي؛ خَرَجَ معَهُ نورٌ أضاءَ لهُ ما بينَ المشرقِ إلى المغربِ، ثمَّ وَقَعَ إلى الأرضِ[٢] معتمدًا على يديهِ، ثمَّ أخَذَ قبضةً مِن التُّرابِ فقَبَضَها ورَفَعَ رأْسَهُ إلى السَّماءِ. وفي حديثِ بعضِهِم: وَقَعَ جاثيًا على ركبتيهِ، وخَرَجَ معَهُ نورٌ أضاءَتْ لهُ قصورُ الشَّامِ وأسواقُها، حتَّى رُئِيَتْ أعناقُ الإبلِ ببُصْرى، رافعًا رأْسَهُ إلى السَّماءِ[٣].

ورَوى البَيْهَقِيُّ بإسنادِهِ: عن عُثمانَ بنِ أبي العاصِ، حَدَّثَتْني أُمِّي؛ أنَّها شَهِدَتْ ولادةَ آمِنَةَ بنتِ وَهْبٍ رسولَ اللهِ ﷺ ليلةَ وَلَدَتْهُ؛ قالَتْ: فما شيءٌ أَنْظُرُ إليهِ مِن البيتِ إلَّا نورٌ، وإنِّي أَنْظُرُ إلى النُّجومِ تَدْنو حتَّى إنِّي لأقولُ: لَيَقَعُنَّ عليَّ[٤].

وخَرَّجَ الإمامُ أحْمَدُ مِن حديثِ: عُتْبَةَ بنِ عَبْدٍ السُّلَمِيِّ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أنَّ أُمَّهُ

---

(١) (ضعيف). ذكره آبن إسحاق في «السيرة» (ص٢٢/ نص٢٨) بغير سند. وعنه: آبن هشام (١/ ٢٩٣)، وآبن جرير في «التاريخ» (١/ ٤٥٣)، والبيهقي في «الدلائل» (١/ ٨٢ و١١١)، وآبن عساكر في «التاريخ» (٣/ ٨٢). ورواه آبن سعد (١/ ٩٨) مسندًا من طريق الواقدي، والواقديّ متّهم لا يفرح بمسنداته.

(٢) في خ ون: «على الأرض»، والأولى ما أثبتّه من م وط.

(٣) (ضعيف جدًّا). رواه: آبن سعد في «الطبقات» (١/ ١٠١ و١٥٠ و١٥١)، وآبن عساكر (٣/ ٧٩ و٨٦)؛ من طريق الواقدي بأسانيد له خمسة، وأسانيد الواقدي ممّا لا يفرح به لتهمته، وتفرّده بالأسانيد الكثيرة لمتن ما لا يزيد المرء إلّا آرتيابًا به وترجيحًا لعدم صحّته.

(٤) (موضوع). رواه: الطبري في «التاريخ» (١/ ٤٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٥/ ١٤٧/ ٣٥٥)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٧٦)، والبيهقي في «الدلائل» (١/ ١١٠)، وآبن عساكر (٣/ ٧٨)؛ من طريق يعقوب بن محمّد الزهري، ثنا عبدالعزيز بن عمران، عن عبدالله بن عثمان بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن آبن أبي سويد الثقفي، عن عثمان. . . به.

قال الهيثمي (٨/ ٢٢٣): «فيه عبدالعزيز بن عمران وهو متروك». قلت: والزهريّ ليّن، وعبدالله بن عثمان مجهول، وآبن أبي سويد ـ وهو محمّد ـ مجهول أيضًا. فالسند ساقط، والمتن شبه الموضوع.

قالَتْ: إنِّي رَأيْتُ خَرَجَ منِّي نورٌ أضاءَتْ منهُ قصورُ الشَّامِ(١).

ورَوى: ٱبنُ إسْحاقَ، عن جَهْمِ بنِ أبي جَهْمٍ، عن عَبْدِاللهِ بنِ جَعْفَرٍ، عمَّن حَدَّثَ، عن حَليمَةَ أُمِّ النَّبيِّ ﷺ التي أَرْضَعَتْهُ، أنَّ آمِنَةَ بنتَ وَهْبٍ حَدَّثَتْها /خ٧٨/ ؛ قالَتْ: إنِّي حَمَلْتُ بهِ فلمْ أرَ حملاً قطُّ كانَ أخفَّ عليَّ منهُ ولا أعظمَ بركةً منهُ، لقد رَأيْتُ نورًا كأنَّهُ شهابٌ خَرَجَ منِّي حينَ وَضَعْتُهُ، أضاءَتْ لهُ أعناقُ الإبلِ ببُصْرى(٢).

وخروجُ هٰذا النُّورِ عندَ وضعِهِ إشارةٌ إلى ما يَجيءُ بهِ مِن النُّورِ الذي ٱهْتَدى بهِ أهلُ الأرضِ وزالَ بهِ ظلمةُ الشِّركِ منها: كما قالَ تَعالى: ﴿قَدْ جاءَكُمْ مِنَ اللهِ نورٌ وَكِتابٌ مُبينٌ . يَهْدي بِهِ اللهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوانَهُ سُبُلَ السَّلامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُماتِ إلى النُّورِ

---

(١) (حسن صحيح). قطعة من حديث طويل رواه: يحيى بن معين في «التاريخ» (٢٢٠)، وأحمد (٤/ ١٨٤)، والدارمي (١/ ٨)، وٱبن أبي عاصم في «الآحاد» (١٣٦٩ و١٣٧٠)، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ١٣١/ ٣٢٣) و«الشاميّين» (١١٨١)، والحاكم (٢/ ٦١٦)، والبيهقي في «الدلائل» (٢/ ٧)، وٱبن عساكر (٣/ ٤٦٤)؛ من طريق بقيّة بن الوليد، ثني بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن عبدالرحمٰن بن عمرو بن عبسة، عن عتبة بن عبد السلمي. . . رفعه في سياق.

قال الهيثمي: «إسناد أحمد حسن». قلت: صرّح بقيّة بالتحديث، وسائر السند بين ثقة وصدوق معروفون برواية أحدهم عن الآخر، فالسند حسن، وقد تقدّمت في هٰذا المجلس شواهد عدّة تصحّحه.

(٢) (ضعيف). قطعة من حديث رضاع النبيّ ﷺ. وقد رواه: ٱبن إسحاق في «السيرة» (ص٢٦/ نصّ٣٢). وعنه: ٱبن هشام (١/ ٢٩٨)، وأبو يعلى (٧١٦٣)، والطبري في «التاريخ» (١/ ٤٥٥)، وٱبن حبّان (٦٣٣٥)، والطبراني (٢٤/ ٢١٢/ ٥٤٥)، والآجرّي في «الشريعة» (٩٧٧)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٩٤)، والبيهقي في «الدلائل» (١/ ١٣٣)، وٱبن عساكر (٣/ ٨٨-٩٢)، والرافعي في (٢/ ٤٤٨)، وٱبن الأثير (٥/ ٢٥٢)؛ عن ٱبن إسحاق، ثني جهم بن أبي جهم، عن عبدالله بن جعفر، عن حليمة السعديّة. . . به.

قال الهيثمي (٨/ ٢٢٤): «رواه أبو يعلى والطبراني بنحوه؛ إلاّ أنّه قال: حدّثتني حليمة بنت أبي ذؤيب، ورجالهما ثقات». قلت: صرّح ٱبن إسحاق بالتحديث. وجهم لا بأس بحديثه، لٰكن جاء في كثير من مصادر الحديث: «حدّثني من سمع عبدالله بن جعفر»، فالظاهر أنّه لم يسمع منه. وأمّا تصريح عبدالله بن جعفر بسماعه من حليمة ففيه نظر، وقد وقع في كثير من مصادر الحديث: «حُدّثت عن حليمة»، وليس بالقادح، فمراسيل الصحابة مقبولة، وإنّما القادح هنا الانقطاع بين جهم وٱبن جعفر، فالسند ضعيف.

قال ٱبن كثير: «قد روي من طرق أُخر، وهو من الأحاديث المشهورة المتداولة بين أهل السير والمغازي». قلت: أمّا عن حليمة؛ فلم أقف له على طريق أخرى. وأمّا عن غيرها؛ فبأسانيد الواقدي الساقطة. نعم؛ خروج النور قد صحّ من غيرما وجه، وأمّا غالب تفاصيل الحديث وكلام آمنة بنت وهب؛ فلم أقف له على شاهد يصلح للتقوية، وإنّما هي مراسيل مختصرة لعلّ مرجعها إلى هٰذه الطريق.

بإذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إلى صِراطٍ مُسْتَقيمٍ﴾ [المائدة: ١٥-١٦]. وقالَ تعالى: ﴿فَالَّذِينَ آمَنوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا النُّورَ الَّذي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولئِكَ هُمُ المُفْلِحونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وفي هٰذا المعنى يَقولُ العَبّاسُ في أبياتِهِ المشهورةِ السَّائرةِ:

وَأَنْـتَ لَمَّـا وُلِـدْتَ أَشْـرَقَـتِ الْـ ... أَرْضُ وَضَـاءَتْ بِنُـورِكَ الأُفُـقُ

فَنَحْـنُ فـي ذٰلِـكَ الضِّيـاءِ وَفـي الْـ ... ـنُّـورِ وَسُبْـلِ الـرَّشـادِ نَخْتَـرِقُ

● وأمَّا إضاءَةُ قصورِ بُصْرى بالنُّورِ الذي خَرَجَ معَهُ؛ فهوَ إشارةٌ إلى ما خَصَّ الشَّامَ مِن نورِ نبوَّتِهِ؛ فإنَّها دارُ ملكِهِ ـ كما ذَكَرَ كَعْبٌ أنَّ في الكتبِ السَّابقةِ: مُحَمَّدٌ رسولُ اللهِ، مولدُهُ بمكَّةَ، ومهاجَرُهُ يَثْرِبُ، وملكُهُ بالشَّامِ ـ، فمِن مكَّةَ بُدِئَتْ نبوَّةُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وإلى الشَّامِ يَنْتَهي ملكُهُ. ولهٰذا أُسْرِيَ بهِ ﷺ إلى الشَّامِ إلى بيتِ المقدسِ كما هاجَرَ إبْراهيمُ مِن قبلِهِ إلى الشَّامِ.

قالَ بعضُ السَّلفِ: ما بَعَثَ اللهُ نبيًّا إلاّ مِن الشَّامِ، فإنْ لمْ يُبْعَثْ منها؛ هاجَرَ إليها[(١)].

وفي آخرِ الزَّمانِ يَسْتَقِرُّ العلمُ والإيمانُ بالشَّامِ، فيكونُ نورُ النُّبوَّةِ فيها أظهرَ منهُ في سائرِ بلادِ الإسلامِ.

وخَرَّجَ الإمامُ أحْمَدُ مِن حديثِ عَمْرِو بنِ العاصِ وأبي الدَّرْداءِ والحاكِمُ مِن حديثِ عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «رَأَيْتُ عمودَ الكتابِ انْتُزِعَ مِن تحتِ وسادتي، فأتْبَعْتُهُ بصري، فإذا هوَ عمودٌ ساطعٌ عُمِدَ بهِ إلى الشَّامِ. ألا وإنَّ الإيمانَ إذا وَقَعَتِ الفتنُ بالشَّامِ»[(٢)].

---

(١) هٰذا يحتاج إلى دليل يتعيّن المصير إليه، وهيهات!

(٢) (صحيح). وقد جاء عن جماعة من الصحابة:

* فرواه: أحمد (٤/١٩٨)، والطبراني في «الشاميّين» (١٣٥٧)، وابن عساكر (١/١٠٨)؛ من طريق إسماعيل بن عيّاش، عن عبدالعزيز بن عبيدالله، عن عبدالله بن الحارث، سمعت عمرو بن العاص. . . رفعه. قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/٦٠): «فيه عبدالعزيز بن عبيدالله وهو ضعيف». قلت: منكر الحديث شبه المتروك، وقد تفرّد بهٰذا عن عمرو بن العاص، فحديثه واهٍ يغني عنه ما بعده.

وفي «المسند» والتِّرْمِذِيّ[(١)] وغيرِهما: عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «سَتكونُ هجرةٌ بعدَ هجرةٍ، فخيارُ أهلِ الأرضِ ألزمُهُم مهاجَرَ إبْراهيمَ (يَعْني: الشَّامَ)»[(٢)].

وبالشَّامِ يَنْزِلُ عيسى بنُ مَرْيَمَ عليهِ السَّلامُ في آخرِ الزَّمانِ، وهوَ المبشِّرُ بمُحَمَّدٍ

= * ورواه: أحمد في «المسند» (٥/ ١٩٨) و«فضائل الصحابة» (١٧١٧)، ويعقوب بن سفيان (٢/ ٢٩٠)، والبزّار (٣٣٣٢ـ كشف)، والطبراني في «الشاميّين» (٤٤٩ و١١٩٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٩٨)، والبيهقي (١/ ١٠٧ـ عساكر)، وابن عساكر (١/ ١٠٦-١٠٨)؛ من طريق يحيى بن حمزة، ثنا زيد بن واقد، ثنا بسر بن عبيدالله، ثني أبو إدريس الخولاني، عن أبي الدرداء... رفعه. قال أبو نعيم: «لم نكتبه إلّا من حديث يحيى بن حمزة». قلت: هو ثقة من رجال الشيخين لا يضرّه التفرّد. وقال الهيثمي (٧/ ٢٩٢، ١٠/ ٦٠): «رجال الصحيح». قلت: ثقات رجال البخاري.

* ورواه: يعقوب بن سفيان (٢/ ٢٩٠ و٢٩١ و٣٠٠ و٥٢٣)، والحارث (١٠٤١ـ زوائد)، والطبراني في «الأوسط» (٢٧١٠) و«الشاميّين» (٣٠٨-٣١٠)، والحاكم (٤/ ٥٠٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٢٥٢)، والبيهقي في «الدلائل» (٦/ ٤٤٧ و٤٤٨)، وابن عساكر (١/ ١٠٢-١٠٥)، والذهبي في «النبلاء» (٨/ ٣٧)؛ من طرق، عن ابن عمرو... رفعه. صحّحه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه المنذري والذهبي. وقال الهيثمي (١٠/ ٦١): له «أسانيد، في أحدها ابن لهيعة وهو حسن الحديث، وقد توبع على هٰذا، وبقيّة رجاله رجال الصحيح». قلت: له أكثر من سند صحيح.

* وفي الباب عن عمر بن الخطّاب وأبي أُمامة الباهلي وعبدالله بن حوالة الأزدي وغيرهم.

(١) كذا قال! ولم أقف عليه عند الترمذيّ!

(٢) (حسن بشواهده). رواه: معمر في «الجامع» (٢٠٧٩٠)، والطيالسي (٢٢٩٣)، ونعيم في «الفتن» (١٣٠٨ و١٣٤٨ و١٧٥٨ و١٧٦٥)، وأحمد (٢/ ٨٤ و١٩٨ و٢٠٩)، وأبو داوود (٩ـ الجهاد، ٣ـ سكنى الشام، ٢/ ٦/ ٢٤٨٢)، وابن جرير (٢٧٧٣٠)، والطبراني في «الأوسط» (٦٧٨٧)، والحاكم (٤/ ٤٨٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٥٣ و٦٦)، والبغوي في «السنّة» (٤٠٠٨)، وابن عساكر (١/ ١٦٠ -١٦٢)؛ من طرق، عن شهر بن حوشب، عن ابن عمرو... رفعه. هٰذا هو المعتمد المعروف في سند هٰذا الحديث، وخالف بعض الضعفاء فيه بما لا يضرّ. وقد سكت عنه الحاكم والذهبي، وقال الهيثمي (٦/ ٢٣١): «شهر ثقة، وفيه كلام لا يضرّ». قلت: بلى؛ قد ضرّه الكلام وحطّه عن رتبة الحسن، فرواياته لا تعدو أن تكون صالحة في الشواهد. قال الهيثمي: «وبقيّة رجاله رجال الصحيح».

ورواه: ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» (ص٢٣٢) مختصرًا، ومن طريقه الحاكم (٤/ ٥١٠)؛ عن عبدالله بن صالح، ثنا موسى بن عليّ بن رباح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن عمرو بن العاص... رفعه. قال الحاكم: «على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي. قلت: حديث ابن صالح صالح في الشواهد.

ورواه: ابن صاعد (١/ ١٦٣ـ ابن عساكر)، ويعقوب بن سفيان (١/ ١٦٣ـ ابن عساكر)؛ من طريق قويّة، عن الأوزاعي، [عمّن حدّثه]، عن نافع، عن ابن عمر... رفعه بنحوه. وفيه رجل مبهم.

ويشهد لمعناه حديث عبدالله بن حوالة الآتي بعده.

والحديث حسن بمجموع طرقه، وقد قوّاه الحاكم والذهبي والهيثمي والعسقلاني، وضعّفه الألباني.

ﷺ، فيُقَرِّرُ عندَ نزولِهِ دينَ مُحَمَّدٍ ﷺ، ويَحْكُمُ بِهِ، ولا يَقْبَلُ مِن أحدٍ غيرَ دينِهِ، فيَكْسِرُ الصَّليبَ، ويَقْتُلُ الخنزيرَ، ويَضَعُ الجزيةَ، ويُصَلِّي خلفَ إمامِ المسلمينَ، ويَقولُ: إنَّ هٰذهِ الأُمَّةَ أئمَّةٌ بعضُهُم لبعضٍ؛ إشارةً إلى أنَّهُ متَّبِعٌ لدينِهِم غيرُ ناسخٍ لهُ.

والشَّامُ هيَ في آخرِ الزَّمانِ أرضُ المحشرِ والمنشرِ، فيُحْشَرُ النَّاسُ إليها قبلَ القيامةِ مِن أقطارِ الأرضِ، فيُهاجِرُ خيارُ أهلِ الأرضِ إلى مهاجَرِ إبراهيمَ ـ وهيَ أرضُ الشَّامِ ـ طوعًا، كما تَقَدَّمَ أنَّ خيارَ أهلِ الأرضِ ألزمُهُم مهاجَرَ إبراهيمَ.

وقالَ ﷺ /خ٧٩/ : «عليكُم بالشَّامِ؛ فإنَّها خيرةُ اللهِ مِن أرضِهِ يَجْتَبي إليها خيرتَهُ مِن عبادِهِ»[١]. خَرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ وأبو داوودَ وابنُ حِبَّانَ والحاكِمُ في «صحيحيهِما».

وقالَ أبو أُمامَةَ: لا تَقومُ السَّاعةُ حتَّى يَنْتَقِلَ خيارُ أهلِ العراقِ إلى الشَّامِ وشرارُ أهلِ الشَّامِ إلى العراقِ[٢]. خَرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ.

وقد ثَبَتَ في الصَّحيحينِ[٣] عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أنَّهُ قالَ: «لا تَقومُ السَّاعةُ حتَّى تَخْرُجَ

---

(١) (صحيح). قطعة من حديث ابن حوالة في الأجناد الذي رواه: أحمد في «المسند» (٤/ ١١٠، ٥/ ٢٨٨) و«الصحابة» (١٧٠٤ و١٧٠٧)، والبخاري في «التاريخ» (١/ ٢٩٢، ٥/ ٣٣)، وأبو داوود (٩ـ الجهاد، ٣ـ سكنى الشام، ٢/ ٦/ ٢٤٨٣)، والفسوي (٢/ ٢٨٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٢٢٩٥)، والطحاوي في «المشكل» (٢/ ٣٥)، وابن قانع (٢/ ٨٩/ ٥٣٢)، وابن حبّان (٧٣٠٦)، والطبراني في «الشاميّين» (٢٩٢ و٣٣٧ و٥٧٠ و٦٠١ و١٠٥٤ و١١٧٢)، والحاكم (٤/ ٥١٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٣) و«الدلائل» (٤٧٨)، والداني في «الفتن» (٤٩٩ و٥٠٠)، والبيهقي (٩/ ١٧٩) وفي «الدلائل» (٦/ ٣٢٧)، وابن عساكر (١/ ٦٩-٧٧)، والضياء في «المختارة» (٩/ ٢٧١/ ٢٣١-٢٣٧ و٢٤٠ و٢٤١ و٢٤٦)، والمزّي (٢٧/ ٣٦٠)؛ من طرق كثيرة، عن عبدالله بن حوالة الأزدي. . . رفعه مطوّلاً ومختصرًا.

وللحديث أكثر من طريق صحيحة لذاتها، وهو بمجموع طرقه صحيح غاية، وقد صحّحه أبو حاتم الرازي وابن حبّان والحاكم والضياء المقدسي والمنذري والذهبي والهيثمي والألباني.

(٢) (ضعيف). رواه: نعيم بن حمّاد في «الفتن» (١٧٦٢)، وابن أبي شيبة (٣٧٧٣٩)، وأحمد (٥/ ٢٤٩)، والبخاري في «التاريخ» (٨/ ٤٤٦)، وابن عساكر؛ من طريق حمّاد بن سلمة، عن الجريري، عن لقيط بن مشّاء أبي المشّاء، عن أبي أُمامة. . . فذكره موقوفًا ومرفوعًا.

وهٰذا سند ضعيف: الجريريّ تغيّر وخلّط ورواية حمّاد بن سلمة عنه قبل الاختلاط وبعده، ولقيط فيه ضعف وجهالة، وقد اضطرب فيه وقفًا ورفعًا.

(٣) البخاري (٩٢ـ الفتن، ٢٤ـ خروج النار، ١٣/ ٧٨/ ٧١١٨)، ومسلم (٥٢ـ الفتن، ١٤ـ لا تقوم الساعة حتّى تخرج نار، ٤/ ٢٢٢٧/ ٢٩٠٢).

نارٌ مِن أرضِ الحجازِ فتُضيءَ لها أعناقُ الإبلِ ببُصْرى». وقد خَرَجَتْ هٰذهِ النَّارُ بالحجازِ بقربِ المدينةِ، ورُئِيَتْ أعناقُ الإبلِ مِن ضوئِها ببُصْرى في سنةِ أربعٍ وخمسينَ وستِّ مئةٍ، وعَقِيبَهُما جَرَتْ واقعةٌ ببَغْدادَ وقُتِلَ بها الخليفةُ وعامَّةُ مَن كانَ ببغدادَ، وتكاملَ خرابُ أرضِ العراقِ على أيدي التَّتارِ، وهاجَرَ خيارُ أهلِها إلى الشَّامِ مِن حينئذٍ(١).

فأمَّا شرارُ النَّاسِ؛ فتَخْرُجُ نارٌ في آخرِ الزَّمانِ تَسوقُهُمْ إلى الشَّامِ قهرًا حتَّى يَجْتَمعَ النَّاسُ كلُّهُم بالشَّامِ قبلَ قيامِ السَّاعةِ.

وفي «سنن أبي داوودَ»: عن أبي الدَّرْداءِ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّ فُسْطاطَ المسلمينَ يومَ الملحمةِ بالغوطةِ إلى جانبِ مدينةٍ يُقالُ لها: دِمَشْقُ، مِن خيرِ مدائنِ الشَّامِ». وخَرَّجَهُ الحاكِمُ ولفظُهُ: «خيرُ منازلِ المسلمينَ يومئذٍ»(٢).

● إخواني! مَن كانَ مِن هٰذهِ الأُمَّةِ؛ فهوَ مِن خيرِ الأُممِ عندَ اللهِ. قالَ تَعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾. وقالَ النَّبيُّ ﷺ: «أنتُم تُوفُونَ سبعينَ أُمَّةً، أنتُم خيرُها وأكرمُها على اللهِ تَعالى»(٣).

---

(١) تنزيل الغيبيّات وأشراط الساعة على حوادث بعينها لا يخلو من نظر، وقد دلّت الحقائق الواقعيّة في أغلب الأحيان على عدم صحّة ذٰلك، وهٰذا منها، والله أعلى وأعلم.

(٢) (صحيح). رواه: أحمد (٥/ ١٩٧)، وأبو داوود (٣١ـ الملاحم، ١٦ـ المعقل من الملاحم، ٢/ ٥١٤/ ٤٢٩٨)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٢٩٠)، والطبراني في «الأوسط» (٣٢٢٩) و«الشاميّين» (٥٨٩ و١٣١٣)، والحاكم (٤/ ٤٨٦)، وابن عساكر في «التاريخ» (١/ ٢٣٠-٢٣٣)؛ من طرق، عن زيد بن أرطاة، سمعت جبير بن نفير، سمعت أبا الدرداء. . . رفعه.

وهٰذا سند صحيح، رجاله ثقات، والطرق إلى زيد بعضها صحيح لذاته، فكيف بها مجتمعة؟! فكيف وله شواهد عن جماعة من الصحابة؟! ولذٰلك صحّحه الحاكم ووافقه المنذري والذهبي والألباني.

(٣) (صحيح بشواهده). وقد جاء عن جماعة من الصحابة وغيرهم:

* فرواه الطرسوسي في «مسند ابن عمر» (٢٤): ثنا محمّد بن سعيد بن زياد، ثنا سعيد بن راشد، ثنا عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر. . . رفعه. ومحمّد وسعيد متروكان، والسند ساقط.

* ورواه ابن جرير (٧٦٢١) من طريق قويّة عن قتادة. . . مرسلاً.

* ورواه: ابن معمر في «الجامع» (٢٠٧٢٠)، وأحمد (٣/ ٦١)، والبغوي في «السنّة» (٤٠٣٩)؛ من طريق ابن جدعان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد. . . رفعه. وابن جدعان مضعّف، فالسند كذٰلك.

* ورواه: نعيم في «زوائد الزهد» (٣٨٢)، وأحمد في «المسند» (٤/ ٤٤٦ و٤٤٧، ٥/ ٣ و٥) و«الفضائل» (١٧١٠)، وعبد بن حميد (٤٠٩ و٤١١)، والدارمي (٢/ ٣١٣)، وابن ماجه (٣٧ـ الزهد، ٣٤ـ=

لمّا كانَ هٰذا الرّسولُ النّبيُّ الأُمّيُّ خيرَ الخلقِ وأفضلَهم عندَ اللهِ سبحانَهُ؛ كانَتْ أُمّتُهُ خيرَ أُمّةٍ وأفضلَها، فما يَحْسُنُ بمَن كانَ مِن خيرِ الأُممِ وٱنْتَسَبَ إلى متابعةِ خيرِ الخلقِ وأفضلِهم ـ [و]خصوصًا مَن كانَ يَسْكُنُ خيرَ منازلِ المسلمينَ في آخرِ الزّمانِ ـ إلاّ أنْ يَكونَ متّصفًا بصفاتِ الخيرِ مجتنبًا لصفاتِ الشّرِّ، وقبيحٌ بِهِ أنْ يَرْضى لنفسِهِ أنْ يَكونَ مِن شرارِ النّاسِ معَ ٱنتسابِهِ إلى خيرِ الأُممِ ومتابعةِ خيرِ الرُّسلِ.

قالَ اللهُ تَعالى: ﴿إِنَّ الَّذينَ آمَنوا وَعَمِلوا الصَّالِحاتِ أُولٰئِكَ هُمْ خَيْرُ البَرِيَّةِ﴾ [البيّنة: ٧]. فخيرُ النّاسِ مَن آمَنَ وعَمِلَ صالحًا.

وقالَ تَعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرونَ بِالمَعْروفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ وَتُؤْمِنونَ بِاللهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

وقد رُوِيَ عنِ النّبيِّ ﷺ أنّهُ قالَ: «خيرُ النّاسِ مَن فَقُهَ في دينِ اللهِ ووَصَلَ رَحِمَهُ وأمَرَ بالمعروفِ ونَهى عنِ المنكرِ»[(١)]. وفي روايةٍ: «خيرُ النّاسِ أتقاهُم للرَّبِّ وأوصلُهُم للرَّحمِ وآمَرُهُم بالمعروفِ وأنهاهُمْ عنِ المنكرِ»[(٢)].

= صفة أُمّة محمّد، ٢/١٤٣٣/٤٢٨٧-٤٢٨٨)، والترمذي (٤٨ـ التفسير، ٤ـ آل عمران، ٥/٢٢٦/٣٠٠١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٣١)، والروياني (٩٢١ و٩٢٤ و٩٣٧)، وابن جرير (٧٦١٩ و٧٦٢٠ و٣٠٤٨٩)، والطبراني في «الكبير» (١٩/٤١٩/١٠١٢و١٠٢٣-١٠٢٥و١٠٣٠ و١٠٣٦-١٠٣٨) و«الأوسط» (١٤٣٧ و٦٣٩٨)، والحاكم (٤/ ٨٤)، والبيهقي (٩/ ٥)، والرافعي في «التدوين» (٢/ ٢٦٢)؛ من طرق خمس قويّة، عن حكيم بن معاوية، عن أبيه. . . رفعه. وحكيم صدوق، فالسند حسن.

فهاهنا أربعة أوجه: الأوّل منها ساقط، والثاني والثالث ضعيفان، والرابع حسن لذاته، والحديث صحيح بمجموع هٰذه الأوجه لا ريب، وقد قوّاه الترمذي والحاكم والذهبي وابن القيّم وابن كثير والهيثمي والألباني، وقال العسقلاني: «حسن صحيح».

(١) (ضعيف). لم أقف عليه بهٰذا اللفظ، لٰكنّ صنيع المصنّف يدلّ على أنّه أحد ألفاظ الحديث الآتي بعده، فله حكمه على الأغلب.

(٢) (ضعيف). رواه: ابن أبي شيبة (٢٥٣٨٨ و٣٧٥٦٩)، وأحمد في «المسند» (٦/ ٤٣١ و٤٣٢) و«الزهد» (١١٧٥)، وابن أبي الدنيا في «الأمر بالمعروف» (٢٠٩٣ـ ضعيفة)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٣١٦٦ و٣١٦٧)، والطبراني (٢٤/٢٥٧/٦٥٧)، وابن منده في «الصحابة» (٤/ ٢٩٨ـ إصابة)، والبيهقي في «الشعب» (٧٩٥٠) و«الزهد» (٨٧٧)، وابن عبدالبرّ في «الاستيعاب» (٤/ ٢٩٨)؛ من طرق، عن شريك، عن سماك، عن عبدالله بن عميرة، عن زوج درّة، عن درّة بنت أبي لهب. . . رفعته.

قال الهيثمي (٧/ ٢٦٦، ٩/ ٢٦١): «رجاله ثقات، وفي بعضهم كلام لا يضرّ». قلت: بل يضرّ والله: =

وقالَ عليهِ السَّلامُ: «النَّاسُ معادنُ، فخيارُهُم في الجاهليَّةِ خيارُهُم في الإسلامِ إذا فَقُهوا»[١].

وقالَ عليهِ السَّلامُ: «خيرُ النَّاسِ مَن طالَ عمرُهُ وحَسُنَ عملُهُ، وشرُّ النَّاسِ مَن طالَ عمرُهُ وساءَ عملُهُ»[٢].

وقالَ: «خيرُكُمْ مَن يُرْجى خيرُهُ ويُؤْمَنُ شرُّهُ، وشرُّكُمْ مَن لا يُرْجى خيرُهُ ولا يُؤْمَنُ شرُّهُ»[٣].

= شريك سيّىء الحفظ، وسماك تغيّر وصار يتلقّن، وابن عميرة مجهول لم يرو عنه إلّا سماك ولم يوثّقه إلّا ابن حبّان، وزوج درّة لا يعرف. وقد ضعّفه الألباني.

(١) البخاري (٦٠ـ الأنبياء، ١٩ـ لقد كان في يوسف، ٦/ ٤١٧/ ٣٣٨٢)، ومسلم (٤٤ـ الصحابة، ٤٨ـ خيار الناس، ٤/ ١٩٥٨/ ٢٥٢٦)؛ من حديث أبي هريرة.

(٢) (صحيح بشواهده). رواه: الطيالسي (٨٦٤)، وابن أبي شيبة (٣٤٤١٣)، وأحمد (٥/ ٤٧ و٥٠)، والدارمي (٢/ ٣٠٨)، والترمذي (٣٧ـ الزهد، ٢٢ـ باب منه، ٤/ ٥٦٦/ ٢٣٣٠ و٢٣٧٥)، والبزّار (٣٦٢٣)، والبيهقي في «الزهد» (٦٢٠)، والبغوي (٤٠٩٥)، من طرق، عن علي بن زيد بن جدعان، عن عبدالرحمٰن بن أبي بكرة، عن أبيه. . . رفعه بنحوه. قال الترمذي: «حسن صحيح»، ووافقه البغوي والمنذري. قلت: ابن جدعان يضعّف وحديثه من باب الحسن في الشواهد.

ورواه: أحمد (٥/ ٤٤ و٤٧)، والطبراني في «الأوسط» (٥٤٤٥) و«الصغير» (٨١٩)، والحاكم (١/ ٣٣٩)، والبيهقي في «السنن» (٣/ ٣٧١) و«الزهد» (٦٢٠ و٦٢١)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٠/ ٢٥٢)؛ من طرق، عن الحسن، عن أبي بكرة. . . رفعه. قال الحاكم: «على شرط مسلم»، ووافقه المنذري والذهبي. قلت: قد عنعن الحسن على تدليسه.

وله شاهد صحيح عند: ابن أبي شيبة (٣٤٤٠٩)، وابن الجعد (٣٥٥٦)، وأحمد (٤/ ١٨٨ و١٩٠) وفي «الزهد» (١٨٨)، والطبراني في «الأوسط» (١٤٦٤ وفي «الشاميّين» (١٨٨٣ و٢٠٠٨ و٢٥٤٤-٢٥٤٧) و«الدعاء» (١٨٥٤ و١٨٥٥)، والبيهقي (٣/ ٣٧١) وفي «الشعب» (٥١٥)؛ من حديث عبدالله بن بسر.

وآخر ضعيف عند: ابن أبي شيبة (٣٤٤١١)، والبزّار (١٩٧١ـ كشف)، وابن حبّان (٤٨٤ و٢٩٨١)، والبيهقي (٣/ ٣٧١) وفي «الزهد» (٦٢٢)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٤/ ٢٢٦)؛ من حديث أبي هريرة.

وثالث عند: عبد بن حميد (١٠٨٦)، والحاكم (١/ ٣٣٩)، والبيهقي (٣/ ٣٧١)؛ من حديث جابر صحّحه الحاكم والذهبي على شرط مسلم.

والحديث صحيح بطريقيه وشواهده، وقد صحّحه الترمذي والبزّار والحاكم والبغوي والمنذري والذهبي والهيثمي والألباني.

(٣) (صحيح). رواه: أحمد (٢/ ٣٦٨ و٣٧٨)، والترمذي (٣٤ـ الفتن، ٧٦ـ باب، ٤/ ٥٢٨/ ٢٢٦٣)، وابن حبّان (٥٢٧ و٥٢٨)، والبيهقي في «الشعب» (١١٢٦٨)، والقضاعي (١٢٤٦ و١٢٤٧)؛ من طريق العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة. . . رفعه. والعلاء وأبوه صدوقان فالسند حسن كما قال الترمذي.

وقالَ: «ألا أُخْبِرُكُم بخيارِكُم؟». قالوا: بلى. قالَ: «الذينَ إذا رُؤوا ذُكِرَ اللهُ، ألا أُنبِئُكُم بشرارِكُم؟». قالوا: بلى. قالَ: «المشّاؤونَ بالنَّميمةِ /خ٨٠/، المفرِّقونَ بينَ الأحبَّةِ، الباغونَ للبُرَآءِ العَنَتَ[1]»[2].

= ورواه: ٱبن أبي شيبة (٣٤٤١٩)، وهنّاد في «الزهد» (١٢٩٥)، والبيهقي في «الشعب» (١١٢٦٦ و١١٢٦٧)؛ من طريق عبيد بن نسطاس، عن سعيد المقبري، [عن أبي هريرة]. . . رفعه. وهٰذا ضعيف من أجل عبيد هٰذا فإنّه مجهول.

وله شاهد من حديث أنس عند: أبي يعلى ٣٩١٠)، وٱبن عدي (٦/ ٢٣٢٣)، وأبي نعيم في «أصبهان» (٢/ ٢١٦)؛ بسند ضعيف. وآخر من حديث جابر عند القضاعي (١٢٤٨) بسند ضعيف أيضًا.

والحديث صحيح بطريقيه بله شواهده؛ وقد قوّاه الترمذي وٱبن حبّان والألباني.

(١) في خ وم ون: «العيب»، والصواب ما أثبتّه من ط ومصادر التخريج.

(٢) (ضعيف). وقد جاء من أوجه:

* فأمّا الوجه؛ فٱختلف فيه: **فرواه أوّلاً** أحمد (٤/ ٢٢٧): ثنا سفيان، عن ٱبن أبي حسين، عن شهر، عن عبدالرحمٰن بن غنم. . . رفعه. **ورواه ثانيًا**: البيهقي في «الشعب» (٦٧٠٨) من طريق ٱبن لهيعة، ثني ٱبن عجلان، أنا ٱبن أبي حسين، عن ٱبن عمر. . . رفعه. **ورواه ثالثًا**: مسدّد (١٤٦٥ـ زجاجة)، وإسحاق (١/ ١٨٠/ ٢٤)، وأحمد (٦/ ٤٥٩)، وعبد بن حميد (١٥٨٠)، والبخاري في «الأدب» (٣٢٣)، وٱبن ماجه (٣٧ـ الزهد، ٥ـ من لا يؤبه له، ٢/ ١٣٧٩/ ٤١١٩)، وٱبن أبي الدنيا في «الأولياء» (١٦) و«الصمت» (٢٥٥)، والخرائطي في «المساوئ» (٢٣٢)، والطبراني (٢٤/ ١٦٧/ ٤٢٣-٤٢٥)، وأبو الشيخ في «التوبيخ»، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٦، ١٠/ ٣٨٩)، والبيهقي (١١١٠٧ و١١١٠٨)؛ من طريق عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن شهر، عن أسماء بنت يزيد بن السكن. . . رفعته. **ورواه رابعًا** الخرائطي في «المساوئ» (٢٣٣) من طريق مسلسلة بالمجاهيل، عن عبدالرحمٰن بن غنم، عن أبي مالك الأشعري. . . رفعه.

فرواية سفيان عن ٱبن أبي حسين أوثق من رواية ٱبن عجلان فضلاً عن ٱبن لهيعة، فالمعروف إذًا عن ٱبن أبي حسين هو حديث ٱبن غنم وحديث ٱبن عمر منكر. وأيضًا؛ رواية ٱبن أبي حسين عن شهر أصحّ من رواية ٱبن خثيم عن شهر، ولو كان شهر ثقة؛ لقلت: حفظه على الوجهين، ولٰكنّه مضطرب الحديث، فلزم الترجيح، فالمحفوظ عنه رواية ٱبن أبي حسين ورواية ٱبن خثيم شاذّة. وأيضًا؛ فرواية شهر عن ٱبن غنم أولى من رواية المجاهيل عنه في الطريق الرابعة، فالمعروف إذًا حديث ٱبن غنم عن النبيّ ﷺ وحديث الأشعريّ منكر. وعليه؛ فالعمدة هنا هي الطريق الأولى والطرق الأخرى بين شاذّ ومنكر، ثمّ هٰذه الطريق الأولى ضعيفة لحال شهر بن حوشب ولإرسال فيها على الأغلب.

* ورواه أبو نعيم في «الحلية» (١/ ٦) من طريق الهيّاج بن بسطام، عن مسعر بن كدام، عن بكير بن الأخنس، عن سعيد رضي الله عنه. . . رفعه بالقطعة الأولى فحسب. والهيّاج ضعيف.

* ورواه: ٱبن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٥٣)، والطبراني في «الأوسط» (٧٦٩٣) و«الصغير» (٨٣٦)، والخطيب في «التاريخ» (٥/ ٢٦٣)؛ من طريق صالح المرّي، عن الجريري، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة. . . رفعه. قال الهيثمي: «فيه صالح بن بشير المرّي وهو ضعيف». قلت: شبه المتروك. =

وقالَ: «شرُّ النَّاسِ منزلةً عندَ اللهِ مَن تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقاءَ فحشِهِ»(١).

وقالَ: «إنَّ مِن شرِّ النَّاسِ [يومَ القيامةِ] منزلةً عندَ اللهِ ذا الوجهينِ، الذي يَأْتي هٰؤلاءِ بوجهٍ وهٰؤلاءِ بوجهٍ»(٢).

وقالَ: «مِن شرِّ النَّاسِ منزلةً عندَ اللهِ يومَ القيامةِ عبدٌ أذْهَبَ آخرتَهُ بدنيا غيرِهِ»(٣).

وقالَ: «إنَّ مِن شرِّ النَّاسِ عندَ اللهِ منزلةً مَن يَقْرَأُ كتابَ اللهِ ثمَّ لا يَرْعَوي إلى ما فيهِ»(٤).

أعمالُ الأُمَّةِ تُعْرَضُ على نبيِّها في البَرْزَخِ(٥)، فلْيَسْتَحِ عبدٌ أنْ يُعْرَضَ على نبيِّهِ مِن

= والجريريّ خلّط أخيرًا أو تغيّر.

* ورواه: البزّار (٢٧١٩)، والطبراني في «الكبير» (٨/ ٩٦ـ مجمع)؛ من طريق يزيد بن ربيعة، عن يزيد بن أبي مالك، عن أبي الأزهر، عن عبادة. . . رفعه. قال الهيثمي: «فيه يزيد بن ربيعة وهو متروك».

فالأوّل ضعيف راجح الإرسال، والثاني مختصر ضعيف، والثالث والرابع ساقطان، فالضعف لازم لمجموع هٰذه الأسانيد الواهية، وقد ضعّفه العراقي والألباني.

(١) رواه: البخاري (٧٨ـ الأدب، ٣٨ـ لم يكن ﷺ فاحشًا، ١٠/ ٤٥٢/ ٦٠٣٢)، ومسلم (٤٥ـ البرّ، ٢٢ـ مداراة من يتّقى فحشه، ٤/ ٢٠٠٢/ ٢٥٩١)؛ من حديث عائشة.

(٢) رواه: البخاري (٧٨ـ الأدب، ٥٢ـ ما قيل في ذي الوجهين، ١٠/ ٤٧٤/ ٦٠٥٨)، ومسلم (٤٤ـ الصحابة، ٤٨ـ خيار الناس، ٤/ ١٩٥٨/ ٢٥٢٦)؛ من حديث أبي هريرة.

(٣) (ضعيف). رواه: الطيالسي (٢٣٩٨)، وابن أبي شيبة في «المسند» (٥٩٣١ـ مصباح)، ومحمّد بن أبي عمر في «المسند» (٥٩٣١ـ مصباح)، والبخاري في «التاريخ» (٦/ ١٢٨)، وابن ماجه (٣٦ـ الفتن، ١١ـ إذا ألتقى المسلمان، ٢/ ١٣١٣/ ٣٩٦٦)، والطبراني (٨/ ١٢٢/ ٧٥٥٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٦٥)، والقضاعي (١١٢٥)، والبيهقي في «الشعب» (٦٩٣٨)؛ من طريق عبدالحكم بن ذكوان السدوسي، [عن شهر بن حوشب]، عن أبي هريرة (وقال مرّة: عن أبي أُمامة). . . رفعه.

قال البوصيري: «إسناد حسن». قلت: ابن ذكوان لا يعدو أن يكون مقبولاً في المتابعات، وشهر كذٰلك، والسند ضعيف، وقد ضعّفه الألباني.

(٤) (ضعيف). قطعة من حديث رواه: ابن المبارك في «الجهاد» (١٦٧)، وابن أبي شيبة (١٩٥٠٢)، وأحمد (٣/ ٣٧ و٤١ و٥٧)، وعبد بن حميد (٩٨٩)، والنسائي في «الكبرى» (٤٣١٤) و«المجتبى» (٢٥ـ الجهاد، ٨ـ فضل من عمل في سبيل الله، ٦/ ١١/ ٣١٠٦)، والحاكم (٢/ ٦٧)، والبيهقي في «السنن» (٩/ ١٦٠) و«الشعب» (٢٠٤٧ و٤٢٩٠)، والمزّي في «التهذيب» (٣٣/ ٢٨٢)؛ من طريق يزيد بن أبي حبيب، [عن أبي الخير]، عن أبي الخطّاب، عن أبي سعيد. . . رفعه.

وهٰذا سند ضعيف من أجل أبي الخطّاب المصري؛ فإنّه مجهول، وقد ضعّفه الألباني.

(٥) هٰذه دعوى تفتقر إلى الأسانيد الصحيحة إلى من يتعيّن الأخذ بقوله! وقد طار بها أهل البدع

عملِهِ ما نَهاهُ عنهُ.

لمَّا وَقَفَ ﷺ عامَ حجَّةِ الوداعِ؛ قالَ: «إنِّي فَرَطُكُم على الحوضِ، وإنِّي مكاثرٌ بكُمُ الأُممَ، فلا تُسَوِّدوا وجهي»(١). يُشيرُ إلى أنَّهُ ﷺ يَسْتَحْيي مِن سيِّئاتِ أُمَّتِهِ إذا عُرِضَتْ عليهِ.

وقالَ: «لَيُؤْخَذَنَّ برجالٍ مِن أُمَّتي ذاتَ الشِّمالِ، فأقولُ: يا ربِّ أصحابي! فيُقالُ: إنَّكَ لا تَدْري ما أَحْدَثوا بعدَكَ، فأقولُ: سحقًا سحقًا لمَن بَدَّلَ بعدي»(٢).

خيرُ هٰذهِ الأُمَّةِ أوَّلُها قرنًا: كما قالَ ﷺ: «خيرُ القرونِ قرني، ثمَّ الذينَ يَلونَهُم، ثمَّ الذينَ يَلونَهُم»(٣). وقالَ: «بُعِثْتُ مِن خيرِ قرونِ بني آدَمَ قَرْنًا فقَرْنًا، حتَّى كُنْتُ مِن القرنِ الذي كُنْتُ منهُ»(٤).

كم قد جاءَ مدحُ أصحابِهِ في كتابِهِ: ﴿مُحَمَّدٌ رَسولُ اللهِ وَالَّذينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلى الكُفَّارِ رُحَماءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]. ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنِ المُؤْمِنينَ إِذْ يُبايِعونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]. وخَصَّ الصِّدِّيقَ مِن بينِهِم بالصُّحبةِ بقولِهِ: ﴿إِذْ يَقولُ لِصاحِبِهِ لا تَحْزَنْ إِنَّ اللهَ مَعَنا﴾ [التوبة: ٤٠].

لمَّا جَلى الرَّسولُ ﷺ عروسَ الإسلامِ وأبرزَها للبصائرِ مِن خدرِها؛ أَخْرَجَ أبو بَكْرٍ

= ومخرّفو الصوفيّة كلّ مطار. وانظر لمزيد من التفصيل «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٩٧٥).

(١) (صحيح). رواه: مسدّد في «مسنده» (١٦٠١ـ مصباح)، وابن أبي شيبة (٣٧١٦٩)، وأحمد (٥/ ٤١٢)، وابن ماجه (٢٥ـ المناسك، ٧٦ـ الخطبة يوم النحر، ٢/ ١٠١٦/ ٣٠٥٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٢٩٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٩)، وأبو الشيخ في «الطبقات» (٣/ ٢٣٣)؛ من طريق عمرو بن مرّة، [سمعت مرّة]، ثني رجل من أصحاب النبيّ ﷺ. . . رفعه.

قال البوصيري: «إسناده صحيح». قلت: ثقات رجال الستّة، وإثبات مرّة زيادة ثقات يتعيّن قبولها، وجهالة الصحابيّ لا تضرّ، وقد صرّح ابن ماجه بأنّه ابن مسعود، وقد صحّحه الألباني.

(٢) رواه البخاري (٨١ـ الرقاق، ٥٣ـ الحوض، ١١/ ٤٦٤/ ٦٥٨٣ و٦٥٨٤)، ومسلم (٤٣ـ الفضائل، ٩ـ إثبات الحوض، ٤/ ١٧٩٣/ ٢٢٩٠ و٢٢٩١)؛ من حديث سهل وأبي سعيد.

(٣) رواه: البخاري (٥٢ـ الشهادات، ٩ـ لا يشهد على جور، ٥/ ٢٥٨/ ٢٦٥١ و٢٦٥٢) من حديث عمران وابن مسعود، ومسلم (٤٤ـ الصحابة، ٥٢ـ فضل الصحابة، ٤/ ١٩٦٢/ ٢٥٣٣-٢٥٣٦) من حديث ابن مسعود وأبي هريرة وعمران وعائشة.

(٤) رواه البخاري (٦١ـ المناقب، ٢٣ـ صفته ﷺ، ٦/ ٥٦٦/ ٣٥٥٧) من حديث أبي هريرة.

مالَهُ كلَّهُ نثارًا لهٰذهِ العروسِ، فأخْرَجَ عُمَرُ النِّصفَ موافقةً لهُ، فقامَ عُثْمانُ بوليمةِ العرسِ فجهَّزَ جيشَ العسرةِ، فعَلِمَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عنهُ أنَّ الدُّنيا ضرَّةُ هٰذهِ العروسِ وأنَّهُما لا يَجْتَمِعانِ فبَتَّ طلاقَها ثلاثًا.

فالحمدُ للهِ الذي خَصَّنا بهٰذهِ الرَّحمة، وأسْبَغَ علينا هٰذهِ النِّعمة، وأعْطانا ببركةِ نبيِّنا هٰذهِ الفضائلَ الجمَّة، فقالَ لنا: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ [أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ]﴾ [آل عمران: ١١٠].

مِن أينَ في الأُممِ مثلُ أبي بَكْرٍ الصِّدِّيق، أو عُمَرَ الذي ما سَلَكَ طريقًا إلاَّ هَرَبَ الشَّيطانُ مِن ذٰلكَ الطَّريق، أو عُثْمانَ الصَّابرِ على مُرِّ الضِّيق، أو عَلِيٍّ بحرِ العلمِ العميق، أو حَمْزَةَ والعَبَّاس؟! ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾.

أفيهِم مثلُ طلحةَ والزُّبَيْرِ القرينين، أو مثلُ سَعْدٍ وسَعيدٍ؟! هيهاتَ! مِن أين؟ أو مثلُ ٱبنِ عَوْفٍ وأبي عُبَيْدَةَ؟ ومَن مثلُ الاثنين؟ إن شَبَّهْتُم بهِم؛ فقد أبْعَدْتُمُ القياس! ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾.

مِن أينَ في زهَّادِ الأُممِ مثلُ أُوَيْس، أو في عبَّادِهِم مثلُ عامرِ بنِ عَبْدِقَيْس، أو في خائفيهِمْ مثلُ عُمَرَ بنُ عَبْدِالعَزيز؟! هيهاتَ! ليسَ ضوءُ الشَّمسِ كالمقباس! ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾.

أفي علمائِهِم مثلُ أبي حَنيفَةَ ومالِك، والشَّافِعِيِّ السَّديد المسالك، كيفَ تَمْدَحُهُ وهوَ أجلُّ مِن ذٰلك؟ ما أحْسَنَ بنيانَهُ والأساس! ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾.

أفيهِم أعلى مِن الحَسَنِ البَصْرِيِّ وأنبل، أو ٱبنِ سِيرِينَ الذي بالورعِ تَقَبَّل، أو سُفْيانَ الثَّوْرِيِّ الذي بالخوفِ والعلمِ تَسَرْبَل، أو مثلُ أحْمَدَ الذي بَذَلَ /خ٨١/ نفسَهُ للهِ وسَبَّل، تاللهِ ما في الأُممِ مثلُ ٱبنِ حَنْبَل، ٱرْفَعْ صوتَكَ بهٰذا ولا باس، ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

لاحَ شَيْبُ الرَّأْسِ مِنِّي وَنَصَحْ[١] بَعْدَ لَهْوٍ وَشَبابٍ وَمَرَحْ

(١) نصح الشيب: تكاثر حتّى غدا الرأس شيبًا خالصًا.

إخْـوَتـي تـوبـوا إلـى اللـهِ بِنـا قَـدْ لَهَـوْنـا وَجَهِلْنـا مـا صَلَـحْ
نَحْـنُ فـي دارٍ نَـرى المَـوْتَ بِهـا لَـمْ يَـدَعْ فيهـا لِـذي اللُّـبِّ فَـرَحْ
يـا بَنـي آدَمَ صـونـوا دينكُـمْ يَنْبَغـي لِلـدِّيـنِ ألاَّ يُطَّـرَحْ
وَأَحْمَـدوا اللـهَ الَّـذي أَكْـرَمَكُـمْ بِنَبِـيٍّ قـامَ فيكُـمْ وَنَصَـحْ
بِنَبِـيٍّ فَتَـحَ اللـهُ بِـهِ كُـلَّ خَيْـرٍ نِلْتُمـوهُ وَمَنَـحْ
مُـرْسَـلٍ لَـوْ يـوزَنُ النَّـاسُ بِـهِ فـي التُّقـى وَالبِـرِّ خَفُّـوا وَرَجَـحْ
فَـرَسـولُ اللـهِ أَوْلـى بِـالعُلـى وَرَسـولُ اللـهِ أَوْلـى بِـالمِـدَحْ

المجلس الثاني في ذكر المولد أيضا

خَرَّجَ مُسْلِمٌ(١) من حديثِ أبي قَتادَةَ الأنصاريِّ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ سُئِلَ عن صيامِ يومِ الاثنينِ، فقالَ: «ذٰلكَ يومٌ وُلِدْتُ فيهِ، وأُنْزِلَتْ عليَّ فيهِ النُّبوَّةُ».

● أمَّا ولادةُ النَّبيِّ ﷺ يومَ الاثنينِ؛ فكالمُجمعِ عليهِ بينَ العلماءِ، وقد قالَهُ ٱبنُ عَبَّاسٍ وغيرُهُ. وقد حُكِيَ عن بعضِهِم أنَّهُ وُلِدَ يومَ الجمعةِ، وهوَ قولٌ ساقطٌ مردودٌ. ورُوِيَ عن أبي جَعْفَرٍ الباقِرِ أنَّهُ تَوَقَّفَ في ذٰلكَ وقالَ: لا يَعْلَمُ ذٰلكَ إلَّا اللهُ. وإنَّما قالَ هٰذا لأنَّهُ لم يَبْلُغْهُ في ذٰلكَ ما يُعْتَمَدُ عليهِ فتَوَقَّفَ في ذٰلكَ تورُّعًا، وأمَّا الجمهورُ؛ فبَلَغَهُم في ذٰلكَ ما قالوا بحسبِهِ. وقد رُوِيَ عن أبي جَعْفَرٍ أيضًا موافقتُهُم، وأنَّ النَّبيَّ ﷺ وُلِدَ يومَ الاثنينِ، موافقةً لِما قالَهُ سائرُ العلماءِ.

وحديثُ أبي قَتادَةَ يَدُلُّ على أنَّهُ ﷺ وُلِدَ نهارًا في يومِ الاثنينِ.

وقد رُوِيَ أنَّهُ وُلِدَ عندَ طلوعِ الفجرِ منهُ.

ورَوى أبو جَعْفَرِ بنُ أبي شَيْبَةَ في «تاريخِهِ» وخَرَّجَهُ مِن طريقِهِ أبو نُعَيْمٍ في «الدَّلائل» بإسنادٍ فيهِ ضعفٌ: عن عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ؛ قالَ: كانَ بمَرِّ الظَّهرانِ راهبٌ يُسَمَّى عِيصًا مِن أهلِ الشَّامِ، وكانَ يَقولُ: يُوشِكُ أنْ يُولَدَ فيكُم(٢) يا أهلَ مَكَّةَ

(١) (١٣ـ الصيام، ٣٦ـ آستحباب صيام ثلاثة أيّام، ٢/ ٨١٩/ ١١٦٢).
(٢) في خ: «أن يولد منكم»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

مولودٌ تَدينُ لهُ العربُ ويَمْلِكُ العجمَ، هٰذا زمانُهُ. فكانَ لا يُولَدُ بمكَّةَ مولودٌ إلاَّ سَأَلَ عنهُ. فلمَّا كانَ صبيحةُ اليومِ الذي وُلِدَ فيهِ رسولُ اللهِ ﷺ؛ خَرجَ عَبْدُاللهِ بنُ عَبْدِالمُطَّلِبِ حتَّى أتى عِيصًا، فناداهُ، فأشْرَفَ عليهِ، فقالَ لهُ عِيصٌ: كُنْ أباه، فقدْ وُلِدَ ذٰلكَ المولودُ الذي كُنْتُ أُحَدِّثُكُم عنهُ يومَ الاثنينِ، ويُبْعَثُ يومَ الاثنينِ، ويَموتُ يومَ الاثنينِ. قالَ: إنَّهُ وُلِدَ لي معَ الصُّبحِ مولودٌ. قالَ: فما سَمَّيْتَهُ؟ قالَ: مُحَمَّدًا. قالَ: واللهِ؛ لقدْ كُنْتُ أشْتَهي أنْ يَكونَ هٰذا المولودُ فيكُم أهلَ البيتِ لثلاثِ خصالٍ بها نَعْرِفُهُ، فقدْ أتى عليهِنَّ: منها؛ أنَّهُ طَلَعَ نجمُهُ البارحةَ، وأنَّهُ وُلِدَ اليومَ، وأنَّ اسمَهُ مُحَمَّدٌ. انْطَلِقْ إليهِ؛ فإنَّهُ الذي كُنْتُ أُحَدِّثُكُم عنه[1].

وقد رُوِيَ ما يَدُلُّ على أنَّهُ وُلِدَ ليلاً، وقدْ سَبَقَ في المجلسِ الذي قبلَهُ مِن الآثارِ ما يُسْتَدَلُّ بهِ لذٰلكَ[2].

وفي «صحيح الحاكم»: عن عائِشَةَ؛ قالَتْ: كانَ بمكَّةَ يهوديٌّ يَتَّجِرُ فيها، فلمَّا كانَتِ الليلةُ التي وُلِدَ فيها رسولُ اللهِ ﷺ؛ /خ٨٢/ قالَ: يا معشرَ قريشٍ! هل وُلِدَ فيكُمُ الليلةَ مولودٌ؟ قالوا: لا نَعْلَمُهُ. قالَ: وُلِدَ الليلةَ نبيُّ هٰذهِ الأُمَّةِ الأخيرةِ، بينَ كتفيهِ علامةٌ فيها شعراتٌ متواتراتٌ كأنَّهُنَّ عرفُ فرسٍ. فخَرَجوا باليهوديِّ حتَّى أدْخَلوهُ على أُمِّهِ، فقالوا: أخْرِجي إلينا ابْنَكِ. فأخْرَجَتْهُ، وكَشَفوا عن ظهرِهِ، فرأى تلكَ الشَّامةَ، فوَقَعَ اليهوديُّ مغشيًّا عليهِ، فلمَّا أفاقَ؛ قالوا لهُ: ويلَكَ! ما لكَ؟ قالَ: ذَهَبَتْ واللهِ النُّبوَّةُ مِن بني إسرائيلَ[3].

---

(١) (ضعيف جدًّا). لم أقف عليه في المطبوع من «دلائل أبي نعيم»، فلعلّه في الأصل الكبير لـ «الدلائل» فإنّ المطبوع مختصر! وعلى كلّ؛ فقد وقفت على طريق ابن أبي شيبة عند ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢/٢٥٨)؛ فقد أورده من طريق المسيّب بن شريك، ثنا محمّد بن شريك، عن شعيب بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه. . . فذكره مطوّلاً.

وهٰذا سند ساقط: المسيّب متروك، وشعيب وأبوه وجدّه لا يعرفون؛ إلاّ أنّ يكون ما في مطبوع «البداية والنهاية» تحريفًا صوابه شعيب بن محمّد؛ يعني: ابن عبدالله بن عمرو بن العاص، كما جاء في «الفتح» (٦/٥٨٣)، وعندئذ فالمسيّب وحده علّة السند، مع ما في متنه من النكارة والمخالفة للمتون الصحيحة.

(٢) كأنّه يريد حديث أمّ عثمان بن أبي العاص الذي تقدّم آنفًا، وقد تبيّن لك أنّه موضوع.

(٣) (ضعيف). رواه: الفسوي، والحاكم (٢/٦٠١)، والبيهقي في «الدلائل» (١/١٠٨)؛ من طريق=

● وهٰذا الحديثُ يَدُلُّ على أنَّهُ وُلِدَ بخاتَمِ النُّبوَّةِ بينَ كتفيهِ. وخاتَمُ النُّبوَّةِ مِن علاماتِ نبوَّتِهِ التي كانَ يَعْرِفُهُ بها أهلُ الكتابِ ويَسْألونَ عنها ويَطْلُبونَ الوقوفَ عليها. وقد رُوِيَ أنَّ هِرَقْلَ بَعَثَ إلى النَّبيِّ ﷺ مَن يَنْظُرُ لهُ خاتَمَ النُّبوَّةِ ثمَّ يُخْبِرُهُ عنهُ[١].

وقد رُوِيَ مِن حديثِ أبي ذَرٍّ وعُتْبَةَ بنِ عبدٍ عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أنَّ الملَكينِ اللذينِ شَقَّا صدرَهُ ومَلآهُ حكمةً هُما اللذانِ خَتَماهُ بخاتمِ النُّبوَّةِ[٢]. وهٰذا يُخالِفُ حديثَ عائشةَ هٰذا.

= يحيى بن علي بن عبدالحميد الكناني، عن ٱبن إسحاق، كان هشام بن عروة، يحدّث عن أبيه، عن عائشة. . . فذكرته. قال الحاكم: «صحيح». وردّه الذهبي بقوله: «لا». قلت: يحيى ما وقفت له على ترجمة، وٱبن إسحاق عنعن على تدليسه وسياقه للسند بصورة ظاهرة الانقطاع.

ورواه ٱبن سعد (١/ ١٦٢) عن أبي عبيدة بن عبدالله بن أبي عبيدة بن محمّد بن عمّار بن ياسر وغيره، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. . . فذكره. وهٰذا سند ضعيف، أبو عبيدة لم أقف له على ذكر إلّا هنا.

ومثل هٰذين السندين لا يقوّي أحدهما الآخر لاتّحادهما في العلّة ـ وهي جهالة الذي حمل هٰذا الخبر عن هشام ـ، والغالب أنّ ٱبن إسحاق قد تلقّى هٰذا عن أبي عبيدة أو عمّن تلقّى منه.

(١) (منكر). رواه: أبو عبيد في «الأموال» (٦٢٥)، وأحمد (٣/ ٤٤١)، وٱبن زنجويه في «الأموال» (١٠٤ و٩٦١)، وعبدالله بن أحمد (٤/ ٧٤ و٧٥)، وأبو يعلى (١٥٩٧)، وٱبن جرير (٧٨٣٠)، وٱبن أبي حاتم (القصص٥٧ ـ ٱبن كثير)، والبيهقي في «الدلائل» (١/ ٢٦٦)؛ من طريق قويّة، عن سعيد بن أبي راشد، عن التنوخيّ رسول قيصر. . . فذكره.

قال ٱبن كثير مرّة: «غريب وإسناده لا بأس به». ومرّة: «غريب وإسناده حسن». وقال الهيثمي (٨/ ٢٣٩): «رجال أبي يعلى ثقات ورجال عبدالله بن أحمد كذٰلك». قلت: سعيد بن أبي راشد مجهول. والتنوخيّ شيخ عجوز فنّده الهرم والمرض وهو نصرانيّ، فلو سلّمنا أنّ روايته هٰذه مقبولة على مبدأ «الفضل ما شهدت به الأعداء»، وأنّ هٰذا ينوب مناب العدالة؛ فإنّ شرط الضبط منه غير متحقّق وروايته لا يؤمن فيها التخليط، وهٰذا ما وقع هنا، فقد جاء الرجل بمتن فيه نكارة في غيرما موضع ومخالفة لرواية الصحيحين في كتاب النبيّ ﷺ إلى هرقل. فالسند واه والمتن منكر.

(٢) (صحيح). أمّا حديث أبي ذرّ في هٰذا؛ فرواه: الدارمي (١/ ٩)، والبزّار (٩/ ٤٣٧/ ٤٠٤٨)، والطبري في «التاريخ» (١/ ٥٣٤)، والعقيلي (١/ ١٨٣)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٤٠٥)، وأبو نعيم في «الدلائل» (١٦٧)، وٱبن عساكر (٣/ ٤٦٠)؛ من طريق جعفر بن عبدالله بن عثمان القرشي، ثني عمر بن عروة بن الزبير، سمعت عروة يحدّث، عن أبي ذرّ. . . رفعه.

قال العقيلي: «لا يتابع عليه». ووافقه الذهبي والعسقلاني. وقال الهيثمي (٨/ ٢٥٩): «فيه جعفر بن عبدالله بن عثمان وثّقه أبو حاتم الرازي وٱبن حبّان وتكلّم فيه العقيلي». قلت: جعفر صدوق حسن الحديث، وإنّما العلّة في رواية عروة عن أبي ذرّ؛ فإنّ ظاهرها الإرسال. لٰكن يشهد له حديث عتبة بن عبدالسلمي الآتي بعده وحديث شدّاد بن أوس عند ٱبن عساكر (٣/ ٤٦٦) بسند ضعيف.

وأمّا حديث عتبة بن عبدالسلميّ؛ فتقدّم آنفًا أنّه حسن.

وقد رُوِيَ أنَّ هٰذا الخاتَمَ رُفِعَ بعدَ موتِهِ مِن بينِ كتفيهِ[١]، ولٰكنَّ إسنادَ هٰذا الحديثِ ضعيفٌ.

● وقد رُوِيَ في صفةِ ولادتِهِ آياتٌ تُسْتَغْرَبُ:

فمِنها ما رُوِيَ عن آمِنَةَ بنتِ وَهْبٍ أنَّها قالَتْ: وَضَعْتُهُ فما وَقَعَ كما يَقَعُ الصِّبيانُ، وَقَعَ واضعًا يدَهُ على الأرضِ، رافعًا رأْسَهُ إلى السَّماءِ[٢].

ورُوِيَ أيضًا أنَّهُ قَبَضَ قبضةً مِن التُّرابِ بيدِهِ لمَّا وَقَعَ بالأرضِ. فقالَ بعضُ القافةِ: إنْ صَدَقَ الفأْلُ لَيَغْلِبَنَّ أهلَ الأرضِ[٣].

ورُوِيَ أنَّهُ وُضِعَ تحتَ جَفْنَةٍ، فانْفَلَقَتْ عنهُ، ووَجَدوهُ يَنْظُرُ إلى السَّماءِ[٤].

واخْتَلَفَتِ الرِّواياتُ؛ هلْ وُلِدَ مختونًا؟ فرُوِيَ أنَّهُ وُلِدَ مختونًا مسرورًا (يَعْني: مقطوعَ السُّرَّةِ)[٥]، حتَّى قالَ الحاكِمُ: تواتَرَتِ الرِّواياتُ

---

(١) (موضوع). رواه ابن سعد (٢/ ٢٧١): أنا محمّد بن عمر، ثني القاسم بن إسحاق، عن أُمّه، عن أبيها القاسم بن محمّد بن أبي بكر أو عن أُمّ معاوية. . . فذكرت رفع الخاتم في قصّة. ومحمّد بن عمر متّهم، والقاسم وأُمّه وأُمّ معاوية مجاهيل. والقصّة موضوعة.

(٢) (ضعيف). وقد جاء من أوجه:

* منها حديث حليمة الذي تقدّم آنفًا بيان ضعفه.

* ومنها ما رواه: ابن سعد في «الطبقات» (١/ ١٠١ و١٥٠ و١٥١)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٩٦)، وابن عساكر (٣/ ٧٩ و٨٦)؛ من طريق الواقدي بأسانيد له خمسة مرسلة. وأسانيد الواقدي لا يفرح بكثرتها.

* ومنها: مرسل الزهري عند: عبدالرزّاق (٩٧١٨)، وأبي نعيم في «الدلائل» (٩٦). ومرسل عكرمة عند ابن سعد (١/ ١٠٢). ومرسل حسّان بن عطيّة عند ابن سعد (١/ ١٠٣). ومرسل داوود بن أبي هند عند أبي نعيم (٨٠). ومرسل إسحاق بن أبي فروة عند ابن سعد (١/ ١٠٢).

وحديث حليمة ضعيف، وأسانيد الواقدي لا تفيده قوّة، والمراسيل الأخيرة - وربّما كانت معاضيل - الغالب أنّها مستمدّة من حديث حليمة أو من مراسيل الواقدي ولذٰلك لا أراها تنتشله من ضعفه. والله أعلم.

(٣) (موضوع). رواه: ابن سعد (١/ ١٠١ و١٥٠) بأسانيد له خمسة عن الواقدي، وأسانيد الواقديّ لا يفرح بها ولو تكاثرت.

(٤) (ضعيف). رواه ابن سعد (١/ ١٠٢) بسند قويّ عن عكرمة مرسلاً. ورواه أبو نعيم في «الدلائل» (٨٠) بسند قويّ عن داوود بن أبي هند مرسلاً. ورواه: البيهقي في «الدلائل» (١/ ١١٣)، وابن عساكر (٣/ ٨٠)؛ بسند صالح عن أبي الحكم التنوخي مرسلاً. وهٰذه في الحقيقة معاضيل لا يطمئنّ القلب لتقوية الخبر بها وإن اجتمعت.

(٥) (موضوع). وقد جاء من أوجه:

بذلك[١]! ورُوِيَ أنَّ جدَّهُ ختَنَهُ[٢]. وتَوَقَّفَ الإمامُ أحْمَدُ في ذٰلكَ. قالَ المَرُّوذيُّ: سُئِلَ أبو عَبْدِاللهِ: هلْ وُلِدَ النَّبيُّ ﷺ مختونًا؟ قالَ: اللهُ أعلمُ، ثمَّ قالَ: لا أدْري. قالَ أبو بَكْرٍ عَبْدُالعَزيزِ بنُ جَعْفَرٍ مِن أصحابِنا: قد رُوِيَ أنَّهُ ﷺ وُلِدَ مختونًا مسرورًا، ولمْ يَجْتَرِئْ أبو عَبْدِاللهِ على تصحيحِ هٰذا الحديثِ.

● وأمَّا شهرُ ولادتِهِ؛ فقدِ ٱخْتُلِفَ فيه:

فقيلَ: في شهرِ رمضانَ. رُوِيَ عن عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو بإسنادٍ لا يَصِحُّ[٣].

وقيلَ: في رجبٍ. ولا يَصِحُّ.

= ❊ فرواه: ٱبن جميع (ص٣٣٦/ت٣١٤)، وٱبن عدي (٢/ ٥٧٧)، والذهبي في «الميزان» (١/ ٤١٢)؛ من طريق جعفر بن عبدالواحد الهاشمي، قال لنا صفوان بن هبيرة ومحمّد بن بكر البرسالي، عن ٱبن جريج، عن عطاء، عن ٱبن عبّاس. . . فذكره. وجعفر هٰذا كذّاب يضع.

❊ ورواه: ٱبن سعد (١/ ١٠٣)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٩٢)، والبيهقي في «الدلائل» (١/ ١١٤)، وٱبن عساكر (٣/ ٨٠)؛ من طريق يونس بن عطاء، عن الحكم بن أبان، ثنا عكرمة، عن ٱبن عبّاس، عن العبّاس. . . فذكره. ويونس بن عطاء الصدائي متّهم.

❊ ورواه: الطبراني في «الصغير» (٩٣٦) و«الأوسط» (٦١٤٤) من طريق سفيان بن محمّد الفزاري، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٤) و«الدلائل» (٩١) والضياء في «المختارة» (٥/ ٢٣٢/ ١٨٦٤) من طريق نوح بن محمّد الأيلي عن الحسن بن عرفة؛ كلاهما عن هشيم بن بشير، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أنس، عن النبيّ ﷺ: «من كرامتي على ربّي أن ولدت مختونًا ولم ير أحد سوأتي». قال الهيثمي (٨/ ٢٢٧): «فيه سفيان بن محمّد الفزاري وهو متّهم به». قلت: ونوح الأيلي هو المتّهم بالطريق الأُخرى. وهشيم كثير التدليس والحسن يدلّس وقد عنعنا.

والحديث عدّه ٱبن عدي وٱبن العديم والذهبي وٱبن القيّم وٱبن كثير والعراقي والعسقلاني في الأباطيل، وحريّ به أن يكون كذٰلك.

(١) وردّه الذهبي بقوله: «ما أعلم صحّة ذٰلك فكيف متواترًا؟!». ٱنظر «المستدرك» (٢/ ٦٠٢).

(٢) (ضعيف). رواه ٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٣/ ١٤٠) و«الاستيعاب» (١/ ٣٨) من طريق محمّد بن أبي السريّ العسقلاني، عن الوليد بن مسلم، عن شعيب، عن عطاء الخراساني، عن عكرمة، عن ٱبن عبّاس: أنّ عبدالمطّلب ختن النبيّ ﷺ يوم سابعه. والعسقلاني كثير الوهم، والوليد يدلّس ويسوّي وقد عنعن، والخراساني كثير التدليس وقد عنعن، والخبر على ضعفه أصحّ من خبر ولادته ﷺ مختونًا مسرورًا.

(٣) (ضعيف جدًّا). رواه ٱبن عساكر (٣/ ٦٦) من طريق المسيّب بن شريك، عن شعيب بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه. . . فذكره. وهٰذا سند ساقط: المسيّب متروك، وشعيب وأبوه وجدّه لا يعرفون، إلّا أن يكون تحريفًا صوابه شعيب بن محمّد؛ يعني: ٱبن عبدالله بن عمرو بن العاص، كما يدلّ عليه كلام ٱبن رجب يرحمه الله، وعندئذ فالمسيّب هو علّة هٰذا السند.

وقيلَ: في ربيعِ الأوّلِ. وهوَ المشهورُ بينَ النّاسِ، حتّى نَقَلَ ٱبنُ الجَوْزِيِّ وغيرُهُ عليهِ الاتّفاقَ، ولٰكنَّهُ قولُ جمهورِ العلماءِ.

ثمَّ ٱخْتَلَفوا في أيِّ يومٍ كانَ مِن الشّهرِ: فمنهُم مَن قالَ: هوَ غيرُ معيَّنٍ، وإنَّما وُلِدَ في يومِ الاثنينِ مِن ربيعِ [الأوّلِ] مِن غيرِ تعيينٍ لعددِ ذٰلكَ اليومِ مِن الشّهرِ. والجمهورُ على أنَّهُ يومٌ معيَّنٌ منهُ. ثمَّ ٱخْتَلَفوا: فقيلَ: لليلتينِ خَلَتا منهُ، وقيلَ: لثمانٍ خَلَتْ منهُ، وقيلَ: لعشرٍ، وقيلَ: لاثنتي عشرةَ، وقيلَ: لسبعَ عشرةَ، وقيلَ: لثماني عشرةَ، وقيلَ: لثمانٍ بقينَ منهُ، وقيلَ: إنَّ هٰذينِ القولينِ غيرُ صحيحينِ عمَّن حُكِيا عنهُ بالكلّيَّةِ. والمشهورُ الذي /خ٨٣/ عليهِ الجمهورُ أنَّهُ وُلِدَ يومَ الاثنينِ ثاني عشرَ ربيعِ الأوّلِ، وهوَ قولُ ٱبنِ إسْحاقَ وغيرِهِ.

● وأمَّا عامُ ولادتِهِ ﷺ؛ فالأكثرونَ على أنَّهُ عامُ الفيلِ[1]. وممَّن قالَ ذٰلكَ: قَيْسُ

---

(١) (صحيح). وقد جاء عن جماعة من الصحابة والتابعين:

* فأمّا حديث قيس بن مخرمة؛ فرواه: ٱبن إسحاق في «السيرة» (ص٢٥/ نص٢٩)، وأحمد (٤/ ٢١٥)، والبخاري في «التاريخ» (٧/ ١٤٥)، والفسوي (١/ ٢٩٦)، والترمذي (٥٠ـ المناقب، ٢ـ ميلاده ﷺ، ٥/ ٥٨٩/ ٣٦١٩)، وٱبن أبي عاصم في «الآحاد» (٤٧٨)، والطبري في «التاريخ» (١/ ٤٥٣)، وٱبن قانع في «المعجم» (٢/ ٣٤٩/ ٨٨٧)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٣٤٢/ ٨٧٢ و٨٧٣)، والحاكم (٢/ ٦٠٣)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٨٥)، والبيهقي في «الدلائل» (١/ ٧٦)، وٱبن عساكر (٣/ ٧١-٧٣)؛ من طريق ٱبن إسحاق، ثني المطلب بن عبدالله بن قيس بن مخرمة، عن أبيه، عن جدّه؛ قال: «ولد ﷺ عام الفيل». قال الترمذي: «حسن غريب لا نعرفه إلّا من حديث ٱبن إسحاق». وقال الحاكم: «على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي. قلت: المطّلب مجهول وما هو من رجال مسلم، والسند ليس حسنًا ولا على شرط مسلم.

* وأمّا حديث قباث بن أشيم؛ فرواه: ٱبن أبي عاصم في «الآحاد» (٩٢٧)، والبغوي في «الصحابة» (٢/ ٢٢١ـ إصابة)، والطبراني (١٩/ ٣٧/ ٧٥)، والحاكم (٣/ ٦٢٥)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٨٤)، والبيهقي في «الدلائل» (١/ ٧٧)؛ من طريق الزبير بن موسى، عن أبي الحويرث، سمع قباث بن أشيم يقول: ولد ﷺ عام الفيل. سكت عنه الحاكم والذهبي، وأبو الحويرث فيه ضعف وحديثه حسن في الشواهد.

وروى: الترمذي (الموضع السابق)، والطبري (١/ ٤٥٣)، والبيهقي في «الدلائل» (١/ ٧٧)؛ أنّ عثمان بن عفّان سأل قباث بن أشيم... فذكره. فقيل: صاحب هٰذا الكلام هو قيس بن مخرمة، ولذٰلك ألحقه الترمذي بحديثه. فإن صحّ هٰذا فهٰذه طريق أُخرى لحديث قباث.

* وأمّا حديث ٱبن عبّاس؛ فرواه: ٱبن سعد (١/ ١٠١)، وٱبن معين في «التاريخ» (٣/ ٤١/ ١٦٨ و٢٩٦٣)، والطبري في «التاريخ» (١/ ٤٥٣)، وٱبن حبّان في «الثقات» (١/ ١٤)، والطبراني (١٢/ ٣٧/ ١٢٤٣٢)، والحاكم (٢/ ٦٠٣)، والبيهقي في «الدلائل» (١/ ٧٥)، وٱبن عساكر (١/ ٧٠-٧١)، والضياء في=

بنُ مَخْرَمَةَ، وقُبَاثُ بنُ أَشْيَمَ، وابْنُ عَبَّاس، ورُوِيَ عنهُ أَنَّهُ وُلِدَ يومَ الفيلِ[1]، وقيلَ: إنَّ هٰذهِ الرِّوايةَ وهمٌ، إنَّما الصَّحيحُ عنهُ أَنَّهُ قالَ[2]: عامَ الفيلِ. ومِن العلماءِ مَن حَكى الاتِّفاقَ على ذٰلكَ وقالَ: كلُّ قولٍ يُخالِفُهُ فهوَ وهمٌ.

والمشهورُ أَنَّهُ ﷺ وُلِدَ بعدَ الفيلِ بخمسينَ يومًا. وقيلَ: بعدَهُ بخمسٍ وخمسينَ يومًا. وقيلَ: بشهرٍ. وقيلَ: بأربعينَ يومًا.

و[قد] قيلَ: إنَّهُ وُلِدَ بعدَ الفيلِ بعشرِ سنينَ. وقيلَ: بثلاثٍ وعشرينَ سنةً. وقيلَ: بأربعينَ سنةً. وقيلَ: قبلَ الفيلِ بخمسَ عشرةَ سنةً. وهٰذهِ الأقوالُ وهمٌ عندَ جمهورِ العلماءِ، ومنها ما لا يَصِحُّ عمَّن حُكِيَ عنهُ.

قالَ إبْراهيمُ بنُ المُنْذِرِ الحِزاميُّ[3]: الذي لا يَشُكُّ فيهِ أحدٌ مِن علمائِنا أَنَّهُ عليهِ السَّلامُ وُلِدَ عامَ الفيلِ.

وقالَ خَليفَةُ بنُ خَيَّاطٍ: هٰذا هوَ المجمَعُ عليهِ.

وكانَتْ قِصَّةُ الفيلِ توطئةً لنبوَّتِهِ وتقدمةً لظهورِهِ وبعثتِهِ ﷺ. وقد قَصَّ اللهُ تَعالى [ذٰلكَ] في كتابِهِ [فقالَ]: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحابِ الفيلِ . أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ في تَضْليلٍ . وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبابيلَ . تَرْميهِمْ بِحِجارَةٍ مِنْ سِجِّيلٍ . فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ

= «المختارة» (١٠/ ٣٢٤/٣٤٨-٣٥١)؛ من طريق يونس بن أبي إسحاق، [عن أبي إسحاق السبيعي]، عن سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس؛ أنّ النبيّ ﷺ ولد عام (وجاء أحيانًا: يوم) الفيل. قال الحاكم: «على شرط الشيخين»، وقال الذهبي: «على شرط مسلم». وقوّاه الهيثمي. قلت: لٰكنّ ذكر اليوم فيه غريب؛ إلّا أن يراد به الوقت؛ يعني: وقت الفيل.

* ورواه: الفسوي، والبيهقي في «الدلائل» (١/ ٧٩)؛ من حديث سويد بن غفلة بسند فيه رجل مبهم.

* ورواه: ابن سعد (١/ ١٠١، ٣/ ٧)، والفسوي، والبيهقي في «الدلائل» (١/ ٧٨)؛ من أوجه عدّة مرسلة، لٰكن بأسانيد ساقطة لا يفرح بها فلا نطيل بتفصيلها.

والحديث صحيح غاية باجتماع الأوجه الأربعة الموصولة، ولا سيّما حديث ابن عبّاس؛ فإنّه حسن لذاته، وقد صحّحه جماعة من أهل العلم منهم الترمذي وابن حبّان والحاكم والضياء والذهبي وابن كثير، واعتمده جمهور أهل العلم.

(١) تقدّم أنّ بعض ألفاظ حديثه «يوم الفيل» وبعضها «عام الفيل» ووجه الجمع بينها.

(٢) في خ: «وهم وأنّه ولد»، وفي ن: «وهم والصحيح عنه أنّه قال»، والأولى ما أثبتّه من م وط.

(٣) في خ: «الخزاعيّ»! وهٰذا تحريف صوابه ما أثبتّه من م ون وط.

مَأْكولٍ﴾ [الفيل: ١-٥]: فقولُهُ ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحابِ الفيلِ﴾ ٱستفهامُ تقريرٍ لِمَن سَمِعَ هٰذا الخطابَ، وهٰذا يَدُلُّ على ٱشتهارِ ذٰلكَ بينَهُم ومعرفتِهِم بِهِ وأنَّهُ ممَّا لا يَخْفى علمُهُ عنِ العربِ خصوصًا قُرَيْشٌ وأهلُ مَكَّةَ. وهٰذا أمرٌ ٱشْتَهَرَ بينَهُم وتَعارَفوهُ وقالوا فيهِ الأشعارَ السَّائرةَ. وقدْ قالَتْ عائِشَةُ: رَأَيْتُ قائدَ الفيلِ وسائسَهُ بمَكَّةَ أعْمَيَيْنِ يَسْتَطْعِمانِ.

وفي هٰذِهِ القصَّةِ ما يَدُلُّ على تعظيمِ مَكَّةَ وٱحترامِها وٱحترامِ بيتِ اللهِ الذي فيها.

وولادةُ النَّبيِّ ﷺ عَقيبَ ذٰلكَ تَدُلُّ على نبوَّتِهِ ورسالتِهِ؛ فإنَّهُ ﷺ بُعِثَ بتعظيمِ هٰذا البيتِ وحجِّهِ والصَّلاةِ إليهِ، وكانَ هٰذا البلدُ هوَ موطنَهُ ومولدَهُ فٱضْطَرَّهُ قومُهُ عندَ دعوتِهِم إلى اللهِ إلى الخروجِ منهُ كرهًا بما نالوهُ منهُ مِن الأذى، ثمَّ إنَّ اللهَ تَعالى ظَفَّرَهُ بهِم وأدْخَلَهُ عليهِم قهرًا، فمَلَكَ البلدَ عنوةً ومَلَكَ رقابَ أهلِهِ، ثمَّ مَنَّ عليهِم وأطْلَقَهُم وعَفا عنهُم، فكانَ في تسليطِ نبيِّهِ ﷺ على هٰذا البلدِ وتمليكِهِ إيَّاهُ ولأُمَّتِهِ مِن بعدِهِ ما دَلَّ على صحَّةِ نبوَّتِهِ؛ فإنَّ اللهَ حَبَسَ عنهُ مَن يُريدُهُ بالأذى وأهْلَكَهُ، ثمَّ سَلَّطَ عليهِ رسولَهُ وأُمَّتَهُ، كما قالَ ﷺ: «إنَّ اللهَ حَبَسَ عن مَكَّةَ الفيلَ وسَلَّطَ عليها رسولَهُ والمؤمنينَ»(١). فإنَّ رسولَ اللهِ ﷺ وأُمَّتَهُ إنَّما قصدُهُم /خ٨٤/ تعظيمُ البيتِ وتكريمُهُ وٱحترامُهُ. ولهٰذا أنْكَرَ النَّبيُّ ﷺ يومَ الفَتْحِ على مَن قالَ: اليومَ تُسْتَحَلُّ الكعبةُ، وقالَ: «اليومَ تُعَظَّمُ الكعبةُ»(٢).

وقدْ كانَ أهلُ الجاهليَّةِ غَيَّروا دينَ إبْراهيمَ وإسْماعيلَ بما ٱبْتَدَعوهُ مِن الشِّركِ وتغييرِ بعضِ مناسكِ الحجِّ، فسَلَّطَ اللهُ رسولَهُ وأُمَّتَهُ على مَكَّةَ فطَهَّروها مِن ذٰلكَ كلِّهِ وردُّوا الأمرَ إلى دينِ إبْراهيمَ الحنيفِ، وهوَ الذي دَعا لهُم معَ ٱبنِهِ إسْماعيلَ عندَ بناءِ البيتِ أنْ يَبْعَثَ [اللهُ] فيهِم رسولاً منهُم يَتْلو عليهِم آياتِهِ ويُزَكِّيهِم ويُعَلِّمُهُمُ الكتابَ

---

(١) رواه: البخاري (٢ـ العلم، ٣٩ـ كتابة العلم، ١/ ٢٠٥/ ١١٢)، ومسلم (١٥ـ الحجّ، ٨٢ـ تحريم مكّة، ٢/ ٩٨٨/ ١٣٥٥)؛ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٦٤ـ المغازي، ٤٨ـ أين ركز ﷺ الراية، ٨/ ٥/ ٤٢٨٠)؛ من حديث عروة بن الزبير مرسلاً. قال العسقلاني: «وهو ظاهر الإرسال في الجميع إلاّ في القدر الذي صرّح عروة بسماعه له من نافع بن جبير، وأمّا باقيه؛ فيحتمل أن يكون عروة تلقّاه من أبيه أو عن العبّاس فإنّه أدركه وهو صغير، أو جمعه من نقل جماعة له بأسانيد مختلفة، وهو الراجح».

والحكمةَ، فبَعَثَ اللهُ فيهم مُحَمَّدًا ﷺ من ولدِ إسْماعيلَ بهٰذهِ الصِّفةِ، فطَهَّرَ البيتَ وما حولَهُ مِن الشِّركِ، وردَّ الأمرَ إلى دينِ إبْراهيمَ الحنيفِ والتَّوحيدِ الذي لأجلِهِ بُنِيَ البيتُ، كما قالَ تَعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنا لإبْراهيمَ مَكانَ البَيْتِ أَنْ لا تُشْرِكْ بي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفينَ وَالقائِمينَ وَالرُّكَّعِ السُّجودِ﴾ [الحج: ٢٦].

وأمَّا تسليطُ القَرامِطَةِ على البيتِ بعدَ ذٰلكَ؛ فإنَّما كانَ عقوبةً بسببِ ذنوبِ النَّاسِ، ولمْ يَصِلوا إلى هدمِهِ ونقضِهِ ومنعِ النَّاسِ مِن حجِّهِ وزيارتِهِ كما كانَ يَفْعَلُ أصحابُ الفيلِ لوْ قَدَروا على هدمِهِ وصرفِ النَّاسِ عن حجِّهِ. والقَرامِطَةُ أخذوا الحجرَ والبابَ وقَتَلوا الحاجَّ وسَلَبوهُم أموالَهُم، ولمْ يَتَمَكَّنوا مِن منعِ النَّاسِ مِن حجِّهِ بالكلِّيَّةِ ولا قَدَروا على هدمِهِ بالكلِّيَّةِ كما كانَ أصحابُ الفيلِ يَقْصِدونَهُ، ثمَّ أَذَلَّهُمُ اللهُ بعدَ ذٰلكَ وخَذَلَهُم وهَتَكَ أستارَهُم وكَشَفَ أسرارَهُم، والبيتُ المعظَّمُ باقٍ على حالِهِ مِن التَّعظيمِ والزِّيارةِ والحجِّ والاعتمارِ والصَّلاةِ إليهِ، لمْ يَبْطُلْ شيءٌ مِن ذٰلكَ عنهُ بحمدِ اللهِ ومنِّهِ، وغايةُ أمرِهِم أنَّهُم أخافوا حاجَّ العراقِ حتَّى انْقَطَعوا بعضَ السِّنينَ ثمَّ عادوا.

ولمْ يَزَلِ اللهُ تَعالى يَمْتَحِنُ عبادَهُ المؤمنينَ بما يَشاءُ مِن المحنِ، ولٰكنَّ دينَهُ قائمٌ محفوظٌ لا يَزالُ تَقومُ بهِ أُمَّةٌ مِن أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ لا يَضُرُّهُم مَن خَذَلَهُم حتَّى يَأْتِيَ أمرُ اللهِ وهُم على ذٰلكَ، كما قالَ تَعالى: ﴿يُريدونَ أَنْ يُطْفِئوا نورَ اللهِ بِأَفْواهِهِمْ وَيَأْبى اللهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الكافِرونَ . هُوَ الَّذي أَرْسَلَ رَسولَهُ بِالهُدى وَدينِ الحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ المُشْرِكونَ﴾ [التوبة: ٣٢-٣٣].

وقدْ أَخْبَرَ النَّبيُّ ﷺ أنَّ هٰذا البيتَ يُحَجُّ ويُعْتَمَرُ بعدَ خروجِ يَأْجوجَ ومأْجوجَ ولا يَزالُ كذٰلكَ حتَّى تُخَرِّبَهُ الحبشةُ ويُلْقوا حجارتَهُ في البحرِ، وذٰلكَ بعدَ أنْ يَبْعَثَ اللهُ ريحًا طيِّبةً تَقْبِضُ أرواحَ المؤمنينَ كلِّهِم فلا يَبْقى في الأرضِ مؤمنٌ، ويُسْرى بالقرآنِ مِن الصُّدورِ والمصاحفِ فلا يَبْقى في الأرضِ قرآنٌ ولا إيمانٌ ولا شيءٌ مِن الخيرِ، فبعدَ ذٰلكَ تَقومُ السَّاعةُ، ولا تَقومُ إلَّا على شرارِ النَّاسِ[1].

---

(١) وهٰذه فقرات مجموعة من أحاديث جماعة من الصحابة أكثرها من مخرّجات الصحيحين.

● وقولُهُ ﷺ: «ويومٌ أُنزِلَتْ عليَّ فيهِ النُّبوَّةُ»؛ يَعْني: أنَّهُ ﷺ نُبِّئَ يومَ الاثنينِ.

وفي «المسند»: عن ٱبنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: وُلِدَ النَّبيُّ ﷺ يومَ الاثنينِ، وٱسْتُنْبِئَ يومَ الاثنينِ، وخَرَجَ مهاجرًا مِن مَكَّةَ إلى المدينةِ يومَ الاثنينِ، ودَخَلَ المدينةَ يومَ الاثنينِ، وتُوُفِّيَ يومَ الاثنينِ، ورَفَعَ الحجرَ الأسودَ يومَ الاثنينِ(١).

وذَكَرَ ٱبنُ إسْحاقَ أنَّ النُّبوَّةَ نَزَلَتْ يومَ الجمعةِ. وحديثُ أبي قَتادَةَ يَرُدُّ هٰذا.

وٱخْتَلَفوا في أيِّ شهرٍ كانَ ٱبتداءُ النُّبوَّةِ: فقيلَ: في رمضانَ. وقيلَ: في رجبٍ. ولا يَصِحُّ. وقيلَ: في ربيعِ الأوَّلِ. وقيلَ: إنَّهُ نُبِّئَ يومَ الاثنينِ لثمانٍ مِن ربيعِ الأوَّلِ.

وأمَّا الإسراءُ؛ فقيلَ: كانَ في رجبٍ. وضَعَّفَهُ غيرُ واحدٍ(٢). وقيلَ: كانَ في ربيعِ الأوَّلِ. وهوَ قولُ إبْراهيمَ الحَرْبِيِّ وغيرِهِ.

وأمَّا دخولُهُ المدينةَ ووفاتُهُ ﷺ؛ فكانا في ربيعِ الأوَّلِ بغيرِ خلافٍ، معَ الاختلافِ في تعيينِ ذٰلكَ اليومِ مِن أيَّامِ الشَّهرِ.

● وفي قولِ النَّبيِّ ﷺ لمَّا سُئِلَ عن صيامِ يومِ الاثنينِ «ذاكَ يومٌ وُلِدْتُ فيهِ وأُنْزِلَتْ عليَّ فيهِ النُّبوَّةُ» إشارةٌ إلى ٱستحبابِ صيامِ الأيَّامِ التي [تَـ]ـتَجَدَّدُ فيها نعمُ اللهِ [تعالى] على عبادِهِ. فإنَّ أعظمَ نعمِ اللهِ على هٰذهِ الأُمَّةِ إظهارُ مُحَمَّدٍ ﷺ لهُم وبعثتُهُ وإرسالُهُ إليهِم، كما قالَ تَعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِم رَسولاً مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾

---

(١) (ضعيف). رواه: أحمد (١/ ٢٧٧)، والطبري في «التاريخ» (١/ ٥٢٨، ٢/ ٥ و٢٤١)، وٱبن أبي حاتم في «العلل» (٢٠٧٧ و٥٢٨٦)، والطبراني (١٢/ ١٨٣/ ١٢٩٨٤)، وٱبن مردويه (المائدة٣ـ ٱبن كثير)، والبيهقي في «الدلائل» (٧/ ٢٣٣ و٢٣٤)؛ من طريق ٱبن لهيعة، عن خالد بن أبي عمران، عن حنش الصنعاني، عن ٱبن عبّاس. . . فذكره. قال ٱبن كثير: «أثر غريب، وإسناده ضعيف». وقال الهيثمي (١/ ٢٠١): «فيه ٱبن لهيعة وهو ضعيف، وبقيّة رجاله ثقات من أهل الصحيح».

ورواه الفاكهي في «تاريخ مكّة» (٢٢٩٨ و٢٢٩٩) من طريق معلّى بن عبدالرحمٰن، عن عبدالحميد بن جعفر، [عن ابن شهاب الزهريّ]، عن عبدالله بن أبي جعفر (وقال مرّة: عبيد الله بن عبدالله)، عن عبدالله بن عبّاس. . . به مطوّلاً. ومعلّى متّهم.

ورواه الطبراني (١١/ ٧٠/ ١١١٢٤) من طريق مسلم الأعور، عن مجاهد، عن ٱبن عبّاس؛ قال: ولد ﷺ يوم الاثنين وأنزل عليه يوم الاثنين ومات يوم الاثنين. والأعور متروك أو يكاد.

فالطريق الأولى ضعيفة، والطريقين الأُخريين ساقطتين، والحديث ضعيف.

(٢) فليت أصحاب الاحتفالات والإحياءات والحضرات والإنشادات والموالد يعتبرون!

[آل عمران: ١٦٤]؛ فإنَّ النِّعمةَ على الأُمَّةِ بإرسالِهِ أعظمُ مِن النِّعمةِ عليهم بإيجادِ السَّماءِ والأرضِ والشَّمسِ والقمرِ والليلِ والنَّهارِ والرِّياحِ وإنزالِ المطرِ وإخراجِ النَّباتِ وغيرِ ذٰلكَ؛ فإنَّ هٰذهِ النِّعمةَ كلَّها قد عَمَّتْ خلقًا مِن بني آدَمَ كَفَروا باللهِ وبرسلِهِ وبلقائِهِ فبَدَّلوا نعمةَ اللهِ كفرًا، وأمَّا النِّعمةُ بإرسالِ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ فإنَّـ[ـهُ][1] بها تَمَّتْ مصالحُ الدُّنيا والآخرةِ، وكَمَلَ بسببِها دينُ اللهِ الذي رَضِيَهُ لعبادِهِ، وكانَ قبولُهُ سببَ سعادتِهِم في دنياهُم وآخرتِهِم. فصيامُ يومٍ تَجَدَّدَتْ فيهِ هٰذهِ النِّعَمُ مِن اللهِ على عبادِهِ المؤمنينَ حسنٌ جميلٌ، وهوَ مِن بابِ مقابلةِ النِّعَمِ في أوقاتِ تجدُّدِها بالشُّكرِ[2].

ونظيرُ هٰذا صيامُ يومِ عاشوراءَ حيثُ أنجى اللهُ فيهِ نوحًا مِن الغرقِ ونَجَّى فيهِ موسى وقومَهُ مِن فِرْعَوْنَ وجنودِهِ وأغْرَقَهُم في اليمِّ، فصامَهُ نوحٌ وموسى عليهِما السَّلامُ شكرًا، وصامَهُ رسولُ اللهِ ﷺ متابعةً لأنبياءِ اللهِ، وقالَ لليهودِ: «نحنُ أحقُّ بموسى منكُم»، فصامَهُ وأمَرَ بصيامِهِ[3].

وقد رُوِيَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَتَحَرَّى صيامَ يومِ الاثنينِ ويومِ الخميسِ؛ رُوِيَ ذٰلكَ عنهُ مِن حديثِ أبي هُرَيْرَةَ وعائِشَةَ[4] وأُسامَةَ بنِ زَيْدٍ:

---

(١) لا بدّ من إضافة الهاء هنا؛ لأنّ أسم إنّ لا يكون جملة ولا شبه جملة.

(٢) لا يشرع للمسلم أن يختصّ يومًا بعينه ـ مهما كان هٰذا اليوم ـ بعبادة بعينها بمجرّد الرأي والاستحسان! هٰذا باب لا بدّ فيه من سنّة صحيحة! ومن تنكّب هٰذا القيد وأعرض عنه؛ فقد فتح واحدًا من أخطر أبواب الضلالة وأحبّها إلى الصوفيّة وأهل البدع. وأهل الاتّباع هم أسعد الناس بسنّة نبيّهم ﷺ فعلاً وتركًا، فما شرعه ﷺ من العبادات في أيّام تجدّد النعم ـ كصيام الاثنين وعاشوراء ـ أستحبّوه وفعلوه، وما تركه وأعرض عنه ـ كصيام يوم الهجرة وقيام ليلة الإسراء ـ لم يستحسنوه ولم يفعلوه.

(٣) متّفق عليه. تقدّم تفصيل القول في لفظه وتخريجه (ص١٢٣).

(٤) (صحيح). رواه: إسحاق (٣/ ٩٥٥/ ١٦٦٤ و١٦٦٥)، وأحمد (٦/ ٨٠ و٨٩ و١٠٦)، وأبن ماجه (٧ـ الصيام، ٤١ـ عاشوراء، ١/ ٥٥٣/ ١٧٣٩)، والترمذي (٦ـ الصوم، ٤٤ـ الاثنين والخميس، ٣/ ١٢١/ ٧٤٥)، والنسائي في «المجتبى» (٢٢ـ الصيام، ٣٦ـ الاختلاف على أبن معدان، ٤/ ١٥٣/ ٢١٨٥ و٢١٨٦ و٢٣٥٩-٢٣٦٣) و«الكبرى» (٢٤٩٦ و٢٤٩٧ و٢٦٦٧ و٢٦٧٠-٢٦٧٣ و٢٧٨٦)، وأبو يعلى في «المسند» (٤٧٥١) و«المعجم» (٣١)، وأبن خزيمة (٢١١٦)، والمحاملي (١١٢)، وأبن حبّان (٣٦٤٣)، والطبراني في «الأوسط» (٣١٧٨) و«الشاميّين» (٤٣٩ و١١٥٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٧/ ١٢٣)، والذهبي في «النبلاء» (١٣/ ٥٦٣) و«التذكرة» (٢/ ٦٥٦)؛ من طرق ثلاث، عن عائشة . . . رفعته.

وإحدى هٰذه الطرق صحيحة لذاتها، والثانية حسنة لذاتها، والثالثة فيها خلاف وصلاً وإرسالاً وتردّد=

وفي حديثِ أُسامَةَ؛ أنَّهُ سَأَلَهُ عن ذٰلكَ، فقالَ ﷺ: «إنَّهما يومانِ تُعْرَضُ فيهما الأعمالُ على ربِّ العالمينَ، فأُحِبُّ أنْ يُعْرَضَ عملي وأنا صائم»(١).

وفي حديثِ أبي هُرَيْرَةَ؛ أنَّهُ سُئِلَ عن ذٰلكَ، فقالَ: «إنَّهُ يُغْفَرُ فيهما لكلِّ مسلمٍ؛ إلَّا مهتجرَيْنِ، يَقولُ: دَعْهُما حتَّى يَصْطَلِحا»(٢).

وفي «صحيح مسلم»(٣) عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا: «تُفْتَحُ أبوابُ الجنَّةِ يومَ الاثنينِ والخميسِ، فيُغْفَرُ لكلِّ عبدٍ لا يُشْرِكُ باللهِ شيئًا؛ إلَّا رجلًا كانَتْ بينَهُ وبينَ /خ٨٦/ أخيهِ شحناءُ، فيُقالُ: أَنْظِروا هٰذينِ حتَّى يَصْطَلِحا».

ويُرْوى مِن حديثِ أبي أُمامَةَ مرفوعًا: «تُرْفَعُ الأعمالُ يومَ الاثنينِ والخميسِ، فيُغْفَرُ للمستغفرينَ، ويُتْرَكُ أهلُ الحقدِ بحقدِهِم»(٤).

وفي «المسند»: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ: «إنَّ أعمالَ بني آدَمَ تُعْرَضُ [على اللهِ تَبارَكَ وتَعالى عشيَّةَ](٥) كلَّ خميسٍ ليلةَ الجمعةِ، فلا يُقْبَلُ عملُ قاطعِ

= بين ثقتين، وقد فصّل النسائي في هٰذا الخلاف فأطال، ولا يضرّ صحّة هٰذه الطريق شيئًا فضلًا عن الطريقين الأخريين، والحديث صحيح غاية بمجموع طرقه، وقد قوّاه الترمذي وابن خزيمة وابن حبّان والمنذري والذهبي والعسقلاني والألباني.

(١) (صحيح). سيأتي تفصيل القول فيه في المجلس الأوّل من وظائف شعبان.

(٢) (صحيح بشواهده). رواه: أحمد (٢/ ٣٢٩)، والدارمي (٢/ ٢٠)، وابن ماجه (٧ـ الصيام، ٤٢ـ الاثنين والخميس، ١/ ٥٥٣/ ١٧٤٠)، والترمذي (الموضع السابق، ٣/ ١٢٢/ ٧٤٧)، والمزّي في «التهذيب» (٢٥/ ٢٠١)؛ من طريق محمّد بن رفاعة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. . . رفعه.

قال الترمذي: «حسن غريب». وقال البوصيري: «إسناده صحيح غريب، ومحمّد بن رفاعة ذكره ابن حبّان في «الثقات» تفرّد بالرواية عنه الضحّاك بن مخلد، وباقي رجال إسناده على شرط الشيخين». وقال المنذري: «رواته ثقات». قلت: ابن رفاعة مجهول. وقد أعلّه ابن رجب فيما يأتي بالوقف أيضًا. فالسند ضعيف. لٰكن يشهد له حديثا عائشة وأُسامة المتقدّمان ورواية مسلم الآتية بعده، فهو صحيح بهٰذه الشواهد.

(٣) (٤٥ـ البرّ والصلة، ١١ـ النهي عن الشحناء والتهاجر، ٤/ ١٩٨٧/ ٢٥٦٥).

(٤) (ضعيف جدًّا). رواه: البزّار (٤/ ٢٨٨/ ١٤٦٠)، والطبراني (١٠/ ١٠/ ٩٧٧٦)؛ من طريق عبيدالله بن زحر، عن عليّ بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أُمامة، عن ابن مسعود. . . رفعه.

قال البزّار: «لا نعلمه عن عبدالله مرفوعًا إلّا بهٰذا الإسناد». وقال الهيثمي: «فيه علي بن يزيد الألهاني، وهو متروك». قلت: وعبيدالله بن زحر صالح في المتابعات، والقاسم صاحب مناكير، والسند واه.

(٥) ليست في خ وم ون، وأثبتّها من مصادر التخريج حتّى لا يظنّ ظانّ أنّ أعمال المسلمين في الدنيا تعرض على النبيّ ﷺ كما يدعي بعض أهل الأهواء الذين تسلّطوا على عقائد العامة بمثل هذا.

رحمٍ»[١].

كانَ بعضُ السَّلفِ[٢] يَبْكي إلى ٱمرأتِهِ يومَ الخميسِ وتَبْكي إليهِ ويقولُ: اليومَ تُعْرَضُ أعمالُنا على اللهِ عَزَّ وجَلَّ.

يا مَن يُبَهْرِجُ بعملِه! على مَن تُبَهْرِجُ والنَّاقدُ بَصير؟! يا مَن يُسَوِّفُ بطولِ أملِه! إلى كم تُسَوِّفُ والعمرُ قصير؟!

صُروفُ الحَتْفِ مُتْرَعَةُ الكؤوسِ ... تُدارُ عَلى الرَّعايا وَالرُّؤوسِ
فَلا تَتْبَعْ هَواكَ فَكُلُّ شَخْصٍ ... يَصيرُ إلى بِلًى وَإلى دُروسِ
وَخَفْ مِنْ هَوْلِ يَوْمٍ قَمْطَريرٍ ... مَخوفٍ شَرُّهُ ضَنْكٍ عَبوسِ
فَما لَكَ غَيْرُ تَقْوى اللهِ زادًا ... وَفِعْلِكَ حينَ تُقْبَرُ مِن أنيسِ
فَحَسِّنْهُ لِيُعْرَضَ مُسْتَقيمًا ... فَفي الاثْنَيْنِ يُعْرَضُ وَالخَميسِ

المجلس الثالث في ذكر وفاة رسول الله ﷺ

خرَّجا في الصَّحيحينِ[٣] من حديثِ أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عنهُ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ جلَسَ على المنبرِ، فقالَ: «إنَّ عبدًا خَيَّرَهُ اللهُ بينَ أنْ يُؤْتِيَهُ [من] زهرةِ الدُّنيا ما شاءَ وبينَ ما عندَهُ فٱختارَ ما عندَهُ». فبَكى أبو بَكْرٍ وقالَ: يا رسولَ اللهِ! فَدَيْناكَ بآبائِنا وأُمَّهاتِنا. قال: فعَجِبْنا، وقالَ النَّاسُ: ٱنْظُروا إلى هٰذا الشَّيخِ! يُخْبِرُ رسولُ اللهِ ﷺ عن عبدٍ خَيَّرَهُ اللهُ بينَ أنْ يُؤْتِيَهُ [من] زهرةِ الدُّنيا ما شاءَ وبينَ ما عندَ اللهِ، وهوَ يَقولُ: فَدَيْناكَ بآبائِنا وأُمَّهاتِنا! قالَ: فكانَ رسولُ اللهِ ﷺ هوَ المخيَّرَ، وكانَ أبو بَكْرٍ هوَ أعْلَمَنا

---

(١) (حسن). رواه: أحمد (٢/ ٤٨٣)، والبخاري في «الأدب» (٦١)، والخرائطي في «المساوئ» (٢٧٩)، والبيهقي في «الشعب» (٧٩٦٥ و٧٩٦٦)، والمزّي في «التهذيب» (٨/ ٢٤٢)؛ من طريق الخزرج بن عثمان أبي الخطّاب، أني أبو أيّوب سليمان مولى عثمان، سمعت أبا هريرة. . . رفعه.

قال المنذري والهيثمي (٨/ ١٥٤): «رواته ثقات». وقال الألباني: «إسناده ضعيف». قلت: أبو الخطّاب وأبو أيّوب كلاهما صالح لا يستحقّ حديثه التضعيف، فالسند كذٰلك، والله أعلم.

(٢) في م ون وط: «كان بعض التابعين»، والأولى ما أثبتّه من خ.

(٣) البخاري (٦٢ـ الصحابة، ٣ـ سدّوا الأبواب إلّا باب أبي بكر، ٧/ ١٢/ ٣٦٥٤)، ومسلم (٤٤ـ الصحابة، ١ـ فضائل أبي بكر، ٤/ ١٨٥٤/ ٢٣٨٢).

بهِ. فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ أمنَّ[١] النَّاس عليَّ في صحبتِهِ ومالِهِ أبو بكرٍ، ولوْ كُنْتُ متَّخذًا مِن أهلِ الأرضِ خليلاً لاتَّخذْتُ أبا بكرٍ خليلاً، ولٰكنْ أُخوَّةُ الإسلامِ، لا تَبْقى في المسجدِ خوخةٌ إلاَّ سُدَّتْ إلاَّ خوخةُ أبي بكرٍ»؛ رَضِيَ اللهُ عنهُ.

● [اعْلَمْ أنَّ] الموتَ مكتوبٌ على كلِّ حيٍّ مِن الأنبياءِ والرُّسلِ وغيرِهم. قالَ تَعالى لنبيِّهِ ﷺ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]. وقالَ تَعالى: ﴿وَما جَعَلْنا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الخُلْدَ أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمُ الخالِدونَ . كُلُّ نَفْسٍ ذائِقَةُ المَوْتِ وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنا تُرْجَعونَ﴾ [الأنبياء: ٣٤-٣٥]. وقالَ: ﴿وَما مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ...﴾ الآيتين [آل عمران: ١٤٤-١٤٥].

خَلَقَ اللهُ آدَمَ مِن تُرابِ الأرضِ، ونَفَخَ فيهِ مِن روحِهِ[٢]، فكانَتْ روحُهُ في جسدِهِ وأرواحُ ذرِّيَّتِهِ في أجسادِهِم في هٰذهِ الدَّارِ عاريَّةً، وقَضى عليهِ وعلى ذرِّيَّتِهِ أنَّهُ لا بدَّ أنْ يَسْترِدَّ أرواحَهُم مِن هٰذهِ الأجسادِ /خ٨٧/ ويُعيدَ أجسادَهُم[٣] إلى ما خُلِقَتْ منهُ ـ وهوَ التُّرابُ ـ، ووَعَدَ أنْ يُعيدَ الأجسادَ مِن الأرضِ مرَّةً ثانيةً ثمَّ يَرُدَّ إليها الأرواحَ مرَّةً ثانيةً تمليكًا دائمًا لا رجعةَ فيهِ في دارِ البقاءِ. قالَ تَعالى: ﴿فيها تَحْيَوْنَ وَفيها تَموتونَ وَمِنْها تُخْرَجونَ﴾ [الأعراف: ٢٥]. وقالَ: ﴿مِنْها خَلَقْناكُمْ وَفيها نُعيدُكُمْ وَمِنْها نُخْرِجُكُمْ تارَةً أُخْرى﴾ [طه: ٥٥]. وقالَ: ﴿وَاللهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الأَرْضِ نَباتًا . ثُمَّ يُعيدُكُمْ فيها وَيُخْرِجُكُمْ إِخْراجًا﴾ [نوح: ١٧-١٨]. وأرانا دليلاً في هٰذهِ الدَّارِ على إعادةِ الأجسادِ مِن التُّرابِ بإنباتِ الزَّرعِ مِن الأرضِ وإحياءِ الأرضِ بعدَ موتِها بالمطرِ، ودليلاً على إعادةِ الأرواحِ إلى أجسادِها بعدَ المفارقةِ بقبضِ أرواحِ العبادِ في منامِهِم[٤] وردِّها إليهِم في يقظتِهِم، كما قالَ تَعالى: ﴿اللهُ يَتَوَفَّى الأَنْفُسَ حينَ مَوْتِها وَالَّتي لَمْ تَمُتْ في مَنامِها

---

(١) في خ: «وقال النبيّ ﷺ إنّ من أمنّ»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.
(٢) يعني: الروح التي خلقها سبحانه وتعالى واختصّ بمعرفة سرّها، فنسبتها إليه تعالى من باب نسبة الناقة والبيت إليه في قولنا: ناقة الله وبيت الله.
(٣) في خ: «ويعيد أجسامهم»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.
(٤) في خ: «في منامها»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الزمر: ٤٢]. وفي «مسند البزَّار» عن أنسٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ لهم لمَّا ناموا عنِ الصَّلاةِ: «إنَّ هٰذهِ الأرواحَ عاريَّةٌ في أجسادِ العبادِ، فيَقْبِضُها إذا شاءَ ويُرْسِلُها إذا شاءَ»[1].

أَسْتَعِـدِّي لِلمَـوْتِ يـا نَفْسُ وَٱسْعَـيْ ... لِنَجـاةٍ فَـالحـازِمُ المُسْتَعِـدُّ

قَـدْ تَيَقَّنْـتِ أَنَّـهُ لَيْـسَ لِلْحَيْـ ... ـيِ خُلـودٌ وَلا مِـنَ المَـوْتِ بُـدُّ

إِنَّمـا أَنْـتِ مُسْتَعيـرَةٌ مـا سَوْ ... فَ تَـرُدِّيـنَ وَالعَـواري تُـرَدُّ

غيرُهُ:

فَمـا أَهْـلُ الحَيـاةِ لَنـا بِـأَهْـلٍ ... وَلا دارُ الحَيـاةِ لَنـا بِـدارِ

وَمـا أَمْـوالُنـا وَالأَهْـلُ فيهـا ... وَلا أَوْلادُنـا إِلَّا عَـواري

وَأَنْفُسُنـا إِلـى أَجَـلٍ قَـريـبٍ ... سَيَـأْخُـذُهـا المُعيـرُ مِـنَ المُعـارِ

مفارقةُ الجسدِ للرُّوحِ لا تَقَعُ إلَّا بعدَ ألمٍ عظيمٍ تَذوقُهُ الرُّوحُ والجسدُ جميعًا.

فإنَّ الرُّوحَ قدْ تَعَلَّقَتْ بهٰذا الجسدِ وأَلِفَتْهُ وٱشْتَدَّتْ أُلْفَتُها لهُ وٱمتزاجُها [بهِ] ودخولُها فيهِ حتَّى صارا كالشَّيءِ الواحدِ فلا يَتَفارَقانِ إلَّا بجهدٍ شديدٍ وألمٍ عظيمٍ لمْ يَذُقِ ٱبنُ آدَمَ في حياتِهِ ألمًا مثلَهُ. وإلى ذٰلكَ الإشارةُ بقولِهِ: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥، الأنبياء: ٣٥، العنكبوت: ٥٧]. قالَ الرَّبيعُ بنُ خُثَيْمٍ: أَكْثِروا [مِن][2] ذكرِ [هٰذا] الموتِ؛ فإنَّكُم لمْ تَذوقوا قبلَهُ مثلَهُ.

ويَتَزايَدُ الألمُ بمعرفةِ المحتضرِ[3] بأنَّ جسدَهُ إذا فارَقَتْهُ الرُّوحُ صارَ جيفةً مستقذرةً

---

(١) (ضعيف). رواه: البزّار (٣٩٦ـ كشف الأستار)، والإسماعيلي في «معجم شيوخه» (١/ ٤٤٤/ ١٠١)، والخطيب في «التاريخ» (٢/ ١٩٢)؛ من طريق عمر بن محمّد بن الحسن، ثنا أبي، ثنا عتبة أبو عمرو، عن الشعبيّ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه. . . رفعه.

قال البزّار: «لا يعلم رواه عن الشعبيّ عن أنس إلّا عتبة، تفرّد به محمّد بن الحسن الأسدي». وقال الهيثمي (١/ ٣٢٧): «فيه عتبة أبو عمرو. . . ولم أجد من ذكره وبقيّة رجاله رجال الصحيح». قلت: عتبة هو ٱبن اليقظان، ضعيف، من رجال التهذيب. وعمر بن محمّد يهم. وأبوه فيه لين. والسند ضعيف.

(٢) ليست في خ وم ون، ٱستفدتها من ط.

(٣) في خ: «المستحضر»! والصواب ما أثبتّه من م ون وط.

يَأْكُلُهُ الهوامُّ ويُبْليهِ التُّرابُ حتَّى يَعودَ ترابًا، وأنَّ الرُّوحَ المفارقةَ [لهُ] لا تَدْري أينَ مستقرُّها؛ هلْ هوَ الجنَّةُ أوِ النَّارُ؟ فإنْ كانَ عاصيًا مصرًّا على المعصيةِ إلى الموتِ؛ فربَّما غَلَبَ على ظنِّهِ أنَّ روحَهُ تَصيرُ إلى النَّارِ، فتَتَضاعَفُ بذٰلكَ حسرتُهُ وألمُهُ، وربَّما كُشِفَ لهُ معَ ذٰلكَ عن مقعدِهِ مِنَ النَّارِ فيَراهُ أوْ يُبَشَّرُ بذٰلكَ، فيَجْتَمِعُ لهُ معَ كربِ الموتِ وألمِهِ العظيمِ معرفتُهُ بسوءِ مصيرِهِ، وهٰذا هوَ المرادُ بقولِهِ عَزَّ وجَلَّ ﴿وَٱلْتَفَّتِ ٱلسَّاقُ بِٱلسَّاقِ﴾ [القيامة: ٢٩] على ما فَسَّرَهُ بهِ كثيرٌ مِنَ السَّلَفِ، فيَجْتَمِعُ عليهِ سكرةُ الموتِ معَ حسرةِ الفوتِ، فلا /خ٨٨/ تَسْأَلْ عن سوءِ حالِهِ.

وقدْ سَمَّى اللهُ تَعالى ذٰلكَ سكرةً؛ لأنَّ ألمَ الموتِ معَ ما يَنْضَمُّ إليهِ يُسْكِرُ صاحبَهُ فيَغيبُ عقلُهُ غالبًا؛ قالَ تَعالى: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ ٱلْمَوْتِ بِٱلْحَقِّ﴾ [ق: ١٩].

ألا لِلْمَـــوْتِ كَـــأْسٌ أيُّ كَـــاسِ ... وَأَنْـــتَ لِكَـأْسِـــهِ لا بُـــدَّ حَـــاسِـــي

إلــى كَـــمْ وَالمَمَــاتُ إلــى قَــريــبٍ ... تُــذَكَّــرُ بِـالمَمَــاتِ وَأَنْــتَ نَــاسِــي

● وقدْ أمَرَ النَّبيُّ ﷺ بكثرةِ ذكرِ الموتِ:

فقالَ: «أَكْثِروا ذكرَ هاذِمِ اللذَّاتِ؛ الموتِ»(1).

---

(١) (صحيح). وقد جاء عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم:

* فرواه: أبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٣٥٥) من طريق عبدالملك بن يزيد، ثنا مالك بن أنس، عن يحيى بن سعيد، عن ابن المسيّب، عن عمر... رفعه. وعبدالملك هٰذا متّهم بغيرما حديث باطل على جهالته، وقد تفرّد عن مالك بهٰذا دون ثقات أصحابه، فبان أنّه ممّا صنعت يداه.

* ورواه: الترمذي (٣٨- القيامة، ٢٦- باب، ٤/ ٦٣٩/ ٢٤٦٠)، والبيهقي في «الشعب» (٨٢٨)؛ من طريق القاسم بن الحكم العرني، ثني عبيدالله بن الوليد الوصافي، عن عطيّة، عن أبي سعيد... رفعه. قال الترمذي: «حسن غريب». قلت: بل ضعيف ساقط: العرني فيه لين، والوصافي واه في حدّ الترك، وعطيّة واه سيّئ التدليس جدًّا وقد عنعن.

* ورواه: ابن المبارك في «الزهد» (١٤٥)، والبغوي في «السنّة» (١٤٤٧)؛ من طريق عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ. وعبدالرحمٰن ضعيف، فالسند ضعيف على إرساله.

* ورواه: الطبراني في «الأوسط» (٥٧٧٦)، والعسكري في «الأمثال»، وابن جميع في «شيوخه» (ص٢٤٥/ رقم٢٠١)، والقضاعي (٦٧١)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٥٥٨)؛ من طريق القاسم بن محمّد أبي عامر الأسدي، ثنا عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر... رفعه. قال الطبراني: «لم يروه عن ابن عمر إلّا أبو عامر الأسدي». وقال الهيثمي (١٠/ ٣١٢): «إسناده حسن». قلت: الأسدي مجهول أو مستور.

* ورواه: ابن المبارك في «الزهد» (١٤٦)، وابن أبي شيبة (٣٤٣١٥ و٣٤٣١٦)، وأحمد (٢/ ٢٩٢)،=

وفي حديثٍ مرسلٍ: أنَّهُ ﷺ مَرَّ بمجلسٍ قدِ ٱسْتَعْلاهُ الضَّحكُ، فقالَ: «شوبوا مجلسَكُم بذكرِ مكدِّرِ اللذَّاتِ؛ الموتِ»(١).

وفي الإكثارِ مِن ذكرِ الموتِ فوائدُ منها: أنَّهُ يَحُثُّ على الاستعدادِ لهُ قبلَ نزولِهِ، ويُقَصِّرُ الأملَ، ويُرْضي بالقليلِ مِن الرِّزقِ، ويُزَهِّدُ في الدُّنيا، ويُرَغِّبُ في الآخرةِ، ويُهَوِّنُ مصائبَ الدُّنيا، ويَمْنَعُ مِن الأشرِ والبطرِ والتَّوسُّعِ في لذَّاتِ الدُّنيا.

وفي حديثِ أبي ذرٍّ المرفوعِ الذي خرَّجَهُ ٱبنُ حِبَّانَ في «صحيحه» وغيرُهُ أنَّ صحفَ موسى عليهِ السَّلامُ «كانَتْ عبرًا: عَجِبْتُ لمَن أيْقَنَ بالموتِ كيفَ يَفْرَحُ! عَجِبْتُ لمَن أيْقَنَ بالنَّارِ كيفَ يَضْحَكُ! عَجِبْتُ لمَن أيْقَنَ بالقَدَرِ كيفَ يَنْصَبُ! عَجِبْتُ لمَن رأى الدُّنيا وسرعةَ تقلُّبِها بأهلِها كيفَ يَطْمَئِنُّ إليها!»(٢).

وقدْ رُوِيَ أنَّ الكنزَ الذي كانَ للغلامينِ كانَ لوحًا مِن ذهبٍ مكتوبٌ فيهِ هٰذا أيضًا(٣).

= وٱبن ماجه (٣٧ـ الزهد، ٣١ـ ذكر الموت، ٢/١٤٢٢/٤٢٥٨)، والترمذي (٣٧ـ الزهد، ٤ـ ذكر الموت، ٤/٥٥٣/٢٣٠٧)، والنسائي (٢١ـ الجنائز، ٣ـ كثرة ذكر الموت، ٤/٤/١٨٢٣) وفي «الكبرى» (١٩٥٠)، وٱبن حبّان (٢٩٩٢-٢٩٩٥)، والطبراني في «الأوسط» (٨٥٥٥)، والحاكم (٤/ ٣٢١)، والقضاعي (٦٦٨-٦٧٠)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٥٥٩ و١٠٥٦٠) و«الزهد» (٦٨٤ و٦٨٥)، والخطيب في «التاريخ» (١/ ٣٨٤، ٩/ ٤٦٩)، والرافعي في «التدوين» (٢/ ٢٨٢)، والمزّي في «التهذيب» (٢٤/ ٣٢٠)؛ من طريق محمّد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. . . رفعه. قال الترمذي: «حسن غريب». وقال الحاكم والذهبي: «على شرط مسلم». قلت: محمّد حسن الحديث من رجال مسلم في المتابعات.

* ورواه: البزّار (٣٦٢٣ـ كشف)، والطبراني في «الأوسط» (٦٩٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٢٥٢)، والبيهقي في «الشعب» (٨٢٦ و٨٢٧ و٤٨٣٣)، والخطيب في «التاريخ» (١٢/ ٧٢)، والضياء في «المختارة» (٥/ ٧٦/ ١٧٠١ و١٧٠٢)؛ من طريقين إحداهما قويّة، عن حمّاد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس. . . رفعه. قال الهيثمي (١٠/ ٣١١): «إسناده حسن».

فالأوجه الثلاثة الأولى ساقطة، والثلاثة التالية قويّة يفيد ٱجتماعها صحّة الحديث، وقد مال إلى تقويته الترمذي وٱبن حبّان والحاكم والضياء والمنذري والذهبي والعراقي والهيثمي والعسقلاني والألباني.

(١) (ضعيف). قال العراقي: «رواه ٱبن أبي الدنيا في «كتاب الموت» هٰكذا مرسلاً [يعني: عن عطاء الخراساني عن النبيّ ﷺ]، ورويناه في «أمالي الخلاّل» من حديث أنس، ولا يصحّ». وأقرّه الزبيدي والمناوي. قلت: رواية عطاء الخراساني عن النبيّ ﷺ معضلة على الأغلب، ويغني عنه ما قبله.

(٢) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٧٨).

(٣) (ضعيف). رواه: البزّار (٢٢٢٩ـ كشف)، وٱبن أبي حاتم (الكهف٨٢ـ درّ)، وٱبن مردويه =

قالَ الحَسَنُ: إنَّ هٰذا الموتَ قد أفْسَدَ على أهلِ النَّعيمِ نعيمَهُم، فالْتَمِسوا عيشًا لا موتَ فيهِ.

وقالَ: فَضَحَ الموتُ الدُّنيا فلمْ يَدَعْ لذي لبٍّ بها فرحًا[1].

وقالَ غيرُهُ: ذَهَبَ ذكرُ الموتِ بلذاذةِ كلِّ عيشٍ وسرورِ كلِّ نعيمٍ. ثمَّ بَكى وقالَ: واهًا لدارٍ لا موتَ فيها!

أذْكُرِ المَوْتَ هاذِمَ اللَّذَّاتِ ... وَتَهَيَّأْ لِمَصْرَعٍ سَوْفَ ياتي[2]

يا غافِلَ القَلْبِ عَنْ ذِكْرِ المَنِيَّاتِ ... عَمَّا قَليلٍ سَتُلْقى بَيْنَ أمْواتِ

فَاذْكُرْ مَحَلَّكَ مِنْ قَبْلِ الحُلولِ بهِ ... وَتُبْ إلى اللهِ مِنْ لَهْوٍ وَلَذَّاتِ

إنَّ الحِمامَ لَهُ وَقْتٌ إلى أجَلٍ ... فَاذْكُرْ مَصائِبَ أيَّامٍ وساعاتِ

لا تَطْمَئِنَّ إلى الدُّنْيا وَزينَتِها ... قَدْ آنَ لِلمَوْتِ يا ذا اللُّبِّ أنْ ياتي

قالَ بعضُ السَّلفِ: شيئانِ قَطَعا عنِّي لذاذةَ الدُّنيا: ذكرُ الموتِ، والوقوفُ بينَ يدي اللهِ عزَّ وجَلَّ.

وَكَيْفَ يَلَذُّ العَيْشَ مَنْ كانَ موقِنًا ... بِأنَّ المَنايا بَغْتَةً سَتُعاجِلُهْ

وَكَيْفَ يَلَذُّ العَيْشَ مَنْ كانَ موقِنًا ... بِأنَّ إلٰهَ العَرْشِ لا بُدَّ سائِلُهْ

قالَ أبو الدَّرْداءِ: كَفى بالموتِ واعظًا، وكَفى بالدَّهرِ مفرِّقًا اليومَ في الدُّورِ وغدًا في القبورِ.

أُذْكُرِ المَوْتَ وَلازِمْ ذِكْرَهُ ... إنَّ في المَوْتِ لِذي اللُّبِّ عِبَرْ

وَكَفى بِالمَوْتِ فَاعْلَمْ واعِظًا ... لِمَنِ المَوْتُ عَلَيْهِ قَدْ قُدِرْ

= (الكهف ٨٢ـ درّ)؛ من طريق بشر بن المنذر، ثنا الحارث بن عبدالله اليحصبي، عن عيّاش بن عبّاس القتباني، عن ابن حجيرة، عن أبي ذر. . . رفعه. قال البزّار: «لا نعلمه يروى عن أبي ذرّ إلّا بهٰذا الإسناد». وقال الهيثمي (٧/ ٥٧): «بشر بن المنذر عن الحارث بن عبدالله اليحصبي ولم أعرفهما». ووافقه العسقلاني.

ورواه ابن مردويه (الكهف٨٢ـ درّ) من حديث عليّ مرفوعًا بنحوه.

وقد جاء من أوجه عدّة من ابن عبّاس والحسن وغيرهما موقوفًا، فالظاهر أنّ هٰذا أصله، وأنّه ممّا تسرّب إلينا من مرويّات أهل الكتاب، والله أعلم.

(١) في خ: «الذي لبّ فيها فرحًا»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) هٰذا بيت مفرد لا علاقة له بالمقطوعة التالية لأنّه يخالفها وزنًا.

غفلةُ الإنسانِ عنِ الموتِ معَ أنَّهُ لا بدَّ لهُ منهُ مِن العجبِ، والموجبُ لها طولُ الأملِ:

كلُّنا في غَفْلَةٍ وَالمَوْتُ يَغْدو وَيَروحُ
لبَني الدُّنيا مِنَ المَوْتِ غَبوقٌ وَصَبوحُ
سَيَصيرُ المَرْءُ يومًا جَسَدًا ما فيهِ رُوحُ
بيْنَ عَيْنَيْ كُلِّ حَيٍّ عَلَمُ المَوْتِ يَلوحُ
نحْ عَلى نَفْسِكَ يا مِسْكينُ إنْ كُنْتَ تَنوحُ
لتَموتَنَّ وَلَوْ عُمِّرْتَ ما عُمِّرَ نوحُ

/خ٨٩/ لمَّا كانَ الموتُ مكروهًا بالطَّبعِ لِما فيهِ مِن الشِّدَّةِ والمشقَّةِ العظيمةِ؛ لمْ يَمُتْ نبيٌّ مِن الأنبياءِ حتَّى يُخيَّرَ، ولذٰلكَ وَقَعَ التَّردُّدُ فيهِ في حقِّ المؤمنِ، كما في حديثِ أبي هُرَيْرَةَ عنِ النَّبيِّ ﷺ: «يقولُ اللهُ عزَّ وجلَّ: وما تَرَدَّدْتُ عن شيءٍ أنا فاعلُهُ تردُّدي في قبضِ نفسِ عبدي المؤمنِ؛ يَكْرَهُ الموتَ وأكْرَهُ مساءَتَهُ، ولا بدَّ لهُ منهُ»(١).

قالَ ٱبنُ أبي مُلَيْكَةَ: لمَّا قُبِضَ إبْراهيمُ عليهِ السَّلامُ؛ قالَ اللهُ تَعالى [لهُ]: كيفَ وَجَدْتَ الموتَ؟ قالَ: يا ربِّ! كأنَّ نفسي تُنْزَعُ بالسَّلى. فقالَ: هٰذا وقدْ هَوَّنَّا عليكَ الموتَ!

وقالَ أبو إسْحاقَ: قيلَ لموسى عليهِ السَّلامُ: كيفَ وَجَدْتَ طعمَ الموتِ؟ قالَ: وَجَدْتُهُ كسُفُّودٍ أُدْخِلَ في صوفٍ فٱجْتُذِبَ. قالَ: هٰذا وقد هَوَّنَّا عليكَ الموتَ.

ويُرْوى أنَّ عيسى عليهِ السَّلامُ كانَ إذا ذَكَرَ الموتَ يَقْطُرُ جلدُهُ دمًا، وكانَ يَقولُ للحواريِّينَ: ٱدْعوا اللهَ أنْ يُخَفِّفَ عنِّي الموتَ؛ فلقدْ خِفْتُ الموتَ خوفًا أوْقَفَني مخافةُ الموتِ على الموتِ(٢).

---

(١) رواه البخاري (٨١ـ الرقاق، ٣٨ـ التواضع، ١١/ ٣٤٠/ ٦٥٠٢). وقوله «ولا بدّ له منه» ليس عند البخاري، لٰكن أشار العسقلاني إلى أنّه جاء من طريقين عند غير البخاري إحداهما طريق البخاري نفسها.

(٢) والأخبار الثلاثة من الإسرائيليّات، ومع ذٰلك فلا تصحّ نسبتها إلى ناقليها كٱبن أبي مليكة وأبي إسحاق، وقد ركّب لها بعض الوضّاعين أسانيد وجعلوها من المرفوع، وفيها ما يستنكر على كلّ حال.

كيفَ يُطْمَعُ في البقاءِ وما مِن الأنبياءِ إلاّ مَن ماتَ[١]؟! أم كيفَ يُؤْمَنُ هجومُ المنايا ولَم يَسْلَمِ الأصفياءُ والأحبّاءُ؟! هيهاتَ هيهاتَ!

قَـــدْ مـــاتَ كُـــلُّ نَبِـــيٍّ … وَمـــاتَ كُـــلُّ نَبيـــهِ
وَمـــاتَ كُـــلُّ شَـــريـــفٍ … وَعـــاقِـــلٍ وَسَفيـــهِ
لا يُـــوحِشَنْـــكَ طَـــريـــقٌ … كُـــلُّ الخَـــلائِـــقِ فيـــهِ

● أوّلُ ما أُعْلِمَ النّبيُّ ﷺ مِن ٱنقضاءِ عُمُرِهِ بٱقترابِ أجلِهِ بنزولِ سورةِ ﴿إذا جاءَ نَصْرُ اللهِ وَالفَتْحُ﴾ [النصر: ١]؛ فإنَّ المرادَ مِن هٰذهِ السُّورةِ أنّكَ يا مُحمَّدُ إذا فتَحَ اللهُ عليكَ البلادَ ودَخَلَ النّاسُ في دينِكَ الذي دَعَوْتَهُم إليهِ أفواجًا؛ فقدِ ٱقْتَرَبَ أجلُكَ، فتَهَيَّأْ للقائِنا بالتّحميدِ والاستغفارِ؛ فإنَّهُ قد حَصَلَ منكَ مقصودُ ما أُمِرْتَ بهِ مِن أداءِ الرِّسالةِ والتّبليغِ، وما عندَنا خيرٌ لكَ مِن الدُّنيا، فٱسْتَعِدَّ للنُّقلةِ إلينا.

قالَ ٱبنُ عبّاسٍ: لمّا نزَلَتْ هٰذهِ السُّورةُ؛ نُعِيَتْ لرسولِ اللهِ ﷺ نفسُهُ، فأخَذَ في أشدِّ ما كانَ ٱجتهادًا في أمرِ الآخرةِ[٢].

ورُوِيَ في حديثٍ أنَّهُ تعَبَّدَ حتّى صارَ كالشَّنِّ البالي[٣].

---

(١) في خ ون: «وما من نبيّ من الأنبياء إلاّ مات»، والأولى ما أثبتّه من م.

(٢) (حسن صحيح). رواه: عبدالله بن أحمد في «زوائد الزهد»، والنسائي في «الكبرى» (١١٧١٢)، وٱبن أبي حاتم في «التفسير»، والطبراني في «الكبير» (١١/٣٢٨/١٩٠٣) و«الأوسط» (٢٠١٧)، وٱبن مردويه في «التفسير»؛ من طريق هلال بن خبّاب، عن عكرمة، عن ٱبن عبّاس... رفعه.
وهٰذا سند صالح، رجاله ثقات؛ إلاّ هلال بن خبّاب؛ فقد تغيّر تغيّر السنّ ورقّ حفظه وليس بالمخلّط. لٰكن يشهد لهٰذا المتن ما سيأتي بعده فهو صحيح به.

(٣) (ضعيف جدًّا). رواه البيهقي في «الشعب» (١٤٩٦) من طريق نصر بن حريش الصامت، ثنا المشمعلّ بن ملحان، عن محمّد بن عمرو، عن أبي سلمة... فذكره بلفظ: «كالشرك البالي»! والصامت ضعيف، والمشمعلّ يخطئ، وأبو سلمة عن النبيّ ﷺ مرسل.
ورواه: ٱبن أبي شيبة (٣٤٣٣٧)، والبيهقي في «الشعب» (١٤٩٨)؛ من طريقين، عن هشام، عن الحسن، [عن بعض أصحابه]... به. وهٰذا واه فيه علل: أولاها: أنّ في رواية هشام عن الحسن مقالاً. والثانية: إبهام صاحب الحسن. والثالثة: الإرسال.
ورواه الخطيب في «التاريخ» من حديث سفينة بسند مسلسل بالمجاهيل بنحوه.
فالطريقان ضعيفتان على إرسالهما، والموصول ساقط، وذكر الشرك ـ وهو النعل ـ في وصف النبيّ ﷺ منكر تقشعرّ له الأبدان ولا يصدر عن التابعين بإحسان.

وكانَ يَعْرِضُ القرآنَ [كلَّ عامٍ] على جبريلَ مرَّةً، فعَرَضَهُ ذٰلكَ العامَ مرَّتينِ[١].

وكانَ يَعْتكِفُ العشرَ الأواخرَ مِن رمضانَ كلَّ عامٍ، فاْعتكَفَ في ذٰلكَ العامِ عشرينَ، وأكْثَرَ مِن الذِّكرِ والاستغفارِ[٢].

قالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ في آخرِ أمرِهِ لا يَقومُ ولا يَقْعُدُ ولا يَذْهَبُ ولا يَجيءُ إلَّا قالَ: «سبحانَ اللهِ وبحمدِهِ». فذَكَرْتُ ذٰلكَ لهُ. فقالَ: «إنِّي أُمِرْتُ بذٰلكَ»، وتَلا هٰذهِ السُّورةَ[٣] [٤].

وقالَتْ عائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عنها: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُكْثِرُ أنْ يقولَ قبلَ موتِهِ: «سبحانَ اللهِ وبحمدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللهَ وأتوبُ إليهِ». فقُلْتُ لهُ: إنَّكَ تَدْعو بدعاءٍ لمْ تكُنْ تَدْعو بهِ قبلَ اليوم. قالَ: «إنَّ ربِّي أخْبَرَني أنِّي سَأرى عَلَمًا في أُمَّتي، وأنِّي إذا رَأَيْتُهُ أنْ أُسَبِّحَ بحمدِهِ وأَسْتَغْفِرَهُ، وقد رَأَيْتُهُ». ثمَّ تَلا هٰذهِ السُّورةَ[٥].

إذا كانَ سيِّدُ المحسنينَ يُؤْمَرُ بأنْ يَخْتِمَ أعمالَهُ بالحسنى؛ فكيفَ يَكونُ حالُ المذنبِ /خ٩٠/ المسيءِ المتلوِّثِ بالذُّنوبِ المحتاجِ إلى التَّطهيرِ؟!

مَن لمْ يُنْذِرْهُ بٱقترابِ أجلِهِ وحيٌ؛ أَنْذَرَهُ الشَّيبُ وسلبُ أقرانِهِ بالموتِ.

كَفـى مُـؤْذِنًـا بِـٱقْتِـرابِ الأَجَـلْ ... شَبـابٌ تَـوَلَّـى وَشَيْـبٌ نَـزَلْ
وَمَـوْتُ اللِـداتِ وهَـلْ بَعْـدَهُ[٦] ... بَقـاءٌ يُـؤَمِّلُـهُ مَـنْ عَقَـلْ

---

(١) رواه: البخاري (٧٩ـ الاستئذان، ٤٣ـ من ناجى بين يدي الناس، ١١/ ٧٩/ ٦٢٨٥ و٦٢٨٦)، ومسلم (٤٤ـ الصحابة، ١٥ـ فضائل فاطمة، ٤/ ١٩٠٤/ ٢٤٥٠)؛ من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) رواه البخاري (٣٣ـ الاعتكاف، ١٧ـ أعتكاف العشر الأوسط، ٤/ ٢٨٤/ ٢٠٤٤) عن أبي هريرة.

(٣) في خ: «آخر عمره... وتلا هٰذه الآية»! وما أثبتّه من م ون وط أولى بمصادر التخريج.

(٤) (صحيح). رواه: الطبري (٣٨٢٤٨)، وٱبن مردويه (الدرّ ـ النصر)؛ من طريق مسلسلة بالثقات، عن الشعبيّ، عن أُمّ سلمة... به. قال ٱبن كثير: «غريب». قلت: رجاله ثقات، وسماع الشعبيّ من أُمّ سلمة قويّ راجح، والمتن لا تعوزه الشواهد، ولذٰلك قوّاه القاري وغيره.

(٥) رواه: البخاري (١٠ـ الأذان، ١٢٣ـ الدعاء في الركوع، ٢/ ٢٨١/ ٧٩٤)، ومسلم (٤ـ الصلاة، ٤٢ـ ما يقال عند الركوع، ١/ ٣٥١/ ٤٨٤). وهٰذا اللفظ لمسلم.

(٦) في خ: «وموت الأخلّاء هل بعده»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط. ولدات الرجل: أترابه الذين يقاربونه في العمر.

إذا ٱرْتَحَلَتْ قُرَنَاءُ الفَتَى عَلَى حُكْمِ رَيْبِ المَنُونِ ٱرْتَحَلْ

قالَ وُهَيْبُ بنُ الوَرْدِ: إنَّ للهِ مَلَكًا يُنادي في السَّماءِ كلَّ يومٍ وليلةٍ[١]: أبناءَ الخمسينَ! زرعٌ دَنا حصادُهُ. أبناءَ السِّتِّينَ! هَلُمُّوا إلى الحسابِ. أبناءَ السَّبعينَ! ماذا قَدَّمْتُمْ وماذا أخَّرْتُم؟ أبناء الثَّمانينَ! لا عذرَ لكُم.

وعن وَهْبٍ؛ قالَ: يُنادي منادٍ: أبناءَ السِّتِّينَ! عُدُّوا أنفسَكُم في الموتى[٢].

وفي «صحيح البخاري»[٣]: عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عنهُ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «أعْذَرَ اللهُ إلى مَن بَلَّغَهُ ستِّينَ مِن عمرِهِ».

وفي حديثٍ آخرَ: «إذا كانَ يومُ القيامةِ؛ نودِيَ: أينَ أبناءُ السِّتِّينَ؟ وهوَ العمُرُ الذي قالَ اللهُ فيهِ: ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم ما يَتَذَكَّرُ فيهِ مَن تَذَكَّرَ﴾ [فاطر: ٣٧]»[٤].

وفي التِّرْمِذِيِّ عنهُ ﷺ؛ قالَ: «أعمارُ أُمَّتي ما بينَ السِّتِّينَ إلى السَّبعينَ، وأقلُّهُم مَن يَجوزُ ذٰلكَ»[٥].

---

(١) في خ: «كلّ ليلة ويوم»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) مثل هٰذا يحتاج إلى سند ثابت إلى من لا ينطق عن الهوى، وهيهات! والراجح فيما أرى أنّه من أخبار أهل الكتاب التي أكثر منها وهيب ووهب. والله أعلم.

(٣) (٨١ـ الرقاق، ٥ـ من بلغ ستّين سنة، ١١/٢٣٨/٦٤١٩).

(٤) (ضعيف جدًّا). رواه: الطبري (٢٩٠٣١)، وٱبن المنذر (فاطر ٣٧ـ الدرّ)، وٱبن أبي حاتم (فاطر ٣٧ـ ٱبن كثير)، والطبراني في «الكبير» (١١/١٤٢/١١٤١٥) و«الأوسط» (٧٩٢١ و٩١٣٤)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٢٧)، وٱبن مردويه (فاطر ٣٧ـ درّ)، والبيهقي (٣/ ٣٧٠) وفي «الشعب» (١٠٢٥٤) و«الزهد» (٦١٨)؛ من طريق إبراهيم بن الفضل، عن ٱبن أبي حسين المكّيّ، عن عطاء، عن ٱبن عبّاس. . . رفعه.

قال ٱبن كثير: «فيه نظر لحال إبراهيم بن الفضل المخزومي». وقال الهيثمي (٧/ ١٠٠): «فيه إبراهيم بن الفضل المخزومي وهو ضعيف». قلت: بل متروك. وقال الألباني: «ضعيف جدًّا».

(٥) (صحيح). رواه: ٱبن ماجه (٣٧ـ الزهد، ٢٧ـ الأمل والأجل، ٢/ ١٤١٥/ ٤٢٣٦)، والترمذي (٤٩ـ الدعوات، ١٠٢ـ دعاؤه ﷺ، ٥/ ٥٥٣/ ٣٥٥٠)، وأبو يعلى (٥٩٩٠)، وٱبن حبّان (٢٩٨٠)، وأبو الشيخ في «الطبقات» (٤/ ٣٠٤)، والإسماعيلي في «معجم الشيوخ» (١/ ٥٠٣/ ١٥١)، وٱبن منده في «التوحيد»، والحاكم (٢/ ٤٢٧)، والثعلبي في «التفسير»، والقضاعي (٢٥٢)، والبيهقي (٣/ ٣٧٠)، والخطيب في «التاريخ» (٦/ ٣٩٧، ١٢/ ٤٢)، والبغوي في «التفسير» (٤/ ٥٢٩)، والمزّي في «التهذيب» (٦/ ٢٠٧-٢١٠)، والذهبي في «النبلاء» (١٥/ ٧٤)؛ من طريق عبدالرحمٰن بن محمّد المحاربي، عن محمّد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. . . رفعه. قال الترمذي: «حسن غريب». قلت: من أجل عبدالرحمٰن بن محمّد المحاربي؛ ففيه كلام لا ينحطّ بحديثه عن رتبة الحسن.

وفي حديثٍ آخرَ: «معتركُ المنايا ما بينَ السِّتِّينَ إلى السَّبعينَ»[١].

وفي حديثٍ آخرَ: «إنَّ لكلِّ شيءٍ حصادًا، وحصادُ أُمَّتي ما بينَ السِّتِّينَ إلى السَّبعينَ»[٢].

وفي هٰذا المعتركِ قُبِضَ النَّبيُّ ﷺ.

قالَ سُفيانُ الثَّوريُّ: مَن بَلَغَ سنَّ رسولِ اللهِ ﷺ؛ فلْيَتَّخِذْ لنفسِهِ كفنًا.

وإنَّ امْـرَأً قَـدْ سـارَ[٣] سِتِّيـنَ حِجَّـةً ... إلـى مَنْهَـلٍ مِـن وُرْدِهِ لَقَـريـبُ

قالَ الفُضَيْلُ لرجلٍ: كم أتى عليكَ؟ قالَ: ستُّونَ سنةً. قالَ لهُ: أنتَ منذُ ستِّينَ سنةً تَسيرُ إلى ربِّكَ، يوشِكُ أنْ تَبْلُغَ. فقالَ الرَّجلُ: إنَّا للهِ وإنَّا إليهِ راجعونَ. فقالَ الفُضَيْلُ: مَن عَلِمَ أنَّهُ للهِ عبدٌ وأنَّهُ إليهِ راجعٌ؛ فلْيَعْلَمْ أنَّهُ موقوفٌ وأنَّهُ مسؤولٌ، فلْيُعِدَّ للمسألةِ جوابًا. فقالَ لهُ الرَّجلُ: فما الحيلةُ؟ قالَ: يسيرةٌ. قالَ: [فـ]ـما هيَ؟ قالَ: تُحْسِنُ فيما بَقِيَ فيُغْفَرُ لكَ ما مَضى؛ فإنَّكَ إنْ أسأْتَ فيما بَقِيَ؛ أُخِذْتَ بما مَضى وبما بَقِيَ.

خُـذْ فـي جِـدٍّ فَقَـدْ تَـوَلَّـى العُمُـرُ ... كَـمْ ذا التَّفْـريـطُ قَـدْ تـدانـى الأمْـرُ

أقْبِـلْ فَعَسـى يُقْبَـلُ مِنْـكَ العُـذْرُ ... كَـمْ تَبْنـي كَـمْ تَنْقُـضُ كَـمْ ذا الغَـدْرُ

= ورواه: الترمذي (٣٧ـ الزهد، ٢٣ـ فناء أعمار هٰذه الأمّة، ٤/٥٦٦/٢٣٣١)، وابن أبي الدنيا (فاطر ٣٧ـ ابن كثير)، وأبو يعلى (٦٦٥٦)، والطبراني في «الأوسط» (٥٨٦٨)، وابن عدي (٦/٢١٠١)؛ من طريق كامل أبي العلاء، عن أبي صالح السمّان، عن أبي هريرة. . . رفعه. قال الترمذي: «حسن غريب». قلت: حديث كامل لا يبلغ أن يحسّن، نعم؛ هو صالح في الشواهد.

وله شاهد ضعيف عن أنس بن مالك عند: أحمد في «العلل» (٢٢٣١)، وأبي يعلى (٢٩٠٢)، والروياني في «المسند» (١٣٧٢).

والحديث صحيح بطريقيه، فضلاً عن شاهده، وقد قوّاه جماعة منهم الترمذي وابن حبّان والحاكم والذهبي وابن كثير والعسقلاني والألباني.

(١) (ضعيف جدًّا). رواه: أبو يعلى (٦٥٤٣)، والحكيم في «النوادر» (٤٢٦٩٦ـ كنز)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٢٦)، والعسكري، والقضاعي (٢٥١)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٢٥٣)، والخطيب (٥/٤٧٦)، ورزين (٣٩٤١ـ جامع الأصول)؛ عن إبراهيم بن الفضل، عن المقبري، عن أبي هريرة. . . رفعه. قال ابن كثير: «إسناده ضعيف». وقال العسقلاني في «الفتح» (١١/٢٣٩): «إبراهيم ضعيف». قلت: جدًّا متروك الحديث، فالسند شديد الضعف، وإلى ذٰلك مال الألباني.

(٢) (ضعيف). رواه ابن عساكر (٤٧٢١ـ ضعيف الجامع)، ولم أقف عليه، وقد ضعّفه الألباني.

(٣) في خ: «قد عاش»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

● وما زالَ ﷺ يُعَرِّضُ بٱقترابِ أجلِهِ في آخرِ عمرِهِ:

فإنَّهُ لمَّا خَطَبَ في حجَّةِ الوداعِ؛ قالَ للنَّاسِ: «خُذوا عنِّي مناسكَكُم، فلعلِّي لا ألقاكُم بعدَ عامي هٰذا»[1]. وطَفِقَ يُوَدِّعُ النَّاسَ، فقالوا: هٰذهِ حجَّةُ الوداعِ.

فلمَّا رَجَعَ مِن حجَّتِهِ إلى المدينةِ؛ جَمَعَ النَّاسَ بماءٍ يُدْعى خُمًّا في طريقِهِ بينَ مَكَّةَ والمدينةِ، فخَطَبَهُم وقالَ: «أيُّها النَّاسُ! إنَّما أنا بشرٌ[2]، يُوشِكُ أنْ يأتِيَني رسولُ ربِّي فأُجيبَ». ثمَّ حَضَّ على التَّمسُّكِ بكتابِ اللهِ، ووَصَّى بأهلِ بيتِهِ[3].

● ثمَّ إنَّهُ ﷺ لمَّا بَدَأَ بهِ مرضُ الموتِ؛ خُيِّرَ بينَ لقاءِ اللهِ وبينَ زهرةِ الدُّنيا والبقاءِ فيها [ما شاءَ اللهُ] فٱختارَ لقاءَ اللهِ وخَطَبَ النَّاسَ وأشارَ إليهِم بذٰلكَ إشارةً مِن غيرِ تصريحٍ.

وكانَ ٱبتداءُ مرضِهِ ﷺ /خ٩١/ في أواخرِ شهرِ صَفَرَ.

وكانَتْ مدَّةُ مرضِهِ ثلاثةَ عشرَ يومًا في المشهورِ. وقيلَ: أربعةَ عشرَ يومًا. وقيلَ: ٱثنا عشرَ يومًا. وقيلَ: عشرةُ أيَّامٍ. وهو غريبٌ.

وكانَتْ خطبتُهُ التي خَطَبَ بها في حديثِ أبي سَعيدٍ هٰذا الذي نتكلَّمُ عليهِ هاهُنا في ٱبتداءِ مرضِهِ.

ففي «المسند» و«صحيح ٱبن حِبَّان»: عن أبي سَعيدٍ؛ قالَ: خَرَجَ إلينا رسولُ اللهِ ﷺ في مرضِهِ الذي ماتَ فيهِ وهوَ معصوبُ الرَّأسِ، فقامَ على المنبرِ، فقالَ: «إنَّ عبدًا عُرِضَتْ عليهِ الدُّنيا وزينتُها، فٱختارَ الآخرةَ». قالَ: فلمْ يَفْطَنْ لها أحدٌ مِن القومِ إلَّا أبو بَكْرٍ، فقالَ: بأبي وأُمِّي، بل نَفْديكَ بأموالِنا وأولادِنا وأنفسِنا. قالَ: ثمَّ هَبَطَ عنِ المنبرِ فما رُئِيَ عليهِ حتَّى السَّاعةِ[4].

---

(١) رواه مسلم (١٥ـ الحجّ، ٥١ـ ٱستحباب رمي جمرة العقبة، ٢/ ٩٤٣/ ١٢٩٧).
(٢) في خ: «بشر مثلكم»، وهٰذا وهم من الناسخ ليس في متن الحديث ولا في م ون وط.
(٣) رواه مسلم (٤٤ـ الصحابة، ٤ـ فضائل علي، ٤/ ١٨٧٣/ ٢٤٠٨) من حديث زيد بن أرقم.
(٤) (صحيح). رواه: ٱبن أبي شيبة (٣٧٠٢٦)، وٱبن سعد (٢/ ٢٣٠)، وأحمد في «المسند» (٣/ ٩١) و«فضائل الصحابة» (١٥٤)، وعبد بن حميد (٩٦٤)، والدارمي (١/ ٣٦)، وأبو يعلى (١١٥٥)، وٱبن حبّان (٦٥٩٣)، والحاكم (٤/ ٢٨٢)؛ من طريق أنيس بن أبي يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد... رفعه.

وفي «المسند»: عن أبي مُوَيْهِبَةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ خَرَجَ ليلةً إلى البقيعِ، فٱسْتَغْفَرَ لأهلِ البقيعِ، وقالَ: «لِيَهْنِكُم ما أصْبَحْتُمْ فيهِ ممَّا أصْبَحَ فيهِ النَّاسُ. أقْبَلَتِ الفتنُ كقطعِ الليلِ المظلمِ، يَتْبَعُ بعضُها بعضًا، يَتْبَعُ آخرُها أوَّلَها، الآخرةُ شرٌّ منَ الأُولى». ثمَّ قالَ: «يا أبا مُوَيْهِبَةَ! إنِّي قد أُعْطِيتُ خزائنَ الدُّنيا والخلدَ ثمَّ الجنَّةَ، فخُيِّرْتُ بينَ ذٰلكَ وبينَ لقاءِ ربِّي والجنَّةِ، فٱخْتَرْتُ لقاءَ ربِّي والجنَّةَ». ثمَّ ٱنْصَرَفَ. فٱبْتَدَأَهُ وجعُهُ الذي قَبَضَهُ اللهُ فيهِ(١).

لمَّا قَوِيَتْ معرفةُ الرَّسولِ ﷺ بربِّهِ؛ ٱزْدادَ حبُّهُ وشوقُهُ إلى لقائِهِ، فلمَّا خُيِّرَ بينَ البقاءِ في الدُّنيا وبينَ لقاءِ ربِّهِ؛ ٱخْتارَ لقاءَهُ على خزائنِ الدُّنيا والبقاءِ فيها.

سُئِلَ الشِّبْليُّ: هلْ يَقْنَعُ المحبُّ بشيءٍ مِن حبيبِهِ دونَ مشاهدتِهِ؟ فأنْشَدَ:

= قال الحاكم: «على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، قلت: أبو يحيى ـ وٱسمه سمعان ـ لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن، بل هو فوق ذٰلك. وأصل الحديث عند الشيخين كما سيأتي قريبًا، لٰكن ليس عندهما ذكر خروجه ﷺ عاصب الرأس، وإنّما جاء خروجه عاصب الرأس عندهما من حديث ٱبن عبّاس.

(١) (حسن صحيح). رواه: ٱبن إسحاق في «السيرة» (٤/ ٣٢٠ـ ٱبن هشام)، وخليفة بن خيّاط (٤/ ١٨٨ـ إصابة)، وٱبن أبي شيبة (١١٧٨٩)، وأحمد (٣/ ٤٨٨ و٤٨٩)، والدارمي (١/ ٣٦)، والبخاري في «التاريخ» (٥/ ٤٤٥) و«الكنى» (٧٣)، وٱبن أبي عاصم في «الآحاد» (٤٦٧)، والبزّار (٨٦٣ـ كشف)، والروياني (١٥٠٨)، والدولابي في «الكنى» (٣٣٣ و٣٣٤)، والطبري في «التاريخ» (٢/ ٢٢٦)، والطبراني (٢٢/ ٣٤٦ و٨٧١ و٨٧٢)، والدارقطني في «العلل» (١١٨٤)، والحاكم (٣/ ٥٥ و٥٦)، والبيهقي في «الدلائل» (٧/ ١٦٢ و١٦٣)، والخطيب (٨/ ٢٢٢)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٠/ ١١١)، وٱبن عساكر (٤/ ٢٩٨-٣٠٠)، وٱبن الأثير في «الغابة» (٥/ ١١٢)؛ من طريقين، عن عبيد بن حنين (وتحرّف مرّة إلى عبيد بن جبير)، [عن ٱبن عمرو]، عن أبي مويهبة. . . رفعه. وفيه علّتان: **أولاهما**: أنّ الطريقين إلى عبيد فيهما ضعف، في الأولى الحكم بن فضيل مقبول، وفي الثانية عبدالله بن عمر العبلي مجهول، **والثانية**: أنّهم ٱختلفوا في إثبات عبدالله بن عمرو وإسقاطه، ورجّح الدارقطني إثباته، والطريق التالية تدلّ على صحّة هٰذا الترجيح.

ورواه: الدولابي في «الكنى» (٣٣٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٢٧)، وٱبن عساكر في «التاريخ» (٤/ ٣٠٠)؛ من طريق ٱبن إسحاق، عن أبي مالك بن ثعلبة، عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن ٱبن عمرو، عن أبي مويهبة. . . رفعه. وأبو مالك مستور.

ورواه ٱبن سعد (٢/ ٢٠٤) عن محمّد بن عمر، عن إسحاق بن يحيى بن طلحة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، عن أبي مويهبة. . . رفعه. والواقديّ متّهم وإسحاق متروك.

فالحديث حسن بطريقيه الأولين، والثالثة إن لم تفده فلن تضرّه، ولمفرداته شواهد عدّة من مخرّجات الصحيحين وغيرهما، فهو صحيح بها، وقد قوّاه الحاكم وٱبن عبدالبرّ والذهبي والهيثمي والعسقلاني.

واللـــهِ لَـــوْ أنَّـــكَ تَـــوَّجْتَنـــي بتـــاجِ كِسْـــرى مَلِـــكِ المَشْـــرِقِ
وَلَـــوْ بِـــأمْـــوالِ الـــوَرى جُـــدْتَ لـــي أمْـــوالِ مَـــنْ بـــادَ وَمَـــنْ قَـــدْ بَقِـــي
وَقُلْـــتَ [لـــي] لا نَلْتَقـــي ســـاعَـــةً إخْتَـــرْتُ يـــا مَـــوْلايَ أنْ نَلْتَقـــي

● لمَّا عَرَّضَ الرَّسولُ ﷺ على المنبرِ بٱختيارِهِ اللقاءَ على البقاءِ ولمْ يُصرِّحْ؛ خَفِيَ المعنى على كثيرٍ ممَّن سَمِعَ، ولمْ يَفْهَم المقصودَ غيرُ صاحبِهِ الخصيصِ بهِ ثاني ٱثْنَيْنِ إذْ هُما في الغارِ، وكانَ رَضِيَ اللهُ عنهُ أعلمَ الأُمَّةِ بمقاصدِ النَّبيِّ ﷺ، فلمَّا فَهِمَ المقصودَ مِن هٰذهِ الإشارةِ؛ بَكَى وقالَ: بل نَفْديكَ بأموالِنا وأنفسِنا وأولادِنا، فسَكَّنَ الرَّسولُ ﷺ جزعَهُ، وأخَذَ في مدحِهِ والثَّناءِ عليهِ على المنبرِ؛ لِيَعْلَمَ النَّاسُ كلُّهُم فضلَهُ، فلا يَقَعُ عليهِ ٱختلافٌ في خلافتِهِ:

فقالَ: «إنَّ مِن أمنِّ النَّاسِ عليَّ في صحبتِهِ ومالِهِ أبو بَكْرٍ»[1].

وفي روايةٍ أُخرى أنَّهُ قالَ: «ما لأحدٍ عندَنا يدٌ إلاَّ وقدْ كافَيْناهُ، ما خَلا أبا بَكْرٍ؛ فإنَّ لهُ عندَنا يدًا يُكافِئُهُ اللهُ يومَ القيامةِ بها، وما نَفَعَني مالُ أحدٍ قطُّ ما نَفَعَني مالُ أبي بَكْرٍ»[2]. خَرَّجَهُ التِّرْمِذيُّ.

ثمَّ قالَ ﷺ: «لو كُنْتُ متَّخذًا مِن أهلِ الأرضِ خليلاً؛ لاتَّخَذْتُ أبا بَكْرٍ خليلاً، ولٰكنْ أُخوَّةُ الإسلامِ»[3].

لمَّا كانَ الرَّسولُ صَلَّى اللهُ عليهِ وسَلَّمَ خليلَ اللهِ؛ لمْ يَصْلُحْ لهُ أنْ يُخالِلَ مخلوقًا؛ فإنَّ الخليلَ مَن جَرَتْ محبَّةُ خليلِهِ منهُ مجرى الرُّوحِ، ولا /خ٩٢/ يَصْلُحُ هٰذا

---

(١) رواه: البخاري (٨ـ الصلاة، ٨٠ـ الخوخة والممرّ، ١/٥٥٨/٤٦٦)، ومسلم (٤٤ـ الصحابة، ١ـ فضل أبي بكر، ٤/١٨٥٤/٢٣٨٢)؛ من حديث أبي سعيد الخدريّ.

(٢) (ضعيف بهٰذا التمام). رواه الترمذي (٥٠ـ المناقب، ١٥ـ باب، ٥/٦٠٩/٣٦٦١) من طريق محبوب بن محرز، عن داوود الأودي، عن أبيه، عن أبي هريرة. . . رفعه.

قال الترمذي: «حسن غريب». قلت: محبوب ليّن، وداوود ضعيف، وقد تفرّدا بهٰذا السياق على ما فيه من الزيادات التي لم تأت في شيء من طرق حديث أبي هريرة ولا الأحاديث الأُخرى التي ساقها أهل العلم في الباب. ومع هٰذا فقد صحّحه الألباني في «صحيح سنن الترمذي»، فكأنّه نظر للمعنى العامّ ولم يتفرّغ للتحقيق فيما فيه من الزيادة. والله أعلم.

(٣) قطعة من حديث أبي سعيد المتّفق عليه الذي تقدّم تخريجه آنفًا.

لبشرٍ[1]، كما قيلَ:

قَدْ تَخَلَّلْتِ مَسْلَكَ الرُّوحِ مِنِّي وَبِذا سُمِّيَ الخَليلُ خَليلا

ولهٰذا المعنى قيلَ: إنَّ إبْراهيمَ الخليلَ عليهِ السَّلامُ أُمِرَ بذبحِ ولدِهِ، ولمْ يَكُنِ المقصودُ إراقةَ دمِ الولدِ، بل تفريغُ محلِّ الخلَّةِ لِمَن لا يَصْلُحُ أنْ يُزاحِمَهُ فيها أحدٌ.

أَرُوحُ وَقَدْ خَتَمْتُ عَلى فُؤادي بِحُبِّكَ أَنْ يَحِلَّ بِهِ سِواكا

فَلَوْ أَنِّي اسْتَطَعْتُ غَضَضْتُ طَرْفي فَلَمْ أَنْظُرْ بِهِ حَتَّى أَراكا

ثمَّ قالَ ﷺ: «لا يَبْقَيَنَّ خوخةٌ في المسجدِ إلاَّ سُدَّتْ إلاَّ خوخةَ أبي بَكْرٍ»[2]. وفي روايةٍ: «سُدُّوا هٰذهِ الأبوابَ[3] الشَّارِعَةَ في المسجدِ؛ إلاَّ بابَ أبي بَكْرٍ»[4]. وفي هٰذا

---

(١) يعني: لا يصلح أن يكون هٰذا من النبيّ ﷺ لبشر.

(٢) قطعة من حديث أبي سعيد المتّفق عليه الذي تقدّم تخريجه آنفًا.

(٣) في خ: «سدّوا جميع الأبواب»، وما أثبتّه من م ون وط أولى بألفاظ مصادر التخريج.

(٤) (صحيح). وقد جاء بهٰذا اللفظ عن جماعة من الصحابة:

* قال ابن أبي حاتم (٢٦٧٢): «سألت أبي عن حديث رواه علي بن الحسن عن محمّد بن سلمة عن ابن إسحاق عن الزهري عن عبدالرحمٰن بن كعب بن مالك، عن أبيه... رفعه؟ فقال أبي: منكر بهٰذا الإسناد».

* ورواه: ابن سعد (٢/ ٢٢٧)، وابن عدي (٤/ ١٥٢٣)؛ من طرق ثلاث، عن الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، [عن أنس]... رفعه. قال ابن عديّ: «لا أعلم وصل هٰذا الحديث عن الليث غير عبدالله بن صالح». قلت: ورواه ابن بكير وقتيبة بن سعيد عن الليث عن يحيى مرسلاً، وعبدالله صالح في الشواهد، فلا تقوم روايته لرواية الثقتين اللذين روياه مرسلاً، فالصواب في هٰذا أنّه مرسل قويّ.

* ورواه: ابن سعد (٢/ ٢٢٨)، والطبري في «التاريخ» (٢/ ٢٢٧)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٣٤٢/ ٧٩١) و«الأوسط» (٧٠١٣)، والبيهقي في «الدلائل» (٧/ ١٧٧)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢١/ ٢٣٠)؛ من طرق، عن الزهريّ، عن أيّوب بن بشير الأنصاري، [عن بعض الصحابة، وقال مرّة: عن معاوية]... رفعه. رجّح أبو حاتم في «العلل» (٢٥٩٥) إرساله، وقال الهيثمي (٩/ ٤٦١) عن الموصول من حديث معاوية: «إسناده حسن». قلت: للموصول بذكر بعض الصحابة أكثر من طريق صحيحة.

* ورواه: الدارمي (١/ ٣٨)، وابن أبي عاصم في «السنّة» (١٢٤٢)، وعبدالله بن أحمد في «فضائل الصحابة» (٣٣ و٥١٢ و٦٢٩)، والطبري في «التاريخ» (٢/ ٢٢٩)، وابن أبي حاتم في «العلل» (٢٥٩٥)، وابن حبّان (٦٨٥٧)، والدولابي في «الكنى» (٨٥٨)، وابن عدي (١/ ٢٢٦)، والحاكم في «المعرفة» (ص٩٩)، والخطيب في «الجمع والتفريق» (٢/ ٣٦٤)، وابن عساكر في «التاريخ» (٣٠/ ٢٥٣-٢٥٦)؛ من طرق، عن الزهريّ وغيره، عن عروة، عن عائشة... رفعته. وهٰذا سند صحيح.

وحديث عائشة وحده كفيل بتصحيح المتن بهٰذا اللفظ، فكيف إذا انضمّت إليه الشواهد المتقدّمة، وليس فيها شاهد دون حدّ الاعتبار؟! فكيف ولمعناه شواهد في الصحيحين؟!

إشارةٌ إلى أنَّ أبا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عنهُ هوَ الإمامُ بعدَهُ؛ فإنَّ الإمامَ يَحْتاجُ إلى سكنى المسجدِ والاستطراقِ فيهِ بخلافِ غيرِهِ، وذٰلكَ مِن مصالحِ المسلمينَ المصلِّينَ في المسجدِ.

ثمَّ أكَّدَ هٰذا المعنى بأمرِهِ صريحًا أنْ يُصَلِّيَ بالنَّاسِ أبو بَكْرٍ، فرُوجِعَ في ذٰلكَ، فغَضِبَ وقالَ: «مُروا أبا بَكْرٍ يُصَلِّي[1] بالنَّاس»[2]. فوَلَّاهُ إمامةَ الصَّلاةِ دونَ غيرِهِ، وأبْقى ٱستطراقَهُ مِن دارِهِ إلى مكانِ الصَّلاةِ، وسَدَّ ٱستطراقَ غيرِهِ. وفي هٰذا إشارةٌ واضحةٌ إلى ٱستخلافِهِ على الأُمَّةِ دونَ غيرِهِ.

ولهٰذا قالَتِ الصَّحابةُ رَضِيَ اللهُ عنهُم عندَ بيعةِ أبي بَكْرٍ: رَضِيَهُ رسولُ اللهِ ﷺ لدينِنا، أفلا نَرْضاهُ لدنيانا؟ ولمَّا قالَ أبو بَكْرٍ: قد أقَلْتُكُمْ بيعتي. قالَ عَلِيٌّ: لا نَقيلُكَ ولا نَسْتَقيلُكَ، قَدَّمَكَ رسولُ اللهِ ﷺ، فمَن ذا يُؤَخِّرُكَ[3]؟!

لمَّا ٱنْطَوى بساطُ النُّبوَّةِ مِن الأرضِ بوفاةِ الرَّسولِ ﷺ؛ لمْ يَبْقَ على وجهِ الأرضِ أكملُ مِن درجةِ الصِّدِّيقيَّةِ، وأبو بَكْرٍ رأسُ الصِّدِّيقينَ، فلهٰذا ٱسْتَحَقَّ خلافةَ الرَّسولِ ﷺ والقيامَ مقامَهُ.

وكانَ النَّبيُّ ﷺ قد عَزَمَ على أنْ يَكْتُبَ لِأبي بَكْرٍ كتابًا لئلَّا يُخْتَلَفَ عليهِ، ثمَّ أعْرَضَ عن ذٰلكَ؛ لعلمِهِ أنَّهُ لا يَقَعُ غيرُهُ، وقالَ: «يَأْبى اللهُ والمؤمنونَ إلَّا أبا بَكْرٍ»[4]. وربَّما كانَ تَرْكَ ذٰلكَ لئلَّا يَتَوَهَّمَ متوهِّمٌ أنَّ نصَّهُ على خلافتِهِ كانَتْ مكافأةً ليدِهِ التي كانَتْ لهُ. والولاياتُ كلُّها لا يُقْصَدُ بها مصلحةُ المُوَلَّى، بل مصلحةُ المسلمينَ عامَّةً.

---

(١) في خ: «أن يصلي»، وما أثبتّه من م ون وط أولى بمصادر التخريج.

(٢) رواه: البخاري (٦٠ـ الأنبياء، ١٩ـ ﴿لقد كان في يوسف وإخوته﴾، ٦/ ٤١٧/ ٣٣٨٤ و٣٣٨٥)، ومسلم (٤ـ الصلاة، ٢١ـ ٱستخلاف الإمام، ١/ ٣١١/ ٤١٨ و٤٢٠)؛ عن عائشة وأبي موسى على الترتيب.

(٣) جاء هٰذا عند: أحمد في «فضائل الصحابة» (١٠١ و١٠٢ و١٣٣)، والخلّال في «السنّة» (٣٧٢)، وأبي الشيخ في «الطبقات» (٣/ ٥٧٥)؛ من أوجه ضعيفة، عن أبي الجحّاف داوود بن أبي عوف. فأحسن ما يقال فيه أنّه معضل، وفيه نكارة من جهة أنّه من المستبعد أن يتراجع أبو بكر عن حمل أمانة الأمّة والاضطلاع بمهمّاتها الثقيلة، ولذٰلك قال ٱبن تيميّة: «كذب، ليس في شيء من كتب الحديث ولا له إسناد معلوم».

(٤) رواه: البخاري (٧٥ـ المرضى، ١٦ـ ما رخّص للمريض، ١٠/ ١٢٣/ ٥٦٦٦)، ومسلم (٤٤ـ الصحابة، ١ـ فضائل أبي بكر، ٤/ ١٨٥٧/ ٢٣٨٧)؛ من حديث عائشة.

● كانَ أوَّلَ ما ٱبْتُدِئَ بِهِ رسولُ اللهِ ﷺ مِن مرضِهِ وجعُ رأسِهِ. ولهٰذا خَطَبَ وقدْ عَصَبَ رأسَهُ بعصابةٍ دسماء[١]. وكانَ صداعُ الرَّأسِ والشَّقيقةُ يَعْتَرِيهِ كثيرًا في حياتِهِ ويَتَألَّمُ منهُ أيَّامًا.

وصداعُ الرَّأسِ مِن علاماتِ أهلِ الإيمانِ وأهلِ الجنَّةِ.

وقد رُوِيَ عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّهُ وَصَفَ أهلَ النَّارِ فقالَ: «هُمُ الذينَ لا يَأْلَمونَ رؤوسَهُم»[٢].

ودَخَلَ عليهِ أعرابيٌّ، فقالَ لهُ: «يا أعرابيُّ! هل أخَذَكَ هٰذا الصُّداعُ؟». فقالَ: وما الصُّداعُ؟ قالَ: «عروقٌ تَضرِبُ على الإنسانِ في رأسِهِ». فقالَ: ما وَجَدْتُ هٰذا. فلمَّا وَلَّى الأعرابيُّ؛ قالَ النَّبيُّ ﷺ: «مَن أحَبَّ أنْ يَنْظُرَ إلى رجلٍ مِن أهلِ النَّارِ /خ٩٣/؛ فلْيَنْظُرْ إلى هٰذا»[٣]. خَرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ والنَّسائيُّ.

---

(١) رواه البخاري (١١ـ الجمعة، ٢٩ـ من قال في الخطبة أمّا بعد، ٢/ ٤٠٤/ ٩٢٧) عن ابن عبّاس.

(٢) (ضعيف). رواه: الطيالسي (٢٥٥١)، وأحمد (٢/ ٥٠٨)، والعقيلي (١/ ١٦١)، والبيهقي في «الشعب» (٩٩١٢)؛ من طريق البراء بن يزيد، عن عبدالله بن شقيق، عن أبي هريرة... رفعه.
قال العقيلي: «لا يتابع عليه». وقال الهيثمي (٢/ ٢٩٧): «فيه البراء بن يزيد الغنوي، قال ابن عدي: هو عندي أقرب إلى الصدق. قلت: وضعّفه أحمد وغيره». قلت: تفرّد بزيادة القطعة المذكورة في متن الحديث ولم يتابعه عليها أحد، فلو كان صالحًا في المتابعات لما قبلت منه، فكيف وخلاصة أمره الضعف؟!

(٣) (حسن صحيح). رواه: أحمد (٢/ ٣٣٢)، وهنّاد (٤٣٣)، والبخاري في «الأدب» (٤٩٥)، والحارث، والبزّار (٧٧٨ـ كشف)، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٩١)، وابن حبّان (٢٩١٦)، والحاكم (١/ ٣٤٧)، والبيهقي في «الشعب» (٩٩٠٧)؛ من طرق، عن محمّد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة... رفعه. قال الحاكم: «على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي. قلت: لم يخرّج مسلم لمحمّد بن عمرو في الأصول بل في المتابعات. وقال الهيثمي (٢/ ٢٩٧): «إسناده حسن»، وهو كما قال.
ورواه: أحمد (٢/ ٣٦٦)، وأبو يعلى (٦٥٥٦)؛ من طريق أبي معشر، عن سعيد، عن أبي هريرة... رفعه. وهٰذا سند فيه ضعف من أجل أبي معشر نجيح السندي.
وقال البيهقي في «الشعب»: «ولهٰذا شاهد من حديث ابن المسيّب عن أبي هريرة». ولم أقف عليه؛ إلّا أن يكون البيهقي ظنّ سعيدًا المقبريّ في السند المتقدّم هو سعيد بن المسيّب.
وله شاهد من حديث أُبيّ بن كعب عند أحمد (٥/ ١٤٢) بسند فيه مجهولان.
وآخر من حديث أنس عند الطبراني في «الأوسط» (٥٩٠١) بسند ضعيف.
وثالث من حديث زيد بن أسلم مرسلًا عند عبدالرزّاق (٢٠٣١٤) بسند قويّ.
فإن لم يكن حديث أبي هريرة صحيحًا بطريقيه المذكورتين فهو صحيح بشواهده، والنصوص التي =

وقالَ كَعْبٌ: أجِدُ في التَّوراةِ: لولا أنْ يَحْزَنَ عبدي المؤمنُ؛ لَعَصَبْتُ الكافرَ بعصابةٍ مِن حديدٍ لا يَصَّدَّعُ أبدًا.

وفي «المسند» عن عائشةَ؛ قالَتْ: دَخَلَ عليَّ رسولُ اللهِ ﷺ في اليومِ الذي بُدِئَ فيهِ. فقُلْتُ: وا رأْساهُ! فقالَ: «وَدِدْتُ أنَّ ذٰلكَ كانَ وأنا حيٌّ، فهَيَّأْتُكِ ودَفَنْتُكِ». فقُلْتُ غَيْرى: كأنِّي بكَ في ذٰلكَ اليومِ عروسًا ببعضِ نسائكَ! فقالَ: «أنا وا رأْساهُ! ٱدْعوا لي أباكِ وأخاكِ حتَّى أكْتُبَ لأبي بَكْرٍ كتابًا؛ فإنِّي أخافُ أنْ يَقولَ قائلٌ ويَتَمَنَّى متمنٍّ، ويَأْبى اللهُ والمؤمنونَ إلَّا أبا بَكْرٍ»(١).

وخَرَّجَهُ البُخاريُّ بمعناهُ، ولفظُهُ: إنَّ عائِشَةَ قالَتْ: وا رأْساهُ! فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «ذاكِ لو كانَ وأنا حيٌّ، فأَسْتَغْفِرَ لكِ وأَدْعُوَ لكِ». قالَتْ عائِشَةُ: وا ثُكْلاهُ! واللهِ؛ إنِّي لأَظُنُّكَ تُحِبُّ موتي، ولو كانَ ذٰلكَ؛ لظَلَلْتَ آخرَ يومِكَ معرِّسًا ببعضِ أزواجِكَ. فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «بل أنا وا رأْساهُ!». وذَكَرَ بقيَّةَ الحديثِ(٢).

وفي «المسند» أيضًا عنها؛ قالَتْ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا مَرَّ ببابي؛ ممَّا يُلْقي(٣) الكلمةَ يَنْفَعُ اللهُ بها. فمَرَّ ذاتَ يومٍ فلمْ يَقُلْ شيئًا مرَّتينِ أو ثلاثًا. فقُلْتُ: يا جاريةُ! ضَعي لي وسادةً على البابِ، وعَصَبْتُ رأْسي. فمَرَّ بي، فقالَ: «يا عائِشَةُ! ما شأْنُكِ؟». فقُلْتُ: أشْتَكي رأْسي. فقالَ: «أنا وا رأْساه!». فذَهَبَ فلمْ يَلْبَثْ إلَّا يسيرًا حتَّى جيءَ بهِ محمولاً في كساءٍ، فدَخَلَ عليَّ، فبَعَثَ إلى النِّساءِ، فقالَ: «إنِّي ٱشْتَكَيْتُ»، [وقالَ]: «إنِّي لا أسْتَطيعُ أنْ أدورَ بينكُنَّ، فأْذَنَّ لي فلأَكُنْ عندَ عائِشَةَ»(٤).

= تشهد لمعناه كثيرة، وبعضها من مخرّجات في البخاري ومسلم، ولذلك مال إلى تقوية حديث الترجمة ابن حبّان والحاكم والبيهقي والذهبي والألباني.

(١) (صحيح). رواه: ابن سعد (٢/ ٢٠٦)، وأحمد (٦/ ١٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٨١) و«الوفاة» (٥)؛ من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، [عن عروة]، عن عائشة. . . رفعته. وهٰؤلاء ثقات رجال الشيخين، وقد رواه الشيخان من طريق أُخرى عن عائشة بنحوه جدًّا كما تقدّم آنفًا ويأتي بعده.

(٢) متفق عليه. تقدّم تخريجه آنفًا عند الكلام عن قوله ﷺ: «يأبى الله والمؤمنون إلّا أبا بكر».

(٣) في خ: «والله إنّي أظنّك. . . ربّما يلقي»، وما أثبتّه من م ون وط أولى بمصادر التخريج.

(٤) (حسن بهٰذا التمام). رواه: ابن سعد (٢/ ٢٣٢)، وإسحاق (٣/ ٧٢٨/ ١٣٣٣ و١٧١٨)، وأحمد (٦/ ٢١٩)، وأبو داوود (٦ـ النكاح، ٣٩ـ القسم بين النساء، ١/ ٦٤٩/ ٢١٣٧) مختصرًا، وأبو يعلى =

وفيهِ أيضًا عنها؛ قالَتْ: رَجَعَ إليَّ رسولُ اللهِ ﷺ ذاتَ يومٍ مِن جنازةٍ بالبقيعِ، وأنا أجدُ صداعًا في رأسي، وأنا أقولُ: وا رأساه! قالَ: «بل أنا وا رأساه!». ثمَّ قالَ: «ما ضَرَّكِ لوْ مُتِّ قبلي فغسَّلتُكِ وكفَّنتُكِ ثمَّ صَلَّيتُ عليكِ ودفنتُكِ؟». فقُلْتُ: لكأنِّي بكَ واللهِ لو فَعَلْتَ [ذٰلكَ]؛ لقدْ رَجَعْتَ إلى بيتي فأعْرَسْتَ فيهِ ببعضِ نسائِكَ. فتبَسَّمَ ﷺ، ثمَّ بُدِئَ في وجعِهِ الذي ماتَ فيهِ[1].

فقد تبيَّنَ أنَّ أوَّلَ مرضِهِ [كانَ] صداعَ الرَّأسِ.

والظَّاهرُ أنَّهُ كانَ معَ حمًّى؛ فإنَّ الحمَّى اشْتَدَّتْ بهِ في مرضِهِ الذي ماتَ فيهِ، فكانَ يَجْلِسُ في مِخْضَبٍ، ويُصَبُّ عليهِ الماءُ مِن سبعِ قِرَبٍ لم تُحْلَلْ أوْكِيَتُهُنَّ؛ يَتَبَرَّدُ بذٰلكَ[2]. وكانَ عليهِ قطيفةٌ، وكانَتْ حرارةُ الحمَّى تُصيبُ مَن وَضَعَ يدَهُ عليهِ مِن فوقِها،

= (٤٩٦٢)، والبيهقي في «السنن» (٧/ ٢٩٨) مختصرًا و«الدلائل» (٧/ ٢١٣-٢١٤)؛ من طرق، عن أبي عمران الجوني، ثنا يزيد بن بابنوس، سمعت عائشة... فذكرته.

قال الهيثمي (٩/ ٣٦): «رجال أحمد ثقات». قلت: يزيد بن بابنوس لم يرو عنه إلّا أبو عمران، لٰكنّهم وثّقوه، فأرجو أنّ حديثه هٰذا حسن، وقد صحّ كثير من مفرداته من أوجه مختلفة.

(١) (صحيح). رواه: ابن إسحاق (٦/ ٥٥ـ ابن هشام)، وأحمد (٦/ ٢٢٨)، والدارمي (١/ ٣٧)، وابن ماجه (٦ـ جنائز، ٩ـ غسل الرجل امرأته، ١/ ٤٧٠/ ١٤٦٥)، والطبري في «التاريخ» (٢/ ٢٢٦)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٧٠٧٩ و٧٠٨٠) و«الوفاة» (٣ و٤)، وأبو يعلى (٤٥٧٩)، وابن حبّان (٦٥٨٦)، والدارقطني (٢/ ٧٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٩٦) و«الدلائل» (٧/ ١٦٨-١٦٩)، وابن الجوزي في «أحاديث الخلاف» (٨٥٩)؛ من طريق محمّد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن عائشة... رفعته.

وهٰذا سند يمكن إعلاله من أوجه ثلاثة: **أوّلها**: عنعنة ابن إسحاق، ولٰكنّه صرّح بالتحديث في «السيرة» فأمنّا تدليسه. ثمّ إنّه لم يتفرّد به، بل تابعه عليه صالح بن كيسان كما تقدّم آنفًا. **والثاني**: قول ابن الجوزيّ: «لم يقل «غسّلتك» إلّا محمّد بن إسحاق وقد كذّبه مالك». قلت: محمّد بن إسحاق صدوق، ولم يلتفت الأئمّة إلى تكذيب مالك له فإنّه لم يعرفه، فزيادته مقبولة بعد تصريحه بالتحديث، ولا سيّما أنّ لفظة «غسّلتك» بمعنى لفظة «هيّأتك» المتقدّمة عن ابن كيسان. **والثالث**: أنّ رواية النسائي الثانية جاءت بزيادة عروة بين عبيدالله وعائشة، والغالب أنّها خطأ، فإن كانت محفوظة فهي من المزيد في متّصل الأسانيد، وليس هٰذا بالقادح.

فهٰذا اللفظ حسن من هٰذا الوجه، صحيح بطريق صالح بن كيسان المتقدّمة، وقد قوّاه ابن حبّان والبوصيري والعسقلاني والألباني.

(٢) رواه: البخاري (٤ـ الوضوء، ٤٥ـ الغسل والوضوء في المخضب، ١/ ٣٠٢/ ١٩٨)، ومسلم (٤ـ الصلاة، ٢١ـ استخلاف الإمام إذا عرض عذر، ١/ ٣١١/ ٤١٨)؛ من حديث عائشة. واللفظ للبخاري.

فقيلَ لهُ في ذٰلكَ، فقالَ: «إنَّا كذٰلكَ يُشَدَّدُ علينا البلاءُ ويُضاعَفُ لنا الأجرُ»[١]. وقالَ: «إنِّي أُوعَكُ كما يُوعَكُ رجلانِ منكُم»[٢].

ومن شدَّةِ وجعِهِ كانَ يُغْمى عليهِ في مرضِهِ ثمَّ يُفيقُ، وحَصَلَ لهُ ذٰلكَ غيرَ مرَّةٍ[٣]. فأُغْمِيَ عليهِ مرَّةً، فظنُّوا أنَّ وجعَهُ ذاتُ الجنبِ، فلَدُّوهُ[٤]، فلمَّا أفاقَ؛ أنْكَرَ ذٰلكَ، وأمَرَ أنْ يُلَدَّ مَن لَدَّهُ، وقالَ: «إنَّ [اللهَ] لمْ يَكُنْ لِيُسَلِّطَها عليَّ (يَعْني: ذاتَ الجنبِ)، ولٰكنَّهُ مِن الأكلةِ التي أكَلْتُها يومَ خيبرَ»[٥]؛ يَعْني: أنَّهُ نَقَضَ عليهِ سمُّ الشَّاةِ التي أهْدَتْها لهُ اليهوديَّةُ فأكَلَ منها يومئذٍ، وكانَ ذٰلكَ يَثورُ عليهِ أحيانًا /خ٩٤/، فقالَ في مرضِ موتِهِ: «ما زالَتْ أكلةُ خيبرَ تُعاوِدُني، فهٰذا أوانُ انْقطاعِ أبهري»[٦]. فكانَ ابنُ

---

(١) (صحيح). رواه: معمر في «الجامع» (٢٠٦٢٦)، وابن سعد (٢/ ٢٠٨ و٢٣٦)، وأحمد (٣/ ٩٤) وفي «الزهد» (٣٣٥)، وعبد بن حميد (٦٩٠)، والبخاري في «الأدب» (٥١٠)، وابن ماجه (٣٦ـ الفتن، ٢٣ـ الصبر على البلاء، ٢/ ١٣٣٤/ ٤٠٢٤)، وابن أبي الدنيا في «المرض»، وأبو يعلى (١٠٤٥)، والطحاوي في «المشكل» (٣/ ٦٤)، والحاكم (١/ ٤٠، ٤/ ٣٠٧)، والبيهقي (٣/ ٣٧٢) وفي «الشعب» (٩٧٧٤)؛ من طرق، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار (وجاء مرّة: عن رجل)، عن أبي سعيد. . . رفعه.

قال الحاكم: «على شرط مسلم»، وأقرّه المنذري والذهبي. وقال البوصيري في «المصباح»: «إسناده صحيح رجاله ثقات». وصحّحه الألباني.

(٢) رواه: البخاري (٧٥ـ المرضى، ٢ـ شدّة المرض، ١٠/ ١١٠/ ٥٦٤٧)، ومسلم (٤٥ـ البرّ، ١٤ـ ثواب المؤمن، ٤/ ١٩٩١/ ٢٥٧١)؛ من حديث ابن مسعود.

(٣) قطعة من حديث عائشة المتّفق عليه الذي تقدّم آنفًا.

(٤) اللّدّ: طريقة علاجيّة قديمة يصبّ فيها الدواء في أحد جانبي الفم وذٰلك حتّى لا يُبتلع مباشرة بل يبقى في الفم طويلاً ويمتصّ بالتدريج.

(٥) (ضعيف جدًّا بهٰذا السياق). رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/ ٢٣٦): أنا محمد بن عمر، ثني عبدالله بن جعفر، عن عثمان بن محمد الأخنسي، دخلت أم بشر. . . فذكره. ومحمد بن عمر الواقدي لا يفرح بمروياته وعثمان عن أم بشر مرسل.

ورواه ابن سعد (٨/ ٣١٤) أيضًا من حديث محمد بن عمر من وجه آخر عن عائشة. وفيه العلّة نفسها.

وفقرات الحديث مخرجة في الصحيحين لٰكنّه ضعيف جدًّا بهٰذا السياق بتمامه.

(٦) (صحيح). رواه البخاري (٦٤ـ المغازي، ٨٣ـ مرضه ﷺ ووفاته، ٨/ ١٣١/ ٤٤٢٨): قال يونس، عن الزهريّ، قال عروة، قالت عائشة. . . فذكرته.

قال العسقلاني: «وصله البزّار والحاكم والإسماعيلي من طريق عنبسة بن خالد عن يونس بهٰذا الإسناد، وقال البزّار: تفرّد به عنبسة عن يونس». قال العسقلاني: «أي بوصله، وإلّا فقد رواه موسى بن عقبة في «المغازي» عن الزهريّ لٰكنّه أرسله». قلت: عنبسة صدوق، ووصله زيادة ثقة يتعيّن الأخذ بها. قال=

مَسْعودٍ وغيرُهُ يقولونَ: إنَّهُ ﷺ ماتَ شهيدًا مِن السُّمِّ.

وقالَتْ عائشةُ: ما رَأَيْتُ أحدًا كانَ أشدَّ عليهِ الوجعُ مِن رسولِ اللهِ ﷺ[١].

وكانَ عندَهُ في مرضِهِ سبعةُ دنانيرَ، فكانَ يَأْمُرُهُم بالصَّدقةِ بها ثمَّ يُغْمى عليهِ فيَشْتَغِلونَ بوجعِهِ، فدَعا بها فوَضَعَها في كفِّهِ وقالَ: «ما ظَنُّ مُحَمَّدٍ بربِّهِ لو لَقِيَ اللهَ وعندَهُ هٰذهِ؟». ثمَّ تَصَدَّقَ بها كلِّها[٢]. فكيفَ يكونُ حالُ مَن لَقِيَ اللهَ وعندَهُ دماءُ المسلمينَ وأموالُهُمُ المحرَّمةُ وما ظَنُّهُ بربِّهِ؟!

ولم يَكُنْ عندَهُم في مرضِهِ دهنٌ للمصباحِ يوقَدُ فيهِ. فلمَّا آشْتَدَّ وجعُهُ ليلةَ الاثنينِ؛ أَرْسَلَتْ عائِشَةُ بالمصباحِ إلى آمرأةٍ مِن النِّساءِ، فقالَتْ: قَطِّري لنا في مصباحِنا مِن عُكَّةِ السَّمنِ؛ فإنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أمسى في جديدِ الموتِ[٣].

وكانَ عندَ عائِشَةَ إزارٌ غليظٌ ممَّا يُصْنَعُ باليمنِ، وكساءٌ مِن المُلَبَّدَةِ، فكانَتْ تُقْسِمُ

= العسقلاني: «وله شاهدان مرسلان أيضًا أخرجهما إبراهيم الحربيّ في «غرائب الحديث» له، أحدهما من طريق يزيد بن رومان والآخر من رواية أبي جعفر الباقر. وللحاكم موصول من حديث أُم مبشّر قالت: قلت: يا رسول الله! ما تتّهم بنفسك؛ فإنّي لا أتّهم بأبني إلّا الطعام الذي أكل بخيبر؟ فقال: «وأنا لا أتّهم غيرها، وهٰذا أوان آنقطاع أبهري». وروى آبن سعد عن شيخه الواقدي بأسانيد متعدّدة في قصّة الشاة التي سمّت له بخيبر، فقال في آخر ذٰلك: . . . ما زلت أجد ألم الأكلة التي أكلتها بخيبر عدادًا حتّى كان هٰذا أوان آنقطاع أبهري». وبالجملة؛ فحديث عائشة حسن لذاته صحيح بالشواهد التي ذكرها العسقلاني.

(١) رواه: البخاري (٧٥ـ المرضى، ٢ـ شدّة المرض، ١٠/ ١١٠/ ٥٦٤٦)، ومسلم (٤٥ـ البرّ، ١٤ـ ثواب المؤمن فيما يصيبه، ٤/ ١٩٩٠/ ٢٥٧٠).

(٢) (صحيح). رواه: الحميدي (٢٨٣)، وآبن سعد (٢/ ٢٣٧ و٢٣٨)، وآبن أبي شيبة (٣٤٣٦٠)، وأحمد (٦/ ٤٩ و٨٢ و٨٦ و١٠٤)، وهنّاد (٦٣٤)، والطبري في «التهذيب» (٤٣٢ و٤٣٣ و٤٣٨)، وآبن حبّان (٧١٥ و٣٢١٢)، وأبو الشيخ في «الأخلاق» (٨٧٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٥٧)، والبيهقي (٦/ ٣٥٦) وفي «الدلائل» (١/ ٣٤٦)، والبغوي في «السنّة» (١٦٥٨)؛ من طرق ثلاث، عن عائشة. . . رفعته.

قال الهيثمي (١٠/ ٢٤٣): «رواه أحمد بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح». قلت: إحدى طرقه صحيحة والأُخرى حسنة وفي الثالثة ضعف، والحديث صحيح غاية بآجتماع طرقه. وله شاهد قويّ عند آبن سعد (٢/ ٢٣٧) من حديث المطّلب بن حنطب مرسلًا، يزيده قوّة. وقد قوّاه آبن حبّان والهيثمي والألباني.

(٣) (صحيح). رواه: آبن سعد (٢/ ٢٣٩)، والطبراني (٦/ ١٩٨/ ٥٩٩٠)؛ من طريق قويّة، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، [عن عائشة]. . . به.

قال المنذري والهيثمي (٣/ ١٢٧): «رجاله ثقات محتجّ بهم في الصحيح». قلت: ولا يضرّه الاختلاف في إثبات عائشة وإسقاطها، فقصاراه أن يكون من مراسيل الصحابة. وهي حجّة على المعتمد.

باللهِ إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قُبِضَ فيهما[١].

ودَخَلَتْ عليهِ فاطِمَةُ عليها السَّلامُ في مرضِهِ، فسارَّها بشيءٍ فبَكَتْ ثمَّ سارَّها فضَحِكَتْ، فسُئِلَتْ عن ذٰلكَ، فقالَتْ: لا أُفْشي سرَّ رسولِ اللهِ ﷺ. فلمَّا تُوُفِّيَ؛ سُئِلَتْ، فقالَتْ: أَخْبَرَني أنَّهُ يموتُ في مرضِهِ الذي ماتَ فيهِ فبَكَيْتُ، ثمَّ أَخْبَرَني أنِّي أوَّلُ أهلِهِ لحوقًا بهِ وأنِّي سيِّدةُ نساءِ العالمينَ فضَحِكْتُ[٢].

● فلمَّا ٱحْتُضِرَ رسولُ اللهِ ﷺ؛ ٱشْتَدَّ بهِ الأمرُ.

فقالَتْ عائِشَةُ: ما أَغْبِطُ أحدًا يُهَوَّنُ عليهِ الموتُ بعدَ الذي رَأَيْتُ مِن شدَّةِ موتِ رسولِ اللهِ ﷺ[٣].

قالَتْ: وكانَ عندَهُ قدحٌ مِن ماءٍ، فيُدْخِلُ يدَهُ في القدحِ، ثمَّ يَمْسَحُ وجهَهُ بالماءِ ويَقولُ: «اللهمَّ! أعِنِّي على سكراتِ الموتِ»[٤].

---

(١) رواه: البخاري (٥٧ـ الخمس، ٥ـ ما ذكر من درعه ﷺ، ٦/ ٢١٢/ ٣١٠٨)، ومسلم (٣٧ـ اللباس، ٦ـ التواضع في اللباس، ٣/ ١٦٤٩/ ٢٠٨٠).

(٢) رواه: البخاري (٧٩ـ الاستئذان، ٤٣ـ من ناجى بين يدي الناس، ١١/ ٧٩/ ٦٢٨٥ و٦٢٨٦)، ومسلم (٤٤ـ الصحابة، ١٥ـ فضائل فاطمة، ٤/ ١٩٠٤/ ٢٤٥٠).

(٣) (صحيح). رواه: الترمذي (٦ـ الجنائز، ٨ـ التشديد عند الموت، ٣/ ٣٠٩/ ٩٧٩)، والمزّي في «التهذيب» (٢٢/ ٥٣٨)؛ من طريقين، عن العلاء بن اللجلاج، عن ٱبن عمر، عن عائشة. . . به.
وإحدى الطريقين إلى العلاء قويّة، والعلاء ثقة، والسند صحيح بمجموع الطريقين، وأصل الحديث في الصحيحين بغير هٰذا اللفظ.

(٤) (ضعيف). رواه: ٱبن سعد (٢/ ٢٥٨)، وٱبن أبي شيبة (٢٩٣٢٤)، وأحمد (٦/ ٦٤ و٧٠ و٧٧ و١٥١)، وٱبن ماجه (٦ـ الجنائز، ٦٤ـ مرضه ﷺ، ١/ ٥١٩/ ١٦٢٣)، والترمذي (٦ـ الجنائز، ٨ـ التشديد عند الموت، ٣/ ٣٠٨/ ٩٧٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٧٠١ و١٠٩٣٢) و«اليوم والليلة» (١١٠١) و«الوفاة» (٢٥)، وأبو يعلى (٤٥١٠ و٤٦٨٨)، والطبري في «التاريخ» (٢/ ٢٣١)، والطبراني (٢٣/ ٣٤/ ٨٣)، والحاكم (٢/ ٤٦٥، ٣/ ٥٦)، والبيهقي في «الدلائل» (٧/ ٢٠٧)، والخطيب في «التاريخ» (٧/ ٢٠٨)، والمزّي في «التهذيب» (٢٩/ ٦٧)؛ من طريق مسلسلة بثقات رجال الشيخين، عن موسى بن سرجس، عن القاسم بن محمّد، عن عائشة. . . رفعته. قال الترمذي: «حسن غريب». وصحّحه الحاكم والذهبي. وٱبن سرجس لا يستحقّ أن يحسّن حديثه لأنّه مستور قصاراه أن يكون صالحًا في المتابعات، وقد تفرّد بهٰذا اللفظ مخالفًا لرواية جماعة من الثقات له على الوجه الآتي بعده، فبان أنّه وهم منه أو رواية بالمعنى، فحقّه التضعيف.
ورواه: ٱبن سعد (٢/ ٢٥٧ و٢٥٨)، والبيهقي في «الدلائل» (٧/ ٢١٠)؛ من ثلاثة أوجه مرسلة، لٰكنّ فيها جميعًا الواقدي المتّهم، فلا تسمن ولا تغني من جوع.

قالَتْ: وجَعَلَ يقولُ: «لا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ؛ إِنَّ للموتِ لسكراتٍ»[١].

وفي حديثٍ مرسلٍ أَنَّهُ قالَ: «اللهمَّ! إِنَّكَ تَأْخُذُ الرُّوحَ مِن بينِ العصبِ والقصبِ والأناملِ، اللهمَّ! فأَعِنِّي على الموتِ وهَوِّنْهُ عليَّ»[٢].

ولمَّا ثَقُلَ النَّبيُّ ﷺ؛ جَعَلَ يَتَغَشَّاهُ الكربُ، [فـ]ـقالَتْ فاطِمَةُ عليها السَّلامُ: وا كربَ أبتاهُ! فقالَ لها: «لا كربَ على أبيكِ بعدَ اليومِ»[٣].

وفي حديثٍ خَرَّجَهُ ٱبنُ ماجَهْ أَنَّهُ ﷺ قالَ لفاطِمَةَ: «[إِنَّهُ] قد حَضَرَ مِن أبيكِ ما ليسَ اللهُ بتاركٍ منهُ أحدًا؛ الموافاةُ يومَ القيامةِ»[٤].

● ولمْ يُقْبَضْ ﷺ حتَّى خُيِّرَ مرَّةً أُخرى بينَ الدُّنيا والآخرةِ.

قالَتْ عائِشَةُ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يقولُ: «إِنَّهُ لمْ يُقْبَضْ نبيٌّ حتَّى يَرى مقعدَهُ مِن الجنَّةِ، ثمَّ يُخَيَّرُ». فلمَّا نَزَلَ بهِ ورأْسُهُ على فخذي؛ غُشِيَ عليهِ ساعةً، ثمَّ أفاقَ فأَشْخَصَ بصرَهُ إلى سقفِ البيتِ، ثمَّ قالَ: «اللهمَّ! الرَّفيقَ الأعلى». فقُلْتُ: الآنَ لا يَخْتارُنا، [و]عَلِمْتُ

= فالحديث ضعيف في أصله وشواهده دونه بكثير فلا تقوم به، وقد ضعّفه الألباني.

(١) رواه البخاري (٨١ـ الرقاق، ٤٢ـ سكرات الموت، ١١/ ٣٦١/ ٦٥١٠)، وأصله عند مسلم (٤٤ـ الصحابة، ١٣ـ فضل عائشة، ٤/ ١٨٩٣/ ٢٤٤٣ و٢٤٤٤) دون هٰذا اللفظ.

(٢) (ضعيف جدًّا). قال العراقي في «تخريج الإحياء» (٤/ ٤٦٢): «أخرجه ٱبن أبي الدنيا في «كتاب الموت» من حديث طعمة بن غيلان الجعفي، وهو معضل سقط منه الصحابي والتابعي». قلت: أو أكثر، والإعضال علّة شديدة قادحة.

(٣) رواه البخاري (٦٤ـ المغازي، ٨٣ـ مرضه ﷺ، ٨/ ١٤٩/ ٤٤٦٢) من حديث أنس.

(٤) (صحيح). رواه المبارك بن فضالة وٱختلف عليه فيه على وجهين: روى **أوّلهما**: أحمد (٣/ ١٤١)، والبيهقي في «الدلائل» (٧/ ٢١٢)؛ من طرق، عن المبارك، ثني ثابت، عن أنس... رفعه. وروى **الثاني**: البيهقي في «الدلائل» (٧/ ٢١٢) من طريق أحمد بن عبدالجبّار، عن يونس بن بكير، عنه، عن الحسن... مرسلًا. ومن البيّن أنّ الوجه الأوّل هو الراجح هنا لاتّفاق الثقات عليه بخلاف الثاني الذي تفرّد به أحمد بن عبدالجبّار الضعيف. ثمّ هٰذا الوجه الأوّل لا بأس به لتصريح المبارك فيه بالتحديث.

ورواه: ٱبن ماجه (٦ـ الجنائز، ٦٥ـ وفاته ﷺ، ١/ ٥٢١/ ١٦٢٩)، والترمذي في «الشمائل» (٣٨٠)، وأبو يعلى (٣٤٤١)، والمزّي في «التهذيب» (١٤/ ٥١٦)؛ من طريق عبدالله بن الزبير الباهلي، ثني ثابت، عن أنس... رفعه. قال البوصيري: «في إسناده عبدالله بن الزبير الباهلي... ذكره ٱبن حبّان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: مجهول، وقال الدارقطني: صالح، وباقي رجاله على شرط الشيخين». قلت: الباهلي لا بأس بحديثه صدوق والسند حسن. والحديث صحيح بطريقيه، وقد صحّحه الألباني.

أَنَّهُ الحديثُ الذي كانَ يُحَدِّثُناهُ. وهوَ صحيحٌ. وكانَتْ تلكَ آخرَ كلمةٍ تكَلَّمَ بها[(١)].

وفي روايةٍ أَنَّهُ قالَ: «اللهمَّ! ٱغْفِرْ لي وٱرْحَمْني وأَلْحِقْني بالرَّفيقِ الأعلى»[(٢)].

وفي روايةٍ أَنَّهُ أصابَهُ بُحَّةٌ شديدةٌ، فسَمِعَتْهُ يَقولُ: «﴿مَعَ الذينَ أَنْعَمَ /خ٩٥/ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقينَ وَالشُّهَداءِ وَالصَّالِحينَ وَحَسُنَ أُولٰئِكَ رَفيقًا﴾ [النساء: ٦٩]». قالَتْ: فظَنَنْتُ أَنَّهُ خُيِّرَ[(٣)].

وهٰذهِ الرِّواياتُ مخرَّجةٌ في «صحيح البُخاريِّ» وغيرِه.

وقد رُوِيَ ما يَدُلُّ على أَنَّهُ قُبِضَ ثمَّ رَأى مقعدَهُ مِن الجنَّةِ ثمَّ رُدَّتْ إليهِ نفسُهُ ثمَّ خُيِّرَ: ففي «المسند» عن عائِشَةَ؛ قالَتْ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَقولُ: «ما مِن نبيٍّ إلاَّ تُقْبَضُ نفسُهُ ثمَّ يَرى الثَّوابَ ثمَّ تُرَدُّ إليهِ فيُخَيَّرُ بينَ أَنْ تُرَدَّ إليهِ إلى أَنْ يُلْحَقَ». فكُنْتُ قد حَفِظْتُ ذٰلكَ منهُ، فإنِّي لمسندتُهُ إلى صدري، فنَظَرْتُ إليهِ حتَّى مالَتْ عنقُهُ، فقُلْتُ: قد قَضى. قالَتْ: فعَرَفْتُ الذي قالَ، فنَظَرْتُ إليهِ حتَّى ٱرْتَفَعَ ونَظَرَ، فقُلْتُ: إذًا واللهِ لا يَخْتارُنا، فقالَ: «مَعَ الرَّفيقِ الأعْلى في الجَنَّةِ، ﴿مَعَ الذينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقينَ وَالشُّهَداءِ وَالصَّالِحينَ﴾ [النساء: ٦٩] إلى آخرِ الآيةِ»[(٤)].

---

(١) رواه: البخاري (٦٤ـ المغازي، ٨٣ـ مرضه ﷺ، ٨/١٣٦/ ٤٤٣٧)، ومسلم (٤٤ـ الصحابة، ١٣ـ فضل عائشة، ٤/ ١٨٩٤/ ٢٤٤٤).

(٢) قطعة من الحديث المتقدّم قبله رواها: البخاري (الموضع السابق، ٨/١٣٨/ ٤٤٤٠)، ومسلم (الموضع السابق، ٤/ ١٨٩٣/ ٢٤٤٤).

(٣) قطعة من الحديث المتقدّم آنفًا رواها: البخاري (الموضع السابق، ٨/١٣٦/ ٤٤٣٥)، ومسلم (الموضع السابق، ٤/ ١٨٩٣/ ٢٤٤٤). ووقع في خ: «يخيّر»، وما أثبتّه من م ون وط أولى بلفظ الصحيح.

(٤) (ضعيف). رواه: ابن سعد (٢/ ٢٢٩)، وأحمد (٦/ ٧٤)؛ من طريق كثير بن زيد، عن المطّلب بن عبدالله؛ قال: قالت عائشة... فذكرته. قال الهيثمي (٩/ ٣٩): «أحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح». قلت: كثير يخطئ وما هو من رجال الصحيح، ورواية المطّلب عن عائشة غير ثابتة، والنصّ هنا ظاهر الإرسال. فالسند ضعيف لانقطاعه.

ورواه الطبراني في «الأوسط» (٧٨٤١) من طريق صالح بن عمرو، عن مطرّف بن طريف، عن بشير بن مسلم، عن كثير بن عبيد مولى عائشة، عن عائشة... بنحوه. وصالح بن عمرو منكر الحديث؛ إلاّ أن يكون تحريفًا صوابه صالح بن عمر، فهٰذا ثقة، وفي القلب أنّه كذٰلك. وبشير بن مسلم مجهول.

فالطريقان ضعيفتان، وجاءتا بزيادة غريبة مخالفة لرواية الثقات على الأوجه المتقدّمة، فبان أنّها رواية بالمعنى، وأنّ المعروف في هٰذا رواية الشيخين وغيرهما للحديث على الوجه المتقدّم آنفًا. والله أعلم.

وفي «صحيح ٱبن حِبَّان» عنها؛ قالَتْ: أُغْمِيَ على رسولِ اللهِ ﷺ ورأْسُهُ في حجري، فجَعَلْتُ أمْسَحُهُ وأدْعو لهُ بالشِّفاءِ، فلَمَّا أفاقَ؛ قالَ: «لا بل أسْأَلُ اللهَ الرَّفيقَ الأعلى معَ جِبْريلَ وميكائيلَ وإِسْرافيلَ»[١].

وفيهِ وفي «المسند» عنها؛ أنَّها كانَتْ تَرْقيهِ في مرضِهِ الذي ماتَ فيهِ، فقالَ: «ٱرْفَعي يدَكِ؛ فإنَّها كانَتْ تَنْفَعُني في المدَّةِ»[٢].

قالَ الحَسَنُ: لمَّا كَرِهَتِ الأنبياءُ الموتَ؛ هَوَّنَ اللهُ ذٰلكَ عليهِم بلقاءِ اللهِ وبكلِّ ما أَحَبُّوا مِن تحفةٍ وكرامةٍ، حتَّى إنَّ نفسَ أحدِهِم لَتُنْزَعُ مِن بينِ جنبيهِ وهوَ يُحِبُّ ذٰلكَ لِما قد مُثِّلَ لهُ.

وفي «المسند» عن عائِشَةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «إنَّهُ لَيُهَوِّنُ عليَّ الموتَ أنِّي رَأَيْتُ بياضَ كفِّ عائِشَةَ في الجنَّةِ»[٣].

وخَرَّجَهُ ٱبنُ سَعْدٍ وغيرهُ مرسلاً؛ أنَّهُ ﷺ قالَ: «لقد أُرِيتُها في الجنَّةِ لِيُهَوِّنَ بذٰلكَ

---

(١) (صحيح). رواه: ٱبن سعد (٢/ ٢٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٠٤ و١٠٩٣٦) و«اليوم والليلة» (١١٠٥) و«الوفاة» (٢٨)، وٱبن حبّان (٦٥٩١)، والبيهقي في «الدلائل» (٧/ ٢٠٩)؛ من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي بردة، [عن عائشة]. . . رفعته.
وهٰؤلاء ثقات رجال الشيخين، والوصل فيه زيادة الثوريّ جبل الحفظ ينبغي الأخذ به. وله شاهد من حديث أبي موسى ذكره الهيثمي (٩/ ٤٠) يزداد به قوّة. وقد صحّحه ٱبن حبّان والعسقلاني.

(٢) (ضعيف). رواه: ٱبن سعد (٢/ ٢١١)، وإسحاق (٣/ ٧٢٥/ ١٣٣٢)، وأحمد (٦/ ٢٦٠)، وٱبن حبّان (٢٩٦٢)؛ من طريق عمرو بن مالك النكري، عن أبي الجوزاء، عن عائشة. . . رفعته.
وهٰذا سند فيه ضعف من أجل النكري؛ فإنّه يخطئ ويخالف، وحديثه لا يعدو أن يكون صالحًا في الشواهد، فلا يحتمل منه التفرّد بهٰذا المتن.

(٣) (ضعيف). يرويه مصعب بن إسحاق بن طلحة وٱختلف عليه فيه على وجهين: **روى الأوّل**: ٱبن سعد (٨/ ٦٥) من طريق يزيد بن هارون، وٱبن أبي شيبة (٣٢٢٧٠) من طريق أبي أُسامة، وأحمد في «الصحابة» (١٦٣٣) من طريق وكيع؛ ثلاثتهم عن إسماعيل بن أبي خالد، ثني مصعب بن إسحاق بن طلحة، أخبرت أنّ رسول الله. . . فذكره مرسلاً. **وروى الثاني** أحمد في «المسند» (٦/ ١٣٨) و«الفضائل» (١٦٣٣) من طريق وكيع، عن إسماعيل، عن مصعب، عن عائشة. . . رفعته.
وعليه؛ فهاهنا علّتان: **أولاهما**: أنّ وكيعًا ـ وهو ثقة ثبت ـ تردّد في هٰذا الحديث وصلاً وإرسالاً بخلاف يزيد وأبي أُسامة ـ وكلاهما ثقة ثبت ـ اللذين جزما بإرساله، فالقول قولهما. والصواب هاهنا الإرسال. **والعلّة الثانية**: أنّ مصعبًا هٰذا مجهول.

عليَّ موتي، كأنِّي أرى كفَّيها»؛ يَعْني: عائِشَةَ(١).

كانَ ﷺ يُحِبُّ عائِشَةَ حبًّا شديدًا، حتَّى لا يَكادُ يَصْبِرُ عنها، فمُثِّلَتْ لهُ بينَ يديهِ في الجنَّةِ لِيُهَوِّنَ عليهِ موتَهُ؛ فإنَّ العيشَ إنَّما يَطيبُ بٱجتماعِ الأحبَّةِ. وقد سَألَهُ رجلٌ: أيُّ النَّاسِ أحبُّ إليكَ؟ [فـ]ـقالَ: «عائِشَةُ». [فـ]ـقالَ [لهُ]: فمِنَ الرِّجالِ؟ قالَ: «أبوها»(٢). ولهٰذا قالَ لها في ٱبتداءِ مرضِهِ لمَّا قالَتْ وا رأساهُ: «وَدِدْتُ أنَّ ذٰلكَ كانَ وأنا حيٌّ، فأُصَلِّيَ عليكِ وأدفِنَكِ»(٣)، فعَظُمَ ذٰلكَ عليها، وظَنَّتْ أنَّهُ يُحِبُّ فراقَها. وإنَّما كانَ يُريدُ تعجيلَها بينَ يديهِ لِيَقْرُبَ ٱجتماعُهُما.

وقد كانَتْ عائِشَةُ مَضَغَتْ [لهُ ﷺ] سواكًا وطَيَّبَتْهُ بريقِها ثمَّ دَفَعَتْهُ إليهِ فٱسْتَنَّ بهِ أحسنَ ٱستنانٍ، ثمَّ ذَهَبَ يَتَناوَلُهُ فضَعُفَتْ يدُهُ عنهُ فسَقَطَ مِن يدِهِ الكريمةِ. فكانَتْ عائِشَةُ تَقولُ: جَمَعَ اللهُ بينَ ريقِهِ وريقي في آخرِ يومٍ مِن الدُّنيا وأوَّلِ يومٍ مِن الآخرةِ. والحديثُ مخرَّجٌ في الصَّحيحين(٤).

وفي حديثٍ خَرَّجَهُ العُقَيْلِيُّ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ لها في مرضِهِ: «ٱئْتيني بسواكٍ رطبٍ ٱمْضَغيهِ ثمَّ ٱئْتيني بِهِ أمْضَغُهُ؛ لكي يَخْتَلِطَ ريقي بريقِكِ لكي يُهَوَّنَ بِهِ عليَّ عندَ الموتِ»(٥) /خ٩٦/.

---

(١) (ضعيف). وهو أحد أوجه الاختلاف المتقدّمة في الحديث السابق نفسه.

(٢) رواه: البخاري (٦٢ـ الصحابة، ٥ـ لو كنت متّخذًا خليلًا، ٧/ ١٨/ ٣٦٦٢)، ومسلم (٤٤ـ الصحابة، ١ـ فضائل أبي بكر، ٤/ ١٨٥٦/ ٢٣٨٤).

(٣) متّفق عليه. تقدّم بطوله وتخريجه (ص٢٥٦).

(٤) البخاري (٦٤ـ المغازي، ٨٣ـ مرضه ﷺ، ٨/ ١٤٤/ ٤٤٤٩-٤٤٥١)، ومسلم (٤٤ـ الصحابة، ١٣ـ فضائل عائشة، ٤/ ١٨٩٣/ ٢٤٤٣-٢٤٤٤) مختصرًا.

(٥) (موضوع). رواه: العقيلي (٢/ ٢٤٩)، والذهبي في «الميزان» (٢/ ٤١٥)؛ من طريق سهيل بن إبراهيم، ثنا عبد الله بن داوود، ثنا ٱبن جريج، عن ٱبن أبي مليكة، عن عائشة... رفعته.
قال العقيلي: «لا يحفظ إلّا عن هٰذا الشيخ ولا يتابع عليه»؛ يعني: عبدالله بن داوود الواسطي وهو ضعيف منكر الحديث، وسهيل بن إبراهيم هو الجارودي مجهول، وقد أتيا بهٰذا المتن الغريب المخالف للنصوص الصحيحة الصريحة المخرّجة في الصحيحين وغيرهما عن ٱبن أبي مليكة وغيره في أنّ قصّة السواك وقعت ٱتّفاقًا عندما رأى النبيّ ﷺ عبدالرحمٰن بن أبي بكر يستاك وأنّ عائشة رضي الله عنها هي التي تنبّهت لرغبته ﷺ فبلّلته بريقها وقدّمته له ﷺ، فبان أنّه ممّا صنعته أيديهما سهوًا أو عمدًا.

قالَ جَعْفَرُ بنُ مُحَمَّدٍ عن أبيهِ: لمَّا بَقِيَ مِن أجلِ رسولِ اللهِ ﷺ ثلاثٌ؛ نَزَلَ عليهِ جِبْريلُ عليهِ السَّلامُ. فقالَ: يا أحْمَدُ! إنَّ اللهَ قد أرْسَلَني إليكَ إكرامًا لكَ وتفضيلاً لكَ وخاصَّةً لكَ، يَسْألُكَ عمَّا هوَ أعلمُ بهِ منكَ، يقولُ: كيفَ تَجِدُكَ؟ فقالَ: «أجِدُني يا جِبْريلُ مغمومًا وأجِدُني يا جِبْريلُ مكروبًا». ثمَّ أتاهُ في اليومِ الثَّاني، فقالَ لهُ مثلَ ذٰلكَ. ثمَّ أتاهُ في اليومِ الثَّالثِ، فقالَ لهُ مثلَ ذٰلكَ. ثمَّ ٱستَأْذَنَ فيهِ ملكُ الموتِ. فقالَ جِبْريلُ: يا أحْمَدُ! هٰذا ملكُ الموتِ يَسْتَأْذِنُ عليكَ، ولم يَسْتَأْذِنْ على آدميٍّ كانَ قبلَكَ، ولا يَسْتَأْذِنُ على آدميٍّ بعدَكَ. قالَ: «ٱئْذَنْ لهُ». فدَخَلَ ملكُ الموتِ، فوَقَفَ بينَ يديهِ، فقالَ: يا رسولَ اللهِ! يا أحْمَدُ! إنَّ اللهَ قد أرْسَلَني إليكَ وأمَرَني أنْ أُطيعَكَ في كلِّ ما تَأْمُرُني؛ إنْ أمَرْتَني أنْ أقْبِضَ نفسَكَ قَبَضْتُها، وإنْ أمَرْتَني أنْ أتْرُكَها تَرَكْتُها؟ قالَ: «وتَفْعَلُ يا مَلَكَ الموتِ؟!». قالَ: بذٰلكَ أُمِرْتُ؛ أنْ أُطيعَكَ في كلِّ ما تَأْمُرُني بهِ. فقالَ جِبْريلُ: يا أحْمَدُ! إنَّ اللهَ قدِ ٱشْتاقَ إليكَ. قالَ: «فٱمْضِ يا ملكَ الموتِ لِما أُمِرْتَ بهِ». فقالَ جِبْريلُ: السَّلامُ عليكَ يا رسولَ اللهِ[١]! هٰذا آخرُ موطئي مِنَ الأرضِ، إنَّما كُنْتَ حاجتي مِنَ الدُّنيا. وجاءَتِ التَّعزيةُ يَسْمَعونَ الصَّوتَ والحسَّ ولا يَرَوْنَ الشَّخصَ: السَّلامُ عليكُم يا أهلَ البيتِ ورحمةُ اللهِ وبركاتُهُ! ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، إنَّ في اللهِ عزاءً مِن كلِّ مصيبةٍ، وخلفًا مِن كلِّ هالكٍ، ودركًا مِن كلِّ فائتٍ، فباللهِ فثِقوا، وإيَّاهُ فٱرْجوا، إنَّما المصابُ مَن حُرِمَ الثَّوابَ، والسَّلامُ عليكُم ورحمةُ اللهِ وبركاتُهُ[٢].

---

(١) في خ: «عليك السلام يا رسول الله»، وأثبتّ ما في م ون وط لموافقته لفظ ٱبن سعد.

(٢) (موضوع). رواه: ٱبن سعد (٢/ ٢٥٨)، والبيهقي في «الدلائل» (٧/ ٢٦٩) من طريق أنس بن عيّاض حدّثونا عن، وٱبن سعد (٢/ ٢٥٩) من طريق الواقدي عن رجل، والطبراني (٣/ ١٢٩/ ٢٨٩٠) من طريق عبدالله بن ميمون القدّاح، والسهمي في «جرجان» (ص٣٦٢ و٣٦٣) وأبو نعيم في «الدلائل» (٥٠٨) من طريق محمّد بن جعفر بن محمّد، والبيهقي في «الدلائل» (٧/ ٢٦٧ و٢٦٨) من طريق القاسم بن عبدالله بن عمر بن حفص؛ خمستهم عن جعفر بن محمّد بن علي بن الحسين.

وهٰذا حديث ساقط فيه علل: أولاها: أنّ الطرق الخمس إلى جعفر ساقطة؛ في الأولى راو مبهم لا يبعد أن يكون أحد المتّهمين المذكورين بعده، وفي الثانية الواقدي المتّهم عن راو مبهم، وفي الثالثة القدّاح المتروك صاحب المناكير، وفي الرابعة محمّد بن جعفر ليس بثقة وألصقت فيه موضوعات، وفي الخامسة =

● وكانَتْ وفاتُهُ ﷺ في يوم الاثنينِ في شهرِ ربيعِ الأوّلِ بغيرِ خلافٍ، وكانَ ﷺ قد كَشَفَ السِّترَ في ذٰلكَ اليومِ والنَّاسُ في صلاةِ الصُّبحِ خلفَ أبي بَكْرٍ، فهَمَّ المسلمونَ أنْ يُفْتَتَنوا مِن فرحِهِم برؤيتِهِ ﷺ حينَ نَظَروا إلى وجهِهِ كأنَّهُ ورقةُ مصحفٍ، وظَنُّوا أنَّهُ يَخْرُجُ للصَّلاةِ، فأشارَ إليهِم أنْ مكانكُم، ثمَّ أرخى السِّترَ، وتُوُفِّيَ ﷺ مِن ذٰلكَ اليومِ[1].

وظَنَّ المسلمونَ أنَّهُ ﷺ قد بَرِئَ مِن مرضِهِ لمَّا أصْبَحَ يومَ الاثنينِ مفيقًا، فخَرَجَ أبو بَكْرٍ إلى منزلِهِ بالسُّنْحِ خارجَ المدينةِ، فلمَّا ٱرْتَفَعَ الضُّحى مِن ذٰلكَ اليومِ؛ تُوُفِّيَ ﷺ. وقيلَ: تُوُفِّيَ حينَ زاغَتِ الشَّمسُ. والأوّلُ أصحُّ؛ أنَّهُ تُوُفِّيَ حينَ ٱشْتَدَّ الضُّحى مِن يومِ الاثنينِ في مثلِ الوقتِ الذي دَخَلَ فيهِ المدينةَ حينَ هاجَرَ إليها.

وٱخْتَلَفوا في تعيينِ ذٰلكَ اليومِ مِن الشَّهرِ: فقيلَ: كانَ أوَّلَهُ. وقيلَ: ثانيَهُ. وقيلَ: ثانيَ عشرِهِ. وقيلَ: ثالثَ عشرِهِ. وقيلَ: خامسَ عشرِهِ. والمشهورُ بينَ النَّاسِ أنَّهُ كانَ ثانيَ عشرَ ربيعِ الأوّلِ.

وقد رَدَّ ذٰلكَ السُّهَيْلِيُّ وغيرُهُ بأنَّ وقفةَ حجَّةِ الوداعِ في السَّنةِ العاشرةِ كانَتِ الجمعةَ، وكانَ أوَّلَ ذي الحِجَّةِ فيها الخميسُ، ومتى كانَ كذٰلكَ؛ لمْ يَصِحَّ أنْ يَكونَ يومُ الاثنينِ ثانيَ عشرَ ربيعِ الأوّلِ، سواءٌ حُسِبَتِ الشُّهورُ الثَّلاثةُ ـ أعني: ذا الحِجَّةِ ومحرَّمًا وصفرًا ـ كلُّها كاملةً أو ناقصةً، أو بعضُها كاملةً وبعضُها ناقصةً.

ولٰكنْ أُجيبَ عن هٰذا /خ٩٧/ بجوابٍ حسنٍ، وهوَ أنَّ ٱبنَ إسْحاقَ ذَكَرَ أنَّ النَّبيَّ

= القاسم المتّهم المتروك. ومعلوم أنّ هٰذه الطرق لا تستفيد بٱجتماعها قوّة. **والثانية**: أنّهم ٱختلفوا فيه على جعفر فقالوا مرّة: عن جعفر عن أبيه معضلاً، ومرّة: عن جعفر عن أبيه عن عليّ بن الحسين مرسلاً، ومرّة: عن جعفر عن أبيه عن جابر بن عبدالله، ومرّة: عن جعفر عن أبيه عن عليّ عن الحسين، ومرّة: عن جعفر عن أبيه عن عليّ عن الحسين عن عليّ بن أبي طالب... وغير ذٰلك من أوجه الاختلاف. **والثالثة**: أنّهم ٱختلفوا في المتن أيضًا ٱختلافًا يطول تفصيله. **والرابعة**: أنّ في المتن نكارة من أوجه كثيرة ومخالفة للأحاديث الصحيحة. ومع هٰذا كلّه فقد ذكر البيهقي في «الدلائل» (٧/ ٢١٠ و٢٦٩) له طريقًا أُخرى وشاهدًا قوّاه بهما، وفي كلّ منهما متّهم! فلا الشاهد يغني عن المشهود له، ولا المشهود له أهل للشهادة، وما تواطأ المتّهمون والمتروكون على حديث وأعرض عنه الثقات إلّا كان موضوعًا مصنوعًا.

(١) رواه: البخاري (١٠ـ الأذان، ٤٦ـ أهل العلم والفضل أحقّ بالإمامة، ٢/ ١٦٤/ ٦٨٠)، ومسلم (٤ـ الصلاة، ٢١ـ ٱستخلاف الإمام، ١/ ٣١٥/ ٤١٩)؛ من حديث أنس.

ﷺ تُوُفِّيَ لاثنتي عشرةَ ليلةً مِن ربيعِ الأوَّلِ، وهٰذا ممكنٌ، فإنَّ العربَ تؤرِّخُ بالليالي دونَ الأيَّامِ، ولٰكنْ لا تُؤرِّخُ إلَّا بليلةٍ مضى يومُها، فيَكونُ اليومُ تبعًا للَّيلةِ، وكلُّ ليلةٍ لم يَمْضِ يومُها لم يُعْتَدَّ بها، وكذٰلكَ إذا ذَكَروا اللياليَ في عددٍ فإنَّهُم يُريدونَ بها اللياليَ معَ أيَّامِها، فإذا قالوا: عشرُ ليالٍ؛ فمرادُهُم بأيَّامِها.

ومِن هنا تَتبيَّنُ صحَّةُ قولِ الجمهورِ في أنَّ عدَّةَ الوفاةِ أربعةُ أشهرٍ وعشرُ ليالٍ بأيَّامِها، وأنَّ يومَ العاشرِ مِن جملةِ إتمامِ العدَّةِ؛ خلافًا للأوْزاعيِّ. وكذٰلكَ قالَ الجمهورُ في أشهرِ الحجِّ: [إنَّها] شوَّالٌ وذو القَعْدَةِ وعشرٌ مِن ذي الحِجَّةِ، وإنَّ يومَ النَّحرِ داخلٌ [فيها] لهٰذا المعنى؛ خلافًا للشَّافِعِيِّ.

وحينئذٍ؛ فيومُ الاثنينِ الذي تُوُفِّيَ فيهِ رسولُ اللهِ ﷺ كانَ ثالثَ عشرَ الشَّهرِ، لٰكنْ لمَّا لمْ يَكُنْ يومُهُ قد مَضى لمْ يُؤَرَّخْ بليلتِهِ، إنَّما أرَّخوا بليلةِ الأحدِ ويومِها، وهوَ الثَّاني عشرَ، فلذٰلكَ قالَ ٱبنُ إسْحاقَ: تُوُفِّيَ لاثنتي عشرةَ ليلةً مَضَتْ مِن ربيعِ الأوَّلِ. واللهُ أعلمُ.

● وٱخْتَلَفوا في وقتِ دفنِهِ: فقيلَ: دُفِنَ مِن ساعتِهِ. وفيهِ بعدٌ. وقيلَ: مِن ليلةِ الثُّلاثاءِ. وقيلَ: يومَ الثُّلاثاءِ. وقيلَ: ليلةَ الأربعاءِ.

● ولمَّا تُوُفِّيَ ﷺ ٱضطَرَبَ المسلمونَ: فمنهُم مَن دُهِشَ فخولِطَ، ومنهُم مَن أُقْعِدَ فلمْ يُطِقِ القيامَ، ومنهُم مَنِ ٱعْتُقِلَ لسانُهُ فلمْ يُطِقِ الكلامَ، ومنهُم مَن أنْكَرَ موتَهُ بالكلِّيَّةِ وقالَ: إنَّما بُعِثَ إليهِ كما بُعِثَ إلى موسى. وكانَ مِن هٰؤلاءِ عُمَرُ.

وبَلَغَ الخبرُ أبا بَكْرٍ، فأقْبَلَ مسرعًا، حتَّى دَخَلَ بيتَ عائِشَةَ، ورسولُ اللهِ ﷺ مسجًّى، فكَشَفَ عن وجهِهِ الثَّوبَ وأكَبَّ عليهِ وقَبَّلَ وجهَهُ مرارًا وهوَ يَبْكي ويَقولُ: وا نبيَّاه! وا خليلاه! وا صفيَّاه! وقالَ: إنَّا للهِ وإنَّا إليهِ راجعونَ، ماتَ واللهِ رسولُ اللهِ ﷺ. وقالَ: واللهِ؛ لا يَجْمَعُ اللهُ عليكَ موتتينِ، أمَّا الموتةُ التي كُتِبَتْ عليكَ؛ فقد مُتَّها. ثمَّ دَخَلَ المسجدَ، وعُمَرُ يُكلِّمُ النَّاسَ، وهُم مجتمعونَ عليهِ، فتكَلَّمَ أبو بكرٍ رَضِيَ اللهُ عنهُ وتَشَهَّدَ وحَمِدَ اللهَ، فأقْبَلَ النَّاسُ إليهِ[١] وتَرَكوا عُمَرَ، فقالَ: مَن كانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا؛ فإنَّ

(١) في خ: «وقبّل جبهته مرارًا. . . الناس عليه»، والأولى ما أثبته من م ون وط.

مُحَمَّدًا قد ماتَ، ومَن كانَ يَعْبُدُ اللهَ؛ فإنَّ اللهَ حيٌّ لا يموتُ، وتَلا ﴿وَما مُحَمَّدٌ إلاَّ رَسولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ الآيةَ [آل عمران: ١٤٤]. فٱسْتَيْقَنَ النَّاسُ كلُّهُم بموتِهِ وكأنَّهُم لم يَسْمَعوا هٰذهِ الآيةَ مِن قبلِ أنْ يَتْلُوَها أبو بَكْرٍ، فتَلَقَّاها النَّاسُ منهُ، فما يُسْمَعُ أحدٌ إلاَّ يَتْلوها.

وقالَتْ فاطِمَةُ عليها السَّلامُ: يا أبتاه! أجابَ ربًّا دَعاه، يا أبتاه! جنَّةُ الفردوسِ مأواه، يا أبتاه! إلى جِبْريلَ أنْعاه، يا أبتاه! مِن ربِّهِ ما أدناه. وعاشَتْ بعدَهُ ستَّةَ أشهرٍ، فما ضَحِكَتْ في تلكَ المدَّةِ، وحُقَّ لها ذٰلكَ رَضِيَ اللهُ عنها.

عَلى مِثْلِ لَيْلَى يَقْتُلُ المَرْءُ نَفْسَهُ ... وَإِنْ كانَ مِنْ لَيْلَى عَلى الهَجْرِ طاوِيا

● كُلُّ المصائبِ تَهونُ عندَ هٰذهِ المصيبةِ.

في «سنن ٱبن ماجَهْ»؛ أنَّهُ ﷺ قالَ في مرضِهِ: «أيُّها النَّاسُ! إنْ أحدٌ مِن النَّاسِ (أو: مِن المؤمنينَ) أُصيبَ بمصيبةٍ؛ فَلْيَتَعَزَّ بمصيبتِهِ بي عنِ المصيبةِ التي تُصيبُهُ بغيري؛ فإنَّ أحدًا مِن أُمَّتي لن يُصابَ بمصيبةٍ بعدي أشدَّ عليهِ مِن مصيبتي»[1].

---

(١) (صحيح بشواهده). وقد جاء عن جماعة من الصحابة والتابعين:

* فرواه ٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (١٩/ ٣٢٤) من طريق حسّان بن غالب، ثني الليث بن سعد، عن أبي بكر بن عبدالرحمٰن، عن المسور... رفعه. قال ٱبن عبدالبرّ: «غير متّصل». قلت: أبو بكر هٰذا مجهول من أحفاد المسور، وحسّان متّهم.

* ورواه: مالك في «الموطّأ» (١/ ٢٣٦)، وٱبن المبارك في «الزهد» (٤٦٧)، وٱبن سعد (٢/ ٢٧٥)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (١٩/ ٣٢٢)؛ من طريقين، عن مالك، عن عبدالرحمٰن بن القاسم بن محمّد بن أبي بكر، [عن أبيه]... به. وهٰذا مرسل قويّ.

* ورواه الدارمي (١/ ٤٠) من طريق قويّة، عن الأوزاعي، ثني يعيش بن الوليد، ثني مكحول... به. وهٰذا مرسل قويّ.

* ورواه علقمة بن مرثد وٱختلف عليه فيه على ثلاثة وجوه: روى أوّلها: ٱبن عدي (٧/ ٢٦٢٥)، وٱبن السنّي (٥٨٢)، والذهبي في «الميزان» (٤/ ٤٧١) معلّقًا، والعسقلاني في «اللسان» (٦/ ٣٩٩) معلّقًا؛ من طريق يوسف بن الغرق، عن عثمان بن مقسم البرّيّ، عن علقمة، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه... رفعه. ويوسف وعثمان متروكان. وروى الثاني: بقيّ بن مخلد (٢/ ٢ـ إصابة)، وأبو حاتم الرازي في «الوحدان» (٤/ ٣٢٠ـ جرح)، والبغوي في «الصحابة» (٢/ ٢ و٣١٣ـ إصابة)، وٱبن قانع في «المعجم» (١/ ١٣٥ـ إصابة)، والبيهقي في «الشعب» (١٠١٥٣)؛ من طريق يحيى الحمّاني، عن أبي بردة عمرو بن يزيد الكندي، عن علقمة، عن عبدالرحمٰن بن سابط، عن أبيه... رفعه. والحمّاني غير مأمون والكنديّ ضعيف. وروى=

قالَ أبو الجَوْزاءِ: كانَ الرَّجلُ مِن أهلِ المدينةِ إذا أصابَتْهُ مصيبةٌ /خ٩٨/؛ جاءَ أخوهُ فصافَحَهُ، ويقولُ: يا عبدَ اللهِ! ٱتَّقِ اللهَ؛ فإنَّ في رسولِ اللهِ ﷺ أُسوةً حسنةً.

ٱصْبِـرْ لِكُـلِّ مُصيبَـةٍ وَتَجَلَّـدِ ... وَٱعْلَـمْ بِـأَنَّ المَـرْءَ غَيْـرُ مُخَلَّـدِ

وٱصْبِـرْ كَمـا صَبَـرَ الكِـرامُ فَـإِنَّهـا ... نُـوَبٌ تَنُـوبُ اليَـوْمَ تُكْشَـفُ فـي غَـدِ

وَإذا أَتَتْـكَ مُصيبَـةٌ تَشْجـى بِهـا ... فَـٱذْكُـرْ(1) مُصـابَـكَ بِـالنَّبِـيِّ مُحَمَّـدِ

= الثالث: عبدالرزّاق في «المصنّف» (٦٧٠٠)، ونعيم بن حمّاد في «زوائد الزهد» (٢٧١)، وٱبن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤/ ٣٢٠) تعليقًا، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (١٩/ ٣٢٥)؛ من طريق سفيان، عن علقمة، عن عبدالرحمٰن بن سابط... مرسلاً. وسفيان ثقة إمام. فهٰذا الوجه هو المعتمد في حديث علقمة، والوجهان المتقدّمان ساقطان، والحديث مرسل صحيح. ومن هنا تعلم ما في قول العسقلاني: «إسناده حسن، لٰكن ٱختلف فيه على علقمة».

* ورواه أحمد في «الفضائل» (٢١٦) والطبراني في «الأوسط» (٤٤٤٥) و«الصغير» (٦١٣) وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (١٩/ ٣٢٤) من طريق عبدالله بن جعفر بن نجيح، ورواه ٱبن ماجه (٦ـ الجنائز، ٥٥ـ الصبر على المصيبة، ١/ ٥١٠/ ١٥٩٩) والبيهقي في «الشعب» (١٠١٥٤) و«الدلائل» (٧/ ٢٠٢) من طريق موسى بن عبيدة الربذي؛ كلاهما عن مصعب بن محمّد بن شرحبيل، عن أبي سلمة، عن عائشة... رفعته. قال الهيثمي في الطريق الأولى (٣/ ١٥، ٩/ ٤٠): «فيه عبدالله بن جعفر بن نجيح، وهو ضعيف». قلت: بل واه. وقال البوصيري في الطريق الثانية: «فيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف». قلت: وحديث عائشة باق على ضعفه بٱجتماع طريقيه لشدّة وهاء الأولى.

* ورواه فطر بن خليفة وٱختلف عليه فيه على وجهين: روى الأوّل: ٱبن عدي (٥/ ١٨٢١)، وأبو نعيم في «أصبهان» (١/ ١٥٨)، والبيهقي في «الشعب» (١٠١٥٢)؛ من طريق عثمان بن عبدالرحمٰن الطرائفي، عنه، عن شرحبيل بن سعد، عن ٱبن عبّاس... رفعه. وروى الثاني: ٱبن سعد (٢/ ٢٧٥)، والدارمي (١/ ٤٠)، والعقيلي (٣/ ٤٦٥)، وٱبن السنّي (٥٨٣)، وٱبن عديّ (٦/ ٢٠٥٦)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (١٩/ ٣٢٢)؛ من طرق، عن فطر، عن عطاء، [عن ٱبن عبّاس]... رفعه. وفي الطرائفيّ كلام طويل، وهو مدلّس عنعن، فلا تقوم روايته لرواية الثقات الذين رووه على الوجه الثاني، فالمحفوظ هنا الوجه الثاني، وٱختلافهم فيه وصلاً وإرسالاً لا يضرّ؛ لأنّ الوصل زيادة ثقة، والحديث من هٰذا الوجه لا بأس به.

* ورواه: أبو يعلى (٧٥٤٧)، والطبراني (٦/ ١٣٥/ ٥٧٥٧)، والبيهقي في «الشعب» (١٠١٥١)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (١٩/ ٣٢٢) تعليقًا؛ من طريق موسى بن يعقوب، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد... رفعه بنحوه. وحديث موسى صالح في الشواهد على الأقلّ.

فهٰذه ستّة أوجه لهٰذا الحديث، أوّلها ساقط، والثلاثة التي تليه مراسيل قويّة، والخامس مرفوع ضعيف، والسادس مرفوع حسن. ويضاف إلى ذٰلك حديث سهل الصالح الذي يشهد للمعنى. فهٰذا أكثر من كاف لتقوية هٰذا المتن، وقد مال إلى تقويته الهيثمي والعسقلاني والمناوي والألباني.

(1) في خ: «جاء أخوه وصافحه... مصيبة فٱصبر لها وٱذكر»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

ولبعضِهِم:

تَـذَكَّـرْتُ[١] لَمَّـا فَـرَّقَ الـدَّهْـرُ بَيْنَنـا فَعَـزَّيْـتُ نَفْسـي بِـالنَّبِـيِّ مُحَمَّـدِ
وَقُلْـتُ لَهـا إنَّ المَنـايـا سَبِيلُنـا فَمَنْ لَمْ يَمُتْ في يَوْمِهِ ماتَ في غَدِ

كادَتِ الجماداتُ تتَصدَّعُ مِن ألمِ مفارقةِ الرَّسولِ؛ فكيفَ بقلوبِ المؤمنينَ؟!

لمَّا فَقَدَهُ الجذعُ الذي كانَ يَخْطُبُ إليهِ قبلَ ٱتِّخاذِ المنبرِ؛ حَنَّ إليهِ وصاحَ كما يَصيحُ الصَّبيُّ، فنزَلَ إليهِ فٱعْتَنَقَهُ، فجعَلَ يُهَدَّى كما يُهَدَّى الصَّبيُّ الذي يُسَكَّنُ عندَ بكائِهِ، فقالَ: «لو لمْ أعْتَنِقْهُ؛ لَحَنَّ إلى يومِ القيامةِ»[٢]. كانَ الحَسَنُ إذا حَدَّثَ بهٰذا الحديثِ؛ بَكى وقالَ: هٰذهِ خشبةٌ تَحِنُّ إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فأنتُم أحقُّ أنْ تَشْتاقوا إليهِ.

ورُوِيَ أنَّ بلالاً كانَ يُؤذِّنُ بعدَ وفاةِ النَّبيِّ ﷺ قبلَ دفنِهِ، فإذا قالَ: أشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا رسولُ اللهِ؛ ٱرْتَجَّ المسجدُ بالبكاءِ والنَّحيبِ، فلمَّا دُفِنَ؛ تَرَكَ بلالٌ الأذانَ.

ما أمَرَّ عيشَ مَن فارَقَ الأحبابَ! خصوصًا مَن كانَتْ رؤيتُهُ حياةَ الألبابِ.

لَـوْ ذاقَ طَعْـمَ الفِـراقِ رَضْـوى لَكـادَ مِـنْ وَجْـدِهِ يَميـدُ
قَـدْ حَمَّلـونـي عَـذابَ شَـوْقٍ يَعْجِـزُ عَـنْ حَمْلِـهِ الحَـديـدُ

---

(١) في خ: «بالنبيّ محمّد غيره وذكرت»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) (صحيح). رواه: أحمد (١/ ٢٤٩ و٢٦٦ و٢٦٧ و٣٦٣)، وعبد بن حميد في «المسند» (١٣٣٦ـ منتخب)، والبخاري في «التاريخ» (٧/ ٢٦)، والدارمي (١/ ١٨ و١٩ و٣٦٧)، وابن ماجه (٥ـ الصلاة، ١٩٩ـ بدء شأن المنبر، ١/ ٤٥٤/ ١٤١٥)، وأبو يعلى (٣٣٨٤)، وابن خزيمة (١٧٧٧)، واللالكائي في «الاعتقاد» (١٤٧٢)، والضياء في «المختارة» (٤/ ٣٥٦/ ١٥١٩ و١٦٤٣-١٦٤٥)؛ من طريقين قويّتين، عن أنس.. رفعه. قال البوصيري: «إسناده صحيح ورجاله ثقات».

ورواه: ابن سعد (١/ ٢٥٢)، وابن أبي شيبة (٣١٧٤١ و٣١٧٣٧)، وأحمد (١/ ٢٤٩ و٢٦٦ و٢٦٧ و٣٦٣)، وعبد بن حميد (١٣٣٦)، والدارمي (١/ ١٨ و١٩ و٣٦٧)، والبخاري في «التاريخ» (٧/ ٢٦)، وابن ماجه (الموضع السابق)، والطبراني (١٢/ ١٤٥/ ١٢٨٤١)، واللالكائي في «الاعتقاد» (١٤٧١)، والبيهقي في «الدلائل» (٢/ ٥٥٨)، والضياء في «المختارة» (٥/ ٣٧/ ١٦٤٣-١٦٤٥)؛ من طريقين إحداهما حسنة، عن ابن عبّاس... رفعه. قال البوصيري: «إسناده صحيح ورجاله ثقات».

وله شاهد قويّ عند: إسحاق في «المسند»، والبغوي في «حديث هدبة بن عمّار» (٢١٧٤ـ صحيحة)، والضياء في «المختارة» (١٦٤٥)؛ من حديث الحسن مرسلاً.

وحديثا أنس وابن عبّاس كلاهما صحيح، وأصل القصّة عند البخاري في «الصحيح» من حديث جابر وابن عمر، لٰكن ليس عندهما هٰذا اللفظ.

لمَّا دُفِنَ ﷺ؛ قالَتْ فاطِمَةُ: كيفَ طابَتْ أنفسُكُم أنْ تَحْثوا على رسولِ اللهِ ﷺ التُّرابَ؟!

قالَ أنَسٌ: لمَّا كانَ اليومُ الذي دَخَلَ فيهِ رسولُ اللهِ ﷺ المدينةَ؛ أضاءَ منها كلُّ شيءٍ، فلمَّا كانَ اليومُ الذي دُفِنَ فيهِ؛ أظْلَمَ منها كلُّ شيءٍ، وما نَفَضْنا التُّرابَ[1] عن رسولِ اللهِ [ﷺ]، وإنَّا لفي دفنِهِ، حتَّى أنْكَرْنا قلوبَنا.

لِيَبْكِ رَسولَ اللهِ مَنْ كانَ باكِيًا ... فَلا تَنْسَ قَبْرًا بِالمدينةِ ثاوِيا
جَزى اللهُ عَنَّا كُلَّ خَيْرٍ مُحَمَّدًا ... فَقَدْ كانَ مَهْدِيًّا وَقَدْ كانَ هادِيا
وَكانَ رَسولُ اللهِ رَوْحًا وَرَحْمَةً ... وَنورًا وَبُرْهانًا مِنَ اللهِ بادِيا
وَكانَ رَسولُ اللهِ بِالخَيْرِ آمِرًا ... وَكانَ عَنِ الفَحْشاءِ والسُّوءِ ناهِيا
وَكانَ رَسولُ اللهِ بِالقِسْطِ قائِمًا ... وَكانَ لِما اسْتَرْعاهُ مَوْلاهُ راعِيا
وَكانَ رَسولُ اللهِ يَدْعو إلى الهُدى ... فَلَبَّى رَسولُ اللهِ لَبَّيْهِ داعِيا
أيُنْسى أبَرُّ النَّاسِ بِالنَّاسِ كُلِّهِمْ ... وَأكْرَمُهُمْ بَيْتًا وَشِعْبًا وَوادِيا
أيُنْسى رَسولُ اللهِ أكْرَمُ مَن مَشى ... وَآثارُهُ بِالْمَسْجِدَيْنِ كَما هِيا
تَكَدَّرَ مِنْ بَعْدِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ... عَلَيْهِ سَلامٌ كُلُّ ما[2] كانَ صافِيا
رَكَنَّا إلى الدُّنْيا الدَّنِيَّةِ بَعْدَهُ ... وَكَشَّفَتِ الأطْماعُ مِنَّا مَساوِيا
وَكَمْ مِنْ مَنارٍ كانَ أوْضَحَهُ لَنا ... وَمِنْ عَلَمٍ أمْسى وَأصْبَحَ عافِيا
إذا المَرْءُ لَمْ يَلْبَسْ ثِيابًا مِنَ التُّقى ... تَقَلَّبَ عُرْيانًا وَلَوْ كانَ كاسِيا
[وَخَيْرُ خِصالِ المَرْءِ طاعَةُ رَبِّهِ ... وَلا خَيْرَ فيمَنْ كانَ لِلهِ عاصِيا]

*****

---

(١) في م ون وط: «وما نفضنا أيدينا».

(٢) كذا في خ وم ون، وفي ط نقلاً عن إحدى النسخ: «عليه سلام الله».

وظيفة شهر رجب

خَرَّجا في الصَّحيحينِ[١] مِن حديثِ أبي بَكْرَةَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ خَطَبَ في حَجَّةِ الوداعِ فقالَ في خطبتِهِ: «إنَّ الزَّمانَ قدِ ٱسْتَدارَ كهيئتِهِ يومَ خَلَقَ اللهُ السَّماواتِ والأرضَ، السَّنَةُ ٱثنا عَشَرَ شهرًا، منها أربعةٌ حرمٌ: ثلاثةٌ متوالياتٌ؛ ذو القَعْدَةِ وذو الحِجَّةِ والمحرَّمُ، ورجبُ مُضَرَ الذي بينَ جُمادى وشعبانَ. . .» وذَكَرَ الحديثَ.

● قالَ /خ٩٩/ اللهُ تَعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهورِ عِنْدَ اللهِ ٱثْنا عَشَرَ شَهْرًا في كِتابِ اللهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّماواتِ وَالأَرْضَ مِنها أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذٰلِكَ الدِّينُ القَيِّمُ فَلا تَظْلِموا فيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾ [التَّوبة: ٣٦]. فأخْبَرَ سبحانَهُ أنَّهُ منذُ خَلَقَ السَّماواتِ والأرضَ، وخَلَقَ الليلَ والنَّهارَ يَدورانِ في الفلكِ، وخَلَقَ ما في السَّماءِ مِن الشَّمسِ والقمرِ والنُّجومِ، وجَعَلَ الشَّمسَ والقمرَ يَسْبَحانِ في الفَلَكِ [فـ]ـيَنْشَأُ منهُما ظلمةُ الليلِ وبياضُ النَّهارِ؛ فمِن حينئذٍ جَعَلَ السَّنةَ ٱثني عشرَ شهرًا بحسبِ الهلالِ.

فالسَّنةُ في الشَّرعِ مقدَّرةٌ بسيرِ القمرِ وطلوعِهِ لا بسيرِ الشَّمسِ وٱنتقالِها كما يَفْعَلُهُ أهلُ الكتابِ.

وجَعَلَ [اللهُ تَعالى] مِن هٰذهِ الأشهرِ أربعةَ أشهرٍ حرمًا، وقد فَسَّرَها النَّبيُّ ﷺ في هٰذا الحديثِ، وذَكَرَ أنَّها ثلاثةٌ متوالياتٌ؛ ذو القَعْدَةِ وذو الحِجَّةِ ومُحَرَّمٌ، وواحدٌ فردٌ وهوَ شهرُ رجبٍ. وهٰذا قد يَسْتَدِلُّ بهِ مَن يَقولُ: إنَّها مِن سنتينِ. وقد رُوِيَ مِن حديثِ ٱبنِ عُمَرَ مرفوعًا: «أوَّلُهُنَّ رجبٌ»[٢]، وفي إسنادِهِ موسى بنُ عُبَيْدَةَ، وفيهِ ضعفٌ شديدٌ

---

(١) البخاري (٢٥ـ الحجّ، ١٣٢ـ الخطبة أيّام منى، ٣/ ٥٧٣/ ١٧٤١)، ومسلم (٢٨ـ القسامة، ٩ـ تغليظ تحريم الدماء، ٣/ ١٣٠٥/ ١٦٧٩).

(٢) (منكر). رواه: ٱبن جرير (١٦٦٩٩)، وٱبن المنذر (التوبة ٣٦ـ الدرّ)، وٱبن أبي حاتم (١٠٠٩٦)=

مِن قبلِ حفظِهِ. وقد حُكِيَ عن أهلِ المدينةِ أنَّهُم جَعَلوها مِن سنتينِ، وأنَّ أوَّلَها ذو القَعْدَةِ ثمَّ ذو الحِجَّةِ ثمَّ المحرَّمُ ثمَّ رجبٌ، فيكونُ رجبٌ آخرَها. وعن بعضِ المدنيِّينَ أنَّ أوَّلَها رجبٌ ثمَّ ذو القعدةِ ثمَّ ذو الحجَّةِ ثمَّ المحرَّمُ. وعن [بعضِ] أهلِ الكوفةِ أنَّها مِن سنةٍ واحدةٍ؛ أوَّلُها المحرَّمُ ثمَّ رجبٌ ثمَّ ذو القَعْدَةِ ثمَّ ذو الحِجَّةِ(١).

وٱخْتُلِفَ في أيِّ هٰذهِ الأشهرِ الحرمِ أفضلُ: فقيلَ: رجبٌ. قالَهُ بعضُ الشَّافعيَّةِ، وضَعَّفَهُ النَّوَوِيُّ وغيرُهُ. وقيلَ: المحرَّمُ. قالَهُ الحَسَنُ، ورَجَّحَهُ النَّوَوِيُّ. وقيلَ: ذو الحِجَّةِ. رُوِيَ عن سَعيدِ بنِ جُبَيْرٍ وغيرِهِ، وهوَ أظهرُ. واللهُ أعلمُ.

● وقولُهُ ﷺ: «إنَّ الزَّمانَ قدِ ٱسْتَدارَ كهيئَتِهِ يومَ خَلَقَ اللهُ السَّماواتِ والأرضَ، السَّنةُ ٱثنا عشرَ شهرًا»؛ مرادُهُ بذٰلكَ إبطالُ ما كانتِ الجاهليَّةُ تَفْعَلُهُ مِن النَّسيءِ، كما قالَ تَعالى: ﴿إنَّما النَّسيءُ زِيادَةٌ في الكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذينَ كَفَروا يُحِلُّونَهُ عامًا وَيُحَرِّمونَهُ عامًا لِيُواطِئوا عِدَّةَ ما حَرَّمَ اللهُ فَيُحِلُّوا ما حَرَّمَ اللهُ﴾ [التوبة: ٣٧].

وقدِ ٱخْتُلِفَ في تفسيرِ النَّسيءِ: فقالَتْ طائفةٌ: كانوا يُبْدِلونَ بعضَ الأشهرِ الحرمِ بغيرِها مِن الأشهرِ فيُحَرِّمونَها بدلَها ويُحِلُّونَ ما أرادوا تحليلَهُ مِن الأشهرِ الحرمِ إذا ٱحْتاجوا إلى ذٰلكَ، ولٰكنْ لا يَزيدونَ في عددِ الأشهرِ الهلاليَّةِ شيئًا. ثمَّ مِن أهلِ هٰذهِ المقالةِ مَن قالَ: كانوا يُحِلُّونَ المحرَّمَ فيَسْتَحِلُّونَ القتالَ فيهِ؛ لطولِ مدَّةِ التَّحريمِ عليهِم بتوالي ثلاثةِ أشهرٍ محرَّمةٍ، ثمَّ يُحَرِّمونَ صَفَرَ مكانَهُ، فكأنَّهُم يَقْتَرِضونَهُ ثمَّ يُوَفُّونَهُ. ومنهُم مَن قالَ: كانوا يُحِلُّونَ المحرَّمَ معَ صَفَرَ مِن عامٍ ويُسَمُّونَهُما صَفَرينِ، ثمَّ يُحرِّمونَهُما مِن عامٍ قابلٍ ويُسَمُّونَهُما محرَّمينِ، قالَهُ ٱبنُ زيدِ بنِ أَسْلَمَ. وقيلَ: بل كانوا ربَّما ٱحْتاجوا إلى صَفَرَ أيضًا فأحَلُّوهُ وجَعَلوا مكانَهُ ربيعًا، ثمَّ يَدورُ ذٰلكَ التَّحريمُ

= مختصرًا، وٱبن مردويه (التوبة ٣٦ـ ٱبن كثير)؛ من طريق موسى بن عبيدة الربذي، ثني صدقة بن يسار (وقال ٱبن أبي حاتم وٱبن مردويه: عن عبدالله بن دينار)، عن ٱبن عمر. . . رفعه.

قال ٱبن رجب: «فيه موسى بن عبيدة، وفيه ضعف شديد من قبل حفظه». قلت: موسى ضعيف، ولا سيّما في عبدالله بن دينار، وقد تردّد في تابعيّ الحديث، وهٰذا، وإن كان تردّدًا بين ثقتين لا يضرّ، فإنّه يدلّ على أنّه لم يضبط الحديث، وقد خالف الثقات الذين رووا هٰذا الحديث بغير هٰذا القيد، وهٰذا حدّ النكارة.

(١) وهٰذا نوع من الترف العلمي الذي لا طائل تحته ولا فائدة تجنى من ورائه.

والتَّحليلُ بالتَّأْخيرِ[(١)]، إلى أنْ جاءَ الإسلامُ ووافَقَ حجَّةَ الوداعِ [و]صارَ رجوعُ التَّحريمِ إلى محرَّمِ الحقيقيِّ. وهٰذا هوَ الذي رَجَّحَهُ أبو عُبَيْدٍ. وعلى هٰذا[(٢)] فالتَّغييرُ /خ١٠٠/ إنَّما وَقَعَ في عينِ الأشهرِ الحرمِ خاصَّةً. وقالَتْ طائفةٌ أُخرى: بل كانوا يَزيدونَ في عددِ شهورِ السَّنةِ، وظاهرُ الآيةِ يُشْعِرُ بذٰلكَ، حيثُ قالَ اللهُ تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهورِ عِنْدَ اللهِ ٱثْنا عَشَرَ شَهْرًا﴾، فذَكَرَ هٰذا توطئةً لهدمِ النَّسيءِ وإبطالِهِ.

ثمَّ مِن هٰؤلاءِ مَن قالَ: كانوا يَجْعَلونَ السَّنةَ ثلاثةَ عشرَ شهرًا. قالَهُ مُجاهِدٌ وأبو مالِكٍ. قالَ أبو مالِكٍ: كانوا يَجْعَلونَ السَّنةَ ثلاثةَ عشرَ شهرًا، ويَجْعَلونَ المحرَّمَ صَفَرًا. وقالَ مُجاهِدٌ: كانوا يُسْقِطونَ المحرَّمَ، ثمَّ يَقولونَ صَفَرَينِ لصَفَرَ وربيعِ الأوَّلِ، ثمَّ يَقولونَ لرمضانَ شعبانُ[(٣)] ولِشوَّالٍ رمضانُ ولذي القعدةِ شوَّالٌ ولذي الحجَّةِ ذو القعدةِ ـ على وجهِ ما ٱبْتَدَؤوا ـ. وللمحرَّمِ ذو الحِجَّةِ، فيَعُدُّونَ ما ناسَؤُوا على مستقبلِهِ على وجهِ ما ٱبْتَدَؤُوا.

وعنهُ قالَ: كانَتِ الجاهليَّةُ يَحُجُّونَ في كلِّ شهرٍ مِن شهورِ السَّنةِ عامينِ، فوافَقَ حجُّ رسولِ اللهِ ﷺ في ذي الحِجَّةِ، فقالَ: «هٰذا يومَ ٱسْتَدارَ الزَّمانُ كهيئتِهِ يومَ خَلَقَ اللهُ السَّماواتِ والأرضَ»[(٤)].

ومِن هٰؤلاءِ مَن قالَ: كانَتِ الجاهليَّةُ يَجْعَلونَ السَّنةَ[(٥)] ٱثني عشرَ شهرًا وخمسةَ أيَّامٍ. قالَهُ إياسُ بنُ مُعاوِيَةَ. وهٰذا العددُ قريبٌ مِن عددِ السَّنةِ الرُّوميَّةِ، ولهٰذا جاءَ في مراسيلِ عِكْرِمَةَ بنِ خالِدٍ؛ أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عليهِ وسَلَّمَ قالَ في خطبتِهِ يومَ النَّحرِ: «والشَّهرُ هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا، وخَنَسَ إبهامَهُ في الثَّالثةِ، وهٰكذا وهٰكذا وهٰكذا»؛ يَعْني

---

(١) في خ وم: «يدور كذٰلك التحريم والتحليل والتأخير»، والمقطع ساقط من ن، والتصويب من ط.

(٢) في خ: «وعلى ذٰلك»، والأولى ما أثبتّه من م وط.

(٣) في خ: «ويقولون صفرين لصفر وربيع الأوّل وربيع الآخر، ثمّ يقولون [شهرا ربيع، ثمّ يقولون] لرمضان شعبان»! وذكر ربيع الآخر لا محلّ له في هٰذا السياق ولا ذكره من خرّجه من أهل التفسير وإنّما هو من إضافات النسّاخ لاستكمال أشهر السنة! وذكره خطأ واضح؛ لأنّ الأشهر تصبح ثلاثة؛ فكيف يقال لها صفرين؟! وكذٰلك لم يذكر «شهرا ربيع» في السياق أحد ممّن خرّج هٰذا الأثر.

(٤) المرفوع متّفق عليه كما تقدّم، والموقوف من كلام مجاهد، وفي صحّة نسبته إليه نظر.

(٥) أشار في خ إلى أنّها كذٰلك في نسخة، وفي متن خ وم ون وط: «يجعلون الشهور».

ثلاثين[١]. فأشارَ إلى أنَّ الشَّهرَ هلاليٌّ، ثمَّ تارةً يَنْقُصُ وتارةً يَتِمُّ.

ولعلَّ أهلَ النَّسيءِ كانوا يُتِمُّونَ الشُّهورَ كلَّها ويَزيدونَ عليها. واللهُ أعلمُ.

وقد قيلَ: إنَّ رَبيعَةَ ومُضَرَ كانوا يُحَرِّمونَ أربعةَ أشهرٍ مِن السَّنةِ مَعَ ٱختلافِهِم في تعيينِ رجبٍ منها، كما سَنَذْكُرُهُ إنْ شاءَ اللهُ. وكانَت بَنو عَوْفِ بنِ لُؤَيٍّ يُحَرِّمونَ مِن السَّنةِ ثمانيةَ أشهرٍ، وهٰذا مبالغةٌ في الزِّيادةِ على ما حَرَّمَهُ اللهُ تَعالى.

وٱخْتَلَفوا في أيِّ عامٍ عادَ الحجُّ إلى ذي الحِجَّةِ على وجهِهِ، وٱسْتَدارَ الزَّمانُ فيهِ كهيئتِهِ: فقالَتْ طائفةٌ: إنَّما عادَ على وجهِهِ في حَجَّةِ الوداعِ، وأمَّا حَجَّةُ أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عنهُ؛ فكانَتْ [قد] وَقَعَتْ في شهرِ ذي القَعْدَةِ. هٰذا قولُ مُجاهِدٍ وعِكْرِمَةَ بنِ خالدٍ وغيرِهِما. وقيلَ: إنَّهُ ٱجْتَمَعَ في ذٰلكَ العامِ حجُّ الأُممِ كلِّها في وقتٍ واحدٍ، فلذٰلكَ سُمِّيَ يومَ الحجِّ الأكبرِ. وقالَتْ طائفةٌ: بل وَقَعَتْ حَجَّةُ الصِّدِّيقِ في ذي الحِجَّةِ. قالَهُ الإمامُ أحمدُ، وأنكرَ قولَ مُجاهِدٍ، وٱسْتَدَلَّ بأنَّ النَّبيَّ ﷺ أمَرَ عليًّا فنادى يومَ النَّحرِ: «لا يَحُجُّ بعدَ العامِ مشركٌ»[٢]. وفي روايةٍ: «واليومُ يومُ الحجِّ الأكبرِ»[٣]. وقد قالَ تَعالى: ﴿وَأَذَانٌ مِنَ اللهِ وَرَسولِهِ إلى النَّاسِ يَوْمَ الحَجِّ الأَكْبَرِ أَنَّ اللهَ بَرِيءٌ مِنَ المُشْرِكينَ وَرَسولُهُ﴾ [التوبة: ٣]، فسَمَّاهُ يومَ الحجِّ الأكبرِ، وهٰذا يَدُلُّ على أنَّ النِّداءَ وَقَعَ في ذي الحِجَّةِ.

وخَرَّجَ الطَّبَرانيُّ في «أوسطه» مِن حديثِ: عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عن أبيهِ، عن جدِّهِ؛ قالَ: كانَ العربُ يُحِلُّونَ عامًا شهرًا وعامًا شهرينِ، ولا يُصيبونَ الحجَّ إلَّا في كلِّ ستَّةِ

---

(١) (ضعيف). رواه عكرمة بن خالد عن النبيّ ﷺ كما ذكره المصنّف، ولم أقف عليه بعد طول بحث، فإن صحّت الطريق إلى عكرمة فالسند ضعيف لإرساله.

وله شاهد رواه الخطيب في «الجمع والتفريق» (١/ ٣٨٣) من حديث ٱبن عبّاس بسند ساقط.

وقد جاءت خطبة النبيّ ﷺ من أوجه صحيحة وحسنة وضعيفة عن جماعة كبيرة من الصحابة لم يذكر أحد منهم فيها هٰذه الزيادة إلّا من هٰذين الوجهين ممّا يدلّ على نكارتها.

(٢) رواه: البخاري (٨ـ الصلاة، ١٠ـ ما يستر العورة، ١/ ٤٧٧/ ٣٦٩)، ومسلم (١٥ـ الحجّ، ٧٨ـ لا يحجّ البيت مشرك، ٢/ ٩٨٣/ ١٣٤٧).

(٣) هو أحد ألفاظ الحديث المتقدّم قبله عند البخاري (٥٨ـ الجزية، ١٦ـ كيف ينبذ إلى أهل العهد، ٦/ ٢٧٩/ ٣١٧٧)، لٰكنّه قال: «ويوم الحجّ الأكبر يوم النحر».

وعشرينَ سنةً /خ١٠١/ مرّةً، وهوَ النَّسيءُ الذي ذَكَرَهُ اللهُ في كتابِهِ، فلمَّا كانَ عامَ حَجَّ أبو بَكْرٍ [الصِّدِّيقُ] بالنَّاسِ؛ وافقَ في ذٰلكَ العامِ الحجَّ، فسمَّاهُ اللهُ يومَ الحجِّ الأكبرِ. ثمَّ حجَّ رسولُ اللهِ ﷺ في العامِ المقبلِ، فٱستَقْبَلَ النَّاسُ الأهلَّةَ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ الزَّمانَ قدِ ٱستَدارَ كهيئتِهِ يومَ خَلَقَ اللهُ السَّماواتِ والأرضَ»(١).

وقيلَ: بلِ ٱستدارةُ الزَّمانِ كهيئتِهِ كانَ مِن عامِ الفتحِ.

وخَرَّجَ البزَّارُ في «مسنده» مِن حديثِ سَمُرَةَ بنِ جُنْدَبٍ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ لهُم يومَ الفتحِ: «إنَّ هٰذا العامَ الحجُّ الأكبرُ، قدِ ٱجْتَمَعَ حجُّ المسلمينَ وحجُّ المشركينَ في ثلاثةِ أيَّامٍ متتابعاتٍ، وٱجْتَمَعَ حجُّ اليهودِ وحجُّ النَّصارى في ستَّةِ أيَّامٍ متتابعاتٍ، ولم يَجْتَمِعْ منذُ خَلَقَ اللهُ السَّماواتِ والأرضَ ولا يَجْتَمِعُ بعدَ العامِ حتَّى تَقومَ السَّاعةُ»(٢). وفي إسنادِهِ يوسُفُ السَّمْتِيُّ، وهوَ ضعيفٌ جدًّا.

● وٱخْتَلَفوا لِمَ سُمِّيَتْ هٰذهِ الأشهرُ الأربعةُ حرمًا:

فقيلَ: لعظمِ حرمتِها وحرمةِ الذَّنبِ فيها.

قالَ عَلِيُّ بنُ أبي طَلْحَةَ عنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ: ٱخْتَصَّ اللهُ أربعةَ أشهرٍ وجَعَلَهُنَّ حرمًا، وعَظَّمَ حرماتِهِنَّ، وجَعَلَ الذَّنبَ فيهِنَّ أعظمَ، وجَعَلَ العملَ الصَّالحَ والأجرَ أعظمَ.

قالَ كَعْبٌ: ٱخْتارَ اللهُ الزَّمانَ، فأحبُّهُ إلى اللهِ الأشهرُ الحرمُ. وقد رُوِيَ مرفوعًا،

---

(١) (حسن بهٰذا السياق). رواه: الطبراني في «الأوسط» (٢٩٣٠)، وٱبن مردويه (٨/ ٣٢٢ـ فتح)؛ من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه. . . به. قال الهيثمي (٧/ ٣٢): «رجاله ثقات». قلت: المرفوع منه من مخرّجات الصحيحين.

(٢) (منكر). رواه: البزّار (١٨٢٦ـ كشف) من طريق يوسف بن خالد السمتي، والطبراني (٧/ ٢٥٦/ ٧٠٤٠) من طريق مروان بن جعفر عن محمّد بن إبراهيم؛ كلاهما عن جعفر بن سعد بن سمرة، ثنا خبيب بن سليمان بن سمرة، عن سليمان بن سمرة، عن سمرة. . . رفعه.

قال ٱبن رجب والهيثمي (٦/ ١٨٨): «فيه يوسف بن خالد السمتي وهو ضعيف [جدًّا]». قلت: متّهم لا يصلح لصالحة. لٰكنّه توبع عند الطبراني كما ترى، قال الهيثمي (٧/ ٣٢) في المتابعة: «رجاله موثّقون». قلت: وثّق ٱبن حبّان بعضهم لا جميعهم على طريقته في توثيق المجاهيل: ومروان صاحب منكرات، ومحمّد مجهول ضعيف، وجعفر ليّن، وخبيب مجهول، وسليمان لا يعدو أن يكون مقبولاً في المتابعات. والحديث ساقط بمفردات طرقه ومجموعها، وقد ٱستنكره الذهبي وٱبن رجب والهيثمي والعسقلاني.

ولا يَصِحُّ رفعُهُ.

وقد قيلَ في قولِهِ تَعالى: ﴿فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦]: إنَّ المرادَ في الأشهرِ الحرم. وقيلَ: بل في جميعِ شهورِ السَّنَةِ.

وقيلَ: إنَّما سُمِّيَتْ حرمًا لتحريمِ القتالِ فيها، وكانَ ذٰلكَ معروفًا في الجاهليَّةِ.

وقيلَ: إنَّهُ كانَ في عهدِ إبْراهيمَ عليهِ السَّلامُ.

وقيلَ: إنَّ سببَ تحريمِ هٰذهِ الأشهرِ الأربعةِ بينَ العربِ لأجلِ التَّمكُّنِ مِن الحجِّ والعمرةِ: فحُرِّمَ[1] شهرُ ذي الحِجَّةِ لوقوعِ الحجِّ فيهِ، وحُرِّمَ معَهُ شهرُ ذي القعدةِ للسَّيرِ فيهِ إلى الحجِّ، وشهرُ المحرَّمِ للرُّجوعِ فيهِ مِن الحجِّ، حتَّى يَأْمَنَ الحاجُّ على نفسِهِ مِن حينِ يَخْرُجُ مِن بيتِهِ إلى أنْ يَرْجِعَ إليهِ، وحُرِّمَ شهرُ رَجَبٍ، للاعتمارِ فيهِ في وسطِ السَّنَةِ، فيَعْتَمِرُ فيهِ مَن كانَ قريبًا مِن مَكَّةَ.

● وقد شَرَعَ اللهُ تَعالى في أوَّلِ الإسلامِ تحريمَ القتالِ في الشَّهرِ الحرامِ: قالَ تَعالى: ﴿لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾ [المائدة: ٢]. وقالَ تَعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ٢١٧].

وخرَّجَ ٱبنُ أبي حاتِمٍ بإسنادِهِ عن جُنْدَبِ بنِ عَبْدِاللهِ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ بَعَثَ رهطًا وبَعَثَ عليهِم عَبْدَاللهِ بنَ جَحْشٍ، فَلَقُوا ٱبنَ الحَضْرَميِّ فقتَلوهُ، ولم يَدْروا أنَّ ذٰلكَ مِن رجبٍ أو مِن جمادى، فقالَ المشركونَ للمسلمينَ: قَتَلْتُم في الشَّهرِ الحرامِ، فأنْزَلَ اللهُ تَعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللهِ﴾ الآيةَ [البقرة: ٢١٧][2].

---

(١) في خ: «تحريم هٰذه الأربعة أشهر. . . وحرَّم»، والأولى ما أثبتّه من م وط.

(٢) (صحيح بشواهده). رواه: الطبري (٤٠٨٧)، وٱبن أبي حاتم (ٱبن كثير ـ البقرة ٢١٧)، والطبراني (٢/ ١٦٢/ ١٦٧٠)، والعسقلاني في «التغليق» (٢/ ٧٦)؛ من طريق معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن الحضرميّ، عن أبي السوار، عن جندب. . . به. وهٰذا سند لا بأس به، رجاله ثقات رجال الصحيح، إلاّ الحضرمي فصدوق لا بأس بحديثه.

وله شاهد عند: ٱبن إسحاق في «المغازي» (٢/ ٧٦ـ تغليق)، والطبري (٤٠٨٥)، والبيهقي (٩/ ٥٨)، =

ورَوَى السُّدِّيُّ: عن أبي مالِكٍ وعن أبي صالحٍ عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ، وعن مُرَّةَ عنِ ٱبنِ مَسْعودٍ في هٰذهِ الآيةِ. . . فذَكَروا هٰذهِ القصَّةَ مبسوطَةً، وقالوا فيها: فقالَ المشركونَ: /خ١٠٢/ يَزْعُمُ مُحَمَّدٌ أنَّهُ يَتَّبِعُ طاعةَ اللهِ وهوَ أوَّلُ مَنِ ٱسْتَحَلَّ الشَّهرَ الحرامَ. فقالَ المسلمونَ: إنَّما قتَلْناهُ في جُمادى. وقيلَ: في أوَّلِ رجبٍ وآخرِ ليلةٍ مِن جمادى، وغَمَدَ المسلمونَ سيوفَهُم حينَ دَخَلَ شهرُ رجبٍ. وأنْزَلَ اللهُ تعييرًا لأهلِ مَكَّةَ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الحَرامِ قِتالٍ فيهِ قُلْ قِتالٌ فيهِ كَبيرٌ﴾ لا يَحِلُّ، وما صَنَعْتُمْ أنتُم يا معشرَ المشركينَ أكبرُ مِن القتلِ في الشَّهرِ الحرامِ حينَ كَفَرْتُم باللهِ وصَدَدْتُم عن مُحَمَّدٍ وأصحابِهِ، وإخراجُ أهلِ المسجدِ الحرامِ حينَ أخْرَجوا منهُ مُحَمَّدًا ﷺ أكبرُ مِن القتلِ عندَ اللهِ.

وقد رُوِيَ عنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ هٰذا المعنى: مِن روايةِ العَوْفِيِّ عنهُ، ومِن روايةِ أبي سَعْدٍ البَقَّالِ عن عِكْرِمَةَ عنهُ، ومِن روايةِ الكَلْبِيِّ عن أبي صالحٍ عنهُ.

وذَكَرَ ٱبنُ إسحاقَ أنَّ ذٰلكَ كانَ في آخرِ يومٍ مِن رجبٍ، وأنَّهُم خافوا إنْ أخَّروا القتالَ أنْ يَسْبِقَهُمُ المشركونَ فيَدْخُلوا الحرمَ فيَأْمَنوا. وأنَّهُم لمَّا قَدِموا على النَّبيِّ ﷺ قالَ لهُم: «ما أمَرْتُكُم بالقتالِ في الشَّهرِ الحرامِ»، ولمْ يَأْخُذْ مِن غنيمتِهِم شيئًا. وقالَتْ قُرَيْشٌ: قدِ ٱسْتَحَلَّ مُحَمَّدٌ وأصحابُهُ الشَّهرَ الحرامَ. فقالَ مَن بمَكَّةَ مِن المسلمينَ: إنَّما قَتَلوهُم في شعبانَ. فلمَّا أكْثَرَ النَّاسُ في ذٰلكَ؛ نَزَلَ قولُهُ تَعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الحَرامِ قِتالٍ فيهِ﴾ الآيةَ[1].

ورُوِيَ نحوُ هٰذا السِّياقِ عن عُرْوَةَ والزُّهْرِيِّ وغيرِهِما.

وقيلَ: إنَّها كانَتْ أوَّلَ غنيمةٍ غَنِمَها المسلمونَ.

= والعسقلاني في «التغليق» (٢/ ٧٥-٧٦)؛ من طريقين قويّتين، عن عروة بن الزبير. . . مرسلاً.
وآخر عند البيهقي (٩/ ٥٨) من طريق لا بأس بها عن موسى بن عقبة. . . مرسلاً.
وشواهد أُخرى عند: عبدالرزّاق (٢٥٤)، وٱبن جرير (٤٠٨٦ و٤٠٨٨-٤٠٩٠ و٤٠٩٢ و٤٠٩٣-٤٠٩٦)؛ من أوجه عدّة موصولة ضعيفة ومرسلة قويّة.
ومن وقف على شواهد القصّة لم يتردّد في صحّتها، وإلى تقويتها مال ٱبن كثير والهيثمي والعسقلاني.

(١) (لا بأس به). تقدّم تفصيل القول فيه في الحاشية السابقة؛ إلّا قوله ﷺ «ما أمرتكم بالقتال في الشهر الحرام»؛ فقد جاء فقط في مرسل عروة بن الزبير المتقدّم آنفًا، لكنّ الجوّ العام للنصوص المتقدّمة يقوّيه، ويشهد لمعناه حديث جابر الحسن الآتي قريبًا، فأرجو أنّه ممّا لا بأس به من أخبار السيرة.

وقالَ عَبْدُالله بنُ جَحْشٍ في ذٰلكَ ـ وقيلَ: إنَّها لأبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عنهُ ـ:

تَعُـدُّونَ قَتْـلاً فـي الحَـرامِ عَظيمَـةً ... وَأَعْظَـمُ مِنْـهُ لَـوْ يَـرَى الـرُّشْـدَ راشِـدُ

صُـدودُكُـمُ عَمَّـا يَقـولُ مُحَمَّـدٌ ... وَكُفْـرٌ بِـهِ واللـهُ راءٍ وَشـاهِـدُ

وَإِخْـراجُكُـمْ مِـنْ مَسْجِـدِ اللـهِ أَهْلَـهُ ... لِئَـلاَّ يُـرى لِلـهِ فـي البَيْـتِ سـاجِـدُ

... في أبياتٍ أُخرَ.

● وقدِ اخْتَلَفَ العلماءُ في حكمِ القتالِ في الأشهرِ الحرمِ، هل تحريمُهُ باقٍ أم نُسِخَ:

فالجمهورُ على أنَّهُ نُسِخَ تحريمُهُ، ونَصَّ على نسخِهِ الإمامُ أحْمَدُ وغيرُهُ مِن الأئمَّةِ. وذَهَبَ طائفةٌ مِن السَّلفِ ـ منهُم عطاءٌ ـ إلى بقاءِ تحريمِهِ، ورَجَّحَهُ بعضُ المتأخِّرينَ، واسْتَدَلُّوا بآيةِ المائدةِ، والمائدةُ مِن آخرِ ما نَزَلَ مِن القرآنِ. وقد رُوِيَ[1]: أحِلُّوا حلالَها وحَرِّموا حرامَها. وقيلَ: ليسَ فيها منسوخٌ.

وفي «المسند»: أنَّ عائِشَةَ قالَتْ: هيَ آخرُ سورةٍ نَزَلَتْ، فما وَجَدْتُم فيها مِن حلالٍ فاسْتَحِلُّوهُ، وما وَجَدْتُم فيها مِن حرامٍ فحَرِّموهُ.

وروى الإمامُ أحْمَدُ في «مسنده»: حَدَّثَنا إسْحاقُ بنُ عيسى، حَدَّثَنا لَيْثُ بنُ سَعْدٍ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جابرٍ؛ قالَ: لم يَكُنْ رسولُ اللهِ ﷺ يَغْزو في الشَّهرِ الحرامِ إلاَّ أنْ يُغْزى، ويَغْزو فإذا حَضَرَهُ أقامَ حتَّى يَنْسَلِخَ[2].

وذَكَرَ بعضُهُم أنَّ النَّبيَّ ﷺ حاصَرَ الطَّائفَ في شوَّالٍ، فلمَّا دَخَلَ ذو القَعْدَةِ؛ لم يُقاتِلْ، بل صابَرَهُم، ثمَّ رَجَعَ[3].

---

(١) يعني: في الموقوف، ولم أقف على مرفوع بهٰذا المعنى، فكأنّه يعني قول عائشة الآتي بعده.

(٢) (حسن). رواه: أحمد (٣/ ٣٣٤ و٣٤٥)، والحارث (٦٤٥ـ هيثمي)، والطبري (٤٠٨٤)، والنحّاس في «الناسخ»؛ من طرق، عن الليث، عن أبي الزبير، عن جابر. . . رفعه.
قال الهيثمي (٦/ ٦٩): «رجاله رجال الصحيح». قلت: أبو الزبير صدوق حسن الحديث من رجال الشيخين، وورواية الليث عنه أمان من التدليس، فالسند حسن.

(٣) (منكر). لم أقف عليه، ولٰكنّه ظاهر المخالفة لقصّة حصار الطائف المخرّجة في الصحيحين وقول النبيّ ﷺ للمسلمين «اغدوا على القتال» قبل رجوعهم عن الحصن بيوم واحد.

وكذٰلكَ في عمرةِ الحُدَيْبِيَةِ(١) لم يُقاتِلْ حتَّى بَلَغَهُ أنَّ عُثمانَ قُتِلَ، فبايَعَ على القتالِ، ثمَّ لمَّا بَلَغَهُ أنَّ ذٰلكَ لا حقيقةَ لهُ؛ كَفَّ عنِ القتالِ(٢).

وٱستَدَلَّ الجمهورُ بأنَّ الصَّحابةَ رَضِيَ اللهُ عنهُمُ ٱشتَغَلوا بعدَ النَّبيِّ ﷺ بفتحِ البلادِ ومواصلةِ القتالِ /خ١٠٣/ والجهادِ ولمْ يُنْقَلْ عن أحدٍ منهُم أنَّهُ تَوَقَّفَ عنِ القتالِ وهوَ طالبٌ لهُ في شيءٍ مِنَ الأشهرِ الحرمِ، وهٰذا يَدُلُّ على إجماعِهِم على نسخِ ذٰلكَ(٣). واللهُ أعلمُ.

ومِن عجائبِ الأشهرِ الحرمِ ما رُوِيَ [عن] عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ؛ أنَّهُ ذَكَرَ عجائبَ الدُّنيا، فعَدَّ منهـ[ـا] بأرضِ عادٍ عمودَ نحاسٍ، عليهِ شجرةٌ مِن نحاسٍ، فإذا كانَ في الأشهرِ الحرمِ؛ قَطَرَ منها الماءُ، فملؤوا منهُ حياضَهُم، وسَقَوْا مواشيَهُم وزروعَهُم، فإذا ذَهَبَ الأشهرُ الحرمُ؛ ٱنْقَطَعَ الماءُ(٤).

● وقولُهُ ﷺ «ورَجَبُ مُضَرَ»: سُمِّيَ رجبٌ رجبًا لأنَّهُ كانَ يُرَجَّبُ؛ أي: يُعَظَّمُ. كذا قالَ الأصْمَعِيُّ والمُفَضَّلُ والفَرَّاءُ. وقيلَ: لأنَّ الملائكةَ [تَـ]ـتَرَجَّبُ للتَّسبيحِ والتَّحميدِ فيهِ، وفي ذٰلكَ حديثٌ مرفوعٌ؛ إلَّا أنَّهُ موضوعٌ.

---

(١) في خ: «وكذٰلك غزوة الحديبية»، والأولى ما أثبتّه من م وط.

(٢) ملخّص مختصر لقصّة غزوة الحديبية المشهورة المخرّجة في «السير» و«الصحاح». وٱنظر لتفاصيلها: «صحيح البخاري» (٦٤ـ المغازي، ٣٥ـ الحديبية، ٧/٤٣٩/٤١٤٧-٤١٩١)، و«صحيح مسلم» (٣٢ـ الجهاد والسير، ٣٤ـ صلح الحديبية، ٣/١٤٠٩/١٧٨٣-١٧٨٦).

(٣) ٱستند الذين حرّموا القتال في الشهر الحرام وجعلوه أمرًا محكمًا إلى: آية البقرة ﴿قل قتال فيه كبير﴾، وأنّ آية المائدة ﴿لا تحلّوا شعائر الله ولا الشهر الحرام﴾ ظاهرتها والمائدة من آخر ما نزل من القرآن، وأنّ حديث جابر الصحيح بيّن أنّ النبيّ ﷺ ٱلتزم بذٰلك حتّى مات. وهٰذه أدلّة يقينيّة غاية في الوضوح.

وٱستند الذين أحلّوا القتال في الشهر الحرام وجعلوا التحريم حكمًا منسوخًا إلى: آية التوبة ﴿وقاتلوا المشركين كافّة كما يقاتلونكم كافّة﴾، وليست صريحة في الأشهر الحرم فضلاً عن نسخ تحريم القتال فيها، وعلى فرض أنّها نزلت في الأشهر الحرم فيمكن أن يوفّق بينها وبين آيات التحريم بيسر بحملها على مقاتلة المشركين في الحرم إذا ٱبتدؤوا هم بالقتال فيه، ويقوّي ذٰلك لفظة ﴿كما﴾. وٱستندوا أيضًا إلى فعل الصحابة، وهٰذا يستلزم إثبات ٱبتدائهم القتال في الحرم بغير ٱضطرار منهم، ولا تحرّش للعدوّ بهم ولا نكير من أحد منهم، وهو أمر غاية في الصعوبة.

ومعلوم أنّ الظنون والاحتمالات لا تصلح لنسخ الآيات الصريحة والأحاديث الصحيحة. والله أعلم.

(٤) والله المستعان على هٰذا الكذب والبهتان على هٰذا الصحابيّ الجليل.

وأمَّا إضافتُهُ إلى مُضَرَ: فقيلَ: لأنَّ مُضَرَ كانَتْ تَزيدُ في تعظيمِهِ وٱحترامِهِ، فنُسِبَ إليهِم لذٰلكَ. وقيلَ: بل كانَتْ ربيعةُ تُحَرِّمُ رمضانَ وتُحَرِّمُ مُضَرُ رجبًا، فلذٰلكَ سَمَّاهُ رجبَ مُضَرَ وحَقَّقَ ذٰلكَ بقولِهِ «الذي بينَ جمادى وشعبانَ».

وذَكَرَ بعضُهُم أنَّ لشهرِ رجبٍ أربعةَ عشرَ ٱسمًا: شهرُ اللهِ، ورجبٌ، ورجبُ مُضَرَ، ومُنْصِلُ الأسنَّةِ، والأصمُّ، والأصبُّ، ومُنَفِّسٌ، ومُطَهِّرٌ، ومُعَلًّى، ومقيمٌ، وهَرِمٌ، ومقشقِشٌ، ومُبَرِّئ، وفردٌ. وذَكَرَ غيرُهُ أنَّ لهُ سبعةَ عشرَ ٱسمًا، فزادَ: رَجَمَ بالميم، ومُنْصِلَ الألَّةِ وهيَ الحربةُ، ومنزِعَ الأسنَّةِ.

● ويَتَعَلَّقُ بشهرِ رجبٍ أحكامٌ كثيرةٌ:

فمنها ما كانَ في الجاهليَّةِ وٱخْتَلَفَ العلماءُ في ٱستمرارِهِ في الإسلامِ:

* كالقتالِ، وقد سَبَقَ ذكرُهُ.

* وكالذَّبائحِ؛ فإنَّهُم كانوا في الجاهليَّةِ يَذْبَحونَ ذبيحةً يُسَمُّونَها العَتِيرَةَ. وٱخْتَلَفَ العلماءُ في حكمِها في الإسلامِ:

فالأكثرونَ على أنَّ الإسلامَ أبْطَلَها. وفي الصَّحيحينِ[1]: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «لا فَرَعَ ولا عَتِيرَةَ»[2].

ومنهُم مَن قالَ: بل هيَ مستحبَّةٌ. منهُمُ ٱبنُ سِيرينَ. وحَكاهُ الإمامُ أحْمَدُ عن أهلِ البَصْرَةِ. ورَجَّحَهُ طائفةٌ مِن أهلِ الحديثِ المتأخِّرينَ. ونَقَلَ حَنْبَلٌ عن أحْمَدَ نحوَهُ.

وفي «سنن» أبي داوودَ والنَّسائيِّ وٱبنِ ماجَهْ: عن مِخْنَفِ بنِ سُلَيْمٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ بعَرَفَةَ: «إنَّ على كلِّ أهلِ بيتٍ في كلِّ عامٍ أضْحاةً وعَتِيرَةً، وهيَ التي يُسَمُّونَها الرَّجَبيَّةَ»[3].

---

(١) البخاري (٧١ـ العقيقة، ٣ـ الفرع، ٩/٥٩٦/٥٤٧٣ و٥٤٧٤)، ومسلم (٣٥ـ الأضاحي، ٧ـ الفرع والعتيرة، ٣/١٥٦٤/١٩٧٦).

(٢) الفرع: بكر الناقة أو النعجة. . . كانوا يذبحونه لأصنامهم. العتيرة: الذبيحة الرجبيَّة.

(٣) (ضعيف). رواه: ٱبن أبي شيبة (٢٤٢٩٣)، وأحمد (٤/ ٢١٥، ٥/ ٧٦)، والبخاري في «التاريخ» (٨/ ٥٢)، وٱبن ماجه (٢٦ـ الأضاحي، ٢ـ الأضاحي واجبة أم لا، ٢/١٠٤٥/٣١٢٥)، وأبو داوود (١٠ـ الضحايا، ١ـ إيجاب الأضاحي، ٢/١٠٢/ ٢٧٨٨)، والترمذي (٢ـ الأضاحي، ١٩ـ باب، =

وفي النَّسائيِّ عن نُبَيْشَةَ؛ أَنَّهم قالوا: يا رسولَ اللهِ! إنَّا كنَّا نَعْتِرُ فيهِ في الجاهليَّةِ (يَعْني: في رجبٍ). قالَ: «اْذْبَحوا للهِ في أيِّ شهرٍ كانَ[1]، وبَرُّوا اللهَ وأَطْعِموا»[2].

ورَوى الحارثُ بنُ عَمْرٍو؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ سُئِلَ عنِ الفَرَعِ والعَتائِرِ، فقالَ: «مَن شاءَ فَرَّعَ ومَن شاءَ لم يُفَرِّعْ، ومَن شاءَ عَتَرَ ومَن شاءَ لَمْ يَعْتِرْ»[3].

= ٢/١٠٢/٢٧٨٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٢٣١٨)، والنسائي في «المجتبى» (٤١- الفرع والعتيرة، ١- باب، ٧/١٦٧/٤٢٣٥) و«الكبرى» (٤٥٥٠)، والبغوي في «المعجم» (٣/٣٩٢- إصابة)، والطحاوي في «المشكل» (١/٤٦٣)، وابن قانع في «المعجم» (٣/٩١/١٠٥٣)، والطبراني (٢٠/٣١٠/٧٣٨ و٧٣٩)، وأبو الشيخ في «الطبقات» (١/٢٧٩ و٢٨١ و٢٨٢)، والبيهقي (٩/٢٦٠ و٣١٢)؛ من طريق ابن عون، عن أبي رملة، عن مخنف بن سليم... رفعه. قال الترمذي: «حسن غريب». وقال البغوي وعبدالحقّ وابن القطان: «غريب ضعيف الإسناد». قلت: من أجل أبي رملة؛ فإنّه لا يعرف.

ورواه: عبدالرزّاق (٨٠٠١ و٨١٥٩)، وأحمد (٥/٧٦)، والطبراني (٢٠/٣١١/٧٤٠)، وابن الأثير في «الغابة» (١/٤٢٤)؛ من طريق عبدالكريم بن أبي المخارق، عن حبيب بن مخنف، [عن أبيه]... رفعه. وهٰذا سند واهٍ: عبدالكريم واه اتّفقوا على ضعفه، وحبيب مجهول لا يعرف.

وهٰذا طريقان لا يصلح أن يقوّي أحدهما الآخر لأمور: **أوّلها**: أنّ أحدهما شديد الضعف يكاد يكون دون حدّ الاعتبار. **والثاني**: أنّه لا يبعد أن يكون أبو رملة هٰذا هو حبيب بن مخنف نفسه فتعود الطريقان طريقًا واحدة واهية. **والثالث**: أنّ المتن منكر مخالف لأحاديث الصحيحين في إبطال العتيرة، فلا تقوم هٰذه الأسانيد المتداعية لإثباتها بصيغة الأمر والإيجاب. **والرابع**: أنّ السياق يدلّ على أنّ الحادثة وقعت في عرفة أمام جمهرة فلا يعقل أن يتفرّد بروايتها مخنف بن سليم من طريقين واهيتين عنه. ولذٰلك استنكره البغوي وضعّفه عبدالحقّ وابن القطّان والخطّابي، وقد مال الألباني إلى تقويته، وفيه نظر كبير.

(١) في خ: «اذبحوا لله في كلّ شهر»، وما أثبتّه من م وط أولى بلفظ النسائي.

(٢) (صحيح). رواه: الشافعي في «السنن» (٣٩٥)، وأحمد (٥/٧٥ و٧٦)، وابن ماجه (٢٧- الذبائح، ٢- الفرعة، ٢/١٠٥٧/٣١٦٧)، وأبو داوود (١٣- الذبائح، ٢٠- العتيرة، ٢/١١٤/٢٨٣٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٠٧١ و١٠٧٢)، والنسائي (٤١- الفرع، ٢- تفسير العتيرة، ٧/١٦٩/٤٢٣٩-٤٢٤٣) و«الكبرى» (٤٥٥٤-٤٥٥٨)، والطحاوي في «المشكل» (١/٤٦٥)، والحاكم (٤/٢٣٥)، والبيهقي (٩/٣١١)، والمزّي (٥/١٣٢)؛ من طرق ثلاث، عن أبي المليح، عن نبيشة... رفعته.

وبعض طرقه إلى أبي المليح صحيحة، وأبو المليح ثقة، فالسند صحيح، وقد صحّحه الحاكم وابن المنذر والذهبي والعسقلاني والألباني.

(٣) (حسن). رواه: ابن سعد (٧/٦٤)، وأحمد (٣/٤٨٥)، والبخاري في «التاريخ» (٢/٢٥٩ و٢٦٠، ٣/٤٣٨، ٨/٢٧٤) و«الأدب» (١١٤٨) و«خلق الأفعال» (ص٩٠)، وأبو داوود (٥- المناسك، ٩- المواقيت، ١/٥٤٣/١٧٤٢) مختصرًا، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٢٥٧ و١٢٥٨)، والبزّار (٣٣٤٧- كشف)، والنسائي في «المجتبى» (٤١- الفرع، ١- باب، ٧/١٦٩/٤٢٣٧) و«الكبرى» (٤٥٥٢ و٤٥٥٣) و«اليوم والليلة» (٤٢٣)، والبغوي في «المعجم» (١/٢٨٥- إصابة)، والطحاوي في «المشكل» (١/٤٦٥ =

وفي حديثٍ آخرَ؛ قالَ: «العتيرةُ حقٌّ»(١).

وفي النَّسائيِّ عن أبي رَزِينٍ؛ قالَ: قُلْتُ: [يا رسولَ اللهِ]! كنَّا نَذْبَحُ ذبائحَ في الجاهليَّةِ (يَعْني: في رجبٍ)، فنَأْكُلُ ونُطْعِمُ مَن جاءَنا. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لا بأسَ بهِ»(٢).

= و٤٦٦)، وابن قانع في «المعجم» (١/ ١٨١/ ١٩٩)، وابن حبّان في «الثقات» (٧/ ٦٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٣/ ٢٦١/ ٣٣٥٠-٣٣٥٢) و«الأوسط» (٥٩٢٤)، والحاكم (٤/ ٢٣٢ و٢٣٦)، والبيهقي (٥/ ٢٨) مختصرًا، وابن الأثير في «الغابة» (١/ ٣٨٧)، والمزّي في «التهذيب» (٣١/ ٣٠٤)؛ من طرق ثلاث لا بأس بها، عن زرارة بن كريم بن الحارث، عن جدّه الحارث... رفعه.

قال الهيثمي (٣/ ٢٧٢): «رجاله ثقات». قلت: زرارة وثّقه ابن حبّان وروى عنه جماعة فحديثه لا بأس به والسند حسن. وقد قوّاه الحاكم والذهبي والعسقلاني والهيثمي والألباني.

(١) (حسن). قطعة من حديث رواه: عبدالرزّاق (٧٩٦١ و٧٩٩٥)، وابن أبي شيبة (٢٤٢٩٥)، وأحمد (٢/ ١٨٢)، وأبو داوود (٢١- العقيقة، ٢٠- باب، ٢/ ١١٨/ ٢٨٤٢)، والنسائي في «المجتبى» (٤١- الفرع، ١- باب، ٧/ ١٦٨/ ٤٢٣٦) و«الكبرى» (٤٥٥١)، والحاكم (٤/ ٢٣٦)، والبيهقي (٩/ ٣١٢)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٤/ ٣١٧)؛ من طرق، عن داوود بن قيس، عن عمرو بن شعيب، (قال مرّة: عن النبيّ ﷺ مرسلًا، ومرّة: عن أبيه وزيد بن أسلم عن النبيّ ﷺ مرسلًا، ومرّة: عن أبيه أراه عن جدّه عن النبيّ ﷺ، ومرّة عن أبيه عن جدّه عن النبيّ ﷺ)... مطوّلًا ومختصرًا. وهٰذا سند رجاله ثقات، لٰكنّهم اختلفوا فيه على الأوجه المتقدّمة، ولا يضرّ إن شاء الله، فقد جاء من غير وجه قويّ مسندًا، فالإسناد زيادة ثقة له حكمها، والحديث حسن من أجل كلامهم في عمرو بن شعيب، وقد قوّاه الحاكم والذهبي والعسقلاني والألباني.

وله شاهد عند: مالك (٢/ ٩)، وأحمد (٥/ ٣٦٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٩٨١)، والبيهقي (٩/ ٣١٢)؛ من طريق رجل من بني ضمرة، عن أبيه... رفعه مطوّلًا ومختصرًا. وفيه راو مبهم.

وله شاهد آخر عند الطبراني في «الأوسط» (٤/ ٣٢- مجمع) سكت عنه الهيثمي ولم أقف عليه.

فمن لم تطب نفسه بتقوية حديث ابن عمرو للخلاف فيه؛ فحريّ به أن يقوّيه بهٰذين الشاهدين.

(٢) (حسن بشواهده). رواه: ابن أبي شيبة (٢٤٢٩٨)، وأحمد (٤/ ١٢ و١٣)، والنسائي في «المجتبى» (٤١- الفرع، ٣- تفسير الفرع، ٧/ ١٧١/ ٤٢٤٤) و«الكبرى» (٤٥٥٩)، وابن حبّان (٥٨٩١)، والطبراني (١٩/ ٢٠٧/ ٤٦٧)، والبيهقي (٩/ ٣١٢)؛ من طريق يعلى بن عطاء، عن وكيع بن عدس، عن عمّه أبي رزين العقيلي... رفعه. وهٰذا سند ضعيف من أجل وكيع؛ فإنّه مجهول.

وله شاهد عند: الطبراني (٧/ ١٦٨/ ٦٧٢٢)، وابن عديّ (٤/ ١٦٠١)، وأبي الشيخ في «الطبقات» (٢/ ٢٦٤)، والخطيب في «التاريخ» (١/ ٤١٣، ٩/ ٥٧)، والمزّي في «التهذيب» (٣٤/ ٨٦)، والذهبي في «الميزان» (٢/ ٥٨٣)؛ عن أبي العشراء الدارمي، عن أبيه؛ أنّه ﷺ سئل عن العتيرة فحسّنها. لٰكن في سنده متّهم، وأبو العشراء وأبوه لا يعرفان.

ويشهد لمعناه حديثا نبيشة والحارث المتقدّمين آنفًا، فمقتضاهما أنّه لا بأس بذٰلك، ولعلّه لذٰلك قوّاه ابن حبّان وأقرّه العسقلاني.

وخَرَّجَ الطَّبَرانيُّ بإسنادِهِ عنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ؛ قالَ: ٱسْتَأْذَنَتْ قُرَيْشٌ رسولَ اللهِ ﷺ /خ١٠٤/ في العَتِيرةِ، فقالَ: «أَعتِرْ كعَتْرِ الجاهليَّةِ، ولٰكِنْ مَن أَحَبَّ منكُم أَنْ يَذْبَحَ للهِ فيَأْكُلَ ويَتَصَدَّقَ؛ فلْيَفْعَلْ»[١].

وهٰؤلاءِ جَمَعوا بينَ هٰذهِ الأحاديثِ وبينَ حديثِ «لا فَرَعَ ولا عَتِيرَةَ» بأنَّ المنهيَّ عنهُ هوَ ما كانَ يَفْعَلُهُ أهلُ الجاهليَّةِ مِن الذَّبحِ لغيرِ اللهِ.

وحَمَلَهُ سُفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ على أنَّ المرادَ بهِ نفيُ الوجوبِ.

ومِن العلماءِ مَن قالَ: حديثُ أبي هُرَيْرَةَ أصحُّ مِن هٰذهِ الأحاديثِ وأثبتُ، فيَكونُ العملُ عليهِ دونَها. وهٰذهِ طريقةُ الإمامِ أحْمَدَ.

ورَوى مُبارَكُ بنُ فَضالَةَ عنِ الحَسَنِ؛ قالَ: ليسَ في الإسلامِ عتيرةٌ، إنَّما كانَتِ العتيرةُ في الجاهليَّةِ، كانَ أحدُهُم يَصومُ رَجَبَ ويَعْتِرُ فيهِ[٢].

* ويُشْبِهُ الذَّبحَ في رجبٍ ٱتِّخاذُهُ موسمًا وعيدًا لأكلِ الحلوى ونحوِها.

وقد رُوِيَ عنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ أنَّهُ كانَ يَكْرَهُ أنْ يُتَّخَذَ رجبٌ عيدًا.

ورَوى عَبْدُالرَّزَّاقِ: عنِ ٱبنِ جُرَيْجٍ، عن عَطاءٍ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يَنْهى عن

---

(١) (ضعيف جدًّا). رواه الطبراني في «الكبير» (١١/ ١٨٥/ ١١٥٨٦) من طريق إبراهيم بن إسماعيل، عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داوود بن الحصين، عن عكرمة، عن ٱبن عبّاس. . . رفعه.

قال الهيثمي (٤/ ٣١): «فيه إسماعيل بن إبراهيم بن أبي حبيبة، وثّقه ٱبن معين وضعّفه الناس». قلت: خلاصة أمره الضعف. وشيخه داوود منكر الحديث عن عكرمة. والراوي عنه إبراهيم بن إسماعيل اليشكري مجهول الحال. والسند ضعيف جدًّا دون حدّ الانتفاع بالشواهد المتقدّمة.

(٢) من المعلوم أنّ الإسلام لم يأت لصدّ الناس عن الخيرات وإنّما جاء لتجريد التوحيد لله وتجريد الاتّباع لرسول الله ﷺ وإتمام مكارم الأخلاق. وٱنطلاقًا من هٰذا الأصل الأصيل الذي لا يجادل فيه إلّا ضالّ زائغ أستطيع أن أوفّق بين النصوص المتقدّمة كما يلي: [١] كلّ ذبيحة قارف صاحبها بها شيئًا من الشرك فهي حرام لاحق بقوله ﷺ: «لا فرع ولا عتيرة». [٢] كلّ ذبيحة أراد بها صاحبها إحياء آثار الجاهليّة ومعاهدها ومواسمها فهي حرام لاحق بقوله ﷺ: «لا فرع ولا عتيرة». [٣] كلّ ذبيحة ذبحت لله تعالى وأراد صاحبها بها برّ أهله وجيرانه وغيرهم من المحتاجين فأمر مشروع «لا بأس به» لاحق بقوله ﷺ: «العتيرة حقّ»، لٰكن لا على سبيل الوجوب بل «من شاء عتر ومن شاء لم يعتر»، ولا يضرّها أن تقع في رجب ٱتّفاقًا لأنّ الذبح لله والبرّ مشروع «في أيّ شهر كان»، فإن وقعت في رجب قصدًا وٱختصاصًا أصبحت لاحقة بما تقدّم من إحياء مواسم الجاهليّة. والله أعلى وأعلم.

صيامِ رجبٍ كلِّهِ لئلاَّ يُتَّخذَ عيدًا[١].

وعن مَعْمَرٍ، عنِ ٱبنِ طاووسٍ، عن أبيهِ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لا تتَّخِذوا شهرًا عيدًا ولا يومًا عيدًا»[٢].

وأصلُ هٰذا أنَّهُ لا يُشْرَعُ أنْ يَتَّخذَ المسلمونَ عيدًا إلَّا ما جاءَتِ الشَّريعةُ بٱتِّخاذِهِ عيدًا، وهوَ يومُ الفطرِ ويومُ الأضحى وأيَّامُ التَّشريقِ ـ وهيَ أعيادُ العامِ ـ ويومُ الجمعةِ ـ وهوَ عيدُ الأسبوعِ ـ، وما عَدا ذٰلكَ؛ فٱتِّخاذُهُ عيدًا أو موسمًا بدعةٌ لا أصلَ لهـ[ـا] في الشَّريعةِ.

ومِن أحكامِ رجبٍ ما وَرَدَ فيهِ مِن الصَّلاةِ والزَّكاةِ والصِّيامِ والاعتمارِ:

* فأمَّا الصَّلاةُ؛ فلمْ يَصِحَّ في شهرِ رجبٍ صلاةٌ مخصوصةٌ تَخْتَصُّ بهِ، والأحاديثُ المرويَّةُ في فضلِ صلاةِ الرَّغائبِ في أوَّلِ ليلةِ جمعةٍ مِن شهرِ رجبٍ كذبٌ وباطلٌ لا يَصِحُّ، وهٰذهِ الصَّلاةُ بدعةٌ عندَ جمهورِ العلماءِ. وممَّن ذَكَرَ ذٰلكَ مِن أعيانِ العلماءِ المتأخِّرينَ مِن الحفَّاظِ أبو إسماعيلَ الأنصاريُّ وأبو بَكْرِ بنُ السَّمْعانيِّ وأبو الفَضْلِ بنُ ناصرٍ وأبو الفَرَجِ بنُ الجَوْزيِّ وغيرُهُم. وإنَّما لم يَذْكُرْها المتقدِّمونَ لأنَّها أُحْدِثَتْ بعدَهُم. وأوَّلُ ما ظَهَرَتْ بعدَ الأربعِ مئةٍ، فلذٰلكَ لمْ يَعْرِفْها المتقدِّمونَ ولم

---

(١) (ضعيف جدًّا). رواه: ٱبن ماجه (٧ـ الصيام، ٢٣ـ صيام الحرم، ١/ ٥٥٤/ ١٧٤٣)، والطبراني (١٠/ ٢٨٧/ ١٠٦٨١)، والبيهقي في «فضائل الأوقات» (١٨)، وٱبن الجوزي في «الواهيات» (٩١٣) تعليقًا، والمزّي (١٠/ ٨٤)، وٱبن حجر في «تبيين العجب» تعليقًا؛ من طريق داوود بن عطاء، ثني زيد بن عبدالحميد بن زيد بن الخطّاب، عن سليمان بن علي بن عبدالله بن عبّاس، عن أبيه، عن جدّه. . . رفعه.

وهٰذا سند ساقط فيه علل: أشار إلى **أولاها** البوصيري بقوله: «داوود بن عطاء متّفق على ضعفه».

قلت: هو منكر الحديث واه شبه المتروك. **والثانية**: أنّ زيدًا هٰذا مجهول. **والثالثة**: أنّ عبدالرزّاق رواه في «المصنّف» (٧٨٥٤): عن ٱبن جريج، عن عطاء؛ قال: كان ٱبن عبّاس ينهى عن صيام رجب كلّه لئلاّ يتّخذ عيدًا. كذا موقوفًا لا مرسلاً كما ذكر ٱبن رجب هنا! وقد جاء عنه موقوفًا من غير وجه بأسانيد قويّة. فالظاهر أنّ هٰذا أصل الحديث، ثمّ جاء أُولٰئك الضعفاء فأسندوه إلى النبيّ ﷺ. وقد ضعّفه البيهقي وٱبن الجوزي والذهبي وٱبن القيّم والبوصيري والعسقلاني، وقال الألباني: «ضعيف جدًّا».

(٢) (ضعيف). رواه عبدالرزّاق (٧٨٥٣): ثنا معمر، عن ٱبن طاووس، عن أبيه. . . به.

وهٰذا سند قويّ، ثقات رجال الشيخين، لٰكنّه مرسل. ومعناه صحيح جدًّا، لٰكن العمدة هنا هل قاله النبيّ ﷺ أو لا، وهٰذا السند لا يكفي لترجيح ذٰلك.

يَتكلَّموا فيها.

* وأمَّا الصِّيامُ؛ فلمْ يَصِحَّ في فضلِ صومِ رجبٍ بخصوصِهِ شيءٌ عنِ النَّبيِّ ﷺ ولا عن أصحابِهِ، ولٰكنْ رُوِيَ عن أبي قِلابَةَ؛ قالَ: في الجنَّةِ قصرٌ لصوَّامِ رجبٍ. قالَ البَيْهَقِيُّ: أبو قِلابَةَ مِن كبارِ التَّابعينَ لا يَقولُ مثلَهُ إلَّا عن بلاغٍ[1].

وإنَّما وَرَدَ في صيامِ الأشهرِ الحرمِ كلِّها حديثُ: مُجيبَةَ[2] الباهِليَّةِ، عن أبيها (أو: عمِّها)؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ لهُ: «صُمْ مِن الحرمِ وآتْرُكْ»؛ قالَها ثلاثًا[3].

خَرَّجَهُ أبو داوودَ وغيرُهُ. وخَرَّجَهُ آبنُ ماجَهْ، وعندَهُ: «صُم أشهُرَ الحرمِ».

وقد كانَ بعضُ السَّلفِ يَصومُ الأشهرَ الحرمَ كلَّها، منهُمُ آبنُ عُمَرَ والحَسَنُ البَصْرِيُّ وأبو إسْحاقَ السَّبيعِيُّ[4]، وقالَ الثَّوْرِيُّ: الأشهرُ الحرمُ أحبُّ إليَّ أنْ أصومَ فيها.

وجاءَ في حديثٍ خَرَّجَهُ آبنُ ماجَهْ؛ أنَّ أُسامَةَ بنَ زيدٍ كانَ يَصومُ أشهرَ الحرمِ، فقالَ لهُ رسولُ اللهِ ﷺ: «صُمْ شوَّالًا»، فتَرَكَ أشهرَ الحرمِ وصامَ شوَّالًا حتَّى ماتَ[5]. وفي إسنادِهِ آنقطاعٌ.

وخَرَّجَ آبنُ ماجَهْ أيضًا بإسنادٍ فيه /خ١٠٥/ ضعفٌ عنِ آبنِ عبَّاسٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ

---

(١) كذا في «فضائل الأوقات» (٢١). وفي هٰذا الكلام نظر لأمور: **أوّلها**: أنّ بلاغات أبي قلابة ليست حجّة، بل قصاراها أن تكون في حكم المرسل، وما هو بالحجّة. **والثاني**: أنّه لا يبعد أن يكون أبو قلابة قد تلقّاه عن بعض الضعفاء أو عمّن تلقّاه عنهم، بل هٰذا هو المرجّح، ولذٰلك وقفه ولم يرسله. **والثالث**: أنّه صحّ عمّن هو أعظم من أبي قلابة كآبن عبّاس وعمر بن الخطّاب النهي عن صيام رجب، فقول هٰذين الصحابيّين أولى أن يكون بلاغًا أم قول أبي قلابة؟!

(٢) في خ: «جحيفة»، وأشار إلى أنّه في نسخة «نجيبة»، وكلاهما تحريف صوابه ما أثبتّه من م وط.

(٣) (ضعيف). سيأتي نصّه مطوّلًا وتخريجه في وظائف شهر ذي القعدة.

(٤) ولا يسلم كثير من هٰذا من نظر في إسناده أو متنه أو مجموع ما ورد عن الرجل الواحد في الباب الواحد. فآبن عمر مثلًا كان كثير الصيام في جميع الشهور رجب وغيره، وكان يكره أن يرى ما يعدّه الناس لرجب، وجاء عنه أنّه كره صوم رجب كلّه لا يفطر منه شيئًا كما سيأتي (ص٢٨٧)، فمن روى عنه أنّه كان يصوم رجبًا كلّه؛ ففي روايته ـ على صدقه ـ قصور شديد في وصف حقيقة حاله ومذهبه في الباب. وكذٰلك الشأن مع الحسن والسبيعيّ سواء بسواء. والله أعلم.

(٥) (ضعيف). سيأتي تفصيل الكلام فيه (ص٤٩١_٤٩٢).

نَهى عن صيامِ رجبٍ[١]. والصَّحيحُ وقفُهُ على ٱبنِ عَبَّاسٍ. ورَواهُ عَطاءٌ عنِ النَّبيِّ ﷺ مرسلاً[٢]، وقد سَبَقَ لفظُهُ.

ورَوى عَبْدُالرَّزَّاقِ في كتابِهِ: عن داوودَ بنِ قَيْسٍ، عن زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ: ذُكِرَ لرسولِ اللهِ ﷺ قومٌ يَصومونَ رجبًا. [فـ]ـقالَ: «أينَ هُم مِن شعبانَ؟»[٣].

ورَوى أزْهَرُ بنُ سَعيدٍ[٤] الجُمَحِيُّ عن أُمِّهِ؛ أَنَّها سَأَلَتْ عائِشَةَ عن صومِ رجبٍ. فقالَتْ: إن كنتِ صائمةً؛ فعليكِ بشعبانَ. ورُوِيَ مرفوعًا، ووقفُهُ أصحُّ[٥].

ورُوِيَ عن عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عنهُ؛ أَنَّهُ كانَ يَضْرِبُ أكفَّ الرِّجالِ في صومِ رجبٍ حتَّى يَضَعوها في الطَّعامِ ويَقولُ: ما رجبٌ؟! إنَّ رجبًا كانَتْ تُعَظِّمُهُ أهلُ الجاهليَّةِ، فلمَّا كانَ الإسلامُ تُرِكَ[٦]. وفي روايةٍ: كَرِهَ أَنْ يَكونَ صيامُهُ سنَّةً.

وعن أبي بَكْرَةَ؛ أَنَّهُ رَأى أهلَهُ يَتَهَيَّؤونَ لصيامِ رجبٍ. فقالَ لهُم: أَجَعَلْتُم رجبًا كرمضانَ؟! وأَلْقى السِّلالَ وكَسَرَ الكيزانَ.

وعنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُصامَ رجبٌ كلُّهُ.

وعنِ ٱبنِ عُمَرَ وٱبنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُما كانا يَرَيانِ أَنْ يُفْطِرَ منهُ أيَّامًا.

وكَرِهَهُ أَنَسٌ [أيضًا] وسَعيدُ بنُ جُبَيْرٍ.

وكَرِهَ صيامَ رجبٍ كلِّهِ يَحْيى بنُ سَعيدٍ الأنصاريُّ والإمامُ أَحْمَدُ، وقالَ: يُفْطِرُ منهُ

---

(١) (ضعيف جدًّا). تقدّم تفصيل القول فيه قبل صفحة واحدة.

(٢) بل موقوفًا كما أشرت إليه فيما تقدّم (ص٢٨٥).

(٣) (ضعيف). رواه: عبدالرزّاق (٧٨٥٨)، وٱبن أبي شيبة (٩٧٥٩)، وإسحاق بن راهويه في «المسند» (٣/ ٩٥٤/ ١٦٦٣)؛ من طريقين صحيحتين، عن زيد بن أسلم. . . به مرسلاً.

ورواه ٱبن وهب (ص٣١٠ـ لطائف المعارف)، وٱبن زنجويه؛ كلاهما عن أزهر بن سعيد، عن أُمّه، عن عائشة رضي الله عنها. . . موقوفًا. وأزهر صالح لا بأس بحديثه، لٰكنّ أُمّه مجهولة لا تعرف إلاّ في هذا الحديث، زد على ذلك أنّه روي عنه مرفوعًا أيضًا كما ذكر ابن رجب هنا، ومثل هذا لا يحتمل منه ولا من أمّه، ولذلك رجّح ٱبن رجب وقفه.

ومعلوم أنّ الطريق الأخيرة لا تقوم بالمرسلة التي قبلها لضعفها ورجحان وقفها. فالحديث ضعيف.

(٤) في خ: «أزهر بن سعد»! وهٰذا تحريف صوابه ما أثبتّه من م وط.

(٥) (ضعيف). ٱنظر ما تقدّم في الحاشية السابقة.

(٦) سنده صحيح إلى عمر رضي الله عنه. ٱنظر: «مصنّف ٱبن أبي شيبة» (٩٧٥٨).

يومًا أو يومين، وحكاهُ عن ٱبنِ عُمَرَ وٱبنِ عبَّاسٍ. وقالَ الشَّافعِيُّ في القديم: أكرَهُ أنْ يَتَّخذَ الرَّجلُ صومَ شهرٍ يُكْمِلُهُ كما يُكمِلُ رمضانَ، وٱحْتجَّ بحديثِ عائِشَةَ: ما رَأيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ ٱستَكمَلَ شهرًا قطُّ إلاَّ رمضانَ[1]. قالَ: وكذٰلكَ يومًا مِن بينِ الأيَّامِ. قالَ: وإنَّما كَرِهْتُهُ أنْ لا يَتَأسَّى رجلٌ جاهلٌ فيظُنَّ أنَّ ذٰلكَ واجبٌ، وإنْ فَعَلَ فحَسَنٌ.

وتَزولُ كراهةُ إفرادِ رجبٍ بالصَّومِ بأنْ يَصومَ [معَهُ] شهرًا آخرَ تطوُّعًا عندَ بعضِ أصحابِنا، مثلُ أن يَصومَ الأشهرَ الحرمَ، أو يَصومَ رجبَ وشعبانَ[2]. وقد تَقَدَّمَ عنِ ٱبنِ عُمَرَ وغيرِهِ صيامُ الأشهرِ الحرمِ. والمنصوصُ عن أحْمَدَ أنَّهُ لا يَصومُهُ بتمامِهِ إلاَّ مَن صامَ الدَّهرَ.

ورُوِيَ عنِ ٱبنِ عُمَرَ ما يَدُلُّ عليهِ؛ فإنَّهُ بَلَغَهُ أنَّ قومًا أنْكَروا عليهِ أنَّهُ حَرَّمَ صومَ رجبٍ، فقالَ: كيفَ بمَن يَصومُ الدَّهرَ؟! وهٰذا يَدُلُّ على أنَّهُ لا يُصامُ رجبٌ إلاَّ معَ صومِ الدَّهرِ!

ورَوى: يوسُفُ بنُ عَطِيَّةَ، عن هِشامِ بنِ حَسَّانَ، عنِ ٱبنِ سِيرينَ، عن عائِشَةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يَصُمْ بعدَ رمضانَ إلاَّ رجبًا وشعبانَ[3]. ويوسُفُ ضعيفٌ جدًّا.

ورَوى أبو يوسُفَ القاضي: عنِ ٱبنِ أبي لَيْلى، عن أخيهِ عيسى، عن عَبْدِالرَّحمٰنِ بنِ أبي لَيْلى، عن عائِشَةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَصومُ مِن كلِّ شهرٍ ثلاثةَ أيَّامٍ، وربَّما أخَّرَ

---

(١) رواه: البخاري (٣٠ـ الصوم، ٥٢ـ صوم شعبان، ٤/ ٢١٣/ ١٩٦٩)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ٣٤ـ صيامه ﷺ في غير رمضان، ٢/ ٨٠٩/ ١١٥٦).

(٢) فيه نظر من وجهين: **أوّلهما**: أنّ من صام جمادى أو شعبان أو كليهما ليتوصّل بهما إلى صيام رجب؛ فلا يخلو فعله من مواطأة الجاهليّة أو أهل البدع في تعظيمهم المبالغ فيه لرجب، والأعمال بالنيّات، والله يعلم السرّ وأخفى. **والثاني**: أنّه لا يشرع ٱختصاص جمادى ورجب أو رجب وشعبان أو جمادى ورجب وشعبان معًا بعبادة معيّنة بغير دليل شرعيّ كما أنّه لا يشرع ٱختصاص رجب وحده بعبادة معيّنة بغير دليل شرعيّ. ولا ينجو المرء من مثل هٰذه البدع والمخالفات إلاّ بأن يجعل نوافله مطلقة بغير توقيت بزمان أو مكان ما أنزل الله بهما من سلطان، وإنّما يجعل ذٰلك كلّه مقيّدًا بإقباله وهمّته ورغبته في الاستزادة من الخيرات.

(٣) **(ضعيف جدًّا)**. رواه: الطبراني في «الأوسط» (٩٤١٨)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٠٣)؛ من طريق يوسف بن عطيّة الصفّار . . . به رفعه.

قال ٱبن رجب والهيثمي (٣/ ١٩٤): «فيه يوسف بن عطيّة، وهو ضعيف [جدًّا]». قلت: متروك.

ذٰلكَ حتَّى يَقْضِيَهُ في رجبٍ وشعبانَ[١].

ورَواهُ عَمْرُو بنُ أَبي قَيْسٍ عنِ ٱبنِ أبي لَيْلى، فلمْ يَذْكُرْ [فيهِ] رجبًا، وهوَ أصحُّ[٢].

* وأمَّا الزَّكاةُ؛ فقدِ ٱعْتادَ أهلُ هٰذهِ البلادِ إخراجَ الزَّكاةِ في شهرِ رجبٍ، ولا أصلَ لذٰلكَ في السُّنَّةِ، ولا عُرِفَ عن أحدٍ مِن السَّلفِ.

ولٰكنْ رُوِيَ عن عُثْمانَ رَضِيَ اللهُ عنهُ؛ أنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ على المنبرِ فقالَ: إنَّ هٰذا شهرُ زكاتِكُم، فمَن كانَ عليهِ دينٌ؛ فلْيُؤدِّ دينَهُ ولْيُزَكِّ ما بقِيَ[٣]. خرَّجَهُ مالكٌ في «الموطَّإِ».

وقد قيلَ: إنَّ ذٰلكَ الشَّهرَ الذي كانوا يُخرِجونَ فيهِ زكاتَهُم نُسِيَ ولمْ يُعْرَفْ.

وقيلَ: بل كانَ شهرَ المُحَرَّمِ؛ لأنَّهُ رأسُ الحولِ /خ١٠٦/. وقد ذَكَرَ الفقهاءُ مِن أصحابِنا وغيرِهِم أنَّ الإمامَ يَبْعَثُ سعاتَهُ لأخْذِ الزَّكاةِ في المحرَّمِ.

وقيلَ: بل كانَ شهرَ رمضانَ؛ لفضلِهِ وفضلِ الصَّدقةِ فيهِ.

وبكلِّ حالٍ؛ [فـ]ـإنَّما تَجِبُ الزَّكاةُ إذا تَمَّ الحولُ على النِّصابِ، فكلُّ أحدٍ لهُ حولٌ يَخُصُّهُ بحسبِ وقتِ ملكِهِ للنِّصابِ، فإذا تَمَّ حولُهُ؛ وَجَبَ عليهِ إخراجُ زكاتِهِ في أيِّ شهرٍ كان.

فإنْ عَجَّلَ زكاتَهُ قبلَ الحولِ؛ أجْزَأَهُ عندَ جمهورِ العلماءِ، سواءٌ كانَ تعجيلُهُ لاغتنامِ زمانٍ فاضلٍ أو لاغتنامِ الصَّدقةِ على مَن لا يَجِدُ مثلَهُ في الحاجةِ، أو كانَ لمشقَّةِ إخراجِ الزَّكاةِ عليهِ عندَ تمامِ الحولِ جملةً فيكونُ التَّفريقُ في طولِ الحولِ أرفقَ بهِ. وقد صَرَّحَ مُجاهدٌ بجوازِ التَّعجيلِ على هٰذا الوجهِ، وهوَ مقتضى إطلاقِ الأكثرينَ. وخالَفَ في هٰذهِ الصُّورةِ إسْحاقُ. نَقَلَهُ عنهُ ٱبنُ مَنْصورٍ.

---

(١) (ضعيف). أبو يوسف إمام جليل في حديثه بعض لين. وٱبن أبي ليلى هو محمّد بن عبدالرحمٰن، سيّئ الحفظ جدًّا، فصاراه أن يكون صالحًا في الشواهد. ولذٰلك ضعّف العسقلاني في «الفتح» هٰذا الحديث.

(٢) (ضعيف). رواه الطبراني في «الأوسط» (٢١١٩) من طريق عمرو بن قيس. . . به. قال الهيثمي (٣/ ١٩٥): «فيه محمّد بن أبي ليلى، وفيه كلام». وقال العسقلاني في «الفتح» (٤/ ٢١٤): «ٱبن أبي ليلى ضعيف»، وضعّف حديثه هٰذا.

(٣) جاء عند البيهقي (٤/ ١٤٨) أنّ الزهريّ ـ وهو راوي أثر عثمان ـ قال: «ولم يسمّ لي السائب (وهو شيخه) الشهر ولم أسأله عنه»! فما أدري ما الذي جعل المصنّف يرحمه الله يورده في رجب!

وأمَّا إذا حالَ الحولُ؛ فليسَ لهُ التَّأْخيرُ بعدَ ذٰلكَ عندَ الأكثرينَ. وعن أحْمَدَ: يَجوزُ تأْخيرُها لانتظارِ قومٍ لا يَجِدُ مثلَهُم في الحاجةِ.

وأجازَ مالكٌ وأحْمَدُ في روايةٍ نَقْلَها إلى بلدٍ فاضلٍ. فعلى قياسِ هٰذا لا يَبْعُدُ جوازُ تأْخيرِها إلى زمنٍ فاضلٍ لا يوجَدُ مثلُهُ كرمضانَ ونحوِهِ.

ورَوى يَزيدُ الرَّقاشِيُّ عن أنَسٍ؛ أنَّ المسلمينَ كانوا يُخْرِجونَ زكاتَهُم في شعبانَ تقويةً على الاستعدادِ لرمضانَ[١]. وفي الإسنادِ ضعفٌ.

* وأمَّا الاعتمارُ في رجبٍ؛ فقد رَوى ٱبنُ عُمَرَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ ٱعْتَمَرَ في رجبٍ، فأنْكَرَتْ ذٰلكَ عليهِ عائِشَةُ، وهوَ يَسْمَعُ، فسَكَتَ[٢].

وٱسْتَحَبَّ الاعتمارَ في رجبٍ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ وغيرُهُ. وكانَتْ عائِشَةُ تَفْعَلُهُ وٱبنُ عُمَرَ أيضًا. ونَقَلَ ٱبنُ سِيرينَ عنِ السَّلفِ أنَّهُم كانوا يَفْعَلونَهُ. فإنَّ أفضلَ الأنساكِ أنْ يُؤْتى بالحجِّ في سفرةٍ، وبالعمرةِ في سفرةٍ أُخرى في غيرِ أشهرِ الحجِّ، وذٰلكَ مِن جملةِ إتمامِ الحجِّ والعمرةِ المأمورِ بهِ. كذٰلكَ قالَهُ جمهورُ الصَّحابةِ كعُمَرَ وعُثْمانَ وعَلِيٍّ وغيرِهِم رَضِيَ اللهُ عنهُم أجمعينَ[٣].

● وقد رُوِيَ أنَّهُ كانَ في شهرِ رجبٍ حوادثُ عظيمةٌ[٤]، ولَمْ يَصِحَّ شيءٌ مِن ذٰلكَ:

فرُوِيَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ وُلِدَ في أوَّلِ ليلةٍ منهُ، وأنَّهُ بُعِثَ في السَّابعِ والعشرينَ منهُ، وقيلَ: في الخامسِ والعشرينَ. ولا يَصِحُّ شيءٌ مِن ذٰلكَ.

ورُوِيَ بإسنادٍ لا يَصِحُّ عن القاسِمِ بنِ مُحَمَّدٍ؛ أنَّ الإسراءَ بالنَّبيِّ ﷺ كانَ في سابعِ عشرينَ رجبٍ. وأنْكَرَ ذٰلكَ إبْراهيمُ الحَرْبِيُّ وغيرُهُ.

---

(١) (ضعيف). يزيد بن أبان ضعيف منكر الحديث.

(٢) رواه: البخاري (٢٦ـ العمرة، ٣ـ كم ٱعتمر ﷺ، ٣/ ٥٩٩/ ١٧٧٥-١٥٧٧)، ومسلم (١٥ـ الحجّ، ٣٥ـ عدد عمره ﷺ، ٢/ ٩١٦/ ١٢٥٥).

(٣) وقال غيرهم غيره، وقد أطال ٱبن القيّم يرحمه الله في «زاد المعاد» (٢/ ١٧٨) في تفصيل هٰذه القضيّة، وٱنتهى إلى أنّ أفضل الأنساك هو التمتّع الذي أمر النبيّ ﷺ به أصحابه وشدّد عليهم فيه، ويليه القران الذي فعله النبيّ ﷺ ومن ساق الهدي من أصحابه.

(٤) وكلّها أقوال مرسلة، لا تثبت إلى أصحابها، وبين أصحابها وبين النبيّ ﷺ مفاوز.

ورُوِيَ عن قَيْسِ بنِ عُبادٍ؛ قالَ: في اليومِ العاشرِ مِن رجبٍ ﴿يَمْحو اللهُ ما يَشاءُ ويُثْبِتُ﴾ [الرعد: ٣٩].

وكانَ أهلُ الجاهليَّةِ يَتَحَرَّوْنَ الدُّعاءَ فيهِ على الظَّالمِ، وكانَ يُسْتَجابُ لهُم، ولهُم في ذٰلكَ أخبارٌ مشهورةٌ قد ذَكَرَها ٱبنُ أبي الدُّنيا في كتابِ «مجابي الدَّعوة» وغيرِهِ. وقد ذُكِرَ ذٰلكَ لعُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، فقالَ [عُمَرُ]: إنَّ اللهَ كانَ يَصْنَعُ بهِم ذٰلكَ لِيَحْجُزَ بعضَهُم عن بعضٍ، وإنَّ اللهَ جَعَلَ السَّاعةَ موعدَكُم والسَّاعةُ أدْهى وأمرُّ[(١)].

ورَوى زائِدَةُ بنُ أبي الرُّقادِ: عن زِيادٍ النُّمَيْرِيِّ، عن أنَسٍ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا دَخَلَ رجبٌ؛ قالَ: «اللهمَّ! بارِكْ لنا في رجبٍ وشعبانَ وبَلِّغْنا رمضانَ»[(٢)].

ورُوِيَ عن أبي إسْماعيلَ الأنْصارِيِّ أنَّهُ قالَ: لمْ يَصِحَّ في فضلِ رجبٍ غيرُ هٰذا الحديثِ. وفي قولِهِ /خ١٠٧/ نظرٌ؛ فإنَّ هٰذا الإسنادَ فيهِ ضعفٌ.

وفي هٰذا الحديثِ دليلٌ على ٱستحبابِ الدُّعاءِ بالبقاءِ إلى الأزمانِ الفاضلةِ لإدراكِ الأعمالِ الصَّالحةِ فيها؛ فإنَّ المؤمنَ لا يَزيدُهُ عمرُهُ إلاَّ خيرًا، وخيرُ النَّاسِ مَن طالَ عمرُهُ وحَسُنَ عملُهُ. وكانَ السَّلفُ يَسْتَحِبُّونَ أنْ يَموتوا عقبَ عملٍ صالحٍ مِن صومِ رمضانَ أو رجوعٍ مِن حجٍّ، وكانَ يُقالُ: مَن ماتَ كذٰلكَ؛ غُفِرَ لهُ.

كانَ بعضُ العلماءِ الصَّالحينَ قد مَرِضَ قبلَ شهرِ رجبٍ، فقالَ: إنِّي دَعَوْتُ اللهَ أنْ يُؤَخِّرَ وفاتي إلى شهرِ رجبٍ؛ فإنَّهُ بَلَغَني أنَّ للهِ فيهِ عتقاءَ[(٣)]، فبَلَّغَهُ اللهُ ذٰلكَ وماتَ في

---

(١) فٱنظر إلى هٰذا الفقه العميق والفهم الدقيق؛ حلّل المسألة وبيّن وجهها وشدّد على الالتزام بالسنّة.

(٢) (ضعيف جدًّا). رواه: عبدالله بن أحمد (١/٢٥٩)، والبزّار (٦١٦ و٩٦١- كشف)، والطبراني في «الأوسط» (٣٩٥١) و«الدعاء» (٩١١)، وٱبن السنّي (٦٥٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/٢٦٩)، والبيهقي في «فضائل الأوقات» (١٧) و«الشعب» (٣٨١٥)، والخطيب في «الجمع والتفريق» (٢/٤٧٣)، وٱبن النجّار في «ذيل تاريخ بغداد» (١٦/١٥٣)، والرافعي في «التدوين» (٣/٤٤٩)، والذهبي في «الميزان» (٢/٦٥) تعليقًا؛ من طريق زائدة بن أبي الرقاد، عن زياد النميري، عن أنس. . . رفعه.

قال البزّار: «زائدة إنّما ينكر من حديثه ما ينفرد به». وقال البيهقي: «تفرّد به زياد وعنه زائدة». وقال البيهقي والهيثمي (٢/١٦٨، ٣/١٤٣): «زائدة قال البخاري منكر الحديث». وقال الذهبي: «زياد أيضًا ضعيف». فالسند واهٍ، وقد ضعّفه البزّار والبيهقي والنووي والذهبي وٱبن رجب والهيثمي والعسقلاني والألباني.

(٣) مثل هٰذا لا بدّ فيه من سند صالح إلى من لا ينطق عن الهوى، وهيهات!

شهرِ رجبٍ.

شهرُ رجبٍ مفتاحُ أشهرِ الخيرِ والبركةِ.

قالَ أبو بكرٍ الورَّاقُ البَلْخِيُّ: شهرُ رجبٍ شهرُ الزَّرعِ، وشهرُ شعبانَ شهرُ السَّقيِ للزَّرعِ، وشهرُ رمضانَ شهرُ حصادِ الزَّرعِ.

وعنهُ قالَ: مَثَلُ شهرِ رجبٍ مَثَلُ الرِّيحِ، ومَثَلُ شعبانَ مَثَلُ الغيمِ، ومَثَلُ رمضانَ مَثَلُ المطرِ.

وقالَ بعضُهُم: السَّنةُ مثلُ الشَّجرةِ، وشهرُ رجبٍ أيَّامُ توريقِها، وشعبانُ أيَّامُ تفريعِها، ورمضانُ أيَّامُ قطفِها[1]، والمؤمنونَ قطَّافُها.

جديرٌ بمَن سَوَّدَ صحيفتَهُ بالذُّنوبِ أنْ يُبَيِّضَها بالتَّوبةِ في هٰذا الشَّهر، وبمَن ضَيَّعَ عمرَهُ في البطالةِ أنْ يَغْتَنِمَ فيه ما بَقِيَ مِن العمر.

بَيِّضْ صحيفَتَكَ السَّوداءَ في رَجَبِ ... بِصالِحِ العَمَلِ المُنْجي مِنَ اللَهَبِ
شَهْرٌ حَرامٌ أتى مِنْ أشْهُرٍ حُرُمٍ ... إذا دَعا اللهَ داعٍ فيهِ لَمْ يَخِبِ
طوبى لِعَبْدٍ زَكا فيهِ لَهُ عَمَلٌ ... فَكَفَّ فيهِ عَنِ الفَحْشاءِ وَالرِّيَبِ

انتهازُ الفرصةِ بالعملِ في هٰذا الشَّهرِ غنيمة، واغتنامُ أوقاتِهِ بالطَّاعاتِ لهُ فضيلةٌ عظيمة.

يا عَبْدُ أقْبِلْ مُنيبًا واغْتَنِمْ رَجَبا ... فَإنَّ عَفْوِيَ عَمَّنْ تابَ قَدْ وَجَبا
في هٰذِهِ الأشْهُرِ الأبوابُ قَدْ فُتِحَتْ ... للتَّائِبينَ فَكُلٌّ نَحْوَنا هَرَبا
حَطُّوا الرَّكائِبَ في أبْوابِ رَحْمَتِنا ... بِحُسْنِ ظَنٍّ فكُلٌّ نالَ ما طَلَبا
وَقَدْ نَثَرْنا عَلَيْهِمْ مِنْ تَعَطُّفِنا ... نِثارَ حُسْنِ قَبولٍ فازَ مَن نَهَبا

****

(١) في خ: «قطعها»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

وظائف شهر شعبان

ويَشْتَمِلُ على مجالسَ:

المجلس الأول في صيامه

خرَّجَ الإمامُ أحْمَدُ والنَّسائِيُّ مِن حديثِ [أُسامَةَ بنِ زَيْدٍ]؛ قالَ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَصومُ الأيَّامَ يَسْرُدُ حتَّى نَقولَ لا يُفْطِرُ، ويُفْطِرُ الأيَّامَ حتَّى لا يَكادُ يَصومُ؛ إلاَّ يومينِ مِن الجمعةِ إنْ كانا في صيامِهِ، وإلاَّ؛ صامَهُما. ولمْ يَكُنْ يَصومُ مِن الشُّهورِ ما يَصومُ مِن شعبانَ. فقُلْتُ: يا رسولَ اللهِ! إنَّكَ تَصومُ لا تَكادُ تُفْطِرُ، وتُفْطِرُ حتَّى لا تَكادُ تَصومُ إلاَّ يومينِ إنْ دَخَلا في صيامِكَ وإلاَّ صمتَهُما. قالَ: «أيُّ يومينِ؟». قُلْتُ: يومُ الاثنينِ ويومُ الخميسِ. قالَ: «ذانِكَ يومانِ تُعْرَضُ فيهِما الأعمالُ على ربِّ العالمينَ، وأُحِبُّ أنْ يُعْرَضَ عملي وأنا صائمٌ». قُلْتُ: ولم أرَكَ تَصومُ مِن الشُّهورِ ما تَصومُ مِن شعبانَ. قالَ: «ذاكَ شهرٌ يَغْفُلُ النَّاسُ عنهُ بينَ رجبٍ ورمضانَ، وهوَ [شهرٌ] تُرْفَعُ فيهِ الأعمالُ إلى ربِّ العالمينَ عَزَّ وجَلَّ، وأُحِبُّ أنْ يُرْفَعَ عملي وأنا صائمٌ»[1].

---

(١) (صحيح). رواه: عبدالرزّاق (٧٩١٧)، والطيالسي (٦٣٢)، وابن أبي شيبة (٩٢٣٤ و٩٧٦٥)، وابن سعد (٤/ ٧١)، وأحمد (٥/ ٢٠٠ و٢٠١ و٢٠٤ و٢٠٥ و٢٠٦ و٢٠٨)، والدارمي (٢/ ١٩)، وأبو داوود (٨ـ الصيام، ٦٠ـ صيام الاثنين والخميس، ١/ ٧٤٠/ ٢٤٣٦)، والبزّار (٧/ ٦٩/ ٢٦١٧ و٣٨٢١)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٢٦٦٧ و٢٧٨١-٢٧٨٣ و٢٧٨٥) و«المجتبى» (٢٢ـ الصيام، ٧٠ـ صوم النبيّ ﷺ، ٤/ ٢٠١/ ٢٣٥٦-٢٣٥٨)، وابن خزيمة (٢١١٩)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٢/ ٨٢)، وابن عديّ (٢/ ٥١٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ١٨)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٢٩٣) و«الشعب» (٣٨٢٠ و٣٨٢١ و٣٨٥٩)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٨٣٨)، والضياء في «المختارة» (٤/ ١٤٣/ ١٣٥٦-١٣٥٨)؛ من طرق أربع، عن أسامة. . . رفعه مطوّلاً ومختصرًا.

وإحدى طرق الحديث صحيحة لذاتها، والأُخرى حسنة لذاتها، والثالثة حسنة في الشواهد، والرابعة=

قد تَضَمَّنَ هٰذا الحديثُ ذكرَ صيامِ النَّبيِّ ﷺ مِن جميعِ السَّنةِ، وصيامَهُ مِن أيَّامِ الأُسبوعِ، وصيامَهُ مِن شهورِ السَّنةِ /خ١٠٨/ .

● فأمَّا صيامُهُ مِن السَّنةِ؛ فكانَ ﷺ يَسْرُدُ الصِّيامَ أحيانًا والفِطْرَ أحيانًا، فيَصومُ حتَّى يُقالَ لا يُفْطِرُ، ويُفْطِرُ حتَّى يُقالَ لا يَصومُ.

وقد رَوَى ذٰلكَ أيضًا عائِشَةُ[1] وابْنُ عبَّاسٍ وأنَسٌ وغيرُهُم.

ففي الصَّحيحينِ[2] عن عائِشَةَ؛ قالَتْ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَصومُ حتَّى نَقولَ: لا يُفْطِرُ، ويُفْطِرُ حتَّى نَقولَ: لا يَصومُ.

وفيهِما[3] عنِ ابنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَصومُ إذا صامَ حتَّى يَقولَ القائلُ: لا واللهِ لا يُفْطِرُ، ويُفْطِرُ إذا أفْطَرَ حتَّى يَقولَ القائلُ: لا واللهِ لا يَصومُ.

وفيهِما[4] عن أنَسٍ؛ أنَّهُ سُئِلَ عن صيامِ النَّبيِّ ﷺ فقالَ: ما كُنْتُ أُحِبُّ أنْ أراهُ مِن الشَّهرِ صائمًا إلاَّ رَأَيْتُهُ ولا مفطرًا إلاَّ رَأَيْتُهُ، ولا مِن الليلِ قائمًا إلاَّ رَأَيْتُهُ ولا نائمًا إلاَّ رَأَيْتُهُ.

ولمسلمٍ[5] عنهُ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَصومُ حتَّى يُقالَ: قد صامَ قد صامَ، ويُفْطِرُ حتَّى يُقالَ: قَدْ أفْطَرَ قد أفْطَرَ[6].

* وقد كانَ النَّبيُّ ﷺ يُنْكِرُ على مَن يَسْرُدُ الصَّومَ الدَّهرَ ولا يُفْطِرُ منهُ، ويُخْبِرُ عن نفسِهِ أنَّهُ لا يَفْعَلُ ذٰلكَ.

= ضعيفة بمجهولين، والحديث صحيح غاية بمجموع طرقه الأربع بما يغني عن التفصيل فيها، وقد قوّاه ابن خزيمة والضياء المقدسي والمنذري والعسقلاني والألباني.

(١) في خ: «أيضًا عن عائشة»! والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) البخاري (٣٠ـ الصوم، ٥٢ـ صوم شعبان، ٤/ ٢١٣/ ١٩٦٩)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ٣٤ـ صيامه ﷺ، ٢/ ٨٠٩/ ١١٥٦).

(٣) البخاري (٣٠ـ الصوم، ٥٣ـ ما يذكر من صومه ﷺ، ٤/ ٢١٥/ ١٩٧١)، ومسلم (الموضع السابق، ٤/ ٨١١/ ١١٥٧).

(٤) بل في البخاري فقط (الموضع السابق، ١٩٧٣).

(٥) (الموضع السابق، ٤/ ٨١٢/ ١١٥٨).

(٦) زاد في خ هنا «وقد كان ﷺ يصوم حتّى يقال قد صام ويفطر حتّى يقال قد أفطر» مرّة أخرى.

ففي الصَّحيحينِ[١] عن عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ لهُ: «أتَصومُ النَّهارَ وتَقومُ الليلَ؟». قالَ: نعم. فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «لٰكنّي أصومُ وأُفْطِرُ، وأُصَلِّي وأنامُ، وأمَسُّ النِّساءَ، فمَن رَغِبَ عن سنَّتي؛ فليسَ منِّي».

وفيهما[٢] عن أنَسٍ؛ أنَّ نفرًا مِن أصحابِ النَّبيِّ ﷺ قالَ بعضُهُم: لا أتَزَوَّجُ النِّساءَ، وقالَ بعضُهُم: لا آكُلُ اللحمَ، وقالَ بعضُهم: لا أنامُ على فراشٍ. فبَلَغَ ذٰلكَ النَّبيَّ ﷺ، فخَطَبَ وقالَ: «ما بالُ أقوامٍ يَقولونَ كذا وكذا؟ لٰكنّي أُصَلِّي وأنامُ، وأصومُ وأُفْطِرُ، وأتَزَوَّجُ النِّساءَ؛ فمَن رَغِبَ عن سنَّتي؛ فليسَ منّي».

وخَرَّجَهُ النَّسائِيُّ وزادَ فيه: وقالَ بعضُهُم: أصومُ ولا أُفْطِرُ[٣].

وفي «مسند الإمام أحْمَد»: عن رجلٍ مِن الصَّحابةِ قالَ: ذُكِرَ للنَّبيِّ ﷺ مولاةٌ لبني عبدِ المُطَّلِبِ [أنَّها] قامَتِ الليلَ وتَصومُ النَّهارَ. فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «لٰكنِّي أنا أنامُ وأُصَلِّي[٤] وأصومُ وأُفْطِرُ، فمنِ اقْتَدى بي؛ فهوَ منِّي، ومَن رَغِبَ عن سنَّتي؛ فليسَ منِّي. إنَّ لكلِّ عملٍ شِرَّةً وفترةً، فمَن كانَتْ فترتُهُ إلى بدعةٍ فقد ضَلَّ، ومَن كانَتْ فترتُهُ إلى سنَّةٍ فقدِ اهْتَدى»[٥].

---

(١) البخاري (٣٠ـ الصوم، ٥٤-٥٩ـ باب، ٤/٢١٧/١٩٧٤-١٩٨٠)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ٣٥ـ النهي عن صوم الدهر، ٢/٨١٢/١١٥٩).

(٢) البخاري (٦٧ـ النكاح، ١ـ الترغيب في النكاح، ٩/١٠٤/٥٠٦٣)، ومسلم (١٦ـ النكاح، ١ـ استحباب النكاح، ٢/١٠٢٠/١٤٠١).

(٣) (صحيح). رواه: ابن سعد (١/٣٧١)، وأحمد (٣/٢٤١ و٢٨٥)، وعبد بن حميد (١٣١٨)، والنسائي في «المجتبى» (٢٦ـ النكاح، ٤ـ النهي عن التبتّل، ٦/٦٠/٣٢١٧) و«الكبرى» (٥٣٢٤)، وأبو نعيم في «المستخرج» (٣٢٣٨)، والبيهقي (٧/٧٧)؛ من طرق، عن حمّاد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس. . . رفعه بهٰذه الزيادة. وهٰذا سند مسلم نفسه.

(٤) في خ: «لٰكنّي أصلّي وأنام»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط متابعة للفظ أحمد.

(٥) (صحيح). رواه مجاهد واختلف عليه فيه على أوجه **روى أوّلها**: الحسين المروزي في «زوائد الزهد» (١١٠٢)، والشاشي (٨٩٤)؛ من طريق قويّة، عن الأعمش، عن عمرو بن مرّة، عن مجاهد، [عن عبدالله]. . . رفعه بنحوه مطوّلاً ومختصرًا. وهٰذا سند قويّ، ووصله زيادة ثقة. **وروى الثاني**: أحمد (٥/٤٠٩)، والطحاوي في «المشكل» (٢/٨٨)، والطبراني في «الكبير» (٢/٢٨٤/٢١٨٦)؛ من طرق قويّة، عن منصور، عن مجاهد، (قال مرّة: عن رجل من الصحابة، ومرّة: عن رجل من الأنصار من أصحاب النبيّ ﷺ، ومرّة: عن جعدة بن هبيرة). . . رفعه مطوّلاً ومختصرًا. وهٰذا سند قويّ، وإبهام الصحابيّ لا يضرّ، على=

وفي «المسند» و «سنن أبي داوود» عن عائِشَةَ؛ أنَّ عُثْمانَ بنَ مَظْعونٍ أرادَ التَّبَتُّلَ، فقالَ لهُ النَّبيُّ ﷺ: «أتَرْغَبُ عن سنَّتي؟». قالَ: لا واللهِ، ولٰكنْ سنَّتَكَ أُريدُ. قالَ: «فإنِّي أنامُ وأُصَلِّي[1]، وأصومُ وأُفْطِرُ، وأنْكِحُ النِّساءَ، فاتَّقِ اللهِ يا عُثْمانُ؛ فإنَّ لأهلِكَ عليكَ حقًّا، وإنَّ لضيفِكَ عليكَ حقًّا، و[إنَّ] لنفسِكَ عليكَ حقًّا، فصُمْ وأفْطِرْ وصَلِّ ونَمْ»[2].

وقد قالَ عِكْرِمَةُ وغيرُهُ: إنَّ عُثْمانَ بنَ مَظْعونٍ وعَلِيَّ بنَ أبي طالِبٍ والمِقْدادَ وسالِمًا مولى أبي حُذَيْفَةَ في جماعةٍ تَبَتَّلوا، فجَلَسوا في البيوتِ واعْتَزَلوا النِّساءَ وحَرَّموا طيِّباتِ الطَّعامِ واللباسِ؛ إلاَّ ما يَأْكُلُ ويَلْبَسُ أهلُ السِّياحةِ مِن بني إسْرائيلَ، وهَمُّوا بالاختصاءِ، وأجْمَعوا لقيامِ الليلِ /خ١٠٩/ وصيامِ النَّهارِ، فنَزَلَتْ [فيهم]: ﴿يا أيُّها الَّذينَ آمَنوا لا تُحَرِّموا طَيِّباتِ ما أحَلَّ اللهُ لَكُمْ وَلا تَعْتَدوا [إنَّ اللهَ لا يُحِبُّ المُعْتَدينَ]﴾

= أنّ المبهم هنا محمول على المبيّن، وهو جعدة بن هبيرة، صحابيّ صغير له رؤية، ومرسله مقبول عند أهل العلم. وروى الثالث: البزّار (٧٢٤ـ كشف)، والطحاوي في «المشكل» (٢/٨٩)، والقضاعي في «الشهاب» (١٠٢٧)؛ من طريق مسلم بن كيسان الأعور، عن مجاهد، عن ابن عبّاس مطوّلاً ومختصرًا. وهٰذا واهٍ، مسلم هٰذا ضعيف جدًّا شبه المتروك.

فالوجهان الأوّلان هنا قويّان، ولا يبعد أن يكون مجاهد سمعه من أكثر من صحابيّ فإنّه واسع الرواية جدًّا. فمن لم يرتح لهٰذا؛ فليعلم أنّ التردّد بين وجهين صحيحين لا يضرّ. فالحديث قويّ على جميع الأحوال، ولا سيّما أنّ للحديث شواهد عدّة. وقد قوّاه الهيثمي.

(١) في خ: «فإنّي أصلّي وأنام»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط متابعة للفظ أحمد.

(٢) (صحيح). رواه بهٰذا اللفظ: أحمد (٦/٢٦٨)، وأبو داوود (٢ـ الصلاة، ٣١٧ـ ما يؤمر من القصد، ١/٤٣٥/١٣٦٩)، والبزّار (١٤٥٧ـ كشف)؛ من طريق قويّة، عن ابن إسحاق، ثني هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة... رفعته. وهٰذا سند قويّ، وقد صرّح ابن إسحاق بالتحديث فانتفت شبهة التدليس، ولذٰلك قال الألباني: صحيح.

ولحديث عائشة طرق أُخرى صحيحة بنحو هٰذا اللفظ ومعناه عند: عبدالرزّاق (١٠٣٧٥)، وأحمد (٦/١٠٦ و٢٢٦)، والبزّار (١٤٥٨ـ كشف).

وروى الحادثة مختصرة: البخاري (٥٠٧٣ و٥٠٧٤)، ومسلم (١٤٠٢)؛ من حديث سعد.

ولها شواهد مطوّلة ومختصرة بنحوه عند: ابن سعد (٣/٣٩٥)، وأبي يعلى (٧٢٤٢)، وابن حبّان (٣١٦)؛ من حديث أبي موسى الأشعري بسند صالح.

وعند الطبراني (٨/١٧٠/٧٧١٥) من حديث أبي أُمامة بسند ضعيف.

وعند ابن سعد (٣/٣٩٤ و٣٩٥) من مراسيل الزهريّ وأبي قلابة الجرميّ وغيرهما.

[المائدة: ٨٧][1].

وفي «صحيح البخاريِّ»[2]؛ أنَّ سَلْمانَ زارَ أبا الدَّرْداءِ، وكانَ النَّبيُّ ﷺ قد آخى بينَهُما، فرَأى أُمَّ الدَّرْداءِ متبذِّلةً، فقالَ لها: ما شأْنُكِ متبذِّلةً؟ فقالَتْ: إنَّ أخاكَ أبا الدَّرْداءِ لا حاجةَ لهُ في الدُّنيا. فلمَّا جاءَ أبو الدَّرْداءِ؛ قَرَّبَ لهُ طعامًا. فقالَ لهُ: كُلْ. قالَ: إنِّي صائمٌ. قالَ: ما أنا بآكلٍ حتَّى تأْكُلَ. فأكَلَ. فلمَّا كانَ الليلُ؛ ذَهَبَ أبو الدَّرْداءِ لِيَقومَ، فقالَ لهُ سَلْمانُ: نَمْ. ثمَّ ذَهَبَ لِيَقومَ، فقالَ لهُ: نَمْ. فلمَّا كانَ مِن آخرِ الليلِ؛ قالَ سَلْمانُ: قُم الآنَ. فقاما فصَلَّيا. فقالَ سَلْمانُ: إنَّ لنفسِكَ عليكَ حقًّا، وإنَّ لضيفِكَ عليكَ حقًّا، وإنَّ لأهلِكَ عليكَ حقًّا، فأعْطِ كلَّ ذي حقٍّ حقَّهُ. فأتَيا النَّبيَّ ﷺ، فذَكَرا ذٰلكَ لهُ، فقالَ: «صَدَقَ سَلْمانُ». وفي روايةٍ في غيرِ الصَّحيحِ؛ قالَ: «ثَكِلَتْ سَلْمانَ أُمُّهُ! لقد أُشْبِعَ مِن العلمِ»[3].

وهٰكذا قالَ النَّبيُّ ﷺ لعَبْدِالله بن عَمْرِو بنِ العاصِ لمَّا كانَ يَصومُ الدَّهرَ، فنَهاهُ وأمَرَهُ أنْ يَصومَ صومَ داوودَ؛ يَصومَ يومًا ويُفْطِرَ يومًا. وقالَ لهُ: «لا أفضلَ مِن ذٰلكَ»[4].

ووَرَدَ النَّهيُ عن صيامِ الدَّهرِ والتَّشديدُ فيهِ[5].

---

(١) وقد جاء هٰذا من أوجه قويّة كثيرة جدًّا مرسلة وموصولة ساق السيوطي أكثرها في «الدرّ» (المائدة ٨٧) وجاء فيها ذكر جماعة آخرين من الصحابة زيادة على المذكورين هنا بما يوحي بأنّ الاندفاع في العبادات والرغبة بالتبتّل وقع من جماعة غير قليلة من الصحابة رضوان الله عليهم، فنزلت الآية فيهم جميعًا وفيمن تلاهم من الأمّة إلى يوم الدين. فلله الحمد والمنّة على الإسلام والسنّة.

(٢) (٣٠ ـ الصوم، ٥١ ـ من أقسم على أخيه ليفطر، ٤/ ٢٠٩/ ١٩٦٨).

(٣) (حسن). رواه: ابن سعد (٢/ ٣٤٦)، وابن أبي شيبة (٣٢٣١٨)، وابن عساكر (٢١/ ٤١٧)؛ من طريق الأعمش، عن أبي صالح... به. وهٰذا مرسل قويّ.
ورواه الطبراني في «الأوسط» (٧٦٣٣) من طريق الحسن بن جبلة، ثنا سعيد بن الصلت، عن الأعمش، عن شمر بن عطيّة، عن شهر بن حوشب، عن أمّ الدرداء... رفعته. قال الطبراني: «تفرّد به الحسن بن جبلة». وقال الهيثمي (٩/ ٣٤٧): «لم أعرفه». قلت: وشهر لا يعدو أن يكون صالحًا في المتابعات.
لٰكنّ هٰذا اللفظ يرتقي إلى الحسن بمجموع طريقيه المرسل والموصول.

(٤) أحد ألفاظ حديث ابن عمرو المتّفق عليه الذي تقدّم تخريجه (ص٢٩٥).

(٥) عن جماعة من الصحابة، منهم ابن عمرو في حديثه المتّفق عليه المتقدّم تخريجه (ص٢٩٥).

* وهٰذا كلُّهُ يَدُلُّ على أنَّ أفضلَ الصِّيامِ ألاَّ يُستدامَ، بل يُعاقَبُ بينَهُ وبينَ الفطرِ، وهٰذا هوَ الصَّحيحُ مِن قولَـ[ـي] العلماءِ، وهوَ مذهبُ أحْمَدَ وغيرِهِ.

وقيلَ لِعُمَرَ: إنَّ فلانًا يَصومُ الدَّهرَ. فجَعَلَ يَقْرَعُ رأسَهُ بقناةٍ معَهُ ويَقولُ: كُلْ يا دهرُ! كُلْ يا دهرُ! خَرَّجَهُ عَبْدُالرَّزَّاقِ.

* وقد أشارَ ﷺ إلى الحكمةِ في ذٰلكَ مِن وجوهٍ:

ـ منها: قولُهُ ﷺ في صيامِ الدَّهرِ: «لا صامَ ولا أفْطَرَ»[1]؛ يَعْني: أنَّهُ لا يَجدُ مشقَّةَ الصِّيامِ ولا فقدَ الطَّعامِ والشَّرابِ والشَّهوةِ؛ لأنَّهُ صارَ الصِّيامُ لهُ عادةً مألوفةً، فربَّما تَضَرَّرَ بتركِهِ، فإذا صامَ تارةً وأفْطَرَ أُخرى؛ حَصَلَ لهُ بالصِّيامِ مقصودُهُ بتركِ هٰذهِ الشَّهواتِ، وفي نفسِهِ داعيةٌ إليها، وذٰلكَ أفضلُ مِن أنْ يَتْرُكَها ونفسُهُ لا تَتُوقُ إليها.

ـ ومنها: قولُهُ ﷺ في حقِّ داوودَ عليهِ السَّلامُ: «كانَ يَصومُ يومًا ويُفْطِرُ يومًا ولا يَفِرُّ إذا لاقى»[2]؛ يُشيرُ إلى أنَّهُ كانَ لا يُضْعِفُهُ صيامُهُ عن ملاقاةِ عدوِّهِ ومجاهدتِهِ في سبيلِ اللهِ. ولهٰذا رُوِيَ عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّهُ قالَ لأصحابِهِ يومَ الفتحِ وكانَ في رمضانَ: «إنَّ هٰذا يومُ قتالٍ فأفْطِروا»[3]. وكانَ عُمَرُ إذا بَعَثَ سريَّةً؛ قالَ لهُم: لا تَصوموا؛ فإنَّ التَّقَوِّيَ على الجهادِ أفضلُ مِن الصَّومِ.

فأفضلُ الصَّومِ ألاَّ يُضْعِفَ البدنَ حتَّى يَعْجِزَ عمَّا هوَ أفضلُ منهُ؛ مِن القيامِ بحقوقِ اللهِ أو حقوقِ عبادِهِ اللازمةِ، فإنْ أضْعَفَ عن شيءٍ مِن ذٰلكَ ممَّا هوَ أفضلُ منهُ؛ كانَ تركُهُ أفضلَ.

فالأوَّلُ: مثلُ أنْ يُضْعِفَ الصِّيامُ البدنَ عنِ الصَّلاةِ أو عنِ الذِّكرِ أو العلمِ، كما قيلَ

---

(١) رواه مسلم (١٣ـ الصيام، ٣٥ـ النهي عن صوم الدهر، ٢/ ٨١٨/ ١١٦٢) من حديث أبي قتادة.

(٢) قطعة من حديث ابن عمرو المتفق عليه الذي تقدّم تخريجه (ص٢٩٥).

(٣) رواه مسلم (١٣ـ الصيام، ١٦ـ أجر المفطر في السفر، ٢/ ٧٨٩/ ١١٢٠) من حديث أبي سعيد رفعه بلفظ: «إنّكم مصبّحو عدوّكم، والفطر أقوى لكم، فأفطروا».

وهو عند ابن سعد (٢/ ١٤٠) من حديث أبي سعيد بلفظ: «حتّى إذا بلغنا مرّ الظهران أعلمنا أنّا نلقى العدوّ وأمرنا بالفطر».

وأمّا هٰذا اللفظ بالتحديد فعند: عبدالرزّاق (٩٦٨٨)، وابن سعد (٢/ ١٤١)؛ من حديث عبيد بن عمير مرسلاً. وسند قويّ. ويشهد له حديث أبي سعيد المتقدّم.

في النَّهيِ عن صيامِ الجمعةِ ويوم عرفةَ بعرفةَ: إنَّهُ يُضْعِفُ عنِ الذِّكرِ والدُّعاءِ في هٰذينِ اليومينِ. وكانَ ٱبنُ مَسْعودٍ يُقِلُّ الصِّيامَ ويَقولُ: إنَّهُ يَمْنَعُني مِن قراءةِ القرآنِ[1]، وقراءةُ القرآنِ أحبُّ إليَّ. فقراءةُ القرآنِ أفضلُ مِن الصِّيام /خ١١٠/. نَصَّ عليهِ سُفْيانُ الثَّوْرِيُّ وغيرُهُ مِن الأئمَّةِ. وكذٰلكَ تعلُّمُ العلمِ النَّافعِ وتعليمُهُ أفضلُ مِن الصِّيامِ.

وقد نَصَّ الأئمَّةُ الأربعةُ على أنَّ طلبَ العلمِ أفضلُ مِن صلاةِ النَّافلةِ، والصَّلاةُ أفضلُ مِن الصِّيامِ المتطوَّعِ بهِ، فيَكونُ العلمُ أفضلَ مِن الصِّيامِ بطريقِ الأَوْلى؛ فإنَّ العلمَ مصباحٌ يُسْتَضاءُ بهِ في ظلمةِ الجهلِ والهوى، فمَن سارَ في طريقٍ على غيرِ مصباحٍ؛ لمْ يَأْمَنْ أنْ يَقَعَ في بئرٍ بوارٍ فيَعْطَبَ. قالَ ٱبنُ سِيرِينَ: إنَّ قومًا تَركوا العلمَ وٱتَّخذوا محاريبَ فصاموا وصَلَّوْا بغيرِ علمٍ، واللهِ؛ ما عَمِلَ أحدٌ بغيرِ علمٍ إلَّا كانَ ما يُفْسِدُ أكثرَ ممَّا يُصْلِحُ.

والثَّاني: [مثلُ] أنْ يُضْعِفَ الصِّيامُ عنِ الكسبِ للعيالِ أوِ القيامِ بحقوقِ الزَّوجاتِ، فيَكونُ تركُهُ أفضلَ. وإليهِ الإشارةُ بقولِهِ ﷺ: «وإنَّ لأهلِكَ عليكَ حقًّا»[2].

ـ **ومنها**: ما أشارَ إليهِ ﷺ بقولِهِ: «إنَّ لنفسِكَ عليكَ حقًّا. . . فأعْطِ كلَّ ذي حقٍّ حقَّهُ»[3]؛ يُشيرُ إلى أنَّ النَّفسَ وديعةٌ للهِ عندَ ٱبنِ آدَمَ، وهوَ مأمورٌ أنْ يَقومَ بحقِّها، ومِن حقِّها اللطفُ بها حتَّى توصِلَ صاحبَها إلى المنزلِ.

قالَ الحَسَنُ: نفوسُكُم مطاياكُم إلى ربِّكُم، فأصْلِحوا مطاياكُم توصِلْكُم إلى ربِّكُم.

فمَن وَفَّى نفسَهُ حظَّها مِن المباحِ بنيَّةِ التَّقوِّي بهِ على أعمالِ الطَّاعاتِ[4]؛ كانَ مأجورًا في ذٰلكَ، كما قالَ مُعاذٌ: إنِّي أحْتَسِبُ نومتي كما أحْتَسِبُ قومتي. ومَن قَصَّرَ في حقِّها حتَّى ضَعُفَتْ وتَضَرَّرَتْ؛ كانَ ظالمًا لها. وإلى هٰذا أشارَ ﷺ بقولِهِ لعَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو: «إنَّكَ إذا فَعَلْتَ ذٰلكَ نَفِهَتْ لهُ النَّفسُ وهَجَمَتْ لهُ العينُ»[5]. ومعنى نَفِهَتْ:

---

(١) في خ: «من تلاوة القرآن»، وما أثبتّه من م ون وط أولى بالسياق.
(٢) قطعة من حديث ٱبن عمرو المتّفق عليه الذي تقدّم تخريجه (ص٢٩٥).
(٣) قطعة من حديث ٱبن عمرو المتّفق عليه الذي تقدّم تخريجه (ص٢٩٥).
(٤) في خ: «بنيّة التقوّي به على تقويتها على أعمال الطاعات»! والأولى ما أثبتّه من م ون وط.
(٥) قطعة من حديث ٱبن عمرو المتّفق عليه الذي تقدّم تخريجه (ص٢٩٥).

كَلَّتْ وأعْيَتْ. ومعنى هَجَمَتِ العينُ: غارَتْ.

وقالَ لأعرابيٍّ جاءَهُ فأسْلَمَ، ثمَّ أتاهُ مِن عامٍ قابلٍ وقد تَغَيَّرَ فلمْ يَعْرِفْهُ، فلمَّا عَرَفَهُ؛ سَألَهُ عن حالِهِ، قالَ: ما أكَلْتُ بعدَكَ طعامًا بنهارٍ. فقالَ ﷺ: «ومَن أمَرَكَ أنْ تُعَذِّبَ نفسَكَ؟»[1].

فمَن عَذَّبَ نفسَهُ بأنْ حَمَّلَها ما لا تُطيقُهُ مِن الصِّيامِ ونحوِهِ؛ فربَّما أثَّرَ ذٰلكَ في ضعفِ بدنِهِ وعقلِهِ، فيَفوتُهُ مِن الطَّاعاتِ الفاضلةِ أكثرُ ممَّا يَحْصُلُ لهُ بتعذيبِهِ نفسَهُ بالصِّيامِ.

وكانَ النَّبيُّ ﷺ يَتَوَسَّطُ في إعطاءِ نفسِهِ حقَّها ويَعْدِلُ فيها غايةَ العدلِ: فيَصومُ ويُفْطِرُ، ويَقومُ ويَنامُ، ويَنْكِحُ النِّساءَ، ويَأْكُلُ ممَّا يَجِدُ مِن الطَّيِّباتِ كالحلواءِ والعسلِ ولحمِ الدَّجاجِ. وتارةً يَجوعُ حتَّى يَرْبِطَ على بطنِهِ الحجرَ.

وقالَ: «عَرَضَ عليَّ ربِّي أنْ يَجْعَلَ لي بطحاءَ مكَّةَ ذهبًا، فقُلْتُ: لا يا ربِّ! ولٰكنْ أجوعُ يومًا وأشْبَعُ يومًا، فإذا جُعْتُ؛ تَضَرَّعْتُ إليكَ وذَكَرْتُكَ، وإذا شَبِعْتُ؛ حَمِدْتُكَ وشَكَرْتُكَ»[2].

فاَخْتارَ ﷺ لنفسِهِ أفضلَ الأحوالِ؛ لِيَجْمَعَ بينَ مقامي الشُّكرِ والصَّبرِ والرِّضى.

ـ ومنها: ما أشارَ إليهِ بقولِهِ ﷺ لعَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو: «لَعَلَّهُ أنْ يطولَ بكَ حياةٌ»[3]؛ يَعْني: أنَّ مَن تَكَلَّفَ الاجتهادَ[4] في العبادةِ فقد تَحْمِلُهُ قوَّةُ الشَّبابِ ما دامَتْ باقيةً، فإذا

---

(١) (حسن). سيأتي تفصيل القول في تخريجه (ص٥٥٩).

(٢) (ضعيف جدًّا). رواه: ابن المبارك في «الزهد» (١٩٦)، وابن سعد (١/ ٣٨١)، وأحمد في «المسند» (٥/ ٢٥٤)، والترمذي (٣٧ـ الزهد، ٣٥ـ الكفاف والصبر عليه، ٤/ ٥٧٥/ ٢٣٤٧)، والروياني (١٢٢٢)، والطبراني (٨/ ٢٠٧/ ٧٨٣٥)، وأبو الشيخ في «أخلاقه ﷺ» (٨٣٦ و٨٣٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ١٣٣) و«الدلائل» (٥٤٠)، والسلمي في «الأربعين»، والبيهقي في «الشعب» (١٤٦٧ و١٠٤١٠)؛ من طريق عبيدالله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة. . . رفعه.

قال الترمذي: «حسن»، وتعقبه ابن كثير بقوله: «عليّ بن يزيد يضعّف». وقال أبو نعيم: «لا أعلم روي بهٰذا اللفظ إلّا عن عليّ بن يزيد عن القاسم». قلت: ابن زحر لا يعدو أن يكون صالحًا في المتابعات، وعليّ بن يزيد منكر الحديث شبه المتروك، والقاسم في حديثه مناكير. فالسند واهٍ، وقد ضعّفه ابن كثير والألباني.

(٣) قطعة من حديث ابن عمرو المتّفق عليه المتقدّم تخريجه (ص٢٩٥).

(٤) في خ: «من تكلّف الجهاد»! والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

ذَهَبَ الشَّبابُ وجاءَ المشيبُ والكِبَرُ؛ عَجَزَ عن حملِ ذٰلكَ، فإنْ صابَرَ وجاهَدَ وٱسْتَمَرَّ؛ فربَّما هَلَكَ بدنُهُ، وإنْ قَطَعَ؛ فقد فاتَهُ أحبُّ العملِ إلى اللهِ تَعالى، وهوَ المداومةُ على العملِ /خ١١١/ .

ولهٰذا قالَ ﷺ: «ٱكْلَفوا مِن العملِ ما تُطيقونَ، فواللهِ؛ لا يَمَلُّ اللهُ حتَّى تَمَلُّوا»[١].

وقالَ: «أحبُّ العملِ إلى اللهِ أدومُهُ وإنْ قَلَّ»[٢].

فمَن عَمِلَ عملاً يَقْوى عليهِ بدنُهُ في طولِ عمرِهِ في قوَّتِهِ وضعفِهِ؛ ٱسْتَقامَ سيرُهُ. ومَن حَمَلَ ما لا يُطيقُ؛ فإنَّهُ قد يَحْدُثُ لهُ مرضٌ يَمْنَعُهُ مِن العملِ بالكلِّيَّةِ وقد يَسْأَمُ ويَضْجَرُ فيَقْطَعُ العملَ فيَصيرُ كالمُنْبَتِّ لا أرضًا قَطَعَ ولا ظهرًا أبْقى.

• وأمَّا صيامُ النَّبيِّ ﷺ مِن الأيَّامِ؛ أعْني: أيَّامَ الأسبوعِ[٣]؛ فكانَ يَتَحرَّى صيامَ الاثنينِ والخميسِ.

وكذا رُوِيَ عن عائِشَةَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَتَحرَّى صيامَ الاثنينِ والخميسِ[٤]. خرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ والنَّسائِيُّ وٱبنُ ماجَهْ والتِّرْمِذِيُّ وحَسَّنَهُ.

وخَرَّجَ ٱبنُ ماجَهْ مِن حديثِ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عنهُ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يَصومُ الاثنينِ والخميسَ. فقيلَ: يا رسولَ اللهِ! إنَّكَ تَصومُ الاثنينِ والخميسَ؟ فقالَ: «إنَّ يومَ الاثنينِ والخميسِ يَغْفِرُ [اللهُ] فيهِما لكلِّ مسلمٍ؛ إلَّا مهتجرينِ، فيَقولُ: دَعوهُما حتَّى يَصْطَلِحا»[٥].

وخرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ، وعندَهُ: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ أكثرُ ما يَصومُ الاثنينِ والخميسَ، فقيلَ لهُ، قالَ: «إنَّ الأعمالَ تُعْرَضُ كلَّ ٱثنينِ وخميسٍ، فيُغْفَرُ لكلِّ مسلمٍ

---

(١) رواه: البخاري (٢ـ الإيمان، ٣٢ـ أحبّ الدين إلى الله، ١/١٠١/٤٣)، ومسلم (٦ـ المسافرين، ٣٠ـ فضيلة العمل الدائم، ١/ ٥٤٠/ ٧٨٢)؛ من حديث عائشة.

(٢) قطعة من حديث عائشة المتّفق عليه المتقدّم تخريجه في الحاشية السابقة.

(٣) في خ: «يعني أيّام الأسبوع»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٤) (صحيح). تقدّم تفصيل القول في تخريجه (ص٢٣٧).

(٥) (صحيح بشواهده). تقدّم تفصيل القول في تخريجه (ص٢٣٨).

(أو: لكلِّ مؤمنٍ)؛ إلاَّ المتهاجرينِ، فيقولُ: أَخِّروهُما»(١).

وأخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، ولفظُهُ: قالَ: «تُعْرَضُ الأعمالُ يومَ الاثنينِ ويومَ الخميس، فأُحِبُّ أنْ يُعْرَضَ عملي وأنا صائمٌ»(٢). ورُوِيَ موقوفًا على أبي هُرَيْرَةَ، ورَجَّحَ بعضُهُم وقفَهُ.

وفي «صحيح مسلم»(٣) عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا: «تُفْتَحُ أبوابُ الجنَّةِ يومَ الاثنينِ ويومَ الخميسِ، فيُغْفَرُ لكلِّ عبدٍ لا يُشْرِكُ باللهِ شيئًا؛ إلاَّ رجلاً كانَتْ بينَهُ وبينَ أخيهِ شحناءُ، يقولُ: أَنْظِروا هٰذينِ حتَّى يَصْطَلِحا».

ويُرْوى بإسنادٍ فيهِ ضعفٌ عن أبي أُمامَةَ مرفوعًا: «تُرْفَعُ الأعمالُ يومَ الاثنينِ ويومَ الخميسِ، فيُغْفَرُ للمستغفرينَ ويُتْرَكُ أهلُ الحقدِ بحقدِهِم»(٤).

ورَوى عَلِيُّ [بنُ] أبي طَلْحَةَ عنِ ٱبنِ عَبَّاس، في قولِهِ عَزَّ وجَلَّ: ﴿ما يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إلاَّ لَدَيْهِ رَقيبٌ عَتيدٌ﴾ [ق: ١٨]، قالَ: يُكْتَبُ كلُّ ما تكَلَّمَ بِهِ مِن خيرٍ وشرٍّ، حتَّى إنَّهُ لَيُكْتَبُ قولُهُ أكَلْتُ وشَرِبْتُ وذَهَبْتُ وجِئْتُ ورَأَيْتُ، حتَّى إذا كانَ يومُ الخميس؛ عُرِضَ قولُهُ وعملُهُ، فأُقِرَّ [منهُ] ما كانَ فيهِ مِن خيرٍ أو شرٍّ وأُلْقِيَ سائرُهُ. فذٰلكَ قولُهُ تَعالى: ﴿يَمْحو اللهُ ما يَشاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الكِتابِ﴾ [الرعد: ٣٩](٥). خَرَّجَهُ ٱبنُ أبي حاتِمٍ وغيرُهُ. فهٰذا يَدُلُّ على ٱختصاصِ يومِ الخميسِ بعرضٍ للأعمالِ لا يوجَدُ في غيرِهِ(٦).

وكانَ إبْراهيمُ النَّخَعِيُّ يَبْكي إلى ٱمرأتِهِ يومَ الخميسِ وتَبْكي إليهِ ويقولُ: اليومَ تُعْرَضُ أعمالُنا على اللهِ عَزَّ وجَلَّ.

---

(١) (صحيح بشواهده). تقدّم تفصيل القول في تخريجه (ص٢٣٨).

(٢) (صحيح بشواهده). تقدّم تفصيل القول في تخريجه (ص٢٣٨).

(٣) (٤٥ـ البرّ والصلة، ١١ـ النهي عن الشحناء والتهاجر، ٤/ ١٩٨٧/ ٢٥٦٥).

(٤) (ضعيف جدًّا). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٢٣٨). ووقع في خ: «الحقدهم»!

(٥) (موقوف ضعيف). علي بن أبي طلحة يخطئ، وروايته عن ٱبن عبّاس مرسلة. ولو صحّ هذا السند؛ فليس له حكم الرفع.

(٦) الاستدلال بالنصّ فرع تصحيحه، وقد علمت ما فيه.

فهٰذا عرضٌ خاصٌّ في هٰذين اليومينِ غيرُ العرضِ العامِّ كلَّ يومٍ؛ فإنَّ ذٰلكَ عرضٌ دائمٌ كلَّ يومٍ بكرةً وعشيًّا.

ويَدُلُّ على ذٰلكَ ما في الصَّحيحينِ[١]: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «يَتَعاقَبونَ فيكُم ملائكةٌ بالليلِ وملائكةٌ بالنَّهارِ، فيَجْتَمِعونَ في صلاةِ الصُّبحِ وفي صلاةِ العصرِ، فيَسْأَلُ الذينَ باتوا فيكُم ـ وهوَ أعْلَمُ ـ: كيفَ تَرَكْتُم عبادي؟ فيَقولونَ: أتَيْناهُم وهُم يُصَلُّونَ، وتَرَكْناهُم وهُم يُصَلُّونَ».

وفي «صحيح مسلم»[٢]: عن أبي موسى الأشْعَرِيِّ؛ قالَ: قامَ فينا رسولُ اللهِ ﷺ /خ١١٢/ بخمس كلماتٍ، فقالَ: «إنَّ اللهَ لا يَنامُ، ولا يَنْبَغي لهُ أنْ يَنامَ، يَخْفِضُ القسطَ ويَرْفَعُهُ، يُرْفَعُ إليهِ عملُ الليلِ قبلَ النَّهارِ، وعملُ النَّهارِ قبلَ الليلِ، حجابُهُ النُّورُ، لو كَشَفَهُ؛ لأحْرَقَتْ سُبُحاتُ وجهِهِ ما انْتَهى إليهِ بصرُهُ مِن خلقِهِ».

ويُرْوى عنِ ابنِ مَسْعودٍ؛ قالَ: إنَّ مقدارَ كلِّ يومٍ مِن أيَّامِكُم عندَ ربِّكُم ثنتا عشرةَ ساعةً، فتُعْرَضُ عليهِ أعمالُكُم بالأمسِ أوَّلَ النَّهارِ اليومَ، فيَنْظُرُ فيها ثلاثَ ساعاتٍ... وذَكَرَ باقيَهُ.

كانَ الضَّحَّاكُ يَبْكي آخرَ النَّهارِ ويقولُ: لا أدْري ما رُفِعَ مِن عملي.

يا مَن عملُهُ معروضٌ على مَن يَعْلَمُ السِّرَّ وأخفى، لا تُبَهْرِجْ؛ فالنَّاقدُ بصيرٌ.

السُّقْمُ على الجِسْمِ لَهُ تَرْدادُ ... والعُمْرُ مَضى وَزَلَّتي تَزْدادُ
ما أبْعَدَ شُقَّتي وما لِيَ زادُ ... ما أكْثَرَ بَهْرَجي ولي نُقَّادُ

وحديثُ أُسامَةَ فيهِ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا سَرَدَ الفطرَ؛ يَصومُ الاثنينِ والخميسَ[٣].

فدَلَّ على مواظبةِ النَّبيِّ ﷺ على صيامِهِما، وقد كانَ أُسامَةُ يَصومُهُما حضرًا وسفرًا لهٰذا.

وفي «مسند الإمام أحْمَدَ» و«سنن النَّسائِيِّ»: عن عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ

---

(١) البخاري (٩ـ المواقيت، ١٦ـ فضل العصر، ٢/٣٣/٥٥٥)، ومسلم (٥ـ المساجد، ٣٧ـ فضل الصبح والعصر، ١/٤٣٩/٦٣٢).
(٢) (١ـ الإيمان، ٧٩ـ قوله ﷺ إنّ الله لا ينام، ١/١٦١/١٧٩).
(٣) (صحيح). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٢٩٣).

أمَرَهُ أنْ يَصومَ ثلاثةَ أيَّامٍ مِن كلِّ شهرٍ. فقالَ [لهُ]: إنِّي أقوى على أكثرَ مِن ذٰلكَ. قالَ: «فصُمْ مِن الجمعةِ [يومَ] الاثنينِ والخميسِ». قالَ: إنِّي أقوى على أكثرَ مِن ذٰلكَ. قالَ: «فصُمْ صيامَ داوودَ»[١].

وفي «مسند الإمام أحْمَدَ» مِن روايةِ: عُثْمانَ بنِ رُشَيْدٍ، حَدَّثَني أنَسُ بنُ سِيرينَ؛ قالَ: أتَيْنا أنَسَ بنَ مالِكٍ في يوم خميسٍ، فدَعا بمائدتِهِ، فدَعاهُم إلى الغداءِ، فأكَلَ بعضُ القومِ وأمْسَكَ بعضٌ. ثمَّ أتَوْهُ يومَ خميسٍ، ففَعَلَ مثلَها. فقالَ أنَسٌ: لعلَّكُم أثنائيُّونَ، لعلَّكُم خميسيُّونَ، كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَصومُ حتَّى يُقالَ لا يُفطِرُ، ويُفْطِرُ حتَّى يُقالَ لا يَصومُ[٢].

وظاهرُ هٰذا الحديثِ يُخالِفُ حديثَ أُسامَةَ وأنَّ[٣] النَّبيَّ ﷺ إنَّما كانَ يَصومُ الاثنينِ والخميسَ إذا دَخَلا في صيامِهِ ولمْ يَكُنْ يَتَحَرَّى صيامَهُما في أيَّام سردِ فطرِهِ. ولٰكنَّ عُثْمانَ بنَ رُشَيْدٍ ضعيفٌ، ضَعَّفَهُ ابنُ مَعينٍ وغيرُهُ، وحديثُ أُسامَةَ أصَحُّ منهُ.

وقد رُوِيَ مِن حديثِ أُمِّ سَلَمَةَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَصومُ مِن كلِّ شهرٍ ثلاثةَ أيَّامٍ؛ أوَّلَ خميسٍ والاثنينِ والاثنينِ[٤]. وفي روايةٍ بالعكسِ: الاثنينِ والخميسَ والخميسَ[٥].

---

(١) (صحيح). رواه: أحمد (٢/ ٢٠٠ و٢٠١)، والنسائي في «المجتبى» (٢٢ـ الصيام، ٧٦ـ صوم يوم وإفطار يوم، ٤/ ٢١١/ ٢٣٩٢) و«الكبرى» (٢٧٠١)؛ من طريق ابن إسحاق، عن محمّد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن ابن عمرو... رفعه. وهٰذا سند رجاله ثقات، لكنّ ابن إسحاق عنعن على تدليسه.

على أنّه يشهد له في الجملة أنّه جاء في بعض سياقات الحديث عند أحمد (٢/ ٢١٦) بسند صالح: «فما زلت أناقصه ويناقصني».

فلا معنى لتضعيف هٰذه الزيادة بعنعنة ابن إسحاق، وإلى تقويتها مال العسقلاني، واستنكر الألباني الحديث لزيادة أخرى فيه وأمّا هٰذه فليست موضع استنكار. وأصل الحديث في الصحيحين كما تقدّم مرارًا.

(٢) (ضعيف بهٰذا التمام). رواه: أحمد (٣/ ٢٣٠)، والطبراني في «الأوسط» (٣/ ٢٣٠)؛ من طريق عثمان بن رشيد، عن أنس بن سيرين، عن أنس... به.

قال ابن رجب والهيثمي (٣/ ١٩٥): «فيه عثمان بن رشيد الثقفي وهو ضعيف». قلت: الضعف لازم للقصّة جملة، وأمّا المرفوع؛ فيشهد له حديث عائشة المتّفق عليه المتقدّم في أوّل المجلس.

(٣) يعني: وظاهره أيضًا أنّ النبيّ ﷺ... إلخ.

(٤) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص١٢٨ـ١٣٠).

(٥) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص١٢٨ـ١٣٠).

وأكثرُ العلماءِ على ٱستحبابِ صيامِ الاثنينِ والخميسِ.

ورُوِيَ كراهتُهُ عن أنس بنِ مالكٍ مِن غيرِ وجهٍ عنهُ. وكانَ مُجاهدٌ يفْعَلُهُ ثمَّ تركَهُ وكَرِهَهُ. وكَرِهَ أبو جَعْفرٍ مُحَمَّدُ بنُ عَليٍّ صيامَ الاثنينِ. وكَرِهَتْ طائفةٌ صيامَ يومٍ معيَّنٍ كلَّما مَرَّ بالإنسانِ، رُوِيَ عن عِمْرانَ بنِ حُصَيْنٍ وٱبنِ عَبَّاسٍ والشَّعْبِيِّ والنَّخعِيِّ، ونَقَلَهُ ٱبنُ القاسِمِ عن مالِكٍ. وقالَ الشَّافِعِيُّ في القديمِ: أَكْرَهُ ذٰلكَ. قالَ: وإنَّما أكْرَهُهُ لئلاَّ يَتأسَّى جاهلٌ فيَظُنَّ أنَّ ذٰلكَ واجبٌ. قالَ: وإنْ فَعَلَ فحسنٌ؛ يَعْني: على غيرِ ٱعتقادِ الوجوبِ[1].

● وأمَّا صيامُ النَّبيِّ ﷺ مِن أشهرِ السَّنةِ؛ فكانَ يَصومُ مِن شعبانَ ما لا يَصومُ مِن غيرِهِ مِن الشُّهورِ.

ففي الصَّحيحينِ[2] عن عائِشَةَ؛ قالَتْ: ما رَأيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ ٱسْتكْمَلَ صيامَ شهرٍ قطُّ إلاَّ رمضانَ، وما رَأيْتُهُ في شهرٍ أكثرَ صيامًا منهُ /خ١١٣/ في شعبانَ. زادَ البُخاريُّ[3] في روايةٍ: كانَ يَصومُ شعبانَ كلَّهُ. ولمسلمٍ[4] في روايةٍ: كانَ يَصومُ شعبانَ كلَّهُ، كانَ يَصومُ شعبانَ إلاَّ قليلاً. وفي روايةٍ [لـ]ـلنَّسائيِّ عن عائِشَةَ؛ قالَتْ: كانَ أحبَّ الشُّهورِ إلى رسولِ اللهِ ﷺ أنْ يَصومَ شعبانُ، كانَ يَصِلُهُ برمضانَ[5].

---

(١) لا يشرع توقيت عبادة معيّنة في ميقات زمانيّ أو مكانيّ محدّد بغير دليل شرعيّ، فإن حضر الدليل الشرعيّ؛ صارت العبادة مشروعة. فٱختصاص السابع والعشرين من رجب بصيام أو قيام بدعة ضلالة، وٱختصاص يوم عرفة بالصوم مندوب إليه. وبهٰذا الاعتبار؛ فٱختصاص الاثنين والخميس بالصيام أمر مشروع مندوب إليه؛ لأنّ النبيّ ﷺ: أقرّه وٱستحبّه في قوله «ذٰلك يوم ولدت فيه»، وفعله كما في حديث أسامة، وأمر به ٱبن عمرو كما تقدّم آنفًا. نعم؛ من المستحبّ أن يفطر العبد بعض أيّام الاثنين والخميس ٱتّباعًا لسنّته ﷺ الفعليّة والتركيّة، فإن لم يفعل؛ فلا بأس عليه. والله أعلى وأعلم.

(٢) البخاري (٣٠ـ الصوم، ٥٢ـ صوم شعبان، ٤/٢١٣/١٩٦٩)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ٣٤ـ صيامه ﷺ في غير رمضان، ٢/٨١٠/١١٥٦).

(٣) (الموضع السابق، ١٩٧٠).

(٤) (الموضع السابق، ٢/٨١١/١١٥٦).

(٥) (حسن بهٰذا السياق). رواه: أحمد (٦/١٨٨)، وأبو داوود (٨ـ الصيام، ٥٦ـ صوم شعبان، ١/٧٣٩/٢٤٣١)، والنسائي في «المجتبى» (٢٢ـ الصيام، ٧٠ـ صوم النبي ﷺ، ٤/١٩٩/٢٣٤٩) و«الكبرى» (٢٦٥٩ و٢٩١٠)، وٱبن خزيمة (٢٠٧٧)، والحاكم (١/٤٣٤)، والبيهقي في «السنن» (٤/٢٩٢) و«الشعب» (٣٨١٨)، والبغوي في «السنّة» (١٧٧٩)، والرافعي في «التدوين» (٢/٦٦)؛ من طريق معاوية بن صالح، ثنا عبدالله بن أبي قيس، سمعت عائشة... رفعته.

وعنها وعن أُمِّ سَلَمَةَ؛ قالَتا: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَصومُ شعبانَ إلاَّ قليلاً، بل كانَ يَصومُهُ كلَّهُ(١).

وعن أُمِّ سَلَمَةَ؛ قالَتْ: ما رَأيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَصومُ شهرينِ متتابعينِ إلاَّ شعبانَ ورمضانَ(٢).

* وقد رَجَّحَ طائفةٌ مِن العلماءِ ـ منهُمُ ابنُ المبارَكِ وغيرُهُ ـ أنَّ النَّبيَّ ﷺ لمْ يَسْتَكْمِلْ صيامَ شعبانَ، وإنَّما كانَ يَصومُ أكثرَهُ(٣).

ويَشْهَدُ لهُ ما في «صحيح مسلم»(٤) عن عائِشَةَ؛ قالَتْ: ما عَلِمْتُهُ (يَعْني: النَّبيَّ ﷺ) صامَ شهرًا كلَّهُ إلاَّ رمضانَ. وفي روايةٍ لهُ(٥) أيضًا عنها قالَتْ: ما رَأيْتُهُ صامَ شهرًا

= قال الحاكم: «على شرط البخاري ومسلم»، ووافقه الذهبي. قلت: معاوية وعبدالله من رجال مسلم وحده، وفي معاوية كلام يسير، فالسند حسن، وقد صحّحه ابن خزيمة والألباني، وأصله في الصحيحين.

(١) هٰذه رواية مسلم المتقدّمة نفسها، ولٰكنّه عنده عن عائشة وحدها.

ورواه: أحمد (٦/ ١٤٣ و١٦٥)، وعبد بن حميد (١٥١٦)، وأبو داوود (٨ـ الصيام، ٥٩ـ كيف كان ﷺ يصوم، ١/ ٧٤٠/ ٢٤٣٥)، والترمذي (٦ـ الصوم، ٣٧ـ وصال شعبان برمضان، ٣/ ١١٣/ ٧٣٧)، والنسائي في «المجتبى» (٢٢ـ الصوم، ٣٤ـ الاختلاف على محمّد بن إبراهيم، ٤/ ١٥٠/ ٢١٧٧) و«الكبرى» (٢٤٨٨)، وابن الجارود (٤٠٠)، والطحاوي (٢/ ٨٢)، وابن حبّان (٣٥١٦)، وأبو نعيم في «المستخرج» (٢٦٠١ و٢٦٢٢)، والبيهقي (٤/ ٢٩٢)، والخطيب في «التاريخ» (٨/ ١٤٥)؛ من طريقين قويّتين، عن أبي سلمة، عن عائشة (إلاّ أبا داوود فقال: عن أبي هريرة)... رفعته بهٰذا اللفظ على التحديد. ولم يذكر أحد منهم أُمّ سلمة! فكأنّه التبس على المصنّف يرحمه الله «أبو سلمة عن عائشة» بـ «أُمّ سلمة وعائشة».

(٢) (صحيح). رواه: إسحاق في «المسند» (١/ ١٥٠/ ١١٣-١١٤)، وابن ماجه (٧ـ الصيام، ٤ـ وصال شعبان برمضان، ١/ ٥٢٨/ ١٦٤٨) وليس عنده هٰذ اللفظ، والترمذي (٦ـ الصوم، ٣٧ـ وصال شعبان ورمضان، ٣/ ١١٣/ ٧٣٦)، والنسائي في «المجتبى» (٢٢ـ الصيام، ٣٣ـ حديث أبي سلمة، ٤/ ١٥٠/ ٢١٧٤ و٢٣٥١) و«الكبرى» (٢٤٨٥ و٢٦٦١)، والطحاوي (٢/ ٨٢)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٢١٠) و«الشعب» (٣٨١٧)؛ من طرق، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي سلمة، عن أُمّ سلمة... رفعته.

قال الترمذي: «حديث أُمّ سلمة حديث حسن». قلت: هٰؤلاء ثقات رجال الشيخين، والطرق إلى منصور صحيحة، فالسند صحيح، وقد صحّحه الألباني.

(٣) وهو ظاهر روايات الصحيحين وغيرهما، وما جاء مطلقًا فهو محمول على المقيّد. ومن المألوف جدًّا أن يقال: قمت ليلة القدر كلّها مع أنّه قد اشتغل حينًا بإعداد سحوره وأكله وغير ذٰلك من شأنه.

(٤) (١٣ـ الصيام، ٣٤ـ صيامه ﷺ في غير رمضان، ٢/ ٨١٠/ ١١٥٦). وأصله عند البخاريّ.

(٥) (الموضع السابق، بعدها).

كاملاً منذُ قَدِمَ المدينةَ؛ إلاَّ أنْ يَكونَ رمضانَ. وفي روايةٍ له[١] أيضًا؛ أنَّها قالَتْ: لا أعْلَمُ نبيَّ اللهِ ﷺ قَرَأَ القرآنَ كلَّهُ في ليلةٍ ولا صامَ شهرًا كاملاً غيرَ رمضانَ. وفي روايةٍ له أيضًا[٢]؛ قالَتْ: ما رَأَيْتُهُ قامَ ليلةً حتَّى الصَّباحِ ولا صامَ شهرًا متتابعًا إلاَّ رمضانَ.

وفي الصَّحيحينِ[٣] عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: ما صامَ رسولُ اللهِ ﷺ شهرًا كاملاً غيرَ رمضانَ. وكانَ ٱبنُ عبَّاسٍ يَكْرَهُ أنْ يَصومَ شهرًا كاملاً غيرَ رمضانَ.

وروى عَبْدُالرَّزَّاقِ في كتابِهِ: عنِ ٱبنِ جُرَيْجٍ، عن عَطاءٍ؛ قالَ: كانَ ٱبنُ عبَّاسٍ يَنْهى عن صيامِ الشَّهرِ كاملاً ويقولُ: لِيَصُمْهُ إلاَّ أيَّامًا، وكانَ يَنْهى عن إفرادِ اليومِ كلَّما مرَّ بهِ، وعن صيامِ الأيَّامِ المعلومةِ، وكانَ يَقولُ: لا تَصُمْ أيَّامًا معلومةً[٤].

* فإنْ قيلَ: كيفَ كانَ النَّبيُّ ﷺ يَخُصُّ شعبانَ بصيامِ التَّطوُّعِ فيهِ معَ أنَّهُ قالَ: «أفضلُ الصِّيامِ بعدَ شهرِ رمضانَ شهرُ اللهِ المحرَّمُ»[٥]؟

فالجوابُ: أنَّ جماعةً مِنَ النَّاسِ أجابوا عن ذٰلكَ بأجوبةٍ غيرِ قويَّةٍ؛ لاعتقادِهِم أنَّ صيامَ المحرَّمِ والأشهرِ الحرمِ أفضلُ مِن صيامِ شعبانَ، كما صَرَّحَ بهِ الشَّافعيَّةُ وغيرُهُم، والأظهرُ خلافُ ذٰلكَ، وأنَّ صيامَ شعبانَ أفضلُ مِن صيامِ الأشهرِ الحرمِ.

ويَدُلُّ على ذٰلكَ ما خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ مِن حديثِ أنَسٍ: سُئِلَ النَّبيُّ ﷺ: أيُّ الصِّيامِ أفضلُ بعدَ رمضانَ؟ قالَ: «شعبانُ؛ تعظيمًا لرمضانَ»[٦]. وفي إسنادِهِ مقالٌ.

---

(١) (٦ـ المسافرين، ١٨ـ جامع صلاة الليل، ١/ ٥١٤/ ٧٤٦).
(٢) (الموضع السابق، ١/ ٥١٥/ ٧٤٦).
(٣) البخاري (٣٠ـ الصيام، ٥٣ـ ما يذكر من صومه ﷺ، ٤/ ٢١٥/ ١٩٧١)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ٣٤ـ صيامه ﷺ، ٢/ ٨١١/ ١١٥٧).
(٤) يعني: في نفل الصيام المطلق. وقد تقدّم تفصيل القول في هٰذا المعنى (ص٣٠٥).
(٥) رواه مسلم. تقدّم تفصيل القول فيه وفي تخريجه (ص٨٥).
(٦) (ضعيف). رواه: ٱبن أبي شيبة (٩٧٦٣)، والترمذي (٥ـ الزكاة، ٢٨ـ فضل الصدقة، ٣/ ٥١/ ٦٦١)، وأبو يعلى (٦/ ١٥٤)، والطحاوي (٢/ ٨٣)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٣٠٥) و«الشعب» (٣٨١٩) و«الأوقات» (٢٦)، والخطيب (١٣/ ٣١٤)، والبغوي في «السنّة» (١٧٧٨)، وٱبن الجوزي في «الواهيات» (٩١٤)، والمزّي (١٣/ ١٥٤)؛ من طريق صدقة بن موسى، ثنا ثابت، عن أنس. . . رفعه.
قال الترمذي: «غريب، وصدقة ليس عندهم بذاك القويّ»، وأقرّه البغوي وٱبن الجوزي والمنذري وٱبن رجب والشوكاني والألباني، وزاد العسقلاني: «ويعارضه ما رواه مسلم (فذكر حديث صيام المحرّم).

وفي «سنن ٱبن ماجَهْ»؛ أنَّ أُسامَةَ كانَ يَصومُ الأشهرَ الحرمَ، فقالَ لهُ رسولُ اللهِ ﷺ: «صُمْ شوَّالاً»، فترَكَ الأشهرَ الحرمَ، فكانَ يَصومُ شوَّالاً حتَّى ماتَ[١]. وفي إسنادِهِ إرسالٌ. وقد رُوِيَ مِن وجهٍ آخرَ يَعْضُدُهُ[٢]. فهٰذا نَصٌّ في تفضيلِ صيامِ شوَّالٍ على صيامِ الأشهرِ الحرمِ.

وإنَّما كانَ كذٰلكَ لأنَّهُ يَلي رمضانَ مِن بعدِهِ، كما أنَّ شعبانَ يَليهِ مِن قبلِهِ، وشعبانُ أفضلُ؛ لصيامِ رسولِ اللهِ ﷺ لهُ دونَ شوَّالٍ، فإذا كانَ صيامُ شوَّالٍ أفضلَ مِن الأشهرِ الحرمِ؛ فلأنْ يَكونَ صومُ شعبانَ أفضلَ بطريقِ الأَوْلى[٣].

فظَهَرَ بهٰذا أنَّ أفضلَ التَّطوُّعِ ما كانَ قريبًا مِن رمضانَ قبلَهُ وبعدَهُ، وذٰلكَ ملتحقٌ بصيامِ رمضانَ لقربِهِ منهُ، وتكونُ منزلتُهُ مِن الصِّيامِ بمنزلةِ السُّننِ الرَّواتبِ معَ الفرائضِ قبلَها وبعدَها فتَلْتَحِقُ /خ١١٤/ بالفرائضِ في الفضلِ وهيَ تكملةٌ لنقصِ الفرائضِ، وكذٰلكَ صيامُ ما قبلَ رمضانَ وبعدَهُ. فكما أنَّ السُّننَ الرَّواتبَ أفضلُ مِن التَّطوُّعِ المطلَقِ بالصَّلاةِ؛ فكذٰلكَ يَكونُ صيامُ ما قبلَ رمضانَ وما بعدَهُ أفضلَ مِن صيامِ ما بَعُدَ منهُ، ويَكونُ قولُهُ «أفضلُ الصِّيامِ بعدَ رمضانَ المحرَّمُ» محمولاً على التَّطوُّعِ المطلقِ بالصِّيامِ. فأمَّا ما قبلَ رمضانَ وبعدَهُ؛ فإنَّهُ ملتحقٌ بهِ في الفضلِ. كما أنَّ قولَهُ في تمامِ الحديثِ «وأفضلُ الصَّلاةِ بعدَ المكتوبةِ قيامُ الليلِ» إنَّما أُريدَ بهِ تفضيلُ قيامِ الليلِ على التَّطوُّعِ المطلقِ دونَ السُّننِ الرَّواتبِ عندَ جمهورِ العلماءِ خلافًا لبعضِ الشَّافعيَّةِ[٤]. واللهُ أعلمُ.

* فإنْ قيلَ: فقد قالَ ﷺ: «أفضلُ الصِّيامِ صيامُ داوودَ، كانَ يَصومُ يومًا ويُفْطِرُ

---

(١) (ضعيف). سيأتي تفصيل القول فيه (ص٤٩١).

(٢) (ضعيف). سيأتي تفصيل القول فيه وبيان أنّه لا يعضد ما سبقه (ص٤٩٢).

(٣) هذا يستلزم أن يثبت فضل صيام شوّال على الحرم وفضل صيام شعبان على شوّال، وهيهات.

(٤) هٰذا كلام طويل فيه نظر من وجوه: أوّلها: أنّ قوله ﷺ مقدّم على فعله عند الأصوليّين، وذٰلك لأنّ قوله ﷺ «أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرّم» هو تقرير لقاعدة عامّة بخلاف صومه في شعبان الذي هو واقعة حال يتطرّق إليها الاحتمال. والثاني: أنّ حديثي أنس وأسامة ضعيفان لا يقومان سندًا لحديث مسلم، ولو فرضنا أنّ حديث أُسامة قابل للتقوية؛ فمتنه حمّال لأوجه لا يقوم لمتن حديث مسلم الصحيح الصريح. والثالث: أنّ تفضيل الرواتب على قيام الليل محلّ نظر، بل النظر فيه أكبر من النظر في القضيّة محلّ البحث، والمستشهد به لها كالمستجير من الرمضاء بالنار.

يومًا»[١]، ولم يَصُمْ كذٰلكَ، بل كانَ يَصومُ سردًا ويُفْطِرُ سردًا، ويَصومُ شعبانَ وكلَّ ٱثنينِ وخميسٍ. قيلَ: صيامُ داوودَ الذي فَضَّلَهُ على الصِّيامِ قد فَسَّرَهُ ﷺ في حديثٍ آخرَ بأنَّهُ صومُ شَطرِ الدَّهرِ، وكانَ صيامُ النَّبيِّ ﷺ إذا جُمِعَ يَبْلُغُ صيامَ نصفِ الدَّهرِ أو يَزيدُ عليه[٢]، وقد كانَ يَصومُ معَ ما سَبَقَ ذكرُهُ يومَ عاشوراءَ وتسعَ ذي الحِجَّةِ[٣]، وإنَّما كانَ يُفَرِّقُ صيامَهُ ولا يَصومُ يومًا ويُفْطِرُ يومًا؛ لأنَّهُ ﷺ كانَ يَتَحَرَّى صيامَ الأوقاتِ الفاضلةِ، ولا يَضُرُّ تفريقُ الصِّيامِ والفطرِ أكثرَ مِن يومٍ ويومٍ إذا كانَ القصدُ بهِ التَّقوِّيَ على ما هوَ أفضلُ مِنَ الصِّيامِ مِن أداءِ الرِّسالةِ وتبليغِها والجهادِ عليها والقيامِ بحقوقِها، وكانَ صيامُ يومٍ وفطرُ يومٍ يُضْعِفُهُ عن ذٰلكَ. ولهٰذا لمَّا سُئِلَ النَّبيُّ ﷺ في حديثِ أبي قَتادَةَ عمَّن يَصومُ يومًا ويُفْطِرُ يومينِ؛ قالَ: «وَدِدْتُ أنِّي طُوِّقْتُ ذٰلكَ»[٤]. وقد كانَ عَبْدُاللهِ بنُ عَمْرِو بنِ العاصِ لمَّا كَبُرَ يَسْرُدُ الفطرَ أحيانًا لِيَتَقَوَّى بهِ على الصِّيامِ ثمَّ يَعودُ فيَصومُ ما فاتَهُ؛ محافظةً على ما فارَقَ عليهِ النَّبيَّ ﷺ مِن صيامِ شطرِ الدَّهرِ. فحَصَلَ للنَّبيِّ ﷺ أجرُ صيامِ شطرِ الدَّهرِ وأزيدُ منهُ بصيامِهِ المتفرِّقِ، وحَصَلَ لهُ ﷺ أجرُ تتابعِ الصِّيامِ بتمنِّيهِ لذٰلكَ، وإنَّما عاقَهُ عنهُ الاشتغالُ بما هوَ أهمُّ منهُ وأفضلُ. واللهُ أعلمُ.

* وقد ظَهَرَ بما ذَكَرْناهُ وجهُ صيامِ النَّبيِّ ﷺ لشعبانَ دونَ غيرِهِ مِنَ الشُّهورِ، وفيهِ معانٍ أُخرُ، وقد ذَكَرَ منها ﷺ في حديثِ أُسامَةَ معنيينِ:

أحدُهُما: أنَّهُ شهرٌ يَغفُلُ النَّاسُ عنهُ بينَ رجبٍ ورمضانَ؛ يُشيرُ [إلى] أنَّهُ لمَّا ٱكْتَنَفَهُ شهرانِ عظيمانِ؛ الشَّهرُ الحرامُ وشهرُ الصِّيامِ؛ ٱشْتَغَلَ النَّاسُ بهِما عنهُ فصارَ مغفولاً عنهُ.

وكثيرٌ مِنَ النَّاسِ يَظُنُّ أنَّ صيامَ رجبٍ أفضلُ مِن صيامِهِ؛ لأنَّهُ شهرٌ حرامٌ، وليسَ كذٰلكَ.

---

(١) قطعة من حديث ٱبن عمرو المتّفق عليه المتقدّم آنفًا.

(٢) من جمع ما ثبت من النصوص في صيامه ﷺ على صعيد واحد، ثمّ نظر فيها نظرة علميّة بعيدة عن العواطف؛ أيقن أنّ هذه دعوى مجرّدة لا تسندها الأدلّة. ولعمر الله إنّه ﷺ لخير الأنبياء وأحبّهم وأقربهم إلى الله وأكثرهم له عبوديّة بما صحّ من النصوص، ثمّ هو بعد ذلك غنيّ عن غلوّ الغالين ووضع الوضّاعين.

(٣) أمّا يوم عاشوراء؛ فنعم، وأمّا عشر ذي الحجّة؛ فقد تقدّم لك ضعف الحديث فيه، وفيه مزيد من التفصيل يأتي في وظائف ذي الحجّة إن شاء الله.

(٤) قطعة من حديث رواه مسلم (١٣ـ الصيام، ٣٦ـ ٱستحباب صيام ثلاثة أيّام، ٢/٨١٨/ ١١٦٢).

ورَوى ٱبنُ وَهْبٍ: عن مُعاويَةَ بنِ صالحٍ، عن أزْهَرَ بنِ سعيدٍ[١]، عن أبيهِ، عن عائِشَةَ؛ قالَتْ: ذُكِرَ لرسولِ اللهِ ﷺ ناسٌ يَصومونَ رجبًا، فقالَ: «فأينَ هُم عن شعبانَ»[٢].

وفي قولِهِ ﷺ: «يَغْفُلُ النَّاسُ عنهُ بينَ رجبٍ ورمضانَ»؛ إشارةٌ إلى أنَّ /خ١١٥/ بعضَ ما يَشْتَهِرُ فضلُهُ مِن الأزمانِ أوِ الأماكنِ أوِ الأشخاصِ قد يَكونُ غيرُهُ أفضلَ منهُ إمَّا مطلقًا أو لخصوصيَّةٍ فيهِ لا يَتَفَطَّنُ لها أكثرُ النَّاسِ فيَشْتَغِلونَ بالمشهورِ عنهُ ويُفَوِّتونَ تحصيلَ فضيلةِ ما ليسَ بمشهورٍ عندَهُم[٣].

وفيهِ دليلٌ على ٱستحبابِ عمارةِ أزمانِ غفلةِ النَّاسِ بالطَّاعةِ، وأنَّ ذٰلكَ محبوبٌ للهِ عَزَّ وجَلَّ، كما كانَ طائفةٌ مِن السَّلفِ يَسْتَحِبُّونَ إحياءَ ما بينَ العشاءَينِ بالصَّلاةِ ويَقولونَ: هيَ ساعةُ الغفلةِ[٤]، وكذٰلكَ فضلُ القيامِ في وسطِ الليلِ لشمولِ الغفلةِ لأكثرِ النَّاسِ فيهِ عنِ الذِّكرِ، وقد قالَ ﷺ: «إنِ ٱسْتَطَعْتَ أنْ تكونَ ممَّن يَذْكُرُ اللهَ في تلكَ السَّاعةِ فكُنْ»[٥]. ولهٰذا المعنى كانَ النَّبيُّ ﷺ يُريدُ أنْ يُؤَخِّرَ العشاءَ إلى نصفِ الليلِ، وإنَّما عَلَّلَ تركَ ذٰلكَ بخشيةِ المشقَّةِ على النَّاسِ[٦]. ولمَّا خَرَجَ ﷺ على أصحابِهِ وهُم يَنْتَظِرونَهُ لصلاةِ العشاءِ؛ قالَ [لهُم]: «ما يَنْتَظِرُها أحدٌ مِن أهلِ الأرضِ غيرُكُم»[٧]. وفي هٰذا إشارةٌ إلى فضيلةِ التَّفرُّدِ بذكرِ اللهِ في وقتٍ مِن الأوقاتِ لا يوجَدُ فيهِ ذاكرٌ لهُ. ولهٰذا وَرَدَ في فضلِ الذِّكرِ في الأسواقِ ما وَرَدَ مِن الحديثِ المرفوعِ والآثارِ الموقوفةِ، حتَّى

---

(١) في خ وم ون: «أزهر بن سعد»! والذي يروي عنه معاوية هو أزهر بن سعيد لا ٱبن سعد.

(٢) (ضعيف). تقدّم (ص٢٨٧) عن أمّ أزهر لا عن أبيه، فإن كان ذكر أبيه محفوظًا فعلّة جديدة.

(٣) كما يتأخّر كثيرون في الحضور إلى المسجد لصلاة القيام في رمضان حتّى تنقضي جماعة العشاء! ويقوم آخرون الليل بطوله ثمّ يستعجلون الفجر قبل الجماعة من شدّة نعاسهم!

(٤) تخصيص ما بين العشاءين بصلاة مخصوصة غير سنّة المغرب وركعتين قبل فرض العشاء وٱلتزامها بدعوى أنّه وقت غفلة أو غير ذٰلك لا يجوز، بل هو داخل في باب البدع المنهيّ عنها كما قدّمت.

(٥) (صحيح). تقدّم تفصيل القول فيه (ص١١٥)، لٰكنّ المقصود بقوله ﷺ «في تلك الساعة» هو ثلث الليل الأخير لا وسطه كما تقدّم.

(٦) كما جاء في حديث ٱبن عبّاس عند: البخاري (٩ـ المواقيت، ٢٤ـ النوم قبل العشاء، ٢/ ٥٠/ ٥٧١)، ومسلم (٥ـ المساجد، ٣٩ـ وقت العشاء، ١/ ٤٤٤/ ٦٤٢).

(٧) رواه: البخاري (الموضع السابق، ٥٦٩ و٥٧٠)، ومسلم (الموضع السابق، ١/ ٤٤٢/ ٦٣٩).

قالَ أبو صالح: إنَّ اللهَ لَيَضْحَكُ ممَّن يَذْكُرُهُ في السُّوقِ. وسببُ ذٰلكَ أنَّهُ ذكرٌ في موطنِ الغفلةِ بينَ أهلِ الغفلةِ.

وفي حديثِ أبي ذرٍّ المرفوعِ: «ثلاثةٌ يُحِبُّهُمُ اللهُ: قومٌ ساروا ليلتَهُم[١]، حتَّى إذا كانَ النَّومُ أحبَّ إليهم ممَّا يُعْدَلُ بهِ، فوَضَعوا رؤوسَهُم، فقامَ أحدُهُم يَتَمَلَّقُني ويَتْلو آياتي. وقومٌ كانوا في سريَّةٍ، فانْهَزَموا، فتَقَدَّمَ أحدُهُم، فلَقِيَ العدوَّ فصَبَرَ حتَّى قُتِلَ». وذَكَرَ أيضًا قومًا جاءَهُم سائلٌ فسَأَلَهُم فلمْ يُعْطوهُ، فانْفَرَدَ أحدُهُم حتَّى أعْطاهُ سرًّا[٢].

فهٰؤلاءِ الثَّلاثةُ انْفَرَدوا عن رفقتِهِم بمعاملةِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ سرًّا بينَهُم وبينَهُ، فأحَبَّهُمُ اللهُ. فكذٰلكَ مَن يَذْكُرُ اللهَ في غفلةِ النَّاسِ أو مَن يَصومُ في أيَّامِ غفلةِ النَّاسِ عنِ الصِّيامِ[٣].

وفي إحياءِ الوقتِ المغفولِ عنهُ بالطَّاعةِ فوائدُ[٤]:

منها: أنَّهُ يَكونُ أخفى، وإخفاءُ النَّوافلِ وإسرارُها أفضلُ، ولا سيَّما الصِّيامِ؛ فإنَّهُ سرٌّ بينَ العبدِ وربِّهِ، ولهٰذا قيلَ: إنَّهُ ليسَ فيهِ رياءٌ.

وقد صامَ بعضُ السَّلفِ أربعينَ سنةً لا يَعْلَمُ بهِ أحدٌ، كانَ يَخْرُجُ مِن بيتِهِ إلى السُّوقِ ومعَهُ رغيفانِ، فيَتَصَدَّقُ بهِما ويَصومُ، فيَظُنُّ أهلُهُ أنَّهُ أكلَهُما، ويَظُنُّ أهلُ السُّوقِ

---

(١) في خ: «بليلتهم»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) (**صحيح**). تقدّم تفصيل القول فيه (ص١١٠).

(٣) هٰذا حسن على أن لا يتّخذ عادة وتوقيتًا كما تقدّم بيانه! فلو أنّ رجلًا رأى الظالمين من المسلمين ـ ولا أقول النصارى ـ الذين ينبعثون في ليلة رأس السنة الميلاديّة فجرًا وعهرًا، فحمله ذٰلك على صيام ذاك اليوم وقيام تلك الليلة يناجي ربّه ويحمده على أنّه لم يجعله من أُولٰئك الهوامّ ويسأله أن يتولّاه برحمته ويصلحه ويصلح أحوال المسلمين، لكان حسنًا. فإن جعل هٰذا الفعل عادة موقوتة يلتزمها كلّ عام أو دعا الناس إليها؛ صار بدعة تبدأ صغيرة ثمّ تتحوّل إلى ضلالة عظيمة.

ولقد رأيت بعض المعثّرين من المشايخ وأنصاف المتعلّمين في دمشق الشام ـ فرّج الله عن أهلها ـ يجمعون العامّة في المساجد ويحيون بهم ليلة ميلاد المسيح المزعومة بقراءة الموالد وتلاوة الأناشيد ودقّ الدفوف، فسألت متعجّبًا عن المناسبة، فقال بعضهم: أما قال النبيّ ﷺ «نحن أحقّ بموسى منهم» وصام عاشوراء؟ فكذٰلك نحن أحقّ بعيسى من النصارى! فانصرفت متألّمًا وأنا أقول في نفسي: سبحان الله! كيف يستجرّ الشيطان بني آدم وإلى أيّ درك يحملهم؟! أترى الشيطان أفرح بأهل المجون الذين أحيوا ليلتهم بالخمور والفجور أم بأُولٰئك المعثّرين الذين جمعوا بدعة المولد إلى بدعة التوقيت إلى بدعة مضاهأة النصارى فضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنّهم يحسنون صنعًا؟!

(٤) على أن يكون مقيّدًا بالضوابط المتقدّمة.

أنَّهُ أكَلَ في بيتِهِ.

وكانوا يَسْتَحِبُّونَ لمَن صامَ أنْ يُظْهِرَ ما يُخْفي بِهِ صيامَهُ.

فعنِ ٱبنِ مَسْعودٍ قالَ: إذا أَصْبَحْتُمْ صيامًا؛ فأَصْبِحوا مدَّهنين.

وقالَ قتادَةُ: يُسْتَحَبُّ للصَّائِمِ أنْ يَدَّهِنَ حتَّى تَذْهَبَ عنهُ غُبْرَةُ الصِّيامِ.

وقالَ أبو التَّيَّاحِ: أدْرَكْتُ أبي ومشيخةَ الحيِّ إذا صامَ أحدُهُمُ ٱدَّهَنَ ولَبِسَ أحسنَ ثيابِهِ.

ويُرْوى أنَّ عيسى بنَ مَرْيَمَ عليهِ السَّلامُ قالَ: إذا كانَ يومُ صومِ أحدِكُم؛ فلْيَدْهَنْ لحيتَهُ ولْيَمْسَحْ شفتيهِ مِن دهنِهِ حتَّى يَنْظُرَ /خ١١٦/ النَّاظرُ إليهِ [فـ]ـيَرى أنَّهُ ليسَ بصائمٍ.

ٱشْتَهَرَ بعضُ الصَّالحينَ بكثرةِ الصِّيامِ، فكانَ يَجْتَهِدُ في إظهارِ فطرِهِ للنَّاسِ، حتَّى [كانَ] يَقومُ يومَ الجمعةِ والنَّاسُ مجتمعونَ في مسجدِ الجامعِ، فيَأْخُذُ إبريقًا، [فـ]ـيَضَعُ بلبلتَهُ في فيهِ ويَمَصُّهُ ولا يَزْدَرِدُ منهُ شيئًا ويَبْقى ساعةً كذٰلكَ لِيَنْظُرَ النَّاسُ إليهِ فيَظنُّوا أنَّهُ يَشْرَبُ الماءَ، وما يَدْخُلُ إلى حلقِهِ منهُ شيءٌ.

كم يَسْتُرُ الصَّادقونَ أحوالَهُم وريحُ الصِّدقِ يَنُمُّ عليهِم.

ريحُ الصِّيامِ أطيبُ مِن ريحِ المسكِ، تَسْتَنْشِقُهُ قلوبُ المؤمنينَ وإنْ أُخْفِيَ، وكلَّما طالَتْ عليهِ المدَّةُ؛ ٱزْدادَ قوَّةُ ريحِه.

كَـمْ أَكْتُـمُ حُبَّكُـمْ عَـنِ الأغيـارِ ... وَالـدَّمْـعُ يُـذيـعُ فـي الهَـوى أسْـراري

كَـمْ أَسْتُـرُكُـم هَتَكْتُـمُ أسْتـاري ... مَـنْ يُخْفـي فـي الهَـوى لَهيـبَ النَّـارِ

ما أَسَرَّ أحدٌ سريرةً إلاَّ أَلْبَسَهُ اللهُ رداءَها علانيةً.

وَهَبْنـي كَتَمْـتُ السِّـرَّ أوْ قُلْـتُ غَيْـرَهُ ... أتَخْفـى عَلـى أهْـلِ القُلـوبِ السَّـرائِـرُ

أبـى ذاكَ أنَّ السِّـرَّ فـي الـوَجْـهِ نـاطِـقٌ ... وَأنَّ ضَميـرَ القَلْـبِ فـي العَيْـنِ ظـاهِـرُ

ومنها: أنَّهُ أشقُّ على النُّفوسِ، وأفضلُ الأعمالِ أشقُّها على النُّفوسِ(١). وسببُ

---

(١) لا يخلو هٰذا التعميم من نظر، والأمثلة الشاهدة لذٰلك كثيرة جدًّا.

ذٰلكَ أنَّ النُّفوسَ تَتَأَسَّى بما تُشاهِدُ[هُ] مِن أحوالِ أبناءِ الجنسِ، فإذا كَثُرَتْ يقظةُ النَّاسِ وطاعاتُهُم[١]؛ كَثُرَ أهلُ الطَّاعةِ لكثرةِ المقتدينَ بهِم، فسَهُلَتِ الطَّاعاتُ. وإذا كَثُرَتِ الغفلاتُ وأهلُها؛ تَأَسَّى بهِم عمومُ النَّاسِ، فيَشُقُّ على نفوسِ المتيقِّظينَ طاعاتُهُم؛ لقلَّةِ مَن يَقْتَدونَ بهِم فيها.

ولهٰذا المعنى قالَ النَّبيُّ ﷺ: «للعاملِ منهُم أجرُ خمسينَ منكُم، إنَّكُم تَجِدونَ على الخيرِ أعوانًا ولا يَجِدونَ»[٢].

وقالَ ﷺ: «بَدَأَ الإسلامُ غريبًا، وسَيَعودُ غريبًا كما بَدَأَ، فطوبى للغرباءِ»[٣]. وفي روايةٍ: قيلَ: ومَنِ الغرباءُ؟ قالَ: «الذينَ يُصْلِحونَ إذا فَسَدَ النَّاسُ»[٤].

---

(١) في خ ون: «وطاعتهم»، والأولى ما أثبتّه من م وط.

(٢) (لم أقف عليه بهٰذا التمام). القطعة الأولى من الحديث جاءت عن جماعة من الصحابة منهم أبو ثعلبة الخشني وعبدالله بن مسعود وأنس بن مالك وعتبة بن غزوان ومازن بن صعصعة، وبعض أسانيدها صحيحة، وليس في شيء منها ذكر هٰذه الزيادة.

(٣) رواه مسلم (١ـ الإيمان، ٦٥ـ الإسلام بدأ غريبًا، ١/ ١٣٠/ ١٤٥) من حديث أبي هريرة.

(٤) (صحيح). وقد جاء من حديث جماعة من الصحابة:

* فرواه: ٱبن حبّان في «المجروحين» (٢/ ٢٢٦)، والآجرّي في «الشريعة» (١٠٤)، والطبراني (٨/ ١٥٢/ ٧٦٥٩)، وٱبن بطّة (٥٣٢)، والبيهقي في «الزهد» (٢٠١)، وٱبن عساكر (٣٣/ ٣٦٩-٣٧٠)؛ من طريق كثير بن مروان الشامي، ثنا عبدالله بن يزيد الدمشقي، ثنا أنس وواثلة وأبو الدرداء وأبو أمامة. . . به مرفوعًا. قال الهيثمي (١/ ١١١): «كثير كذّبه يحيى والدارقطني». قلت: وعبدالله مثله. والسند ساقط.

* ورواه: ٱبن أحمد (٤/ ٧٣)، والبغوي (٢/ ٤٠١ـ إصابة)، وٱبن عديّ (٤/ ١٦١٥)، وٱبن الأثير في «الغابة» (٣/ ٤٥٧)؛ من طريقين، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة، ثنا يوسف بن سليمان، عن جدّته ميمونة، عن عبدالرحمٰن بن سنّة. . . رفعه. قال الهيثمي (٧/ ٢٨١): «فيه ٱبن أبي فروة وهو متروك». قلت: ويوسف وجدّته مجهولان. فالسند مظلم، وقد ضعّفه البخاري والبغوي وٱبن السكن وٱبن عديّ والعسقلاني.

* ورواه: ٱبن أبي شيبة (٣٤٣٥٧) بسند لا بأس به عن إبراهيم بن أبي المغيرة، وهناد في «الزهد» (١٢٦٢) بسند صحيح عن يحيى بن سعيد؛ كلاهما عن النبيّ ﷺ. وهٰذان معضلان.

* ورواه: الدولابي (١/ ١٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٦/ ١٦٤/ ٥٨٦٧) و«الأوسط» (٣٠٨٠) و«الصغير» (٢٩١)، وٱبن عديّ (٢/ ٤٦٢)، والقضاعي (١٠٥٥)؛ من طرق، عن أحمد بن عمرو بن السرح، ثنا بكر بن بكر، وهو ثقة». قلت: بل ليّن، وفي روايته عن أبي حازم ضعف، وقد ٱضطرب، فرواه ٱبن عديّ (٢/ ٤٦٢) وٱبن بطّة (٣٢) عنه عن أبي حازم (وزاد ٱبن عديّ: عن الأعرج) عن أبي هريرة. . . رفعه!

* ورواه: الطحاوي (١/ ٢٩٨)، والطبراني في «الأوسط» (٤٩١٢ و٨٧١١ و٨٩٧٢)، والبيهقي في «الزهد» (٢٠٠)؛ من طريقين تقوّي إحداهما الأُخرى، عن خالد بن أبي عمران، ثنا أبو عيّاش، سمعت =

وفي «صحيح مسلم»[١] من حديثِ: مَعْقِلِ بنِ يَسارٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «العبادةُ في الهَرْجِ كالهجرةِ إليَّ». وخَرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ، ولفظُهُ: «العبادةُ في الفتنةِ كالهجرةِ إليَّ»[٢].

وسببُ ذٰلكَ أنَّ النَّاسَ في زمنِ الفتنِ يَتَّبِعونَ أهواءَهُم ولا يَرْجِعونَ إلى دينٍ، فيكونُ حالُهُم شبيهًا بحالِ الجاهليَّةِ، فإذا ٱنْفَرَدَ مِن بينِهِم مَن يَتَمَسَّكُ بدينِهِ ويَعْبُدُ ربَّهُ ويَتَّبِعُ مراضِيَهُ ويَجْتَنِبُ مساخطَهُ؛ كانَ بمنزلةِ مَن هاجَرَ مِن بينِ أهلِ الجاهليَّةِ إلى رسولِ اللهِ ﷺ مؤمنًا بهِ متَّبِعًا لأوامرِهِ مجتنبًا لنواهيهِ.

ومنها: أنَّ المنفردَ بالطَّاعةِ بينَ أهلِ المعاصي والغفلةِ قد يُدْفَعُ بِهِ البلاءُ عنِ النَّاسِ [كلِّهِم]، فكأنَّهُ يَحْميهِم ويُدافعُ عنهُم.

وفي حديثِ ٱبنِ عُمَرَ الذي رَوَيْناهُ في «جزءِ ٱبنِ عَرَفَةَ» مرفوعًا: «ذاكرُ اللهِ في الغافلينَ كالذي يُقاتِلُ عنِ الفارِّينَ، وذاكرُ اللهِ في الغافلينَ كالشَّجرةِ الخضراءِ في وسطِ الشَّجرِ الذي تَحاتَّ ورقُهُ مِن الصَّريدِ (والصَّريدُ: البردُ الشَّديدُ)، وذاكرُ اللهِ في الغافلينَ يُغْفَرُ لهُ بعددِ كلِّ رطبٍ ويابسٍ، وذاكرُ اللهِ في الغافلينَ يَعْرِفُ مقعدَهُ في الجنَّةِ»[٣].

= جابرًا... رفعه. قال الهيثمي: «فيه عبدالله بن صالح كاتب الليث، وهو ضعيف، وقد وثّق». قلت: قد توبع عند الطبراني نفسه، والعلّة من أبي عيّاش؛ فإنّه مجهول الحال أو مستور.

* ورواه الداني (١٢٧٣ـ صحيحة) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي الأحوص، عن ٱبن مسعود... رفعه. قال الألباني: «صحيح رجاله ثقات». قلت: قد عنعن الأعمش على تدليسه.

* ورواه: أحمد (١/ ١٨٤)، والبزّار (١١١٩)، وأبو يعلى (٧٥٦)، وعبدالله بن أحمد (١/ ١٨٤)؛ من طريق صخر، ثني أبو حازم، ثني ٱبن لسعد، عن أبيه... رفعه بنحوه. قال الهيثمي: «رجال الصحيح». قلت: في أبي صخر حميد بن زياد الخرّاط كلام لا ينزل بحديثه عن رتبة الحسن.

* نعم؛ الأوجه الثلاثة الأولى ساقطة، ولٰكن الحديث صحيح بما تلاها، وقد صحّحه الألباني وغيره.

(١) (٥٢ـ الفتن، ٣٦ـ فضل العبادة في الهرج، ٤/ ٢٢٦٨/ ٢٩٤٨).

(٢) والفتنة والهرج واحد، وإنّما ذكر اللفظ الآخر لبيان المقصود بالهرج. وهو عند: ٱبن أبي شيبة (٣٧٢٨٨)، وأحمد (٥/ ٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٢١٣/ ٤٩٢-٤٩٤) و«الصغير» (٩٣٤)، وأبي نعيم في «الحلية» (٣/ ٦٢)؛ من طرق، عن معاوية بن قرّة، عن معقل... رفعه. وهٰذه طريق مسلم نفسها.

(٣) (ضعيف جدًّا). رواه: ٱبن عرفة في «جزئه» (٤٥)، وٱبن عدي في «الكامل» (٥/ ١٧٤٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ١٨١)، والبيهقي في «الشعب» (٥٦٥ و٥٦٦)؛ من طريق يحيى بن سليم الطائفي، عن عمران بن مسلم القصير وعبّاد بن كثير، عن عبدالله بن دينار، عن ٱبن عمر... رفعه.

قالَ بعضُ السَّلفِ: ذاكرُ اللهِ في الغافلينَ كمَثَلِ الذي يَحْمي الفئةَ المنهزمةَ، ولولا مَن يَذْكُرُ اللهَ في غفلةِ النَّاسِ؛ لَهَلَكَ النَّاسُ.

رَأى جماعةٌ مِن /خ١١٧/ المتقدِّمينَ في منامِهِم كأنَّ ملائكةً نَزَلَتْ إلى بلادٍ شتَّى، فقالَ بعضُهُم لبعضٍ: آخْسِفوا بهٰذهِ القريةِ، [فـ]ـقالَ بعضُهُم: كيفَ نَخْسِفُ بها وفلانٌ فيها قائمٌ يُصَلِّي؟

ورَأى بعضُ المتقدِّمينَ في منامِهِ مَن يُنْشِدُ:

لَـوْلا الَّـذيـنَ لَهُـمْ وِرْدٌ يُصَلُّـونـا ... وَآخَـرونَ لَهُـمْ سَـرْدٌ يَصـومـونـا

لَدُكْدِكَتْ أَرْضُكُمْ مِنْ تَحْتِكُمْ سَحَرًا ... لِأَنَّكُـمْ قَـومُ سَـوْءٍ مـا تُطيعـونـا

وفي «مسند البَزَّارِ» عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا: «مهلاً عنِ اللهِ مهلاً! فلولا عبادٌ رُكَّعٌ وأطفالٌ رُضَّعٌ وبهائمُ رُتَّعٌ؛ لَصُبَّ عليكُمُ العذابُ صبًّا»[1].

= قال ابن عدي: «هٰذا عندي قد حمل يحيى بن سليم حديث عبّاد بن كثير على حديث عمران بن مسلم فجمع بينهما، وعمران خير من عبّاد». قلت: يحيى سيّئ الحفظ، وقد جمع بين لفظي عمران وعبّاد بصورة لا يطمئنّ القلب إليها إطلاقًا، وهٰذا من أدلّة سوء تحمّله وأدائه للحديث. وعمران بن مسلم الذي يروي عن ابن دينار وعنه ابن سليم قال البخاري منكر الحديث وفرّق بينه وبين القصير وتابعه جماعة، فإن كانا واحدًا كما ذهب إليه جماعة؛ فهٰذا لا يعفي روايته عن ابن دينار أو رواية ابن سليم عنه من النكارة. وعبّاد بن كثير هالك. فالسند واه، وقد أعلّه ابن عديّ والمنذري والذهبي والعراقي والألباني.

(١) (ضعيف). رواه: البزّار (٣٢١٢ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى (٦٤٠٢ و٦٦٣٣)، والطبراني في «الأوسط» (٧٠٨١)، وابن عدي (١/ ٢٤٣)، والبيهقي (٣/ ٣٤٥)، والخطيب في «التاريخ» (٦/ ٦٤)؛ من طريق إبراهيم بن خثيم بن عراك بن مالك، عن أبيه، عن جدّه، عن أبي هريرة. . . رفعه. قال الهيثمي (١٠/ ٢٣٠): «فيه إبراهيم بن خثيم وهو ضعيف». قلت: إبراهيم متروك، والسند ساقط.

وله شاهد عند: ابن أبي عاصم في «الآحاد» (٩٦٥)، وابن قانع في «المعجم» (٢/ ١٨٤/ ٦٧٥) على خطأ عنده بيّنه العسقلاني في «الإصابة» (٣/ ١٥٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٣٠٩/ ٧٨٥) و«الأوسط» (٦٥٣٩)، وابن عدي (٤/ ١٦٢٢، ٦/ ٢٣٧٧)، وابن منده (٣/ ٤٠٦ـ إصابة)، وأبي نعيم في «المعرفة» (٢/ ١٠٤ـ التلخيص)، والبيهقي في «السنن» (٣/ ٣٤٥) و«الشعب» (٩٢٨٠)، وابن الأثير في «الغابة» (٤/ ١١٣) تعليقًا؛ من طريق عبدالرحمٰن بن سعد المؤذّن، عن مالك بن عبيدة بن مسافع الدئلي، عن أبيه، عن جدّه. . . رفعه. قال الذهبي: «مالك وأبوه مجهولان». وقال الهيثمي (١٠/ ٢٣٠): «فيه عبدالرحمٰن بن سعد بن عمّار، وهو ضعيف». قلت: فهٰذه آفات ثلاث، والسند واه.

وله شاهد رواه أبو نعيم في «المعرفة» (٢/ ١٠٤ـ التلخيص) و«الحلية» (٦/ ١٠٠) من طريق معاوية بن صالح، عن أبي الزاهريّة، عن النبيّ ﷺ. وهٰذا مرسل أو معضل؛ فإنّ أكثر رواية أبي الزاهريّة عن التابعين.

ولبعضِهِم في المعنى:

لَـــوْلا عِبـــادٌ لِـــلإلـــهِ رُكَّـــعُ وَصِبْيَـــةٌ مِـــنَ اليَتَـــامـــى رُضَّـــعُ
وَمُهْمَـــلاتٌ فـــي الفَـــلاةِ رُتَّـــعُ صُـــبَّ عَلَيْكُـــمُ[1] العَـــذابُ المـــوجِـــعُ

وقد قيلَ في تأويلِ قولِهِ تعالى ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾ [البقرة: ٢٥١]: إنَّهُ يَدْخُلُ فيها دفعُهُ عنِ العصاةِ بأهلِ الطَّاعةِ.

وجاءَ في الآثارِ: إنَّ اللهَ يَدْفَعُ بالرَّجلِ الصَّالحِ عن أهلِهِ وولدِهِ وذرِّيَّتِهِ ومَن حولَهُ[2].

وفي بعضِ الآثارِ[3]: يَقولُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: أَحَبُّ العبادِ إليَّ: المتحابُّونَ بجلالي، المشَّاؤونَ في الأرضِ بالنَّصيحةِ، المشَّاؤونَ على أقدامِهِم إلى الجمعاتِ (وفي روايةٍ: المعلَّقةُ قلوبُهُم بالمساجدِ)، والمستغفرونَ بالأسحارِ، فإذا أَرَدْتُ إنزالَ عذابٍ بأهلِ الأرضِ فنَظَرْتُ إليهم؛ صَرَفْتُ العذابَ عنِ النَّاسِ.

وقالَ مَكْحولٌ: ما دامَ في النَّاسِ خمسةَ عشرَ يَسْتَغْفِرُ كلٌّ منهُمُ [اللهَ] كلَّ يومٍ خمسًا وعشرينَ مرَّةً؛ لم يَهْلِكوا بعذابٍ عامٍّ[4].

والآثارُ في هٰذا المعنى كثيرةٌ جدًّا.

* وقد رُوِيَ في صيامِ النَّبيِّ ﷺ شعبانَ معنًى آخرَ، وهوَ أنَّهُ تُنْسَخُ فيهِ الآجالُ. فرُوِيَ بإسنادٍ فيهِ ضعفٌ عن عائِشَةَ؛ قالَتْ: كانَ أكثرُ صيامِ النَّبيِّ ﷺ في شعبانَ، فقُلْتُ: يا رسولَ اللهِ! أَرَى أكثرَ صيامِكَ في شعبانَ. قالَ: «إنَّ هٰذا الشَّهرَ يُكْتَبُ فيهِ لملَكِ

= فحديث أبي هريرة ساقط، وحديث مسافع واهٍ، وحديث أبي الزاهريّة مرسل؛ فلا يفيدها اجتماعها قوّة، وقد ضعّف الحديث ابن عديّ والبيهقي والذهبي والهيثمي والعسقلاني وغيرهم.

(١) كذا في خ ون وط، وفي م وأشار إليها في خ: «الصبّ فيكم».

(٢) قد أحسن يرحمه الله إذ لم يجعله من المرفوع؛ فإنّ المرفوع فيه جاء عند ابن جرير (٥٧٥٥ و٥٧٥٦) من حديث ابن عمر بسند ساقط ومن حديث جابر بسند واهٍ.

(٣) يعني: الإسرائيليّات. وهو عند: ابن أبي شيبة (٣٤٢٧٩) من حديث يزيد بن ميسرة عمّا أوحى الله إلى موسى، وأبي نعيم في «الحلية» (٥/ ٢١٢) من كلام خالد بن معدان.

(٤) وهٰذا وأمثاله أقوال تذكر لتقوية الفكرة وتثبيتها في الجملة؛ وأمّا على التفصيل والتدقيق؛ فلا بدّ من مرفوع صحيح تقوم به الحجّة، وهيهات!

الموتِ مَن يقْبِضُ، فأنا لا أُحِبُّ أنْ يُنْسَخَ ٱسمي إلاَّ وأنا صائمٌ»[١]. وقد رُوِيَ مرسلاً، وقيلَ: إنَّهُ أصحُّ.

وفي حديثٍ آخرَ مرسلٍ: «تُقْطَعُ الآجالُ مِن شعبانَ إلى شعبانَ، حتَّى إنَّ الرَّجلَ لَيَنْكِحُ ويولَدُ لهُ ولقدْ خَرَجَ ٱسمُهُ في الموتى»[٢].

* ورُوِيَ في ذٰلكَ معنًى آخرُ، وهوَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَصومُ مِن كلِّ شهرٍ ثلاثةَ أيَّامٍ، وربَّما أخَّرَ ذٰلكَ حتَّى يَصومَ شعبانَ[٣]. رَواهُ: ٱبنُ أبي لَيْلى، عن أخيهِ عيسى، عن أبيهِما، عن عائِشَةَ. خَرَّجَهُ الطَّبَرانِيُّ. ورَواهُ غيرُهُ وزادَ: قالَتْ عائِشَةُ: فربَّما أرَدْتُ أنْ أصومَ فلم أُطِقْ، حتَّى إذا [صامَ] صُمْتُ معَهُ[٤].

وقد يُشْكِلُ على هٰذا ما في «صحيح مسلم»[٥] عن عائِشَةَ؛ قالَتْ: كانَ رسولُ اللهِ

---

(١) (ضعيف جدًّا). رواه: ٱبن أبي حاتم (٧٣٧ و٧٧٨) والخطيب (١١/ ٣١٤) وفي «أوهام الجمع» (٢/ ٢٢٤) من طريق إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت عن هشام بن عروة، والبيهقي في «الفضائل» (٢٦) والأصبهاني (١٨٢٧) من طريق النضر بن كثير عن يحيى بن سعيد؛ كلاهما عن عروة، عن عائشة. . . رفعته. وفي الطريق الأولى إسماعيل بن قيس متروك منكر الحديث، وفي الثانية النضر بن كثير متروك.

ورواه أبو يعلى (٤٩١١): ثنا سويد بن سعيد، ثنا مسلم بن خالد، عن طريف، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن عائشة. . . رفعته. قال الهيثمي (٣/ ١٩٥): «فيه مسلم بن خالد الزنجي، وفيه كلام، وقد وثّق». قلت: لا يعدو مسلم أن يكون صالحًا في الشواهد. وسويد ليّن عمي فصار يتلقّن. وطريف ليّن على جهالته. فالسند واه.

وعلى أنّ هٰذه الأسانيد دون حدّ الاعتبار؛ لا يقوّي أحدها الآخر، ولا تتقوّى بالشواهد؛ فإنّ شواهدها مثلها في السقوط أو دونها، فليس في الباب حديث ضعيف بله الحسن والصحيح، ولذٰلك ٱستنكرها ٱبن كثير.

(٢) (ضعيف جدًّا). رواه: ٱبن أبي الدنيا في «الموت» (١٠/ ٢٨١ـ إتحاف السادة)، والطبري (٣١٠٤٠)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٣٩)، والبغوي في «التفسير» (٥/ ١١١)؛ من طريق قويّة، عن عثمان بن محمّد بن المغيرة بن الأخنس. . . به موقوفًا تارة وعن النبيّ ﷺ تارة.

وفيه علل: **أولاها**: أنّه معضل. **والثانية**: أنّ عثمان هٰذا فيه ضعف. **والثالثة**: أنّه ٱضطرب فيه وقفًا وإرسالاً. ولذٰلك قال ٱبن كثير: «مثله لا يعارض به النصوص». يعني نصوص القرآن في أنّ الليلة التي يفرق فيها كلّ أمر حكيم هي ليلة القدر. فهٰذه علّة رابعة. فالسند واه كما ترى، وشواهده أوهى منه كما تقدّم.

(٣) (ضعيف). رواه الطبراني في «الأوسط» (٢١١٩) من هٰذه الطريق. قال الهيثمي (٣/ ١٩٦): «فيه محمّد بن أبي ليلى وفيه كلام». وقال العسقلاني في «الفتح» (٤/ ٢١٤): «[محمّد] بن أبي ليلى ضعيف».

(٤) (**لم أقف عليه بهٰذا اللفظ**). لٰكنّ معناه مخرّج عند الشيخين.

(٥) (١٣ـ الصيام، ٣٦ـ ٱستحباب صيام ثلاثة أيّام، ٢/ ٨١٨/ ١١٦٠).

ﷺ يَصومُ ثلاثةَ أيَّامٍ مِن كلِّ شهرٍ، لا يُبالي مِن أيِّهِ كانَ.

وفيهِ أيضًا[(١)] عنها؛ قالَتْ: ما عَلِمْتُهُ (تَعْني: النَّبيَّ ﷺ) صامَ شهرًا كاملاً إلاَّ رمضانَ، ولا أفْطَرَهُ كلَّهُ حتَّى يَصومَ منهُ، حتَّى مضى لسبيلِهِ.

وقد يُجْمَعُ بينَهُما بأنَّهُ قد يَكونُ صومُهُ في بعضِ الشُّهورِ لا يَبْلُغُ ثلاثةَ أيَّامٍ، فيُكْمِلُ ما فاتَهُ مِن ذٰلكَ في شعبانَ، أو أنَّهُ كانَ يَصومُ مِن كلِّ شهرٍ ثلاثةَ أيَّامٍ معَ الاثنينِ والخميسِ، فيُؤَخِّرُ الثَّلاثةَ خاصَّةً حتَّى يَقْضِيَها في شعبانَ معَ صومِهِ الاثنينِ والخميسَ.

وبكلِّ حالٍ؛ [فـ]ـكانَ النَّبيُّ ﷺ عملُهُ ديمةٌ، وكانَ /خ١١٨/ إذا فاتَهُ شيءٌ مِن نوافلِهِ قَضاهُ، كما [كانَ] يَقْضي ما فاتَهُ مِن سننِ الصَّلاةِ، وما فاتَهُ مِن قيامِ الليلِ قَضاهُ بالنَّهارِ. وكانَ إذا دَخَلَ شعبانُ وعليهِ بقيَّةٌ مِن صيامِ تطوُّعٍ لمْ يَصُمْهُ؛ قَضاهُ في شعبانَ حتَّى يَسْتَكْمِلَ نوافلَهُ بالصَّومِ قبلَ دخولِ رمضانَ[(٢)]، فكانَتْ عائِشَةُ حينئذٍ تَغْتَنِمُ قضاءَهُ لنوافلِهِ فتَقْضي ما عليها مِن فرضِ رمضانَ حينئذٍ لفطرِها فيهِ بالحيضِ، وكانَتْ في غيرِهِ مِن الشُّهورِ مشتغلةً بالنَّبيِّ ﷺ؛ فإنَّ المرأةَ لا تَصومُ وبعلُها شاهدٌ إلاَّ بإذنِهِ[(٣)].

فمَن دَخَلَ عليهِ شعبانُ وقد بَقِيَ عليهِ مِن نوافلِ صيامِهِ في العامِ؛ ٱسْتُحِبَّ لهُ قضاؤُها فيهِ حتَّى يُكَمِّلَ نوافلَ صيامِهِ بينَ الرَّمضانينِ.

ومَن كانَ عليهِ [شيءٌ] مِن قضاءِ رمضانَ؛ وَجَبَ عليهِ قضاؤُهُ معَ القدرةِ، ولا يَجوزُ لهُ تأْخيرُهُ إلى ما بعدَ رمضانَ آخرَ لغيرِ ضرورةٍ. فإنْ فَعَلَ ذٰلكَ وكانَ تأْخيرُهُ لعذرٍ مستمرٍّ بينَ الرَّمضانينِ؛ كانَ عليهِ قضاؤُهُ بعدَ رمضانَ الثَّاني ولا شيءَ عليهِ معَ القضاءِ. وإنْ كانَ ذٰلكَ لغيرِ عذرٍ: فقيلَ: يَقْضي ويُطْعِمُ معَ القضاءِ لكلِّ يومٍ مسكينًا، وهوَ قولُ مالِكٍ والشَّافِعِيِّ وأحْمَدَ ٱتِّباعًا لآثارٍ وَرَدَتْ بذٰلكَ. وقيلَ: يَقْضي ولا إطعامَ عليهِ، وهوَ

---

(١) (١٣ـ الصيام، ٣٤ـ صيامه ﷺ في غير رمضان، ٢/٨٠٩/١١٥٦). وأصله عند البخاري (٣٠ـ الصوم، ٥٢ـ صوم شعبان، ٤/٢١٣/١٩٦٩).

(٢) أمّا أنّ عمله ﷺ كان ديمة وأنّه كان يقضي ما فاته من السنن أحيانًا؛ فصحيح مخرّج عند الشيخين وغيرهما. وأمّا أنّه ﷺ كان يقضي نوافل صومه في شعبان؛ فرأي يحتمل الخطأ والصواب، وقد تبيّن لك أنّ الأسانيد فيه ضعيفة، ولذٰلك ٱستنكره العسقلاني في «الفتح» (٤/ ٢١٤-٢١٥) ورجّح غيره. والله أعلم.

(٣) إلاّ في قضاء الفريضة إن ضاق الوقت أو علمت أنّها لن تتمكّن من صومه في المستقبل لسبب ما.

قولُ أبي حَنِيفَةَ. وقيلَ: يُطْعِمُ ولا يَقْضي، وهوَ ضعيفٌ[١].

* وقد قيلَ في صوم شعبانَ معنًى آخرُ، وهوَ أنَّ صيامَهُ كالتَّمرينِ على صيامِ رمضانَ؛ لئلاَّ يَدْخُلَ في صيامِ رمضانَ على مشقَّةٍ وكلفةٍ، بل يَكونُ قد تَمرَّنَ على الصِّيامِ وآعْتادَهُ ووَجدَ بصيامِ شعبانَ قبلَهُ حلاوةَ الصِّيامِ ولذَّتَهُ، فيَدْخُلُ في صيامِ رمضانَ بقوَّةٍ ونشاطٍ.

ولمَّا كانَ شعبانُ كالمقدِّمةِ لرمضانَ؛ شُرِعَ فيهِ ما يُشْرَعُ في رمضانَ مِن الصِّيامِ وقراءةِ القرآنِ؛ لِيَحْصُلَ التَّأهُّبُ لِتَلَقِّي رمضانَ وتَرْتاضَ النُّفوسُ بذٰلكَ على طاعةِ الرَّحمٰنِ.

رُوِّينا بإسنادٍ ضعيفٍ عن أنَسٍ؛ قالَ: كانَ المسلمونَ إذا دَخَلَ شعبانُ؛ أكَبُّوا على المصاحفِ يَقْرَؤونَها، وأخْرَجوا زكاةَ أموالِهِم؛ تقويةً للضَّعيفِ والمسكينِ على صيامِ رمضانَ[٢].

وقالَ سَلَمَةُ بنُ كُهَيْلٍ: كانَ يُقالُ: شهرُ شعبانَ شهرُ القرَّاءِ.

وكانَ حَبيبُ بنُ أبي ثابِتٍ إذا دَخَلَ شعبانُ قالَ: هٰذا شهرُ القرَّاءِ.

وكانَ عَمْرُو بنُ قَيْسٍ المُلائيُّ إذا دَخَلَ شعبانُ أغْلَقَ حانوتَهُ وتَفرَّغَ لقراءةِ القرآنِ.

قالَ الحَسَنُ بنُ سَهْلٍ: قالَ شعبانُ: يا ربِّ! جَعَلْتَني بينَ شهرينِ عظيمينِ فما لي؟ قالَ: جعَلْتُ فيكَ قراءةَ القرآنِ.

يا مَن فَرَّطَ في الأوقاتِ الشَّريفةِ وضَيَّعَها وأوْدَعَها الأعمالَ السَّيِّئةَ، وبئسَ ما آسْتَوْدَعَها!

مَضى رَجَبٌ وما أحْسَنْتَ فيهِ ... وهٰذا شَهْرُ شَعْبانَ المُبارَكْ

---

(١) لأنّه معارض لعموم قوله تعالى: ﴿فعدّة من أيّام أُخر﴾، وهٰذا بيّن. وكذٰلك قول من ألزم المؤخّر الصيام والفدية معًا ضعيف من وجوه: **أوّلها**: أنّ الإلزام بالفدية تشريع لا بدّ فيه من دليل، ولا دليل. **والثاني**: أنّ الصيام بعد رمضان الثاني سدّ الدين وقضاه؛ فما الحاجة لهٰذه الفائدة الربويّة بعده؟! **والثالث**: أنّ طرد هٰذا الحكم أنّ من أخّر رمضانين عليه أن يدفع فديتين ومن أخّر عشرًا يدفع عشر فديات... وهٰكذا دواليك! فالراجح المعتمد هنا قول من قال: يقضي ما أفطره ولا فدية عليه، وإن كان أساء وظلم بتأخيره.

(٢) **(ضعيف)**. رواه يزيد بن أبان الرقاشي عن أنس، ويزيد ضعيف منكر الحديث.

فَيــا مَــنْ ضَيَّــعَ الأَوْقــاتَ جَهْــلاً بِحُــرْمَتِهــا أَفِــقْ وَٱحْــذَرْ بَــوارَكْ
فَسَــوْفَ تُفــارِقُ اللَّــذَّاتِ قَهْــرًا وَيُخْلي المَـوْتُ كَـرْهًـا مِنْـكَ دارَكْ
تَـدارَكْ مـا ٱسْتَطَعْـتَ مِـنَ الخَطـايـا بِتَـوْبَـةِ مُخْلِـصٍ وَٱجْعَـلْ مَـدارَكْ
عَلـى طَلَـبِ السَّـلامَـةِ مِـنْ جَحِيـمٍ فَخَيْـرُ ذوي الجَـرائِـمِ مَـنْ تَـدارَكْ

المجلس الثاني في ذكر نصف شعبان

خَرَّجَ الإمامُ أَحْمَدُ وأبو داوودَ والتِّرْمِذِيُّ والنَّسائِيُّ وابنُ ماجَهْ وٱبنُ حِبَّانَ في «صحيحه» والحاكِمُ مِن حديثِ: العَلاءِ بنِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ، عن أبيهِ، عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إذا /خ١١٩/ ٱنْتَصَفَ شعبانُ؛ فلا تَصوموا حتَّى رمضانَ»[1]. وصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ وغيرُهُ.

● وٱخْتَلَفَ العلماءُ في صحَّةِ هٰذا الحديثِ ثمَّ في العملِ بهِ:

* فأمَّا تصحيحُهُ؛ فصَحَّحَهُ غيرُ واحدٍ، منهُمُ التِّرْمِذِيُّ وٱبنُ حِبَّانَ والحاكِمُ والطَّحاوِيُّ وٱبنُ عَبْدِالبَرِّ، وتكَلَّمَ فيهِ مَن هوَ أكبرُ مِن هٰؤلاءِ وأعلمُ وقالوا: هوَ حديثٌ

(١) (حسن). رواه: عبدالرزّاق (٧٣٢٥)، وٱبن أبي شيبة (٩٠٢٦)، وأحمد (٢/ ٤٤٢)، والدارمي (٢/ ١٧)، وٱبن ماجه (٧ـ الصيام، ٥ـ النهي أن يتقدّم رمضان، ١/ ٥٢٨/ ١٦٥١)، وأبو داوود (٨ـ الصيام، ١٢ـ كراهية ذٰلك، ١/ ٧١٣/ ٢٣٣٧)، والترمذي (٦ـ الصوم، ٣٨ـ كراهية الصوم في النصف، ٣/ ١١٥/ ٧٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩١١)، والطحاوي (٢/ ٨٢)، والعقيلي (٣/ ٣٥٤)، وٱبن حبّان (٣٥٨٩ و٣٥٩١)، والطبراني في «الأوسط» (٦٨٥٩)، وٱبن عدي (١/ ٢٢٦، ٢/ ٤٧٦، ٣/ ١٠٧٣، ٤/ ١٦١٧، ٥/ ١٩١٨)، والدارقطني (٢/ ١٩١)، وٱبن حزم في «المحلّى» (٧/ ٢٥ و٢٦)، والبيهقي (٤/ ٢٠٩)، والخطيب (٨/ ٤٨)؛ من طرق، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة. . . رفعه.

قال أبو داوود: «قال أحمد: هٰذا حديث منكر. وكان عبدالرحمٰن لا يحدّث به. قلت لأحمد: لم؟ قال: لأنّه كان عنده أنّ النبيّ ﷺ كان يصل شعبان برمضان وقال عن النبيّ ﷺ خلافه». قال أبو داوود: «وليس هٰذا عندي خلافه، ولم يجئ به غير العلاء عن أبيه». وقال الذهبي: «هٰذا أغرب ما أتى به العلاء». قلت: العلاء صدوق ربّما وهم من رجال مسلم، لٰكنّه ردّ على من أنكر عليه عند أبي داوود وغيره؛ قال: «اللهمّ إنّ أبي حدّثني عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ بذٰلك»، فهٰذا يدفع الوهم هاهنا، فالسند حسن، وقد قوّاه الترمذي وٱبن حبّان والحاكم والطحاوي وٱبن عبدالبرّ فيما ذكر ٱبن رجب، وصحّحه الألباني.

وتوبع العلاء عند ٱبن عدي (١/ ٢٢٦) من وجه فيه إبراهيم بن محمّد بن أبي يحيى المتّهم المتروك.

منكرٌ، منهم عَبْدُالرَّحْمٰنِ بنُ مَهْدِيٍّ والإمامُ أحْمَدُ وأبو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ والأثْرَمُ. وقالَ أحْمَدُ: لَمْ يَرْوِ العلاءُ حديثًا أنكرَ منهُ. وردَّهُ بحديثِ «لا تَقَدَّموا رمضانَ بصومِ يومٍ أو يومين»؛ فإنَّ مفهومَهُ جوازُ التَّقدُّمِ بأكثرَ مِن يومين[1]. وقالَ الأثْرَمُ: الأحاديثُ كلُّها تُخالِفُهُ. يُشيرُ إلى أحاديثِ صيامِ النَّبيِّ ﷺ شعبانَ كلَّهُ ووصلِهِ برمضانَ ونهيِهِ عنِ التَّقدُّمِ على رمضانَ بيومينِ، فصارَ الحديثُ حينئذٍ شاذًّا مخالفًا للأحاديثِ الصَّحيحةِ. وقالَ الطَّحاويُّ: هوَ منسوخٌ. وحَكى الإجماعَ على تركِ العملِ بهِ. وأكثرُ العلماءِ على أنَّهُ لا يُعْمَلُ بهِ. وقد أخَذَ بهِ آخرونَ ـ منهُمُ الشَّافِعِيُّ وأصحابُهُ ـ ونَهَوْا عنِ ٱبتداءِ التَّطوُّعِ بالصِّيامِ بعدَ نصفِ شعبانَ لِمَن ليسَ لهُ عادةٌ، ووافَقَهُم بعضُ المتأخِّرينَ مِن أصحابِنا.

* ثمَّ ٱخْتَلَفوا في علَّةِ النَّهي:

فمنهُم مَن قالَ: خشيةَ أنْ يُزادَ في صيامِ رمضانَ ما ليسَ منهُ. وهٰذا بعيدٌ جدًّا فيما بعدَ النِّصفِ، وإنَّما يُحْتَمَلُ هٰذا في التَّقدُّمِ بيومٍ أو يومينِ.

ومنهُم مَن قالَ: النَّهيُ للتَّقوِّي على صيامِ رمضانَ شفقةَ أنْ يُضْعِفَهُ ذٰلكَ عن صيامِ رمضانَ. ورُوِيَ ذٰلكَ عن وَكيعٍ. ويَرُدُّ هٰذا صيامُ النَّبيِّ ﷺ شعبانَ كلَّهُ أو أكثرَهُ ووصلُهُ برمضانَ.

هٰذا كلُّهُ في الصِّيامِ بعدَ نصفِ شعبانَ.

● فأمَّا صيامُ يومِ النِّصفِ منهُ؛ فغيرُ منهيٍّ عنهُ؛ فإنَّهُ مِن جملةِ أيَّامِ البيضِ الغرِّ المندوبِ إلى صيامِها مِن كلِّ شهرٍ. وقد وَرَدَ الأمرُ بصيامِهِ مِن شعبانَ بخصوصِهِ؛ ففي «سنن ٱبن ماجَهْ» بإسنادٍ ضعيفٍ: عن عَلِيٍّ، عنِ النَّبيِّ ﷺ: «إذا كانَ ليلةُ نصفِ شعبانَ؛ فقوموا ليلَها، وصوموا نهارَها؛ فإنَّ اللهَ تَعالى يَنْزِلُ فيها لغروبِ الشَّمسِ إلى السَّماءِ الدُّنيا فيَقولُ: ألا مستغفرٌ فأغْفِرَ لهُ، ألا مسترزقٌ فأرْزُقَهُ، ألا مبتلًى فأُعافِيَهُ، ألا كذا، ألا كذا، حتَّى يَطْلُعَ الفجرُ»[2].

---

(١) في هٰذا المفهوم نظر ظاهر.
(٢) (موضوع). رواه: الفاكهي (١٨٣٧)، وٱبن ماجه (٥ـ الإقامة، ١٩١ـ ليلة النصف، ١/ ٤٤٤/ ١٣٨٨)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٢٢ و٣٨٢٣) و«الفضائل» (٣٣)، وٱبن الجوزي في «الواهيات» =

• وفي فضلِ ليلةِ نصفِ شعبانَ أحاديثُ أُخَرُ متعدِّدةٌ، وقدِ اخْتُلِفَ فيها، فضَعَّفَها الأكثرونَ، وصَحَّحَ ابنُ حِبَّانَ بعضَها وخَرَّجَهُ في «صحيحه».

ومِن أمثلِها حديثُ عائِشَةَ؛ قالَتْ: فَقَدْتُ النَّبيَّ ﷺ، فخَرَجْتُ، فإذا هوَ بالبقيعِ رافعٌ رأْسَهُ إلى السَّماءِ، فقالَ: «أكُنْتِ تخافينَ أنْ يَحيفَ اللهُ عليكِ ورسولُهُ؟». فقُلْتُ: يا رسولَ اللهِ! ظَنَنْتُ أنَّكَ أتَيْتَ بعضَ نسائِكَ. فقالَ: «إنَّ اللهَ [تَبارَكَ و]تَعالى يَنْزِلُ ليلةَ النِّصفِ مِن شعبانَ إلى السَّماءِ الدُّنيا، فيَغْفِرُ لأكثَرَ مِن عددِ شعرِ غنمِ كلبٍ»[1]. خَرَّجَهُ

= (٩٢٣)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٨٣٣)، والمزّي في «التهذيب» (٣٣/١٠٧)؛ من طريق أبي بكر بن أبي سبرة، عن إبراهيم بن محمّد، عن معاوية بن عبدالله بن جعفر، عن أبيه، عن عليّ. . . رفعه.

قال البوصيري: «إسناده ضعيف لضعف ابن أبي سبرة، واسمه أبو بكر بن عبدالله بن محمّد بن أبي سبرة، قال فيه أحمد وابن معين: يضع الحديث». قلت: وإبراهيم بن محمّد هو ابن أبي يحيى كما استظهر العسقلاني في «التهذيب»، وهو متروك متّهم. فالسند ساقط، وقد وهّاه ابن الجوزي، وضعّفه المنذري والبوصيري، وقال العراقي: «باطل»، وقال الألباني: «موضوع السند».

(١) (ضعيف). رواه: ابن أبي شيبة (٢٩٨٤٩)، وإسحاق في «المسند» (٢/٣٢٧/ ٨٥٠، ٣/ ٩٧٩/ ١٧٠٠ و١٧٠١)، وأحمد (٦/٢٣٨)، وعبد بن حميد (١٥٠٩)، وابن ماجه (الموضع السابق، ١٣٨٩)، والترمذي (٦ـ الصوم، ٣٩ـ ليلة النصف، ٣/١١٦/٧٣٩)، والدارقطني في «النزول» (٨٩-٩١)، واللالكائي في «الاعتقاد» (٧٦٤)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٢٤ و٣٨٢٦) و«الفضائل» (٣٧)، والبغوي في «السنّة» (٩٩٢)، وابن الجوزي في «الواهيات» (٩١٥ و٩١٨)؛ من طريقين قويّتين، عن الحجّاج بن أرطاة، عن يحيى بن أبي كثير، عن عروة، عن عائشة. . . رفعته. قال الترمذي: «لا نعرفه إلّا من هٰذا الوجه». قلت: واهٍ فيه علل: **أولاها**: أنّ الحجّاج كثير الخطأ ليّن الحديث. **والثانية**: أنّه كثير التدليس، وقد عنعن، على أنّ البخاري قال: «لم يسمع من يحيى». **والثالثة**: أنّ فيه انقطاعًا آخر، فقد قال البخاري: «يحيى بن أبي كثير لم يسمع من عروة». **والرابعة**: أنّ البيهقي رواه في «الشعب» (٣٨٢٥) من وجه قويّ عن الحجّاج عن يحيى مرسلًا وقال: «المحفوظ هٰذا الحديث من حديث الحجّاج بن أرطاة عن يحيى بن أبي كثير مرسلًا». **والخامسة**: أنّ فيه خلافًا أشار إليه الدارقطني بقوله: «روي من وجوه، وإسناده مضطرب غير ثابت».

ورواه الفاكهي في «مكّة» (١٨٣٩) من طريق عمّار بن عمرو بن هاشم الجنبي، عن أبيه، عن الحجّاج، عن مكحول، عن كثير بن مرّة الحضرمي، عن عائشة. . . رفعته. وعمّار وعمرو ضعيفان، وقد خالفا رواية الثقات عن الحجّاج، وهٰذا حدّ النكارة.

ورواه الإسماعيلي في «شيوخه» (١/٤٠٧/ ٧١) من طريق الشعبي، عن عروة، عن عائشة. لٰكنّ في طريقه عبّاد بن أحمد بن عبدالرحمٰن العرزمي متروك، وعمّه وجدّه لم أعرفهما.

وروى البيهقي في «الفضائل» (٣٥) معناه من طريق النضر بن كثير، عن يحيى بن سعيد، عن عروة، عن عائشة. لٰكنّ النضر متروك.

ورواه البيهقي في «الشعب» (٣٨٣٧) عن وهيب المكّي عن أبي رهم عن عائشة. لٰكن من طريق محمّد=

الإمامُ أَحْمَدُ والتِّرْمِذِيُّ وٱبنُ ماجَهْ، وذَكَرَ التِّرْمِذِيُّ عنِ البُخارِيِّ أَنَّهُ ضَعَّفَهُ.

وخَرَّجَ ٱبنُ ماجَهْ مِن حديثِ: أبي موسى، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّ اللهَ لَيَطَّلِعُ ليلةَ النِّصفِ مِن شعبانَ فيَغْفِرُ لجميعِ خلقِهِ؛ إلَّا لمشركٍ أو مشاحنٍ»[1].

= بن عيسى بن حبّان المدائني متروك، عن سلام بن سليمان المدائني ضعيف، عن سلام الطويل متروك، وأبو رهم ما عرفته، وظاهر السند الانقطاع، وقد ضعّفه البيهقي.

وروى البيهقي معناه في «فضائل الأوقات» (٣٦) من طريق أنس عن عائشة. لٰكن في الطريق إلى أنس سعد بن عبدالكريم متّهم، وأبو النعمان السعدي ما عرفته.

ورواه إسحاق (٣/ ٩٨١/ ١٧٠٢) من طريق ضعيفة عن الوضين بن عطاء عن النبيّ ﷺ. وهٰذا ساقط لضعف الطريق إلى الوضين، ولين الوضين في نفسه، ولإعضاله.

وجملة القول أنّ عمدة طرق هٰذا المتن هي الطريق الأولى، وهي ضعيفة بل واهية، والطرق التي تليها ساقطة لا تصلح لصالحة، فٱجتماعها لا يزحزح هٰذا المتن عن الضعف، ولذٰلك ضعّفه البخاري والترمذي والدارقطني والبيهقي والبغوي وٱبن الجوزي والألباني.

(١) **(صحيح بشواهده)**. رواه: ٱبن ماجه (٥ـ إقامة الصلاة، ١٩١ـ ليلة النصف من شعبان، ١/ ٤٤٥/ ١٣٩٠)، وٱبن أبي عاصم في «السنّة» (٥١٠)، والطبراني (٩/ ٣٠٩ـ تهذيب الكمال)، والدارقطني في «النزول» (٩٤)، واللالكائي في «أُصول الاعتقاد» (٧٦٣)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٣٤) و«فضائل الأوقات» (٣٨)، وٱبن الجوزي في «الواهيات» (٩٢٢)، والمزّي في «التهذيب» (٩/ ٣٠٩)؛ من طريق ٱبن لهيعة، (قال مرّة: عن الزبير بن سليم، ومرّة: عن الضحّاك بن أيمن، ومرّة: عن الربيع بن سليمان)، عن الضحّاك بن عبدالرحمٰن بن عرزب، [عن أبيه]، سمعت أبا موسى. . . رفعه.

وهٰذا سند واهٍ فيه علل: أشار إلى **أولاها** البوصيري بقوله: «إسناده ضعيف لضعف عبدالله بن لهيعة». **والثانية**: أنّه ٱضطرب في شيخه فيه على ثلاثة مجاهيل، وإن كنت أُرجّح أنّ الربيع بن سليمان محرّف عن الزبير بن سليم. **والثالثة**: أنّ عبدالرحمٰن بن عرزب مجهول إن أُثبت والسند منقطع إن أُسقط كما فعل بعض الرواة. فالسند واهٍ لٰكن بغير متّهم ولا متروك، فيتأهّل لينتفع بالشواهد إذا تكاثرت كما هو الحال هنا.

* وله شاهد رواه: الفاكهي في «مكّة» (١٨٣٨)، والدارمي في «الجهميّة» (١٣٦)، وٱبن أبي عاصم في «السنّة» (٥٠٩)، والبزّار (٨٠ و٨٠م)، وٱبن خزيمة في «التوحيد» (ص١٣٦)، والعقيلي (٣/ ٢٩)، وٱبن عديّ (٥/ ١٩٤٦)، وأبو الشيخ في «الطبقات» (٢/ ١٤٩)، والدارقطني في «النزول» (٧٥ و٧٦)، واللالكائي في «أُصول الاعتقاد» (٧٥٠)، وأبو نعيم في «أصبهان» (٢/ ٢)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٢٧-٣٨٢٩)، والبغوي في «التفسير» (٥/ ١١١) و«السنّة» (٩٩٣)، وٱبن الجوزي في «الواهيات» (٩١٦)؛ من طريق عبدالملك بن عبدالملك من ولد ٱبن حميد، عن مصعب بن أبي ذئب، عن القاسم بن محمّد، عن أبيه أو عمّه، [عن أبي بكر]. . . رفعه. وهٰذا سند واهٍ: عبدالملك ومصعب مجهولان، وقد تردّد القاسم بين أبيه وعمّه، فإن كان المحفوظ أباه؛ فروايته عن أبي بكر مرسلة.

* وله شاهد رواه: الفاكهي في «مكّة» (١٨٣٩) من طريق كثير بن مرّة، والطبراني في «الدعاء» (٦٠٦) والدارقطني في «النزول» (٩٢) والبيهقي في «الشعب» (٣٨٣٨) وٱبن الجوزي في «الواهيات» (٩١٧) من طريق=

= عروة بن الزبير، وابن الجوزي في «الواهيات» (٩١٩) من طريق ابن أبي مليكة، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٣٧) من طريق أبي رهم، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٣٥) من طريق العلاء بن الحارث؛ خمستهم عن عائشة. . . رفعته. فأمّا طريق كثير بن مرّة؛ فسيأتيك أنّها منكرة جمعت الضعف إلى المخالفة عند الكلام في حديث معاذ الآتي قريبًا. وأمّا طريق عروة؛ ففيها عمرو بن هاشم البيروتي هو أقرب إلى الضعف وسليمان بن أبي كريمة منكر الحديث. وأمّا طريق ابن أبي مليكة؛ ففيها عطاء بن عجلان متّهم. وأمّا طريق أبي رهم؛ ففيها سلام بن سليمان المدائني ضعيف وسلام الطويل متروك وأبو رهم ما عرفته. وأمّا الطريق إلى العلاء بن الحارث؛ فلا بأس بها، ولٰكنّ ابن الحارث لم يلحق عائشة، ولذٰلك قال المنذري: «مرسل جيّد، ويحتمل أن يكون العلاء أخذه من مكحول». قلت: لأنّ العلاء من الرواة عن مكحول، وقد اشتهر هٰذا الحديث عن مكحول كما سيأتي، فاحتمال أن يكون العلاء تلقّاه عنه ثمّ أرسله راجح، لٰكنّه على أيّ الحالين يبقى أصلاً صالحًا للتقوّي من حديث عائشة وينتشله من الضعف الشديد الذي في الطرق الأُخرى، ولا سيّما أنّ حديث عائشة المطوّل الضعيف المتقدّم آنفًا يشهد لمعناه بل وللفظه في بعض سياقاته.

* وله شاهد رواه: البزّار (٢٠٤٦ـ كشف)، والخطيب في «التاريخ» (١٤/ ٢٨٥)، وابن الجوزي في «الواهيات» (٩٢١)؛ من طريق قويّة، عن هشام بن عبدالرحمٰن (أو: ابن عبدالملك) الكوفي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. . . رفعه. قال البزّار: «لم يتابع هشام على هٰذا». وقال الهيثمي (٨/ ٦٨): «هشام بن عبدالرحمٰن لم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات».

* وله شاهد رواه البزّار (٢٠٤٨ـ كشف) من طريق ابن لهيعة، عن عبدالرحمٰن بن زياد بن أنعم، عن عبادة بن نسيّ، عن كثير بن مرّة، عن عوف بن مالك. . . رفعه. وهٰذا منكر فيه علل ثلاث: أشار الهيثمي (٨/ ٦٨) إلى الأولى والثانية بقوله: «فيه عبدالرحمٰن بن زياد بن أنعم وثّقه أحمد بن صالح وضعّفه جمهور الأئمّة، وابن لهيعة ليّن، وبقيّة رجاله ثقات». ولذٰلك قال العسقلاني: «إسناد ضعيف». والثالثة: أنّه روي من أوجه قويّة عن كثير بن مرّة موقوفًا ومرسلاً، وهٰذا هو المعروف عنه، والرفع منكر.

* وله شاهد موقوف على عطاء بن يسار عند اللالكائي (٧٦٩) بسند جيّد، وله حكم الإرسال.

* وله شاهد فيه لين من حديث عبدالله بن عمرو يأتي بعده.

* وآخر من حديث معاذ يأتي بعده.

* وآخر من حديث عثمان بن أبي العاص يأتي بعده.

* وجاء هٰذا اللفظ أيضًا في بعض سياقات حديث عليّ الموضوع المتقدّم.

فهٰذه أسانيد عدّة، لا يخلو شيء منها من ضعف بانقطاع أو إرسال أو جهالة أو سوء حفظ، وبعضها واهٍ، لٰكنّها سليمة من المتروكين والمتّهمين إلاّ حديث عليّ الأخير، فحريّ باجتماعها أن يشدّها وينتشلها من ضعفها ويصحّحها أو يحسّنها على الأقل. وقد مال العقيلي والدارقطني وابن الجوزي إلى أنّه لا يثبت في الباب حديث، وهو حقّ كما رأيت، لٰكنّ هٰذا لا يعني أنّ اجتماع الضعاف غير ثابت، وقد قوّى الرواية في هٰذا الباب البزّار وابن حبّان والبيهقي والمنذري والهيثمي والألباني. والله أعلم.

* تنبيه: جاءت أغلب مفردات هٰذا المتن وأقوى أسانيده بلفظ: «يطّلع الله إلى عباده ليلة النصف. . .»، وجاء في أحيان قليلة وأسانيد واهية «ينزل الله ليلة النصف. . .»، ولذٰلك فاللفظ الأوّل هو

وخرَّجَ الإمامُ أحْمَدُ مِن حديثِ: عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّ اللهَ لَيَطَّلِعُ إلى خلقِهِ ليلةَ النِّصفِ /خ١٢٠/ مِن شعبانَ، فيَغْفِرُ لعبادِهِ؛ إلاَّ ٱثنينِ؛ مشاحنٌ أو قاتلُ نفسٍ»(١).

وخَرَّجَهُ ابنُ حِبَّانَ في «صحيحه» مِن حديثِ معاذٍ مرفوعًا(٢).

= المحفوظ أو المعروف في هٰذا المتن واللفظ الثاني بين الشذوذ والنكارة. والله أعلم.

(١) (صحيح بشواهده إلا ذكر قاتل النفس فمنكر). رواه أحمد (٢/١٧٦) من طريق آبن لهيعة، وآبن حيّويه في «حديثه» (١١٤٤ـ صحيحة) من طريق رشدين بن سعد؛ كلاهما عن حييّ بن عبدالله، عن أبي عبدالرحمٰن الحبلي، عن آبن عمرو. . . رفعه.

قال المنذري: «إسناد ليّن». وقال الهيثمي (٨/٦٨): «فيه آبن لهيعة وهو ليّن الحديث، وبقيّة رجاله وثّقوا». قلت: آبن لهيعة توبع كما ترى، لٰكن تبقى العلّة في حييّ؛ فإنّ فيه لينًا لا يطمئنّ القلب معه لتحسين حديثه، ولا سيّما أنّه تفرّد بذكر «قاتل النفس» في سياق ليلة النصف من شعبان ولم يتابعه عليه أحد فيما أعلم، فهٰذه اللفظة من مناكيره التي حذّر منها أحمد والبخاري وغيرهما.

نعم؛ لبقيّة السياق شواهد يصحّ بها تقدّم أكثرها وسيأتي بعضها قريبًا.

(٢) (صحيح بشواهده). رواه مكحول الشاميّ وآختلف عليه فيه على أوجه: **روى أوّلها**: الفاكهي في «مكّة» (١٨٣٩) من طريق عمّار بن عمرو بن هاشم الجنبي، عن أبيه، عن حجّاج بن أرطاة، عن مكحول، عن كثير بن مرّة، عن عائشة. . . رفعته. وعمّار وأبوه ضعيفان، وحجّاج كثير الخطأ والتدليس وقد عنعن. **وروى الثاني**: آبن أبي عاصم في «السنّة» (٥١١)، وآبن أبي شيبة في «العرش» (٨٧)، وآبن قانع (١/١٦٠/١٧٣)، وآبن حبّان (٥٦٦٥)، والدارقطني في «النزول» (٧٨-٨١)، والطبراني (٢٢/٢٢٣/ ٥٩٠ و٥٩٣)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٧٦٠)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٣٢ و٦٦٢٨)، وآبن الجوزي في «الواهيات» (٩٢٠)؛ من طريق الأحوص بن حكيم، (قال مرّة: عن مهاصر بن حبيب، ومرّة: عن حبيب بن صهيب)، [عن مكحول]، عن أبي ثعلبة الخشني. . . رفعه. قال الهيثمي (٨/٦٨): «فيه الأحوص بن حكيم وهو ضعيف». قلت: وحبيب ما وقفت له على ترجمة. **وروى الثالث**: الطبراني في «الكبير» (٢٠/١٠٨/ ٢١٥) و«الأوسط» (٦٧٧٢)، و«الشاميّين» (٢٠٣)، والدارقطني في «النزول» (٧٧) و«العلل» (٩٧٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/١٩١)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٣٣)، وآبن عساكر؛ من طريقين إحداهما قويّة، عن مكحول، عن مالك بن يخامر، عن معاذ. . . رفعه. قال الدارقطني: «غير محفوظ». قلت: يريد أنّ المحفوظ هو الإرسال لا الوصل على طريقة المتقدّمين في الترجيح، وأمّا على طريقة آبن الصلاح وغيره فالوصل زيادة ثقة، لٰكنّ العلّة القادحة هنا هي أنّ رواية مكحول عن مالك بن يخامر مرسلة. ولذٰلك آكتفى الهيثمي (٨/٦٨) بقوله: «رجاله ثقات». **وروى الرابع**: اللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٧٧٢)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٣٠)؛ من طريقين قويّتين، عن مكحول. . . به موقوفًا. وله حكم الإرسال. **وروى الخامس**: عبدالرزّاق (٧٩٢٣ و٧٩٢٤)، وآبن أبي شيبة (٢٩٨٥٠)، والدارقطني في «النزول» (٨٢)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٣١)؛ من أوجه يقوّي بعضها بعضًا، عن مكحول، عن كثير بن مرّة. . . به موقوفًا ومرسلاً. وله حكم الإرسال في كلّ حال. وتابع خالد بن معدان مكحولاً فرواه عن كثير مرسلاً عند الحارث (٣٣٨ـ هيثمي) بسند جيّد.

ويُرْوى مِن حديثِ عُثْمانَ بنِ أبي العاصِ مرفوعًا: «إذا كانَ ليلةُ النِّصفِ مِن شعبانَ؛ نادى منادٍ: هل مِن مستغفرٍ فأَغْفِرَ له؟ هل مِن سائلٍ فأُعْطِيَهُ؟ فلا يَسْأَلُ أحدٌ شيئًا إلاَّ أُعْطِيَهُ؛ إلاَّ زانيةً بفرجِها أو مشركًا»[١].

وفي البابِ أحاديثُ أُخَرُ فيها ضعفٌ[٢].

ويُرْوى عن نَوْفٍ البِكاليِّ؛ أنَّ عَلِيًّا عليهِ السَّلامُ خَرَجَ ليلةَ النِّصفِ مِن شعبانَ، فأكثَرَ الخروجَ فيها يَنْظُرُ إلى السَّماءِ، فقالَ: إنَّ داوودَ عليهِ السَّلامُ خَرَجَ ذاتَ ليلةٍ في مثلِ هٰذهِ السَّاعةِ، فنَظَرَ إلى السَّماءِ، فقالَ: إنَّ هٰذهِ السَّاعةَ ما دَعا اللهَ أحدٌ إلاَّ أجابَهُ، ولا ٱسْتَغْفَرَ[هُ] أحدٌ في هٰذهِ الليلةِ إلاَّ غَفَرَ لهُ، ما لم يَكُنْ عشَّارًا أو ساحرًا أو شاعرًا أو كاهنًا أو عريفًا أو شرطيًّا أو جابيًا أو صاحبَ كوبةٍ أو عُرْطُبَةٍ (قالَ نَوْفٌ: الكوبةُ الطَّبلُ، والعُرْطُبَةُ الطُّنبورُ). اللهمَّ! ربَّ داوودَ! ٱغْفِرْ لمَن دَعاكَ في هٰذهِ الليلةِ ولمَنِ ٱسْتَغْفَرَكَ فيها[٣].

= فالوجهان الأوّلان منكران جمعا الضعف إلى المخالفة. والثلاثة التالية يمكن الجمع بينها بأنّ مكحولاً كان يختصر فيقفه تارة ويرسله أو يرويه عن كثير مرسلاً أو معاذ موصولاً تارات أُخرى. ولا يبعد أن يكون مكحول تلقّاه عن كثير عن معاذ فدلّسه عن معاذ، لٰكن يبقى هٰذا في باب الظنّ، وأمّا الواقع الملموس فيفيد أنّ ٱجتماع الأوجه الثلاثة الأخيرة لا يزحزح حديث مكحول عن الضعف بإرسال أو ٱنقطاع.

لٰكن الشواهد المتقدّمة والتالية تشدّ هٰذا المرسل أو المنقطع وتصحّحه.

(١) (ضعيف بهٰذا السياق). رواه: الخرائطي في «المساوئ» (٤٩٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٣٦) و«الفضائل» (٣٤)؛ من طريق مرحوم بن عبدالعزيز، عن داوود بن عبدالرحمٰن، عن هشام بن حسّان، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص... رفعه.

وهٰذا ضعيف من وجوه: **أوّلها**: أنّهم تكلّموا في رواية هشام عن الحسن خاصّة وأنّها مرسلة. **والثاني**: أنّ الحسن عنعن على تدليسه وترجيحهم عدم سماعه من عثمان. **والثالث**: أنّ الحديث روي عن عثمان بن أبي العاص عند: أحمد (٤/ ٢٢ و٢١٨)، وٱبن خزيمة في «التوحيد» (ص١٣٥)، وٱبن قانع (٢/ ٣٨٨/ ٩٤١)، والطبراني في «الكبير» (٩/ ٥٤/ ٨٣٧١ و٨٣٧٣ و٨٣٧٤ و٨٣٧٥) و«الأوسط» (٢٧٩٠)، وٱبن عدي، وغيرهم؛ من أوجه بعضها صحيح لذاته بلفظ: «تفتح أبواب السماء نصف الليل فينادي مناد... إلاّ زانية تسعى بفرجها أو عشّارًا»، وليس في شيء منها ذكر ليلة النصف من شعبان ولا المشرك، فالظاهر أنّه دخل حديث في حديث على هشام أو الذي دلّسه عنه. **والرابع**: أنّه مخالف لجمهرة الأحاديث المتقدّمة الواردة في ليلة شعبان، فليس في شيء منها ذكر الزانية.

(٢) وقد تقدّم ذكر أكثرها في شواهد الأحاديث المتقدّمة.

(٣) رواه أبو نعيم في «الحلية» (١/ ٧٩، ٦/ ٥٣) بسند مسلسل بالمجاهيل ومتن ظاهره أنّه من قصص=

● وليلةُ النِّصفِ مِن شعبانَ كانَ التَّابعونَ مِن أهلِ الشَّامِ كخالِدِ بنِ مَعْدانَ ومَكْحولٍ ولُقْمانَ بنِ عامرٍ وغيرِهِم يُعَظِّمونَها ويَجْتَهِدونَ فيها في العبادةِ، وعنهُم أخَذَ النَّاسُ فضلَها وتعظيمَها، وقد قيلَ: إنَّهُ بَلَغَهُم في ذٰلكَ آثارٌ إسرائيليَّةٌ[١]. فلمَّا ٱشْتَهَرَ ذٰلكَ عنهُم في البلدانِ؛ ٱخْتَلَفَ النَّاسُ في ذٰلكَ؛ فمنهُم مَن قَبِلَهُ منهُم ووافَقَهُم[٢] على تعظيمِها ـ منهُم طائفةٌ مِن عبَّادِ [أهلِ] البصرةِ وغيرِهِم ـ، وأنْكَرَ ذٰلكَ أكثرُ العلماءِ مِن أهلِ الحجازِ ـ منهُم عطاءٌ وٱبنُ أبي مُلَيْكَةَ، ونَقَلَهُ عَبْدُالرَّحمٰنِ بنُ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ عن فقهاءِ أهلِ المدينةِ، وهوَ قولُ أصحابِ مالِكٍ وغيرِهِم ـ وقالوا: ذٰلكَ كلُّهُ بدعةٌ.

وٱخْتَلَفَ علماءُ أهلِ الشَّامِ في صفةِ إحيائِها على قولينِ:

أحدُهُما: أنَّهُ يُسْتَحَبُّ إحياؤُها جماعةً في المساجدِ، كانَ خالدُ بنُ مَعْدانَ ولُقْمانُ بنُ عامرٍ وغيرُهُما يَلْبَسونَ فيها أحسنَ ثيابِهِم ويَتَبَخَّرونَ ويَكْتَحِلونَ ويَقومونَ في المسجدِ ليلتَهُم تلكَ، ووافَقَهُم إسْحاقُ بنُ راهَوَيْهِ على ذٰلكَ، وقالَ في قيامِها في المساجدِ جماعةً: ليسَ ذٰلكَ ببدعةٍ. نَقَلَهُ عنهُ حربٌ الكِرْمانيُّ في «مسائلِهِ».

والثَّاني: أنَّهُ يُكْرَهُ الاجتماعُ لها[٣] في المساجدِ للصَّلاةِ والقصصِ والدُّعاءِ، ولا يُكْرَهُ أنْ يُصَلِّيَ الرَّجلُ فيها بخاصَّةِ نفسِهِ. وهٰذا قولُ الأوزاعِيِّ إمامِ أهلِ الشَّامِ وفقيهِهِم [وعالمِهِم]. وهٰذا هوَ الأقربُ إنْ شاءَ اللهُ.

وقد رُوِيَ عن عُمَرَ بنِ عَبْدِالعَزيزِ أنَّهُ كَتَبَ إلى عاملِهِ بالبصرةِ: عليكَ بأربعِ ليالٍ مِن السَّنةِ؛ فإنَّ اللهَ يُفْرِغُ فيهِنَّ الرَّحمةَ إفراغًا: أوَّلِ ليلةٍ مِن رجبٍ، وليلةِ النِّصفِ مِن شعبانَ، وليلةِ الفطرِ، وليلةِ الأضحى. وفي صحَّتِهِ عنهُ نظرٌ.

وقالَ الشَّافِعِيُّ: بلَغَنا أنَّ الدُّعاءَ يُسْتَجابُ في خمسِ ليالٍ: ليلةِ الجمعةِ، والعيدينِ، وأوَّلِ رجبٍ، ونصفِ شعبانَ. قالَ: وأَسْتَحِبُّ كلَّ ما حَكَيْتُ في هٰذهِ

= أهل الكتاب، وليس عنده ذكر ليلة النصف من شعبان، فالغالب أنّه من كلام نوف، ثمّ أسنده أُولٰئك المجاهيل إلى عليّ سهوًا أو عمدًا! وما أكثر ما كُذب على عليّ رضي الله عنه!

(١) والأثر المتقدّم آنفًا يدلّ على أنّ هٰذا القول ليس بعيدًا عن الصواب.

(٢) في خ: «من قبله ومنهم من وافقهم»! والصواب ما أثبتّه من م ون وط.

(٣) في م ون وط: «الاجتماع فيها»، والأولى ما أثبتّه من خ.

الليالي.

ولا يُعْرَفُ للإمامِ أحْمَدَ كلامٌ في ليلةِ نصفِ شعبانَ. ويُخَرَّجُ في ٱستحبابِ قيامِها عنهُ روايتانِ مِن الرِّوايتينِ عنهُ في قيامِ /خ١٢١/ ليلةِ العيدِ؛ فإنَّهُ في روايةٍ لم يَسْتَحِبَّ قيامَها جماعةً لأنَّهُ لم يُنْقَلْ عنِ النَّبيِّ ﷺ وأصحابِهِ، وٱسْتَحَبَّها في روايةٍ لفعلِ عَبْدِالرَّحمٰنِ بنِ الأسودِ بنِ يزيدَ[١] لذٰلكَ، وهوَ مِن التَّابعينَ. فكذٰلكَ قيامُ ليلةِ النِّصفِ مِن شعبانَ لم يَثْبُتْ فيها شيءٌ عنِ النَّبيِّ ﷺ ولا عن أصحابِهِ، وثَبَتَ فيها عن طائفةٍ مِن التَّابعينَ مِن أعيانِ فقهاءِ [أهلِ] الشَّامِ[٢].

ورُوِيَ عن كعبٍ؛ قالَ: إنَّ اللهَ تَعالى يَبْعَثُ ليلةَ النِّصفِ مِن شعبانَ جبريلَ عليهِ السَّلامُ إلى الجنَّةِ، فيأْمُرُها أنْ تتزَيَّنَ، ويقولُ: إنَّ اللهَ قدْ أعْتَقَ في ليلتِكِ هٰذهِ عددَ نجومِ السَّماءِ وعددَ أيَّامِ الدُّنيا ولياليها وعددَ ورقِ الشَّجرِ وزِنَةَ الجبالِ وعددَ الرِّمالِ[٣].

ورَوى سَعيدُ بنُ مَنْصورٍ: حَدَّثَنا أبو مَعْشَرٍ، عن أبي حازِمٍ ومُحَمَّدِ بنِ قَيْسٍ، عن

---

(١) في خ وم ون: «عبدالرحمٰن بن يزيد الأسود»! والصواب ما أثبته. وهو عبدالرحمٰن بن الأسود بن يزيد، وقد كان يقوم ليلة الفطر بالناس، رواه عنه ٱبن أبي شيبة (٧٧٣٤).

(٢) تقدّم لك أنّ الذي صحّ عن النبيّ ﷺ في ليلة النصف من شعبان ولم يصحّ عنه غيره أنّ الله سبحانه يطّلع على عباده تلك الليلة فيغفر لهم جميعًا إلّا مشركًا أو مشاحنًا. وعليه؛ فقد ٱختصّ سبحانه وتعالى هٰذه النعمة الجزيلة والهبة الجليلة بأهل التوحيد القويم والقلب السليم ولم يختصّ بها أهل الصيام والقيام وغير ذٰلك من الصالحات. ومن هنا رأينا النبيّ الكريم الرؤوف الرحيم بالمؤمنين الحريص على دلالتهم على كلّ خير لا يأمرهم بقيام هٰذه الليلة ولا بصيام نهارها، بل ولا يفعله في نفسه وهو أعلم الناس بمرضاة الربّ تعالى وأحرصهم عليها، وإنّما رأيناه يفعل فيها ما كان يفعله في سائر الليالي. وعلى هٰذا النهج سار الصحابة الكرام، فلم يصحّ عن واحد منهم أنّه عني بهٰذه الليلة عناية خاصّة بقيام أو عني بنهارها بصيام. ثمّ جاء بعض الجلّة من التابعين فٱستحبّوا قيام هٰذه الليلة وصيام نهارها، وظلّ السواد الأعظم منهم مستمسكين بمنهج سلفهم من الأصحاب، بل صرّح جماعة منهم بكراهة تخصيص هٰذه الليلة بصيام وتخصيص نهارها بقيام. ثمّ نبتت نوابت لا يروي ظمأهم إلّا مخالفة السنّة ولا يشفي غليلهم إلّا التقدّم بين يدي الله ورسوله، فتعلّقوا بٱجتهادات أُولٰئك الجلّة من التابعين أصحاب الأجر الواحد، ونبذوا ما صحّ عن النبيّ ﷺ والصحابة الكرام أجمعين والسواد الأعظم من التابعين وٱتّخذوه وراءهم ظهريًّا، فكان عاقبة أمرهم أن ٱستحوذ عليهم الشيطان وشغلهم بالصيام والقيام وأنساهم تطهير قلوبهم من علائق الشرك والغلّ والحقد... فلم يلتفتوا إلى ذٰلك إلّا نادرًا، فكانوا من المحرومين في هٰذه الليلة العظيمة جزاءً وفاقًا.

(٣) لعلّ هٰذا أضعاف عدد البشر من لدن آدم حتّى قيام الساعة! فالله المستعان على هٰذه المرويّات التي ما لها خطام ولا زمام.

عَطاءِ بنِ يَسارٍ؛ قالَ: ما مِن ليلةٍ بعدَ ليلةِ القدرِ أفضلَ مِن ليلةِ نصفِ شعبانَ، يَنْزِلُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ إلى السَّماءِ الدُّنيا فيَغْفِرُ لعبادِهِ كلِّهِم إلاَّ لمشركٍ أو مشاحنٍ أو قاطعِ رحمٍ.

فيا مَن أُعْتِقَ فيها مِن النَّارِ! هنيئًا لكَ هٰذهِ المنحةُ الجسيمة. ويا أيُّها المردودُ فيها! جَبَرَ اللهُ مصيبتَكَ فإنَّها مصيبةٌ عظيمة.

بَكَيْتُ عَلى نَفْسي وَحَقِّي أَنْ أَبْكي ... وَما أنا مِنْ تَضْييعِ عُمْرِيَ في شَكِّ

لَئِنْ قُلْتُ إنِّي في صَنيعِيَ مُحْسِنٌ ... فَإنِّيَ في قَوْلي لِذٰلِكَ ذو إفْكِ

لَيالِيَ شَعْبانٍ ولَيْلَةُ نِصْفِهِ ... بِأَيَّةِ حالٍ قَدْ تُنَزَّلُ في صَكِّي[(١)]

وحَقِّي [لَـ]ـعَمْري[(٢)] أَنْ أُديمَ تَضَرُّعي ... لَعَلَّ إلٰهَ الخَلْقِ يَسْمَحُ بِالفَكِّ

● فيَنْبَغي للمؤمنِ أنْ يَتَفَرَّغَ في تلكَ الليلةِ لذكرِ اللهِ تَعالى ودعائِهِ بغفرانِ الذُّنوبِ وسترِ العيوبِ وتفريجِ الكروبِ، وأنْ يُقَدِّمَ على ذٰلكَ التَّوبةَ؛ فإنَّ اللهَ يَتوبُ فيها على مَن يَتوبُ.

فَقُمْ لَيْلَةَ النِّصْفِ الشَّريفِ مُصَلِّيًا ... فَأَشْرَفُ هٰذا الشَّهْرِ لَيْلَةُ نِصْفِهِ

فَكَمْ مِنْ فَتًى قَدْ باتَ في النِّصْفِ غافِلاً ... وَقَدْ نُسِخَتْ فيهِ صَحيفَةُ حَتْفِهِ

فبادِرْ بِفِعْلِ الخَيْرِ قَبْلَ انْقِضائِهِ ... وحاذِرْ هُجومَ المَوْتِ فيهِ بِصَرْفِهِ

وَصُمْ يَوْمَها لِلهِ وَأَعْظِمْ رَجاءَهُ[(٣)] ... لِتَظْفَرَ عِنْدَ الكَرْبِ مِنْهُ بِلُطْفِهِ[(٤)]

ويَتَعَيَّنُ على المسلمِ أنْ يَتَجَنَّبَ الذُّنوبَ التي تَمْنَعُ مِن المغفرةِ وقبولِ الدُّعاءِ في تلكَ الليلةِ. وقد رُوِيَ أنَّها: الشِّركُ، وقتلُ النَّفسِ، والزِّنى[(٥)]. وهٰذهِ الثَّلاثةُ أعظمُ الذُّنوبِ عندَ اللهِ عَزَّ وجَلَّ، كما في حديثِ ابنِ مَسْعودٍ المتَّفقِ على صحَّتِهِ؛ أنَّهُ سَأَلَ

---

(١) صكّي: صحيفتي. والمعنى: كيف ستكتب هٰذه الليالي في صحيفتي؟ هل سيكتب لي فيها توبة ومغفرة أو سأكون من الخاسرين؟ نسأل الله العافية.

(٢) ما بين الحاصرتين زيادة يقتضيها الوزن والسياق.

(٣) في ن وحاشية خ: «في النصف آمنًا... لله وأحسن رجاءه».

(٤) تقدّم لك أنّ تجريد التوحيد لله وتجريد الاتّباع لنبيّه ﷺ وسلامة الصدر للمؤمنين هي أعظم أسباب الفوز في هٰذه الليلة وأنّ اختصاصها بقيام واختصاص نهارها بصيام غير مشروع.

(٥) الروايات الواردة في قتل النفس ضعيفة والواردة في الزنى ساقطة، لٰكنّ من المعلوم أنّ الإصرار على مثل هٰذه الكبائر من أعظم أسباب إعراض الله عن العبد وخروجه في تلك الليلة بائرًا خاسرًا.

النَّبيَّ ﷺ: أيُّ الذَّنبِ أعظمُ؟ قالَ: «أن تَجعَلَ للهِ ندًّا وهوَ خَلَقَكَ». قالَ: ثمَّ أيٌّ؟ قالَ: «أنْ تَقتُلَ ولدَكَ خشيةَ أنْ يَطْعَمَ معَكَ». قالَ: ثمَّ أيٌّ؟ قالَ: «أنْ تُزانِيَ حليلةَ جارِكَ». فأنزَلَ اللهُ تَعالى تصديقَ ذٰلكَ: ﴿وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلٰهًا آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالحَقِّ وَلا يَزْنُونَ﴾ الآيةَ [الفرقان: ٦٨][١].

ومِن الذُّنوبِ المانعةِ مِن المغفرةِ أيضًا الشَّحناءُ، وهيَ حقدُ المسلمِ على أخيهِ بغضًا لهُ لهوى نفسِهِ، وذٰلكَ يَمْنَعُ أيضًا مِن المغفرةِ في أكثرِ أوقاتِ المغفرةِ والرَّحمةِ، كما في «صحيح مسلم»[٢]: عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا: «تُفْتَحُ أبوابُ الجنَّةِ يومَ الاثنينِ والخميسِ، فيُغْفَرُ لكلِّ عبدٍ لا يُشْرِكُ باللهِ شيئًا؛ إلَّا رجلًا كانَتْ بينَهُ وبينَ أخيهِ شحناءُ، يُقالُ: أَنْظِروا هٰذينِ حتَّى يَصْطَلِحا».

وقد/خ١٢٢/ فَسَّرَ الأوْزاعِيُّ هٰذهِ الشَّحناءَ المانعةَ بالذي في قلبِهِ شحناءُ لأصحابِ النَّبيِّ ﷺ. ولا ريبَ أنَّ هٰذهِ الشَّحناءَ أعظمُ جرمًا مِن مشاحنةِ الأقرانِ بعضِهِم بعضًا.

وعنِ الأوْزاعِيِّ أنَّهُ قالَ: المشاحنُ كلُّ صاحبِ بدعةٍ فارَقَ عليهـ[ـا] الأُمَّةَ.

وكذا قالَ ٱبنُ ثَوْبانَ: المشاحِنُ هوَ: التَّارِكُ لسنَّةِ نبيِّهِ ﷺ، الطَّاعنُ على أُمَّتِهِ، السَّافِكُ دماءَهُم[٣].

وهٰذهِ الشَّحناءُ ـ أعْني: شحناءَ البدعةِ ـ توجِبُ الطَّعنَ على جماعةِ المسلمينَ وٱستحلالَ دمائِهِم وأموالِهِم وأعراضِهِم، كبدعِ الخوارجِ والرَّوافضِ ونحوِهِم.

فأفضلُ الأعمالِ: سلامةُ الصَّدرِ مِن أنواعِ الشَّحناءِ كلِّها، وأفضلُها السَّلامةُ مِن شحناءِ أهلِ الأهواءِ والبدعِ التي تَقْتَضي الطَّعنَ على سلفِ الأُمَّةِ وبغضَهُم والحقدَ عليهِم وٱعتقادَ تكفيرِهِم أو تبديعِهِم وتضليلِهِم، ثمَّ يَلي ذٰلكَ سلامةُ القلبِ مِن الشَّحناءِ لعمومِ المسلمينَ وإرادةُ الخيرِ لهُم ونصيحتُهُم وأنْ يُحِبَّ لهُم ما يُحِبُّ لنفسِهِ.

---

(١) البخاري (٦٥ـ التفسير، ٢ـ سورة البقرة، ٣ـ فلا تجعلوا لله أندادًا، ٨/ ١٦٣/ ٤٤٧٧)، ومسلم (١ـ الإيمان، ٣٧ـ الشرك أقبح الذنوب، ١/ ٩٠/ ٨٦).

(٢) (٤٥ـ البرّ، ١١ـ النهي عن الشحناء، ٤/ ١٩٨٧/ ٢٥٦٥).

(٣) لا ريب أنّ هٰؤلاء جميعًا أولى الخلق بلقب المشاحن وأعظم جرمًا من مشاحنة الأقران، لٰكنّ قصر الشحناء عليهم لا يخلو من نظر.

وقد وَصَفَ اللهُ المؤمنينَ عمومًا بأنَّهم يقولونَ: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

وفي «المسند»: عن أنَسٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ لأصحابِهِ ثلاثةَ أيَّامٍ: «يَطْلُعُ عليكُمُ الآنَ رجلٌ مِن أهلِ الجنَّةِ». فيَطْلُعُ رجلٌ واحدٌ. فاسْتَضافَهُ عَبْدُاللهِ بنُ عَمْرٍو، فنامَ عندَهُ ثلاثًا لِيَنْظُرَ عملَهُ، فلم يَرَ لهُ في بيتِهِ كثيرَ عملٍ، فأخْبَرَهُ بالحالِ، فقالَ لهُ: هوَ ما ترى؛ إلَّا أنِّي أبيتُ وليسَ في قلبي شيءٌ على أحدٍ مِن المسلمينَ. فقالَ عَبْدُاللهِ: بهٰذا بَلَغَ ما بَلَغَ[1].

وفي «سنن ابن ماجَهْ»: عن عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو؛ قالَ: قيلَ: يا رسولَ اللهِ! أيُّ النَّاسِ أفضلُ؟ قالَ: «[كلُّ] مخمومِ القلبِ صدوقِ اللسانِ». قالوا: صدوقُ اللسانِ نَعْرِفُهُ، فما مخمومُ القلبِ؟ قالَ: «هوَ التَّقيُّ النَّقيُّ الذي لا إثمَ فيهِ ولا بغيَ ولا غلَّ ولا حسدَ»[2].

قالَ بعضُ السَّلفِ: أفضلُ الأعمالِ سلامةُ الصُّدورِ وسخاوةُ النُّفوسِ والنَّصيحةُ للأُمَّةِ. وبهٰذهِ الخصالِ بَلَغَ مَن بَلَغَ لا بكثرةِ الاجتهادِ في الصَّومِ والصَّلاةِ.

---

(١) (صحيح). رواه: معمر في «الجامع» (٢٠٥٥٩)، وابن المبارك في «الزهد» (٦٩٤)، وأحمد (٣/ ١٦٦)، وعبد بن حميد (١١٥٩)، والبزّار (١٩٨١ ـ كشف)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦٩٩) و«اليوم والليلة» (٨٦٩)، والبيهقي في «الشعب» (٦٦٠٥)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٦/ ١٢١)، والبغوي في «السنّة» (٣٥٣٥)، والأصبهاني في «الترغيب» (١١٠٨ و٢٢٤٧)، والسمعاني في «الإملاء والاستملاء» (ص ١٢٢)؛ من طرق، عن معمر، عن الزهري، عن أنس. . . رفعه.

قال المنذري: «إسناد على شرط البخاري ومسلم». وصحّحه ابن كثير. وقال الهيثمي (٨/ ٨٢): «رجال الصحيح». قلت: لكن جاء عند البيهقي في «الشعب» (٦٦٠٦) عن الزهري، ثني من لا أتّهم، عن أنس. . . رفعه! ولا يضرّه لأمرين: **أوّلهما**: ضعف هٰذا الطريق وانقطاعها. **والآخر**: أنّ الزهريّ صرّح بالإخبار عند البيهقي في «الشعب» (٦٦٠٥)، فلو صحّت الطريق الأُخرى؛ فالأمر محمول على أنّه سمعه من أنس مباشرة وبواسطة، فكيف والطريق الأُخرى غير صحيحة؟!

(٢) (صحيح). رواه: الفسوي (٢/ ٥٢٣)، وابن ماجه (٣٧ ـ الزهد، ٢٤ ـ في الورع، ٢/ ١٤٠٩/ ٤٢١٦)، وابن أبي حاتم في «العلل» (١٨٧٣) تعليقًا، والخرائطي في «المكارم» (٤٤)، والطبراني في «الشاميّين» (١٢١٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ١٨٣، ٦/ ٦٩)، والبيهقي في «الشعب» (٤٨٠٠ و٦٦٠٤)، وابن عساكر (٥٩/ ٤٥٠-٤٥٢)؛ من طريق زيد بن واقد، ثني مغيث بن سميّ، عن ابن عمرو. . . رفعه.

قال ابن أبي حاتم: «قال أبي: هٰذا حديث صحيح حسن وزيد محلّه الصدق». وقال المنذري والبوصيري: «إسناد صحيح». وصحّحه الألباني.

إخواني! ٱجْتَنِبوا الذُّنوبَ التي تَحْرِمُ العبدَ مغفرةَ مولاهُ الغفَّار في مواسمِ الرَّحمةِ والتَّوبةِ والاستغفار. أمَّا الشِّرْكُ؛ فإنَّهُ ﴿مَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ وَمَأْواهُ النَّارُ وَما لِلظَّالِمينَ مِنْ أَنْصار﴾ [المائدة: ٧٢]. وأمَّا القتلُ؛ فلو ٱجْتَمَعَ أهلُ السَّماواتِ و[أهلُ] الأرضِ على قتلِ رجلٍ مسلمٍ بغيرِ حقٍّ؛ لأكَبَّهُمُ اللهُ جميعًا في النَّار. وأمَّا الزِّنى؛ فحذارِ حذارِ مِن التَّعرُّضِ لسخطِ الجبَّار، الخلقُ كلُّهُم عبيدُهُ وإماؤهُ واللهُ يَغار، لا أحدَ أغيرُ مِن اللهِ أنْ يَزْنِيَ عبدُهُ أو تَزْنِيَ أَمَتُهُ فمِن أجلِ ذٰلكَ حَرَّمَ الفواحشَ وأَمَرَ بغضِّ الأبصار. وأمَّا الشَّحناءُ؛ فيا مَن أضْمَرَ لأخيهِ السُّوءَ وقَصَدَ لهُ الإضرار! ﴿لا تَحْسَبَنَّ اللهَ غافِلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمونَ إِنَّما يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فيهِ الأَبْصار﴾ [إبراهيم: ٤٢]، يَكْفيكَ حرمانُ المغفرةِ في أوقاتِ مغفرةِ الأوزار.

خـابَ عَبْـدٌ بـارَزَ المَـوْ لَـى بِـأَسْبـابِ المَعـاصـي
وَيْحَـهُ مِمَّـا جَنـاهُ لَـمْ يَخَـفْ يَـوْمَ القِصـاصِ
يَـوْمَ فيـهِ تَـرْعَـدُ الأَقْـ ـدامُ مِـنْ شَيْـبِ النَّـواصـي
لـي ذُنـوبٌ فـي ٱزْدِيـادٍ وَحَيـاةٌ فـي ٱنْتِقـاصِ
فَمَتـى أَعْمَـلُ مـا أَعْـ لَـمُ لـي فيـهِ خَـلاصـي

/خ١٢٣/ وقد رُوِيَ عن عِكْرِمَةَ وغيرِهِ مِن المفسِّرينَ في قولِهِ تَعالى: ﴿فيها يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكيمٍ﴾ [الدُّخان: ٤]؛ أنَّها ليلةُ نصفِ شعبانَ! والجمهورُ [على] أنَّها ليلةُ القدرِ. وهوَ الصَّحيحُ.

وقالَ عَطاءُ بنُ يَسارٍ: إذا كانَ ليلةُ النِّصفِ مِن شعبانَ؛ دُفِعَ إلى مَلَكِ الموتِ صحيفةٌ، فيُقالُ: ٱقْبِضْ روحَ مَن في هٰذهِ الصَّحيفةِ؛ فإنَّ العبدَ لَيَغْرِسُ الغراسَ ويَنْكِحُ الأزواجَ ويَبْني البُنيانَ وإنَّ ٱسمَهُ قد نُسِخَ في الموتى، ما يَنْتَظِرُ بهِ مَلَكُ الموتِ إلَّا أنْ يُؤْمَرَ بهِ فيَقْبِضَهُ[1].

يا مغرورًا بطولِ الأمل! يا مسرورًا بسوءِ العمل! كُنْ مِن الموتِ على وَجَل، فما

---

(١) تقدّم أنّ ما ورد في هٰذا من المرفوعات منكر.

تَدْري متى يَهْجُمُ الأجل.

كُــلُّ آمْــرِئٍ مُصَبِّــحٌ فــي أَهْلِــهِ ... وَالمَــوْتُ أدنــى مِــن شِــراكِ نَعْلِــهِ

قالَ بعضُ السَّلفِ: كم مِن مستقبلٍ يومًا لا يَسْتكْمِلُه، ومِن مؤمِّلٍ غدًا لا يُدْرِكُه؛ إنَّكُم لو رَأيْتُمُ الأجلَ ومسيرَه لأبْغَضْتُمُ الأملَ وغرورَه.

أُؤَمِّــلُ أنْ أُخَلَّــدَ وَالمَنَــايَــا ... تَــدورُ عَلَــيَّ مِــنْ كُــلِّ النَّــواحــي

وَمــا أدْري وَإنْ أَمْسَيْــتُ يَــوْمًــا ... لَعَلِّــي لا أعِيــشُ إلــى الصَّبــاحِ

كم ممَّن راحَ في طلبِ الدُّنيا أو غدا أصْبَحَ مِن سكَّانِ القبورِ غدا.

كَــأنَّــكَ بِــالمُضِــيِّ إلــى سَبيلِــكْ ... وَقَــدْ جَــدَّ المُجَهِّــزُ فــي رَحيلِــكْ

وَجــيءَ بِغــاسِــلٍ فَــاسْتَعْجَلــوهُ ... بِقَــوْلِهِــمُ لَــهُ آفْــرَغْ مِــن غَسيلِــكْ

وَلَــمْ تَحْمِــلْ سِــوى كَفَــنٍ وَقُطْــنٍ ... إلَيْهِـ[ـــمْ] مِــنْ كَثيــرِكَ أوْ قَليلِــكْ

وَقَــدْ مَــدَّ الــرِّجــالُ إلَيْــكَ نَعْشًــا ... فَــأنْــتَ عَلَيْــهِ مَمْــدودٌ بِطــولِــكْ

وَصَلَّــوْا ثُــمَّ إنَّهُــمُ تَــداعَــوْا ... لِحَمْلِــكَ[١] فــي بُكــورِكَ أو أصيلِــكْ

فَلَمَّــا أسْلَمــوكَ نَــزَلْــتَ قَبْــرًا ... وَمَــنْ لَــكَ بِــالسَّــلامَــةِ فــي نُــزولِــكْ[٢]

أعــانَــكَ يَــومَ تَــدْخُلُــهُ رَحيــمٌ ... رَؤوفٌ بِــالعِبــادِ عَلــى دُخــولِــكْ

فَسَــوْفَ تُجــاوِرُ المَــوْتــى طَــويــلًا ... فَــذَرْنــي مِــنْ قَصيــرِكَ أو طَــويلِــكْ

أخِــي ها قَدْ[٣] نَصَحْتُكَ فَاسْتَمِعْ لي ... وَبِــاللــهِ آسْتَعَنْــتُ عَلــى قَبــولِــكْ

أَلَسْــتَ تَــرى المَنــايــا كُــلَّ حيــنٍ ... تُصيبُــكَ فــي أخيــكَ وفــي خَليلِــكْ

المجلس الثالث في صيام آخر شعبان

في الصَّحيحينِ[٤] عن عِمْرانَ بنِ حُصَيْنٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ لرجلٍ: «هل صُمْتَ

---

(١) في خ ون: «بحملك»! والصواب ما أثبتّه من م وط.

(٢) في خ: «من نزولك»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٣) كذا في خ، وفي م: «أخي إنّي»، وفي ن: «أخيّ لقد».

(٤) البخاري (٣٠ـ الصوم، ٦٢ـ الصوم من آخر الشهر، ٤/ ٢٣٠/ ١٩٨٣)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ٣٧ـ صوم سرر شعبان، ٢/ ٨٢٠/ ١١٦١).

مِن سَرَرِ هٰذا الشَّهرِ شيئًا؟». قالَ: لا. قالَ: «فإذا أفطَرْتَ فصُمْ يومينِ». وفي روايةٍ للبُخاريِّ: أظُنُّهُ يَعْني رمضانَ[١]. وفي روايةٍ لمسلمٍ وعَلَّقَها البُخاريُّ: «هل صُمْتَ مِن سَرَرِ شعبانَ شيئًا؟». وفي روايةٍ: «فإذا أفطَرْتَ مِن رمضانَ؛ فصُمْ يومينِ مكانَهُ». وفي روايةٍ: يومًا أو يومينِ. شَكَّ شُعْبَةُ[٢]. ورُوِيَ: «مِن سِرارِ [هٰذا] الشَّهرِ»[٣].

● وقدِ ٱخْتُلِفَ في تفسيرِ السِّرارِ:

* والمشهورُ أنَّهُ آخرُ الشَّهرِ، يُقالُ: سِرارُ الشَّهرِ وسَرارُهُ؛ بكسرِ السِّينِ وفتحِها، ذَكَرَهُ ٱبنُ السِّكِّيتِ وغيرُهُ. وقيلَ: إنَّ الفتحَ أفصحُ. قالَهُ الفَرَّاءُ. وسُمِّيَ آخرُ الشَّهرِ سِرارًا لاستسرارِ القمرِ فيهِ. وممَّن فَسَّرَ السِّرارَ بآخرِ الشَّهرِ أبو عُبَيْدٍ وغيرُهُ مِن الأئمَّةِ. وكذٰلكَ بَوَّبَ عليهِ البُخاريُّ صيامَ آخرِ الشَّهرِ.

وأشْكَلَ هٰذا على كثيرٍ مِن العلماءِ؛ فإنَّ في الصَّحيحينِ أيضًا[٤]: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ [قالَ]: «لا تَقَدَّموا رَمضانَ بيومٍ أو يومينِ؛ إلاَّ مَن كانَ يَصومُ صومًا فلْيَصُمْهُ».

فقالَ كثيرٌ مِن العلماءِ ـ كأبي عُبَيْدٍ ومَن تابَعَهُ كالخَطَّابيِّ وأكثرِ شرَّاحِ الحديثِ ـ: إنَّ هٰذا الرَّجلَ الذي سَألَهُ النَّبيُّ ﷺ كانَ يَعْلَمُ أنَّ لهُ /خ١٢٤/ عادةً بصيامِهِ أو كانَ قد نَذَرَهُ، فلذٰلكَ أمَرَهُ بقضائِهِ[٥].

وقالَتْ طائفةٌ: حديثُ عِمْرانَ يَدُلُّ على أنَّهُ يَجوزُ صيامُ يومِ الشَّكِّ وآخرِ شعبانَ مطلقًا، سواءٌ وافَقَ عادةً أو لم يُوافِقْ، وإنَّما يُنْهى عنهُ إذا صامَهُ بنيَّةِ الرَّمضانيَّةِ ٱحتياطًا.

---

(١) جاء هٰذا الظنّ من بعض الرواة عند البخاري لا من البخاري نفسه: فإن أراد بظنّه «أصمت من سرر رمضان شيئًا»؛ فشذوذ يخالف جمهور رواة هٰذا الحديث وخطأ ظاهر لأنّ صيام رمضان جميعه متعيّن. وإن أراد بظنّه «فإذا أفطرت من رمضان فصم»؛ فصحيح يلتئم مع سائر روايات الحديث.

(٢) وهٰذه الروايات كلّها عندهما في الموضع السابق نفسه.

(٣) هٰذه الرواية عند أحمد في «المسند» (٤/ ٤٣٢ و٤٣٤ و٤٤٢) بأسانيد صحيحة عن عمران.

(٤) البخاري (٤/١٢٨/١٨١٥- فتح)، ومسلم (١٠٨٢)؛ من حديث أبي هريرة.

(٥) يعني: فلمّا سمع هٰذا الصحابيّ نهي النبيّ ﷺ عن تقدّم رمضان بصوم يوم أو يومين؛ ترك ما أعتاده من صيام يوم أو يومين أو ثلاثة آخر كلّ شهر حتّى لا يقع في تقدّم رمضان المحظور، فأمره النبيّ ﷺ أن يقضي هٰذه الأيّام إذا أفطر من رمضان ليكون عمله ديمة.

وهٰذا مذهبُ مالكٍ، وذَكَرَ أنَّهُ القولُ الذي أدْرَكَ عليهِ أهلَ العلمِ، حتَّى قالَ مُحَمَّدُ بنُ مَسْلَمَةَ مِن أصحابِهِ: يُكْرَهُ الأمرُ بفطرِهِ؛ لئلاَّ يُعْتَقَدَ وجوبُ الفطرِ قبلَ الشَّهرِ كما وَجَبَ بعدَهُ، وحَكى ٱبنُ عَبْدِالبَرِّ هٰذا القولَ عن أكثرِ علماءِ الأمصارِ. وذَكَرَ مُحَمَّدُ بنُ ناصرٍ الحافظُ أنَّ هٰذا هوَ مذهبُ أحْمَدَ أيضًا، وغُلِّطَ في نقلِهِ هٰذا عن أحْمَدَ.

ولٰكنْ يُشْكِلُ على هٰذا حديثُ أبي هُرَيْرَةَ وقولُهُ: «إلاَّ مَن كانَ يَصومُ صومًا فَلْيَصُمْهُ»[1].

وقد ذَكَرَ الشَّافِعِيُّ في كتابِهِ «مختلف الحديث» ٱحتمالاً في معنى قولِهِ «إلاَّ مَن كانَ يَصومُ صومًا فَلْيَصُمْهُ» وفي روايةٍ «إلاَّ أنْ يُوافِقَ ذٰلكَ صومًا كانَ يَصومُهُ أحدُكُم»: أنَّ المرادَ بموافقةِ العادةِ صيامُهُ على عادةِ النَّاسِ في التَّطوُّعِ بالصِّيامِ دونَ صيامِهِ بنيَّةِ الرَّمضانيَّةِ للاحتياطِ[2].

* وقالَتْ طائفةٌ: سرُّ الشَّهرِ؛ أوَّلُهُ.

وخَرَّجَ أبو داوودَ في بابِ تقدُّمِ رمضانَ[3] مِن حديثِ مُعاوِيَةَ؛ أنَّهُ قالَ: إنِّي متقدِّمٌ الشَّهرَ، فمَن شاءَ فَلْيَتَقَدَّمْ. فسُئِلَ عن ذٰلكَ. فقالَ: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يَقولُ: «صوموا الشَّهرَ وسرَّهُ»[4]. ثُمَّ حَكى أبو داوودَ عنِ الأوْزاعِيِّ وسَعيدِ بنِ عَبْدِالعَزيزِ أنَّ سرَّ الشَّهرِ أوَّلُهُ. قالَ أبو داوودَ: وقالَ بعضُهُم: سرُّهُ وسطُهُ.

---

(١) وجه الإشكال أنّه ﷺ ٱستثنى فقط من وافق هٰذان اليومان صيامًا معتادًا له، فألحق أصحاب هٰذا القول به من لم يوافق هٰذان اليومان صيامًا معتادًا له، وصرفوا النصّ عن ظاهره في العادة إلى النيّة!

(٢) ولٰكنّه ٱستضعفه ورجّح غيره كما سيأتيك قريبًا.

(٣) في خ: «تقديم رمضان»! وهٰذا تحريف صوابه ما أثبتّه من م ون وط.

(٤) (ضعيف). رواه: أبو داوود (٨ـ الصيام، ٨ـ التقدّم، ١/ ٧١١/ ٢٣٢٩)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٣٨٤/ ٩٠١) و«الشاميّين» (٧٩٥)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٢١٠)، وٱبن عساكر في «التاريخ» (٦٠/ ٨١)؛ من طريق الوليد بن مسلم، (عن عبدالله بن العلاء بن زبر؛ إلاّ ٱبن عساكر فعن سعيد بن عبدالعزيز)، سمعت أبا الأزهر المغيرة بن فروة، سمع معاوية يخطب. . . فذكره.

وهٰذا سند ضعيف من أجل الوليد؛ فقد عنعنه عندهم جميعًا، نعم صرّح بالتحديث في «الشاميّين»، لٰكن من وجه ضعيف عنه، فلا يليق أن يعتمد. وأبو الأزهر تابعيّ، روى عنه جماعة من الثقات، وذكره ٱبن حبّان في «الثقات»، فحريّ ألاّ يعلّ الحديث به. وقد سكت عنه المنذري وضعّفه الألباني.

* وفرَّقَ الأزهَرِيُّ بينَ سَرارِ الشَّهرِ وسِرِّه، فقالَ: سَرارُهُ وسَرَرُهُ آخرُهُ، وسِرُّهُ وسطُهُ، وهيَ أيَّامُ البيضِ، وسرُّ كلِّ شيءٍ جوفُهُ. وفي روايةٍ لمسلمٍ في حديثِ عِمْرانَ بنِ حُصَيْنٍ المذكورِ: «هل صُمْتَ مِن سُرَّةِ[1] هٰذا الشَّهرِ»، وفُسِّرَ ذٰلكَ بالأيَّامِ البيضِ.

قُلْتُ: لا يَصِحُّ أنْ يُفَسَّرَ سِرُّ الشَّهرِ وسَرارُهُ بأوَّلِه؛ لأنَّ أوَّلَ الشَّهرِ يَشْتَهِرُ فيه الهلالُ ويُرَى مِن أوَّلِ الليلِ، ولذٰلكَ سُمِّيَ الشَّهرُ شهرًا؛ لاشتهارِهِ وظهورِهِ. فتسميةُ ليالي الاشتهارِ لياليَ السِّرارِ قلبٌ للُّغةِ والعرفِ.

وقد أنْكرَ العلماءُ ما حَكاهُ أبو داوودَ عنِ الأوْزاعِيِّ، منهُمُ الخَطَّابِيُّ، ورَوى بإسنادِهِ عنِ الوَليدِ عنِ الأوْزاعِيِّ؛ قالَ: سِرُّ الشَّهرِ آخرُهُ. وقالَ الهَرَوِيُّ: المعروفُ أنَّ سِرَّ الشَّهرِ آخرُهُ. وفَسَّرَ الخَطَّابِيُّ حديثَ مُعاوِيَةَ «صوموا الشَّهرَ وسِرَّهُ» بأنَّ المرادَ بالشَّهرِ الهلالُ، فيَكونُ المعنى: صوموا أوَّلَ الشَّهرِ وآخرَهُ، فلذٰلكَ أَمَرَ مُعاوِيَةَ بصومِ آخرِ الشَّهرِ.

قُلْتُ: لمَّا رَوى مُعاوِيَةُ «صوموا الشَّهرَ وسِرَّهُ» وصامَ آخرَ الشَّهرِ؛ عُلِمَ أنَّهُ فَسَّرَ السرَّ بالآخرِ. والأظهرُ أنَّ المرادَ بالشَّهرِ شهرُ رمضانَ كلِّه، والمرادُ بسِرِّهِ آخرُ شعبانَ، كما في روايةِ البُخارِيِّ في حديثِ عِمْرانَ: «أظُنُّهُ يَعْني رمضانَ». وأضافَ السِّرَّ إلى رمضانَ وإنْ لمْ يَكُنْ منهُ، كما سُمِّيَ رمضانُ شهرَ عيدٍ وإنْ كانَ العيدُ ليسَ منهُ لٰكنَّهُ يَعْقُبُهُ.

فدَلَّ حديثُ عِمْرانَ وحديثُ مُعاوِيَةَ على ٱستحبابِ صيامِ آخرِ شعبانَ[2].

● وإنَّما أمَرَ بقضائِهِ في أوَّلِ شوَّالٍ؛ لأنَّ كلًّا مِن الوقتينِ صيامٌ يَلي شهرَ رمضانَ،

---

(١) قال النووي تبعًا لابن قرقول: «كذا هو في جميع النسخ»؛ يعني: نسخ «الصحيح». نقله العسقلاني في «الفتح» (٣/ ٢٣٠) ثمّ قال: «والذي رأيته في رواية أبي بكر بن ياسر الجيّاني ومن خطه نقلت «سرر هٰذا الشهر» كباقي الروايات». ثمّ قال: «لم أره في جميع طرق الحديث باللفظ الذي ذكره ـ وهو «سرّة» ـ بل هو عند أحمد من وجهين بلفظ «سرار»، وأخرجه من طرق عن سليمان التيمي في بعضها «سرر» وفي بعضها «سرار»» اهـ. فالظاهر أنّ الصواب رواية الجيّاني.

(٢) فيه نظر! فأمّا حديث معاوية؛ فضعيف. وأمّا حديث عمران؛ فقصاراه أن يدلّ على ٱستحباب صوم سرار الأشهر أو ما يسمّيه بعضهم بالأيّام السود، فمن ٱعتاد صومها؛ فلا بأس عليه إن تقدّم رمضان بيوم أو يومين، فإن أحبّ أن يفطر قبل رمضان؛ فيستحبّ له أن يقضي ما فاته من سرار شعبان في شوّال.

فهوَ ملتحِقٌ برمضانَ في الفضلِ، فمَن فاتَهُ ما قبلَهُ؛ صامَهُ فيما بعدَهُ[١]، كما /خ١٢٥/ كانَ النَّبيُّ ﷺ يَصومُ شعبانَ ونَدَبَ إلى صيامِ شوَّالٍ.

● وإنَّما يُشْكِلُ على هٰذا حديثُ أبي هُرَيْرَةَ في نهيِ النَّبيِّ ﷺ عن تقدُّمِ رمضانَ بيومٍ أو يومينِ إلَّا مَن لهُ عادةٌ أو مَن كانَ يَصومُ صومًا. وأكثرُ العلماءِ على أنَّهُ نَهى عنِ التَّقدُّمِ إلَّا مَن كانَتْ لهُ عادةٌ بالتَّطوُّعِ فيهِ، وهوَ ظاهرُ الحديثِ. ولم يَذْكُرْ أكثرُ العلماءِ في تفسيرِهِ بذٰلكَ ٱختلافًا، وهوَ الذي ٱخْتارَهُ الشَّافِعِيُّ في تفسيرِهِ، ولم يُرَجِّحْ ذٰلكَ الاحتمالَ المتقدِّمَ.

وعلى هٰذا؛ فيُرَجَّحُ حديثُ أبي هُرَيْرَةَ على حديثِ عِمْرانَ؛ فإنَّ حديثَ أبي هُرَيْرَةَ فيهِ نهيٌ عامٌّ للأُمَّةِ عمومًا، فهوَ تشريعٌ عامٌّ للأُمَّةِ، فيُعْمَلُ بهِ. وأمَّا حديثُ عِمْرانَ؛ فهيَ قضيَّةُ عينٍ في حقِّ رجلٍ معيَّنٍ، فيَتَعَيَّنُ حملُهُ على صورةِ صيامٍ لا يُنْهى عنِ التَّقدُّمِ بهِ جمعًا بينَ الحديثينِ.

وأحسنُ ما حُمِلَ عليهِ أنَّ هٰذا الرَّجلَ الذي سَأَلَهُ النَّبيُّ ﷺ كانَ قد عَلِمَ منهُ ﷺ أنَّهُ كانَ يَصومُ شعبانَ أو أكثرَهُ موافقةً لصيامِ النَّبيِّ ﷺ، وكانَ قد أفْطَرَ فيهِ بعضَهُ[٢]، فسَأَلَهُ عن صيامِ آخرِهِ، فلمَّا أخْبَرَهُ أنَّهُ لم يَصُمْ آخرَهُ؛ أمَرَهُ بأنْ يَصومَ بدلَهُ بعدَ يومِ الفطرِ؛ لأنَّ صيامَ أوَّلِ شوَّالٍ كصيامِ آخرِ شعبانَ، وكلاهُما حريمٌ لرمضانَ.

● وفيهِ دليلٌ على ٱستحبابِ قضاءِ ما فاتَ مِنَ التَّطوُّعِ بالصِّيامِ، وأنْ يَكونَ في أيَّامٍ مشابهةٍ للأيَّامِ التي فاتَ فيها الصِّيامُ في الفضلِ[٣].

● وفيهِ دليلٌ على أنَّهُ يَجوزُ لمَن صامَ شعبانَ أو أكثرَهُ أنْ يَصِلَهُ برمضانَ مِن غيرِ فصلٍ بينَهُما.

فصيامُ آخرِ شعبانَ لهُ ثلاثةُ أحوالٍ:

---

(١) والأظهر ـ والله أعلم ـ أنّه أمره بقضائه في شوّال حثًّا على المسارعة في الخيرات وعدم تأجيلها.

(٢) أو علم منه أنّه ٱعتاد صيام أيّام السرار من كلّ شهر.

(٣) أمّا ٱستحباب قضاء ما فات من التطوّع؛ فنعم. وأمّا أن يكون في أيّام مشابهة لأيّام المقضيّ؛ فلا يستقيم إلّا إذا ثبت مشابهة شوّال لشعبان في الفضل!

* **أحدُها**: أنْ يَصومَهُ بنيَّةِ الرَّمضانيَّةِ ٱحتياطًا لرمضانَ. فهٰذا منهيٌّ عنهُ. وقد فَعَلَهُ بعضُ الصَّحابةِ، وكأنَّهُم لمْ يَبْلُغْهُمُ النَّهيُ عنهُ. وفرَّقَ ٱبنُ عُمَرَ بينَ يومِ الغيمِ والصَّحوِ في يومِ الثَّلاثينَ مِن شعبانَ، وتَبِعَهُ الإمامُ أحْمَدُ(١).

* **والثَّاني**: أن يُصامَ بنيَّةِ النَّذرِ أو قضاءً عن رمضانَ أو عن كفَّارةٍ ونحوِ ذٰلكَ: فجَوَّزَهُ الجمهورُ(٢). ونَهى عنهُ مَن أمَرَ بالفصلِ بينَ شعبانَ ورمضانَ بفطرِ يومٍ مطلقًا، وهم طائفةٌ مِن السَّلفِ. وحُكِيَ كراهتُهُ أيضًا عن أبي حَنيفَةَ والشَّافِعِيِّ، وفيهِ نظرٌ.

* **والثَّالثُ**: أنْ يُصامَ بنيَّةِ التَّطوُّعِ المطلقِ. فكَرِهَهُ مَن أمَرَ بالفصلِ بينَ شعبانَ ورمضانَ بالفطرِ ـ ومنهُمُ الحَسَنُ ـ وإنْ وافَقَ صومًا كانَ يَصومُهُ، ورَخَّصَ فيهِ مالكٌ ومَن وافَقَهُ، وفرَّقَ الشَّافِعِيُّ والأوزاعِيُّ وأحْمَدُ وغيرُهُم بينَ أنْ يُوافِقَ عادةً أو لا(٣).

وكذٰلكَ يُفرَّقُ [بينَ هٰذا و](٤) بينَ مَن تَقَدَّمَ صيامَهُ بأكثرَ مِن يومينِ ووَصَلَهُ برمضانَ، فلا يُكرَهُ أيضًا(٥)؛ إلاَّ عندَ مَن كَرِهَ الابتداءَ بالتَّطوُّعِ بالصِّيامِ بعدَ نصفِ شعبانَ؛ فإنَّهُ يَنْهى عنهُ؛ إلاَّ أنْ يَبْتَدِئَ الصِّيامَ قبلَ النِّصفِ ثمَّ يَصِلَهُ برمضانَ(٦).

وفي الجملةِ؛ فحديثُ أبي هُرَيْرَةَ هوَ المعمولُ بهِ في هٰذا البابِ عندَ كثيرٍ مِن العلماءِ، وأنَّهُ يُكرَهُ التَّقدُّمُ قبلَ رمضانَ بالتَّطوُّعِ بالصِّيامِ بيومٍ أو يومينِ لمَن ليسَ لهُ به

---

(١) في أحد أقواله الثلاثة في المسألة، وسوف يأتي تفصيل هٰذا قريبًا.

(٢) وهو أولى الأقوال بالصواب. والله أعلم.

(٣) وهو أولى الأقوال بالصواب. والله أعلم.

(٤) زيادة يقتضيها السياق.

(٥) فيه نظر من وجوه: **أوّلها**: أنّه يبسٌ شديد على ظاهر النصّ. **والثاني**: أنّ من تقدّم بثلاثة فهو داخل في عموم من تقدّم بيومين. **والثالث**: أنّه لا فرق عمليًا بين من تقدّم بيومين فخالف ظاهر أمره ﷺ وبين من تقدّم بثلاثة فٱحتال بيوم لمخالفة ظاهر أمره ﷺ، فالأعمال بالنيّات، والله عليم بالسرائر. **والرابع**: أنّك إن سألت من تقدّم رمضان بثلاثة: ما هٰذا الصوم؟ فإن كان عادة له أو داخلاً في صوم له؛ خرج من الإثم بٱستثناء النبيّ ﷺ بنصّ الحديث، وإن كان صومًا مطلقًا عرض له قبل رمضان بثلاثة أيّام؛ فهٰذا هو التقدّم بعينه، وهٰذا هو الذي نهى النبيّ ﷺ عنه، وإنّما ٱقتصر على ذكر اليوم واليومين لأنّه الغالب. وبهٰذا قطع جماعة من أهل العلم.

(٦) وهٰذا كالذي قبله تمامًا ولا فرق، ويرد عليه ما ورد على الذي قبله، ولا يخرج المرء من إثم المخالفة إلاّ بأن يكون صيام شعبان أو أكثره أو بعضه أو الأيّام البيض أو السود أو الاثنين والخميس أو ثلاثة أيّام من كلّ أسبوع أو صوم يوم وإفطار يوم. . . إلخ أن يكون هٰذا له عادة.

عادةٌ ولا سَبَقَ منهُ صيامٌ قبلَ ذٰلكَ في شعبانَ متَّصلاً بآخرِهِ.

● ولكراهةِ التَّقدُّمِ ثلاثةُ معانٍ:

* **أحدُها**: أنَّهُ على وجهِ الاحتياطِ لرمضانَ، فيُنْهى عنِ التَّقدُّمِ قبلَهُ؛ لئلاَّ يُزادَ في صيامِ رمضانَ ما ليسَ منهُ /خ١٢٦/، كما نُهِيَ عن صيامِ يومِ العيدِ لهٰذا المعنى[(١)]، حذرًا ممَّا وَقَعَ فيهِ أهلُ الكتابِ في صيامِهِم، فزادوا فيهِ بآرائِهِم وأهوائِهِم.

وخَرَّجَ الطَّبَرانِيُّ وغيرُهُ عن عائِشَةَ؛ قالَتْ: إنَّ ناسًا كانوا يَتَقَدَّمونَ الشَّهرَ فيَصومونَ قبلَ النَّبيِّ ﷺ، فأنْزَلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿يا أيُّها الَّذينَ آمَنوا لا تُقَدِّموا بَيْنَ يَدَي اللهِ وَرَسولِهِ﴾ [الحجرات: ١]. قالَتْ عائِشَةُ: إنَّما الصَّومُ صومُ النَّاسِ والفطرُ فطرُ النَّاسِ[(٢)].

ومعَ هٰذا؛ فكانَ مِن السَّلفِ مَن يَتَقَدَّمُ للاحتياطِ، والحديثُ حجَّةٌ عليهِ.

ولهٰذا نُهِيَ عن صيامِ يومِ الشَّكِّ. قالَ عَمَّارٌ: مَن صامَهُ فقد عَصى أبا القاسِمِ ﷺ[(٣)].

---

(١) ولمعان أُخرى كثيرة سيأتي بعضها، فهٰذه واحدة من حكم النهي عن صيام يوم الفطر.

(٢) (ضعيف). رواه: ابن سعد في «الطبقات» (٦/ ٧٩)، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٣٤)، وأبو الشيخ في «الطبقات» (٢/ ٢٢٨)، وابن مردويه في «التفسير» (الحجرات١ـ الدرّ)، وابن النجّار في «ذيل بغداد» (الحجرات ١ـ الدرّ)؛ من طريق يحيى بن عبدالله الجابر (وجاء عند أبي الشيخ من وجه ضعيف: يحيى بن سعيد التيمي)، عن حبال بن رفيدة، عن مسروق، عن عائشة. . . به.

قال الهيثمي (٣/ ١٥١): «فيه حبال بن رفيدة وهو مجهول». قلت: ويحيى الجابر ليّن. وله شاهد من حديث جابر عند ابن مردويه لم أقف على سنده، لٰكن الغالب في نحوه الضعف إن لم يكن دون ذٰلك.

ومع ذٰلك؛ فالمعنى الذي أفاده النصّ صحيح جدًّا؛ لأنّ التقدّم بين يدي صيام الأُمّة بأسرها هو تقدّم بين يدي الله ورسوله ومفارقة لجماعة المسلمين وتفريق لوحدة كلمتهم ورغبة بالتميّز عنهم والاستعلاء عليهم. . . إلى غير ذٰلك من الآفات التي يبغضها الله تعالى ويبغض أصحابها. والله أعلم.

(٣) **(حسن صحيح موقوف لفظا مرفوع حكمًا)**. علّقه البخاري (٣٠ـ الصوم، ١١ـ قوله ﷺ إذا رأيتم الهلال، ٤/ ١١٩): قال صلة، عن عمّار. . . به.

قال العسقلاني في «الفتح» (٤/ ١٢٠): «وقد وصله: [الدارمي ٢/ ٢، وابن ماجه ١٦٤٥، و]أبو داوود [٢٣٣٤]، والترمذي [٦٨٦]، والنسائي [٤/ ١٥٣، وأبو يعلى ١٦٤٤]، وابن خزيمة [١٩١٤]، وابن حبّان [٣٥٨٥ و٣٥٩٥ و٣٥٩٦، والدارقطني ٢/ ١٥٧]، والحاكم [١/ ٤٢٣، والبيهقي ٤/ ٢٠٨]؛ من طريق عمرو بن قيس، عن أبي إسحاق، عنه [يعني: عن صلة]. ولفظه عندهم: «كنّا عند عمّار بن ياسر، فأتي بشاة مصليّة،=

ويومُ الشَّكِّ هوَ اليومُ الذي يُشَكُّ فيهِ هل هوَ مِن رمضانَ أو غيرِهِ، فكانَ مِن المتقدِّمينَ مَن يَصومُهُ ٱحتياطًا، ورَخَّصَ فيهِ بعضُ الحنفيَّةِ للعلماءِ في أنفسِهِم خاصَّةً دونَ العامَّةِ[1] لئلاَّ يَعْتَقِدوا وجوبَهُ بناءً على أصلِهِم في أنَّ صومَ رمضانَ يُجْزِئُ بنيَّةِ الصِّيامِ المطلقِ والنَّفلِ، ويومُ الشَّكِّ هوَ الذي تَحَدَّثَ برؤيتِهِ مَن لمْ يُقْبَلْ قولُهُ.

فأمَّا يومُ الغيمِ: فمِنَ العلماءِ مَن جَعَلَهُ يومَ شكٍّ ونَهى عن صيامِهِ، وهوَ قولُ الأكثرينَ. ومنهُم مَن صامَهُ ٱحتياطًا، وهوَ قولُ ٱبنِ عُمَرَ، وكانَ الإمامُ أحْمَدُ يُتابِعُهُ على ذٰلكَ. وعنهُ في صيامِهِ ثلاثُ رواياتٍ مشهوراتٍ: ثالثُها: لا يُصامُ إلاَّ معَ الإمامِ وجماعةِ المسلمينَ لئلاَّ يَقَعَ الافتئاتُ عليهِم والانفرادُ عنهُم. وقالَ إسْحاقُ: لا يُصامُ يومُ الغيمِ، ولٰكنْ يُتَصَبَّرُ بالأكلِ فيهِ إلى ضحوةِ النَّهارِ خشيةَ أنْ يُشْهَدَ برؤيتِهِ بخلافِ حالِ الصَّحوِ؛ فإنَّهُ يَأْكُلُ فيهِ مِن غدوةٍ[2].

= فقال: كلوا. فتنحّى بعض القوم فقال: إنّي صائم. فقال عمّار... [فذكره]».

قال العسقلاني: «وله متابع بإسناد حسن أخرجه ٱبن أبي شيبة [٩٥٠٢] من طريق منصور عن ربعيّ؛ أنّ عمّارًا وناسًا معه أتوهم بمسلوخة في اليوم الذي يشكّ فيه، فٱعتزلهم رجل، فقال له عمّار: تعال فكل. فقال: إنّي صائم. فقال له عمّار: إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر فتعال وكل. ورواه عبدالرزّاق [٧٣١٨] من وجه آخر عن منصور عن ربعيّ عن رجل عن عمّار».

قال العسقلاني: «وله شاهد من وجه آخر أخرجه عبدالرزّاق [٧٣١٨ وٱبن أبي شيبة ٩٥٠٣] وإسحاق بن راهويه من رواية سماك عن عكرمة. ومنهم [كالخطيب ٢/ ٣٩٧] من وصله بذكر ٱبن عبّاس فيه» اهـ.

فإن كان في الطريق الأولى كلام لحال أبي إسحاق السبيعي؛ فإنّها تتقوّى بالطريق الأُخرى وشاهد عكرمة المرسل القويّ باللفظ نفسه. وقد قوّى حديث عمّار الترمذي وٱبن خزيمة وٱبن حبّان والدارقطني والحاكم والمنذري والذهبي والعسقلاني والألباني. وقال العسقلاني: «موقوف لفظًا مرفوع حكمًا». وإنّما أطلت في تخريجه على غير منهجي في الموقوفات لهٰذا الملحظ.

(١) وحديث عمّار المتقدّم حجّة عليهم. وكذٰلك قوله ﷺ في حديث ٱبن عمر المتقدّم عليه: «لا تصوموا حتّى تروا الهلال»؛ لأنّ الرؤية المعتمدة شرعًا لا تتحقّق إلاّ بشهادة الثقات من أهل المعرفة، وأمّا الفسقة والجهلة وغيرهم من ساقطي الشهادة؛ فرؤيتهم وعدمها واحد.

(٢) وأشبه هٰذه الروايات الثلاث عن الإمام أحمد قدّس الله روحه في عليّين بالصواب وأولاها بالنصوص الصحيحة الواردة في الباب وأكثرها ٱنسجامًا مع الفروع الفقهيّة والقواعد والأصوليّة هي الرواية التي وافق فيها جمهور أهل العلم، وهو ما ٱختاره كثير من المحقّقين من أصحابه. قال ٱبن عبدالهادي في «تنقيحه»: «الذي دلّت عليه الأحاديث وهو مقتضى القواعد أنّه أيّ شهر غمّ أكمل ثلاثين، سواء في ذٰلك شعبان ورمضان وغيرهما، فعلى هٰذا فقوله ﷺ «فأكملوا العدّة» يرجع إلى الجملتين، وهو قوله ﷺ «صوموا لرؤيته وأفطروا=

* **والمعنى الثَّاني**: الفصلُ بينَ صيامِ الفرضِ والنَّفلِ؛ فإنَّ جنسَ الفصلِ بينَ الفرائضِ والنَّوافلِ مشروعٌ:

ولهٰذا حَرُمَ صيامُ يومِ العيدِ.

ونهى النَّبيُّ ﷺ أنْ توصَلَ صلاةٌ مفروضةٌ بصلاةٍ حتَّى يُفْصَلَ بينَهُما بسلامٍ أو كلامٍ[١]، وخصوصًا سنَّةَ الفجرِ قبلَها؛ فإنَّهُ يُشْرَعُ الفصلُ بينَها وبينَ الفريضةِ، ولهٰذا يُشْرَعُ صلاتُها في البيتِ والاضطجاعُ بعدَها.

ولمَّا رَأى النَّبيُّ ﷺ رجلاً يُصَلِّي وقد أُقيمَتْ صلاةُ الفجرِ؛ قالَ لهُ: «آلصُّبحَ أربعًا»[٢].

وفي «المسند»؛ أنَّهُ ﷺ قالَ: «افْصِلوا بينَها وبينَ المكتوبةِ ولا تَجْعَلوها كصلاةِ الظُّهرِ»[٣].

وفي «سنن أبي داوود»؛ أنَّ رجلاً صَلَّى معَ النَّبيِّ ﷺ، فلمَّا سَلَّمَ قامَ يَشْفَعُ، فوَثَبَ إليهِ عُمَرُ، فأخَذَ بمنكبيهِ فهزَّهُ ثمَّ قالَ: اجْلِسْ؛ فإنَّهُ لمْ يَهْلِكْ أهلُ الكتابِ إلاَّ أنَّهُ لم يَكُنْ لصلاتِهِم فصلٌ. فَرَفَعَ النَّبيُّ ﷺ بصرَهُ فقالَ: «أصابَ اللهُ بكَ يا ابْنَ الخَطَّابِ»[٤].

= لرؤيته فإن غمّ عليكم فأكملوا العدّة»؛ أي: غمّ عليكم في صومكم أو فطركم، وبقيّة الأحاديث تدلّ عليه، فاللام في قوله ﷺ «فأكملوا العدّة» للشهر؛ أي: عدّة الشهر، ولم يخصّ ﷺ شهرًا دون شهر بالإكمال إذا غمّ، فلا فرق بين شعبان وغيره في ذٰلك... ويؤيّد ذٰلك قوله في الرواية الأُخرى «فإن حال بينكم وبينه سحاب فأكملوا العدّة ثلاثين ولا تستقبلوا الشهر استقبالاً» أخرجه أحمد وأصحاب السنن وابن خزيمة وأبو يعلى...» إلخ. نقله العسقلاني في «الفتح» (٤/ ١٢٢) منتصرًا به منتصرًا له. والله أعلم.

(١) رواه مسلم (٧ـ الجمعة، ١٨ـ الصلاة بعد الجمعة، ٢/ ٦٠١/ ٨٨٣) من حديث معاوية.

(٢) رواه: البخاري (١٠ـ الأذان، ٣٨ـ إذا أُقيمت الصلاة، ٢/١٤٨/ ٦٦٣)، ومسلم (٦ـ المسافرين، ٩ـ كراهة الشروع في نافلة بعد المؤذّن، ١/ ٤٩٣/ ٧١١)؛ من حديث ابن بحينة.

(٣) **(صحيح)**. رواه: أحمد (٥/ ٣٤٥)، والبخاري في «التاريخ» (١/ ٤٥)، والطحاوي في «شرح المعاني» (١/ ٣٧٣)، وخيثمة في «حديثه» (ص٢٠١)، وابن منده في «الصحابة» (١/ ١٩٥ـ غابة)، والحاكم (٣/ ٤٣٠)، والخطيب في «الكفاية» (ص٢٥١)، وأبو موسى المديني في «الصحابة» (١/ ١٩٥ـ غابة)؛ من طريقين، عن محمّد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان، عن عبدالله بن مالك بن بحينة... رفعه.

وإحدى الطريقين إلى ابن ثوبان قويّة، وابن ثوبان ثقة من رجال الستّة، وأصل الحديث عند البخاري ومسلم باللفظ المتقدّم، وسند هٰذا اللفظ صحيح أيضًا.

(٤) **(صحيح بلفظ أصاب ابن الخطّاب أو أحسن ابن الخطّاب)**. يرويه الأزرق بن قيس واختلف عليه=

ومَن عَلَّلَ بهٰذا؛ فمنهُم مَن كَرِهَ وصلَ صومِ شعبانَ برمضانَ مطلقًا. ورُوِيَ عنِ ٱبنِ عُمَرَ؛ قالَ: لو صُمْتُ الدَّهرَ كلَّهُ؛ لأفطَرْتُ الذي بينَهُما. ورُوِيَ فيهِ حديثٌ مرفوعٌ لا يَصِحُّ. والجمهورُ على جوازِ صيامِ ما وافَقَ عادةً؛ لأنَّ الزِّيادةَ إنَّما تُخْشى إذا لمْ يُعْرَفْ سببُ الصِّيامِ.

* **والمعنى الثَّالثُ**: أنَّهُ أمَرَ بذٰلكَ؛ للتَّقوِّي على صيامِ رمضانَ؛ فإنَّ مواصلةَ الصِّيامِ [قد] تُضْعِفُ عن صيامِ الفرضِ، فإذا حَصَلَ الفطرُ قبلَهُ بيومٍ أو يومينِ؛ كانَ أقربَ إلى التَّقوِّي على صيامِ رمضانَ.

وفي هٰذا التَّعليلِ نظرٌ؛ فإنَّهُ لا يُكْرَهُ التَّقدُّمُ بأكثرَ مِن ذٰلكَ[1]، ولا لمَن صامَ الشَّهرَ كلَّهُ، وهوَ أبلغُ في معنى الضَّعفِ، لٰكنَّ الفطرَ بنيَّةِ /خ١٢٧/ التَّقوِّي لصيامِ رمضانَ حسنٌ لمَن أضْعَفَهُ مواصلةُ الصِّيامِ، كما كانَ عَبْدُاللهِ بنُ عَمْرِو بنِ العاصِ يَسْرُدُ الفطرَ أحيانًا ثمَّ يَسْرُدُ الصَّومَ لِيَتَقَوَّى بفطرِهِ على صومِهِ.

= فيه على وجهين: روى الأوّل: أبو داوود (٢ـ الصلاة، ١٩٤ـ الرجل يتطوّع في مكانه، ١/ ٣٢٩/ ١٠٠٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٢٨٤/ ٧٢٧) و«الأوسط» (٢١٠٩)، والحاكم (١/ ٢٧٠)، وٱبن منده في «الصحابة» (٤/ ٧٣ـ إصابة)، وأبو نعيم في «الصحابة» (٤/ ٧٣ـ إصابة)، والبيهقي (٢/ ١٩٠)؛ من طريقين، عن المنهال بن خليفة، عن الأزرق، عن أبي رمثه. . . رفعه في قصّة. قال الطبراني: «تفرّد به المنهال». وقال الحاكم: «على شرط مسلم». وردّه المنذري بقوله: «في إسناده أشعث بن شعبة والمنهال وفيهما مقال». وقال الذهبيّ والألباني نحوه وزاد الذهبي: «والحديث منكر». قلت: أشعث ليّن، لٰكن تابعه عبدالصمد بن النعمان عند الطبراني في «الأوسط» وهو مثله، فخرج الحديث بهٰذه المتابعة من عهدته. والمنهال ضعيف. وروى الثاني: عبدالرزّاق (٣٩٧٣) من طريق عبدالله بن سعيد، وأحمد (٥/ ٣٦٨) وأبو يعلى (٧١٦٦) وٱبن منده في «الصحابة» (٤/ ٤٥١ـ غابة) وأبو نعيم في «الصحابة» (٤/ ٤٥١ـ غابة) من طريق شعبة؛ كلاهما عن الأزرق، سمعت عبدالله بن رباح، عن رجل من الصحابة. . . رفعه بلفظ: «أصاب ٱبن الخطّاب». قال الهيثمي (٢/ ٢٣٧): «رجال أحمد رجال الصحيح».

فالعمدة هاهنا الوجه الثاني لاتّفاق شعبة الجبل الإمام مع عبدالله بن سعيد بن أبي هند الصدوق عليه، وخالفهم المنهال على ضعفه في السند وتسمية الصحابي وزيادة القصّة في السياق وهٰذا حدّ النكارة، والقطعة المذكورة هنا من الحديث صحيحة بهٰذا الوجه الثاني، وقد أعلّ الألباني الحديث في «المشكاة» (٩٧٢) بأشعث والمنهال وضعّفه جملة، فكأنّه لم يقف على الطريق الأُخرى النظيفة أو رأى أنّها قاصرة عن تقوية سياق أبي داوود بطوله. والله أعلم.

(١) تقدّم أنّ هٰذا المذهب لا يخلو من نظر.

ومنهُ قولُ بعضِ الصَّحابةِ: إنِّي أَحْتَسِبُ نومَتي كما أَحْتَسِبُ قومَتي.

وفي الحديثِ المرفوعِ: «الطَّاعِمُ الشَّاكرُ كالصَّائمِ(١) الصَّابرِ»(٢). خرَّجَهُ التِّرْمِذيُّ

---

(١) في خ: «ليقوى بفطره... مثل الصائم»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) (صحيح). علّقه البخاري في «الصحيح» (٩/ ٥٨٢) فقال: «باب الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر. فيه عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ». وقد جاء موصولاً عن أبي هريرة من وجوه:

فرواه معن بن محمّد وآختلف عليه فيه على وجهين: **روى الأول**: عبدالرزّاق (١٩٥٧٣)، ومسدّد (٩/ ٥٨٢- فتح)، وأحمد (٢/ ٢٨٣)، والترمذي (٣٨- القيامة، ٤٣- باب، ٤/ ٦٥٣/ ٢٤٨٦)، وأبو يعلى (٦٥٨٢)، وآبن خزيمة (١٨٩٨)، وآبن أبي حاتم في «العلل» (١٥١٢)، وآبن حبّان (٣١٥)، والحاكم (١/ ٤٢٢، ٤/ ١٣٦)، والبيهقي (٤/ ٣٠٦)، والخطيب في «الجمع والتفريق» (٢/ ٤٠٤)، والبغوي في «السنّة» (٢٨٣٢)، والعسقلاني في «التغليق» (٤/ ٤٩١)؛ من ثلاث طرق قويّة، عن معن (وجاء في بعضها: عن رجل من بني غفار)، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة... رفعه. والرجل المبهم في بعض الطرق بيّنت الطرق الأخرى القويّة أنّه معن نفسه. وقد سقط معن من سند آبن حبّان فآستدركه عليه العسقلاني من «مسند مسدّد». ووقع عند آبن أبي حاتم «سعيد بن المسيّب» وهو تحريف ظاهر أو وهم. **وروى الثاني**: آبن ماجه (٧- الصيام، ٥٥- الطاعم الشاكر، ١/ ٥٦١/ ١٧٦٤)، وآبن خزيمة (١٨٩٩)، وأبو عوانة، وآبن أبي حاتم (١٥١٢)، والطبراني في «الأوسط» (٧٣٧٧)، والبيهقي (٤/ ٣٠٦)، والعسقلاني في «التغليق» (٤/ ٤٩٢)؛ من طرق أربع، عن محمّد بن معن، عن حنظلة بن عليّ، عن أبي هريرة... رفعه.

ومعن ذكره آبن حبّان في «الثقات» وروى عنه جماعة من الأثبات وخرّج له البخاري فلا أقلّ من أن يحسّن حديثه، وبقيّة السندين ثقات، فكلاهما قويّ راجح، ولذٰلك قال آبن خزيمة: «الإسنادان صحيحان عن سعيد المقبريّ وعن حنظلة بن عليّ جميعًا عن أبي هريرة، ألا تسمع المقبريّ يقول: كنت أنا وحنظلة بن علي بالبقيع مع أبي هريرة»؛ يعني: أنّ في المتن ما يدلّ على سماعهما هٰذا الحديث معًا من أبي هريرة. وقال العسقلاني في «التغليق»: «إن كان محفوظًا [يعني: الوجه الثاني، وهو محفوظ كما تقدّم]؛ فمعن سمعه من سعيد المقبريّ وحنظلة بن عليّ جميعًا، ويدلّ عليه رواية آبن خزيمة... فلا مانع أن يكون معن سمعه من حنظلة بعد أن سمعه من سعيد». وقال في «الفتح»: «هٰذا محمول على أنّ معن بن محمّد حمله عن سعيد ثمّ حمله عن حنظلة».

ورواه حكيم بن أبي حرّة وآختلف عليه فيه أيضًا على وجوه: **روى الأول منها**: البخاري في «التاريخ» (١/ ١٤٣)، وآبن أبي حاتم في «العلل» (١٥١٣) تعليقًا، والعسقلاني في «التغليق» (٤/ ٤٩١)؛ من طريق سليمان بن بلال، عن محمّد بن عبدالله بن أبي حرّة، عن عمّه حكيم بن أبي حرّة، عن سلمان الأغرّ، عن أبي هريرة... رفعه. **وروى الثاني**: أحمد (٤/ ٣٤٣)، والدارمي (٢/ ٩٥)، والبخاري في «التاريخ» (١/ ١٤٣)، وآبن ماجه (الموضع السابق، ١٧٦٥)، وعبدالله بن أحمد (٤/ ٣٤٣)، والطبراني (٧/ ١٠٠/ ٦٤٩٢)، والقضاعي في «الشهاب» (٢٦٤)، وآبن الأثير في «الغابة» (٢/ ٣٨١)، والمزّي في «التهذيب» (١٢/ ١٥٣، ٢٥/ ٤٦٤)، والعسقلاني في «الفتح» (٩/ ٥٨٢) معلّقًا؛ من طرق سبع، عن الدراوردي، عن محمّد بن عبدالله بن أبي حرّة، عن عمّه (ووقع في إحدى طرق البخاري «عن أبيه» وهو تحريف أو وهم)، عن سنان بن سنّة (ووقع عند العسقلاني: «رجل من أسلم»، وهو هو. وزاد الدارمي: «عن أبيه»؛ يعني: سنّة، وهو وهم من=

وغيرُهُ.

● ولربَّما ظَنَّ بعضُ الجهَّالِ أَنَّ الفطرَ قبلَ رمضانَ يُرادُ بِهِ ٱغتنامُ الأكلِ؛ لِتَأْخُذَ النُّفوسُ حظَّها مِن الشَّهواتِ قبلَ أَنْ تُمْنَعَ مِن ذٰلكَ بالصِّيامِ، ولهٰذا يَقولونَ: هيَ أيَّامُ توديعٍ [لـ]ـلأكلِ، وتُسَمَّى تنحيسًا، وٱشتقاقُهُ مِن الأيَّامِ النَّحِساتِ. ومَن قالَ هوَ تنهيسٌ بالهاءِ فهوَ خطأٌ منهُ. ذَكَرَهُ ٱبنُ دُرُسْتَوَيْهِ النَّحويُّ، وذَكَرَ أَنَّ أصلَ ذٰلكَ متلقًّى مِن النَّصارى؛ فإنَّهُم يَفْعَلونَهُ عندَ قربِ صيامِهِم. وهٰذا كلُّهُ خطأٌ وجهلٌ ممَّن ظَنَّهُ. وربَّما لمْ يَقْتَصِرْ كثيرٌ منهُم على ٱغتنامِ الشَّهواتِ المباحةِ بل يَتَعَدَّى إلى المحرَّماتِ، وهٰذا هوَ الخسرانُ المبينُ.

وأَنْشَدَ بعضُهُم في المعنى:

إذا العِشْـــرونَ مِـــنْ شَعْبـــانَ وَلَّـــتْ ... فَـــواصِـــلْ شُـــرْبَ لَيْلِـــكَ بِـــالنَّهـــارِ
وَلا تَشْـــرَبْ بِـــأَقْـــداحٍ صِغـــارٍ ... فَـــإِنَّ الـــوَقْـــتَ ضـــاقَ عَلـــى الصِّغـــارِ

وقالَ آخرُ[1]:

= نعيم بن حمّاد شيخه لم يتابعه عليه أحد)... رفعه. وزاد العسقلاني في الطريق المعلّقة التي ذكرها بين الدراوردي وبين محمّد موسى بن عقبة ثمّ قال: «لٰكن صرّح الدراوردي في رواية أحمد بأنّ محمّد بن أبي حرّة أخبره، فلعلّه كان حمله عن موسى بن عقبة عنه ثمّ سمعه منه». قلت: الأرجح أنّه وهم بدلالة الوجه الثالث: الذي رواه البخاري في «التاريخ» (١/ ١٤٣) من طريق مسلسلة بالأثبات، عن موسى بن عقبة، عن حكيم بن أبي حرّة، عن بعض الصحابة... رفعه.

والدراوردي صدوق لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن، وكذٰلك حكيم بن أبي حرّة، وسائر الأسانيد الثلاثة ثقات، وهٰذا يعني أنّ الأسانيد الثلاثة حسنة كلّ على حدة. ورجّح الألباني الوجه الأوّل بالنظر إلى أنّ سليمان أثبت من الدراوردي. وقال أبو زرعة الرازي: «حديث الدراوردي أشبه»، والوجه الثالث يقوّي قول أبي زرعة؛ لأنّ «بعض الصحابة» فيه لا يمكن أن يكون أبا هريرة؛ لأنّ حكيمًا لم يرو عنه مباشرة، فلا بدّ أنّه سنان. والأولى أنّ حكيمًا حمله عن سنان مباشرة وعن أبي هريرة بالواسطة.

وللحديث طريق ثالثة عن أبي هريرة عند أبي نعيم في «الحلية» (٧/ ١٤٢)، لٰكن فيها إسحاق بن العنبري متّهم لا تساوي متابعته فلسًا.

فإن لم يكن حديث أبي هريرة صحيحًا من طريق معن الغفاريّ؛ فإنّه صحيح بطريقيه، وقد قوّاه أبو زرعة الرازي والترمذي وابن خزيمة وابن أبي حاتم وابن حبّان والحاكم والذهبي والعسقلاني والألباني.
وحديث سنان حسن لذاته صحيح بحديث أبي هريرة، وقد قوّاه أبو زرعة والبوصيري والعسقلاني والألباني.

(١) في خ: «غيره»؛ بدل «وقال آخر».

جـاءَ شَعْبـانُ مُنْـذِرًا بِـالصِّيـام فـأسْقِيـانـي خمـرًا بمـاءِ الغَمـامِ

ومَن كانَتْ هٰذِهِ حالُهُ؛ فالبهائمُ أعقلُ منهُ، ولهُ نصيبٌ مِن قولِهِ تَعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنا لِجَهَنَّمَ كَثيرًا مِنَ الجِنِّ وَالإِنْسِ لَهُمْ قُلوبٌ لا يَفْقَهونَ بِها﴾ الآيةَ [الأعراف: ١٧٩].

وربَّما تَكَرَّهَ كثيرٌ منهُم بصيامِ شهرِ رمضانَ، حتَّى إنَّ بعضَ السُّفهاءِ مِن الشُّعراءِ كانَ يَسُبُّهُ. وكانَ للرَّشيدِ ابنٌ سفيهٌ، فقالَ مرَّةً:

دَعانِيَ شَهْرُ الصَّوْمِ لا كانَ مِنْ شَهْرِ وَلا صُمْتُ شَهْرًا بَعْـدَهُ آخِـرَ الـدَّهْـرِ

فَلَـوْ كـانَ يُعْـديني الأنـامُ بِقُـدْرَةٍ[١] عَلى الشَّهْرِ لاسْتَعْدَيْتُ جَهْدي عَلى الشَّهْرِ

فأخَذَهُ داءُ الصَّرْعِ، فكانَ يُصْرَعُ في كلِّ يومٍ مرَّاتٍ متعدِّدةً، وماتَ قبلَ أنْ يُدْرِكَهُ رمضانُ آخرُ.

وهٰؤلاءِ السُّفهاءُ يَسْتَثْقِلونَ رمضانَ لاستثقالِهِمُ العباداتِ فيهِ مِن الصَّلاةِ والصِّيام.

فكثيرٌ مِن هٰؤلاءِ الجهَّالِ لا يُصَلِّي إلَّا في رمضانَ إذا صامَ، وكثيرٌ منهُم لا يَجْتَنِبُ كبائرَ الذُّنوبِ إلَّا في رمضانَ، فيَطولُ عليهِ، ويَشُقُّ على نفسِهِ مفارقتُها لمألوفِها، فهوَ يَعُدُّ الأيَّامَ والليالِيَ لِيَعودَ إلى المعصيةِ، وهٰؤلاءِ مصرُّونَ على ما فَعَلوا وهُم يَعْلَمونَ، فهُم هلكى، ومنهُم مَن لا يَصْبِرُ على المعاصي، فهوَ يواقِعُها في رمضانَ.

وحكايةُ مُحَمَّدِ بنِ هارونَ البَلْخِيِّ مشهورةٌ قد رُوِيَتْ مِن وجوهٍ، وهوَ أنَّهُ كانَ مصرًّا على شربِ الخمرِ، فجاءَ في آخرِ يومٍ مِن شعبانَ وهوَ سكرانُ، فعاتَبَتْهُ أُمُّهُ وهيَ تَسْجُرُ تنُّورًا، فحمَلَها فألْقاها في التَّنُّورِ فاحْتَرَقَتْ، وكانَ بعدَ ذٰلكَ قد تابَ وتَعَبَّدَ، فرُئِيَ لهُ في النَّومِ أنَّ اللهَ تَعالى قد غَفَرَ للحاجِّ كلِّهِم سواهُ.

فمَن أرادَ اللهُ بهِ خيرًا حَبَّبَ إليهِ الإيمانَ وزَيَّنَهُ في قلبِهِ وكَرَّهَ إليهِ الكفرَ والفسوقَ والعصيانَ فصارَ مِن الرَّاشدينَ، ومَن أرادَ بهِ شرًّا خَلَّى بينَهُ وبينَ نفسِهِ فأتْبَعَهُ الشَّيطانُ[٢] فحَبَّبَ إليهِ الكفرَ والفسوقَ والعصيانَ فكانَ مِن الغاوينَ.

الحذرَ الحذرَ مِن المعاصي! فكم سَلَبَتْ مِن نعمٍ! وكم جَلَبَتْ مِن نقمٍ! وكم

---

(١) في خ: «يعديني الإمام بقدرة»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) بقطع الهمزة وإسكان التاء، على لفظ آية الأعراف ١٧٥، ومعناه: جعله الشيطان تابعًا له.

خَرِبَتْ مِن ديار! وكم أخْلَتْ ديارًا مِن أهلِها فما بَقِيَ منهُم ديَّار! كم أخَذَتْ مِن العصاةِ بالثَّار! كم مَحَتْ لهُم مِن آثار!

يا صاحِبَ الذَّنْبِ لا تأْمَنْ عَواقِبَهُ عَواقِبُ الذَّنْبِ تُخْشى وَهْيَ تُنْتَظَرُ
فَكُلُّ نَفْسٍ سَتُجْزى بِالَّذي كَسَبَتْ وَلَيْسَ لِلْخَلْقِ مِن دَيَّانِهِمْ وَزَرُ(١)

/خ١٢٨/ أينَ حالُ هٰؤلاءِ الحمقى مِن قومٍ كانَ دهرُهُم كلُّهُ رمضانَ؛ ليلُهُم قيامٌ ونهارُهُم صيامٌ؟!

باعَ قومٌ مِن السَّلفِ جاريةً، فلمَّا قَرُبَ شهرُ رمضانَ؛ رَأتْهُمْ يَتَأهَّبونَ لهُ ويَسْتَعِدُّونَ بالأطعمةِ(٢) وغيرِها، فسألَتْهُم، فقالوا: نَتَهَيَّأُ لصيامِ رمضانَ، فقالَتْ: وأنتُم لا تَصومونَ إلَّا رمضانَ؟! لقد كُنْتُ عندَ قومٍ كلُّ زمانِهِم رمضانُ، رُدُّوني عليهِم.

وباعَ الحَسَنُ بنُ صالحٍ جاريةً لهُ، فلمَّا انْتَصَفَ الليلُ؛ قامَتْ فنادَتْهُم: يا أهلَ الدَّارِ! الصَّلاةَ الصَّلاةَ! قالوا: أطَلَعَ الفجرُ؟ قالَتْ: وأنتُم لا تُصَلُّونَ إلَّا المكتوبةَ؟! ثمَّ جاءَتْ إلى الحَسَنِ فقالَتْ: بِعْتَني على قومِ سوءٍ لا يُصَلُّونَ إلَّا الفرائضَ، رُدَّني رُدَّني.

قالَ بعضُ السَّلفِ: صُمِ الدُّنيا واجْعَلْ فطرَكَ الموتَ.

الدُّنيا كلُّها شهرُ صيامِ المتَّقينَ، يَصومونَ فيهِ عنِ الشَّهواتِ [المحرَّماتِ]، فإذا جاءَهُمُ الموتُ؛ فقدِ انْقَضى شهرُ صيامِهِم واسْتَهَلُّوا عيدَ فطرِهِم.

وَقَدْ صُمْتُ عَنْ لَذَّاتِ دَهْرِيَ كُلِّها وَيَوْمَ لِقاكُمْ ذاكَ فِطْرُ صِيامي

مَن صامَ اليومَ عن شهواتِهِ؛ أفْطَرَ عليها بعدَ مماتِهِ، ومَن تَعَجَّلَ ما حُرِّمَ عليهِ قبلَ وفاتِهِ؛ عوقِبَ بحرمانِهِ في الآخرةِ وفواتِهِ.

وشاهدُ ذٰلكَ: قولُهُ تعالى: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُم بِهَا...﴾ الآيةَ [الأحقاف: ٢٠]. وقولُ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عليهِ وسَلَّمَ: «مَن شَرِبَ الخمرَ في الدُّنيا؛ لمْ يَشْرَبْها في الآخرةِ»(٣)، و«مَن لَبِسَ الحريرَ في الدُّنيا؛ لمْ يَلْبَسْهُ في

---

(١) في خ: «الحذار الحذار... دنياهم وزر»! والصواب ما أثبتّه من م ون وط. والوزر: المفرّ.
(٢) في خ ون: «في الأطعمة»، والأولى ما أثبته من م وط.
(٣) رواه: البخاري (٧٤ـ الأشربة، ١ـ إنّما الخمر والميسر، ١٠/٣٠/٥٥٧٥)، ومسلم (٣٦ـ =

الآخرة»[١].

أنْــــتَ فــــي دارِ شَتــــاتٍ فَتَــــأَهَّــــبْ لِشَتــــاتِــــكْ
وَٱجْعَــــلِ الــــدُّنْيــــا كَيَــــوْمٍ صُمْتَــــهُ عَــــنْ شَهَــــواتِــــكْ
وَلْيَكُــــنْ فِطْــــرُكَ عِنْــــدَ الــــلّــــهِ فــــي يَــــوْمِ وَفــــاتِــــكْ

في حديثٍ مرفوعٍ خرَّجَهُ ٱبنُ أبي الدُّنيا: «لو يَعْلَمُ العبادُ ما في رمضانَ؛ لتَمَنَّتْ أُمَّتي أنْ تكونَ السَّنةُ كلُّها رمضانَ»[٢].

● وكانَ النَّبيُّ ﷺ يُبَشِّرُ أصحابَهُ بقدومِ رمضانَ، كما خرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ والنَّسائِيُّ عن أبي هُرَيْرَةَ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يُبَشِّرُ أصحابَهُ يقولُ: «قد جاءَكُمْ شهرُ رمضانَ، شهرٌ مباركٌ، كَتَبَ اللهُ عليكُم صيامَهُ، تُفْتَحُ فيهِ أبوابُ السَّماءِ، وتُغْلَقُ فيهِ

= الأشربة، ٧ـ كلّ مسكر خمر، ٣/ ١٥٨٧/ ٢٠٠٣)؛ من حديث ٱبن عمر.

(١) رواه: البخاري (٧٧ـ اللباس، ٢٥ـ لبس الحرير للرجال، ١٠/ ٢٨٣/ ٥٨٣٢-٥٨٣٤) من حديث أنس وٱبن الزبير وعمر، ومسلم (٣٧ـ اللباس، ٢ـ تحريم إناء الذهب والفضّة، ٣/ ١٦٤٢/ ٢٠٦٩ و٢٠٧٣ و٢٠٧٤)؛ من حديث عمر وٱبن الزبير وأنس وأبي أُمامة.

(٢) (موضوع). رواه: ٱبن أبي الدنيا، وأبو يعلى (٥٢٧٣)، وٱبن خزيمة (١٨٨٦)، والشاشي (٨٥٢)، والبيهقي في «الشعب» (٣٦٣٤)، والأصبهاني (١٧٣٨)، وٱبن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ١٨٩)؛ من طريق جرير بن أيّوب البجلي، (ح) ورواه: الطبراني (٢٢/ ٣٨٨/ ٩٦٧)، والدارقطني (٢/ ١٠٠ـ لآلئ)، وٱبن النجّار (٢/ ١٠٠ـ لآلئ)؛ من طريق الهيّاج بن بسطام، ثنا عبّاد (وقيل: عبّاس). كلاهما عن نافع بن بردة، عن ٱبن مسعود (وقيل: أبي مسعود، وقيل: أبي شريك) الغفاري. . . رفعه.

وهاهنا علل: **أولاها**: أنّ جريرًا هٰذا متّهم متروك. وبه أعلّه ٱبن خزيمة والبيهقي وٱبن الجوزي والهيثمي (٣/ ١٤٤) والعسقلاني في «المطالب». **والثانية**: أنّ متابعَةُ الهيّاج ضعيف منكر الحديث، وبه أعلّه الهيثمي في «المجمع». وشيخ الهيّاج عبّاد أو عبّاس لا يُدرى من هو، ولا يبعد أبدًا أن يكون أحد المتّهمين أو المتروكين، وهم كثر في هٰذه الطبقة، وهٰذا الإبهام للراوي كثيرًا ما يكون لإخفاء حاله. **والثالثة**: أنّ نافع بن بردة هٰذا لا يُدرى من هو ولم أقف له على ذكر. **والرابعة**: أنّ هٰذا الاضطراب في ٱسم الصحابيّ يدلّ على حقيقة حال الرواة. **والخامسة**: أنّ سياق الحديث بطوله يشهد بأنّه موضوع.

وقد قال ٱبن خزيمة في الحديث: «إن صحّ الخبر؛ فإنّ في القلب من جرير بن أيّوب البجلي». فقال العسقلاني في «المطالب» بعد أن ضعّفه جدًّا: «كأنّه تساهل فيه لكونه من الرغائب». وقال ٱبن الجوزي: «موضوع على رسول الله ﷺ»، فٱستدركه عليه السيوطي، فردّ عليه الشوكاني في «الفوائد» بقوله: «سياقه ممّا يشهد العقل أنّه موضوع، فلا معنى لاستدراك السيوطي على ٱبن الجوزي بأنّه رواه غير من روى عنه ٱبن الجوزي؛ فإنّ الموضوع لا يخرج عن كونه موضوعًا برواية الرواة له». وقال الألباني: «موضوع».

أبوابُ الجحيمِ، وتُغَلُّ فيهِ الشَّياطينُ، فيهِ ليلةٌ خيرٌ مِن ألفِ شهرٍ، مَن حُرِمَ خيرَها فقدْ حُرِمَ»(١).

قالَ بعضُ العلماءِ: هٰذا الحديثُ أصلٌ في تهنئةِ النَّاسِ بعضِهِم بعضًا بشهرِ رمضانَ.

كيفَ لا يُبَشَّرُ المؤمنُ بفتحِ أبوابِ الجنانِ؟! كيفَ لا يُبَشَّرُ المذنبُ بغلقِ أبوابِ النِّيرانِ؟! كيفَ لا يُبَشَّرُ الغافلُ(٢) بوقتٍ يُغَلُّ فيهِ الشَّيطانُ؟! مِن أينَ يُشْبِهُ هٰذا الزَّمانَ زمانٌ.

وفي حديثٍ آخرَ: «أتاكُم رمضانُ سيِّدُ الشُّهورِ؛ فمرحبًا بهِ وأهلاً»(٣).

جـاءَ شَهْـرُ الصِّيـامِ بِـالبَـرَكـاتِ فَـأَكْـرِمْ بِـهِ مِـنْ زائِـرٍ هُـوَ آتِ

[و]رُوِيَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَدْعو ببلوغِ رمضانَ، فكانَ إذا دَخَلَ شهرُ رجبٍ يقولُ: «اللهمَّ! بارِكْ لنا في رجبٍ وشعبانَ وبَلِّغْنا رمضانَ»(٤). خَرَّجَهُ الطَّبَرانِيُّ وغيرُهُ مِن حديثِ أنسٍ.

وقالَ مُعَلَّى بنُ الفَضْلِ: كانوا يَدْعونَ اللهَ ستَّةَ أشهرٍ أنْ يُبَلِّغَهُمْ رمضانَ، ثمَّ

---

(١) (حسن بشواهده). رواه: عبدالرزّاق (٧٣٨٣)، وابن أبي شيبة (٨٨٦٧)، وإسحاق في «المسند» (١/ ٧٣/ ١و٢)، وأحمد (٢/ ٢٣٠ و٣٨٥ و٤٢٥)، وعبد بن حميد (١٤٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (٢٤١٦) و«المجتبى» (٢٢ـ الصيام، ٥ـ ذكر الاختلاف على معمر، ٤/ ١٢٩/ ٢١٠٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٦٠٠)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (١٦/ ١٥٤)، والرافعي في «التدوين» (٢/ ٢٥٢)؛ من طريق أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي هريرة. . . رفعه. وهٰذا سند رجاله ثقات، لٰكن قال المنذري: «أبو قلابة عن أبي هريرة ولم يسمع منه فيما أعلم». وقال الذهبي: «أبو قلابة ثقة في نفسه؛ إلاّ أنّه يدلّس عمّن لحقهم وعمّن لم يلحقهم، وكانت له صحف يحدّث منها ويدلّس». قلت: فعلى هٰذا؛ فلا يؤمن أن يكون في السند انقطاع.

ولقوله ﷺ «تفتح فيه. . . الشياطين» طريق أُخرى عند: البخاري (١٨٩٨) ومسلم (١٠٧٩).

وله بطوله شاهد ضعيف عن أنس عند: ابن ماجه (١٦٤٤)، والطبراني في «الأوسط» (٧٦٢٣).

وللقطعة الأولى والأخيرة منه شاهد ضعيف عن عبادة بن الصامت عند الطبراني (٣/ ١٤٥ـ مجمع).

فهٰذه الشواهد تنهض لشدّ الانقطاع المحتمل فيه إن شاء الله، وقد مال إلى تحسينه الألباني.

(٢) في خ: «العابد»، وفي ن وط: «العاقل»، والأولى ما أثبتّه من م.

(٣) (لم أقف عليه بهٰذا التمام). لٰكن الغالب في مثل هٰذا التضعيف وربّما كان دون ذٰلك.

(٤) (ضعيف جدًّا). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٢٩١).

يَدْعونَهُ ستَّةَ أشهرٍ أنْ يُتَقَبَّلَ منهُم.

وقالَ يَحْيى بنُ أبي كَثيرٍ: كانَ مِن دعائِهِمُ: اللهمَّ! سَلِّمْني إلى رمضانَ، وسَلِّمْ لي رمضانَ، وتَسَلَّمْهُ منِّي متقبَّلاً.

بلوغُ شهرِ رمضانَ وصيامُهُ /خ١٢٩/ نعمةٌ عظيمةٌ على مَن أقْدَرَهُ اللهُ عليهِ، ويَدُلُّ عليهِ حديثُ الثَّلاثةِ الذينَ ٱسْتُشْهِدَ ٱثنانِ منهُم ثمَّ ماتَ الثَّالثُ على فراشِهِ بعدَهُما، فرُئِيَ في المنامِ سابقًا لهُما، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «أليسَ صَلَّى بعدَهُما كذا وكذا صلاةً وأدْرَكَ رمضانَ فصامَهُ؟ فوالذي نفسي بيدِهِ؛ إنَّ بينَهُما لأبعدَ ممَّا بينَ السَّماءِ والأرضِ»[1].

---

(١) (صحيح، والمحفوظ أنّهما رجلان لا ثلاثة). وقد جاء بلفظه وبمعناه عن جماعة من الصحابة:

* فرواه: مسدّد في «مسنده» (٣/٢١٨- مصباح الزجاجة)، وأحمد (١/١٦٣)، وعبد بن حميد (١٠٤)، والبزّار (٩٥٤- بحر)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٨٤٤ و٨٤٥) مختصرًا، وأبو يعلى (٦٣٤)، والشاشي (٢٦)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٤/ ٢٢٤)؛ من طريق قويّة، عن طلحة بن يحيى بن طلحة، عن إبراهيم بن محمّد بن طلحة، عن عبدالله بن شدّاد، [عن طلحة بن عبيدالله]... فذكره بنحوه. قال الهيثمي (١٠/ ٢٠٧): «رواه أحمد فوصل بعضه وأرسل أوّله، ورواه أبو يعلى والبزّار فقالا عن عبدالله بن شدّاد عن طلحة فوصلاه بنحوه، ورجالهم رجال الصحيح». قلت: الوصل زيادة ثقة، ووصل أحمد للحديث في سياقه يقوّي هٰذه الزيادة ويؤكّد أنّها محفوظة. لٰكن المشكل أنّ طلحة هٰذا يخطئ، فالسند مقارب.

ورواه: سعيد بن منصور، وعنه ٱبن عبدالبرّ (٢٤/ ٢٢٣)؛ من طريق صالح بن موسى بن إسحاق بن طلحة، عن أبيه، عن إبراهيم بن محمّد بن طلحة، عن جدّه طلحة... فذكره بنحوه. قال ٱبن عبدالبرّ: «لم يسمعه إبراهيم من جدّه». قلت: صالح متروك، والسند ساقط.

ورواه: أحمد (١/ ١٦٢ و١٦٣)، وٱبن أبي عمر في «المسند» (٣/٢١٨- مصباح الزجاجة)، وٱبن ماجه (٣٥- التعبير، ١٠- تعبير الرؤيا، ٢/١٢٩٣/٣٩٢٥)، والشاشي في «المسند» (٢٨)، وٱبن حبّان (٢٩٨٢)، والبيهقي (٣/ ٣٧١)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٤/ ٢٢١-٢٢٣)؛ من طريق محمّد بن إبراهيم التيمي. (ح) ورواه: أحمد (٢/ ٣٣٣)، وأبو يعلى (٦٤٨)، والشاشي (٢٧)، والبيهقي في «الزهد» (٦٢٥)، والضياء في «المختارة» (٣/٢٦/٨٢٦)؛ من طريق محمّد بن عمرو بن علقمة. كلاهما عن أبي سلمة، عن طلحة... رفعه بنحوه، لٰكن جعلهما رجلين لا ثلاثة.

وهٰذا سند يمكن أن يعلّ من أحد وجهين: أوّلهما: أنّهم ٱختلفوا على محمّد بن إبراهيم: فرواه بعضهم عنه مرسلاً، وبعضهم عنه عن أبي سلمة مرسلاً، وبعضهم عنه عن أبي سلمة عن طلحة. ولا يضرّ؛ لأنّ الطريق الموصولة صحيحة أوّلاً، ولأنّه توبع ثانيًا. والوجه الآخر: قول ٱبن المديني وٱبن معين وغيرهما: «أبو سلمة لم يسمع من طلحة شيئًا». وبه أعلّه ٱبن أبي خيثمة والشاشي وٱبن عبدالبرّ والبوصيري. وهٰذه أيضًا غير قادحة، قال ٱبن عبدالبرّ: «هو عند أبي سلمة عن أبي هريرة عن طلحة». قلت: يشير إلى ما رواه: ٱبن أبي شيبة، وأحمد (٢/ ٣٣٣)، والبزّار (٩٢٩)، وٱبن عبدالبرّ (٢٤/ ٢٢٥)؛ من طريق قويّة، عن محمّد بن عمرو، عن أبي=

خرَّجَهُ الإمامُ أحمَدُ وغيرُهُ.

مَن رُحِمَ في شهرِ رمضانَ فهوَ المرحوم، ومَن حُرِمَ خيرَهُ فهوَ المحروم، ومَن لم يَتَزَوَّدْ فيهِ لِمَعادِ[هِ] فهوَ ملوم.

أتى رَمضانُ مَزْرَعَةُ العِبادِ لِتَطْهيرِ القُلوبِ مِنَ الفَسادِ
فَأَدِّ حُقوقَهُ قَوْلاً وَفِعْلاً وَزادَكَ فَاتَّخِذْهُ إلى المعادِ[1]
فَمَنْ زَرَعَ الحُبوبَ وَما سَقاها تَأَوَّهَ نادِمًا يَوْمَ الحَصادِ

يا مَن طالَتْ غيبتُهُ عنّا! قد قرُبَتْ أيّامُ المصالحة. يا مَن دامَتْ خسارتُهُ! قد أقبَلَتْ أيّامُ التِّجارةِ الرّابحة.

مَن لم يَرْبَحْ في هٰذا الشَّهرِ ففي أيِّ وقتٍ يَرْبَح؟! مَن لم يَقْرُبْ فيهِ مِن مولاهُ فهوَ على بعدِهِ لا يَبْرَح.

أُناسٌ أعْرَضوا عَنّا بِلا جُرْمٍ وَلا مَعْنى
أساؤوا ظَنَّهُمْ فينا فَهَلّا أحْسَنوا الظَّنّا
فَإنْ عادوا لَنا عُدْنا وَإنْ خانوا فَما خُنّا

= سلمة، عن أبي هريرة... فذكره وأسند بعضه إلى طلحة. وهٰذا سند حسن، ومحمّد بن عمرو صدوق مقبول الزيادة. فبان أنّ العلّتين غير قادحتين، والسند صحيح.

* ورواه: الطيالسي (١١٩٠)، وأبو داوود (٩ـ الجهاد، ٢٩ـ النور عند قبر الشهيد، ٢/ ٢٠/ ٢٥٢٤)، والنسائي (٢١ـ الجنائز، ٧٧ـ الدعاء، ٤/ ٧٤/ ١٩٨٤)، والبيهقي في «السنن» (٣/ ٣٧١) و«الزهد» (٦٢٦)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٤/ ٢٢٥ و٢٢٦)؛ من طريق مسلسلة بالأثبات، عن عبدالله بن ربيّعة، عن عبيد بن خالد... رفعه لٰكن جعلهما رجلين لا ثلاثة. وعبدالله هٰذا ذكره ابن حبّان في «الثقات» وروى عنه جماعة واختلف في صحبته فلا أقلّ من أن يحسّن حديثه.

* وذكره مالك في «الموطّأ» (١/ ١٧٤) بلاغًا، ووصله ابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٤/ ٢٢١) من طريق قويّة عن مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن عامر بن سعد، عن سعد رضي الله عنه... رفعه بنحوه وجعلهما رجلين لا ثلاثة. وهٰذا سند قويّ.

* ورواه ابن أبي شيبة (٣٥٦٩٩) من طريق قويّة عن الحسن مرسلاً بذكر رجلين لا ثلاثة.

فحديث طلحة صحيح بطرقه، وحديث عبيد حسن أو صحيح، وحديث سعد صحيح أيضًا، ومرسل الحسن يزيدها قوّة على قوّتها، وقد صحّح هٰذا المتن ابن حبّان وابن عبدالبرّ والضياء والمنذري والهيثمي والبوصيري وشاكر والألباني.

(١) في خ ون: «للمعاد»، ولا يستوي الوزن إلّا بما أثبتّه من م وط.

وَإِنْ كَـانُـوا قَـدِ ٱسْتَغْنَـوْا ... فَـإِنَّـا عَنْهُـمُ أَغْنَـى

كم يُنادى حَيَّ على الفلاحِ وأنتَ خاسر! كم تُدْعى إلى الصَّلاحِ وأنتَ على الفسادِ مثابر!

إذا رَمَضَـانُ أَتَـى مُقْبِـلاً ... فَـأَقْبِـلْ فَبِـالخَيْـرِ يُسْتَقْبَـلُ

لَعَلَّـكَ تُخْطِئُـهُ قَـابِـلاً ... وَتَـأْتـي بِعُـذْرٍ فَـلا يُقْبَـلُ

كم ممَّن أمَّلَ أنْ يَصومَ هٰذا الشَّهر فخانَهُ أملُهُ فصارَ قبلَهُ إلى ظلمةِ القبر!

كم مِن مستقبلٍ يومًا لا يَسْتَكْمِلُه ومؤمِّلٍ غدًا لا يُدْرِكُه!

إنَّكم لو أبْصَرْتُمُ الأجلَ ومسيرَه؛ لأبْغَضْتُمُ الأملَ وغرورَه.

خَطَبَ عُمَرُ بنُ عَبْدِالعَزيزِ آخرَ خطبةٍ خَطَبَها فقالَ فيها: إنَّكُم لم تُخْلَقوا عبثًا، ولنْ تُتْرَكوا سدًى، وإنَّ لكُم معادًا يَنْزِلُ اللهُ فيه للفصلِ بينَ عبادِهِ، فقد خابَ وخَسِرَ مَن خَرَجَ مِن رحمةِ اللهِ التي وَسِعَتْ كلَّ شيءٍ وحُرِمَ جنَّةً عرضُها السَّماواتُ والأرضُ. ألا تَرَوْنَ أنَّكُم في أسلابِ الهالكينَ، وسَيَرِثُها بعدَكُمُ الباقونَ كذٰلكَ [حتَّى] تُرَدَّ إلى خيرِ الوارثينَ؟! وفي كلِّ يومٍ تُشَيِّعونَ غاديًا ورائحًا إلى اللهِ قد قَضى نحبَهُ وٱنْقَضى أجلُهُ، فتُوَدِّعونَهُ وتَدَعونَهُ في صدعٍ مِن الأرضِ غيرِ موسَّدٍ ولا ممهَّدٍ، قد خَلَعَ الأسبابَ وفارَقَ الأحبابَ وسَكَنَ التُّرابَ وواجَهَ الحسابَ، غنيًّا عمَّا خَلَّفَ فقيرًا إلى ما أسْلَفَ، فٱتَّقوا اللهَ عبادَ اللهِ قبلَ نزولِ الموتِ وٱنقضاءِ مواقيتِهِ، وإنِّي لأقولُ لكُم هٰذهِ المقالةَ وما أعْلَمُ عندَ أحدٍ مِن الذُّنوبِ أكثرَ ممَّا أعْلَمُ عندي، ولٰكنِّـ[ـي] أسْتَغْفِرُ اللهَ وأتوبُ إليهِ. ثمَّ رَفَعَ طرفَ ردائِهِ وبَكى حتَّى شَهَقَ، ثمَّ نَزَلَ عنِ المنبرِ فما عادَ إلى المنبرِ بعدَها حتَّى ماتَ رحمةُ اللهِ عليه[1].

يا ذا الذي ما كَفاهُ الذَّنْبُ في رَجَبٍ ... حَتَّى عَصى رَبَّـهُ فـي شَهْـرِ شَعْبـانِ

لَقَـدْ أظَلَّـكَ شَهْـرُ الصَّـوْمِ بَعْـدَهُـما ... فَـلا تُصَيِّـرْهُ أَيْضًـا شَهْـرَ عِصْيـانِ

وَٱتْـلُ القُـرَانَ وَسَبِّـحْ فيـهِ مُجْتَهِـدًا ... فَـإِنَّـهُ شَهْـرُ تَسْبيـحٍ وَقُـرْآنِ

---

(١) وهي والله من عيون الخطب. رحمة الله عليهم، ما كان أجزل كلامهم وأقلّه وأدلّه!

وَٱحْمِلْ على جَسَدٍ تَرْجو النَّجاةَ لَهُ ... فَسَــوْفَ تُضْــرَمُ أجْســامٌ بِنيــرانِ

كَمْ كُنْتَ تَعْرِفُ مِمَّنْ صامَ في سَلَفٍ[1] ... مِــنْ بَيْــنِ أهــلٍ وجيــرانٍ وَإخــوانِ

أفْنــاهُــمُ المَــوْتُ وَٱسْتَبْقــاكَ بَعْــدَهُــمُ ... حَيًّا فَما أقْرَبَ القاصي مِنَ الدّاني

وَمُعْجَــبٍ بثيــابِ العيــدِ يَقْطَعُهــا ... فَــأَصْبَحَــتْ فــي غــدٍ أثْــوابَ أكْفــانِ

حَتّــى مَتــى يَعْمُــرُ الإنْســانُ مَسْكَنَــهُ ... مَصيــرُ مَسْكَنِــهِ قَبْــرٌ لإنْســانِ

*****

---

(١) يعني: صام في رمضان الماضي ثمّ لم يدرك رمضان الحاضر.

وظائف شهر رمضان المعظم

وفيه مجالس:

المجلس الأول في فضل الصيام

في الصَّحيحينِ[١]: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «كلُّ عملِ ٱبنِ آدَمَ لهُ؛ الحسنةُ بعشرِ أمثالِها إلى سبعِ مئةِ ضعفٍ. قالَ اللهُ عزَّ وجلَّ: إلاَّ الصِّيامَ؛ فإنَّهُ لي وأنا أجْزي بهِ. إنَّهُ ترَكَ شهوتَهُ وطعامَهُ وشرابَهُ مِن أجلي. للصَّائمِ فرحتانِ: فرحةٌ عند فطرِهِ، وفرحةٌ عندَ لقاءِ ربِّهِ. ولَخُلوفُ فمِ الصَّائمِ عندَ اللهِ أطيَبُ مِن ريحِ المسكِ». وفي روايةٍ[٢]: «كلُّ عملِ ٱبنِ آدَمَ لهُ إلاَّ الصِّيامَ فإنَّهُ لي». وفي روايةٍ للبُخاريِّ[٣]: «لكلِّ عملٍ كفَّارةٌ، والصَّومُ لي وأنا أجْزي بهِ». وخرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ مِن هٰذا الوجهِ[٤] ولفظُهُ: «كلُّ عملِ ٱبنِ آدَمَ كفَّارةٌ؛ إلاَّ الصَّومَ، والصَّومُ لي، وأنا أجْزي بهِ».

● فعلى الرِّوايةِ الأُولى يَكونُ ٱستثناءُ الصَّومِ مِن الأعمالِ المضاعفةِ، فتكونُ الأعمالُ كلُّها تُضاعَفُ بعشرِ أمثالِها إلى سبعِ مئةِ ضعفٍ؛ إلاَّ الصِّيامَ؛ فإنَّهُ لا يَنْحَصِرُ تضعيفُهُ في هٰذا العددِ، بل يُضاعِفُهُ اللهُ أضعافًا كثيرةً بغيرِ حصرِ عددٍ:

---

(١) البخاري (٩٧ـ التوحيد، ٣٥ـ يريدون أن يبدّلوا كلام الله، ١٣/ ٤٦٤/ ٧٤٩٢)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ٣٠ـ فضل الصيام، ٢/ ٨٠٧/ ١١٥١).

(٢) البخاري (٣٠ـ الصوم، ٩ـ أيقول إنّي صائم، ٤/ ١١٨/ ١٩٠٤)، ومسلم (الموضع السابق).

(٣) (٩٧ـ التوحيد، ٥٠ـ ذكر النبيّ ﷺ، ١٣/ ٥١٢/ ٧٥٣٨).

(٤) يعني: من طريق شعبة عن محمّد بن زياد عن أبي هريرة مرفوعًا. وقد رواه أحمد (٢/ ٤٥٧ و٤٦٧ و٥٠١) من هٰذا الوجه، وأسانيده ثقات رجال البخاري، لكن ليس عنده هٰذا اللفظ على التحديد، وإنّما عنده في الموضعين الأوّل والثاني «كلّ العمل كفّارة وفي الثالث «لكلّ عمل كفّارة».

* فإنَّ الصِّيامَ مِن الصَّبرِ، وقد قالَ اللهُ: ﴿إنَّما يُوَفَّى الصَّابِرونَ أجرَهُمْ بِغَيْرِ حِسابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

ولهٰذا وَرَدَ عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّهُ سَمَّى شهرَ رمضانَ شهرَ الصَّبرِ(١).

وفي حديثٍ آخرَ عنهُ ﷺ؛ قالَ: «الصَّومُ نصفُ الصَّبرِ»(٢). خَرَّجَهُ التِّرْمِذيُّ.

والصَّبرُ ثلاثةُ أنواعٍ: صبرٌ على طاعةِ اللهِ عزَّ وجلَّ، وصبرٌ عن محارمِ اللهِ، وصبرٌ على أقدارِ اللهِ المؤلمةِ. وتَجْتَمِعُ الثَّلاثةُ كلُّها في الصَّومِ؛ فإنَّ فيهِ صبرًا على طاعةِ اللهِ، وصبرًا عمَّا حَرَّمَ اللهُ على الصَّائمِ مِن الشَّهواتِ، وصبرًا على ما يَحْصُلُ للصَّائمِ [فيهِ] من ألمِ الجوعِ والعطشِ وضعفِ النَّفسِ والبدنِ.

وهٰذا الألمُ النَّاشئُ مِن أعمالِ الطَّاعاتِ يُثابُ عليهِ صاحبُهُ، كما قالَ تَعالى في المجاهدينَ: ﴿ذٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لا يُصيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلا نَصَبٌ وَلا مَخْمَصَةٌ في سَبيلِ اللهِ وَلا يَطَؤونَ مَوْطِئًا يَغيظُ الكُفَّارَ وَلا يَنالونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلاً إلاَّ كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صالحٌ إنَّ اللهَ لا

---

(١) (صحيح). وقد جاء في جملة من الأحاديث: منها حديث مجيبة الباهليّة الذي تقدّم (ص٥٥٩) تخريجه وبيان ضعفه. ومنها حديث سلمان الفارسيّ الذي سيأتي بيان ضعفه بعد سطور. ومنها حديثا أبي ذرّ وزهير بن أقيش الصحيحان الآتيان بنصّهما وتفصيل القول فيهما في الحاشية التالية.

(٢) (حسن). وقد جاء عنه ﷺ من وجهين:

* فرواه: ابن ماجه (٧ـ الصيام، ٤٤ـ الصوم زكاة الجسد، ١/ ٥٥٥/ ١٧٤٥)، والقضاعي (٢٢٩)، والبيهقي في «الشعب» (٣٥٧٧ و٣٥٧٨)؛ عن موسى بن عبيدة، عن جمهان، عن أبي هريرة... رفعه. قال البوصيري: «فيه موسى بن عبيدة الربذي، متّفق على تضعيفه». قلت: وجمهان فلا بأس بحديثه.

* ورواه: معمر في «الجامع» (٢٠٥٨٢)، وأحمد (٤/ ٢٦٠، ٥/ ٣٦٣ و٣٦٥ و٣٧٠ و٣٧٢)، والعدني في «الإيمان» (٥٨)، والدارمي (١/ ١٦٧)، والترمذي (٤٩ـ الدعوات، ٨٧ـ باب، ٥/ ٥٣٦/ ٣٥١٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٤٢٩ و٢٩٢٠)، وابن نصر في «تنظيم الصلاة» (٤٣٢)، والطبراني في «الدعاء» (١٧٣٤)، وأبو الشيخ في «الطبقات» (٤/ ١٣)، والبيهقي في «الشعب» (٦٣١)؛ من طرق ثلاثة، عن جريّ النهديّ، عن رجل من بني سليم من أصحاب النبيّ ﷺ... رفعه في سياق. قال الترمذي: «حديث حسن». قلت: حديث جريّ لا يحتمل التحسين، وفي حقيقة حاله وهل هو رجل أو اثنين أو ثلاثة كلام يطول، وأعدل الأقوال فيه قول العسقلاني «مقبول»، فالسند صالح في الشواهد لا أكثر.

وعليه؛ فهٰذه القطعة المذكورة حسنة بمجموع هٰذين الوجهين كما ذكر الترمذي، ولا سيّما أنّ ما قبلها وبعدها يشهد لها في الجملة. وقد مال إلى تحسينه العراقي وضعّف الألباني الحديثان بطولهما، وتضعيفه سليم جار على الأصول، لكنّ هٰذه القطعة بالتحديد تتقوّى بمجموعهما.

يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [التَّوبة: ١٢٠].

وفي حديثِ سَلْمانَ المرفوعِ الذي خَرَّجَهُ ٱبنُ خُزَيْمَةَ في «صحيحه» في فضلِ شهرِ رمضانَ: «وهوَ شهرُ الصَّبرِ، والصَّبرُ ثوابُهُ الجنَّةُ»(١).

وفي الطَّبَرانِيِّ عنِ ٱبنِ عُمَرَ مرفوعًا: «الصِّيامُ للهِ، لا يَعْلَمُ ثوابَ عملِهِ إلَّا اللهُ عَزَّ وجَلَّ»(٢). ورُوِيَ مرسلاً، وهوَ أصحُّ.

---

(١) **(ضعيف جدًّا)**. قطعة من حديث طويل رواه: الحارث في «مسنده» (٣٢١) وٱبن أبي حاتم في «العلل» (٧٣٣) والعقيلي (١/ ٣٥) والبيهقي في «الشعب» (٣٦٠٨) والخطيب في «التاريخ» (٤/ ٣٣٣) من طريق عبدالله بن بكر السهمي (قال الحارث: عن رجل يقال له إياس، وقال العقيلي: عن إياس بن أبي إياس، وقال ٱبن أبي حاتم والبيهقي: ثنا إياس بن عبدالغفّار). (ح) ورواه ٱبن خزيمة (١٨٨٧) وأبو الشيخ في «الثواب»، والبيهقي في «الأوقات» (٤٨-٥١)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٧٢٦) من طريق يوسف بن زياد عن همّام بن يحيى. (ح) ورواه المحاملي (٢٩٣) وٱبن عدي (٥/ ١٩٣١) من طريق سعيد بن محمّد بن ثواب عن عبدالعزيز بن عبدالله الجدعاني عن سعيد بن أبي عروبة. ثلاثتهم عن عليّ بن زيد بن جدعان (إلّا الحارث فأسقطه من السند وإلّا العقيلي فقال: عن شعبة)، عن سعيد بن المسيّب، عن سلمان... رفعه.

وهٰذا سند واه فيه علّتان: أشار إلى **أولاهما**: العسقلاني بقوله: «مداره على عليّ بن زيد بن جدعان وهو ضعيف». **والثانية**: أنّ الطرق إلى ٱبن جدعان واهية: ففي الطريق الأولى إياس بن أبي إياس قال العسقلاني: «ما عرفته». قلت: مجهول لم يرو غير هٰذا الحديث وٱضطرب فيه فأسقط ٱبن جدعان مرّة وجعل مكانه شعبة مرّة فبان أنّه واهٍ على جهالته، وجزم أبو حاتم أنّه تحريف صوابه أبان بن أبي عيّاش، وهٰذا متروك. وفي الطريق الثانية يوسف بن زيد قال العسقلاني: «ضعيف جدًّا». قلت: منكر الحديث متروك. وفي الثالثة ٱبن ثواب له أوهام والجدعاني ضعيف منكر الحديث مدلّس وقد عنعن. فٱجتماع هٰذه الطرق الثلاث لا ينتشلها من الضعف. والحديث قال ٱبن خزيمة: «إن صحّ الخبر»، وٱستنكره أبو حاتم وٱبنه والعقيلي وٱبن عدي والعسقلاني والألباني. وقد جاء نحو هٰذه القطعة من أوجه قويّة تغني عن هٰذا الأصل جملة.

(٢) **(صحيح بشواهده)**. قطعة من حديث طويل رواه عمر بن محمّد بن زيد وٱختلف عليه فيه على وجهين: **روى الأوّل**: ٱبن وهب في «الجامع» (٤/ ١٠٨ـ فتح)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٣٥٨٨)؛ أني عمر بن محمّد بن زيد، أنّ زيدًا حدّثه، لا أعلمه إلّا عن رسول الله... فذكره. **وروى الثاني**: الطبراني في «الأوسط» (٨٦٩)، والبيهقي في «الشعب» (٣٥٨٩)؛ من طريق يحيى بن المتوكّل أبي عقيل، عن عمر، عن عبدالله بن دينار، عن ٱبن عمر... رفعه. قال الهيثمي (٣/ ١٨٥): «فيه يحيى بن المتوكّل، ضعّفه جمهور الأئمّة ووثّقه ٱبن معين في رواية وضعّفه في أُخرى». قلت: خلاصة أمره أنّه منكر الحديث، وممّا يدلّ على نكارة حديثه مخالفته لابن وهب الثقة الثبت في وصل هٰذا السند، ولذٰلك قال ٱبن رجب: «وروي مرسلاً وهو أصحّ». فالمعروف هاهنا الإرسال على الوجه الأوّل والوصل منكر.

لٰكن يشهد لجملة الحديث دون قطعة الصوم المذكورة حديث خريم بن فاتك الصحيح عند: أحمد (٤/ ٣٢٢ و٣٤٥ و٣٤٦)، والترمذي (١٦٢٥)، وٱبن حبّان (٤٦٤٧ و٦١٧١)، والطبراني (٤/ ٢٠٥/ =

* واعْلَمْ أنَّ مضاعفةَ الأجرِ للأعمالِ تكونُ بأسبابٍ:

ـ منها: شرفُ المكانِ المعمولِ فيهِ ذٰلكَ العملُ، كالحرمِ.

ولذٰلكَ تُضاعَفُ الصَّلاةُ في مسجدَي مَكَّةَ والمَدينَةِ، كما ثَبَتَ ذٰلكَ في الحديثِ الصَّحيحِ عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «صلاةٌ في مسجدي هٰذا خيرٌ مِن ألفِ صلاةٍ فيما سِواهُ مِن المساجدِ إلاَّ المسجدَ الحرامَ»[1]. وفي روايةٍ: «فإنَّهُ أفضلُ».

وكذٰلكَ[2] رُوِيَ أنَّ الصِّيامَ يُضاعَفُ بالحرمِ. وفي «سننِ ابنِ ماجَهْ» بإسنادٍ ضعيفٍ عنِ ابنِ عبَّاسٍ مرفوعًا: «مَن أدرَكَ رمضانَ بمكَّةَ فصامَهُ وقامَ منهُ ما تيسَّرَ؛ كَتَبَ اللهُ لهُ مئةَ ألفِ شهرِ رمضانَ فيما سواهُ»، وذَكَرَ/خ١٣١/ لهُ ثوابًا كثيرًا[3].

ـ ومنها: شرفُ الزَّمانِ، كشهرِ رمضانَ وعشرِ ذي الحجَّةِ.

وفي حديثِ سَلْمانَ المرفوعِ الذي أشَرْنا إليهِ في فضلِ شهرِ رمضانَ: «مَن تَطَوَّعَ فيهِ بخصلةٍ مِن خصالِ الخيرِ؛ كانَ كمَن أدَّى فريضةً فيما سواهُ، ومَن أدَّى فيهِ فريضةً؛ كانَ كمَن أدَّى سبعينَ فريضةً فيما سواهُ»[4].

وفي التِّرمِذيِّ عن أنَسٍ: سُئِلَ النَّبيُّ ﷺ: أيُّ الصَّدقةِ أفضلُ؟ قالَ: «الصَّدقةُ في

= ٤١٥١-٤١٥٥)، والحاكم (٢/ ٨٧).

ويشهد لهٰذه القطعة ما رواه سمّويه في «الفوائد» (٤/ ١٠٨ـ فتح) من طريق المسيّب بن رافع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رفعه بلفظ: «إلاّ الصوم فإنّه لا يدري أحد ما فيه».

فالحديث صحيح بهٰذه الشواهد، وهٰذه القطعة قويّة بشواهدها المعنويّة.

(١) رواه البخاري (٢٠ـ مسجد مكّة، ١ـ فضل الصلاة، ٣/ ٦٣/ ١١٩٠) من حديث أبي هريرة، ومسلم (١٥ـ الحجّ، ٩٤ـ الصلاة بمسجدي مكّة والمدينة، ٢/ ١٠١٢/ ١٣٩٤-١٣٩٦) من حديث أبي هريرة وابن عمر وابن عبّاس.

(٢) في خ ون: «ولذٰلك»، والأولى ما أثبتّه من م وط.

(٣) (موضوع). رواه: الفاكهي في «مكّة» (١٥٧٤)، وابن ماجه (٣٥ـ المناسك، ١٠٦ـ صيام رمضان بمكّة، ٢/ ١٠٤١/ ٣١١٧)، وابن أبي حاتم في «العلل» (٧٣٥) تعليقًا، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٢٩ و٤١٤٩)؛ من طريق عبدالرحيم بن زيد العمّي، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس... رفعه.

قال أبو حاتم: «منكر، وعبدالرحيم بن زيد متروك الحديث». وقال البيهقي: «تفرّد به عبدالرحيم بن زيد»، وقال: «ضعيف يأتي بما لا يتابعه الثقات عليه». قلت: هو متّهم متروك. وقال ابن رجب: «إسناد ضعيف». وقال الألباني: «موضوع، ولوائح الوضع عليه ظاهرة».

(٤) (ضعيف جدًّا). تقدّم تفصيل القول فيه قبل قليل.

رمضانَ»[١].

وفي الصَّحيحِ عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «عمرةٌ في رمضانَ تَعْدِلُ حجَّةً (أو قالَ: حجَّةً معي)»[٢].

ووَرَدَ في حديثٍ آخرَ: «إنَّ عملَ الصَّائمِ مضاعَفٌ»[٣].

وذَكَرَ أبو بكرِ بنُ أبي مَرْيَمَ عن أشياخِهِ؛ أنَّهُم كانوا يقولونَ: إذا حَضَرَ شهرُ رمضانَ؛ فانْبَسِطوا فيهِ بالنَّفقةِ؛ فإنَّ النَّفقةَ فيهِ مضاعفةٌ كالنَّفقةِ في سبيلِ اللهِ، وتسبيحةٌ فيهِ أفضلُ مِن ألفِ تسبيحةٍ في غيرِهِ.

[و]قالَ النَّخَعِيُّ: صومُ يومٍ مِن رمضانَ أفضلُ مِن ألفِ يومٍ، وتسبيحةٌ فيهِ أفضلُ مِن ألفِ تسبيحةٍ، وركعةٌ فيهِ أفضلُ مِن ألفِ ركعةٍ[٤].

---

(١) (ضعيف). قطعة من حديث أنس أنّه ﷺ سئل أيّ الصوم أفضل بعد رمضان؟ فقال: «شعبان تعظيمًا لرمضان». وقد تقدّم تفصيل القول في القطعة الأولى منه (ص٣٠٧) ولهٰذه القطعة حكمها.

(٢) رواه: البخاري (٢٦ـ العمرة، ٤ـ عمرة في رمضان، ٣/ ٦٠٣/ ١٧٨٢)، ومسلم (١٥ـ الحجّ، ٣٦ـ العمرة في رمضان، ٢/ ٩١٧/ ١٢٥٦)؛ من حديث ٱبن عبّاس.

(٣) (ضعيف جدًّا). قطعة من حديث لفظه «نوم الصائم عبادة وصمته تسبيح وعمله مضاعف ودعاؤه مستجاب وذنبه مغفور». رواه البيهقي في «الشعب» (٣٩٣٧) من طريق إدريس بن موسى ثنا سهيل بن خاقان ثنا خلف بن يحيى العبدي عن عنبسة بن عبدالواحد القرشي، والبيهقي (٣٩٣٨) والديلمي في «المسند» (٦٨٣٤) من طريق سليمان بن عمرو، والبيهقي (٣٩٣٩) من طريق معروف بن حسّان عن زياد الأعلم؛ ثلاثتهم عن عبدالملك بن عمير، عن ٱبن أبي أوفى... رفعه. فأمّا الطريق الأولى؛ فإدريس لم أقف له على ترجمة، وسهيل أو سهل بن خاقان مترجم في «اللسان» بحديث باطل، وخلف بن يحيى إن كان قاضي الريّ فمتّهم وإلّا ما عرفته. وأمّا الطريق الثانية؛ فقال العراقي: «سليمان بن عمرو النخعي أحد الكذّابين». وأمّا الطريق الثالثة؛ فقال البيهقي: «معروف بن حسّان ضعيف». قلت: بل منكر الحديث متّهم.

قال العراقي: «رويناه في «أمالي ٱبن منده» من رواية ٱبن المغيرة القوّاس عن عبدالله بن عمر بسند ضعيف، ولعلّه عبدالله بن عمرو؛ فإنّهم لم يذكروا لابن المغيرة رواية إلّا عنه». قلت: وٱبن المغيرة تحريف صوابه أبو المغيرة، ولا يعدو أن يكون صالحًا في المتابعات.

قال العسقلاني في «الفتح» (٧/ ١٥١): «وقد أورده صاحب «مسند الفردوس» من حديث ٱبن عمر، وفي إسناده الربيع بن بدر، وهو ساقط».

فهٰذه أسانيد غاية في الوهاء، والحديث ساقط، وقد ضعّفه البيهقي والعراقي والعسقلاني والسيوطي والعجلوني والمناوي والألباني.

(٤) وهٰذا وما قبله لا بدّ فيه من سند صحيح إلى من يتعيّن المصير إلى قوله، وهيهات!

فلمَّا كانَ الصِّيامُ في نفسِهِ مضاعفًا أجرُهُ بالنِّسبةِ إلى سائرِ الأعمالِ؛ كانَ صيامُ شهرِ رمضانَ مضاعفًا على سائرِ الصِّيامِ؛ لشرفِ زمانِهِ وكونِهِ هوَ الصَّومَ الذي فَرَضَهُ اللهُ على عبادِهِ، وجَعَلَ صيامَهُ أحدَ أركانِ الإسلامِ التي بُنِيَ الإسلامُ عليها.

ـ وقد يُضاعَفُ الثَّوابُ بأسبابٍ أُخرَ منها: شرفُ العاملِ عندَ اللهِ وقربُهُ منهُ وكثرةُ تقواهُ، كما ضوعِفَ أجرُ هٰذهِ الأُمَّةِ على أُجورِ مَن قبلَهُم مِن الأُممِ وأُعْطُوا كفلينِ مِن الأجرِ.

● وأمَّا على الرِّوايةِ الثَّانيةِ؛ فٱستثناءُ الصِّيامِ مِن بينِ الأعمالِ يَرْجِعُ إلى أنَّ سائرَ الأعمالِ للعبادِ والصِّيامُ ٱخْتَصَّهُ اللهُ لنفسِهِ مِن بينِ أعمالِ عبادِهِ وأضافَهُ إليهِ. وسَيأْتي ذكرُ توجيهِ هٰذا الاختصاصِ إنْ شاءَ اللهُ تَعالى.

● وأمَّا [على] الرِّوايةِ الثَّالثةِ؛ فالاستثناءُ يَعودُ إلى التَّكفيرِ بالأعمالِ، ومِن أحسنِ ما قيلَ في معنى ذٰلكَ ما قالَهُ سُفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ رَحِمَهُ اللهُ؛ قالَ: هٰذا مِن أجودِ الأحاديثِ وأجلِّها، إذا كانَ يومُ القيامةِ؛ يُحاسِبُ اللهُ عبدَهُ، ويُؤَدِّي ما عليهِ مِن المظالمِ مِن سائرِ عملِهِ حتَّى لا يَبْقى إلاَّ الصَّومُ، فيَتَحَمَّلُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ ما بَقِيَ عليهِ مِن المظالمِ ويُدْخِلُهُ بالصَّومِ الجنَّةَ. خَرَّجَهُ البَيْهَقِيُّ في «شعب الإيمان» وغيرُهُ. وعلى هٰذا فيَكونُ المعنى أنَّ الصِّيامَ للهِ عَزَّ وجَلَّ، فلا سبيلَ لأحدٍ إلى أخذِ أجرِهِ مِن الصِّيامِ، بل أجرُهُ مدَّخرٌ لصاحبِهِ عندَ اللهِ عَزَّ وجَلَّ. وحينئذٍ [فـ]ـقد يُقالُ: إنَّ سائرَ الأعمالِ [قد] يُكَفِّرُ بها اللهُ عَزَّ وجَلَّ ذنوبَ صاحبِها فلا يَبْقى لها أجرٌ؛ فإنَّهُ رُوِيَ أنَّهُ يوازَنُ يومَ القيامةِ بينَ السَّيِّئاتِ والحسناتِ، ويُقَصُّ بعضُها مِن بعضٍ، فإنْ بَقِيَ مِن الحسناتِ حسنةٌ؛ دَخَلَ بها صاحبُها الجنَّةَ. قالَهُ سَعيدُ بنُ جُبَيْرٍ وغيرُهُ، وفيهِ حديثٌ مرفوعٌ خَرَّجَهُ الحاكِمُ مِن حديثِ ٱبنِ عَبَّاسٍ مرفوعًا[1]. فيُحْتَمَلُ أنْ يُقالَ في الصَّومِ: إنَّهُ لا يَسْقُطُ ثوابُهُ بمقاصَّةٍ ولا غيرِها،

---

(١) (ضعيف). رواه: عبد بن حميد (٦٦١ـ منتخب)، والعدني (٤/ ٢٥٢ـ تلخيص المستدرك)، والبخاري في «التاريخ» (٧/ ١١٣)، وٱبن جرير (٢٨٢٥٥ و٣١٢٧١)، وٱبن المنذر (الأحقاف ١٦ـ الدرّ)، وٱبن أبي حاتم (الأحقاف ١٦ـ ٱبن كثير)، والطبراني (١٠/ ٢٢٠ـ مجمع)، والحاكم (٤/ ٢٥٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٩١)، والبيهقي في «الشعب» (٦٩٢٠)، والذهبي في «النبلاء» (١٢/ ٣٤٠)؛ من طريق الحكم بن أبان، ثني أبو هارون الغطريف بن عبيدالله، أنّ أبا الشعثاء حدّثه، أنّ ٱبن عبّاس حدّثه، عن النبيّ ﷺ: يؤتى=

بل يُوَفَّرُ أجرُهُ لصاحبِهِ حتَّى يَدْخُلَ الجنَّةَ فيُوَفَّى أجرُهُ فيها[١].

● وأمَّا قولُهُ: «فإنَّهُ لي»؛ فإنَّ اللهَ خَصَّ الصِّيامَ بإضافتِهِ إلى نفسِهِ دونَ سائرِ الأعمالِ، وقد كثُرَ القولُ في معنى ذٰلكَ مِن الفقهاءِ والصُّوفيَّةِ /خ١٣٢/ وغيرِهِم، وذَكَروا فيهِ وجوهًا كثيرةً، ومِن أحسنِ ما ذُكِرَ فيهِ وجهانِ:

* **أحدُهُما**: أنَّ الصِّيامَ هوَ مجرَّدُ تركِ حظوظِ النَّفسِ وشهواتِها الأصليَّةِ التي جُبِلَتْ على الميلِ إليها للهِ عَزَّ وجَلَّ، ولا يوجَدُ ذٰلكَ في عبادةٍ أُخرى غيرَ الصِّيامِ: لأنَّ الإحرامَ إنَّما يُتْرَكُ فيهِ الجماعُ ودواعيهِ مِن الطِّيبِ دونَ سائرِ الشَّهواتِ مِن الأكلِ والشُّربِ. وكذٰلكَ الاعتكافُ معَ أنَّهُ تابعٌ للصَّومِ. وأمَّا الصَّلاةُ؛ فإنَّهُ وإنْ تَرَكَ المصلِّي فيها جميعَ الشَّهواتِ؛ إلَّا أنَّ مدَّتَها لا تَطولُ، فلا يَجِدُ المصلِّي فقدَ الطَّعامِ والشَّرابِ في صلاتِهِ، بل قد نُهِيَ أنْ يُصَلِّيَ ونفسُهُ تَتوقُ إلى الطَّعامِ بحضرتِهِ حتَّى يَتَناوَلَ منهُ ما يُسَكِّنُ نفسَهُ. ولهٰذا أُمِرَ بتقديمِ العَشاءِ على الصَّلاةِ[٢]. وذَهَبَتْ طائفةٌ مِن العلماءِ إلى إباحةِ شربِ الماءِ في صلاةِ التَّطوُّعِ، وكانَ ٱبنُ الزُّبَيْرِ يَفْعَلُهُ في صلاتِهِ، وهوَ روايةٌ عنِ الإمامِ أحْمَدَ. وهٰذا بخلافِ الصِّيامِ؛ فإنَّهُ يَسْتَوْعِبُ النَّهارَ كلَّهُ، فيَجِدُ الصَّائمُ فقدَ هٰذهِ الشَّهواتِ، وتَتُوقُ نفسُهُ إليها، [و]خصوصًا في نهارِ الصَّيفِ؛ لشدَّةِ حرِّهِ وطولِهِ. ولهٰذا رُوِيَ أنَّ مِن خصالِ الإيمانِ الصَّومَ في الصَّيفِ[٣].

= بحسنات العبد وسيّئاته فيقصّ بعضها ببعض، فإن بقيت حسنة وسّع الله له في الجنّة...» إلخ.
قال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي، وقال ٱبن كثير: «غريب، وإسناده جيّد، ولا بأس به». وقال الهيثمي: «إسناده جيّد». قلت: الحكم صدوق له أوهام، والغطريف مجهول لا يعرف إلّا بهٰذا الراوي وهٰذا الحديث، فالسند ضعيف.

(١) فيه نظر يوضّحه ما رواه مسلم (٢٥٨١) من حديث أبي هريرة عن النبيّ ﷺ: «المفلس من أُمّتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي قد شتم هٰذا وقذف هٰذا وأكل مال هٰذا... فيعطى هٰذا من حسناته... فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثمّ طرح في النار»! فهٰذا بيّن في أنّ الصيام يدخل في المقاصّة بين الحسنات والسيئات، ولو لم يدخل لما ذكره النبيّ ﷺ هنا أصلاً ولما فنيت الحسنات ولما صار الرجل مفلسًا أصلاً!

(٢) جاء هٰذا عنه ﷺ في غير ما حديث بعضها مخرّج في الصحيحين.

(٣) (موقوف ضعيف). رواه: ٱبن سعد (٣/ ٣٥٩)، والبيهقي في «الشعب» (٢٧٥٦)؛ من طريق ليث بن أبي سليم، عن أبي منير رجل من مكّة، عن ٱبن عمر، قال عمر: عليك بخصال الإيمان... فذكره.

وقد كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَصومُ رمضانَ في السَّفرِ في شدَّةِ الحرِّ دونَ أصحابِهِ، كما قالَ أبو الدَّرْداءِ: كُنَّا معَ رسولِ اللهِ ﷺ في سفرٍ في رمضانَ، وأحدُنا يَضَعُ يدَهُ على رأْسِهِ مِن شدَّةِ الحرِّ، وما كانَ فينا صائمٌ إلاَّ رسولَ اللهِ ﷺ وعَبْدَاللهِ بنَ رَوَاحَةَ[1].

وفي «الموطَّإ» أنَّهُ ﷺ كانَ بالعَرْجِ يَصُبُّ الماءَ على رأْسِهِ وهوَ صائمٌ مِن العطشِ أو مِن الحرِّ[2].

فإذا ٱشْتَدَّ توقانُ النَّفسِ إلى ما تَشْتَهيهِ معَ قدرتِها عليهِ ثمَّ تَرَكَتْهُ للهِ عَزَّ وجَلَّ في موضعٍ لا يَطَّلِعُ عليهِ إلاَّ اللهُ؛ كانَ ذٰلكَ دليلاً على صحَّةِ الإيمانِ؛ فإنَّ الصَّائمَ يَعْلَمُ أنَّ لهُ ربًّا يَطَّلِعُ عليهِ في خلوتِهِ، وقد حَرَّمَ عليهِ أنْ يَتناوَلَ شهواتِهِ المجبولَ على الميلِ إليها في الخلوةِ، فأطاعَ ربَّهُ وٱمْتَثَلَ أمرَهُ وٱجْتَنَبَ نهيَهُ خوفًا مِن عقابِهِ ورغبةً في ثوابِهِ، فشَكَرَ اللهُ لهُ ذٰلكَ وٱخْتَصَّ لنفسِهِ عملَهُ هٰذا مِن بينِ سائرِ أعمالِهِ. ولهٰذا قالَ بعدَ ذٰلكَ: «إنَّهُ تَرَكَ شهوتَهُ وطعامَهُ وشرابَهُ مِن أجلي».

قالَ بعضُ السَّلفِ: طوبى لِمَن تَرَكَ شهوةً حاضرةً لموعدِ غيبٍ لمْ يَرَهُ.

لمَّا عَلِمَ المؤمنُ الصَّائمُ أنَّ رضى مولاهُ في تركِ شهواتِهِ؛ قَدَّمَ رضى مولاهُ على هواهُ، فصارَتْ لذَّتُهُ في تركِ شهوتِهِ للهِ ـ لإيمانِهِ بٱطِّلاعِ اللهِ [عليهِ] وثوابِهِ وعقابِهِ ـ أعظمَ مِن لذَّتِهِ في تناولِها في الخلوةِ؛ إيثارًا لرضى ربِّهِ على هوى نفسِهِ. بلِ المؤمنُ

= وهٰذا موقوف ما له حكم الرفع، والليث لا يعدو أن يكون صالحًا في الشواهد، وأتى برجل مجهول.

(١) رواه: البخاري (٣٠ـ الصوم، ٣٥ـ باب، ٤/ ١٨٢/ ١٩٤٥)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ١٧ـ التخيير في الصوم والفطر، ٢/ ٧٩٠/ ١١٢٢).

(٢) (صحيح). رواه: مالك في «الموطّأ» (١/ ٢٩٤)، والشافعي في «السنن» (ص٣١٦)، وعبدالرزّاق (٧٥٠٩)، وأحمد (٣/ ٤٧٥، ٤/ ٦٣، ٥/ ٣٧٦)، وأبو داوود (٨ـ الصيام، ٢٧ـ الصائم يصبّ عليه الماء، ١/ ٧٢١/ ٢٣٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٢٩)، والطحاوي في «المعاني» (٢/ ٦٦)، والحاكم (١/ ٤٣٢)، والبيهقي (٤/ ٢٤٢)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٢/ ٤٧)؛ من طريق سميّ، عن أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث، [عن رجل من الصحابة]. . . رفعه.

وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الستّة، لٰكن رواه الجماعة من طريق مالك عن سميّ موصولاً، وخالفهم عبدالرزّاق فرواه من طريق ٱبن عيينة عن سميّ عن أبي بكر مرسلاً. وزيادة مالك على الرأس والعين. وقد قوّى هٰذا الحديث الحاكم والذهبي والعسقلاني والشوكاني والألباني.

ووقع في خ وم: «من العطش والحرّ»، وما أثبتّه من ن وط أولى بمصادر التخريج.

يَكْرَهُ ذٰلكَ في خلوتِهِ أشدَّ مِن كراهتِهِ لألمِ الضَّربِ.

ولهٰذا؛ أكثرُ المؤمنينَ لو ضُرِبَ على أنْ يُفْطِرَ في [شهرِ] رمضانَ لغيرِ عذرٍ لمْ يَفْعَلْ؛ لعلمِهِ بكراهةِ اللهِ لفطرِهِ في هٰذا الشَّهرِ، وهٰذا مِن علاماتِ الإيمانِ أنْ يَكْرَهَ المؤمنُ ما يُلائِمُهُ مِن شهواتِهِ إذا عَلِمَ أنَّ اللهَ يَكْرَهُهُ، فتَصيرُ لذَّتُهُ فيما يُرْضي مولاهُ وإنْ كانَ مخالفًا لهواهُ، ويَكونُ ألمُهُ فيما يَكْرَهُهُ مولاهُ وإنْ كانَ موافقًا لهواهُ.

وإذا كانَ هٰذا فيما حُرِّمَ لعارضِ الصَّومِ مِن الطَّعامِ والشَّرابِ ومباشرةِ النِّساءِ؛ فيَنْبَغي أنْ يَتأكَّدَ ذٰلكَ فيما حُرِّمَ على الإطلاقِ كالزِّنى وشربِ الخمرِ وأخذِ الأموالِ أوِ الأعراضِ بغيرِ حقٍّ وسفكِ الدِّماءِ المحرَّمةِ؛ فإنَّ هٰذا يُسْخِطُ اللهَ على كلِّ حالٍ وفي كلِّ زمانٍ ومكانٍ، فإذا كَمَلَ إيمانُ المؤمنِ[1]؛ كَرِهَ ذٰلكَ كلَّهُ أعظمَ مِن كراهتِهِ للقتلِ والضَّربِ.

ولهٰذا جَعَلَ رسولُ اللهِ ﷺ مِن علاماتِ /خ١٣٣/ وجودِ حلاوةِ الإيمانِ: أنْ يَكْرَهَ أنْ يَرْجِعَ إلى الكفرِ بعدَ أنْ أنقَذَهُ اللهُ كما يَكْرَهُ أنْ يُلْقى في النَّارِ[2].

وقالَ يوسُفُ عليهِ السَّلامُ: ﴿رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعونَني إِلَيْهِ﴾ [يوسف: ٣٣].

سُئِلَ ذو النُّونِ: متى أُحِبُّ ربِّي؟ قالَ: إذا كانَ ما يَكْرَهُهُ أمَرَّ عندَكَ مِن الصَّبرِ.

وقالَ غيرُهُ: ليسَ مِن أعلامِ المحبَّةِ أنْ تُحِبَّ ما يَكْرَهُهُ حبيبُكَ.

وكثيرٌ مِن النَّاسِ يَمْشي على العوائدِ دونَ ما يوجِبُهُ الإيمانُ ويَقْتَضيهِ، فلهٰذا كثيرٌ منهُم لو ضُرِبَ ما أفطَرَ في رمضانَ لغيرِ عذرٍ، ومِن جهَّالِهِم مَن لا يُفْطِرُ لعذرٍ ولو تَضرَّرَ بالصَّومِ ـ معَ أنَّ اللهَ يُحِبُّ منهُ أنْ يَقْبَلَ رخصتَهُ ـ جريًا منهُ على العادةِ، وقدِ اعْتادَ معَ ذٰلكَ ما حَرَّمَـ[ـهُ] اللهُ مِن شربِ الخمرِ والزِّنى وأخذِ الأموالِ والأعراضِ أوِ الدِّماءِ بغيرِ حقٍّ! فهٰذا يَجْري على عوائدِهِ في ذٰلكَ كلِّهِ لا على مقتضى الإيمانِ، ومَن عَمِلَ بمقتضى

---

(١) في خ: «كمل الإيمان للمؤمن»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) فيما رواه: البخاري (٢ـ الإيمان، ٩ـ حلاوة الإيمان، ١/ ٦٠/ ١٦)، ومسلم (١ـ الإيمان، ١٥ـ خصال من اتّصف بهنّ، ١/ ٦٦/ ٤٣)؛ من حديث أنس.

الإيمانِ؛ صارَتْ لذَّتُهُ في مصابرةِ نفسِهِ عمَّا تَميلُ نفسُهُ إليهِ إذا كانَ فيهِ سخطُ اللهِ، وربَّما يَرْتَقي إلى أنْ يَكْرَهَ جميعَ ما يَكْرَهُهُ اللهُ منهُ ويَنْفُرَ منهُ وإنْ كانَ ملائمًا للنُّفوسِ، كما قيلَ:

إنْ كـانَ رِضـاكُـمْ فـي سَهَـري ... فَسَـلامُ اللـهِ عَلـى وَسَنـي

وقالَ آخرُ: فَما لِجُرْحٍ إذا أَرْضاكُمُ أَلَمُ.

وقالَ آخرُ:

عَـذابُـهُ فيـكَ عَـذْبُ ... وَبُعْـدُهُ فيـكَ قُـرْبُ

وَأَنْـتَ عِنْـدي كَـرُوحـي ... بَـلْ أَنْـتَ مِنْهـا أَحَـبُّ

حَسْبـي مِـنَ الحُـبِّ أَنِّـي ... لِمـا تُحِـبُّ أُحِـبُّ

* **الوجهُ الثَّاني**: أنَّ الصِّيامَ سرٌّ بينَ العبدِ وربِّهِ لا يَطَّلِعُ عليهِ غيرُهُ؛ لأنَّهُ مركَّبٌ مِن نيَّةٍ باطنةٍ لا يَطَّلِعُ عليها إلاَّ اللهُ، وتركٍ لتناولِ الشَّهواتِ التي يُسْتَخْفى [بـ]ـتناولِها في العادةِ، ولذٰلكَ قيلَ: لا تَكْتُبُهُ الحفظةُ. وقيلَ: إنَّهُ ليسَ فيهِ رياءٌ. كذا قالَهُ الإمامُ أحْمَدُ وغيرُهُ. وفيهِ حديثٌ مرفوعٌ مرسلٌ(١).

وهٰذا الوجهُ ٱختيارُ أبي عُبَيْدٍ وغيرِهِ. وقد يَرْجِعُ إلى الأوَّلِ؛ فإنَّ مَن تَرَكَ ما تَدْعوهُ نفسُهُ إليهِ للهِ عزَّ وجَلَّ حيثُ لا يَطَّلِعُ عليهِ غيرُ مَن أمَرَهُ ونَهاهُ؛ دَلَّ على صحَّةِ إيمانِهِ. واللهُ تَعالى يُحِبُّ مِن عبادِهِ أنْ يُعامِلوهُ سرًّا بينَهُم وبينَهُ، وأهلُ محبَّتِهِ يُحِبُّونَ أنْ يُعامِلوهُ سرًّا بينَهُم وبينَهُ بحيثُ لا يَطَّلِعُ على معاملتِهِم إيَّاهُ سواهُ، حتَّى كانَ بعضُ السَّلفِ يَوَدُّ لو تَمَكَّنَ مِن عبادةٍ لا تَشْعُرُ بها الملائكةُ الحفظةُ. وقالَ بعضُهُم لمَّا ٱطُّلِعَ على بعضِ سرائِرِهِ: إنَّما كانَتْ تَطيبُ الحَياةُ لمَّا كانَتِ المعاملةُ بيني وبينَهُ سرًّا، ثمَّ دَعا لنفسِهِ بالموتِ، فماتَ(٢).

---

(١) أغلب الظنّ أنّه يريد ما جاء في الحديث الإلٰهي: «الإخلاص سرّ من أسراري ٱستودعته قلب من أحبّ لا يطّلع عليه ملك فيكتبه ولا شيطان فيفسده». وهٰذا موضوع على النبيّ ﷺ كما بيّنته في «مدارج السالكين» (٢/١١٦ـ ط. ٱبن خزيمة). فإن أراد غيره فما عرفته.

(٢) إذا ستر العبد الصادق حاله مع الله عن الخلق، فٱطّلع بعضهم على شيء من ذٰلك بغير قصد منه ولا تشوّف؛ فهٰذا قدر من أقدار من الله يستلزم منه عبوديّة الشكر أو الرضى أو الصبر بحسب مقامه، وهٰذا=

المحبُّونَ يَغارونَ مِنِ ٱطِّلاعِ الأغيارِ على الأسرارِ التي بينَهُم وبينَ مَن يُحِبُّهُم ويُحِبُّونَهُ.

نَسيمَ صَبا نَجْدٍ مَتى جِئْتَ حامِلاً تَحِيَّتَهُم فَاطْوِ الحَديثَ عَنِ الرَّكْبِ
وَلا تُذِعِ السِّرَّ المَصونَ فَإنَّني أَغارُ عَلى ذِكْرِ الأحِبَّةِ مِنْ صَحْبي

● وقولُهُ «تَرَكَ شهوتَهُ وطعامَهُ وشرابَهُ مِن أجلي» فيهِ إشارةٌ إلى المعنى الذي ذَكَرْناهُ، وأنَّ الصَّائمَ تَقَرَّبَ إلى اللهِ بتركِ ما تَشْتَهيهِ نفسُهُ مِن الطَّعامِ والشَّرابِ والنِّكاحِ، وهٰذهِ أعظمُ شهواتِ النَّفسِ.

* وفي التَّقرُّبِ بتركِ هٰذهِ الشَّهواتِ بالصِّيامِ فوائدُ:

منها: كسرُ النَّفسِ؛ فإنَّ الشِّبعَ والرِّيَّ ومباشرةَ النِّساءِ تَحْمِلُ النَّفسَ على الأشرِ والبطرِ والغفلةِ.

ومنها: تخلِّي القلبِ للفكرِ والذِّكرِ؛ فإنَّ تناولَ هٰذهِ الشَّهواتِ قد تُقَسِّي القلبَ وتُعْميهِ وتَحولُ بينَ /خ١٣٤/ العبدِ وبينَ الفكرِ والذِّكرِ وتَسْتَدْعي الغفلةَ. وخلوُّ الباطنِ مِن الطَّعامِ والشَّرابِ يُنَوِّرُ القلبَ ويوجِبُ رقَّتَهُ ويُزيلُ قسوتَهُ ويُخْليهِ للذِّكرِ والفكرِ.

ومنها: أنَّ الغنيَّ يَعْرِفُ قدرَ نعمةِ اللهِ عليهِ بإقدارِهِ لهُ على ما مَنَعَهُ كثيرًا مِن الفقراءِ مِن فضولِ الطَّعامِ والشَّرابِ والنِّكاحِ؛ فإنَّهُ بٱمتناعِهِ مِن ذٰلكَ في وقتٍ مخصوصٍ وحصولِ المشقَّةِ لهُ بذٰلكَ يَتَذَكَّرُ بهِ مَن مُنِعَ مِن ذٰلكَ على الإطلاقِ، فيوجِبُ لهُ ذٰلكَ شكرَ نعمةِ اللهِ عليهِ بالغنى، ويَدْعوهُ إلى رحمةِ أخيهِ المحتاجِ ومواساتِهِ بما يُمْكِنُ مِن ذٰلكَ.

ومنها: أنَّ الصِّيامَ يُضَيِّقُ مجاريَ الدَّمِ التي هيَ مجاري الشَّيطانِ مِن ٱبنِ آدَمَ؛ فإنَّ الشَّيطانَ يَجْري مِن ٱبنِ آدَمَ مجرى الدَّمِ، فَتَسْكُنُ بالصِّيامِ وساوسُ الشَّيطانِ، وتَنْكَسِرُ

= المذكور لم يفعل شيئًا من ذٰلك بل جزع وٱضطرب وٱستحوذ عليه الشيطان فجعله يتمنّى الموت مخالفًا لوصيّة النبيّ ﷺ! فهٰذه واحدة. وإذا ٱطّلع بعض الخلق على شيء من حال الصادق مع ربّه؛ فالأصل فيه أن يستر ما خفي عنهم من أحواله، وهٰذا فضح سائر أحواله بقوله: «لمّا كانت المعاملة بيني وبينه سرًّا»! فكان كالذي قيل فيه: ما أحسن صلاة هٰذا الرجل! فلمّا سلّم قال للمستحسن: إنّي صائم أيضًا! فتأمّل هٰذه القصص التي تساق على أنّها من كرامات القوم، فإذا أنعم الباحث عن الحقّ فيها نظره؛ رآها جهالات ومخالفات.

سَوْرَةُ الشَّهوةِ والغضبِ، ولهٰذا جَعَلَ النَّبيُّ ﷺ الصِّيامَ وِجاءً؛ لقطعِهِ عن شهوةِ النِّكاحِ.

* وٱعْلَمْ أَنَّهُ لا يَتِمُّ التَّقرُّبُ إلى اللهِ تَعالى بتركِ هٰذهِ الشَّهواتِ المباحةِ في غيرِ حالةِ الصِّيامِ إلَّا بعدَ التَّقرُّبِ إليهِ بتركِ ما حَرَّمَـ[ـهُ] اللهُ في كلِّ حالٍ مِن الكذبِ والظُّلمِ والعدوانِ على النَّاسِ في دمائِهِم وأموالِهِم وأعراضِهِم.

ولهٰذا قالَ النَّبيُّ ﷺ: «مَن لمْ يَدَعْ قولَ الزُّورِ والعملَ بهِ؛ فليسَ للهِ حاجةٌ في أنْ يَدَعَ طعامَهُ وشرابَهُ». خَرَّجَهُ البخاريُّ[1].

وفي حديثٍ آخرَ: «ليسَ الصِّيامُ مِن الطَّعامِ والشَّرابِ، إنَّما الصِّيامُ مِن اللغوِ والرَّفثِ»[2]. قالَ الحافظُ أبو موسى المَدينِيُّ: هوَ على شرطِ مسلمٍ.

[و]قالَ بعضُ السَّلفِ: أهونُ الصِّيامِ تركُ الشَّرابِ والطَّعامِ.

وقالَ جابرٌ: إذا صُمْتَ؛ فلْيَصُمْ سمعُكَ وبصرُكَ ولسانُكَ عنِ الكذبِ والمحارمِ، ودَعْ أذى الجارِ، ولْيَكُنْ عليكَ سكينةٌ ووقارٌ يومَ صومِكَ، ولا تَجْعَلْ يومَ صومِكَ ويومَ فطرِكَ سواءً.

إذا لَـمْ يَكُـنْ في السَّمْـعِ مِنِّي تَصـاوُنٌ ... وَفي بَصَري غَضٌّ وَفي مَنْطِقي صَمْتُ
فَحَظِّي إذًا مِنْ صَوْمِيَ الجوعُ وَالظَّما ... فَإنْ قُلْتُ إنِّي صُمْتُ يَوْمِي فَما صُمْتُ

وقالَ النَّبيُّ ﷺ: «ربَّ صائمٍ حظُّهُ مِن صيامِهِ[3] الجوعُ والعطشُ، وربَّ قائمٍ حظُّهُ

---

(١) (٣٠ـ الصوم، ٨ـ من لم يدع قول الزور، ٤/١١٦/١٩٠٣).

(٢) (صحيح). رواه الحارث بن أبي ذباب وٱختلف عليه فيه على وجهين: **روى الأوّل منها**: ٱبن خزيمة (١٩٩٦)، وٱبن حبّان (٣٤٧٩)، والحاكم (١/ ٤٣٠)، والبيهقي (٤/ ٢٧٠)، والخطيب في «الجمع والتفريق» (١/ ٨١)؛ من طريقين قويّتين، عن الحارث، عن عمّه، عن أبي هريرة... رفعه. قال الحاكم: «على شرط مسلم»، وأقرّه المنذري والذهبي. قلت: عمّ الحارث هو عبدالله بن المغيرة بن أبي ذباب، لم يرو عنه إلّا الحارث ولم يوثّقه إلّا ٱبن حبّان ولم يخرّج له مسلم! **وروى الثاني**: الخطيب في «الجمع والتفريق» (١/ ٨١)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٧٤٧)؛ من طريقين قويّتين، عن الحارث، عن عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة... رفعه. وهٰذا سند حسن.

وليس أحد الوجهين أولى من الآخر بالترجيح، فأولى الأقوال هاهنا قول الخطيب: «لعلّ الحديث عند الحارث عن عمّه وعن عطاء بن ميناء فيصحّ القولان معًا». قلت: ويصحّ الحديث أيضًا، ولا سيّما أنّ الشواهد لا تعوزه، وقد قوّاه ٱبن خزيمة وٱبن حبّان والحاكم والخطيب وأبو مسى المديني والمنذري والذهبي والألباني.

(٣) في خ: «من صومه»، وما أثبتّه من م ون وط أولى بلفظ «المسند».

مِن قيامِهِ السَّهرُ»(١).

وسرُّ هٰذا أنَّ التَّقرُّبَ إلى اللهِ تَعالى بتركِ المباحاتِ لا يَكْمُلُ إلاَّ بعدَ التَّقرُّبِ إليهِ بتركِ المحرَّماتِ، فمَنِ ٱرْتَكَبَ المحرَّماتِ ثمَّ تَقرَّبَ بتركِ المباحاتِ؛ كانَ بمثابةِ مَن يَتْرُكُ الفرائضَ ويَتَقرَّبُ بالنَّوافلِ، وإنْ كانَ صومُهُ مجزئًا عندَ الجمهورِ بحيثُ لا يُؤْمَرُ بإعادتِهِ؛ لأنَّ العملَ إنَّما يَبْطُلُ بٱرتكابِ ما نُهِيَ عنهُ فيهِ بخصوصِهِ دونَ ٱرتكابِ ما نُهِيَ عنهُ لغيرِ معنًى يَخْتَصُّ بهِ. هٰذا هوَ أصلُ جمهورِ العلماءِ.

وفي «مسند الإمام أحْمَد»: أنَّ ٱمرأتينِ صامَتا في عهدِ النَّبيِّ ﷺ، فكادَتا أنْ تَموتا مِن العطشِ، فذُكِرَ ذٰلكَ للنَّبيِّ ﷺ فأعْرَضَ، ثمَّ ذُكِرَتا لهُ فدَعاهُما وأمَرَهُما أنْ يَتَقَيَّأا، فقاءَتا ملءَ قدحٍ قيحًا ودمًا وصديدًا ولحمًا عبيطًا. فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ هاتينِ صامَتا عمَّا أحَلَّ اللهُ لهُما، وأفطَرَتا على ما حَرَّمَ اللهُ عليهِما، جَلَسَتْ إحداهُما إلى الأُخرى، فجَعَلَتا يَأْكُلانِ لحومَ النَّاسِ»(٢).

---

(١) (صحيح). رواه: ٱبن المبارك في «المسند» (٧٥)، وأحمد (٢/ ٣٧٣ و٤٤١)، والدارمي (١/ ٣٠١)، وٱبن ماجه (٧ـ الصيام، ٢١ـ الغيبة والرفث للصائم، ١/ ٥٣٩/ ١٦٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٤٩-٣٢٥١ و٣٣٣٣)، وأبو يعلى (٦٥٥١)، وٱبن خزيمة (١٩٩٧)، وٱبن حبّان (٣٤٨١)، والحاكم (١/ ٤٣١)، والقضاعي في «الشهاب» (١٤٢٥ و١٤٢٦)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٢٧٠) و«الشعب» (٣٦٤٢)، والبغوي في «السنّة» (١٧٤٧)؛ بعضهم من طريق أُسامة بن زيد وبعضهم من طريق عمرو بن أبي عمرو، [عن سعيد المقبريّ]، [عن أبيه]، عن أبي هريرة. . . رفعه. قال البوصيري: «إسناده ضعيف»؛ يعني: سند ٱبن ماجه خصوصًا، فيه أُسامة بن زيد الليثي تكلّموا فيه وحديثه صالح في الشواهد على الأقلّ، وقد تابعه عمرو الثقة فخرج الحديث من عهدته. نعم؛ هاهنا خلاف في إثبات سعيد وإسقاطه وإثبات أبيه وإسقاطه، ولا يضرّ، فكلاهما ثقة روى عن أبي هريرة، ولا يبعد أنّ سعيدًا حمله عن أبيه وعن أبي هريرة وحمله عمرو عن سعيد وعن أبيه. وكذٰلك رواه النسائيّ مرّة موقوفًا، والروايات المرفوعة أكثر وأصحّ. وقد صحّح الحديث ٱبن خزيمة وٱبن حبّان والألباني، وقال الحاكم: «على شرط البخاري»، وأقرّه المنذري والذهبي.

وله شاهد من حديث ٱبن عمر عند: ٱبن أبي حاتم في «العلل» (٣٥٤ و٦٩٢)، والطبراني (١٢/ ٢٩٢/ ١٣٤١٣)، وٱبن عدي في «الكامل» (٦/ ٢٣٩٨)، والقضاعي في «المسند» (١٤٢٤)، والرافعي في «التدوين» (٣/ ٢٣٦)؛ بسند ضعّفه أبو حاتم وقوّاه الهيثمي.

(٢) (ضعيف). رواه: أحمد (٥/ ٤٣١)، والبخاري في «التاريخ» (٥/ ٤٤٠)، وٱبن أبي خيثمة (٢/ ٤٤٨ـ إصابة)، وٱبن أبي الدنيا في «الصمت» (١٧١)، وأبو يعلى (١٥٧٦)، والحسن بن سفيان (٢/ ٤٠ـ إصابة)، والروياني (٧٢٩)، وٱبن قانع (١/ ٢٥٧/ ٢٩٤)، وٱبن السكن (٢/ ٤٤٨ـ إصابة)، وٱبن منده (٢/ ٤٤٨ـ إصابة)، والبيهقي في «الدلائل» (٦/ ١٨٦)، والأصبهاني في «الترغيب» (٢٢١١)، وٱبن الأثير في=

ولهٰذا المعنى ـ واللهُ أعلمُ ـ وَرَدَ في القرآنِ بعدَ ذكرِ تحريمِ الطَّعامِ والشَّرابِ على الصَّائمِ بالنَّهارِ ذكرُ تحريمِ أكلِ أموالِ النَّاسِ /خ١٣٥/ بالباطلِ؛ فإنَّ تحريمَ هٰذا عامٌّ في كلِّ زمانٍ ومكانٍ، بخلافِ الطَّعامِ والشَّرابِ، فكانَ إشارةً إلى أنَّ مَن ٱمْتَثَلَ أمرَ اللهِ في ٱجتنابِ الطَّعامِ والشَّرابِ في نهارِ صومِهِ؛ فلْيَمْتَثِلْ أمرَهُ في ٱجتنابِ أكلِ الأموالِ بالباطلِ؛ فإنَّهُ محرَّمٌ بكلِّ حالٍ لا يُباحُ في وقتٍ مِن الأوقاتِ. واللهُ أعلمُ.

● وقولُهُ ﷺ: «وللصَّائمِ فرحتانِ: فرحةٌ عندَ فطرِهِ، وفرحةٌ عندَ لقاءِ ربِّهِ»:

* أمَّا فرحةُ[1] الصَّائمِ عندَ فطرِهِ؛ فإنَّ النُّفوسَ مجبولةٌ على الميلِ إلى ما يُلائِمُها مِن مطعمٍ ومشربٍ ومنكحٍ، فإذا مُنِعَتْ مِن ذٰلكَ في وقتٍ مِن الأوقاتِ، ثمَّ أُبيحَ لها في وقتٍ آخرَ؛ فَرِحَتْ بإباحةِ ما مُنِعَتْ منهُ، خصوصًا عندَ ٱشتدادِ الحاجةِ إليهِ؛ فإنَّ النُّفوسَ تَفْرَحُ بذٰلكَ طبعًا، فإنْ كانَ ذٰلكَ محبوبًا للهِ؛ كانَ محبوبًا شرعًا، والصَّائمُ عندَ فطرِهِ كذٰلكَ، فكما أنَّ اللهَ تَعالى حَرَّمَ على الصَّائمِ في نهارِ الصَّومِ تناولَ هٰذهِ الشَّهواتِ فقد أذِنَ لهُ فيها في ليلِ الصِّيامِ، بل أَحَبَّ منهُ المبادرةَ إلى تناولِها في أوَّلِ الليلِ وآخرِهِ، فأحبُّ عبادِهِ إليهِ أعجلُهُم فطرًا، واللهُ وملائكتُهُ يُصَلُّونَ على المتسحِّرِينَ.

= «الغابة» (٣/ ١٨٣)؛ من طريق سليمان التيمي تارة وعثمان بن غياث تارة، [عن رجل في حلقة أبي عثمان النهدي]، عن عبيد (أو: سعد) مولى النبيّ ﷺ... رفعه. قال البخاري وأبو حاتم وٱبنه وٱبن السكن: «مرسل». قال العسقلاني: «كأنّ البخاري يسمّي السند الذي فيه راو مبهم مرسلاً كما قال جماعة من المحدّثين». وقال المنذري والعراقي والهيثمي (٣/ ١٧٤): «فيه رجل لم يسمّ». وقال ٱبن كثير: «إسناد ضعيف ومتن غريب». وقال الألباني: «ضعيف».

وله شاهد عند: العقيلي (٣/٣١٩)، وٱبن مردويه (٧/ ٥٤٠ـ إتحاف المتّقين)، والأصبهاني (٢٢١٢)، وٱبن الجوزي في «الواهيات» (١٢٩٩)؛ من طريق عمّار بن علثم المحاربي، عن أُمّه أم سعيد بنت الأسود، عن أُمّها، عن أمّ سلمة... رفعته بنحوه. قال البخاري والعقيلي وٱبن الجوزي: «إسناد مجهول ولا يتابع عليه». وقال الذهبي وأقرّه العسقلاني: «منكر لظلمة إسناده وجهالة عمّار وأُمّه». قلت: وجدّته.

وشاهد آخر عند: الطيالسي (٢١٠٧)، وٱبن أبي الدنيا في «الصمت» (١٧٠) و«الغيبة» (٣١)، وٱبن مردويه، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٣٠٩)، والبيهقي في «الشعب» (٦٧٢٢)؛ من طريق الربيع بن صبيح، عن يزيد الرقاشي، عن أنس... رفعه بنحوه. ويزيد ضعيف منكر الحديث والربيع ضعيف، وكلاهما من القصّاص أهل الزهد الذين تختلط عليهم الأسانيد والمرويّات، ولا يبعد أنّ أحدهما تلقّاه من أحد الأوجه السابقة.

(١) في خ: «فإنّه يحرم بكلّ حال... فأمّا فرحة»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

فالصَّائمُ تَرَكَ شهواتِهِ للهِ بالنَّهارِ تقرُّبًا إليهِ وطاعةً لهُ، وبادَرَ إليها في الليلِ تقرُّبًا إلى اللهِ وطاعةً لهُ، فما تَرَكَها إلّا بأمرِ ربِّهِ ولا عادَ إليها إلّا بأمرِ ربِّهِ، فهوَ مطيعٌ لهُ في الحالينِ. ولهٰذا نُهِيَ عنِ الوصالِ في الصِّيامِ. فإذا بادَرَ الصَّائمُ إلى الفطرِ تقرُّبًا إلى مولاهُ، وأكَلَ وشَرِبَ وحَمِدَ اللهَ؛ فإنَّهُ يُرْجى لهُ المغفرةُ أو بلوغُ الرِّضوانِ بذٰلكَ. وفي الحديثِ: «إنَّ اللهَ لَيَرْضى عن عبدِهِ يأْكُلُ الأكلةَ فيَحْمَدُهُ عليها ويَشْرَبُ الشَّربةَ فيَحْمَدُهُ عليها»[1]. وربَّما ٱسْتُجيبَ دعاؤُهُ عندَ ذٰلكَ، كما في الحديثِ المرفوعِ الذي خَرَّجَهُ ٱبنُ ماجَهْ: «إنَّ للصَّائمِ عندَ فطرِهِ دعوةً ما تُرَدُّ»[2]. وإنْ نَوى بأكلِهِ وشربِهِ تقويةَ بدنِهِ على القيامِ والصِّيامِ؛ كانَ مثابًا على ذٰلكَ، كما أنَّهُ إذا نَوى بنومِهِ في الليلِ والنَّهارِ التَّقوِّيَ

---

(١) رواه مسلم (٤٨ـ الذكر، ٢٤ـ ٱستحباب حمد الله، ٤/ ٢٠٩٥/ ٢٧٣٤) من حديث أنس.

(٢) (حسن بشواهده). رواه: ٱبن ماجه (٧ـ الصيام، ٤٨ـ الصائم لا تردّ دعوته، ١/ ٥٥٧/ ١٧٥٣)، والطبراني في «الدعاء» (٩١٩)، وٱبن السنّي (٤٨١)، والحاكم (١/ ٤٢٢)، والبيهقي في «الشعب» (٣٩٠٤ - ٣٩٠٦)، والأصبهاني (١٧٨٠)، وٱبن عساكر (٨/ ٢٥٦)؛ من طرق، عن الوليد بن مسلم، ثنا إسحاق بن عبيدالله، سمعت عبدالله بن أبي مليكة، سمعت عبدالله بن عمرو... به. وهٰذا سندٌ ضعيفٌ من أجل إسحاق: فإن كان ٱبن عبيدالله بن أبي المهاجر؛ فمجهول، وهٰذا أرجح الأقوال، وإليه مال ٱبن عساكر والعسقلاني. وإن كان ٱبن عبيدالله بن أبي مليكة؛ فمستور، وإليه مال الحافظ عبدالغني والمزّي. وإن كان ٱبن عبدالله مولى زائدة ـ كما أورده الحاكم ووافقه الذهبي ـ؛ فثقة، ولٰكنّه بعيد، فهٰذا تابعي قديم ما أدركه الوليد. وإن كان ٱبن عبدالله بن أبي طلحة؛ فثقة. وإن كان ٱبن عبدالله بن أبي فروة ـ كما أورده الحاكم ووافقه الذهبي ـ؛ فمتروك، وهو وارد أيضًا. وربّما كان مدنيًّا مجهولاً كما مال إليه المنذري.

ورواه: الطيالسي (٢٢٦٢)، والبيهقي في «الشعب» (٣٩٠٧)؛ من طريق أبي محمّد المليكي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه... مرفوعًا بنحوه. وأبو محمّد هٰذا لم أجد له ترجمة.

وله شاهد رواه: ٱبن عدي (٦/ ٢٢٨٢)، والبيهقي في «الشعب» (٣٩٠٣)، والذهبي في «الميزان» (٣/ ٤٧٦)، والعسقلاني في «اللسان» (٥/ ٧٦)؛ من طريقين، عن محمد بن يزيد بن خنيس، عن عبدالعزيز بن أبي روّاد، عن نافع، عن ٱبن عمر... كان يقال فذكره. وفي طريق ٱبن عديّ محمّد بن إسحاق البلخي متّهم، لٰكن تابعه الحسن بن علي بن بحر بن بري عند البيهقي، لٰكن يبقى السند ضعيفًا لأنّ ٱبن بري هٰذا مستور.

وآخر عند: ٱبن المبارك في «الزهد» (١٤٠٩)، والقضاعي (١٠٣١)؛ بسند قويّ، عن الحارث بن عبيدة... به. وهٰذا معضل.

ويشهد لمعناه حديث أبي هريرة «ثلاثة لا تردّ دعوتهم»، وقد طوّلت الكلام فيه في «الأذكار» (٥٨٦).

ومن المرجّح أنّ الحديث يرتقي بهٰذه الشواهد إلى مصافّ الحسن، وقد مال إلى تقويته البوصيري والعسقلاني، وضعّفه الألباني.

على العملِ؛ كانَ نومُهُ عبادةً.

وفي حديثٍ مرفوعٍ: «نومُ الصَّائمِ عبادةٌ»[١].

قالَتْ حَفْصَةُ بنتُ سِيرينَ: قالَ أبو العاليَةِ: الصَّائمُ في عبادةٍ ما لمْ يَغْتَبْ أحدًا وإنْ كانَ نائمًا على فراشِهِ. قالَ: وكانَتْ حَفْصَةُ تقولُ: يا حَبَّذا عبادةٌ وأنا نائمةٌ على فراشي. خَرَّجَهُ عَبْدُالرَّزَّاقِ.

فالصَّائمُ في ليلِهِ ونهارِهِ في عبادةٍ، ويُسْتَجابُ دعاؤُهُ في صيامِهِ وعندَ فطرِهِ، فهوَ في نهارِهِ صائمٌ صابرٌ، وفي ليلِهِ طاعمٌ شاكرٌ.

وفي الحديثِ الذي خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ وغيرُهُ: «الطَّاعمُ الشَّاكرُ بمنزلةِ الصَّائمِ الصَّابرِ»[٢].

ومَن فَهِمَ هٰذا الذي أشَرْنا إليهِ؛ لمْ يَتَوَقَّفْ في معنى فرحِ الصَّائمِ عندَ فطرِهِ؛ فإنَّ فطرَهُ على الوجهِ المشارِ إليهِ مِن فضلِ اللهِ ورحمتِهِ، فيَدْخُلُ في قولِهِ تَعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحوا﴾ [يونس: ٥٨].

ولٰكنْ شرطُ ذٰلكَ أنْ يَكونَ فطرُهُ على حلالٍ، فإنْ كانَ فطرُهُ على حرامٍ؛ كانَ ممَّن صامَ عمَّا أَحَلَّ اللهُ وأفْطَرَ على ما حَرَّمَ اللهُ[٣] ولمْ يُسْتَجَبْ لهُ دعاءٌ، كما قالَ النَّبيُّ ﷺ في الذي يُطيلُ السَّفرَ: «يَمُدُّ يديهِ إلى السَّماءِ: يا ربِّ! يا ربِّ! ومطعمُهُ حرامٌ، ومشربُهُ حرامٌ، وملبسُهُ حرامٌ، وغُذِيَ بالحرامِ، فأنَّى يُسْتَجابُ لذٰلكَ»[٤]/خ١٣٦/.

* وأمَّا فرحُهُ عندَ لقاءِ ربِّهِ؛ فبما يَجِدُهُ عندَ اللهِ مِن ثوابِ الصِّيامِ مدَّخرًا، فيَجِدُهُ أحوجَ ما كانَ إليهِ: كما قالَ تَعالى: ﴿وَما تُقَدِّموا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدوهُ عِنْدَ اللهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا﴾ [المزَّمِّل: ٢٠]. وقالَ تَعالى: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ ما عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا﴾ [آل عمران: ٣٠]. وقالَ تَعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾

---

(١) (ضعيف جدًّا). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٣٥٧).
(٢) (صحيح). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٣٤٣).
(٣) كما يفعل المبتلون بالتدخين الذين يفطرون أوّل ما يفطرون على السجائر.
(٤) رواه مسلم (١٢ـ الزكاة، ١٩ـ قبول الصدقة، ٢/ ٧٠٣/ ١٠١٥) عن أبي هريرة.

[الزَّلزلة: ٧].

وقد تَقَدَّمَ قولُ ٱبنِ عُيَيْنَةَ أنَّ ثوابَ الصَّائمِ لا يَأْخُذُهُ الغرماءُ في المظالمِ بل يَدَّخِرُهُ اللهُ عندَهُ للصَّائمِ حتَّى يُدْخِلَهُ بِهِ الجنَّةَ[1].

وفي «المسند»: عن عُقْبَةَ بنِ عامرٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «ليسَ مِن عملِ يومٍ إلاَّ يُخْتَمُ عليهِ»[2].

وعن عيسى عليهِ السَّلامُ؛ قالَ: إنَّ هٰذا الليلَ والنَّهارَ خزانتانِ، فٱنْظُروا ما تَضَعونَ فيهِما.

فالأيَّامُ خزائنُ للنَّاسِ ممتلئةٌ بما خَزَنوهُ فيها مِن خيرٍ وشرٍّ، وفي يومِ القيامةِ تُفْتَحُ هٰذهِ الخزائنُ لأهلِها، فالمتَّقونَ يَجِدونَ في خزائنِهِمُ العزَّ والكرامةَ، والمذنبونَ يَجِدونَ في خزائنِهِمُ الحسرةَ والنَّدامةَ.

● الصَّائمونَ على طبقتينِ:

* إحداهُما: مَن تَرَكَ طعامَهُ وشرابَهُ وشهوتَهُ للهِ يَرْجو عندَهُ عوضَ ذٰلكَ في الجنَّةِ، فهٰذا [قد] تاجَرَ معَ اللهِ وعامَلَهُ، واللهُ تَعالى لا يُضِيعُ أجرَ مَن أَحْسَنَ عملاً ولا يَخِيبُ [معَهُ] مَن عامَلَهُ، بل يَرْبَحُ عليهِ أعظمَ الرِّبحِ.

وقالَ النَّبيُّ ﷺ لرجلٍ: «إنَّكَ لنْ تَدَعَ شيئاً ٱتِّقاءَ اللهِ إلاَّ آتاكَ اللهُ خيرًا منهُ»[3]. خَرَّجَهُ الإمامُ أحمدُ.

فهٰذا الصَّائمُ يُعْطى في الجنَّةِ ما شاءَ اللهُ مِن طعامٍ وشرابٍ ونساءٍ.

---

(١) وتقدّم ما فيه (ص٣٥٩).

(٢) (صحيح). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٤٢).

(٣) (صحيح). رواه: ٱبن المبارك في «الزهد» (١١٦٨)، ووكيع في «الزهد» (٣٥٦)، وأحمد (٥/ ٧٨ و٧٩ و٣٦٣)، وهنّاد في «الزهد» (٩٥٢)، والحارث (١١٠١ـ زوائد الهيثمي)، والنسائي في «الكبرى» (١٥٦٦٠ـ تحفة)، وٱبن منده في «الصحابة» (٥/ ٢٠٠ـ غابة)، وأبو نعيم في «الصحابة» (٥/ ٢٠٠ـ غابة)، والقضاعي في «الشهاب» (١١٣٥-١١٣٨)، والبيهقي في «السنن» (٥/ ٣٣٥) و«الشعب» (٥٧٤٨) و«الزهد» (٨٦٠)، وٱبن الأثير في «الغابة» (٥/ ٢٠٠)، والمزّي في «التهذيب» (٢٣/ ٥٧٠)؛ من طريق حميد بن هلال، [عن أبي قتادة وأبي الدهماء]، عن رجل من الصحابة من أهل البادية. . . رفعه.
قال الهيثمي (١٠/ ٢٩٩): «رجاله ثقات». قلت: جهالة الصحابيّ لا تضرّ، وقد صحّحه الألباني.

قالَ اللهُ تَعالى: ﴿كُلُوا وَٱشْرَبُوا هَنِيئًا بِما أَسْلَفْتُمْ في الأَيَّامِ الخالِيَةِ﴾ [الحاقَّة: ٢٤]. قالَ مُجاهِدٌ وغيرُهُ: نَزَلَتْ في الصَّائمينَ.

قالَ يَعْقوبُ بنُ يوسُفَ الحَنَفِيُّ: بَلَغَنا أَنَّ اللهَ تَعالى يَقولُ لأوليائِهِ يومَ القيامةِ: يا أوليائي! طالَما نَظَرْتُ إليكُم في الدُّنيا وقد قَلَصَتْ شفاهُكُم عنِ الأشربةِ وغارَتْ أعينُكُم وخَفَقَتْ بطونُكُم! كونوا اليومَ في نعيمِكُم، وتَعاطَوُا الكأسَ فيما بينكُم، وكُلوا وٱشْرَبوا هنيئًا بما أَسْلَفْتُمْ في الأيَّامِ الخالية.

وقالَ الحَسَنُ: تَقولُ الحوراءُ لوليِّ اللهِ وهوَ متَّكئٌ معَها على نهرِ العسلِ تُعاطيهِ الكأسَ: إنَّ اللهَ نَظَرَ إليكَ في يومِ صائفٍ بعيدِ ما بينَ الطَّرفينِ وأنتَ في ظمإٍ هاجرةٍ مِن جهدِ العطشِ، فباهى بكَ الملائكةَ وقالَ: ٱنْظُروا إلى عبدي، تَرَكَ زوجتَهُ وشهوتَهُ ولذَّتَهُ وطعامَهُ وشرابَهُ مِن أجلي رغبةً فيما عندي، ٱشْهَدوا أنِّي قد غَفَرْتُ لهُ، فغَفَرَ لكَ يومئذٍ وزَوَّجَنيكَ.

وفي الصَّحيحينِ[(١)]: عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّ في الجنَّةِ بابًا يُقالُ لهُ الرَّيَّانُ، يَدْخُلُ منهُ الصَّائمونَ، لا يَدْخُلُ منهُ غيرُهُم». وفي روايةٍ: «فإذا دَخَلوا أُغْلِقَ». وفي روايةٍ: «مَن دَخَلَ منهُ شَرِبَ، ومَن شَرِبَ لم يَظْمَأْ أبدًا».

وفي حديثِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ بنِ سَمُرَةَ عنِ النَّبيِّ ﷺ في منامِهِ الطَّويلِ؛ قالَ: «ورَأَيْتُ رجلاً مِن أُمَّتي يَلْهَثُ عطشًا، كلَّما وَرَدَ حوضًا مُنِعَ، فجاءَهُ صيامُ رمضانَ، فسَقاهُ وأرواهُ»[(٢)]. خَرَّجَهُ الطَّبَرانِيُّ وغيرُهُ.

---

(١) البخاري (٣٠ـ الصوم، ٤ـ الريّان للصائمين، ٤/ ١١١/ ١٨٩٦)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ٣٠ـ فضل الصيام، ٢/ ٨٠٨/ ١١٥٢)؛ من حديث سهل بن سعد. والرواية الأولى والثانية عندهما رواية واحدة. والثالثة ليست في الصحيحين، وإنّما هي عند: النسائي (٢٢ـ الصيام، ٤٣ـ باب، ٤/ ١٦٨/ ٢٦٣٥)، وٱبن خزيمة (١٩٠٢)؛ بإسناد رجاله رجال مسلم.

(٢) (ضعيف جدًّا). رواه: بحشل في «واسط» (ص١٦٩)، والحكيم الترمذي في «النوادر» (إبراهيم ٢٧ـ ٱبن كثير)، والخرائطي، وٱبن حبّان في «المجروحين» (٣/ ٤٣)، والطبراني (٧/ ١٨٣ـ مجمع)، وأبو الشيخ في «الطبقات» (٢/ ٣٠٣)، وأبو موسى المديني، وٱبن الجوزي في «الواهيات» (١١٦٥ و١١٦٦)؛ من طرق ستّة، عن ٱبن المسيّب، عن عبدالرحمٰن بن سمرة. . . رفعه مطوّلاً ومختصرًا.

فأمّا طريق بحشل وطريق ٱبن الجوزي الثانية؛ فقال ٱبن الجوزي: «فيه عليّ بن زيد [قلت: ضعيف]=

ورَوى ٱبنُ أبي الدُّنيا بإسنادٍ فيهِ ضعفٌ عن أنسٍ مرفوعًا: «الصَّائمونَ يَنْفَحُ[١] مِن أفواهِهِم ريحُ المسكِ، ويوضَعُ لهُم مائدةٌ تحتَ العرشِ، يَأْكُلونَ منها والنَّاسُ في الحسابِ»[٢].

وعن أنَس مرفوعًا: «إنَّ للهِ مائدةً لم تَرَ مثلَها عينٌ ولمْ تَسْمَعْ أُذنٌ ولا خَطَرَ على قلبِ بشرٍ، لا يَقْعُدُ عليها إلاَّ الصَّائمونَ»[٣].

وعن /خ١٣٧/ بعضِ السَّلفِ؛ قالَ: بَلَغَنا أنَّهُ يُوضَعُ للصُّوَّامِ مائدةٌ يَأْكُلونَ عليها والنَّاسُ في الحسابِ، فيَقولونَ: يا ربِّ! نحنُ نُحاسَبُ وهُم يَأْكُلونَ؟ فيُقالُ: إنَّهُم طالَما صاموا وأفْطَرْتُم وقاموا ونِمْتُم[٤].

= ومخلد بن عبدالواحد قال ٱبن حبّان: منكر الحديث جدًّا». قلت: متّهم. وأمّا طريق الحكيم الترمذي؛ ففيها أبو الحكيم الترمذي مستور، وعبدالله بن نافع وعبدالرحمٰن بن عبدالله لم أعرفهما. وأمّا طريقا الطبراني؛ فقال الهيثمي: «في أحدهما سليمان بن أحمد الواسطي وفي الآخر خالد بن عبدالرحمٰن المخزومي وكلاهما ضعيف». قلت: هما متّهمان متروكان. وأمّا طريق أبي الشيخ؛ ففيها عليّ بن بشر متّهم متروك عن نوح بن يعقوب بن عبدالله الأشعري لا يعرف. وأمّا طريق ٱبن الجوزي الأولى؛ ففيها فرج بن فضالة ضعيف أو دون ذٰلك عن هلال أبي جبلة لا يعرف. فالطريقان الثانية والسادسة واهيتان، وبقيّة الطرق ساقطة، والحديث ضعيف ولو ٱجتمعت طرقه، وقد مال إلى توهينه ٱبن الجوزي وٱبن كثير والهيثمي.

(١) ينفح من أفواههم: يفوح من أفواههم.

(٢) (ضعيف جدًّا). رواه: ٱبن أبي الدنيا في «الجوع» (١٣٩) من طريق جعفر بن الحارث النخعي عن شيخ من أهل البصرة، والسهمي في «تاريخ جرجان» (ص٤٧٨) من طريق مقاتل بن سليمان عن يزيد الرقاشي؛ كلاهما عن أنس بن مالك. . . رفعه.

وهٰذا ساقط: النخعيّ ضعيف، ومقاتل كذّاب، والشيخ البصري في الأولى هو الرقاشي في الثانية ضعيف منكر الحديث، فالسند واه، والمتن منكر لائق بأخبار القصّاص.

(٣) (ضعيف جدًّا). رواه: الطبراني في «الأوسط» (٩٤٣٩)، وٱبن بشران في «أماليه» (٤/ ٢٤٣)؛ من طريق عبدالمجيد بن كثير، ثنا بقيّة، ثني أبي بكر العنسي، ثنا أبو قبيل المصريّ، عن أنس. . . رفعه.

قال الطبراني: «تفرّد به بقيّة». قلت: تفرّده لا يضرّ إذا صرّح بالتحديث. وقال الهيثمي (٣/ ١٨٥): «فيه عبدالمجيد بن كثير الحرّاني لم أجد من ترجمه». قلت: والعنسيّ إن كان أبا بكر بن أبي مريم كما ٱستظهر العسقلاني فضعيف منكر الحديث وإن لم يكنه فمجهول منكر الحديث. وهاهنا علّة ثالثة، وهي الوقف على ما ذكره ٱبن رجب. فالسند ساقط.

(٤) هٰذا البلاغ من جنس الواهيات المتقدّمة قبله، فإمّا أنّه أصل لها، أو أنّها أصل له، وهٰذا الثاني أرجح، وكثيرًا ما يقصد بالسلف هنا الزهّاد وكبار الصوفيّة الذين تختلط عليهم الرؤى والكشوف بالنصوص المرفوعة ولا يبالون في التفريق بينها.

رَأى بعضُهُم بِشْرَ بنَ الحارِثِ في المنامِ وبينَ يديهِ مائدةٌ وهوَ يَأْكُلُ ويُقالُ لهُ: كُلْ يا مَن لمْ يَأْكُلْ! وٱشْرَبْ يا مَن لمْ يَشْرَبْ!

كانَ بعضُ الصَّالحينَ قد صامَ حتَّى ٱنْحَنى وٱنْقَطَعَ صوتُهُ فماتَ، فرُئِيَ بعضُ أصحابِهِ الصَّالحينَ في المنامِ، فسُئِلَ عن حالِهِ[١]، فضَحِكَ وأنْشَدَ:

قَـدْ كُسِـي حُلَّـةَ البَهـاءِ وَأطـافَـتْ ... بِـأَبـاريـقَ حَـوْلَـهُ الخُـدَّامُ

ثُـمَّ حُلِّـي وَقيـلَ يـا قـارِئُ ٱرْقَ ... فَلَعَمْـري لَقَـدْ بَـراكَ الصِّيـامُ[٢]

ٱجْتازَ بعضُ العارفينَ بمنادٍ يُنادي على السَّحورِ في رمضانَ: ياما خَبَأْنا للصَّائمينَ! فتَنَبَّهَ بهٰذهِ الكلمةِ، وأكْثَرَ مِن الصِّيامِ.

رَأى بعضُ العارفينَ في منامِهِ كأَنَّهُ أُدْخِلَ الجنَّةَ، فسَمِعَ قائلاً يَقولُ لهُ: هل تَذْكُرُ أنَّكَ صُمْتَ للهِ يومًا قطُّ[٣]؟ فقالَ: نعم! قالَ: فأخَذَتْني صواني النِّثارِ مِن الجنَّةِ.

مَن تَرَكَ للهِ في الدُّنيا طعامًا وشرابًا وشهوةً مدَّةً يسيرةً عَوَّضَهُ اللهُ عندَهُ طعامًا وشرابًا لا يَنْفَدُ وأزواجًا لا يَمُتْنَ أبدًا.

شهرُ رمضانَ فيهِ يُزَوَّجُ الصَّائمونَ.

في الحديثِ: «إنَّ الجنَّةَ لَتَزَخْرَفُ وتُنَجَّدُ مِن الحولِ إلى الحولِ لدخولِ رمضانَ، فتَقولُ الحورُ: يا ربِّ! ٱجْعَلْ لنا في هٰذا الشَّهرِ مِن عبادِكَ أزواجًا تَقَرُّ أعيُنُنا بهِم وتَقَرُّ أعيُنُهم بنا»[٤].

---

(١) في خ: «في منامه وهو يسأل عن حاله»، وهٰذا تحريف صوابه ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) تقدّم هذا (ص٩٤)، فراجع إن شئت هناك تعقيبي عليه.

(٣) في خ: «أنّك صمت قطّ يومًا لله»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٤) (موضوع). قد جاء هٰذا ونحوه عن جماعة من الصحابة:

* فرواه: الطبراني في «الأوسط» (٦٧٩٦) و«الشاميّين» (٩١)، والبيهقي في «الشعب» (٣٦٣٣)، وٱبن الجوزي في «الواهيات» (٨٨١)، والذهبي في «السير» (١٧/ ٥٦٢) و«التذكرة» (٣/ ١١٠٧)؛ من طريق الوليد بن الوليد الدمشقي، عن عبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، عن عمرو بن دينار، عن ٱبن عمر. . . رفعه.

قال الطبراني: «لم يرو هٰذا الحديث عن ٱبن ثوبان إلّا الوليد». وقال الهيثمي (٣/ ١٤٥): «فيه الوليد بن الوليد القلانسي وثّقه أبو حاتم وضعّفه جماعة». قلت: هو متّهم متروك، وٱبن ثوبان فصالح في الشواهد.

ورواه: الطبراني في «الأوسط» (٣٧٠٠) من طريق زهير بن عبّاد الرواسي ثني أحمد بن أبيض =

وفي حديثٍ آخرَ: «إنَّ الحورَ تُنادي في شهرِ رمضانَ: هل مِن خاطبٍ إلى اللهِ فيُزَوِّجَهُ؟»[١].

مهورُ الحورِ طولُ التَّهجُّدِ، وهوَ حاصلٌ في شهرِ رمضانَ أكثرَ مِن غيرِهِ.

كانَ بعضُ الصَّالحينَ كثيرَ التَّهجُّدِ والصِّيامِ، فصَلَّى ليلةً في المسجدِ ودَعا، فغلَبَتْهُ عيناهُ، فرَأى في منامِهِ جماعةً عَلِمَ أنَّهم لَيْسوا مِن الآدميِّينَ، بأيديهِم أطباقٌ عليها أرغفةٌ ببياضِ الثَّلجِ[٢]، فوقَ كلِّ رغيفٍ درٌّ أمثالُ الرُّمَّانِ. فقالوا: كُلْ. فقالَ: إنِّي أُريدُ الصَّومَ. قالوا لهُ: يَأْمُرُكَ صاحبُ هٰذا البيتِ أنْ تأْكُلَ. قالَ: فأكَلْتُ، وجَعَلْتُ آخُذُ ذٰلكَ الدُّرَّ لِأَحْتَمِلَهُ. فقالوا لي: دَعْهُ نَغْرِسْهُ لكَ شجرًا يُنْبِتُ لكَ خيرًا مِن هٰذا. قالَ: أينَ؟ قالوا: في دارٍ لا تَخْرَبُ وثمرٍ لا يَتَغَيَّرُ وملكٍ لا يَنْقَطِعُ وثيابٍ لا تَبْلى، فيها رضوى وعينا وقرَّةُ أعينٍ، أزواجٌ رضيَّاتٌ مرضيَّاتٌ راضياتٌ، لا يَغِرْنَ ولا يُغْرَنَ، فعليكَ بالانكماشِ فيما أنتَ؛ فإنَّما هيَ غفوةٌ حتَّى تَرْتَحِلَ فتَنْزِلَ الدَّارَ. فما مَكَثَ بعدَ هٰذهِ

= المديني، والبيهقي في «الشعب» (٣٦٣٢) من طريق محمد بن إبراهيم بن العلاء الشامي عن أحمد بن محمّد ابن أخي سواد القاضي؛ كلاهما عن الأوزاعي، عن عطاء بن رباح، عن ابن عبّاس... رفعه. والرؤاسيّ في الطريق الأولى ضعيف أتى بالمدينيّ الذي لم أقف له على ترجمة، والشاميّ في الطريق الثانية كذّاب أتى بابن أخي سواد القاضي الذي لم أقف له على ذكر. فالسند ساقط.

وله شاهد من حديث أبي مسعود الغفاري (أو ابن مسعود) تقدّم (ص٣٤٧) أنّه موضوع.

ولأوّله شاهد من حديث أنس عند ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ١٨٧) بسند فيه أصرم بن حوشب كذّاب يضع، وتعقّبه السيوطي في «اللآلئ» (٢/ ٩٩) بأنّ الديلمي رواه من طريق أُخرى عن أنس فلم يصنع شيئًا؛ فإنّ في تلك الطريق أبان بن أبي عيّاش هالك إن لم يكن فيها من هو شرّ منه.

وبالجملة؛ فطرق هٰذه الرواية ساقطة لا تصلح لصالحة، ومتونها طويلة فيها عجائب ومنكرات يشهد القلب أنّها مصنوعة، وقد أعلّها البيهقي وابن الجوزي والهيثمي.

(١) (موضوع). رواه: سلمة بن شبيب في «فضائل رمضان» (٤٧٣ـ لطائف المعارف)، والفاكهي في «مكّة» (١٥٧٥)، وأبو الشيخ في «الثواب»، والبيهقي في «الشعب» (٣٦٩٥)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٧٤١)، وابن الجوزي في «الواهيات» (٨٨٠)؛ من طريقين واهيتين، [عن أبي الحسن جويبر]، عن الضحّاك بن مزاحم، عن ابن عبّاس... رفعه في سياق طويل.

قال المنذري: «ليس في إسناده من أجمع على ضعفه»! قلت: لٰكنّه مظلم: الطريقان إلى جويبر واهيتان، وجويبر هالك وأسقطه بعضهم فأصبح السند ظاهر الانقطاع، والضحّاك عن ابن عبّاس منقطع، والمتن طويل فيه عجائب يشهد القلب أنّها مصنوعة.

(٢) في خ: «فغلبته عينه... كبياض الثلج»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

الرُّؤيا إلاَّ جمعتينِ حتَّى تُوُفِّيَ، فرَآهُ ليلةَ وفاتِهِ في المنام بعضُ أصحابِهِ الذينَ حَدَّثَهُم برؤياهُ وهوَ يَقولُ: ألا تَعْجَبُ مِن شجرٍ غُرِسَ لي في يوم حَدَّثْتُكَ وقد حَمَلَ؟! فقالَ لهُ: ما حَمَلَ؟! قالَ: لا تَسْأَلْ، لا يَقْدِرُ أحدٌ على صفتِهِ. لمْ يُرَ مثلُ الكريم إذا حَلَّ بِهِ مطيعٌ.

يا قومِ! ألا خاطبٌ في هٰذا الشَّهرِ إلى الرَّحمٰنِ؟! ألا راغبٌ فيما أعَدَّهُ اللهُ تعالى للطَّائعينَ في الجنانِ؟! ألا طالبٌ لِما أخْبَرَ بِهِ مِن النَّعيمِ المقيمِ معَ أنَّهُ ليسَ الخبرُ كالعيانِ؟

مَـــنْ يُـــرِدْ مُلْـــكَ الجِنـــانِ ... فَلْيَـــدَعْ عَنْـــهُ التَّـــوانـــي
وَلْيَقُـــمْ فـــي ظُلْمَـــةِ اللَّيْـــ ... ـــلِ إلـــى نـــورِ القُـــرانِ
وَلْيَصِـــلْ صَـــوْمًـــا بِصَـــوْمٍ ... إنَّ هٰـــذا العَيْـــشَ فـــانـــي
إنَّمـــا العَيْـــشُ جِـــوارُ الـ ... ـلٰـــهِ فـــي دارِ الأمـــانِ

* /خ١٣٨/ **الطَّبقةُ الثَّانيةُ مِن الصَّائمينَ**: مَن يَصومُ في الدُّنيا عمَّا سِوى اللهِ، فيَحْفَظُ الرَّأسَ وما حَوى، ويَحْفَظُ البطنَ وما وَعى، ويَذْكُرُ الموتَ والبِلى، ويُريدُ الآخرةَ فيَتْرُكُ زينةَ الدُّنيا. فهٰذا عيدُ فطرِهِ يومَ لقاءِ ربِّهِ وفرحِهِ برؤيتِهِ.

أَهْلُ الخُصوصِ مِنَ الصُّوَّامِ صَوْمُهُمُ ... صَوْنُ اللِسانِ عَنِ البُهْتانِ وَالكَذِبِ
وَالعـارِفـونَ وَأَهْـلُ الأُنْـسِ صَـوْمُهُـمُ ... صَوْنُ القُلوبِ عَنِ الأَغْيارِ وَالحُجُبِ

العارفونَ لا يُسَلِّيهِم عن رؤيةِ مولاهُم قصرٌ، ولا يُرَوِّيهِم دونَ مشاهدتِهِ نهرٌ، هممُهُم أجلُّ مِن ذٰلكَ.

كَبُـــرَتْ هِمَّـــةُ عَبْـــدٍ ... طَمِعَـــتْ فـــي أنْ تَـــراكَ
مَـــنْ يَصُـــمْ عَـــنْ مُفْطِـــراتٍ ... فَصِيـــامـــي عَـــنْ سِـــواكَ

مَن صامَ عن شهواتِهِ في الدُّنيا؛ أدْرَكَها غدًا في الجنَّةِ. ومَن صامَ عمَّا سِوى اللهِ؛ فعيدُهُ يومَ لقائِهِ.

﴿مَنْ كانَ يَرْجو لِقاءَ اللهِ فَإِنَّ أَجَلَ اللهِ لَآتٍ﴾ [العنكبوت: ٥].

وَقَـدْ صُمْـتُ عَـنْ لَـذَّاتِ دَهْـرِيَ كُلِّهـا ... وَيَـوْمَ لِقـاكُـمْ ذاكَ فِطْـرُ صِيـامـي

رُئِيَ بِشْرٌ في المنامِ، فسُئِلَ عن حالِهِ، فقالَ: عَلِمَ قلَّةَ رغبتي في الطَّعامِ فأباحَني

النَّظرَ إليهِ[١].

وقيلَ لبعضِهِم: أينَ نَطْلُبُكَ في الآخرةِ؟ قالَ: في زمرةِ النَّاظرينَ إلى اللهِ. قيلَ لهُ: كيفَ عَلِمْتَ ذٰلكَ؟ قالَ: بغضِّي طرفيَ لهُ عن كلِّ محرَّمٍ، وبٱجتنابي فيهِ كلَّ منكرٍ ومأْثمٍ، وقد سَأَلْتُهُ أَنْ يَجْعَلَ جنَّتي النَّظرَ إليهِ.

يا حَبِيبَ القُلوبِ مَنْ لي سِواكا ... إِرْحَمِ اليَوْمَ مُذْنِبًا قَدْ أتاكا
لَيْسَ لي في الجِنانِ مَوْلايَ إِرْبٌ ... غَيْرَ أَنِّي أُرِيدُها لِأَراكا[٢]

يا معشرَ الصَّائمينَ! صوموا اليومَ عن شهواتِ الهوى، لِتُدْرِكوا عيدَ الفطرِ يومَ اللقاءِ، لا يَطولَنَّ عليكُمُ الأمدُ بٱستبطاءِ الأجلِ؛ فإنَّ معظمَ نهارِ الصِّيامِ قد ذَهَب وعيدُ اللقاءِ قدِ ٱقْتَرَب.

إنَّ يَوْمًا جامِعًا شَمْلي بِهِمْ ... ذاكَ عِيدي لَيْسَ لي عِيدٌ سِواهُ

● قولُهُ: «ولَخُلوفُ فمِ الصَّائمِ أطيبُ عندَ اللهِ مِن ريحِ المسكِ»: خُلوفُ الفمِ: رائحةُ ما يَتَصاعَدُ منهُ مِن الأبخرةِ؛ لخلوِّ المعدةِ مِن الطَّعامِ بالصِّيامِ. وهيَ رائحةٌ مستكرهةٌ في مشامِّ النَّاسِ في الدُّنيا، لٰكنَّها طيِّبةٌ عندَ اللهِ حيثُ كانَتْ ناشئةً عن طاعتِهِ وٱبتغاءَ مرضاتِهِ، كما أنَّ دمَ الشَّهيدِ يَجيءُ يومَ القيامةِ يَثْعَبُ دمًا؛ لونُهُ لونُ الدَّمِ، وريحُهُ ريحُ المسكِ.

---

(١) تقدّم (ص٣٧٢) أنّ هناك من رآه يأكل ويقال له: كل يا من كنت لا تأكل! فأيّهما نصدّق؟! أفكلّما رأى مصطلم مهلوس شيخه في صورة تمسّكنا بها وتناقلناها؟!

(٢) في خ: «في الجنان أحسن رأي»، وفي م: «في الجنان رأي ولٰكن»، وفي ن: «في الجنان غرام»، وفي حاشية ن: «لعلّه وطر». وأثبتّ ما في ط لأنّه أولاها بالصواب.

هٰذا؛ ولا يخلو هٰذا المذهب من نظر شرعًا وعقلاً: فأمّا شرعًا؛ فلأنّه محدث مخالف لمعاني الكتاب والسنّة ومذاهب الصحابة وتابعيهم بإحسان. وأمّا عقلاً؛ فلأنّ العبد الحقيقيّ لا يشترط على مولاه ولا يردّ هداياه، والمحبّ الحقيقيّ يفرح أشدّ الفرح بكلّ ما وصله من محبوبه ولو كان كلمة في هاتف أو زهرة أو لقمة؛ فكيف إذا كان جنّة عرضها السماوات والأرض؟! والمذنب المعترف جلّ مطلوبه المسامحة والمغفرة؛ فأين هو من المشارطة؟! أوليس من الجحود أن يقول عبد حقير منغمس في الظلم والآثام لمولاه الكريم الرحيم الحليم: لا حاجة لي بعطاياك هٰذه كلّها؟! كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلّا كذبًا! نعم؛ لا ريب أنّ رؤية المولى سبحانه هي أعلى درجات نعيم الجنّة، نسأل الله ألّا يحرمنا إيّاها.

وبهٰذا ٱسْتَدَلَّ مَن كَرِهَ السِّواكَ للصَّائمِ أو لمْ يَسْتَحِبَّهُ مِن العلماءِ. وأوَّلُ مَن عَلِمْناهُ ٱسْتَدَلَّ بذٰلكَ عطاءُ بنُ أبي رَباحٍ. ورُوِيَ عن أبي هُرَيْرَةَ أنَّهُ ٱسْتَدَلَّ به، لٰكنْ مِن وجهٍ لا يَثْبُتُ. وفي المسألةِ ٱختلافٌ مشهورٌ بينَ العلماءِ. وإنَّما كَرِهَهُ مَن كَرِهَهُ في آخرِ نهارِ الصَّومِ؛ لأنَّهُ وقتُ خلوِّ المعدةِ وتصاعدِ الأبخرةِ. وهل يَدْخُلُ وقتُ الكراهةِ بصلاةِ العصرِ أو بزوالِ الشَّمسِ أو بفعلِ صلاةِ الظُّهرِ في أوَّلِ وقتِها، على أقوالٍ ثلاثةٍ، والثَّالثُ هوَ المنصوصُ عن أحْمَدَ[١].

● وفي طيبِ ريحِ خُلوفِ فمِ الصَّائمِ عندَ اللهِ عَزَّ وجَلَّ معنيانِ:

* **أحدُهُما**: أنَّ الصِّيامَ لمَّا كانَ سرًّا بينَ العبدِ وربِّهِ في الدُّنيا؛ أظْهَرَهُ اللهُ في الآخرةِ علانيةً للخلقِ؛ لِيَشْتَهِرَ بذٰلكَ أهلُ الصِّيامِ ويُعْرَفوا بصيامِهِم بينَ النَّاسِ جزاءً لإخفائِهِم صيامَهُم في الدُّنيا.

ورَوى أبو الشَّيخِ الأصْبَهانيُّ بإسنادٍ فيهِ ضعفٌ عن أنَسٍ مرفوعًا: «يَخْرُجُ الصَّائمونَ مِن قبورِهِم يُعْرَفونَ بريحِ أفواهِهِم، أفواهُهُم أطيبُ مِن ريحِ المسكِ»[٢].

قالَ مَكْحولٌ: يُرَوَّحُ أهلُ الجنَّةِ برائحةٍ. فيَقولونَ: ربَّنا! ما وَجَدْنا ريحًا منذُ دَخَلْنا الجنَّةَ أطيبَ مِن هٰذهِ الرِّيحِ. فيُقالُ: هٰذهِ ريحُ أفواهِ الصَّائمينَ.

وقد تَفوحُ رائحةُ الصِّيامِ /خ١٣٩/ في الدُّنيا فتُسْتَنْشَقُ قبلَ الآخرةِ، وهوَ نوعانِ:

---

(١) الاستدلال لكراهة السواك للصائم في وقت ما بقوله ﷺ: «الخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك» فيه نظر من وجوه: **أوّلها**: أنّه لو كان ٱستدلالاً صحيحًا لسبق إليه النبيّ ﷺ وأصحابه الكرام أسبق الخلق إلى كلّ خير، ولٰكنّهم لم يفعلوا، بل ثبت عن عمر وٱبن عمر وغيرهما خلافه. **والثاني**: أنّ السواك لا يزيل خلوف فم الصائم مهما تكرّر، وإنّما يزيل روائح القلح وجفاف اللعاب وتفسّخ فضلات الطعام بين الأضراس، وتبقى خلوف فم الصائم ورائحة صيامه تنبعث من فمه وجوفه كما هو مشهود. **والثالث**: أنّ الله تعالى يحبّ أيضًا أن يُقبل الناس على الصلاة في رمضان ويتراصّوا فيها ويتآلفوا ولا يؤذي بعضهم بعضًا بالروائح المنفّرة، وهٰذا لا يحصل بغير السواك الذي يزيل الأذيّة ويبقي الخلوف التي يحبّها الله. وعليه؛ فٱستحباب السواك في كلّ حال والحضّ عليه عند كلّ وضوء باق على عمومه للصائم وغيره في رمضان وغيره قبل الزوال وبعده، وإلى هٰذا مال جماعة كثر من أهل العلم، يحضرني الآن منهم عمر وٱبنه وٱبن عبّاس وأبو هريرة وعروة بن الزبير والشعبي والنخعي والإمام أحمد والبخاري وٱبن تيميّة وٱبن القيّم. والله أعلى وأعلم.

(٢) **(ضعيف)**. رواه أبو الشيخ في «الثواب» ولم أقف عليه فحسبي فيه شهادة ٱبن رجب بضعفه.

أحدُهُما: ما يُدْرَكُ بالحواسِّ الظَّاهرةِ.

كانَ عَبْدُاللهِ بنُ غالِبٍ مِن العبَّادِ المجتهدينَ في الصَّلاةِ والصَّومِ، فلمَّا دُفِنَ؛ كانَ يَفوحُ مِن ترابِ قبرِهِ رائحةُ المسكِ، فرُئِيَ في المنامِ، فسُئِلَ عن تلكَ الرَّائحةِ التي توجَدُ مِن قبرِهِ، فقالَ: تلكَ رائحةُ التِّلاوةِ والظَّمإ[1].

والنَّوع الثَّاني: ما تَسْتَنْشِقُهُ الأرواحُ والقلوبُ، فيُوجِبُ ذٰلكَ للصَّائمينَ المخلصينَ المودَّةَ والمحبَّةَ في قلوبِ المؤمنينَ.

وفي حديثِ الحارثِ الأشْعَرِيِّ عنِ النَّبيِّ ﷺ: «إنَّ [يَحْيى بنَ][2] زَكَرِيَّا عليهِ السَّلامُ قالَ لبني إسْرائيلَ: آمُرُكُم بالصِّيامِ؛ فإنَّ مَثَلَ ذٰلكَ كمَثَلِ رجلٍ في عصابةٍ، معَهُ صرَّةٌ فيها مسكٌ، فكلُّهُم يُعْجِبُهُ ريحُهُ، وإنَّ ريحَ الصَّائمِ عندَ اللهِ أطيبُ مِن ريحِ المسكِ»[3]. خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ وغيرُهُ.

---

(١) راجع ما تقدّم في هٰذا وأمثاله (ص٩٦).

(٢) زيادة لا بدّ منها مستفادة من «سنن الترمذي» (٢٨٦٣) وحاشية ن.

(٣) (صحيح). قطعة من حديث الكلمات التي أُمر يحيى ﷺ أن يبلّغها بني إسرائيل.

رواه معمر في «الجامع» (٢٠٧٠٩) عن يحيى بن أبي كثير بلاغًا. ووصله: الطيالسي (١١٦١ و١١٦٢)، وابن سعد (٤/ ٤٩٤)، وأحمد (٤/ ١٣٠ و٢٠٢)، والبخاري في «التاريخ» (٢/ ٢٦٠)، والترمذي (٤٥ـ الأمثال، ٣ـ مثل الصلاة والصيام، ٥/١٤٨/ ٢٨٦٣ و٢٨٦٤)، وابن أبي عاصم في «السنّة» (١٠٣٦)، والبزّار (٦٩٥)، وابن نصر في «الصلاة» (١٢٤-١٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٧٤ـ تحفة)، وأبو يعلى (١٥٧١)، وابن خزيمة (٤٨٣ و٩٣٠ و١٨٩٥)، وابن قانع في «المعجم» (١/ ١٦٧)، وابن حبّان (٦٢٣٣)، والطبراني (٣/ ٢٨٥/ ٣٤٢٧-٣٤٣١)، وابن منده في «الإيمان» (٢١٢)، والحاكم (١/ ١١٧ و١١٨ و٢٣٦ و٤٢١)، والبيهقي (٨/ ١٥٧)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢١/ ٢٧٩)، وابن عساكر في «التاريخ» (٦٤/ ١٨٤-١٨٦)، وابن الأثير في «الغابة» (١/ ٣٨٣)، والمزّي في «التهذيب» (٥/ ٢١٧)؛ من طرق، عن يحيى بن أبي كثير تارة وعن معاوية بن سلام تارة أُخرى، كلاهما عن زيد بن سلام، عن أبي سلام ممطور، عن الحارث الأشعري. . . رفعه. وهٰذا سند صحيح. وقد أغمض الشيخان عن عنعنة ابن أبي كثير فخرّجاها في مواضع، على أنّه صرّح بالتحديث عند أبي يعلى وابن حبّان وتوبع كما ترى.

وله شاهد من حديث علي عند: عبدالرزّاق (٥١٤١)، والبزّار (٣٣٧ـ كشف).

وآخر من حديث ابن مسعود عند البيهقي في «الشعب» (٥٣٨).

والحديث؛ قال الترمذي في الموضعين: «حسن صحيح غريب». قال: «قال محمّد بن إسماعيل [يعني: البخاري]: الحارث الأشعريّ له صحبة وله غير هٰذا الحديث». وصحّحه ابن خزيمة وابن حبّان والحاكم والذهبي والمنذري والألباني.

لمَّا كانَ معاملةُ المخلصينَ بصيامِهِم لمولاهُم سرًّا بينَهُ وبينَهُم؛ أَظْهَرَ اللهُ سرَّهُم لعبادِهِ فصارَ علانيةً، فصارَ هٰذا التَّجلِّي والإظهار جزاءً لذٰلكَ الصَّونِ والإسرار.

في الحديثِ: «ما أَسَرَّ أحدٌ سريرةً إلاَّ أَلْبَسَهُ اللهُ رداءَها علانيةً»(١).

قالَ يوسُفُ بنُ أَسْباطٍ: أَوْحى اللهُ تَعالى إلى نبيٍّ مِن الأنبياءِ: قُلْ لقومِكَ يُخْفونَ لي أعمالَهُم وعليَّ أظهارُها لهُم.

تَذَلُّلُ أرْبابِ الهَوى في الهَوى عِزُّ ... وَفَقْرُهُمْ نَحْوَ الحَبيبِ هُوَ الكَنْزُ
وَسَتْرُهُمُ فيهِ السَّرائِرَ شُهْرَةٌ ... وَغَيْرُ تَلافِ النَّفْسِ فيهِ هُوَ العَجْزُ

* **والمعنى الثَّاني**: أنَّ مَن عَبَدَ اللهَ وأطاعَهُ وطَلَبَ رضاهُ في الدُّنيا بعملٍ، فنَشأَ مِن

---

(١) (ضعيف جدًّا). وقد جاء عن النبيِّ ﷺ من وجوه:

* فرواه: الطبراني في «الكبير» (٢/ ١٧١/ ١٧٠٢) و«الأوسط» (٧٩٠٢)، والذكواني في «أثنا عشر مجلسًا» (٢٣٧ـ الضعيفة)؛ من طريق الفضل بن موسى، عن [محمّد] بن عبيدالله العرزمي، عن سلمة بن كهيل، عن جندب بن سفيان... رفعه. قال الهيثمي (١٠/ ٢٢٨): «فيه حامد بن آدم وهو كذّاب». قلت: تابعه أبن أبي رزمة عن الفضل عند الذكواني، لٰكن في الطريق إليه الجعابي وهو ضعيف. ثمّ هاهنا علّة أُخرى، وهي العرزميّ هٰذا؛ فإنّه متروك، وهو آفة هٰذا السند.

* ورواه البيهقي في «الشعب» (٦٩٤٣) من طريق يوسف بن عطيّة، عن ثابت، عن أنس... رفعه. وهٰذا ساقط: يوسف متروك، وقد خالف رواية الثقات عند البيهقي (٦٩٤٤) عن ثابت: كان يقال... فذكره.

* ورواه: أبن جرير (١٤٤٥١)، وأبن أبي حاتم في «التفسير» (٨٣٤٢)؛ من طريق سليمان بن أرقم، عن الحسن، رأيت عثمان على المنبر... فذكره مرفوعًا. وهٰذا ساقط: الحسن لعلّه رأى عثمان لٰكن لا يثبت له منه سماع. وسليمان متروك متّهم، وقد خالف من رواه عن الحسن مرسلاً عند أبي الشيخ (الأعراف٢٦ـ الدرّ) والغالب أنّه خير منه، أو خالف من رواه عن عثمان موقوفًا كما سيأتي بعده.

* ورواه: أبن عدي (٢/ ٧٨٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (١٠/ ٢١٥)، والقضاعي (٥١٠ و٥١١)، والبيهقي في «الشعب» (٦٩٤٢)، والخطيب في «التاريخ» (٢/ ٤٦٠)؛ من طريق حفص بن سليمان، عن علقمة بن مرثد، [عن سعد بن عبيد]، عن أبي عبدالرحمٰن السلمي، عن عثمان... رفعه. وهٰذا ساقط: حفص واه متروك، وقد خالف رواية الثقات عند البيهقي (٦٩٤١) عن عثمان موقوفًا. قال البيهقي: «هٰذا هو الصحيح موقوفًا عن عثمان وقد رفعه بعض الضعفاء».

* ورواه أبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٣٦) من طريق روح بن مسافر، عن زبيد، عن مرّة، عن أبن مسعود... رفعه. قال أبو نعيم: «لم نكتبه إلاّ من هٰذا الوجه». قلت: روح متّهم متروك، والسند ساقط.

فهٰذه خمسة أوجه ساقطة لهٰذا المتن، لا يخلو وجه منها من متّهم أو متروك، وأكثرها جمع إلى ذٰلك المخالفة والنكارة، فأجتماعها لا يغني عنها شيئًا، والحديث ساقط، وقد أعلّه أبن عدي وأبو نعيم والبيهقي وأبن كثير والهيثمي وقال الألباني: «ضعيف جدًّا».

عملِهِ آثارٌ مكروهةٌ للنُّفوسِ في الدُّنيا؛ فإنَّ تلكَ الآثارَ غيرُ مكروهةٍ عندَ اللهِ، بل هيَ محبوبةٌ لهُ وطيِّبةٌ عندَهُ؛ لكونِها نَشأَتْ عن طاعتِهِ واتِّباعِ مرضاتِهِ. فإخبارُهُ بذٰلكَ للعاملينَ في الدُّنيا فيهِ تطييبٌ لقلوبِهِم؛ لئلاَّ يُكْرَهَ منهُم ما وُجِدَ في الدُّنيا.

قالَ بعضُ السَّلفِ: وَعَدَ اللهُ موسى عليهِ السَّلامُ ثلاثينَ ليلةً أنْ يُكَلِّمَهُ على رأسِها، فصامَ ثلاثينَ يومًا، ثمَّ وَجَدَ مِن فيهِ خُلوفًا، فكَرِهَ أنْ يُناجِيَ ربَّهُ على تلكَ الحالِ، فأخَذَ سواكًا فاسْتاكَ بهِ، فلمَّا أتى لموعدِ اللهِ إيَّاهُ؛ قالَ لهُ: يا موسى! أما عَلِمْتَ أنَّ خُلوفَ فمِ الصَّائمِ أطيبُ عندَنا مِن ريحِ المسكِ، ارْجِعْ فصُمْ عشرةً أُخرى[1].

ولهٰذا المعنى كانَ دمُ الشَّهيدِ ريحُهُ يومَ القيامةِ كريحِ المسكِ، وغبارُ المجاهدينَ في سبيلِهِ ذريرةَ أهلِ الجنَّةِ، وَرَدَ في ذٰلكَ حديثٌ مرسلٌ[2].

كلُّ شيءٍ ناقصٍ في عرفِ النَّاسِ في الدُّنيا إذا انْتَسَبَ إلى طاعتِهِ ورضاهُ فهوَ الكاملُ في الحقيقةِ.

خُلوفُ أفواهِ الصَّائمينَ لهُ أطيبُ مِن ريحِ المسكِ، عُرْيُ المحرمينَ لزيارةِ بيتِهِ أجملُ مِن لباسِ الحللِ، نَوْحُ المذنبينَ على أنفسِهِم مِن خشيتِهِ أفضلُ مِن التَّسبيحِ، انكسارُ المخبتينَ لعظمتِهِ هوَ الجبرُ، ذلُّ الخائفينَ مِن سطوتِهِ هوَ العزُّ، تهتُّكُ المحبِّينَ في محبَّتِهِ أحسنُ مِن السَّترِ، بذلُ النُّفوسِ للقتلِ في سبيلِهِ هوَ الحياةُ، جوعُ الصَّائمينَ لأجلِهِ هوَ الشِّبعُ، عطشُهُم في طلبِ مرضاتِهِ هوَ الرِّيُّ، نَصَبُ المجتهدينَ في خدمتِهِ هوَ الرَّاحةُ.

ذُلُّ الفَتى في الحُبِّ مَكْرُمَةٌ ... وَخُضوعُهُ لِحَبيبِهِ شَرَفُ

هَبَّتِ اليومَ على القلوبِ نفحةٌ مِن نفحاتِ /خ١٤٠/ نسيمِ القربِ.

---

(١) كذا ذكره كثير من المفسّرين، والظاهر أنّه من الإسرائيليّات، وقد جاء مرفوعًا عند الديلمي في «الفردوس»، ولا يصحّ.

(٢) (ضعيف). رواه: ابن أبي شيبة (١٩٣٥٩)، وأبو داوود في «المراسيل» (٣٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٦٠١ـ تحفة) وفي «الكنى» (١/ ٥٠٥ـ إصابة)، والبغوي في «الصحابة» (١/ ٥٠٥ـ إصابة)، والطبراني (٥/ ٦٩/ ٤٦٠٨)، وابن منده في «الصحابة» (١/ ٥٠٥ـ إصابة)؛ من طريق قويّة، عن وبرة الحارثي أبي كرز، عن الربيع بن زيد (أو: الربيع بن زياد، أو: ربيعة بن زيد)... رفعه.

قال الهيثمي (٥/ ٩٠): «رجاله ثقات». قلت: فيه علّتان: **أولاهما**: أنّ وبرة هٰذا مجهول الحال. **والثانية**: أنّه لا تثبت للربيع صحبة، ولذٰلك عدّ أبو داوود والمنذري وغيرهما هٰذا الحديث في المراسيل.

سَعى سمسارُ المواعظِ للمهجورينَ في الصُّلح.

وَصَلَتِ البشارةُ للمنقطعينَ بالوصلِ وللمذنبينَ بالعفوِ وللمستوجبينَ النَّارَ بالعتقِ.

لمَّا سُلْسِلَ الشَّيطانُ في شهرِ رمضانَ وخَمَدَتْ نيرانُ الشَّهواتِ بالصِّيامِ؛ ٱنْعَزَلَ سلطانُ الهوى، وصارَتِ الدَّولةُ لحاكمِ العقلِ بالعدلِ، فلم يَبْقَ للعاصي عذرٌ.

يا غيومَ الغفلةِ عنِ القلوبِ تَقَشَّعي! يا شُموسَ التَّقوى والإيمانِ ٱطْلُعي! يا صحائفَ أعمالِ الصَّالحينَ ٱرْتَفِعي! يا قلوبَ الصَّائمينَ ٱخْشَعي! يا أقدامَ المجتهدينَ ٱسْجُدي لربِّكِ وٱرْكَعي! يا عيونَ المتهجِّدينَ لا تَهْجَعي! يا ذنوبَ التَّائبينَ لا تَرْجِعي! يا أرضَ الهوى ٱبْلَعي ماءَكِ ويا سماءَ النُّفوسِ أقْلِعي! يا بُروقَ الأشواقِ للعشَّاقِ ٱلْمَعي! يا خواطرَ العارفينَ ٱرْتَعي! يا هممَ المحبِّينَ بغيرِ اللهِ لا تَقْنَعي! يا جُنَيْدُ ٱطْرَبْ، يا شِبْلِيُّ ٱحْضُرْ، يا رابعةُ ٱسْمَعي! قد مُدَّتْ في هٰذهِ الأيَّامِ موائدُ الإنعامِ للصُّوَّامِ فما منكُم إلاَّ مَن دُعي. يا قومَنا أجيبوا داعيَ اللهِ، ويا هممَ المؤمنينَ أَسْرِعي! فطوبى لمَن أجابَ فأصابَ، وويلٌ لمَن طُرِدَ عنِ البابِ وما دُعي!

سَـأَلْتُـكِ يـا بـانَـةَ الأجْـرَعِـي ... مَتـى رُفِـعَ الحَـيُّ مِـنْ لَعْلَعِـي

وَهَـلْ مَـرَّ قَلْبِـي مَـعَ الظَّـاعِنيـ ... ـنَ أمْ خـارَ ضَعْفًـا فَلَـمْ يَتْبَعِـي

رَحَلْنـا ووافَقَنـا الصَّـادِقـونَ ... وَلَـمْ يَتَخَلَّـفْ سِـوى مُـدَّعِـي

لَيْـتَ شِعْـري إنْ جِئْتُهُـمْ يَقْبَلـونـي ... أمْ تُـراهُـمْ عَـنْ بـابِهِـم يَصْـرِفـونـي

أمْ تُـرانـي إذا وَقَفْـتُ لَـدَيْهِـمْ ... يَـأْذَنوا بِـالـدُّخـولِ أمْ يَطْـرُدونـي[1]

المجلس الثاني: في فضل الجود في رمضان وتلاوة القرآن

في الصَّحيحين[2]: عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ أجودَ النَّاسِ، وكانَ أجودَ ما يَكونُ في رمضانَ حينَ يَلْقاهُ جِبْريلُ فيُدارِسُهُ القرآنَ، وكانَ جِبْريلُ يَلْقاهُ في كلِّ ليلةٍ

---

(١) كذا بالجزم في «يأذنوا» و«يطردوني»، وهي لغة ضعيفة.

(٢) البخاري (١ـ بدء الوحي، ٥ـ باب، ١/ ٣٠/ ٦)، ومسلم (٤٣ـ الفضائل، ١٢ـ كان ﷺ أجود بالخير، ٤/ ١٨٠٣/ ٢٣٠٨).

فَيُدارِسُهُ القرآنَ، فلَرسولُ اللهِ ﷺ حينَ يَلْقاهُ جِبْريلُ أجودُ بالخيرِ مِن الرِّيحِ المرسلةِ».

وخَرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ بزيادةٍ في آخرِهِ، وهيَ: «لا يُسْأَلُ عن شيءٍ إلاَّ أعْطاهُ»[1].

● الجودُ هوَ سعةُ العطاءِ وكثرتُهُ، واللهُ تَعالى يوصَفُ بالجودِ.

وفي التِّرْمِذيِّ مِن حديثِ: سَعْدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ: «إنَّ اللهَ جوادٌ يُحبُّ الجودَ، كريمٌ يُحِبُّ الكرمَ»[2].

---

(١) (صحيح بشواهده). رواه: ابن سعد (٢/ ١٩٥)، وابن أبي شيبة (٣١٨٠٢)، وأحمد (١/ ٢٣١ و٣٢٦)، وعبد بن حميد (٦٤٧)، وابن أبي الدنيا في «المكارم» (٣٩٥)، والبيهقي في «الشعب» (٢٢٤٧)؛ من طريق ابن إسحاق، عن الزهريّ، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عبّاس. . . رفعه.

فقد تفرّد ابن إسحاق على تدليسه وعنعنته بهٰذه الزيادة دون سائر أصحاب الزهريّ، فهي ضعيفة. لٰكن قال العسقلاني في «الفتح» (١/ ٣١): «ثبتت هٰذه الزيادة في «الصحيح» [البخاري ٦٠٣٤ ومسلم ٢٣١١] من حديث جابر». قلت: ومن حديث سهل عند البخاري (٦٠٣٦). فهي صحيحة بهٰذين الشاهدين.

(٢) (ضعيف جدًّا بهٰذا التمام). قطعة من حديث رواه: الفسوي (٨٥٥ـ راوي وسامع)، والترمذي (٤٤ـ الأدب، ٤١ـ النظافة، ٥/ ١١١/ ٢٧٩٩)، وابن أبي الدنيا في «المكارم» (٨)، والبزّار (١١١٤)، والدورقي في «مسند سعد» (٣١)، وأبو يعلى (٧٩٠ و٧٩١)، وابن حبّان في «المجروحين» (١/ ٢٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٣/ ١٣١/ ٢٨٩٤)، وابن عدي (٣/ ٨٧٨)، والخطيب في «الراوي والسامع» (٨٥٥)، وابن الجوزي في «الواهيات» (١١٨٦)؛ من طريق خالد بن إياس (أو: إلياس)، (قال مرّة: عن صالح بن أبي حسّان عن سعيد بن المسيّب موقوفًا. ومرّة: عن مهاجر بن مسمار عن عامر بن سعد عن أبيه رفعه. ومرّة: عن عامر بن سعد عن أبيه رفعه. ومرّة: عن محمّد بن عبدالله بن عمرو عن فاطمة بنت الحسين عن أبيها رفعه). قال الترمذي: «غريب، وخالد بن إلياس يضعّف». قلت: خالد متروك، والسند ساقط.

ورواه الدولابي في «الكنى» (١٢٠٣) من طريق أبي الطيّب هارون بن محمّد، ثنا بكير بن مسمار، عن عامر بن سعد، عن أبيه. . . رفعه. وهٰذا ساقط، هارون متروك متّهم.

وللقطعة الأولى شاهد عند: هنّاد في «الزهد» (٨٣٩)، والشاشي في «المسند» (٢٠)، والخرائطي في «المكارم» (٣٢٧)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٨٤٠)؛ من طريق حجّاج بن أرطاة، عن سليمان بن سحيم، عن طلحة بن عبيدالله بن كريز، عن النبيّ ﷺ. . . به. وهٰذا واهٍ: حجّاج ليّن كثير التدليس وقد عنعن، وابن كريز عن النبيّ ﷺ مرسل. ورواه نوح الحامع عن حجّاج موصولاً وخالف في إسناده كما في «الحلية» (٥/ ٢٩)، ونوح كذّاب لا يفرح بوصله ولا يعتبر بمخالفته.

وروى القطعة الثانية أبو حازم سلمة بن دينار واختلف عليه فيها على وجهين: روى الأوّل: ابن أبي الدنيا في «المكارم» (٦)، والخرائطي في «المكارم» (٣)، وابن قانع (١/ ٢٦٩/ ٣١٣)، وابن حبّان في «روضة العقلاء» (ص١٦)، والطبراني في «الكبير» (٦/ ١٨١/ ٥٩٢٨) و«الأوسط» (٢٩٦٤)، وأبو الشيخ في «حديثه» (١٣٧٨ـ صحيحة)، والحاكم (١/ ٤٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٥٥، ٨/ ١٣٣)، والبيهقي في «السنن» (١٠/ ١٩١) و«الشعب» (٨٠١١)، والسلفي في «معجم السفر» (١٣٧٨ـ صحيحة)؛ من طريقين قويّتين، عن=

وفيهِ أيضًا مِن حديثِ: أبي ذَرٍّ، عنِ النَّبيِّ ﷺ، عن ربِّهِ؛ قالَ: «يا عبادي! لو أنَّ أوَّلَكُم وآخرَكُم وحيَّكُم وميِّتَكُم ورطبَكُم ويابسَكُمُ ٱجْتَمَعوا في صعيدٍ واحدٍ، فسألَ كلُّ إنسانٍ منكُم ما بَلَغَتْ أُمنيتُهُ، فأعْطَيْتُ كلَّ سائلٍ منكُم؛ ما نَقَصَ ذٰلكَ مِن ملكي إلاَّ كما لو أنَّ أحدَكُم مَرَّ بالبحرِ فغَمَسَ فيهِ إبرةً ثمَّ رَفَعَها إليهِ، ذٰلكَ بأنِّي جوادٌ واجدٌ ماجدٌ أفْعَلُ ما أُريدُ، عَطائي كلامٌ وعذابي كلامٌ، إنَّما أمري لشيءٍ إذا أرَدْتُ أنْ أقولَ لهُ كُنْ فيَكونُ»(١).

وفي الأثرِ المشهورِ عن فُضَيْلِ بنِ عِياضٍ: إنَّ اللهَ تَعالى يَقولُ كلَّ ليلةٍ: أنا الجوادُ

= أبي حازم، عن سهل بن سعد. . . رفعه. وروى الثاني: معمر في «الجامع» (٢٠١٥٠)، وٱبن أبي شيبة، والبخاري في «التاريخ» (٤/ ٣٤٧)، وٱبن أبي الدنيا في «المكارم» (٧)، والحاكم (١/ ٤٨)، والبيهقي (١/ ١٩١)، والبغوي في «السنّة» (٣٥٠٣)؛ من طرق ثلاث قويّة، عن أبي حازم، عن طلحة بن عبيد بن كريز. . . مرسلاً. وجميع الطرق عن أبي حازم قويّة، والوجه الثاني أقوى لكثرة رواته وفيهم الثوري جبل الحفظ. وبهٰذا الثاني أعلّ الذهبي الوجه الأوّل. وأمّا الحاكم فقال: «هٰذا لا يوهّن حديث سهل بن سعد على ما قدّمته من قبول الزيادات من الثقات». وقول الحاكم أوجه وأقعد، ولا يبعد أن يكون الحديث عند أبي حازم على الوجهين، ولذٰلك قال العراقي «صحيح الإسناد» ولم يتوقّف عند العلّة المذكورة، وقال الهيثمي (٨/ ١٩١): «رجال «الكبير» ثقات».

وعليه؛ فالسياق بطوله ضعيف جدًّا دون حدّ الاعتبار، والقطعة الأولى منه جاءت من أوجه ضعيفة، والثانية جاءت من أوجه صحيحة. وقد ضعّف السياق بطوله الترمذي وٱبن حبّان وٱبن الجوزي والألباني.

(١) (ضعيف بهٰذا التمام). رواه: ٱبن فضيل في «الدعاء» (١٣٠)، وٱبن أبي شيبة (٢٩٥٤٨)، وأحمد (٥/ ١٥٤ و١٧٧)، وهنّاد (٩١٩)، وٱبن ماجه (٣٧ـ الزهد، ٣٠ـ ذكر التوبة، ٢/ ١٤٢٢/ ٤٢٥٧)، والترمذي (٣٨ـ القيامة، ٤٨ـ باب، ٤/ ٦٥٦/ ٢٤٩٥)، والبزّار (٩/ ٤٣٩/ ٤٠٥١ و٤٠٥٢)، وٱبن أبي حاتم في «العلل» (٢/ ١٣٤)، والطبراني في «الشاميّين» (٢٨١١) و«الدعاء» (١٥)، والبيهقي في «الصفات» (١١٢ و٢٤٦ و٣٣٤) و«الشعب» (٧٠٨٩)، والخطيب في «التاريخ» (٧/ ٢٠٣)، وتمّام في «الفوائد» (١٦٩٩)؛ من طرق خمس، عن شهر، عن عبدالرحمٰن بن غنم، عن أبي ذرّ. . . رفعه بهٰذا السياق.

قال الترمذي: «حسن، وروى بعضهم هٰذا الحديث عن شهر بن حوشب عن معديكرب عن أبي ذرّ نحوه». قلت: لم أقف عليه، لٰكن لا يبعد أن يكون من ٱضطرابات شهر فإنّه ضعيف لا ينبغي أن يحسّن ما ٱنفرد به، وقد ٱنفرد بهٰذا السياق مخالفًا رواية الثقات لهٰذا الحديث عن أبي ذرّ كما أوردها مسلم في «صحيحه» (٢٥٧٧)، ولذٰلك ضعّفه الألباني وقال: «وأكثره في مسلم».

نعم؛ رواه البزّار (٩/ ٤٠٢/ ٣٩٩٥) من طريق المحاربي، عن موسى بن المسيّب، عن سالم بن أبي الجعد، عن المعرور بن سويد، عن أبي ذر. . . رفعه بهٰذا السياق. لٰكنّها رواية منكرة، ففي المحاربيّ ضعف وتدليس وقد عنعن وخالف سبعة من الثقات رووا الحديث عن موسى عن شهر على الوجه الأوّل.

ومنِّي الجودُ، أنا الكريمُ ومنِّي الكرمُ»[(١)].

فاللهُ سبحانَهُ أجودُ الأجودينَ، وجودُهُ يَتَضاعَفُ في أوقاتٍ خاصَّةٍ كشهرِ رمضانَ:

وفيهِ أُنْزِلَ قولُهُ [تَعالى]: ﴿وَإِذا سَأَلَكَ عِبادي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجيبُ دَعْوَةَ الدَّاعي إذا دَعانِ﴾ [البقرة: ١٨٦].

وفي الحديثِ الذي خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ وغيرُهُ: أَنَّهُ يُنادي فيهِ منادٍ: «يا باغيَ الخيرِ! هَلُمَّ، ويا باغيَ الشَّرِّ! أَقْصِرْ. وللهِ عتقاءُ /خ١٤١/ مِن النَّارِ، وذٰلكَ كلَّ ليلةٍ»[(٢)].

● ولمَّا كانَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ قد جَبَلَ نبيَّهُ عليهِ السَّلامُ على أكملِ الأخلاقِ وأشرفِها كما في حديثِ: أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّما بُعِثْتُ لأُتَمِّمَ صالحَ الأخلاقِ»[(٣)]. وذَكَرَهُ مالكٌ في «الموطَّإِ» بلاغًا. فكانَ رسولُ اللهِ ﷺ أجودَ النَّاسِ كلِّهِم.

وخَرَّجَ ٱبنُ عَدِيٍّ بإسنادٍ فيهِ ضعفٌ مِن حديثِ أَنَسٍ مرفوعًا: «ألا أُخْبِرُكُم بالأجودِ

---

(١) إن لم يكن هٰذا من الإسرائيليّات؛ فأحسن أحواله أن يكون له حكم الإعضال! وأيّ آفة؟!

(٢) (صحيح). قطعة من حديث سيأتي بطوله وتخريجه قريبًا.

(٣) (حسن صحيح). رواه مالك في «الموطّأ» (٢/ ٩٠٤) بلاغًا. ووصله: ٱبن سعد (١/ ١٩٢)، وأحمد (٢/ ٣٨١)، والبخاري في «الأدب» (٢٧٣) و«التاريخ» (٧/ ١٨٨)، وٱبن أبي الدنيا في «المكارم» (١٣)، والبزّار (٢٧٤٠ـ كشف)، والخرائطي في «المكارم» (١ و٢)، والبغوي في «حديث الزبيري» (١٠٦)، والحاكم (٢/ ٦١٣)، والقضاعي في «الشهاب» (١١٦٥)، والبيهقي في «السنن» (١٠/ ١٩١ و١٩٢) و«الشعب» (٧٩٧٧ و٧٩٧٨)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٤/ ٣٣٣)؛ من طريق ٱبن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة... رفعه. قال الحاكم: «على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي، وتعقّبهما الألباني بقوله: «ٱبن عجلان إنّما أخرج له مسلم مقرونًا». قلت: هو صدوق حسن الحديث، فالسند كذٰلك.

وله شاهد عند: ٱبن وهب في «الجامع» (٤٨٣)، وٱبن أبي شيبة (٣١٧٦٤)؛ بسند صحيح، عن زيد بن أسلم، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

وآخر عند ٱبن عبدالبرّ (١٦/ ٢٥٤) بسند قويّ عن إبراهيم النخعي مرسلاً.

وثالث من حديث جابر عند الطبراني في «الأوسط» (٦٨٩١) بسند ضعيف.

ورابع من حديث معاذ عند: الحارث بن أبي أُسامة، وٱبن أبي الدنيا في «المكارم» (١٤)، والبزّار (١٩٧٣ـ كشف)، والطبراني (٢٠/ ٦٥/ ١٢٠)، وٱبن عبدالبرّ (٤/ ٣٣٤)؛ بسند ضعيف.

والحديث صحيح بلا ريب بهٰذه الشواهد، وقد قوّاه الحاكم وٱبن عبدالبرّ والذهبي والهيثمي والألباني.

الأجودِ؟ اللهُ الأجودُ الأجودُ. وأنا أجودُ بني آدَمَ. وأجودُهُم مِن بعدي: رجلٌ عَلِمَ علمًا فنشَرَ علمَهُ، يُبْعَثُ يومَ القيامةِ أُمَّةً وحدَهُ. ورجلٌ جادَ بنفسِهِ في سبيلِ اللهِ»[١]. فدَلَّ هٰذا على أنَّهُ عليهِ السَّلامُ أجودُ بني آدَمَ على الإطلاقِ، كما أنَّهُ أفضلُهُم وأعلمُهُم وأشجعُهُم وأكملُهُم في جميعِ الأوصافِ الحميدةِ.

وكانَ جودُهُ بجميعِ أنواعِ الجودِ مِن: بذلِ العلمِ والمالِ، وبذلِ نفسِهِ للهِ في إظهارِ دينِهِ وهدايةِ عبادِهِ وإيصالِ النَّفعِ إليهِم بكلِّ طريقٍ مِن إطعامِ جائعِهِم ووعظِ جاهلِهِم وقضاءِ حوائجِهِم وتحمُّلِ أثقالِهِم.

ولمْ يَزَلْ ﷺ على هٰذهِ الخصالِ الحميدةِ منذُ نَشَأ، ولهٰذا قالَتْ لهُ خديجةُ في أوَّلِ مبعثِهِ: واللهِ؛ لا يُخْزيكَ اللهُ أبدًا، إنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحمَ وتَقْري الضَّيفَ وتَحْمِلُ الكَلَّ وتَكْسِبُ المعدومَ وتُعينُ على نوائبِ الحقِّ[٢].

ثمَّ تَزايَدَتْ هٰذهِ الخصالُ فيهِ ﷺ بعدَ البعثةِ وتَضاعَفَتْ أضعافًا كثيرةً.

وفي الصَّحيحينِ[٣]: عن أنَسٍ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ أحسنَ النَّاسِ وأشجعَ النَّاسِ وأجودَ النَّاسِ.

وفي «صحيح مسلم»[٤] عنهُ؛ قالَ: ما سُئِلَ رسولُ اللهِ ﷺ على الإسلامِ شيئًا إلَّا أعْطاهُ، فجاءَهُ رجلٌ فأعطاهُ غنمًا بينَ جبلينِ، فرَجَعَ إلى قومِهِ فقالَ: يا قومِ! أسْلِموا؛

---

(١) (موضوع). رواه: أبو يعلى (٢٧٩٠)، وابن حبّان في «المجروحين» (١/ ١٦٨، ٢/ ٣٠١)، وابن عدي في «الكامل» (١/ ٣٥٠)، والبيهقي في «الشعب» (١٧٦٧)، وابن عبدالبرّ في «جامع بيان العلم»، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٢٣٠)؛ من طريق سويد بن عبدالعزيز، عن نوح بن ذكوان، عن أخيه أيّوب بن ذكوان، عن الحسن البصري، عن أنس. . . رفعه.

قال الهيثمي (١/ ١٧١، ٩/ ١٦): «فيه سويد بن عبدالعزيز وهو متروك». قلت: ونوح متّهم، وأيّوب متروك منكر الحديث، والحسن عنعن على تدليسه. وقد ضعّفه المنذري والبوصيري والعسقلاني والألباني واستنكره ابن عدي، وقال ابن حبّان: «منكر باطل لا أصل له»، وعدّه ابن الجوزي في الموضوعات.

(٢) رواه: البخاري (١ـ بدء الوحي، ٣ـ باب، ١/ ٢٣/ ٣)، ومسلم (١ـ الإيمان، ٧٣ـ بدء الوحي، ١/ ١٣٩/ ١٦٠)؛ من حديث عائشة.

(٣) البخاري (٥٦ـ الجهاد، ٨٢ـ الحمائل وتعليق السيف، ٦/ ٩٥/ ٢٩٠٨)، ومسلم (٤٣ـ الفضائل، ١١ـ شجاعته ﷺ، ٤/ ١٨٠٢/ ٢٣٠٧)؛ من حديث أنس.

(٤) (٤٣ـ الفضائل، ١٤ـ ما سئل ﷺ شيئًا فقال لا، ٤/ ١٨٠٦/ ٢٣١٢).

فإنَّ مُحَمَّدًا يُعْطي عطاءَ مَن لا يَخْشى الفاقةَ.

وفي روايةٍ له[١]: أنَّ رجلاً سَأَلَ النَّبيَّ ﷺ غنمًا بينَ جبلينِ، فأعْطاهُ إيَّاهُ، فأتى قومَهُ فقالَ: يا قوم! أسْلِموا؛ فإنَّ مُحَمَّدًا يُعْطي عطاءً ما يَخافُ[٢] الفقرَ. قالَ أنَسٌ: إنْ كانَ الرَّجلُ لَيُسْلِمُ ما يُريدُ إلاَّ الدُّنيا، فما يُمْسي حتَّى يَكونَ الإسلامُ أحبَّ إليهِ مِن الدُّنيا وما عليها.

وفيهِ أيضًا[٣]: عن صَفْوانَ بنِ أُمَيَّةَ؛ قالَ: لقد أعْطاني رسولُ اللهِ ﷺ ما أعْطاني وإنَّهُ لَمِن أبغضِ النَّاسِ إليَّ، فما بَرِحَ يُعْطيني حتَّى إنَّهُ لأَحبُّ النَّاسِ إليَّ. قالَ ابنُ شِهابٍ: أعْطاهُ يومَ حنينٍ مئةً مِن النَّعمِ ثمَّ مئةً ثمَّ مئةً.

وفي «مغازي الواقِدِيِّ»: أنَّ النَّبيَّ ﷺ أعْطى صَفْوانَ [بنَ أُمَيَّةَ] يومئذٍ واديًا مملوءًا إبلاً ونعمًا، فقالَ صَفْوانُ: أشْهَدُ ما طابَتْ بهٰذا إلاَّ نفسُ نبيٍّ[٤].

وفي الصَّحيحينِ[٥]: عن جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ؛ أنَّ الأعرابَ عَلِقوا بالنَّبيِّ ﷺ مرجعَهُ مِن حُنَيْنٍ يَسْألونَهُ أنْ يَقْسِمَ بينَهُم. فقالَ: «لو كانَ لي عددُ هٰذهِ العِضاهِ نَعَمًا؛ لَقَسَمْتُهُ بينكُم، ثمَّ لا تَجِدوني بخيلاً ولا كذوبًا ولا جبانًا».

وفيهِما[٦]: عن جابرٍ؛ قالَ: ما سُئِلَ رسولُ اللهِ ﷺ شيئًا فقالَ: لا. وأنَّهُ قالَ لجابرٍ: «لو جاءَنا مالُ البحرينِ؛ لقد أعْطَيْتُكَ هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا (وقالَ بيديهِ جميعًا)».

---

(١) (الموضع السابق، بعده).

(٢) في خ: «عطاء من لا يخاف»، وأثبتّ ما في م ون وط لموافقته لفظ مسلم.

(٣) (الموضع السابق، ٢٣١٣).

(٤) (ضعيف جدًّا). رواه الواقدي في «المغازي» (٢/ ٨٥٤، ٣/ ٩٤٦) في سياق مسند مطوّل، والواقدي متّهم لا يفرح بمسنداته. وذكر بعضه الزبير بن بكّار بغير إسناد، وعنه ابن عساكر (٢٤/ ١٠٥)، والغالب أنّ الزبير تلقّاه من الواقدي مباشرة أو بالواسطة أو من كتابه. وخير من هٰذا كلّه وأولى منه بالقبول عند أهل العلم مرسل الزهريّ المتقدّم.

(٥) بل تفرّد به البخاري (٥٦ـ الجهاد، ٢٤ـ الشجاعة في الحرب، ٦/ ٣٥/ ٢٨٢١).

(٦) البخاري (٧٨ـ الأدب، ٣٩ـ حسن الخلق، ١٠/ ٤٥٥/ ٦٠٣٤)، ومسلم (الموضع السابق، ٤/ ١٨٠٥/ ٢٣١١).

وخَرَّجَ البُخاريُّ[١] مِن حديثِ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ؛ أَنَّ شَمْلَةً أُهْدِيَتْ للنَّبيِّ ﷺ، فلَبِسَها وهوَ محتاجٌ إليها، فسَأَلَهُ إيَّاها رجلٌ /خ١٤٢/ فأَعْطاهُ، فلامَهُ النَّاسُ وقالوا: كانَ محتاجًا إليها، وقد عَلِمْتَ أَنَّهُ لا يَرُدُّ سائلاً! فقالَ: إنَّما سَأَلْتُها لِتكونَ كفني. فكانَتْ كفنَهُ.

● وكانَ جودُهُ ﷺ كلُّهُ للهِ وفي ٱبتغاءِ مرضاتِهِ؛ فإنَّهُ كانَ يَبْذُلُ المالَ إمَّا لفقيرٍ أو محتاجٍ، أو يُنْفِقُهُ في سبيلِ اللهِ، أو يَتَأَلَّفُ بهِ على الإسلامِ مَن يَقْوى الإسلامُ بإسلامِهِ.

وكانَ يُؤْثِرُ على نفسِهِ وأهلِهِ وأولادِهِ، فيُعْطي عطاءً يَعْجِزُ عنهُ الملوكُ مثلُ كسرى وقيصرَ ويَعيشُ في نفسِهِ عيشَ الفقراءِ، فيَأْتي عليهِ الشَّهرُ والشَّهرانِ لا يُوقَدُ في بيتِهِ نارٌ، وربَّما رَبَطَ على بطنِهِ الحجرَ مِن الجوعِ.

وكانَ قد أَتاهُ ﷺ سبيٌ مرَّةً، فشَكَتْ إليهِ فاطِمَةُ ما تَلْقى مِن خدمةِ البيتِ، وطَلَبَتْ منهُ خادمًا يَكْفيها مؤونةَ بيتِها، فأَمَرَها أَنْ تَسْتَعينَ بالتَّسبيحِ والتَّكبيرِ والتَّحميدِ عندَ نومِها، وقالَ: «لا أُعْطيكِ وأَدَعُ أهلَ الصُّفَّةِ تُطْوى بطونُهُم مِن الجوعِ»[٢].

وكانَ جودُهُ ﷺ يَتَضاعَفُ في شهرِ رمضانَ على غيرِهِ مِن الشُّهورِ كما أَنَّ جودَ ربِّهِ يَتَضاعَفُ فيهِ أيضًا؛ فإنَّ اللهَ جَبَلَهُ على ما يُحِبُّهُ مِن الأخلاقِ الكريمةِ، وكانَ على ذٰلكَ مِن قبلِ البعثةِ.

ذَكَرَ ٱبنُ إسْحاقَ عن: وَهْبِ بنِ كَيْسانَ، عن عُبَيْدِ بنِ عُمَيْرٍ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُجاوِرُ في حراءَ مِن كلِّ سنةٍ شهرًا يُطْعِمُ مَن جاءَهُ مِن المساكينِ، حتَّى إذا كانَ الشَّهرُ الذي أرادَ اللهُ [بهِ] ما أرادَ مِن كرامتِهِ مِن السَّنةِ التي بَعَثَهُ اللهُ فيها ـ وذٰلكَ الشَّهرُ شهرُ

---

(١) (٢٣ـ الجنائز، ٢٨ـ من ٱستعدّ الكفن، ٣/ ١٤٣/ ١٢٧٧).

(٢) (صحيح). رواه: الحميدي (٤٤)، وٱبن أبي شيبة (٢٩٢٥٤)، وٱبن سعد (٨/ ٢٥)، وأحمد (١/ ٧٩ و١٠٦)، وٱبن ماجه (٣٧ـ الزهد، ١١ـ ضجاع آل محمّد، ٢/ ١٣٩٠/ ٤١٥٢)، والبزّار (٧٥٧)؛ من طريق عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عليّ. . . رفعه.

وعطاء بن السائب ٱختلط، لٰكن في الرواة عنه هنا ٱبن عيينة، وهو ممّن روى عنه قبل ٱختلاطه، والسائب أبوه صحابي صغير، فالسند صحيح.

وأصل الحديث عند: البخاري (٣١١٣)، ومسلم (٢٧٢٧)؛ من غير هٰذه الطريق ودون هٰذه الزيادة.

رمضانَ ـ؛ خَرَجَ إلى حراءَ كما كانَ يَخْرُجُ لجوارِهِ معَهُ أهلُهُ، حتَّى إذا كانَتِ الليلةُ التي أكْرَمَهُ اللهُ برسالتِهِ ورَحِمَ العبادَ بها؛ جاءَهُ جبريلُ مِن اللهِ عزَّ وجَلَّ[(١)].

ثمَّ كانَ بعدَ الرِّسالةِ جودُهُ في رمضانَ أضعافُ ما كانَ قبلَ ذٰلكَ؛ فإنَّهُ كانَ يَلْتَقي هوَ وجبريلُ عليهِ السَّلامُ، وهوَ أفضلُ الملائكةِ وأكرمُهُم، ويُدارِسُهُ الكتابَ الذي جاءَ بهِ إليهِ، وهوَ أشرفُ الكتبِ وأفضلُها، وهوَ يَحُثُّ على الإحسانِ ومكارمِ الأخلاقِ.

وقد كانَ ﷺ هٰذا الكتابُ لهُ خلُقًا بحيثُ: يَرْضى لرضاهُ، ويَسْخَطُ لسخطِهِ، ويُسارِعُ إلى ما حَثَّ عليهِ، ويَمْتَنِعُ ممَّا زَجَرَ عنهُ. فلهٰذا كانَ يَتَضاعَفُ جودُهُ وإفضالُهُ في هٰذا الشَّهرِ؛ لقربِ عهدِهِ بمخالطةِ جِبْريلَ عليهِ السَّلامُ، وكثرةِ مدارستِهِ لهُ هٰذا الكتابَ الكريمَ الذي يَحُثُّ على المكارمِ والجودِ. ولا شكَّ أنَّ المخالطةَ تُؤَثِّرُ وتُورِثُ أخلاقًا مِن المخالطِ.

كانَ بعضُ الشُّعراءِ قدِ آمْتَدَحَ ملكًا جوادًا، فأعْطاهُ جائزةً سنيَّةً، فخَرَجَ بها مِن عندِهِ وفرَّقَها كلَّها على النَّاسِ، وأنْشَدَ:

لَمَسْـتُ بِكَفِّـي كَفَّـهُ أبْتَغـي الغِنـى ... وَلَـمْ أدْرِ أنَّ الجـودَ مِـن كَفِّـهِ يُعْـدي

فبَلَغَ ذٰلكَ الملكَ فأضْعَفَ لهُ الجائزةَ.

وقد قالَ بعضُ الشُّعراءِ يَمْدَحُ بعضَ الأجوادِ ـ ولا يَصْلُحُ أنْ يَكونَ ذٰلكَ إلَّا لرسولِ اللهِ ﷺ ـ:

تَعَـوَّدَ بَسْـطَ الكَـفِّ حَتَّـى لَـوَ أنَّـهُ ... ثَنـاهـا لِقَبْـضٍ لَـمْ تُطِعْـهُ أنـامِلُـهْ

---

(١) (منكر بهٰذه السياق). رواه: آبن إسحاق (١٠/ ٤٢٥ ـ فتح)، وعنه آبن هشام في «السيرة» (١/ ٢٥٣)، والطبري في «التاريخ» (١/ ٥٣٢)، والعسقلاني في «تغليق التعليق» (٥/ ٨٩)؛ من طريق آبن إسحاق، ثني وهب بن كيسان مولى آل الزبير، سمعت عبدالله بن الزبير وهو يقول لعبيد بن عمير: حدثنا كيف كان ما آبتدئ به رسول الله ﷺ من الوحي... فذكره في سياق مطوّل جدًّا.

وهٰذا ضعيف لأمور: **أوّلها**: أنّه مرسل. **الثاني**: أنّه مطوّل جدًّا بصورة ترجّح أنّ راويه جمعه وصاغه ممّا سمع من عدد غير قليل من الصحابة وغيرهم، وهٰذا مألوف جدًّا من أمثال عبيد بن عمير؛ فإنّه كان يرحمه الله قاصًّا، بل كان سيّد القصّاص وأصدقهم، وكان الصحابة يستمعون إلى قصصه. **الثالث**: أنّه مخالف لما رواه البخاري ومسلم بأصحّ الأسانيد عن عائشة رضي الله عنها من وجوه كثيرة: منها قوله هنا: «معه أهله»، وسياق الشيخين ظاهر في أنّه ﷺ كان يخرج وحده من وجوه، ومنها أنّه جعل الوحي منامًا... وغير ذٰلك.

تَــراهُ إذا مــا جِئْتَــهُ مُتَهَلِّــلاً كَـأنَّـكَ تُعْطِيهِ الـذي أنْـتَ سـائِلُـهْ
وَلَـوْ لَـمْ يَكُـنْ فـي كَفِّـهِ غَيْـرُ رُوحِـهِ لَجـادَ بِهـا فَلْيَتَّـقِ اللـهَ سـائِلُـهْ
هُـوَ البَحْـرُ مِـن أيِّ النَّـواحـي أتَيْتَـهُ فَلُجَّتُـهُ المَعْـروفُ والجـودُ سـاحِلُـهْ

سَمِعَ الشِّبْلِيُّ قائلاً يَقولُ: يا اللهُ! يا جوادُ! فتَأَوَّهَ وصاحَ وقالَ: كيفَ يُمْكِنُني أنْ أصِفَ الحقَّ بالجودِ ومخلوقٌ يَقولُ في شكلِهِ... فذَكَرَ هٰذهِ الأبياتَ ثمَّ بَكى وقالَ: بلى يا جوادُ! فإنَّكَ أوْجَدْتَ تلكَ الجوارحَ، وبَسَطْتَ تلكَ الهممَ، فأنتَ الجوادُ كلَّ /خ١٤٣/ الجوادِ؛ فإنَّهُم يُعْطونَ عن محدودٍ وعطاؤُكَ لا حدَّ لهُ ولا صفةَ، فيا جوادًا يَعْلو كلَّ جوادٍ وبهِ جادَ كلُّ مَن جادَ[1]!

● وفي تضاعفِ جودِهِ ﷺ في شهرِ رمضانَ بخصوصِهِ فوائدُ كثيرةٌ:

* منها: شرفُ الزَّمانِ ومضاعفةُ أجرِ العملِ فيهِ. وفي التِّرْمِذِيِّ: عن أنَسٍ مرفوعًا: «أفضلُ الصَّدقةِ صدقةٌ في رمضانَ»[2].

* ومنها: إعانةُ الصَّائمينَ والقائمينَ والذَّاكرينَ على طاعاتِهِم، فيَسْتَوْجِبُ المعينُ لهُم مثلَ أجرِهِم، كما أنَّ مَن جَهَّزَ غازيًا فقد غَزا ومَن خَلَفَهُ في أهلِهِ فقد غَزا.

وفي حديثِ: زَيْدِ بنِ خالِدٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «مَن فَطَّرَ صائمًا فلَهُ مثلُ أجرِهِ مِن غيرِ أنْ يَنْقُصَ مِن أجرِ الصَّائمِ شيءٌ»[3]. خَرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ والنَّسائِيُّ والتِّرْمِذِيُّ

---

(١) الذين أثبتوا ٱسم الجواد لله تعالى إنّما أثبتوه ٱعتمادًا على الحديث المشهور «إنّ الله جواد يحبّ الجود...»، وقد تبيّن لك (ص٣٨١ و٣٨٢) أنّ هٰذه القطعة من الحديث لا تصحّ فكذٰلك ٱسم الجواد، ولله جلّ وعلا من كلّ صفة أكمل معانيها وأكمل مفرداتها، ولا ريب أنّ صفة الكرم والعطاء أكمل وأعلى من صفة الجود، والله هو الكريم والأكرم والوهّاب والمنّان والمعطي والمنعم، وهٰذا أعظم من الجود؛ لأنّ الجود هو السخاء بالمال، ونعم الله تعالى ماديّة ومعنويّة، وهي أوسع من أن تحدّ بالمال أو بالمحسوسات.

(٢) (ضعيف). قطعة من حديث أنس في أنّه ﷺ سئل: أيّ الصيام أفضل بعد رمضان؟ فقال: «شعبان تعظيمًا لرمضان». وقد تقدّم تفصيل القول فيه (ص٣٠٧).

(٣) (صحيح). رواه: عبدالرزّاق (٧٩٠٥)، وسعيد بن منصور (٢٣٢٨)، وٱبن أبي شيبة (١٩٥٤٨)، وأحمد (٤/ ١١٤ و١١٦، ٥/ ١٩٢)، وعبد بن حميد (٢٧٦)، والدارمي (٢/ ٧)، وٱبن ماجه (٧ـ الصيام، ٤٥ـ ثواب من فطّر صائمًا، ١/ ٥٥٥/ ١٧٤٦)، والترمذي (٦ـ الصوم، ٢ـ فضل من فطّر صائمًا، ٣/ ١٧١/ ٨٠٧)، والبزّار (٣٧٧٥)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٣٣٣٠ و٣٣٣١)، وٱبن خزيمة (٢٠٦٤)، وٱبن قانع في «المعجم» (١/ ٢٢٤/ ٢٤٩)، وٱبن حبّان (٣٤٢٩ و٤٦٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٥/ ٢٥٥/ ٥٢٦٧-٥٢٧٧)=

وٱبنُ ماجَهْ.

وخَرَّجَهُ الطَّبَرانِيُّ مِن حديثِ عائِشَةَ وزادَ: «وما عَمِلَ الصَّائمُ مِن أعمالِ البرِّ إلَّا كانَ لصاحبِ الطَّعامِ ما دامَ قوَّةُ الطَّعامِ فيه»[1].

وخَرَّجَ ٱبنُ خُزَيْمَةَ في «صحيحه» مِن حديثِ سَلْمانَ مرفوعًا حديثًا في فضلِ شهرِ رمضانَ، وفيهِ: «وهوَ شهرُ المواساةِ، وشهرٌ يُزادُ فيهِ في رزقِ المؤمنِ، مَن فَطَّرَ فيهِ صائمًا؛ كانَ مغفرةً لذنوبِهِ وعتقَ رقبتِهِ مِن النَّارِ وكانَ لهُ مثلُ أجرِهِ مِن غيرِ أنْ يَنْقُصَ مِن أجرِهِ شيءٌ». قالوا: يا رسولَ اللهِ! ليسَ كلُّنا يَجِدُ ما يُفَطِّرُ الصَّائمَ. قالَ: «يُعْطي اللهُ هٰذا الثَّوابَ لمَن فَطَّرَ صائمًا على مَذْقَةِ لبنٍ أو تمرةٍ أو شربةِ ماءٍ. ومَن أشْبَعَ فيهِ صائمًا؛ سَقاهُ اللهُ مِن حوضي شربةً لا يَظْمَأُ بعدَها حتَّى يَدْخُلَ الجنَّةَ»[2].

* ومنها: أنَّ شهرَ رمضانَ شهرٌ يَجودُ اللهُ فيهِ على عبادِهِ بالرَّحمةِ والمغفرةِ والعتقِ مِن النَّارِ، لا سيَّما في ليلةِ القدرِ، واللهُ تَعالى يَرْحَمُ مِن عبادِهِ الرُّحماءَ، كما قالَ النَّبيُّ ﷺ: «إنَّما يَرْحَمُ اللهُ مِن عبادِهِ الرُّحماءَ»[3]، فمَن جادَ على عبادِ اللهِ؛ جادَ اللهُ عليهِ بالعطاءِ والفضلِ، والجزاءُ مِن جنسِ العملِ.

* ومنها: أنَّ الجمعَ بينَ الصِّيامِ والصَّدقةِ مِن موجِباتِ الجنَّةِ، كما في حديثِ

= و«الأوسط» (١٠٥٢ و٧٦٩٦) و«الصغير» (٨٣٧)، وٱبن عدي (٦/ ٢٤٤٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٣٢٥، ٧/ ٩٨)، والقضاعي في «الشهاب» (٣٨٢)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٢٤٠) و«الشعب» (٣٩٥٢ و٣٩٥٣ و٤١٢١ و٤١٢٢)، والخطيب في «التاريخ» (١/ ٢٤٣)، والبغوي في «السنّة» (١٨١٨ و١٨١٩)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٧٣٥)؛ من طرق كثيرة، عن عطاء، عن زيد بن خالد الجهني. . . رفعه.

قال الترمذي: «حسن صحيح». وأقرّه البغوي والمنذري، وصحّحه ٱبن خزيمة وٱبن حبّان والألباني.

(١) (موضوع). رواه الطبراني في «الأوسط» (٧١٣٢ و٨٤٣٣) من طريق عيسى بن إبراهيم، عن الحكم بن عبدالله الأيلي، عن الزهريّ، عن ٱبن المسيّب، عن عائشة. . . رفعته.

قال الهيثمي (٣/ ١٦٠): «فيه الحكم بن عبدالله الأيلي وهو متروك». قلت: حسبك فيه قول الإمام أحمد مع ٱعتداله وورعه في الحكم على الرجال: «أحاديثه كلّها موضوعة»! وعيسى بن إبراهيم هٰذا هو ٱبن طهمان متروك هالك أيضًا! فهٰذه الزيادة ممّا صنعته أيديهما. والله أعلم.

(٢) (ضعيف جدًّا). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٣٥٥).

(٣) رواه: البخاري (٢٩ـ الجنائز، ٣٢ـ يعذّب الميّت ببعض البكاء، ٣/ ١٥١/ ١٢٨٤)، ومسلم (١١ـ الجنائز، ٦ـ البكاء على الميّت، ٢/ ٦٣٥/ ٩٢٣)؛ من حديث أُسامة بن زيد.

عَلِيٍّ عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّ في الجنَّةِ غرفًا يُرى ظهورُها مِن بطونِها وبطونُها مِن ظهورِها». قالوا: لمَن هيَ يا رسولَ اللهِ؟ قالَ: «لمَن طَيَّبَ الكلام، وأطْعَمَ الطَّعام، وأدامَ الصِّيام، وصَلَّى بالليلِ والنَّاسُ نيام»[١].

وهٰذهِ الخصالُ كلُّها تكونُ في رمضانَ، فيَجْتَمعُ فيهِ للمؤمنِ الصِّيامُ والقيامُ والصَّدقةُ وطيبُ الكلامِ؛ فإنَّهُ يُنْهى فيهِ الصَّائمُ عنِ اللغوِ والرَّفثِ، والصِّيامُ والصَّلاةُ والصَّدقةُ توصِلُ صاحبَها إلى اللهِ عزَّ وجلَّ.

قالَ بعضُ السَّلفِ: الصَّلاةُ توصِلُ صاحبَها إلى نصفِ الطَّريقِ، والصِّيامُ يوصِلُهُ إلى بابِ الملكِ، والصَّدقةُ تَأْخُذُ بيدِهِ فتُدْخِلُهُ على الملكِ.

وفي «صحيح مسلم»[٢]: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أنَّهُ قالَ: «مَن أصْبَحَ منكُمُ اليومَ صائمًا؟». قالَ أبو بَكْرٍ: أنا. قالَ: «مَن تَبعَ منكُمُ اليومَ جنازةً؟». قالَ أبو بَكْرٍ: أنا. قالَ: «فمَن أطْعَمَ اليومَ مسكينًا؟». قالَ أبو بكرٍ: أنا. قالَ: «مَن تَصدَّقَ بصدقةٍ؟». قالَ أبو بكرٍ: أنا. قالَ: «فمَن عادَ منكُم مريضًا؟». قالَ أبو بكرٍ: أنا. قالَ: «ما اجْتَمَعْنَ في امرئٍ إلاَّ دَخَلَ الجنَّةَ».

* ومنها: أنَّ الجمعَ بينَ الصِّيامِ والصَّدقةِ أبلغُ في تكفيرِ الخطايا واتِّقاءِ جهنَّمَ والمباعدةِ عنها، وخصوصًا إنْ ضُمَّ إلى ذٰلكَ قيامُ الليلِ.

فقد ثبَتَ عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّهُ قالَ: «الصِّيامُ جُنَّةٌ (وفي روايةٍ: جُنَّةُ أحدِكُم) مِن النَّارِ كجُنَّتِهِ مِن القتالِ»[٣].

---

(١) (ضعيف جدا من حديث علي صحيح من حديث غيره). تقدّم تفصيل القول فيه (ص١٠٨).
(٢) (١٢ـ الزكاة، ٢٧ـ من جمع الصدقة وأعمال البرّ، ٢/ ٧١٣/ ١٠٢٨).
(٣) (صحيح). رواه: ابن أبي شيبة (٨٨٩١)، وأحمد (٤/ ٢١ و٢٢ و٢١٧)، وابن ماجه (٧ـ الصيام، ١ـ فضل الصيام، ١/ ٥٢٥/ ١٦٣٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٥٤٢ و١٥٤٣)، والبزّار (٦/ ٣٠٦/ ٢٣١٩)، والنسائي (٢٢ـ الصيام، ٤٣ـ الاختلاف على محمّد، ٤/ ١٦١/ ٢٢٣٠-٢٢٣٢) وفي «الكبرى» (٢٥٣٩-٢٥٤١)، وابن خزيمة (١٨٩١ و٢١٢٥)، والروياني (١٥٢٢)، وابن حبّان (٣٦٤٩)، والطبراني (٩/ ٥١/ ٨٣٦٠-٨٣٦٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٢٦٥)، والبيهقي في «الشعب» (٣٥٧٣)؛ من طريقين، عن مطرّف، عن عثمان بن أبي العاص... رفعه. وهٰذا سند صحّحه ابن خزيمة وابن حبّان والمنذري وحسّن الألباني إحدى طريقيه وصحّح الأخرى.

وفي حديثِ مُعاذٍ عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «الصَّدقةُ تُطْفِئُ الخطيئةَ كما يُطْفِئُ الماءُ النَّارَ، وقيامُ الرَّجلِ مِن جوفِ[1] الليلِ»[2]؛ يَعْني أَنَّهُ يُطْفِئُ الخطيئةَ /خ١٤٤/ أيضًا. وقد صرَّحَ بذٰلكَ في روايةِ الإمامِ أحْمَدَ.

وفي الصَّحيحِ عنهُ ﷺ؛ أنَّهُ قالَ: «اتَّقوا النَّارَ ولو بشقِّ تمرةٍ»[3].

وكانَ أبو الدَّرداءِ يَقولُ: صَلُّوا في ظلمةِ الليلِ ركعتينِ لظلمةِ القبورِ، صوموا يومًا شديدًا حرُّهُ لحرِّ يومِ النُّشورِ، تَصَدَّقوا بصدقةٍ لشرِّ يومٍ عسيرٍ.

* **ومنها**: أَنَّ الصِّيامَ لا بدَّ أنْ يَقَعَ فيهِ خللٌ ونقصٌ، وتكفيرُ الصِّيامِ للذُّنوبِ مشروطٌ بالتَّحفُّظِ ممَّا يَنْبَغي التَّحفُّظُ منهُ، كما وَرَدَ ذٰلكَ في حديثٍ خَرَّجَهُ ابنُ حِبَّانَ في «صحيحه»، وعامَّةُ صيامِ النَّاسِ لا يَجْتَمعُ في صومِهِ التَّحفُّظُ كما يَنْبَغي، ولهٰذا نُهِيَ أنْ يَقولَ الرَّجلُ: صُمْتُ رمضانَ كلَّهُ أو قمتُهُ كلَّهُ. فالصَّدقةُ تَجْبُرُ ما فيهِ مِن النَّقصِ والخللِ، ولهٰذا وَجَبَ في آخرِ شهرِ رمضانَ زكاةُ الفطرِ طهرةً للصَّائمِ مِن اللغوِ والرَّفثِ.

والصِّيامُ والصَّدقةُ لهُما مدخلٌ في كفَّاراتِ الأيمانِ ومحظوراتِ الإحرامِ وكفَّارةِ الوطءِ في رمضانَ. ولهٰذا كانَ اللهُ تَعالى قد خَيَّرَ المسلمينَ في ابتداءِ الأمرِ بينَ الصِّيامِ وإطعامِ المسكينِ، ثمَّ نُسِخَ ذٰلكَ وبَقِيَ الإطعامُ لمَن يَعْجِزُ عنِ الصِّيامِ لكبرِهِ. ومَن أخَّرَ قضاءَ رمضانَ حتَّى أدْرَكَهُ رمضانٌ آخرُ[4]؛ فإنَّهُ يَقْضيهِ ويَضُمُّ إليهِ إطعامَ مسكينٍ لكلِّ يومٍ؛ تقويةً لهُ عندَ أكثرِ العلماءِ، كما أفتى بهِ الصَّحابةُ. وكذٰلكَ مَن أفْطَرَ لأجلِ غيرِهِ ـ كالحاملِ والمرضعِ ـ على قولِ طائفةٍ مِن العلماءِ[5].

= وله طريق أُخرى رواها: البزّار (٦/٣٠٩/٢٣٢١)، والطبراني (٩/٥٨/٨٣٨٦)؛ عن عنبسة بن رائطة، عن الحسن، عن عثمان... رفعه. وعنبسة صالح في الشواهد، والحسن عنعن على تدليسه، فهٰذه الطريق صالحة لتقوية الطريق الأولى.

(١) في خ: «وقيام الرجل في جوف»، وما أثبتّه من م ون وط أولى بمصادر التخريج.

(٢) (صحيح). قطعة من حديث طويل لمعاذ تقدّم تفصيل القول فيه (ص١٠٠).

(٣) رواه: البخاري (٢٤ـ الزكاة، ٩ـ الصدقة قبل الردّ، ٣/٢٨١/١٤١٣)، ومسلم (١٢ـ الزكاة، ٢٠ـ الحثّ على الصدقة، ٢/٧٠٣/١٠١٦)؛ من حديث عديّ بن حاتم.

(٤) في خ: «طهرة للصيام من اللغو... رمضان إلى رمضان آخر»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٥) تقدّم تفصيل القول في هٰذا وما فيه (ص٣١٩).

* **ومنها**: أنَّ الصَّائمَ يَدَعُ طعامَهُ وشرابَهُ للهِ، فإذا أعانَ الصَّائمينَ على التَّقوِّي على طعامِهِم وشرابِهِم؛ كانَ بمنزلةِ مَن تَرَكَ شهوةً للهِ تَعالى وآثَرَ بِها أو واسى فيها. ولهٰذا يُشْرَعُ لهُ تفطيرُ الصُّوَّام معَهُ إذا أفطَرَ؛ لأنَّ الطَّعامَ يَكونُ محبوبًا لهُ حينئذٍ، فيواسي منهُ حتَّى يَكونَ ممَّن أَطْعَمَ الطَّعامَ على حبِّهِ، ويَكونُ في ذٰلكَ شكرٌ للهِ على نعمةِ إباحةِ الطَّعامِ والشَّرابِ لهُ وردِّهِ عليهِ بعدَ منعِهِ إيَّاهُ؛ فإنَّ هٰذهِ النِّعمةَ إنَّما عُرِفَ قدرُها عندَ المنعِ منها. وسُئِلَ بعضُ السَّلَفِ: لِمَ شُرِعَ الصِّيامُ؟ قالَ: لِيَذوقَ الغنيُّ طعمَ الجوعِ فلا يَنْسى الجائعَ. وهٰذا مِن بعضِ حكمِ الصَّومِ وفوائدِهِ. وقد ذَكَرْنا فيما تَقَدَّمَ حديثَ سَلْمانَ، وفيهِ «وهوَ شهرُ المواساةِ»[1]، فمَن لمْ يَقْدِرْ فيهِ على درجةِ الإيثارِ على نفسِهِ؛ فلا يَعْجِزْ عن درجةِ أهلِ المواساةِ.

كانَ كثيرٌ مِن السَّلَفِ يواسونَ مِن إفطارِهِم أو يُؤْثِرونَ بهِ ويَطْوونَ، وكانَ ٱبنُ عُمَرَ يَصومُ ولا يُفْطِرُ إلاَّ معَ المساكينِ، فإذا مَنَعَهُم أهلُهُ عنهُ؛ لم يَتَعَشَّ تلكَ الليلةَ. وكانَ إذا جاءَهُ سائلٌ وهوَ على طعامِهِ؛ أَخَذَ نصيبَهُ مِن الطَّعامِ وقامَ فأعْطاهُ السَّائلَ، فيَرْجِعُ وقد أكَلَ أهلُهُ ما بَقِيَ في الجفنةِ، فيُصْبِحُ صائمًا ولم يَأْكُلْ شيئًا.

وٱشْتَهى بعضُ الصَّالحينَ مِن السَّلَفِ طعامًا، وكانَ صائمًا، فوُضِعَ بينَ يديهِ عندَ فطرِهِ، فسَمِعَ سائلاً يَقولُ: مَن يُقْرِضُ المليَّ الوفيَّ الغنيَّ؟ فقالَ: عبدُهُ المعدمُ مِن الحسناتِ. فقامَ فأخَذَ الصَّحفةَ وخَرَجَ بها إليهِ وباتَ طاويًا.

وجاءَ سائلٌ إلى الإمامِ أحْمَدَ، فدَفَعَ إليهِ رغيفينِ كانَ يُعِدُّهُما لفطرِهِ، ثمَّ طَوى وأصْبَحَ صائمًا.

وكانَ الحَسَنُ يُطْعِمُ إخوانَهُ وهوَ صائمٌ تطوُّعًا، ويَجْلِسُ يُرَوِّحُهُم وهُم يَأْكُلونَ.

وكانَ ٱبنُ المُبارَكِ يُطْعِمُ إخوانَهُ الألوانَ مِن الحلواءِ وغيرِها في السَّفرِ وهوَ صائمٌ.

سلامُ اللهِ على تلكَ الأرواحِ، رحمةُ اللهِ على تلكَ الأشباحِ، لم يَبْقَ منهُم إلاَّ أخبارٌ وآثار، كم بينَ مَن يَمْنَعُ الحقَّ الواجبَ عليهِ وبينَ أهلِ الإيثار.

---

(١) (ضعيف جدًّا). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٣٥٥).

لا تَعْـرِضَـنَّ لِـذِكْـرِنـا فـي ذِكْـرِهِـمْ لَيْـسَ الصَّحيـحُ إذا مَشـى كـالمُقْعَـدِ

ولهُ /خ١٤٥/ فوائدُ أُخرُ: قالَ الشَّافِعِيُّ: أُحِبُّ للرَّجلِ الزِّيادةَ بالجودِ في شهرِ رمضانَ ٱقتداءً برسولِ اللهِ ﷺ، ولحاجةِ النَّاسِ فيهِ إلى مصالحِهِم، ولتشاغلِ كثيرٍ منهُم بالصَّومِ والصَّلاةِ عن مكاسبِهِم. وكذا قالَ القاضي أبو يَعْلى وغيرُهُ مِن أصحابِنا أيضًا.

● ودَلَّ الحديثُ أيضًا على ٱستحبابِ دراسةِ القرآنِ في رمضانَ والاجتماعِ على ذٰلكَ وعرضِ القرآنِ على مَن هوَ أحفظُ لهُ منهُ.

وفيهِ دليلٌ على ٱستحبابِ الإكثارِ مِن تلاوةِ القرآنِ في شهرِ رمضانَ.

وفي حديثِ فاطِمَةَ عليها السَّلامُ: عن أبيها ﷺ؛ أنَّهُ أخْبَرَها أنَّ جِبْريلَ كانَ يُعارِضُهُ القرآنَ كلَّ عامٍ مرَّةً، وأنَّهُ عارَضَهُ في عامِ وفاتِهِ مرَّتينِ[1].

وفي حديثِ ٱبنِ عَبَّاسٍ[2] أنَّ المدارسةَ بينَهُ وبينَ جِبْريلَ كانَتْ ليلاً. فدَلَّ على ٱستحبابِ الإكثارِ مِن التِّلاوةِ في رمضانَ ليلاً؛ فإنَّ الليلَ تَنْقَطِعُ فيهِ الشَّواغلُ، وتَجْتَمِعُ فيهِ الهممُ، ويَتَواطَأُ فيهِ القلبُ واللسانُ على التَّدبُّرِ، كما قالَ تَعالى: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا﴾ [المزَّمِّل: ٦]. وشهرُ رمضانَ لهُ خصوصيَّةٌ بالقرآنِ، كما قالَ تَعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ [البقرة: ١٨٥]. وقد قالَ ٱبنُ عَبَّاسٍ: إنَّهُ أُنزِلَ جملةً واحدةً مِن اللوحِ المحفوظِ إلى بيتِ العزَّةِ في ليلةِ القدرِ. ويَشْهَدُ لذٰلكَ قولُهُ تَعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]، وقولُهُ: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ﴾ [الدُّخان: ٣].

وقد سَبَقَ عن عُبَيْدِ بنِ عُمَيْرٍ أنَّ النَّبيَّ ﷺ بُدِئَ بالوحيِ ونزولِ القرآنِ عليهِ في شهرِ رمضانَ[3].

وفي «المسند»: عن واثِلَةَ بنِ الأسْقَعِ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أنَّهُ قالَ: «نَزَلَتْ صحفُ

---

(١) رواه: البخاري (٦١ـ المناقب، ٢٥ـ علامات النبوّة، ٦/٦٢٨/٣٦٢٤)، ومسلم (٤٤ـ الصحابة، ١٥ـ فضائل فاطمة، ٤/١٩٠٤/٢٤٥٠)؛ من حديث عائشة عن فاطمة.

(٢) المتقدّم أوّل هٰذا الباب.

(٣) وهٰذا صحيح، لٰكن من غير طريق عبيد بن عمير، وقد تقدّم أنّ في مرسل عبيد نكارة.

إبْراهيمَ في أوَّلِ ليلةٍ مِن شهرِ رمضانَ، وأُنْزِلَتِ التَّوراةُ لستٍّ مَضَيْنَ مِن رمضانَ، وأُنْزِلَ الإنجيلُ لثلاثَ عشرةَ مِن رمضانَ، وأُنْزِلَ القرآنُ لأربعٍ وعشرينَ خَلَتْ مِن رمضانَ»[١].

وقد كانَ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عليهِ وسَلَّمَ يُطيلُ القِراءةَ في قيامِ رمضانَ بالليلِ أكثرَ مِن غيرِهِ. وقد صَلَّى معَهُ حُذَيْفَةُ ليلةً في رمضانَ، فقَرَأَ بالبقرةِ ثُمَّ بالنِّساءِ ثُمَّ بآلِ عِمْرانَ، لا يَمُرُّ بآيةِ تخويفٍ إلاَّ وَقَفَ وسَألَ. قالَ: فما صَلَّى الرَّكعتينِ حتَّى جاءَهُ بلالٌ فآذَنَهُ بالصَّلاةِ[٢]. خَرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ. وخَرَّجَهُ النَّسائيُّ، وعندَهُ [أنَّهُ] ما صَلَّى إلاَّ أربعَ

---

(١) (حسن لشواهده). وقد جاء من أوجه عدّة مرفوعًا وموقوفًا:

* فرواه قتادة وٱختلف عليه فيه وخولف على أربعة وجوه: **روى أوّلها**: ٱبن جرير (٣١٠٢٦) من طريق ٱبن أبي عروبة، والبيهقي في «الصفات» (٤٩٤) معلّقًا من طريق إبراهيم بن طهمان؛ كلاهما عن قتادة. . . موقوفًا. **وروى الثاني**: عبد بن حميد (الدخان ٣ ـ الدرّ)، وٱبن جرير (٣٧٠٠٢)، وٱبن الضريس (البقرة ١٨٥ ـ الدرّ)؛ من الطريق السابقة نفسها، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي الجلد. . . موقوفًا. وتوبع قتادة على هٰذا عند ٱبن أبي شيبة (٣٠١٨٢) من طريق قويّة، عمّن سمع أبا العالية، عن أبي الجلد. . . موقوفًا. **وروى الثالث**: أحمد (٤/ ١٠٧)، وٱبن نصر في «قيام رمضان» (ص٢٥٠)، وٱبن جرير (٢٨٢١)، وٱبن أبي حاتم (البقرة ١٨٥ ـ الدرّ)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٧٥/ ١٨٥) و«الأوسط» (٣٧٥٢)، والبيهقي في «السنن» (٩/ ١٨٨) و«الشعب» (٢٢٤٨) و«الصفات» (٤٩٤)، والثعالبي في «حديثه» (١٥٧٥ ـ صحيحة)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٧٩١)، وٱبن عساكر (٦/ ٢٠٢)، والمقدسي في «فضائل رمضان» (١٥٧٥ ـ صحيحة)؛ من طريق عمران القطّان، عن قتادة، عن أبي المليح، عن واثلة. . . رفعه. قال الهيثمي (١/ ٢٠٢): «فيه عمران بن داور القطّان ضعّفه يحيى ووثّقه ٱبن حبّان وقال أحمد أرجو أن يكون صالح الحديث». وقال الألباني: «إسناد حسن، رجاله ثقات، وفي القطّان كلام يسير». **وروى الرابع**: أبو يعلى (٢١٩٠)، وٱبن مردويه (البقرة ١٨٥ ـ الدرّ)، والبيهقي في «الصفات» معلّقًا؛ من طريق أبي المليح، عن جابر. . . موقوفًا. قال الهيثمي: «فيه سفيان بن وكيع وهو ضعيف». قلت: أسقطوا حديثه، وطريق البيهقي فيها عبيدالله بن أبي حميد متروك. وعليه؛ فالوجه الرابع ساقط عند الترجيح. والقطّان في الوجه الثالث، وإن كان صالح الحديث؛ فإنّه لا تحتمل مخالفته لابن أبي عروبة الراوي المعياري لقتادة قبل ٱختلاطه ـ وهٰذا منه ـ. فالوجه الثالث مرجوح أيضًا. والصواب هاهنا الوقف على قتادة، وأقوى منه الوقف على أبي الجلد لأنّ فيه زيادة ثقة يتعيّن الأخذ بها. لٰكنّ هٰذا الموقوف الصحيح له حكم الإرسال؛ لأنّه لا يقال ٱجتهادًا وما هو بالإسرائيليّ.

* قال ٱبن نصر (ص٢٥٠): «وروي موقوفًا عن عائشة». قلت: لم أقف عليه، وله حكم الإرسال.

* ورواه ٱبن أبي شيبة (٣٠١٧٩ و٣٠١٨٠) عن أبي قلابة موقوفًا مختصرًا وله أيضًا حكم الإرسال.

* ورواه: تمّام الرازي، وعنه ٱبن عساكر (٦/ ٢٠٢)؛ من طريق صالحة في الشواهد، عن عليّ بن أبي طلحة، عن ٱبن عبّاس. . . رفعه. قال الألباني: «منقطع؛ لأنّ عليًّا هٰذا لم ير ٱبن عبّاس».

فهٰذه الأوجه الأربعة ترجّح أنّ لهٰذا الحديث أصلاً عن النبيّ ﷺ، وإلى تقويته مال الألباني.

(٢) (صحيح إلاّ ذكر الركعتين فإنّه شاذّ). ٱنظر ما بعده.

ركعاتٍ[1].

وكانَ عُمَرُ قد أمَرَ أُبَيَّ بنَ كَعْبٍ وتَميمًا الدَّارِيَّ أنْ يقوما بالنَّاسِ في شهرِ رمضانَ، فكانَ القارئُ يَقْرَأُ بالمئتينِ في ركعةٍ، حتَّى كانوا يَعْتَمِدونَ على العِصِيِّ مِن طولِ القيامِ، وما كانوا يَنْصَرِفونَ إلَّا عندَ الفجرِ. وفي روايةٍ: أنَّهُم كانوا يَرْبِطونَ الحبالَ بينَ السَّواري، ثمَّ يَتَعَلَّقونَ بها.

ورُوِيَ أنَّ عُمَرَ جمعَ ثلاثةَ قرَّاءٍ: فأمَرَ أسْرَعَهُم قراءةً أنْ يَقْرَأَ بالنَّاسِ ثلاثينَ، وأوسطَهُم بخمسٍ وعشرينَ، وأبطأَهُم بعشرينَ.

ثمَّ كانَ في زمانِ التَّابعينَ يَقْرَؤونَ بالبقرةِ في قيامِ رمضانَ في ثمانِ ركعاتٍ، فإنْ

---

(١) **(صحيح)**. يرويه عمرو بن مرّة وٱختلف عليه فيه سندًا ومتنًا على ثلاثة وجوه: **روى الأوّل منها** أحمد (٥/ ٤٠٠) من طريق قويّة، عن العلاء بن المسيّب، عن عمرو، عن طلحة بن يزيد، عن حذيفة... رفعه بذكر الركعتين. ورواية طلحة عن حذيفة فيها ٱنقطاع كما سيأتي. **وروى الثاني**: ٱبن نصر في «قيام رمضان» (ص٢١٧)، والنسائي (٢٠ـ قيام الليل، ٢٥ـ تسوية القيام بالركوع، ٣/ ٢٢٦/ ١٦٦٤)، والحاكم (١/ ٣٢١)؛ من طريقين قويّتين، عن العلاء، عن عمرو، عن طلحة بن يزيد، عن حذيفة... رفعه بذكر أربع. قال النسائيّ: «هٰذا الحديث عندي مرسل، وطلحة بن يزيد لا أعلم سمع من حذيفة شيئًا، وغير العلاء قال في هٰذا الحديث عن طلحة عن رجل عن حذيفة». قلت: وهو **الوجه الثالث** الذي رواه: عليّ بن الجعد (٨٩)، وأحمد (٥/ ٣٩٨)، وأبو داوود (٢ـ الصلاة، ١٥١ـ ما يقول في الركوع والسجود، ١/ ٢٩٣/ ٨٧٤)، والترمذي في «الشمائل» (٢٦٢)، والبزّار (٢٩٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٥٦ و١٣٧٩) و«المجتبى» (١٢ـ التطبيق، ٢٥ـ ما يقول في قيامه، ٢/ ١٩٩/ ١٠٦٨ و١١٤٤)، والطحاوي في «المشكل» (١/ ٣٠٧)، والبيهقي (٢/ ١٢٢)، والبغوي في «السنّة» (٩١٠)، والمزّي في «التهذيب» (١٣/ ٤٤٨)؛ من طرق، عن شعبة، عن عمرو، عن أبي حمزة الأنصاري، عن رجل من بني عبس، عن حذيفة... رفعه بذكر أربع ركعات. قال النسائي: «أبو حمزة عندنا والله أعلم طلحة بن يزيد، وهٰذا الرجل يشبه أن يكون صلة». قلت: يعني: صلة بن زفر؛ فإنّه عبسيّ، يروي عن حذيفة، وقد روى عنه هٰذا الحديث بالتحديد بلفظ مقارب عند مسلم (٧٧٢).

فأمّا بالنسبة للمتن؛ فرواية الثقتين بذكر الأربع أولى من رواية الثقة بذكر الاثنتين، أو يقال: رواية العلاء بذكر الأربع التي تابع فيها شعبة أولى من روايته التي تفرّد بها بذكر الثنتين. وعليه؛ فذكر الركعتين هاهنا شاذّ والصواب ذكر الأربع.

وأمّا بالنسبة للسند؛ ففي الوجه الثالث زيادة ثقة جبل يتعيّن الأخذ بها. فإن كان ما ٱستظهره النسائيّ وأقرّه عليه المنذري والمزّي والعسقلاني في أبي حمزة والعبسيّ صحيحًا ـ وهو مذهب وجيه جدًّا ـ؛ فالسند صحيح لذاته. وإن لم يكن كذٰلك؛ فأكثر المتن صحيح برواية مسلم المذكورة آنفًا إلّا أشياء يسيرة لا تعدو أن تكون تفصيلاً لما أجمله مسلم.

وقد مال إلى تصحيح الحديث الحاكم والمنذري والذهبي والألباني.

قَرَأَ [بها] في اْثنتي عشرةَ ركعةً؛ رَأَوا أنَّهُ قد خَفَّفَ.

قالَ اْبنُ مَنْصورٍ: سُئِلَ إسْحاقُ (يَعْني: اْبنَ راهَوَيْهِ): كم يُقْرَأُ في قيامِ شهرِ رمضانَ؟ فلم يُرَخِّصْ في دونِ عشرِ آياتٍ من البقرةِ. فقيلَ لهُ: إنَّهُم لا يَرْضَوْنَ. فقالَ: لا رَضُوا، فلا تَؤُمَّهُم إذا لم يَرْضَوْا بعشرِ آياتٍ مِن البقرةِ، ثمَّ إذا صِرْتَ إلى الآياتِ الخفافِ فبقدرِ عشرِ آياتٍ مِن البقرةِ؛ يَعْني: في كلِّ ركعةٍ.

وكذٰلكَ كَرِهَ مالكٌ أنْ يُقْرَأَ دونَ عشرِ آياتٍ.

وسُئِلَ الإمامُ أحْمَدُ عمَّا رُوِيَ عن عُمَرَ كما تَقَدَّمَ ذكرُهُ في السَّريعِ القراءةِ والبطيءِ. /خ١٤٦/ فقالَ: في هٰذا مشقَّةٌ على النَّاسِ، ولا سيَّما في هٰذهِ الليالي القصارِ، وإنَّما الأمرُ على ما يَحْتَمِلُهُ النَّاسُ[1].

وقالَ أحْمَدُ لبعضِ أصحابِهِ ـ وكانَ يُصَلِّي بهِم في رمضانَ ـ: هٰؤلاءِ قومٌ ضعفاءُ، اقْرَأْ بِهِم خمسًا ستًّا سبعًا. قالَ: فقَرَأْتُ فختَمْتُ ليلةَ سبعٍ وعشرينَ.

وقد رُوِيَ عنِ الحَسَنِ: أنَّ الذي أمَرَهُ عُمَرُ أنْ يُصَلِّيَ بالنَّاسِ كانَ يَقْرَأُ خمسَ آياتٍ ستَّ آياتٍ.

وكلامُ الإمامِ أحْمَدَ يَدُلُّ على أنَّهُ يُراعى في القراءةِ حالُ المأمومينَ، فلا يُشَقُّ عليهِم. وقالَهُ أيضًا غيرُهُ مِن الفقهاءِ مِن أصحابِ أبي حَنيفَةَ وغيرِهِم.

وقد رُوِيَ عن أبي ذَرٍّ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قامَ بهِم ليلةَ ثلاثٍ وعشرينَ إلى ثلثِ الليلِ، وليلةَ خمسٍ وعشرينَ إلى نصفِ الليلِ. فقالوا لهُ: لو نَفَّلْتَنا بقيَّةَ ليلتِنا؟ فقالَ: «إنَّ الرَّجلَ إذا صَلَّى مَعَ الإمامِ حتَّى يَنْصَرِفَ؛ كُتِبَ لهُ بقيَّةُ ليلتِهِ»[2]. خرَّجَهُ أهلُ السُّنَنِ،

---

(١) هٰذا والله قول فصل وحكم عدل لا ينبغي أن يمرّ أئمّة المساجد عليه مرور الكرام، فالله يرحم الإمام ما أفقهه وما أعدل آراءه! فالناس متفاوتون والأئمّة متفاوتون والأصوات متفاوتة والليالي متفاوتة.

(٢) (صحيح). رواه جبير بن نفير واْختلف عليه في متنه على أربعة وجوه: روى أوّلها: أحمد (٥/ ١٨٠)، والفريابي في «الصيام» (١٥١)، واْبن خزيمة (٢٢٠٥)، واْبن حبّان في «الصحيح» (٢٥٤٧)؛ من طريق معاوية بن صالح، ثني أبو الزاهريّة، عن جبير بن نفير، عن أبي ذرّ؛ قال: قام بنا ﷺ ليلة ثلاث وعشرين إلى ثلث الليل، ثمّ ليلة خمس وعشرين إلى نصفه، ثمّ ليلة سبع وعشرين إلى الصبح. وهٰذا سند حسن رجاله بين ثقة وصدوق. وروى الثاني: عبدالرزّاق (٧٧٠٦)، واْبن أبي شيبة (٧٦٩٤)، وأحمد (٥/ ١٦٣)، والدارمي (٢/ ٢٦ و٢٧)، واْبن ماجه (٥ـ إقامة الصلاة، ١٧٣ـ قيام شهر رمضان، ١/ ٤٢٠/ ١٣٢٧)، وأبو داوود (٢ـ=

وحَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ.

وهٰذا يَدُلُّ على أنَّ قيامَ ثلثِ الليلِ ونصفِ الليلِ يُكْتَبُ بِهِ قيامُ ليلةٍ، لٰكنْ معَ

= الصلاة، ٣١٨ـ قيام شهر رمضان، ١/ ٤٣٧/ ١٣٧٥)، والترمذي (٦ـ الصوم، ٨١ـ قيام شهر رمضان، ٣/ ١٦٩/ ٨٠٦)، والبزّار (٩/ ٤٣٣/ ٤٠٤١-٤٠٤٣)، وابن نصر في «قيام رمضان» (ص٢١٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٢٨٧ و١٢٩٨) و«المجتبى» (١٣ـ السهو، ١٠٣ـ ثواب من صلّى مع الإمام، ٣/ ٨٣/ ١٣٦٣ و١٦٠٤)، والفريابي في «الصيام» (١٥٢-١٥٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٠٣)، وابن خزيمة (٢٢٠٦)، والطحاوي (١/ ٣٤٩)، والبيهقي (٢/ ٤٩٤)، والبغوي في «السنّة» (٩٩١)؛ من طرق سبعة منهم الثوري، عن داوود بن أبي هند، عن الوليد بن عبدالرحمٰن الجرشي، عن جبير بن نفير، عن أبي ذرّ؛ قال: قام ﷺ بنا حين بقي من الشهر سبع (وجاء مرّة: ليلة ثلاث وعشرين) إلى ثلث الليل، ثمّ قام بنا في الخامسة (وجاء مرّة: ليلة خمس وعشرين). . . إلخ. قال الترمذي: «حسن صحيح»، وأقرّه البغوي والمنذري والألباني.

وروى **الثالث**: الطيالسي (٤٦٦) عن وهيب، والبيهقي في «الصغرى» من طريق علي بن عاصم؛ كلاهما عن داوود بن أبي هند، عن الوليد بن عبدالرحمٰن، عن جبير، عن أبي ذر. . . فذكره بنحوه لٰكن جعل القيام ليلة أربع وعشرين وستّ وعشرين وثمان وعشرين. وعلي بن عاصم ضعيف، لٰكن تابعه وهيب الثقة. وروى **الرابع**: الفريابي في «الصيام» (١٥٠)، والطبراني في «الشاميّين» (٩٣٩)؛ من طريق قويّة، عن عبدالرحمٰن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن أبي ذرّ. . . رفعه مختصرًا بذكر قيامه ﷺ ليلة سبع وعشرين إلى ثلث الليل.

وله شاهد عند: ابن أبي شيبة (٧٦٩٥)، وأحمد (٤/ ٢٧٢)، وابن نصر في «قيام رمضان» (ص٢١٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٢٩٩) و«المجتبى» (الموضع السابق، ٣/ ٢٠٣/ ١٦٠٥)، والفريابي في «الصوم» (١٥٥)، وابن خزيمة (٢٢٠٤)، والحاكم (١/ ٤٤٠)، والمزّي في «التهذيب» (٢٩/ ٤٨٦)؛ من وجه حسن، عن النعمان بن بشير: قمنا مع النبيّ ﷺ ليلة ثلاث وعشرين إلى نصف الليل، ثمّ قمنا معه ليلة خمس وعشرين إلى نصف الليل، ثمّ قمنا معه ليلة سبع وعشرين حتّى ظننّا أن لن ندرك الفلاح (يعني: السحور).

فأمّا الوجه الثالث في حديث أبي ذرّ فتفرّد به وهيب بن خالد الثقة وعليّ بن عاصم الضعيف، فخالفا رواية جماعة الثقات عن داوود بن أبي هند ورواية الثقات عن جبير وحديث النعمان الحسن، وجعلا قيامه ﷺ ليالي الشفع! وعلى هٰذا تكون رواية وهيب شاذّة ورواية عليّ منكرة، وإنّما أُتيا ـ والله أعلم ـ من تصرّفهما في متن الحديث وروايته بالمعنى على حساب آخر الشهر.

وأمّا الوجه الرابع في حديث أبي ذرّ؛ فتفرّد به عبدالرحمٰن بن جبير الثقة وخالف الأوجه الثلاثة المتقدّمة وحديث النعمان فجعل القيام ليلة سبع وعشرين إلى ثلث الليل فقط، وهٰذا حدّ الشذوذ، وإنّما أُتي من اختصاره الشديد الذي أخلّ بالمتن.

فلم يبق إلّا الوجهان الأوّل والثاني، وكلاهما قويّ، فإمّا أنّ أحدهما رواية بالمعنى للآخر، وإمّا أنّ أبا ذرّ رضي الله عنه كان يرويه على الوجهين، والحديث صحيح بمجموعهما، وقد صحّحه الترمذي وابن خزيمة وابن حبّان والبغوي والمنذري والألباني.

فائدة: دلّ هٰذان الوجهان مع حديث النعمان على أنّ المراد بقولهم «ليلة سابعة تبقى» و«ليلة بقي من الشهر سبع» هو ليلة ثلاث وعشرين. . . وهٰكذا دواليك، وأنّهم كانوا يحتسبونها على نقصان الشهر ـ كما جاء عنه ﷺ ـ لأنّه متيقّن. فتمسّك بهٰذه الفائدة؛ فإنّها عظيمة النفع في ضبط هٰذه المسألة وقطع الخلاف فيها.

الإمامِ.

وكانَ الإمامُ أحْمَدُ يَأْخُذُ بهٰذا الحديثِ، ويُصَلِّي معَ الإمامِ حتَّى يَنْصَرِفَ، ولا يَنْصَرِفُ حتَّى يَنْصَرِفَ الإمامُ.

وقالَ بعضُ السَّلفِ: مَن قامَ نصفَ الليلِ فقد قامَ الليلَ.

وفي «سنن أبي داوود»: عن عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «مَن قامَ بِعَشْرِ آياتٍ؛ لمْ يُكْتَبْ مِن الغافلينَ، ومَن قامَ بمئةِ آيةٍ؛ كُتِبَ مِن القانتينَ، ومَن قامَ بألفِ آيةٍ كُتِبَ مِن المقنطرينَ»[1]؛ يَعْني: أنَّهُ يُكْتَبُ لهُ قنطارٌ مِن الأجرِ.

ويُرْوى مِن حديثِ تَميمٍ وأنَسٍ مرفوعًا: «مَن قَرَأَ بمئةِ آيةٍ في ليلةٍ؛ كُتِبَ لهُ قيامُ ليلةٍ»[2]. وفي إسنادِهما ضعفٌ. ورُوِيَ حديثُ تَميمٍ موقوفًا عليهِ، وهوَ

---

(١) (صحيح). رواه: أبو داوود (٢ـ الصلاة، ٣٢٦ـ تحزيب القرآن، ١/ ٤٤٤/ ١٣٩٨)، وآبن خزيمة (١١٤٤)، وآبن حبّان (٢٥٧٢)، وآبن السنّي (٧٠٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢١٩٤)، والمزّي في «التهذيب» (١٩/ ٢١٤)؛ من طريق صحيحة، عن أبي سويّة عبيد بن سويد (على خلاف لهم في آسمه وكنيته)، سمعت عبدالرحمٰن بن حجيرة، عن آبن عمرو. . . رفعه.

قال آبن خزيمة: «إن صحّ الخبر؛ فإنّي لا أعرف أبا سويّة بعدالة ولا جرح». قلت: روى عنه جماعة، وقال آبن حبّان: «ثقة»، وقال آبن يونس وآبن ماكولا وأبو عمير الكندي: «كان فاضلًا»، وصحّح له الحاكم، ولم يجرّحه أحد، فمثله يحسّن له بل يصحّح. وآبن حجيرة ثقة. فالسند صحيح. وقد قوّاه الألباني.

وللقطعة الأولى شواهد عن فضالة بن عبيد وتميم الداري وعبادة بن الصامت وآبن عمر وأبي هريرة وأبي سعيد وغيرهم، وللثانية شواهد عن تميم وأنس وآبن مسعود وأبي هريرة وأبي سعيد وغيرهم، وللثالثة شواهد عن تميم وفضالة وعبادة وغيرهم. لٰكن لا حاجة لنا للتطويل فيها بعد أن صحّ الأصل المذكور، وإنّما ذكرتها ليطمئنّ من يتردّد في تصحيح حديث أبي سويّة.

(٢) (حسن صحيح). رواه: أحمد (٤/ ١٠٣)، والدارمي (٢/ ٤٦٤)، وآبن أبي عاصم في «الآحاد» (٢٥٤٧)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١٠٥٥٣) و«اليوم والليلة» (٧٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٢/ ٥٠/ ١٢٥٢) و«الأوسط» (٣١٦٧) و«الشاميّين» (١٢٠٨)، وآبن السنّي (٦٧٣)؛ من طريق زيد بن واقد، عن سليمان بن موسى، عن كثير بن مرّة، عن تميم الداريّ. . . رفعه. وهٰذا سند يمكن أن يعلّ من أحد وجهين: **أوّلهما**: أنّ في حديث سليمان بعض لين، قال الهيثمي (٢/ ٢٧٠): «فيه سليمان بن موسى الشامي، وثّقه آبن معين وأبو حاتم وقال البخاري عنده مناكير، وهٰذا لا يقدح». **والآخر**: قول أبي مسهر في سليمان: «لم يدرك كثير بن مرّة». ولا يخلو هٰذا من نظر؛ فإنّ كثيرًا مات ولسليمان ثلاثون عامًا وكلاهما شاميّ، ولذٰلك لم يعوّل الذهبيّ على هٰذا وقال: «لعلّه أدركه»، ولذٰلك أيضًا قال آبن أبي عاصم: «هٰذا إسناد وثيق».

وله شاهد عند سعيد بن منصور (٤٦) من طريق قويّة عن الحسن، بلغني أنّ النبيّ ﷺ قال. . . فذكره.

أصحُّ[١].

وعنِ ٱبنِ مَسْعودٍ؛ قالَ: مَن قَرَأَ في ليلةٍ خمسينَ آيةً؛ لمْ يُكْتَبْ مِن الغافلينَ، ومَن قَرَأَ مئةَ آيةٍ؛ كُتِبَ مِن القانتينَ، ومَن قَرَأَ ثلاثَ مئةِ آيةٍ؛ كُتِبَ لهُ قنطارٌ[٢].

ومَن أرادَ أنْ يُطيلَ في القراءةِ ويَزيدَ وكانَ يُصَلِّي لنفسِهِ؛ فلْيُطَوِّلْ ما شاءَ، كما قالَهُ النَّبيُّ ﷺ[٣]. وكذٰلكَ مَن صَلَّى بجماعةٍ يَرْضَوْنَ بصلاتِهِ.

وكانَ بعضُ السَّلَفِ يَخْتِمُ في قيامِ رمضانَ في كلِّ ثلاثِ ليالٍ. وبعضُهُم في كلِّ سبعٍ، منهُم قَتادَةُ. وبعضُهُم في كلِّ عشرٍ. منهُم أبو رَجاءٍ العُطارِدِيُّ.

وكانَ السَّلَفُ يَتْلونَ القرآنَ في شهرِ رمضانَ في الصَّلاةِ وغيرِها:

كانَ الأسودُ يَقْرَأُ القرآنَ في كلِّ ليلتينِ في رمضانَ.

وكانَ النَّخَعِيُّ يَفْعَلُ ذٰلكَ في العشرِ الأواخرِ منهُ خاصَّةً، وفي بقيَّةِ الشَّهرِ في كلِّ ثلاثٍ.

وكانَ قَتادَةُ يَخْتِمُ في كلِّ سبعٍ دائمًا، وفي رمضانَ في كلِّ ثلاثٍ، وفي العشرِ

= ويشهد لمعناه الفقرة الأخيرة من حديث ٱبن عمرو المتقدّم وشواهدها؛ فإنّ القانتين هم طويلو القيام.

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت عند: الطبراني (٢/ ٢٧١ـ مجمع)، والضياء في «المختارة» (٨/ ٢٧٨/ ٣٤١)؛ بسند فيه يحيى بن عقبة بن أبي العيزار متّهم هالك.

وآخر من حديث أبي أُمامة عند الطبراني في «الكبير» (٨/ ١٨٠/ ٧٧٤٨) و«الشاميّين» (٨٩٢) بسند فيه ٱبن أبي العيزار الهالك المتقدّم.

ولم أقف على هٰذا المتن من حديث أنس فلعلّ المصنّف رحمه الله أراد معناه. والله أعلم.

وخلاصة القول أنّ الحديث حسن لذاته صحيح بمرسل الحسن والشواهد المعنويّة، وأمّا حديثا عبادة وأبي أُمامة فساقطان لا يصلحان لصالحة، وقد قوّى حديثنا هٰذا العسقلاني والألباني.

(١) لم أقف عليه، فإن صحّ عنه فإنّه يزيد المرفوع قوّة؛ لأنّ له حكم الرفع.

(٢) (ضعيف بهٰذا التمام). رواه: ٱبن أبي شيبة (٣٠٠٧٧)، والدارمي (٢/ ٤٦٣ و٤٦٥ و٤٦٦)، والطبراني (٩/ ١٤٦/ ٨٧٢٧) ـ وعنده بخمس آيات ـ، وٱبن السنّي (٤٣٧ و٦٧١)؛ من طريق فطر بن خليفة، عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي الأحوص، عن ٱبن مسعود. . . به موقوفًا وفيه زيادة.

قال الهيثمي (٢/ ٢٧١): «رجاله ثقات». قلت: السبيعيّ عنعن على تدليسه، ورواية فطر عنه بعد ٱختلاطه، فلا يطمئنّ القلب إلى تقوية ما تفرّد به. نعم؛ لبعضه ما يشهد له، وأمّا المتن بطوله فلا.

(٣) فيما رواه: البخاري (١٠ـ الأذان، ٦٢ـ إذا صلّى لنفسه، ٢/ ١٩٩/ ٧٠٣)، ومسلم (٤ـ الصلاة، ٣٧ـ أمر الأئمّة بالتخفيف، ١/ ٣٤١/ ٤٦٧)؛ من حديث أبي هريرة.

الأواخرِ كلَّ ليلةٍ.

وكانَ للشَّافِعِيِّ في رمضانَ ستُّونَ ختمةً يَقْرَؤُها في غيرِ الصَّلاةِ.

وعن أبي حَنيفَةَ نحوُهُ.

وكانَ قَتادَةُ يَدْرُسُ القرآنَ في شهرِ رمضانَ[1].

وكانَ الزُّهْرِيُّ إذا دَخَلَ رمضانُ قالَ: إنَّما هوَ تلاوةُ القرآنِ وإطعامُ الطَّعامِ.

قالَ ابنُ عَبْدِالحَكَمِ: كانَ مالكٌ إذا دَخَلَ رمضانُ؛ نَفَرَ[2] مِن قراءةِ الحديثِ ومجالسةِ أهلِ العلمِ، وأقْبَلَ على تلاوةِ القرآنِ مِن المصحفِ.

وقالَ عَبْدُالرَّزَّاقِ: كانَ سُفْيانُ الثَّوْرِيُّ إذا دَخَلَ رمضانُ؛ تَرَكَ جميعَ العبادةِ وأقْبَلَ على تلاوةِ القرآنِ.

وكانَتْ عائِشَةُ تَقْرَأُ في المصحفِ أوَّلَ النَّهارِ في شهرِ رمضانَ، فإذا طَلَعَ[ـتِ] الشَّمسُ؛ نامَتْ.

وقالَ سُفْيانُ: كانَ زُبَيْدٌ اليامِيُّ إذا حَضَرَ رمضانُ؛ أحْضَرَ المصاحفَ وجَمَعَ إليهِ أصحابَهُ.

وإنَّما وَرَدَ النَّهيُ عن قراءةِ القرآنِ في أقلَّ مِن ثلاثٍ على المداومةِ /خ١٤٧/ على ذٰلكَ. فأمَّا في الأوقاتِ المفضَّلةِ ـ كشهرِ رمضانَ خصوصًا اللياليَ التي يُطْلَبُ فيها ليلةُ القدرِ ـ أو في الأماكنِ المفضَّلةِ[3] ـ كمكَّةَ لمَن دَخَلَها مِن غيرِ أهلِها ـ؛ فيُسْتَحَبُّ الإكثارُ فيها مِن تلاوةِ القرآنِ؛ اغتنامًا للزَّمانِ والمكانِ. وهٰذا قولُ أحْمَدَ وإسْحاقَ وغيرِهِما مِن الأئمَّةِ، وعليهِ يَدُلُّ عملُ غيرِهِم، كما سَبَقَ ذِكْرُهُ[4].

---

(١) في خ: «في كلّ شهر رمضان»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) كذا في م وط، وفي خ ون: «يفرّ»، والغالب أنّه تصحيف.

(٣) في خ: «فأمّا أوقات الفضيلة... الأماكن الفاضلة»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٤) فيه نظر من وجوه: **أوّلها**: أنّ النهي عن قراءة القرآن في أقلّ من ثلاث عامّ يتناول المداومة وغيرها والأماكن الفاضلة وغيرها والأقات الفاضلة وغيرها، فمن رام قصره على حال دون حال أو مكان دون مكان أو زمان دون زمان فلا بدّ له من دليل، وهيهات! **والثاني**: أنّ عدم القراءة في أقلّ من ثلاث هو هدي النبيّ ﷺ، فقد صحّ عن عائشة رضي الله عنها أنّه ﷺ كان لا يقرأ القرآن في أقلّ من ثلاث، وهٰذا عامّ أيضًا كالذي قبله، ومن رغب عن سنّته ﷺ فليس منه. **والثالث**: أنّه ﷺ بيّن علّة النهي عن الختم في أقلّ من ثلاث بقوله: =

● واعْلَمْ أنَّ المؤمنَ يَجْتَمِعُ لهُ في شهرِ رمضانَ جهادانِ لنفسِهِ: جهادٌ بالنَّهارِ على الصِّيامِ، وجهادٌ بالليلِ على القيامِ. فمَن جَمَعَ بينَ هٰذينِ الجهادينِ ووَفَّى بحقوقِهِما وصَبَرَ عليهِما؛ وُفِّيَ أجرَهُ بغيرِ حسابٍ.

قالَ كَعْبٌ: يُنادي يومَ القيامةِ منادٍ: إنَّ كلَّ حارثٍ يُعْطى بحرثِهِ ويُزادُ، غيرَ أهلِ القرآنِ والصُّوَّامِ، يُعْطَوْنَ أُجورَهُم بغيرِ حسابٍ.

ويَشْفَعانِ لهُ أيضًا عندَ اللهِ عَزَّ وجَلَّ كما في «المسند»: عن عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «الصِّيامُ والقرآنُ[1] يَشْفَعانِ للعبدِ يومَ القيامةِ، يَقولُ الصِّيامُ: أيْ ربِّ! مَنَعْتُهُ الطَّعامَ والشَّهواتِ بالنَّهارِ [فشَفِّعْني فيهِ][2]. ويَقولُ القرآنُ: مَنَعْتُهُ النَّومَ بالليلِ فشَفِّعْني فيهِ. فيُشَفَّعانِ»[3].

= «لا يفقه من قرأ القرآن في أقلّ من ثلاث»، ومعلوم أنّ هٰذه العلّة قائمة في جميع الأحوال المستثناة بل هي أعظم وأشدّ ظهورًا فيها، فالصيام وزيارة مكّة والمدينة عبادات في حدّ ذاتها تشغل عن التركيز والتدبّر الطويلين. **والرابع**: أنّ التلاوة، وإن كانت مقصودة لذاتها من وجه، فإنّها مقصودة للفهم والتدبّر والعمل من وجه أعظم وأجلّ، وقد صحّ عن ابن مسعود وابن عبّاس وغيرهما أنّ سورة واحدة مع التدبّر خير من ختمة بغيره أو نحوه. **والخامس**: أنّ ما جاء من مخالفة بعض السلف لذٰلك: فإمّا أنّه لا يصحّ عنهم، وإمّا أنّهم لم يبلغهم النهي فهم معذورون. **والسادس**: أنّه يقابل هٰؤلاء جماعة كبار من السلف نهوا عن ذٰلك وحذّروا منه، وحسبك في هٰذا قول ابن مسعود لمن قرأ في ليلة فأكثر: «أهذًا كهذّ الشعر؟!».

(١) في خ وم ون: «الصيام والقيام»! وأثبتّ ما في ط لموافقته لفظ «المسند».

(٢) في خ ون: «والشهوات المحرّمة بالنهار»، والأولى ما أثبتّه من م وط و«المسند»، والزيادة منه.

(٣) (حسن). رواه: ابن المبارك (٣٨٥)، وأحمد (٢/ ١٧٤)، وابن أبي الدنيا في «الجوع» (١٤٣٦ـ ترغيب)، والطبراني (٣/ ١٨٤ـ مجمع)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ١٦١)، والحاكم (١/ ٥٥٤)، والبيهقي في «الشعب» (١٩٩٤)، والذهبي في «النبلاء» (١٢/ ٢٢، ١٤/ ٤٣٥)؛ من طرق، عن حييّ بن عبدالله، عن أبي عبدالرحمٰن الحبلي، عن ابن عمرو. . . رفعه.

قال الحاكم: «على شرط مسلم»، وأقرّه المنذري والذهبي. وقال المنذري والهيثمي (٣/ ١٨٤): «رجال الصحيح». وقال المنذري والهيثمي (١٠/ ٣٨٤): «إسناده حسن». زاد الهيثمي: «على ضعف في ابن لهيعة وقد وثّق». قلت: ولينّه الذهبيّ مرّة في «النبلاء» من أجل ابن لهيعة، وليس بالقادح فقد توبع عند ابن المبارك والحاكم من وجهين. نعم؛ في حييّ المعافري كلام، لٰكنّه لا ينحط بحديثه إلى الضعف، ولا سيّما في باب الرقائق، فالسند لا بأس به، وقد صحّحه الألباني، فكأنّه لشواهده.

ويشهد لمعناه «الصيام جنّة (وفي رواية: وحصن حصين) من النار (وفي رواية: كجنّة أحدكم من القتال)» و«القرآن شافع مشفّع وماحل مصدّق»، ويشهد له أيضًا حديثا بريدة وعبادة الآتيان قريبًا.

فالصِّيامُ يَشفَعُ لمَن مَنَعَهُ الطَّعامَ والشَّهواتِ المحرَّمةَ كلَّها، سواءٌ كانَ تحريمُها يَخْتَصُّ بالصِّيامِ ـ كشهوةِ الطَّعامِ والشَّرابِ والنِّكاحِ ومقدِّماتِها ـ أو لا يَخْتَصُّ بهِ ـ كشهوةِ فضولِ الكلامِ المحرَّمِ والنَّظرِ المحرَّمِ والسَّماعِ المحرَّمِ والكسبِ المحرَّمِ ـ، فإذا مَنَعَهُ الصِّيامُ مِن هٰذهِ المحرَّماتِ كلِّها؛ فإنَّهُ يَشْفَعُ لهُ عندَ اللهِ يومَ القيامةِ فيقولُ: يا ربِّ! مَنَعْتُهُ شهواتِهِ فشَفِّعْني فيهِ.

فهٰذا لمَن حَفِظَ صيامَهُ ومَنَعَهُ مِن شهواتِهِ. فأمَّا مَن ضَيَّعَ صيامَهُ ولمْ يَمْنَعْهُ ممَّا حَرَّمَهُ اللهُ عليهِ؛ فإنَّهُ جديرٌ أنْ يُضْرَبَ بهِ وجهُ صاحبِهِ ويقولَ لهُ: ضَيَّعَكَ اللهُ كما ضَيَّعْتَني، كما وَرَدَ مثلُ ذٰلكَ في الصَّلاةِ.

قالَ بعضُ السَّلفِ: إذا ٱحْتُضِرَ المؤمنُ؛ يُقالُ للمَلَكِ: شُمَّ رأْسَهُ. قالَ: أَجِدُ في رأْسِهِ القرآنَ. فيُقالُ: شُمَّ قلبَهُ. فيقولُ: أجِدُ في قلبِهِ الصِّيامَ. فيُقالُ[1]: شُمَّ قدميهِ. فيقولُ: أجِدُ في قدميهِ القيامَ. فيُقالُ: حَفِظَ نفسَهُ حَفِظَهُ اللهُ.

وكذٰلكَ القرآنُ إنَّما يَشْفَعُ لمَن مَنَعَهُ مِن النَّومِ بالليلِ؛ فإنَّ مَن قَرَأَ القرآنَ وقامَ بهِ؛ فقد قامَ بحقِّهِ، فيَشْفَعُ لهُ.

وقد ذَكَرَ النَّبيُّ ﷺ رجلاً، فقالَ: «ذاكَ لا يَتَوَسَّدُ القرآنَ»[2]؛ يَعْني: لا يَنامُ عليهِ فيَصيرُ لهُ كالوسادةِ[3].

---

(١) في خ: «فيقول»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) (صحيح). رواه: ٱبن المبارك (١٢١٠)، وٱبن سعد (٤/ ٣٦٣)، وأحمد (٣/ ٤٤٩)، وٱبن أبي عاصم في «الآحاد» (٢٤٢٢ و٢٤٢٣)، والنسائي في «المجتبى» (٢٠ـ قيام الليل، ٦٠ـ وقت ركعتي الفجر، ٣/ ٢٥٧/ ١٧٨٢) و«الكبرى» (١٣٠٥)، والبغوي في «المعجم» (٢/ ١٤٧ـ إصابة)، وٱبن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٨/ ٣٦٢)، وٱبن قانع في «المعجم» (١/ ٣٠٠/ ٣٦٥)، والطبراني (٧/ ١٤٨/ ٦٦٥٤ و٦٦٥٥)، وٱبن منده في «الصحابة» (٢/ ١٤٧ـ إصابة)، والبيهقي في «الشعب» (٢٠٠٥-٢٠٠٧) و«الصفات» (٥٨٥)، وٱبن عبدالبرّ في «الاستيعاب» (٢/ ١٤٥ و١٤٦)، وأبو الحسن الخلعي في «الفوائد الخلعيّات» (٢/ ١٤٧ـ غابة)، وٱبن الأثير في «الغابة» (٤/ ٩٣) تعليقًا؛ من طرق، عن الزهريّ، عن السائب بن يزيد؛ أنّ شريحًا الحضرميّ ذكر عنده ﷺ، فقال... فذكره.

والسائب صحابيّ، والسند صحيح غاية، غير أنّهم ٱختلفوا في المذكور عند النبيّ ﷺ هل هو شريح الحضرمي أو مخرمة بن شريح، وهٰذا لا يضرّ كما هو معلوم، وقد صحّح الحديث العسقلاني والألباني.

(٣) يعني: يسهر عليه تلاوة وحفظًا وفهمًا. فهٰذا أحسن ما قيل في معنى الحديث.

وخَرَّجَ الإمامُ أحمدُ مِن حديثِ بُرَيْدَةَ مرفوعًا: «إنَّ القرآنَ يَلْقى صاحبَهُ يومَ القيامةِ حينَ يَنْشَقُّ عنهُ قبرُهُ كالرَّجلِ الشَّاحبِ، فيَقولُ: هل تَعرِفُني؟ أنا صاحبُكَ، الذي أظْمَأْتُكَ في الهواجرِ وأسْهَرْتُ ليلَكَ، وكلُّ تاجرٍ مِن وراءِ تجارتِه. فيُعْطى الملكَ بيمينِه، والخلدَ بشمالِه، ويوضَعُ على رأْسِهِ تاجُ الوقارِ، ثمَّ يُقالُ لهُ: اقْرَأْ واصْعَدْ في درجِ الجنَّةِ وغرفِها، فهوَ في صعودٍ ما دامَ يَقْرَأُ؛ هذًّا كانَ أو ترتيلًا»[1].

وفي حديثِ عُبادَةَ بنِ الصَّامتِ الطَّويلِ: «إنَّ القرآنَ يَأْتي صاحبَهُ في القبرِ فيَقولُ لهُ: أنا الذي كُنْتُ أُسْهِرُ ليلَكَ وأُظْمِئُ نهارَكَ وأَمْنَعُكَ شهواتِكَ وسمعَكَ وبصرَكَ، فسَتَجِدُني مِن الأخلَّاءِ خليلَ صدقٍ. ثمَّ يَصْعَدُ فيَسْأَلُ لهُ[2] فراشًا ودثارًا، فيُؤْمَرُ لهُ بفراشٍ مِن الجنَّةِ وقنديلٍ مِن الجنَّةِ وياسَمينٍ مِن الجنَّةِ، ثمَّ يَدْفَعُ القرآنُ في قبلةِ القبرِ فيُوَسِّعُ عليهِ ما شاءَ اللهُ مِن ذٰلكَ»[3].

---

(١) (حسن لشواهده). رواه: أبو عبيد في «الفضائل» (ص٨٤)، وأحمد (٥/ ٣٤٨ و٣٥٢)، وابن أبي عمر في «المسند» (سورة البقرة ـ الدرّ)، والدارمي (٢/ ٤٥٠)، وابن ماجه (٣٣ـ الأدب، ٥٢ـ ثواب القرآن، ٢/ ١٢٤٢/ ٣٧٨١)، وابن نصر في «قيام الليل» (٢٠٢)، والعقيلي (١/ ١٤٣)، وابن عدي (٢/ ٤٥٤)، والحاكم (١/ ٥٥٦) مختصرًا، والبيهقي في «الشعب» (١٩٨٩-١٩٩٠)، والبغوي في «السنّة» (١١٩٠) و«التفسير» (١/ ١٩)؛ من طرق، عن بشير بن المهاجر، ثني عبدالله بن بريدة، عن أبيه. . . رفعه. قال الحاكم: «على شرط مسلم». وردّه الألباني بقوله: «لا؛ فإنّ فيه بشير بن المهاجر، وهو صدوق ليّن الحديث كما قال الحافظ في «التقريب»، فمثله يحتمل حديثه التحسين، أمّا التصحيح فهو بعيد».

قلت: له شاهد عند: عبدالرزّاق (٦٠١٤)، والطبراني في «الأوسط» (٥٧٦٠)؛ من حديث يحيى بن أبي كثير مرسلاً وموصولاً والإرسال أقوى. وآخر من حديث ابن عمرو سيأتي تفصيل القول فيه قريبًا. وثالث من حديث أبي أُمامة عند: الطبراني (٨/ ٢٩١/ ٨١١٩)، وأبي نعيم (٥/ ١٠٧)؛ بسند ساقط. وللقسم الأخير منه شاهد عند البيهقي في «الشعب» (١٩٩١ و١٩٩٦ و١٩٩٧) من حديث أبي هريرة بسند فيه ضعف. وآخر عند: الطبراني (٢٠/ ٧٢/ ١٣٦)، والبيهقي في «الشعب» (١٩٩٢)؛ بسند ساقط.

والحديث حسن بحديث ابن عمرو ومرسل ابن أبي كثير، والشواهد الأُخرى لن تضرّه إن لم تنفعه.

(٢) في خ: «فيسأل الله له»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٣) (موضوع). رواه: الحارث (٧٣٠ـ هيثمي)، والعقيلي (٢/ ٣٩)؛ من طريق داوود الطفاوي أبي بحر، عن صهر له يقال له مسلم بن أبي مسلم، عن مورّق العجليّ، عن عبيد بن عمير، عن عبادة. . . وقفه.

قال ابن معين: «داوود الطفاوي الذي يروي عنه المقرئ حديث القرآن ليس بشيء». وقال العقيلي: «حديثه باطل لا أصل له». وأقرّه العسقلاني. قلت: وصهره هٰذا الله أعلم من هو.

وله شاهد ساقط ظاهر الوضع عند البزّار (٢٦٥٥).

قالَ ٱبنُ مَسْعودٍ: يَنْبَغي لقارئ /خ١٤٨/ القرآنِ أنْ يُعْرَفَ: بليلِهِ إذا النَّاسُ يَنامونَ، وبنهارِهِ إذا النَّاسُ يُفْطِرونَ، وبِبكائِهِ إذا النَّاسُ يَضْحكونَ، وبورعِهِ إذا النَّاسُ يُخَلِّطونَ، وبصمتِهِ إذا النَّاسُ يَخوضونَ، وبخشوعِهِ إذا النَّاسُ يَخْتالونَ، وبحزنِهِ إذا النَّاسُ يَفْرَحونَ.

قالَ مُحَمَّدُ بنُ كَعْبٍ: كنَّا نَعْرِفُ قارئَ القرآنِ بصفرةِ لونِهِ. يُشيرُ إلى سهرِهِ وطولِ تهجُّدِهِ.

قالَ وُهَيْبُ بنُ الوَرْدِ: قيلَ لرجلٍ: ألا تَنامُ؟ قالَ: إنَّ عجائبَ القرآنِ أطَرْنَ نومي.

وصَحِبَ رجلٌ رجلاً شهرينِ، فلم يَرَهُ نائمًا، فقالَ: ما لي لا أراكَ نائمًا؟! قالَ: إنَّ عجائبَ القرآنِ أطَرْنَ نومي، ما أخْرُجُ مِن أُعجوبةٍ إلَّا وَقَعْتُ في أُخرى.

قالَ أَحْمَدُ بنُ أبي الحَوَاري: إنِّي لأَقْرأُ القرآنَ وأنْظُرُ في آيةٍ آيةٍ، فيَحِيرُ عقلي بها، وأعْجَبُ مِن حفَّاظِ القرآنِ كيفَ يَهْنِيهِمُ النَّومُ ويَسَعُهُم أنْ يَشْتَغِلوا بشيءٍ مِنَ الدُّنيا وهُم يَتْلونَ كلامَ اللهِ؟! أما إنَّهُم لو فَهِموا ما يَتْلونَ وعَرَفوا حقَّهُ وتَلَذَّذوا بِهِ وٱسْتَحْلَوُا المناجاةَ بِهِ؛ لذَهَبَ عنهُمُ النَّومُ فرحًا بما قد رُزِقوا.

وأنْشَدَ ذو النُّونِ:

مَنَعَ القُرانُ بِوَعْدِهِ وَوَعِيدِهِ ... مُقَلَ العُيونِ بِلَيْلِها لا تَهْجَعُ
فَهِمُوا عَنِ المَلِكِ الجَليلِ كَلامَهُ ... فَهِمَا تَذِلُّ لَهُ الرِّقابُ وَتَخْضَعُ

فأمَّا مَن كانَ معَهُ القرآنُ فنامَ عنهُ بالليلِ ولمْ يَعْمَلْ بِهِ بالنَّهارِ؛ فإنَّهُ يَنْتَصِبُ القرآنُ[1] خصمًا لهُ، يُطالِبُهُ بحقوقِهِ التي ضَيَّعَها.

وخَرَّجَ الإمامُ أَحْمَدُ مِن حديثِ سَمُرَةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ رَأى في منامِهِ رجلاً مستلقيًا على قفاهُ ورجلٌ قائمٌ بيدِهِ فهرٌ أو صخرةٌ فيَشْدَخُ بِهِ رأسَهُ فيَتَدَهْدَهُ الحجرُ، فإذا ذَهَبَ لِيَأْخُذَهُ؛ عادَ رأسُهُ كما كانَ، فصَنَعَ بِهِ مثلَ ذٰلكَ، فسَألَ عنهُ، فقيلَ لهُ: هٰذا رجلٌ آتاهُ اللهُ القرآنَ فنامَ عنهُ بالليلِ ولمْ يَعْمَلْ بِهِ بالنَّهارِ، فهوَ يَفْعَلُ بِهِ ذٰلكَ إلى يومِ القيامةِ[2]. وقد

---

(١) في خ: «القرآن فينام عنه . . . ينتصب له القرآن»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) رواه: أحمد (٥/ ١٤)، والبخاري (٢٣ـ الجنائز، ٩٣ـ باب، ٣/ ٢٥١/ ١٣٨٦)؛ كلاهما من =

خَرَّجَهُ البُخاريُّ بغيرِ هٰذا اللفظِ.

وفي حديثِ: عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عن أبيهِ، عن جدِّهِ، عنِ النَّبيِّ ﷺ: «يُمَثَّلُ القرآنُ يومَ القيامةِ رجلاً، فيُؤْتى بالرَّجلِ قد حَمَلَهُ فخالَفَ أمرَهُ، فيَتَمَثَّلُ لهُ خصمًا، فيَقولُ: يا ربِّ! حَمَّلْتَهُ إيَّايَ فبئسَ الحاملُ؛ تَعَدَّى حدودي، وضَيَّعَ فرائضي، ورَكِبَ معصيتي، وتَرَكَ طاعتي، فما يَزالُ يَقْذِفُ عليهِ بالحججِ حتَّى يُقالَ: شأْنَكَ بهِ! فيَأْخُذُ بيدِهِ، فما يُرْسِلُهُ حتَّى يَكُبَّهُ على مَنْخِرِهِ في النَّارِ. ويُؤْتى بالرَّجلِ الصَّالحِ كانَ قد حَمَلَهُ وحَفِظَ أمرَهُ، فيَمْثُلُ خصمًا دونَهُ، فيَقولُ: يا ربِّ! حَمَّلْتَهُ إيَّايَ فخيرُ حاملٍ؛ حَفِظَ حدودي، وعَمِلَ بفرائضي، واجْتَنَبَ معصيتي، واتَّبَعَ طاعتي، فلا يَزالُ يَقْذِفُ لهُ بالحججِ حتَّى يُقالَ: شأْنَكَ بهِ، فيَأْخُذُ بيدِهِ، فما يُرْسِلُهُ حتَّى يُلْبِسَهُ حُلَّةَ الإستبرقِ ويَعْقِدَ عليهِ تاجَ الملكِ ويَسْقِيَهُ كأْسَ الخمرِ»(١).

يا مَن ضَيَّعَ عمرَهُ في غيرِ الطَّاعة! يا مَن فَرَّطَ في شهرِهِ بل في دهرِهِ وأضاعَه! يا مَن بضاعتُهُ التَّسويفُ والتَّفريطُ وبئستِ البضاعة! يا مَن جَعَلَ خصمَهُ القرآنَ وشهرَ رمضانَ كيفَ تَرْجو ممَّن جَعَلْتَهُ خصمَكَ الشَّفاعة؟!

وَيْـلٌ لِمَـنْ شُفَعـاؤُهُ خُصَمـاؤُهُ   وَالصُّـورُ فـي يَـوْمِ القِيـامَـةِ يُنْفَـخُ

ربَّ صائمٍ حظُّهُ مِن صيامِهِ الجوعُ والعطشُ وقائمٍ حظُّهُ مِن قيامِهِ السَّهرُ.

كلُّ قيامٍ لا يَنْهى عنِ الفحشاءِ والمنكرِ لا يَزيدُ صاحبَهُ إلاَّ بعدًا، وكلُّ صيامٍ لا يُصانُ عن قولِ الزُّورِ والعملِ بهِ لا يُورِثُ صاحبَهُ إلاَّ مقتًا وردًّا.

يا قومِ! أينَ آثارُ الصِّيامِ؟! أينَ أنوارُ القيامِ /خ١٤٩/ ؟!

= طريق جرير بن حازم، ثنا أبو رجاء العطاردي، عن سمرة، عن النبيّ ﷺ. ولفظ البخاري في هٰذا الموضع يكاد يطابق لفظ أحمد واللفظ المذكور هنا، فكأنّ المصنّف نظر في لفظ آخر للبخاري.

(١) (حسن). رواه: ابن أبي شيبة (٣٠٠٣٥)، والبخاري في «خلق الأفعال» (ص٧٤)، وابن قتيبة في «مختلف الحديث» (ص٢٥٨)، والبزّار (٢٣٣٧ـ كشف)، والديلمي في «الفردوس» (٩٠٣٧)؛ من طرق، عن محمّد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه. . . رفعه.

قال الهيثمي (٧/ ١٦٤): «فيه ابن إسحاق وهو ثقة ولٰكنّه مدلّس، وبقيّة رجاله ثقات». قلت: صرّح ابن إسحاق بالتحديث عند البخاري فأمنّا شبهة التدليس، ولعلّه لذٰلك حسّنه العسقلاني.

إنْ كُنْتَ تَنوحُ يا حَمامَ البانِ ... لِلْبَيْنِ فَأَيْنَ شاهِدُ الأَحْزانِ
أَجْفانُكَ لِلدُّموعِ أَمْ أَجْفاني ... لا يُقْبَلُ مُدَّعٍ بِلا بُرْهانِ

هٰذا عبادَ اللهِ شهرُ رمضانَ الذي أُنْزِلَ فيهِ القرآنُ وفي بقيَّتِهِ للعابدينَ مستمتع، وهٰذا كتابُ اللهِ يُتْلى فيهِ بينَ أظهرِكُم[١] ويُسْمَع، وهوَ القرآنُ الذي لو أُنْزِلَ على جبلٍ لرَأَيْتَهُ خاشعًا يَتَصَدَّع، ومعَ هٰذا فلا قلبٌ يَخْشَعُ ولا عينٌ تَدْمَعُ ولا صيامٌ يُصانُ عنِ الحرامِ فيَنْفَعُ ولا قيامٌ ٱسْتَقامَ فيُرْجى في صاحبِهِ أنْ يَشْفَع! قلوبٌ خَلَتْ مِن التَّقوى فهيَ خرابٌ بَلْقَع، وتَراكَمَتْ عليها ظلمةُ الذُّنوبِ فهيَ لا تُبْصِرُ ولا تَسْمَع.

كم تُتْلى علينا آياتُ القرآنِ وقلوبُنا كالحجارةِ أو أشدُّ قسوة! وكم يَتَوالى علينا شهرُ رمضانَ وحالُنا فيهِ كحالِ أهلِ الشِّقوة؛ لا الشَّابُّ منَّا يَنْتَهي عنِ الصَّبوةِ ولا الشَّيخُ يَنْزَجِرُ عنِ القبيحِ فيَلْتَحِقُ بالصَّفوة! أينَ نحنُ مِن قومٍ إذا سَمِعوا داعيَ اللهِ أجابوا الدَّعوة، وإذا تُلِيَتْ عليهِم آياتُ اللهِ جَلَتْ قلوبَهُم جَلْوَة، وإذا صاموا صامَتْ منهُمُ الألسنةُ والأسماعُ والأبصارُ؟ أفما لنا فيهِم أُسوة؟ كم بينَنا وبينَ حالِ أهلِ الصَّفا! أبعدُ ممَّا بينَنا وبينَ[٢] الصَّفا والمروة.

كلَّما حَسُنَتْ منَّا الأقوالُ ساءَتِ الأعمالُ! فلا حولَ ولا قوَّةَ إلَّا باللهِ العليِّ العظيم.

يا نَفْسُ فازَ الصَّالِحونَ بِالتُّقى ... وَأَبْصَروا الحَقَّ وَقَلْبي قَدْ عَمي
يا حُسْنَهُمْ وَاللَّيْلُ قَدْ جَنَّهُمُ ... وَنورُهُمْ يَفوقُ نورَ الأَنْجُمِ
تَرَنَّموا بِالذِّكْرِ في لَيْلِهِمُ ... فَعَيْشُهُمْ قَدْ طابَ بِالتَّرَنُّمِ
قُلوبُهُمْ لِلذِّكْرِ قَدْ تَفَرَّغَتْ ... دُموعُهُمْ كَلُؤْلُؤٍ مُنْتَظِمِ
أَسْحارُهُمْ بِهِمْ لَهُمْ قَدْ أَشْرَقَتْ ... وَخِلَعُ الغُفْرانِ خَيْرُ القِسَمِ
وَيْحَكِ يا نَفْسُ ألا تَيَقُّظٌ ... يَنْفَعُ قَبْلَ أَنْ تَزِلَّ قَدَمي
مَضى الزَّمانُ في تَوانٍ وَهَوًى ... فَٱسْتَدْرِكي ما قَدْ بَقِي وَٱغْتَنِمي

---

(١) في خ: «كتاب الله فيه يتلى بين أظهركم»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.
(٢) في خ وم: «ممّا هنا وبين»، والأولى ما أثبتّه من ط.

المجلس الثالث

في ذكر العشر الأوسط من شهر رمضان وذكر نصف الشهر الأخير

في الصَّحيحينِ[(١)]: عن أبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَعْتكِفُ في العشرِ الأوسطِ مِن رمضانَ، فٱعْتكَفَ عامًا، حتَّى إذا كانَتْ ليلةُ إحدى وعشرينَ، وهيَ الليلةُ التي يَخْرُجُ في صبيحتِها مِنِ ٱعتكافِهِ؛ قالَ: «مَن كانَ ٱعْتكَفَ معي؛ فلْيَعْتكِفِ العشرَ الأواخرَ، وقد أُريتُ هٰذهِ الليلةَ ثمَّ أُنْسيتُها، وقد رَأَيْتُني أَسْجُدُ في ماءٍ وطينٍ مِن صبيحتِها، فٱلْتَمِسوها في العشرِ الأواخرِ، وٱلْتَمِسوها في كلِّ وترٍ». فمَطَرَتِ السَّماءُ تلكَ الليلةَ، وكانَ المسجدُ على عريشٍ، فوَكَفَ المسجدُ، فبَصُرَتْ عينايَ رسولَ اللهِ ﷺ وعلى جبهتِهِ أثرُ الماءِ والطِّينِ مِن صبحِ إحدى وعشرينَ.

● هٰذا الحديثُ يَدُلُّ على أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَعْتكِفُ العشرَ الأوسطَ مِن شهرِ رمضانَ؛ لابتغاءِ ليلةِ القدرِ فيهِ. وهٰذا السِّياقُ يَقْتَضي أنَّ ذٰلكَ تكرَّرَ منهُ ﷺ.

وفي روايةٍ في الصَّحيحينِ[(٢)] في هٰذا الحديثِ: أنَّهُ ٱعْتكَفَ العشرَ الأوَّلَ، ثمَّ ٱعْتكَفَ العشرَ الأوسطَ، ثمَّ قالَ: «إنِّي أُتيتُ، فقيلَ لي: إنَّها في العشرِ الأواخرِ، فمَن أحَبَّ منكُم أنْ يَعْتكِفَ؛ فلْيَعْتكِفْ». فٱعْتكَفَ النَّاسُ معَهُ.

وهٰذا يَدُلُّ على أنَّ ذٰلكَ كانَ منهُ قبلَ أنْ يَتبيَّنَ لهُ أنَّها في العشرِ الأواخرِ، ثمَّ لمَّا تبيَّنَ لهُ ذٰلكَ؛ ٱعْتكَفَ العشرَ الأواخرَ حتَّى قَبَضَهُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ. كما رَواهُ عنهُ عائِشَةُ /خ١٥٠/ وأبو هُرَيْرَةَ وغيرُهُما[(٣)].

● ورُوِيَ أنَّ عُمَرَ جَمَعَ جماعةً مِن الصَّحابةِ، فسَأَلَهُم عن ليلةِ القدرِ، فقالَ

---

(١) البخاري (٣٢ـ ليلة القدر، ٣ـ تحرّي ليلة القدر، ٤/ ٢٥٩/ ٢٠١٨)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ٤٠ـ فضل ليلة القدر، ٢/ ٨٢٤/ ١١٦٧).

(٢) البخاري (١٠ـ الأذان، ١٣٥ـ السجود على الأنف، ٢/ ٢٩٨/ ٨١٣)، ومسلم (الموضع السابق، ٢/ ٨٢٥/ ١١٦٧).

(٣) رواه: البخاري (٣٣ـ الاعتكاف، ١ـ ٱعتكاف العشر الأواخر، ٤/ ٢٧١/ ٢٠٢٥ و٢٠٢٦)، ومسلم (١٤ـ الاعتكاف، ١ـ ٱعتكاف العشر الأواخر، ٢/ ٨٣٠/ ١١٧١ و١١٧٢)؛ من حديث ٱبن عمر وعائشة. والبخاري (٣٣ـ الاعتكاف، ١٧ـ ٱعتكاف العشر الأوسط، ٤/ ٢٨٤/ ٢٠٤٤) من حديث أبي هريرة.

بعضُهُم: كنَّا نَراها في العشرِ الأوسطِ، ثمَّ بَلَغَنا أنَّها في العشرِ الأواخرِ. وسَيَأْتي الحديثُ بتمامِهِ في موضعٍ آخرَ إن شاءَ اللهُ.

وخَرَّجَ ٱبنُ أبي عاصِمٍ في كتابِ «الصِّيام» وغيرِهِ مِن حديثِ: خالِدِ بنِ مَحْدوجٍ، عن أنَسٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «ٱلْتَمِسوها في أوَّلِ ليلةٍ، أو في تسعٍ، أو في أربعَ عشرةَ»[١]. وخالدٌ هٰذا فيهِ ضعفٌ.

وهٰذا يَدُلُّ على أنَّها تُطْلَبُ في ليلتينِ مِن العشرِ الأوَّلِ، وفي ليلةٍ مِن العشرِ الأوسطِ، وهيَ أربعَ عشرةَ[٢]. وقد سَبَقَ مِن حديثِ واثِلَةَ بنِ الأسْقَعِ مرفوعًا: «إنَّ الإنجيلَ أُنْزِلَ لثلاثَ عشرةَ مِن رمضانَ»[٣].

وقد وَرَدَ الأمرُ بطلبِ ليلةِ القدرِ في النِّصفِ الأواخرِ مِن رمضانَ، وفي أفرادِ ما بَقِيَ مِن العشرِ الأوسطِ مِن هٰذا النِّصفِ، وهُما ليلتانِ: ليلةُ سبعَ عشرةَ، وليلةُ تسعَ عشرةَ.

أمَّا الأوَّلُ؛ فخَرَّجَهُ الطَّبَرانِيُّ مِن حديثِ: عَبْدِاللهِ بنِ أُنَيْسٍ؛ أنَّهُ سَأَلَ النَّبيَّ ﷺ عن ليلةِ القدرِ. فقالَ: «رَأَيْتُها ونَسيتُها، فتَحَرَّها في النِّصفِ الأواخرِ». ثمَّ عادَ فسَأَلَهُ. فقالَ: «ٱلْتَمِسْها في ليلةِ ثلاثٍ وعشرينَ تَمْضي مِن الشَّهرِ»[٤].

---

(١) (موضوع). رواه: ٱبن أبي عاصم في «الصيام» (٤٠٨ـ لطائف المعارف)، وٱبن عدي (٣/ ٨٨١) مختصرًا؛ من طريق خالد بن محدوج، عن أنس. . . رفعه.

وخالد هٰذا متّهم متروك، وقصّر ٱبن رجب يرحمه الله فقال: «فيه ضعف»! وقد عدّ ٱبن عدي والذهبي والعسقلاني حديثه هٰذا في المنكرات.

(٢) وأيّ دلالة ترجى من حديث موضوع تفرّد به راو رُمي بالكذب؟! هٰذه أحاديث لا تذكر إلّا على سبيل التحذير والتعجيب!

(٣) (حسن لشواهده). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٣٩٤). وليس فيه أدنى دليل على أنّ ليلة القدر تطلب ليلة ثلاث عشرة بله أربع عشرة!

(٤) (ضعيف جدًّا بهٰذا التمام). رواه: البخاري في «التاريخ» (٥/ ١٥)، والطحاوي في «المعاني» (٣/ ٨٨)، والطبراني في «الأوسط» (٦٥٦٤)؛ من طريق عبدالعزيز بن بلال بن عبدالله بن أنيس، [عن أبيه بلال بن عبدالله، عن عطيّة بن عبدالله]، عن أبيه عبدالله بن أنيس. . . رفعه.

وهٰذا سند واه: عبدالعزيز وأبوه وعمّه مجاهيل لا يعرفون إلّا بهٰذا السند وهٰذا المتن، والحديث مشهور مرويّ عن ٱبن أنيس من طرق كثيرة لم يذكر في شيء منها هٰذه الزيادة، بل المحفوظ في هٰذا أنّ ٱبن أنيس جاء=

ولهٰذا المعنى ـ واللهُ أعلمُ ـ كانَ أُبَيُّ بنُ كَعْبٍ يَقْنُتُ في الوترِ في ليالي النِّصفِ الأواخرِ؛ لأنَّهُ يُرْجى فيهِ ليلةُ القدرِ.

وأيضًا؛ فكلُّ زمانٍ فاضلٍ مِن ليلٍ أو نهارٍ؛ فإنَّ آخرَهُ أفضلُ مِن أوَّلِهِ[١]، كيومِ عرفةَ ويومِ الجمعةِ. وكذٰلكَ الليلُ والنَّهارُ عمومًا آخرُهُ أفضلُ مِن أوَّلِهِ. ولذٰلكَ كانَتِ الصَّلاةُ الوسطى صلاةَ العصرِ، كما دَلَّتِ الأحاديثُ الصَّحيحةُ عليهِ، وآثارُ السَّلفِ [الـ]ـكثيرةُ تَدُلُّ عليهِ. وكذٰلكَ عشرُ ذي الحجَّةِ والمحرَّمِ؛ آخرُهُما أفضلُ مِن أوَّلِهما.

وأمَّا الثَّاني؛ ففي «سنن أبي داوود» عنِ ٱبنِ مَسْعودٍ مرفوعًا: «ٱطْلُبوها ليلةَ سبعَ عشرةَ مِن رمضانَ، وليلةَ إحدى وعشرينَ، وليلةَ ثلاثٍ وعشرينَ». ثمَّ سَكَتَ[٢]. وفي روايةٍ: «ليلةَ تسعَ عشرةَ»[٣]. وقيلَ: إنَّ الصَّحيحَ وقفُهُ على ٱبنِ مَسْعودٍ، فقد صَحَّ عنهُ

= النبيّ ﷺ ليلة ٱثنين أو ثلاث وعشرين يسأله؛ فكيف يقول له: «ٱلتمسها في النصف الأخير»؟!

(١) في هٰذا التعميم نظر لا يخفى: فيوم النحر مثلاً أوّله أفضل من آخره لأنّه يتضمّن أكثر أعمال الحجّ والأضحية وصلاة العيد بالنسبة لغير الحاجّ. وكذٰلك صبيحة الفطر. وليلة القدر أفضل من ليلة الثلاثين من رمضان وإن كانت بعدها. ويوم النحر أفضل من أيّام منى وإن كانت بعده. والمحرّم شهر حرام يشرع الإكثار من الصيام فيه ومع ذٰلك فتاسعه وعاشره أفضل من آخره. والصلاة أوّل الوقت أفضل من الصلاة آخره... وغير ذٰلك ممّا يطول ذكره.

(٢) **(صحيح موقوفًا ورفعه منكر)**. رواه أبو إسحاق السبيعي وٱختلف عليه فيه على وجهين: روى **أوّلهما**: أبو داوود (٢ـ الصلاة، ٣٢١ـ من روى أنّها ليلة سبع عشرة، ١/ ٤٤٠/ ١٣٨٤)، والبزّار (١٦٤٨)، والبيهقي (٤/ ٣١٠)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢/ ٢٠٦)؛ من طريق زيد بن أبي أنيسة، عنه، عن عبدالرحمٰن بن الأسود، عن أبيه، عن ٱبن مسعود... رفعه. **وروى الثاني**: سعيد بن منصور (٩٩٦)، وٱبن أبي شيبة (٨٦٨٠)، وٱبن جرير (٢/ ١٩)، والطبراني (٩/ ٢٢١/ ٩٠٧٤، ١٠/ ١٣٠/ ١٠٢٠٣)؛ من طريق شعبة وإسرائيل وأبي عوانة، عنه، عن [حجير التغلبي]، عن الأسود بن يزيد، عن ٱبن مسعود... وقفه.

والمعروف هنا الوجه الثاني الموقوف لأمرين: **أوّلهما**: أنّ رواية شعبة وإسرائيل عن أبي إسحاق قويّة بخلاف رواية ٱبن أبي أنيسة فإنّها بعد ٱختلاطه. **والثاني**: أنّ أبا إسحاق توبع على وقفه فيما رواه: عبدالرزّاق (٧٦٩٧)، وٱبن أبي شيبة (٨٦٧١)، والطبراني (٩/ ٣١٥/ ٩٥٧٩)، والبيهقي (٤/ ٣١٠)، وٱبن عبدالبرّ (٢/ ٢٠٦) تعليقًا؛ من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن ٱبن مسعود... وقفه. وهٰذا سند صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين. ولذٰلك ضعّف الرفع المنذري والعسقلاني والألباني.

(٣) **(صحيح موقوفًا ورفعه منكر)**. رواه أبو إسحاق السبيعي وٱختلف عليه فيه على وجهين: روى **أوّلهما**: ٱبن جرير (٢/ ١٩)، والطحاوي في «المعاني» (٣/ ٩٢)؛ من طريق إسرائيل، عنه، عن حجير التغلبي، عن الأسود، عن ٱبن مسعود... رفعه مرّة ووقفه أُخرى. **وروى الثاني**: ٱبن جرير (٢/ ١٩) من طريق=

أَنَّهُ قالَ: تَحَرَّوا ليلةَ القدرِ ليلةَ سبعَ عشرةَ صبَّاحةَ بدرٍ أو إحدى وعشرينَ. وفي روايةٍ عنهُ؛ قالَ: ليلةَ سبعَ عشرةَ فإنْ لم تكُنْ ففي تسعَ عشرةَ[(١)].

وخَرَّجَ الطَّبَرانِيُّ مِن روايةِ أبي المُهَزِّمِ ـ وهوَ ضعيفٌ ـ عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا؛ قالَ: «ٱلْتَمِسوا ليلةَ القدرِ في سبعَ عشرةَ أو تسعَ عشرةَ أو إحدى وعشرينَ أو ثلاثٍ وعشرينَ أو خمسٍ وعشرينَ أو سبعٍ وعشرينَ أو تسعٍ وعشرينَ»[(٢)].

ففي هٰذا الحديثِ ٱلتماسُها في أفرادِ النِّصفِ الثَّاني كلِّها.

ويُرْوى مِن حديثِ عائِشَةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا كانَ ليلةُ تسعَ عشرةَ مِن رمضانَ؛ شَدَّ المئزرَ وهَجَرَ الفراشَ حتَّى يُفْطِرَ[(٣)]. قالَ البُخارِيُّ: تَفَرَّدَ بِهِ عُمَرُ بنُ مِسْكينٍ، ولا يُتابَعُ عليهِ.

• وقد رُوِيَ عن طائفةٍ مِن الصَّحابةِ أنَّها تُطْلَبُ ليلةَ سبعَ عشرةَ، وقالوا: إنَّ صبيحتَها كانَ يومُ بدرٍ. رُوِيَ عن عَلِيٍّ وٱبنِ مَسْعودٍ وزَيْدِ بنِ ثابتٍ وزَيْدِ بنِ أرْقَمَ وعَمْرِو بنِ حُرَيْثٍ.

ومنهُم مَن رُوِيَ عنهُ أنَّها ليلةُ تسعَ عشرةَ. رُوِيَ عن عَلِيٍّ وٱبنِ مَسْعودٍ وزَيْدِ بنِ

= شعبة عن أبي إسحاق عن حجير، وٱبن جرير (٢/ ١٩) من طريق عنبسة عن أبي إسحاق عن عبدالرحمٰن بن الأسود؛ كلاهما عن الأسود، عن ٱبن مسعود... وقفه.

والمعروف هنا الوجه الثاني الموقوف لثلاثة أُمور: **أوّلها**: أنّ رواية شعبة عن أبي إسحاق أقوى من رواية إسرائيل. **والثاني**: أنّ عنبسة تابعه على وقفه. **والثالثة**: أنّ أبا إسحاق توبع على روايته الموقوفة فيما رواه: الحاكم (٣/ ٢٠)، والبيهقي في «الدلائل» (٣/ ١٢٨)؛ من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن ٱبن مسعود... موقوفًا. صحّحه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي.

(١) وقد صحّ عنه رضي الله عنه كلا الوجهين، فكأنّه يرحمه الله كان متردّدًا في يوم بدر.

(٢) **(ضعيف جدًّا)**. رواه: الطبراني في «الأوسط» (١٣٠٦)، وأبو الشيخ في «الطبقات» (٣/ ٥٠٥)؛ من طريق أبي المهزّم يزيد بن سفيان، عن أبي هريرة... رفعه.

قال الهيثمي (٣/ ١٧٩): «فيه أبو المهزّم وهو ضعيف». قلت: ساقط متروك، وحديثه شديد الضعف.

(٣) **(ضعيف)**: رواه العقيلي في «الضعفاء» (٣/ ١٩١) من طريق عمر بن مسكين، عن نافع، عن ٱبن عمر، عن عائشة... رفعته.

قال البخاري: «تفرّد به عمر بن مسكين ولا يتابع عليه». وأقرّه العقيلي وزاد: «وقد روي عن النبيّ ﷺ كان إذا دخل العشر الأواخر... بإسناد أصلح من هٰذا».

أَرْقَمَ.

والمشهورُ عندَ أهلِ السِّيرِ والمغازي أنَّ ليلةَ بدرٍ كانَتْ ليلةَ سبعَ عشرةَ وكانَتْ ليلةَ جمعةٍ. رُوِيَ ذٰلكَ عن عَلِيٍّ وٱبنِ عبَّاسٍ وغيرِهِما. وعنِ ٱبنِ عبَّاسٍ روايةٌ ضعيفةٌ أنَّها كانَتْ ليلةَ الاثنينِ.

وكانَ زَيْدُ /خ١٥١/ بنُ ثابتٍ لا يُحْيي ليلةً مِن رمضانَ كما يُحْيي ليلةَ سبعَ عشرةَ ويقولُ: إنَّ اللهَ فَرَقَ في صبيحتِها بينَ الحقِّ والباطلِ وأذَلَّ في صبيحتِها أئمَّةَ الكفرِ.

وحَكى الإمامُ أحْمَدُ هٰذا القولَ عن أهلِ المدينةِ؛ أنَّ ليلةَ القدرِ تُطْلَبُ ليلةَ سبعَ عشرةَ. قالَ في روايةِ أبي داوودَ فيمَن قالَ لامرأتِهِ: أنتِ طالقٌ ليلةَ القدرِ؛ قالَ: يَعْتَزِلُها إذا دَخَلَ العشرُ وقبلَ العشرِ، أهلُ المدينةِ يَرَوْنَها في السَّبعَ عشرةَ، إلَّا أنَّ المثبتَ عن رسولِ اللهِ ﷺ في العشرِ الأواخرِ[1].

وحُكِيَ عن عامرِ بنِ عَبْدِاللهِ بنِ الزُّبَيْرِ أنَّهُ كانَ يُواصِلُ ليلةَ سبعَ عشرةَ.

وعن أهلِ مَكَّةَ أنَّهُم كانوا لا يَنامونَ فيها ويَعْتَمِرونَ.

وحُكِيَ عن أبي يوسُفَ ومُحَمَّدٍ صاحبي أبي حَنيفَةَ أنَّ ليلةَ القدرِ في النِّصفِ الأواخرِ مِن رمضانَ مِن غيرِ تعيينٍ لها بليلةٍ، وإنْ كانَتْ في نفسِ الأمرِ عندَ اللهِ معيَّنَةً.

ورُوِيَ عن عَبْدِالرَّحْمٰنِ بنِ الحارثِ بنِ هِشامٍ[2]؛ قالَ: ليلةُ القدرِ ليلةُ سبعَ عشرةَ ليلةُ جمعةٍ. خرَّجَهُ ٱبنُ أبي شَيْبَةَ. وظاهرُهُ أنَّها إنَّما تكونُ ليلةَ القدرِ إذا كانَتْ ليلةَ جمعةٍ لِتُوافِقَ ليلةَ بدرٍ.

ورَوى أبو الشَّيخِ الأصْبَهانِيُّ بإسنادٍ جيِّدٍ عنِ الحَسَنِ؛ قالَ: إنَّ غلامًا لعُثْمانَ بنِ أبي العاصِ قالَ لهُ: يا سيِّدي! إنَّ البحرَ يَعْذُبُ في هٰذا الشَّهرِ في ليلةٍ. قالَ: فإذا كانَتْ تلكَ الليلةُ؛ فأعْلِمْني. قالَ: فلمَّا كانَتْ تلكَ الليلةُ؛ آذَنَهُ، فنَظَروا، فوَجَدوهُ عذبًا، فإذا هيَ ليلةُ سبعَ عشرةَ[3].

---

(١) وهٰذا يدلّ على أنّه لم يثبت عنده في أنّ ليلة القدر هي ليلة سبع عشرة شيء مرفوع.

(٢) في خ: «بن هاشم»! وهٰذا تحريف بيّن صوابه ما أثبتّه من م ون وط.

(٣) ظاهر سنده الانقطاع وظاهر متنه الغرابة!

ورُوِيَ مِن حديثِ جابرٍ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يأتي قُباءَ صبيحةَ سبعَ عشرةَ مِن رمضانَ أيَّ يومٍ كانَ(١). خرَّجَهُ أبو موسى المَدينيُّ.

وقد قيلَ: إنَّ المعراجَ كانَ فيها أيضًا.

ذَكَرَ ٱبنُ سَعْدٍ: عنِ الواقِدِيِّ، عن أشياخِهِ؛ أنَّ المعراجَ كانَ ليلةَ السَّبتِ لسبعَ عشرةَ خَلَتْ مِن رمضانَ قبلَ الهجرةِ إلى السَّماءِ، وأنَّ الإسراءَ كانَ ليلةَ سبعَ عشرةَ مِن ربيعِ الأوَّلِ قبلَ الهجرةِ بسنةٍ إلى بيتِ المقدسِ(٢). [وهٰذا على قولِ مَن فرَّقَ بينَ المعراجِ والإسراءِ، فجَعَلَ المعراجَ إلى السَّماءِ كما ذُكِرَ في سورةِ النَّجمِ والإسراءَ إلى بيتِ المقدسِ] خاصَّةً كما ذُكِرَ في سورةِ ﴿سبحانَ﴾.

وقد قيلَ: إنَّ ٱبتداءَ نبوَّةِ النَّبيِّ ﷺ كانَ في سابعَ عشرةَ رمضانَ. قالَ أبو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بنُ عَلِيٍّ الباقِرُ: نَزَلَ جِبْرِيلُ على رسولِ اللهِ ﷺ ليلةَ السَّبتِ وليلةَ الأحدِ، ثمَّ ظَهَرَ لهُ بحِراءَ برسالةِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ يومَ الاثنينِ لسبعَ عشرةَ خَلَتْ مِن رمضانَ(٣).

● وأصَحُّ ما رُوِيَ من الحوادثِ في هٰذهِ الليلةِ أنَّها ليلةُ بدرٍ كما سَبَقَ أنَّها كانَتْ ليلةَ سبعَ عشرةَ. وقيلَ: تسعَ عشرةَ. والمشهورُ أنَّها كانَتْ ليلةَ سبعَ عشرةَ كما تَقَدَّمَ. وصبيحتُها هوَ يومُ الفرقانِ، يومَ ٱلْتَقى الجمعانِ.

وسُمِّيَ يومَ الفرقانِ؛ لأنَّ اللهَ تَعالى فَرَقَ فيهِ بينَ الحقِّ والباطلِ، وأظْهَرَ الحقَّ وأهلَهُ على الباطلِ وحزبِهِ، وعَلَتْ كلمةُ اللهِ وتوحيدُهُ، وذَلَّ أعداؤُهُ مِن المشركينَ وأهلِ الكتابِ.

وكانَ ذٰلكَ في السَّنةِ الثَّانيةِ مِن الهجرةِ؛ فإنَّ النَّبيَّ ﷺ قَدِمَ المدينةَ في ربيعِ الأوَّلِ في أوَّلِ سنةٍ مِن سني الهجرةِ، ولم يُفْرَضْ رمضانُ في ذٰلكَ العامِ، ثمَّ صامَ عاشوراءَ وفُرِضَ عليهِ رمضانُ في ثاني سنةٍ، فهوَ أوَّلُ رمضانٍ صامَهُ وصامَهُ المسلمونَ معَهُ. ثمَّ

---

(١) (لم أقف عليه). لٰكن الغالب تجربة وٱستقراءً في أمثال هٰذه النصوص التي ينفرد بروايتها المتأخّرون الضعف، وقد صدّرها ٱبن رجب بصيغة التضعيف. والله أعلم.

(٢) روايات الواقديّ ساقطة إذا صرّح بأسماء أشياخه وأسند، فكيف إذا أبهمهم وأرسل؟!

(٣) هٰذا معضل سندًا منكر متنًا! إن سلمت الطريق إلى أبي جعفر الباقر رحمه الله.

خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لطلبِ عيرٍ [لِـ]ـقُرَيْشٍ قَدِمَتْ مِن الشَّامِ إلى المدينةِ في يومِ السَّبتِ لاثنتي عشرةَ ليلةً خَلَتْ مِن رمضانَ وأفطرَ ﷺ /خ١٥٢/ في خروجِهِ إليها.

قالَ ٱبنُ المُسَيَّبِ: قالَ عُمَرُ: غَزَوْنا معَ رسولِ اللهِ ﷺ غزوتينِ في رمضانَ يومَ بدرٍ ويومَ الفتحِ وأفطَرْنا فيهما(١).

وكانَ سببُ خروجِهِ حاجةَ أصحابِهِ، خصوصًا المهاجرونَ، ﴿الَّذِينَ أُخْرِجوا مِن دِيارِهِمْ وأمْوالِهِمْ يَبْتَغونَ فَضْلاً مِنَ اللهِ وَرِضْوانًا وَيَنْصُرونَ اللهَ وَرَسولَهُ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقونَ﴾ [الحشر: ٨].

وكانَتْ هٰذهِ العيرُ فيها أموالٌ كثيرةٌ لأعدائِهِمُ الكفَّارِ الذينَ أخْرَجوهُم مِن ديارِهِم وأموالِهِم ظلمًا وعدوانًا، كما قالَ تَعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقاتَلونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِموا وَإِنَّ اللهَ عَلى نَصْرِهِمْ لَقَديرٌ . الَّذِينَ أُخْرِجوا مِنْ دِيارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلاَّ أَنْ يَقولوا رَبُّنا اللهُ﴾ [الحجّ: ٣٩-٤٠]، فقَصَدَ النَّبِيُّ ﷺ أنْ يَأْخُذَ أموالَ هٰؤلاءِ الكفَّارِ الظَّالمينَ المعتدينَ على أولياءِ اللهِ وحزبِهِ وجندِهِ، فيَرُدَّها على أولياءِ اللهِ وحزبِهِ المظلومينَ المخرَجينَ مِن ديارِهِم وأموالِهِم لِيَتَقَوَّوا بها على عبادةِ اللهِ وطاعتِهِ وجهادِ أعدائِهِ. وهٰذا ممَّا أحَلَّهُ اللهُ لهٰذهِ الأُمَّةِ؛ فإنَّهُ أحَلَّ لهُمُ الغنائمَ، ولم تَحِلَّ لأحدٍ قبلَهُم.

وكانَ عدَّةُ مَن معَهُ ثلاثَ مئةٍ وبضعةَ عشرَ، وكانوا على عدَّةِ أصحابِ طالوتَ الذينَ جازوا معَهُ النَّهرَ، وما جازَهُ معَهُ إلاَّ مؤمنٌ(٢).

---

(١) (حسن). يرويه عبدالله بن لهيعة وٱختلف عليه فيه على وجهين: روى **الأوّل منهما**: أحمد (١/ ٢٢)، والبزّار (٢٩٦)؛ من طريقين، عنه، ثنا بكير بن عبدالله، عن ٱبن المسيّب، عن عمر . . . به. وروى **الثاني**: ٱبن سعد (٢/ ٢١)، وأحمد (١/ ٢٢)، والترمذي (٦ـ الصوم، ٢٠ـ الرخصة للمحارب في الإفطار، ٣/ ٩٣/ ٧١٤)، والفريابي في «الصيام» (٩١)؛ من طريق قتيبة بن سعيد وحسن بن موسى، عنه، ثنا يزيد بن أبي حبيب، عن معمر بن أبي حيّة، عن ٱبن المسيّب، عن عمر . . . به. والراجح هنا الوجه الثاني؛ لأنّ رواية قتيبة عن ٱبن لهيعة جيّدة. وبقيّة السند ثقات. وٱبن المسيّب سمع من عمر. فالسند لا بأس به.

وقد جاء إفطار الصحابة في إحدى الغزوات عند البخاري (١٩٤٥)، وإفطاره ﷺ مع أصحابه في غزوة الفتح عند مسلم (١١٢٠). وٱتّفق أهل السير على أنّ غزوة بدر كانت في رمضان، لٰكن لم أقف على ذكر الإفطار فيها إلاّ من وجه واه عند ٱبن سعد (٢/ ٢١).

(٢) رواه البخاري (٦٤ـ المغازي، ٦ـ عدّة أصحاب بدر، ٧/ ٢٩٠/ ٣٩٥٧-٣٩٥٩) من حديث =

وفي «سنن أبي داوود» مِن حديثِ عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو؛ قالَ: خَرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ يومَ بَدْرٍ في ثلاثِ مئةٍ وخمسةَ عشرَ مِن المقاتلةِ كما خَرَجَ طالوتُ، فدَعا لهُم رسولُ اللهِ ﷺ حينَ خَرَجوا فقالَ: «اللهمَّ! إنَّهُم حفاةٌ فٱحْمِلْهُم، وإنَّهُم عراةٌ فٱكْسُهُم، وإنَّهُم جياعٌ فأشْبِعْهُمْ». ففَتَحَ اللهُ يومَ بدرٍ، فٱنْقَلَبوا حينَ ٱنْقَلَبوا وما فيهِم رجلٌ إلاَّ وقد رَجَعَ بجملٍ أو جملينِ وٱكْتَسَوا وشَبِعوا[١].

وكانَ أصحابُ النَّبِيِّ ﷺ حينَ خَرَجوا على غايةٍ مِن قلَّةِ الظَّهرِ والزَّادِ؛ فإنَّهُم لم يَخْرُجوا مستعدِّينَ لحربٍ ولا لقتالٍ، وإنَّما خَرَجوا لطلبِ العيرِ، وكانَ معَهُم نحوُ سبعينَ بعيرًا يَعْتَقِبونَها بينَهُم، كلُّ ثلاثةٍ على بعيرٍ، وكانَ للنَّبِيِّ ﷺ زميلانِ، وكانوا يَعْتَقِبونَ على بعيرٍ واحدٍ، فكانَ زميلاهُ يقولانِ لهُ: يا رسولَ اللهِ! ٱرْكَبْ حتَّى نَمْشِيَ عنكَ، فيَقولُ: «ما أنتُما بأقوى على المشيِ منِّي ولا أنا [بـ]ـأغنى عنِ الأجرِ منكُما»[٢]. ولم يَكُنْ معَهُم إلاَّ فرسانِ، وقيلَ ثلاثةٌ، وقيلَ فرسٌ واحدٌ للمِقْدادِ.

وبَلَغَ المشركينَ خروجُ النَّبِيِّ ﷺ لطلبِ العيرِ، فأخَذَ أبو سُفْيانَ بالعيرِ نحوَ السَّاحلِ، وبَعَثَ إلى أهلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمُ الخبرَ ويَطْلُبُ منهُم أنْ يَنْفِروا لحمايةِ عيرِهِم، فخَرَجوا مستصرخينَ، وخَرَجَ أشرافُهُم ورؤساؤُهُم وساروا نحوَ بدرٍ.

= البراء. ووقع في خ: «وما جاوزه»، وما أثبتّه من م ون وط أولى بالسياق.

(١) (لا بأس به). رواه: ٱبن سعد في «الطبقات» (٢/ ٢٠)، وأبو داوود (٩ـ الجهاد، ١٥٥ـ نفل السريّة، ٢/ ٨٨/ ٢٧٤٧)، والحاكم (٢/ ١٣٢ و١٤٥)، والبيهقي (٦/ ٣٠٥، ٩/ ٥٧)؛ من طريق حييّ بن عبدالله، عن أبي عبدالرحمٰن الحبلي، عن ٱبن عمرو. . . رفعه.

قال الحاكم: «على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، مع أنّهما لم يخرّجا لحييّ، وفي حديثه نوع لين، لٰكن لا بأس به في الرقائق والمغازي، ولا سيّما أنّه يشهد لأوّله ما قبله، ويشهد لآخره الأحاديث الصحيحة الكثيرة في مبالغته ﷺ في الدعاء والابتهال لأصحابه يوم بدر، وقد حسّنه العسقلاني والألباني.

(٢) (حسن). رواه: الطيالسي (٣٥٤)، وٱبن سعد (٢/ ٢١)، وأحمد (١/ ٤١١ و٤١٨ و٤٢٢ و٤٢٤)، والبزّار (١٧٥٩ـ كشف)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٠٧)، وأبو يعلى (٥٣٥٩)، والشاشي (٦٣٩)، وٱبن حبّان (٤٧٣٣)، والحاكم (٢/ ٩١، ٣/ ٢٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٢٥٤)، والبيهقي (٥/ ٢٥٨)، والبغوي في «السنّة» (٢٦٨٦)؛ من طريق حمّاد بن سلمة، عن عاصم، عن زرّ، عن ٱبن مسعود. . . رفعه.

قال البزّار: «لا نعلم رواه عن عاصم عن زرّ عن عبدالله إلاّ حمّاد». وصحّحه الحاكم والذهبي. وقال الهيثمي في «المجمع» (٦/ ٧٢): «فيه عاصم بن بهدلة، وحديثه حسن، وبقيّة رجال أحمد رجال الصحيح».

وٱسْتَشارَ النَّبيُّ ﷺ المسلمينَ في القتالِ، فتكَلَّمَ المهاجرونَ فسَكَتَ عنهُم، وإنَّما كانَ قصدُهُ ﷺ الأنصارَ؛ لأنَّهُ ظَنَّ أنَّهم لمْ يُبايِعوهُ إلاَّ على نصرتهِ على مَن قَصَدَهُ في ديارِهِم، فقامَ سَعْدُ بنُ عُبادَةَ فقالَ: إيَّانا تُريدُ (يَعْني: الأنصارَ)؟ والذي نفسي بيدِهِ؛ لو أَمَرْتَنا أنْ نُخيضَها البحرَ؛ لأخَضْناها، ولو أمَرْتَنا أنْ نَضْرِبَ أكبادَها إلى بَرْكِ الغِمادِ؛ لَفَعَلْنا[1]. وقالَ لهُ المِقْدادُ: لا نَقولُ لكَ كما قالَ بنو إسْرائيلَ لموسى: ﴿ٱذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقاتِلا إنَّا هاهُنا قاعِدونَ﴾ [المائدة: ٢٤]، ولٰكنْ نُقاتِلُ معكَ عن يَمينِكَ وشمالِكَ وبينَ يديكَ ومِن خلفِكَ. فسُرَّ النَّبيُّ ﷺ بذٰلكَ[2] وأجْمَعَ على القتالِ وباتَ تلكَ الليلةَ ليلةَ الجمعةِ سابعَ عشرَ رمضانَ قائمًا يُصَلِّي ويَبْكي ويَدْعو اللهَ ويَسْتَنْصِرُهُ على أعدائِهِ.

وفي «المسند»: عن عَلِيٍّ [ابنِ أبي طالِبٍ]؛ قالَ: لقد رَأَيْتُنا وما فينا إلاَّ نائمٌ؛ إلاَّ رسولَ اللهِ /خ١٥٣/ ﷺ تحتَ شجرةٍ يُصَلِّي ويَبْكي حتَّى أَصْبَحَ[3].

وفيهِ عنهُ أيضًا؛ قالَ: أصابَنا طشٌّ مِن مطرٍ (يَعْني: ليلةَ بدرٍ)، فٱنْطَلَقْنا تحتَ الشَّجرِ والحَجَفِ نَسْتَظِلُّ بها مِن المطرِ، وباتَ رسولُ اللهِ ﷺ يَدْعو ربَّهُ ويَقولُ: «إنْ تَهْلِكْ هٰذهِ الفئةُ لا تُعْبَدْ». فلمَّا أنْ طَلَعَ الفجرُ؛ نادى: الصَّلاةَ عبادَ اللهِ! فجاءَ النَّاسُ مِن تحتِ الشَّجرِ والحجفِ، فصَلَّى بنا رسولُ اللهِ ﷺ وحَثَّ على القتالِ[4].

---

(١) رواه مسلم (٣٢ـ الجهاد والسير، ٣٠ـ غزوة بدر، ٣/ ١٤٠٣/ ١٧٧٩) من حديث أنس. لٰكن رجّح العسقلاني في «الفتح» (٧/ ٢٨٨) أنّ صاحب هٰذه المقالة هو سعد بن معاذ لا سعد بن عبادة.

(٢) رواه البخاري (٦٤ـ المغازي، ٤ـ إذ تستغيثون ربكم، ٧/ ٢٨٧/ ٣٩٥٢) من حديث ابن مسعود.

(٣) (صحيح). رواه: أحمد (١/ ١٢٥ و١٣٨)، وابن نصر في «تعظيم الصلاة» (٢٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٦١)، وأبو يعلى (٢٨٠)، وابن خزيمة (٨٩٩)، والطبري في «التاريخ» (٢/ ٢٣)، وابن حبّان (٢٢٥٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٢٥)؛ من طريق الثوريّ تارة وشعبة تارة، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن عليّ. . . رفعه.

وهٰذا سند صحيح رجاله ثقات، ورواية الثوري عن أبي إسحاق أمان من التخليط والتدليس وكذٰلك رواية شعبة، وقد صحّح هٰذا الحديث ابن خزيمة وابن حبّان والمنذري والألباني.

(٤) (صحيح). رواه: ابن أبي شيبة (٣٦٦٦٨)، وأحمد (١/ ١١٧)، والبزّار (٧١٩)، وابن جرير (١٥٧٧٧) وفي «التاريخ» (٢/ ٢٢)؛ من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن علي. . . رفعه.

قال الهيثمي (٦/ ٧٩): «رجال أحمد رجال الصحيح غير حارثة بن مضرب وهو ثقة». قلت: رواية إسرائيل عن أبي إسحاق جيّدة احتجّ بها ابن مهدي والبخاري وغيرهما.

وأَمَدَّ اللهُ تَعالى نبيَّهُ والمؤمنينَ بنصرٍ مِن عندِهِ وبجندٍ مِن جندِهِ، كما قالَ تَعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ المَلائِكَةِ مُرْدِفِينَ . وما جَعَلَهُ اللهُ إِلَّا بُشْرى وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلوبُكُمْ وَما النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللهِ﴾ [الأنفال: ٩-١٠].

وفي «صحيح البُخاريِّ»[١] أنَّ جِبْريلَ قالَ للنَّبيِّ ﷺ: ما تَعُدُّونَ أهلَ بدرٍ فيكُم؟ قالَ: «مِن أفضلِ المسلمينَ (أو كلمةً نحوَها)». قالَ: وكذٰلكَ مَن شَهِدَ بدرًا مِن الملائكةِ.

وقالَ اللهُ تَعالى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ [آل عمران: ١٢٣]. وقالَ: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلٰكِنَّ اللهَ قَتَلَهُمْ وَما رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلٰكِنَّ اللهَ رَمى﴾ [الأنفال: ١٧].

ورُوِيَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ لمَّا رَآهُم؛ قالَ: «اللهمَّ! إنَّ هٰؤلاءِ قُرَيْشٌ قد جاءَتْ بخُيَلائِها يُكَذِّبونَ رسولَكَ، فأَنجِزْ لي ما وَعَدْتَني»[٢]. فأتاهُ جبريلُ فقالَ: خُذْ قبضةً مِن ترابٍ فارْمِهِم بها. فأخَذَ قبضةً مِن حصباءِ الوادي فرَمى بها نحوَهُم وقالَ: «شاهَتِ الوجوهُ». فلم يَبْقَ مشركٌ إلَّا دَخَلَ في عينيهِ ومَنْخِرِهِ وفمِهِ شيءٌ، ثمَّ كانَتِ الهزيمةُ[٣].

---

(١) (٦٤ـ المغازي، ١١ـ شهود الملائكة بدرًا، ٧/ ٣١١/ ٣٩٩٢-٣٩٩٤) من حديث رافع الزرقي.

(٢) (لا بأس به). ذكره ابن إسحاق في «السيرة» (٢/ ٢٦٠ـ ابن هشام) بغير سند.

ورواه الطبري في «التفسير» (١٥٨٣٤) من طريق قويّة عن هشام بن عروة مرسلاً.

ورواه الطبري في «التفسير» (١٦١٩٤) من طريق قويّة عن قتادة مرسلاً، وزاد السيوطي في «الدرّ» (الأنفال ٤٧) نسبته لابن أبي حاتم وابن المنذر وأبي الشيخ.

ويشهد له بالجملة ما جاء في الصحيحين وما تقدّم آنفًا من دعائه ﷺ بنصر المؤمنين وهزيمة الكافرين.

فاجتماع المرسلين المتقدّمين مع الشواهد الموصولة المجملة يرجّح أنّ لهٰذا أصلاً، وقد تجوّز أكثر أهل العلم في قبول مثل هٰذه المرويّات في السير. والله أعلى وأعلم.

(٣) (حسن). رواه: ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥/ ١٦٧٢/ ٨٩٠٦)، والطبراني (٣/ ٢٠٣/ ٣١٢٨)؛ من طريقين، عن يحيى بن عبّاد الشجري، ثنا موسى بن يعقوب الزمعي، عن عبدالله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة، عن حكيم بن حزام... رفعه. قال الهيثمي (٦/ ٨٧): «إسناده حسن». قلت: بل ضعيف: الشجري وأبوه ضعيفان، والزمعيّ يخطئ.

ورواه: الطبري (١٥٨٤٠ و١٦١٩٨)، وابن أبي حاتم (٥/ ١٦٧٣/ ٨٩٠٧)، والبيهقي في «الدلائل» (٣/ ٧٨)؛ من طريق عليّ بن أبي طلحة، عن ابن عبّاس... رفعه. وعليّ عن ابن عبّاس منقطع.

ورواه دون كلام جبريل: الطبري (١٥٨٣٦) من وجه ضعيف عن محمّد بن قيس وابن كعب القرظي مرسلاً. والطبري (١٥٨٣٩) وابن أبي حاتم (٥/ ١٦٧٣/ ٨٩٠٨) من وجه قويّ عن ابن زيد معضلاً.

وقالَ حَكيمُ بنُ حِزامٍ: سَمِعْنا يومَ بدرٍ صوتًا وَقَعَ مِن السَّماءِ كأنَّهُ صوتُ حصاةٍ على طستٍ، فرَمى رسولُ اللهِ ﷺ تلكَ الرَّميةَ، فٱنْهزَمْنا[١].

ولمَّا قَدِمَ الخبرُ على أهلِ مكَّةَ؛ قالوا لمَن أتاهُم بالخبرِ: كيفَ حالُ النَّاسِ؟ قالَ: لا شيءَ! واللهِ؛ إنْ كانَ إلاَّ أنْ لَقِيناهُم فمَنَحْناهُم أكتافَنا يَقْتُلونَنا ويَأْسِرونَنا كيفَ شاؤوا! وٱيْمُ اللهِ؛ معَ ذٰلكَ ما لُمْتُ النَّاسَ، لَقِينا رجالاً على خيلٍ بلقٍ بينَ السَّماءِ والأرضِ ما يَقومُ لها شيءٌ.

وقتَلَ اللهُ صناديدَ كفَّارِ قريشٍ يومئذٍ، منهُم عُتْبَةُ بنُ رَبيعَةَ وشَيْبَةُ والوَليدُ بنُ عُتْبَةَ وأبو جَهْلٍ وغيرُهُم، وأسَروا منهُم سبعينَ.

وقصَّةُ بدرٍ يَطولُ ٱستقصاؤُها، وهيَ مشهورةٌ في التَّفسيرِ وكتبِ الصِّحاحِ والسُّننِ والمسانيدِ والمغازي والتَّواريخِ وغيرِها. وإنَّما المقصودُ [ها]هُنا التَّنبيهُ على بعضِ مقاصدِها.

وكانَ عدوُّ اللهِ إبْليسُ قد جاءَ إلى المشركينَ في صورةِ سُراقَةَ بنِ مالكٍ، وكانَتْ يدُهُ في يدِ الحارثِ بنِ هشامٍ، وجَعَلَ يُشَجِّعُهُم ويَعِدُهُم ويُمَنِّيهِم، فلمَّا رَأى الملائكةَ؛ هَرَبَ وألْقى نفسَهُ في البحرِ[٢].

= وجاء رميه ﷺ قبضة من التراب يوم بدر عند: الطبراني (٤/ ١٧٤/ ٤٠٥٦) من حديث أبي أيّوب بسند ضعيف وإن حسّنه الهيثمي. و«الأوسط» (٥٤٩٨) من حديث ٱبن عبّاس بسند واه. و«الأوسط» (٩١١٧) من حديث أبي هريرة بسند ساقط. والطبري في «التفسير» (١٥٨٣٠-١٥٨٤١) مرسلاً عن جماعة من التابعين.

والمتن المذكور حسن إن شاء الله بٱجتماع حديثي حكيم وٱبن عبّاس، ويزداد قوّة بالأوجه المختصرة والمجملة، وإلى تقويته مال ٱبن كثير والهيثمي.

(١) (حسن لشواهده). رواه: الواقدي في «المغازي» (١/ ٩٥)، والطبري في «التفسير» (١٥٨٣٥)، وٱبن أبي حاتم (٥/ ١٦٧٢/ ٨٩٠٦)، والطبراني في «الكبير» (٣/ ٢٠٣/ ٣١٢٧) و«الأوسط» (٩٠٩٣)، وٱبن مردويه (الأنفال١٧ـ الدرّ المنثور)؛ من طرق، عن موسى بن يعقوب الزمعي، عن يزيد بن عبدالله، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة، عن حكيم. . . رفعه. قال الهيثمي (٦/ ٨٧): «إسناده حسن». قلت: موسى يخطئ، ويزيد بن عبدالله هو ٱبن وهب عمّ موسى فيه جهالة.

وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله عند أبي الشيخ وٱبن مردويه فيما ذكره السيوطي في «الدرّ»، فأرجو أنّه حسن به فإنّ ضعفه يسير.

(٢) جاء هٰذا مسندًا ومرسلاً من أوجه يقوّي بعضها بعضًا. وٱنظر «الدر المنثور» (الأنفال ٤٨).

وقد أَخْبَرَ اللهُ عن ذٰلكَ بقولِهِ تَعالى: ﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطانُ أَعْمالَهُمْ وَقالَ لا غالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جارٌ لَكُمْ فَلَمَّا تَراءَتِ الْفِئَتانِ نَكَصَ على عَقِبَيْهِ وَقالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكُمْ إِنِّي أَرَى ما لا تَرَوْنَ إِنِّي أَخافُ اللهَ واللهُ شَديدُ العِقابِ﴾ [الأنفال: ٤٨].

● وفي «الموطَّإ» حديثٌ مرسلٌ: عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «ما رُئِيَ الشَّيطانُ أحقرَ ولا أدحرَ ولا أصغرَ مِن يومِ عَرَفَةَ؛ إلَّا ما رَأى يومَ بدرٍ». قيلَ: وما رَأى يومَ بدرٍ؟ قالَ: «رَأى جِبْريلَ يَزَعُ الملائكةَ»[١].

فإبليسُ عدوُّ اللهِ يَسْعى جهدَهُ في إطفاءِ نورِ اللهِ وتوحيدِهِ، ويُغْري بذٰلكَ أولياءَهُ مِنَ الكفَّارِ والمنافقينَ. فلمَّا عَجَزَ عن ذٰلكَ بنصرِ اللهِ نبيَّهُ وإظهارِ دينِهِ على الدِّينِ كلِّهِ؛ رَضِيَ بإلقاءِ الفتنِ بينَ المسلمينَ وآجْتَزى منهُم بمحقَّراتِ الذُّنوبِ /خ١٥٤/ حيثُ عَجَزَ عن ردِّهِم عن دينِهِم، كما قالَ النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ الشَّيطانَ قد أيِسَ أنْ يَعْبُدَهُ المصلُّونَ في جزيرةِ العربِ، ولٰكنْ في التَّحريشِ بينَهُم». خَرَّجَهُ مسلمٌ[٢] مِن حديثِ جابرٍ.

وخَرَّجَ الإمامُ أحْمَدُ والنَّسائيُّ والتِّرمِذيُّ وآبْنُ ماجَهْ من حديثِ عمرِو بنِ الأَحْوَصِ؛ قالَ: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يقولُ في حجَّةِ الوداعِ: «ألا إنَّ الشَّيطانَ قد أيِسَ أنْ يُعْبَدَ في بلدِكُم هٰذا [أبدًا]، ولٰكن سَتكونُ لهُ طاعةٌ في بعضِ ما تَحْتَقِرونَ مِن أعمالِكُم، فيَرْضى بها»[٣].

---

(١) (ضعيف). رواه: مالك في «الموطَّأ» (١/ ٤٢٢)، وعبدالرزّاق (٨١٢٥ و٨٨٣٢)، والفاكهي في «تاريخ مكّة» (٢٧٦٢)، والطبري (١٦٢٠٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٠٦٩)؛ كلّهم عن مالك، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن طلحة بن عبيدالله بن كريز. . . مرسلاً.

وهٰذا سند قويّ، ولٰكنّه مرسل. وقد رواه جماعة من الضعفاء عن إبراهيم فوصلوه عند: آبن قانع في «الصحابة» (٢/ ١٠٧)، والبيهقي في «الشعب» (٤٠٧٠)، وآبن عبدالبرّ في «التمهيد» (١/ ١١٥). قال آبن عبدالبرّ في هٰذه الروايات الموصولة: «ليس بشيء». قلت: الإرسال هو المعروف هنا، والوصل منكر.

(٢) (٥٠- المنافقين، ١٦- تحريش الشيطان، ٤/ ٢١٦٦/ ٢٨١٢).

(٣) (حسن صحيح). قطعة من حديث طويل في خطبة النبيّ ﷺ في حجّة الوداع رواه: آبن أبي شيبة (٣٧١٥١)، وأحمد (٣/ ٤٢٦ و٤٩٨)، والبخاري في «التاريخ» (٦/ ٣٠٥)، والفاكهي في «مكّة» (١٨٩٦)، وآبن ماجه (٩- النكاح، ٣- حقّ المرأة، ١/ ٥٩٤/ ١٨٥١ و٢٦٦٩ و٣٠٥٥)، وأبو داوود (١٧- البيوع، ٥- وضع الربا، ٢/ ٢٦٤/ ٣٣٣٤)، والترمذي (١٠- الرضاع، ١١- حقّ المرأة، ٣/ ٤٦٧/ ١١٦٣ و٢١٥٩ و٣٠٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٠٠ و٩١٦٩ و١١٢١٣)، وآبن أبي حاتم (البقرة ٢٧٨- آبن كثير)، وآبن=

وفي «صحيح الحاكم»[(١)]: عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ خَطَبَ في حجَّةِ الوداعِ، فقالَ: «إنَّ الشَّيطانَ قد أيِسَ أنْ يُعْبَدَ بأرضِكُم، ولٰكنَّهُ يَرْضى أنْ يُطاعَ فيما سوى ذٰلكَ فيما تَحاقَرونَ مِن أعمالِكُم، فٱحْذَروا. يا أيُّها النَّاسُ! إنِّي [قد] تَرَكْتُ فيكُم ما إنِ ٱعْتَصَمْتُم بهِ فلَن تَضِلُّوا أبدًا؛ كتابَ اللهِ وسنَّةَ نبيِّهِ ﷺ»[(٢)].

ولم يَعْظُمْ على إبليسَ شيءٌ أكثرُ مِن بعثةِ مُحمَّدٍ ﷺ وٱنتشارِ دعوتِهِ في مشارقِ الأرضِ ومغاربِها؛ فإنَّهُ أيِسَ أنْ تَعودَ أُمَّتُهُ كلُّهُم إلى الشِّركِ الأكبرِ.

قالَ سَعيدُ بنُ جُبَيْرٍ: لمَّا رَأى إبليسُ النَّبيَّ ﷺ قائمًا بمكَّةَ يُصلِّي رَنَّ. ولمَّا ٱفْتَتَحَ النَّبيُّ ﷺ مكَّةَ رَنَّ رنَّةً أُخرى؛ ٱجْتَمَعَتْ إليهِ ذرِّيَّتُهُ، فقالَ: ٱيْئَسوا أنْ تَرُدُّوا أُمَّةَ مُحمَّدٍ إلى الشِّركِ بعدَ يومِكُم هٰذا، ولٰكنِ ٱفْتِنوهُم في دينِهِم، وأَفْشُوا فيهِمُ النَّوحَ والشِّعرَ[(٣)].

خَرَّجَهُ ٱبنُ أبي الدُّنيا.

وخَرَّجَ الطَّبَرانِيُّ بإسنادِهِ عن: مُجاهِدٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ؛ قالَ: إنَّ إبليسَ رَنَّ لمَّا

= قانع في «المعجم» (٢/ ٢٠٤)، والطبراني (١٧/ ٣١/ ٥٨ و٥٩)، وٱبن مردويه (البقرة ٢٧٨ـ ٱبن كثير)، والبيهقي (٥/ ٢٧٥، ٨/ ٢٧)، والمزّي في «التهذيب» (٢١/ ٥٣٩)؛ من طريق شبيب بن غرقدة، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أبيه. . . رفعه مطوّلاً ومختصرًا.

قال الترمذي: «حسن صحيح»، وأقرّه المنذري. قلت: سليمان تابعيّ روى عنه ثقتان ووثّقه ٱبن حبّان والذهبي وقبله العسقلاني، فمثله قد يحسّن حديثه، وأمّا تصحيحه فبعيد. نعم؛ هو صحيح بشواهده الكثيرة الصحيحة في خطبة النبيّ ﷺ، وهٰذه القطعة على الخصوص صحيحة بما قبلها وبعدها. وقد حسّنه الألباني.

(١) تقدّم (ص١٥٩) الكلام في وصف «مستدرك الحاكم» بـ «الصحيح»!

(٢) **(حسن صحيح)**. رواه: الحاكم (١/ ٩٣)، والبيهقي في «الاعتقاد» (ص٢٢٨)؛ من طريق إسماعيل بن أبي أُويس، عن أبيه، عن ثور بن يزيد الديلي، عن عكرمة، عن ٱبن عبّاس. . . رفعه.

قال الحاكم: «ٱحتجّ البخاري بأحاديث عكرمة، وٱحتجّ مسلم بأبي أُويس، وسائر رواته متّفق عليهم»، وأقرّه المنذري والذهبي. قلت: لٰكنّهم تكلّموا في حفظ أبي أُويس وٱبنه بما لا ينحطّ بهما عن درجة الحسن، فالسند كذٰلك، ثمّ هو صحيح بشواهده المتقدّمة، والقطعة الأخيرة منه من مرويّات الصحيحين.

(٣) **(ضعيف)**. رواه: الطبراني (١٢/ ٩/ ١٢٣١٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٦٢)، والضياء في «المختارة» (١٠/ ١٠٥/ ١٠١ و١٠٢)؛ من طريق قويّة، عن يعقوب القمّي، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ٱبن عبّاس. . . موقوفًا.

قال الهيثمي (٣/ ١٦): «رجاله موثّقون». قلت: فيه علّتان: **أولاهما**: أنّهم تكلّموا في القمّي وٱبن أبي المغيرة. **والثانية**: أنّهما خولفا فيما ذكره المصنّف من رواية ٱبن أبي الدنيا موقوفًا على ٱبن جبير، فإن كانت روايته أقوى؛ فهي أولى من روايتهما، ويكون لها حكم الإرسال لا الرفع، والإرسال فرع الضعف.

أُنْزِلَتْ فاتحةُ الكتابِ، وأُنْزِلَتْ بالمدينةِ(١).

والمعروفُ هٰذا عن مجاهدٍ مِن قولِهِ؛ قالَ: رَنَّ إبليسُ أربعَ رنَّاتٍ: حينَ لُعِنَ، وحينَ أُهْبِطَ مِن الجنَّةِ، وحينَ بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وحينَ أُنْزِلَتْ فاتحةُ الكتابِ، وأُنْزِلَتْ بالمدينةِ(٢). خرَّجَهُ وَكيعٌ وغيرُهُ.

وقالَ بعضُ التَّابعينَ: لمَّا نَزَلَتْ هٰذهِ الآيةُ: ﴿وَالَّذينَ إذا فَعَلوا فاحِشَةً أَوْ ظَلَموا أَنْفُسَهُمْ ذَكَروا اللهَ فَاسْتَغْفَروا لِذُنوبِهِمْ﴾ الآيةَ [آل عمران: ١٣٥]؛ بكى إبْليسُ. يُشيرُ إلى شدَّةِ حزنِهِ بنزولِها؛ لِما فيها مِن الفرحِ لأهلِ الذُّنوبِ.

فهوَ لا يَزالُ في همٍّ وغمٍّ وحزنٍ منذُ بُعِثَ النَّبيُّ ﷺ، لِما رَأى منهُ ومِن أُمَّتِهِ ما يُهِمُّهُ ويَغيظُهُ.

قالَ ثابتٌ: لمَّا بُعِثَ النَّبيُّ ﷺ؛ قالَ إبليسُ لشياطينِهِ: لقد حَدَثَ أمرٌ فانْظُروا ما هوَ. فانْطَلَقوا. ثمَّ جاؤوهُ فقالوا: ما ندري. قالَ إبْليسُ: أنا آتيكُم بالخبرِ. فذَهَبَ وجاءَ؛ قالَ: [قد] بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ. فجَعَلَ يُرْسِلُ شياطينَهُ إلى أصحابِ النَّبيِّ ﷺ، فيَجيئونَ بصحفِهِم ليسَ فيها شيءٌ. فقالَ: ما لكُم لا تُصيبونَ منهم شيئًا؟ قالوا: ما صَحِبْنا قومًا قطُّ مثلَ هٰؤلاءِ؛ نُصيبُ منهُم ثمَّ يقومونَ إلى الصَّلاةِ، فيُمْحى ذٰلكَ. قالَ: رويدًا! إنَّهُم عسى أنْ يَفْتَحَ اللهُ لهُمُ الدُّنيا، هنالكَ تُصيبونَ حاجتكُم منهُم(٣).

---

(١) (ضعيف). رواه: ابن أبي شيبة، وابن الأعرابي (الفاتحة ـ الدرّ)، والطبراني في «الأوسط» (٤٧٨٥)، والدارقطني في «العلل» (١٥٤٢)، وابن الضريس (الفاتحة ـ الدرّ)؛ من طريق أبي الأحوص، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي هريرة. . . موقوفًا.

قال الطبراني: «لم يرو هٰذا الحديث عن منصور إلّا أبو الأحوص». وقال الدارقطني: «يرويه منصور بن المعتمر واختلف عنه: فرواه أبو الأحوص عن منصور عن مجاهد عن أبي هريرة، وغيره يرويه عن منصور عن مجاهد من قوله. وهو الصواب». وعليه؛ فالموقوف على أبي هريرة شاذّ عنده. وقال ابن رجب: «والمعروف هٰذا عن مجاهد من قوله». وعليه؛ فالموقوف على أبي هريرة منكر عنده. وانظر ما بعده.

(٢) (موقوف صحيح). رواه: وكيع في «تفسيره»، وابن الأنباري في «المصاحف» (الفاتحة ـ الدرّ)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١١٢٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/٢٩٩)؛ من طريق جرير بن عبدالحميد، عن منصور، عن مجاهد. . . موقوفًا. وسنده قويّ.

(٣) لم أقف عليه. على أنّه إن صحّ سنده إلى ثابت فما له حكم الإرسال.

وعنِ الحَسَنِ؛ قالَ: قالَ إبْليسُ: سَوَّلْتُ لأُمَّةِ مُحَمَّدٍ المعاصيَ فقَطَعوا ظهري بالاستغفارِ، فسَوَّلْتُ لهُم ذنوبًا لا يَسْتَغْفِرونَ منها؛ يَعْني: الأهواءَ.

ولا يَزالُ إبْليسُ يَرى في مواسمِ المغفرةِ والعتقِ مِنَ النَّارِ ما يَسوؤُهُ؛ فيومَ عرفةَ لا يُرى أصغرَ ولا أحقرَ ولا أدحرَ فيهِ منهُ لِما يَرى مِن تنزُّلِ الرَّحمةِ وتجاوزِ اللهِ عنِ الذُّنوبِ العظامِ؛ إلَّا ما رُئِيَ يومَ بدرٍ.

ورُوِيَ أنَّهُ لمَّا رَأى نزولَ المغفرةِ للأُمَّةِ في حجَّةِ الوداعِ يومَ النَّحرِ بالمزدلفةِ؛ أهوى يَحْثي على رأسِهِ التُّرابَ ويَدْعو بالويلِ والثُّبورِ. فتبَسَّمَ النَّبيُّ ﷺ ممَّا رَأى مِن جزعِ الخبيثِ[١].

● /خ١٥٥/ وفي شهرِ رمضانَ يَلْطُفُ اللهُ بأُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فيَغِلُّ فيهِ الشَّياطينَ ومردةَ الجنِّ حتَّى لا يَقْدِروا على ما كانوا يَقْدِرونَ عليهِ في غيرِهِ مِن تسويلِ الذُّنوبِ، ولهٰذا تَقِلُّ المعاصي في شهرِ رمضانَ في الأُمَّةِ لذٰلكَ.

ففي الصَّحيحينِ[٢]: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إذا دَخَلَ رمضانُ؛ فُتِّحَتْ أبوابُ السَّماءِ، وغُلِّقَتْ أبوابُ جهنَّمَ، وسُلْسِلَتِ الشَّياطينُ».

ولمسلم: «فُتِّحَتْ أبوابُ الرَّحمةِ».

ولهُ أيضًا: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إذا جاءَ رمضانُ؛ فُتِّحَتْ أبوابُ الجنَّةِ، وغُلِّقَتْ أبوابُ النَّارِ، وصُفِّدَتِ الشَّياطينُ». وخَرَّجَ منهُ البُخاريُّ ذكرَ فتحِ أبوابِ الجنَّةِ.

وللتِّرْمذيِّ وابنِ ماجَهْ: عنهُ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إذا كانَ أوَّلُ ليلةٍ مِن شهرِ رمضانَ؛ صُفِّدَتِ الشَّياطينُ ومردةُ الجنِّ، وغُلِّقَتْ أبوابُ النَّارِ فلم يُفْتَحْ منها بابٌ، وفُتِحَتْ أبوابُ الجنَّةِ فلم يُغْلَقْ منها بابٌ، ويُنادي منادٍ: يا باغيَ الخيرِ! أَقْبِلْ، ويا باغيَ الشَّرِّ! أقصِرْ. وللهِ عُتقاءُ مِنَ النَّارِ، وذٰلكَ كلَّ ليلةٍ»[٣].

---

(١) (موضوع). قطعة من حديث تقدم تفصيل القول فيه (ص١٦٢-١٦٤).

(٢) البخاري (٣٠ـ الصوم، ٥ـ هل يقال رمضان، ٤/ ١١٢/ ١٨٩٨ و١٨٩٩)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ١ـ فضل شهر رمضان، ٢/ ٧٥٨/ ١٠٧٩). والألفاظ التالية للحديث نفسه في الموضع نفسه.

(٣) (صحيح). رواه: ابن ماجه (٧ـ الصيام، ٢ـ فضل رمضان، ١/ ٥٢٦/ ١٦٤٢)، والترمذي (٦ـ الصوم، ١ـ فضل رمضان، ٣/ ٦٦/ ٦٨٢)، وابن خزيمة (١٨٨٣)، وابن حبّان (٣٤٣٥)، والآجرّي في =

وفي روايةٍ للنَّسائيِّ: «وتُغَلُّ فيهِ مردةُ الشَّياطينِ»[(١)].

وللإمامِ أحْمَدَ: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «أُعْطِيَتْ أُمَّتي في رمضانَ خمسَ خصالٍ لم تُعْطَهُ أُمَّةٌ قبلَهُم: خلوفُ فم الصَّائم أطيبُ عندَ اللهِ مِن ريح المسكِ، وتَسْتَغْفِرُ لهُمُ الملائكةُ حتَّى يُفْطِروا، ويُزَيِّنُ اللهُ كلَّ يومٍ جنَّتَهُ ثمَّ يَقولُ: يوشِكُ عبادي الصَّالحونَ أنْ يُلْقوا عنهُمُ المؤنةَ والأذى ويَصيروا إليكَ، وتُصَفَّدُ فيهِ مردةُ الشَّياطينِ فلا يَخْلُصونَ فيهِ إلى ما كانوا يَخْلُصونَ إليهِ في غيرِهِ، ويُغْفَرُ لهُم في آخرِ ليلةٍ». قيلَ: يا رسولَ اللهِ! أهيَ ليلةُ القدرِ؟ قالَ: «لا، ولٰكنَّ العاملَ إنَّما يُوَفَّى أجرَهُ إذا قَضى عملَهُ»[(٢)].

وفي ليلةِ القدرِ تَنْتَشِرُ الملائكةُ في الأرضِ فيَبْطُلُ سلطانُ الشَّياطينِ:

كما قالَ تَعالى: ﴿تَنَزَّلُ المَلائِكَةُ والرُّوحُ فيها بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ . سَلامٌ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الفَجْرِ﴾ [القدر: ٤-٥].

= «الشريعة» (٩٤٢)، والحاكم (١/ ٤٢١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٣٠٦)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٣٠٣) و«الشعب» (٣٥٩٨ و٣٥٩٩)، والبغوي في «السنّة» (١٧٠٥)؛ من طريق أبي بكر بن عيّاش، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. . . رفعه.

قال الترمذي والبغوي: «غريب». وقال الحاكم: «على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي. وقال الألباني: «إسناده صحيح». قلت: حديث أبي بكر بن عيّاش لا يرقى إلى الصحّة، لٰكن قال أبو نعيم: «غريب من حديث الأعمش، لم يروه عنه إلّا قطبة بن عبدالعزيز وأبو بكر»، وقطبة صدوق، فإن صحّت الطريق إليه؛ فمتابعته وحده كافية لتصحيح الحديث. وإلّا؛ فالحديث حسن لذاته صحيح لشواهده الآتية.

(١) (صحيح). قطعة من حديث سيأتي بطوله وتفصيل القول فيه (ص٤٤١).

(٢) (ضعيف جدًّا). رواه: أحمد (٢/ ٢٩٢)، والحارث بن أبي أُسامة (٣١٩ـ زوائد الهيثمي)، وابن نصر في «قيام رمضان» (ص٢٥٨)، والبزّار (٩٦٣ـ كشف)، والبيهقي في «الشعب» (٣٦٠٢)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (١٦/ ١٥٣)، والخطيب في «الجمع والتفريق» (٢/ ٤٥٤)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٧٣٠)؛ من طريق هشام بن زياد أبي المقدام، عن محمّد بن محمّد بن الأسود، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. . . رفعه. قال ابن عبدالبرّ: «أبو المقدام فيه ضعف، ولٰكنّه محتمل فيما يرويه من الفضائل». وقال الهيثمي (٣/ ١٤٣): «فيه هشام بن زياد أبو المقدام وهو ضعيف». قلت: ما هو ضعيف ولا محتمل في الفضائل بل متروك ساقط الحديث.

وعلى أنّ مثل هٰذا لا تصلح فيه الشواهد فإنّ له شاهدًا عند: البيهقي في «الشعب» (٣٦٠٣)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٧٩٣)؛ من حديث جابر. قال المنذري: «إسناده مقارب أصلح ممّا قبله». قلت: يعني أنّه ليس فيه متروك، وإلّا فالسند واه مسلسل بالضعفاء.

وفي «المسند»: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أنَّهُ قالَ: «الملائكةُ تلكَ الليلةَ في الأرضِ أكثرُ مِن عددِ الحصى»(١).

وفي «صحيح ٱبن حِبَّانَ»: عن جابرٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ في ليلةِ القدرِ: «لا يَخْرُجُ شيطانُها حتَّى يَخْرُجَ فجرُها»(٢).

وفي «المسند» مِن حديثِ: عُبادَةَ بنِ الصَّامِتِ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أنَّهُ قالَ في ليلةِ القدرِ: «لا يَحِلُّ لكوكبٍ أنْ يُرْمى بهِ حتَّى يُصْبِحَ، وإنَّ أمارتَها أنَّ الشَّمسَ تَخْرُجُ صبيحتَها مستويةً ليسَ لها شعاعٌ مثلَ القمرِ ليلةَ البدرِ، لا يَحِلُّ للشَّيطانِ أنْ يَخْرُجَ معَها يومئذٍ»(٣).

---

(١) (لا بأس به). رواه: الطيالسي (٢٥٤٥)، وأحمد (٢/ ٥١٩)، ومحمّد بن نصر (سورة القدر ـ الدرّ)، والبزّار (١٠٣٠ ـ كشف)، وٱبن خزيمة (٢١٩٤)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٤٣ و٤٩٣٤)، وٱبن مردويه؛ من طريق عمران بن داور، عن قتادة، عن أبي ميمونة، عن أبي هريرة. . . رفعه.
قال ٱبن كثير: «إسناده لا بأس به». وقال الهيثمي (٣/ ١٧٩): «رجاله ثقات». وقال الألباني: «إسناده حسن». قلت: تكلّموا في أبي ميمونة وحديث عمران القطان مقارب. والله أعلم.
(٢) (صحيح بشواهده). قطعة من حديث رواه: ٱبن أبي عاصم (القدر ـ ٱبن كثير)، والطبري في «تهذيب الآثار» (القدر ـ الدرّ)، وٱبن حبّان (٣٦٨٨)، وٱبن مردويه (القدر ـ الدرّ)؛ من طريق فضيل بن سليمان، ثنا عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الزبير، عن جابر. . . رفعه. وهٰذا سند ضعيف فيه علّتان:
أولاهما: أنّ فضيلاً ليّن. والأخرى: عنعنة أبي الزبير على تدليسه.
لٰكنّ له: شاهدًا يليه. وآخر موقوفًا على ٱبن عبّاس يأتي قريبًا. وثالثًا ضعيفًا من حديث ٱبن عبّاس عند: البزّار (١٠٣٤ ـ كشف) وٱبن خزيمة (٢١٩٢). ورابعًا من مرسل الحسن عند ٱبن أبي شيبة (٩٥٤٣)، وخامسًا موقوفًا على ٱبن مسعود عند ٱبن أبي شيبة (٩٥٢٩). فهو صحيح بشواهده، وقد قوّاه الألباني.
(٣) (حسن لشواهده). أصل حديث عبادة من مخرّجات الصحيح، لٰكن الكلام هنا في هٰذا اللفظ الذي رواه: أحمد (٥/ ٣٢٤)، وٱبن نصر في «قيام رمضان» (ص٢٥٨)، والطبراني في «الشاميّين» (١١١٩)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٤/ ٣٧٤)، والضياء في «المختارة» (٨/ ٢٧٩/ ٣٤٢)؛ من طريق بقيّة، ثني بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن عبادة. . . رفعه. قال ٱبن عبدالبرّ: «حسن غريب». وقال ٱبن كثير: «إسناده حسن، وفي المتن غرابة وفي بعض ألفاظه نكارة». قلت: لم يذكر ٱبن رجب يرحمه الله هٰذه الألفاظ المنكرة هنا. وقال الهيثمي (٣/ ١٧٨): «رجاله ثقات». قلت: وهٰذا أولى؛ لأنّه لم يصحّ لخالد سماع من عبادة.
وله طريق أُخرى عند البيهقي في «الشعب» (٣٦٩٤) مختصرًا بسند فيه متروك.
لٰكن يشهد للقطعة الأولى رواية ٱبن المنذر عن الضحّاك موقوفًا كما في «الدرّ». وللثانية حديث أُبيّ عند مسلم. وللثالثة حديث جابر المتقدّم وشواهده. فهو حسن بهٰذه الشواهد، وقد قوّاه من ذكرت.

ورُوِيَ عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: إنَّ الشَّيطانَ يَطْلُعُ معَ الشَّمسِ كلَّ يومٍ إلَّا ليلةَ القدرِ، وذٰلكَ أنَّها تَطْلُعُ لا شعاعَ لها.

وقالَ مجاهدٌ في قولِهِ ﴿سَلَامٌ هِيَ﴾؛ قالَ: سلامٌ؛ أي: لا يَحْدُثُ فيها داءٌ ولا يَسْتَطيعُ شيطانٌ[1] العملَ فيها.

وعنهُ قالَ: ليلةُ القدرِ ليلةٌ سالمةٌ لا يَحْدُثُ فيها داءٌ ولا يُرْسَلُ فيها شيطانٌ.

وعنهُ قالَ: هيَ سالمةٌ لا يَسْتَطيعُ الشَّيطانُ أنْ يَعْمَلَ فيها سوءًا ولا يُحْدِثَ فيها أذًى.

وعنِ الضَّحَّاكِ، عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: في تلكَ الليلةِ تُصَفَّدُ مردةُ الجنِّ، وتُغَلُّ عفاريتُ الجنِّ، وتُفْتَحُ فيها أبوابُ السَّماءِ كلِّها، ويَقْبَلُ اللهُ فيها التَّوبةَ لكلِّ تائبٍ، فلذٰلكَ قالَ: ﴿سَلَامٌ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الفَجْرِ﴾.

ويُرْوى عن أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عنهُ؛ قالَ: لا يَسْتَطيعُ الشَّيطانُ أنْ يُصيبَ فيها أحدًا بخبلٍ أو داءٍ أو ضربٍ مِن ضروبِ الفسادِ، ولا يَنْفُذُ فيها سحرُ [ساحرٍ].

ويُرْوى بإسنادٍ ضعيفٍ عن /خ١٥٦/ أنسٍ مرفوعًا: أنَّهُ «لا تَسْري نجومُها، ولا تَنْبَحُ كلابُها»[2].

وكلُّ هٰذا يَدُلُّ على كفِّ الشَّياطينِ فيها عنِ ٱنتشارِهم في الأرضِ ومنعِهم مِنِ ٱستراقِ السَّمعِ فيها مِن السَّماءِ.

● ٱبنَ آدمَ! لو عرَفْتَ قدرَ نفسِكَ؛ ما أهَنْتَها بالمعاصي، أنتَ المختارُ مِن المخلوقاتِ، ولكَ أُعِدَّتِ الجنَّةُ إنِ ٱتَّقَيْتَ فهيَ أقطاعُ المتَّقين، والدُّنيا أقطاعُ إبْليسَ فهوَ فيها مِن المنظَرين. فكيفَ رَضِيتَ لنفسِكَ بالإعراضِ عن أقطاعِكَ ومزاحمةِ إبْليسَ على أقطاعِهِ، وأنْ تكونَ معَهُ غدًا في النَّارِ مِن جملةِ أتباعِهِ؟! إنَّما طَرَدْناهُ عنِ السَّماءِ لأجلِكَ حيثُ تكبَّرَ عن السُّجودِ لأبيكَ، وطَلَبْنا قربَكَ؛ لِتكونَ مِن خاصَّتِنا وحزبِنا، فعادَيْتَنا ووالَيْتَ عدوَّنا، ﴿أَفَتَتَّخِذونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِياءَ مِنْ دُوني وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمينَ

---

(١) في م ون وط: «سلام أن يحدث فيها داء أو يستطيع شيطان»، وأثبت ما في خ.

(٢) (ضعيف). لم أقف عليه بعد طول فتش فحسبي فيه قول المصنِّف يرحمه الله، بل الغالب ـ على ما خبرت من تعقيبات المصنِّف على نصوص هٰذا الكتاب ـ أنَّه دون ذٰلك بكثير.

بَدَلاً﴾ [الكهف: ٥٠].

رَعى اللهُ مَن نَهْوى وَإنْ كانَ ما رَعى حَفِظْنا لَـهُ العَهْـدَ القَـديـمَ فَضَيَّعـا
وَصاحَبْتَ قَوْمًا كُنْتُ أنهاكَ عَنهُمُ وَحَقِّكَ ما أبْقَيْتَ لِلصُّلْحِ مَوْضِعا

أبْشِروا يا معاشرَ المسلمينَ! فهٰذِه أبوابُ الجنَّةِ الثَّمانيةُ في هٰذا الشَّهرِ لأجلِكُم قد فُتِحَتْ، ونسماتُها على قلوبِ المؤمنينَ قد نَفَحَتْ، وأبوابُ الجحيمِ كلُّها لأجلِكُم مغلقة، وأقدامُ إبْليسَ وذرِّيَّتِهِ مِن أجلِكُم موثقة. ففي هٰذا الشَّهرِ يُؤخَذُ مِن إبْليسَ بالثَّار، وتُسْتَخْلَصُ العصاةُ مِن أسرِهِ فما يَبْقى لهُم عندَهُ آثار. كانوا أفراخَهُ قد غَذَاهُم بالشَّهواتِ في أوكارِهِ فهَجَروا اليومَ تلكَ الأوكار، نَقَضوا معاقلَ حصونِهِ بمعاولِ التَّوبةِ والاستغفار، خَرَجوا مِن سجنِهِ إلى حصنِ التَّقوى والإيمانِ فأمِنُوا مِن عذابِ النَّار، قَصَموا ظهرَهُ بكلمةِ التَّوحيدِ فهوَ يَشْكُو ألَمَ الانكسار. في كلِّ موسمٍ مِن مواسمِ الفضلِ يَحْزَنُ ففي هٰذا الشَّهرِ يَدْعو بالويلِ والثُّبورِ لِما يَرى مِن تنزُّلِ الرَّحمةِ ومغفرةِ الأوزار، غَلَبَ حزبُ الرَّحمٰنِ وهَرَبَ حزبُ الشَّيطانِ فما بَقِيَ لهُ سلطانٌ إلَّا على الكفَّار، عُزِلَ سلطانُ الهوى وصارَتِ الدَّولةُ لسلطانِ التَّقوى ﴿فَاعْتَبِروا يا أُولي الأبْصار﴾ [الحشر: ٢].

يـا نـدامـايَ صَحـا القَلْـبُ صَحـا فـاطْـرُدوا عَنِّـي الصِّبـا وَالمَـرَحـا
هَـزَمَ العَقْـلُ جُنـودًا لِلْهَـوى فـاسِـدي لا تَعْجَبـوا إنْ صَلَحـا
زَجَـرَ الحَـقُّ فُـؤادي فـارْعَـوى وَأفـاقَ القَلْـبُ مِنِّـي وَصَحـا
بـادِروا التَّـوْبَـةَ مِـنْ قَبْـلِ الـرَّدى فَمُنـاديـهِ يُنـادينـا الـوَحـا

هٰذا ـ عبادَ اللهِ ـ شهرُ رمضانَ قدِ انْتَصَفَ؛ فمَن منكُم حاسَبَ فيهِ نفسَهُ للهِ وانْصَفَ؟ مَن منكُم قامَ في هٰذا الشَّهرِ بحقِّهِ الذي عَرَف؟ مَن منكُم عَزَمَ قبلَ غَلْقِ أبوابِ الجنَّةِ أنْ يَبْنِيَ لهُ فيها غرفًا مِن فوقِها غرف؟ ألا إنَّ شهرَكُم قد أخَذَ في النَّقصِ فزيدوا أنتُم في العملِ فكأنَّكُم بِهِ وقدِ انْصَرَف، فكلُّ شهرٍ فعَسى أنْ يَكونَ منهُ خلفٌ وأمَّا شهرُ رمضانَ فمِن أينَ لكُم منهُ خلف؟

تَنَصَّـفَ الشَّهْـرُ وا لَهْفـاهُ وَانْهَـدَمـا وَاخْتَصَّ بِالفَوْزِ بِالجَنَّاتِ مَنْ خَدَما(١)

---

(١) المراد بالخدمة هنا العبادة! وفي هٰذا الاستخدام نظر لغة وشرعًا: فأمّا من حيث اللغة؛ ففي=

وَأَصْبَـحَ الغـافِـلُ المِسْكيـنُ مُنْكَسِرًا ... مِثْلي فَيا وَيْحَهُ يا عُظْمَ ما حُرِما
مَن فاتَهُ الزَّرْعُ في وَقْتِ البِذارِ فَما ... تَـراهُ يَحْصُـدُ إلاَّ الهَـمَّ وَالنَّـدَمـا
طُوبَى لِمَن كـانَـتِ التَّقْوى بِضاعَتَهُ ... فـي شَهْـرِهِ وَبِحَبْـلِ اللـهِ مُعْتَصِمـا

المجلس الرابع: في ذكر العشر الأواخر من رمضان

في الصَّحيحينِ[١]: عن عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عنها؛ قالَتْ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا دَخَلَ العشرُ؛ شَدَّ مئزرَهُ وأحْيا ليلَهُ وأيْقَظَ أهلَهُ. هٰذا لفظُ البُخاريِّ. ولفظُ مسلمٍ: أحيا الليلَ وأيْقَظَ أهلَهُ/خ١٥٧/ وجَدَّ وشَدَّ المئزرَ.

وفي روايةٍ لمسلمٍ[٢] عنها؛ قالَتْ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يَجْتَهِدُ في العشرِ الأواخرِ ما لا يَجْتَهِدُ في غيرِهِ.

كانَ النَّبيُّ ﷺ يَخُصُّ العشرَ الأواخرَ مِن رمضانَ بأعمالٍ لا يَعْمَلُها في بقيَّةِ الشَّهرِ.

● **فمنها: إحياءُ الليلِ**

فيُحْتَمَلُ أنَّ المرادَ إحياءُ الليلِ كلِّهِ.

وقد رُوِيَ من حديثِ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عنها مِن وجهٍ فيهِ ضعفٌ بلفظِ: «وأحيا الليلَ كلَّهُ»[٣].

= الخدمة أداء مصلحة للمخدوم، سواء أكان أعلى رتبة من الذي يخدمه أو أدنى منه، والله تعالى غنيّ عن العباد وأعمالهم. وأمّا من حيث الشرع؛ فلا أصل لـ«الخدمة» في كتاب ولا سنّة ولا قول السلف الصالح، فكان الأولى نبذها والالتزام بالمصطلحات الشرعيّة، ولا سيّما أنّها قاصرة عن إفادة معانيها. وقد تسرّبت هٰذه اللفظة إلى الصوفيّة من طريق أهل الكتاب أو الثقافات الوثنيّة الأُخرى، فالنصارى يكثرون ذكر «التفرّغ لخدمة الربّ»، وكان عند المجوس والهندوس سدنة (أي: خدّام) للمعابد والنار... والخدمة عند الصوفيّة أعظم من مجرّد العبوديّة! فعل الذين قال الله فيهم: ﴿أتستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير﴾!

(١) البخاري (٣٢ـ ليلة القدر، ٥ـ العمل في العشر الأواخر، ٤/ ٢٦٩/ ٢٠٢٤)، ومسلم (١٤ـ الاعتكاف، ٣ـ الاجتهاد في العشر الأواخر، ٢/ ٨٣٢/ ١١٧٤).

(٢) (الموضع السابق، ١١٧٥).

(٣) (منكر). لم أقف عليه بعد طول بحث، ولا ذكره العسقلاني عند شرحه للحديث مع استقصائه في تفاصيل الروايات، فحسبي فيه تضعيف المصنّف، ثمّ هو مخالف لرواية مسلم الآتية، وهٰذا حدّ النكارة.

وفي «المسند» من وجهٍ آخرَ عنها؛ قالَتْ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يَخْلِطُ العشرينَ بصلاةٍ ونومٍ، فإذا كانَ العشرُ شَمَّرَ وشَدَّ المئزرَ[١].

وخَرَّجَ الحافظُ أبو نُعَيْمٍ بإسنادٍ فيهِ ضعفٌ عن أَنَسٍ: كانَ النَّبيُّ ﷺ إذا شَهِدَ رمضانَ؛ قامَ ونامَ، فإذا كانَ أربعًا وعشرينَ؛ لم يَذُقْ غمضًا[٢].

ويُحْتَمَلُ أنْ يُريدَ بإحياءِ الليلِ إحياءَ غالبِهِ.

وقد رُوِيَ عن بعضِ المتقدِّمينَ مِن بني هاشمٍ (ظَنَّهُ الرَّاوي أبا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بنَ عَلِيٍّ) أنَّهُ فَسَّرَ ذٰلكَ بإحياءِ نصفِ الليلِ، وقالَ: مَن أحيا نصفَ الليلِ؛ فقد أحيا الليلَ.

وقد سَبَقَ مثلُ هٰذا في قولِ عائِشَةَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يَصومُ شعبانَ كلَّهُ، كانَ يَصومُهُ إلَّا قليلًا[٣].

ويُؤَيِّدُهُ ما في «صحيح مسلم»[٤]: عن عائِشَةَ؛ قالَتْ: ما أَعْلَمُهُ ﷺ قامَ ليلةً حتَّى الصَّباحِ.

وذَكَرَ بعضُ الشَّافعيَّةِ في إحياءِ ليلتي العيدينِ أنَّهُ تَحْصُلُ فضيلةُ الإحياءِ بمعظمِ الليلِ. قالَ: وقيلَ: تَحْصُلُ بساعةٍ. وقد نَقَلَ الشَّافِعِيُّ في «الأُمِّ» عن جماعةٍ مِن خيارِ أهلِ المدينةِ ما يُؤَيِّدُهُ.

ونَقَلَ بعضُ أصحابِهِم عنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ أنَّ إحياءَها يَحْصُلُ بأنْ يُصَلِّيَ العشاءَ في

---

(١) (موضوع). رواه: أحمد (٦/٦٨/١٤٦)، وٱبن النجّار (٢٤٤٨١ـ كنز)؛ من طريق جابر، عن يزيد بن مرّة، عن لميس، عن عائشة. . . رفعته.

وهٰذا ساقط: جابر متروك متّهم، وقد أتانا بيزيد المجهول الذي لا يعرف إلّا بهٰذا ولميس المجهولة التي لا تعرف إلّا به أيضًا، ولذٰلك قال البخاري: «لا يصحّ»، وقال العسقلاني: «فيه نظر».

(٢) (ضعيف جدًّا). رواه: العقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٣٦٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٣٠٦)؛ من طريق سعيد بن عثمان (وفي الحلية: سعيد بن عمرو الأمويّ)، ثنا عنبسة بن جبير، ثنا الربيع بن صبيح، عن الحسن، عن أنس. . . رفعه.

وهٰذا سند مظلم مسلسل بالعلل: سعيد بن عثمان وسعيد بن عمرو جماعة أكثرهم مجاهيل لم يتبيّن لي المراد منهم هنا، وعنبسة لا يعرف إلّا بهٰذا الخبر، والربيع ضعيف، والحسن عنعن على تدليسه. وقد ٱستنكر الحديث العقيلي والذهبي والعسقلاني، وقال ٱبن رجب: «إسناده ضعيف».

(٣) متّفق عليه. تقدّم تفصيل القول فيه (ص٣٠٥).

(٤) (٦ـ المسافرين، ٨ـ جامع صلاة الليل، ١/ ٥١٢/ ٧٤٦).

جماعةٍ ويَعْزِمَ على أنْ يُصَلِّيَ الصُّبحَ في جماعةٍ.

وقالَ مالكٌ في «الموطَّأ»: بَلَغَني أنَّ ٱبنَ المُسَيَّبِ قالَ: مَن شَهِدَ العشاءَ ليلةَ القدرِ (يَعْني: في جماعةٍ)؛ فقد أخَذَ بحظِّهِ منها.

وكذا قالَ الشَّافِعِيُّ في القديمِ: مَن شَهِدَ العشاءَ والصُّبحَ ليلةَ القدرِ؛ فقد أخَذَ بحظِّهِ منها.

وقد رُوِيَ هٰذا مِن حديثِ أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا: «مَن صَلَّى العشاءَ الآخرةَ في جماعةٍ في رمضانَ؛ فقد أدْرَكَ ليلةَ القدرِ»[١]. خَرَّجَهُ أبو الشَّيخِ الأصْبَهانِيُّ، ومِن طريقِهِ أبو موسى المَدِينِيُّ وذَكَرَ أنَّهُ رُوِيَ مِن وجهٍ آخرَ عن أبي هُرَيْرَةَ نحوُهُ.

ويُرْوى مِن حديثِ عَلِيِّ بنِ أبي طالِبٍ مرفوعًا[٢]، لٰكنَّ إسنادَهُ ضعيفٌ جدًّا.

ويُرْوى مِن حديثِ أبي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بنِ عَلِيٍّ مرسلًا؛ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «مَن أتى عليهِ رمضانُ صحيحًا مسلمًا، فصامَ نهارَهُ، وصَلَّى وردًا مِن ليلِهِ، وغَضَّ بصرَهُ، وحَفِظَ فرجَهُ ولسانَهُ ويدَهُ، وحافَظَ على صلاتِهِ في الجماعةِ، وبَكَّرَ إلى جمعِهِ[٣]؛ فقد صامَ الشَّهرَ وٱستَكْمَلَ الأجرَ وأدْرَكَ ليلةَ القدرِ وفازَ بجائزةِ الرَّبِّ عَزَّ وجَلَّ». قالَ أبو جَعْفَرٍ: جائزةٌ لا تُشْبِهُ جوائزَ الأُمراءِ[٤]. خَرَّجَهُ ٱبنُ أبي الدُّنيا.

---

(١) (ضعيف جدًّا). رواه: ٱبن خزيمة (٢١٩٥)، وأبو الشيخ في «الثواب»، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٠٦) و«فضائل الأوقات» (١٣٨)، والذهبي في «ميزان الاعتدال» (٣/ ٨٥)؛ من طريق عبدالله بن عبدالمجيد الحنفي (وقال الذهبي: أبو عليّ الحنفي)، ثنا فرقد بن الحجّاج، سمعت عقبة بن أبي الحسناء، سمعت أبا هريرة رضي الله عنه. . . رفعه.

وهٰذا سند ساقط: عبدالله بن عبدالمجيد: إن كان هو عبدالله بن محرّر كما ٱستظهر الدارقطني فمتروك، وإن كان غيره فمجهول لا يعرف. وفرقد: يخطئ. وعقبة بن أبي الحسناء مجهول.

(٢) (ضعيف جدًّا). رواه البيهقي في «الشعب» (٣٧٠٥) من طريق عبدالله بن عبدالرحمٰن بن موهب، عن الحسن بن محمّد بن علي، عن علي. . . موقوفًا.

وهٰذا سند ضعيف: عبدالله بن عبدالرحمٰن بن موهب ضعيف، والحسن بن محمّد لم يدرك عليًّا. ثمّ هو موقوف، وليس له حكم الرفع. وأمّا الرواية المرفوعة التي أشار إليها ٱبن رجب فما وقفت عليها، لٰكن الظاهر أنّها دون هٰذه، فٱبن رجب لا يقول «إسناده ضعيف جدًّا» إلّا في الأباطيل والموضوعات.

(٣) في خ: «إلى الجمعة»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٤) (ضعيف جدًّا). لم أقف عليه، لٰكنّه معضل واهٍ، ورواية أبي جعفر عن التابعين لا عن الصحابة، =

ولو نَذَرَ قيامَ ليلةِ القدرِ؛ لَزِمَهُ أنْ يقومَ مِن ليالي شهرِ رمضانَ ما يُتيَقَّنُ بهِ قيامُها: فمَن قالَ مِن العلماءِ إنَّها في جميعِ الشَّهرِ يقولُ: يَلْزَمُهُ قيامُ جميعِ ليالي الشَّهرِ، ومَن قالَ هيَ في النِّصفِ الأخيرِ مِن الشَّهرِ قالَ: يَلْزَمُهُ قيامُ ليالي النِّصفِ الأخيرِ منهُ، ومَن قالَ: هيَ في العشرِ الأواخرِ مِن الشَّهرِ قالَ: يَلْزَمُهُ قيامُ ليالي العشرِ كلِّها، وهوَ قولُ أصحابِنا.

وإنْ كانَ نذرُهُ كذٰلكَ وقد مَضى بعضُ ليالي العشرِ /خ١٥٨/ : فإنْ قُلْنا إنَّها لا تَنْتَقِلُ في العشرِ؛ أجزَأَهُ مِن نذرِهِ أنْ يقومَ ما بَقِيَ مِن ليالي العشرِ ويَقومَ مِن عامٍ قابلٍ مِن أوَّلِ العشرِ إلى وقتِ نذرِهِ. وإنْ قُلْنا: إنَّها تَنْتَقِلُ في العشرِ؛ لم يَخْرُجْ مِن نذرِهِ بدونِ قيامِ ليالي العشرِ كلِّها بعدَ عامِ نذرِهِ.

ولو نَذَرَ قيامَ ليلةٍ غيرِ معيَّنةٍ؛ لَزِمَهُ قيامُ ليلةٍ تامَّةٍ، فإنْ قامَ نصفَ ليلةٍ ثمَّ نامَ؛ أجزَأَهُ أنْ يقومَ مِن ليلةٍ أُخرى نصفَها. قالَهُ الأوْزاعِيُّ، نَقَلَهُ عنهُ الوليدُ بنُ مُسْلِمٍ في كتابِ «النُّذور»، وهوَ شبيهٌ بقولِ مَن قالَ مِن أصحابِنا وغيرِهِم: إنَّ الكفَّارةَ يُجزئُ فيها أنْ يُعْتِقَ نصفي رقبتينِ.

● **ومنها: أنَّ النَّبيَّ كانَ يوقِظُ أهلَهُ للصَّلاةِ في ليالي العشرِ دونَ غيرِهِ مِن الليالي.**

وفي حديثِ أبي ذرٍّ أنَّ النَّبيَّ ﷺ لمَّا قامَ بهِم ليلةَ ثلاثٍ وعشرينَ وخمسٍ وعشرينَ وسبعٍ وعشرينَ؛ ذَكَرَ أنَّهُ دَعا أهلَهُ ونساءَهُ ليلةَ سبعٍ وعشرينَ خاصَّةً[(١)]. وهٰذا يَدُلُّ على أنَّهُ يَتَأكَّدُ إيقاظُهُم في آكدِ الأوتارِ التي تُرْجى فيها ليلةُ القدرِ.

وخرَّجَ الطَّبَرانِيُّ مِن حديثِ عَلِيٍّ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يوقِظُ أهلَهُ في العشرِ الأواخرِ مِن رمضانَ وكلَّ صغيرٍ وكبيرٍ يُطيقُ الصَّلاةَ[(٢)].

= والإعضال من أعظم آفات السند، وما أكثر ما ألّف الكذّابون على لسان أبي جعفر يرحمه الله.

(١) (صحيح). قطعة من حديث تقدّم تفصيل القول فيه (ص٣٩٦-٣٩٧).

(٢) (موضوع بهٰذا التمام). رواه الطبراني في «الأوسط» (٧٤٢١) من طريق إسماعيل بن عمرو البجلي، ثنا عبدالغفّار بن القاسم، عن أبي إسحاق، عن هانئ بن هانئ وهبيرة، عن عليّ. . . رفعه.

وهٰذا سند ساقط مسلسل بالعلل: وقد أشار الهيثمي (٣/ ١٧٧) إلى أولاها بقوله: «في إسناد الطبراني عبدالغفّار بن القاسم أبو مريم وهو ضعيف». قلت: قصّر يرحمه الله؛ فإنّه كذّاب يضع. والثانية: إسماعيل هٰذا متّهم منكر الحديث أيضًا. والثالثة: أنّ: الطيالسي (١١٨)، وعبدالرزّاق (٧٧٠٣)، وابن أبي شيبة (٩٥٤٤)، وأحمد (١/ ٩٨ و١٢٨ و١٣٢ و١٣٣ و١٣٧)، وعبد بن حميد (٩٣ـ منتخب)، والترمذي (٧٩٥)، والبزّار =

قالَ سُفيانُ الثَّوْرِيُّ: أحبُّ إليَّ إذا دَخلَ العشرُ الأواخرُ أنْ يتَهجَّدَ بالليلِ ويَجْتَهِدَ فيهِ ويُنْهِضَ أهلَهُ وولدَهُ إلى الصَّلاةِ إنْ أطاقوا ذٰلكَ.

وقد صَحَّ عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّهُ كانَ يَطْرُقُ فاطِمَةَ[١] وعَلِيًّا ليلاً فيقولُ لهُما: «ألا تَقومانِ فتُصَلِّيانِ»[٢].

وكانَ يوقِظُ عائِشَةَ بالليلِ إذا قضى تهجُّدَهُ وأرادَ أنْ يوتِرَ[٣].

ووَرَدَ التَّرغيبُ في إيقاظِ أحدِ الزَّوجينِ صاحبَهُ للصَّلاةِ ونضحِ الماءِ في وجهِهِ.

وفي «الموطَّأ»: أنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ كانَ يُصَلِّي مِن الليلِ ما شاءَ اللهُ أنْ يُصَلِّيَ، حتَّى إذا كانَ نصفُ الليلِ؛ أيْقَظَ أهلَهُ للصَّلاةِ، يقولُ لهُمْ: الصَّلاةَ الصَّلاةَ، ويَتْلو هٰذهِ الآيةَ: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ الآيةَ [طه: ١٣٢].

كانَتِ امرأةُ حَبيبٍ أبي مُحَمَّدٍ تَقولُ لهُ بالليلِ: قد ذَهَبَ الليلُ، وبينَ أيدينا طريقٌ بعيدٌ، وزادُنا قليلٌ، وقوافلُ الصَّالحينَ قد سارَتْ قدَّامَنا، ونحنُ قد بَقِينا!

يا نائِمًا[يا بـ]ـاللَّيْلِ كَمْ تَرْقُدُ ... قُمْ يا حَبِيبي قَدْ دَنا المَوْعِدُ
وَخُذْ مِنَ اللَّيْلِ وَأَوْقاتِهِ ... وِرْدًا إذا ما هَجَعَ الرُّقَّدُ
مَنْ نامَ حَتَّى يَنْقَضي لَيْلُهُ ... لَمْ يَبْلُغِ المَنْزِلَ أَوْ يَجْهَدُ

● **ومنها: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَشُدُّ المئزرَ**

واخْتَلَفوا في تفسيرِهِ: فمنهُم مَن قالَ: هوَ كنايةٌ عن شدَّةِ جدِّهِ واجتهادِهِ في العبادةِ، كما يُقالُ: فلانٌ يَشُدُّ وسطَهُ ويَسْعى في كذا. وهٰذا فيهِ نظرٌ؛ فإنَّها قالَتْ: «جَدَّ وشَدَّ المئزرَ»، فعطَفَتْ شَدَّ المئزرَ على جدِّهِ.

= (٧٢٥)، وأبا يعلى (٢٨٢ و٣٧٢-٣٧٤)، وغيرهم؛ رووه من طريق شعبة وإسرائيل والثوري وغيرهم، عن هبيرة، عن عليّ... رفعه دون هٰذه الزيادة. فبان أنّها ممّا اقترفته يدا عبدالغفّار أو البجليّ.

(١) في خ: «كان يطرق باب فاطمة»، وما أثبتّه من م ون وط أولى بسياق الصحيحين.

(٢) رواه: البخاري (١٩ـ التهجّد، ٥ـ تحريضه ﷺ على صلاة الليل، ٣/ ١٠/ ١١٢٧)، ومسلم (٦ـ المسافرين، ٢٨ـ من نام الليل أجمع، ١/ ٥٣٧/ ٧٧٥)؛ من حديث عليّ.

(٣) رواه: البخاري (٨ـ الصلاة، ١٠٣ـ الصلاة خلف النائم، ١/ ٥٨٧/ ٥١٢)، ومسلم (٤ـ الصلاة، ٥١ـ الاعتراض بين يدي المصلّي، ١/ ٣٦٦/ ٥١٢)؛ من حديث عائشة.

والصَّحيحُ أنَّ المرادَ اعتزالُهُ للنِّساءِ، وبذٰلكَ فَسَّرَهُ السَّلفُ والأئمَّةُ المتقدِّمونَ، منهُمُ الثَّوْرِيُّ.

وقد وَرَدَ ذٰلكَ صريحًا مِن حديثِ عائِشَةَ وأنَسٍ، ووَرَدَ تفسيرُهُ بأنَّهُ لم يَأْوِ إلى فراشِهِ حتَّى يَنْسَلِخَ رمضانُ، وفي حديثِ أنَسٍ: «وطَوى فراشَهُ، واعْتَزَلَ النِّساءَ»[١].

وقد كانَ النَّبيُّ ﷺ غالبًا يَعْتكِفُ العشرَ الأواخرَ، والمعتكِفُ ممنوعٌ مِن قربانِ النِّساءِ بالنَّصِّ والإجماعِ، وقد قالَ طائفةٌ مِن السَّلفِ في تفسيرِ قولِهِ تَعالى: ﴿فَالآنَ باشِروهُنَّ وَابْتَغوا ما كَتَبَ اللهُ لَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]: إنَّهُ طلبُ ليلةِ القدرِ. والمعنى في ذٰلكَ أنَّ اللهَ تَعالى لمَّا أباحَ مباشرةَ النِّساءِ في ليالي الصِّيامِ إلى أنْ يَتبَيَّنَ الخيطُ الأبيضُ مِن الخيطِ الأسودِ؛ أمَرَ معَ ذٰلكَ بطلبِ ليلةِ القدرِ؛ لئلَّا يَشْتَغِلَ المسلمونَ في طولِ ليالي الشَّهرِ بالاستمتاعِ المباحِ فيفوتُهُم طلبُ ليلةِ القدرِ، فأمَرَ معَ ذٰلكَ بطلبِ /خ١٥٩/ ليلةِ القدرِ بالتَّهجُّدِ مِن الليلِ، خصوصًا في الليالي المرجوِّ فيها ليلةُ القدرِ، فمِن هُنا كانَ النَّبيُّ ﷺ يُصيبُ مِن أهلِهِ في العشرينَ مِن رمضانَ، ثمَّ يَعْتَزِلُ نساءَهُ ويَتَفَرَّغُ لطلبِ ليلةِ القدرِ في العشرِ الأواخرِ.

● ومنها: تأخيرُهُ للفطورِ إلى السَّحَرِ

رُوِيَ عنهُ مِن حديثِ عائِشَةَ وأنَسٍ أنَّهُ ﷺ كانَ في ليالي العشرِ يَجْعَلُ عشاءَهُ سحورًا.

ولفظُ حديثِ عائِشَةَ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا كانَ رمضانُ؛ قامَ ونامَ، فإذا دَخَلَ العشرُ؛ شَدَّ المئزرَ واجْتَنَبَ النِّساءَ واغْتَسَلَ بينَ الأذانينِ وجَعَلَ العشاءَ سحورًا[٢].

---

(١) (منكر). سيأتي بطوله وتخريجه بعد سطور.

(٢) (منكر). لم أقف عليه، ولا ذكره العسقلاني عند شرحه لحديث عائشة في «الفتح»، وفيه زيادات غريبة عن رواية الثقات للحديث، فهٰذه لا تحتمل من الأسانيد المقاربة ـ على التسليم بأنّ الإسناد مقارب وفي القلب منه أشياء ـ بل لا بدّ فيها من الرواة الثقات الأثبات.

ثمّ وقفت على زيادة «واجتنب النساء» في الحديث عند الطبراني في «الأوسط» (٧٥٧٣) من طريق نهشل، عن الضحّاك، عن مسروق، عن عائشة. . . رفعته. ونهشل متّهم متروك، والضحّاك كثير الإرسال، وقد رواه الشيخان عن مسروق دون هٰذه الزيادة، فبان أنّها منكرة، والزيادات الأُخرى أشدّ نكارة.

أَخْرَجَهُ ٱبنُ أبي عاصِمٍ، وإسنادُهُ مقاربٌ.

وحديثُ أنَسٍ خَرَّجَهُ الطَّبَرانِيُّ، ولفظُهُ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا دَخَلَ العشرُ الأواخرُ مِن رمضانَ؛ طَوى فراشَهُ وٱعْتَزَلَ النِّساءَ وجَعَلَ عشاءَهُ سحورًا[١]. وفي إسنادِهِ حَفْصُ بنُ واقِدٍ؛ قالَ ٱبنُ عَدِيٍّ: هٰذا الحديثُ مِن أنكرِ ما رَأَيْتُ لهُ.

ورُوِيَ أيضًا نحوُهُ مِن حديثِ جابرٍ[٢]، خَرَّجَهُ أبو بَكْرٍ الخَطيبُ، وفي إسنادِهِ مَن لا يُعْرَفُ حالُهُ.

وفي الصَّحيحينِ ما يَشْهَدُ لهٰذهِ الرِّواياتِ، ففيهما[٣]: عن أبي هُرَيْرَةَ؛ قالَ: نَهى رسولُ اللهِ ﷺ عنِ الوصالِ في الصَّومِ. فقالَ لهُ رجلٌ مِن المسلمينَ: إنَّكَ تُواصِلُ يا رسولَ اللهِ. قالَ: «وأيُّكُم مثلي؟ إنِّي أبيتُ يُطْعِمُني ربِّي ويَسْقيني». فلمَّا أَبَوْا أنْ يَنْتَهوا عنِ الوِصالِ؛ واصَلَ بهِم يومًا، ثمَّ يومًا، ثمَّ رَأَوُا الهلالَ. فقالَ: «لو تَأَخَّرَ لَزِدْتُكُمْ»، كالتَّنكيلِ لهُم حينَ أَبَوْا أنْ يَنْتَهوا. فهٰذا يَدُلُّ على أنَّهُ واصَلَ بالنَّاسِ في آخرِ الشَّهرِ.

ورَوى: عاصِمُ بنُ كُلَيْبٍ، عن أبيهِ، عن أبي هُرَيْرَةَ؛ قالَ: ما واصَلَ النَّبيُّ ﷺ وصالَكُم قطُّ، غيرَ أنَّهُ قد أَخَّرَ الفطرَ إلى السَّحرِ[٤]. وإسنادُهُ لا بأسَ بهِ.

وخَرَّجَ الإمامُ أَحْمَدُ مِن حديثِ عَلِيٍّ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يُواصِلُ إلى السَّحَرِ[٥].

---

(١) (منكر). رواه: الطبراني في «الأوسط» (٥٦٤٩)، وٱبن عدي في «الكامل» (٢/ ٨٠٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٢٨١)؛ من طريق حفص بن واقد، ثنا هشام الدستوائي، عن قتادة، عن أنس . . . رفعه.

قال الهيثمي (٣/ ١٧٧): «فيه حفص بن واقد البصري، قال ٱبن عدي: له أحاديث منكرة. قلت: هٰذا أنكرها على ما نقل المصنّف. وقال ٱبن عديّ أيضًا: «بعض متنه قد شورك فيه وبعض متنه لا يرويه عن هشام غير حفص». قلت: هٰذه علامة ضعف الراوي ونكارة حديثه.

(٢) (ضعيف). لم أقف عليه في «تاريخ بغداد» بعد طول بحث ولا في كثير ممّا بين يدي من كتب الخطيب، فحسبي فيه شهادة ٱبن رجب يرحمه الله بقوله: «في إسناده من لا يعرف حاله».

(٣) البخاري (٣٠ـ الصوم، ٤٩ـ التنكيل لمن أكثر الوصال، ٤/ ٢٠٥/ ١٩٦٥)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ١١ـ النهي عن الوصال، ٢/ ٧٧٤/ ١١٠٢).

(٤) (لا بأس به إن سلمت الطريق إلى عاصم). ولم أقف عليه.

(٥) (صحيح لشواهده). رواه: عبدالرزّاق (٧٧٥٢)، وٱبن أبي شيبة (٩٥٨٩)، وأحمد في «المسند» (١/ ٩١ و١٤١) و«الفضائل» (١٢٣٦)، وعبد بن حميد (٨٥ـ منتخب)، والطبراني (١/ ١٠٩/ ١٨٥)، والضياء في «المختارة» (٢/ ١٩٩/ ٥٨٢ و٧٢٥)؛ من طريق إسرائيل، عن عبدالأعلى، عن محمّد بن علي (وجاء مرّة: =

وخَرَّجَهُ الطَّبَرانيُّ مِن حديثِ جابرٍ أيضًا[1].

وخَرَّجَ ٱبنُ جَريرٍ الطَّبَريُّ مِن حديثِ أبي هُرَيْرَةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يُواصِلُ إلى السَّحَرِ، ففَعَلَ ذٰلكَ بعضُ أصحابِهِ، فنَهاهُ، فقالَ: أنتَ تَفْعَلُ ذٰلكَ. فقالَ: «إنَّكُم لستُم مثلي، إنِّي أظَلُّ عند ربِّي يُطْعِمُني ويَسْقيني»[2].

وزَعَمَ ٱبنُ جَريرٍ أنَّ النَّبيَّ ﷺ لمْ يَكُنْ يُواصِلُ في صيامِهِ إلاَّ إلى السَّحَرِ خاصَّةً، وأنَّ ذٰلكَ يَجوزُ لمَن قَوِيَ عليهِ ويُكْرَهُ لغيرِهِ، وأنْكَرَ أنْ يَكونَ ٱستدامةُ الصِّيامِ في الليلِ كلِّهِ طاعةً عندَ أحدٍ منَ العلماءِ؛ قالَ: وإنَّما كانَ يُمْسِكُ بعضُهُم لمعنًى آخرَ غيرِ الصِّيامِ: إمَّا لِيَكونَ أنشطَ لهُ على العبادةِ، أو إيثارًا بطعامِهِ على نفسِهِ، أو لخوفٍ مقلقٍ مَنَعَهُ طعامَهُ، أو نحوِ ذٰلكَ. فمقتضى كلامِهِ: أنَّ مَن واصَلَ ولم يُفْطِرْ لِيَكونَ أنشطَ لهُ على العبادةِ مِن غيرِ أنْ يَعْتَقِدَ أنَّ إمساكَ الليلِ قربةٌ أنَّهُ جائزٌ[3]. وإنْ أمْسَكَ تعبُّدًا بالمواصلةِ، فإنْ كانَ إلى السَّحرِ وقَوِيَ عليهِ لم يُكْرَهْ، وإلاَّ كُرِهَ.

= عن أبي عبدالرحمٰن)، [عن عليّ]. . . رفعه.

قال الهيثمي (٣/ ١٦١): «رجال الصحيح». قلت: عبدالأعلى هٰذا هو ٱبن عامر الثعلبي، ما هو من رجال الصحيح، وحديثه أقرب إلى الضعف، وقد ٱضطرب فجعله مرّة عن أبي عبدالرحمٰن السلمي ومرّة عن ٱبن الحنفيّة. لٰكن يشهد له ما قبله وما بعده، فهو حسن به على الأقلّ.

(١) (صحيح لشواهده). رواه: الحارث بن أبي أُسامة (٣٢٦ـ زوائد الهيثمي) من طريق محمّد بن عمر ثنا سعيد بن مسلم بن بانك، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٦٨) من طريق شريك؛ كلاهما عن عبدالله بن محمّد بن عقيل، عن جابر. . . رفعه بنحوه.

قال الهيثمي (٣/ ١٦١): «حديث حسن». قلت: طريق الحارث فيها الواقدي المتّهم، فالمعوّل على طريق «الأوسط» وحدها، وفيها شريك سيّئ الحفظ وٱبن عقيل ليّن، لٰكن يشهد له ما قبله وما بعده.

(٢) (شاذّ بهٰذا التمام). رواه: ٱبن خزيمة (٢٠٧٢)، وٱبن جرير؛ من طريق عبيدة بن حميد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. . . رفعه.

قال العسقلاني في «الفتح» (٤/ ٢٠٩): «المحفوظ في حديث أبي صالح إطلاق النهي عن الوصال دون تقييد بالسحر، ولذٰلك ٱتّفق عليه جميع الرواة عن أبي هريرة، فرواية عبيدة هٰذه شاذّة». وقال الألباني: «إسناده صحيح على شرط البخاري». قلت: هو كذٰلك عند النظر إليه على وجه الاستقلال، لٰكنّ زيادة «إلى السحر» هنا تفرّد بها عبيدة بن حميد دون سائر الرواة عن الأعمش وعن أبي صالح، وهي زيادة تخالف إذنه ﷺ بالوصال إلى السحر الآتي في حديث أبي سعيد بعده، فبان أنّها شاذّة كما قال العسقلاني.

(٣) إن كان لا يراه قربة؛ فهلاّ شرب جرعة ماء أو عصير تشدّ أوده!

ولذلكَ قالَ أحْمَدُ وإسْحاقُ: لا يُكْرَهُ الوصالُ إلى السَّحرِ.

وفي «صحيح البخاريِّ»[1]: عن أبي سَعيدٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «لا تُواصِلوا، فأيُّكُم أرادَ أنْ يُواصِلَ؛ فلْيُواصِلْ إلى السَّحرِ». قالوا: فإنَّكَ تُواصِلُ يا رسولَ اللهِ! قالَ: «إنِّي لستُ كهيئتِكُم، إنِّي أبيتُ لي مطعمٌ يُطْعِمُني وساقٍ يَسْقيني».

وظاهرُ هٰذا يَدُلُّ على أنَّهُ ﷺ كانَ يُواصِلُ الليلَ كلَّهُ /خ١٦٠/، وقد يكونُ النَّبيُّ ﷺ إنَّما فَعَلَ ذٰلكَ لأنَّهُ رَآهُ أنشطَ لهُ على الاجتهادِ في ليالي العشرِ، ولم يَكُنْ ذٰلكَ مضعِفًا لهُ عنِ العملِ؛ فإنَّ اللهَ كانَ يُطْعِمُهُ ويَسْقيهِ.

واْخْتُلِفَ في معنى إطعامِهِ: فقيلَ: إنَّهُ كانَ يُؤْتَى بطعامٍ مِن الجنَّةِ يأكُلُهُ. وفي هٰذا نظرٌ؛ فإنَّهُ لو كانَ كذٰلكَ؛ لم يَكُنْ مواصلاً، وقد أقرَّهُم على قولِهِم لهُ: إنَّكَ تُواصِلُ.

لٰكنْ رَوى عَبْدُالرَّزَّاقِ في «كتابِهِ»: عنِ ٱبنِ جُرَيْجٍ، أخْبَرَني عَمْرُو بنُ دينارٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهى عنِ الوصالِ. قالوا: فإنَّكَ تُواصِلُ! قالَ: «وما يُدْريكُم! لعلَّ ربِّي يُطْعِمُني ويَسْقِيني»[2]. وهٰذا مرسلٌ.

وفي روايةٍ لمسلمٍ[3] مِن حديثِ أنَسٍ: «إنِّي أظَلُّ يُطْعِمُني ربِّي ويَسْقيني». وإنَّما يُقالُ: ظَلَّ يَفْعَلُ كذا إذا كانَ نهارًا، ولو كانَ أكلاً حقيقيًا؛ كانَ منافيًا للصِّيامِ.

والصَّحيحُ أنَّهُ إشارةٌ إلى ما كانَ اللهُ تَعالى يَفْتَحُهُ عليهِ في صيامِهِ وخلوتِهِ بربِّهِ لمناجاتِهِ وذكرِهِ مِن موادِّ أُنسِهِ ونفحاتِ قدسِهِ، فكانَ يَرِدُ بذٰلكَ على قلبِهِ مِن المعارفِ الإلٰهيَّةِ والمنحِ الرَّبَّانيَّةِ ما يُغَذِّيهِ ويُغْنيهِ عنِ الطَّعامِ والشَّرابِ. كما قيلَ:

لَهـا أحـاديـثُ مِـنْ ذِكْـراكَ تَشْغَلُهـا ... عَـنِ الطَّعـامِ وتُلْهيهـا عـنِ الـزَّادِ

لَهـا بِـوَجْهِـكَ نـورٌ تَسْتَضـيءُ بِـهِ ... وَقْتَ المَسيرِ وفـي أعْقـابِهـا حـادي

إذا شَكَـتْ مِـنْ كَـلالِ السَّيْرِ أوْعَـدَهـا ... رَوْحُ القُـدومِ فَتَحْيـا عِنْـدَ ميعـادِ

---

(١) (٣٠ـ الصوم، ٤٨ـ الوصال، ٤/ ٢٠٢/ ١٩٦٣).

(٢) (ضعيف بهٰذا السياق). رواه عبدالرزّاق (٧٧٥٦) بالسند المذكور، والمرسل من أنواع الضعيف.

(٣) (١٣ـ الصيام، ١١ـ النهي عن الوصال، ٢/ ٧٧٦/ ١١٠٤). وهو عند البخاري (٣٠ـ الصوم، ٤٨ـ الوصال، ٤/ ٢٠٢/ ١٩٦١) لٰكن بغير هٰذا اللفظ.

الذِّكرُ قوتُ قلوبِ[١] العارفينَ، يُغْنيهِم عنِ الطَّعامِ والشَّرابِ، كما قيلَ:

أَنْـتَ رِيِّـي إذا ظَمِـئْـتُ إلـى المـا ... ءِ وَقُـوتِـي إذا أَرَدْتُ الطَّعـامـا

لمَّا جاعَ المتهجِّدونَ؛ شَبِعوا مِن طعامِ المناجاةِ. فأُفٍّ لمَن باعَ لذَّةَ المناجاةِ بفضلِ لقمةٍ.

يـا مَـنْ لِحَشا المُحِبِّ بِالشَّوْقِ حَشا ... ذا سِرُّ سُراكَ في الدُّجى كَيْفَ فَشا

هٰـذا المُـوَلَّـى إلـى المَمـاليكِ مَشـى ... لا كـانَ عَيْشًـا أَوْرَثَ القَلْـبَ غِشـا[٢]

ويَتَأَكَّدُ تأخيرُ الفطرِ في الليالي التي تُرْجى فيها ليلةُ القدرِ[٣].

قالَ زِرُّ بنُ حُبَيْشٍ في ليلةِ سبعٍ وعشرينَ: مَنِ ٱسْتَطاعَ منكُم أن يُؤَخِّرَ فطرَهُ؛ فلْيَفْعَلْ، ولْيُفْطِرْ على ضَياحِ لبنٍ. ورَواهُ بعضُهُم عن زِرٍّ عن أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ مرفوعًا، ولا يَصِحُّ[٤]. وضِياحُ اللبنِ ويُرْوى ضَيْحُ ـ بالضَّادِ المعجمةِ والياءِ آخرِ الحروفِ ـ هوَ اللبنُ الخاثرُ الممزوجُ بالماءِ.

ورَوَى أبو الشَّيخِ الأَصْبَهانِيُّ بإسنادِهِ: عن عَلِيٍّ؛ قالَ: إنْ وافَقَ ليلةَ القدرِ وهوَ يَأْكُلُ؛ أَوْرَثَهُ داءً لا يُفارِقُهُ حتَّى يموتَ[٥]. وخَرَّجَهُ مِن طريقِهِ أبو موسى المَدِينِيُّ. وكأَنَّهُ يُرِيدُ: إذا وافَقَ دخولُها أكلَهُ. واللهُ أعلمُ.

● **ومنها: ٱغتسالُهُ ﷺ بينَ العشاءينِ**

وقد تَقَدَّمَ مِن حديثِ عائشةَ: «وٱغْتَسَلَ بينَ الأذانينِ»[٦]. والمرادُ: أذانُ المغربِ

---

(١) في خ: «الذكر قرّة قلوب»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) يعني: غشاء، والبيتان غير موزونين، أقرب إلى الكلام المنثور.

(٣) إذا كان النبيّ ﷺ قد: نهى عن الوصال، وحذّر أصحابه من فعله، وأراد أن ينكّل بمن لم يستجب إليه حتّى يدعه، ووصف من فعله بالمتعمّق، وبيّن للناس أنّ مواصلته ليست كمواصلتهم وأنّه يبيت يطعمه ربّه ويسقيه، ثمّ لمّا رأى إلحاح بعض الناس على ذٰلك أذن لهم بالمواصلة إلى الفجر لا أكثر؛ فكيف يقال: هٰذه المواصلة مستحبّة؟! أو: هي متأكّدة في الوقت الفلانيّ؟! هٰذه المواصلة قصاراها أن تكون من المباح! وذهب جماعة من أهل العلم إلى كراهتها مطلقًا، وما هو ببعيد عن الصواب. والله أعلم.

(٤) أثر زرّ هٰذا رواه: عبدالرزّاق (٧٧٠١)، وٱبن أبي شيبة (٨٦٦٧). ولم أقف عليه مرفوعًا، وما هو بصحيح، بل هو ظاهر النكارة سندًا على ما ذكر ٱبن رجب ومتنًا على ما تقدّم آنفًا من النهي عن الوصال.

(٥) كذا! مع أنّ عليًّا رضي الله عنه ممّن نهى عن الوصال مطلقًا.

(٦) (منكر). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٤٣١).

والعشاءِ.

ورُوِيَ مِن حديثِ عَلِيٍّ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَغْتَسِلُ بينَ العشاءينِ كلَّ ليلةٍ؛ يَعْني: مِن العشرِ الأواخرِ[١]. وفي إسنادِهِ ضعفٌ.

ورُوِيَ عن حُذَيْفَةَ؛ أَنَّهُ قامَ معَ النَّبيِّ ﷺ ليلةً مِن رمضانَ، فاْغْتَسَلَ النَّبيُّ ﷺ وسَتَرَهُ حُذَيْفَةُ، وبَقِيَتْ فضلةٌ فاْغْتَسَلَ بها حُذَيْفَةُ وسَتَرَهُ النَّبيُّ ﷺ[٢]. خَرَّجَهُ ٱبنُ أبي عاصِمٍ.

وفي روايةٍ أُخرى عن حُذَيْفَةَ؛ قالَ: قامَ النَّبيُّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ مِن رمضانَ في حجرةٍ مِن جريدِ النَّخلِ، فصَبَّ عليهِ دلوًا مِن ماءٍ[٣].

وقالَ ٱبنُ جَريرٍ: كانوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يَغْتَسِلوا كلَّ ليلةٍ مِن ليالي العشرِ الأواخرِ.

وكانَ النَّخَعِيُّ يَغْتَسِلُ في العشرِ كلَّ ليلةٍ.

ومنهُم مَن كانَ يَغْتَسِلُ ويَتَطَيَّبُ في الليالي التي تكونُ أرجى لليلةِ القدرِ:

فأَمَرَ زِرُّ بنُ حُبَيْشٍ /خ١٦١/ بالاغتسالِ ليلةَ سبعٍ وعشرينَ مِن رمضانَ.

ورُوِيَ عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ؛ أَنَّهُ إذا كانَ ليلةُ أربعٍ وعشرينَ مِن رمضانَ؛ ٱغْتَسَلَ وتَطَيَّبَ ولَبِسَ حلَّةً إزارًا ورداءً، فإذا أَصْبَحَ؛ طَواهُما فلم يَلْبَسْهُما إلى مثلِها مِن قابلٍ.

وكانَ أَيُّوبُ السَّخْتِيانِيُّ يَغْتَسِلُ ليلةَ ثلاثٍ وعشرينَ وأربعٍ وعشرينَ، ويَلْبَسُ ثوبينِ جديدينِ، ويَسْتَجْمِرُ، ويقولُ: ليلةُ ثلاثٍ وعشرينَ هيَ ليلةُ أهلِ المدينةِ، والتي تَلِيها ليلتُنا؛ يَعْني: البصريِّينَ.

وقالَ حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ: كانَ ثابتٌ البُنانِيُّ وحُمَيْدٌ الطَّويلُ يَلْبَسانِ أحسنَ ثيابِهِما ويَتَطَيَّبانِ ويُطَيِّبونَ المسجدَ بالنَّضوحِ والدُّخنةِ في الليلةِ التي تُرْجى فيها ليلةُ القدرِ.

وقالَ ثابتٌ البُنانِيُّ: كانَ لتَميمٍ الدَّارِيِّ حلَّةٌ ٱشْتَراها بألفِ درهمٍ، كانَ يَلْبَسُها في الليلةِ التي يُرْجى فيها ليلةُ القدرِ.

---

(١) (ضعيف). ولم أقف عليه، فحسبي فيه حكم من وقف على سنده.

(٢) (لم أقف عليه).

(٣) (ضعيف). رواه ٱبن أبي شيبة في «المصنّف» (٢٣٩٨ و٧٦٩٦) من طريق قويّة، عن طلحة بن يزيد الأنصاري، عن حذيفة... رفعه. وهٰذا سند منقطع، طلحة بن يزيد لم يسمع حذيفة، بينه وبينه رجل كما تقدّم تفصيله آنفًا، ولم أقف على هٰذه القطعة موصولة بخلاف حديث حذيفة المتقدّم (ص٣٩٤-٣٩٥).

فتبيَّنَ بهٰذا أنَّهُ يُستَحَبُّ في الليالي التي تُرْجى فيها ليلةُ القدرِ التَّنظُّفُ والتَّزيُّنُ والتَّطيُّبُ بالغسلِ والطِّيبِ واللباسِ الحسنِ، كما يُشْرَعُ ذٰلكَ في الجمعِ والأعيادِ. وكذٰلكَ يُشْرَعُ أخذُ الزِّينةِ بالثِّيابِ في سائرِ الصَّلواتِ، كما قالَ تَعالى: ﴿خُذوا زينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١]. وقالَ ٱبنُ عُمَرَ: اللهُ أحقُّ أنْ يُتَزَيَّنَ لهُ. ويُرْوى عنهُ مرفوعًا[(١)].

ولا يَكْمُلُ التَّزيُّنُ الظَّاهرُ إلَّا بتزيُّنِ الباطنِ بالتَّوبةِ والإنابةِ إلى اللهِ وتطهيرِهِ مِن أدناسِ الذُّنوبِ وأوضارِها؛ فإنَّ زينةَ الظَّاهرِ معَ خرابِ الباطنِ لا تُغْني شيئًا. قالَ اللهُ تَعالى: ﴿يا بَني آدَمَ قَدْ أنْزَلْنا عَلَيْكُمْ لِباسًا يُوارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا وَلِباسُ التَّقْوى ذٰلِكَ خَيْرٌ﴾ [الأعراف: ٢٦]:

إذا المَرْءُ لَمْ يَلْبَسْ ثِيابًا مِنَ التُّقى ... تَقَلَّبَ عُرْيانًا وَإنْ كانَ كاسِيا

لا يَصْلُحُ لمناجاةِ الملوكِ في الخلواتِ إلَّا مَن زَيَّنَ ظاهرَهُ وباطنَهُ وطَهَّرَهُما،

---

(١) (صحيح موقوفًا منكر مرفوعًا). يرويه نافع مولى ٱبن عمر وٱختلف عليه فيه على وجوه: روى **الأوّل**: عبدالرزّاق (١٣٩٠ و١٣٩١)، والبخاري في «التاريخ» (٧/ ٣٧٦)، وٱبن خزيمة (٧٦٦)، والطحاوي (١/ ٣٧٧ و٣٧٨)، وٱبن عدي (٤/ ١٦٠٦)، والبيهقي (٢/ ٢٣٦)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٦/ ٣٦٩ و٣٧١)، والضياء في «المختارة» (١/ ٣٠٩/ ٢٠٠)؛ من طرق ثمان، عن نافع، عن ٱبن عمر... موقوفًا. وبعض طرقه صحيح لذاته، وأكثرها قويّ، والوقف بٱجتماعها صحيح جدًّا. **وروى الثاني**: الحاكم في «المدخل إلى الصحيح» (ص١٤٢) من طريق سعيد بن داوود الزنبري أبي عثمان، عن مالك، عن نافع، عن ٱبن عمر... رفعه. قال الحاكم: «موضوع». قلت: من أجل سعيد هٰذا؛ فإنّه كذّاب روى هٰذا الحديث عن مالك فرفعه وخالف ثقات أصحابه الذين رووه عن مالك موقوفًا على الوجه الأول. لٰكنّه توبع، فرواه: الطحاوي في «المعاني» (١/ ٣٧٧)، والطبراني في «الأوسط» (٩٣٦٤)؛ من طريق زهير بن عبّاد، ثنا حفص بن ميسرة، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ٱبن عمر... رفعه. قال الطبراني: «تفرّد به زهير بن عبّاد». وقال الهيثمي (٢/ ٥٤): «إسناده حسن». قلت: زهير ضعيف، وحفص يهم. **وروى الثالث**: الطبراني في «الأوسط» (٧٠٥٨) من طريق عبدالله بن جعفر، عن عمر بن نافع، عن أبيه، عن ٱبن عمر... لا أعلمه إلّا رفعه. وهاهنا علّتان: **أولاهما**: عبدالله بن جعفر هٰذا هو ٱبن المديني واهٍ. **والأُخرى**: أنّه تردّد في رفعه فلم يجزم. لٰكنّه توبع، فرواه البيهقي (٢/ ٢٣٥) من طريق أحمد بن منصور المديني، ثنا محمّد بن إسحاق المسيّبي، ثنا أنس بن عياض، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ٱبن عمر... لا أراه إلّا رفعه. وأحمد بن منصور مجهول.

وخلاصة هٰذا أنّ المعروف في هٰذا المتن الوقف، وأمّا الرفع فقد جاء على الجزم من وجهين واهيين وعلى الشكّ من وجهين واهيين أيضًا. وقد صحّح الألباني الحديث مرفوعًا بٱجتماع الطريقين إلى موسى بن عقبة، وفيه نظر: لاختلافهما جزمًا وشكًّا، ولضعفهما، ولمخالفتهما رواية الثقات الكثر للمتن موقوفًا.

خصوصًا ملكَ الملوكِ الذي يَعْلَمُ السِّرَّ وأخفى وهوَ لا يَنْظُرُ إلى صورِكُم وإنَّما يَنْظُرُ إلى قلوبِكُم وأعمالِكُم، فمَن وَقَفَ بينَ يديهِ؛ فلْيُزَيِّنْ [لهُ] ظاهرَهُ باللباسِ وباطنَهُ بلباسِ التَّقوى.

أنشَدَ الشِّبْلِيُّ:

قـالـوا غَـدا العيـدُ مـاذا أنْـتَ لابِسُـهُ ... فَقُلْـتُ خِلْعَـةَ سـاقٍ حُبَّـهُ جُـرَعـا

فَقْـرٌ وصَبْـرٌ هُمـا ثَـوْبـانِ تَحْتَهُمـا ... قَلْـبٌ يَـرى إلْفَـهُ الأعيـادَ وَالجُمَعـا

أحْرى الملابسِ أنْ تَلْقى الحَبيبَ بِهِ ... يَـوْمَ التَّزاوُرِ فـي الثَّوْبِ الـذي خَلَعـا

فَالدَّهْرُ لي مَأْتَمٌ إنْ غِبْتَ يا أمَلِي ... وَالعيدُ ما كُنْتَ لي مَرْأًى وَمُسْتَمَعا[(١)]

● **ومنها: الاعتكافُ**

ففي الصَّحيحين[(٢)]: عن عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عنها؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَعْتكِفُ العشرَ الأواخرَ مِن رمضانَ حتَّى توَفَّاهُ اللهُ.

وفي «صحيح البُخاريِّ»[(٣)]: عن أبي هُرَيْرَةَ؛ قالَ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَعْتكِفُ في كلِّ رمضانَ عشرةَ أيَّامٍ، فلمَّا كانَ العامُ الذي قُبِضَ فيه؛ اعْتكَفَ عشرينَ.

وإنَّما كانَ يَعْتكِفُ ﷺ في هٰذهِ العشرِ التي يُطْلَبُ فيها ليلةُ القدرِ قطعًا لأشغالِهِ وتفريغًا لبالِهِ وتخلِّيًا لمناجاةِ ربِّهِ وذكرِهِ ودعائِهِ. وكانَ ﷺ يَحْتَجِرُ حصيرًا يَتَخلَّى فيها عنِ النَّاسِ فلا يُخالِطُهُم ولا يَشْتَغِلُ بهِم[(٤)].

ولهٰذا ذَهَبَ الإمامُ أحْمَدُ إلى أنَّ المعتكفَ لا يُسْتَحَبُّ لهُ مخالطةُ النَّاسِ، حتَّى ولا لتعليمِ علمٍ وإقراءِ قرآنٍ، بلِ الأفضلُ لهُ الانفرادُ بنفسِهِ والتَّخلِّي بمناجاةِ ربِّهِ وذكرِهِ

---

(١) تقدّم هٰذا البيت في خ على ما قبله، والأولى ما أثبته من م ون وط.

(٢) البخاري (٣٣ـ الاعتكاف، ١ـ الاعتكاف في العشر الأواخر، ٤/ ٢٧١/ ٢٠٢٦)، ومسلم (١٤ـ الاعتكاف، ١ـ اعتكاف العشر الأواخر، ٢/ ٨٣٠/ ١١٧٢).

(٣) (٣٣ـ الاعتكاف، ١٧ـ الاعتكاف في العشر الأوسط، ٤/ ٢٨٤/ ٢٠٤٤).

(٤) رواه: البخاري (١٠ـ الأذان، ٨١ـ صلاة الليل، ٢/ ٢١٤/ ٧٣٠و٧٣١)، ومسلم (٦ـ المسافرين، ٣٠ـ فضيلة العمل الدائم، ١/ ٥٤٠/ ٧٨٢ و٧٨١)؛ من حديث عائشة وزيد بن ثابت على الترتيب.
ومعنى احتجار الحصير: اتّخاذه كالحجرة بجعله حاجزًا بينه وبين الناس.

ودعائِهِ.

وهٰذا الاعتكافُ هوَ الخلوةُ الشَّرعيَّةُ، وإنَّما يَكونُ في المساجدِ؛ لئلاَّ يُتْرَكَ بهِ الجمعُ والجماعاتُ /خ١٦٢/؛ فإنَّ الخلوةَ القاطعةَ عنِ الجمعِ والجماعاتِ منهيٌّ عنها.

سُئِلَ ٱبنُ عَبَّاسٍ عن رجلٍ يَصومُ النَّهارَ ويَقومُ الليلَ ولا يَشْهَدُ الجمعةَ والجماعةَ؟ قالَ: هوَ في النَّارِ.

فالخلوةُ المشروعةُ لهٰذهِ الأُمَّةِ هيَ الاعتكافُ في المساجدِ، خصوصًا في شهرِ رمضانَ، خصوصًا في العشرِ الأواخرِ منهُ، كما كانَ النَّبيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ.

فالمعتكفُ قد حَبَسَ نفسَهُ على طاعةِ اللهِ وذكرِهِ، وقَطَعَ عن نفسِهِ كلَّ شاغلٍ يَشْغَلُهُ عنهُ، وعَكَفَ بقلبِهِ وقالبِهِ على ربِّهِ وما يُقَرِّبُهُ منهُ، فما بَقِيَ لهُ همٌّ سوى اللهِ وما يُرْضيهِ عنهُ.

كما كانَ داوودُ الطَّائيُّ يَقولُ في ليلِهِ: همُّكَ عَطَّلَ عليَّ الهمومَ وحالَفَ بيني وبينَ السُّهادِ، وشوقي إلى النَّظرِ إليكَ أَوْبَقَ منِّيَ اللذَّاتِ وحالَ بيني وبينَ الشَّهواتِ.

مـا لـي شُغُـلٌ سِـواهُ مـا لـي شُغُـلُ ... مـا يَصْـرِفُ عَـنْ هَـواهُ قَلْبـي عَـذَلُ
مـا أَصْنَـعُ إنْ جَفـا وَخـابَ الأمَـلُ ... مِنِّـي بَـدَلٌ وَمِنْـهُ مـا لـي بَـدَلُ

فمعنى الاعتكاف وحقيقتُهُ قطعُ العلائقِ عن الخلائقِ للاتِّصالِ بخدمةِ الخالقِ، وكلَّما قَوِيَتِ المعرفةُ باللهِ والمحبَّةُ لهُ والأُنسُ بهِ؛ أَوْرَثَتْ صاحبَها الانقطاعَ إلى اللهِ تَعالى بالكلِّيَّةِ على كلِّ حالٍ.

كانَ بعضُهُم لا يَزالُ منفردًا في بيتِهِ خاليًا بربِّهِ، فقيلَ لهُ: أما تَسْتَوْحِشُ؟ قالَ: كيفَ أَسْتَوْحِشُ وهوَ يَقولُ: أنا جليسُ مَن ذَكَرَني؟!

أَوْحَشَتْنـــي خَلَـــواتـــي ... بِـــكَ مِـــنْ كُـــلِّ أَنِيســـي
وَتَفَـــــرَّدْتُ فَعـــــايَنْـ ... ـتُـــكَ بِـــالغَيْـــبِ جَليســـي

● يا ليلةَ القدرِ! للعابدينَ ٱشْهَدي، يا أقدامَ القانتينَ! ٱرْكَعي لربِّكِ وٱسْجُدي، يا ألسنةَ السَّائلينَ! جُدِّي في المسألةِ وٱجْتَهِدي.

يَا رِجَالَ اللَّيْلِ جِدُّوا رُبَّ داعٍ لا يُرَدُّ
مَا يَقُومُ اللَّيْلَ إلاَّ مَنْ لَهُ عَزْمٌ وَجِدُّ

ليلةُ القدرِ عندَ المحبِّينَ ليلةُ الحظوةِ بأُنسِ[1] مولاهُم وقربِهِ، وإنَّما يَفِرُّونَ مِن ليالي البعدِ والهجرِ.

كانَ ببغدادَ موضعانِ يُقالُ لأحدِهِما دارُ الملكِ وللأُخرى القطيعةُ، فجازَ بعضُ العارفينَ بملاَّحٍ في سفينةٍ، فقالَ لهُ: ٱحمِلْني معَكَ إلى دارِ الملكِ. فقالَ لهُ الملاَّحُ: ما أَقْصِدُ إلاَّ القطيعةَ. فصاحَ العارفُ: لا باللهِ لا باللهِ، منها أَفِرُّ.

وَلَيْلَةٍ بِتُّ بِأَكْنَافِهَا تَعْدِلُ عِنْدِيَ لَيْلَةَ القَدْرِ
كَانَتْ سَلامًا لِسُروري بِهَا بِالْوَصْلِ حَتَّى مَطْلَعِ الفَجْرِ

يا مَن ضاعَ عمرُهُ في لا شيءٍ! ٱستَدْرِكْ ما فاتَكَ في ليلةِ القدرِ؛ فإنَّها تُحْسَبُ بالعمرِ.

وَلَيْلَةِ وَصْلٍ باتَ مُنْجِزُ وَعْدِهِ سَمِيرِيَ فيها بَعْدَ طولِ مَطالِ
شَفَيْتُ بِها قَلْبًا أُطيلَ عَليلُهُ زَمانًا فَكانَتْ لَيْلَةً بِلَيالي

قالَ اللهُ تَعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ . وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ . لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [القدر: ١-٣].

قالَ مالكٌ: بَلَغَني أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أُرِيَ أعمارَ النَّاسِ قبلَهُ أو ما شاءَ اللهُ مِن ذٰلكَ، فكأنَّهُ تَقاصَرَ أعمارَ أُمَّتِهِ ألاَّ يَبْلُغوا مِن العملِ الذي بَلَغَ غيرُهُم في طولِ العمرِ، فأعْطاهُ اللهُ ليلةَ القدرِ خيرًا مِن ألفِ شهرٍ[2].

---

(١) في خ: «ليلة الخلوة بأنس»، والأولى ما أثبته من م ون وط.

(٢) (ضعيف). رواه: مالك في «الموطأ» (١/ ٣٢١)، والبيهقي في «الشعب» (٣٦٦٧)؛ من طريق مالك، أنّه سمع من يثق به من أهل العلم، عن النبيّ ﷺ. . . به.

قال ٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٤/ ٣٧٣): «لا أعلم هٰذا الحديث يروى مسندًا من وجه من الوجوه ولا أعرفه في غير «الموطّأ» مرسلاً ولا مسندًا». وقال ٱبن كثير: «هٰذا الذي قاله مالك يقتضي تخصيص هٰذه الأُمّة بليلة القدر. . . والذي دلّ عليه الحديث أنّها كانت في الأُمم الماضين كما هي في أُمّتنا». قلت: يريد حديث أبي ذرّ الذي سيأتي بيان ضعفه قريبًا. وقال السيوطي: «هٰذا من الأربعة التي لا تعرف»؛ يعني: البلاغات التي أوردها مالك في «موطئه». قلت: هو مرسل أو معضل، وفيه المخالفة التي أشار إليها ٱبن كثير.

ورُوِيَ عن مجاهِدٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ ذَكَرَ رجلاً مِن بني إِسْرائيلَ لَبِسَ السِّلاحَ ألفَ شهرٍ، فعَجِبَ المسلمونَ مِن ذٰلكَ /خ١٦٣/ ، فأَنْزَلَ اللهُ تَعالى هٰذهِ السُّورةَ ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ الذي لَبِسَ فيها ذٰلكَ الرَّجلُ السِّلاحَ في سبيلِ اللهِ ألفَ شهرٍ[1].

وقالَ النَّخَعِيُّ: العملُ فيها خيرٌ مِن العملِ في ألفِ شهرٍ.

وفي الصَّحيحينِ[2]: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «مَن قامَ ليلةَ القدرِ إيمانًا واحتسابًا؛ غُفِرَ لهُ ما تَقَدَّمَ مِن ذنبِهِ».

وفي «المسند»: عن عُبادَةَ بنِ الصَّامِتِ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قالَ: «مَن قامَها ٱبتغاءَها، ثمَّ وَقَعَتْ لهُ؛ غُفِرَ لهُ ما تَقَدَّمَ مِن ذنبِهِ وما تَأَخَّرَ»[3].

وفي «المسند» و «النَّسائيِّ»: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قالَ في شهرِ رمضانَ: «فيهِ ليلةٌ خيرٌ مِن ألفِ شهرٍ، مَن حُرِمَ خيرَها فقد حُرِمَ»[4].

---

(١) (ضعيف جدًّا). رواه: ٱبن أبي حاتم في «التفسير» (القدر ـ ٱبن كثير)، وٱبن المنذر في «التفسير» (القدر ـ الدرّ المنثور)، والبيهقي في «السنن» (٣٠٦/٤) و«الشعب» (٣٦٦٨)؛ من طريق مسلم بن خالد الزنجي، عن ٱبن أبي نجيح، عن مجاهد، عن النبيّ ﷺ. . . به.

وهٰذا واهٍ من أوجه: **أوّلها**: أنّ الزنجي ليّن. **الثاني**: أنّ ٱبن أبي نجيح لم يسمع التفسير من مجاهد. **الثالث**: أنّه مرسل. **الرابع**: أنّ ٱبن جرير رواه (٣٧٧١٣) بنحوه عن مجاهد موقوفًا عليه.

(٢) البخاري (٣١ـ التراويح، ١ـ فضل من قام رمضان، ٤/ ٢٠٠٨/٢٥٠ و٢٠٠٩)، ومسلم (٦ـ المسافرين، ٢٥ـ الترغيب في قيام رمضان، ١/ ٧٥٩/٥٢٣).

(٣) (ضعيف بهٰذا التمام). رواه: أحمد (٥/ ٣١٨ و٣٢١ و٣٢٤)، والشاشي (١٢٨٨ و١٢٨٩)، والطبراني (٣/ ١٧٨ـ مجمع)؛ من طريق عبدالله بن محمّد بن عقيل، عن عمر بن عبدالرحمٰن، عن عبادة. . . رفعه. قال الهيثمي: «فيه عبد الله بن محمّد بن عقيل، وفيه كلام، وقد وثّق». قلت: ٱبن عقيل ليّن الحديث، وعمر بن عبدالرحمٰن مجهول لم يرو عنه سوى ٱبن عقيل، فالسند ضعيف.

وله طريق أُخرى عند أحمد (٥/ ٣٢٤) عن بقيّة، ثني بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن عبادة. . . بنحوه مرفوعًا. قال الهيثمي (٣/ ١٧٨): «رجاله ثقات». قلت: لا يثبت لخالد سماع من عبادة.

قال العسقلاني في «الفتح» (٤/ ١١٥): «حديث عبادة بن الصامت عند الإمام أحمد من وجهين وإسناده حسن». قلت: ليس شيء من الإسنادين حسنًا كما ترى، وتقوية أحدهما بالآخر فيها نظر؛ لأنه لا يبعد أن يكون خالد تلقّاه عن ٱبن عقيل أو عمر بن عبدالرحمٰن من الوجه الأوّل ثمّ أرسله. فلم يبق إلّا تقويته بالشواهد، وهي قاصرة عن بعض ما ورد فيه من الزيادات كقوله «ثمّ وقعت له» وقوله «وما تأخّر» وغيره.

(٤) (صحيح). رواه: عبدالرزّاق (٧٣٨٣)، وٱبن أبي شيبة (٨٨٦٧)، وإسحاق في «المسند» (١و٢)، وأحمد (٢/ ٢٣٠ و٣٨٥ و٤٢٥)، وعبد بن حميد (١٤٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (٢٤١٦) =

قالَ جُوَيْبِرٌ: قُلْتُ للضَّحَّاكِ: أَرَأَيْتَ النُّفساءَ والحائضَ والمسافرَ والنَّائمَ لهُم في ليلةِ القدرِ نصيبٌ؟ قالَ: نعم؛ كلُّ مَن تَقَبَّلَ اللهُ عملَهُ سَيُعْطِيه نصيبَهُ مِن ليلةِ القدرِ.

إخواني! المعوَّلُ على القبولِ لا على الاجتهادِ، والاعتبارُ بسيرِ القلوبِ[1] لا بعملِ الأبدانِ.

ربَّ قائمٍ حظُّهُ مِن قيامِهِ السَّهرُ!

كم مِن قائمٍ محروم ومِن نائمٍ مرحوم! هٰذا نامَ وقلبُهُ ذاكر، وهٰذا قامَ وقلبُهُ فاجر.

إنَّ المَقَـــاديـــرَ إذا ســـاعَـــدَتْ ألْحَقَـتِ النَّـائِـمَ بِـالقَـائِـمِ[2]

لٰكنَّ العبدَ مأمورٌ بالسَّعي في اكتسابِ الخيراتِ والاجتهادِ في الأعمالِ الصَّالحاتِ، وكلٌّ ميسَّرٌ لِما خُلِقَ لهُ، أمَّا أهلُ السَّعادةِ؛ فيُيَسَّرونَ لعملِ أهلِ السَّعادةِ، وأمَّا أهلُ الشَّقاوةِ؛ فيُيَسَّرونَ لعملِ أهلِ الشَّقاوةِ.

﴿فأمَّا مَنْ أعْطى وَاتَّقى . وَصَدَّقَ بالحُسْنى . فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرى . وأمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنى . وَكَذَّبَ بِالحُسْنى . فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرى﴾ [الليل: ٥-١٠].

فالمبادرةَ المبادرةَ إلى اغتنامِ العملِ فيما بَقِيَ مِن الشَّهرِ، فعسى أنْ يُسْتَدْرَكَ بِهِ ما فاتَ مِن ضياعِ العمرِ.

تَـــوَلَّـــى العُمْـــرُ فـــي سَهْـــوٍ وَفـــي لَهْـــوٍ وَفـــي خُسْـــرِ
فيـــا ضَيْعَـــةَ مـــا أنْفَقْـــتُ فـي الأيَّـامِ مِـنْ عُمْـري
وَمـــا لـــي فـــي الـــذي ضَيَّعْـــتُ مِـنْ عُمْـرِيَ مِـنْ عُـذْرِ

= و«المجتبى» (٢٢ـ الصيام، ٥ـ الاختلاف على معمر، ٤/ ١٢٩/ ٢١٠٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٦٠٠)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (١٦/ ١٥٤)، والرافعي في «التدوين» (٢/ ٢٥٢)؛ من طرق، عن أيّوب، عن أبي قلابة، [عن أبي هريرة]... رفعه. قال المنذري: «لم يسمع أبو قلابة من أبي هريرة فيما أعلم». قلت: كذٰلك يقال، وسماعه منه محتمل.

وله شاهد من حديث أنس عند ابن ماجه (١٦٤٤) بسند قوّاه البوصيري.

وآخر من حديث عبادة بن الصامت عند الطبراني في «الكبير» (٣/ ١٤٥ـ مجمع) بسند ضعيف.

فإن سمعه أبو قلابة من أبي هريرة فهو صحيح، وإلاّ فهو صحيح لشواهده، وقد صحّحه الألباني.

(١) في م وط: «ببرّ القلوب»، وأثبتّ ما في خ ون، وكلاهما حسن.

(٢) في حاشية خ: «ألحقت العاجز بالقائم»، وما أثبتّه من متن خ وم وط أولى وأقوى.

فَمَـــا أَغْفَلَنَـــا عَـــنْ وا ... جبَـــاتِ الحَمْـــدِ وَالشُّكْـــرِ
أمـــا قَـــدْ خصَّنَـــا اللَّـــهُ ... بِشَهْـــرٍ أيِّمَـــا شَهْـــرِ
بِشَهْـــرٍ أنْـــزَلَ الـــرَّحْمـــا ... نُ فيـــهِ أشْـــرَفَ الـــذِّكْـــرِ
وَهَـــلْ يُشْبِهُـــهُ شَهْـــرٌ ... وَفيـــهِ لَيْلَـــةُ القَـــدْرِ
فَكَـــمْ مِـــنْ خَبَـــرٍ صَـــحَّ ... بِمَـــا فيهَـــا مِـــنَ الخَيْـــرِ[1]
رَوَيْنَـــا عَـــنْ ثِقَـــاتٍ أنْـ ... ـنَهَـــا تُطْلَـــبُ فَـــي الـــوِتْـــرِ
فَطُـــوبَـــى لِامْـــرِئٍ يَطْلُـ ... ـبُهَـــا فَـــي هٰـــذِهِ العَشْـــرِ
فَفِيهَـــا تَنْـــزِلُ الأمْـــلا ... كُ بِـــالأنْـــوارِ وَالبِـــرِّ
وقَـــدْ قَـــالَ سَـــلَامٌ هِـ ... ـــيَ حَتَّـــى مَطْلَـــعِ الفَجْـــرِ
ألا فَـــادَّخِـــروهَـــا إنْـ ... ـنَهَـــا مِـــنْ أنْفَـــسِ الـــذُّخْـــرِ
فَكَـــمْ مِـــنْ مُعْتَـــقٍ فيهَـــا ... مِـــنَ النَّـــارِ وَلا يَـــدْرِي

المجلس الخامس

في ذكر السبع الأواخر من رمضان

في الصَّحيحينِ[2]: عنِ ٱبنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عنهُما؛ أنَّ رجالاً مِن أصحابِ النَّبيِّ ﷺ أُروا ليلةَ القدرِ في المنامِ في السَّبعِ الأواخرِ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أرى رؤياكُم قد تَواطَأَتْ في السَّبعِ الأواخرِ، فمَن كانَ متحرِّيَها فلْيَتَحَرَّها في السَّبعِ الأواخرِ».

وفي «صحيح مسلم»[3]: عنهُ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «ٱلْتَمِسوها في العشرِ الأواخرِ، فإنْ ضَعُفَ أحدُكُم أو عَجَزَ؛ فلا يُغْلَبَنَّ على السَّبعِ البواقي».

● قد ذَكَرْنا فيما تَقَدَّمَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَجْتَهِدُ في شهرِ رمضانَ على طلبِ ليلةِ

---

(١) في خ: «فيها من الأجر»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) البخاري (٢٢ـ ليلة القدر، ٢ـ ٱلتماسها في السبع الأواخر، ٤/٢٥٦/٢٠١٥)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ٤٠ـ ليلة القدر، ٢/ ٨٢٢/ ١١٦٥).

(٣) (الموضع السابق، ٢/ ٨٢٣/ ١١٦٥).

القدرِ، وأنَّهُ ٱعْتكَفَ مرَّةً العشرَ الأوَّلَ منهُ، ثمَّ طَلَبَها فٱعْتكَفَ بعدَ ذٰلكَ العشرَ الأوسطَ في طلبِها /خ١٦٤/ ، وأنَّ ذٰلكَ تكرَّرَ منهُ غيرَ مرَّةٍ، ثمَّ ٱسْتَقَرَّ أمرُهُ على ٱعتكافِ العشرِ الأواخرِ في طلبِها وأمَرَ بطلبِها فيهِ.

ففي الصَّحيحينِ[1]: عن عائشَةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «تَحرَّوْا ليلةَ القدرِ في العشرِ الأواخرِ مِن رمضانَ».

وفي روايةٍ للبُخاريِّ[2]: «في الوترِ مِن العشرِ الأواخرِ مِن رمضانَ».

ولهُ[3] مِن حديثِ: ٱبنِ عبَّاسٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «ٱلْتمِسوها في العشرِ الأواخرِ مِن رمضانَ».

ولمسلمٍ[4] مِن حديثِ: أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «ٱلْتمِسوها في العشرِ الغوابرِ».

والأحاديثُ في المعنى كثيرةٌ.

● وكانَ يَأْمُرُ بٱلتماسِها في أوتارِ العشرِ الأواخرِ:

ففي «صحيح البُخاريِّ»[5]: عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عنهُما، عنِ رسولِ اللهِ ﷺ؛ قالَ: «ٱلْتمِسوا ليلةَ القدرِ في العشرِ الأواخرِ مِن رمضانَ؛ في تاسعةٍ تَبْقى، في سابعةٍ تَبْقى، في خامسةٍ تَبْقى».

وفي روايةٍ لهُ[6]: «هيَ في العشرِ؛ في سبعٍ يَمْضينَ، أو سبعٍ يَبْقَيْنَ».

وخَرَّجَ الإمامُ أحْمَدُ والنَّسائِيُّ والتِّرْمِذِيُّ مِن حديثِ: أبي بَكْرَةَ؛ قالَ: ما أنا بملتمسِها لشيءٍ سَمِعْتُهُ مِن رسولِ اللهِ ﷺ إلَّا في العشرِ الأواخرِ؛ فإنِّي سَمِعْتُهُ يقولُ:

---

(١) البخاري (٢٢ـ ليلة القدر، ٣ـ تحرّيها في الوتر من العشر، ٤/ ٢٥٩/ ٢٠٢٠)، ومسلم (الموضع السابق، ٢/ ٨٢٨/ ١١٦٩).

(٢) (الموضع السابق، ٢٠١٧).

(٣) (الموضع السابق، ٤/ ٢٦٠/ ٢٠٢١).

(٤) (الموضع السابق، ٢/ ٨٢٤/ ١١٦٧).

(٥) (الموضع السابق، ٤/ ٢٦٠/ ٢٠٢١).

(٦) (الموضع السابق، ٢٠٢٢). ووقع في «الصحيح»: «في تسع يمضين أو في سبع يبقين». ووقع في بعض روايات «الصحيح» باللفظ الذي أورده المصنّف.

«ٱلْتَمِسوها في تسعٍ يَبْقَيْنَ، أو سبعٍ يَبْقَيْنَ[١]، أو خمسٍ يَبْقَيْنَ، أو ثلاثٍ يَبْقَيْنَ، أو آخرِ ليلةٍ». وكانَ أبو بَكْرَةَ يُصَلِّي في العشرينَ مِن رمضانَ كصلاتِهِ في سائرِ السَّنةِ، فإذا دَخَلَ العشرُ؛ ٱجْتَهَدَ[٢].

● ثمَّ بعدَ ذٰلكَ أَمَرَ بطلبِها في السَّبعِ الأواخرِ.

وفي «المسند» و«كتاب النَّسائيِّ»: عن أبي ذَرٍّ؛ قالَ: كُنْتُ أَسْأَلُ النَّاسَ عنها (يَعْني: ليلةَ القدرِ)، فقُلْتُ: يا رسولَ اللهِ! أَخْبِرْني عن ليلةِ القدرِ؛ أفي رمضانَ هيَ أو في غيرِهِ؟ قالَ: «بل هيَ في رمضانَ». قُلْتُ: تكونُ معَ الأنبياءِ ما كانوا فإذا قُبِضوا رُفِعَتْ، أم هي إلى يومِ القيامةِ؟ قالَ: «بل هيَ إلى يومِ القيامةِ». قُلْتُ: في أيِّ رمضانَ هيَ؟ قالَ: «ٱلْتَمِسوها في العشرِ الأوَّلِ والعشرِ الأواخرِ». قُلْتُ: في أيِّ العَشْرَيْنِ هيَ؟ قالَ: «في العشرِ الأواخرِ، لا تَسْأَلْني عن شيءٍ بعدَها». ثمَّ حَدَّثَ رسولُ اللهِ ﷺ، ثمَّ ٱهْتَبَلْتُ غفلتَهُ، فقُلْتُ: يا رسولَ اللهِ! أَقْسَمْتُ عليكَ بحقِّي لَما أَخْبَرْتَني، في أيِّ العشرِ هيَ؟ فغَضِبَ عليَّ غضبًا لم يَغْضَبْ مثلَهُ منذُ صَحِبْتُهُ، وقالَ: «ٱلْتَمِسوها في السَّبعِ الأواخرِ؛ لا تَسْأَلْني عن شيءٍ بعدَها»[٣].

---

(١) في خ: «أو في سبع يبقين»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) (صحيح). رواه: الطيالسي (٨٨١)، وابن أبي شيبة (٨٦٦٤ و٩٥٣٢)، وأحمد (٥/ ٣٦ و٣٩ و٤٠)، والترمذي (٦ـ الصوم، ٧٢ـ ليلة القدر، ٣/ ١٦٠/ ٧٩٤)، والبزّار (٣٦٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٣٤٠٣ و٣٤٠٤)، وابن خزيمة (٢١٧٥)، وابن حبّان (٣٦٨٦)، والحاكم (١/ ٤٣٨)، والبيهقي في «الشعب» (٣٦٨١)؛ من طرق، عن عيينة بن عبدالرحمٰن بن جوشن، عن أبيه، عن أبي بكرة... رفعه.

وهٰذا سند حسن، بل صحيح، رجاله ثقات، وقد قال الترمذي: «حسن صحيح»، وصحّحه ابن خزيمة وابن حبّان، وقال الحاكم والذهبي: «صحيح»، وحسّنه الألباني.

(٣) (ضعيف). رواه: ابن أبي شيبة في «المصنّف» (٨٦٦٤ و٩٥١٣)، وأحمد (٥/ ١٧١)، والبزّار (٤٠٦٧ و٤٠٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (٣٤٢٧)، وابن خزيمة (٢١٦٩ و٢١٧٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٣/ ٨٥)، وابن حبّان (٣٦٨٣)، والحاكم (١/ ٤٣٧، ٢/ ٥٣٠)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٣٠٧) و«الشعب» (٣٦٧١)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢/ ٢١٢ و٢١٣)؛ من طريقين، عن مالك بن مرثد (أو: مرثد بن أبي مرثد)، عن أبيه، عن أبي ذرّ... رفعه.

قال الحاكم: «على شرط مسلم»، وقال مرّة: «صحيح»، ووافقه الذهبي. وقال ابن التركماني: «في سنده مرثد، وهو مجهول، كذا في «الضعفاء» للذهبي». وقال الهيثمي (٣/ ١٨٠): «مرثد هٰذا لم يرو عنه غير ابنه مالك». قلت: فهو مجهول، فالسند ضعيف، وفي المتن نكارة، وقد ضعّفه الألباني.

وخَرَّجَهُ ٱبنُ حِبَّانَ في «صحيحه» والحاكمُ. وفي روايةٍ لهُما؛ أَنَّهُ قالَ: «أَلَمْ أَنْهَكَ أَنْ تَسْأَلَني[1] عنها؟ إنَّ اللهَ لو أذِنَ لي أَنْ أُخبِرَكُم بها لأَخْبَرْتُكُم، لا آمَنُ أَنْ تكونَ في السَّبعِ الأواخرِ»[2].

ففي هٰذهِ الرِّوايةِ أَنَّ بيانَ النَّبيِّ ﷺ لليلةِ القدرِ ٱنْتَهى إلى أَنَّها في السَّبعِ الأواخرِ، ولم يَزِدْ على ذٰلكَ شيئًا.

وهٰذا ممَّا يَسْتَدِلُّ بهِ مَن رَجَّحَ ليلةَ ثلاثٍ وعشرينَ وخمسٍ وعشرينَ على ليلةِ إحدى وعشرينَ؛ فإنَّ ليلةَ إحدى وعشرينَ ليستْ مِن السَّبعِ الأواخرِ بلا تردُّدٍ.

وقد رُوِيَ عنِ النَّبيِّ ﷺ مِن وجوهٍ أُخَرَ أَنَّهُ بَيَّنَ أَنَّها ليلةُ سبعٍ وعشرينَ، كما سَيَأْتي إنْ شاءَ اللهُ تَعالى.

● وٱخْتُلِفَ في أَوَّلِ السَّبعِ الأواخرِ:

* فمنهُم مَن قالَ: أَوَّلُ السَّبعِ ليلةُ ثلاثٍ وعشرينَ على حسابِ نقصانِ الشَّهرِ دونَ تمامِهِ لأَنَّهُ المتيقَّنُ. ورُوِيَ هٰذا عنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ، وسَيَأْتي كلامُهُ فيما بعدُ إنْ شاءَ اللهُ تَعالى.

وفي «صحيح البُخاريِّ»: عن بِلالٍ؛ قالَ: إنَّها أَوَّلُ السَّبعِ مِن العشرِ الأواخرِ.

[و]خَرَّجَهُ ٱبنُ أبي شَيْبَةَ وعندَهُ قالَ: ليلةُ ثلاثٍ وعشرينَ /خ١٦٥/.

وهٰذا قولُ مالكٍ؛ قالَ: أرى ـ واللهُ أعلمُ ـ أَنَّ التَّاسعةَ ليلةُ إحدى وعشرينَ، والسابعةَ ليلةُ ثلاثٍ وعشرينَ، والخامسةَ ليلةُ خمسٍ وعشرينَ.

وتَأَوَّلَهُ عَبْدُ المَلِكِ بنُ حَبيبٍ على أَنَّهُ إنَّما يُحْسَبُ كذٰلكَ إذا كانَ الشَّهرُ ناقصًا، وليسَ هٰذا بشيءٍ؛ فإنَّهُ إنَّما أَمَرَ بالاجتهادِ في هٰذهِ الليالي على هٰذا الحسابِ، وهٰذا لا يُمْكِنُ أن يَكونَ مراعًى بنقصانِ الشَّهرِ في آخرِه.

وكانَ أَيُّوبُ السَّخْتِيانِيُّ يَغْتَسِلُ [في] ليلةِ ثلاثٍ وعشرينَ ويَمَسُّ طيبًا وليلةِ أربعٍ وعشرينَ، ويَقولُ: ليلةُ ثلاثٍ وعشرينَ ليلةُ أهلِ المدينةِ، وليلةُ أربعٍ وعشرينَ ليلتُنا؛

---

(١) في خ: «أنك عن أن تسألني»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) (ضعيف). تقدّم تفصيله آنفًا، وقد جاء هٰذا اللفظ من الطريق نفسها، وله العلّة نفسها.

يَعْني: أهلَ البصرةِ.

وكذٰلكَ كانَ ثابتٌ وحُمَيْدٌ يفْعَلانِ.

* وكانَتْ طائفةٌ يَجْتَهِدونَ ليلةَ أربعٍ وعشرينَ.

رُوِيَ عن أنَسٍ والحَسَنِ.

ورُوِيَ عنهُ قالَ: رَقَبْتُ الشَّمسَ عشرينَ سنةً ليلةَ أربعٍ وعشرينَ، فكانَتْ تَطْلُعُ لا شعاعَ لها.

ورُوِيَ عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ. ذَكَرَهُ البُخاريُّ عنهُ. وقيلَ: إنَّ المحفوظَ عنهُ أنَّها ليلةُ ثلاثٍ وعشرينَ كما سَبَقَ.

وقد تَقَدَّمَ حديثُ إنزالِ القرآنِ في ليلةِ أربعٍ وعشرينَ.

وكذٰلكَ أبو سَعيدٍ الخُدْريُّ وأبو ذَرٍّ حَسَبا الشَّهرَ تامًّا، فيكونُ عندَهُما أوَّلُ السَّبعِ الأواخرِ ليلةَ أربعٍ وعشرينَ.

وممَّن ٱختارَ هٰذا القولَ ٱبنُ عَبْدِالبَرِّ، وٱستَدَلَّ بأنَّ الأصلَ تمامُ الشَّهرِ، ولهٰذا أمَرَ النَّبيُّ ﷺ بإكمالِهِ إذا غُمَّ معَ ٱحتمالِ نقصِهِ. وكذٰلكَ رَجَّحَهُ بعضُ أصحابِنا.

وقد تَقَدَّمَ مِن حديثِ أنَسٍ أنَّ النَّبيَّ ﷺ إذا كانَ ليلةُ أربعٍ وعشرينَ لم يَذُقْ غمضًا[١]. وإسنادُهُ ضعيفٌ.

* وقد رُوِيَ عنِ النَّبيِّ ﷺ ما يَدُلُّ على أنَّ أوَّلَ السَّبعِ البواقي ليلةُ ثلاثٍ وعشرينَ.

ففي «مسند الإمامِ أحْمَدَ»: عن جابرٍ؛ أنَّ عَبْدَاللهِ بنَ أُنَيْسٍ سَألَ النَّبيَّ ﷺ عن ليلةِ القدرِ، وقد خَلَتِ ٱثنتانِ وعشرونَ ليلةً، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «ٱلْتَمِسوها في هٰذهِ السَّبعِ الأواخرِ التي بَقِينَ مِن الشَّهرِ»[٢].

وفيهِ أيضًا: عن عَبْدِاللهِ بنِ أُنَيْسٍ؛ أنَّهُم سَألوا النَّبيَّ ﷺ عن ليلةِ القدرِ، وذٰلكَ

---

(١) (ضعيف جدًّا). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٤٢٧).

(٢) (صحيح لشواهده). رواه: أحمد (٣/ ٣٣٦)، والطحاوي في «المعاني» (٣/ ٨٥)؛ من طريق ٱبن لهيعة، ثنا أبو الزبير، أني جابر، عن عبدالله بن أنيس... رفعه.

قال الهيثمي (٣/ ١٧٨): «إسناده حسن». قلت: ٱبن لهيعة لا يستحقّ أن يحسّن له. نعم؛ هو حسن بل صحيح بحديث ٱبن عمر المتقدّم في الصحيحين وغيره.

مساءَ ليلةِ ثلاثٍ وعشرينَ، فقالَ: «ٱلْتَمِسوها هٰذهِ الليلةَ». فقالَ رجلٌ مِن القومِ: فهيَ إذنْ يا رسولَ اللهِ أُولى ثمانٍ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّها ليست بأُولى ثمانٍ، ولٰكنَّها أُولى سبعٍ، إنَّ الشَّهرَ لا يَتِمُّ»(١).

وفيهِ أيضًا: عن أبي هُرَيْرَةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «كم مَضى مِن الشَّهرِ؟». قُلْنا: مَضَتْ ثنتانِ وعشرونَ وبَقِيَ ثمانٌ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لا؛ بل مَضَتْ ثنتانِ وعشرونَ، وبَقِيَ سبعٌ، ٱطْلُبوها الليلةَ»(٢).

وقد يُحْمَلُ هٰذا على شهرٍ خاصٍّ ٱطَّلَعَ النَّبيُّ ﷺ على نقصانِهِ، وهوَ بعيدٌ. ويَدُلُّ على خلافِهِ أنَّهُ رُوِيَ في تمامِ حديثِ أبي هُرَيْرَةَ: ثمَّ قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الشَّهرُ هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا، ثمَّ خَنَسَ إبهامَهُ في الثَّالثةِ»(٣). فهٰذا يَدُلُّ على أنَّهُ تشريعٌ عامٌّ، وأنَّهُ

---

(١) (صحيح لشواهده). رواه: أحمد (٣/ ٤٩٥)، وٱبن نصر في «قيام رمضان» (ص٢٥٤)، وٱبن خزيمة (٢١٨٥ و٢١٨٦)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٣/ ٨٥ و٨٦)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢١/ ٢١٣-٢١٤)؛ من طريق محمّد بن إسحاق، عن معاذ بن عبدالله بن خبيب، عن أخيه عبدالله بن عبدالله بن خبيب، عن عبدالله بن أنيس. . . رفعه بهٰذا السياق.

أصل هٰذا الحديث عند مسلم (١١٦٨)، وله طرق أُخرى صحيحة عند غيره، لٰكنّ هٰذا السياق لم يأت إلّا من هٰذا الوجه. وقد صرّح ٱبن إسحاق بالتحديث عند أحمد فٱرتفعت شبهة التدليس. لٰكن المشكل هنا هو عبدالله بن عبدالله بن خبيب؛ فإنّه مجهول، بيّض له البخاري وأبو حاتم وذكره ٱبن حبّان في «الثقات» برواية أخيه فقط، وقد قيل: كان في عصر عمر رجلاً، وهٰذا يعني أنّه صحابيّ، لٰكنّني لم أر من ذكره في الصحابة، وقد حسّن الألباني هٰذا السند، فكأنّه مال إلى إثبات صحبته، وفي القلب من ذٰلك أشياء.

ولهٰذا السياق: شاهد عن أنس عند: أبي يعلى (٣٧١٢)، والضياء في «المختارة» (٧/ ١٧٠/ ٢٦٠١)؛ بسند واه. وآخر من حديث أبي هريرة يأتي بعده. فهو صحيح لشواهده. وقد حسّنه الألباني.

(٢) (صحيح). رواه: ٱبن أبي شيبة (٩٦٠٢)، وأحمد (٢/ ٢٥١)، وٱبن ماجه (٧ـ الصيام، ٨ـ تسع وعشرون، ١/ ٥٣٠/ ١٦٥٦)، وأبو يعلى في «المعجم» (٢٢)، وٱبن خزيمة (٢١٧٩)، وٱبن حبّان (٢٥٤٨)، والحاكم في «المعرفة» (ص٣٥)؛ من طريق الأعمش، [عن سهيل]، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. . . رفعه.

قال الحاكم: «لم يسمع هٰذا الحديث الأعمشُ من أبي صالح، وقد رواه عنه أكثر أصحابه هٰكذا منقطعًا»، ثمّ ذكر الرواية الأُخرى بزيادة سهيل بن أبي صالح بينهما. والحقّ أنّ هٰذا الدليل ليس بالحاسم، ولا سيّما أنّ زيادة سهيل تفرّد بها أبو مسلم قائد الأعمش وهو ضعيف، فالأولى ـ على الأقلّ ـ أن يقال: سمعه على الوجهين، فإن لم يكن كذٰلك وكان منقطعًا فعلاً فقد عرفت الواسطة هنا وهي ثقة. وقد صحّح الحديث ٱبن خزيمة وٱبن حبّان، وقال البوصيري: «على شرط مسلم»، وقال الألباني: «على شرط البخاري».

(٣) (صحيح). جاءت هٰذه الزيادة في الحديث السابق بالسند المتقدّم نفسه، فلها حكمه.

حَسَبَ الشَّهرَ على تقديرِ نقصانِهِ أبدًا؛ لأنَّهُ المتيقَّنُ، كما ذَهَبَ إليهِ أيُّوبُ ومالِكٌ وغيرُهُما، وعلى قولِهِما تكونُ ليلةُ سابعةٍ تَبْقى ليلةَ ثلاثٍ وعشرينَ، وليلةُ خامسةٍ تَبْقى ليلةَ خمسٍ وعشرينَ، وليلةُ تاسعةٍ تَبْقى ليلةَ إحدى وعشرينَ(١).

وقد رُوِيَ عنِ النُّعْمانِ بنِ بَشيرٍ؛ أنَّهُ أنْكَرَ أنْ تُحْسَبَ ليلةُ القدرِ بما مَضى مِنَ الشَّهرِ، وأخْبَرَ أنَّ الصَّحابةَ يَحْسِبونَها بما بَقِيَ منه(٢).

وهٰذا الاحتمالُ إنَّما يَكونُ في مثلِ قولِ النَّبيِّ ﷺ: «ٱلْتَمِسوها في التَّاسعةِ والسَّابعةِ والخامسةِ». وقد خَرَّجَهُ البُخارِيُّ(٣) مِن حديثِ عُبادَةَ، ومسلمٌ(٤) مِن حديثِ أبي سَعيدٍ. فإنَّهُ /خ١٦٦/ يُحْتَمَلُ أنْ يُرادَ بِهِ التَّاسعةُ والسَّابعةُ والخامسةُ ممَّا يَبْقى وممَّا يَمْضي.

وأمَّا حديثُ ٱبنِ عَبَّاسٍ وأبي بَكْرَةَ وما في معناهُما(٥)؛ فإنَّها مقيَّدةٌ بالباقي مِنَ الشَّهرِ، فلا يُحْتَمَلُ أنْ يُرادَ بِهِ الماضي، وحينئذٍ يَتَوَجَّهُ الاختلافُ السَّابقُ في أنَّهُ: هل يُحْسَبُ على تقديرِ تمامِ الشَّهرِ أو نقصانِهِ؟

وحديثُ ٱبنِ عَبَّاسٍ قد رُوِيَ بالشَّكِّ فيما مَضى أو يَبْقى. وقد خَرَّجَهُ البُخارِيُّ بالوجهينِ(٦).

وحديثُ أبي ذَرٍّ في قيامِ النَّبيِّ ﷺ بهِم أفرادَ العشرِ الأواخرِ قد خَرَّجَهُ أبو داوودَ

---

(١) وهٰذا هو التحقيق السليم الذي دلّ عليه حديث أبي ذرّ الصحيح الذي تقدّم (ص ٣٩٦-٣٩٧).

(٢) الذي ثبت عنه أنّه قال: «أنتم تقولون ليلة سابعة ثلاث وعشرين، ونحن نقول سابعة سبع وعشرين، فنحن أصوب أم أنتم؟». وهٰذا يدلّ أوّلاً على أنّ حساب آخر الشهر على تقدير نقصانه كان مألوفًا في عصر التابعين. ويدلّ ثانيًا على أنّ طرائق الناس في الحساب في عصر الصحابة والتابعين كانت متفاوتة: فمنهم من كان يحسب ٱعتمادًا على أوّل الشهر، ومنهم من كان يحسب ٱعتمادًا على آخره. ودلّ غيره على أنّ من ٱعتمد آخر الشهر منهم من كان يحسب على تقدير تمامه ومنهم من كان يحسب على تقدير نقصانه. ومن هنا وقعت الخلافات والإشكالات.

(٣) (٢٢ـ ليلة القدر، ٤ـ رفع معرفة ليلة القدر، ٤/ ٢٦٧/ ٢٠٢٣).

(٤) (١٣ـ الصيام، ٤٠ـ فضل ليلة القدر، ٢/ ٨٢٧/ ١١٦٧).

(٥) وقد تقدّما (ص٤٤٤ و٤٤٥).

(٦) وقد تقدّم الوجهان (ص٤٤٤).

الطَّيالِسِيُّ بلفظٍ صريحٍ أَنَّهُ قامَ بهِم أشفاعَ العشرِ الأواخرِ وحَسَبَها أوتارًا بالنِّسبةِ إلى ما يَبْقى مِن الشَّهرِ وقَدَّرَهُ تامًّا وجَعَلَ الليلةَ التي قامَها حتَّى خَشُوا أنْ يَفوتَهُمُ الفلاحُ ليلةَ ثمانٍ وعشرينَ وهيَ الثَّالثةُ ممَّا يَبْقى[١]. وقد قيلَ: إنَّ ذٰلكَ مِن تصرُّفِ بعضِ الرُّواةِ بما فَهِمَهُ مِن المعنى. واللهُ أعلمُ.

* وعلى قياسِ قولِ مَن حَسَبَ اللياليَ الباقيةَ مِن الشَّهرِ على تقديرِ نقصانِ الشَّهرِ يَنْبَغي أنْ يَكونَ عندَهُ أوَّلُ العشرِ الأواخرِ ليلةَ العشرينَ؛ لاحتمالِ أنْ يَكونَ الشَّهرُ ناقصًا، فلا يَتَحَقَّقُ كونُها عشرَ ليالٍ بدونِ إدخالِ ليلةِ العشرينَ فيها. وقد يُقالُ: بلِ العشرُ الأواخرُ عبارةٌ عمَّا بعدَ ٱنقضاءِ العشرينَ الماضيةِ مِن الشَّهرِ، وسواءٌ كانَتْ تامَّةً أو ناقصةً فهيَ المعبَّرُ عنها بالعشرِ الأواخرِ وقيامُها هوَ قيامُ العشرِ الأواخرِ[٢]. وهٰذا كما يُقالُ: صامَ عشرَ ذي الحجَّةِ، وإنَّما يُصامُ منهُ تسعةُ أيَّامٍ، ولهٰذا كانَ ٱبنُ سيرينَ يَكْرَهُ أنْ يُقالَ: صامَ عشرَ ذي الحجَّةِ، وقالَ: إنَّما يُقالُ: صامَ التِّسعَ. ومَن لم يَكْرَهْهُ ـ وهُمُ الجمهورُ ـ فقد يَقولونَ: الصِّيامُ المضافُ إلى العشرِ هوَ صيامُ ما يُمْكِنُ منهُ، وهوَ ما عدا يومَ النَّحرِ. ويُطْلَقُ على ذٰلكَ العشرُ لأنَّهُ أكثرُ العشرِ. واللهُ أعلمُ.

● وقدِ ٱخْتَلَفَ النَّاسُ في ليلةِ القدرِ ٱختلافًا كثيرًا:

* فحُكِيَ عن بعضِهِم أنَّها رُفِعَتْ، وحديثُ أبي ذرٍّ يَرُدُّ ذٰلكَ[٣].

ورُوِيَ عن مُحَمَّدِ بنِ الحَنَفِيَّةِ أنَّها في كلِّ سبعِ سنينَ مرَّةٌ. وفي إسنادِهِ ضعفٌ.

وعن بعضِهِم أنَّها في كلِّ السَّنةِ. حُكِيَ عنِ ٱبنِ مَسْعودٍ[٤] وطائفةٍ مِن الكوفيِّينَ،

---

(١) (شاذّ). تقدّم تفصيل القول في طرقه (ص٣٩٦-٣٩٧) وبيان شذوذ هٰذا اللفظ وأنّه رواية بالمعنى من تصرّف الرواة.

(٢) وهٰذا عين الصواب، والعشر الأواخر إنّما تكون بعد ٱنقضاء العشرَيْن الأوّل والأوسط، سواء كان الباقي تسعة أيّام فقط أو كان عشرة كاملة.

(٣) تقدّم لك (ص٤٤٥) أنّ حديث أبي ذرّ هٰذا ضعيف لا يصلح حجّة على أخذ ولا ردّ. وأولى من ذٰلك أن يقال: على صاحب هٰذه الدعوى أن يورد الدليل عليها، فإن لم يفعل ولن يفعل؛ فدعواه ساقطة ٱبتداء.

(٤) يريد قوله رضي الله عنه: «من يقم الحولَ يُصِبْها»، وهٰذا لا يدلّ على أنّه لا يرى أنّها في رمضان، بل الأمر كما قال أُبيّ رضي الله عنه: «يرحم الله أبا عبدالرحمٰن [يعني: ٱبن مسعود]، لقد علم أنّها في رمضان، ولٰكنّه عمّى على الناس حتّى لا يتكلوا». وقد صحّ عن ٱبن مسعود موقوفًا طلبها ليلة سبع عشرة وليلة=

ورُوِيَ عن أبي حَنِيفَةَ.

* وقالَ الجمهورُ: هيَ في رمضانَ كلَّ سنةٍ.

ثمَّ منهُم مَن قالَ: هيَ في الشَّهرِ كلِّهِ.

وحُكِيَ عن بعضِ المتقدِّمينَ أنَّها أوَّلُ ليلةٍ منهُ.

وقالَتْ طائفةٌ: هيَ في النِّصفِ الثَّاني منهُ. و[قد] حُكِيَ عن أبي يوسُفَ ومُحَمَّدٍ.

وقد تَقَدَّمَ قولُ مَن قالَ: إنَّها ليلةُ بدرٍ؛ على ٱختلافِهِم هل هيَ ليلةُ سبعَ عشرةَ [أ]و تسعَ عشرةَ.

* وقال الجمهورُ: هيَ منحصرةٌ في العشرِ الأواخرِ، وٱخْتَلَفوا في أيِّ ليالي العشرِ أرجى:

فحُكِيَ عنِ الحَسَنِ ومالِكٍ أنَّها تُطْلَبُ في جميعِ ليالي العشرِ؛ أشفاعِهِ وأوتارِهِ، ورَجَّحَهُ بعضُ أصحابِنا [و]قالَ: لأنَّ قولَ النَّبيِّ ﷺ «ٱلْتَمِسوها في تاسعةٍ تَبْقى أو سابعةٍ تَبْقى أو خامسةٍ تَبْقى»: إن حَمَلْناهُ على تقديرِ كمالِ الشَّهرِ؛ كانَتْ أشفاعًا، وإنْ حَمَلْناهُ على ما يَبْقى منهُ حقيقةً؛ كانَ الأمرُ موقوفًا على كمالِ الشَّهرِ فلا يُعْلَمُ قبلَهُ، فإنْ كانَ تامًّا؛ كانَتِ الليالي المأمورُ بطلبِها أشفاعًا، وإنْ كانَ ناقصًا؛ كانَتْ أوتارًا. فيُوجِبُ ذٰلكَ الاجتهادَ في القيامِ في كلا الليلتينِ؛ الشَّفعِ منها والوترِ[1].

وقالَ الأكثرونَ: بل بعضُ لياليهِ أرجى مِن بعضٍ، وقالوا: الأوتارُ أرجى في الجملةِ.

ثمَّ ٱخْتَلَفوا: في أيِّ أوتارِهِ أرجى:

* فمنهُم مَن قالَ: ليلةُ إحدى وعشرينَ. وهوَ المشهورُ عنِ الشَّافِعِيِّ؛ لحديثِ

= تسع عشرة وإحدى وعشرين وثلاث وعشرين من رمضان، وقد تقدّم تفصيل القول فيه (ص٤٠٩).

(١) وهٰذا أعدل الأقوال وأولاها بالاعتماد؛ لأنّه يجمع كافّة النصوص الصحيحة المرفوعة الواردة في الباب. نعم؛ لا ريب أنّ ليالي الوتر أرجى من ليالي الشفع، لٰكنّ القلب لا يطمئنّ إلى الجزم بوقوع ليلة القدر فيها دون الشفع لأمرين: **أوّلهما**: ما ذكره المصنّف ممّا جاء من النصوص بٱعتماد الحساب على ما بقي من الشهر ونحوها ممّا يحتمل التأويل بالأشفاع وإن كان ضعيفًا. **والآخر**: ٱحتمال الخطأ بتقدّم يوم أو تأخّر يوم عن البداية الحقيقيّة لرمضان، وهٰذا مشهود سنويًّا في ٱختلاف بلدان المسلمين في إثبات هلال رمضان وشوّال.

أبي سَعيدٍ الخُدْريِّ، وقد ذَكَرْناهُ فيما سَبَقَ.

وحُكِيَ عنهُ /خ١٦٧/ أنَّها تُطْلَبُ ليلةَ إحدى وعشرينَ وثلاثٍ وعشرينَ، قالَ في القديمِ: كأنِّي رَأَيْتُ ـ واللهُ أعلمُ ـ أقوى الأحاديثِ فيهِ ليلةَ إحدى وعشرينَ وليلةَ ثلاثٍ وعشرينَ. وقد جاءَ في ليلةِ سبعَ عشرةَ وليلةِ أربعٍ وعشرينَ وليلةِ سبعٍ وعشرينَ. آنْتَهى.

ورُوِيَ عن عَلِيٍّ وآبنِ مَسْعودٍ أنَّها تُطْلَبُ ليلةَ إحدى وعشرينَ وثلاثٍ وعشرينَ.

* وحُكِيَ للشَّافِعِيِّ قولٌ آخرُ؛ أنَّ أرجاها ليلةُ ثلاثٍ وعشرينَ. وهٰذا قولُ أهلِ المدينةِ. وحَكاهُ سفيانُ الثَّوْرِيُّ عن أهلِ مَكَّةَ والمدينةِ. وممَّن رُوِيَ عنهُ أنَّهُ كانَ يوقِظُ أهلَهُ فيها آبنُ عَبَّاسٍ وعائِشَةُ. وهوَ قولُ مَكْحولٍ.

ورَوى: رِشْدينُ بنُ سَعْدٍ، عن زُهْرَةَ بنِ مَعْبَدٍ؛ قالَ: أصابَني آحتلامٌ في أرضِ العدوِّ وأنا في البحرِ ليلةَ ثلاثٍ وعشرينَ في رمضانَ، فذَهَبْتُ لِأَغْتَسِلَ، فسَقَطْتُ في الماءِ، فإذا الماءُ عذبٌ، فنادَيْتُ أصحابي أُعْلِمُهُم أنِّي في ماءٍ عذبٍ[1].

قالَ آبنُ عَبْدِالبَرِّ: هٰذهِ الليلةُ تُعْرَفُ بليلةِ الجُهَنِيِّ بالمدينةِ؛ يَعْني: عَبْدَاللهِ بنَ أُنَيْسٍ. وقد رُوِيَ عنهُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ أمَرَهُ بقيامِها[2].

وفي «صحيح مسلم»[3] عنهُ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ في ليلةِ القدرِ: «أُريتُ أنِّي أسْجُدُ صبيحتَها في ماءٍ وطينٍ». فآنْصَرَفَ النَّبيُّ ﷺ مِن صلاةِ الصُّبحِ يومَ ثلاثٍ وعشرينَ وعلى جبهتِهِ أثرُ الماءِ والطِّينِ.

وقالَ سَعيدُ بنُ المُسَيَّبِ: كانَ النَّبيُّ ﷺ في نفرٍ مِن أصحابِهِ، فقالَ: «ألا أُخْبِرُكُم بليلةِ القدرِ؟». قالوا: بلى يا رسولَ اللهِ! فسَكَتَ ساعةً، فقالَ: «لقد قُلْتُ لكُم ما قُلْتُ آنفًا وأنا أعْلَمُها، ثمَّ أُنْسِيتُها، أرَأَيْتُم يومًا كنَّا بموضعِ كذا وكذا؛ أيُّ ليلةٍ هيَ (في غزوةٍ غَزاها)؟». فقالوا: سِرْنا، فقَفَلْنا. . . حتَّى آسْتَقامَ ملأُ القومِ على أنَّها ليلةُ ثلاثٍ

---

(١) رشدين بن سعد ضعيف. ثمّ لو صحّ هٰذا؛ فأيّ دليل فيه على أنّها ليلة القدر؟! وهل من أدلّة ليلة القدر أن تصبح البحار عذبة؟! وقد تقدّم قبل صفحات أنّهم وجدوا البحر عذبًا ليلة سبع عشرة!

(٢) وقد تقدّم حديث عبدالله بن أنيس من أكثر من وجه. وآنظر ما بعده.

(٣) (١٣ـ الصيام، ٤٠ـ فضل ليلة القدر، ٢/٨٢٧/١١٦٨).

وعشرينَ[١]. خرَّجَهُ عَبْدُالرَّزَّاقِ في «كتابِهِ».

* ورَجَّحَتْ طائفةٌ ليلةَ أربعٍ وعشرينَ، وهمُ الحَسَنُ وأهلُ البصرةِ. وقد رُوِيَ عن أنسٍ.

وكانَ حُمَيْدٌ وأيُّوبُ وثابِتٌ يَحْتاطونَ فيَجْمَعونَ بينَ الليلتينِ؛ أَعْني: ليلةَ ثلاثٍ وأربعٍ.

* ورَجَّحَتْ طائفةٌ ليلةَ سبعٍ وعشرينَ، وحَكاهُ الثَّوْرِيُّ عن أهلِ الكوفةِ، فقالَ: نحنُ نَقولُ: هيَ ليلةُ سبعٍ وعشرينَ؛ لما جاءَنا عن أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ.

وممَّن قالَ بهٰذا أُبَيُّ بنُ كَعْبٍ - وكانَ يَحْلِفُ عليهِ ولا يَسْتَثْني - وزِرُّ بنُ حُبَيْشٍ وعَبْدَةُ بنُ أبي لُبابَةَ.

ورُوِيَ عن قَنانِ بنِ عَبْدِاللهِ النَّهْمِيِّ[٢]؛ قالَ: سَأَلْتُ زِرًّا عن ليلةِ القدرِ. فقالَ: كانَ عُمَرُ وحُذَيْفَةُ وأُناسٌ مِن أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ لا يَشُكُّونَ أنَّها ليلةُ سبعٍ وعشرينَ. خَرَّجَهُ ٱبنُ أبي شَيْبَةَ. وهوَ قولُ أَحْمَدَ وإسحاقَ.

وذَهَبَ أبو قِلابَةَ وطائفةٌ إلى أنَّها تَنْتَقِلُ في ليالي العشرِ. ورُوِيَ عنهُ أنَّها تَنْتَقِلُ في أوتارِهِ خاصَّةً. وممَّن قالَ بٱنتقالِها في ليالي العشرِ المُزَنِيُّ وٱبنُ خُزَيْمَةَ، وحَكاهُ ٱبنُ عَبْدِالبَرِّ عن مالِكٍ والثَّوْرِيِّ والشَّافِعِيِّ وأَحْمَدَ وإسْحاقَ وأبي ثَوْرٍ[٣]. وفي صحَّةِ ذٰلكَ عنهُم بعدٌ، وإنَّما قولُ هٰؤلاءِ أنَّها في العشرِ وتُطْلَبُ في لياليهِ كلِّهِ، وٱخْتَلَفوا في أرجى لياليهِ كما سَبَقَ.

---

(١) (حسن لشواهده). رواه: عبدالرزّاق (٧٦٨٧)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢/ ٢٠٢) معلّقًا؛ عن ٱبن جريج، أني يونس بن يوسف، عن ٱبن المسيّب... رفعه.
وهٰذا مرسل صحيح، وقد ٱحتجّ جماعة من أهل العلم بمرسلات ٱبن المسيّب، وفي كلّ حال فنسيانه ﷺ لليلة القدر وكونها ليلة ثلاث وعشرين قد جاءا من غير وجه كما تقدّم، فالحديث حسن بهٰذه الشواهد.

(٢) في خ: «عباد بين عبدالله السهمي»، وفي م: «قنان بن عبدالله السهمي»، وفي ن: «قتادة بن عبدالله السهمي»، والصواب ما أثبتّه من ط. والرجل صدوق من رجال «التهذيب».

(٣) وهٰذا قول تدعمه الأدلّة المتكاثرة؛ فقد صحّ عند الشيخين أنّ ليلة القدر وقعت مرّة ليلة إحدى وعشرين ومرّة ليلة ثلاث وعشرين. فلو كانت ثابتة؛ لما تغيّرت بين عام وعام أوّلًا، ولاكتفى النبيّ ﷺ بتحرّيها والأمر بتحرّيها في هاتين الليلتين، ولما أمر بتحرّيها في السبع الأواخر.

وٱسْتَدَلَّ مَن رَجَّحَ ليلةَ سبعٍ وعشرينَ بأَنَّ أُبَيَّ بنَ كَعْبٍ كانَ يَحْلِفُ على ذٰلكَ ويقولُ: بالآيةِ أو بالعلامةِ التي أَخْبَرَنا بها رسولُ اللهِ ﷺ أَنَّ الشَّمسَ تَطْلُعُ صبيحتَها لا شعاعَ لها. خَرَّجَهُ مسلمٌ[١].

وخَرَّجَهُ أيضًا[٢] بلفظٍ آخرَ عن أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ؛ قالَ: واللهِ؛ إنِّي لأعلمُ أيَّ ليلةٍ هيَ، هيَ الليلةُ التي أَمَرَنا رسولُ اللهِ ﷺ بقيامِها، وهيَ ليلةُ سبعٍ وعشرينَ[٣].

وفي «مسند [الإمام أحمَدَ]»: عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ؛ أنَّ رجلاً قالَ: يا رسولَ اللهِ! إنِّي شيخٌ كبيرٌ عليلٌ يَشُقُّ عليَّ القيامُ، فمُرْني بليلةٍ [لعلَّ اللهَ][٤] يُوَفِّقُني فيها لليلةِ القدرِ. قالَ: «عليكَ بالسَّابعةِ»[٥] /خ١٦٨/ . وإسنادُهُ على شرطِ البُخاريِّ.

ورَوى الإمامُ أحْمَدُ أيضًا؛ قالَ: حَدَّثَنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أنْبَأنا شُعْبَةُ، عن عَبْدِاللهِ بنِ دينارٍ، عنِ ٱبنِ عُمَرَ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَن كانَ منكُم متحرِّيَها؛ فلْيَتَحَرَّها ليلةَ سبعٍ وعشرينَ (أو قالَ: تَحَرَّوْها ليلةَ سبعٍ وعشرينَ)»؛ يَعْني: ليلةَ القدرِ. ورَواهُ شَبابَةُ ووَهْبُ بنُ جَريرٍ عنْ شُعْبَةَ مثلَهُ. ورَواهُ أَسْوَدُ بنُ عامرٍ عن شُعْبَةَ مثلَهُ وزادَ: «في السَّبعِ البواقي». قالَ شُعْبَةُ: وأَخْبَرَني رجلٌ ثقةٌ عن سُفْيانَ أنَّهُ إنَّما قالَ: «في السَّبعِ البواقي»؛ يَعْني: لم يَقُلْ ليلةَ سبعٍ وعشرينَ. قالَ أحْمَدُ في روايةِ ٱبنِهِ صالحٍ: الثِّقةُ هوَ

---

(١) (١٣ـ الصيام، ٤٠ـ ليلة القدر، ٢/ ٨٢٨/ ٧٦٢).

(٢) (الموضع السابق، بعده).

(٣) وهٰذان الحديثان يدلّان على أنّ أُبيّ بن كعب لم يسمع من النبيّ ﷺ أنّ ليلة القدر هي ليلة سبع وعشرين بالتحديد، وإنّما ٱستدلّ عليها ٱستدلالاً بمراقبة الشمس، وليس هٰذا بالدليل الحاسم، ولم يتبيّن لي المقصود بطلوع الشمس بغير شعاع وكيف يدرك ذٰلك بصورة دقيقة تقطع الشكّ باليقين، وما رأيت من الناس في هٰذا الأمر إلّا التخبّط: هٰذا يقول طلعت بغير شعاع ليلة سبع وعشرين، وهٰذا يقول ليلة ثلاث وعشرين. . .

(٤) ليست في خ وم ون، وأضفتها من ط و«المسند» ليستقيم السياق.

(٥) (حسن). رواه: أحمد (١/ ٢٤٠)، والطبراني (١١/ ٢٤٦/ ١١٨٣٦)، وٱبن عدي (٦/ ٢٤٢٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٢٣٠)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٣١٢) و«الشعب» (٣٦٨٨)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢١/ ٢١٢)، والخطيب في «التاريخ» (١٠/ ٤٧٠)، والذهبي في «النبلاء» (١١/ ٣٥٦، ١٤/ ٤٤٤) و«التذكرة» (٢/ ٤٣٢)؛ من طريق معاذ بن هشام، ثني أبي، عن قتادة، عن عكرمة، عن ٱبن عبّاس. . . رفعه.

قال الهيثمي (٣/ ١٧٩): «رجاله رجال الصحيح». قلت: ثقات رجال الشيخين؛ إلّا معاذًا، فصدوق يهم من رجال الشيخين أيضًا، فالسند حسن.

يَحْيى بنُ سَعيدٍ. قالَ شُعْبَةُ: فلا أدري أيَّهما قالَ. ورَواهُ عَمْرٌو عن شُعْبَةَ وقالَ في حديثِهِ: «ليلةَ سبعٍ وعشرينَ (أو قالَ: في السَّبعِ الأواخرِ)»؛ بالشَّكِّ، فرَجَعَ الأمرُ إلى أنَّ شُعْبَةَ شَكَّ في لفظِهِ[١].

ورَواهُ: حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ، عن أيُّوبَ، عن نافعٍ، عنِ ٱبنِ عُمَرَ؛ قالَ: كانوا لا يَزالونَ يَقُصُّونَ على النَّبيِّ ﷺ أنَّها الليلةُ السابعةُ مِن العشرِ الأواخرِ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أرى رؤياكُم أنَّها قد تَواطَأَتْ أنَّها ليلةُ السَّابعةِ في العشرِ الأواخرِ، فمَن كانَ متحرِّيَها فلْيَتَحَرَّها ليلةَ[٢] السَّابعةِ مِن العشرِ الأواخرِ»[٣]. كذا رَواهُ حَنْبَلُ بنُ إسْحاقَ عنْ عارمٍ عنْ حَمَّادٍ. وكذا خَرَّجَهُ الطَّحاوِيُّ عنْ إبْراهيمَ بنِ مَرْزوقٍ عنْ عارمٍ. ورَواهُ البُخارِيُّ في «صحيحه» عنْ عارمٍ؛ إلَّا أنَّهُ لم يَذْكُرْ لفظةَ «ليلة السَّابعةِ»، بل قالَ: «مَن كانَ متحرِّيَها؛ فلْيَتَحَرَّها في العشرِ الأواخرِ».

ورَواهُ عَبْدُالرَّزَّاقِ في «كتابِهِ» عن: مَعْمَرٍ، عن أيُّوبَ، عن نافعٍ، عنِ ٱبنِ عُمَرَ؛ قالَ: جاءَ رجلٌ إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فقالَ: يا رسولَ اللهِ! إنِّي رَأَيْتُ في النَّومِ ليلةَ القدرِ كأنَّها ليلةُ سابعةٍ. فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «إنِّي أرى رؤياكُم قد تَواطَأَتْ أنَّها ليلةُ سابعةٍ، فمَن كانَ متحرِّيَها [منكُم] فلْيَتَحَرَّها في ليلةٍ سابعةٍ». قالَ مَعْمَرٌ: فكانَ أيُّوبُ يَغْتَسِلُ في ليلةِ ثلاثٍ وعشرينَ. يُشيرُ إلى أنَّهُ حَمَلَها على سابعةٍ تَبْقى[٤].

وخَرَّجَهُ الثَّعْلَبِيُّ في «تفسيرِهِ» مِن طريقِ: الحَسَنِ بنِ عَبْدِالأعْلى، عنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . . . بهٰذا الإسنادِ، وقالَ في حديثِهِ: «ليلةُ سابعةٍ تَبْقى». فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إنِّي أرى رؤياكُم قد تَواطَأَتْ على ثلاثٍ وعشرينَ، فمَن كانَ منكُم يُريدُ أنْ يَقومَ مِن الشَّهرِ شيئًا؛ فلْيَقُمْ ليلةَ ثلاثٍ وعشرينَ»[٥]. وهٰذهِ الألفاظُ غيرُ محفوظةٍ في الحديثِ[٦]

---

(١) (رواية شعبة شاذّة). وسيأتيك التفصيل قريبًا. وفي خ: «فيرجع الأمر . . .» إلخ.
(٢) في خ: «فليتحرّها في ليلة»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.
(٣) (شاذّ). وسيأتيك التفصيل قريبًا.
(٤) (شاذّ). وسيأتيك التفصيل قريبًا.
(٥) (شاذّ). وٱنظر ما بعده.
(٦) وهٰذا كلام طويل لا بدّ لي فيه من بعض التهذيب والترتيب لكي يتّضح الحال وينجلي الإشكال، =

واللهُ أعلمُ.

وفي «سنن أبي داوود» بإسنادٍ رجالُهُ كلُّهُم رجالُ الصَّحيحِ: عن مُعاوِيَةَ، عنِ النَّبيِّ

= فأقول: روى حديث ٱبن عمر هٰذا ستّة وٱختلفوا فيه على وجوه:

روى أوّلها: مسلم (١١٦٥) وغيره من طريق عقبة بن حريث (ثقة)، سمعت ٱبن عمر، قال ﷺ: «ٱلتمسوها في العشر الأواخر، فإن ضعف أحدكم أو عجز فلا يغلبنّ عن السبع البواقي». وهٰذا رأس الباب؛ لأنّه يدلّ على أنّ السبع والعشر محفوظين عن ٱبن عمر.

وروى الثاني والثالث مسلم (١١٦٥) وغيره من طريق جبلة ومحارب (ثقتان)، سمعا ٱبن عمر، عن النبيّ ﷺ: «ٱلتمسوا ليلة القدر في العشر الأواخر»، أو قال: «في التسع الأواخر». والتسع هنا محرّفة عن السبع، دلّ على ذٰلك أنّ شيخ مسلم في هٰذا الحديث ـ وهو ٱبن أبي شيبة ـ روى هٰذا الحديث نفسه في «المصنّف» (٨٨٦٣ و٩٥٢٤) فقال: «السبع الأواخر»، وبهٰذا التحقيق يتطابق هٰذا الوجه مع ما قبله.

وروى الرابع: البخاري (٦٩٩١)، ومسلم (١١٦٥)، وغيرهما؛ من طريق الزهريّ، عن سالم، عن ٱبن عمر، عن النبيّ ﷺ: «ٱلتمسوها في (قال البخاري: السبع، وقال مسلم: العشر) الغوابر». وكلا الروايتين تتطابقان مع ما تقدّم.

وروى الخامس: ٱبن أبي شيبة (٨٨٦٢ و٩٥٤٢)، وأحمد (٢/ ٦٢ و٧٤)، ومسلم (١١٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٤٧ـ تحفة)، والطحاوي (٣/ ٨٤ و٨٧)، وٱبن حبّان (٣٦٨١)؛ من طرق خمس قويّة، عن عبدالله بن دينار، سمعت ٱبن عمر، عن النبيّ ﷺ؛ قال: «تحرّوها في السبع (وقال الثوري: العشر) الأواخر». وهٰذا يطابق الروايات المتقدّمة.

وخالفهم شعبة فيما رواه: الطيالسي (١٨٨٨)، وأحمد (٢/ ٢٧ و١٥٧) وفي «العلل» (٥٩٢٣)، وعبد بن حميد (٨٩٣)، وعبدالله بن أحمد (٢/ ١٥٧)، والطحاوي (٣/ ٩١)، والبيهقي (٤/ ٣١١)، وٱبن عبدالبرّ (١٧/ ٨٥)؛ عنه، عن ٱبن دينار، عن ٱبن عمر، عن النبيّ ﷺ: «تحرّوها ليلة سبع وعشرين». ثمّ شكّ شعبة هل هو ليلة سبع وعشرين أو هو في السبع الأواخر. وهٰذا شاذّ: خالف فيه شعبة جماعة الرواة عن عبدالله بن دينار وفيهم مالك والثوري، وخالف جماعة الرواة عن ٱبن عمر، وهو مع ذٰلك شاكّ متردّد.

وروى السادس: مالك (١/ ٣٢١)، وأحمد (٢/ ١٧)، والبخاري (٢٠١٥)، ومسلم (١١٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٩٨ و٣٣٩٩ و٧٦٢٨)، والطحاوي (٣/ ٨٥ و٩١)، وٱبن حبّان (٣٦٧٥)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٣١٠) و«الشعب» (٣٦٧٧)؛ من طرق خمس قويّة، عن نافع، عن ٱبن عمر، عن النبيّ ﷺ قال: «ٱلتمسوها في السبع الأواخر». وهٰذا يطابق ما تقدّم.

ورواه أيّوب من هٰذا الوجه فٱختلف عليه فيه على ثلاثة أوجه: روى أوّلها: أحمد (٢/ ٥) من طريق إسماعيل، وٱبن خزيمة (٢١٨٢) من طريق عبدالوارث؛ كلاهما عن أيّوب، عن نافع، عن ٱبن عمر... به باللفظ المتقدّم قبله. وروى الثاني: عبدالرزّاق (٧٦٨٨)، عن معمر، عن أيّوب... باللفظ الذي ذكره المصنّف. وروى الثالث: الثعلبيّ في «التفسير» باللفظ الذي ذكره المصنّف. والراجح هنا هو الوجه الأوّل: لاجتماع إسماعيل بن عليّة وعبدالوارث بن سعيد الثقتين الثبتين الإمامين عليه ولموافقتهما لرواية الجماعة عن نافع، بخلاف رواية عبدالرزّاق ـ الذي عمي وتغيّر ـ عن معمر ـ الذي تكلّموا في بعض حديثه ـ التي جاءت مضطربة على وجهين ومخالفة لرواية الثقتين عن أيّوب والجماعة عن نافع وهٰذا حدّ الشذوذ.

ﷺ؛ في ليلةِ القدرِ: «ليلةُ سبعٍ وعشرينَ»[(١)]. وخرَّجَهُ ٱبنُ حِبَّانَ في «صحيحِهِ»، وصَحَّحَهُ ٱبنُ عَبْدِالبَرِّ، ولهُ علَّةٌ، وهيَ وقفُهُ على معاويةَ، وهوَ أصحُّ عندَ الإمامِ أحْمَدَ والدَّارَقُطْنِيِّ. وقدِ ٱخْتُلِفَ أيضًا عليهِ في لفظِهِ.

وفي «المسند»: عنِ ٱبنِ مَسْعودٍ؛ أنَّ رجلاً أتى النَّبيَّ ﷺ، فقالَ: متى ليلةُ القدرِ؟ فقالَ: «مَن يَذْكُرُ منكُم ليلةَ الصَّهباواتِ؟». قالَ عَبْدُاللهِ: أنا؛ بأبي أنتَ وأُمِّي، وإنَّ في يدي لَتَمراتٍ أتَسَحَّرُ بهنَّ مستترًا بمؤخرةِ رحلي مِن الفجرِ، وذٰلكَ حينَ طَلَعَ [القمرُ][(٢)]. وخرَّجَهُ يَعْقوبُ بنُ شَيْبَةَ في «مسندِهِ» وزادَ: «وذٰلكَ ليلةَ سبعٍ وعشرينَ»[(٣)]. وقالَ: صالحُ الإسنادِ. والصَّهباواتُ موضعٌ بقربِ خَيْبَرَ.

وفي «المسند» أيضًا مِن وجهٍ آخرَ: عنِ ٱبنِ مَسْعودٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّ ليلةَ

---

(١) (صحيح). رواه شعبة وٱختلف عليه فيه على وجهين: روى أوّلهما: ٱبن أبي شيبة (٩٥٣٧) من طريق عفّان، والبيهقي (٤/ ٣١٢) من طريق أبي داوود الطيالسي؛ كلاهما عن شعبة، عن قتادة، عن مطرّف، عن معاوية. . . به موقوفًا لٰكن جاء عند ٱبن أبي شيبة: «ليلة ثلاث وعشرين». وروى الثاني: أبو داوود (٢ـ الصلاة، ٢٢٣ـ من قال ليلة سبع وعشرين، ١/ ١٣٨٦/٤٤١)، وٱبن نصر في «قيام رمضان» (ص٢٥٣)، والطحاوي (٣/ ٩٣)، وٱبن حبّان (٣٦٨٠)، والطبراني (١٩/ ٣٤٩/ ٨١٣)، والبيهقي (٤/ ٣١٢)؛ من طريق عبيدالله بن معاذ، عن أبيه، عن شعبة، عن قتادة، سمع مطرّفًا، سمع معاوية. . . رفعه. وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين، والرفع فيه زيادة ثقة يتعيّن القبول بها على طريقة المتأخرين، وترجيح أحمد والدارقطني للوقف بالنظر إلى الأكثر أو الأوثق على طريقة المتقدّمين.

ورواه: ٱبن نصر في «قيام رمضان» (ص٢٥٣)، وٱبن حبّان (٣٦٦١)، والطبراني (١٩/ ٣٤٩/ ٨١٤)؛ من طريق الجريري، عن يزيد بن عبدالله بن الشخّير وأخطأ الراوي عن الجريري عند ٱبن نصر أو تحرّف يزيد إلى بريدة، [عن مطرّف]، عن معاوية. . . رفعه. وهٰذا سند صحيح من جيّد حديث الجريري فقد رواه عنه خالد بن عبدالله عند الطبراني وٱبن حبّان وسماعه منه قديم.

فالطريق الثانية ترفع الإشكال المتقدّم في السند والمتن وتصحّح الحديث، وقد سكت عنه المنذري وصحّحه ٱبن حبّان وٱبن عبدالبرّ والألباني.

(٢) (ضعيف). رواه: الطيالسي (٣٢٩)، وأحمد (١/ ٣٧٦ و٣٩٦ و٤٥٢)، ويعقوب بن شيبة في «مسنده» (٤٥٧ـ لطائف المعارف)، وأبو يعلى (٥٣٩٣)، والطحاوي في «المعاني» (٣/ ٩٣)، والطبراني (١٠/ ١٥٢/ ١٠٢٨٩)، والبيهقي (٤/ ٣١٢)؛ من طرق، عن المسعودي، عن سعيد بن عمرو بن جعدة، عن أبي عبيدة، عن ٱبن مسعود. . . رفعه.

قال الهيثمي (٣/ ١٧٨): «أبو عبيدة لم يسمع من أبيه». قلت: والمسعودي مخلّط.

(٣) (ضعيف). هو قطعة من الحديث المتقدّم قبله فله حكمه.

القدرِ في النِّصفِ مِن السَّبعِ الأواخرِ /خ١٦٩/ مِن رمضانَ»[١].

وإذا حَسَبْنا أوَّلَ السَّبعِ الأواخرِ ليلةَ أربعٍ وعشرينَ؛ كانَتْ ليلةُ سبعٍ وعشرينَ نصفَ السَّبعِ؛ لأنَّ قبلَها ثلاثُ ليالٍ وبعدَها ثلاثُ ليالٍ.

وممَّا يُرَجِّحُ أنَّ ليلةَ القدرِ ليلةُ سبعٍ وعشرينَ أنَّها مِن السَّبعِ الأواخرِ التي أمَرَ النَّبيُّ ﷺ بالْتماسِها فيها بالاتِّفاقِ. وفي دخولِ الثَّالثةِ والعشرينَ في السَّبعِ اختلافٌ سَبَقَ ذكرُهُ، ولا خلافَ أنَّها آكَدُ مِن الخامسةِ والعشرينَ.

وممَّا يَدُلُّ على ذٰلكَ أيضًا حديثُ أبي ذَرٍّ في قيامِ النَّبيِّ ﷺ بهِم في أفرادِ السَّبعِ الأواخرِ، وأنَّهُ قامَ بهِم في الثَّالثةِ والعشرينَ إلى ثلثِ الليلِ، وفي الخامسةِ إلى نصفِ الليلِ، وفي السَّابعةِ إلى آخرِ الليلِ حتَّى خَشُوا أنْ يَفوتَهُمُ الفلاحُ، وجَمَعَ أهلَهُ ليلتئذٍ وجَمَعَ النَّاسَ[٢].

وهٰذا كلُّهُ يَدُلُّ على تأكُّدِها على سائرِ أفرادِ السَّبعِ والعشرِ[٣].

وممَّا يَدُلُّ على ذٰلكَ[٤] ما ٱسْتَشْهَدَ بهِ ٱبنُ عبَّاسٍ بحضرةِ عُمَرَ والصَّحابةُ معَهُ

---

(١) (ضعيف). رواه: الطيالسي (٣٩٤)، وابن أبي شيبة (٨٦٦٥ و٩٥٠٩)، وأحمد (١/٤٠٦ و٤٥٧)، والبخاري في «الكنى» (ص٦٢)، وبحشل في «التاريخ» (١/٨٩) تعليقًا، وأبو يعلى (٥٣٧١)، وابن أبي حاتم في «العلل» (٧٧٧) تعليقًا، والشاشي في «المسند» (٨٦٣)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢/٢٠٧)؛ من طريقين، عن أبي عقرب الأسدي، عن ابن مسعود. . . رفعه.

قال الهيثمي (٣/١٧٧): «أبو عقرب لم أجد من ترجمه». قلت: مجهول. والطريقان إليه ضعيفتان: في إحداهما أبو الصلت بيّاع الزاد مجهول، وفي الأخرى أبو خالد الدالاني ليّن مدلّس وقد عنعن.

(٢) (صحيح). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٣٩٦-٣٩٧).

(٣) فيه نظر من أوجه: **أوّلها**: أنّ أدلّة وقوعها ليلة إحدى وثلاث وعشرين أقوى وأصحّ ولذٰلك خرّجها الشيخان. **والثاني**: أنّ أكثر أدلّة وقوعها ليلة سبع وعشرين اجتهاديّة من الصحابة والتابعين غير مرفوعة بخلاف ليلة إحدى وثلاث وعشرين. **والثالث**: أنّ أقوى ما جاء في ليلة سبع وعشرين مرفوعًا حديث أبي ذرّ ومعاوية: فأمّا حديث أبي ذرّ؛ فغير صريح في وقوعها ليلة سبع وعشرين فمن الممكن أن تكون في ليلة تسع وعشرين ومن الممكن أن تكون في تلك السنة على الخصوص ليلة سبع وعشرين. وأمّا حديث معاوية؛ فقد تكلّموا في سنده ومتنه، ونصّ ابن حبّان (٣٦٦١) يدلّ على أنّ معاوية لم يذكر ليلة سبع وعشرين على سبيل التحديد بل على سبيل الإضافة على من خصّ ليلة القدر بإحدى وثلاث وخمس وعشرين.

(٤) وليس فيه دليل حقيقة ولا إشارة إلى أنّ ليلة القدر هي الليلة السابعة والعشرون كما سيأتيك قريبًا من كلام المصنّف نفسه يرحمه الله.

وَٱسْتَحْسَنَهُ عُمَرُ(١) ، وقد رُوِيَ مِن وجوهٍ متعدِّدةٍ:

فروى عَبْدُالرَّزَّاقِ في «كتابِهِ»: عن مَعْمَرٍ، عن قَتادَةَ وعاصِمٍ؛ أَنَّهما سَمِعا عِكْرِمَةَ يقولُ: قالَ ٱبنُ عَبَّاسٍ: دَعا عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ أصحابَ مُحَمَّدٍ ﷺ، فسَأَلَهُم عن ليلةِ القدرِ، فأَجْمَعوا على أَنَّها في العشرِ الأواخرِ. قالَ ٱبنُ عَبَّاسٍ: فقُلْتُ لعُمَرَ: إنِّي لأعلمُ (أو: إنِّي لأظُنُّ) أيَّ ليلةٍ هيَ. قالَ عُمَرُ: وأيُّ ليلةٍ هيَ؟ قُلْتُ: سابعةٌ تَمْضي أو سابعةٌ تَبْقى مِن العشرِ الأواخرِ. فقالَ عُمَرُ: ومِن أينَ عَلِمْتَ ذٰلكَ؟ قالَ: فقُلْتُ: إنَّ اللهَ خَلَقَ سبعَ سماواتٍ، وسبعَ أرضينَ، وسبعةَ أيَّامٍ، وإنَّ الدَّهرَ يَدورُ على سبعٍ، وخَلَقَ اللهُ الإنسانَ مِن سبعٍ، ويأْكُلُ مِن سبعٍ، ويَسْجُدُ على سبعٍ، والطَّوافُ بالبيتِ سبعٌ، ورميُ الجمارِ سبعٌ. . . لأشياءَ ذَكَرَها. فقالَ عُمَرُ: لقد فَطِنْتَ لأمرٍ ما فَطِنَّا لهُ.

وكانَ قَتادَةُ يَزيدُ عنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ في قولِهِ «يأْكُلُ مِن سبعٍ»؛ قالَ: هوَ قولُ اللهِ عَزَّ وجَلَّ: ﴿فَأَنۢبَتْنَا فِيهَا حَبًّا . . .﴾ الآيةَ [عبس: ٢٧-٣١].

ولٰكنْ في هٰذهِ الرِّوايةِ أَنَّها في سبعٍ تَمْضي أو تَبْقى بالتَّرديدِ في ذٰلكَ.

وخَرَّجَهُ ٱبنُ شاهينَ مِن روايةِ: عَبْدِالواحِدِ بنِ زيادٍ، عن عاصِمٍ الأَحْوَلِ، حَدَّثَني لاحِقُ بنُ حُمَيْدٍ وعِكْرِمَةُ؛ قالا: قالَ عُمَرُ: مَن يَعْلَمُ ليلةَ القدرِ؟ فذَكَرَ الحديثَ بنحوِهِ، وزادَ أَنَّ ٱبنَ عَبَّاسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «هيَ في العشرِ، في سبعٍ تَمْضي أو سبعٍ تَبْقى»(٢)، فخالَفَ في إسنادِهِ وجَعَلَهُ مرسلاً ورَفَعَ آخِرَهُ.

رَوى ٱبنُ عَبْدِالبَرِّ بإسنادٍ صحيحٍ مِن طريقِ سَعيدِ بنِ جُبَيْرٍ؛ قالَ: كانَ ناسٌ مِن المهاجرينَ وَجَدوا على عُمَرَ في إدنائِهِ ٱبنَ عَبَّاسٍ، فجَمَعَهُم، ثمَّ سَأَلَهُم عن ليلةِ القدرِ، فأكْثَروا فيها، فقالَ بعضُهُم: كنَّا نَراها في العشرِ الأوسطِ، ثمَّ بَلَغَنا أَنَّها في العشرِ الأواخرِ، فأكْثَروا فيها، فقالَ بعضُهُم: ليلةُ إحدى وعشرينَ، وقالَ بعضُهُم: ليلةُ ثلاثٍ وعشرينَ، وقالَ بعضُهُم: ليلةُ سبعٍ وعشرينَ. فقالَ عُمَرُ: يا ٱبنَ عَبَّاسٍ! تكلَّمْ. فقالَ:

---

(١) في م ون: «بمحضر عمر والصحابة معه واستحسنه عمر».

(٢) روى هٰذا الشقّ المرفوع البخاري (٣٢ـ ليلة القدر، ٣ـ تحرّي ليلة القدر، ٤/ ٢٦٠/ ٢٠٢٢) من هٰذه الطريق نفسها.

اللهُ أعلمُ. قالَ عُمَرُ: قد نَعْلَمُ أنَّ اللهَ يَعْلَمُ، وإنَّما نَسْألُكَ عن علمِكَ. فقالَ ٱبنُ عبَّاس: إنَّ اللهَ وترٌ يُحِبُّ الوترَ، خَلَقَ مِن خلقِهِ سبعَ سماواتٍ فٱسْتَوى عليهِنَّ، وخَلَقَ الأرضَ سبعًا، وجَعَلَ عدَّةَ الأيَّامِ سبعًا، ورميَ الجمارِ سبعًا، وخَلَقَ الإنسانَ مِن سبعٍ، وجَعَلَ رزقَهُ مِن سبعٍ. فقالَ عُمَرُ: خَلَقَ الإنسانَ مِن سبعٍ وجَعَلَ رزقَهُ مِن سبعٍ /خ١٧٠/! هٰذا أمرٌ ما فَهِمْتُهُ. فقالَ: إنَّ اللهَ يَقولُ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإنسانَ مِنْ سُلالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾ حتَّى بَلَغَ آخرَ الآياتِ [المؤمنون: ١٢-١٤]. وقرَأ: ﴿أَنَّا صَبَبْنَا الماءَ صَبًّا. ثُمَّ شَقَقْنا الأرْضَ شَقًّا. فَأَنْبَتْنا فيها حَبًّا. وَعِنَبًا وَقَضْبًا. وَزَيْتونًا وَنَخْلاً. . .﴾ إلى قولِهِ: ﴿وَلِأنعامِكُمْ﴾ [عبس: ٢٥-٣٢]. ثمَّ قالَ: والأبُّ للدَّوابِّ.

وخَرَّجَهُ ٱبنُ سَعْدٍ في «طبقاتِهِ» عن: إسْحاقَ الأزْرَقِ، عن عَبْدِالمَلِكِ بنِ أبي سُلَيْمانَ، عن سَعيدِ بنِ جُبَيْرٍ. . . فذَكَرَهُ بمعناهُ، وزادَ في آخرِهِ: قالَ: وأمَّا ليلةُ القدرِ؛ فما نَراها إنْ شاءَ اللهُ إلَّا ليلةَ ثلاثٍ وعشرينَ يَمْضِينَ [أ]و سبعٍ يَبْقَيْنَ.

والظَّاهرُ أنَّ هٰذا سَمِعَهُ سَعيدُ بنُ جُبَيْرٍ مِن ٱبنِ عَبَّاسٍ فيَكونُ متَّصلاً.

ورَوى: عاصِمُ بنُ كُلَيْبٍ، عن أبيهِ، عنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ؛ قالَ: دَعا عُمَرُ الأشياخَ مِن أصحابِ مُحَمَّدٍ ﷺ ذاتَ يومٍ، فقالَ لهُم: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ في ليلةِ القدرِ ما قد عَلِمْتُمُ «ٱلْتَمِسوها في العشرِ الأواخرِ وترًا»[1]، ففي أيِّ الوترِ تَرَوْنَها؟ فقالَ رجلٌ برأيِهِ: إنَّها تاسعةٌ، سابعةٌ، خامسةٌ، ثالثةٌ. فقالَ: يا ٱبنَ عَبَّاسٍ! تكَلَّمْ. قالَ: قُلْتُ: أقولُ

---

(١) (صحيح). رواه: ٱبن أبي شيبة (٨٦٧٠ و٩٥٢٧)، وإسحاق في «مسنده» (٤/ ٢٦٢ـ فتح)، وأحمد (١/ ١٤ و٤٣)، والبزّار (٢١٠)، وٱبن نصر في «قيام رمضان» (ص٢٥٢)، وأبو يعلى (١٦٥ و١٦٨)، وٱبن خزيمة (٢١٧٢ و٢١٧٣) والإسماعيلي في «مسند عمر» (٣٠-٣٣)، والحاكم (١/ ٤٣٧-٤٣٨)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٣١٣) و«الشعب» (٣٦٨٦)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢/ ٢١٠)، والضياء في «المختارة» (١/ ٢٧٦/ ١٦٦-١٦٧)؛ من طرق، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن ٱبن عبّاس، عن عمر. . . رفعه مع القصّة وبدونها. قال الحاكم: «على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي. وقال الهيثمي (٣/ ١٧٧): «رجال أبي يعلى ثقات». قلت: لم يرو مسلم لكليب أبي عاصم شيئًا، وهو صدوق حسن الحديث، فالسند كذٰلك.

ورواه أيضًا: ٱبن خزيمة (٢١٧٤)، والحاكم (١/ ٤٣٨)؛ من طريق قويّة، عن عبدالملك بن أبي سليمان، عن سعيد بن جبير، عن ٱبن عبّاس. . . مثله. وهٰذا سند قويّ.

والحديث صحيح بمجموع طريقيه، وقد صحّحه الحاكم والذهبي والهيثمي والألباني.

برأيي؟ قالَ: عن رأيِكَ أسألُكَ. قُلْتُ: إنِّي سَمِعْتُ اللهَ أكثرَ مِن ذكرِ السَّبعِ. . . وذَكَرَ باقيَهُ بمعنى ما تَقَدَّمَ. وفي آخرِهِ: قالَ عُمَرُ: أَعَجَزْتُمْ أنْ تَقولوا مثلَ ما قالَ هٰذا الغلامُ الذي لم تَسْتَوِ شؤونُ رأسِهِ؟! خَرَّجَهُ الإسماعيليُّ في «مسند عُمَر» والحاكِمُ وقالَ: صحيحُ الإسنادِ.

وخَرَّجَهُ الثَّعْلَبيُّ في «تفسيرِهِ» وزادَ: قالَ ٱبنُ عَبَّاسٍ: فما أراها إلَّا ليلةَ ثلاثٍ وعشرينَ لسبعٍ يَبْقَيْنَ.

وخَرَّجَ عَلِيُّ بنُ المَدِينيِّ في كتابِ «العلل» المرفوعَ منهُ وقالَ: هوَ صالحٌ، وليسَ ممَّا يُحْتَجُّ بهِ[1].

ورَوى: مُسْلِمٌ المُلائيُّ ـ وهوَ ضعيفٌ ـ، عن مُجاهِدٍ، عنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ؛ أنَّ عُمَرَ قالَ لهُ: أخْبِرْني برأيِكَ عن ليلةِ القدرِ. . . فذَكَرَ معنى ما تَقَدَّمَ. وفيهِ أنَّ ٱبنَ عَبَّاسٍ قالَ: لا أراها إلَّا في سبعٍ يَبْقَيْنَ مِن رمضانَ. فقالَ عُمَرُ: وافَقَ رَأْيي رأيُكَ.

ورُوِيَ بإسنادٍ فيهِ ضعفٌ عن: مُحَمَّدِ بنِ كَعْبٍ، عنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ: أنَّ عُمَرَ جَلَسَ في رهطٍ مِن أصحابِ النَّبيِّ ﷺ، فتَذاكَروا ليلةَ القدرِ. . . فذَكَرَ معنى ما تَقَدَّمَ، وزادَ فيهِ عنِ ٱبنِ عَبَّاس أنَّهُ قالَ: وأُعْطِيَ مِن المثاني سبعًا، ونَهى في كتابِهِ عن نكاحِ الأقربينَ عن سبعٍ، وقَسَمَ الميراثَ في كتابِهِ على سبعٍ، ونَقَعُ في السُّجودِ مِن أجسادِنا على سبعٍ. وقالَ: فأُراها في السَّبعِ الأواخرِ مِن رمضانَ.

وليسَ في شيءٍ مِن هٰذهِ الرِّواياتِ أنَّها ليلةُ سبعٍ وعشرينَ جزمًا، بل في بعضِها التَّرديدُ بينَ ثلاثٍ وسبعٍ، وفي بعضِها أنَّها ليلةُ ثلاثٍ وعشرينَ؛ لأنَّها أوَّلُ السَّبعِ الأواخرِ على رأيِهِ[2].

وقد صَحَّ عنِ ٱبنِ عَبَّاس أنَّهُ كانَ يَنْضَحُ على أهلِهِ الماءَ ليلةَ ثلاثٍ وعشرينَ. خَرَّجَهُ عَبْدُالرَّزَّاقِ. وخَرَّجَهُ ٱبنُ أبي عاصِمٍ مرفوعًا[3]، والموقوفُ أصحُّ.

---

(١) بالنسبة لسنده في «العلل»، وقد تبيّن لك ممّا تقدّم أنّ له أسانيد صحيحة تصلح للحجّة.

(٢) وفي بعضها أنّها في السبع الأواخر عمومًا.

(٣) (منكر مرفوعًا صحيح موقوفًا). رواه: ٱبن أبي عاصم (٤٦١ـ لطائف)، والطبراني (١١/ ١٠٤ =

وقدِ ٱسْتَنْبَطَ طائفةٌ مِن المتأخِّرينَ مِن القرآنِ أَنَّها ليلةُ سبعٍ وعشرينَ مِن موضعينِ:

أحدُهُما: أَنَّ اللهَ تَعالى كَرَّرَ ذكرَ ليلةِ القدرِ في سورةِ القدرِ في ثلاثـ[ـةِ] مواضعَ منها، وليلةُ القدرِ حروفُها تسعُ حروفٍ، والتِّسعُ إذا ضُرِبَتْ في ثلاثةٍ فهيَ سبعٌ وعشرونَ!

والثَّاني: أَنَّهُ قالَ: ﴿سَلَامٌ هِيَ﴾، وكلمةُ ﴿هِيَ﴾ هيَ الكلمةُ السَّابعةُ والعشرونَ مِن السُّورةِ؛ فإنَّ كلماتِها كلَّها ثلاثونَ كلمةً.

قالَ ٱبنُ عَطِيَّةَ: هٰذا مِن مُلَحِ التَّفسيرِ لا مِن مَتينِ العلمِ. وهوَ كما قالَ[1].

وممَّا ٱسْتَدَلَّ بهِ مَن رَجَّحَ ليلةَ سبعٍ وعشرينَ /خ١٧١/ بالآياتِ والعلاماتِ التي رُوِيَتْ فيها قديمًا وحديثًا وبما وَقَعَ فيها مِن إجابةِ الدَّعواتِ:

فقد تَقَدَّمَ عن أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ أَنَّهُ ٱسْتَدَلَّ على ذٰلكَ بطلوعِ الشَّمسِ في صبيحتِها لا شعاعَ لها.

وكانَ عَبْدَةُ بنُ أبي لُبابَةَ يَقولُ: هيَ ليلةُ سبعٍ وعشرينَ، ويَسْتَدِلُّ على ذٰلكَ بأَنَّهُ قد جَرَّبَ ذٰلكَ بأشياءَ وبالنُّجومِ[2]. خرَّجَهُ عَبْدُالرَّزَّاقِ.

ورُوِيَ عن عَبْدَةَ أَنَّهُ ذاقَ ماءَ البحرِ ليلةَ سبعٍ وعشرينَ فإذا هوَ

= /١١٢٥٩)؛ من طريق أبي بحر، عن ٱبن جريج، عن عبيدالله بن أبي يزيد، عن ٱبن عبّاس... رفعه.
وهٰذا سند ضعيف فيه علّتان: **أولاهما**: أنّ أبا بحر البكراوي هٰذا ضعيف. **والثانية**: أنّه خالف الثقات فقد رواه: عبدالرزّاق (٧٦٨٦)، وٱبن أبي شيبة (٨٦٨٨ و٩٥٤١) من طريق يحيى بن سعيد؛ كلاهما عن ٱبن جريج... به موقوفًا. وهٰذا حدّ النكارة.

(١) أيّ ملح هٰذه؟! لماذا أعتمد عدد الحروف أوّلاً وعدد الكلمات ثانيًا؟! لماذا وقف عند كلمة ﴿هي﴾ ولم يتابع إلى آخر السورة؟! وغير ذٰلك كثير ممّا يدلّ على تخبّط أهل الحسابات والأرقام وإتيانهم بالمحالات والضلالات لترويج بضاعتهم الكاسدة! فيومًا يعدّون الأحرف المنقّطة وآخر يعدّون الأحرف الصمّاء وثالثًا يعدّون الأحرف الصوتيّة... وهٰكذا في سعي محموم لتحصيل تاريخ حوادث ١١ أيلول من سورة التوبة وتاريخ سقوط بغداد من سورة محمّد! والله المستعان على ضلالات أُولٰئك الجهلة الذين أعرضوا عن تدبّر القرآن وفهم مقاصده والعمل به وجعلوه شريحة رقميّة يستخرجون منها ما تمليه عليه أهواؤهم من الإشارات على طريقة الباطنيّة من الصوفيّة والإسماعيليّة والنصيريّة والقاديانيّة.

(٢) بالنجوم لا بالتنجيم! يعني بالنظر إلى أنّه لا يرمى الشياطين ليلتها بالنجوم. لٰكن كيف تسنّى له أن يجزم بذٰلك؟!

عذبٌ[١]! ذكَرَهُ الإمامُ أحمَدُ بإسنادِهِ.

وطافَ بعضُ السَّلفِ ليلةَ سبعٍ وعشرينَ بالبيتِ الحرامِ، فرأى الملائكةَ في الهواءِ طائفينَ فوقَ رؤوسِ النَّاسِ!

ورَوى أبو موسى المَدينيُّ مِن طريقِ أبي الشَّيخِ الأصْبَهانِيِّ بإسنادٍ لهُ عن: حَمَّادِ بنِ شُعَيْبٍ، عن رجلٍ منهُم؛ قالَ: كُنْتُ بالسَّوادِ، فلمَّا كانَ في العشرِ الأواخرِ؛ جَعَلْتُ أنْظُرُ بالليلِ. فقالَ لي رجلٌ منهُم: إلى أيِّ شيءٍ تَنْظُرُ؟ قُلْتُ: إلى ليلةِ القدرِ. قالَ: فنَمْ؛ فإنِّي سَأُخْبِرُكَ. فلمَّا كانَ ليلةُ سبعٍ وعشرينَ؛ جاءَ، فأخَذَ بيدي، فذَهَبَ بي إلى النَّخلِ، فإذا النَّخلُ واضعٌ سعفَهُ في الأرضِ، فقالَ: لسنا نَرى هٰذا في السَّنةِ كلِّها إلَّا في هٰذهِ الليلةِ!

وذَكَرَ أبو موسى بأسانيدَ لهُ أنَّ رجلاً مقعدًا دَعا اللهَ ليلةَ سبعٍ وعشرينَ فأطْلَقَهُ.

وعنِ امرأةٍ مقعدةٍ كذٰلكَ.

وعن رجلٍ بالبصرةِ كانَ أخرسَ ثلاثينَ سنةً، فدَعا اللهَ ليلةَ سبعٍ وعشرينَ، فأطْلَقَ لسانَهُ فتكَلَّمَ.

وذَكَرَ الوزيرُ أبو المُظَفَّرِ بنُ هُبَيْرَةَ أنَّهُ رأى ليلةَ سبعٍ وعشرينَ - وكانَتْ ليلةَ جمعةٍ - بابًا في السَّماءِ مفتوحًا شاميَّ الكعبةِ. قالَ: فظَنَنْتُهُ حيالَ الحجرةِ النَّبويَّةِ المقدَّسةِ. قالَ: ولم يَزَلْ كذٰلكَ إلى أنِ الْتَفَتُّ إلى المشرقِ لأنْظُرَ طلوعَ الفجرِ، ثمَّ الْتَفَتُّ إليهِ فوَجَدْتُهُ قد غابَ. قالَ: وإنْ وَقَعَ في ليلةٍ مِن أوتارِ العشرِ ليلةُ جمعةٍ؛ فهيَ أرجى مِن غيرِها.

واعْلَمْ أنَّ جميعَ هٰذهِ العلاماتِ لا توجبُ القطعَ بليلةِ القدرِ[٢].

وقد رَوى سَلَمَةُ بنُ شَبيبٍ في كتابِ «فضائل رمضان»: حَدَّثَنا إبْراهيمُ بنُ الحَكَمِ، حَدَّثَني أبي، حَدَّثَني فَرْقَدٌ؛ أنَّ ناسًا مِن الصَّحابةِ كانوا في المسجدِ، فسَمِعوا كلامًا مِن

---

(١) وذاقه غيره ليلة سبع عشرة وليلة ثلاث وعشرين فوجده عذبًا!

(٢) بل لا تدلّ عليها أصلاً! بل هي من جنس الدليل الذي يحتاج إلى دليل! وهٰذا كلّه إن سلمت أسانيدها وصحّت وعرف أصحابها! فكيف والله أعلم بأسانيدها؟! فكيف وأصحابها «رجل من أهل البصرة» و«رجل منهم» و«بعض السلف»؟!

السَّماءِ ورَأَوْا نورًا مِن السَّماءِ وبابًا مِن السَّماءِ، وذٰلكَ في شهرِ رمضانَ، فأخْبَروا رسولَ اللهِ ﷺ بما رَأَوْا، فزُعِمَ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «أمَّا النُّورُ؛ فنورُ ربِّ العزَّةِ تعالى، وأمَّا البابُ؛ فبابُ السَّماءِ، والكلامُ كلامُ الأنبياءِ، فكلُّ شهرِ رمضانَ على هٰذهِ الحالِ، ولٰكنْ هٰذهِ ليلةٌ كُشِفَ غطاؤُها»(١). وهٰذا مرسلٌ ضعيفٌ.

● وأمَّا العملُ في ليلةِ القدرِ؛ فقد ثَبَتَ عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّهُ قالَ: «مَن قامَ ليلةَ القدرِ إيمانًا وآحتسابًا؛ غُفِرَ لهُ ما تَقَدَّمَ مِن ذنبِهِ»(٢). وقيامُها إنَّما هوَ إحياؤُها بالتَّهجُّدِ فيها والصَّلاةِ.

وقد أمَرَ عائِشَةَ بالدُّعاءِ فيها أيضًا(٣).

قالَ سُفْيانُ الثَّوْرِيُّ: الدُّعاءُ في تلكَ الليلةِ أحبُّ إليَّ مِن الصَّلاةِ. قالَ: وإذا كانَ يقْرَأُ وهوَ يَدْعو ويَرْغَبُ إلى اللهِ في الدُّعاءِ والمسألةِ لَعَلَّهُ يُوافِقُ(٤). آنتهى. ومرادُهُ أنَّ كثرةَ الدُّعاءِ أفضلُ مِن الصَّلاةِ التي لا يَكْثُرُ فيها الدُّعاءُ، وإنْ قَرَأَ ودَعا كانَ حسنًا.

وقد كانَ النَّبيُّ ﷺ يَتَهَجَّدُ في ليالي رمضانَ، ويَقْرَأُ قراءةً مرتَّلةً، لا يَمُرُّ بآيةٍ فيها رحمةٌ إلَّا سَأَلَ ولا بآيةٍ فيها عذابٌ إلَّا تَعَوَّذَ(٥)، فيَجْمَعُ بينَ الصَّلاةِ والقراءةِ والدُّعاءِ /خ١٧٢/ والتَّفكُّرِ. وهٰذا أفضلُ الأعمالِ وأكملُها في ليالي العشرِ وغيرِها. واللهُ أعلمُ.

وقد قالَ الشَّعْبِيُّ في ليلةِ القدرِ: ليلُها كنهارِها.

وقالَ الشَّافِعِيُّ في القديمِ: أَسْتَحِبُّ أنْ يَكونَ آجتهادُهُ في نهارِها كآجتهادِهِ في ليلِها.

وهٰذا يَقْتَضي آستحبابَ الاجتهادِ في جميعِ زمانِ العشرِ الأواخرِ؛ ليلِه ونهارِهِ.

---

(١) (موضوع). لم أقف عليه في غير هٰذا الموضع، لٰكنّ المصنّف يرحمه الله أورد سنده وفيه: إبراهيم بن الحكم ضعيف. وأبوه الحكم صاحب أوهام. وفرقد هو السبخيّ ضعيف منكر الحديث. ثمّ هو معضل ساقط الصحابيّ والتابعيّ. ثمّ إنّه سيق سياقة القصص لا سياقة الروايات، وذٰلك واضح في قوله: «فزُعم أنّ رسول الله ﷺ قال». وفي متنه نكارة ظاهرة.

(٢) متّفق عليه. سيأتي (ص٤٦٨-٤٦٩) من غيرما وجه.

(٣) (صحيح). سيأتي بنصّه وتخريجه (ص٤٦٦).

(٤) في خ: «لعلّه أن يوافق»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٥) (صحيح). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٣٩٤-٣٩٥).

واللهُ أعلمُ.

المحبُّونَ تَطولُ عليهِمُ الليالي فيَعُدُّونَها عدًّا لانتظارِ ليالي العشرِ في كلِّ عامٍ، فإذا ظَفِروا بها؛ نالوا مطلوبَهُم وخَدَموا محبوبَهُم[1].

قَـدْ مَـزَّقَ الحُـبُّ قَميـصَ الصَّبْـرِ وَقَـدْ غَـدَوْتُ حـائِـرًا فـي أَمْـري

آهٍ عَلـى تِلْـكَ الليـالـي الغُـرِّ مـا كُـنَّ إلاَّ كَلَيـالـي القَـدْرِ

إنْ عُـدْنَ لـي مِـنْ بَعْـدِ هٰذا الهَجْـرِ وَفَّيْـتُ لِلّـهِ بِكُـلِّ نَـذْرِ

وَقامَ بالحَمْدِ خَطيبُ شُكْري

رياحُ هٰذهِ الأسحارِ تَحْمِلُ أنينَ المذنبينَ وأنفاسَ المحبِّينَ وقصصَ التَّائبينَ ثمَّ تَعودُ بردِّ الجوابِ بلا كتابٍ.

أَعَلِمْتُـمُ أَنَّ النَّسيـمَ إذا سَـرى حَمَلَ الحديثَ إلى الحَبيبِ كَما جَرى

جَهِـلَ العَـذولُ بِـأَنَّني فـي حُبِّهِـمْ سَهَرُ الدُّجى عِندي أَلَذُّ مِنَ الكَرى

فإذا وَرَدَ بريدُ بردِ السَّحرِ يَحمِلُ ملطَّفاتِ الألطافِ؛ لمْ يَفْهَمْها غيرُ مَن كُتِبَتْ إليهِ ولا يَعْقِلُها إلاَّ كلُّ مشتاقٍ.

نَسيـمَ صَبا نَجْدٍ مَتى جِئْتَ حامِلاً تَحِيَّتَهُمْ فَاطْوِ الحَديثَ عَنِ الرَّكْبِ

وَلا تُـذِعِ السِّـرَّ المَصـونَ فَـإِنَّنـي أَغارُ عَلى ذِكْرِ الأَحِبَّةِ مِنْ صَحْبي

يا يَعْقوبَ الهجرِ! قد هَبَّتْ ريحُ يوسُفَ الوصلِ، فلوِ ٱسْتَنْشَقْتَ؛ لَعُدْتَ بعدَ العمى بصيرًا، ولَوَجَدْتَ ما كُنْتَ لفقدِهِ فقيرًا.

كـانَ لـي قَلْـبٌ أَعيـشُ بِـهِ ضـاعَ مِنّـي فـي تَقَلُّبِـهِ

رَبِّ فَـٱرْدُدْهُ عَلَـيَّ فَقَـدْ عيـلَ صَبْـري فـي تَطَلُّبِـهِ

وَأَغِـثْ مـا دامَ بـي رَمَـقٌ يـا غِيـاثَ المُسْتَغيـثِ بِـهِ

لو قامَ المذنبونَ في هٰذهِ الأسحارِ، على أقدامِ الانكسارِ، ورَفَعوا قَصصَ الاعتذارِ[2]، مضمونُها ﴿يا أيُّها العَزيزُ مَسَّنا وَأَهْلَنا الضُّرُّ وَجِئْنا بِبِضاعَةٍ مُزْجاةٍ فَأَوْفِ لَنا

(١) راجع ما تقدّم (ص٤٢٥-٤٢٦) في لفظ «الخدمة».

(٢) قصص الاعتذار: قصاصات الورق التي كتب عليها الاعتذار.

الكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنا﴾ [يوسف: ٨٨]؛ لَبَرَزَ لهُمُ التَّوقيعُ عليها ﴿لا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ اليَوْمَ يَغْفِرُ اللهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحمينَ﴾ [يوسف: ٩٢].

أَشْكـو إلـى اللـهِ كَمـا قَـدْ شَكـا ... أَوْلادُ يَعْقـوبَ إلـى يـوسُـفِ
قَـدْ مَسَّنِـي الضُّـرُّ وأنْـتَ الـذي ... تَعْلَـمُ حـالـي وَتَـرى مَـوْقِفـي
بِضـاعَتِـي المُـزْجـاةُ مُحْتـاجَـةٌ ... إلـى سَمـاحٍ مِـنْ كَـريـمٍ وَفِـي
فَقَـدْ أتـى المِسْكيـنُ مُسْتَمْطِـرًا ... جـودَكَ فَـارْحَـمْ ذُلَّـهُ وَاعْطِـفِ
فَـأَوْفِ كَيْلـي وتَصَـدَّقْ علـى ... هٰـذا المُقِـلِّ البـائِـسِ الأَضْعَـفِ

• قالَتْ عائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عنها للنَّبيِّ ﷺ: أَرَأَيْتَ إنْ وافَقْتُ ليلةَ القدرِ؛ ما أقولُ فيها؟ قالَ: «قولي: اللهمَّ! إنَّكَ عفوٌّ تُحِبُّ العفوَ فاعْفُ عَنِّي»[1].

العفوُّ مِن أسماءِ اللهِ [تعالى]، وهوَ المتجاوزُ عن سيِّئاتِ عبادِهِ، الماحي لآثارِها عنهُم.

وهوَ يُحِبُّ العفوَ، ويُحِبُّ أنْ يَعْفُوَ عن عبادِهِ، ويُحِبُّ مِن عبادِهِ أنْ يَعْفُوَ بعضُهُم عن بعضٍ، فإذا عَفا بعضُهُم عن بعضٍ؛ عامَلَهُم بعفوِهِ، وعفوُهُ أحبُّ إليهِ مِن عقوبتِهِ. وكانَ النَّبيُّ ﷺ يقولُ: «أعوذُ برضاكَ مِن سخطِكَ وعفوِكَ مِن عقوبتِكَ»[2].

قالَ يَحْيى بنُ مُعاذٍ: لو لم يَكُنِ العفوُ أحبَّ الأشياءِ إليهِ؛ لم يَبْتَلِ بالذَّنبِ أكرمَ النَّاسِ عليهِ. يُشيرُ إلى أنَّهُ ابْتَلى كثيرًا مِن أوليائِهِ وأحبابِهِ بشيءٍ مِن الذُّنوبِ؛ لِيُعامِلَهُم

---

(١) (صحيح). رواه: إسحاق (٣/ ٧٤٨/ ١٣٦١ و١٣٦٢)، وأحمد (٦/ ١٧١/ ١٨٢ و١٨٣ و٢٠٨ و٢٥٨)، وابن ماجه (٢٤ـ الدعاء، ٥ـ الدعاء بالعفو، ٢/ ١٢٦٥/ ٣٨٥٠)، والترمذي (٤٩ـ الدعوات، ٨٥ـ باب، ٥/ ٥٣٤/ ٣٥١٣)، وابن نصر في «قيام رمضان» (ص٢٥٩)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٨٧٨-٨٨٣) و«الكبرى» (١٠٧٠٨-١٠٧١٣)، وأبو يعلى في «المعجم» (٤٣)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٢١) و«الدعاء» (٩١٥ و٩١٦)، وابن السنّي (٧٦٧)، والحاكم (١/ ٥٣٠)، والقضاعي (١٤٧٤-١٤٧٨)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٠٠ و٣٧٠١)، و«الصفات» (٩٢)؛ من طرق خمس، عن عائشة. . . رفعته.

قال الترمذي: «حسن صحيح»، وأقرّه المنذري والنووي وابن كثير. وقال الحاكم: «على شرط البخاري ومسلم». وأقرّه النووي والذهبي وابن كثير. قلت: طريق الترمذي صحيحة، وطريق الحاكم صحيحة أيضًا، والحديث صحيح غاية باجتماعهما، فكيف وله طرق أُخرى؟! وقد صحّحه الألباني.

(٢) رواه مسلم (٤ـ الصلاة، ٤٢ـ ما يقال في الركوع، ١/ ٣٥٢/ ٤٨٦) عن أبي هريرة عن عائشة.

بالعفوِ؛ فإنَّهُ سبحانَهُ يُحبُّ العفوَ.

قالَ بعضُ السَّلفِ الصَّالحينَ: لو عَلِمْتُ أحبَّ الأعمالِ إلى اللهِ؛ لأَجْهَدْتُ نفسي فيهِ. فرأى قائلاً يقولُ لهُ في منامِهِ: إنَّكَ تُريدُ ما لا يَكونُ، إنَّ اللهَ يُحِبُّ أنْ يَعْفُوَ ويَغْفِرَ[١].

وإنَّما أَحَبَّ أنْ يَعْفُوَ؛ لِيَكونَ /خ١٧٣/ العبادُ كلُّهُم تحتَ عفوِهِ، ولا يُدِلَّ عليهِ أحدٌ منهُم بعملٍ[٢].

وقد جاءَ في حديثِ ٱبنِ عَبَّاسٍ مرفوعًا: «إنَّ اللهَ يَنْظُرُ ليلةَ القدرِ إلى المؤمنينَ مِن أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ فيَعْفو عنهُم ويَرْحَمُهُم؛ إلاَّ أربعةً: مدمنَ خمرٍ، وعاقًّا، ومشاحنًا، وقاطعَ رحمٍ»[٣].

لمَّا عَرَفَ العارفونَ جلالَهُ؛ خَضَعوا، ولمَّا سَمِعَ المذنبونَ بعفوِهِ؛ طَمِعوا، ما ثَمَّ إلاَّ عفوُ اللهِ أو النَّارُ.

لولا طمعُ المذنبينَ في العفوِ؛ لاحْتَرَقَتْ قلوبُهُم باليأسِ مِن الرَّحمةِ، ولٰكنْ إذا ذَكَرَتْ عفوَ اللهِ؛ ٱسْتَرْوَحَتْ إلى بردِ عفوِهِ.

كانَ بعضُ المتقدِّمينَ يَقولُ في دعائِهِ: اللهمَّ! إنَّ ذنوبي قد عَظُمَتْ وجَلَّتْ عنِ الصِّفةِ، وإنَّها صغيرةٌ في[٤] جنبِ عفوِكَ، فٱعْفُ عنِّي.

وقالَ آخرُ منهُم: جرمي عظيمٌ، وعفوُكَ كبيرٌ، فٱجْمَعْ بينَ جرمي وعفوِكَ يا كريمُ!

يـا كَبيـرَ الـذَّنْـبِ عفْـوُ الـ ـلـهِ مِـنْ ذَنْبِـكَ أَكْبَـرْ
أَكْبَـرُ الأَوْزارِ فـي جَنْـ ـبِ عَفْـوِ اللـهِ يَصْغُـرْ

---

(١) تقدّم هٰذا الكلام والتعقيب عليه (ص٦١-٦٢).

(٢) يدلّ بعمله: يعجبه عمله، ويرى أنّه أهل للكرامة والاستجابة والولاية والتوفيق. وهٰذا كثير.

(٣) (موضوع). قطعة من حديث ٱبن عبّاس الطويل في نداء الحور العين أوّل رمضان، وقد تقدّم طرف منه مع تفصيل القول فيه (ص٣٧٣).

ولهٰذه القطعة شاهد عند: العقيلي (٣/١٣٨)، وٱبن الجوزي في «الواهيات» (٨٧٩)؛ من طريق أبي معمر عبّاد بن عبدالصمد، عن أنس. . . رفعه. وأبو معمر متّهم هالك، ومتابعته هالكة مثله.

(٤) في خ: «وإنّها صغرت في»، والأولى ما أثبتّه من م وط.

وإنَّما أمَرَ بسؤالِ العفوِ في ليلةِ القدرِ بعدَ الاجتهادِ في الأعمالِ فيها وفي ليالي العشرِ؛ لأنَّ العارفينَ يَجْتَهِدونَ في الأعمالِ، ثمَّ لا يَرَوْنَ لأنفسِهِم عملاً صالحًا ولا حالاً ولا مقالاً، فيَرْجِعونَ إلى سؤالِ العفوِ كحالِ المذنبِ المقصِّرِ.

قالَ يَحْيى بنُ مُعاذٍ: ليسَ بعارفٍ مَن لم يَكُنْ غايةُ أملِهِ مِن اللهِ العفوَ.

إنْ كُنْتُ لا أصْلُحُ لِلْقُرْبِ ... فَشَأْنُكُمْ عَفْوٌ عَنِ الذَّنْبِ

كانَ مُطَرِّفٌ يقولُ في دعائِهِ: اللهمَّ! ارضَ عنَّا، فإنْ لم تَرْضَ عنَّا؛ فاعْفُ عنَّا.

مَن عَظُمَتْ ذنوبُهُ في نفسِهِ؛ لم يَطْمَعْ في الرِّضى وكانَ غايةُ أملِهِ أنْ يَطْمَعَ في العفوِ، ومَن كَمَلَتْ معرفتُهُ؛ لمْ يَرَ نفسَهُ إلاَّ في هٰذهِ المنزلةِ.

يا رَبِّ عَبْدُكَ قَدْ أتا ... كَ وَقَدْ أساءَ وَقَدْ هَفا

يَكْفيهِ مِنْكَ حَياؤُهُ ... مِنْ سوءِ ما قَدْ أسْلَفا

حَمَلَ الذُّنوبَ عَلى الذُّنو ... بِ المُوبِقاتِ وَأسْرَفا

وَقَدِ اسْتَجارَ بِذَيْلِ عَفْـ ... ـوِكَ مِنْ عِقابِكَ مُلْحِفا

يا رَبِّ فَاعْفُ[١] وَعافِهِ ... فَلأنْتَ أوْلى مَنْ عَفا

المجلس السادس
في وداع شهر رمضان

في الصَّحيحينِ[٢] مِن حديثِ: أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «مَن صامَ رمضانَ إيمانًا واحتسابًا؛ غُفِرَ لهُ ما تَقَدَّمَ مِن ذنبِهِ، ومَن قامَ ليلةَ القدرِ إيمانًا واحتسابًا؛ غُفِرَ لهُ ما تَقَدَّمَ مِن ذنبِهِ».

وفيهِما[٣] أيضًا مِن حديثِ: أبي هُرَيْرَةَ أيضًا، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «مَن قامَ

---

(١) في خ وم: «فاعف عنه»! ولا يستقيم الوزن إلاّ بحذف «عنه».

(٢) البخاري (٣٠ـ الصوم، ٦ـ من صام رمضان، ٤/ ١١٥/ ١٩٠١)، ومسلم (٦ـ المسافرين، ٢٥ـ الترغيب في قيام رمضان، ١/ ٥٢٣/ ٧٦٠).

(٣) البخاري (٣١ـ التراويح، ١ـ من قام رمضان، ٤/ ٢٥٠/ ٢٠٠٨و٢٠٠٩)، ومسلم (٦ـ المسافرين، ٢٥ـ الترغيب في قيام رمضان، ١/ ٥٢٣/ ٧٥٩).

رمضانَ إيمانًا وآحتسابًا؛ غُفِرَ لهُ ما تَقَدَّمَ مِن ذنبِهِ».

ولِلنَّسائِيِّ في روايةٍ: «مَن صامَ رمضانَ إيمانًا وآحتسابًا؛ غُفِرَ لهُ ما تَقَدَّمَ مِن ذنبِهِ وما تأخَّرَ»(١).

وقد سَبَقَ في قيامِ ليلةِ القدرِ مثلُ ذٰلكَ مِن روايةِ عُبادَةَ بنِ الصَّامِتِ(٢).

● والتَّكفيرُ بصيامِهِ [قد] وَرَدَ مشروطًا بالتَّحفُّظِ ممَّا يَنْبَغي أنْ يُتَحَفَّظَ منهُ.

---

(١) (شاذٌ بهٰذا التمام). رواه النسائي في «الكبرى» (٢٥١٢): أنبأ قتيبة بن سعيد ومحمّد بن عبدالله بن يزيد قالا: ثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة... رفعه. بمثل رواية الشيخين ثمَّ قال: «في حديث قتيبة: وما تأخر».

وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين لٰكنّ له عللاً: أولاها: أنّ قتيبة نفسه لم يستقرّ على هٰذه الزيادة. فرواه النسائي (٢٥١٣): أنبأ قتيبة، ثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة... رفعه دون ذكر «وما تأخّر». والثانية: أنّ جمهور أصحاب سفيان رووا هٰذا الحديث عنه ولم يذكروا فيه هٰذه الزيادة. والثالثة: أنّ جمهور أصحاب الزهري رووا هٰذا الحديث عنه ولم يذكروا هٰذه الزيادة. ولذٰلك جزم آبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٧/ ١٠٥) بشذوذها.

تنبيه: قال العسقلاني في «الفتح» (٤/ ١١٥): «زاد أحمد من طريق حمّاد بن سلمة عن محمّد بن عمرو عن أبي سلمة «وما تأخّر»، وقد رواه أحمد أيضًا عن يزيد بن هارون عن محمّد بن عمرو بدون هٰذه الزيادة، ومن طريق يحيى بن سعيد عن أبي سلمة بدونها. ووقعت هٰذه الزيادة أيضًا في رواية الزهري عن أبي سلمة أخرجها النسائي عن قتيبة عن سفيان عنه، وتابعه حامد بن يحيى عن سفيان أخرجه آبن عبدالبرّ في «التمهيد» وآستنكره، وليس بمنكر فقد تابعه قتيبة كما ترى، وهشام بن عمّار وهو في «الجزء الثاني عشر من فوائده»، والحسين بن الحسن المروزي أخرجه في «كتاب الصيام» له، ويوسف بن يعقوب النجاحي أخرجه أبو بكر بن المقرئ في «فوائده»؛ كلّهم عن سفيان، والمشهور عن الزهري بدونها. وقد وقعت هٰذه الزيادة أيضًا في حديث عبادة بن الصامت عند الإمام أحمد من وجهين وإسناده حسن. وقد آستوعبت الكلام على طرقه في كتاب «الخصال المكفّرة للذنوب المقدّمة والمؤخّرة»، وهٰذا محصّله» اهـ. قلت: فبعد هٰذا التفصيل أقرّ يرحمه الله بأنّ المشهور عن الزهريّ إسقاط هٰذه الزيادة، وهٰذا يقتضي أنّ أثباتها شاذّ، فعاد محصّل الكلام إلى حكم آبن عبدالبرّ بشذوذها. وأمّا تتابع جماعة من الرواة على إثبات هٰذه الزيادة؛ فلا يزيدها قوّة؛ لأنّ كلاًّ منهم لا يخلو أن يكون شاذًّا أو منكرًا في روايته هٰذه الزيادة عن شيخه، وآجتماع الروايات الشاذّة والمنكرة لا يقوّيها؛ لأنّه يقابلها من الجهة الأُخرى آجتماع الروايات المشهورة المعروفة، فترجح الأخيرة وتطيش الأولى. وأمّا تحسين حديث عبادة بهٰذه الزيادة؛ فلا يخلو من نظر تقدّم (ص٤٤١) بيانه. والذي أراه ـ والله يغفر لي ـ أنّ هٰذه الزيادة من نوع العلل التي سمّاها بعض أهل الحديث «لزوم الطريق» حيث يدرج لسان الراوي أو يزلّ قلمه أو تنصرف أذنه عن اللفظ المسموع حقيقة إلى لفظ مشهور يشبهه، ولفظ آية الفتح ﴿ليغفر لك الله ما تقدّم من ذنبك وما تأخّر﴾ دارج على لسان الصغير والكبير وأسماعهم. والله أعلم.

(٢) (ضعيف بهٰذا التمام). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٤٤١).

ففي «المسند» و«صحيح ٱبن حِبَّانَ» عن: أبي سَعيدٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «مَن صامَ رمضانَ فعَرَفَ حدودَهُ وتَحَفَّظَ ممَّا يَنْبَغي أنْ يَتَحَفَّظَ منهُ؛ كَفَّرَ ذٰلكَ ما قبلَهُ»[1].

● والجمهورُ على أنَّ ذٰلكَ إنَّما يُكَفِّرُ الصَّغائرَ.

ويَدُلُّ عليهِ ما خَرَّجَهُ مسلمٌ[2] مِن حديثِ: أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «الصَّلواتُ الخمسُ والجمعةُ إلى الجمعةِ ورمضانُ إلى رمضانَ مكفِّراتٌ لما بينَهُنَّ ما ٱجْتُنِبَتِ الكبائرُ».

وفي تأويلِهِ قولانِ:

أحدُهُما: أنَّ تكفيرَ هٰذهِ الأعمالِ مشروطٌ بٱجتنابِ الكبائرِ، فمَن لم يَجْتَنِبِ الكبائرَ؛ لمْ تُكَفِّرْ لهُ هٰذهِ الأعمالُ كبيرةً ولا صغيرةً.

والثَّاني: أنَّ المرادَ أنَّ هٰذهِ الفرائضَ تُكَفِّرُ /خ١٧٤/ الصَّغائرَ خاصَّةً بكلِّ حالٍ، وسواءٌ ٱجْتُنِبَتِ الكبائرُ أو لمْ تُجْتَنَبْ، وأنَّها لا تُكَفِّرُ الكبائرَ بحالٍ.

وقد قالَ ٱبنُ المُنْذِرِ في قيامِ ليلةِ القدرِ: إنَّهُ يُرْجى بهِ مغفرةُ الذُّنوبِ كبائرِها وصغائرِها. وقالَ غيرُهُ مثلَ ذٰلكَ في الصَّومِ أيضًا. والجمهورُ على أنَّ الكبائرَ لا بدَّ لها مِن توبةٍ نَصوحٍ.

وهٰذهِ المسائلُ قد ذَكَرْناها مستوفاةً في مواضعَ أُخرَ.

● فدَلَّ حديثُ أبي هُرَيْرَةَ على أنَّ هٰذهِ الأسبابَ الثَّلاثةَ كلُّ واحدٍ منها مكفِّرٌ لِما سَلَفَ مِن الذُّنوبِ، وهيَ: صيامُ رمضانَ، وقيامُهُ، وقيامُ ليلةِ القدرِ.

* فقيامُ ليلةِ القدرِ بمجرَّدِهِ يُكَفِّرُ الذُّنوبَ لمَن وَقَعَتْ لهُ، كما في حديثِ عُبادَةَ بنِ

---

(١) (ضعيف). رواه: أحمد (٣/ ٥٥)، وأبو يعلى (١٠٥٨)، وٱبن حبّان (٣٤٣٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ١٨٠)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٣٠٤) و«الشعب» (٣٦٢٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٨/ ٣٩٢)؛ من طريق عبدالله بن قرط (أو: قريط)، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد. . . رفعه.

صحّحه ٱبن حبّان وأقرّه المنذري والعسقلاني! وقال أبو نعيم: «لم يروه عن عطاء إلّا عبدالله بن قرط». وقال الهيثمي (٣/ ١٤٧): «ٱبن قريط ذكره ٱبن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا». قلت: ولم يرو عنه إلّا رجل واحد، ولذٰلك قال الحسيني: «مجهول». فهو علّة هٰذا السند، والسند ضعيف.

(٢) (٢ـ الطهارة، ٥ـ الصلوات الخمس، ١/ ٢٠٩/ ٢٣٣).

الصَّامتِ[١]، وقد سَبَقَ ذكرُهُ. وسواءٌ كانَـ[ـتْ] في أوَّلِ العشرِ أو أوسطِهِ أو آخرِهِ، وسواءٌ شَعَرَ بها أو لم يَشْعُرْ. ولا يَتَأَخَّرُ تكفيرُ الذُّنوبِ بها إلى انقضاءِ الشَّهرِ.

* وأمَّا صيامُ شهرِ رمضانَ وقيامُهُ؛ فيَتَوَقَّفُ التَّكفيرُ بهما على تمامِ الشَّهرِ، فإذا تَمَّ الشَّهرُ؛ فقد كَمَلَ للمؤمنِ صيامُهُ وقيامُهُ، فيَتَرَتَّبُ لهُ على ذلكَ مغفرةُ ما تَقَدَّمَ مِن ذنبِهِ بتمامِ السَّببينِ، وهُما صيامُ رمضانَ وقيامُهُ.

وقد يُقالُ: إنَّهُم يُغْفَرُ لهُم عندَ استكمالِ القيامِ في آخرِ ليلةٍ مِن رمضانَ بقيامِ رمضانَ قبلَ تمامِ نهارِها، وتَتأَخَّرُ المغفرةُ بالصِّيامِ إلى إكمالِ النَّهارِ بالصَّومِ، فيُغْفَرُ لهُم بالصَّومِ في ليلةِ الفطرِ.

ويَدُلُّ على ذلكَ ما خَرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ مِن حديثِ: أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «أُعْطِيَتْ أُمَّتي خمسَ خصالٍ في رمضانَ لمْ يُعْطَها أُمَّةٌ غيرُهُم: خلوفُ فمِ الصَّائمِ أطيبُ عندَ اللهِ مِن ريحِ المسكِ، وتَسْتَغْفِرُ لهُمُ الملائكةُ حتَّى يُفْطِروا، ويُزَيِّنُ اللهُ كلَّ يومٍ جنَّتَهُ ويَقولُ: يوشِكُ عبادي أنْ يُلْقُوا عنهُمُ المؤنةَ والأذى ويَصيروا إليكَ، وتُصَفَّدُ فيه مردةُ الشَّياطينِ فلا يَخْلُصونَ فيهِ إلى ما كانوا يَخْلُصونَ إليهِ في غيرِهِ، ويُغْفَرُ لهُم في آخرِ ليلةٍ فيهِ». فقيلَ لهُ: يا رسولَ اللهِ! أهيَ ليلةُ القدرِ؟ قالَ: «لا، ولكنَّ العاملَ إنَّما يُوَفَّى أجرَهُ إذا قَضى عملَهُ»[٢].

وقد رُوِيَ أنَّ الصَّائمينَ يَرْجِعونَ يومَ الفطرِ مغفورًا لهُم، وأنَّ يومَ الفطرِ يُسَمَّى يومَ الجوائزِ[٣]، وفيهِ أحاديثُ ضعيفةٌ.

---

(١) (ضعيف بتمامه وأكثره صحيح لشواهده). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٤٤١).

(٢) (ضعيف جدًّا). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٤٢٢).

(٣) (ضعيف جدًّا). وقد جاء من أوجه:

فذكره مسلم في «المقدّمة» (١/ ١٨) والعسقلاني في «اللسان» (٣/ ٩٦) في منكرات سليمان بن الحجّاج ـ أحد الواهين ـ ولم أقف على لفظه بطوله.

ورواه: الحسن بن سفيان في «مسنده» (١/ ٨٨ـ إصابة) والطبراني (١/ ٢٢٦/ ٦١٨) والمعافى في «الجليس» (١/ ٨٨ـ إصابة) من طريق سعيد بن عبدالجبّار عن توبة (أو: أبي توبة)، والطبراني (١/ ٢٢٦/ ٦١٧) وأبو نعيم في «المعرفة» (٢/ ٣٦١ و٣٦٢) والخطيب في «تالي التلخيص» (١٧٤) وأبو موسى المديني (١/ ١٧٠ـ غابة) من طريق عمرو بن شمّر عن جابر الجعفي عن أبي الزبير؛ كلاهما عن سعيد بن أوس =

وقالَ الزُّهْرِيُّ: إذا كانَ يومُ الفطرِ؛ خَرَجَ النَّاسُ إلى الجَبَّانِ[(١)]، ٱطَّلَعَ اللهُ عليهِم فقالَ: يا عبادي! لي صُمْتُمْ، ولي قُمْتُمْ، ٱرْجِعوا مغفورًا لكُم.

قالَ مُوَرِّقٌ العِجْلِيُّ لبعضِ إخوانِهِ في المصلَّى يومَ الفطرِ: يَرْجِعُ هٰذا اليومَ قومٌ كما وَلَدَتْهُمْ أُمَّهاتُهُم.

وفي حديثِ أبي جَعْفَرٍ الباقِرِ المرسلِ: «مَن أتى عليهِ رمضانُ، فصامَ نهارَهُ، وصَلَّى وردًا مِن ليلِهِ، وغَضَّ بصرَهُ، وحَفِظَ فرجَهُ ولسانَهُ ويدَهُ، وحافَظَ على صلاتِهِ في الجماعةِ، وبَكَّرَ إلى جمعِهِ[(٢)]؛ فقد صامَ الشَّهرَ وٱسْتَكْمَلَ الأجرَ وأدْرَكَ ليلةَ القدرِ وفازَ بجائزةِ الرَّبِّ»[(٣)]. قالَ أبو جَعْفَرٍ: جائزةٌ لا تُشْبِهُ جوائزَ الأُمراءِ.

إذا كَمَّلَ الصَّائمونَ صيامَ رمضانَ وقيامَهُ؛ فقد وَفَّوْا ما عليهِم مِن العملِ، وبَقِيَ ما لَهُم مِن الأجرِ، وهوَ المغفرةُ، فإذا خَرَجوا يومَ عيدِ الفطرِ إلى الصَّلاةِ؛ قُسِّمَتْ عليهِم أجورُهُم، فرَجَعوا إلى منازِلِهِم وقدِ ٱسْتَوْفَوُا الأجرَ وٱسْتَكْمَلُوهُ. كما في حديثِ ٱبنِ عَبَّاسٍ المرفوعِ: «إذا كانَ يومُ الفطرِ؛ هَبَطَتِ الملائكةُ إلى الأرضِ، فيَقومونَ على أفواهِ السِّكَكِ[(٤)] يُنادونَ بصوتٍ يَسْمَعُهُ جميعُ مَن خَلَقَ اللهُ إلَّا الجنَّ والإنسَ /خ١٧٥/، يَقولونَ: يا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ! ٱخْرُجوا إلى ربٍّ كريمٍ يُعْطي الجزيلَ ويَغْفِرُ الذَّنبَ العظيمَ، فإذا بَرَزوا إلى مصلَّاهُم؛ يَقولُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ لملائكتِهِ: يا ملائكتي! ما جزاءُ الأجيرِ إذا عَمِلَ عملَهُ؟ فيَقولونَ: إلٰهَنا وسيِّدَنا! أنْ تُوَفِّيَهُ أجرَهُ. فيَقولُ: إنِّي أُشْهِدُكُمْ أنِّي قد جَعَلْتُ ثوابَهُم مِن صيامِهِم وقيامِهِم مرضاتي ومغفرتي، ٱنْصَرِفوا مغفورًا

= الأنصاري، عن أبيه... رفعه. وهٰذا سند واهٍ: سعيد بن أوس مجهول. والطريقان إليه ساقطتان، في الأولى سعيد بن عبدالجبّار وتوبة لم أقف لهما على ترجمة، وفي الثانية ٱبن شمّر كذّاب والجعفي متّهم متروك.

ورواه العقيلي (٤/ ٣١٥) من طريق بحر بن كنيز السقّاء، عن الوليد بن عيسى أبي وهب، عن ٱبن المنكدر، عن جابر... رفعه. وبحر والوليد واهيان شديدا الضعف.

وجاء هٰذا أيضًا في أحاديث زخرفة الجنّة التي تقدّم بيان أنّها بين الضعيف جدًّا والموضوع.

(١) الجبّان: الأرض المستوية، والمراد بها هنا المصلّى الذي يصلّي الناس به العيد.

(٢) في خ: «إلى الجمعة»، والأولى ما أثبتّه من م وط.

(٣) (ضعيف جدًّا). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٤٢٨).

(٤) في خ: «فيقفون على أفواه السكك...»، والأولى ما أثبتّه من م وط.

لكُم»[١]. خَرَّجَهُ سَلَمَةُ بنُ شَبيبٍ في كتابِ «فضائل رمضان» وغيرُهُ. وفي إسنادِهِ مقالٌ.

وقد رُوِيَ مِن وجهٍ آخرَ عن عِكْرِمَةَ عنِ ٱبنِ عَبَّاس موقوفًا بعضُهُ[٢].

وقد رُوِيَ معناهُ مرفوعًا مِن وجوهٍ أُخَرَ فيها ضعفٌ[٣].

● مَن وَفَّى ما عليهِ مِن العملِ كاملاً؛ وُفِّيَ لهُ الأجرُ كاملاً، ومَن سَلَّمَ ما عليهِ موفَّرًا؛ تَسَلَّمَ ما لهُ نقدًا لا مؤخَّرًا،

مـا بِعْتُكُـمْ مُهْجَتـي إلاَّ بِـوَصْلِكُـمُ ... وَلا أُسَلِّمُهـا إلاَّ يَـدًا بِيَـدِ

[فَـإنْ وَفَيْتُـمْ بِمـا قُلْتُـمْ وَفَيْـتُ أنـا ... وَإنْ أَبَيْتُمْ يَكونُ الرَّهْنُ تَحْتَ يَدي][٤]

ومَن نَقَصَ مِن العملِ الذي عليهِ؛ نُقِصَ مِن الأجرِ بحسبِ نقصِهِ، فلا يَلُمْ إلاَّ نفسَهُ.

قالَ سَلْمانُ: الصَّلاةُ مكيالٌ، فمَن وَفَّى؛ وُفِّيَ لهُ، ومَن طَفَّفَ؛ فقد عَلِمْتُمْ ما قيلَ في المطفِّفينَ.

فالصِّيامُ وسائرُ الأعمالِ على هٰذا المنوالِ: مَن وَفَّاها؛ فهوَ مِن خيارِ عبادِ اللهِ الموفِّينَ، ومَن طَفَّفَ فيها؛ فويلٌ للمطفِّفينَ.

أما يَسْتَحيي مَن يَسْتَوْفي مكيالَ شهواتِهِ ويُطَفِّفُ في مكيالِ صيامِهِ وصلاتِهِ؟! ألا بعدًا لِمَدْيَنَ!

في الحديثِ: «أسوأُ النَّاسِ سرقةً الذي يَسْرِقُ صلاتَهُ»[٥].

---

(١) (موضوع). قطعة من حديث طويل تقدّم (ص٣٧٣) أنّه موضوع أوّله «إن الحور العين تنادي في شهر رمضان. . .» إلخ.

(٢) فهٰذه علّة أُخرى تضاف إلى ما تقدّم من العلل، ووقع في خ: «مرفوعًا بعضه»!

(٣) شديد جدًّا في السند ونكارة في المتن يجزم المرء معها أنّه موضوع كما تقدّم (ص٣٧٣).

(٤) ليست في خ وم، وإنّما ٱستفدتها من ط.

(٥) (صحيح). وقد جاء عن النبيّ ﷺ مرسلاً وموصولاً من أوجه:

* فرواه: مالك في «الموطّأ» (١/١٦٧)، وعبدالرزّاق (٣٧٤٠)، والشافعي في «المسند» (ص١٦٣) و«ٱختلاف الحديث» (ص٢١١)، وٱبن عبدالبرّ (٢٣/٤٠٩)؛ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاريّ، عن النعمان بن مرّة، عن النبيّ ﷺ. . . به. وهٰذا سند مرسل قويّ.

* ورواه الحسن وٱختلفوا عليه فيه على وجهين: روى أوّلهما: الطبراني في «الأوسط» (٣٤١٦) و«الصغير» (٣٣٦)، والعسكري في «التصحيفات» (٢/٩٠٢)؛ من طريق زيد بن الحرشي (أو: الحريش)، ثنا عثمان بن الهيثم، ثنا عوف، عن الحسن، عن عبدالله بن مغفّل. . . رفعه. وروى الثاني: ٱبن أبي شيبة =

إذا كانَ الويلُ لمَن طَفَّفَ مكيالَ الدُّنيا؛ فكيفَ حالُ مَن طَفَّفَ مكيالَ الدِّينِ!
﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ . الَّذينَ هُمْ عَنْ صَلاتِهِمْ ساهونَ﴾ [الماعون: ٤-٥].

غَـدًا تُـوَفَّـى النُّفـوسُ مـا كَسَبَـتْ ... وَيَحْصُـدُ الـزَّارِعـونَ مـا زَرَعـوا
إنْ أَحْسَنــوا أَحْسَنــوا لأَنْفُسِهِــمْ ... وَإنْ أَســاؤوا فَبِئْــسَ مــا صَنَعـوا

كانَ السَّلَفُ الصَّالحُ يَجْتَهِدونَ في إتمامِ العملِ وإكمالِهِ وإتقانِهِ، ثمَّ يَهْتَمُّونَ بعدَ ذٰلكَ بقبولِهِ ويَخافونَ مِن ردِّهِ، وهٰؤلاءِ الذينَ ﴿يُؤْتُونَ ما آتَوْا وَقُلوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾

= (٢٩٦٧): ثنا هشيم، أنا يونس، عن الحسن. . . مرسلاً. وزيد لا يعدو أن يكون مقبولاً في المتابعات، وعثمان تغيّر وصار يتلقّن، فالمعروف هنا الوجه الثاني المرسل، والوصل من مناكير زيد أو عثمان.

* ورواه الأوزاعي وٱختلف عليه فيه على وجهين: روى أوّلهما: أحمد (٥/ ٣١٠)، والدارمي (١/ ٣٠٤)، وأبو يعلى في «المعجم» (١٥٠)، وٱبن خزيمة (٦٦٣)، وٱبن أبي حاتم في «العلل» (٤٨٧)، والطبراني في «الكبير» (٣/ ٢٤٢/ ٣٢٨٣) و«الأوسط» (٨١٧٥)، والدارقطني في «العلل» (١٠٣٣)، والحاكم (١/ ٢٢٩)، والبيهقي (٢/ ٣٨٥-٣٨٦)، والخطيب في «التاريخ» (٨/ ٢٢٧)، وٱبن عساكر (١٥/ ٥٣ و٥٤)؛ من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه. . . رفعه. وروى الثاني: ٱبن حبّان (١٨٨٨)، والطبراني في «الأوسط» (٤٦٦٢)، والدارقطني في «العلل» (١٣٧٩)، والحاكم (١/ ٢٢٩)، والبيهقي (٢/ ٣٨٦)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٣/ ٤١٠)، وٱبن عساكر (١٥/ ٥٤)؛ من طريق عبدالحميد بن أبي العشرين، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. . . رفعه. قال الحاكم: «كلا الإسنادين صحيح»، ووافقه الذهبي، وقوّى الهيثمي الوجه الأوّل وأعلّ الثاني بٱبن أبي العشرين. قلت: الوليد يدلّس ويسوّي، ولم يصرّح بالتحديث فأخشى أن يكون تلقّاه من أحد الضعفاء ثمّ أسقطه، فرواية ٱبن أبي العشرين ـ على لين فيه ـ أرجح، ولذٰلك قال أبو حاتم في حديث أبي قتادة: «منكر»، وقال الدارقطني: «يشبه أن يكون حديث أبي هريرة أثبت».

ولحديث أبي هريرة طريق أُخرى رواها: إسحاق في «المسند» (١/ ٣٧٤/ ٣٩١)، والطبراني في «الشاميّين» (٢٣٤٧)؛ من طريق كلثوم بن محمّد بن أبي سدرة، ثنا عطاء بن مسلم الخراساني، عن أبي هريرة. . . رفعه. وكلثوم ضعيف، وعطاء صالح في المتابعات، وروايته عن أبي هريرة منقطعة.

* ورواه: الطيالسي (٢٢١٩)، وٱبن أبي شيبة (٢٩٦٠)، وأحمد (٣/ ٥٦)، وعبد بن حميد (٩٩٠)، والبزّار (٥٣٦ـ كشف)، وأبو يعلى (١٣١١)، وٱبن عدي (٥/ ١٨٤٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٣٠٢)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٣/ ٤٠٩ و٤١٠)؛ من طريق عليّ بن زيد، عن ٱبن المسيّب، عن أبي سعيد. . . رفعه. قال أبو نعيم: «تفرّد به عليّ بن زيد». وقال الهيثمي (٢/ ١٢٣): «وهو مختلف في الاحتجاج به». قلت: هو أقرب إلى الضعف، والسند كذٰلك.

فهاهنا مرسلان قويّان ومرفوع فيه ضعف ومرفوع لا بأس به بطريقيه، فٱجتماع هٰذه يصحّح المتن بلا ريب، وقد مال إلى تقويته ٱبن خزيمة وٱبن حبّان والحاكم والمنذري والذهبي والهيثمي والشوكاني والألباني.

[المؤمنون: ٦٠].

رُوِيَ عن عَلِيٍّ؛ قالَ: كونوا لقبولِ العملِ أشدَّ آهتمامًا منكُم بالعملِ، ألَمْ تَسْمَعوا اللهَ عزَّ وجلَّ يقولُ: ﴿إنَّما يَتَقَبَّلُ اللهُ مِنَ المُتَّقينَ﴾ [المائدة: ٢٧].

وعن فَضالَةَ بنِ عُبَيْدٍ؛ قالَ: لأنْ أكونَ أعْلَمُ أنَّ اللهَ قد تَقَبَّلَ منِّي مثقالَ حبَّةٍ مِن خردلٍ أحبُّ إليَّ مِن الدُّنيا وما فيها؛ لأنَّ اللهَ يَقولُ: ﴿إنَّما يَتَقَبَّلُ اللهُ مِنَ المُتَّقينَ﴾.

وقالَ مالكُ دينارٍ: الخوفُ على العملِ أنْ لا يُتَقَبَّلَ أشدُّ مِن العملِ.

وقالَ عَطاءٌ السَّليميُّ: الحذرُ الاتِّقاءُ على العملِ أنْ لا يَكونَ للهِ.

وقالَ عَبْدُالعَزيزِ بنُ أبي رَوَّادٍ: أدْرَكْتُهُم يَجْتَهِدونَ في العملِ الصَّالحِ، فإذا فَعَلوهُ؛ وَقَعَ عليهِمُ الهمُّ؛ أتُقُبِّلَ [منهُم] أم لا؟

قالَ بعضُ السَّلفِ: كانوا يَدْعُونَ اللهَ ستَّةَ أشهرٍ أنْ يُبَلِّغَهُم شهرَ رمضانَ، ثمَّ يَدْعُونَ اللهَ ستَّةَ أشهرٍ أنْ يَتَقَبَّلَهُ منهُم.

خَرَجَ عُمَرُ بنُ عَبْدِالعزيزِ رَحِمَهُ اللهُ في يومِ عيدِ فطرٍ، فقالَ في خطبتِهِ: أيُّها النَّاسُ! إنَّكُم صُمْتُمْ للهِ ثلاثينَ يومًا، وقُمْتُم ثلاثينَ ليلةً، وخَرَجْتُمُ اليومَ تَطْلُبونَ مِن اللهِ أنْ يَتَقَبَّلَ منكُم.

كانَ بعضُ السَّلفِ يَظْهَرُ عليهِ الحزنُ يومَ عيدِ الفطرِ. فيُقالُ لهُ: إنَّهُ يومُ فرحٍ وسرورٍ. فيَقولُ: صَدَقْتُمْ، ولٰكنِّي عبدٌ أمَرَني مولايَ أنْ أعْمَلَ لهُ عملاً، فلا أدْري أيَقْبَلُهُ منِّي أم لا؟

رَأى وُهَيْبُ بنُ الوَرْدِ قومًا يَضْحَكونَ [في] يومِ عيدٍ، فقالَ: إنْ كانَ هٰؤلاءِ تُقُبِّلَ منهُم صيامُهُم؛ فما هٰذا فعلَ الشَّاكرينَ، وإنْ كانوا لمْ يُتَقَبَّلْ منهُم صيامُهُم؛ فما هٰذا فعلَ الخائفينَ[1].

وعنِ الحَسَنِ؛ قالَ: إنَّ اللهَ جَعَلَ شهرَ رمضانَ لخلقِهِ مضمارًا يَسْتَبِقونَ /خ١٧٦/ فيهِ بطاعتِهِ إلى مرضاتِهِ، فسَبَقَ قومٌ ففازوا وتَخَلَّفَ آخرونَ فخابوا، فالعجب مِن اللاعبِ

---

(١) فماذا يفعل المسلم يوم العيد إذًا؟! يعتزل الناس يبكي حزنًا وأسفًا! هل هٰذه هي الحنيفيّة السمحة التي جاء بها الإسلام؟! هل هٰذا هو التبشير والتيسير الذي سنّه النبيّ ﷺ وسار عليه أصحابه؟!

الضَّاحكِ في اليومِ الذي يَفوزُ فيهِ المحسنونَ ويَخْسَرُ فيه المبطلونَ.

لَعَلَّــكَ غَضْبــانٌ وَقَلْبِــيَ غــافِــلٌ سَلامٌ عَلى الدَّارَيْنِ إنْ كُنْتَ راضِيا

ورُوِيَ عن عَلِيٍّ؛ أنَّهُ كانَ يُنادي في آخرِ ليلةٍ مِن شهرِ رمضانَ: يا ليتَ شعري! مَن هٰذا المقبولُ فنُهَنِّيَهُ، ومَن هٰذا المحرومُ فنُعَزِّيَهُ؟

وعنِ ٱبنِ مَسْعودٍ؛ أنَّهُ كانَ يَقولُ: مَن هٰذا المقبولُ منَّا فنُهَنِّيَهُ، ومَن هٰذا المحرومُ منَّا فنُعَزِّيَهُ[١]؟

أيُّها المقبولُ! هنيئًا لكَ. أيُّها المردودُ! جَبَرَ اللهُ مصيبتَكَ.

لَيْتَ شِعْري مَنْ فيهِ يُقْبَلُ مِنَّا فَيُهَنَّــا [و]يــا خَيْبَــةَ المَــرْدودِ
مَــنْ تَــوَلَّــى عَنْــهُ بِغَيْــرِ قَبــولٍ أرْغَــمَ اللــهُ أنْفَــهُ بِخِـزْيٍ شَـديـدِ

● ماذا فاتَ مَن فاتَهُ خيرُ رمضانَ؟! وأيُّ شيءٍ أدْرَكَ مَن أدْرَكَهُ فيهِ الحرمانُ؟! كم بينَ مَن حظُّهُ فيهِ القبولُ والغفرانُ ومَن كانَ حظُّهُ فيهِ الخيبةُ والخسرانُ!

ربَّ قائمٍ حظُّهُ مِن قيامِهِ السَّهرُ وصائمٍ حظُّهُ مِن صيامِهِ الجوعُ والعطشُ.

مــا أصْنَــعُ هٰكَــذا جَــرى المَقْـدورُ الجَبْــرُ لِغَيْــري وَأنــا المَكْســورُ
أسيــرُ ذَنْــبٍ مُقَيَّــدٌ مَهْجــورُ هَــلْ يُمْكِــنُ أنْ يُغَيَّــرَ المَقْــدورُ

غيرُهُ:

ســارَ القَــوْمُ وَالشَّقــا يُقْعِــدُنــي حــازوا القُــرْبَ وَالجَفــا يُبْعِــدُنــي
حَسْبِيَ حَسْبِـي إلـى مَتـى تَطْـرُدُني أعْـدايَ دائـي وَكُلُّهُـمْ يَقْصِـدُنـي

غيرُهُ:

أسْبــابُ هَــواكَ أوْهَنَــتْ أسْبــابــي مِنْ بَعْـدِ جَفـاكَ فَـالضَّنـى أوْلـى بـي
ضـاقَـتْ حِيَـلي وَأنْـتَ تَـدْري مـا بـي إرْحَــمْ فَــالعَبْــدُ واقِــفٌ بِــالبــابِ

شهرُ رمضانَ تَكْثُرُ فيهِ أسبابُ الغفرانِ. فمِن أسبابِ المغفرةِ فيهِ صيامُهُ وقيامُهُ وقيامُ ليلةِ القدرِ فيهِ، كما سَبَقَ. ومنها تفطيرُ الصُّوَّامِ والتَّخفيفُ عنِ المملوكِ، وهُما

---

(١) تأمّل الفرق بين قول هٰذين الصحابيّين وما سبق من الأقوال! بين المؤمن العمليّ الذي يمارس نشاطه اليوميّ وقلبه متأرجح بين الخوف والرجاء، وبين المتقوقع المنغلق الذي ملأ قلبَهُ سوءُ الظنّ بالله.

مذكورانِ في حديثِ سلمانَ المرفوعِ[(١)]. ومنها الذِّكرُ، وفي حديثٍ مرفوعٍ: «ذاكرُ اللهِ في رمضانَ مغفورٌ لهُ»[(٢)]. ومنها الاستغفارُ، والاستغفارُ طلبُ المغفرةِ، ودعاءُ الصَّائمِ يُستَجابُ في صيامِهِ وعندَ فطرِهِ، ولهٰذا كانَ ٱبنُ عُمَرَ إذا أفْطَرَ يقولُ: اللهمَّ! يا واسعَ المغفرةِ! ٱغفِرْ لي. وفي حديثِ أبي هُرَيْرَةَ المرفوعِ في فضلِ شهرِ رمضانَ: «ويُغْفَرُ فيهِ إلَّا لمَن أبى». قالوا: يا أبا هُرَيْرَةَ! ومَن يأْبى؟! قالَ: يأْبى أنْ يَسْتَغْفِرَ اللهَ[(٣)]. ومنها: ٱستغفارُ الملائكةِ للصَّائمينَ حتَّى يُفْطِروا، وقد تَقَدَّمَ ذكرُهُ.

فلمَّا كَثُرَتْ أسبابُ المغفرةِ في رمضانَ؛ كانَ الذي تَفوتُهُ المغفرةُ فيهِ محرومًا غايةَ الحرمانِ.

في «صحيح ٱبن حِبَّان»: عن أبي هُرَيْرَةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ صَعِدَ المنبرَ فقالَ: «آمينَ، آمينَ، آمينَ». قيلَ: يا رسولَ اللهِ! إنَّكَ صَعِدْتَ المنبرَ فقُلْتَ آمينَ آمينَ آمينَ. قالَ: «إنَّ جِبْريلَ أتاني فقالَ: مَن أدْرَكَ شهرَ رمضانَ فلمْ يُغْفَرْ لهُ فدَخَلَ النَّارَ فأبْعَدَهُ اللهُ، قلْ آمينَ، [فـ]ـقُلْتُ آمينَ. ومَن أدْرَكَ أبويهِ أو أحدَهُما فلم يَبَرَّهُما فماتَ فدَخَلَ النَّارَ فأبْعَدَهُ اللهُ، قُلْ آمينَ، [فـ]ـقُلْتُ آمينَ. ومَن ذُكِرْتَ عندَهُ فلم يُصَلِّ عليكَ فماتَ فدَخَلَ النَّارَ فأبْعَدَهُ اللهُ، قُلْ آمينَ، فقُلْتُ آمينَ»[(٤)].

---

(١) (ضعيف جدًّا). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٣٥٥).

(٢) (موضوع). رواه: الطبراني في «الأوسط» (٦١٦٦ و٧٣٣٧)، وٱبن عدي (٤/ ١٦٠١)، والبيهقي في «الشعب» (٣٦٢٧)؛ من طريق عبدالرحمٰن بن قيس الضبّي، ثنا هلال بن عبدالرحمٰن، عن عليّ بن زيد، عن سعيد بن المسيّب، عن عمر... رفعه.

قال الهيثمي (٣/ ١٤٦): «فيه هلال بن عبدالرحمٰن وهو ضعيف». قلت: بل متروك. وعبدالرحمٰن بن قيس متّهم متروك. وعلي بن زيد ضعيف. فالسند مظلم، والحديث ساقط، وقال الألباني: «موضوع».

(٣) (ضعيف). رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٥/ ١٨): ثنا محمّد بن عبدالعزيز بن جعفر البردعي، أنا علي بن إبراهيم بن عزّة العطّار، ثنا محمّد بن السريّ القنطري، ثنا محمّد بن بكّار بن الريّان، ثنا أبو معشر نجيح السندي، عن سعيد، عن أبي هريرة... رفعه.

وهٰذا ضعيف: البردعيّ قال الخطيب: «فيه نظر مع أنّه لم يرو كبير شيء». وأبو معشر ضعيف.

(٤) (صحيح). رواه: أحمد (٢/ ٢٥٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٦)، والترمذي (٤٩- الدعوات، ١٠١- رغم أنف رجل، ٥/ ٥٥٠/ ٣٥٤٥)، وإسماعيل القاضي في «الصلاة على النبيّ ﷺ» (١٦-١٨)، والبزّار (٣١٦٩- كشف)، وأبو يعلى (٥٩٢٢)، وٱبن خزيمة (١٨٨٨)، وٱبن حبّان (٩٠٧ =

وخَرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ والتِّرْمِذِيُّ وابْنُ حِبَّانَ أيضًا مِن وجهٍ آخرَ عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عنهُ مرفوعًا بلفظِ: «رَغِمَ أنفُهُ»[١]. وحَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ.

وقالَ سَعيدٌ عن قَتادَةَ: كانَ يُقالُ: مَن لَمْ يُغْفَرْ لهُ في رمضانَ؛ فلنْ يُغْفَرَ لهُ فيما سواهُ.

وفي حديثٍ آخرَ: «إذا لم يُغْفَرْ لهُ في رمضانَ فمتى»[٢].

متى يُغْفَرُ لِمَن لا[٣] يُغْفَرُ لهُ في هٰذا الشَّهرِ؟! متى يُقْبَلُ مَن رُدَّ في ليلةِ القدرِ؟! متى يَصْلُحُ مَن لا يَصْلُحُ في رمضانَ؟! متى يَصِحُّ مَن كانَ [به] فيه مِن داءِ الجهالةِ والغفلةِ مرضانَ؟ كلُّ ما لا يُثْمِرُ مِن الأشجارِ في أوانِ الثِّمارِ؛ فإنَّهُ يُقْطَعُ /خ١٧٧/ ثُمَّ يُوقَدُ في النَّارِ. مَن فَرَّطَ في الزَّرعِ في وقتِ البذارِ؛ لم يَحْصُدْ يومَ الحصادِ غيرَ النَّدمِ والخسارِ.

تَرَحَّلَ الشَّهْرُ وا لَهْفاهُ وَانْصَرَما ... وَاخْتَصَّ بِالفَوْزِ في الجَنَّاتِ مَن خَدَما
وَأَصْبَحَ الغافِلُ المِسْكينُ مُنْكَسِرًا ... مِثْلي فيا وَيْحَهُ يا عُظْمَ ما حُرِما
مَن فاتَهُ الزَّرْعُ في وَقْتِ البِذارِ فَما ... تَراهُ يَحْصُدُ إلَّا الهَمَّ وَالنَّدَما

● شهرُ رمضانَ شهرٌ أوَّلُهُ رحمةٌ وأوسطُهُ مغفرةٌ وآخرُهُ عتقٌ مِن النَّارِ.

رُوِيَ هٰذا عنِ النَّبيِّ ﷺ مِن حديثِ سَلْمانَ الفارِسِيِّ[٤]. خَرَّجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ في «صحيحه».

= و٩٠٨)، والطبراني في «الأوسط» (٨١٢٧ و٨٩٨٩)، والحاكم (١/ ٥٤٩)، والبيهقي (٤/ ٣٠٤)، والمزّي في «التهذيب» (٩/ ٥٣)؛ من طرق ثلاث قويّة، عن أبي هريرة. . . رفعه.

قال الترمذي: «حسن غريب». قلت: طريق الترمذيّ حسنة، وطريق البخاري حسنة، وطريق أبي يعلى حسنة، واجتماع هٰذه الطرق الثلاث يصحّح الحديث بلا ريب، وقد قوّاه ابن خزيمة وابن حبّان والترمذي والحاكم والمنذري والهيثمي والألباني، ورواه مسلم (٢٥٥١) مختصرًا، وشواهده كثيرة.

(١) (صحيح). انظر ما قبله.

(٢) (ضعيف جدًّا). رواه: ابن أبي شيبة (٨٨٧١)، والطبراني في «الأوسط» (٧٦٢٣)؛ من طريق محمّد بن إسحاق، عن الفضل بن عيسى الرقاشي، عن يزيد الرقاشي، عن أنس. . . رفعه.

سكت عنه المنذري، وقال الهيثمي (٣/ ١٤٦): «فيه الفضل بن عيسى الرقاشي وهو ضعيف». قلت: هو منكر الحديث، وعمّه يزيد ضعيف منكر الحديث أيضًا، وابن إسحاق عنعن على تدليسه.

(٣) في خ: «فمتى يغفر له متى يغفر لمن لا»، وهٰذه إضافة ناسخ وليست من متن الحديث.

(٤) (ضعيف جدًّا). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٣٥٥).

ورُوِيَ عنهُ أيضًا مِن حديثِ أبي هُرَيْرَةَ[١]. خَرَّجَهُ ٱبنُ أبي الدُّنيا وغيرُهُ.

والشَّهرُ كلُّهُ شهرُ رحمةٍ ومغفرةٍ وعتقٍ، ولهٰذا في الحديثِ الصَّحيحِ؛ أَنَّهُ تُفْتَحُ فيهِ أبوابُ الرَّحمةِ[٢].

وفي التِّرْمِذِيِّ وغيرِه: «إنَّ للهِ عتقاءَ مِن النَّارِ، وذٰلكَ كلَّ ليلةٍ»[٣].

ولٰكنَّ الأغلبَ على أوَّلِهِ الرَّحمةُ، وهيَ للمحسنينَ المتَّقينَ: قالَ اللهُ تَعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]. وقالَ: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ [الأعراف: ١٥٦]. فيُفاضُ على المتَّقينَ في أوَّلِ الشَّهرِ خلعُ الرَّحمةِ والرُّضوان، ويُعامَلُ أهلُ الإحسانِ بالفضلِ والإحسان.

وأمَّا أوسطُ الشَّهرِ؛ فالأغلبُ عليهِ المغفرةُ، فيُغْفَرُ فيهِ للصَّائمينَ وإنِ ٱرْتَكَبوا بعضَ الذُّنوبِ الصَّغائرِ فلا يَمْنَعُهُم ذٰلكَ مِن المغفرةِ، كما قالَ تَعالى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ﴾ [الرَّعد: ٦].

وأمَّا آخرُ الشَّهرِ؛ فيُعْتَقُ فيهِ مِن النَّارِ مَن أَوْبَقَتْهُ الأوزار وٱسْتَوْجَبَ النَّارَ بالذُّنوبِ الكبار.

وفي حديثِ ٱبنِ عَبَّاسٍ المرفوعِ: «للهِ في كلِّ ليلةٍ في شهرِ رمضانَ عندَ الإفطارِ ألفُ ألفِ عتيقٍ مِن النَّارِ، كلُّهُم قد ٱسْتَوْجَبوا العذابَ، فإذا كانَ ليلةُ الجمعةِ أو يومُ الجمعةِ؛ أَعْتَقَ في كلِّ ساعةٍ فيها ألفَ ألفِ عتيقٍ مِن النَّارِ، كلُّهُم قدِ ٱسْتَوْجَبـ[ـوا] العذابَ، فإذا كانَ آخرُ ليلةٍ مِن شهرِ رمضانَ أَعْتَقَ اللهُ في ذٰلكَ اليومِ بعددِ ما أَعْتَقَ مِن أوَّلِ الشَّهرِ إلى آخرِه»[٤]. خَرَّجَهُ سَلَمَةُ بنُ شَبيبٍ وغيرُهُ.

---

(١) (ضعيف جدًّا). رواه: ٱبن أبي الدنيا (٤٧٩ـ لطائف المعارف)، والعقيلي (٢/ ١٦٢)، وٱبن عدي (٣/ ١١٥٧)، والخطيب في «الجمع والتفريق» (٢/ ١٤٧)، وٱبن الشجري، وٱبن عساكر، والديلمي؛ من طريق سلام بن سوار، عن مسلمة بن الصلت، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. . . رفعه.

وهٰذا سند واه: سلام ضعيف. ومسلمة: منكر الحديث متروك الحديث. وقد ٱستنكر حديثه هٰذا أبو حاتم وٱبنه والعقيلي وٱبن عدي والخطيب والذهبي والعسقلاني والألباني.

(٢) متّفق عليه. ٱنظر ما تقدّم (ص٤٢١).

(٣) (صحيح). قطعة من حديث طويل لأبي هريرة تقدّم تفصيل القول فيه (ص٤٢١).

(٤) (موضوع). قطعة من حديث «إن الجنّة لتزيّن وتزخرف» الذي تقدّم (ص٣٧٢).

● وإنَّما كانَ يومُ الفطرِ مِن رمضانَ عيدًا لجميعِ الأُمَّةِ؛ لأنَّهُ يُعْتَقُ فيهِ أهلُ الكبائرِ مِن الصَّائمينَ مِن النَّارِ فيَلْتَحِقُ فيهِ المذنبونَ بالأبرارِ، كما أنَّ يومَ النَّحرِ هوَ العيدُ الأكبرُ؛ لأنَّ قبلَهُ يومَ عرفةَ، وهوَ اليومُ الذي لا يُرى في يومٍ مِن الدُّنيا أكثرَ عتقًا مِن النَّارِ منهُ. فمَن أُعْتِقَ مِن النَّارِ في اليومينِ؛ فلهُ يومُ عيدٍ، ومَن فاتَهُ العتقُ في اليومينِ؛ فلهُ يومُ وعيدٍ.

أنْشَدَ الشِّبْلِيُّ:

لَيْسَ عيدُ المُحِبِّ قَصْدَ المُصَلَّى ... وَٱنْتِظارَ الأميرِ وَالسُّلْطانِ
إنَّما العيدُ أنْ تكونَ لَدى الـ ... ـلَّـهِ كَريمًا مُقَرَّبًا في أمانِ

ورُئِيَ بعضُ العارفينَ ليلةَ عيدٍ في فلاةٍ يَبْكي على نفسِهِ ويُنْشِدُ:

بِحُرْمَةِ غُرْبَتي كَم ذا الصُّدودُ ... ألا تَعْطِفُ عَلَيَّ ألا تَجودُ
سُرورُ العيدِ قَدْ عَمَّ النَّواحي ... وَحُزْني في ٱزْدِيادٍ لا يَبيدُ
فَإنْ كُنْتُ ٱقْتَرَفْتُ خِلالَ سَوْءٍ ... فَعُذْري في الهَوى أنْ لا أعودُ

لمَّا كانَتِ المغفرةُ والعتقُ مِن النَّارِ كلٌّ منهُما مرتَّبًا على صيامِ رمضانَ وقيامِهِ؛ أمَرَ اللهُ سبحانَهُ وتَعالى عندَ إكمالِ العِدَّةِ بتكبيرِهِ وشكرِهِ، فقالَ: ﴿وَلِتُكْمِلوا العِدَّةَ وَلِتُكَبِّروا اللهَ على ما هَداكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرونَ﴾ [البقرة: ١٨٥]. فشكرُ مَن أنْعَمَ على عبادِهِ بتوفيقِهِم للصِّيامِ وإعانتِهِم عليهِ ومغفرتِهِ لهُم بِهِ وعتقِهِم /خ١٧٨/ بِهِ مِن النَّارِ أنْ يَذْكُروهُ ويَشْكُروهُ ويتَّقوهُ حقَّ تقاتِهِ. وقد فَسَّرَ ٱبنُ مَسْعودٍ تقواهُ حقَّ تقاتِهِ بأنْ يُطاعَ فلا يُعْصى ويُذْكَرَ فلا يُنْسى ويُشْكَرَ فلا يُكْفَرَ.

فيا أربابَ الذُّنوبِ العظيمةِ! الغنيمةَ الغنيمةَ في هٰذهِ الأيَّامِ الكريمةِ؛ فما منها عوضٌ ولا لها قيمةٌ! فكم يُعْتَقُ فيها مِن النَّارِ مِن ذي جريرةٍ وجريمةٍ! فمَن أُعْتِقَ فيها مِن النَّارِ فقد فازَ بالجائزةِ العميمةِ والمنحةِ الجسيمةِ.

يا مَن أعْتَقَهُ مولاهُ مِن النَّارِ! إيَّاكَ أنْ تَعودَ بعدَ أنْ صِرْتَ حرًّا إلى رقِّ الأوزارِ. أيُبْعِدُكَ مولاكَ عنِ النَّارِ وأنتَ تَتَقَرَّبُ منها، ويُنْقِذُكَ منها وأنتَ توقِعُ نفسَكَ فيها ولا تَحيدُ عنها؟!

وإنَّ ٱمْرَءًا يَنْجو مِنَ النَّارِ بَعْدَما ... تَزَوَّدَ مِن أعْمالِها لَسَعيدُ

إنْ كانَتِ الرَّحمةُ للمحسنينَ؛ فالمسيءُ لا ييْأسُ منها، وإنْ تكُنِ المغفرةُ مكتوبةً للمتَّقينَ؛ فالظَّالمُ لنفسِهِ غيرُ محجوبٍ عنها.

إنْ كانَ عفْوُكَ لا يرْجوهُ ذو خَطإٍ ... فَمَنْ يَجودُ على العاصينَ بِالكَرَمِ

غيرُهُ:

إنْ كانَ لا يرْجوكَ إلاَّ مُحْسِنٌ ... فَمَنِ الذي يَرْجو ويَدْعو المُذْنِبُ

﴿قُلْ يا عِبادِيَ الَّذينَ أَسْرَفوا على أَنْفُسِهِمْ لا تَقْنَطوا مِنْ رَحْمَةِ اللهِ إنَّ اللهَ يَغْفِرُ الذُّنوبَ جَميعًا﴾ [الزُّمر: ٥٣].

فيا أيُّها العاصي! وكلُّنا ذٰلك، لا تَقْنَطْ مِن رحمةِ اللهِ لسوءِ أعمالِك، فكم يُعْتَقُ مِن النَّارِ في هٰذهِ الأيَّامِ مِن أمثالِك! فأحْسِنِ الظَّنَّ بمولاكَ وتُبْ إليهِ؛ فإنَّهُ لا يَهْلِكُ على اللهِ [إلاَّ] هالك.

إذا أَوْجَعَتْكَ الذُّنوبُ فَداوِها ... بِرَفْعِ يَدٍ في اللَّيْلِ وَاللَّيْلُ مُظْلِمُ

وَلا تَقْنَطَنْ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ إنَّما ... قُنوطُكَ مِنْها مِنْ ذُنوبِكَ أَعْظَمُ

فَرَحْمَتُهُ لِلْمُحْسِنينَ كَرامَةٌ ... وَرَحْمَتُهُ لِلْمُذْنِبينَ تَكَرُّمُ

● يَنْبَغي لمَن يَرْجو العتقَ مِن النَّارِ في شهرِ رمضانَ أنْ يأْتِيَ بأسبابٍ توجِبُ العتقَ مِن النَّارِ، وهيَ متيسِّرةٌ في هٰذا الشَّهرِ.

وكانَ أبو قِلابَةَ يُعْتِقُ في آخرِ الشَّهرِ جاريةً حسناءَ مزيَّنةً يَرْجو بعتقِها العتقَ مِن النَّارِ.

وفي حديثِ سَلْمانَ المرفوعِ الذي في «صحيح ٱبن خُزَيْمَةَ»: «مَن فَطَّرَ فيهِ صائمًا؛ كانَ عتقًا لهُ مِن النَّارِ، ومَن خَفَّفَ فيهِ عن مملوكِهِ؛ كانَ عتقًا لهُ مِن النَّارِ»[١].

وفيهِ أيضًا: «فٱسْتَكْثِروا فيهِ مِن خصلتينِ تُرْضونَ بهِما ربَّكُم [وخصلتينِ] لا غنى بكُم عنهُما. فأمَّا الخصلتانِ اللتانِ تُرْضونَ بهِما ربَّكُم؛ فشهادةُ أنْ لا إلٰهَ إلاَّ اللهُ والاستغفارُ. وأمَّا اللتانِ لا غنى بكُم عنهُما؛ فتَسْألونَ اللهَ تَعالى الجنَّةَ وتَعُوذونَ بهِ مِن

---

(١) (ضعيف جدًّا). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٣٥٥).

النَّارِ»[١].

فهٰذهِ الخصالُ الأربعُ المذكورةُ في هٰذا الحديثِ؛ كلٌّ منها سببٌ للعتقِ والمغفرةِ:

* فأمَّا كلمةُ التَّوحيدِ؛ فإنَّها تَهْدِمُ الذُّنوبَ وتَمْحوها محوًا ولا تُبْقي ذنبًا ولا يَسْبِقُها عملٌ، وهيَ تَعْدِلُ عتقَ الرِّقابِ الذي يوجِبُ العتقَ مِن النَّارِ. ومَن أتى بها أربعَ مرارٍ حينَ يُصْبِحُ وحينَ يُمْسي؛ أعْتَقَهُ اللهُ مِن النَّارِ، ومَن قالَها خالصًا مِن قلبِهِ؛ حَرَّمَهُ اللهُ على النَّارِ.

* وأمَّا كلمةُ الاستغفارِ؛ فمِن أعظمِ أسبابِ المغفرةِ؛ فإنَّ الاستغفارَ دعاءٌ بالمغفرةِ، ودعاءُ الصَّائمِ مستجابٌ في حالِ صيامِهِ وعندَ فطرِهِ. وقد سَبَقَ حديثُ أبي هُرَيْرَةَ المرفوعِ: «ويُغْفَرُ فيهِ (يَعْني: شهرَ رمضانَ) إلاَّ لمَن أبى». قالوا: يا أبا هُرَيْرَةَ! ومَن أبى؟ قالَ: مَن أبى أنْ يَسْتَغْفِرَ اللهَ عَزَّ وجَلَّ[٢]. قالَ الحَسَنُ: أكْثِروا مِن الاستغفارِ؛ فإنَّكُم لا تَدْرونَ متى تَنْزِلُ الرَّحمةُ. وقالَ لُقْمانُ لابنِهِ: يا /خ١٧٩/ بنيَّ! عَوِّدْ لسانَكَ الاستغفارَ؛ فإنَّ للهِ ساعاتٍ لا يَرُدُّ فيهنَّ سائلاً.

وقد جَمَعَ اللهُ بينَ التَّوحيدِ والاستغفارِ في قولِهِ تَعالى: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ﴾ [محمَّد: ١٩]. وفي بعضِ الآثارِ؛ أنَّ إبليسَ قالَ: أهْلَكْتُ النَّاسَ بالذُّنوبِ وأهْلَكوني بلا إلٰهَ إلاَّ اللهُ والاستغفارِ[٣].

والاستغفارُ ختامُ الأعمالِ الصَّالحةِ كلِّها: فتُخْتَمُ بِهِ الصَّلاةُ والحجُّ وقيامُ الليلِ. ويُخْتَمُ بِهِ المجالسُ: فإنْ كانَتْ ذكرًا؛ كانَ كالطَّابعِ عليها، وإنْ كانَتْ لغوًا؛ كانَ كفَّارةً

---

(١) (ضعيف جدًّا). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٣٥٥).

(٢) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٤٧٧).

(٣) (موضوع). قطعة من حديث رواه: ٱبن أبي عاصم في «السنّة» (٧)، وأبو يعلى (١٣٦)، والطبراني (١٠/ ٢١٠ـ مجمع)، ومن طريقه الحسن بن أحمد العطار الهمذاني في «فتياه» (١١)، والرافعي في «التدوين» (٣/ ٣٩)؛ من طريق عثمان بن مطر، عن عبدالغفور بن عبدالعزيز بن سعيد، عن أبي نصيرة، عن أبي رجاء مولى أبي بكر، عن أبي بكر الصدّيق رضي الله عنه. . . رفعه.

قال الهيثمي (١٠/ ٢١٠): «فيه عثمان بن مطر وهو ضعيف». وقال ٱبن كثير: «عثمان وشيخه ضعيفان». قلت: عثمان ضعيف جدًّا في حدّ الترك بل ٱتّهمه ٱبن حبّان، وعبدالغفور متّهم، وأبو رجاء مجهول، والحديث موضوع كما قال الألباني.

لها. فكذٰلكَ يَنْبَغي أَنْ يُخْتَمَ صيامُ رمضانَ بالاستغفارِ.

كَتَبَ عُمَرُ بنُ عَبْدِالعَزيزِ إلى الأمصارِ يَأْمُرُهُم بختمِ شهرِ رمضانَ بالاستغفارِ والصَّدقةِ؛ صدقةِ الفطرِ؛ فإنَّ صدقةَ الفطرِ طهرةٌ للصَّائمِ مِن اللغوِ والرَّفثِ، والاستغفارُ يَرْقَعُ ما تَخَرَّقَ مِن الصِّيامِ باللغوِ والرَّفثِ.

ولهٰذا قالَ بعضُ العلماءِ المتقدِّمينَ: إنَّ صدقةَ الفطرِ للصَّائمِ كسجدتيِ السَّهوِ للصَّلاةِ.

وقالَ عُمَرُ بنُ عَبْدِالعَزيزِ في كتابِهِ: قولوا كما قالَ أبوكُم آدَمُ: ﴿رَبَّنا ظَلَمْنا أَنْفُسَنا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنا وَتَرْحَمْنا لَنَكونَنَّ مِنَ الخاسِرينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]، وقولوا كما قالَ نوحٌ: ﴿وَإِلَّا تَغْفِرْ لي وَتَرْحَمْني أَكُنْ مِنَ الخاسِرينَ﴾ [هود: ٤٧]، وقولوا كما قالَ إبْراهيمُ: ﴿وَالَّذي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لي خَطيئَتي يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الشُّعراء: ٨٢]، وقولوا كما قالَ موسى: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسي فَاغْفِرْ لي﴾ [القصص: ١٦]، وقولوا كما قالَ ذو النُّونِ: ﴿لا إِلٰهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧].

ويُرْوى عن أبي هُرَيْرَةَ؛ قالَ: الغيبةُ تُخَرِّقُ الصِّيامَ والاستغفارُ يُرَقِّعُهُ، فمَنِ ٱسْتَطاعَ منكُم أَنْ يَجيءَ بصومٍ مرقَّعٍ؛ فلْيَفْعَلْ.

وعنِ ٱبنِ المُنْكَدِرِ معنى ذٰلكَ.

الصِّيامُ جُنَّةٌ مِن النَّارِ ما لَمْ يُخَرِّقْها، والكلامُ السَّيِّىءُ يُخَرِّقُ هٰذهِ الجُنَّةَ، والاستغفارُ يُرَقِّعُ ما تَخَرَّقَ منها.

فصيامُنا هٰذا يَحْتاجُ إلى ٱستغفارٍ نافعٍ وعملٍ صالحٍ لهُ شافعٍ! كم نُخَرِّقُ صيامَنا بسهامِ الكلامِ ثمَّ نُرَقِّعُهُ وقدِ ٱتَّسَعَ الخرقُ على الرَّاقعِ! كم نَرْفو خروقَهُ بمِخْيَطِ الحسناتِ ثمَّ نَقْطَعُهُ بحسامِ السَّيِّئاتِ القاطعِ!

كانَ بعضُ السَّلفِ إذا صَلَّى صلاةً ٱسْتَغْفَرَ مِن تقصيرِهِ فيها كما يَسْتَغْفِرُ المذنبُ مِن ذنبِهِ.

إذا كانَ هٰذا حالَ المحسنينَ في عباداتِهِم؛ فكيفَ حالُ المسيئينَ مثلِنا في عاداتِهِم؟!

ٱرْحَموا مَن حسناتُهُ سيِّئاتٌ وطاعاتُهُ كلُّها غفلاتٌ.

أَسْتَغْفِـرُ اللـهَ مِـنْ صِيـامـي ... طـولَ زَمـانـي وَمِـنْ صَـلاتـي
صِيـامُنـا كُلُّـهُ خُـروقٌ ... صَـلاتُنـا أيُّمـا صَـلاتـي
مُسْتَيْقِـظٌ فـي الـدُّجـى وَلٰكِـنْ ... أَحْسَـنُ مِـنْ يَقْظَتـي سُبـاتـي

وقريبٌ مِن هٰذا أمرُ النَّبيِّ ﷺ لعائِشَةَ في ليلةِ القدرِ بسؤالِ العفوِ[1]؛ فإنَّ المؤمنَ يَجْتَهِدُ في شهرِ رمضانَ في صيامِهِ وقيامِهِ، فإذا قَرُبَ فراغُهُ وصادَفَ ليلةَ القدرِ؛ لم يَسْأَلِ اللهَ إلَّا العفوَ كالمسيءِ المقصِّرِ.

كانَ صِلَةُ بنُ أَشْيَمَ يُحْيي الليلَ، ثمَّ يَقولُ في دعائِهِ في السَّحرِ: اللهمَّ! إنِّي أسْأَلُكَ أنْ تُجيرَني مِن النَّارِ، ومثلي يَجْتَرِئُ أنْ يَسْأَلَكَ الجنَّةَ؟!

كانَ مُطَرِّفٌ يَقولُ في دعائِهِ: اللهمَّ! ٱرْضَ عنَّا، فإنْ لمْ تَرْضَ عنَّا؛ فٱعْفُ عنَّا؛ فإنَّ السَّيِّدَ يَعْفو عن عبدِهِ وهوَ عنهُ غيرُ راضٍ.

قالَ يَحْيى بنُ مُعاذٍ: ليسَ بعارفٍ مَن لمْ يَكُنْ غايةُ أملِهِ مِن اللهِ العفوَ.

إنْ كُنْـتُ لا أَصْلُـحُ لِلْقُـرْبِ ... فَشَـأْنُكُـمُ عَفْـوٌ عَـنِ الـذَّنْـبِ

أنفعُ الاستغفارِ ما قارَنَتْهُ التَّوبةُ، وهيَ حلُّ عقدةِ الإصرارِ. فمَنِ ٱسْتَغْفَرَ بلسانِهِ وقلبُهُ على المعصيةِ معقود، وعزمُهُ أنْ يَرْجِعَ إلى المعاصي بعدَ الشَّهرِ ويَعود؛ فصومُهُ عليهِ مردود، وبابُ القبولِ عنهُ مسدود.

قالَ كعبٌ: مَن صامَ رمضانَ /خ١٨٠/ وهوَ يُحَدِّثُ نفسَهُ أنَّهُ إذا أفْطَرَ [بعدَ][2] رمضانَ أنْ لا يَعْصِيَ اللهَ؛ دَخَلَ الجنَّةَ بغيرِ مسألةٍ ولا حسابٍ، ومَن صامَ رمضانَ وهوَ يُحَدِّثُ نفسَهُ أنَّهُ إذا أفْطَرَ عَصى ربَّهُ؛ فصيامُهُ عليهِ مردودٌ. خَرَّجَهُ سَلَمَةُ بنُ شَبيبٍ.

وَلَـوْلا التُّقـى ثُـمَّ النُّهـى خَشْيَـةَ الـرَّدى ... لَعاصَيْتُ في حُـبِّ الصِّبا كُلَّ زاجِرِ
قَضى ما قَضى فيما مَضى ثُمَّ لا تُرى ... لَـهُ عَـوْدَةٌ أُخْـرى اللَّيـالـي الغَـوابِـرِ

في «سنن أبي داوود» وغيرِهِ: عن أبي بَكْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «لا يَقولَنَّ أحدُكُم: صُمْتُ رمضانَ كلَّهُ، ولا قُمْتُ رمضانَ كلَّهُ». قالَ أبو بَكْرَةَ: فلا أدري؛ أكَرِهَ

---

(١) (صحيح). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٤٦٦).
(٢) ليست من خ وم، ٱستفدتها من ط ليستقيم السياق.

التَّزكيةَ أم لا بدَّ مِن غفلةٍ[١]؟

أين مَن كانَ إذا صامَ صانَ الصِّيامَ وإذا قامَ ٱستَقامَ في القيامِ؟! أَحسَنوا الإسلامَ ثمَّ رَحَلوا بسلام[٢]! ما بَقِيَ إلَّا مَن إذا صامَ ٱفْتَخَرَ بصيامِهِ وصال، وإذا قامَ أُعْجِبَ بقيامِهِ وقال! كم بينَ خَلِيٍّ وشَجِيٍّ وواجِدٍ وفاقِدٍ وكاتمٍ ومبدي!

* وأمَّا سؤالُ الجنَّةِ والاستعاذةُ مِن النَّارِ؛ فمِن أهمِّ الدُّعاءِ، وقد قالَ النَّبيُّ ﷺ: «حولَها نُدَنْدِنُ»[٣]. فالصَّائمُ يُرْجى ٱستجابةُ دعائِهِ، فيَنْبَغي ألَّا يَدْعُوَ إلَّا بأهمِّ الأُمورِ.

قالَ أبو مُسْلِمٍ: ما عَرَضَتْ لي دعوةٌ إلَّا صَرَفْتُها إلى الاستعاذةِ مِن النَّارِ.

وفي الحديثِ: «تَعَرَّضوا لنفحاتِ رحمةِ ربِّكُم؛ فإنَّ للهِ نفحاتٍ مِن رحمتِهِ يُصيبُ بها مَن يَشاءُ مِن عبادِهِ، فمَن أصابَتْهُ سَعِدَ سعادةً لا يَشْقى بعدَها أبدًا»[٤].

فمِن أعظمِ نفحاتِهِ مصادفةُ ساعةِ إجابةٍ يَسْأَلُ فيها العبدُ الجنَّةَ والنَّجاةَ مِن النَّارِ فيُجابُ سؤالُهُ فيَفوزُ بسعادةِ الأبدِ.

قالَ اللهُ تَعالى: ﴿فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الجَنَّةَ فَقَدْ فازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥]. وقالَ: ﴿لا يَسْتَوِي أَصْحابُ النَّارِ وَأَصْحابُ الجَنَّةِ أَصْحابُ الجَنَّةِ هُمُ الفائِزونَ﴾ [الحشر: ٢٠]. وقالَ: ﴿فَأَمَّا الذينَ شَقُوا فَفي النَّارِ...﴾ إلى قولِهِ: ﴿وأَمَّا الَّذينَ سُعِدوا ففي

---

(١) (ضعيف). رواه: إسحاق (١/ ٤٠٤/ ٤٥٠)، وأحمد (٥/ ٣٩و٤٠و٤١و٤٨و٥٢)، وأبو داوود (٢٤١٥)، والبزّار (٩/ ١٠٥/ ٣٦٤٥)، وابن حبّان (٣٤٣٩)، والبيهقي في «الشعب» (٣٢٨١ و٣٦٥٥)؛ من طريقين تقوّي إحداهما الأخرى، عن الحسن، عن أبي بكرة... رفعه. وهذا سند ضعيف من أجل الحسن؛ فإنّه عنعن على تدليسه والخلاف في سماعه من أبي بكرة. وقد ضعّفه الألباني.

(٢) في خ: «وباب القبول عليه مسدود... دخلوا بسلام»، والصواب ما أثبتّه من م وط.

(٣) (صحيح). رواه: أحمد (٣/ ٤٧٤)، وابن ماجه (٥ـ إقامة الصلاة، ٢٦ـ ما يقال في التشهّد، ١/ ٢٩٥/ ٩١٠ و٣٨٤٧)، وأبو داوود (٢ـ الصلاة، ١٢٣ـ تخفيف الصلاة، ١/ ٢٧٠/ ٧٩٢)، وابن خزيمة (٧٢٥)، وابن حبّان (٨٦٨)؛ تارة من طريق زائدة وتارة من طريق جرير، كلاهما عن الأعمش، (قال زائدة: عن رجل من أصحاب النبيّ، وقال جرير: عن أبي هريرة)... رفعه. وهٰذا سند صحيح رجاله ثقات رجال الستّة، وجهالة الصحابيّ لا تضرّ، على أنّه قد عرف من الطريق الأُخرى.

ثمّ له شاهد منقطع من حديث سليم (رجل من بني سلمة) عند أحمد (٥/ ٧٤)، وآخر من حديث جابر عند أبي داوود (الموضع السابق، ٧٩٣) بسند حسن. وقد صحّحه النووي والبوصيري والسيوطي والألباني.

(٤) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٤٠-٤١).

الجَنَّةِ﴾ [هود: ١٠٦-١٠٨].

لَيْسَ السَّعيدُ الَّذي دُنْياهُ تُسْعِدُهُ ... إنَّ السَّعيدَ الَّذي يَنْجو مِنَ النَّارِ

● عبادَ اللهِ! [إنَّ] شهرَ رمضانَ قد عزَمَ على الرَّحيلِ، ولم يَبْقَ منهُ إلاَّ القليل. فمَن منكُم أحْسَنَ فيهِ فعليهِ التَّمام، ومَن كانَ فرَّطَ فلْيَخْتِمْهُ بالحسنى فالعملُ بالختام. فاسْتَمْتِعوا منهُ بما بَقِيَ مِن الليالي اليسيرةِ والأيَّام، واسْتَوْدِعوهُ عملاً صالحًا يَشْهَدُ لكُم بهِ عندَ الملكِ العلاَّم، وودِّعوهُ عندَ فراقِهِ بأزكى تحيَّةٍ وسلام.

سَلامٌ مِنَ الرَّحْمٰنِ كُلَّ أوانِ ... عَلى خَيْرِ شَهْرٍ قَدْ مَضى وَزَمانِ

سَلامٌ عَلى شَهْرِ الصِّيامِ فَإنَّهُ ... أمانٌ مِنَ الرَّحْمٰنِ أيُّ أمانِ

لَئِنْ فَنِيَتْ أيَّامُكَ الغُرُّ بَغْتَةً ... فَما الحُزْنُ مِنْ قَلْبي عَلَيْكَ بِفانِ

لقد ذَهَبَتْ أيَّامُهُ وما أطَعْتُم، وكُتِبَتْ عليكُم فيهِ آثامُهُ وما أضَعْتُم، وكأنَّكُم بالمشمِّرينَ فيهِ وقد وَصَلوا وانْقَطَعْتُم، أتُرى ما هٰذا التَّوبيخُ لكُم أو ما سَمِعْتُم؟!

ما ضاعَ مِن أيَّامِنا هَلْ يُغْرَمُ ... هَيْهاتَ وَالأزمانُ كَيْفَ تُقَوَّمُ

يَوْمٌ بِأرْباحٍ يُباعُ وَيُشْتَرى ... وَأخوهُ لَيْسَ يُسامُ فيهِ دِرْهَمُ(١)

قلوبُ المتَّقينَ إلى هٰذا الشَّهرِ تَحِنُّ ومن ألمِ فراقِهِ تَئِنُّ.

دَهاكَ الفِراقُ فَما تَصْنَعُ ... أتَصْبِرُ لِلْبَيْنِ أمْ تَجْزَعُ

إذا كُنْتَ تَبْكي وَهُمْ جيرَةٌ ... فَكَيْفَ تَكونُ إذا وَدَّعوا

كيفَ لا يَجْري للمؤمنِ على فراقِهِ دموعٌ، وهوَ لا يَدْري هلْ بَقِيَ لهُ في عمرِهِ إليهِ رجوعٌ /خ١٨١/ ؟!

تَذَكَّرْتُ أيَّامًا مَضَتْ وَلَيالِيا ... خَلَتْ فَجَرَتْ مِنْ ذِكْرِهِنَّ دُموعُ

ألا هَلْ لَها يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ عَوْدَةٌ ... وَهَلْ لي إلى وَقْتِ الوِصالِ رُجوعُ

وَهَلْ بعدَ إعْراضِ الحَبيبِ تَواصُلٌ ... وَهَلْ لِبُدورٍ قَدْ أفَلْنَ طُلوعُ

أينَ حُرَقُ المجتهدينَ في نهارِهِ؟! أينَ قلقُ المتهجِّدينَ(٢) في أسحارِهِ؟

---

(١) في خ: «فقد ذهبت أيّامه... فهيهات... وأخوه بخس لا يساوي درهم»، وأثبتّ ما في م وط.

(٢) في خ: «قلق المجتهدين»، والأولى ما أثبتّه من م وط.

إِسْمَـــعْ أنيـــنَ العـــاشِقيـ ـــنَ إنِ ٱسْتَطَعْـتَ لَـهُ سَمـاعـا
راحَ الحَبيـــــبُ فَشَيَّعَتْـ ـــهُ مَـدامِعـي تَهْمـي سِـراعـا
لَـوْ كُلِّـفَ الجَبَـلُ الأصَـمْـ ـمُ فِـراقَ إلْـفٍ مـا ٱسْتَطـاعـا

إذا كانَ هٰذا جزعَ مَن رَبِحَ فيه؛ فكيفَ حالُ مَن خَسِرَ في أيَّامِهِ ولياليه؟! ماذا يَنْفَعُ المفرِّطَ فيهِ بكاؤُه وقد عَظُمَتْ فيهِ مصيبتُهُ وجَلَّ عزاؤُه؟! كم نُصِحَ المسكينُ فما قَبِلَ النُّصح! كم دُعِيَ إلى المصالحةِ فما أجابَ إلى الصُّلح! كم شاهَدَ الواصلينَ وهوَ متباعد! كم مَرَّتْ بِهِ زمرُ السَّائرينَ وهوَ قاعد! حتَّى إذا ضاقَ بِهِ الوقتُ وحاقَ بِهِ المقتُ؛ نَدِمَ على التَّفريطِ حينَ لا يَنْفَعُ النَّدم، وطَلَبَ الاستدراكَ في وقتِ العدم.

أَتَتْـرُكُ مَـنْ تُحِـبُّ وَأنْـتَ جـارُ وَتَطْلُبُهُـمْ إذا بَعُـدَ المَـزارُ
وَتَبْكـي بَعْـدَ نَـأْيِهِـمُ ٱشْتِيـاقـا وَتَسْـأَلُ فـي المَنـازِلِ أيـنَ سـاروا
تَـرَكْـتَ سُـؤالَهُـمْ وَهُـمُ حُضـورٌ وَتَـرْجـو أنْ تُخَبِّـرَكَ الـدِّيـارُ
فَنَفْسَـكَ لُـمْ وَلا تَلُـمِ المَطـايـا وَمُـتْ كَمَـدًا فَلَيْـسَ لَـكَ ٱعْتِـذارُ

يا شهرَ رمضانَ! تَرَفَّقْ، دموعُ المحبِّينَ لذهابِكَ تَدَفَّق، قلوبُهُم مِن ألمِ الفراقِ تَشَقَّق، عَسى وقفةٌ للوداعِ تُطْفِئُ مِن نارِ الشَّوقِ ما أَحْرَق، عسى ساعةُ توبةٍ وإقلاعٍ تَرْفو مِن الصِّيامِ كلَّ ما تَخَرَّق، عَسى منقطعٌ عن ركبِ المقبولينَ يَلْحَق، عسى مَنِ ٱسْتَوْجَبَ النَّارَ يُعْتَق، عسى أُسراءُ الأوزارِ تُطْلَق، عسى رحمةُ المولى لها العاصي يُوَفَّق.

عَسى وَعَسى مِنْ قَبْلِ وَقْتِ التَّفَرُّقِ إلى كُلِّ ما تَرْجو مِنَ الخَيْرِ تَرْتَقي
فَيُجْبَـرَ مَكْسـورٌ[1] وَيُقْبَـلَ تـائِـبٌ وَيُعْتَـقَ خَطَّـاءٌ وَيَسْعَـدَ مَـنْ شَقِـي

❊ ❊ ❊ ❊ ❊

---

(١) في حاشية خ: «خ مردود خ مطرود»؛ يعني أنَّه كذٰلك في بعض النسخ. وفي م: «فيقرب مردود ويقبل تائب ويجبر مكسور . . .».

وظائف شهر شوال

وفيه مجالسُ:

المجلس الأول
في صيام شوال كله وإتباع رمضان بصيام ستة أيام منه

خرَّجَ مسلمٌ[1] مِن حديثِ: أبي أيُّوبَ الأنصاريِّ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «مَن صامَ رمضانَ، ثمَّ أتبَعَهُ ستًّا مِن شوَّالٍ؛ كانَ كصيامِ الدَّهرِ».

وقدِ ٱختُلِفَ في هٰذا الحديثِ ثمَّ في العملِ بهِ:

● فمنهُم مَن صَحَّحَهُ. ومنهُم مَن قالَ: هوَ موقوفٌ، قالَهُ ٱبنُ عُيَيْنَةَ وغيرُهُ، وإليهِ يَميلُ الإمامُ أحمَدُ. ومنهُم مَن تكلَّمَ في إسنادِهِ.

● وأمَّا العملُ بهِ:

* فٱستَحَبَّ صيامَ ستَّةِ أيَّامٍ مِن شوَّالٍ أكثرُ العلماءِ. رُوِيَ ذٰلكَ عنِ: ٱبنِ عبَّاسٍ، وطاووسٍ، والشَّعْبِيِّ، ومَيْمونِ بنِ مِهْرانَ، وهوَ قولُ ٱبنِ المُبارَكِ والشَّافِعِيِّ وأحْمَدَ وإسْحاقَ.

* وأنْكرَ ذٰلكَ آخرونَ:

رُوِيَ عنِ الحَسَنِ أنَّهُ كانَ إذا ذُكِرَ عندَهُ صيامُ هٰذهِ السِّتِّ؛ قالَ: لقد رَضِيَ اللهُ بهٰذا الشَّهرِ للسَّنةِ كلِّها! ولعَلَّهُ إنَّما أنكرَ على مَنِ ٱعتَقَدَ وجوبَ صيامِها وأنَّهُ لا يُكتَفى بصيامِ رمضانَ عنها في الوجوبِ. وظاهرُ كلامِهِ يَدُلُّ على هٰذا.

وكَرِهَها الثَّوْرِيُّ وأبو حَنيفَةَ وأبو يوسُفَ، وعَلَّلَ أصحابُهُما ذٰلكَ بمشابهةِ أهلِ

---

(١) (١٣ـ الصيام، ٣٩ـ صوم ستة من شوّال، ٢/ ٨٢٢/ ١١٦٤).

الكتابِ؛ يَعْنونَ: في الزِّيادةِ في صيامِهِمُ المفروضِ عليهِم ما ليسَ منهُ. وأكثرُ المتأخِّرينَ مِن مشايخِهِم قالوا: لا بأسَ بهِ، وعَلَّلوا بأنَّ الفصلَ قد حَصَلَ بفطرِ يومِ العيدِ، حَكى ذٰلكَ صاحبُ «الكافي» منهُم. وكانَ ٱبنُ مَهْدي يَكْرَهُها ولا يَنْهى عنها. وكَرِهَها أيضًا مالكٌ، وذَكَرَ /خ١٨٢/ في «الموطَّأ» أنَّهُ لم يَرَ أحدًا مِن أهلِ العلمِ والفقهِ يَصومُها، قالَ: ولم يَبْلُغْني ذٰلكَ عن أحدٍ مِن السَّلفِ، وإنَّ أهلَ العلمِ يَكْرَهونَ ذٰلكَ ويَخافونَ بدعتَهُ وأنْ يُلْحِقَ برمضانَ ما ليسَ منهُ أهلُ الجهالةِ لو رَأَوْا أحدًا مِن أهلِ العلمِ يَفْعَلُ ذٰلكَ. وقد قيلَ: إنَّهُ كانَ يَصومُها في نفسِهِ، وإنَّما كَرِهَها على وجهٍ يُخْشى منهُ أنْ يُعْتَقَدَ فريضتُها لئلَّا يُزادَ في رمضانَ ما ليسَ منهُ.

● وأمَّا الذينَ ٱستَحَبُّوا صيامَها؛ فٱختَلَفوا في صفةِ صيامِها على ثلاثةِ أقوالٍ:

أحدُها: أنَّهُ يُسْتَحَبُّ صيامُها مِن أوَّلِ الشَّهرِ متتابعةً. وهوَ قولُ الشَّافِعِيِّ وٱبنِ المُبارَكِ. وقد رُوِيَ في حديثِ أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا: «مَن صامَ ستَّةَ أيَّامٍ بعدَ الفطرِ متتابعةً؛ فكأنَّما صامَ السَّنةَ»[1]. خَرَّجَهُ الطَّبَرانِيُّ وغيرُهُ مِن طرقٍ ضعيفةٍ. ورُوِيَ موقوفًا. ورُوِيَ عنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ مِن قولِهِ بمعناهُ بإسنادٍ ضعيفٍ أيضًا.

والثَّاني: أنَّهُ لا فرقَ بينَ أنْ يُتابِعَها أو يُفَرِّقَها مِن الشَّهرِ كلِّهِ، وهُما سواءٌ. وهوَ قولُ وَكيعٍ وأحْمَدَ.

والثَّالثُ: أنَّهُ لا يُصامُ عَقِيبَ يومِ الفطرِ؛ فإنَّها أيَّامُ أكلٍ وشربٍ، ولٰكنْ يُصامُ ثلاثةُ أيَّامٍ قبلَ أيَّامِ البيضِ أو بعدَها وأيَّامُ البيضِ[2]. وهٰذا قولُ مَعْمَرٍ وعَبْدِالرَّزَّاقِ ويُرْوى عن

---

(١) (ضعيف). رواه الطبراني في «الأوسط» (٧٦٠٣): ثنا محمّد بن إسحاق بن إبراهيم، ثني أبي، ثنا سعيد بن الصلت، ثنا الحسن بن عمرو الفقيمي، عن يزيد بن خصيفة، عن ثوبان، عن أبي هريرة. . . رفعه.

قال الطبراني: «تفرّد به شاذان [إسحاق بن إبراهيم] وقال: عن يزيد عن ثوبان، وإنّما يزيد عن محمّد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان». وقال المنذري: «إسناد فيه نظر». وقال الهيثمي (٣/ ١٨٧): «فيه من لم أعرفه».

قلت: يزيد عن ثوبان منقطع، إلّا إن كان خطأً صوابه ما ذكر الطبراني. وسعيد بن الصلت ما عرفته، والغالب أنّ صوابه سعد بن الصلت، وهٰذا صالح الحديث. ومحمّد بن إسحاق ما وقفت له على ترجمة، ولعلّه هو الذي لم يعرفه الهيثمي، وهو علّة السند القادحة. وقد ضعّفه المنذري وٱبن رجب والهيثمي.

(٢) في خ: «ثلاثة أيّام قبل أيّام البيض وأيّام البيض أو بعدها»، وفي م: «ثلاثة أيّام قبل أيّام البيض أو بعدها»، والأولى ما أثبتّه من ط.

عَطاءِ، حتَّى رُوِيَ عنهُ أنَّهُ كَرِهَ لمَن عليهِ صيامٌ مِن قضاءِ رمضانَ أنْ يَصومَهُ ثمَّ يَصِلَهُ بصيامِ تطوُّعٍ، وأمَرَ بالفصلِ بينَهُما. وهوَ قولٌ شاذٌّ.

وأكثرُ العلماءِ على أنَّهُ لا يُكْرَهُ صيامُ ثاني يومِ الفطرِ، وقد دَلَّ عليهِ حديثُ: عِمْرانَ بنِ حُصَيْنٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أنَّهُ قالَ لرجلٍ: «إذا أفْطَرْتَ فَصُمْ»[١]. وقد ذَكَرْناهُ في صيامِ آخرِ شعبانَ.

وقد سَرَدَ طائفةٌ مِن الصَّحابةِ والتَّابعينَ الصَّومَ إلَّا يومَ فطرٍ وأضحى[٢].

وقد رُوِيَ عن أمِّ سَلَمَةَ؛ أنَّها كانَتْ تَقولُ لأهلِها: مَن كانَ عليهِ رمضانُ؛ فلْيَصُمْهُ الغدَ مِن يومِ الفطرِ، فمَن صامَ الغدَ مِن يومِ الفطرِ؛ فكأنَّما صامَ رمضانَ. وفي إسنادِهِ ضعفٌ.

وعنِ الشَّعْبِيِّ؛ قالَ: لأنْ أصومَ يومًا بعدَ رمضانَ أحبُّ إليَّ مِن أنْ أصومَ الدَّهرَ كلَّهُ.

ويُرْوى بإسنادٍ ضعيفٍ عنِ ابنِ عُمَرَ مرفوعًا: «مَن صامَ بعدَ الفطرِ يومًا؛ فكأنَّما صامَ السَّنةَ»[٣].

وبإسنادٍ ضعيفٍ عنِ ابنِ عبَّاسٍ مرفوعًا: «الصَّائمُ بعدَ رمضانَ كالكارِّ بعدَ الفارِّ»[٤].

● وأمَّا صيامُ شوَّالٍ كلِّهِ؛ ففي حديثِ رجلٍ مِن قريشٍ سَمعَ النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «مَن صامَ رمضانَ وشوَّالاً والأربعاءَ والخميسَ؛ دَخَلَ الجنَّةَ»[٥]. خرَّجَهُ الإمامُ أحمدُ

---

(١) متّفق عليه. تقدّم تفصيل القول فيه (ص٣٣٣-٣٣٤).

(٢) تقدّم (ص٩٤) ما فيه، ومراده بإيراده هنا جواز صوم ثاني يوم الفطر، وهو كما قال.

(٣) (ضعيف). لم أقف عليه، فحسبي فيه قول من وقف عليه، بل الغالب على ما عهدت من طريقة المصنّف يرحمه الله أنّه دون ذلك. وانظر ما بعده.

(٤) (ضعيف جدًّا). رواه: أبو الشيخ في «الثواب»، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٣٧) و«فضائل الأوقات» (٢٠٠)، والديلمي في «الفردوس» (٤/ ٢٣١ـ فيض)؛ من طريق ابن أبي السريّ، ثنا بقيّة بن الوليد، عن إسماعيل بن بشير، عن عكرمة، عن ابن عبّاس. . . رفعه.

وهذا سند واه: ابن أبي السريّ كثير الوهم، وبقيّة عنعن على تدليسه، وإسماعيل بن بشير ضعيف، وقال الألباني: «ضعيف جدًّا».

(٥) (ضعيف). رواه: أحمد وابنه (٣/ ٤١٦)، والحارث (٣٣٥ـ هيثمي)، والنسائي في «الكبرى»=

والنَّسائِيُّ.

وخَرَّجَ الإمامُ أحْمَدُ وأبو داوودَ والنَّسائِيُّ والتِّرْمِذِيُّ مِن حديثِ: مُسْلِمٍ القُرَشِيِّ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أنَّهُ سُئِلَ عن صيامِ الدَّهرِ، فقالَ: «إنَّ لأهلِكَ عليكَ حقًّا، فصُم رمضانَ والذي يَليهِ وكلَّ أربعاءٍ وخميسٍ، فإذا أنتَ قد صُمْتَ الدَّهرَ وأفْطَرْتَ»(١).

وخَرَّجَ ابنُ ماجَهْ بإسنادٍ منقطعٍ؛ أنَّ أُسامةَ بنَ زيدٍ كانَ يَصومُ أشهرَ الحرمِ، فقالَ لهُ رسولُ اللهِ ﷺ: «صُمْ شوَّالاً»، فترَكَ أشهرَ الحرمِ ثمَّ لمْ يَزَلْ يَصومُ شوَّالاً حتَّى ماتَ(٢).

وخَرَّجَهُ أبو يَعْلى المَوْصِلِيُّ بإسنادٍ متَّصلٍ: عن أُسامَةَ؛ قالَ: كنتُ أصومُ شهرًا مِن السَّنةِ، فقالَ ليَ النَّبيُّ ﷺ: «أينَ أنتَ مِن شوَّالٍ؟». فكانَ أُسامَةُ رَضِيَ اللهُ عنهُ إذا أفْطَرَ

= (٢٧٧٨)، وابن عدي (٧/ ٢٥٨١)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٧٠)، والخطيب في «أوهام الجمع» (٢/ ٢٠٥)؛ من طريق هلال بن خبّاب، عن عكرمة بن خالد، ثني عريف من قريش، ثني أبي. . . رفعه.

قال الهيثمي (٣/ ١٩٣): «فيه من لم يسّم». قلت: وهلال كبر وتغيّر. وقد ضعّفه الألباني.

(١) (ضعيف). رواه: البخاري في «التاريخ» (٧/ ٢٥٣)، وأبو داوود (٨ـ الصيام، ٥٧ـ صوم شوّال، ١/ ٧٣٩/ ٢٤٣٢)، والترمذي (٦ـ الصوم، ٤٥ـ صوم الأربعاء والخميس، ٣/ ١٢٣/ ٧٤٨)، والحارث في «المسند» (٣٣٦ـ زوائد الهيثمي)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٨٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٧٩ و٢٧٨٠)، وابن قانع في «المعجم» (٢/ ١٧٩/ ٦٦٦)، وابن منده في «الصحابة» (٣/ ١٧٧-غابة)، وأبو نعيم في «المعرفة» (٣/ ١٧٧-غابة)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٦٨ و٣٨٦٩) و«فضائل الأوقات» (٢٠١)، وابن الجوزي في «الواهيات» (٩٠٧)، وابن الأثير في «الغابة» (٤/ ١٢٦)؛ من طريق هارون بن سلمان الفرّاء، ثنا عبيدالله بن مسلم (وقال بعضهم: مسلم بن عبيدالله) القرشي، ثني أبي. . . رفعه.

قال الترمذي: «حديث غريب». وقال المنذري: «رواته ثقات». قلت: عبيدالله بن مسلم مجهول، فالقول قول الترمذي، وقد ضعّفه الألباني.

(٢) (ضعيف). رواه: ابن ماجه (٧ـ الصيام، ٤٣ـ صيام الحرم، ١/ ٥٥٥/ ١٧٤٤)، والضياء في «المختارة» (٤/ ١٤٥/ ١٣٥٩)؛ من طريق قويّة، عن محمّد بن إبراهيم بن الحارث التيميّ، أنّ أُسامة. . . فذكره. قال البوصيري: «إسناد رجاله ثقات وفيه مقال. قال العلائي في «المراسيل»: ذكر في «التهذيب» أنّ محمّد بن إبراهيم التيميّ أرسل عن أُسامة وأُسيد بن حضير. قال شيخنا أبو زرعة: «لم يذكر في «التهذيب» أنّه أرسل عن أُسامة، وإنّما قال: روى عن أُسامة بن زيد وأُسيد بن حضير مرسل، فتوهّم العلائيّ عوده لهما، وليس كذٰلك، وإنّما هو عائد إلى أُسيد فقط». قلت: بل إليهما معًا، وهو ما استظهره العسقلاني في «تهذيبه»، ثمّ إنّي لم أقف على رواية لمحمّد التيميّ عن أُسامة غير هٰذه، وقد ساقها مرسلة، فترجّح أنّ حديثه كلّه عنه مرسل، ولذٰلك تابع أبو زرعة قائلاً: «نعم؛ الحديث الذي في «سنن ابن ماجه» من رواية التيميّ عن أُسامة لم يسنده إليه فليس بمتّصل». قلت: فقد اتّفقوا إذن على أنّ هٰذه الرواية معلولة منقطعة. وانظر ما بعده.

رمضانَ؛ أصْبَحَ الغدَ صائمًا مِن شوَّالٍ حتَّى يَأْتِيَ على آخرِه[١].

وصيامُ شوَّالٍ كصيامِ شَعْبانَ؛ لأنَّ كلا الشَّهرينِ حريمٌ لشهرِ رمضانَ، وهُما يَلِيانِهِ. وقد ذَكَرْنا في فضلِ /خ١٨٣/ صيامِ شعبانَ أنَّ الأظهرَ أنَّ صيامَهُما أفضلُ مِن صيامِ الأشهرِ الحرمِ، والاختلافَ في ذٰلكَ.

● وإنَّما كانَ صيامُ رمضانَ وإتباعُهُ بستٍّ مِن شوَّالٍ يَعْدِلُ صيامَ الدَّهرِ؛ لأنَّ الحسنةَ بعشرِ أمثالِها.

وقد جاءَ ذٰلكَ مفسَّرًا مِن حديثِ ثوبانَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «صيامُ رمضانَ بعشرةِ أشهرٍ، وصيامُ ستَّةِ أيَّامٍ بشهرينِ، فذٰلكَ صيامُ سنةٍ»[٢]؛ يَعْني: رمضانَ وستَّةَ أيَّامٍ بعدَهُ. خرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ والنَّسائيُّ ـ وهٰذا لفظُهُ ـ وابنُ حِبَّانَ في «صحيحِهِ»، وصَحَّحَهُ أبو حاتِمٍ الرَّازيُّ. وقالَ الإمامُ أحْمَدُ: ليسَ في أحاديثِ البابِ أصحُّ منهُ. وتَوَقَّفَ فيهِ في روايةٍ أُخرى.

---

(١) (ضعيف). لم أقف عليه في مطبوع «مسند أبي يعلى» فلعلّه في «مسنده الكبير»، لٰكن ساق البوصيريّ رحمة الله عليه طريقه فكفانا مؤنة الحدس والرجم بالغيب فقال: «رواه أبو يعلى في «مسنده» من طريق محمّد بن إسحاق، عن أبي محمّد بن أُسامة، عن جدّه أُسامة... به مرفوعًا». وهٰذا سند واهٍ وإن سلمت الطريق إلى ابن إسحاق: فابن إسحاق عنعن على تدليسه. وأبو محمّد بن أُسامة لم أقف له على ذكر، والغالب على الظنّ أنّه تحريف صوابه محمّد بن أسامة بن محمّد بن أسامة، فهذا الذي ذكر أهل التواريخ رواية ابن إسحاق عنه، وهو رجل مجهول، وروايته عن أسامة بن زيد منقطعة، بينه وبينه أبوه وجده، وأبوه مجهول مثله، فالسند واه بمرة بعنعنة مدلس ومجهولين أو بعنعنة مدلس وانقطاع أو إعضال.

فالطريق المتقدّمة آنفًا منقطعة، وهٰذه واهية راجحة الانقطاع في الموضع نفسه، بل لا يبعد أنّ التيميّ في الطريق الأولى تلقّاه عن أبي محمّد في الثانية، فتعود الطريقان واحدة. وإلى تقوية الحديث بطريقيه مال ابن رجب والبوصيري والسيوطي والمناوي، وقد تقدّم لك ما فيهما، وضعّفه الألباني، وهو الأولى بقواعد المصطلح. والله أعلم.

(٢) (صحيح). رواه: أحمد (٥/ ٢٨٠)، والدارمي (٢/ ٢١)، وابن ماجه (٧ـ الصيام، ٣٣ـ صيام ستّة أيّام، ١/ ٥٤٧/ ١٧١٥)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٦٠ و٢٨٦١)، وابن خزيمة (٢١١٥)، والروياني (١٣٤)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ١١٩)، وابن حبّان (٣٦٣٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢/ ١٠٢/ ١٤٥١) و«الشاميّين» (٤٨٥ و٨٩٨ و٩٠٣)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٣٥ و٣٧٣٦) و«السنن» (٤/ ٢٩٣)، والخطيب في «التاريخ» (٢/ ٣٦٢)؛ من طرق قويّة، عن يحيى بن الحارث، أني أبو أسماء الرحبي، عن ثوبان... رفعه بهٰذا اللفظ وبنحوه.

وهٰذا سند صحيح، صحّحه أحمد وأبو حاتم وابن خزيمة وابن حبّان والمنذري والبوصيري والألباني.

ولا فرقَ في ذٰلكَ بينَ أنْ يكونَ شهرُ رمضانَ ثلاثينَ أو تسعًا وعشرينَ. وعلى هٰذا حَمَلَ بعضُهُم قولَ النَّبيِّ ﷺ: «شهرا عيدٍ لا يَنْقُصانِ؛ رمضانُ، وذو الحجَّةِ»[١]، وقالَ: المرادُ كمالُ أجرِهِ، سواءٌ كانَ ثلاثينَ أو تسعًا وعشرينَ. وأنَّهُ إذا أُتبعَ بستَّةِ أيَّامٍ مِن شوَّالٍ؛ فإنَّهُ يَعْدِلُ صيامَ الدَّهرِ على كلِّ حالٍ. وكَرِهَ إسْحاقُ بنُ راهَوَيْهِ أنْ يُقالَ لشهرِ رمضانَ إنَّهُ ناقصٌ وإنْ كانَ تسعًا وعشرينَ لهٰذا المعنى.

فإن قالَ قائلٌ: فلو صامَ هٰذهِ السِّتَّةَ أيَّامٍ مِن غيرِ شوَّالٍ يَحْصُلُ لهُ هٰذا الفضلُ؛ فكيفَ خُصَّ صيامُها مِن شوَّالٍ؟ قيلَ: صيامُها مِن شوَّالٍ يَلْتَحِقُ بصيامِ رمضانَ في الفضلِ[٢]، فيكونُ لهُ أجرُ صيامِ الدَّهرِ فَرْضًا. ذَكَرَ ذٰلكَ ابنُ المُبارَكِ، وذَكَرَ أنَّهُ في بعضِ الحديثِ، حَكاهُ عنهُ التِّرْمِذِيُّ في «جامعه». ولعلَّهُ أشارَ إلى ما رُوِيَ عن أُمِّ سَلَمَةَ؛ أنَّ مَن صامَ الغدَ مِن يومِ الفطرِ؛ فكأنَّما صامَ رمضانَ[٣].

● وفي معاودةِ الصِّيامِ بعدَ رمضانَ فوائدُ عديدةٌ:

* منها: أنَّ صيامَ ستَّةِ أيَّامٍ مِن شوَّالٍ بعدَ رمضانَ يُسْتَكْمَلُ بها أجرُ صيامِ الدَّهرِ كلِّهِ كما سَبَقَ.

* ومنها: أنَّ صيامَ شوَّالٍ وشعبانَ كصلاةِ السُّننِ الرَّواتبِ قبلَ الصَّلاةِ المفروضةِ وبعدَها، فيَكْمُلُ بذٰلكَ ما حَصَلَ في الفرضِ مِن خللٍ ونقصٍ. فإنَّ الفرائضَ تُكْمَلُ بالنَّوافلِ يومَ القيامةِ، كما وَرَدَ ذٰلكَ عنِ النَّبيِّ ﷺ مِن وجوهٍ متعدِّدةٍ[٤]. وأكثرُ النَّاسِ في صيامِهِ للفرضِ نقصٌ وخللٌ، فيَحْتاجُ إلى ما يَجْبُرُهُ ويُكْمِلُهُ مِن الأعمالِ.

ولهٰذا نَهى النَّبيُّ ﷺ أنْ يَقولَ الرَّجلُ: صُمْتُ رمضانَ كلَّهُ أو قُمْتُهُ كلَّهُ. قالَ الصَّحابيُّ: فلا أدْري؛ أكَرِهَ التَّزكيةَ أم لا بدَّ مِن غفلةٍ[٥]. وكانَ عُمَرُ بنُ عَبْدِالعَزيزِ رَحِمَهُ

---

(١) رواه: البخاري (٣٠ـ الصوم، ١٢ـ شهرا عيد لا ينقصان، ٤/ ١٢٤/ ١٩١٢)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ٧ـ معنى قوله شهرا عيد لا ينقصان، ٢/ ٧٦٦/ ١٠٨٩)؛ من حديث أبي بكرة.
(٢) في خ: «في أجر الفضل»! وقد تقدّم هٰذا الكلام. وبيان ما فيه (ص٣٠٨).
(٣) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٤٩٠).
(٤) أنظر لهٰذا: «جامع الأصول» (١٠/ ٤٣٤/ ٧٩٦٤-٧٩٦٦).
(٥) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٤٨٥).

اللهُ يَقولُ: مَن لم يَجِدْ ما يَتَصَدَّقُ بِهِ فلْيَصُمْ[١]. يَعْني: مَن لم يَجِدْ ما يُخرِجُهُ صدقةً [لـ]ـلفطرِ في آخرِ رمضانَ فلْيَصُمْ بعدَ الفطرِ؛ فإنَّ الصِّيامَ يَقومُ مقامَ الإطعامِ في التَّكفيرِ للسَّيِّئاتِ كما يَقومُ مقامَهُ في كفَّاراتِ الأيمانِ وغيرِها مِن الكفَّاراتِ مثلِ كفَّارةِ القتلِ والوطءِ في رمضانَ والظِّهارِ.

* **ومنها**: أنَّ معاودةَ الصِّيامِ بعدَ صيامِ رمضانَ علامةٌ على قبولِ صومِ رمضانَ؛ فإنَّ اللهَ إذا تَقبَّلَ عملَ عبدٍ وَفَّقَهُ لعملٍ صالحٍ بعدَهُ، كما قالَ بعضُهُم: ثوابُ الحسنةِ الحسنةُ بعدَها، فمَن عَمِلَ حسنةً ثمَّ أتْبَعَها بحسنةٍ بعدَها؛ كانَ ذٰلكَ علامةً على قبولِ الحسنةِ الأُولى، كما أنَّ مَن عَمِلَ حسنةً ثمَّ أتْبَعَها بسيِّئةٍ؛ كانَ ذٰلكَ علامةَ ردِّ الحسنةِ وعدمِ قبولِها.

* **ومنها**: أنَّ صيامَ رمضانَ يُوجِبُ مغفرةَ ما تَقدَّمَ مِن الذُّنوبِ كما سَبَقَ ذكرُهُ، وأنَّ الصَّائمينَ لرمضانَ يُوَفَّوْنَ أُجورَهُم في يومِ الفطرِ، وهوَ يومُ الجوائزِ. فيَكونُ معاودةُ الصِّيامِ بعدَ الفطرِ شكرًا لهٰذهِ النِّعمةِ، فلا نعمةَ أعظمُ مِن مغفرةِ الذُّنوبِ.

كانَ النَّبيُّ ﷺ يقومُ حتَّى /خ١٨٤/ تَتورَّمَ قدماهُ، فيُقالُ لهُ: أتَفْعَلُ ذٰلكَ وقد غَفَرَ اللهُ لكَ ما تَقدَّمَ مِن ذنبِكَ وما تَأخَّرَ؟ فيَقولُ: «أفلا أكونُ عبدًا شكورًا؟»[٢].

وقد أمَرَ اللهُ سبحانَهُ عبادَهُ بشكرِ نعمةِ صيامِ رمضانَ بإظهارِ ذكرِهِ وغيرِ ذٰلكَ مِن أنواعِ شكرِهِ، فقالَ تَعالى: ﴿وَلِتُكْمِلوا العِدَّةَ وَلِتُكَبِّروا اللهَ على ما هَداكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرونَ﴾ [البقرة: ١٨٥]. فمِن جملةِ شكرِ العبدِ لربِّهِ على توفيقِهِ لصيامِ رمضانَ وإعانتِهِ عليهِ ومغفرةِ ذنوبِهِ أنْ يَصومَ لهُ شكرًا عقيبَ ذٰلكَ.

كانَ بعضُ السَّلفِ إذا وُفِّقَ لقيامِ ليلةٍ مِن الليالي؛ أصْبَحَ في نهارِها صائمًا، ويَجْعَلُ صيامَهُ شكرًا للتَّوفيقِ للقيامِ.

---

(١) إن صحّ هٰذا عن عمر بن عبدالعزيز؛ فإنّما قاله لتطييب قلب من لم يجد ما ينفقه زكاة لفطره وجبر إحساسه بنقص صومه. والأصل أنّ من لم يجد ما ينفقه زكاة لفطره فلا صيام عليه ولا غيره.

(٢) رواه: البخاري (١٩ـ التهجّد، ٦ـ قيام النبيّ ﷺ، ٣/ ١٤/ ١١٣٩)، ومسلم (٥٠ـ المنافقين، ١٨ـ إكثار الأعمال، ٤/ ٢١٧١/ ٢٨١٩)؛ من حديث المغيرة بن شعبة.

وكانَ وُهَيْبُ بنُ الوَرْدِ يُسْأَلُ عن ثوابِ شيءٍ مِن الأعمالِ كالطَّوافِ ونحوِهِ، فيَقولُ: لا تَسْألوا عن ثوابِهِ، ولٰكنْ سَلُوا ما الذي على مَن وُفِّقَ لهٰذا العملِ مِن الشُّكرِ للتَّوفيقِ والإعانةِ عليهِ.

إذا أنْـتَ لَـمْ تَـزْدَدْ عَلـى كُـلِّ نِعْمَـةٍ لِمُـولِيكَهـا شُكْـرًا فَلَسْـتَ بِشـاكِـرِ

كلُّ نعمةٍ على العبدِ مِن اللهِ في دينٍ أو دنيا تَحْتاجُ إلى شكرٍ عليها، ثمَّ التَّوفيقُ للشُّكرِ عليها نعمةٌ أُخرى تَحْتاجُ إلى شكرٍ ثانٍ، ثمَّ التَّوفيقُ للشُّكرِ الثَّاني نعمةٌ أُخرى تَحْتاجُ إلى شكرٍ آخرَ. . . وهٰكذا أبدًا، فلا يَقْدِرُ العبادُ على القيامِ بشكرِ النِّعمِ.

وحقيقةُ الشُّكرِ الاعترافُ بالعجزِ عنِ الشُّكرِ، كما قيلَ:

إذا كـانَ شُكْـري نِعْمَـةَ اللـهِ نِعْمَـةً عَلَـيَّ لَـهُ فـي مِثْلِهـا يَجِـبُ الشُّكْـرُ
فَكَيْـفَ بُلُـوغُ الشُّكْـرِ إلاَّ بِفَضْلِـهِ وَإنْ طـالَـتِ الأيَّـامُ وَٱتَّصَـلَ العُمْـرُ

قالَ أبو عَمْرٍو الشَّيْبانِيُّ: قالَ موسى عليهِ السَّلامُ يومَ الطُّورِ: يا ربِّ! إنْ أنا صَلَّيْتُ فمِن قِبَلِكَ، وإنْ أنا تَصَدَّقْتُ فمِنْ قِبَلِكَ، وإنْ بَلَّغْتُ رسالاتِكَ فمِن قِبَلِكَ؛ فكَيْفَ أشْكُرُكَ؟ قالَ: يا موسى! الآنَ شَكَرْتَني.

فأمَّا مقابلةُ نعمةِ التَّوفيقِ لصيامِ رمضانَ بٱرتكابِ المعاصي بعدَهُ؛ فهوَ مِن فعلِ مَن بَدَّلَ نعمةَ اللهِ كفرًا. فإنْ كانَ قد عَزَمَ في صيامِهِ على معاودةِ المعاصي بعدَ ٱنقضاءِ الصِّيامِ؛ فصيامُهُ عليهِ مردودٌ وبابُ الرَّحمةِ في وجهِهِ مسدودٌ.

قالَ كعبٌ: مَن صامَ رمضانَ وهوَ يُحَدِّثُ نفسَهُ أنَّهُ إذا أفطَرَ رمضانَ أنْ لا يَعْصِيَ اللهَ؛ دَخَلَ الجنَّةَ بغيرِ مسألةٍ ولا حسابٍ، ومَن صامَ رمضانَ وهوَ يُحَدِّثُ نفسَهُ أنَّهُ إذا أفطَرَ عَصى اللهَ؛ فصيامُهُ عليهِ مردودٌ.

* **ومنها**: أنَّ الأعمالَ التي كانَ العبدُ يَتَقَرَّبُ بها إلى ربِّهِ في شهرِ رمضانَ لا تَنْقَطِعُ بٱنقضاءِ رمضانَ، بل هيَ باقيةٌ بعدَ ٱنقضائِهِ ما دامَ العبدُ حيًّا.

وهٰذا معنى الحديثِ المتقدِّمِ؛ أنَّ الصَّائمَ بعدَ رمضانَ كالكارِّ بعدَ الفارِّ[1]؛ يَعْني:

---

(١) (ضعيف جدًّا). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٤٩٠).

كالذي يَفِرُّ مِن القتالِ في سبيلِ اللهِ ثمَّ يَعودُ إليه، وذٰلكَ لأنَّ كثيرًا مِن النَّاس يَفْرَحُ بأنقضاءِ شهرِ رمضانَ لاستثقالِ الصِّيامِ ومللِهِ وطولِهِ عليه، ومَن كانَ كذٰلكَ؛ فلا يَكادُ يَعودُ إلى الصِّيامِ سريعًا، فالعائدُ إلى الصِّيامِ بعدَ فطرِهِ يومَ الفطرِ يَدُلُّ عودُهُ على رغبتِهِ في الصِّيامِ وأنَّهُ لم يَمَلَّهُ ولم يَسْتَثْقِلْهُ ولا تكرَّهَ به.

وفي حديثٍ خَرَّجَهُ التِّرمذِيُّ مرفوعًا: «أحبُّ الأعمالِ إلى اللهِ الحالُّ المرتحلُ»[(١)]. وفُسِّرَ بصاحبِ القرآنِ يَضْرِبُ مِن أوَّلِهِ إلى آخرِهِ ومِن آخرِهِ إلى أوَّلِهِ، فكلَّما حَلَّ ٱرْتَحَلَ[(٢)]. والعائدُ إلى الصِّيامِ سريعًا بعدَ فراغِ صيامِهِ شبيهٌ بقارئِ القرآنِ إذا فَرَغَ مِن قراءتِهِ ثمَّ عادَ إليهِ في المعنى. واللهُ أعلمُ.

قيلَ لِبِشْرٍ: إنَّ قومًا يَتَعَبَّدونَ ويَجْتَهِدونَ في رمضانَ. فقالَ: بئسَ القومُ قومٌ لا يَعْرِفونَ للهِ حقًّا إلَّا /خ١٨٥/ في شهرِ رمضانَ، إنَّ الصَّالحَ الذي يَتَعَبَّدُ ويَجْتَهِدُ السَّنةَ كلَّها.

وسُئِلَ الشِّبْلِيُّ: أيُّما أفضلُ؛ رجبٌ أو شعبانُ؟ فقالَ: كُنْ ربَّانيًّا، ولا تَكُنْ

---

(١) (ضعيف). رواه: الترمذي (٤٧ـ القراءات، ١٣ـ باب، ٥/١٩٧/٢٩٤٨)، والطبراني (١٢/١٣٠/١٢٧٨٣)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٨٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/٢٦٠، ٦/١٧٤)، والحاكم (١/٥٦٨)، والبيهقي في «الشعب» (٢٠٠١ و٢٠٦٩)، والمزّي في «التهذيب» (٣٠/٣٨٥)، والذهبي في «النبلاء» (٤/٥١٦)؛ من طرق، عن صالح المرّي، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن ٱبن عبّاس. . . رفعه.

قال الترمذي والحاكم وأبو نعيم: «تفرّد به صالح المرّي». وقال الذهبي: «صالح متروك». قلت: هٰذه علّة، وهاهنا علّة أخرى فقد رواه: الدارمي (٢/٤٦٩)، والترمذي (الموضع السابق)؛ عن صالح، عن قتادة، عن زرارة. . . مرسلاً. قال الترمذي: «هٰذا عندي أصحّ».

ورواه الحاكم (١/٥٦٩) من طريق مقدام بن داوود الرعيني، عن خالد بن نزار، عن الليث بن سعد، عن مالك بن أنس، عن ٱبن شهاب، عن الأعرج، عن أبي هريرة. . . رفعه. قال الذهبي: «لم يتكلّم عليه الحاكم، وهو موضوع على سند الصحيحين، والمقدام متكلّم فيه، والآفة منه».

ورواه ٱبن المبارك في «الزهد» (٨٠٠): أنا إسماعيل بن رافع، عن رجل من الإسكندريّة، عن النبيّ ﷺ. وإسماعيل واهٍ، وفيه الرجل المبهم، ثمّ هو مرسل بعد ذٰلك أو معضل.

وجملة القول أنّ الحديث جاء عن النبيّ ﷺ من أوجه ثلاثة شديدة الضعف لا يفيدها ٱجتماعها قوّة، ولذٰلك ضعّفه الترمذي والحاكم وأبو نعيم والذهبي والألباني.

(٢) جاء في حاشية خ هنا: «وقال الشيخ محيي الدين النووي في كتابه «آداب حملة القرآن»: يستحبّ إذا فرغ من الختمة أن يشرع في أخرى عقيب الختمة، فقد ٱستحبّه السلف وٱحتجّوا فيه بحديث أنس رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال: خير الأعمال الحلّ والرحلة. قيل: وما هما؟ قال: ٱفتتاح القرآن وختمه».

شعبانيًّا. ثمَّ أنْشَدَ:

إذا كُنْتُ في حَرْبِ الهَوى مُتَجَرِّدًا ... فَفي كُلِّ أرْضٍ لِيَ ثَغْرٌ وَطَرْسُوسُ[١]

● كانَ النَّبيُّ ﷺ عملُهُ ديمةٌ. وسُئِلَتْ عائِشَةُ: هل كانَ النَّبيُّ ﷺ يَخُصُّ يومًا مِن الأيَّامِ؟ فقالَتْ: لا؛ كانَ عملُهُ ديمةً[٢]. وقالَتْ: كانَ النَّبيُّ ﷺ لا يَزيدُ في رمضانَ ولا غيرِهِ على إحدى عشرةَ ركعةً[٣].

وقد كانَ النَّبيُّ ﷺ يَقْضي ما فاتَهُ مِن أورادِهِ في رمضانَ في شوَّالٍ، فتَرَكَ في عامٍ ٱعتكافَ العشرِ الأواخرِ مِن رمضانَ، ثمَّ قضاهُ في شوَّالٍ، فٱعْتكَفَ العشرَ الأوَّلَ منهُ[٤].

وسَأَلَ رجلًا: هل صامَ مِن سررِ شعبانَ شيئًا؟ فقالَ: لا. فأمَرَهُ أنْ يَصومَ إذا أفْطَرَ[٥]. يَعْني: يَقْضي ما فاتَهُ مِن صيامِ شعبانَ في شوَّالٍ.

وقد تَقَدَّمَ عن أُمِّ سَلَمَةَ أنَّها كانَتْ تَأْمُرُ أهلَها مَن كانَ عليهِ قضاءٌ مِن رمضانَ أنْ يَقْضِيَهِ الغدَ مِن يومِ الفطرِ.

فمَن كانَ عليهِ قضاءٌ مِن شهرِ رمضانَ؛ فلْيَبْدَأْ بقضائِهِ في شوَّالٍ؛ فإنَّهُ أسرعُ لبراءةِ ذمَّتِهِ، وهوَ أولى مِن التَّطوُّعِ بصيامِ ستٍّ مِن شوَّالٍ؛ فإنَّ العلماءَ ٱخْتَلَفوا فيمَن عليهِ صيامٌ مفروضٌ هل يَجوزُ أنْ يَتَطَوَّعَ قبلَهُ أم لا؟ وعلى قولِ مَن جوَّزَ التَّطوُّعَ قبلَ القضاءِ؛ فلا يَحْصُلُ مقصودُ صيامِ ستَّةِ أيَّامٍ مِن شوَّالٍ إلَّا لمَن أكْمَلَ صيامَ رمضانَ ثمَّ أتْبَعَهُ ستًّا من شوَّالٍ[٦]، فمَن كانَ عليهِ قضاءٌ مِن رمضانَ ثمَّ بَدَأَ بصيامِ ستٍّ مِن شوَّالٍ تطوُّعًا؛ لم

---

(١) في خ: «فكلّ أرض لي ثغر وطرسوس»! وفي م: «فكلّ أرضي ثغر لي وطرسوس»! ولا يستقيم الوزن إلّا بما أثبتّه. وطرسوس مدينة ٱقتتل عليها المسلمون والأرمن مرارًا.

(٢) رواه: البخاري (٣٠ـ الصوم، ٦٤ـ هل يخصّ شيئًا، ٤/ ٢٣٥/ ١٩٨٧)، ومسلم (٦ـ المسافرين، ٣٠ـ فضيلة العمل الدائم، ١/ ٥٤١/ ٧٨٣).

(٣) رواه: البخاري (١٩ـ التهجّد، ١٦ـ قيامه ﷺ، ٣/ ٣٣/ ١١٤٧)، ومسلم (٦ـ المسافرين، ١٧ـ صلاة الليل، ١/ ٥٠٩/ ٧٣٨).

(٤) رواه: البخاري (٣٣ـ الاعتكاف، ٦ـ ٱعتكاف النساء، ٤/ ٢٧٥/ ٢٠٣٣)، ومسلم (١٤ـ الاعتكاف، ٢ـ متى يدخل من أراد الاعتكاف، ٢/ ٨٣١/ ١٧٣)؛ من حديث عائشة.

(٥) متّفق عليه. تقدّم بلفظه وتخريجه (ص٣٣٣-٣٣٤).

(٦) لأنّه ظاهر الحديث.

يَحْصُلُ لهُ ثوابُ مَن صامَ رمضانَ ثمَّ أتبَعَهُ بستٍّ مِن شوَّالٍ؛ حيثُ لم يُكْمِلْ عدَّةَ رمضانَ، كما لا يَحْصُلُ لمَن أفْطَرَ رمضانَ لعذرٍ بصيامِ ستَّةِ أيّامٍ مِن شوَّالٍ أجرُ صيامِ السَّنةِ بغيرِ إشكالٍ[1]. ومَن بَدَأَ بالقضاءِ في شوَّالٍ، ثمَّ أرادَ أنْ يُتْبِعَ ذٰلكَ بصيامِ ستٍّ مِن شوَّالٍ بعدَ تكملةِ قضاءِ رمضانَ؛ كانَ حسنًا؛ لأنَّهُ يَصيرُ حينئذٍ قد صامَ رمضانَ وأتبَعَهُ بستٍّ مِن شوَّالٍ. ولا يَحْصُلُ لهُ فضلُ صيامِ ستٍّ مِن شوَّالٍ بصومِ قضاءِ رمضانَ؛ لأنَّ صيامَ السِّتِّ مِن شوَّالٍ إنَّما يَكونُ بعدَ إكمالِ عدَّةِ رمضانَ.

عملُ المؤمنِ لا يَنْقَضي حتَّى يَأْتِيَهُ أجلُهُ.

قالَ الحَسَنُ: إنَّ اللهَ لمْ يَجْعَلْ لعملِ المؤمنِ أجلاً دونَ الموتِ، ثمَّ قَرَأَ ﴿وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩].

هٰذهِ الشُّهورُ والأعوامُ والليالي والأيَّامُ كلُّها مقاديرُ للآجالِ ومواقيتُ للأعمالِ، ثمَّ تَنْقَضي سريعًا وتَمْضي جميعًا. والذي أوْجَدَها وٱبْتَدَعَها وخَصَّها بالفضائلِ وأوْدَعَها باقٍ لا يَزول ودائمٌ لا يَحول، هوَ في جميعِ الأوقاتِ إلٰهٌ واحد ولأعمالِ عبادِهِ رقيبٌ مشاهد. فسبحانَ مَن قَلَّبَ عبادَهُ في ٱختلافِ الأوقاتِ بينَ وظائفِ الخِدَم[2]؛ لِيُسْبِغَ عليهِم فيها فواضلَ النِّعم، ويُعامِلَهُم بنهايةِ الجودِ والكرم.

لمَّا ٱنْقَضَتِ الأشهرُ الثَّلاثةُ الكرام، التي أوَّلُها الشَّهرُ الحرامُ وآخرُها شهرُ الصِّيام؛ أقْبَلَتْ بعدَها الأشهرُ الثَّلاثةُ أشهرُ الحجِّ إلى البيتِ الحرام. فكما أنَّ مَن صامَ رمضانَ وقامَهُ غُفِرَ لهُ ما تَقَدَّمَ مِن ذنبِه، فمَن حَجَّ البيتَ ولمْ يَرْفُثْ ولمْ يَفْسُقْ رَجَعَ مِن ذنوبِهِ كيومَ وَلَدَتْهُ أُمُّه. فما يَمْضي مِن عمرِ المؤمنِ ساعةٌ مِن السَّاعات إلاَّ وللهِ عليهِ فيها وظيفةٌ مِن /خ١٨٦/ وظائفِ الطَّاعات، فالمؤمنُ يَتَقَلَّبُ بينَ هٰذهِ الوظائف ويَتَقَرَّبُ بها إلى مولاهُ وهوَ راجٍ خائف.

المحبُّ لا يَمَلُّ مِن التَّقرُّبِ بالنَّوافلِ إلى مولاه، ولا يَأْمَلُ إلاَّ قربَهُ ورضاه.

---

(١) الأصل أن يوكل مثل هٰذا إلى الله جلّ وعلا؛ فإنّه أمر بين العبد وربّه، والربّ كريم، فإن صدقت النيّة لحق المعذور بالصائم والنائم بالقائم، وربّما جاوزه درجات، وكم وكم سبق درهم ألف درهم!

(٢) جمع خدمة، وقد تقدّم (ص٤٢٥-٤٢٦) الكلام في لفظ «الخدمة».

مـــا للمُحِـــبِّ ســـوى إرادَةِ حِبِّـــهِ[١] إنَّ المُحِـــبَّ بِكُـــلِّ بِـــرٍّ يَضْـــرَعُ

كلُّ وقتٍ يُخْليهِ العبدُ مِن طاعةِ مولاهُ فقد خَسِرَه، وكلُّ ساعةٍ يَغْفُلُ فيها عن ذكرِ اللهِ تكونُ عليهِ يومَ القيامةِ تِرَة. فوا أسفاهُ على زمانٍ ضاعَ في غيرِ طاعتِه! ووا حسرتاهُ على وقتٍ فاتَ في غيرِ خدمتِه[٢]!

مَـــنْ فـــاتَـــهُ أنْ يَـــراكَ يَـــوْمًـــا فَكُـــلُّ أوْقـــاتِـــهِ فَـــواتُ

وَحَيْثُمـــا كُنْـــتُ مِـــنْ بِـــلادٍ فلـــي إلـــى وَجْهِـــكَ ٱلْتِفـــاتُ

مَن عَمِلَ طاعةً مِن الطَّاعاتِ وفَرَغَ منها؛ فعلامةُ قبولِها أنْ يَصِلَها بطاعةٍ أُخرى، وعلامةُ ردِّها أنْ يُعْقِبَ تلكَ الطَّاعةَ بمعصيةٍ.

ما أحْسَنَ الحسنةَ بعدَ السَّيِّئةِ تَمْحُوها! وأحْسَنُ منها الحسنةُ بعدَ الحسنةِ تَتْلوها. وما أقْبَحَ السَّيِّئةَ بعدَ الحسنةِ تَمْحَقُها وتَعْفوها!

ذنبٌ واحدٌ بعدَ التَّوبةِ أقبحُ مِن سبعينَ ذنبًا قبلَها.

النَّكسةُ أصعبُ مِن المرضِ وربَّما أهْلَكَتْ.

سَلُوا اللهَ الثَّباتَ على الطَّاعاتِ إلى المماتِ، وتَعَوَّذوا بهِ مِن تَقَلُّبِ القلوبِ ومِنَ الحورِ بعدَ الكورِ.

ما أوحشَ ذلَّ المعصيةِ بعدَ عزِّ الطَّاعة، وأفحشَ فقرَ الطَّمعِ بعدَ غنى القناعة!

ٱرْحَموا عزيزَ قومٍ بالمعاصي ذَلَّ، وغنيَّ قومٍ بالذُّنوبِ ٱفْتَقَرَ.

تَـــرى الحَـــيَّ الأُلَـــى بـــانـــوا[٣] عَلَـــى العَهْـــدِ كَمـــا كـــانـــوا

أمِ الـــدَّهْـــرُ بِهِـــمْ خـــانَ وَدَهْـــرُ المَـــرْءِ خَـــوَّانُ

إذا عَـــــزَّ بِغَيْـــــرِ اللّـــــ ـــهِ يَـــوْمًـــا مَعْشَـــرٌ هـــانـــوا

يا شبابَ التَّوبةِ! لا تَرْجِعوا إلى ٱرتضاعِ ثدي الهوى [مِن] بعدِ الفطامِ؛ فالرَّضاعُ إنَّما يَصْلُحُ للأطفالِ لا للرِّجالِ! ولكنْ لا بدَّ مِن الصَّبرِ على مرارةِ الفطامِ، فإنْ صَبَرْتُم؛

---

(١) بكسر الحاء؛ أي: محبوبه.

(٢) تقدّم (ص٤٢٥-٤٢٦) الكلام فيما في لفظ «الخدمة» هنا من إشكال.

(٣) الأُلى بانوا: الذين بانوا.

تَعَوَّضْتُم عن لذَّةِ الهوى بحلاوةِ الإيمانِ في القلوبِ. مَن تَرَكَ للهِ شيئًا؛ لم يَجدْ فقدَهُ وعَوَّضَهُ اللهُ خيرًا منهُ. ﴿إِنْ يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٧٠]. وفي الحديثِ: «النَّظرُ سهمٌ مسمومٌ مِن سهامِ إبليسَ، مَن تَرَكَهُ مِن خوفِ اللهِ؛ أعْطاهُ اللهُ إيمانًا يَجدُ حلاوتَهُ في قلبِهِ»[1]. خَرَّجَهُ الإمامُ أحمَدُ.

وهٰذا الخطابُ للشَّبابِ. فأمَّا الشَّيخُ إذا عاوَدَ المعاصيَ بعدَ انقضاءِ رمضانَ؛ فهوَ أقبحُ وأقبحُ؛ لأنَّ الشَّبابَ يُؤَمِّلُ معاودةَ التَّوبةِ في آخرِ عمرِهِ، وهوَ مخاطرٌ؛ فإنَّ الموتَ قد يُعاجِلُهُ وقد يَطْرُقُهُ بغتةً. فأمَّا الشَّيخُ؛ فقد شارَفَ مركبُهُ ساحلَ بحرِ المنونِ؛ فماذا

---

(١) (ضعيف جدًّا). وقد جاء من حديث جماعة من الصحابة:

* فرواه عبدالرحمٰن بن إسحاق الواسطي واضطرب فيه على أربعة وجوه: روى أوّلها: الحاكم (٤/ ٣١٣)، والقضاعي (٢٩٢)، وابن الجوزي في «ذمّ الهوى» (ص١١٦)، والذهبي في «الميزان» (١/ ١٩٤) تعليقًا؛ عنه، عن محارب بن دثار، عن صلة بن زفر، عن حذيفة. . . رفعه. قال الحاكم: «صحيح الإسناد»، وأقرّه العراقي، وضعّفه المنذري، وقال الذهبي: في الطريق إليه «إسحاق بن عبدالواحد القرشي واه، وعبدالرحمٰن هو الواسطي ضعّفوه». وروى الثاني الطبراني (١٠/ ١٧٣/ ١٠٣٦٢) عنه، عن القاسم بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن ابن مسعود. . . رفعه بنحوه. قال الهيثمي (٨/ ٦٦): «فيه عبدالرحمٰن بن إسحاق الواسطي وهو ضعيف». وروى الثالث القضاعي (٢٩٣) عنه، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر. . . رفعه. وروى الرابع ابن الجوزي في «ذمّ الهوى» (ص١١٦) عنه، عن النعمان بن سعد، عن علي. . . رفعه وجعله قدسيًّا. وما من حاجة هنا إلى دراسة الطرق والترجيح؛ فإنّ الواسطيّ هٰذا واه منكر الحديث.

* ورواه: أبو نعيم في «الحلية» (٦/ ١٠١)، وابن الجوزي في «ذمّ الهوى» (ص١١٥-١١٦)؛ من طريق أبي مهدي سعيد بن سنان، عن أبي الزاهريّة، عن كثير بن مرّة، عن ابن عمر. . . رفعه. وأبو مهدي هٰذا متّهم رموه بالوضع.

* ورواه: أحمد (٥/ ٢٦٤)، والطبراني (٨/ ٢٠٨/ ٧٨٤٢)، والبيهقي في «الشعب» (٥٤٣١)، وابن الجوزي في «ذمّ الهوى» (ص١١٥ و١١٦)؛ من طريق يحيى بن أيّوب، عن عبيدالله بن زحر، عن عليّ بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أُمامة. . . رفعه. قال الهيثمي (٨/ ٦٦): «فيه عليّ بن يزيد الألهاني وهو متروك». قلت: ويحيى وعبيدالله والقاسم فيهم ضعف.

* ورواه ابن الجوزي في «ذمّ الهوى» (ص١١٦ و١١٧) من طريق عصمة بن محمّد، ثنا موسى بن عقبة، عن القاسم بن محمّد، عن عائشة. . . رفعته. وعصمة هٰذا متّهم متروك.

* ورواه ابن الجوزي في «ذمّ الهوى» (ص٧٩) من طريق عبدالعزيز بن عبدالرحمٰن القرشي، عن خصيف، عن أنس. . . رفعه مختصرًا. والقرشيّ متّهم متروك، وخصيف ليّن روايته عن أنس منقطعة.

فطرق الحديث شديدة الضعف لا يصلح شيء منها للاعتبار كما ترى، فاجتماعها لا يضيف للحديث قوّة، ولذٰلك ضعّفه المنذري والذهبي والهيثمي، وقال الألباني: «ضعيف جدًّا».

يُؤَمِّلُ؟!

نَعَى لَكَ ظِلَّ الشَّبابِ المَشِيبُ ... وَنادَتْكَ بِاسْمِ سِواكَ الخُطُوبُ
فَكُنْ مُسْتَعِدًّا لِداعي الفَناءِ ... فَكُلُّ الَّذي هُوَ آتٍ قَرِيبُ
أَلَسْنا نَرى شَهَواتِ النُّفُو ... سِ تَفْنى وَتَبْقى عَلَيْنا الذُّنُوبُ
يَخافُ على نَفْسِهِ مَنْ يَتُوبُ ... فَكَيْفَ يَكُنْ حالُ مَن لا يَتُوبُ

المجلس الثاني

في ذكر الحج وفضله والحث عليه

في الصَّحيحينِ[1]: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «أفضلُ الأعمالِ: إيمانٌ باللهِ ورسولِهِ، ثمَّ جهادٌ في سبيلِ اللهِ، ثمَّ حجٌّ مبرورٌ».

● وهٰذهِ الأعمالُ الثَّلاثةُ تَرْجِعُ في الحقيقةِ إلى عملينِ:

* أحدُهُما: الإيمانُ باللهِ ورسولِهِ، وهوَ التَّصديقُ الجازمُ باللهِ وملائكتِهِ وكتبِهِ ورسلِهِ واليومِ الآخرِ، كما فَسَّرَ النَّبيُّ ﷺ الإيمانَ بذٰلكَ في حديثِ سؤالِ جبْريلَ[2] لهُ وفي غيرِهِ مِنَ الأحاديثِ. وقد ذَكَرَ اللهُ تَعالى الإيمانَ بهٰذهِ /خ١٨٧/ الأُصولِ في مواضعَ كثيرةٍ مِن كتابِهِ كأوَّلِ البقرةِ ووسطِها وآخرِها.

* والعملُ الثَّاني: الجهادُ في سبيلِ اللهِ.

وقد جَمَعَ اللهُ بينَ هٰذينِ الأصلينِ في مواضعَ مِن كتابِهِ: كقولِهِ تَعالى: ﴿يا أيُّها الَّذينَ آمَنوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلى تِجارَةٍ تُنْجيكُمْ مِنْ عَذابٍ أليمٍ . تُؤْمِنونَ بِاللهِ وَرَسولِهِ وَتُجاهِدونَ في سَبيلِ اللهِ بِأَمْوالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾ [الصف: ١٠-١١]. وفي قولِهِ: ﴿إِنَّما المُؤْمِنونَ الَّذينَ آمَنوا بِاللهِ وَرَسولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتابوا وَجاهَدوا بِأَمْوالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ في سَبيلِ

---

(١) البخاري (٢ـ الإيمان، ١٨ـ الإيمان هو العمل، ١/ ٧٧/ ٢٦)، ومسلم (١ـ الإيمان، ٣٦ـ الإيمان أفضل الأعمال، ١/ ٨٨/ ٨٣).

(٢) المشهور الذي رواه: البخاري (٢ـ الإيمان، ٣٧ـ سؤال جبريل، ١/ ١١٤/ ٥٠) من حديث أبي هريرة، ومسلم (١ـ الإيمان، ١ـ الإيمان والإسلام والإحسان، ١/ ٣٦/ ٨-١٠) من حديث أبي هريرة وعمر.

اللهِ أُولٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥].

وقد صَحَّ عنِ النَّبيِّ ﷺ مِن غيرِ وجهٍ أنَّ أفضلَ الأعمالِ الإيمانُ باللهِ والجهادُ في سبيلِهِ.

• فالإيمانُ المجرَّدُ تَدْخُلُ فيهِ أعمالُ الجوارحِ عندَ السَّلفِ وأهلِ الحديثِ، والإيمانُ المقرونُ بالعملِ يُرادُ بِهِ التَّصديقُ معَ القولِ، وخصوصًا إنْ قُرِنَ الإيمانُ باللهِ بالإيمانِ برسولِهِ، كما في هٰذا الحديثِ.

فالإيمانُ القائمُ بالقلوبِ أصلُ كلِّ خيرٍ، وهوَ خيرُ ما أُوتِيَهُ العبدُ في الدُّنيا، وبه يَحْصُلُ لهُ سعادةُ الدُّنيا والآخرةِ والنَّجاةُ مِن شقاوةِ الدُّنيا والآخرةِ.

ومَتى رَسَخَ الإيمانُ في القلبِ انْبَعَثَتِ الجوارحُ كُلُّها بالأعمالِ الصَّالحةِ واللسانُ بالكلمِ الطَّيِّبِ، كما قالَ النَّبيُّ ﷺ: «ألا وإنَّ في الجسدِ مضغةً، إذا صَلَحَتْ صَلَحَ الجسدُ كلُّهُ، وإذا فَسَدَتْ فَسَدَ الجسدُ كلُّهُ، ألا وهيَ القلبُ»[1].

ولا صلاحَ للقلبِ بدونِ الإيمانِ باللهِ وما يَدْخُلُ في مسمَّاهُ مِن معرفةِ اللهِ وتوحيدِهِ وخشيتِهِ ومحبَّتِهِ ورجائِهِ والإنابةِ إليهِ والتَّوكُّلِ عليهِ.

قالَ الحَسَنُ: ليسَ الإيمانُ بالتَّمنِّي ولا بالتَّحلِّي، ولٰكنَّهُ ما وَقَرَ في الصُّدورِ وصَدَّقَتْهُ الأعمالُ.

ويَشْهَدُ لذٰلكَ قولُهُ تَعالى: ﴿إنَّما المُؤْمِنونَ الَّذينَ إذا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلوبُهُمْ وَإذا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آياتُهُ زادَتْهُمْ إيمانًا وَعلى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلونَ . الَّذينَ يُقيمونَ الصَّلاةَ وَمِمَّا رَزَقْناهُمْ يُنْفِقونَ . أُولٰئِكَ هُمُ المُؤْمِنونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٣-٤].

وفي هٰذا يَقولُ بعضُهُم:

مـا كُـلُّ مَـنْ زَوَّقَ لـي قَـوْلَـهُ ... يَغُـرُّنـي يـا صـاحِ تَـزْويقُـهُ
مَـنْ حَقَّـقَ الإيمـانَ فـي قَلْبِـهِ ... لا بُـدَّ أنْ يَظْهَـرَ تَحْقيقُـهُ

فإذا ذاقَ العبدُ حلاوةَ الإيمانِ ووَجَدَ طعمَهُ وحلاوتَهُ؛ ظَهَرَ ثمرةُ ذٰلكَ على لسانِهِ

---

(١) رواه: البخاري (٢ـ الإيمان، ٣٩ـ من استبرأ لدينه، ١/١٢٦/٥٢)، ومسلم (٢٢ـ المساقاة، ٢٠ـ أخذ الحلال، ٣/١٢١٩/١٥٩٩)؛ من حديث النعمان بن بشير.

وجوارحِهِ، فاْسْتَحْلى اللسانُ ذكرَ اللهِ وما والاهُ وأسْرَعَتِ الجوارحُ إلى طاعةِ اللهِ، فحينئذٍ يَدْخُلُ حبُّ الإيمانِ في القلبِ كما يَدْخُلُ حبُّ الماءِ البارِدِ الشَّديدِ بردُهُ في اليومِ الشَّديدِ حرُّهُ للظَّمآنِ الشَّديدِ عطشُهُ، ويَصيرُ الخروجُ مِن الإيمانِ أكرهَ إلى القلوبِ مِن الإلقاءِ في النَّارِ وأمرَّ عليها مِن الصَّبرِ.

ذَكَرَ ابنُ المُبارَكِ عن أبي الدَّرْداءِ؛ أنَّهُ دَخَلَ المدينةَ، فقالَ لهُم: ما لي لا أرى عليكُم يا أهلَ المدينةِ حلاوةَ الإيمانِ؟ والذي نفسي بيدِهِ؛ لو أنَّ دُبَّ الغابةِ وَجَدَ طعمَ الإيمانِ؛ لَرُئِيَ عليهِ حلاوةُ الإيمانِ.

لَوْ ذاقَ طَعْمَ الإيمانِ رَضْوى ... لَكادَ مِنْ وَجْدِهِ يَميدُ

قَدْ حَمَّلوني تَكْليفَ عَهْدٍ ... يَعْجِزُ عَنْ حَمْلِهِ الحَديدُ

● فالإيمانُ باللهِ ورسولِهِ قد سَبَقَ أنَّهُ وظيفةُ القلبِ واللسانِ، ثمَّ يَتْبَعُهُما عملُ الجوارحِ، وأفضلُها الجهادُ في سبيلِ اللهِ، وهوَ نوعانِ:

* **أفضلُهُما جهادُ المؤمنِ لعدوِّهِ الكافرِ وقتالُهُ في سبيلِ اللهِ**؛ فإنَّ فيهِ دعوةً لهُ إلى الإيمانِ باللهِ ورسولِهِ؛ لِيَدْخُلَ في الإيمانِ.

قالَ تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ وَتُؤْمِنونَ بِاللهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]. قالَ أبو هُرَيْرَةَ في هٰذهِ الآيةِ: يَجيئونَ /خ١٨٨/ بهِم في السَّلاسلِ حتَّى يُدْخِلوهُمُ الجنَّةَ. وفي الحديثِ المرفوعِ: «عَجِبَ ربُّكَ مِن قومٍ يُقادونَ إلى الجنَّةِ بالسَّلاسلِ»[1].

فالجهادُ في سبيلِ اللهِ دعاءُ الخلقِ إلى الإيمانِ باللهِ ورسولِهِ بالسَّيفِ واللسانِ بعدَ دعائِهِم إليهِ بالحجَّةِ والبرهانِ. وقد كانَ النَّبيُّ ﷺ في أوَّلِ الأمرِ لا يُقاتِلُ قومًا حتَّى يَدْعُوَهُم.

فالجهادُ بهِ تَعْلو كلمةُ الإيمانِ، وتَتَّسِعُ رقعةُ الإسلامِ، ويَكْثُرُ الدَّاخلونَ فيهِ، وهوَ وظيفةُ الرُّسلِ وأتباعِهِم، وبهِ تَصيرُ كلمةُ اللهِ هيَ العليا، والمقصودُ منهُ أنْ يكونَ الدِّينُ

---

(١) (٥٦ـ الجهاد، ١٤٤ـ الأسارى في السلاسل، ٦/ ١٤٥/ ٣٠١٠) من حديث أبي هريرة.

كلُّهُ للهِ والطَّاعةُ لهُ، كما قالَ تَعالى: ﴿وَقاتِلوهُمْ حَتَّى لا تكونَ فِتْنَةٌ وَيَكونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلهِ﴾ [الأنفال: ٣٩]، والمجاهدُ في سبيلِ اللهِ هوَ المقاتلُ لِتَكُونَ كلمةُ اللهِ هيَ العليا خاصَّةً.

* **والنَّوعُ الثَّاني مِن الجهادِ جهادُ النَّفسِ في طاعةِ اللهِ**: كما قالَ النَّبيُّ ﷺ: «المجاهدُ مَن جاهَدَ نفسَهُ في اللهِ»[1]. وقالَ بعضُ الصَّحابةِ لمَن سَأَلَهُ عنِ الغزوِ: ٱبْدَأْ بنفسِكَ فٱغْزُها، وٱبْدَأْ بنفسِكَ فجاهِدْها.

وأعظمُ مجاهدةِ النَّفسِ على طاعةِ اللهِ عمارةُ بيوتِهِ بالذِّكرِ والطَّاعةِ:

قالَ تَعالى: ﴿إِنَّما يَعْمُرُ مَساجِدَ اللهِ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَقامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلاَّ اللهَ﴾ [التوبة: ١٨].

وفي حديثِ أبي سَعيدٍ المرفوعِ: «إذا رَأَيْتُمُ الرَّجلَ يَعْتادُ المسجدَ؛ فٱشْهَدوا لهُ بالإيمانِ». ثمَّ تَلا هٰذهِ الآيةَ[2]. خَرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ والتِّرْمِذِيُّ وٱبنُ ماجَهْ.

---

(١) (حسن صحيح). رواه: ابن المبارك في «الزهد» (٨٢٦) و«الجهاد» (١٧٥)، ونعيم في «زوائد الزهد» (١٤١)، وأحمد (٦/ ٢٠-٢٢)، وابن عبدالحكم في «التاريخ» (ص٢٧٧-٢٧٨)، وابن ماجه (٣٩ـ الفتن، ٢ـ حرمة دم المؤمن، ٢/ ١٢٩٨/ ٣٩٣٤) مختصرًا، والفسوي في «المعرفة» (١/ ٣٤١)، والترمذي (٢٣ـ فضائل الجهاد، ٢ـ فضل من مات مرابطًا، ٤/ ١٦٥/ ١٦٢١)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٤)، والبزّار (٩/ ٢٠٦/ ٣٧٥٢)، وابن نصر في «تعظيم الصلاة» (٦٤٠ و٦٤١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٣٨ـ تحفة)، وابن حبّان (٤٦٢٤ و٤٧٠٦ و٤٨٦٢ و٦٤٢٤)، والطبراني (١٨/ ٣٠٩/ ٧٩٦-٧٩٧)، وابن منده في «الإيمان» (٣١٥)، والحاكم (١/ ١٠-١١)، والسهمي في «التاريخ» (ص٢٠١)، والقضاعي (١٣١ و١٨٣ و١٨٤)، والبيهقي في «الشعب» (١١١٢٣) و«الزهد» (٣٦٩)، والبغوي في «السنّة» (١٤)؛ من طريق أبي هانئ الخولاني، عن عمرو بن مالك الجنبي، عن فضالة بن عبيد. . . رفعه. أبو هانئ صدوق من رجال مسلم، وعمرو ثقة، فالسند حسن على الأقلّ، وقد قوّاه الترمذي وابن حبّان والحاكم والمنذري والبوصيري والهيثمي والسيوطي والمناوي والألباني.

وله شاهد عند: عبد بن حميد (٣٣٦)، وابن نصر في «تعظيم الصلاة» (٦٣٤)، والعدني في «الإيمان» (٢٧)، والبيهقي في «الزهد» (١١٤٩)؛ من حديث ابن عمرو بسند ضعيف.

وآخر عند: ابن نصر في «تعظيم الصلاة» (٦٣٩)، وأبي نعيم في «الحلية» (٢/ ٢٤٩)؛ من حديث ابن عمر بسند ضعيف.

(٢) (ضعيف). رواه: سعيد بن منصور (١٠١٠)، وأحمد (٣/ ٦٨ و٧٦)، وابن أبي عمر العدني في «الإيمان» (٣)، وعبد بن حميد (٩٢٣ـ منتخب)، والدارمي (١/ ٢٧٨)، وابن ماجه (٤ـ المساجد، ١٩ـ لزوم المساجد، ١/ ٢٦٣/ ٨٠٢)، والترمذي (٤١ـ الإيمان، ٨ـ حرمة الصلاة، ٥/ ١٢/ ٢٦١٧ و٣٠٩٣)، وابن نصر=

وقالَ تَعالى: ﴿في بُيوتٍ أَذِنَ اللهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فيها ٱسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فيها بِالغُدُوِّ وَالآصالِ . رِجالٌ لا تُلْهيهِمْ تِجارَةٌ وَلا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ﴾ الآيةَ [النُّور: ٣٦-٣٧].

والنَّوعُ الأَوَّلُ مِن الجهادِ أفضلُ مِن هٰذا النَّوعِ الثَّاني.

قالَ تَعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقايَةَ الحاجِّ وَعِمارَةَ المَسْجِدِ الحَرامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ وَجاهَدَ في سَبيلِ اللهِ لا يَسْتَوونَ عِنْدَ اللهِ وَاللهُ لا يَهْدي القَوْمَ الظَّالِمينَ . الَّذينَ آمَنوا وَهاجَروا وَجاهَدوا في سَبيلِ اللهِ بِأَمْوالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللهِ وَأُولٰئِكَ هُمُ الفائِزونَ﴾ [التَّوبة: ١٩-٢٠].

وفي «صحيح مسلم»[1]: عنِ النُّعْمانِ بنِ بَشيرٍ؛ قالَ: كُنْتُ عندَ منبرِ رسولِ اللهِ ﷺ. فقالَ رجلٌ: ما أُبالي أنْ لا أَعْمَلَ عملاً بعدَ الإسلامِ إلاَّ أنْ أَسْقِيَ الحاجَّ. وقالَ آخرُ: ما أُبالي أنْ لا أَعْمَلَ عملاً بعدَ الإسلامِ إلاَّ أنْ أَعْمُرَ المسجدَ الحرامَ. وقالَ آخرُ: الجهادُ في سبيلِ اللهِ أفضلُ ممَّا قُلْتُمْ. فزَجَرَهُمْ عُمَرُ وقالَ: لا تَرْفَعوا أصواتَكُم عندَ منبرِ رسولِ اللهِ ﷺ، وهوَ يومُ الجمعةِ، ولٰكنْ إذا صُلِّيَتِ الجمعةُ دَخَلْتُ فٱسْتَفْتَيْتُهُ فيما ٱخْتَلَفْتُمْ فيهِ. فأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقايَةَ الحاجِّ وَعِمارَةَ المَسْجِدِ الحَرامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ﴾ إلى آخرِ الآيةِ.

فهٰذا الحديثُ الذي فيهِ ذكرُ سببِ نزولِ هٰذهِ الآيةِ يُبَيِّنُ أَنَّ المرادَ أفضلُ ما يُتَقَرَّبُ بِهِ إلى اللهِ تَعالى مِن أعمالِ النَّوافلِ والتَّطوُّعِ وأَنَّ الآيةَ تَدُلُّ على أنَّ أفضلَ ذٰلكَ الجهادُ معَ الإيمانِ، فدَلَّ على أنَّ التَّطوُّعَ بالجهادِ أفضلُ مِن التَّطوُّعِ بعمارةِ المسجدِ الحرامِ

= في «تعظيم الصلاة» (٣٣٦)، وٱبن خزيمة (١٥٠٢)، وٱبن حبّان (١٧٢١)، وٱبن عدي (٣/ ٩٨١ و١٠١٣)، والحاكم (١/ ٢١٢، ٢/ ٣٣٢)، وٱبن مردويه (التوبة ١٧ـ ٱبن كثير)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٣٢٧)، والبيهقي (٣/ ٦٦)، والخطيب في «التاريخ» (٥/ ٤٥٩)، والأصبهاني في «الترغيب» (٢١٦٤)؛ من طريق درّاج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد... رفعه.

قال الترمذي في الموضعين: «حسن غريب». وصحّحه الحاكم في الموضعين ووافقه الذهبي في الثاني وتعقّبه في الأوّل بقوله: «درّاج كثير المناكير». قلت: درّاج ضعيف في روايته عن أبي الهيثم، وهٰذا منها. وقال الألباني في تعليقه على ٱبن خزيمة «إسناده صحيح» على غير عادته في روايات درّاج عن أبي الهيثم، وكأنّه سبق قلم فإنّه أودعه في «ضعيف ٱبن ماجه». وضعّفه أيضًا مغلطاي والمناوي.

(١) (٣٣ـ الإمارة، ٢٩ـ فضل الشهادة، ٣/ ١٤٩٨/ ١٨٧٨).

وسقايةِ الحاجِّ. وعلى مثلِ هٰذا يُحْمَلُ حديثُ أبي هُرَيْرَةَ.

● هٰذا؛ وإنَّ الجهادَ أفضلُ مِن الحجِّ المتطوَّعِ به؛ فإنَّ فرضَ الحجِّ تَأَخَّرَ عندَ كثيرٍ مِن العلماءِ إلى السَّنةِ التَّاسعةِ، ولعلَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ هٰذا الكلامَ قبلَ أنْ يُفْرَضَ الحجُّ بالكلِّيَّةِ، فكانَ حينئذٍ تطوُّعًا.

وقد قيلَ: إنَّ الجهادَ كانَ في أوَّلِ الإسلامِ فرضُ عينٍ، فلا إشكالَ في هٰذا على تقديمِهِ على الحجِّ قبلَ ٱفتراضِهِ. فأمَّا بعدَ أنْ صارَ الجهادُ فرضَ كفايةٍ والحجُّ فرضَ عينٍ؛ فإنَّ الحجَّ المفروضَ حينئذٍ يكونُ أفضلَ مِن الجهادِ.

قالَ عَبْدُاللهِ بنُ عَمْرِو بنِ العاصِ: حجَّةٌ قبلَ الغزوِ أفضلُ مِن عشرِ غزواتٍ /خ١٨٩/، وغزوةٌ بعدَ حجَّةٍ أفضلُ مِن عشرِ حجَّاتٍ. [و]رُوِيَ ذٰلكَ مرفوعًا مِن وجوهٍ متعدِّدةٍ في أسانيدِها مقالٌ[1].

وقالَ الصُّبَيُّ بنُ مَعْبَدٍ: كُنْتُ نصرانيًّا، فأَسْلَمْتُ، فسَأَلْتُ أصحابَ مُحَمَّدٍ: الجهادُ

---

(١) (ضعيف جدًّا). رواه يحيى بن سعيد الأنصاري وٱختلف عليه فيه على وجهين: **روى الأوّل**: الفاكهي (٨٠٣)، وٱبن حبّان في «المجروحين» (٢/ ٤١)، والطبراني في «الكبير» (٥/ ٢٨٤ـ مجمع) و«الأوسط» (٣١٦٨)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٣٣٤) و«الشعب» (٤٢٢١)، والذهبي في «الميزان» (٢/ ٤٤٤) معلّقًا؛ من طريق عبدالله بن صالح كاتب الليث، ثنا يحيى بن أيّوب، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن يسار (وجاء مرّة: عطاء بن يسار)، عن ٱبن عمرو... رفعه. **وأشار إلى الثاني** البيهقي بقوله: «ورواه سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد أخبرني مخبر عن عطاء بن يسار عن ٱبن عمر موقوفًا». فإن صحّت الطريق إلى سفيان؛ فالقول قوله؛ لأنّه جبل الحفظ، بخلاف كاتب الليث ويحيى بن أيّوب المتكلّم فيهما. وممّا يرجّح هٰذا الوجه الثاني أنّه جاء بنحوه بسند قويّ عن ٱبن عمر موقوفًا عند ٱبن أبي شيبة (١٩٣٥٢).

ورواه مكحول الشامي وٱختلف عليه فيه على ثلاثة أوجه: **روى أوّلها**: أبو نعيم في «الحلية» (٥/ ١٨٨) من طريق محمّد بن عمر الكلاعي، عنه، عن ٱبن عمر... رفعه بنحوه. **وروى الثاني** أبو داوود في «المراسيل» (٣٠٣ و٣٠٤) من وجهين يقوّي أحدهما الآخر، عن مكحول... مرسلاً. **وروى الثالث** ٱبن المبارك في «الجهاد» (٢٢٨): أنا مكحول، ثنا الضحّاك بن عبدالرحمٰن بن عرزب، عن عبدالرحمٰن بن غنم... موقوفًا. فالوجه الأوّل ساقط لشدّة نكارة حديث الكلاعي. ورواية ٱبن المبارك عن مكحول في الوجه الثالث منقطعة، اللهمّ إلاّ أن يكون الإشكال في المطبوعة؛ فإنّ ٱبن المبارك لا يقول: أنا مكحول، وعندئذ يصير الوجه الثالث أرجح وأقوى من الثاني ويكون الصواب هاهنا أيضًا الوقف.

وخلاصة القول أنّ الوقف راجح على الوجهين، والرفع ساقط، والإرسال محتمل. ومثل هٰذا لا يزحزح الحديث عن الضعف، وقد قال ٱبن رجب: «في أسانيدها مقال»، وقال الألباني: «ضعيف جدًّا».

أفضلُ أمِ الحجُّ؟ فقالوا: الحجُّ.

والمرادُ ـ واللهُ أعلمُ ـ أنَّ الحجَّ أفضلُ لمَن لمْ يَحُجَّ حجَّةَ الإسلامِ مثلِ هٰذا الذي أسْلَمَ، وقد يَكونُ المرادُ بحديثِ أبي هُرَيْرَةَ أنَّ جنسَ الجهادِ أشرفُ مِن جنسِ الحجِّ، فإنْ عَرَضَ للحجِّ وصفٌ يَمْتازُ بهِ على الجهادِ ـ وهوَ كونُهُ فرضَ عينٍ ـ؛ صارَ ذٰلكَ الحجُّ المخصوصُ أفضلَ مِن الجهادِ، وإلاَّ؛ فالجهادُ أفضلُ. واللهُ أعلمُ.

● وقد دَلَّ حديثُ أبي هُرَيْرَةَ على أنَّ أفضلَ الأعمالِ بعدَ الجهادِ في سبيلِ اللهِ جنسُ عمارةِ المساجدِ بذكرِ اللهِ وطاعتِهِ، فدَخَلَ في ذٰلكَ الصَّلاةُ والذِّكرُ والتِّلاوةُ والاعتكافُ وتعليمُ العلمِ النَّافعِ وٱستماعُهُ.

وأفضلُ ذٰلكَ عمارةُ أفضلِ المساجدِ وأشرفِها ـ وهوَ المسجدُ الحرامُ ـ بالزِّيارةِ والطَّوافِ. فلهٰذا خَصَّهُ بالذِّكرِ وجَعَلَ قصدَهُ للحجِّ أفضلَ الأعمالِ بعدَ الجهادِ. وقد خَرَّجَهُ ٱبنُ المُنْذِرِ ولفظُهُ: «ثمَّ حجٌّ مبرورٌ أو عمرةٌ»[1].

وقد ذَكَرَ اللهُ تَعالى هٰذا البيتَ في كتابِهِ بأعظمِ ذكرٍ وأفخمِ تعظيمٍ وثناءٍ: قالَ تَعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنا البَيْتَ مَثابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذوا مِنْ مَقامِ إِبْراهيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنا إلى إِبْراهيمَ وَإِسْماعيلَ أَنْ طَهِّرا بَيْتِيَ لِلطَّائِفينَ وَالعاكِفينَ وَالرُّكَّعِ السُّجودِ﴾ الآياتِ [البقرة: ١٢٥]. وقالَ تَعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذي بِبَكَّةَ مُبارَكًا وَهُدًى لِلْعالَمينَ . فيهِ آياتٌ بَيِّناتٌ مَقامُ إِبْراهيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كانَ آمِنًا﴾ [آل عمران: ٩٦-٩٧]. وقالَ تَعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنا لإِبْراهيمَ مَكانَ البَيْتِ أَنْ لا تُشْرِكْ بي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفينَ وَالقائِمينَ وَالرُّكَّعِ السُّجودِ . وَأَذِّنْ في النَّاسِ بِالحَجِّ يَأْتُوكَ رِجالاً وَعَلى كُلِّ ضامِرٍ يَأْتينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَميقٍ﴾ [الحج: ٢٦-٢٧].

فعمارةُ سائرِ المساجدِ سوى المسجدِ الحرامِ وقصدُها للصَّلاةِ فيها وأنواعُ

---

(١) (صحيح). رواه: معمر في «الجامع» (٢٠٢٩٦)، وأبو عوانة (١٧٦)، وٱبن المنذر (٥٠٧ـ لطائف المعارف)؛ من طريق الزهريّ، عن ٱبن المسيّب، عن أبي هريرة. . . رفعه.

وله شاهد عند: معمر في «الجامع» (٢٠١٠٧)، وأحمد (٤/ ١١٤)، وعبد بن حميد (٣٠١)، والفاكهي في «مكّة» (٨٧٢)، والطبراني (٣/ ٢١٠ـ مجمع)؛ بسند فيه ٱنقطاع عن عمرو بن عبسة مرفوعًا.

العباداتِ مِن الرِّباطِ في سبيلِ اللهِ، كما قالَ النَّبيُّ ﷺ في إسباغ الوضوءِ على المكارهِ وكثرةِ الخطا إلى المساجدِ وٱنتظارِ الصَّلاةِ بعدَ الصَّلاةِ: «فذٰلكُمُ الرِّباطُ، فذٰلكُمُ الرِّباطُ، فذٰلكُمُ الرِّباطُ»[1].

● فأمَّا المسجدُ الحرامُ بخصوصِهِ؛ فقصدهُ لزيارتِهِ وعمارتِهِ بالطَّوافِ الذي خصَّهُ اللهُ بهِ مِن نوعِ الجهادِ في سبيلِ اللهِ عزَّ وجلَّ.

وفي «صحيح البُخاريِّ»[2]: عن عائشةَ؛ قالَتْ: يا رسولَ اللهِ! نَرى الجهادَ أفضلَ العملِ، أفلا نُجاهِدُ؟ قالَ: «لٰكِنْ أفضلُ الجهادِ حجٌّ مبرورٌ»؛ يَعْني: أفضلَ جهادِ النِّساءِ. ورواهُ بعضُهُم: «لَكُنَّ أفضلُ الجهادِ حجٌّ مبرورٌ»، فيَكونُ صريحًا في هٰذا المعنى. وقد خرَّجَهُ البُخاريُّ[3] بلفظٍ آخرَ، وهوَ: «جهادُكُنَّ الحجُّ». وهوَ كذٰلكَ.

وفي «المسند» و«سنن ٱبن ماجهْ»: عن أُمِّ سَلَمَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «الحجُّ جهادُ كلِّ ضعيفٍ»[4].

وخرَّجَ البَيْهَقيُّ وغيرُهُ مِن حديثِ أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا: «جهادُ الكبيرِ والضَّعيفِ والمرأةِ الحجُّ والعمرةُ»[5].

---

(١) رواه مسلم (٢ـ الطهارة، ١٤ـ إسباغ الوضوء على المكاره، ١/ ٢١٩/ ٢٥١) عن أبي هريرة.

(٢) (٢٥ـ الحجّ، ٤ـ فضل الحجّ المبرور، ٣/ ٣٨١/ ١٥٢٠).

(٣) (٥٦ـ الجهاد، ٦٢ـ جهاد النساء، ٦/ ٧٥/ ٢٨٧٥).

(٤) (حسن لشواهده). رواه: الطيالسي (١٥٩٩)، وٱبن أبي شيبة (١٢٦٥٤)، وٱبن الجعد (٣٥٠٥)، وإسحاق (١/ ١٧٦/ ١٥٠-١٥١)، وأحمد (٦/ ٢٩٤ و٣٠٣ و٣١٤)، وٱبن منيع في «المسند» (٣/ ١٨٥ـ مصباح الزجاجة)، وٱبن ماجه (٢٥ـ المناسك، ٨ـ حجّ النساء، ٢/ ٩٦٨/ ٢٩٠٢)، والفاكهي (٧٩٤)، وأبو يعلى (٦٩١٦ و٧٠٢٩)، والطبراني (٢٣/ ٢٩٢/ ٦٤٧)، والقضاعي في «الشهاب» (٨٠)، والرافعي في «التدوين» (٢/ ٤٧٩)، والذهبي في «النبلاء» (٤/ ٤٠٩)؛ من طريق قويّة، عن أبي جعفر محمّد بن علي، عن أمّ سلمة... رفعته. قال البوصيري: «إسناده ضعيف... قال أحمد وأبو حاتم: لم يسمع أبو جعفر من أمّ سلمة». وبهٰذا أعلّه البخاري والترمذي والمنذري والعلائي والسخاوي والمناوي وغيرهم.

لٰكن يشهد له الحديث الآتي بعده، ويشهد لمعناه حديث عائشة المتقدّم قبله والمراسيل الآتية بعده، فلا أقلّ من تحسينه هنا، وإلى ذٰلك مال الألباني.

(٥) (حسن صحيح). رواه: عبدالرزّاق (٩٧٠٩ و٩٧١٠)، وسعيد بن منصور في «السنن» (٢٣٤٤)، وأحمد (٢/ ٤٢١)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٣٦٠٥) و«المجتبى» (٢٤ـ المناسك، ٤ـ فضل الحجّ، ٥/ ١١٣/ ٢٦٢٥)، والطبراني في «الأوسط» (٨٧٤٦)، والبيهقي (٤/ ٣٥٠، ٩/ ٢٣)؛ من طرق، عن ٱبن =

وفي حديثٍ مرسلٍ: «الحجُّ جهادٌ والعمرةُ تطوُّعٌ»(١).

وفي حديثٍ آخرَ مرسلٍ خرَّجَهُ عَبْدُالرَّزَّاقِ؛ أنَّ رجلاً قالَ للنَّبيِّ ﷺ: إنِّي جبانٌ لا أُطيقُ لقاءَ العدوِّ. قالَ: «أفلا أدُلُّكَ على جهادٍ لا قتالَ فيهِ؟». قالَ: بلى. قالَ: «عليكَ بالحجِّ والعمرةِ»(٢).

= الهاد، عن محمّد بن إبراهيم، [عن أبي سلمة]، [عن أبي هريرة]. . . رفعه.

وهٰذا سند يمكن أن يعلّ بأنّه جاء مرّة عن محمّد بن إبراهيم مرسلاً، ومرّة عن محمّد عن أبي هريرة منقطعًا. والجواب عن هٰذا أنّ الطريق المسندة المذكورة قد جاءت من وجه قويّ عن ابن الهاد، فلها حكم زيادة الثقة، والأوجه الأُخرى لا تضرّها عندئذ بل تزيدها قوّة، ولذٰلك قال المنذري: «إسناد حسن»، وقال الهيثمي (٣/ ٢٠٩): «رجاله رجال الصحيح». وضعّفه الألباني في «ضعيف الجامع» ثمّ حسّنه في «صحيح النسائي». ثمّ يشهد له ما قبله وما بعده، فهو صحيح به.

(١) (ضعيف جدًّا). وقد جاء عن النبيّ ﷺ من أوجه:

* فرواه: الطبراني (١١/ ٣٥٠/ ١٢٢٥٢)، والذهبي في «ميزان الاعتدال» (٣/ ٤٩٢) تعليقًا، والبيهقي (٤/ ٣٤٨) تعليقًا؛ من طريق محمّد بن بكّار، ثنا محمّد بن الفضل بن عطيّة، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس. . . رفعه. قال ابن حزم: «ابن بكّار وابن الفضل مجهولان». وتعقّبه الذهبي بقوله: «أمّا ابن بكّار؛ فصحيح أنّه مجهول، وأمّا ابن الفضل. . . فهو ضعيف متروك بالإجماع». قلت: وقال الهيثمي (٣/ ٢٠٨): «فيه محمّد بن الفضل بن عطيّة، وهو كذّاب».

* ورواه: ابن ماجه (٢٥ـ المناسك، ٤٤ـ العمرة، ٢/ ٩٩٥/ ٢٩٨٩)، وابن أبي حاتم في «العلل» (٨٥٠) تعليقًا، والطبراني في «الأوسط» (٦٧١٩)؛ من طريق الحسن بن يحيى الخشني، [عن عمرو بن قيس]، عن طلحة بن موسى، عن عمّه إسحاق بن طلحة، عن طلحة بن عبيد الله. . . رفعه. قال أبو حاتم: «حديث باطل». وقال البوصيري: «ضعيف. عمر بن قيس المعروف بسندل ضعّفه أحمد وابن معين. . . والحسن الراوي عنه ضعيف». قلت: سندل متروك. وضعّف حديثه العسقلاني والشوكاني.

* وعلّقه البيهقي (٤/ ٣٤٨) من طريق شعبة، عن معاوية بن إسحاق، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. . . رفعه. وهاهنا علّتان: **أولاهما**: قول البيهقي: «الطريق إلى شعبة ضعيفة». **والثانية**: أنّه رواه: الشافعي في «الأمّ» (٢/ ١٣٢) و«المسند» (ص١١٢)، وابن أبي شيبة (١٣٦٤٥)، وابن جرير (٣٢٣١)، والبيهقي (٤/ ٣٤٨)؛ من طرق قويّة، عن معاوية، عن أبي صالح الحنفي. . . مرسلاً. فهٰذا الوصل قد جمع الضعف إلى المخالفة، وهٰذا حدّ النكارة.

* ورواه: ابن أبي شيبة (١٣٦٤٦)، وابن جرير (٣٢١٩ و٣٢٢٠)؛ من طريق أبي معشر، عن إبراهيم، عن ابن مسعود. . . موقوفًا. فهٰذا أولى على ضعف أبي معشر.

فطرق الحديث المرفوعة ساقطة فرادى ومجتمعة، وطريقه الموقوفة ضعيفة، وقد ضعّفه الشافعي وأبو حاتم والدارقطني وابن حزم والبيهقي والذهبي والبوصيري والهيثمي والعسقلاني والشوكاني والألباني.

(٢) (ضعيف جدًّا). رواه عبدالرزّاق (٨٨١٠ و٩٢٧٣ و٩٢٧٤) من طريقين، عن عبدالكريم الجزري، عن النبيّ ﷺ. وهٰذا معضل سقط منه الصحابيّ والتابعيّ؛ فإنّ الجزري من أتباع التابعين.

وخَرَّجَ أيضًا مِن مراسيلِ عَلِيِّ بنِ الحُسَيْنِ؛ أنَّ رجلاً سَأَلَ النَّبيَّ ﷺ عنِ الجهادِ؟ فقالَ: «ألا أَدُلُّكَ على جهادٍ لا شوكةَ /خ١٩٠/ فيهِ؟ الحجُّ»[١].

وفيهِ: عن عُمَرَ؛ أنَّهُ قالَ: إذا وَضَعْتُمُ السُّروجَ (يَعْني: مِن سفرِ الجهادِ)؛ فشُدُّوا الرِّحالَ إلى الحجِّ والعمرةِ؛ فإنَّهُ أحدُ الجهادينِ. وذَكَرَهُ البُخاريُّ تعليقًا.

وقالَ ٱبنُ مَسْعودٍ: إنَّما هوَ سرجٌ ورحلٌ؛ فالسَّرجُ في سبيلِ اللهِ، والرَّحلُ [في] الحجِّ. خَرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ في «مناسكِهِ».

وإنَّما كانَ الحجُّ والعمرةُ جهادًا؛ لأنَّهُ يُجْهِدُ المالَ والنَّفسَ والبدنَ، كما قالَ أبو الشَّعْثاءِ: نَظَرْتُ في أعمالِ البرِّ، فإذا الصَّلاةُ تُجْهِدُ البدنَ دونَ المالِ، والصِّيامُ كذٰلكَ، والحجُّ يُجْهِدُهُما، فرَأَيْتُهُ أفضلَ.

ورَوى عَبْدُالرَّزَّاقِ بإسنادِهِ: عن أبي موسى الأشْعَرِيِّ؛ أنَّ رجلاً سَأَلَهُ عنِ الحجِّ. قالَ: إنَّ الحاجَّ يَشْفَعُ في أربعِ مئةِ بيتٍ مِن قومِهِ، ويُبارَكُ في أربعينَ مِن أُمَّهاتِ البعيرِ الذي حَمَلَهُ، ويَخْرُجُ مِن ذنوبِهِ كيومَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. فقالَ لهُ رجلٌ: يا أبا موسى! إنِّي كُنْتُ أُعالِجُ الحجَّ، وقد كَبِرْتُ وضَعُفْتُ، فهلْ مِن شيءٍ يَعْدِلُ الحجَّ؟ فقالَ لهُ: هل تَسْتَطيعُ أنْ تَعْتِقَ سبعينَ رقبةً مؤمنةً مِن ولدِ إسماعيلَ؟! فأمَّا الحلُّ والرَّحيلُ؛ فلا أجِدُ لهُ عدلاً (أو قالَ: مثلاً)[٢].

وبإسنادِهِ عن طاووس؛ أنَّهُ سُئِلَ: هلِ الحجُّ بعدَ الفريضةِ أفضلُ أمِ الصَّدقةُ؟ قالَ: فأينَ الحلُّ والرَّحيلُ والسَّهرُ والنَّصبُ والطَّوافُ بالبيتِ والصَّلاةُ عندَهُ والوقوفُ بعرفةَ وجمعٍ ورميُ الجمارِ؟! كأنَّهُ يَقولُ: الحجُّ أفضلُ.

● وقدِ ٱخْتَلَفَ العلماءُ في تفضيلِ الحجِّ تطوُّعًا على الصَّدقةِ:

فمنهُم مَن رَجَّحَ الحجَّ، كما قالَ طاووسٌ وأبو الشَّعثاءِ وقالَهُ الحَسَنُ أيضًا.

ومنهُم مَن رَجَّحَ الصَّدقةَ، وهوَ قولُ النَّخَعِيِّ.

---

(١) **(ضعيف)**. رواه: عبدالرزّاق (٨٨٠٩)، وعليّ بن الجعد (٢٤٧٨)؛ من طريق معاوية بن إسحاق، عن عباية بن رفاعة، عن عليّ بن الحسين، عن النبيّ ﷺ. وهٰذا سند رجاله ثقات، لٰكنّه مرسل.

(٢) **(ضعيف موقوفا ومرفوعا)**. تقدّم تفصيل القول فيه (ص١٥٨).

ومنهُم مَن قالَ: إنْ كانَ ثَمَّ رحمٌ محتاجةٌ أو زمنُ مجاعةٍ؛ فالصَّدقةُ أفضلُ، وإلاَّ؛ فالحجُّ. وهوَ نصُّ أحْمَدَ. ورُوِيَ عنِ الحَسَنِ معناهُ وأنَّ صلةَ الرَّحمِ والتَّنفيسَ عنِ المكروبِ أفضلُ مِن التَّطوُّعِ بالحجِّ[١].

وفي «كتابِ عَبْدِالرَّزَّاقِ» بإسنادٍ ضعيفٍ: عن عائِشَةَ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عن رجلٍ حَجَّ فأكْثَرَ؛ أيَجْعَلُ نفقتَهُ في صلةٍ أو عتقٍ؟ فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «طوافُ سبعٍ لا لغوَ فيهِ يَعْدِلُ رقبةً»[٢]. وهٰذا يَدُلُّ على تفضيلِ الحجِّ.

واَسْتَدَلَّ مَن رَأى ذٰلكَ أيضًا بأنَّ النَّفقةَ في الحجِّ مِن النَّفقةِ في سبيلِ اللهِ.

وفي «مسند الإمام أحْمَدَ»: عن بُرَيْدَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «النَّفقةُ في الحجِّ كالنَّفقةِ في سبيلِ اللهِ بسبعِ مئةِ ضعفٍ»[٣].

---

(١) وهٰذا قول حسن جدًّا، ويزداد حسنه في حقّ من أكثر من الحجّ والعمرة وفي حقّ من ينفق على حجّه وعمرته المبالغ الطائلة، وفي حقّ من يكثر حوله الفقراء والمحتاجون من أُسرته وأهل بلده. . . وما أعظم غفلة الناس عن هٰذه المعاني! ترى الرجل يطوف ويسعى وينفق الأموال الطائلة على رحلات الطائرات والفنادق الفخمة وأخوه ابن أُمّه وأبيه قد آذاه المرض وأقعده وهو لا يملك ثمنًا لجراحة ولا لعلاج!

(٢) (ضعيف جدًّا). رواه عبدالرزّاق (٨٨٣٣): أنا ابن محرّر، سمعت عطاء بن رباح، يحدّث عن عائشة. . . رفعته. وابن محرّر ساقط الحديث، ولذٰلك ضعّفه ابن رجب، وقال الألباني: «ضعيف جدًّا».

وقد جاء هٰذا المعنى عن عبدالله بن عبيد بن عمير مرسلاً عند عبدالرزّاق (٨٨٢٤) لٰكن بسند ضعيف.

وجاء موقوفًا على ابن عمرو (٨٨٢٥) وعلى كعب الأحبار (٨٨٢٨)، فلعلّ هٰذا أصله ثمّ رفعه هٰذا الهالك وجعله من حديث عطاء.

(٣) (حسن لشواهده). رواه: مسدّد في «مسنده» (٣/ ٦٣-٦٤ تاريخ البخاري)، وأحمد (٥/ ٣٥٤)، والبخاري في «التاريخ» (٣/ ٦٣-٦٤)، والفاكهي (٩٠٣)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٧٥-٧٦)، والروياني (٦٥)، وابن الأعرابي في «المعجم» (٩٩١)، والطبراني في «الأوسط» (٥٢٧٠)، والبيهقي (٤/ ٣٣٢) وفي «الشعب» (٤١٢٤-٤١٢٦)، وأبو موسى المديني في «الصحابة» (٣/ ١٣٢-إصابة)؛ من طرق، عن عطاء بن السائب، (قال مرّة: عن محمّد بن زهير مرسلاً، ومرّة: عن عبدالله بن زهير مرسلاً، ومرّة: عن حرب بن زهير أبي زهير الضبعي عن عبدالله بن بريدة عن أبيه مرفوعًا، ومرّة: عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه مرفوعًا، ومرّة: عن زهير عن علقمة عن سليمان بن بريدة عن أبيه مرفوعًا). وهٰذا سند ضعيف فيه علل: **أولاها**: أنّ عطاء اختلط، والرواة عنه على كثرتهم ليس فيهم من روى عنه قبل الاختلاط، لٰكنّه توبع كما سيأتي في الحديث بعده فبرئ من عهدة الحديث. **والثانية**: أنّه اضطرب فيه على الأوجه الملخّصة آنفًا. **والثالثة**: أنّ زهيرًا هٰذا أو ابن زهير مجهول، قال الهيثمي (٣/ ٢١١): «فيه أبو زهير لم أجد من ذكره». قلت: ترجمه ابن أبي حاتم والعسقلاني في «التعجيل» بما يدلّ على جهالته.

وخَرَّجَهُ الطَّبَرانِيُّ مِن حديثِ: أَنَسٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «النَّفقةُ في سبيلِ اللهِ؛ الدِّرهمُ فيهِ بسبعِ مئةٍ»[(١)].

ويَدُلُّ عليهِ قولُهُ تَعالى: ﴿وَأَنْفِقوا في سَبيلِ اللهِ وَلا تُلْقوا بِأَيْديكُمْ إلى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنوا إنَّ اللهَ يُحِبُّ المُحْسِنينَ . وَأَتِمُّوا الحَجَّ وَالعُمْرَةَ للهِ﴾ [البقرة: ١٩٥-١٩٦]؛ ففيهِ دليلٌ على أنَّ النَّفقةَ في الحجِّ والعمرةِ تَدْخُلُ في جملةِ النَّفقةِ في سبيلِ اللهِ.

وقد كانَ بعضُ الصَّحابةِ جَعَلَ بعيرَهُ في سبيلِ اللهِ، فأرادَتِ امرأتُهُ أنْ تَحُجَّ عليهِ، فقالَ لها النَّبيُّ ﷺ: «حُجِّي عليهِ؛ فإنَّ الحجَّ في سبيلِ اللهِ»[(٢)]. وقد خَرَّجَهُ أهلُ المسانيدِ

= وله شاهد عند ابن أبي شيبة (١٢٦٥٨) من طريق قويّة عن محمّد بن عبّاد مرسلاً باللفظ نفسه. ويشهد لمعناه حديث أمّ معقل الآتي بعد حديث. فهو حسن إن شاء الله بهٰذه الشواهد وغيرها. والله أعلم.

(١) (حسن لشواهده). رواه: البخاري في «التاريخ» (٣/ ٦٣)، والفاكهي في «مكّة» (٩٠٤)، والبزّار (١٦٦٤ـ كشف)، والطبراني في «الأوسط» (٥٦٩٠)، والضياء (٧/ ٢٨٤/ ٢٧٤٠)؛ من طريق محمّد بن أبي إسماعيل السلمي، عن حرب بن زهير، [عن يزيد بن زهير الضبعي]، عن أنس... موقوفًا ومرفوعًا.

قال الهيثمي (٣/ ٢١١): «فيه من لم أعرفه». قلت: يريد حربًا ويزيد فإنّهما مجهولان، وحرب تقدّم في حديث بريدة قبله ممّا يجعل هٰذا الحديث وجهًا من أوجه الخلاف المتقدّمة آنفًا، ويفيدنا أنّ عطاء بن السائب توبع ويبرّئه من عهدة الحديث. ثمّ الحديث حسن إن شاء الله بالشواهد المذكورة آنفًا.

(٢) (صحيح). رواه: مالك (١/ ٣٤٦)، والطيالسي (١٦٦٢)، وابن أبي شيبة (١٣٠٢٤)، وابن سعد (٨/ ٢٩٥)، وإسحاق (١/ ٢٦٠/ ٥-٦)، وأحمد (٦/ ٣٧٥ و٤٠٥-٤٠٦)، والدارمي (٢/ ٥١)، والفاكهي (٨٢٨ و٨٣٣ و٨٦٢)، وأبو داوود (٥ـ المناسك، ٨٠ـ العمرة، ١/ ٦٠٨/ ١٩٨٨ و١٩٨٩)، والترمذي (٧ـ الحجّ، ٩٥ـ عمرة في رمضان، ٣/ ٢٧٦/ ٩٣٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٣٢٣٨-٣٢٤٦ و٣٢٤٨ و٣٢٥٠-٣٢٥٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٢٧)، وأبو يعلى (٦٨٦٠)، وابن خزيمة (٢٣٧٦ و٣٠٧٥)، والطبراني (٢٥/ ١٥١/ ٣٦٤-٣٧٤)، والحاكم (١/ ٤٨٢)، والبيهقي (٤/ ٣٤٦)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٢/ ٥٦-٦٠)، والخطيب في «التاريخ» (١١/ ١١) و«الجمع والتفريق» (٢/ ٤١١-٤١٢)، والمزّي في «التهذيب» (٢٣/ ٣٢)؛ من طرق، عن أمّ معقل... رفعته مطوّلاً ومختصرًا بذكر هٰذه القطعة وبدونها. قال الترمذي: «حسن غريب»، وأقرّه المنذري. وقال الحاكم: «على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي. قلت: أسانيده كثيرة، لٰكن فيها اختلاف كبير بين اتصال وإرسال وفي بعضها جهالة، على أنّ كثرتها تجبر هٰذه العلل، فلا يتردّد المرء في أنّ الحديث حسن على الأقل بمجموع طرقه، بل هو صحيح، وقال الألباني: «صحيح».

ورواه: أحمد (٤/ ٢١٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٢١٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٢٦)، والروياني (١٢٨٩)، والطبراني (٢٠/ ٢٣٤/ ٥٥١)؛ من حديث معقل بن أبي معقل.

ورواه: ابن أبي شيبة (١٣٠٢٣و١٣٠٢٥)، وابن ماجه (٢٥ـ المناسك، ٤٥ـ عمرة رمضان، ٢/ ٩٩٦/ ٢٩٩٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٣٢٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٢٨)؛ عن أبي معقل.

والسُّننِ مِن وجوهٍ متعدِّدةٍ، وذَكَرَهُ البُخاريُّ تعليقًا.

وهٰذا يُسْتَدَلُّ بهِ على أنَّ الحجَّ يُصْرَفُ فيهِ مِن سهمِ سبيلِ اللهِ المذكورِ في آيةِ الزَّكاةِ كما هوَ أحدُ قولي العلماءِ، فيُعْطى مِن الزَّكاةِ مَن لمْ يَحُجَّ ما يَحُجُّ بهِ. وفي إعطائِهِ لحجِّ التَّطوُّعِ آختلافٌ بينَهُم أيضًا.

● وفي الحديثِ الصَّحيحِ عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ [أنَّهُ] قالَ: «الحجُّ المبرورُ ليسَ لهُ جزاءٌ إلَّا الجنَّةَ»[1].

وفي «المسند»؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ سُئِلَ: أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قالَ: «إيمانٌ باللهِ وحدَهُ، ثمَّ الجهادُ، ثمَّ حجَّةٌ برَّةٌ تَفْضُلُ سائرَ الأعمالِ ما بينَ مطلعِ الشَّمسِ إلى مغربِها»[2].

وثَبَتَ عنهُ ﷺ أنَّهُ قالَ: «مَن حَجَّ هٰذا البيتَ فلمْ يَرْفُثْ ولمْ يَفْسُقْ؛ خَرَجَ مِن ذنوبِهِ كيومَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»[3].

فمغفرةُ الذُّنوبِ بالحجِّ ودخولُ الجنَّةِ [بهِ] مرتَّبٌ على كونِ الحجِّ مبرورًا.

● وإنَّما يَكونُ مبرورًا بآجتماعِ أمرينِ فيهِ:

* أحدُهُما: **الإتيانُ فيهِ بأعمالِ البرِّ.**

والبرُّ يُطْلَقُ بمعنيينِ:

= وله شاهد من حديث ابن عبّاس عند: أحمد (١/ ٢٢٩)، وأبي داوود (الموضع السابق، ١٩٩٠)، وابن خزيمة (٣٠٧٧)؛ بسند قويّ.

(١) رواه: البخاري (٢٦ـ العمرة، ١ـ وجوب العمرة وفضلها، ٣/ ٥٩٧/ ١٧٧٣)، ومسلم (١٥ـ الحجّ، ٧٩ـ فضل الحجّ والعمرة، ٢/ ٩٨٣/ ١٣٤٩)؛ من حديث أبي هريرة.

(٢) (صحيح). رواه: أحمد (٤/ ٣٤٢)، والبخاري في «التاريخ» (٨/ ٣٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٢٦٣٦) و«الجهاد» (٢٤)، وعبدالله بن أحمد (٤/ ٣٤٢)، والطبراني (٢٠/ ٣٤٤/ ٨٠٩-٨١١)؛ من طرق، عن الجريري، عن يزيد بن عبدالله بن الشخّير (وقال مرّة: عن حيّان بن عمير)، عن ماعز... رفعه. قال المنذري: «رواة أحمد إلى ماعز رواة الصحيح». وقال الهيثمي (٣/ ٢١٠): «رجال أحمد رجال الصحيح». قلت: الجريريّ تغيّر، لٰكن روى عنه عند أحمد شعبة، وهو من قدماء أصحابه. والتردّد بين يزيد وحيّان تردّد بين ثقتين لا يضرّ. فالسند صحيح.

(٣) رواه: البخاري (٢٥ـ الحجّ، ٤ـ فضل الحجّ المبرور، ٣/ ٣٨٢/ ١٥٢١)، ومسلم (١٥ـ الحجّ، ٧٩ـ فضل الحجّ والعمرة، ٢/ ٩٨٣/ ١٣٥٠)؛ من حديث أبي هريرة.

أحدُهما: بمعنى الإحسانِ إلى النَّاس، كما يُقالُ: البرُّ والصِّلةُ، وضدُّهُ العقوقُ.

وفي «صحيح مسلم»[١]؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ سُئِلَ عنِ البرِّ، فقالَ: «البرُّ حسنُ الخلقِ».

وكانَ ٱبنُ عُمرَ يقولُ: إنَّ البرَّ شيءٌ هيِّن؛ وجهٌ طليقٌ وكلامٌ ليِّن.

وهٰذا يُحْتاجُ إليهِ في الحجِّ كثيرًا؛ أعني: معاملةَ النَّاس بالإحسانِ بالقولِ والفعلِ.

قالَ بعضُهُم: إنَّما سُمِّيَ السَّفرُ سفرًا؛ لأنَّهُ يُسْفِرُ عن أخلاقِ الرِّجالِ.

وفي «المسند»: عن جابرٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «الحجُّ المبرورُ ليسَ لهُ جزاءٌ إلاَّ الجنَّةَ». قالوا: وما برُّ الحجِّ يا رسولَ اللهِ؟ قالَ: «إطعامُ الطَّعامِ، وإفشاءُ السَّلامِ»[٢].

وفي حديثٍ آخرَ: «وطيبُ الكلامِ»[٣].

وسُئِلَ سَعيدُ بنُ جُبَيْرٍ: أيُّ الحاجِّ أفضلُ؟ قالَ: مَن أطْعَمَ الطَّعامَ وكَفَّ لسانَهُ. قالَ الثَّوْرِيُّ: سَمِعْتُ أنَّهُ مِن برِّ الحجِّ.

وفي مراسيلِ: خالِدِ بنِ مَعْدانَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «ما يَصْنَعُ مَن يَؤُمُّ هٰذا البيتَ إذا لَمْ يَكُنْ فيهِ خصالٌ ثلاثةٌ: ورعٌ يَحْجُزُهُ عمَّا حَرَّمَ اللهَ، وحلمٌ يَضْبِطُ بِهِ جهلَهُ، وحسنُ صحابةٍ لِمَن يَصْحَبُ. وإلاَّ؛ فلا حاجةَ للهِ بحجِّه»[٤].

وقالَ أبو جَعْفَرٍ الباقِرُ: ما يَعْبَأُ مَن يَؤُمُّ هٰذا البيتَ إذا لَمْ يَأْتِ بثلاثٍ: ورعٌ يَحْجُزُهُ عن معاصي اللهِ، وحلمٌ يَكُفُّ بهِ غضبَهُ، وحسنُ الصَّحابةِ لِمَن يَصْحَبُهُ مِن المسلمينَ.

فهٰذهِ الثَّلاثةُ يُحْتاجُ إليها في الأسفارِ كلِّها، خصوصًا في سفرِ الحجِّ، فمَن كَمَّلَها؛ فقد كَمَلَ حجُّهُ وبَرَّ.

ومِن أجْمعِ خصالِ البرِّ التي يَحْتاجُ إليها الحاجُّ ما وَصَّى بهِ النَّبيُّ ﷺ أبا جُرَيٍّ الهُجَيْمِيَّ، فقالَ لهُ: «لا تَحْقِرَنَّ مِن المعروفِ شيئًا، ولو أنْ تُفْرِغَ مِن دلوِكَ في إناءِ المستسقي، ولو أنْ تُعْطِيَ صلةَ الحبلِ، ولو أنْ تُعْطِيَ شسعَ النَّعلِ، ولو أنْ تُنَحِّيَ الشَّيءَ

---

(١) (٤٥ـ البرّ والصلة، ٥ـ تفسير البرّ والإثم، ٤/ ١٩٨٠/ ٢٥٥٣) من حديث النوّاس.

(٢) (صحيح). تقدّم تفصيل القول فيه (ص١٥١).

(٣) (صحيح). تقدّم تفصيل القول فيه (ص١٥١).

(٤) (ضعيف). إن سلمت الطريق إلى خالد بن معدان فهو مرسل، والمرسل من أنواع الضعيف، ولم أقف عليه في غير هٰذا الموضع.

مِن طريقِ النَّاسِ يُؤْذيهِم، ولو أنْ تَلْقى أخاكَ ووجهُكَ إليهِ منطلقٌ، ولو أنْ تَلْقى أخاكَ المسلمَ فتُسَلِّمَ عليهِ، ولو أنْ تُؤْنِسَ الوحشانَ في الأرضِ»[1].

وفي الجملةِ؛ فخيرُ النَّاسِ أنفعُهُم للنَّاسِ وأصبرُهُم على أذى النَّاسِ، كما وَصَفَ اللهُ المتَّقينَ بذٰلكَ في قولِهِ: ﴿الَّذينَ يُنفِقونَ في السَّرَّاءِ والضَّرَّاءِ وَالكاظِمينَ الغَيْظَ وَالعافينَ عَنِ النَّاسِ وَاللهُ يُحِبُّ المُحْسِنينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

والحاجُّ يَحْتاجُ إلى مخالطةِ النَّاسِ، والمؤمنُ الذي يُخالِطُ النَّاسَ ويَصْبِرُ على أذاهُم أفضلُ ممَّن لا يُخالِطُهُم ولا يَصْبِرُ على أذاهُم.

قالَ رَبيعَةُ: المروءةُ في السَّفرِ: بذلُ الزَّادِ، وقلَّةُ الخلافِ على الأصحابِ، وكثرةُ المزاحِ في غيرِ مساخطِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ.

وجاءَ رجلانِ إلى ٱبنِ عَوْنٍ يُوَدِّعانِهِ ويَسْألانِهِ أنْ يُوصيَهُما، فقالَ لهُما: عليكُما بكظمِ الغيظِ وبذلِ الزَّادِ، فرأى أحدُهُما في المنامِ أنَّ /خ١٩٢/ ٱبنَ عَوْنٍ أهْدى إليهِما حُلَّتينِ.

---

(١) (صحيح). قطعة من حديث طويل رواه: معمر في «الجامع» (١٩٤٣٤، ١٩٩٨٢)، وٱبن المبارك في «الزهد» (١٠١٧)، والطيالسي (١٢٠٨)، وٱبن أبي شيبة (٢٤٨١٢ و٢٦٥٦٥ و٢٥٦٩٩)، وٱبن سعد (٧/ ٤٣ و٤٤)، وٱبن الجعد (٣٢٢٠)، وأحمد (٣/ ٤٨٢، ٤/ ٦٥، ٥/ ٦٣ و٦٤ و٣٧٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٢) و«التاريخ الكبير» (٢/ ٢٠٥-٢٠٦) و«التاريخ الصغير» (٤٩٢-٤٩٦)، وأبو داوود (٢٦ـ اللباس، ٢٣ـ الهدب، ٢/ ٤٥٢/ ٤٠٧٥ و٤٠٨٤ و٥٢٠٩)، والترمذي (٤٣ـ الاستئذان، ١٨ـ كراهية عليك السلام، ٥/ ٧١/ ٢٧٢١ و٢٧٢٢)، وٱبن أبي الدنيا في «ٱصطناع المعروف» (٢/ ٧٣ـ إصابة)، وٱبن أبي عاصم في «الآحاد» (١١٨١-١١٨٦)، وٱبن نصر في «تعظيم الصلاة» (٨٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٩١-٩٦٩٦ و١٠١٤٩-١٠١٥٢) و«اليوم والليلة» (٣١٩-٣٢٢)، والدولابي في «الكنى» (١٣٥ و٣٧١-٣٧٤)، وٱبن أبي حاتم في «العلل» (٣٤٩٤) تعليقًا، والمحاملي في «الأمالي» (٣٥٢)، وٱبن الأعرابي في «المعجم» (٢/ ١٢٩-إصابة)، وٱبن قانع في «المعجم» (١/ ٥٥ و١٤٢)، وٱبن حبّان (٥٢١ و٥٢٢)، والطبراني (٧/ ٦٢/ ٦٣٨٣-٦٣٩٠)، وٱبن السنّي (٢٣٦)، والحاكم (٤/ ١٨٦)، والقضاعي (٩٣٥)، والبيهقي في «السنن» (٢٣٦، ٨٨٨٤ و٨٨٨٥)، وٱبن عبدالبرّ (١/ ٢٢٦ـ هامش الإصابة)، والبغوي في «السنّة» (٣٥٠٤)، والأصبهاني في «الترغيب» (١١٣٨)، وٱبن الأثير في «الغابة» (١/ ٢٩٠)، والمزّي في «التهذيب» (١٩/ ٢٧٠، ٢٠/ ٢٣٨)؛ من طرق ثمان، عن أبي جريّ جابر بن سليم. . . رفعه مطوّلاً ومختصرًا.

وللحديث أكثر من طريق قويّة لذاتها، وٱجتماع طرقه يجعله صحيحًا دونما ريب، وقد صحّحه الترمذي وٱبن حبّان والحاكم والمنذري والذهبي والألباني.

والإحسانُ إلى الرِّفقةِ في السَّفرِ أفضلُ مِن العبادةِ القاصرةِ، لا سيَّما إنِ احْتاجَ العابدُ إلى خدمةِ إخوانِه.

وقد كانَ النَّبيُّ ﷺ في سفرٍ في حرٍّ شديدٍ، ومعَهُ مَن هوَ صائمٌ ومفطرٌ، فسَقَطَ الصُّوَّامُ وقامَ المفطرونَ فضَرَبوا الأبنيةَ وسَقَوُا الرِّكابَ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «ذَهَبَ المفطرونَ اليومَ بالأجرِ»(١).

ورُوِيَ أنَّهُ ﷺ كانَ في سفرٍ، فرأى رجلاً صائمًا، فقالَ لهُ: «ما حَمَلَكَ على الصَّومِ في السَّفرِ؟». فقالَ: معي ابْنايَ يَرْحَلانِ بي ويَخْدُماني. فقالَ لهُ: «ما زالَ لهُما الفضلُ عليكَ»(٢).

وفي «مراسيل أبي داوود»: عن أبي قِلابَةَ؛ قالَ: قَدِمَ ناسٌ مِن أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ مِن سفرٍ يُثْنونَ على صاحبٍ لهُم؛ قالوا: ما رَأَيْنا مثلَ فلانٍ قطُّ، ما كانَ في مسيرٍ إلاَّ كانَ في قراءةٍ، ولا نَزَلْنا منزلاً إلاَّ كانَ في صلاةٍ! قالَ: «فمَن كانَ يَكْفيهِ ضَيْعَتَهُ... (حتَّى ذَكَرَ) ومَن كانَ يَعْلِفُ دابَّتَهُ؟». قالوا: نحنُ. قالَ: «فكلُّكُم خيرٌ منهُ»(٣).

وقالَ مُجاهِدٌ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ في السَّفرِ لأخْدُمَهُ فكانَ يَخْدُمُني.

وكانَ كثيرٌ مِن السَّلفِ يَشْتَرِطُ على أصحابِهِ في السَّفرِ أنْ يَخْدُمَهُمُ اغتنامًا لأجرِ ذٰلكَ، منهُم عامرُ بنُ عَبْدِقَيْسٍ وعَمْرُو بنُ عُتْبَةَ بنِ فَرْقَدٍ، معَ اجتهادِهِما في العبادةِ في أنفسِهِما. وكذٰلكَ كانَ إبْراهيمُ بنُ أدْهَمَ يَشْتَرِطُ على أصحابِهِ في السَّفرِ الخدمةَ والأذانَ(٤).

وكانَ رجلٌ مِن الصَّالحينَ يَصْحَبُ إخوانَهُ في سفرِ الجهادِ وغيرِه فيَشْتَرِطُ عليهِم

---

(١) رواه: البخاري (٥٩ـ الجهاد، ٧١ـ فضل الخدمة، ٦/ ٨٤/ ٢٨٩٠)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ١٦ـ أجر المفطر، ٢/ ٧٨٨/ ١١١٩)؛ من حديث أنس.

(٢) (لم أقف عليه).

(٣) (ضعيف). رواه: سعيد بن منصور في «السنن» (٢٩١٩)، وأبو داوود في «المراسيل» (٣٠٦)؛ من طريق أيّوب، عن أبي قلابة، عن النبيّ ﷺ. وهٰذا سند رجاله ثقات ولٰكنّه ضعيف لإرساله.

(٤) وسنّة النبيّ ﷺ وسيرة أصحابه أولى بالاتّباع؛ كانوا يسافرون فيَخدمون ويُخدمون، فلا ينتظرون من الناس أن يخدموهم فضلاً عن أن يسألوهم الخدمة ولا يشترطون على الناس أن يخدموهم طلبًا للأجر فضلاً عن أن يمنعوا أحدًا من خدمة نفسه! كانوا أكمل الناس؛ لا غلوّ ولا تقصير ولا إفراط ولا تفريط.

أنْ يَخْدُمَهُم، فكانَ إذا رَأى رجلاً يُريدُ أنْ يَغْسِلَ ثوبَهُ؛ قالَ لهُ: هٰذا مِن شرطي، فيَغْسِلُهُ، وإذا رَأى رجلاً يُريدُ أنْ يَغْسِلَ رأْسَهُ؛ قالَ لهُ: هٰذا مِن شرطي، فيَغْسِلُهُ. فلمَّا ماتَ؛ نَظَروا في يدِهِ، فإذا فيها مكتوبٌ: مِن أهلِ الجنَّةِ، فنَظَروا إليها؛ فإذا هيَ كتابةٌ بينَ الجلدِ واللحم[١]!

وتَرافَقَ بُهَيْمٌ العِجْلِيُّ ـ وكانَ مِن العابدينَ البكَّائينَ ـ ورجلٌ تاجرٌ موسرٌ في الحجِّ، فلمَّا كانَ يومُ خروجِهِم للسَّفرِ؛ بكى بُهَيْمٌ حتَّى قَطَرَتْ دموعُهُ على صدرِهِ ثمَّ قَطَرَتْ على الأرضِ، وقالَ: ذَكَرْتُ بهٰذهِ الرِّحلةِ الرِّحلةَ إلى اللهِ، ثمَّ عَلا صوتُهُ بالنَّحيبِ. فكَرِهَ رفيقُهُ التَّاجرُ منهُ ذٰلكَ، وخَشِيَ أنْ يُنَغِّصَ عليهِ سفرَهُ معَهُ بكثرةِ بكائِهِ. فلمَّا قَدِما مِن الحجِّ؛ جاءَ الرَّجلُ الذي رافَقَ بينَهُما [إليهما] لِيُسَلِّمَ عليهِما، فبَدَأ بالتَّاجرِ فسَلَّمَ عليهِ وسَأَلَهُ عن حالِهِ معَ بُهَيْمٍ، فقالَ لهُ: واللهِ؛ ما ظَنَنْتُ أنَّ في هٰذا الخلقِ مثلَهُ! كانَ واللهِ يَتَفَضَّلُ عليَّ في النَّفقةِ وهوَ معسرٌ وأنا موسرٌ، ويَتَفَضَّلُ عليَّ في الخدمةِ وهوَ شيخٌ ضعيفٌ وأنا شابٌّ، ويَطْبُخُ لي وهوَ صائمٌ وأنا مفطرٌ. فسَأَلَهُ عمَّا كانَ يَكْرَهُهُ منهُ مِن كثرةِ بكائِهِ؟ فقالَ: أَلِفْتُ واللهِ ذٰلكَ البكاءَ وأُشْرِبَ حبَّهُ قلبي حتَّى كُنْتُ أُساعِدُهُ عليهِ حتَّى تَأَذَّى بنا الرُّفقةُ ثمَّ أَلِفوا ذٰلكَ فجَعَلوا إذا سَمِعونا نَبْكي بَكَوْا، ويَقولُ بعضُهُم لبعضٍ: ما الذي جَعَلَهُما أولى بالبكاءِ مِنَّا والمصيرُ واحدٌ؟! فجَعَلوا واللهِ يَبْكونَ ونَبْكي. ثمَّ خَرَجَ مِن عندِهِ فدَخَلَ على بُهَيْمٍ فسَلَّمَ عليهِ وقالَ لهُ: كيفَ رَأَيْتَ صاحبَكَ؟ قالَ: خيرُ صاحبٍ، كثيرُ الذِّكرِ للهِ، طويلُ /خ١٩٣/ التِّلاوةِ للقرآنِ، سريعُ الدَّمعةِ، متحمِّلٌ[٢] لهفواتِ الرَّفيقِ، فجَزاكَ اللهُ عنِّي خيرًا.

---

(١) ميزان العلم قسطاس مستقيم، تطيش فيه أحاديث القصّاص وملح المجالس وقيل وقال وحدّثني قلبي عن ربّي وتذهب جفاء، فلا يرجح فيه إلاّ العلم الرصين سواء أكان رواية أو دراية. المشكل هنا أنّنا إذا قال الحسن البصريّ: عن أنس عن النبيّ ﷺ، توقّفنا في روايته وقلنا: قد عنعن على تدليسه! فإذا سمعنا قصّة كالقصّة المذكورة، الله أعلم بصاحبها وبنقلتها؛ تلقّفناها وأذعناها وأشعناها! وقد كثر هٰذا اليوم وأفاض الناس فيه: فهٰذا يقسم أنّ وليّ الله الفلانيّ مات وبقي قلبه ينبض حتّى جاء طبيب مسلم عاقل (!) فقال: أدفنوه، إنّ قلبه لا ينبض، إنّه يقول: الله الله، وسيبقى كذٰلك إلى قيام الساعة! وآخر يقول: بقي إصبعه يتحرّك بالشهادة وهو في الأكفان! وثالث شقّوا عن قلبه فرأوا عليه «الله» أو «لا إلٰه إلاّ الله». . . إلى آخر هٰذه الترّهات.

(٢) في خ: «محتمل»، وما أثبتّه من م ون وط أقوى.

وكانَ ٱبنُ المُبارَكِ يُطْعِمُ أصحابَهُ في الأسفارِ أطيبَ الطَّعامِ وهوَ صائمٌ، وكانَ إذا أرادَ الحجَّ مِن بلدِهِ مَرْوَ؛ جَمَعَ أصحابَهُ وقالَ: مَن يُريدُ منكُمُ الحجَّ؟ فيَأْخُذُ منهُم نفقاتِهِم فيَضَعُها عندَهُ في صندوقٍ ويُقْفِلُ عليهِ، ثمَّ يَحْمِلُهُمْ ويُنْفِقُ عليهِم أوسَعَ النَّفقةِ ويُطْعِمُهُم أطيبَ الطَّعامِ، ثمَّ يَشْتَرِي لهُم مِن مَكَّةَ ما يُريدونَ مِن الهدايا والتُّحفِ، ثمَّ يَرْجِعُ بهِم إلى بلدِهِ، فإذا وَصَلوا؛ صَنَعَ لهُم طعامًا، ثمَّ جَمَعَهُم عليهِ، ودَعا بالصُّندوقِ الذي فيهِ نفقاتُهُم، فرَدَّ إلى كلِّ واحدٍ نفقتَهُ.

المعنى الثَّاني ممَّا يُرادُ بالبرِّ: فعلُ الطَّاعاتِ كلِّها؛ وضدُّهُ الإثمُ.

وقد فَسَّرَ اللهُ تَعالى البرَّ بذٰلكَ في قولِهِ: ﴿وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ...﴾ إلى آخرِ الآيةِ [البقرة: ١٧٧].

فتَضَمَّنَتِ الآيةُ أنَّ أنواعَ البرِّ ستَّةُ أنواعٍ، مَنِ ٱسْتَكْمَلَها؛ فقدِ ٱسْتَكْمَلَ البرَّ: أوَّلُها: الإيمانُ بأُصولِ الإيمانِ الخمسةِ. وثانيها: إيتاءُ المالِ المحبوبِ لذي القربى واليتامى والمساكينِ وٱبنِ السَّبيلِ والسَّائلينَ وفي الرِّقابِ. وثالثُها: إقامُ الصَّلاةِ. ورابعُها: إيتاءُ الزَّكاةِ. وخامسُها: الوفاءُ بالعهدِ. وسادسُها: الصَّبرُ على البأْساءِ والضَّرَّاءِ وحينَ البأْسِ. وكلُّها يَحْتاجُ الحاجُّ إليها؛ فإنَّهُ لا يَصِحُّ حجُّهُ بدونِ الإيمانِ، ولا يَكْمُلُ حجُّهُ ويَكونُ مبرورًا بدونِ إقامِ الصَّلاةِ وإيتاءِ الزَّكاةِ؛ فإنَّ أركانَ الإسلامِ بعضُها مرتبطٌ ببعضٍ، فلا يَكْمُلُ الإيمانُ والإسلامُ حتَّى يُؤْتى بها كلِّها، ولا يَكْمُلُ برُّ الحجِّ بدونِ الوفاءِ بالعهودِ[1] في المعاقداتِ والمشاركاتِ المحتاجِ إليها في سفرِ الحجِّ وإيتاءِ المالِ المحبوبِ لمَن يُحِبُّ اللهُ إيتاءَهُ، ويَحْتاجُ معَ ذٰلكَ إلى الصَّبرِ على ما يُصيبُهُ مِن المشاقِّ في السَّفرِ.

فهٰذهِ خصالُ البرِّ، ومِن أهمِّها للحاجِّ إقامُ الصَّلاةِ، فمَن حَجَّ مِن غيرِ إقامِ الصَّلاةِ - لا سيَّما إنْ كانَ حجُّهُ تطوُّعًا -؛ كانَ بمنزلةِ مَن سَعى في ربحِ درهمٍ وضَيَّعَ رأْسَ مالِهِ، وهوَ أُلوفٌ كثيرةٌ.

---

(١) في خ: «الوفاء بالعهد». والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

وقد كانَ السَّلفُ يُواظِبونَ في الحجِّ على نوافلِ الصَّلاةِ.

وكانَ النَّبيُّ ﷺ يُواظِبُ على قيامِ الليلِ على راحلتِهِ في أسفارِهِ كلِّها ويوترُ عليها[1].

وحَجَّ مَسْروقٌ فما نامَ إلاَّ ساجدًا.

وكانَ مُحَمَّدُ بنُ واسعٍ يُصَلِّي في طريقِ مَكَّةَ ليلَهُ أجْمَعَ في محملِهِ؛ يُومِئُ إيماءً، ويأْمُرُ حاديَهُ أنْ يَرْفَعَ صوتَهُ خلفَهُ حتَّى يُشْتَغَلَ عنهُ بسماعِ صوتِ الحادي فلا يُتَفَطَّنَ لهُ.

وكانَ المُغيرَةُ بنُ حَكيمٍ الصَّنْعانيُّ يَحُجُّ مِن اليمنِ ماشيًا، وكانَ لهُ وردٌ بالليلِ يَقْرَأُ فيهِ كلَّ ليلةٍ ثلثَ القرآنِ، فيَقِفُ فيُصَلِّي حتَّى يَفْرَغَ مِن وردِهِ ثمَّ يَلْحَقُ بالرَّكبِ متى لَحِقَ، فربَّما لم يَلْحَقْهُم إلاَّ في آخرِ النَّهارِ.

سلامُ [اللهِ] على تلكَ الأرواحِ، رحمةُ اللهِ على تلكَ الأشباحِ، ما مثلُنا ومثلُهُم إلاَّ كما قالَ القائلُ:

نَزَلوا بِمَكَّةَ في قَبائِلِ هاشِمٍ ... وَنَزَلْتَ بِالبَيْداءِ أبْعَدَ مَنْزِلِ

فنحنُ ما نَأْمُرُ إلاَّ بالمحافظةِ على الصَّلاةِ في أوقاتِها ولو بالجمعِ بينَ الصَّلاتينِ المجموعتينِ في وقتِ إحداهُما بالأرضِ /خ١٩٤/؛ فإنَّهُ لا يُرَخَّصُ لأحدٍ [أنْ] يُصَلِّي صلاةَ الليلِ في النَّهارِ ولا صلاةَ النَّهارِ في الليلِ ولا أنْ يُصَلِّي على ظهرِ راحلتِهِ المكتوبةَ؛ إلاَّ مَن خافَ الانقطاعَ عن رفقتِهِ أو نحوَ ذٰلكَ ممَّن[2] يَخافُ على نفسِهِ. فأمَّا المريضُ ومَن كانَ في ماءٍ وطينٍ؛ ففي صلاتِهِ على الرَّاحلةِ ٱختلافٌ مشهورٌ للعلماءِ، وفيهِ روايتانِ عنِ الإمامِ أحْمَدَ، وأنْ يكونَ بالطَّهارةِ الشَّرعيَّةِ بالوضوءِ بالماءِ معَ القدرةِ عليهِ والتَّيمُّمِ عندَ العجزِ عنهُ حسًّا أو شرعًا. ومتى عَلِمَ اللهُ مِن عبدٍ حرصَهُ على إقامِ الصَّلاةِ على وجهِها؛ أعانَهُ.

قالَ بعضُ العلماءِ: كُنْتُ في طريقِ الحجِّ، وكانَ الأميرُ يَقِفُ للنَّاسِ كلَّ يومٍ لصلاةِ

---

(١) رواه: البخاري (١٤ـ الوتر، ٥ـ الوتر على الدابّة، ٢/٤٨٨/٩٩٩ و١٠٠٠)، ومسلم (٦ـ المسافرين، ٤ـ صلاة النافلة على الدابّة، ١/٤٨٦/٧٠٠)؛ من حديث ابن عمر.

(٢) في خ: «الانقطاع عن الرفقة أو نحو ذٰلك ممّا»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

الفجرِ فينْزِلُ، فنُصَلِّي ثمَّ نَرْكَبُ، فلمَّا كانَ ذاتُ يومٍ قربَ طلوعِ الشَّمسِ ولم يَقِفوا للنَّاسِ، فنادَيْتُهُم فلم يَلْتَفِتوا إلى ذٰلكَ، فتَوَضَّأْتُ على المحملِ، ثمَّ نَزَلْتُ للصَّلاةِ على الأرضِ، ووَطَّنْتُ نفسي على المشيِ إلى وقتِ نزولِهِم للضُّحى، وكانوا لا يَنْزِلونَ إلى قريبِ وقتِ الظُّهرِ، معَ علمي بمشقَّةِ ذٰلكَ عليَّ وأنِّي لا قدرةَ لي عليهِ، فلمَّا صَلَّيْتُ وقَضَيْتُ صلاتي؛ نَظَرْتُ إلى رفقتي، فإذا هُم وقوفٌ، وقد كانوا لو سُئِلوا ذٰلكَ لم يَفْعَلوهُ، فسَأَلْتُهُم عن سببِ وقوفِهِم، فقالوا: لمَّا نَزَلْتَ تَعَرْقَلَتْ مقاودُ الجمالِ بعضُها في بعضٍ فنحنُ في تخليصِها إلى الآنَ. قالَ: فجِئْتُ ورَكِبْتُ وحَمِدْتُ اللهَ عزَّ وجلَّ وعَلِمْتُ أنَّهُ ما قدَّمَ أحدٌ حقَّ اللهِ تَعالى على هوى نفسِهِ وراحتِها إلاَّ ورَأى سعادةَ الدُّنيا والآخرةِ، ولا عَكَسَ أحدٌ ذٰلكَ فقدَّمَ حظَّ نفسِهِ على حقِّ ربِّهِ إلاَّ ورَأى الشَّقاوةَ في الدُّنيا والآخرةِ[1]. واسْتَشْهَدَ بقولِ القائلِ:

واللهِ ما جِئْتُكُمْ زائِرًا ... إلاَّ وَجَدْتُ الأرْضَ تُطْوى لي
وَلا ثَنَيْتُ العَزْمَ عَنْ بابِكُمْ ... إلاَّ تَعَثَّرْتُ بِأذْيالي

ومِن أعظمِ أنواعِ برِّ الحجِّ كثرةُ ذكرِ اللهِ تَعالى فيهِ. وقد أمَرَ اللهُ تَعالى بكثرةِ ذكرِهِ في إقامةِ مناسكِ الحجِّ مرَّةً بعدَ أُخرى. و[قد] رُوِيَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ سُئِلَ: أيُّ الحاجِّ أفضلُ؟ قالَ: «أكثرُهُم للهِ ذكرًا»[2]. خَرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ، ورُوِيَ مرسلاً مِن وجوهٍ

---

(١) أمّا القول؛ فصحيح والله، وأمّا الفعل؛ فلا يخلو من نظر! فإنّ مفارقة الجماعة في الأسفار والقفار مظنّة الأخطار الجسيمة على النفس والمال، وربّما أنقطع المرء عن الركب أو ضاع أو هاجمته الوحوش وقطّاع الطرق! فهٰذه المخاطر وأشباهها من الضرورات التي تبيح الفريضة سائرًا أو راكبًا، ومن بذل وسعه ثمّ ترخّص؛ فإنّه من المحسنين الذين ما عليهم من سبيل لا من الذين قدّموا هوى أنفسهم وراحتها على حقّ الله تعالى! وليت شعري! إذا كنّا نأبى أن نترخّص في مثل هٰذه الضرورات؛ فمتى نترخّص؟! متى نتمثّل قوله ﷺ: «إنّ الله يحبّ أن تؤتى رخصه كما يحبّ أن تؤتى عزائمه»؟! متى نشعر أنّ هٰذا الدين دين رحمة، أنزله رحمٰن رحيم بعباده، وجعله صالحًا لكلّ زمان ومكان وإنسان؟!

(٢) (ضعيف). رواه: أحمد (٣/٤٣٨)، وأبن عبدالحكم في «فتوح مصر» (ص٢٩٨)، والطبراني (٢٠/١٨٦/٤٠٧)؛ من طريق أبن لهيعة، عن زبّان بن فائد، عن سهل بن معاذ، عن أبيه. . . رفعه. قال الهيثمي (١٠/٧٧): «فيه زبّان بن فائد وهو ضعيف وقد وثّق، وكذٰلك أبن لهيعة». قلت: فهاتان علّتان: **أولاهما**: تخليط أبن لهيعة، مع كون الرواة عنه هنا من المتأخّرين بعد التخليط. نعم؛ تابعه رشدين بن سعد عند الرافعي في «قزوين» (٣/٣٧٢)، لٰكنّ رشدين ضعيف، والراوي عنه منصور بن مجاهد كذّاب يضع، =

متعدِّدةٍ.

وخصوصًا كثرةَ الذِّكرِ في حالِ الإحرامِ بالتَّلبيةِ والتَّكبيرِ. وفي التِّرْمِذِيِّ وغيرِهِ: عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «أفضلُ الحجِّ العجُّ والثَّجُّ»[1]. وفي حديثِ جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ

= فسقطت المتابعة. والثانية: نكارة حديث زبّان، ولا سيّما هٰذه النسخة التي يرويها عن سهل.

ورواه الرافعي في «قزوين» (٢/ ٤٣٩) من طريق يزيد الرقاشي، عن أنس. . . رفعه. ويزيد منكر الحديث، والطريق إليه مظلمة، والحديث ساقط.

ورواه آبن المبارك (١٤٢٩): أني حيوة، عن زهرة بن معبد، عن أبي سعيد المقبري. . . مرسلاً. وسنده قويّ. فلعلّ هٰذا أصل الحديث، وإسناده عن معاذ بن أنس من تخليطات آبن لهيعة أو مناكير زبّان.

(١) (حسن). وقد جاء عن النبيّ ﷺ من أوجه:

* فرواه: الشافعي في «الأمّ» (٢/ ١١٦) و«المسند» (ص١٠٩)، وآبن أبي شيبة (١٥٠٥٢ و١٥٦٩٨)، وآبن ماجه (٢٥ـ المناسك، ٦ـ ما يوجب الحجّ، ٢/ ٩٦٧/ ٢٨٩٦)، والترمذي (٤٨ـ التفسير، ٤ـ آل عمران، ٥/ ٢٢٥/ ٢٩٩٨)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٠٣٧)، وآبن عدي (١/ ٢٢٦)، والدارقطني في «السنن» (٢/ ٢١٧)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٣٣٠) و«الشعب» (٣٩٧٤)، وآبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٩/ ١٢٦)، من طريق إبراهيم بن يزيد، عن محمّد بن عبّاد، عن آبن عمر. . . رفعه. قال الترمذي: «تكلّم بعض أهل الحديث في إبراهيم بن يزيد من قبل حفظه». قلت: إبراهيم متروك. وقد أشار البيهقي إلى متابعات له لٰكن ممّن هم دون إبراهيم ضعفًا وسقوطًا.

* ورواه الأصبهاني في «الترغيب» (١٠٢٥) من طريق ضعيفة، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة، عن محمّد بن المنكدر، عن جابر. . . رفعه. وإسحاق متروك، وحديثه هٰذا ساقط.

* ورواه محمّد بن المنكدر وآختلف عليه فيه على وجوه: روى الأوّل منها أبو بكر بن سعيد القاضي في «مسند أبي بكر» (١٥٠٠ـ صحيحة): ثنا محمّد بن إسحاق البلخي، ثنا آبن أبي فديك، ثنا الضحّاك بن عثمان الحزامي، عن محمّد بن المنكدر، عن آبن عمر، عن أبي بكر. . . رفعه. والبلخيّ كذّاب ساقط الحديث. وروى الثاني: آبن عديّ (٥/ ١٨٥٧)، والدارقطني في «العلل» (٧١)، والبيهقي في «الشعب» (٧٣٢٦)، والخطيب في «الجمع والتفريق» (١/ ١٨-١٩)؛ من طريق المنكدر بن محمّد بن المنكدر، عن أبيه، عن عبدالرحمٰن بن سعيد، عن جبير (أو: جبلة) بن الحارث (أو: الحويرث)، عن أبي بكر. . . رفعه. وهٰذا منكر: المنكدر ضعيف خالف الثقات الذين رووه على الوجه التالي. وروى الثالث: الدارمي (٢/ ٣١)، وآبن ماجه (٢٥ـ المناسك، ١٦ـ رفع الصوت، ٢/ ٩٧٥/ ٢٩٢٤)، والترمذي (٧ـ الحجّ، ١٤ـ فضل التلبية، ٣/ ١٨٩/ ٨٢٧)، والفاكهي (٩١٤)، والبزّار (٧١ و٧١م و٧٢)، وأبو يعلى (١١٧٠)، وآبن خزيمة (٢٦٣١)، والبغوي في «المعجم» (٢/ ٤٢٤ـ إصابة)، والطبراني، والدارقطني في «العلل» (٧١)، والحاكم (١/ ٤٥١)، والبيهقي (٥/ ٤٢) وفي «الشعب» (٤٠٢٢ و٧٣٢٦)، والباوردي (٢/ ٤٢٤ـ إصابة)، والضياء (١/ ١٥٣/ ٦٥)؛ من طرق، عن آبن أبي فديك، عن الضحّاك، عن محمّد بن المنكدر، عن عبدالرحمٰن بن يربوع، عن أبي بكر. . . رفعه. وهٰذه رواية الجماعة عن آبن أبي فديك فهي المعروفة ورواية البلخي على الوجه الأوّل منكرة، وهي رواية الضحّاك الصدوق عن آبن المنكدر فهي المعروفة ورواية المنكدر على الوجه الثاني منكرة. ومع=

المرفوعِ: «عُجُّوا التَّكبيرَ عجًّا وثُجُّوا الإبلَ ثجًّا»[١]. فالعجُّ رفعُ الصَّوتِ بالتَّكبيرِ والتَّلبيةِ، والثَّجُّ إراقةُ دماءِ الهدايا والنُّسكِ.

والهديُ مِن أفضلِ الأعمالِ: قالَ اللهُ تَعالى: ﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ﴾ الآيةَ [الحجّ: ٣٦]. وقالَ [تَعالى]: ﴿ذَٰلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحجّ: ٣٢]. وأهْدى النَّبيُّ ﷺ في حجَّةِ الوداعِ مئةَ بدنةٍ[٢]. وكانَ يَبْعَثُ بالهديِ إلى منى فتُنْحَرُ عنهُ وهوَ مقيمٌ بالمدينةِ[٣].

*** الأمرُ الثَّاني ممَّا يَكْمُلُ بِهِ برُّ الحجِّ: اجتنابُ أفعالِ الإثمِ فيهِ مِن الرَّفثِ والفسوقِ والمعاصي.**

قالَ اللهُ تَعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧].

وفي الحديثِ الصَّحيحِ: «مَن حَجَّ هٰذا البيتَ فلمْ يَرْفُثْ ولمْ يَفْسُقْ؛ رَجَعَ كيومَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»[٤].

= ذٰلك فهٰذا الوجه الثالث منقطع، قال الترمذي: «ابن المنكدر لم يسمع من عبدالرحمٰن بن يربوع».
قلت: أدخل بعض الضعفاء بينهما سعيد بن عبدالرحمٰن بن يربوع، وردّه أحمد والبخاري والترمذي والدارقطني والذهبي والعسقلاني ورجّحوا الوجه المنقطع المذكور.

* ورواه: ابن أبي شيبة (٢/٢٥٦ـ الحبير)، وأبو يعلى (٥٠٨٦)، وابن المقرئ في «مسند أبي حنيفة» (ص٢١٣)؛ عن أبي حنيفة، عن قيس بن مسلم الجدلي، عن طارق بن شهاب، عن ابن مسعود... رفعه. وهٰذا سند لا بأس به في الشواهد.

فالحديث حسن إن شاء الله بهٰذين الوجهين الأخيرين، وقد مال إلى تقويته ابن خزيمة والحاكم والمنذري والذهبي والعسقلاني والألباني.

(١) (ضعيف جدًّا). رواه ابن أبي شيبة (١٣٦٠٠) من طريق كلاب بن يعلى، عن منصور بن أبي سليمان، عن ابن أخي جبير، عن جبير... رفعه.

وكلاب بن علي أو يعلى ومنصور بن أبي سليمان أو سلم وابن أخي جبير مجاهيل.

(٢) رواه: البخاري (٢٥ـ الحجّ، ١٢٢ـ يتصدّق بجلال البدن، ١/٥٥٧/١٧١٦-١٧١٨)، ومسلم (١٥ـ الحجّ، ٦١ـ الصدقة بلحوم الهدي، ٢/ ٩٥٤/ ١٣١٧)؛ من حديث عليّ.

(٣) رواه: البخاري (٢٥ـ الحجّ، ١٠٦ـ من أشعر وقلّد، ٣/ ٥٤٢/ ١٦٩٦)، ومسلم (١٥ـ الحجّ، ٦٤ـ بعث الهدي إلى الحرم، ٢/ ٩٥٧/ ١٣٢١)؛ من حديث عائشة.

(٤) متّفق عليه. تقدّم نصّه وتخريجه (ص٥١٣).

وقد سَبَقَ حديثُ: «مَن لمْ يَكُنْ لهُ ورعٌ يَحْجُزُهُ عن معاصي اللهِ؛ فليسَ للهِ حاجةٌ في حجِّهِ»[١].

ـ فما تَزَوَّدَ حاجٌّ ولا غيرُهُ أفضلَ مِن زادِ التَّقوى، ولا دُعِيَ للحاجِّ عندَ توديعِهِ بأفضلَ مِن التَّقوى.

وقد رُوِيَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ وَدَّعَ غلامًا للحجِّ، فقالَ لهُ: «زَوَّدَكَ اللهُ التَّقوى»[٢].

قالَ بعضُ السَّلفِ لمَن وَدَّعَهُ /خ١٩٥/: ٱتَّقِ اللهِ، فمَنِ ٱتَّقى اللهَ؛ فلا وحشةَ عليهِ.

وقالَ آخرُ لمَن وَدَّعَهُ للحجِّ: أُوصيكَ بما وَصَّى بهِ النَّبيُّ ﷺ معاذًا حينَ وَدَّعَهُ: «ٱتَّقِ اللهِ حيثُما كُنْتَ، وأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحسنةَ تَمْحُها، وخالِقِ النَّاسَ بخلقٍ حسنٍ»[٣].

---

(١) (ضعيف). تقدّم بطوله وتخريجه (ص٥١٤).

(٢) (ضعيف جدًّا). رواه: الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ٢٢٦/ ١٣١٥١) و«الأوسط» (٤٥٤٥) و«الدعاء» (٨١٩ و٨٢٩)، وٱبن السني في «اليوم والليلة» (٥٠٦ و٥٣٣)؛ من طريق مسلمة بن سالم، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن سالم، عن أبيه. . . به.

قال الطبراني: «لم يروه عن ٱبن عمر إلّا مسلمة بن سالم». قلت: الناظر في ترجمته ومروياته لا يتردّد في أنّه متّهم أو متروك على الأقل، وهو علّة هٰذا الحديث، وبه ضعّفه العسقلاني، وهو دون ذٰلك.

نعم؛ قد صحّ عنه ﷺ دعاؤه لمن يريد سفرًا على العموم لا حجًّا على الخصوص من أصحابه بقوله: «زوّدك الله التقوى وغفر ذنبك ويسّر لك الخير حيثما كنت». ٱنظر «الأذكار» (٦٤٤ـ ط. ٱبن خزيمة).

(٣) (حسن صحيح). رواه: ٱبن أبي شيبة (٢٥٣١٥)، وأحمد في «المسند» (٥/ ١٥٣ و١٥٨ و١٦٩ و١٧٧ و٢٢٨ و٢٣٦) و«العلل» (٥٠٨٦)، وهنّاد في «الزهد» (١٠٨٩)، والدارمي (٢/ ٣٢٣)، والترمذي (٢٨ـ البرّ، ٥٥ـ معاشرة الناس، ٤/ ٣٥٥/ ١٩٨٧)، والبزّار (٩/ ٤١٦/ ٤٠٢٢)، والخرائطي في «المكارم» (٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ١٤٤/ ٢٩٦-٢٩٨) و«الأوسط» (٣٧٩١) و«الصغير» (٥٣١)، والدارقطني في «العلل» (٩٨٧)، والحاكم (١/ ٥٤)، وٱبن جميع في «شيوخه» (١/ ١٣٦/ ٨٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٣٧٨)، والقضاعي في «الشهاب» (٦٥٢)، والبيهقي في «الشعب» (٨٠٢٥ و٨٠٢٦)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٣/ ٨٤ و٣٠١)، والأصبهاني في «الترغيب» (١١٨٤)؛ من طرق، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، (قال مرّة: عن أبي ذرّ، ومرّة: عن معاذ، وأرسله مرّة). . . رفعه. وهٰذا سند ضعيف فيه علل أربع: **أولاها**: عنعنة حبيب على تدليسه. **والثانية**: الانقطاع بين ميمون وأبي ذرّ ومعاذ؛ فإنّه لم يسمع من أحدهما. **والثالثة**: الاختلاف على صحابيّه، وليس بالقادح؛ فإنّه محفوظ عنهما معًا كما سيأتيك. **والرابعة**: الاختلاف فيه وصلاً وإرسالاً، ورجّح الدارقطني الإرسال، مع أنّ الوصل زيادة جماعة كبيرة من الثقات!

وقد جاء حديث أبي ذرّ من وجوه أُخرى: فرواه أحمد (٥/ ١٨١) من طريق درّاج، عن أبي الهيثم، عن=

وهٰذه وصيَّةٌ جامعةٌ لخصالِ البرِّ كلِّها.

ولأبي الدَّرْداءِ رَضِيَ اللهُ عنهُ:

يُــريــدُ المَــرْءُ أَنْ يُــؤْتــى مُنــاهُ وَيَــأْبَــى اللّــهُ إلاَّ مــا أرادا

يَقــولُ المَــرْءُ فــائِـدَتــي ومــالــي وَتَقْــوى اللّــهِ أَفْضَــلُ مــا ٱسْتَفــادا

ـ ومِن أعظمِ ما يَجِبُ على الحاجِّ ٱتِّقاؤُهُ مِن الحرامِ؛ أَنْ يُطَيِّبَ نفقتَهُ في الحجِّ، وأَنْ لا يَجْعَلَها مِن كسبٍ حرامٍ.

وقد خَرَّجَ الطَّبَرانِيُّ وغيرُهُ مِن حديثِ أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا: «إذا خَرَجَ الرَّجلُ حاجًّا بنفقةٍ طيِّبةٍ ووَضَعَ رجلَهُ في الغرزِ فنادى: لَبَّيْكَ اللهمَّ لَبَّيْكَ! ناداهُ منادٍ مِن السَّماءِ: لَبَّيْكَ وسعديكَ؛ زادُكَ حلالٌ، وراحلتُكَ حلالٌ، وحجُّكَ مبرورٌ غيرُ مأزورٍ. وإذا خَرَجَ الرَّجلُ بالنَّفقةِ الخبيثةِ فوَضَعَ رجلَهُ في الغرزِ فنادى: لبَّيْكَ اللهمَّ لبَّيْكَ! ناداهُ منادٍ مِن السَّماءِ: لا لبَّيْكَ ولا سعديكَ؛ زادُكَ حرامٌ، ونفقتُكَ حرامٌ، وحجُّكَ غيرُ مبرورٍ»[1].

= أبي ذرّ. . . رفعه. وجوّد المنذريّ إسناده، وليس كذٰلك فرواية درّاج عن أبي الهيثم ضعيفة. وروى القطعة الوسطى منه: أحمد في «المسند» (٥/ ١٦٩) و«الزهد» (١٤٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٢١٧ و٢١٨)؛ من طريقين إحداهما قويّة والأُخرى صالحة، عن أبي ذرّ. . . رفعه.

وكذٰلك روى حديث معاذ: البزّار (١٩٧٢ـ كشف) من طريق ٱبن لهيعة، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ. . . رفعه بنحوه. وسنده ضعيف لحال ٱبن لهيعة وعنعنة أبي الزبير.

ويشهد للحديثين معًا ما رواه: الخرائطي في «المكارم» (٦)، وٱبن حبّان (٥٢٤)، والطبراني في «الأوسط» (٨٧٤٢)، والحاكم (١/ ٥٤، ٤/ ٢٤٤)؛ من حديث ٱبن عمرو؛ أنّ النبيّ ﷺ أوصى معاذًا. . . فذكره بنحوه. صحّحه الحاكم والذهبي.

وجملة القول أنّ الحديث محفوظ عن أبي ذرّ ومعاذ، وكلاهما حسن بطرقه صحيح بشاهده. وقد قوّى حديث أبي ذرّ الترمذي والحاكم وٱبن عبدالبرّ والمنذري والذهبي والألباني، وقوّى حديث معاذ الحاكم والمنذري والذهبي والألباني. وٱنظر مزيدًا من التفصيل فيه في «العلوم والحكم» (ح١٨).

(١) (ضعيف جدًّا). رواه: البزّار (١٠٧٩ـ كشف)، والطبراني في «الأوسط» (٥٢٢٤)؛ من طريق سليمان بن داوود اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. . . رفعه. قال البزّار: «الضعف بيّن على أحاديث سليمان، ولا يتابعه عليها أحد، وهو ليس بالقويّ». وقال الهيثمي (٣/ ٢١٣، ١٠/ ٢٩٥): «فيه سليمان بن داوود اليمامي وهو ضعيف». قلت: بل متروك منكر الحديث.

ورواه: ٱبن عدي (٣/ ٩٧٣)، وٱبن مردويه (٩٣٠ـ واهيات)، ومن طريقه الأصبهاني في «الترغيب» (١٠٤٩)، وٱبن الجوزي في «الواهيات» (٩٣٠)، والديلمي في «المسند» (١٤٣٣ـ الضعيفة)؛ من طريق الدجين بن ثابت اليربوعي، عن أسلم مولى عمر، عن النبيّ ﷺ. . . مختصرًا بمعناه. وهٰذا ساقط: الدجين=

ماتَ رجلٌ في طريقِ مَكَّةَ، فحفَروا لهُ فدَفَنوهُ ونَسُوا الفأسَ في لحدِهِ، فكَشَفوا عنهُ التُّرابَ لِيَأْخُذوا الفأسَ، فإذا رأسُهُ وعنقُهُ قد جُمِعا في حلقةِ الفأسِ، فرَدُّوا عليهِ التُّرابَ ورَجَعوا إلى أهلِهِ فسَألوهُم عنهُ، فقالوا: صَحِبَ رجلاً فأخَذَ مالَهُ فكانَ يَحُجُّ منهُ ويَغزو!

إذا حَجَجْـتَ بمـالٍ أصْلُـهُ سُحْـتُ فَمـا حَجَجْـتَ ولٰكِـنْ حَجَّـتِ العيـرُ
لا يَقْبَـلُ اللـهُ إلاَّ كُـلَّ طَيِّبَـةٍ مـا كُـلُّ مَـنْ حَـجَّ بَيْـتَ اللـهِ مَبْـرورُ

ـ وممَّا يَجِبُ اجتنابُهُ على الحاجِّ[1] وبهِ يَتِمُّ برُّ حجِّهِ أنْ لا يَقْصِدَ بحجِّهِ رياءً ولا سمعةً ولا مباهاةً ولا فخرًا ولا خيلاءَ ولا يَقْصِدَ بهِ إلَّا وجهَ اللهِ ورضوانَهُ ويَتَواضَعَ في حجِّهِ ويَسْتكينَ ويَخْشَعَ لربِّهِ.

رُوِيَ عن أنَسٍ رَضِيَ اللهُ عنهُ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ حَجَّ على رحلٍ رثٍّ وقطيفةٍ ما تُساوي أربعةَ دراهمَ، وقالَ: «اللهمَّ! [اجْعَلْها] حجَّةً لا رياءَ فيها ولا سمعةَ»[2].

= متّهم متروك، ورواية أسلم عن النبيّ ﷺ مرسلة.

فالطريقان ساقطتان، واجتماعهما كذلك، وقد ضعّف حديث الترجمة البزّار والمنذري والهيثمي والسيوطي والمناوي، وقال الألباني: «ضعيف جدًّا».

(١) في خ: «على المحرم»، وفي ن: «على الحاجّ المحرم»، والصواب ما أثبتّه من م وط.

(٢) (حسن لشواهده). وقد جاء مطوّلاً ومختصرًا من حديث جماعة من الصحابة:

* فرواه: العقيلي (٢/ ٨)، وابن عدي (٣/ ٩٠٨)؛ من طريق خالد بن عبدالرحمٰن المخزومي، عن الثوري، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن أنس ومسروق... رفعاه. والمخزومي متّهم متروك.

ورواه: الطيالسي، وابن أبي شيبة (١٥٨٠٠)، وابن سعد (٢/ ١٧٧)، وهنّاد في «الزهد» (٨٣٢)، وابن منيع (١٠٢٤ ـ الزجاجة)، وابن ماجه (٢٥ ـ المناسك، ٤ ـ الحجّ على الرحل، ٢/ ٩٦٥/ ٢٨٩٠)، والترمذي في «الشمائل» (٣١٩)، وأبو يعلى، والعقيلي (٢/ ٨)، وابن عدي (٣/ ٩٩٢ و٩٩٣)، وأبو الشيخ في «الأخلاق» (٤٨٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٥٤، ٦/ ٣٠٨)، والرافعي في «التدوين» (٢/ ٢٩٧)؛ من طريق الربيع بن صبيح، عن يزيد الرقاشي، عن أنس... رفعه. صدّره المنذري بصيغة التضعيف، وقال البوصيري: «مداره على الرقاشي وهو ضعيف، وكذلك الراوي عنه». قلت: الرقاشي منكر الحديث، والربيع حسن في الشواهد. وقال العسقلاني في «الفتح» (٣/ ٣٨١): «إسناده ضعيف».

ورواه: الأصبهاني (١٠٢٩)، والضياء (٥/ ٧٩/ ١٧٠٥)؛ من طريق أحمد بن يزيد بن عليل، عن أسد بن موسى، عن حمّاد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس... رفعه. وأحمد مجهول.

* ورواه: ابن خزيمة (٢٨٣٦)، وابن منده (١/ ١٥٤ ـ إصابة)، والبيهقي (٤/ ٣٣٢)، والباوردي (١/ ١٥٤ ـ إصابة)، والذهبي في «الميزان» (٢/ ١٣١)؛ من طريق محمّد بن عبدالله بن عبدالحكم، عن سعيد بن بشير، عن عبدالله بن حكيم الكناني، عن بشير (أو: بشر) بن قدامة الضبابي... رفعه مختصرًا. وسعيد=

وقالَ عَطاءٌ: صَلَّى رسولُ اللهِ ﷺ الصُّبحَ بِمِنى غداةَ عَرَفَةَ، ثمَّ غدا إلى عَرَفاتٍ وتحتَهُ قطيفةٌ ٱشْتُرِيَتْ لهُ بأربعةِ دراهمَ وهوَ يقولُ: «اللهمَّ! ٱجْعَلْها حجَّةً مبرورةً متقبَّلةً لا رياءَ فيها ولا سمعةَ»[١].

وقالَ عَبْدُاللهِ بنُ الحارثِ: رَكِبَ رسولُ اللهِ ﷺ رحلاً، فٱهْتَزَّ بِهِ، فتَواضَعَ للهِ عَزَّ وجَلَّ وقالَ: «لَبَّيْكَ! لا عيشَ إلاَّ عيشُ الآخرةِ»[٢].

قالَ رجلٌ لابنِ عُمَرَ: ما أكثرَ الحاجَّ! فقالَ ٱبنُ عُمَرَ: ما أقلَّهُم! ثمَّ رَأى رجلاً على بعيرٍ على رحلٍ رثٍّ خطامُهُ حبلٌ، فقالَ: لعلَّ هٰذا[٣].

وقالَ شُرَيْحٌ: الحاجُّ قليلٌ والرُّكبانُ كثيرٌ، ما أكثرَ مَن يَعْمَلُ الخيرَ! ولٰكنْ ما أقلَّ الذينَ يُريدونَ وجهَ اللهِ!

خَليلَـيَّ قُطَّـاعُ الفيـافـي إلـى الحِمـى كَثيـرٌ وَأَمَّـا الـواصِلـونَ قَليـلُ[٤]

كانَ بعضُ المتقدِّمينَ يَحُجُّ ماشيًا على قدميهِ كلَّ عامٍ، فكانَ ليلةً نائمًا في فراشِهِ،

= وشيخه قال أبو حاتم والذهبي: «مجهولان». وقال العسقلاني في «الإصابة» (٣/ ١٣٠): «لا يعرف عبد الله بن حكيم ولا شيخه إلاّ في هٰذا الحديث». وتعقّبهم الألباني بقوله: «أثنى عليه ٱبن عبدالحكم فقال: كان يلزم المسجد. . . وذكر من فضله. . . وقد أخرج حديثه ٱبن خزيمة». وما هو بالتوثيق، وإنّما ذكره ٱستئناسًا.

فإذا تركنا الطريق الأولى لحديث أنس، فٱجتماع بقيّة الطرق يرشّح هٰذا المتن للتزحزح عن ضعفه، فإذا أُضيف إليها مرسل عطاء الآتي بعده؛ تبيّن أنّ الحديث حسن. وإلى تقويته مال الألباني.

(١) (حسن لشواهده). رواه الفاكهي (٨٥٥)، وٱبن أبي حاتم في «العلل» (٨٥٦)، والطبراني في «الأوسط» (١٤٠٠)؛ عن أحمد بن محمّد بن القاسم بن أبي بزّة وأبي عمرو الزيّات، عن محمّد بن يزيد بن خنيس، عن ٱبن جريج، عن عطاء، (قال ٱبن أبي بزّة: عن ٱبن عبّاس رفعه، وقال الزيّات: عن عطاء مرسلاً).

قال أبو حاتم: «باطل، ليس هو من حديث ٱبن جريج». قلت: يعني مرفوعًا والله أعلم. وقال الهيثمي (٣/ ٢٢٤): «فيه أحمد بن محمّد بن القاسم بن أبي بزّة ولم أعرفه». قلت: ضعيف منكر الحديث مشهور بوصل المرسلات، وقد خالفه الزيّات فأرسله، فروايته أولى، وهٰذا مرسل قويّ يتقوّى ويحسن بما قبله.

(٢) (حسن لشواهده). رواه: ٱبن أبي شيبة (١٥٨٠١ و٣٤٣٥٢)، وأحمد في «الزهد» (١٥٠)؛ من طريق أبي سنان، عن عبدالله بن الحارث، عن النبيّ ﷺ. . . فذكره. وأبو سنان هو ضرار بن مرّة ثقة، وعبدالله هو الزبيدي ثقة أيضًا، ولٰكنّ روايته عن النبيّ ﷺ مرسلة.

وهاهنا شاهد عند أحمد (٣/ ٢١٦) من حديث أنس بسند قويّ. فهٰذا المرسل يتقوّى به.

(٣) يعني: لعلّه من الحجّاج حقًّا وصدقًا.

(٤) زاد في حاشية خ هنا: «وجوه عليها للقبول علامة، وليس على كلّ الوجوه قبول»، وليست في م ون، ومن البيّن أنّها إضافة ناسخ أو قارئ.

فطَلَبَتْ منهُ أُمُّهُ شربةَ ماءٍ، فصَعُبَ على نفسِهِ القيامُ مِن فراشِهِ لِيَسْقِيَ أُمَّهُ الماءَ، فتَذَكَّرَ حجَّهُ ماشيًا كلَّ عامٍ وأنَّهُ لا يَشُقُّ عليه، فحاسَبَ نفسَهُ، فرَأى أنَّهُ لا يُهَوِّنُهُ عليهِ إلاَّ رؤيةُ النَّاسِ لهُ ومدحُهُم إيَّاهُ، فعَلِمَ أنَّهُ كانَ مدخولاً[1].

قالَ بعضُ التَّابعينَ: ربَّ محرمٍ يَقولُ: لبَّيْكَ اللهمَّ لبَّيْكَ! فيَقولُ اللهُ لهُ: لا لبَّيْكَ ولا سعدَيْكَ، هٰذا مردودٌ /خ١٩٦/ عليكَ. قيلَ لهُ: لِمَ؟ قالَ: لعلَّهُ ٱشْتَرى ناقةً بخمسِ مئةِ درهمٍ ورحلاً بمئتي درهمٍ ومفرشًا بكذا وكذا، ثمَّ رَكِبَ ناقتَهُ ورَجَّلَ رأْسَهُ ونَظَرَ في عِطْفَيْهِ، فذٰلكَ الذي يُرَدُّ عليهِ.

ـ ومِن هنا ٱسْتُحِبَّ للحاجِّ أنْ يَكونَ شعثًا أغبر.

وفي حديثِ المباهاةِ يومَ عَرَفَةَ أنَّ اللهَ تَعالى يَقولُ لملائكتِهِ: «ٱنْظُروا إلى عبادي، أتَوْني شعثًا غبرًا ضاحينَ، ٱشْهَدوا أنِّي قد غَفَرْتُ لهُم»[2].

---

(١) يعني أنّه ليس خالصًا لله.

(٢) (صحيح). وقد جاء عن النبيّ ﷺ من أوجه كثيرة:

فرواه: أحمد (٢/ ٣٠٥)، وٱبن خزيمة (٢٨٣٩)، وٱبن حبّان (٣٨٥٢)، والطبراني في «الأوسط» (٨٩٨٨)، والحاكم (١/ ٤٦٥)، واللالكائي في «السنّة» (٧٥١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٣٠٥)، والبيهقي في «السنن» (٥/ ٥٨) و«الشعب» (٤٠٦٨)، وٱبن عبدالبرّ (١/ ١٢١)؛ من طريق يونس بن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن أبي هريرة. . . رفعه بطوله ومقتصرًا على القطعة الأولى منه. وهٰذا سند قويّ، صحّحه الحاكم والذهبي على شرطهما، وقوّاه المنذري.

وله شاهد عند: البزّار (١١٢٨ـ كشف)، وأبي يعلى (٢٠٩٠)، وٱبن خزيمة (٢٨٤٠)، والطحاوي في «المشكل» (٤/ ١١٤)، وٱبن حبّان (٣٨٥٣)، وٱبن عدي (٧/ ٢٧٠٨)، والإسماعيلي في «المعجم» (١/ ٣٢٦)، وٱبن منده في «التوحيد»، واللالكائي في «الاعتقاد» (٧٥١)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (١/ ١٢٠)، والبغوي في «السنّة» (١٩٣١)؛ من طريق أبي الزبير، عن جابر. . . رفعه بطوله ومقتصرًا على القطعة الأولى. قال الهيثمي (٤/ ٢٠): «إسناده حسن رجاله ثقات». قلت: فيه عنعنة أبي الزبير.

وله شاهد عند: عبدالرزّاق (٨٨٣٠)، والفاكهي (٩١٨)، والبزّار (١٠٨٢ـ كشف)، وٱبن حبّان (١٨٨٧)، والطبراني (١٢/ ٣٢٥/ ١٣٥٦٦)، والبيهقي في «الدلائل» (٦/ ٢٩٣ و٢٩٤)؛ من طريقين، عن مجاهد، عن ٱبن عمر. . . رفعه بطوله وبالقطعة الأولى منه. قال الهيثمي (٣/ ٢٧٧): «رجال البزّار موثّقون»، قلت: في سنده سنان بن الحارث بن مصرّف روى عنه جماعة وذكره ٱبن حبّان في «الثقات» فلا بأس بحديثه. وفي الطريق الأُخرى عبدالوهّاب بن مجاهد متّهم متروك. فالمعوّل في تقويته على طريق البزّار.

وله شاهد عند: الفاكهي (٩١٩)، والبزّار (١٠٨٣)، وأبي يعلى (٤١٠٦)، والسهمي (٤٨٤)، والبيهقي في «الدلائل» (٦/ ٢٩٤)؛ من طريقين، عن أنس. . . رفعه. قال الهيثمي (٣/ ٢٧٩): «فيه إسماعيل بن رافع =

قالَ عُمَرُ يومًا وهوَ بطريقِ مَكَّةَ: يَشْعَثونَ ويَغْبَرُّونَ ويَتْفَلونَ[1] ويَضْحَوْنَ لا يُريدونَ بذٰلكَ شيئًا مِن عرضِ الدُّنيا، ما نَعْلَمُ سفرًا خيرًا مِن هٰذا (يَعْني: الحجَّ).

وعنهُ قالَ: إنَّما الحاجُّ الشَّعِثُ التَّفِلُ.

وقالَ ٱبنُ عُمَرَ لرجلٍ رَآهُ قدِ ٱستَظَلَّ في إحرامِهِ: ٱضْحَ لمَن أحْرَمْتَ لهُ. أي: ٱبْرُزْ للضُّحى، وهوَ حرُّ الشَّمس.

أتـاكَ الـوافِـدونَ إلَيْـكَ شُعْثًـا ... يَسـوقـونَ المُقَلَّـدَةَ الصَّـوافِ

فَكَـمْ مِـنْ قـاصِـدٍ لِلـرَّبِّ رَغْبًـا ... وَرَهْبًـا بَيْـنَ مُنْتَعِـلٍ وَحـافِ

● سبحانَ مَن جَعَلَ بيتَهُ الحرامَ مثابةً للنَّاسِ وأمنًا يَتَرَدَّدونَ إليهِ ويَرْجِعونَ عنهُ ولا يَرَوْنَ أنَّهُم قَضَوْا منهُ وطرًا!

لمَّا أضافَ تَعالى ذٰلكَ البيتَ إلى نفسِهِ ونَسَبَهُ إليهِ بقولِهِ عَزَّ وجَلَّ لخليلِهِ: ﴿وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ﴾ [الحجّ: ٢٦]؛ تَعَلَّقَتْ قلوبُ المحبِّينَ ببيتِ محبوبِهِم، فكلَّما ذُكِرَ لهُم ذٰلكَ البيتُ الحرامُ؛ حَنُّوا، وكلَّما تَذَكَّروا بعدَهُم عنهُ؛ أنُّوا.

لا يُـذْكَـرُ الـرَّمْـلُ إلاَّ حَـنَّ مُغْتَـرِبٌ ... لَـهُ بِـذي الـرَّمْـلِ أوْطـارٌ وَأوْطـانُ

تَهْفـو إلـى البـانِ مِـنْ قَلْبـي نَـوازِعُـهُ ... وَمـا بِـيَ البـانُ بَـلْ مَـنْ دارُهُ البـانُ

رَأى بعضُ الصَّالحينَ الحاجَّ في وقتِ خروجِهِم، فوَقَفَ يَبْكي ويَقولُ: وا ضعفاهُ!

= وهو ضعيف». قلت: منكر الحديث. وفي الطريق الأُخرى صالح المرّي ويزيد الرقاشي واهيان.

وله شاهد عند الفاكهي (٢٧٤٦) من طريق قويّة، عن أُمّ سلمة... موقوفًا. وله حكم الرفع.

وله شاهد عند: الفاكهي (٢٧٤٢ و٤٧٥٠)، وٱبن عبدالبرّ (١/ ١٢٤)؛ من طريق قويّة، عن ٱبن عبّاس... موقوفًا. وله حكم الرفع.

وله شاهد عند عبدالرزّاق (٨٨١٣) عن القاسم بن أبي بزّة مرسلاً بسند قويّ. وآخر عند الفاكهي (٢٧٤٧) عن المطّلب بن حنطب والوليد بن رباح وداوود بن صالح مرسلاً. وثالث عند الفاكهي (٢٧٣٦) عن يحيى بن جعدة مرسلاً. ورابع عند الفاكهي (٤٧٤٩) عن ٱبن أبي روّاد مرسلاً.

وأصل مباهاته تعالى الملائكة بأهل الموقف عند مسلم (١٣٤٨) من حديث عائشة. وجاءت المباهاة أيضًا عند: أحمد (٢/ ٢٢٤)، والطبراني في «الأوسط» (٨٢١٤) و«الصغير» (٥٧٥)؛ من حديث ٱبن عمرو. وجاء الإشهاد بالمغفرة عند الطبراني في «الأوسط» (٢٣٤١) من حديث عبادة.

فهٰذه الطرق أكثر من كافية لتصحيح هٰذا الحديث.

(١) يقال: تَفِل الرجل يَتْفَل إذا تغيّرت رائحته.

ويُنْشِدُ على إثرِ ذٰلكَ:

فَقُلْتُ دَعونِي وَٱتِّباعِي رِكابَكُمْ ... أكُنْ طَوْعَ أيْديكُمْ كَما يَفْعَلُ العَبْدُ

ثمَّ تنفَّسَ وقالَ: هٰذهِ حسرةُ مَنِ ٱنْقطَعَ عنِ الوصولِ إلى البيتِ، فكيفَ تكونُ حسرةُ مَنِ ٱنْقطَعَ عنِ الوصولِ إلى ربِّ البيتِ؟!

يَحِقُّ لمَن رأى الواصلينَ وهوَ منقطعٌ أنْ يَقْلَقَ، ولمَن شاهَدَ السَّائرينَ إلى ديارِ الأحبَّةِ وهوَ قاعدٌ أنْ يَحْزَنَ.

يا سائِقَ العيسِ تَرَفَّقْ وَٱسْتَمِعْ ... منِّي وَبَلِّغْ إنْ[1] وَصَلْتَ عَنِّي

عَرِّضْ بِذِكْري عِنْدَهُمْ لَعَلَّهُمْ ... إنْ [يَـ]سْمَعوكَ سائِلوكَ عَنِّي

قُلْ ذٰلكَ المحبوسُ عَنْ قَصْدِكُمْ ... مُعَذَّبُ القَلْبِ بِكُلِّ فَنِّ

يَقولُ أمَّلْتُ بِأنْ أزورَكُمْ ... في جُمْلَةِ الوَفْدِ فَخابَ ظَنِّي

أقْعَدَني الحِرْمانُ عَنْ قَصْدِكُمْ ... وَرُمْتُ أنْ أسْعى فَلَمْ يَدَعْني

• يَنْبَغي للمنقطعينَ طلبُ الدُّعاءِ مِنَ الواصلينَ لِتَحْصُلَ المشاركةُ، كما رُوِيَ عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ لعُمَرَ لمَّا أرادَ العمرةَ: «يا أُخَيَّ! أشْرِكْنا في دعائِكَ»[2].

وفي «مسند البزَّار»: عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا: «اللهمَّ! ٱغْفِرْ للحاجِّ ولمَنِ ٱسْتَغْفَرَ لهُ الحاجُّ»[3].

---

(١) في خ: «وبلغ السلام إن»! وهٰذه زيادة ناسخ لا يستقيم الوزن إلّا بحذفها.

(٢) (ضعيف). رواه: الطيالسي (١٠)، وٱبن سعد (٣/ ٢٧٣)، وأحمد (١/ ٢٩ و٥٩)، وعبد بن حميد (٧٤٠ـ منتخب)، والفاكهي في «مكّة» (٨٧٥)، وٱبن ماجه (٢٥ـ المناسك، ٥ـ فضل دعاء الحاجّ، ٢/ ٩٦٦/ ٢٨٩٤)، وأبو داوود (٢ـ الصلاة، ٣٥٨ـ الدعاء، ١/ ٤٧٠/ ١٤٩٨)، والترمذي (٤٩ـ الدعوات، ٢٣ـ الدعاء، ٥/ ٥٥٩/ ٣٥٦٢)، والبزّار (١١٩ و١٢٠)، وأبو يعلى (٥٥٠١ و٥٥٥٠)، وٱبن حبّان في «المجروحين» (٢/ ١٢٨)، وٱبن عدي (٥/ ١٨٦٨)، والبيهقي في «السنن» (٥/ ٢٥١) و«الشعب» (٩٠٥٩)، والخطيب في «التاريخ» (١١/ ٣٩٦ و٣٩٧)، والسمعاني في «الإملاء» (ص٣٦)، والضياء في «المختارة» (١/ ٢٩٢/ ١٨١-١٨٤)؛ من طريق عاصم بن عبيدالله، عن سالم، عن ٱبن عمر، عن عمر. . . رفعه.

قال الترمذي: «حسن صحيح». وتعقّبه المنذري في «مختصر السنن» (٢/ ١٤٦) فقال: «في إسناده عاصم بن عبيدالله، وقد تكلّم فيه غير واحد من الأئمّة». وقال الهيثمي (٣/ ٢١٤): «فيه كلام كثير لغفلته وقد وثّق». قلت: خلاصة أمره الضعف، وحديثه كذٰلك، وقد ضعّفه الضياء والمنذري والهيثمي والألباني.

(٣) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص١٦٠).

وفي الطَّبَرانيِّ: عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ سَمعَ رجلاً يقولُ في الطَّوافِ: اللهمَّ! ٱغْفِرْ لفلانِ ابنِ فلانٍ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَن هٰذا؟». قالَ: رجلٌ حَمَّلَني أنْ أدْعُوَ لهُ بينَ الرُّكنِ والمقامِ. فقالَ: «قد غُفِرَ لصاحبِكَ»(١).

ألا قُـلْ لِـزُوَّارِ دارِ الحَبيـبِ ... هَنيئًـا لَكُـمْ فـي الجِنـانِ الخُلـودُ
أفِيضـوا عَلَيْنـا مِـنَ المـاءِ فَيْضًـا ... فَنَحْـنُ عِطـاشٌ وَأنْتُـمْ ورودُ

لئن سارَ القومُ وقعَدْنا، وقرَّبوا وبَعُدْنا؛ فما يُؤْمِنُنا أنْ نكونَ ممَّن كَرِهَ اللهُ ٱنبعاثَهُم فثَبَّطَهُمْ وقيلَ ٱقْعُدوا معَ القاعدينَ؟!

للـهِ دَرُّ رَكـائِـبٍ سـارَتْ بِهِـمْ ... تَطْوي القِفارَ الشَّاسِعاتِ عَلى الدُّجا
رَحَلوا إلى البَيْتِ الحَرامِ وَقَدْ شَجا(٢) /خ ١٩٧/ ... قَلْبَ المُتَيَّمِ مِنْهُمُ ما قَدْ شَجا
نَـزَلـوا بِبـابٍ لا يَخيـبُ نَـزيلُـهُ ... وَقُلـوبُهُـمْ بَيْـنَ المَخـافَـةِ والـرَّجـا

على أنَّ المتخلِّفَ لعذرٍ شريكٌ للسَّائرِ، كما قالَ النَّبيُّ ﷺ لمَّا رَجَعَ مِن غزوةِ تَبُوكَ: «إنَّ بالمدينةِ أقوامًا ما سِرتُم مسيرًا ولا قَطَعْتُمْ واديًا إلاَّ كانوا معَكُم، خَلَّفَهُمُ العذرُ»(٣).

يـا سـائِريـنَ إلى البَيْتِ العَتيقِ لَقَدْ ... سِرْتُمْ جُسومًا وَسِرْنا نَحْنُ أرْواحًا
إنَّـا أقَمْنـا عَلـى عُـذْرٍ وَقَـدْ رَحَلـوا ... وَمَـنْ أقـامَ عَلـى عُـذْرٍ كَمَـنْ راحـا

وربَّما سَبَقَ بعضُ مَن سارَ بقلبِهِ وهمَّتِهِ وعزمِهِ بعضَ السَّائرينَ ببدنِهِ.

رَأى بعضُ الصَّالحينَ في منامِهِ عشيَّةَ عرفةَ بعرفةَ قائلاً يقولُ لهُ: تَرى هٰذا الزِّحامَ بالموقفِ؟ قالَ: نعم. قالَ: ما حَجَّ منهم إلاَّ رجلٌ، تَخَلَّفَ عنِ الموقفِ فحَجَّ بهمَّتِهِ

---

(١) (ضعيف جدًّا). رواه: الفاكهي في «مكّة» (٢٦٨)، والطبراني (٢/ ٥/ ١٢٢٩٩)، والصيداوي في «معجمه» (ص٢١٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ١٢)؛ من طريق الحارث بن عمران الجعفري، عن محمّد بن سوقة، عن سعيد بن جبير، عن ٱبن عبّاس. . . رفعه.

قال الهيثمي (١٠/ ١٥٥): «فيه الحارث بن عمران الجعفري وهو ضعيف». قلت: أجمعوا على ضعفه، وٱتّهمه ٱبن حبّان، وليس بالوجيه، وإنّما هو شديد الضعف.

(٢) في خ: «منهم وما شجا»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٣) رواه: البخاري (٥٦ـ الجهاد، ٣٥ـ من حبسه العذر، ٦/ ٤٦/ ٢٨٣٨ و٢٨٣٩) من حديث أنس، ومسلم (٣٣ـ الإمارة، ٤٨ـ ثواب من حبسه مرض، ٣/ ١٥١٨/ ١٩١١) من حديث جابر.

فوَهَبَ اللهُ لهُ أهلَ الموقفِ[(١)]!

ما الشَّأْنُ فيمَن سارَ ببدنِه، إنَّما الشَّأْنُ فيمَن قَعَدَ بدنُهُ وسارَ بقلبِه حتَّى سَبَقَ الرَّكبَ[(٢)]!

مَـنْ لـي بِمِثْـلِ سَيْـرِكَ المُـذَلَّـلِ تَمْشـي رُوَيْـدًا وَتَجِـي فـي الأوَّلِ

يـا سـائريـنَ إلـى ديارِ الأحبابِ! قِفـوا للمنقطعيـنَ، تَحَمَّلوا معَكُـم رسـائلَ المحصرينَ[(٣)]، خُذوا نظرةً منِّي فَلاقوا بها الحمى.

يـا سـائـريـنَ إلـى الحَبيـبِ تَـرَفَّقـوا فَـالْقَلْـبُ بَيْـنَ رِحـالِكُـمْ خَلَّفْتُـهُ

مـا لـي سِـوى قَلْبـي وَفيـكَ أَذَبْتُـهُ مـا لـي سِـوى دَمْعـي وَفيـكَ سَكَبْتُـهُ

كانَ عُمَرُ بنُ عَبدِالعَزيزِ إذا رَأى مَن يُسافِرُ إلى المدينةِ النَّبويَّةِ؛ يَقولُ لهُ: أَقْرِئْ رسولَ اللهِ ﷺ منِّيَ السَّلامَ.

ورُوِيَ أنَّهُ كانَ يُبْرِدُ عليهِ البريدَ مِن الشَّامِ[(٤)].

هٰـذِهِ الخَيـفُ وَهـاتيـكَ مِنـى فَتَـرَفَّـقْ أيُّهـا الحـادي بِنـا

وَٱحْبِـسِ الـرَّكْـبَ عَلَيْنـا سـاعَـةً نَنْـدُبُ الـرَّبْـعَ وَنَبْكـي الـدِّمَنـا

فَلِـذا المَـوْقِـفِ أعْـدَدْنـا البُكـا وَلِـذا اليَـوْمِ الـدُّمـوعُ تُقْتَنـى

أَتُـراكُـمْ فـي النَّقـا وَالمُنْحنـى أهـلَ سَلْـعٍ تَـذْكُـرونـا ذِكْـرَنـا

إنْقَطَعْنـا وَوَصَلْتُـمْ فَـٱعْلَمـوا وَٱشْكُـروا المُنْعِـمَ يـا أهْـلَ مِنـى

قَـدْ خَسِـرْنـا وَرَبِحْتُـمْ فَصِلـوا بِفُضـولِ الـرِّبْـحِ مَـنْ قَـدْ غُبِنـا

---

(١) ملايين وملايين، من حدود الصين شرقًا إلى الأندلس غربًا ومن كلّ فجّ عميق، تقطع البلدان شهورًا وأيّامًا، ومنهم من يقضي نحبه في الطريق ومنهم من يقضيه في طريق الرجوع، لا همّ لهم إلّا زيارة هٰذا البيت والوقوف في ذلك الموقف؛ وليس فيهم حاجّ واحد! ولا رجل صالح واحد! ولا عبد واحد يقبل الله عمله! ولولا وساطة هٰذا القطب الغوث وشفاعته وهو نائم في بيته على فراشه لردّهم الله على أعقابهم خائبين! الله أكبر على هٰذا الصالح المزعوم (!) وهاتفه الشيطانيّ الموهوم (!) ولو فحصت ومحّصت فستجد غالبًا أنّ هٰذا الوليّ الشفيع هو شيخه أو شيخ طريقته!

(٢) بل فيمن سار ببدنه وقلبه؛ ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أُولي الضرر والمجاهدون﴾.

(٣) رسائل المحصرين لا تحتاج إلى حامل ولا وسيط، ﴿فأينما تولّوا فثمّ وجه الله﴾.

(٤) يعني: كان يرسل البريد من الشام خصوصًا لإبلاغ سلامه للنبيّ ﷺ. وما أراه يصحّ. والعمدة في هٰذا الباب قوله ﷺ: «حيثما كنتم فصلّوا عليّ فإنّ صلاتكم تبلغني».

سَـارَ قَلْبِـي خَلْـفَ أَحْمَـالِكُـمُ غَيْـرَ أَنَّ العُـذْرَ عَـاقَ البَـدَنَـا

مَـا قَطَعْتُـمْ وادِيًـا إلَّا وَقَـدْ جُبْتُـهُ أَسْعَـى بِـأَقْـدامِ المُنَـى

آهِ وا شَـوْقِـي إلَـى ذاكَ الحِمَـى شَـوْقَ مَحْـرومٍ وَقَـدْ ذاقَ العَنَـا

سَلِّمُـوا عَنِّـي عَلَـى أَرْبَـابِـهِ أَخْبِـروهُـمْ أَنَّنِـي خِلْـفُ الضَّنَـا

أَنَـا مُـذْ غِبْتُـمْ عَلَـى تَـذْكَـارِكُـمْ أَتُـرى عِنْـدَكُـمُ مَـا عِنْـدَنَـا

بَيْنَنَـا يَـوْمُ أُثَيْـلاتِ النَّقَـا كَـانَ عَـنْ غَيْـرِ تَـراضٍ بَيْنَنَـا

زَمَنًـا كَـانَ وَكُنَّـا جِيـرَةً فَـأَعَـادَ اللـهُ ذاكَ الـزَّمَنَـا

مَنْ شاهَدَ تلكَ الدِّيار، وعايَنَ تلكَ الآثار، ثمَّ انْقَطَعَ عنها؛ لَمْ يَمُتْ إلَّا بالأسفِ عليها والحنينِ إليها.

مَـا أَذْكُـرُ عَيْشَنَـا الـذي قَـدْ سَلَفَـا إلَّا وَجَـفَ القَلْـبُ وَكَـمْ قَـدْ وَجَفَـا

واهًـا لِـزَمَـانِنـا الَّـذي كَـانَ صَفَـا وَا أَسَفًـا لِـرَدِّهِ وَا أَسَفَـا

مَـن يُـرْجِـعُ دَهْـرَنـا بِـأَرْضِ الجَـزْعِ بَيْـنَ الأَثَـلاتِ وَالـرُّبـا فـي سَلْـعِ

قـالـوا اصْبِرْ[1] ولَيْسَ ذا في وُسْعي يـا حُـزْنُ أَقِـمْ وأَنْـتَ سِـرْ يـا دَمْعي

يـا لَيْتَنَـا بِـزَمْـزَمٍ والحِجْـرِ يـا جيـرَتَنَـا قُبَيْـلَ يَـوْمَ النَّفْـرِ

هَلْ يَرْجِعُ صافي ما مَضى مِن عُمْري أَدْري مَـا كَـانَ لَيْتَنِـي لا أَدْري

المجلس الثالث

فيما يقوم مقام الحج والعمرة عند العجز عنهما

يذكر ذلك بعد خروج الحاج[2]

في «صحيح البُخاريِّ»[3]: عن أبي هُرَيْرَةَ؛ قالَ: جاءَ الفقراءُ إلى رسولِ اللهِ ﷺ،

---

(١) في خ: «قالوا لي أصبر»، وما أثبتّه من ن وط أولى بالوزن.

(٢) يعني: هٰذا المجلس يقرأ وينتفع بما فيه بعد خروج الحاجّ.

(٣) رواه: البخاري (١٠ـ الأذان، ١٥٥ـ الذكر بعد الصلاة، ٢/ ٣٢٥/ ٨٤٣)، ومسلم (٥ـ المساجد، ٢٦ـ الذكر بعد الصلاة، ١/ ٤١٦/ ٥٩٥).

فقالوا: ذَهَبَ أهلُ الدُّثورِ مِن الأموالِ بالدَّرجاتِ العلى والنَّعيمِ المقيمِ؛ يُصَلُّونَ كما نُصَلِّي /خ١٩٨/ ، ويَصومونَ كما نَصومُ، ولهُم فضلُ أموالٍ يَحُجُّونَ بها ويَعْتَمِرونَ ويُجاهِدونَ ويَتَصَدَّقونَ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «ألا أُحَدِّثُكُم بما إنْ أَخَذْتُم بِهِ لَحِقْتُم مَن سَبَقَكُم ولم يُدْرِكْكُم أحدٌ بعدَكُم، وكُنْتُم خيرَ مَن أنتُم بينَ ظهرانَيْهِ؛ إلاَّ مَن عَمِلَ مثلَهُ؟ تُسَبِّحونَ وتَحْمَدونَ وتُكَبِّرونَ خلفَ كلِّ صلاةٍ ثلاثًا وثلاثينَ».

وفي «المسند» و «سنن النَّسائيِّ»: عن أبي الدَّرْداءِ؛ قالَ: قُلْنا: يا رسولَ اللهِ! ذَهَبَ الأغنياءُ بالأجرِ؛ يَحُجُّونَ ولا نَحُجُّ، ويُجاهِدونَ ولا نُجاهِدُ، وبكذا وبكذا. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «ألا أَدُلُّكُم على شيءٍ إنْ أَخَذْتُم بِهِ جِئْتُم مِن أفضلِ ما يَجيءُ بِهِ أحدٌ منهُم؟ أنْ تُكَبِّروا اللهَ أربعًا وثلاثينَ وتُسَبِّحوهُ ثلاثًا وثلاثينَ وتَحْمَدوهُ ثلاثًا وثلاثينَ في دبرِ كلِّ صلاةٍ»[1].

● المالُ لِمَنِ اسْتَعانَ بِهِ على طاعةِ اللهِ وأَنْفَقَهُ في سبلِ الخيراتِ المقرِّبةِ إلى اللهِ

---

(١) (صحيح). رواه: عبدالرزّاق (٣١٨٧)، وابن أبي شيبة (٢٩٢٥٨ و٣٥٠٢٩)، وعليّ بن الجعد (١٦٠)، وأحمد (٥/١٩٦، ٦/٤٤٦)، والبخاري في «الكنى» (ص٥٥ و٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٧٦-٩٩٧٩) و«اليوم والليلة» (١٤٨-١٥١)، وابن أبي حاتم في «العلل» (٢١١٢)، والطبراني في «الدعاء» (٧٠٧ و٧٠٨ و٧١٠-٧١٣)، وابن عدي (٧/ ٢٦٣٠)، وابن عساكر (٤٧/ ٩٤-٩٥)، والمزّي في «التهذيب» (٣٤/ ١١٠)؛ من طرق، عن أبي عمر الصيني، عن أبي الدرداء. . . رفعه. وهاهنا علّتان: **أولاهما**: أنّ أبا عمر هٰذا مستور. **والثانية**: أنّ بعضهم زاد بينه وبين أبي الدرداء رجلاً وزاد بعضهم أُمّ الدرداء، وليس هٰذا بالقادح، فهٰذه الزيادات جاءت من أوجه واهية، والراجح أنّ الصينيّ تلقّاه عن أبي الدرداء نفسه.

ورواه: ابن المبارك في «الزهد» (١١٥٩)، والبخاري في «الكنى» (ص٥٦)، والطبراني في «الدعاء» (٧١٤)؛ من طريق ليث بن أبي سليم، عن الحكم بن عتيبة، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبي الدرداء. . . رفعه. وهٰذا منكر: ليث مدلّس ضعيف، وقد رواه جماعة الثقات عن الحكم على الوجه الأوّل. ولذٰلك قال البخاري: «والأوّل أصحّ».

ورواه: الطيالسي (٩٨٢)، وابن أبي شيبة (٣٥٠٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٧٥) و«اليوم والليلة» (١٤٧)، وابن أبي حاتم (٢١١٢)، والطبراني في «الدعاء» (٧٠٩)؛ من طريق عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عن أبي الدرداء. . . رفعه. وهٰذا سند قويّ، لولا أنّ الثوري رواه عن عبدالعزيز على الوجه الأوّل ورجّحه أبو زرعة، لٰكن لا يبعد أن يكون عند عبدالعزيز على الوجهين، فالذين رووه عنه على هٰذا الوجه جماعة ثقات.

فإن لم يكن الحديث صحيحًا بهٰذا الوجه الثالث وحده، فهو صحيح بشاهده المتقدّم قبله من حديث أبي هريرة. وقد قوّاه الهيثمي وغيره.

تَعالى سببٌ موصلٌ لهُ إلى اللهِ عَزَّ وجَلَّ، وهوَ لمَن أَنْفَقَهُ في معاصي اللهِ عَزَّ وجَلَّ وٱسْتَعانَ بِهِ على نيلِ أغراضِهِ المحرَّمةِ أوِ ٱشْتَغَلَ بِهِ عن طاعةِ اللهِ سببٌ قاطعٌ لهُ عنِ اللهِ. كما قالَ أبو سُلَيْمانَ الدَّارانِيُّ: الدُّنيا حجابٌ عنِ اللهِ لأعدائِهِ، ومطيَّةٌ موصلةٌ إليهِ لأوليائِهِ، فسبحانَ مَن جَعَلَ شيئًا واحدًا [سببًا] للاتِّصالِ بِهِ والانقطاعِ عنهُ!

وقد مَدَحَ اللهُ في كتابِهِ القسمَ الأوَّلَ وذَمَّ القسمَ الثَّاني:

فقالَ في مدحِ الأوَّلينَ: ﴿الَّذينَ يُنْفِقونَ أَمْوالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهارِ سِرًّا وَعَلانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنونَ﴾ [البقرة: ٢٧٤]. وقالَ: ﴿إِنَّ الَّذينَ يَتْلونَ كِتابَ اللهِ وَأَقاموا الصَّلاةَ وَأَنْفَقوا مِمَّا رَزَقْناهُمْ سِرًّا وَعَلانِيَةً يَرْجُونَ تِجارَةً لَنْ تَبُورَ . لِيُوَفِّيَهُمْ أُجورَهُمْ وَيَزيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفورٌ شَكورٌ﴾ [فاطر: ٢٩-٣٠]. والآياتُ في المعنى كثيرةٌ جدًّا.

وقالَ في ذمِّ الآخرينَ: ﴿يا أَيُّها الَّذينَ آمَنوا لا تُلْهِكُمْ أَمْوالُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذٰلِكَ فَأُولٰئِكَ هُمُ الخاسِرونَ . وَأَنْفِقوا مِمَّا رَزَقْناكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ المَوْتُ فَيَقولَ رَبِّ لَوْلا أَخَّرْتَني إِلى أَجَلٍ قَريبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحينَ﴾ [المنافقون: ٩-١٠]. وقد قالَ ٱبنُ عبَّاسٍ: ليسَ أحدٌ لا يُؤْتي زكاةَ مالِهِ إلاَّ سألَ الرَّجعةَ عندَ الموتِ، ثمَّ تَلا هٰذهِ الآيةَ. وأخْبَرَ اللهُ عن أهلِ النَّارِ الَّذينَ يُؤْتى أحدُهُم كتابَهُ بشمالِهِ أنَّهُ يقولُ: ﴿ما أَغْنى عَنِّي مالِيَهْ . هَلَكَ عَنِّي سُلْطانِيَهْ﴾ [الحاقة: ٢٨-٢٩].

والأحاديثُ في مدحِ مَن أنْفَقَ مالَهُ في سبيلِ الطَّاعاتِ وفي ذمِّ مَن لم يُؤَدِّ حقَّ اللهِ منهُ كثيرةٌ جدًّا:

وقد قالَ النَّبيُّ ﷺ: «نِعْمَ المالُ الصَّالحُ للرَّجلِ الصَّالحِ»[1].

---

(١) (صحيح). رواه: أبو عبيد في «الغريب» (١/ ٩٣)، وابن أبي شيبة (٢٢١٨٢)، وأحمد في «المسند» (٤/ ١٩٧ و٢٠٢) و«الفضائل» (١٧٤٥)، وابن منيع في «المسند»، والبخاري في «الأدب» (٢٩٩)، وابن عبدالحكم في «فتوح مصر» (ص٢٥٠)، وأبو يعلى (٧٣٣٦)، وأبو عوانة (٨/ ٧٥ ـ فتح)، وابن قانع (٢/ ٢١٣)، وابن حبّان (٣٢١٠ و٣٢١١)، والطبراني في «الأوسط» (٣٢١٣)، والحاكم (٢/ ٢ و٢٣٦)، والقضاعي (١٣١٥)، والبيهقي في «الشعب» (١٢٤٨)، وابن عساكر (٤٦/ ١٤٢-١٤٣)؛ من طرق، عن موسى بن علي بن رباح، عن أبيه، عن عمرو بن العاص. . . رفعه.

وقالَ: «الأكثرونَ هُمُ الأقلُّونَ يومَ القيامةِ؛ إلاَّ مَن قالَ بالمالِ هٰكذا وهٰكذا (عن يمينِهِ وعن شمالِهِ ومِن خلفِهِ) وقليلٌ ما هُم»[1].

وقالَ: «إنَّ هٰذا المالَ خضرةٌ حلوةٌ، فمَن أخَذَهُ بحقِّهِ ووَضَعَهُ في حقِّهِ؛ فنِعْمَ المعونةُ هوَ. وإنْ أخَذَهُ بغيرِ حقِّهِ؛ كانَ كالذي يأْكُلُ ولا يَشْبَعُ»[2].

فالمؤمنُ الذي يَأْخُذُ المالَ مِن حقِّهِ ويَضَعُهُ في حقِّهِ؛ فلهُ أجرُ ذٰلكَ كلِّهِ، وكلُّ ما أنْفَقَ منهُ يَبْتَغي بهِ وجهَ اللهِ؛ فهوَ لهُ صدقةٌ يُؤْجَرُ عليها، حتَّى ما يُطْعِمُ نفسَهُ فهوَ لهُ صدقةٌ، وما يُطْعِمُ ولدَهُ فهوَ لهُ صدقةٌ، وما يُطْعِمُ أهلَهُ فهوَ لهُ صدقةٌ، وما يُطْعِمُ خادمَهُ فهوَ لهُ صدقةٌ.

● وكانَ عامَّةُ أهلِ الأموالِ مِن أصحابِ النَّبيِّ ﷺ مِن هٰذا القسمِ.

قالَ أبو سُلَيْمانَ: كانَ عُثْمانُ /خ١٩٩/ بنُ عَفَّانَ وعَبْدُالرَّحْمٰنِ بنُ عَوْفٍ خازنينِ مِن خزَّانِ اللهِ في أرضِهِ يُنْفِقانِ في طاعتِهِ، وكانَتْ معاملتُهُما للهِ بقلوبِهِما.

* ورأْسُ المنفقينَ أموالَهُم في سبيلِ اللهِ مِن هٰذهِ الأُمَّةِ أبو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وفيهِ نَزَلَتْ هٰذهِ الآيةُ: ﴿وَسَيُجَنَّبُها الأتقى . الَّذي يُؤْتي مالَهُ يَتَزَكَّى . وَما لِأحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزى . إلاَّ ٱبْتِغاءَ وَجْهِ ربِّهِ الأعْلى . وَلَسَوْفَ يَرْضى﴾ [الليل: ١٧-٢١].

وفي «صحيح الحاكم»[3]: عن ٱبنِ الزُّبَيْرِ؛ قالَ: قالَ أبو قُحافَةَ لأبي بَكْرٍ: أراكَ تُعْتِقُ رقابًا ضعافًا! فلو أنَّكَ إذ فَعَلْتَ ما فَعَلْتَ أعْتَقْتَ رجالاً جلدًا يَمْنَعونَكَ ويَقومونَ

= وهٰذا سند قويّ، رجاله رجال مسلم، وقد تكلّموا في موسى حتّى ٱنتهى العسقلاني إلى أنّه صدوق ربّما أخطأ، لٰكن الناظر في ترجمته في «التهذيب» لن يتردّد في أنّه ثقة صحيح الحديث أو قويّه، وقد صحّح حديثه هٰذا أبو عوانة وٱبن حبّان والحاكم والذهبي والهيثمي والعسقلاني والألباني.

(١) رواه البخاري (٤٣ـ الاستقراض، ٣ـ أداء الديون، ٥/ ٥٤/ ٢٣٨٨)، ورواه مسلم أيضًا (١ـ الإيمان، ٤٠ـ من مات لا يشرك، ١/ ٩٤/ ٩٤) مختصرًا؛ كلاهما من حديث أبي ذرّ.

(٢) رواه: البخاري (٢٤ـ الزكاة، ٤٧ـ الصدقة على اليتامى، ٣/ ٣٢٧/ ١٤٦٥)، ومسلم (١٢ـ الزكاة، ٤١ـ تخوّف زهرة الدنيا، ٢/ ٧١٧/ ١٠٥٢)؛ من حديث أبي سعيد. والبخاري (٢٤ـ الزكاة، ٥٠ـ الاستعفاف عن المسألة، ٣/ ٣٣٥/ ١٤٧٢)، ومسلم (١٢ـ الزكاة، ٣٢ـ اليد العليا خير، ٢/ ٧١٧/ ١٠٣٥)؛ من حديث حكيم بن حزام. كلاهما بنحوه.

(٣) تقدّم (ص١٥٩) ما في وصف «المستدرك» بـ «الصحيح» من التجوّز.

دونَكَ. فقالَ أبو بَكْرٍ: يا أبتِ! إنِّي إنَّما أُريدُ ما أُريدُ. قالَ: وإنَّما نَزَلَتْ هٰذهِ الآياتُ فيهِ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى . . .﴾ [الليل: ٥] إلى آخرِ السُّورةِ.

ورُوِيَ مِن وجهٍ آخرَ عنِ ٱبنِ الزُّبَيْرِ، وخَرَّجَهُ الإسْماعِيلِيُّ، ولفظُهُ: إنَّ أبا بَكْرٍ كانَ يَبْتاعُ الضَّعفةَ فيُعْتِقُهُم. فقالَ لهُ أبو قُحافَةَ: يا بنيَّ! لوِ ٱبْتَعْتَ مَن يَمْنَعُ ظهرَكَ. فقالَ: يا أبتِ! منعَ[1] ظهري أُريدُ. ونَزَلَتْ فيهِ[2] ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الأَتْقَى . الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى﴾ إلى آخرِ السُّورةِ.

وخَرَّجَ أبو داوودَ والتِّرْمِذِيُّ مِن حديثِ عُمَرَ؛ قالَ: أَمَرَنا رسولُ اللهِ ﷺ أنْ نَتَصَدَّقَ، ووافَقَ ذٰلكَ عندي مالاً، فقُلْتُ: اليومَ أَسْبِقُ أبا بَكْرٍ إنْ سَبَقْتُهُ يومًا. قالَ: فجِئْتُ بنصفِ مالي. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «ما أَبْقَيْتَ لأهلِكَ؟». قُلْتُ: مثلَهُ. وإنَّ أبا بَكْرٍ أتى بكلِّ ما عندَهُ، فقالَ: «يا أبا بَكْرٍ! ما أَبْقَيْتَ لأهلِكَ؟». قالَ: أَبْقَيْتُ لهُمُ اللهَ ورسولَهُ. فقُلْتُ: لا أُسابِقُهُ إلى شيءٍ أبدًا[3].

وخَرَّجَ الإمامُ أحْمَدُ والنَّسائِيُّ وٱبنُ ماجَهْ مِن حديثِ: أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «ما نَفَعَني مالٌ قطُّ ما نَفَعَني مالُ أبي بكرٍ». فبَكى أبو بكرٍ وقالَ: وهل أنا ومالي إلاَّ لكَ يا رسولَ اللهِ؟ وخَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ بدونِ هٰذهِ الزِّيادةِ في آخرِهِ[4].

---

(١) في خ: «فقال أما إنّه منع»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) وفي غيره من المنفقين، على المعتمد من أنّ خصوص السبب لا ينفي عموم الحكم.

(٣) (حسن). رواه: عبد بن حميد (١٤)، والدارمي (١/ ٣٩١)، وأبو داوود (٣ـ الزكاة، ٤٠ـ الرخصة في ذٰلك، ١/ ٥٢٦/ ١٦٧٨)، والترمذي (٥٠ـ المناقب، ١٦ـ مناقب أبي بكر وعمر، ٥/ ٦١٤/ ٣٦٧٥)، وابن أبي عاصم في «السنّة» (١٢٤٠)، والبزّار (٢٧٠)، والحاكم (١/ ٤١٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣٢)، والبيهقي (٤/ ١٨٠)، والضياء في «المختارة» (١/ ١٧٢/ ٨٠ و٨١)، والعسقلاني في «تغليق التعليق» (٣/ ١٠)؛ من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر. . . رفعه. قال العسقلاني في «التلخيص»: «ضعّفه ٱبن حزم بهشام بن سعد وهو صدوق». وزاد في «الفتح»: «هشام صدوق فيه مقال». قلت: حديثه حسن في الشواهد على الأقلّ.

ورواه البزّار (١٥٩) من طريق إسحاق بن محمّد الفروي، ثنا عبدالله بن عمر، عن نافع، عن ٱبن عمر، عن عمر. . . رفعه. والفروي وعبدالله بن عمر العمري لا يعدوان أن يكونا صالحين في الشواهد.

والحديث حسن بطريقيه، وقد قوّاه الترمذي والحاكم والضياء المقدسي والذهبي والعسقلاني والألباني.

(٤) (صحيح). تقدّمت تفاصيل الباب (ص٢٥٢-٢٥٤)، وهذا اللفظ جاء أيضًا بإسناد صحيح.

* وكانَ مِن المنفقينَ أموالَهُم في سبيلِ اللهِ عُثْمانُ بنُ عفَّانَ:

ففي التِّرْمذيِّ عن عَبْدِالرَّحمٰنِ بنِ خبَّابٍ؛ قالَ: شَهِدْتُ النَّبيَّ ﷺ وهوَ يَحُثُّ على جيشِ العسرةِ، فقامَ عُثْمانُ فقالَ: يا رسولَ اللهِ! عليَّ مئةُ بعيرٍ بأحلاسِها وأقتابِها في سبيلِ اللهِ. ثمَّ حَضَّ على الجيشِ، فقامَ عُثْمانُ فقالَ: يا رسولَ اللهِ! عليَّ مئتا بعيرٍ بأحلاسِها وأقتابِها في سبيلِ اللهِ. ثمَّ حَضَّ على الجيشِ، فقامَ عُثْمانُ فقالَ: يا رسولَ اللهِ! عليَّ ثلاثُ مئةِ بعيرٍ بأحلاسِها وأقتابِها في سبيلِ اللهِ. قالَ: فرَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَنْزِلُ على المنبرِ وهوَ يقولُ: «ما على عُثْمانَ ما فَعَلَ بعدَ هٰذهِ، [ما على عُثْمانَ ما فَعَلَ بعدَ هٰذهِ]»[1].

وخَرَّجَ الإمامُ أحْمَدُ والتِّرْمِذِيُّ مِن حديثِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ بنِ سَمُرَةَ؛ أنَّ عُثْمانَ جاءَ إلى النَّبيِّ ﷺ بألفِ دينارٍ حينَ جَهَّزَ جيشَ العسرةِ، فنَثَرَها في حجرِهِ. قالَ: فرَأَيْتُ النَّبيَّ ﷺ يُقَلِّبُها في حجرِهِ ويقولُ: «ما ضَرَّ عُثْمانَ ما عَمِلَ[2] بعدَ هٰذا اليومِ»؛ مرَّتينِ[3].

---

(١) (ضعيف بهٰذا التمام). رواه: الطيالسي (١١٨٩)، وابن سعد (٧/ ٧٨)، وأحمد في «الفضائل» (٨٢٢ و٨٢٣)، وعبد بن حميد (٣١١)، والبخاري في «التاريخ» (٥/ ٢٤٦)، والفسوي (١/ ٢٨٩)، والترمذي (٥٠ـ المناقب، ١٩ـ مناقب عثمان، ٥/ ٦٢٥/ ٣٧٠٠)، وابن أبي الدنيا في «المكارم» (٤١٨)، وابن أبي عاصم في «السنّة» (١٢٨٠) و«الآحاد» (١٤١٩ و١٤٢٠) و«الجهاد» (٧٧)، وابن أحمد في «المسند» (٤/ ٧٥)، والروياني (١٥٤١)، وابن قانع (٢/ ١٤٤/ ٦١٧)، والطبراني في «الأوسط» (٥٩١١)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٥٨)، والبيهقي في «الدلائل» (٥/ ٢١٤)، والخطيب في «الجمع والتفريق» (٢/ ٤٣٥)، وابن الأثير في «الغابة» (٣/ ١١٢)، والمزّي في «التهذيب» (١٧/ ٨٠)؛ من طريق السكن بن المغيرة، ثنا الوليد بن أبي هشام، عن فرقد أبي طلحة، عن عبدالرحمٰن بن خبّاب. . . رفعه. قال الترمذي: «غريب من هٰذا الوجه». وقال الطبراني: «تفرّد به سكن». قلت: سكن وشيخه قويّان، والعلّة في فرقد؛ فإنّه مجهول.

وله شاهد عند الطبراني (١٨/ ٢٣١/ ٥٧٧) بسند ساقط فيه متروكان.

وفي الصحيح ما يشهد لتجهيز عثمان لجيش العسرة أو لعدد كبير منه بالمال والعتاد، لٰكن هٰذا التفصيل لم يأت إلّا من هٰذا الوجه، وقد علمت ما فيه، وقد ضعّفه الترمذي والألباني.

(٢) في خ: «ما فعل»، وما أثبتّه من م ون وط أولى بلفظ «المسند».

(٣) (حسن صحيح). رواه: أحمد في «الفضائل» (٧٣٨) و«المسند» (٥/ ٦٣)، والفسوي (١/ ٢٨٣)، والترمذي (الموضع السابق، ٥/ ٦٢٦/ ٣٧٠١)، وابن أبي الدنيا في «المكارم» (٤١٧)، وابن أبي عاصم في «السنّة» (١٢٧٩) و«الجهاد» (٨٢)، وعبدالله بن أحمد (٥/ ٦٣)، والخلّال في «السنّة» (٤٠٢ و٤٠٣)، والطبراني في «الأوسط» (٦٢٧٧ و٩٢٢٢) و«الشاميّين» (١٢٧٤)، والحاكم (٣/ ١٠٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٥٩، ٦/ ١٣٣)، والبيهقي في «الدلائل» (٥/ ٢١٥)، والمزّي في «التهذيب» (١٥/ ٤٣٩)؛ من=

* وكانَ منهُم أيضًا عَبْدُالرَّحمٰنِ بنُ عَوْفٍ:

وفي «مسند الإمام أحمَدَ»؛ أنَّهُ قَدِمَ لهُ عِيرٌ إلى المدينةِ، فارْتَجَّتْ لها المدينةُ، فسَألَتْ عائِشَةُ عنها وحَدَّثَتْ حديثًا عنِ النَّبيِّ ﷺ، فبَلَغَ عَبْدَالرَّحمٰنِ، فجَعَلَها كلَّها في سبيلِ اللهِ بأقتابِها وأحلاسِها، وكانَتْ سبعَ مئةِ راحلةٍ[(١)].

= طريق قويّة، عن كثير بن أبي كثير مولى عبدالرحمٰن بن سمرة، عن عبدالرحمٰن بن سمرة... رفعه. والناظر في ترجمة كثير هٰذا لن يتردّد في عدّه في زمرة الصدوقين، فالسند حسن، وقد قال الترمذي: «حسن غريب»، وأقرّه الألباني، وصحّحه الحاكم وأقرّه الذهبي والعسقلاني.

وله شاهد قويّ عند: أحمد في «الفضائل» (٧٨٧)، والخلّال في «السنّة» (٤١٧)؛ عن الحسن مرسلاً.

ويشهد له جملة حديث عثمان عند البخاري (٢٧٧٨) معلّقًا ووصله جماعة بسند قويّ.

(١) (منكر باطل). رواه: أحمد (٦/ ١١٥)، وعبد بن حميد، والبزّار (٢٥٨٦ـ كشف)، والطبراني (١/ ١٢٩/ ٢٦٤، ٦/ ٢٧/ ٥٤٠٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٩٨)، وابن عساكر (٣٥/ ٢٦٧)، وابن الجوزي في «الغابة» (٣/ ١٤٣)، والذهبي في «النبلاء» (١/ ٧٦)؛ من طريق عمارة بن زاذان الصيدلاني، عن ثابت، عن أنس؛ قال: بينما عائشة في بيتها إذ سمعت صوتًا بالمدينة فقالت: ما هٰذا؟ قالوا: عير لعبدالرحمٰن بن عوف... فقالت عائشة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قد رأيت عبدالرحمٰن يدخل الجنّة حبوًا». فقال عبدالرحمٰن: إن استطعت لأدخلنّها قائمًا. ثمّ جعلها في سبيل الله. قال الإمام أحمد: «حديث كذب منكر، وعمارة يروي أحاديث مناكير». وأقرّه ابن الجوزي وابن تيميّة والذهبي وابن القيّم والهيثمي والعراقي والعسقلاني. قال العسقلاني: «الذي أراه عدم التوسّع في الكلام عليه؛ فإنّه يكفينا شهادة الإمام أحمد بأنّه كذب». قلت: وأنا يكفيني ما كفى العسقلاني.

ورواه البزّار (٢٥٨٧ـ كشف) من طريق حبّان بن أغلب بن تميم، عن أبيه، عن ثابت... به فذكر بعضه. وحبّان ضعيف وأبوه منكر الحديث فالسند ساقط، وقد ضعّفه البزّار والهيثمي.

وله شاهد عند: البزّار، وأبي نعيم في «الحلية» (١/ ٩٩)، وابن عساكر (٣٥/ ٢٦٦)؛ من حديث عبدالله بن أبي أوفى بسند فيه عمّار بن سيف ضعيف منكر الحديث.

وشاهد آخر عند: ابن سعد (٣/ ١٣١)، والبزّار (٢٥٨٥ و٢٥٨٨ـ كشف)، والحاكم (٣/ ٣١١)، وأبي نعيم في «الحلية» (١/ ٩٩، ٨/ ٣٣٤)، وابن عساكر (٣٥/ ٢٦٣ و٢٦٤)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ١٣)؛ من طرق أربع، عن عبدالرحمٰن بن عوف... بمعناه بألفاظ مختلفة. وفي إحداها الجرّاح بن منهال متّهم متروك، وفي الثانية عبدالله بن شبيب متّهم متروك، وفي الثالثة خالد بن يزيد بن أبي مالك ضعيف منكر الحديث، وفي الرابعة مجهولان على إرسالها.

وشاهد آخر عند الطبراني في «الشاميّين» (٧٠٥) من حديث حفصة أُمّ المؤمنين، وفيه الجرّاح بن مليح كثير الوهم وحفص بن ثابت لا يعرف.

وشاهد آخر عند: أحمد في «المسند» (٥/ ٢٥٩) وفي «الفضائل» (٢١١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ٢١٤/ ٧٨٦٤) و«الأوسط» (٦١٤٦) و«الصغير» (٩٣٧)، وابن عدي (٧/ ٢٦٧٠)، والخطيب في «التاريخ» (١٤/ ٧٨)، وابن عساكر (٣٥/ ٢٦٥)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ١٤)، والذهبي في=

وخَرَّجَهُ ٱبنُ سَعْدٍ مِن وجهٍ /خ٢٠٠/ آخرَ فيهِ ٱنقطاعٌ وعندَهُ أنَّها كانَتْ خمسَ مئةِ راحلةٍ[١].

وخرَّجَ التِّرْمِذِيُّ مِن حديثِ: أبي سَلَمَةَ بنِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ بنِ عَوْفٍ، عن عائِشَةَ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ يَقولُ (تَعْني: لأزواجِهِ): «إنَّ أمْرَكُنَّ لَمِمَّا يُهِمُّني بعدي، ولن يَصْبِرَ عليكُنَّ إلاَّ الصَّابرونَ». قالَ: ثمَّ تَقولُ عائِشَةُ لأبي سَلَمَةَ: سَقى اللهُ أباكَ مِن سلسبيلِ الجنَّةِ. وكانَ قد وَصَلَ أزواجَ النَّبيِّ ﷺ بحديقةٍ بيعَتْ[٢] بأربعينَ ألفًا[٣]. وقالَ: حسنٌ غريبٌ. وخَرَّجَهُ الحاكِمُ وصَحَّحَهُ. وخَرَّجَ الإمامُ أحْمَدُ أوَّلَهُ.

وخَرَّجَ الإمامُ أحْمَدُ أيضًا والحاكِمُ مِن حديثِ: أُمِّ بَكْرٍ بنتِ المِسْوَرِ بنِ مَخْرَمَةَ؛

= «السير» (١/ ٧٦)؛ من طريقين، عن أبي أُمامة. . . رفعه بمعناه بلفظين مختلفين. وفي الأولى مطّرح بن يزيد عن عبيدالله بن زحر عن علي الألهاني عن القاسم أبي عبدالرحمٰن، وٱبن زحر والقاسم لهما مناكير، ومطّرح والألهاني متروكان. وفي الثانية أبو جناب الكلبي وأبو العالية مدلّسان عنعنا وفي أبي جناب ضعف.

فهٰذه جملة ما وقفت عليه في الباب، ولا يخلو شيء منها من ضعف شديد بمتّهم أو متروك، مع ٱختلافات في السياقات تحول دون شهادة أحدها للآخر، فتارة هي على ما سيكون يوم القيامة وتارة رؤيا مناميّة وتارة يدخل حبوًا وتارة يتمايل على الصراط وتارة يتأخّر عن فقراء المهاجرين، مع مخالفتها للأحاديث الصحيحة الثابتة في أنّ ٱبن عوف من العشرة المبشّرين وأنّه من الصدّيقين وأنّه من أهل بدر وأنّ النبيّ ﷺ صلّى خلفه وأنّه ﷺ قال لخالد في شأنه: «هل أنتم تاركون لي أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أُحد ذهبًا ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه»؛ فلا جرم عدّ أئمّة الحديث ونقّاده هٰذا الحديث في جملة الموضوعات أو الواهيات فما رأيت فيهم من قوّاه أو ٱعتدّ به.

(١) (منكر باطل). رواه: ٱبن سعد (٣/ ١٣٢)، وٱبن عساكر (٣٥/ ٢٦٨)؛ من طريق عبدالله بن جعفر الرقّي، قال أبو المليح، عن حبيب بن أبي مرزوق، قالت عائشة. . . فذكره وفيه المعنى المتقدّم آنفًا.

والرقّي مجهول، وحبيب عن عائشة منقطع، وفي المتن النكارة التي تقدّمت الإشارة إليها في الحاشية السابقة، فحقّه أن يلحق بسابقه في الحكم.

(٢) في خ: «بمال بيعت»! وفي ن: «بأرض بيعت». والأولى ما أثبتّه من م وط.

(٣) (صحيح). رواه: ٱبن سعد (٨/ ٢١١)، وأحمد في «المسند» (٦/ ٧٧ و١٢٠) و«الفضائل» (١٢٥٨)، والترمذي (٥٠ـ المناقب، ٢٦ـ مناقب عبدالرحمٰن، ٥/ ٦٤٨/ ٣٧٤٩)، وٱبن حبّان (٦٩٩٥)، والحاكم (٣/ ٣١٠ و٤١٢)، والطبراني في «الأوسط» (٣٢٣٥)، والذهبي في «النبلاء» (١/ ٨٦) معلّقًا؛ من طرق أربع إحداها حسنة، عن أبي سلمة، عن عائشة . . . رفعته.

قال الترمذي: «حسن صحيح». وقال الحاكم: «على شرط الشيخين». فتعقّبه الذهبي بقوله: «صخر [ابن عبدالله بن حرملة] صدوق لم يخرّجا له». قلت: تابعه جماعة، ويشهد له أيضًا ما بعده.

أنَّ عَبْدَالرَّحْمٰنِ بنَ عَوْفٍ باعَ أرضًا لهُ مِن عُثْمانَ بأربعينَ ألفَ دينارٍ، فقَسَمَها في فقراءِ بني زُهْرَةَ وفي المهاجرينَ وأُمَّهاتِ المؤمنينَ. قالَ المِسْوَرُ: فأُتِيَتْ عائِشَةُ بنصيبِها مِن ذٰلكَ المالِ، فقالَتْ لنا: إنِّي سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «لا يَحْنو عليكُنَّ بعدي إلاَّ الصَّابرونَ، سَقى اللهُ ٱبنَ عَوْفٍ مِن سلسبيلِ الجنَّةِ»(١).

وخرَّجَ الإمامُ أحْمَدُ والحاكِمُ مِن حديثِ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ لأزواجِهِ: «إنَّ الذي يَحْنو عليكُنَّ بعدي هوَ الصَّادِقُ البارُّ. اللهمَّ! ٱسْقِ عَبْدَالرَّحْمٰنِ بنَ عَوْفٍ مِن سلسبيلِ الجنَّةِ»(٢).

وخرَّجَهُ ٱبنُ سَعْدٍ وزادَ: إنَّ إبْراهيمَ بنَ سَعْدٍ قالَ: حَدَّثَني بعضُ أهلي مِن ولدِ عَبْدِالرَّحمٰنِ بنِ عَوْفٍ؛ أنَّ عَبْدَالرَّحمٰنِ [بنَ عَوْفٍ] باعَ أموالَهُ مِن كَيْدَمَةَ ـ وهوَ سهمُهُ مِن بني النَّضيرِ ـ بأربعينَ ألفَ دينارٍ، فقَسَمَها على أزواجِ النَّبيِّ ﷺ.

وخرَّجَ التِّرْمِذِيُّ مِن حديثِ: أبي سَلَمَةَ بنِ عَبْدِالرَّحمٰنِ؛ أنَّ أباهُ عَبْدَالرَّحمٰنِ بنَ عَوْفٍ أوْصى بحديقةٍ لأُمَّهاتِ المؤمنينَ بيعَتْ بأربعِ مئةِ ألفٍ.

وخَرَّجَهُ الحاكِمُ ولفظُهُ: بيعَتْ بأربعينَ ألفَ دينارٍ.

---

(١) (صحيح لشواهده). رواه: ٱبن سعد (٣/ ١٣٢-١٣٣، ٨/ ٢١١)، وإسحاق في «المسند» (٣/ ١٠١١/ ١٧٥٥)، وأحمد في «المسند» (٦/ ١٠٣ و١٣٥) و«الفضائل» (١٢٤٩ و١٢٥٠) و«الزهد» (١٠٩٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار»، والطبراني في «الأوسط» (٩١١١)، والحاكم (٣/ ٣١٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٩٨)، والذهبي في «النبلاء» (١/ ٨٦) تعليقًا؛ من طرق، عن عبدالله بن جعفر من ولد المسور، عن عمّته أُمّ بكر بنت المسور . . . فذكرته.

قال الحاكم: «صحيح الإسناد». وتعقّبه الذهبي بقوله: «ليس بمتّصل». قلت: يريد أنّ رواية أُمّ بكر عن ٱبن عوف مرسلة، لٰكن جاء في بعض طرق الحديث «عن أُمّ بكر عن أبيها المسور عن ٱبن عوف»، وسياق الحديث يدعم هٰذا الوصل جدًّا. وإنّما العلّة في أُمّ بكر نفسها؛ فإنّها مجهولة. لٰكنّ هٰذه الطريق تتقوّى وتصحّ بما قبلها وما بعدها، وقد قوّاها الألباني بشواهدها.

(٢) (صحيح لشواهده). رواه: ٱبن سعد (٣/ ١٣٢)، وأحمد (٦/ ٢٩٩ و٣٠٢)، والحارث بن أبي أُسامة (٩٨٧ـ هيثمي)، وٱبن أبي عاصم في «السنّة» (١٤١٢ و١٤١٣)، والطبراني (٢٣/ ٢٨٨/ ٦٣٦ و٨٩٦)، والحاكم (٣/ ٣١١)؛ من طريق محمّد بن إسحاق، عن محمّد بن عبدالرحمٰن بن حصين، (قال مرّة: عن عوف بن الحارث، ومرّة: عن عوف بن مالك)، عن أُمّ سلمة . . . رفعته.

قال الحاكم: «صحّ الحديث عن عائشة وأُمّ سلمة»، ووافقه الذهبي. قلت: ٱبن إسحاق مدلّس عنعن، ومحمّد بن عبدالرحمٰن مجهول، وبقيّة السند ثقات. لٰكنّه صحيح بشواهده المتقدّمة.

وأخبارُ الأجوادِ المنفقينَ أموالَهُم في سبيلِ اللهِ مِن أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ يطولُ ذكرُها جدًّا.

● وكانَ الفقراءُ مِن الصَّحابةِ كلَّما رَأَوْا أصحابَ الأموالِ منهُم يُنْفِقونَ أموالَهُم فيما يُحِبُّهُ اللهُ مِن الحجِّ والاعتمارِ والجهادِ في سبيلِ اللهِ والعتقِ والصَّدقةِ والبرِّ والصِّلةِ وغيرِ ذٰلكَ مِن أنواعِ البرِّ والطَّاعاتِ والقرباتِ؛ حَزِنوا لِما فاتَهُم مِن مشاركتِهِم في هٰذهِ الفضائلِ.

وقد ذَكَرَهُمُ اللهُ في كتابِهِ بذٰلكَ، فقالَ تَعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفاءِ وَلا عَلى المَرْضى وَلا عَلى الَّذينَ لا يَجِدونَ ما يُنْفِقونَ حَرَجٌ إذا نَصَحوا لِلهِ وَرَسولِهِ ما عَلى المُحْسِنينَ مِنْ سَبيلٍ وَاللهُ غَفورٌ رَحيمٌ . وَلا عَلى الَّذينَ إذا ما أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لا أَجِدُ ما أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَنْ لا يَجِدوا ما يُنْفِقونَ﴾ [التوبة: ٩٠-٩١].

نَزَلَتْ هٰذهِ الآيةُ بسببِ قومٍ مِن فقراءِ المسلمينَ أَتَوُا النَّبيَّ ﷺ وهوَ يَتَجَهَّزُ إلى غزوةِ تبوكَ، فطَلَبوا منهُ أنْ يَحْمِلَهُم، فقالَ لهُم: «لا أَجِدُ ما أَحْمِلُكُمْ عليهِ». فرَجَعوا وهُم يَبْكونَ حزنًا على ما فاتَهُم مِن الجهادِ معَ رسولِ اللهِ ﷺ(١).

قالَ بعضُ العلماءِ: هٰذا واللهِ بكاءُ الرِّجالِ، بَكَوْا على فقدِهِم رواحلَ يَتَحَمَّلونَ عليها إلى الموتِ في مواطنَ تُراقُ فيها الدِّماءُ في سبيلِ اللهِ وتُنْزَعُ فيها رؤوسُ الرِّجالِ عن كواهلِها بالسُّيوفِ. فأمَّا مَن يَبْكي على فقدِ حظِّهِ مِن الدُّنيا وشهواتِهِ العاجلةِ /خ٢١٠/؛ فذٰلكَ شبيهٌ بـ[ـبكاءِ] الأطفالِ والنِّساءِ على فقدِ حظوظِهِمُ العاجلةِ:

سَهَرُ العيونِ لِغَيْرِ وَجْهِكَ باطِلٌ ... وَبُكاؤُهُنَّ لِغَيْرِ فَقْدِكَ ضائِعُ

---

(١) (صحيح). رواه: الطبري (١٧٠٩٤)، وابن مردويه (التوبة ٩٢ـ الدر)؛ من طريق مسلسلة بالعوفيين، عن ابن عبّاس. . . رفعه. وهٰذا ساقط لضعف العوفيّين أبًا عن جدّ فما فيهم صدوق.
ورواه الطبري (١٧١٠٣) من طريق أبي معشر، عن محمّد بن كعب. . . مرسلاً. وأبو معشر ضعيف.
لٰكنّ الواقعة حصلت، والآية نزلت فيها وفي أمثالها، دلّ عليه: حديث أبي موسى عند البخاري (٥٧ـ الخمس، ١٥ـ الخمس لنوائب المسلمين، ٦/٢٣٦/٣١٣٣ و٤٣٨٥). وجملة من المراسيل التي رواها أهل التفسير في قصّة أُولٰئك النفر وفي أسمائهم. وانظر تفاصيل ذٰلك في «الدرّ» (التوبة ٩٢).

إنَّما يَحسُنُ البكاءُ والأسفُ على فواتِ الدَّرجاتِ العلى والنَّعيمِ المقيمِ.

قالَ بعضُهم: يُرى رجلٌ في الجنَّةِ يَبْكي، فيُسْأَلُ عن حالِهِ، فيَقولُ: كانَت لي نفسٌ واحدةٌ فقُتِلَتْ في سبيلِ اللهِ، ووَدِدْتُ أنَّهُ كانَتْ لي نفوسٌ كثيرةٌ تُقْتَلُ كلُّها في سبيلِ اللهِ[1]!

غزا قومٌ في سبيلِ اللهِ، فلمَّا صافُّوا عدوَّهُم وٱقْتَتَلوا؛ رأى كلُّ واحدٍ منهُم زوجتَهُ مِن الحورِ قد فَتَحَتْ بابًا مِن السَّماءِ وهيَ تَسْتَدْعي صاحبَها إليها وتَحُثُّهُ على القتالِ، فقُتِلوا كلُّهُم إلاَّ واحدًا، وكانَ كلَّما قُتِلَ منهُم واحدٌ؛ أُغْلِقَ بابٌ وغابَتْ منهُ المرأةُ، فأُفْلِتَ آخرُهُم، فأغْلَقَتْ تلكَ المرأةُ البابَ الباقيَ وقالَتْ: ما فاتَكَ يا شقيُّ! فكانَ يَبْكي على حالِهِ إلى أنْ ماتَ. ولكنَّهُ أوْرَثَهُ ذٰلكَ طولَ الاجتهادِ والحزنِ والأسفِ[2].

عَلى مِثْلِ لَيْلى يَقْتُلُ المَرْءُ نَفْسَهُ ... وَإنْ كانَ مِنْ لَيْلى عَلى الهَجْرِ طاوِيا

● لمَّا سَمعَ الصَّحابةُ رَضِيَ اللهُ عنهُم قولَ اللهِ عَزَّ وجَلَّ: ﴿فَٱسْتَبِقوا الخَيْراتِ﴾ [البقرة: ١٤٨، المائدة: ٤٨]، وقولَهُ: ﴿سارِعُوا إلى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُها السَّماواتُ وَالأَرْضُ﴾ [آل عمران: ١٣٣]؛ فَهِموا مِن ذٰلكَ أنَّ المرادَ أنْ يَجْتَهِدَ كلُّ واحدٍ منهُم أنْ يَكونَ هوَ السَّابقَ لغيرِهِ إلى هٰذهِ الكرامةِ والمسارعَ إلى بلوغِ هٰذهِ الدَّرجةِ العاليةِ، فكانَ أحدُهُم إذا رَأى مَن يَعْمَلُ عملاً يَعجزُ عنهُ؛ خَشِيَ أنْ يَكونَ صاحبُ ذٰلكَ العملِ هوَ السَّابقَ لهُ، فيَحْزَنُ لفواتِ سبقِهِ، فكانَ تنافسُهُم في درجاتِ الآخرةِ وٱستباقُهُم إليها، كما قالَ تَعالى: ﴿وَفي ذٰلِكَ فَلْيَتَنافَسِ المُتَنافِسُونَ﴾ [المطفّفين: ٢٦]. ثمَّ جاءَ مَن بعدَهُم، فعَكَسَ الأمرَ، فصارَ تنافسُهُم في الدُّنيا الدَّنيَّةِ وحظوظِها الفانيةِ.

قالَ الحَسَنُ: إذا رَأيْتَ الرَّجلَ يُنافِسُكَ في الدُّنيا؛ فنافِسْهُ في الآخرةِ.

وقالَ وُهَيْبُ بنُ الوَرْدِ: إنِ ٱسْتَطَعْتَ ألاَّ يَسْبِقَكَ أحدٌ إلى اللهِ فٱفْعَلْ.

---

(١) هٰذا (البعضهم) من أين له هٰذا الكلام؟! هٰذا كلام لا ينبغي أن يقوله المرء ٱجتهادًا من كيسه! رحم الله من قال: لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء.

(٢) ربّما كان هٰذا الذي أفلت خيرًا عند الله من صاحبيه، وقد تقدّم لك حديث سبق صاحب الفراش للشهيدين بأعمال البرّ التي عملها بعدهما (ص٣٤٩) فراجعه فإنّه مهمّ.

وقالَ بعضُ السَّلفِ: لو أنَّ رجلاً سَمعَ بأحدٍ أطوعَ للهِ منهُ؛ كانَ يَنْبَغي لهُ أنْ يَحْزُنَهُ ذٰلكَ.

وقالَ غيرُهُ: لو أنَّ رجلاً سَمعَ برجلٍ أطوعَ للهِ منهُ فانْصدَعَ قلبُهُ فماتَ؛ لم يَكُنْ ذٰلكَ بعجبٍ.

قالَ رجلٌ لمالكِ بنِ دينارٍ: رَأيْتُ في النَّومِ مناديًا يُنادي: أيُّها النَّاسُ! الرَّحيلَ الرَّحيلَ، فما رَأيْتُ أحدًا يَرْتَحِلُ إلاَّ مُحمَّدَ بنَ واسعٍ. فصاحَ مالكٌ وغُشِيَ عليهِ.

﴿وَالسَّابِقونَ السَّابِقونَ . أُولٰئِكَ المُقرَّبونَ . في جَنَّاتِ النَّعيمِ﴾ [الواقعة: ١٠-١٢].

قالَ عُمَرُ بنُ عَبْدِالعَزيزِ في حجَّةٍ حَجَّها عندَ دفعِ النَّاسِ مِن عرفةَ: ليسَ السَّابقُ اليومَ مَن سَبَقَ بهِ بعيرُهُ، إنَّما السَّابقُ مَن غُفِرَ لهُ.

كانَ رأْسَ السَّابقينَ إلى الخيراتِ مِن هٰذهِ الأُمَّةِ أبو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضيَ اللهُ عنهُ.

قالَ عُمَرُ: ما اسْتبَقْنا إلى شيءٍ مِن الخيرِ إلاَّ سَبَقَـ[ـنا] أبو بَكْرٍ، وكانَ سبَّاقًا بالخيراتِ.

ثمَّ كانَ السَّابقُ بعدَهُ إلى الخيراتِ عُمَرُ. وفي آخرِ حجَّةٍ حجَّها عُمَرُ جاءَ رجلٌ لا يُعْرَفُ، كانوا يرَوْنَهُ مِن الجنِّ، فرَثاهُ بأبياتٍ منها:

فَمَنْ يَسْعَ أوْ يَرْكَبْ جَناحَيْ نَعامَةٍ ... لِيُدْرِكَ ما قَدَّمْتَ بالأمْسِ يُسْبَقِ[1]

صاحبُ الهمَّةِ العاليةِ والنَّفسِ الشَّريفةِ التَّوَّاقةِ لا يَرْضى بالأشياءِ الدَّنيَّةِ الفانيةِ، وإنَّما همَّتُهُ المسابقةُ إلى الدَّرجاتِ الباقيةِ الزَّاكيةِ التي لا تَفْنى، ولا يَرْجِعُ عن مطلوبِهِ ولو تَلِفَتْ نفسُهُ في طلبِهِ. ومَن كانَ في اللهِ تلفُه /خ٢١١/ ؛ كانَ على اللهِ خلفُه.

قيلَ لبعضِ المجتهدينَ في الطاعاتِ: لِمَ تُعذِّبُ هٰذا الجسدَ؟ قالَ: كرامتَهُ أُريدُ.

وَإذا كانَتِ النُّفوسُ كِبارًا ... تَعِبَتْ في مُرادِها الأجْسامُ

قالَ عُمَرُ بنُ عَبْدِالعَزيزِ: إنَّ لي نفسًا توَّاقةً، ما نالَتْ شيئًا إلاَّ تاقَتْ إلى ما هوَ أفضلُ منهُ، وإنَّها لمَّا نالَتْ هٰذهِ المنزلةَ (يَعْني: الخلافةَ) وليسَ في الدُّنيا منزلةٌ أعلى

---

(١) اطَّلع الغيب؟! أفكان عنده علم بموته حتّى يرثيه؟!

منها؛ تاقَتْ إلى ما هوَ أعلى مِن الدُّنيا (يَعْني: الآخرةَ).

عَلى قَدْرِ أهْلِ العَزْمِ تَأْتي العَزائِمُ وَتَأْتي عَلى قَدْرِ الكِرامِ المَكارِمُ

قيمةُ كلِّ إنسانٍ ما يَطْلُبُ، فمَن كانَ يَطْلُبُ الدُّنيا؛ فلا أدنى منهُ؛ فإنَّ الدُّنيا دنيَّةٌ، وأدنى منها مَن يَطْلُبُها، وهيَ خسيسةٌ، وأخسُّ منها مَن يَخْطُبُها.

قالَ بعضُهُم: القلوبُ جوَّالةٌ، فقلبٌ يَجولُ حولَ العرشِ، وقلبٌ يَجولُ حولَ الحُشِّ.

الدُّنيا كلُّها حُشٌّ، وكلُّ ما فيها مِن مطعمٍ ومشربٍ يَؤُولُ إلى الحُشِّ، وما فيها مِن أجسامٍ ولباسٍ يَصيرُ ترابًا، كما قيلَ: وكلُّ الذي فوقَ التُّرابِ تُرابُ.

وقالَ بعضُهُم في يومِ عيدٍ لإخوانِهِ: هل تَنْظُرونَ إلاَّ خرقًا تَبْلى أو لحمًا يَأْكُلُهُ الدُّودُ غدًا؟!

وأمَّا مَن كانَ يَطْلُبُ الآخرةَ؛ فقدرُهُ خطيرٌ؛ لأنَّ الآخرةَ خطيرةٌ شريفةٌ، ومَن يَطْلُبُها أشرفُ منها، كما قيلَ:

أُثامِنُ بِالنَّفْسِ النَّفيسَةِ رَبَّها وَلَيْسَ لَها في الخَلْقِ كُلِّهِمُ ثَمَنْ

بِها تُدْرَكُ الأُخْرى فَإِنْ أنا بِعْتُها بِشَيْءٍ مِنَ الدُّنْيا فَذاكَ هُوَ الغَبَنْ

لَئِنْ ذَهَبَتْ نَفْسي بِدُنْيا أُصيبُها لَقَدْ ذَهَبَتْ نَفْسي وَقَدْ ذَهَبَ الثَّمَنْ

وأمَّا مَن كانَ يَطْلُبُ اللهَ؛ فهوَ أكبرُ النَّاسِ عندَهُ، كما أنَّ مطلوبَهُ أكبرُ مِن كلِّ شيءٍ، كما قيلَ:

لَهُ هِمَمٌ لا مُنْتَهى لِكِبارِها وَهِمَّتُهُ الصُّغْرى أَجَلُّ مِنَ الدَّهْرِ

قالَ الشِّبْلِيُّ: مَن رَكَنَ إلى الدُّنيا؛ أَحْرَقَتْهُ بنارِها، فصارَ رمادًا تَذْروهُ الرِّياحُ، ومَن رَكَنَ إلى الآخرةِ أَحْرَقَتْهُ بنورِها، فصارَ سبيكةَ ذهبٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، ومَن رَكَنَ إلى اللهِ؛ أَحْرَقَهُ بنورِ التَّوحيدِ، فصارَ جوهرًا لا قيمةَ لهُ[1].

العالي الهمَّةِ يَجْتَهِدُ في نيلِ مطلوبِه، ويَبْذُلُ وسعَهُ في الوصولِ إلى رضى

---

(١) يعني: لا قيمة تعادله أو تساويه.

محبوبِه. فأمَّا خسيسُ الهمَّةِ؛ فٱجتهادُهُ في متابعةِ هواهُ، ويتَّكِلُ على مجرَّدِ العفوِ، فيَفوتُهُ ـ إنْ حَصَلَ لهُ العفوُ ـ منازلُ السَّابقينَ المقرَّبينَ.

قالَ بعضُ السَّلفِ: هَبْ أنَّ المسيءَ عُفِيَ عنهُ، أليسَ قد فاتَهُ ثوابُ المحسنين؟

فَيا مُذْنِبًا يَرْجو مِنَ اللهِ عَفْوَهُ أَتَرْضى بِسَبْقِ المُتَّقينَ إلى اللهِ

لمَّا تنافَسَ المتنافسونَ في نيلِ الدَّرجات؛ غَبَطَ بعضُهُم بعضًا بالأعمالِ الصَّالحات.

قالَ النَّبيُّ ﷺ: «لا حسدَ إلَّا في ٱثنتينِ: رجلٌ آتاهُ اللهُ مالاً فهوَ يُنْفِقُهُ في سبيلِ اللهِ آناءَ الليلِ وآناءَ النَّهارِ، ورجلٌ آتاهُ اللهُ القرآنَ فهوَ يَقومُ بِهِ آناءَ الليلِ وآناءَ النَّهارِ». وفي روايةٍ: «لا تحاسدَ إلَّا في ٱثنتينِ: رجلٌ آتاهُ اللهُ القرآنَ فهوَ يَتْلُوهُ آناءَ الليلِ والنَّهارِ، يَقولُ: لو أُوتيتُ مثلَ ما أُوتِيَ هٰذا لَفَعَلْتُ كما يَفْعَلُ، ورجلٌ آتاهُ اللهُ مالاً فهوَ يُنْفِقُهُ في حقِّهِ، يَقولُ: لو أُوتيتُ مثلَ ما أُوتِيَ هٰذا لَفَعَلْتُ كما يَفْعَلُ». وهٰذا الحديثُ في الصَّحيحين[1].

وفي التِّرْمِذِيِّ وغيرِهِ عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّما مثلُ هٰذهِ الأُمَّةِ كأربعةِ /خ٢٠٣/ نفرٍ: رجلٌ آتاهُ اللهُ مالاً وعلمًا، فهوَ يَعْمَلُ بعلمِهِ في مالِهِ يُنْفِقُهُ في حقِّهِ. ورجلٌ آتاهُ اللهُ علمًا ولم يُؤْتِهِ مالاً، وهوَ يَقولُ: لو كانَ لي مثلُ هٰذا؛ لعَمِلْتُ فيهِ مثلَ الذي يَعْمَلُ». قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «فهما في الأجرِ سواءٌ. ورجلٌ آتاهُ اللهُ مالاً ولم يُؤْتِهِ علمًا، فهوَ يَخْبِطُ في مالِهِ يُنْفِقُهُ في غيرِ حقِّهِ. ورجلٌ لمْ يُؤْتِهِ اللهُ علمًا ولا مالاً، فهوَ يَقولُ: لو كانَ لي مالُ هٰذا؛ عَمِلْتُ فيهِ مثلَ الذي يَعْمَلُ». قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «[فـ]ـهُما في الوزرِ سواءٌ»[2].

---

(١) البخاري (٦ـ فضائل القرآن، ٢٠ـ ٱغتباط صاحب القرآن، ٩/ ٧٣/ ٥٠٢٥)، ومسلم (٦ـ المسافرين، ٤٧ـ فضل من يقوم بالقرآن، ١/ ٥٥٨/ ٨١٥)؛ من حديث ٱبن عمر. والرواية الثانية عند البخاري (٩٧ـ التوحيد، ٤٥ـ قوله ﷺ رجل آتاه الله القرآن، ١٣/ ٥٠٢/ ٧٥٢٨) من حديث أبي هريرة.

(٢) (صحيح). رواه: أحمد (٤/ ٢٣١)، والفسوي (٣/ ١٩١)، والترمذي (٣٧ـ الزهد، ١٧ـ مثل الدنيا، ٤/ ٥٦٢/ ٢٣٢٥)، والطبراني (٢٢/ ٣٤٥/ ٨٦٨)، والبغوي في «السنّة» (٤٠٩٧)، والمزّي في «التهذيب» (١٤/ ١٩٣)؛ من طريق قويّة، عن يونس بن خبّاب، عن سعيد أبي البختري، عن أبي كبشة. . . =

ورَوى حُمَيْدُ بنُ زَنْجَوَيْهِ بإسنادِهِ: عن زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ؛ قالَ: يُؤْتى يومَ القيامةِ بفقيرٍ وغنيٍّ ٱصْطَحَبا في اللهِ، فيوجَدُ للغنيِّ فضلُ عملٍ فيما كانَ يَصْنَعُ في مالِهِ، فيُرْفَعُ على صاحبِهِ، فيَقولُ الفقيرُ: يا ربِّ! لمَ رَفَعْتَهُ؟ وإنَّما ٱصْطَحَبْنا فيكَ وعَمِلْنا لكَ. فيَقولُ تَعالى: لهُ فضلُ عملٍ بما صَنَعَ في مالِهِ. فيَقولُ: يا ربِّ! لقد عَلِمْتَ لو أَعْطَيْتَني مالاً لَصَنَعْتُ مثلَ ما صَنَعَ. فيَقولُ: صَدَقَ، فٱرْفَعوهُ إلى منزلةِ صاحبِهِ. ويُؤْتى بمريضٍ وصحيحٍ ٱصْطَحَبا في اللهِ، فيُرْفَعُ الصَّحيحُ بفضلِ عملِهِ، فيَقولُ المريضُ: لمَ رَفَعْتَهُ عليَّ؟ فيَقولُ: بما كانَ يَعْمَلُ في صحَّتِهِ. فيَقولُ: يا ربِّ! لقد عَلِمْتَ لو أَصْحَحْتَني لَعَمِلْتُ كما عَمِلَ، فيَقولُ اللهُ: صَدَقَ، فٱرْفَعوهُ إلى درجةِ صاحبِهِ. ويُؤْتى بحرٍّ ومملوكٍ

= رفعه. وهٰذا ضعيف لأجل يونس؛ فإنّه ضعيف الحديث خبيث النحلة.

ورواه الطبراني (٢٢/٣٤٦/٨٧٠) من طريق قويّة، عن أبي كنانة، عن أبي كبشة... رفعه. وأبو كنانة: إن كان القرشي الراوي عن أبي موسى؛ فمجهول، وإن لم يكنه؛ فما عرفته.

ورواه: وكيع في «الزهد» (٢٤٠)، وأحمد (٤/ ٢٣٠-٢٣١)، وهنّاد في «الزهد» (٥٩٨)، وٱبن ماجه (٣٧ـ الزهد، ٢٦ـ النيّة، ٢/١٤١٣/٤٢٢٨)، والحسين المروزي في «زوائد الزهد» (٩٩٩)، والفريابي في «فضائل القرآن» (١٠٥-١٠٦)، وأبو عوانة في «الصحيح» (١٢١٤٦ـ نكت ظراف)، والطحاوي في «المشكل» (٢٦٣٥)، وٱبن الأعرابي في «المعجم» (٦٦٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٣٤٣/ ٨٦٠-٨٦٥ و٨٦٧ و٨٦٩) و«الأوسط» (٤٣٦٤)، والبيهقي في «المدخل» (٣٦٥) و«السنن» (٤/ ١٨٩)، والخطيب في «التاريخ» (٦/ ٨٠)؛ من طرق، عن سالم بن أبي الجعد، [عن ٱبن أبي كبشة]، عن أبيه... رفعه. وهاهنا علّة، وهي أنّهم ٱختلفوا: فرواه الجماعة عن سالم عن أبي كبشة، وقال منصور بن المعتمر مرّة: عن سالم حُدّثت عن أبي كبشة، وقال مرّة: عن سالم عن ٱبن أبي كبشة عن أبي كبشة. وهٰذه الأخيرة أولى الأوجه بالصواب؛ لأنّها زيادة ثقة أوّلاً، ولأنّ سالمًا كثير الإرسال والتدليس ولم يثبت له سماع من أبي كبشة فلا يؤمن أن تكون رواية الجماعة مدلّسة. وٱبن أبي كبشة: إن كان محمّدًا؛ فلا بأس بحديثه، وإن كان عبدالله ففيه جهالة.

ورواه: ٱبن طهمان في «مشيخته» (٣)، والطبراني (٢٢/ ٣٤٤/ ٨٦٦)؛ من طريق قويّة، عن قتادة، عن سالم، عن معدان بن أبي طلحة، عن ثوبان أو أبي كبشة... رفعه. وهٰذا سند قويّ، لولا أنّ الجماعة رووه عن سالم على الوجه المتقدّم قبله.

ورواه ٱبن قانع في «المعجم» (٢/ ٢٢٢/ ٧٢٩) من طريق قويّة، عن منصور بن المعتمر، عن مجاهد، عن أبي كبشة... رفعه. وهٰذا قويّ جدًّا، لولا أنّ المشهور عن منصور عن سالم على الوجه المتقدّم قبل قليل.

وبعد؛ فهٰذه طرق خمس، لا يخلو شيء منها من أخذ وردّ، لٰكنّها جميعًا في حدّ الاعتبار، بل بعضها حسن أو مقارب، فلا جرم أن يتقوّى الحديث ويصحّ بٱجتماعها، وإلى ذٰلك ذهب الترمذي وأبو عوانة والحاكم والبغوي والمنذري والنووي وٱبن القيّم والعراقي والألباني.

ٱصْطَحَبا فيَقولُ مثلَ ذٰلكَ. ويُؤتى بحَسَنِ الخلقِ وسيِّئ الخلقِ، فيَقولُ: يا ربِّ! لمَ رَفَعْتَهُ عليَّ، وإنَّما ٱصْطَحَبْنا فيكَ وعَمِلْنا؟ فيَقولُ: بحسنِ خلقِهِ. فلا يَجِدُ لهُ جوابًا.

العاقلُ يَغْبِطُ مَن أنْفَقَ أموالَهُ في سبيلِ الخيراتِ ونيلِ علوِّ الدَّرجاتِ، والجاهلُ يَغْبِطُ مَن أنْفَقَ مالَهُ في الشَّهواتِ وتَوَصَّلَ بهِ إلى اللذّاتِ المحرَّماتِ.

قالَ تَعالى حاكيًا عن قارونَ: ﴿فَخَرَجَ عَلى قَوْمِهِ في زينَتِهِ قالَ الَّذينَ يُريدونَ الحَياةَ الدُّنْيا يا لَيْتَ لَنا مِثْلَ ما أُوتِيَ قارونُ إنَّهُ لَذو حَظٍّ عَظيمٍ . وَقالَ الَّذينَ أُوتوا العِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوابُ اللهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وعَمِلَ صالِحًا...﴾ [القصص: ٧٩-٨٠] إلى قولِهِ: ﴿تِلْكَ الدّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُها لِلَّذينَ لا يُريدونَ عُلُوًّا في الأرْضِ وَلا فَسادًا وَالعاقِبَةُ لِلْمُتَّقينَ﴾ [القصص: ٨٣].

● فلمَّا رَأى النَّبيُّ ﷺ تأسُّفَ أصحابِهِ الفقراءِ وحزنَهُم على ما فاتَهُم مِن إنفاقِ إخوانِهِمُ الأغنياءِ أموالَهُم في سبيلِ اللهِ تقرُّبًا إليهِ وٱبتغاءً لمرضاتِهِ؛ طيَّبَ قلوبَهُم ودَلَّهُم على عملٍ يسيرٍ يُدْرِكونَ بهِ مَن سَبَقَهُم ولا يَلْحَقُهُم معَهُ أحدٌ بعدَهُم ويَكونونَ بهِ خيرًا ممَّن هُم معَهُ؛ إلاَّ مَن عَمِلَ مثلَ عملِهِم، وهوَ الذِّكرُ عقيبَ الصَّلواتِ المفروضاتِ.

وقدِ ٱخْتَلَفَتِ الرِّواياتُ في أنواعِهِ وعددِهِ، والأخذُ بكلِّ ما وَرَدَ مِن ذٰلكَ حسنٌ ولهُ فضلٌ عظيمٌ.

وفي حديثِ أبي هُرَيْرَةَ هٰذا أنَّهُم يُسَبِّحونَ ويَحْمَدونَ ويُكَبِّرونَ خلفَ كلِّ صلاةٍ ثلاثًا وثلاثينَ. وقد فَسَّرَهُ أبو صالحٍ راويهِ عنهُ بالجمعِ، وهوَ أنْ يَقولَ: سبحانَ اللهِ والحمدُ للهِ واللهُ أكبرُ ثلاثًا وثلاثينَ مرَّةً، فيَكونُ جملةُ ذٰلكَ تسعًا وتسعينَ.

وقد يُشْكِلُ على هٰذا حديثُ أنَّ رجلاً سَألَ النَّبيَّ ﷺ عمَّا يَعْدِلُ الجهادَ. فقالَ: «هل تَسْتَطيعُ إذا خَرَجَ المجاهدُ أنْ تَصومَ فلا تُفْطِرَ وتَقومَ ولا تَفْتُرَ»[1]. وهوَ حديثٌ صحيحٌ ثابتٌ أيضًا. فلم يَجْعَلْ للجهادِ عدلاً سوى الصِّيامِ الدّائمِ والقيامِ الدّائمِ. وفي هٰذا الحديثِ قد جَعَلَ الذِّكرَ عقيبَ الصَّلواتِ عدلاً لهُ.

---

(١) رواه: البخاري (٥٦ـ الجهاد، ١ـ فضل الجهاد، ٦/ ٤/ ٢٧٨٥)، ومسلم (٣٣ـ الإمارة، ٢٩ـ فضل الشهادة، ٣/ ١٤٩٨/ ١٨٧٨)؛ من حديث أبي هريرة. وهٰذا لفظ البخاري.

والجمعُ بينَ ذٰلكَ كلِّهِ أنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يَجْعَلْ للجهادِ في زمانِهِ /خ٢٠٤/ عملاً يَعْدِلُهُ بحيثُ إذا ٱنْقَضى الجهادُ ٱنْقضى ذٰلكَ العملُ وٱسْتَوى العاملُ معَ المجاهدِ في الأجرِ، وإنَّما جَعَلَ الذي يَعْدِلُ الجهادَ الذِّكرَ الكثيرَ المستدامَ في بقيَّةِ عمرِ المؤمنِ مِن غيرِ قطعٍ لهُ حتَّى يَأْتِيَ صاحبَهُ أجلُهُ، فإذا ٱسْتَمرَّ على هٰذا الذِّكرِ في أوقاتِهِ إلى أنْ ماتَ عليهِ عَدَلَ ذكرُهُ هٰذا الجهادَ[1].

وقد دَلَّ على ذٰلكَ أيضًا ما خَرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ والتِّرْمِذِيُّ مِن حديثِ: أبي الدَّرْداءِ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «ألا أُنَبِّئُكُمْ بخيرِ أعمالِكُم، وأزكاها عندَ مليكِكُم، وأرفعِها في درجاتِكُم، وخيرٍ لكُم مِن إنفاقِ الذَّهبِ والورقِ، وخيرٍ لكُم مِن أنْ تَلْقَوْا عدوَّكُم فتَضْرِبوا أعناقَهُم ويَضْرِبوا أعناقَكُم؟». قالوا: بلى يا رسولَ اللهِ! قالَ: «ذكرُ اللهِ عَزَّ وجَلَّ»[2]. وخَرَّجَهُ مالِكٌ في «الموطَّأ» موقوفًا.

---

(١) وربّما زاد عليه. وهٰذا جمع حسن جدًّا بين النصوص.

(٢) (حسن صحيح). وقد جاء عن أبي الدرداء موقوفًا ومرفوعًا من وجوه:

فرواه: ٱبن أبي شيبة (٣٤٥٧٩)، والطبري (٢٧٨٠١)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢١٩)، وٱبن حجر في «أمالي الأذكار» (١/ ٩٦ـ ٱبن علّان)؛ من طريق صالحة، عن كثير بن مرّة، عن أبي الدرداء... موقوفًا.

ورواه الحسين المروزي في «زوائد الزهد» (١١٢٩) من طريق ليث بن أبي سليم، قال أبو الدرداء... موقوفًا. وهٰذا منقطع على ضعف في ليث.

ورواه زياد بن أبي زياد مولى ٱبن عيّاش، وقال العسقلاني: «مختلف في رفعه ووقفه وفي إرساله ووصله». قلت: على وجوه: روى أوّلها أحمد (٥/ ٢٣٩) من طريق عبدالعزيز بن أبي سلمة، عن زياد، أنّه بلغه عن معاذ... رفعه. وروى الثاني مالك في «الموطّأ» (١/ ٢١١)، عن زياد، قال أبو الدرداء... موقوفًا. وروى الثالث أحمد (٥/ ١٩٥، ٦/ ٤٤٧) عن موسى بن عقبة، عن زياد، عن أبي الدرداء... مرفوعًا. وروى الرابع: أحمد (٥/ ١٩٥)، وٱبن ماجه (٣٣ـ الأدب، ٥٣ـ فضل الذكر، ٢/ ١٢٤٥/ ٣٧٩٠)، والترمذي (٤٩ـ الدعاء، ٦ـ باب، ٥/ ٤٥٩/ ٣٣٧٧)، وٱبن أبي حاتم في «العلل» (٢٠٣٩)، والطبراني في «الدعاء» (١٨٧٢)، والدارقطني في «العلل» (١٠٨٢)، والحاكم (١/ ٤٩٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ١٢)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٩) و«الدعوات» (٢٠)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٦/ ٥٦ و٥٨)، والبغوي في «السنّة» (١٢٤٤)، والمزّي في «التهذيب» (٩/ ٤٦٩)؛ من طريق عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن زياد، عن أبي بحريّة، عن أبي الدرداء... رفعه. وعبدالله بن سعيد بن أبي هند صدوق، فزيادته مقبولة على قاعدة زيادة الثقة، وعندئذ فالحكم هاهنا للرفع والوصل، والسند حسن عن أبي الدرداء مرفوعًا. وذكر معاذ في هٰذا السند محتمل؛ ففي آخر حديث حديث أبي الدرداء زيادة من قول معاذ، وله طرق عن معاذ عند البزّار والطبراني، فلعلّ زيادًا حمله عن أبي الدرداء رواية وعن معاذ بلاغًا.

وخَرَّجَ الإمامُ أحْمَدُ والتِّرْمِذِيُّ أيضًا مِن حديثِ: أبي سَعيدٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ سُئِلَ: أيُّ العبادِ أفضلُ درجةً عندَ اللهِ يومَ القيامةِ؟ قالَ: «الذَّاكرونَ اللهَ تَعالى كثيرًا». قُلْتُ: يا رسولَ اللهِ! ومِن الغازي في سبيلِ اللهِ؟ قالَ: «لو ضَرَبَ بسيفِهِ الكفَّارَ والمشركينَ حتَّى يَنْكَسِرَ ويَخْتَضِبَ دمًا؛ لكانَ الذَّاكرونَ اللهَ عَزَّ وجَلَّ أفضلَ منهُ درجةً»[1].

وقد رُوِيَ هٰذا المعنى عن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ وطائفةٍ مِن الصَّحابةِ موقوفًا وأنَّ الذِّكرَ للهِ أفضلُ مِن الصَّدقةِ بعدَّتِهِ دراهمَ ودنانيرَ ومِن النَّفقةِ في سبيلِ اللهِ.

وقيلَ لأبي الدَّرداءِ: رجلٌ أعْتَقَ مئةَ نسمةٍ. قالَ: إنَّ مئةَ نسمةٍ مِن مالِ رجلٍ كثيرٌ، وأفضلُ مِن ذٰلكَ إيمانٌ ملزومٌ بالليلِ والنَّهارِ وأنْ لا يَزالَ لسانُ أحدِكُم رطبًا مِن ذكرِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ.

وعنهُ قالَ: لأنْ أقولَ لا إلٰهَ إلاَّ اللهُ واللهُ أكبرُ مئةَ مرَّةٍ أحبُّ إليَّ مِن أنْ أتَصَدَّقَ بمئةِ دينارٍ.

ويُرْوى مرفوعًا وموقوفًا مِن غيرِ وجهٍ: «مَن فاتَهُ الليلُ أنْ يُكابِدَهُ، وبَخِلَ بمالِهِ أنْ يُنْفِقَهُ، وجَبُنَ عن عدوِّهِ أنْ يُقاتِلَهُ؛ فلْيُكْثِرْ مِن سبحانَ اللهِ وبحمدِهِ؛ فإنَّها أحبُّ إلى اللهِ مِن جبلِ ذهبٍ أو فضَّةٍ يُنْفِقُهُ في سبيلِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ»[2].

= ثمّ لهٰذا المتن شاهد من حديث معاذ بن أنس عند أحمد (٣/٤٣٨) بسند ضعيف، وآخر من حديث جابر عند الطبراني في «الصغير» (٢٠٩) بسند ضعيف.

وقد قوّى هٰذا الحديث الحاكم والبغوي والمنذري والنووي والذهبي والهيثمي والعسقلاني والألباني.

(١) (حسن لشواهده). رواه: أحمد (٣/ ٧٥)، والترمذي (٤٩ـ الدعاء، ٥ـ باب، ٥/ ٤٥٨/ ٣٣٧٦)، وأبو يعلى (١٤٠١)، وابن عدي (٣/ ٩٨١)، والبيهقي في «الشعب» (٥٨٩) مختصرًا، والبغوي في «السنّة» (١٢٤٦)؛ من طريق ابن لهيعة، عن درّاج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد... رفعه. قال الترمذي: «غريب، إنّما نعرفه من حديث درّاج». قلت: روايته عن أبي الهيثم ضعيفة، وإعلاله بابن لهيعة ليس بالمتّجه؛ لأنّ الراوي عنه عند الترمذي قتيبة بن سعيد وروايته عنه جيّدة.

وليس هٰذا من منكرات درّاج عن أبي الهيثم، فما قبله يشهد له بقوّة، ويشهد له إجمالاً حديث مسلم «سبق المفرّدون»، فهو حسن بهٰذه الشواهد، وقد ضعّفه الترمذي وأقرّه المنذري والألباني.

(٢) (صحيح). مداره على زبيد اليامي واختلف عليه فيه وقفًا ورفعًا: فرواه: ابن أبي شيبة (٢٩٧١٦ و٣٤٥٦٧)، والطبراني (٩/ ٢٠٣/ ٨٩٩٠)، والدارقطني في «العلل» (٨٧٢)؛ من طرق ثلاث منها الثوري، عنه، عن مرّة، عن ابن مسعود... موقوفًا. قال الهيثمي (١٠/ ٩٣): «رجال الصحيح». ورواه: الإسماعيلي=

وذكرُ اللهِ مِن أفضلِ أنواعِ الصَّدقةِ.

وخَرَّجَ الطَّبَرانِيُّ عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ مرفوعًا: «ما صدقةٌ أفضلَ مِن ذكرِ اللهِ عزَّ وجَلَّ»(١).

وقد قالَ طائفةٌ مِن السَّلفِ في قولِ اللهِ عزَّ وجَلَّ: ﴿وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [الحديد: ١٨]: إنَّ القرضَ الحَسَنَ قولُ سبحانَ اللهِ والحمدُ للهِ ولا إلٰهَ إلَّا اللهُ واللهُ أكبرُ.

وفي مراسيلِ الحسنِ عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «ما أنْفَقَ عبدٌ نفقةً أفضلَ عندَ اللهَ عزَّ وجَلَّ مِن قولٍ ليسَ مِن القرآنِ وهوَ مِن القرآنِ؛ سبحانَ اللهِ والحمدُ للهِ ولا إلٰهَ إلَّا اللهُ

= في «الشيوخ» (٣/ ٧٢٦/ ٣٤٢)، والدارقطني في «العلل» (٨٧٢)؛ من طرق ثلاث منها الثوري، عنه، عن مرّة، عن ٱبن مسعود... مرفوعًا. وتوبع زبيد على رفعه، قال الدارقطني: «ورواه الصباح بن محمّد الهمداني، وهو كوفيّ أحمسيّ ليس بقويّ، عن مرّة عن عبدالله مرفوعًا أيضًا». فهٰذه خلاصة الخلاف هنا. فمال الدارقطني إلى ترجيح الوقف مع أنّ طرق الوقف والرفع متعادلة في القوّة تقريبًا، وأمّا على طريقة ٱبن الصلاح وغيره من المتأخّرين فالرفع زيادة ثقة يتعيّن المصير إليها، ولا سيّما أنّ زبيدًا توبع عليها وأنّ هٰذا المتن جاء أيضًا عن جماعة من الصحابة عن النبيّ ﷺ كما سيأتي.

ورواه الطبراني في «الكبير» (٨/ ١٩٤/ ٧٧٩٥ و٧٨٠٠ و٧٨٧٧) و«الشاميّين» (١٧٤)؛ من طرق ثلاث، عن القاسم، عن أبي أُمامة... رفعه. قال الهيثمي (١٠/ ٩٧): «فيه سليمان بن أحمد الواسطي وثّقه عبدان وضعّفه الجمهور، والغالب على بقيّة رجاله التوثيق». قلت: الواسطي متروك. وفي الطريق الأخرى علي بن يزيد الألهاني واهٍ. وفي الطريق الثالثة العبّاس بن ميمون مجهول. والقاسم صدوق في حديثه بعض المناكير. فالحديث ضعيف عن أبي أُمامة ولو ٱجتمعت طرقه الثلاث.

ورواه: عبد بن حميد (٦٤١)، والبزّار (٣٠٥٨ـ كشف)، والطبراني (١١/ ٧٠/ ١١١٢١)، والبيهقي في «الشعب» (٥٠٨)؛ من طريق قويّة، عن أبي يحيى القتّات، عن مجاهد، عن ٱبن عبّاس... رفعه. قال المنذري والهيثمي (١٠/ ٧٧): «فيه أبو يحيى القتّات، وقد وثّق وضعّفه الجمهور، وبقيّة رجال البزّار رجال الصحيح». قلت: أبو يحيى ليّن، والسند كذٰلك.

فهٰذان الشاهدان يصوّبان الرفع في حديث ٱبن مسعود، وإلى تقويته مال الهيثمي والألباني.

(١) (ضعيف جدًّا). رواه الطبراني في «الأوسط» (٧٤١٠) من طريق محمّد بن الليث الهدادي، ثنا أبو همّام الدلّال، ثنا داوود بن عبدالرحمٰن، عن ٱبن جريج، عن عطاء، عن ٱبن عبّاس... رفعه.

قال المنذري: «رواته حديثهم حسن». وقال الهيثمي (١٠/ ٧٧): «رجاله وثّقوا». قلت: أبو الصباح الهدادي ذكره ٱبن حبّان في «الثقات» وقال: «يخطئ ويخالف». وقال العسقلاني في «اللسان»: «حدّث حديثًا موضوعًا رواه بسند الصحيح»! فهٰذه تهمة خطيرة لا يستقيم معها تحسين حديث صاحبها، ولا سيّما أنّ ٱبن حبّان لم يوثّقه مطلقًا بل قال: «يخطئ ويخالف»! ولذٰلك قال الألباني: «ضعيف جدًّا».

واللهُ أكبرُ»[١].

ورَوى عَبْدُالرَّزَّاقِ في كتابِهِ عن: مَعْمَرٍ، عن قَتادَةَ؛ قالَ: قالَ ناسٌ مِن فقراءِ المؤمنينَ: يا رسولَ اللهِ! ذَهَبَ أصحابُ الدُّثورِ بالأُجورِ؛ يَتَصَدَّقونَ ولا نَتَصَدَّقُ، ويُنْفِقونَ ولا نُنْفِقُ. فقالَ: «أرَأَيْتُمْ لو أنَّ مالَ الدُّنيا وُضِعَ بعضُهُ على بعضٍ أكانَ بالغًا السَّماءَ؟». قالوا: لا يا رسولَ اللهِ! قالَ: «أفلا أُخْبِرُكُمْ بشيءٍ أصلُهُ في الأرضِ وفرعُهُ في السَّماءِ؛ أنْ تَقولوا في دبرِ كلِّ صلاةٍ: لا إلٰهَ إلاَّ اللهُ واللهُ أكبرُ وسبحانَ اللهِ والحمدُ للهِ عشرَ مرَّاتٍ؛ فإنَّ أصلَهُنَّ في الأرضِ وفرعَهُنَّ في السَّماءِ»[٢].

وقد كانَ بعضُ الصَّحابةِ يَظُنُّ أنْ لا صدقةَ إلاَّ بالمالِ، فأخْبَرَهُ النَّبيُّ ﷺ أنَّ الصَّدقةَ لا تَخْتَصُّ بالمالِ، وأنَّ الذِّكرَ وسائرَ أعمالِ المعروفِ صدقةٌ، كما في «صحيح مسلم»[٣]: عن أبي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عنهُ؛ أنَّ ناسًا مِن أصحابِ النَّبيِّ ﷺ قالوا: يا رسولَ اللهِ! ذَهَبَ أهلُ الدُّثورِ بالأُجورِ؛ يُصَلُّونَ كما نُصَلِّي /خ٢٠٥/ ، ويَصومونَ كما نَصومُ، ويَتَصَدَّقونَ بفضولِ أموالِهِم. فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «أوَلَيْسَ قد جَعَلَ اللهُ لكُم ما تَتَصَدَّقونَ بهِ؟ إنَّهُ بكلِّ تسبيحةٍ صدقةٌ، وكلِّ تكبيرةٍ صدقةٌ، [وكلِّ تحميدةٍ صدقةٌ]، وكلِّ تهليلةٍ صدقةٌ، وأمرٌ بالمعروفِ صدقةٌ، ونهيٌ عن منكرٍ صدقةٌ، وفي بضعِ أحدِكُم صدقةٌ».

وفي «المسند» عنهُ؛ أنَّهُ قالَ: يا رسولَ اللهِ! الأغنياءُ يَتَصَدَّقونَ ولا نَتَصَدَّقُ. قالَ: «وأنتَ فيكَ صدقةٌ؛ رفعُكَ العظمَ عنِ الطَّريقِ صدقةٌ، وهدايتُكَ الطَّريقَ صدقةٌ، وعونُكَ الضَّعيفَ بفضلِ قوَّتِكَ صدقةٌ، وبيانُكَ عنِ الأرتمِ صدقةٌ، ومباضعتُكَ[٤] امرأتَكَ صدقةٌ»[٥].

---

(١) (ضعيف). رواه ابن المبارك في «الزهد» (١٤٣٢): أنا جعفر بن حيّان، عن الحسن، عن النبيّ ﷺ. . . مرسلاً بنحوه. وهٰذا مرسل قويّ، لٰكن لم أقف له على ما يشدّه بهٰذا التمام.

(٢) (ضعيف). رواه: عبدالرزّاق (٣١٨٨)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (إبراهيم ٢٥ـ ابن كثير)؛ من طريقين، عن قتادة. . . مرسلاً. وهٰذا مرسل قويّ، لٰكن لم أقف على ما يشدّه بهٰذا التمام.

(٣) (١٢ـ الزكاة، ١٦ـ اسم الصدقة يقع على كلّ معروف، ٢/ ٦٩٧/ ١٠٠٦).

(٤) الأرتم: من كان كلامه غمغمة غير بيّن. المباضعة: الجماع.

(٥) (صحيح لشواهده). رواه: إسحاق (٤/ ٣٨٣ـ حلية)، وأحمد (٥/ ١٥٤)، وهنّاد (١٠٩٧)، وأبو نعيم (٤/ ٣٨٣)، والبيهقي (٦/ ٨٢) وفي «الشعب» (٨٦١٩)؛ من طريق أبي البختري، عن أبي ذرّ. . . رفعه.

وفي المعنى أحاديثُ كثيرةٌ جدًّا يَطولُ ذكرُها.

● واْعْلَمْ أنَّ مَن عَجَزَ عن عملِ خيرٍ وتَأَسَّفَ عليهِ وتَمَنَّى حصولَهُ؛ كانَ شريكًا لفاعلِهِ في الأجرِ، كما تَقَدَّمَ في الذي قالَ لو كانَ لي مالٌ لَعَمِلْتُ فيهِ ما عَمِلَ فلانٌ أنَّهُما سواءٌ في الأجرِ والوزرِ. وقد قيلَ: إنَّهُما سواءٌ في أصلِ الأجرِ دونَ المضاعفةِ؛ فإنَّها تَخْتَصُّ بالعاملِ، فمِن ها هنا كانَ أربابُ الهممِ العاليةِ لا يَرْضَوْنَ بمجرَّدِ هٰذهِ المشاركةِ، ويَطْلُبونَ أنْ يَعْمَلوا أعمالاً تُقاومُ الأعمالَ التي عَجَزوا عنها؛ لِيَفوزوا بثوابٍ يُقاوِمُ ثوابَ تلكَ الأعمالِ ويُضاعَفُ لهُم كما يُضاعَفُ لأُولٰئِكَ فيَسْتَوُوا هُم وأُولٰئكَ العمَّالُ في الأجرِ كلِّهِ.

وقد كانَ بعضُ مَن يَقْعُدُ عنِ الجهادِ مِن اْمرأةٍ وضعيفٍ في عهدِ النَّبيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ عن عملٍ يَعْدِلُ الجهادَ.

وفاتَ بعضَ النِّساءِ الحجُّ معَ رسولِ اللهِ ﷺ، فلمَّا قَدِمَ؛ سَأَلَتْهُ عمَّا يُجْزِئُ مِن تلكَ الحجَّةِ، قالَ: «اْعْتَمِري في رمضانَ؛ فإنَّ عمرةً في رمضانَ تَعْدِلُ حجَّةً (أو: حجَّةً معي)»[1].

وقالَتْ عائِشَةُ: يا رسولَ اللهِ! نَرى الجهادَ أفضلَ العملِ، أفلا نُجاهِدُ؟ قالَ: «لٰكنْ جهادُكُنَّ الحجُّ والعمرةُ»[2].

وكانَ منهُم مَن إذا تَخَلَّفَ عنِ الغزوِ اْجْتَهَدَ في مشاركةِ الغزاةِ في أجرِهِم: فإمَّا أنْ يُخْرِجَ مكانَهُ رجلاً بمالِهِ، وإمَّا أنْ يُعينَ غازيًا، وإمَّا أنْ يَخْلُفَهُ في أهلِهِ بخيرٍ. فإنَّ مَن فَعَلَ هٰذا كلَّهُ فقد غَزا.

تَصَدَّقَ بعضُ الأغنياءِ بمالٍ كثيرٍ، فبَلَغَ ذٰلكَ طائفةً مِن الصَّالحينَ، فاْجْتَمَعوا في مكانٍ، وحَسَبوا ما تَصَدَّقَ بهِ مِن الدَّراهمِ، وصَلَّوْا بدلَ كلِّ درهمٍ تَصَدَّقَ بهِ [اللهِ تعالى

= وهٰذا منقطع، أبو البختري لم يسمع أبا ذرّ. لٰكن يشهد له أحاديث: البخاري (٦٠٢١ و٦٠٢٢)، ومسلم (١٠٠٥-١٠٠٦). فهو صحيح بها. ولا سيّما أنّه لا يعدو أن يكون تفصيلاً لرواية مسلم قبله.

(١) متّفق عليه. تقدّم تفصيل القول فيه (ص٣٥٧).

(٢) متّفق عليه. تقدّم تفصيل القول فيه (ص٥٠٨).

ركعةً].

هٰكذا يَكونُ ٱستباقُ الخيراتِ والتَّنافسُ في علوِّ الدَّرجاتِ.

كَـذاكَ الفَخْـرُ يـا هِمَـمَ الـرِّجـالِ   تَعـالَـيْ فَـٱنْظُـري كَيْـفَ التَّغـالـي

● فسبحانَ مَن فَضَّلَ هٰذهِ الأُمَّةَ وفتَحَ لها على يدي نبيِّها نبيِّ الرَّحمةِ أبوابَ الفضائلِ الجمَّةِ، فما مِن عملٍ عظيمٍ يَقومُ بهِ قومٌ ويَعْجِزُ عنهُ آخرونَ إلاَّ وقد جعَلَ اللهُ عملاً يُقاوِمُهُ أو يَفْضُلُ عليهِ، فتَتَساوى الأُمَّةُ كلُّها في القدرةِ عليهِ.

* لمَّا كانَ الجهادُ أفضلَ الأعمالِ ولا قدرةَ لكثيرٍ مِن النَّاسِ عليهِ؛ كانَ الذِّكْرُ الكثيرُ الدَّائمُ يُساويهِ ويَفْضُلُ عليهِ، وكانَ العملُ في عشرِ ذي الحجَّةِ يَفْضُلُ عليهِ؛ إلاَّ مَن خَرَجَ بنفسهِ ومالهِ ولم يَرْجِعْ منهُما بشيءٍ.

* لمَّا كانَ الحجُّ مِن أفضلِ الأعمالِ، والنُّفوسُ تَتوقُ إليهِ لِما وَضَعَ اللهُ في القلوبِ مِن الحنينِ إلى ذٰلكَ البيتِ العظيمِ، وكانَ كثيرٌ مِن النَّاسِ يَعْجِزُ عنهُ، ولا سيما كلَّ عامٍ؛ شَرَعَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ لعبادهِ أعمالاً يَبْلُغُ أجرُها أجرَ الحجِّ، فيَتَعَوَّضُ بذٰلكَ العاجزونَ /خ٢٠٦/ عنِ التَّطوُّعِ بالحجِّ.

ففي التِّرْمذيِّ: عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «مَن صَلَّى الصُّبحَ [في جماعةٍ]، ثمَّ جَلَسَ في مصلاَّهُ يَذْكُرُ اللهَ حتَّى تَطْلُعَ الشَّمسُ، ثمَّ صَلَّى ركعتينِ؛ كانَ لهُ مثلُ أجرِ حجَّةٍ وعمرةٍ تامَّةٍ». قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «تامَّةٍ تامَّةٍ تامَّةٍ»[(١)].

---

(١) (صحيح لشواهده). رواه: الترمذي (٢ـ الصلاة، ٤١٢ـ الجلوس في المسجد بعد الصبح، ٢/ ٥٨٦/٤٨١)، والبغوي في «السنّة» (٧١٠)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٩٣٠)؛ من طريق أبي ظلال، عن أنس... رفعه. قال الترمذي: «حسن غريب». وأقرّه البغوي والمنذري. قلت: أمّا أنّه غريب فمن أجل أبي ظلال فإنّه ضعيف صاحب مناكير. وأمّا أنّه حسن بل صحيح فلشواهده الكثيرة.

وله شاهد عند: ٱبن عدي (١/ ٣٣١)، والعسقلاني في «اللسان» (١/ ٣٩٣)؛ من حديث عائشة بسند فيه أبو حذيفة إسحاق بن بشر متّهم ساقط.

وله شاهد عند: ٱبن قانع في «المعجم» (٢/ ٢٦٧/ ٧٨٧)، وٱبن حبّان في «المجروحين» (١/ ١٧٦)، والطبراني (٨/ ١٤٨/ ٧٦٤٩ و٧٦٦٣)، وٱبن عدي (١/ ٤٠٦)، وأبي موسى المديني في «الصحابة» (٣/ ٤٦٤ـ إصابة)؛ من طرق، عن الأحوص بن حكيم، (قال مرّة: عن خالد بن معدان عن ٱبن عمر، ومرّة: عن عبدالله بن غابر الألهاني عن عتبة بن عبد، ومرّة: عن الألهاني عن أبي أُمامة، ومرّة: عن الألهاني عن عتبة وأبي=

وشهودُ الجمعةِ يَعْدِلُ حجَّةَ تطوُّعٍ.

قالَ سَعيدُ بنُ المُسَيَّبِ: هوَ أَحَبُّ إليَّ مِن حجَّةٍ نافلةٍ.

وقد جَعَلَ النَّبيُّ ﷺ المبكِّرَ إليها[1] كالمهدي هديًا إلى بيتِ اللهِ الحرامِ[2].

وفي حديثٍ ضعيفٍ: «الجمعةُ حجُّ المساكينِ»[3].

وفي «تاريخِ ٱبنِ عَساكِر»: عنِ الأوزاعِيِّ؛ قالَ: مَرَّ يونُسُ بنُ مَيْسَرَةَ بنِ حَلْبَسَ بمقابرِ باب توما، فقالَ: السَّلامُ عليكُم يا أهلَ القبورِ! أنتُم لنا سلفٌ ونحنُ لكُم تبعٌ، فرَحِمَنا اللهُ وإيَّاكُم وغَفَرَ لنا ولكُم، فكأنْ قد صِرْنا إلى ما صِرْتُم إليه. فرَدَّ اللهُ الرُّوحَ إلى رجلٍ منهُم، فأجابَهُ، فقالَ: طوبى لكُم يا أهلَ الدُّنيا حينَ تَحُجُّونَ في الشَّهرِ أربعَ

= أُمامة، ومرّة: عن الألهاني عن منيب بن عبيد السلمي وكان من الصحابة عن أبي أُمامة)... مرفوعًا. وهٰذا ٱضطراب بين جماعة من الثقات لا يضرّ، وإنّما العلّة في الأحوص نفسه فإنّه ضعيف الحفظ.

وآخر عند الطبراني في «الأوسط» (٥٥٩٨) عن ٱبن عمر بسند فيه الفضل بن موفّق فيه ضعف.

وله شاهد عند الطبراني في «الكبير» (٨/ ١٧٨/ ٧٧٤١) و«الشاميّين» (٨٨٥) من حديث أبي أُمامة بسند قوّاه المنذري والهيثمي وهو كما قالا.

وإلى تقويته مال الترمذي والبغوي والمنذري والنووي والهيثمي والعسقلاني وشاكر والألباني.

(١) في خ: «التبكير إليها»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) فيما رواه: البخاري (١١ـ الجمعة، ٤ـ فضل الجمعة، ٢/ ٣٦٦/ ٨٨١)، ومسلم (٧ـ الجمعة، ٢ـ الطيب والسواك يوم الجمعة، ٢/ ٥٨٢/ ٨٥٠)؛ من حديث أبي هريرة.

(٣) (موضوع). رواه: ٱبن زنجويه في «الترغيب» (٣/ ٣٥٩ـ فيض)، والحارث (٣/ ٣٥٩ـ فيض)، وأبو نعيم في «أصبهان» (٢/ ١٩٠)، وٱبن الأعرابي، والقضاعي (٧٨ و٧٩)، وٱبن عساكر؛ من طريق عيسى بن إبراهيم الهاشمي، عن مقاتل، عن الضحّاك، عن ٱبن عبّاس... رفعه. وهٰذا ساقط فيه علل: **أولاها**: الهاشميّ هٰذا هالك صاحب نسخة موضوعة. **والثانية**: مقاتل هو ٱبن سليمان كذّبوه. **والثالثة**: أنّه رواه الفاكهي (٧٩٥) من طريقين إحداهما قويّة عن الضحّاك من قوله لم يجاوزه.

ورواه: ٱبن حبّان في «المجروحين» (٣/ ٩٠)، وٱبن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٨)، والرافعي في «قزوين» (٤/ ٢٠٤)؛ من حديث ٱبن عمر بسند فيه محمّد بن يزيد محمش كذّاب يضع.

وقال الزبيدي في «الإتحاف» (٩/ ١٥٢): رواه «الحارث من حديث أبي موسى بسند ضعيف والطبراني بزيادة «وجهاد المرأة حسن التبعّل» بسند ضعيف». قلت: لم أقف عليها، لٰكن الزبيدي وكثير من أهل العلم لا يكادون يصرّحون بالوضع بل يستبدلونها بالضعف.

وقد ضعّفه أيضًا ٱبن رجب والعراقي والسخاوي وٱبن عراق، وعدّه ٱبن حبّان والدارقطني وٱبن الجوزي والذهبي والعسقلاني والسيوطي والألباني في الموضوعات.

مرَّاتٍ. قالَ: وإلى أينَ يَرْحَمُكَ اللهُ؟ قالَ: إلى الجمعةِ، أما تَعْلَمونَ أنَّها حجَّةٌ مبرورةٌ متقبَّلةٌ. قالَ: ما خيرُ ما قدَّمْتُم؟ قالَ: الاستغفارُ يا أهلَ الدُّنيا! قالَ: فما يَمْنَعُكَ أنْ تَرُدَّ السَّلامَ؟ قالَ: يا أهلَ الدُّنيا! السَّلامُ والحسناتُ قد رُفِعَتْ عنَّا، فلا في حسنةٍ نَزيدُ، ولا في سيِّئةٍ نَنْقُصُ، غَلِقَتْ رهونُنا يا أهلَ الدُّنيا[١]!

في «سننِ أبي داوودَ»: عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَن تَطَهَّرَ في بيتِهِ، ثمَّ خَرَجَ إلى المسجدِ لأداءِ صلاةٍ مكتوبةٍ؛ فأجرُهُ مثلُ أجرِ الحاجِّ المحرمِ. ومَن خَرَجَ لصلاةِ الضُّحى؛ كانَ لهُ مثلُ أجرِ المعتمرِ»[٢].

وفي حديثِ أنَسٍ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ وَصَّى رجلاً ببرِّ أُمِّهِ وقالَ لهُ: «أنتَ حاجٌّ ومعتمرٌ ومجاهدٌ»[٣]؛ يَعْني: إذا بَرَّها.

وقالَ بعضُ الصَّحابةِ: الخروجُ إلى العيدِ يومَ الفطرِ يَعْدِلُ عمرةً ويومَ الأضحى يَعْدِلُ حجَّةً.

---

(١) غلق الرهن: فات أوان ٱسترجاعه وٱستحقّه المرتهن. وهٰذا كناية عن إغلاق صحائف الموتى.

(٢) (حسن). رواه: عبدالرزّاق (١٥٢)، وأحمد (٥/ ٢٦٣ و٢٦٨)، وأبو داوود (٢ـ صلاة، ٤٩ـ فضل المشي إلى الصلاة، ١/ ٢٠٨/ ٥٥٨ و١٢٨٨)، والروياني في «المسند» (١٢٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٨/ ١٢٧/ ٧٧٣٤ و٧٧٣٥ و٧٧٥٢-٧٧٥٥ و٧٨٨٧ و٧٩٠١ و٧٩٠٥ و٧٩٤٤ و٧٩٧٥) و«الأوسط» (٣٢٨٦) و«الشاميّين» (٨٧٨ و٨٧٩)، والبيهقي (٣/ ٤٩ و٦٣)، والبغوي في «السنّة» (٤٧٢)؛ من طرق، عن القاسم أبي عبدالرحمٰن، عن أبي أُمامة. . . رفعه مطوّلاً ومختصرًا. قال المنذري: «رواه أبو داوود من طريق القاسم بن عبدالرحمٰن عن أبي أُمامة». قلت: يعني أنّ في القاسم كلامًا، وهو كذٰلك، لٰكنّ حديثه لا ينحطّ عن رتبة الحسن، وإنّما العلّة في الرواة عنه، وليس الأمر كذٰلك هنا.

وقد توبع فرواه الطبراني في «الكبير» (٨/ ١٢٧/ ٧٥٧٨ و٧٥٨٢) من طريق قويّة، عن مكحول، عن أبي أُمامة. . . رفعه. ومكحول لم يلق أبا أُمامة.

والحديث حسن بطريقيه، وقد حسّنه الألباني.

(٣) (ضعيف). رواه: أبو يعلى (٢٧٦٠)، والطبراني في «الأوسط» (٢٩٣٦ و٤٤٦٣) و«الصغير» (٢١٨)، وٱبن مردويه (الإسراء٢٣ـ الدرّ)، والبيهقي في «الشعب» (٧٨٣٥)، والضياء في «المختارة» (٥/ ٢٢٥/ ١٨٥٥ و١٨٥٧)؛ من طريق ميمون بن نجيح، ثنا الحسن، عن أنس. . . رفعه.

قال المنذري: «إسناده جيّد، ميمون بن نجيح وثّقه ٱبن حبّان وبقيّة رواته ثقات». وذكر الهيثمي في «المجمع» (٨/ ١٤١) نحوه. وقال البوصيري: «إسناده جيّد». قلت: ميمون بن نجيح ذكره ٱبن حبّان في «الثقات»، لٰكنّه لم يوثّقه مطلقًا بل قال: «يخطئ»، فمثله لا يقوّى حديثه ولو روى عنه جماعة. والحسن عنعن على تدليسه. فالسند ضعيف. وقد ضعّفه الألباني.

قالَ الحَسَنُ: مشيُكَ في حاجةِ أخيكَ المسلمِ خيرٌ لكَ مِن حجَّةٍ بعدَ حجَّةٍ.

وقالَ عُقْبَةُ بنُ عَبْدِالغافِرِ: صلاةُ العشاءِ في جماعةٍ تَعْدِلُ حجَّةً، وصلاةُ الغداةِ في جماعةٍ تَعْدِلُ عمرةً.

وقالَ أبو هُرَيْرَةَ لرجلٍ: بكورُكَ إلى المسجدِ أحبُّ إليَّ مِن غزوتِنا معَ رسولِ اللهِ ﷺ. ذَكَرَهُ الإمامُ أحْمَدُ.

أداءُ الواجباتِ كلِّها أفضلُ مِن التَّنفُّلِ بالحجِّ والعمرةِ وغيرِهما؛ فإنَّهُ ما تَقَرَّبَ العبادُ إلى اللهِ بأحبَّ إليهِ مِن أداءِ ما ٱفْتَرَضَ عليهِم[1]. وكثيرٌ مِن النَّاسِ يَهونُ عليهِ التَّنفُّلُ بالحجِّ والصَّدقةِ ولا يَهونُ عليهِ أداءُ الواجباتِ مِن الدُّيونِ وردِّ المظالمِ، وكذٰلكَ يَثْقُلُ على كثيرٍ مِن النُّفوسِ التَّنزُّهُ عن كسبِ الحرامِ والشُّبهاتِ ويَسْهُلُ عليها إنفاقُ ذٰلكَ في الحجِّ والصَّدقةِ.

قالَ بعضُ السَّلفِ: تركُ دانقٍ ممَّا يَكْرَهُهُ اللهُ أحبُّ إليَّ مِن خمسِ مئةِ حجَّةٍ.

كفُّ الجوارحِ عنِ المحرَّماتِ أفضلُ مِن التَّطوُّعِ بالحجِّ وغيرِهِ، وهوَ أشقُّ على النُّفوسِ.

قالَ الفُضَيْلُ بنُ عِياضٍ: ما حجٌّ ولا رباطٌ ولا جهادٌ أشدَّ مِن حبسِ اللسانِ، ولو أصْبَحْتَ يَهُمُّكَ لسانُكَ؛ أصْبَحْتَ في همٍّ شديدٍ.

● ليسَ الاعتبارُ بأعمالِ البرِّ بالجوارحِ، إنَّما الاعتبارُ ببرِّ القلوبِ وتقواها وتطهيرِها عنِ الآثامِ[2].

سفرُ الدُّنيا يُقْطَعُ بسيرِ الأبدانِ، وسفرُ الآخرةِ يُقْطَعُ بسيرِ القلوبِ[3].

قالَ رجلٌ لبعضِ العارفينَ: قد قَطَعْتُ إليكَ مسافةً. قالَ: ليسَ هٰذا الأمرُ بقطعِ المسافاتِ، فارِقْ نفسَكَ بخطوةٍ وقد وَصَلْتَ إلى مقصودِكَ.

---

(١) في خ: «بأحبّ إليه بأداء ما ٱفترض الله عليهم»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) مراده أنّ عمل الجوارح وحده لا يكفي، بل لا بدّ من حضور القلب ومتابعته للجوارح. وفي أهل الضلالة من لا يعبأ بعمل الجوارح ولا يلتفت له فيترك الجمع والجماعات عكوفًا على تطهير القلب في زعمه. والشيخ بريء من فكر هٰؤلاء عدوّ لضلالتهم. فٱقتضى التنبيه.

(٣) يعني: مع عمل الأبدان كما تقدّم. وفي خ: «ينقطع بسير . . . ينقطع بسير القلوب».

سيرُ القلوبِ أبلغُ مِن سيرِ الأبدانِ /خ٢٠٧/ .

كم مِن واصلٍ ببدنِهِ إلى البيتِ وقلبُهُ منقطعٌ عن ربِّ البيتِ، وكم مِن قاعدٍ على فراشِهِ في بيتِهِ وقلبُهُ متَّصلٌ بالمحلِّ الأعلى.

جِسْمي مَعي غَيْرَ أنَّ الرُّوحَ عِنْدَكُمُ ... فَالجِسْمُ في غُرْبَةٍ والرُّوحُ في وَطَنِ

قالَ بعضُ العارفينَ: عجبًا لمَن يَقْطَعُ المفاوزَ والقفارَ لِيَصِلَ إلى البيتِ فيُشاهِدَ فيهِ آثارَ الأنبياءِ كيفَ لا يَقْطَعُ هواهُ لِيَصِلَ إلى قلبِهِ فيَرى فيهِ أثرَ «وَسِعَني قلبُ عبدي المؤمنِ»(١).

أيُّها المؤمنُ! إنَّ للهِ بينَ جنبيكَ بيتًا لو طَهَّرْتَهُ لأشْرَقَ ذٰلكَ البيتُ بنورِ ربِّهِ وٱنْشَرَحَ وٱنْفَسَحَ.

أَنْشَدَ الشِّبْلِيُّ:

إنَّ بَيْتًا أنْتَ ساكِنُهُ ... غَيْرُ مُحْتاجٍ إلى السُّرُجِ

وَمَريضًا أنْتَ عائِدُهُ ... قَدْ أتاهُ اللهُ بالفَرَجِ

وَجْهُكَ المَأْمولُ حُجَّتُنا ... يَوْمَ يَأْتي النَّاسُ بِالحُجَجِ

تطهيرُ القلبِ: تفريغُهُ مِن كلِّ ما يَكْرَهُهُ اللهُ مِن أصنامِ النَّفسِ والهوى، ومتى بَقِيَتْ فيهِ مِن ذٰلكَ بقيَّةٌ؛ فاللهُ أغنى الأغنياءِ عنِ الشِّرْكِ، وهوَ لا يَرْضى بمزاحمةِ الأصنامِ.

قالَ سَهْلُ بنُ عَبْدِاللهِ: حرامٌ على قلبٍ أنْ يَدْخُلَهُ النُّورُ وفيهِ شيءٌ ممَّا يَكْرَهُهُ اللهُ.

أرَدْناكُمُ صِرْفًا فَلَمَّا مَزَجْتُمُ ... بَعُدْتُمْ بِمِقْدارِ ٱلْتِفاتِكُمُ عَنَّا

وَقُلْنا لَكُمْ لا تُسْكِنوا القَلْبَ غَيْرَنا ... فَأَسْكَنْتُمُ الأغْيارَ ما أنْتُمُ مِنَّا

إخواني! إنْ حُبِسْتُمُ العامَ عنِ الحجِّ؛ فٱرْجِعوا إلى جهادِ النُّفوسِ فهوَ الجهادُ

---

(١) (كذب لا أصل له). ذكره الغزالي في «الإحياء». قال شيخ الإسلام ٱبن تيميّة: «هو مذكور في الإسرائيليّات، وليس له إسناد معروف عن النبيّ ﷺ». وقال العراقي في «تخريج الإحياء»: «لم أر له أصلاً». وقال الزركشي: «سمعت بعض أهل العلم يقول هٰذا حديث باطل، وهو من وضع الملاحدة، وأكثر ما يرويه المتكلّم على رؤوس العوامّ علي بن وفا». قلت: يعني الشاذليّ. وقد دار هٰذا الحديث على ألسنة الصوفيّة وتلقّته عنهم العوامّ. وٱنظر للاستزادة: «المقاصد الحسنة» (٩٩٠)، و«كشف الخفا» (٢٢٥٤).

الأكبر. أو أُحْصِرْتُمْ عن أداءِ النُّسكِ؛ فأَرِيقوا على تخلُّفِكُم مِن الدُّموعِ ما تَيَسَّرَ؛ فإنَّ إراقةَ الدِّماءِ لازمةٌ للمحصَر. ولا تَحْلِقوا رؤوسَ أديانِكُم بالذُّنوبِ؛ فإنَّ الذُّنوبَ حالقةُ الدِّينِ ليستْ حالقةَ الشَّعر. وقوموا للهِ بٱستشعارِ الرَّجاءِ والخوفِ مقامَ القيامِ بأرجاءِ الخيفِ والمشعر. ومَن كانَ قد بَعُدَ عن حرمِ اللهِ؛ فلا يُبْعِدُ نفسَهُ بالذُّنوبِ عن رحمةِ اللهِ؛ فإنَّ رحمةَ اللهِ قريبٌ ممَّن تابَ إليهِ وٱسْتَغْفَر. ومَن عَجَزَ عن حجِّ البيتِ لأنْ كانَ البيتُ منهُ بعيد؛ فلْيَقْصِدْ ربَّ البيتِ؛ فإنَّهُ ممَّن دَعاهُ ورَجاهُ أقربُ مِن حبلِ الوريد.

إِلَيْـكَ قَصْـدِيَ رَبَّ البَيْـتِ والحَجَـرِ ... فَأَنْتَ سُؤْلِيَ مِن حَجِّي ومِن عُمَرِي
وَفيـكَ سَعْيـي وَتَطْـوافـي ومُـزْدَلِفـي ... وَالهَدْيُ جِسْمي الذي يُغْني عنِ الجُزُرِ
وَمَسْجِدُ الخَيْفِ خَوْفي مِن تَباعُدِكُمْ ... وَمَشْعَـري وَمَقـامـي دونَكُـم خَطَـري
زادي رَجـائـي لَكُـمْ وَالشَّـوْقُ راحِلَتـي ... وَالمـاءُ مِـنْ عَبَـراتـي وَالهَـوى سَفَـري

* * * * *

وظيفة شهر ذي القعدة

خَرَّجَ الإمامُ أحمدُ بإسنادِهِ: عن رجلٍ مِن باهِلَةَ؛ قالَ: أتَيْتُ النَّبيَّ ﷺ لحاجةٍ مرَّةً. فقالَ: «مَن أنتَ؟». قُلْتُ: أما تَعْرِفُني؟ قالَ: «ومَن أنتَ؟». قالَ: أنا الباهِلِيُّ الذي أتَيْتُكَ عامَ أوَّلَ. فقالَ: «إنَّكَ أتَيْتَني وجسمُكَ ولونُكَ وهيئتُكَ حسنةٌ، فما بَلَغَ بكَ ما أرى؟». قُلْتُ: واللهِ؛ ما أفْطَرْتُ بعدَكَ إلاَّ ليلاً. قالَ: «مَن أمَرَكَ أنْ تُعَذِّبَ نفسَكَ؟ مَن أمَرَكَ أنْ تُعَذِّبَ نفسَكَ؟ (ثلاثَ مرَّاتٍ). صُمْ شهرَ الصَّبرِ (رمضان)». قُلْتُ: إنِّي أجِدُ قوَّةً، وإنِّي أُحِبُّ أنْ تزيدَني. قالَ: «صُمْ يومًا مِن الشَّهرِ». قُلْتُ: إنِّي أجِدُ قوَّةً، وإنِّي أُحِبُّ أنْ تَزيدَني. قالَ: «فيومينِ مِن الشَّهرِ». قُلْتُ: إنِّي أجِدُ قوَّةً، وإنِّي أُحِبُّ أنْ تَزيدَني. قالَ: «فثلاثةُ أيَّامٍ مِن الشَّهرِ». قالَ: وألَحَّ عندَ الرَّابعةِ فما كادَ. فقُلْتُ: إنِّي أجِدُ قوَّةً، وإنِّي أُحِبُّ أنْ تَزيدَني. قالَ: «فمِن الحُرُمِ وأفْطِرْ»[1]. وخَرَّجَهُ أبو داوودَ

(١) (حسن لشواهده دون ذكر الحرم). رواه: سعيد بن منصور (٤/ ١٧٣ـ إصابة)، وابن سعد (٧/ ٨٣)، وأحمد (٥/ ٢٨)، وعبد بن حميد (٤٠٠ـ منتخب)، وابن ماجه (٧ـ الصيام، ٤٣ـ صيام الحرم، ١/ ٥٥٤/ ١٧٤١)، وأبو داوود (٨ـ الصيام، ٥٤ـ صوم الحرم، ١/ ٧٣٨/ ٢٤٢٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٢٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٤٣)، والبغوي في «المعجم» (٢٣١٨ـ مختصر أبي داوود)، وابن قانع (٢/ ٩٣/ ٥٣٨)، والطبراني (٢٢/ ٣٥٨/ ٩٠١)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٢٩١) و«الشعب» (٣٧٣٨)، والضياء في «المختارة» (٩/ ٢٢٩/ ٢١١-٢١٢)، والمزّي في «التهذيب» (٣٥/ ٣٠٣)؛ من طرق، عن الجريري، عن أبي السليل، ثني مجيبة الباهليّة، عن أبيها أو عمّها. . . رفعه.

والجريريّ اختلط، لكن في الرواة عنه هنا الثوري، وهو ممّن روى عنه قبل اختلاطه. وأبو السليل ثقة. ومجيبة مجهولة. وقال المنذري بعد ذكر خلاف لهم في سنده: «وقع فيه هذا الاختلاف كما تراه، وأشار بعض شيوخنا إلى تضعيفه لذلك، وهو متوجّه». قلت: تضعيفه بجهالة مجيبة أقوى. وقد ضعّفه الألباني.

لكنْ روى: الطيالسي (٣/ ٣٠٨ـ إصابة)، وابن سعد (٧/ ٤٦ و٨٣)، والبخاري في «التاريخ» (٧/ ٢٣٨)، وسمّويه في «الفوائد» (٣/ ٣٠٨ـ إصابة)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٤٤٥)، وابن قانع في «المعجم» (٢/ ٣٨٢/ ٩٣٠)، وابن حبّان في «الثقات» (٣/ ٣٥٦) تعليقًا، والطبراني (١٩/ ١٩٤/ ٤٣٥)، وابن=

والنَّسائِيُّ وٱبنُ ماجَهْ بمعناهُ، وفي ألفاظِهِم زيادةٌ ونقصٌ.

وفي بعضِ الرِّواياتِ «صُمِ الحُرُمَ وأفْطِرْ»(١).

● في هٰذا الحديثِ دليلٌ على أنَّ مَن تكَلَّفَ [مِن] العبادةِ ما /خ٢٠٨/ يَشُقُّ عليهِ حتَّى تَأَذَّى بذٰلكَ جسدُهُ؛ فإنَّهُ غيرُ مأمورٍ بذٰلكَ(٢)، ولذٰلكَ قالَ ﷺ لهُ: «مَن أمَرَكَ أنْ تُعَذِّبَ نفسَكَ؟»، وأعادَها عليهِ ثلاثَ مرارٍ.

وهٰذا كما قالَ لمَن رَآهُ يَمْشي في الحجِّ وقد أجْهَدَ نفسَهُ: «إنَّ اللهَ لغنيٌّ عن تعذيبِ هٰذا نفسَهُ، فمُروهُ فلْيَرْكَبْ»(٣).

وقالَ لعَبْدِاللهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ حيثُ كانَ يَصومُ النَّهارَ ويَقومُ الليلَ ويَخْتِمُ القرآنَ في كلِّ ليلةٍ ولا يَنامُ معَ أهلِهِ، فأمَرَهُ أنْ يَصومَ ويُفْطِرَ ويَقْرَأَ القرآنَ في كلِّ سبعٍ. وقالَ لهُ: «إنَّ لنفسِكَ عليكَ حقًّا، وإنَّ لأهلِكَ عليكَ حقًّا، فآتِ كلَّ ذي حقٍّ حقَّهُ»(٤).

ولمَّا بَلَغَهُ عن بعضِ أصحابِهِ أنَّهُ قالَ: أنا أصومُ ولا أُفْطِرُ، وقالَ آخرُ منهُم: أنا أقومُ ولا أنامُ، وقالَ آخرُ منهُم: لا أتَزَوَّجُ النِّساءَ. فخَطَبَ ﷺ، وقالَ: «ما بالُ رجالٍ يَقولونَ كذا وكذا؟! لٰكنِّي أصومُ وأُفْطِرُ وأقومُ وأنامُ وآكلُ اللحمَ وأتَزَوَّجُ النِّساءَ، فمَن

= عبدالبرّ في «الاستيعاب» (٣/ ٣٢١) تعليقًا، وٱبن الأثير في «الغابة» (٣/ ٥٤٧)؛ من طريق حمّاد بن يزيد المنقري، ثنا معاوية بن قرّة المزني، عن كهمس الهلاليّ. . . رفعه مختصرًا بمعناه دون ذكر الحرم. قال الهيثمي (٣/ ٢٠٠): «فيه حمّاد بن يزيد المنقري ولم أجد من ذكره». قلت: بيّض له البخاري وٱبن أبي حاتم وذكره ٱبن حبّان في «الثقات» وروى عنه جماعة فمثله لا بأس بحديثه.

فإن كانت الحادثة المذكورة في الطريقين واحدة، وكان ذكر «الباهليّة» في الطريق الأولى وهمًا من أبي السليل أو الجريري صوابه الهلاليّة، أو كانت مجيبة هلاليّة الأصل باهليّة الزوج والولد فصحّت نسبتها إلى القبيلتين؛ فهٰذا المتن قويّ بمجموع طريقيه. وإن كان هاهنا حادثتان متشابهتان؛ فالأولى ضعيفة، والمعوّل على الثانية في تقوية هٰذا المتن. وعليه؛ فالمتن قويّ على الحالين؛ إلّا ذكر الأشهر الحرم؛ فقد تفرّدت به الطريق الأولى وحدها، وهي ضعيفة كما علمت.

(١) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه في الحاشية السابقة.

(٢) وربّما وصل به الحال إلى أن يكون آثمًا بفعله هٰذا.

(٣) رواه: البخاري (٢٨ـ جزاء الصيد، ٢٧ـ من نذر المشي، ٤/ ٧٨/ ١٨٦٥)، ومسلم (٢٦ـ النذر، ٤ـ من نذر أن يمشي، ٣/ ١٢٦٣/ ١٦٤٢)؛ من حديث أنس.

(٤) متّفق عليه. تقدّم تفصيل القول فيه (ص٢٩٥).

رَغِبَ عن سنَّتي؛ فليسَ منِّي»[١].

وسببُ هٰذا أنَّ اللهَ تَعالى خَلَقَ ٱبنَ آدَمَ محتاجًا إلى ما يَقومُ بِهِ بدنُهُ مِن مأْكلٍ ومشربٍ ومنكحٍ وملبسٍ، وأباحَ لهُ مِن ذٰلكَ كلِّهِ ما هوَ طيِّبٌ حلالٌ تَقوى بِهِ النَّفسُ ويَصِحُّ بِهِ الجسدُ ويَتَعاوَنانِ على طاعةِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ، وحَرَّمَ مِن ذٰلكَ ما هوَ ضارٌّ خبيثٌ يوجِبُ للنَّفسِ طغيانَها وعماها وقسوتَها وغفلتَها وأشرَها وبطرَها، فمَن أطاعَ نفسَهُ في تناولِ ما تَشْتَهيهِ ممَّا حَرَّمَهُ اللهُ عليهِ؛ فقد تَعَدَّى وطَغى وظَلَمَ نفسَهُ، ومَن مَنَعَها حقَّها مِن المباحِ حتَّى تَضرَّرَتْ بذٰلكَ؛ فقد ظَلَمَها ومَنَعَها حقَّها، فإنْ كانَ ذٰلكَ سببًا لضعفِها وعجزِها عن أداءِ شيءٍ مِن فرائضِ اللهِ عليهِ ومِن حقوقِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ أو حقوقِ عبادِهِ؛ كانَ بذٰلكَ عاصيًا، وإنْ كانَ ذٰلكَ سببًا للعجزِ عن نوافلَ هيَ أفضلُ ممَّا فَعَلَهُ؛ كانَ بذاكَ مفرِّطًا مغبونًا خاسرًا.

وقد كانَ رجلٌ في زمنِ التَّابعينَ يَصومُ ويُواصِلُ حتَّى يَعْجِزَ عنِ القيامِ، فكانَ يُصَلِّي الفرضَ جالسًا، فأنْكَروا ذٰلكَ عليهِ، حتَّى قالَ عَمْرُو بنُ مَيْمونٍ: لو أدْرَكَ هٰذا أصحابُ مُحَمَّدٍ لَرَجَموهُ.

وكانَ ٱبنُ مَسْعودٍ يُقِلُّ الصِّيامَ ويَقولُ: إنَّهُ يُضْعِفُني عن قراءةِ القرآنِ، وقراءةُ القرآنِ أحبُّ إليَّ.

وأحْرَمَ رجلٌ مِن الكوفةِ، فقَدِمَ مَكَّةَ وقد أصابَهُ الجهدُ، فرَآهُ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ وهوَ سيِّئُ الهيئةِ، فأخَذَ عُمَرُ بيدِهِ وجَعَلَ يَدورُ بِهِ الحلقَ ويَقولُ للنَّاسِ: ٱنْظُروا إلى ما يَصْنَعُ هٰذا بنفسِهِ وقد وَسَّعَ اللهُ عليهِ!

فمَن تكلَّفَ مِن التَّطوُّعِ ما يَتَضَرَّرُ بِهِ في جسمِهِ كما فَعَلَ هٰذا الباهِلِيُّ، أو مَنَعَ بِهِ حقًّا واجبًا عليهِ كما فَعَلَ عَبْدُاللهِ بنُ عَمْرِو بنِ العاصِ وغيرُهُ ممَّن عَزَمَ على تركِ المباحاتِ في عهدِ النَّبيِّ ﷺ؛ فإنَّهُ يُنْهى عن ذٰلكَ. ومنِ ٱحْتَمَلَ بدنُهُ ذٰلكَ ولم يَمْنَعْهُ مِن حقٍّ واجبٍ عليهِ؛ لم يُنْهَ عن ذٰلكَ إلاَّ أنْ يَمْنَعَهُ عمَّا هوَ أفضلُ مِن ذٰلكَ مِن النَّوافلِ؛ فإنَّهُ

---

(١) متّفق عليه. تقدّم تفصيل القول فيه (ص٢٩٥).

يُرْشَدُ إلى عملِ الأفضلِ(١).

وأحوالُ النَّاس تَخْتَلِفُ فيما تَحْمِلُ أبدانُهُم مِن العملِ.

كانَ سُفْيانُ الثَّوْرِيُّ يَصومُ ثلاثةَ أيَّامٍ مِن الشَّهرِ فيُرى أثرُ ذٰلكَ عليهِ، وكانَ غيرُهُ في زمنِهِ يَصومُ الدَّهرَ فلا يَظْهَرُ عليهِ أثرُهُ(٢).

وكانَ كثيرٌ مِن المتقدِّمينَ يَحْمِلونَ على أنفسِهِم مِن الأعمالِ ما يُضِرُّ بأجسادِهِم ويَحْتَسِبونَ أجرَ ذٰلكَ عندَ اللهِ، وهٰؤلاءِ قومٌ أهلُ صدقٍ وجدٍّ وٱجتهادٍ فيُحَيَّوْنَ على ذٰلكَ(٣)، ولٰكنْ لا يُقْتَدى /خ٢٠٩/ بهِم، وإنَّما يُقْتَدى بسنَّةِ رسولِ اللهِ ﷺ؛ فإنَّ خيرَ الهَدْيِ هديُهُ، ومَن أطاعَهُ فقدِ ٱهْتَدى، ومنِ ٱقْتَدى بهِ وسَلَكَ وراءَهُ وَصَلَ إلى اللهِ عَزَّ وجَلَّ.

● وقد كانَ ﷺ يَنْهى عنِ التَّعسيرِ ويَأْمُرُ بالتَّيسيرِ(٤)، ودينُهُ الذي بُعِثَ بِهِ يُسْرٌ.

وكانَ يَقولُ: «خيرُ دينِكُم أيسرُهُ»(٥).

---

(١) إن وقع فيما نهى النبيّ ﷺ عنه أثم ولو ٱحتمله بدنه: كأن يصوم الدهر مثلاً، أو يداوم على قيام الليل كلّه، أو يقرأ القرآن كلّ يوم أو يومين...

(٢) فهٰذا آثم ولو لم يظهر عليه أثر ولا ضرر.

(٣) قصارى ما يقال في المتعمّقين أنّهم معذورون بجهلهم أو بتأوّلهم، ولا يستحقّ التحيّة والثناء إلّا أهل الاتّباع.

(٤) رواه: البخاري (٣ـ العلم، ١١ـ ما كان يتخوّلهم بالموعظة، ١/١٦٣/٦٩)، ومسلم (٣٢ـ الجهاد، ٣ـ الأمر بالتيسير، ٣/١٣٥٩/ ١٧٣٤)؛ عن أنس. وفي الباب عندهما عن جماعة من الصحابة.

(٥) (صحيح). وقد جاء عن جماعة من الصحابة:

فرواه: الطيالسي (١٢٩٦)، وأحمد (٤/٣٣٨، ٥/ ٣٢)، والبخاري في «الأدب» (٣٤١)، وعمر بن شبّة في «المدينة» (١/ ٢٧٥)، وٱبن أبي عاصم في «الآحاد» (٢٣٨٣)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٢٣٠ / ٥٧٣، ٢٠/ ٢٩٦/ ٧٠٤-٧٠٧) و«الأوسط» (٢٤٩٧)، وٱبن شاهين (٢/ ٥٨ـ إصابة)، والقضاعي (١٢٢٤)، والمزّي في «التهذيب» (٩/ ١٦٠)؛ من طرق، [عن عبدالله بن شقيق]، [عن رجاء بن أبي رجاء]، (قال مرّة: عن عمران بن حصين، ومرّة: عن محجن بن الأدرع، ومرّة: عن بريدة)... رفعه. وهٰذا سند ضعيف فيه علل: **أولاها**: ٱختلافهم في إثبات ٱبن شقيق وإسقاطه، والصواب إثباته وإسقاطه وهم، والرجل ثقة، فالعلّة غير قادحة. **والثانية**: ٱختلافهم في إثبات رجاء وأسقاطه، وإثباته زيادة ثقة يتعيّن المصير إليها، ورجاء مجهول. **والثالثة**: ٱختلافهم على الصحابيّ، ولا يضرّ. فالعلّة الثانية وحدها هي القادحة.

ورواه: الطبراني في «الصغير» (١٠٦٨)، وٱبن عدي (٣/ ١٢٤٣)، وأبو الشيخ في «الطبقات» (٣/ ٢١٤ و٥٥٤ و٥٧٧)، والقضاعي (١٢٢٥)، والضياء في «المختارة» (٧/ ١٣٢/ ٢٥٦٥)؛ من طرق ثلاث، عن=

ورأى رجلاً يُكثِرُ الصَّلاةَ، فقالَ: «إنَّكُم أُمَّةٌ أُريدَ بكُمُ اليسرَ»(١).

ولم يَكُنْ أكثرُ تطوُّعِ النَّبيِّ ﷺ وخواصِّ أصحابِهِ بكثرةِ الصَّومِ والصَّلاةِ، بل ببرِّ القلوبِ وطهارتِها وسلامتِها وقوَّةِ تعلُّقِها باللهِ خشيةً لهُ ومحبَّةً وإجلالاً وتعظيمًا ورغبةً فيما عندَهُ وزهدًا فيما يَفْنى.

وفي «المسند»: عن عائِشَةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «إنِّي أعلمُكُم باللهِ وأتقاكُم لهُ قلبًا»(٢).

قالَ ٱبنُ مَسْعودٍ لأصحابِهِ: أنتم أكثرُ صلاةً وصيامًا مِن أصحابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وهُم كانوا خيرًا منكُم. قالوا: ولِمَ؟ قالَ: كانوا أزهدَ منكُم في الدُّنيا وأرغبَ في الآخرةِ.

وقالَ بَكْرٌ المُزَنِيُّ: ما سَبَقَهُم أبو بَكْرٍ بكثرةِ صيامٍ ولا صلاةٍ، ولٰكنْ بشيءٍ وَقَرَ في صدرِهِ. قالَ بعضُ العلماءِ المتقدِّمينَ: الذي وَقَرَ في صدرِهِ هوَ حبُّ اللهِ والنَّصيحةُ لخلقِهِ.

وسُئِلَتْ فاطِمَةُ بنتُ عَبْدِالمَلِكِ زوجةُ عُمَرَ بنِ عَبْدِالعَزيزِ بعدَ وفاتِهِ عن عملِهِ. فقالَتْ: واللهِ، ما كانَ بأكثرَ النَّاسِ صلاةً ولا بأكثرِهِم صيامًا، ولٰكنْ واللهِ ما رَأَيْتُ أحدًا أخوفَ للهِ مِن عُمَرَ، لقد كانَ يَذْكُرُ اللهَ في فراشِهِ فيَنْتَفِضُ ٱنتفاضَ العصفورِ مِن شدَّةِ الخوفِ حتَّى نَقولَ: لَيُصْبِحَنَّ النَّاسُ ولا خليفةَ لهُم.

= أنس... رفعه. والطرق الثلاث ضعيفة، لٰكنّ ٱجتماعها يرشّح الحديث للانتفاع بالشواهد.

ورواه: مسدّد في «المسند» (٢/٥٨ـ إصابة)، وأحمد بن منيع في «المسند» (٢/٥٨ـ إصابة)، والروياني (٥٨)؛ من طريقين، عن رجل من أسلم... رفعه. وإحدى طريقيه قويّة.

ورواه أحمد (٣/٤٧٩) من طريق أبي هلال الراسبي، سمعت حميد بن هلال، عن أبي قتادة، عن أعرابيّ... رفعه. قال العسقلاني: «سند صحيح». قلت: في أبي هلال كلام، وحديثه ليّن.

وهٰذا اللفظ صحيح بمجموع هٰذه الطرق، وقد مال إلى تقويته الضياء المقدسيّ والعراقي والهيثمي والعسقلاني والعجلوني والمناوي.

(١) (حسن بشواهده). هٰذا أحد ألفاظ حديث عبدالله بن شقيق المتقدّم بيان ضعفه آنفًا. لٰكن يشهد لهٰذه القطعة الطرق الأُخرى المتقدّمة وقوله تعالى: ﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾.

(٢) رواه: أحمد (٦/٦١)، والبخاري (٢ـ الإيمان، ١٣ـ أنا أعلمكم بالله، ١/٧٠/٢٠)؛ من الطريق نفسها عن عائشة.

قالَ بعضُ السَّلفِ: ما بَلَغَ مَن بَلَغَ عندَنا بكثرةِ صلاةٍ ولا صيامٍ، ولٰكنْ بسخاوةِ النُّفوسِ وسلامةِ الصُّدورِ والنُّصحِ للأُمَّةِ. وزادَ بعضُهُم: وٱحتقارِ أنفسِهِم.

وذُكِرَ [لـ]ـبعضِهِم شدَّةُ ٱجتهادِ بني إسْرائيلَ في العبادةِ، فقالَ: إنَّما يُريدُ اللهُ منكُم صدقَ النِّيَّةِ فيما عندَهُ. فمَن كانَ باللهِ أعرفَ ولهُ أخوفَ وفيما عندَهُ أرغبَ؛ فهوَ أفضلُ ممَّن دونَهُ في ذٰلكَ وإنْ كَثُرَ صومُهُ وصلاتُهُ.

قالَ أبو الدَّرْداءِ: يا حَبَّذا نومُ الأكياسِ وفطرُهُم كيفَ يَسْبِقُ سَهَرَ الجاهلينَ وصيامَهُم!

ولهٰذا المعنى كانَ فضلُ العلمِ النَّافعِ الدَّالِّ على معرفةِ اللهِ وخشيتِهِ ومحبَّتِهِ ومحبَّةِ ما يُحِبُّهُ وكراهةِ ما يَكْرَهُهُ ـ لا سيَّما عندَ غلبةِ الجهلِ والتَّعبُّدِ بهِ ـ أفضلَ مِن التَّطوُّعِ بأعمالِ الجوارحِ.

قالَ ٱبنُ مَسْعودٍ: أنتُم في زمانِ العملُ فيهِ أفضلُ مِن العلمِ، وسَيَأْتي زمانٌ العلمُ فيهِ أفضلُ مِن العملِ.

[و]قالَ مُطَرِّفٌ: فضلُ العلمِ أحبُّ إليَّ مِن فضلِ العبادةِ، وخيرُ دينِكُمُ الورعُ. وخَرَّجَهُ الحاكمُ وغيرُهُ مرفوعًا[1].

---

(١) (صحيح مرفوعًا). هٰذا حديث يرويه الأعمش وفيه خلاف أجمله في الأوجه التالية:

روى أوّلها ٱبن الجوزي في «الواهيات» (٧٨) من طريق أبي مطيع، عنه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة... رفعه بنحوه. وأبو مطيع هو الحكم بن عبدالله البلخي متّهم متروك.

وروى الثاني: البزّار (١٣٩ـ كشف)، والطبراني في «الأوسط» (٣٩٧٢)، وٱبن عديّ في «الكامل» (٤/ ١٥١٤)، والحاكم (١/ ٩٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٢١١)، والبيهقي في «المدخل» (٤٥٥)، والقاضي في «علل الترمذي» (ص٣٤١/ رقم٦٣٣)، وٱبن الجوزي في «الواهيات» (٧٦)؛ من طريق عبدالله بن عبدالقدّوس، عنه، عن مطرّف، عن حذيفة... رفعه. وعبدالله بن عبدالقدّوس صاحب مناكير لا يعدو أن يكون صالحًا في الشواهد، وبه أعلّه الهيثمي (١/ ١٢٥).

وروى الثالث: أبو خيثمة في «العلم» (١٣)، وٱبن سعد (٧/ ٧٢)، وأحمد في «الزهد» (١٣٣٨)، والفسوي في «المعرفة» (٣/ ٣٩٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٢١١ و٢١٢)، والبيهقي في «الشعب» (١٧٠٦) و«المدخل» (٤٥٧)، وٱبن عبدالبرّ في «العلم» (١/ ٢٨)؛ من طرق، عن الأعمش وقتادة وغيرهما، عن مطرّف... فذكره من قوله. وهٰذا قويّ بالمتابعات؛ لأنّه منقطع بين الأعمش ومطرّف؛ فقد بيّنت بعض الروايات أنّه بلاغ، وقد قوّاه البزّار والدارقطني والبيهقي.

ونَصَّ كثيرٌ مِن الأئمَّةِ على أنَّ طلبَ العلمِ أفضلُ مِن صلاةِ النَّافلةِ، وكذٰلكَ الاشتغالُ بتطهيرِ القلوبِ أفضلُ مِن الاستكثارِ مِن الصَّومِ والصَّلاةِ معَ غشِّ القلوبِ ودغلِها. ومثلُ مَن يَسْتَكْثِرُ مِن الصَّومِ والصَّلاةِ معَ دغلِ القلبِ وغشِّه كمثلِ مَن بَذَرَ بذرًا في أرضٍ دغلةٍ كثيرةِ الشَّوكِ فلا يَزْكو ما يَنْبُتُ فيها مِن الزَّرعِ بل يَمْحَقُهُ دغلُ الأرضِ

= ورورى الرابع: الشاشي (٧٥)، والإسماعيلي في «المعجم» (١/ ٣٥٥)، وأبو الشيخ في «الطبقات» (٣/ ٢٧٦)، والدارقطني في «العلل» (٥٩١)، والحاكم (١/ ٩٢)، والبيهقي في «المدخل» (٤٥٤) و«الزهد» (٨١٧)، والضياء في «المختارة» (٣/ ٢٦٤/ ١٠٦٨)؛ من طريق حمزة بن حبيب الزيّات، عنه، [عن رجل]، عن مصعب بن سعد، عن سعد. . . رفعه. وحمزة هو القارئ المشهور صدوق، والرجل المبهم صرّح الحاكم والبيهقي أنّه الحكم بن عتيبة الثقة الثبت، فالسند حسن، وقد صحّحه الحاكم والذهبي والألباني.

فالأوّل ساقط. والثاني مرجوح. والثالث أقواها؛ لقوّة الطريق إلى الأعمش، ولأنّه توبع عليه. والرابع دون الثالث قوّة، ولٰكنّه ليس بالمرجوح؛ لأنّه لا يبعد أن يكون للأعمش ـ على سعة روايته ـ إسنادان في حديث واحد، ولأنّ أصل التوفيق بين المرويّات بعد صحّتها لا ضرب بعضها ببعض.

* ثمّ له شاهد يرويه: ٱبن عدي (٦/ ٢١٧٠)، والبيهقي في «الشعب» (٥٧٥١)؛ من طريق محمّد بن عبدالملك الأنصاري، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. . . رفعته. والأنصاريّ متّهم

* وآخر يرويه: الطبراني (١١/ ٣٢/ ١٠٩٦٩)، وٱبن عدي (٣/ ١٢٩٣)، وأبو الشيخ في «الثواب»، والقضاعي (٤٠ و١٢٩٢)، وٱبن عبدالبرّ في «العلم» (١/ ٢٧)، والخطيب في «التاريخ» (٤/ ٤٣٦)، وٱبن الجوزي في «الواهيات» (٧٧)؛ من طريق سوّار بن مصعب، عن ليث، عن طاووس، عن ٱبن عبّاس. . . رفعه. قال الهيثمي (١/ ١٢٥): «فيه سوّار بن مصعب، ضعيف جدًّا». قلت: متروك ساقط الحديث.

* وثالث يرويه: وكيع في «الزهد» (٢٢٢)، وٱبن أبي شيبة (٢٦١٠٦ و٣٤٣٩٤)، وٱبن أبي الدنيا في «الورع»، وٱبن عبدالبرّ في «العلم» (١/ ٢٦)؛ من طريق سفيان، عن عمرو بن قيس، عن النبيّ ﷺ. . . به. وإسناده قويّ، ولٰكنّه معضل.

* ورابع رواه هنّاد في «الزهد» (٩٤٧) من طريق قويّة، عن الحسن وٱبن سيرين، عن النبيّ ﷺ. . . به. وهٰذا مرسل جيّد.

* وخامس يرويه ٱبن عبدالبرّ في «العلم» (١/ ٢٧) من طريق صهيب بن محمّد بن عبّاد، ثنا بشر بن إبراهيم، ثنا خليفة بن سليمان، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. . . رفعه. وهٰذا ساقط: بشر كذّاب يضع، وصهيب إن كان ٱبن أخي عبّاد فهالك وإلّا فما عرفته، وخليفة ما عرفته.

* وللقطعة الأخيرة منه شاهد من حديث ٱبن عمر رواه: الطبراني في «الأوسط» (٩٢٦٠) و«الصغير» (١١١٦)، والقضاعي (١٢٩٠)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١/ ٢١)؛ عن ٱبن عمر. . . رفعه. وقد ضعّفه الهيثمي والعراقي.

وهٰذه الأسانيد في الضعف كما ترى، ولٰكنّ ٱجتماع مرفوعي سعد وٱبن عمر مع مراسيل الحسن وٱبن سيرين وعمرو بن قيس يرجّح أنّ للحديث أصلًا عنه ﷺ، وقد قوّاه الحاكم والذهبي والألباني.

ويُفسِدُهُ، فإذا نُظِّفَتِ الأرضُ مِن دغلِها زَكا ما يَنْبُتُ فيها ونَما.

قالَ يَحْيى بنُ مُعاذٍ: كم مِن مُسْتَغْفِرٍ ممقوتٍ وساكتٍ مرحومٍ؛ هٰذا ٱسْتَغْفَرَ وقلبُهُ فاجرٌ، وهٰذا سَكَتَ وقلبُهُ ذاكرٌ[1].

وقالَ غيرُهُ: ليسَ الشَّأْنُ فيمَن يَقومُ الليلَ /خ٢١٠/، إنَّما الشَّأْنُ فيمَن يَنامُ على فراشِهِ ثمَّ يُصْبِحُ وقد سَبَقَ الرَّكْبَ.

مَن سارَ على طريقِ الرَّسولِ ﷺ ومنهاجِهِ وإنِ ٱقْتَصَد فإنَّهُ يَسْبِقُ مَن سارَ على غيرِ طريقِهِ وإنِ ٱجْتَهَد.

مَــنْ لــي بِمِثْــلِ سَيْــرِكَ المُــدَلَّــلِ تَمْشــي رُوَيْــدًا وتَجــي فــي الأَوَّلِ

● والمقصودُ أنَّ هٰذا الباهِلِيَّ لمَّا رَآهُ النَّبيُّ ﷺ وقد أنْهكَهُ الصَّومُ وغَيَّرَ هيئَتَهُ وأضَرَّ بِهِ في جسدِهِ؛ أمَرَهُ [أوَّلًا] أنْ يَقْتَصِرَ على صيامِ شهرِ الصَّبرِ، وهوَ شهرُ رمضانَ؛ فإنَّهُ الشَّهرُ الذي ٱفْتَرَضَ اللهُ صيامَهُ على المسلمينَ، وٱكْتَفى منهُم بصيامِهِ مِن السَّنَةِ كلِّها، وصيامُهُ كفَّارةٌ لِما بينَ الرَّمضانينِ إذا ٱجْتُنِبَتِ الكبائرُ. فطَلَبَ منهُ الباهِلِيُّ أنْ يَزيدَهُ مِن الصِّيامِ ويَأْمُرَهُ بالتَّطوُّعِ وأخْبَرَهُ أنَّهُ يَجِدُ قوَّةً على الصِّيامِ، فقالَ لهُ: «صُمْ يومًا مِن الشَّهرِ». فٱسْتَزادَهُ، وقالَ: إنِّي أجِدُ قوَّةً. فقالَ: «صُمْ يومينِ مِن الشَّهرِ». فٱسْتَزادَهُ، وقالَ: إنِّي أجِدُ قوَّةً. فقالَ: «صُمْ ثلاثةَ أيَّامٍ مِن الشَّهرِ». قالَ: وألَحَّ عندَ الثَّالثةِ فما كادَ؛ يَعْني: ما كادَ يَزيدُهُ على الثَّلاثةِ أيَّامٍ مِن الشَّهرِ.

وهٰكذا قالَ لعَبْدِاللهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ أيضًا، ففي «صحيح مسلم»[2] عنهُ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ لهُ: «صُمْ يومًا (يَعْني: مِن الشَّهرِ) ولكَ أجرُ ما بَقِيَ». قالَ: إنِّي أُطيقُ أكثرَ مِن ذٰلكَ. قالَ: «صُمْ يومينِ ولكَ أجرُ ما بَقِيَ». قالَ: إنِّي أُطيقُ أكثرَ مِن ذٰلكَ. قالَ: «صُمْ ثلاثةَ أيَّامٍ ولكَ أجرُ ما بَقِيَ».

ففي هٰذا أنَّ صيامَ يومٍ مِن الشَّهرِ يَحْصُلُ بِهِ أجرُ صيامِ الشَّهرِ كلِّهِ، وكذٰلكَ صيامُ

---

(١) في خ: «هٰذا يستغفر وقلبه فاجر وهٰذا ساكت وقلبه ذاكر».

(٢) (١٣ـ الصيام، ٣٥ـ النهي عن صوم الدهر، ٢/ ٨١٧/ ١٩١). والحديث عند البخاري أيضًا كما تقدّم (ص٢٩٥). لٰكن الكلام هنا في هٰذا اللفظ بالتحديد.

يومينِ منهُ. ووجهُ ذٰلكَ أنَّ الصِّيامَ يُضاعَفُ ما لا يُضاعَفُ غيرُهُ مِن الأعمالِ، وقد سَبَقَ ذكرُ ذٰلكَ عندَ الكلامِ على حديثِ «كلُّ عملِ ٱبنِ آدَمَ لهُ الحسنةُ بعشرِ أمثالِها إلى سبع مئةِ ضعفٍ، قالَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: إلاَّ الصِّيامَ؛ فإنَّهُ لي وأنا أجزي بِهِ»(١)، فالصِّيامُ لا يَعْلَمُ منتهى مضاعفتِهِ إلاَّ اللهُ عَزَّ وجَلَّ، وكلَّما قَوِيَ الإخلاصُ فيهِ وإخفاؤُهُ وتنزيهُهُ عنِ المحرَّماتِ والمكروهاتِ؛ كَثُرَتْ مضاعفتُهُ. فلا يُسْتَنْكَرُ أنْ يَصومَ الرَّجلُ يومًا مِن الشَّهرِ فيُضاعَفَ لهُ بثوابِ ثلاثينَ يومًا فيُكْتَبَ لهُ صيامُ الشَّهرِ كلِّهِ. وكذٰلكَ إذا صامَ يومينِ مِن الشَّهرِ. وأمَّا إذا صامَ منهُ ثلاثةَ أيَّامٍ؛ فهوَ ظاهرٌ؛ لأنَّ الحسنةَ بعشرِ أمثالِها.

وخَرَّجَ التِّرْمِذِيُّ والنَّسائِيُّ عن أبي ذَرٍّ؛ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَن صامَ مِن كلِّ شهرٍ ثلاثةَ أيَّامٍ؛ كانَ كمَن صامَ الدَّهرَ». فأنْزَلَ اللهُ تَعالى تصديقَ ذٰلكَ: ﴿مَن جاءَ بِالحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثالِها﴾ [الأنعام: ١٦٠]؛ اليومُ بعشرةِ أيَّامٍ(٢).

وفي الصَّحيحينِ(٣): عن عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو؛ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «صُمْ مِن الشَّهرِ ثلاثةَ أيَّامٍ؛ فإنَّ الحسنةَ بعشرِ أمثالِها، وذٰلكَ مثلُ صيامِ الدَّهرِ».

---

(١) متّفق عليه. تقدّم تفصيل القول في شرحه وتخريجه (ص٣٥٣).

(٢) **(صحيح لشواهده)**. رواه: أحمد (٥/ ١٤٥)، وابن ماجه (٧ـ الصيام، ٣٩ـ صيام ثلاثة أيّام، ١/ ٥٤٥/١٧٠٨)، والترمذي (٦ـ الصوم، ٥٤ـ صوم ثلاثة أيّام، ٣/ ١٣٥/ ٧٦٢)، والبزّار (٩/ ٣٤٥/ ٣٩٠٤)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٢٧١٧) و«المجتبى» (٢٢ـ الصيام، ٨٢ـ الاختلاف على أبي عثمان، ٤/ ٢١٨/ ٢٤٠٨)، وابن عدي (٦/ ٢٤٣١)، والبغوي (١٨٠١)؛ من طرق، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي ذرّ... رفعه. قال الترمذي: «حسن صحيح». وأقرّه البغوي والمنذري. وقال الألباني: «على شرط الشيخين». قلت: لم يخرّجا شيئًا من رواية النهديّ عن أبي ذرّ، وقد تكلّموا فيها، على أنّ للسند علّة أشار إليها النسائي في تبويبه والدارقطني في «العلل» (١١٤١) فقال: «يرويه عاصم عن أبي عثمان عن أبي ذرّ، يرويه أصحاب عاصم عنه كذٰلك، وخالفهم شيبان [ثقة] فرواه عن عاصم وأدخل بين أبي عثمان وبين أبي ذرّ رجلاً لم يسمّ». قلت: وتابعه عبدالله عند النسائي في «الكبرى» (٢٧١٨) و«المجتبى» (الموضع السابق، ٢٤٠٩). فالرجل المبهم زيادة ثقة يتعيّن الأخذ بها ولا سيّما أنّهم تكلّموا في سماع أبي عثمان من أبي ذرّ.

وللحديث طريق أُخرى عند العقيلي (٣/ ١٥٨) لكنّها واهية بضعيفين.

وله طرق أُخرى عن أبي ذرّ بنحوه وستأتي ألفاظه قريبًا.

ويشهد له ما بعده، فهو به صحيح.

(٣) البخاري (٣٠ـ الصوم، ٥٦ـ صوم الدهر، ٤/ ٢٢٠/ ١٩٧٦)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ٣٥ـ النهي عن صوم الدهر، ٢/ ٨١٢/ ١١٥٩).

وفي روايةٍ فيهما أيضًا[١]: «إنَّ بحسبِكَ أنْ تَصومَ مِن كلِّ شهرٍ ثلاثةَ أيَّامٍ؛ فإنَّ لكَ بكلِّ حسنةٍ عشرَ أمثالِها، فإذنْ ذٰلكَ صيامُ الدَّهرِ كلِّهِ».

وفي «المسند»: عن قُرَّةَ المُزَنِيِّ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «صيامُ ثلاثةِ أيَّامٍ مِن كلِّ شهرٍ صيامُ الدَّهرِ وإفطارُهُ»[٢]؛ يَعْني: صيامَهُ في مضاعفةِ اللهِ وإفطارَهُ في رخصةِ اللهِ، كما كانَ أبو هُرَيْرَةَ وأبو ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عنهُما يقولانِ ذٰلكَ، وكانا يَصومانِ ثلاثةَ أيَّامٍ مِن كلِّ شهرٍ ويَقولانِ في سائرِ أيَّامِ الشَّهرِ: نحنُ صيامٌ، ويَتَأَوَّلانِ أنَّهُما صيامٌ في مضاعفةِ اللهِ وهُما مفطرانِ في رخصةِ اللهِ.

وقد وَصَّى النَّبيُّ ﷺ جماعةً مِن أصحابِهِ بصيامِ ثلاثةِ أيَّامٍ مِن كلِّ شهرٍ، منهُم أبو هُرَيْرَةَ وأبو الدَّرْداءِ /خ٢١١/ وأبو ذَرٍّ وغيرُهُم[٣].

---

(١) البخاري (٧٨ـ الأدب، ٨٤ـ حقّ الضيف، ١٠/ ٥٣١/ ٦١٣٤)، ومسلم (الموضع السابق، ٢/ ٨١٤/ ١١٥٩).

(٢) (صحيح). رواه: الطيالسي (١٠٧٤)، وابن الجعد (١١٢٦)، وأحمد (٣/ ٤٣٥ و٤٣٦، ٤/ ١٩، ٥/ ٣٤ و٣٥)، والدارمي (٢/ ١٩)، والبخاري في «التاريخ» (٧/ ٢٣٨)، والبزّار (١٠٥٩ـ كشف، ٣/ ١٩٩ـ مجمع)، والروياني (٩٣٩)، وابن قانع (٢/ ٣٥٨/ ٩٠٠)، وابن حبّان (٣٦٥٢ و٣٦٥٣)، والطبراني (١٩/ ٢٦/ ٥٣)؛ من طريق شعبة، عن معاوية بن قرّة، عن أبيه... رفعه.

قال المنذري: «إسناده صحيح». وقال الهيثمي: «رجال أحمد رجال الصحيح». وصحّحه الألباني.

(٣) أمّا حديث أبي هريرة؛ فعند: البخاري (١٩ـ التهجّد، ٣٣ـ الضحى في الحضر، ٣/ ٥٦/ ١١٧٨)، ومسلم (٦ـ المسافرين، ١٣ـ صلاة الضحى، ١/ ٤٩٩/ ٧٢١).

وأمّا حديث أبي الدرداء؛ فتفرّد به مسلم (الموضع السابق، ١/ ٤٩٩/ ٧٢٢).

وأمّا حديث أبي ذرّ؛ فرواه: أحمد (٥/ ١٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧١٢) و«المجتبى» (٢٢ـ الصيام، ٨١ـ صوم ثلاثة أيام، ٤/ ٢١٧/ ٢٤٠٣)، وابن خزيمة (١٠٨٣ و١٢٢١ و٢١٢٢)، وابن المنذر في «الأوسط» (٥/ ١٧٠)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٨/ ١٤٠)؛ من طريق صحيحة، عن عطاء بن يسار، عن أبي ذرّ... رفعه. وسماع عطاء من أبي ذرّ محتمل جدًّا، فالسند صحيح، وقد صحّحه الألباني.

ورواه: بحشل في «واسط» (ص٢١٢) من طريق القاسم بن عثمان البصري عن أنس بن مالك، والطبراني في «الأوسط» (٩٠٩١) من طريق المطّلب بن عبدالله بن حنطب؛ كلاهما عن أبي ذرّ... رفعه. والقاسم ضعيف، والمطّلب كثير الإرسال، فالوجهان ضعيفان.

وله طريق أُخرى مفصّلة سيأتي تفصيل القول فيها عند ذكر الأيّام البيض.

فإن لم يصحّ الحديث بالطريق الأولى وحدها؛ فهو صحيح بمجموع طرقه، وقد قوّاه ابن خزيمة والمنذري والهيثمي والألباني.

وفي «المسند»: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ في صيامِ ثلاثةِ أيَّامٍ مِن كلِّ شهرٍ: «هوَ صومٌ حسنٌ»[(١)].

وفيهِ أيضًا: عن أبي ذرٍّ؛ قالَ: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «صومُ شهرِ الصَّبرِ وثلاثةِ أيَّامٍ مِن كلِّ شهرٍ صومُ الدَّهرِ ويُذْهِبُ مغلَّةَ الصَّدرِ». قُلْتُ: وما مغلَّةُ الصَّدرِ؟ قالَ: «رجسُ الشَّيطانِ»[(٢)].

وفيهِ أيضًا: عن رجلٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «صيامُ شهرِ الصَّبرِ وثلاثةِ أيَّامٍ مِن كلِّ شهرٍ يُذْهِبْنَ كثيرًا مِن وحرِ الصَّدرِ»[(٣)]. وفي غيرِ هٰذهِ الرِّوايةِ: «وغرِ الصَّدرِ». وهُما بمعنًى واحدٍ، يُقالُ: وَحَرَ صدرُهُ ووَغَرَ إذا كانَ فيهِ غلٌّ وغشٌّ، وقيلَ: الوحرُ الغلُّ

---

(١) (صحيح). رواه: ابن أبي شيبة (٨٨٩١)، وأحمد (٤/ ٢٢ و٢١٧)، وابن أبي عاصم في «السنّة» (١٥٤٢ و١٥٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧١٩) و«المجتبى» (٢٢ـ الصيام، ٨٢ـ الاختلاف على أبي عثمان، ٤/٢١٩/ ٢٤١٠ و٢٤١١)، وابن خزيمة (١٨٩١ و٢١٢٥)، والروياني (١٥٢٢)، وابن حبّان (٣٦٤٩)، والطبراني في «الكبير» (٩/ ٥١/ ٨٣٦٠ و٨٣٦١ و٨٣٦٤)، والبيهقي في «الشعب» (٣٥٧٣)؛ كلّهم من طريق سعيد بن أبي هند إلاّ الطبراني في الموضع الأخير فمن طريق يزيد بن عبدالله بن الشخّير، كلاهما [عن مطرّف]، عن عثمان بن أبي العاص. . . رفعه.

وهٰذا سند صحيح، وقد صحّحه ابن خزيمة وابن حبّان والمنذري والألباني.

(٢) (صحيح لشواهده). رواه: الطيالسي (٤٨٢)، وأحمد (٥/ ١٥٤)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٥٦)؛ من طريق قويّة، عن رجل من تميم، عن أبي ذرّ. . . رفعه.

وهٰذا ضعيف من أجل الرجل المبهم، لٰكن يشهد له ما بعده، فمغلّة الصدر ووحره ووغره واحد.

(٣) (صحيح). رواه: عبدالرزّاق (٧٨٧٧)، وأبو عبيد في «الأموال» (٣٠)، وابن أبي شيبة (٣٦٦٢٤)، وابن سعد (١/ ٢٧٩)، وأحمد (٥/ ٧٧-٧٨ و٣٦٣)، وابن زنجويه في «الأموال» (٨٠)، والبخاري في «التاريخ» (٧/ ٢٣٨)، وأبو داوود (١٤ـ الخراج، ٢١ـ سهم الصفيّ، ٢/ ١٦٩/ ٢٩٩٩) مختصرًا، والنسائي (٣٨ـ الفيء، ٧/ ١٣٤/ ٤١٥٧) مختصرًا، وابن الجارود (١٠٩٩)، والطحاوي (٣/ ٣٠٢-٣٠٣)، وابن قانع (٣/ ١٦٥/ ١١٤٠)، وابن حبّان (٦٥٥٧)، والطبراني في «الأوسط» (٤٩٣٧)، والبيهقي في «السنن» (٦/ ٣٠٣، ٧/ ٥٨) و«الشعب» (٣٨٥٧ و٣٨٥٨)، وابن عبدالبرّ في «الاستيعاب» (٣/ ٥٨٠) معلّقًا، وابن الأثير في «الغابة» (٤/ ٢٥٤، ٥/ ٢٠٥)؛ من طرق، عن أبي العلاء يزيد بن عبدالله بن الشخّير، عن رجل من الأعراب من أصحاب النبيّ ﷺ. . . رفعه.

قال الهيثمي (٣/ ١٩٩): «رجال أحمد رجال الصحيح». قلت: جهالة الصحابيّ لا تضرّ، وقد سمّاه ابن حبّان وابن عبدالبرّ وابن الأثير والعسقلاني النمر بن تولب. وصحّح حديثه ابن حبّان والمنذري والهيثمي والألباني. وله شواهد عن جماعة من الصحابة.

والوغرُ الغيظُ.

وقد كانَ النَّبيُّ ﷺ يَتَحَرَّى صيامَ ثلاثةِ أيَّامٍ مِن كلِّ شهرٍ، وكذٰلكَ كانَ إبْراهيمُ عليهِ السَّلامُ:

كما خَرَّجَهُ ٱبنُ ماجَهْ مِن حديثِ عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ مرفوعًا؛ قالَ: «صيامُ إبْراهيمَ ثلاثةُ أيَّامٍ مِن كلِّ شهرٍ؛ صامَ الدَّهرَ وأفْطَرَ الدَّهرَ»[1].

وفي «السنن»: عن حَفْصَةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَصومُ العشرَ وعاشوراءَ وثلاثةَ أيَّامٍ مِن كلِّ شهرٍ[2]. وفي إسنادِهِ ٱختلافٌ.

● وفي «صحيح مسلم»[3]: عن عائِشَةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَصومُ ثلاثةَ أيَّامٍ مِن كلِّ شهرٍ. قيلَ لها: مِن أيِّهِ كانَ يَصومُ؟ قالَتْ: كانَ لا يُبالي مِن أيِّهِ صامَ.

* ففي هٰذا الحديثِ أنَّهُ ﷺ لم يَكُنْ يُبالي مِن أيِّ الشَّهرِ صامَ الأيَّامَ الثَّلاثةَ.

وقد رُوِيَ في صفةِ صيامِ النَّبيِّ ﷺ للأيَّامِ الثَّلاثةِ مِن الشَّهرِ أنواعٌ أُخَرُ:

* **أحدُها**: ما خَرَّجَهُ التِّرْمِذيُّ مِن حديثِ عائِشَةَ؛ قالَتْ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَصومُ مِن الشَّهرِ السَّبتَ والأحدَ والاثنينِ، ومِن الشَّهرِ الآخرِ الثُّلاثاءَ والأربعاءَ والخميسَ[4]. وقالَ: حديثٌ حسنٌ. وذَكَرَ أنَّ بعضَهُم رواهُ موقوفًا ـ يَعْني: مِن فعلِ

---

(١) (ضعيف). رواه: ٱبن ماجه (٧ـ الصيام، ٣٢ـ صيام نوح، ١/٥٤٧/١٧١٤)، والطبراني في «الكبير» (١/١٨٨ـ بداية، ٣/١٩٨ـ مجمع)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٤٦)، والمزّي في «التهذيب» (٣٢/ ١٢١)؛ من طريقين قويّتين، عن ٱبن لهيعة، عن جعفر بن ربيعة (وفي البداية والتهذيب: عن أبي قنان)، عن أبي فراس يزيد بن رباح، عن ٱبن عمرو... رفعه مطوّلاً ومختصرًا.

قال المنذري: «في إسناده أبو فراس، لم أقف فيه على جرح ولا تعديل ولا أراه يعرف». وردّه البوصيري بقوله: «وليس كما زعم». قلت: يعني أنّ أبا فراس هٰذا رجل ثقة معروف وٱسمه يزيد بن رباح ولا تعلّ النصوص بأمثاله. وزاد البوصيري: «ضعيف لضعف ٱبن لهيعة»، وأقرّه الألباني. وقال الهيثمي (٣/١٩٨): «فيه أبو قنان ولم أعرفه». قلت: فهاهنا علّتان قادحتان: ضعف ٱبن لهيعة، وأنّه ٱضطرب فيه فقال مرّة جعفر بن ربيعة ومرّة أبو قنان، وأبو قنان هٰذا لا يعرف.

(٢) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص١٢٨-١٣٠).

(٣) (١٣ـ الصيام، ٣٦ـ صيام ثلاثة من كل شهر، ٢/٨١٨/ ١١٦٠).

(٤) (ضعيف). رواه الترمذي (٦ـ الصوم، ٤٤ـ صوم الاثنين والخميس، ٣/ ١٢٢/ ٧٤٦): ثنا ٱبن غيلان، ثنا أبو أحمد ومعاوية بن هشام، ثنا سفيان، عن منصور، عن خيثمة، عن عائشة... رفعته.

عائِشَةَ ـ غيرَ مرفوعٍ.

* **الثّاني**: ما خَرَّجَهُ أبو داوودَ وغيرُهُ مِن حديثِ حَفْصَةَ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَصومُ ثلاثةَ أيّامٍ مِن كلِّ شهرٍ؛ الاثنينِ والخميسِ والاثنينِ مِن الجمعةِ الأُخرى[1]. فعلى هٰذهِ الرِّوايةِ كانَ ﷺ يَجْعَلُها مِن أوَّلِ الشَّهرِ ولا يُوالي بينَها، بل كانَ يَتَحَرَّى بها يومَ الاثنينِ مرَّتينِ والخميسَ مرَّةً.

* **الثّالثُ**: عكسُ الثّاني. خَرَّجَهُ النَّسائِيُّ مِن حديثِ حَفْصَةَ أيضًا؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَصومُ مِن كلِّ شهرٍ ثلاثةَ أيّامٍ؛ أوَّلَ اثنينِ مِن الشَّهرِ ثمَّ الخميسَ ثمَّ الخميسَ الذي يَليهِ[2]. وفي روايةٍ لهُ أيضًا: أوَّلَ اثنينِ مِن الشَّهرِ وخميسينِ[3]. وخَرَّجَ أبو داوودَ مِن حديثِ أُمِّ سَلَمَةَ عنِ النَّبيِّ ﷺ معنى ذٰلكَ[4].

* وفي روايةٍ في «المسند»: «الاثنينِ والجمعةَ والخميسَ»[5]. وكأنَّها غيرُ محفوظةٍ، فإنْ كانَـ[ـتْ] محفوظةً؛ **فهوَ نوعٌ رابعٌ**.

* **والنَّوعُ الخامسُ**: ما خَرَّجَهُ أبو داوودَ والنَّسائِيُّ والتِّرْمِذِيُّ مِن حديثِ ابنِ مَسْعودٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَصومُ مِن غرَّةِ كلِّ شهرٍ ثلاثةَ أيّامٍ[6]. وحَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ وذَكَرَ

= قال الترمذي: «حديث حسن». وأقرّه ابن القيّم والسيوطي وعبدالحقّ والمناوي. قلت: لٰكن هاهنا علّتان: أشار الترمذي إلى **أولاهما** بقوله: «وروى عبدالرحمٰن بن مهدي هٰذا الحديث عن سفيان ولم يرفعه». قلت: هٰذه علّة ينبغي الوقوف عندها؛ فإنّ أبا أحمد كثير الخطأ في حديث الثوري ومعاوية صدوق يخطئ، فأين هما من عبدالرحمٰن بن مهدي جبل الحفظ وأكثر الناس لزومًا للثوري ومعرفة لحديثه؟! وأشار إلى **العلّة الثانية** ابن القطّان بقوله: «وينبغي البحث عن سماع خيثمة من عائشة فإنّي لا أعرفه». ولذٰلك قال العسقلاني: «روي موقوفًا وهو أشبه»، وضعّفه الألباني.

(١) **(ضعيف)**: تقدّم تفصيل القول فيه (ص١٢٨-١٣٠).

(٢) **(ضعيف)**. تقدّم تفصيل القول فيه (ص١٢٨-١٣٠).

(٣) **(ضعيف)**. تقدّم تفصيل القول فيه (ص١٢٨-١٣٠).

(٤) **(ضعيف)**. تقدّم تفصيل القول فيه (ص١٢٨-١٣٠).

(٥) **(ضعيف)**. تقدّم تفصيل القول فيه (ص١٢٨-١٣٠).

(٦) **(حسن)**. رواه: الطيالسي (٣٥٩ و٣٦٠)، وابن أبي شيبة (٩٢٦١)، وأحمد (١/ ٤٠٦)، وابن ماجه (٧ـ الصيام، ٣٧ـ صيام يوم الجمعة، ١/ ٥٤٩/ ١٧٢٥)، وأبو داوود (٨ـ الصيام، ٦٨ـ صوم الثلاث من كلّ شهر، ١/ ٧٤٤/ ٢٤٥٠)، والترمذي (٦ـ الصوم، ٤١ـ صوم الجمعة، ٣/ ١١٨/ ٧٤٢)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٢٦٧٧) و«المجتبى» (٢٢ـ الصيام، ٧٠ـ صوم النبي، ٤/ ٢٠٤/ ٢٣٦٧)، والبزّار (٥/ ٢١٥=

أنَّ بعضَهُم لم يَرْفَعْهُ؛ يَعْني: أنَّهُ وَقَفَهُ على ابنِ مَسْعودٍ. وظاهرُ هٰذا أنَّهُ كانَ يُوالي بينَ الأيَّامِ الثلاثةِ مِن أوَّلِ كلِّ شهرٍ.

* **والنَّوعُ السَّادسُ: أنَّهُ كانَ يَصومُ أيَّامَ البيضِ:**

فخرَّجَ النَّسائيُّ عنِ ابنِ عبَّاسٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ لا يَدَعُ صيامَ أيَّامِ البيضِ في حضرٍ ولا سفرٍ(1).

وخرَّجَ التِّرْمِذيُّ والنَّسائيُّ عن أبي ذرٍّ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ أمَرَهُ بصيامِ أيَّامِ البيضِ؛ ثلاثَ عشرةَ وأربعَ عشرةَ وخمسَ عشرةَ(2)/خ٢١٢/.

= /١٨١٨)، وأبو يعلى (٥٣٠٥)، وابن خزيمة (٢١٢٩)، والشاشي (٦٣٧)، وابن حبّان (٣٦٤١ و٣٦٤٥)، والدارقطني في «العلل» (٧٠٤)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٢٩٤) و«الشعب» (٣٨٤٧)، والبغوي في «السنّة» (١٨٠٣)؛ من طرق قويّة، عن شيبان بن عبدالرحمٰن ومحمّد بن ميمون أبي حمزة السكري، عن عاصم بن أبي النجود، عن زرّ، عن عبدالله. . . رفعه مطوّلاً ومختصرًا.

قال الترمذي: «روى شعبة عن عاصم هٰذا الحديث ولم يرفعه». قلت: شيبان وأبو حمزة ثقتان، ورفعهما زيادة ثقة يتعيّن المصير إليها. وعاصم صدوق حسن الحديث، فالسند كذٰلك. وقد قوّاه الترمذي وابن خزيمة وابن حبّان والدارقطني وابن حزم وابن عبدالبرّ والمنذري والعراقي والعسقلاني والألباني.

(1) (لا بأس به). رواه: النسائي في «الكبرى» (٢٦٥٤) و«المجتبى» (٢٢ـ الصيام، ٧٠ـ صوم النبيّ ﷺ، ٤/١٩٨/ ٢٣٤٤)، والطبراني (١٢/ ٩/ ١٢٣٢٠)، والضياء (١٠/ ١٠٣/ ١٠٠)؛ من طريقين إحداهما قويّة، عن يعقوب القمّي، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس. . . رفعه.

قال الشوكاني: «في إسناده يعقوب بن عبدالله القمّي وجعفر بن أبي المغيرة القمّي، وفيهما مقال».
قلت: كلاهما صدوق يهم لا بأس بحديثه، والسند كذٰلك، وإلى تحسينه مال السيوطي والمناوي والألباني.

(2) (صحيح). رواه: الطيالسي (٤٧٥)، وعبدالرزّاق (٧٨٧٣)، وأحمد (٥/ ١٥٠ و١٥٢ و١٦٢ و١٧٧)، والترمذي (٦ـ الصوم، ٥٤ـ صوم ثلاثة أيّام، ٣/ ١٣٤/ ٧٦١)، والبزّار (٩/ ٤٥٣/ ٤٠٦٤)، والنسائي (٢٢ـ الصيام، ٨٤ـ الاختلاف على موسى، ٤/ ٢٢٢/ ٢٤٢١-٢٤٢٨)، وابن خزيمة (٢١٢٨)، والطحاوي (٢/ ٨٠ و٨١)، وابن حبّان (٣٦٥٥ و٣٦٥٦)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (ص٤٨٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٣٨٨)، والبيهقي (٤/ ٣٩٤، ٩/ ٣٢١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١١/ ١٢٠) و«تلخيص المتشابه» (٢٥٧)، وتمّام في «الفوائد» (٥٨٧)، والبغوي في «السنّة» (١٨٠٠)، والرافعي في «التدوين» (٣/ ٤٧٥)، والضياء (١/ ٤٢٠/ ٢٩٩)، والمزّي في «التهذيب» (٣١/ ٣١٧)؛ من طرق، عن موسى بن طلحة، [عن ابن الحوتكيّة]، [عن أبي ذرّ]. . . رفعه. فأرسله موسى مرّة، ورواه عن أبي ذرّ مرّة مباشرة بالعنعنة وبالتصريح بالسماع، ورواه عن ابن الحوتكيّة عن أبي ذرّ مرّة.

ورواه: الطيالسي (٤٤)، والحميدي (١٣٦)، وأحمد (٥/ ١٥٠)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٥٢)، والضياء (١/ ٤٢١/ ٣٠٠)؛ من طريقين، عن موسى، عن ابن الحوتكيّة، عن عمر. . . رفعه.

وفي السُّننِ الأربعةِ خلا التِّرْمِذِيِّ: عن قَتَادَةَ بنِ مِلْحانَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ. . . نحوُهُ[١].

وخَرَّجَ النَّسائيُّ مِن حديثِ جريرِ البَجَلِيِّ عنِ النَّبيِّ ﷺ نحوَهُ أيضًا[٢].

= ورواه: أحمد (٢/ ٣٣٦ و٣٤٦)، والنسائي (الموضع السابق، ٤/ ٢٢٢/ ٢٤٢٠)، وابن حبّان (٣٦٥١)؛ من طريق صحيحة، عن عبدالملك بن عمير، عن موسى بن طلحة، عن أبي هريرة. . . رفعه.

فقد اختلف الثقات في هٰذا الحديث على موسى بن طلحة كما ترى، وما هو من الاضطراب أو الاختلاف القادح في صحّة الحديث في شيء إذا أنعمنا النظر في النصوص. فهٰذه حادثة وقعت في إحدى أسفار النبيّ ﷺ فحفظها جماعة من الصحابة، ثمّ استذكرها عمر ممّن حفظها ـ مع أنّه حضرها ـ على ما عهد عنه من المبالغة في الاستيثاق، ولذٰلك رويت عن جماعة من الصحابة كأبي ذرّ وأبي الدرداء وعمّار وغيرهم، ولذٰلك قال ابن حبّان: «سمع هٰذا الخبر موسى بن طلحة عن أبي هريرة وسمعه من ابن الحوتكيّة عن أبي ذرّ، والطريقان جميعًا محفوظان». قلت: لٰكنّ ابن الحوتكيّة مجهول، فالمعوّل على حديث ابن هريرة في تقوية الأوجه الثلاثة جميعًا وتصحيح الحادثة، وإلى تقويتها مال الترمذي وابن خزيمة وابن حبّان والبغوي والضياء المقدسيّ والمنذري والعسقلاني والألباني.

(١) (ضعيف). رواه: الطيالسي (١٢٢٥)، وابن سعد (٧/ ٤٣)، وأحمد (٤/ ١٦٥، ٥/ ٢٧-٢٨)، وابن ماجه (٧ـ الصيام، ٢٩ـ صيام ثلاثة أيّام، ١/ ٥٤٤/ ١٧٠٧)، وأبو داوود (٨ـ الصيام، ٦٨ـ صوم ثلاث من كلّ شهر، ١/ ٧٤٣/ ٢٤٤٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٦٤٦ و٢٣١٠)، والنسائي (الموضع السابق، ٤/ ٢٢٤/ ٢٤٢٩-٢٤٣١)، وابن قانع في «المعجم» (٢/ ٣٦٠/ ٩٠٤)، وابن حبّان (٣٦٥١)، والطبراني (١٩/ ١٥/ ٢٣-٢٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٢٧٧)، والبيهقي (٤/ ٢٩٤)؛ من طريق همّام تارة وشعبة تارة، كلاهما عن أنس بن سيرين، عن عبدالملك بن قتادة بن ملحان (وقال شعبة: عن عبدالملك بن المنهال، وخطّأه السواد الأعظم من أهل العلم)، عن أبيه. . . رفعه بلفظ: «كان يأمرنا أن نصوم الأيّام البيض. . .».

وهٰذا سند ضعيف من أجل عبدالملك بن قتادة فإنّه مجهول، وللحديث شواهد كثيرة منها ما تقدّم وغيره، لٰكن ليس في شيء منها ذكر للأمر بصيام هٰذه الأيّام وإنّما هي الوصيّة والندب، فإن أريد بالأمر هنا ذاك المعنى فالحديث قويّ بشواهده، وإن أُريد به أمر الوجوب فالشواهد قاصرة عن هٰذا المعنى. ومن أجل هٰذا الملحظ اضطربت فيه أقوال أهل العلم تقوية وتضعيفًا. والله أعلم.

(٢) (صحيح لشواهده). رواه الطبراني في «الكبير» (٢/ ٣٣٣/ ٢٣٩١) من طريق الحسن بن عمارة البجلي، عن الحكم بن عتيبة، عن إسماعيل بن جرير، عن جرير. . . رفعه. وهٰذا سند ساقط: الحسن بن عمارة متروك، وإسماعيل بن جرير لم أقف له على ترجمة.

ورواه: النسائي في «السنن الكبرى» (٢٧٢٨)، وأبو يعلى (٧٥٠٤)، وابن أبي حاتم في «العلل» (٧٨٥) تعليقًا، والطبراني في «الكبير» (٢/ ٣٥٦/ ٢٤٩٩ و٢٥٠٠) و«الأوسط» (٧٥٤٦) و«الصغير» (٩١٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٥٣)، والخطيب في «تالي التلخيص» (٣٥٢)؛ من طريق زيد بن أنيسة، عن أبي إسحاق، عن جرير. . . رفعه.

وهٰذا سند ضعيف له علّتان: **أولاهما**: تخليط أبي إسحاق السبيعي مع تأخّر رواية زيد بن أنيسة عنه=

وقد رُوِيَ عنِ الحَسَنِ أنَّهُ كانَ يَصومُ خمسةَ أيَّامٍ مِن أوَّلِ الشَّهرِ ويقولُ: ما يُدْريني لعلِّي لا أدرِكُ البيضَ.

وفي كتابِ «مناقب الحسن» لأبي حَيَّانَ التَّوْحيدِيِّ؛ أنَّ رجلاً سَأَلَ الحَسَنَ: لأيِّ شيءٍ اسْتُحِبَّ صيامُ أيَّامِ البيضِ؟ فلمْ يَدْرِ ما يقولُ. فقالَ أعرابيٌّ [عندَهُ]: لأنَّ القمرَ يَنْكَسِفُ في لياليهنَّ، فيَكونُ النَّاسُ عندَ حدوثِ الآياتِ على عبادةٍ. فقالَ الحسنُ: خُذوها مِن غيرِ فقيهٍ.

● وفي حديثِ الباهِلِيِّ[1] أنَّهُ قالَ للنَّبيِّ ﷺ بعدَ ذٰلكَ: إنِّي أجِدُ قوَّةً وإنِّي أُحِبُّ أنْ تَزيدَني. فقالَ لهُ: «فمِن الحرمِ وأفْطِرْ». وفي روايةٍ: «صُمِ الحرمَ وأفْطِرْ». وفي روايةٍ قالَ: «صُمِ الأشهرَ الحرمَ».

فهٰذا دليلٌ[2] على فضلِ صيامِ الأشهرِ الحرمِ الأربعةِ التي ذَكَرَها اللهُ تَعالى في كتابِهِ بقولِهِ: ﴿مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ [التَّوبة: ٣٦]، وقد فَسَّرَها النَّبيُّ ﷺ في حديثِ أبي بَكْرَةَ بأنَّها ثلاثةٌ متوالياتٌ؛ ذو القعدةِ وذو الحجَّةِ والمحرَّمُ وشهرُ رجبٍ. وقد ذَكَرْناهُ في وظيفةِ شهرِ رجبٍ[3].

وذَكَرْنا عنِ ابنِ عَبَّاسٍ أنَّ العملَ الصَّالحَ والأجرَ في هٰذهِ الحرمِ أعظمُ[4].

وذَكَرْنا في وظائفِ المحرَّمِ قولَ النَّبيِّ ﷺ: «أفضلُ الصِّيامِ بعدَ رمضانَ شهرُ اللهِ الذي تَدْعونَهُ المحرَّمَ»[5].

وسيأتي في وظائفِ ذي الحجَّةِ ذكرُ فضلِ صيامِ عشرِ ذي الحجَّةِ إنْ شاءَ اللهُ

= وعنعنته على تدليسه. والثانية: أنّه خالفه المغيرة بن مسلم فرواه عن أبي إسحاق السبيعي عن جرير موقوفًا، لٰكن قال أبو زرعة: «المرفوع أصحّ من الموقوف لأنّ زيدًا أحفظ من المغيرة». قلت: فهٰذه العلّة ليست بالقادحة إذًا بخلاف الأولى.

على أنّ الحديث بطريقه الثانية يترشّح للانتفاع بالشواهد المتقدّمة وغيرها، فهو صحيح بها.

(١) الذي تقدّم أوّل المجلس.

(٢) لو كان صحيحًا! ووقع في خ: «فهٰذا دليل على أنّ فضل. . .» إلخ!

(٣) متّفق عليه. تقدم تفصيل القول فيه (ص٢٧٢).

(٤) (ص٢٧٦).

(٥) رواه مسلم. وقد تقدّم تخريجه (ص٨٥).

تَعالى[١].

وقد كانَ كثيرٌ مِن السَّلفِ يَصومُ الأشهرَ الحرمَ كلَّها؛ رُوِيَ ذٰلكَ عنِ ٱبنِ عُمَرَ والحَسَنِ البَصْرِيِّ وأبي إسْحاقَ السَّبيعِيِّ[٢].

وقالَ سُفْيانُ الثَّوْرِيُّ: الأشهرُ الحرمُ أحبُّ إليَّ أنْ أصومَ منها.

وروى خَلَّادٌ الصَّفَّارُ عن أبي مُسْلِمٍ؛ قالَ: صيامُ يومٍ مِن أشهرِ الحجِّ (أو قالَ: أشهرِ الحرمِ) يَعْدِلُ شهرًا، وصيامُ يومٍ مِن غيرِ الأشهرِ الحرمِ يَعْدِلُ عشرًا[٣].

ورُوِيَ عنِ النَّخَعِيِّ نحوُهُ، لٰكنَّهُ قالَ: مِن المحرَّمِ. فيُحْتَمَلُ أنَّهُ أرادَ جنسَ الأشهرِ المحرَّمةِ[٤].

ورُوِيَ معناهُ مرفوعًا من حديثِ أنَسٍ، وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا[٥].

ويُرْوى بإسنادٍ مجهولٍ عن أنسٍ مرفوعًا: «مَن صامَ مِن شهرٍ حرامٍ الخميسَ والجمعةَ والسَّبتَ؛ كَتَبَ اللهُ لهُ عبادةَ تسعِ مئةِ سنةٍ»[٦].

---

(١) فٱنظره بالضرورة هناك؛ فالأحاديث الواردة فيه لا تصحّ.

(٢) تقدّم الكلام في هٰذه الآثار وما فيها من الإشكالات (ص٢٨٦).

(٣) أبو مسلم هٰذا ما عرفته! وقوله ـ ولو كان إمامًا ثقة ـ لا يعدو أن يكون دعوى لا تنفق في سوق الأدلّة بغير بيّنة.

(٤) وغيره أكثر ٱحتمالاً منه، ثمّ هو كالذي قبله حذو القذّة بالقذّة.

(٥) (موضوع). روى الطبراني في «الكبير» (١١٠٨١) و«الصغير» (٩٦٤) من طريق الهيثم بن حبيب، ثنا سلّام الطويل، عن حمزة الزيّات، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن ٱبن عبّاس مرفوعًا: «من صام يومًا من شهر حرام فله بكلّ يوم ثلاثون يومًا (وفي الكبير: ثلاثين (!) حسنة)». قال المنذري: «غريب وإسناده لا بأس به»! وقال الهيثمي (٣/١٩٣): «سلّام ضعيف، وأمّا الهيثم بن حبيب فلم أر من تكلّم فيه غير الذهبي ٱتّهمه بخبر رواه وقد وثّقه ٱبن حبّان». قلت: الهيثم وسلّام متّهمان، والحديث من ٱفتراء واحد منهما.

ورواه الخلّال في «فضائل رجب» (٥ و١٥) من طريق إبراهيم بن اليسع، عن ٱبن جريج، عن عطاء، عن ٱبن عبّاس. . . رفعه. وإبراهيم بن اليسع متروك منكر الحديث.

والحديث ساقط من وجهيه، وقال الألباني: «موضوع».

تنبيه: الذي أشار إليه المصنّف هنا بالمعنى هو من حديث أنس لا من حديث ٱبن عبّاس، ولم أقف لأنس على شيء مقارب إلّا ما يأتي بعده. فالله أعلم.

(٦) (ضعيف جدًّا). رواه: بحشل في «واسط» (ص٥٨)، والطبراني في «الأوسط» (١٨١٠)، وٱبن شاهين في «الترغيب» (٢٤١٧٣ـ كنز)، وتمّام في «الفوائد» (٥٨٩ و٥٩٠)، والخلّال في «فضائل رجب» (١٤)، والبيهقي في «الفضائل» (٣٠٨)، والخطيب في «الجمع والتفريق» (١/١١٧)، وٱبن عساكر، وٱبن=

وقالَ كَعْبٌ: ٱخْتارَ اللهُ الزَّمانَ، فأَحَبُّهُ إليهِ الأشهرُ الحرمُ.

ويُرْوى مِن حديثِ أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا ولا يَصِحُّ[1].

وعن قَيْسِ بنِ عُبادٍ؛ قالَ: ليسَ في الأشهرِ الحرمِ شهرٌ إلَّا في اليومِ العاشرِ منهُ خيرٌ. قالَ: ففي ذي الحجَّةِ في العاشرِ النَّحرُ يومُ الحجِّ الأكبرِ، وفي المحرَّمِ العاشرُ عاشوراءُ، وفي العاشرِ مِن رجبٍ ﴿يَمْحُو اللهُ ما يَشاءُ وَيُثْبِتُ﴾ [الرَّعد: ٣٩]. قالَ الرَّاوي: ونَسِيتُ ما قالَ في ذي القعدةِ[2].

وقد تَقَدَّمَ في ذكرِ وظيفةِ رجبٍ أنَّهُ رُوِيَ عن عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ أنَّهُ ذَكَرَ مِن عجائبِ الدُّنيا بأرضِ عادٍ عمودًا[ا] مِن نحاسٍ عليهِ شجرةٌ مِن نحاسٍ، فإذا كانَ في الأشهرِ الحرمِ؛ قَطَرَ منها الماءُ، فمَلَؤُوا منهُ حياضَهُم وسَقَوْا مواشيَهُم وزروعَهُم، فإذا ذَهَبَتِ الأشهرُ الحرمُ؛ ٱنْقَطَعَ الماءُ[3].

● وذو القَعْدَةِ مِن الأشهرِ الحرمِ بغيرِ خلافٍ، وهوَ أوَّلُ الأشهرِ الحرمِ المتواليةِ. وهل هوَ أوَّلُ الحرمِ مطلقًا أم لا فيهِ ٱختلافٌ ذَكَرْناهُ في وظيفةِ رجبٍ.

وهوَ أيضًا مِن أشهرِ الحجِّ التي قالَ اللهُ تَعالى فيها: ﴿الحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلوماتٌ﴾ [البقرة: ١٩٧]. وقيلَ: إنَّ تحريمَ ذي القَعْدَةِ كانَ في الجاهليَّةِ /خ٢١٣/ لأجلِ السَّيرِ إلى الحجِّ، وسُمِّيَ ذا القَعْدَةِ لقعودِهِم فيهِ عنِ القتالِ، وتحريمُ المحرَّمِ لرجوعِ النَّاسِ فيهِ

= الجوزي في «الواهيات» (٩١١)؛ من طريق يعقوب بن موسى المدني، عن مسلمة بن راشد، عن أبيه راشد أبي محمّد المدني، عن أنس. . . رفعه. على خلاف لهم في عدد السنين! ووقع في خ: «سبع مئة».

قال الهيثمي (٣/ ١٩٤): «مسلمة هو ٱبن راشد الحمّاني: قال فيه أبو حاتم مضطرب الحديث، وقال الأزدي في «الضعفاء» لا يحتجّ به وأورد له هٰذا الحديث. وأبوه راشد بن نجيح أبو محمّد الحمّاني: أخرج له ٱبن ماجه، وقال أبو حاتم صالح الحديث، وذكره ٱبن حبّان في «الثقات» وقال: ربّما أخطأ». قلت: فاته أنّ يعقوب المدنيّ مجهول. فقد أنصف ٱبن الجوزي في عدّ الحديث في الواهيات. وضعّفه الألباني.

(١) (منكر مرفوعًا). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٥٩١).

(٢) هٰذا أثر موضوع على قيس بن عبّاد! رواه الخلّال في «فضائل رجب» (١٢) بسند فيه عبدالعزيز بن أبان المتروك الذي كذّبه جماعة من أهل العلم. وإنّما أشرت إليه دون غيره من الآثار الكثيرة الواهية التي وردت في الكتاب لأنّه قد يظنّ الظانّ أنّ لهٰذا الأثر حكم الرفع.

(٣) تقدم هذا (ص١٣٥)، فقارن بين سياقه هناك وهنا، وانظر ما علّقته هناك.

مِن الحجِّ إلى بلادِهِم، وتحريمُ ذي الحجَّةِ لوقوعِ حجِّهِم فيهِ، وتحريمُ رجبٍ كانَ للاعتمارِ فيهِ مِن البلادِ القريبةِ.

ومِن خصائصِ ذي القَعْدَةِ: أنَّ عُمَرَ النَّبيِّ ﷺ كلَّها كانَتْ في ذي القَعْدَةِ سوى عمرتِهِ التي قَرَنَها بحجَّتِهِ، معَ أنَّهُ ﷺ أَحْرَمَ بها أيضًا في ذي القَعْدَةِ وفعَلَها في ذي الحجَّةِ معَ حجَّتِهِ.

وكانَتْ عُمَرُهُ ﷺ أربعًا: عمرةُ الحُدَيْبِيَةِ، ولمْ يُتِمَّها، بل تَحَلَّلَ منها ورَجَعَ. وعمرةُ القضاءِ مِن قابلٍ. وعمرةُ الجِعْرَانَةِ عامَ الفتحِ لمَّا قَسَمَ غنائمَ حُنَيْنٍ، وقيلَ: إنَّها كانَتْ في آخرِ شوَّالٍ، والمشهورُ أنَّها كانَتْ في ذي القَعْدَةِ، وعليهِ الجمهورُ. وعمرتُهُ في حجَّةِ الوداعِ كما دَلَّتْ عليهِ النُّصوصُ الصَّحيحةُ وعليهِ جمهورُ العلماءِ أيضًا[١].

وقد رُوِيَ عن طائفةٍ مِن السَّلفِ ـ منهُمُ ٱبنُ عُمَرَ وعائشةُ وعَطاءٌ ـ تفضيلُ عمرةِ ذي القَعْدَةِ وشوَّالٍ على عمرةِ رمضانَ؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ ٱعْتَمَرَ في [ذي] القَعْدَةِ، وفي أشهرِ الحجِّ حيثُ يَجِبُ عليهِ الهديُ إذا حَجَّ مِن عامِهِ؛ لأنَّ الهديَ زيادةُ نسكٍ، فيَجْتَمِعُ نسكُ العمرةِ معَ نسكِ الهدي.

ولذي القَعْدَةِ فضيلةٌ أُخرى، وهيَ أنَّهُ قد قيلَ: إنَّهُ الثَّلاثونَ يومًا الذي واعَدَ اللهُ فيهِ موسى عليهِ السَّلامُ، قالَ لَيْثٌ عن مُجاهِدٍ في قولِهِ تَعالى: ﴿وواعَدْنا موسى ثَلاثينَ لَيْلَةً﴾؛ قالَ: ذو القَعْدَةِ، ﴿وَأَتْمَمْناها بِعَشْرٍ﴾ [الأعراف: ١٤٢]؛ قالَ: عشرُ ذي الحجَّةِ[٢].

يا مَن لا يُقْلِعُ عنِ ٱرتكابِ الحرامِ لا في شهرٍ حلالٍ ولا في شهرٍ حرام! يا مَن هوَ في الطَّاعاتِ إلى وراءَ وراءَ وفي المعاصي إلى قدَّام! يا مَن هوَ في كلِّ يومٍ مِن عمرِهِ شرٌّ ممَّا كانَ قبلَهُ مِن الأيَّام! متى تَسْتَفيقُ مِن هٰذا المنامِ؟! متى تَتوبُ مِن هٰذهِ الأجرامِ؟! يا مَن أَنْذَرَهُ الشَّيبُ بالموتِ وهوَ مقيمٌ على الآثام! أما كفاكَ واعظُ الشَّيبِ معَ واعظِ القرآنِ

---

(١) ٱنظر تفصيلاً طويلاً لهٰذا عند ٱبن القيّم في «زاد المعاد» (٢/ ٩٧ وما بعدها).

(٢) (لا أصل له في المرفوع). وإنّما روي عن ٱبن عبّاس وجماعة من التابعين، وليست أسانيدها بالقويّة، ولا لها حكم رفع أو إرسال.

والإسلام؟! الموتُ خيرٌ لكَ مِن الحياةِ على هٰذهِ الحالِ والسَّلام.

يـا غـاديًـا فـي غَفْلَـةٍ وَرائِحـا ... إلـى مَتـى تَسْتَحْسِـنُ القَبـائِحـا

وَكَـمْ إلـى كَـمْ لا تَخـافُ مَـوْقِفًـا ... يَسْتَنْطِـقُ اللـهُ بِـهِ الجَـوارِحـا

وا عَجَبًـا مِنْـكَ وَأَنْـتَ مُبْصِـرٌ ... كَيْـفَ تَجَنَّبْـتَ الطَّـريـقَ الـواضِحـا

وَكَيْـفَ تَـرْضـى أنْ تكـونَ خـاسِرًا ... يَـوْمَ يَفـوزُ مَـنْ يَكـونُ رابِحـا[1]

* * * * *

(١) في حاشية خ: «بلغ مقابلة بالبلد الحرام بدار العبّاس عمّ النبيّ ﷺ ورضي الله عنه في السادس من جمادى الآخرة سنة سبع وخمسين وثمان مئة، علي بن سليمان عفا الله عنه.

وظائف شهر ذي الحجة

ويَشْتَمِلُ على مجالسَ:

المجلس الأول
في فضل عشر ذي الحجة

خَرَّجَ البُخاريُّ[(١)] مِن حديثِ: ٱبنِ عَبَّاسٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «ما مِن أيَّامٍ العملُ الصَّالحُ فيها أحبُّ إلى اللهِ مِن هٰذهِ الأيَّامِ (يَعْني: أيَّامَ العشرِ)». قالوا: يا رسولَ اللهِ! ولا الجهادُ في سبيلِ اللهِ. قالَ: ولا الجهادُ في سبيلِ اللهِ؛ إلاَّ رجلاً خَرَجَ بنفسِهِ ومالِهِ ثمَّ لم يَرْجِعْ مِن ذٰلكَ بشيءٍ».

الكلامُ في فضلِ عشرِ ذي الحجَّةِ في فصلينِ: في فضلِ العملِ فيهِ، وعليهِ دَلَّ هٰذا الحديثُ. وفي فضلِهِ في نفسِهِ.

الفصل الأول: في فضل العمل فيه

● وقد دَلَّ هٰذا الحديثُ على أنَّ العملَ في أيَّامِهِ أحبُّ إلى اللهِ مِن العملِ في أيَّامِ الدُّنيا مِن غيرِ ٱستثناءِ شيءٍ منها، وإذا كانَ أحبَّ إلى اللهِ فهوَ أفضلُ عندَهُ. وقد وَرَدَ هٰذا الحديثُ بلفظِ «ما مِن أيَّامٍ العملُ فيها أفضلُ مِن أيَّامِ العشرِ»، ورُوِيَ بالشَّكِّ في لفظةِ «أحبُّ» /خ٢١٤/ و«أفضلُ».

وإذا كانَ العملُ في أيَّامِ العشرِ أفضلَ وأحبَّ إلى اللهِ مِن العملِ في غيرِهِ مِن أيَّامِ

---

(١) (١٣ـ العيدين، ١١ـ العمل في أيّام التشريق، ٢/ ٤٥٧/ ٩٦٩).

السَّنةِ كلِّها؛ صارَ العملُ فيهِ ـ وإنْ كانَ مفضولاً ـ أفضلَ مِن العملِ في غيرِهِ وإنْ كانَ فاضلاً. ولهٰذا قالوا: يا رسولَ اللهِ! ولا الجهادُ في سبيلِ اللهِ؟ قالَ: «ولا الجهادُ».

ثمَّ ٱستَثْنى جهادًا واحدًا هوَ أفضلُ الجهادِ: فإنَّهُ ﷺ سُئِلَ أيُّ الجهادِ أفضلُ؟ قالَ: «مَن عُقِرَ جوادُهُ وأُهْريقَ دمُهُ»[1]، وصاحبُهُ أفضلُ النَّاس درجةً عندَ اللهِ. سَمعَ النَّبيُّ ﷺ رجلاً يَدْعو يقولُ: اللهمَّ! أعْطِني أفضلَ ما تُعْطي عبادَكَ الصَّالحينَ. فقالَ لهُ: «إذن يُعْقَرَ جوادُكَ وتُستَشْهَدَ»[2]. فهٰذا الجهادُ بخصوصِهِ يَفْضُلُ على العملِ في العشرِ.

---

(١) (صحيح). وقد جاء عن جماعة من الصحابة:

فرواه: الطيالسي (١٧٧٧)، والحميدي (١٢٧٦)، وٱبن أبي شيبة (١٩٣١٦)، وأحمد (٣/ ٣٠٠ و٣٠٢ و٣٤٦ و٣٩١)، وعبد بن حميد (١٠٦٠)، والدارمي (٢/ ٢٠٠)، والحارث (٦٢٦ـ زوائد الهيثمي)، والمروزي في «تعظيم الصلاة» (٢٤٦)، وأبو يعلى (٢٠٨١)، وٱبن حبّان (٤٦٣٩)، والطبراني في «الأوسط» (١٢٤٧) و«الصغير» (٧١٤)، وٱبن جميع في «شيوخه» (ص٢٠٣/رقم ١٥٩)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (١/ ٢٣٧)؛ من طريقين، عن جابر... رفعه. وإحدى طريقي الحديث صحيحة لذاتها.

ورواه: الطيالسي (٢٢٧٢)، وٱبن أبي شيبة (١٩٣١٧)، وأحمد (٢/ ١٩٥ و١٥٩-١٦٠ و١٩١، ٤/ ١١٤)، وعبد بن حميد (٣٠١)، والدارمي (٢/ ٢٤٠)، وٱبن حبّان (٥١٧٦)، والحاكم (١/ ١١)، والبيهقي في «السنن» (١٠/ ٢٤٣) و«الشعب» (١٠٨٣٤)؛ من طريق قويّة، عن أبي كثير الزبيدي، عن ٱبن عمرو... رفعه. وأبو كثير قويّ الحديث وإن ٱقتصر العسقلاني على وصفه بالمقبول، فالسند قويّ.

ورواه: ٱبن المبارك في «الجهاد» (٥١)، وعبدالرزّاق (٤٨٤٤)، وأحمد (٣/ ٤١١)، والدارمي (١/ ٣٣١)، وأبو داوود (٢ـ الصلاة، ٣٤٧ـ طول القيام، ١/ ١٤٤٩/٤٥٩ و١٣٢٥)، والحارث (٣٨ـ هيثمي)، وٱبن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٦ و٤٠ و٢٣٤) و«الآحاد» (٢٥٢٠)، وٱبن نصر في «الصلاة» (٦٤٥ و٨٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٢٣٠٥) و«المجتبى» (٢٣ـ الزكاة، ٤٩ـ جهد المقلّ، ٥/ ٢٥٢٥/٥٨ و٥٠٠١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ١٤)، والبيهقي في «السنن» (٣/ ٩، ٤/ ١٨٠، ٩/ ١٦٤) و«الشعب» (٩٧١٢)، والضياء في «المختارة» (٩/ ٢٣٦/ ٢١٤)؛ من طرق، [عن عبيد بن عمير]، [عن عبدالله بن حبشيّ]... رفعه. وفي أسانيده ٱختلاف في إرسال ووصل وعلى الصحابيّ، لٰكنّه لا ينحط في كلّ حال عن كونه صالحًا في الشواهد، ومن حسّنه فما أبعد.

وقد جاء أيضًا في سياق حديث عمرو بن عبسة الطويل الذي تقدّمت تقويته (ص١١٥).

وجاء أيضًا في سياق حديث أبي ذرّ الطويل الذي تقدّم توهينه (ص٧٨).

وجاء من مرسل الحسن عند: معمر في «الجامع» (٢٠٢٩٧)، وعبدالرزّاق (٤٨٤٣).

والحديث صحيح من وجهه الأوّل وحده، فكيف بٱجتماع هٰذه الوجوه، وقد قوّاه ٱبن حبّان والحاكم والمنذري والذهبي والهيثمي والعسقلاني والألباني.

(٢) (حسن). رواه: البخاري في «التاريخ» (١/ ٢٢٢)، والبزّار (١١١٢ و١١١٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٢١) و«اليوم والليلة» (٩٣)، وأبو يعلى (٦٩٧ و٧٦٩)، وٱبن خزيمة (٤٥٣)، وٱبن حبّان =

وأمَّا بقيَّةُ أنواعِ الجهادِ؛ فإنَّ العملَ في عشرِ ذي الحجَّةِ أفضلُ وأحبُّ إلى اللهِ عَزَّ وجَلَّ منها، وكذٰلكَ سائرُ الأعمالِ.

وهٰذا يَدُلُّ على أنَّ العملَ المفضولَ في الوقتِ الفاضلِ يَلْتَحِقُ بالعملِ الفاضلِ في غيرِهِ ويَزيدُ عليهِ بمضاعفةِ[1] ثوابِهِ وأجرِهِ.

● وقد رُوِيَ في حديثِ ٱبنِ عَبَّاسٍ هٰذا زيادةُ «والعملُ فيهنَّ يُضاعَفُ بسبعِ مئةٍ»[2]، وفي إسنادِها ضعفٌ.

وقد وَرَدَ في قدرِ المضاعفةِ رواياتٌ متعدِّدةٌ مختلفةٌ:

فخَرَّجَ التِّرْمِذِيُّ وٱبنُ ماجَهْ مِن روايةِ: النَّهَّاسِ بنِ قَهْمٍ، عن قَتادَةَ، عنِ ٱبنِ المُسَيَّبِ، عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «ما مِن أيَّامٍ أحبُّ إلى اللهِ أنْ يُتَعَبَّدَ لهُ فيها مِن عشرِ ذي الحجَّةِ؛ يَعْدِلُ صيامُ كلِّ يومٍ منها سنةً، وكلُّ ليلةٍ منها بقيامِ ليلةِ القدرِ»[3]. والنَّهَّاسُ بنُ قَهْمٍ ضَعَّفوهُ. وذَكَرَ التِّرْمِذِيُّ عنِ البُخاريِّ أنَّ الحديثَ يُرْوى عن

= (٤٦٤٠)، والطبراني في «الدعاء» (٤٩٢)، وٱبن السنّي (١٠٦)، والحاكم (١/ ٢٠٧، ٢/ ٧٤)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (١/ ٢٣٦)، والضياء (٣/ ١٨٦/ ٩٧٨-٩٨١)؛ من طرق، عن الدراوردي، عن سهيل بن أبي صالح، [عن محمّد بن مسلم بن عائذ]، عن عامر بن سعد، عن سعد... رفعه.

وهٰذا سند فيه علّتان: **أولاهما**: أنّ الخطيب رواه في «التاريخ» (٩/ ٦٤) من طريق عبدالله بن جعفر، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة... رفعه. وليس بالقادح؛ فإنّ عبدالله هٰذا شديد الضعف، ومخالفته غير معتبرة. **والثانية**: أنّ محمّد بن مسلم بن عائذ هٰذا لم يرو عنه إلاّ ٱثنان ولم يوثّقه إلاّ ٱبن حبّان والعجلي، لٰكنّه تابعيّ، ولذٰلك قوّى أمره ٱبن خزيمة والحاكم والذهبي وحسّن له العسقلاني في «أمالي الأذكار». وعلى هٰذا فالحديث لاحق بمصافّ الحسن، ولا سيّما أنّ ما قبله يشهد لمعناه. وأمّا الألباني؛ فمال إلى تضعيفه بجهالة ٱبن عائذ على غير عادته في أمثاله من التابعين إذا وثّقهم ٱبن حبّان وروى عنهم ثقتان! فالله أعلم.

(١) في م ون وط: «المضاعفة»، وكلاهما حسن.

(٢) (ضعيف). رواه البيهقي في «الشعب» (٣٧٥٨) من طريق العبّاس بن الوليد الأزدي، ثنا يحيى بن عيسى الرملي، ثنا يحيى بن أيّوب البجلي، عن عديّ بن ثابت، عن ٱبن جبير، عن ٱبن عبّاس... رفعه.

قال المنذري: «يحيى الرملي ويحيى البجلي وعدي بن ثابت ثقات مشهورون لم يتكلّم فيهم». قلت: بل تكلّموا في البجلي، ويحيى الرملي ليّن، والعبّاس الأزدي الرملي الراوي عنه لم أقف له على ترجمة. فمثل هٰؤلاء لا تحتمل منهم هٰذه الزيادة التي تفرّدوا بها دون الثقات الذين رووا الحديث عن ٱبن عبّاس، ولذٰلك ضعّفها ٱبن رجب والعسقلاني والشوكاني والألباني.

(٣) (ضعيف). رواه: ٱبن ماجه (٧ـ الصيام، ٣٩ـ صيام العشر، ١/ ٥٥١/ ١٧٢٨)، والترمذي (٦ـ الصوم، ٥٢ـ العمل في العشر، ٣/ ١٣١/ ٧٥٨)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٥٦ و٣٧٥٧)، والخطيب في =

قَتادَةَ عن سَعيدٍ مرسلاً .

ورَوى ثُوَيْرُ بنُ أبي فاخِتَةَ ـ وفيهِ ضعفٌ ـ عن مُجاهِدٍ، عنِ ٱبنِ عُمَرَ؛ قالَ: ليسَ يومٌ أعظمَ عندَ اللهِ مِن يومِ الجمعةِ؛ ليسَ العشرَ؛ فإنَّ العملَ فيها يَعْدِلُ عملَ سنةٍ[1].

ورَوى أبو عَمْرٍو النَّيْسابوريُّ في كتابِ «الحكايات» بإسنادِهِ عن حُمَيْدٍ؛ قالَ: سَمِعْتُ ٱبنَ سِيرِينَ وقَتادَةَ يَقولانِ: صومُ كلِّ يومٍ مِن العشرِ يَعْدِلُ سنةً[2].

وقد رُوِيَ في المضاعفةِ أكثرُ مِن ذٰلكَ: فرَوى هارونُ بنُ موسى النَّحْوِيُّ؛ قالَ: سَمِعْتُ الحَسَنَ، يُحَدِّثُ عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ؛ قالَ: كانَ يُقالُ في أيَّامِ العشرِ: بكلِّ يومٍ ألفُ يومٍ، ويومُ عرفةَ عشرةُ آلافٍ[3]. قالَ الحاكِمُ: هٰذا مِن المسانيدِ التي لا يُذْكَرُ سندُها عن رسولِ اللهِ ﷺ[4].

ورُوِيَ في المضاعفةِ أقلُّ مِن سنةٍ: قالَ حُمَيْدُ بنُ زَنْجَوَيْهِ: حَدَّثَنا يَحْيى بنُ عَبْدِاللهِ

= «التاريخ» (١١/ ٢٠٨)، وٱبن الجوزي في «الواهيات» (٩٢٥)، والمزّي في «التهذيب» (٢٧/ ٤٨٢)، والذهبي في «الميزان» (٤/ ١٠٠)؛ من طريق مسعود بن واصل، عن النهّاس بن قهم، عن قتادة، عن ٱبن المسيّب، عن أبي هريرة. . . رفعه.

قال البخاري والترمذي واللفظ للأخير: «لا نعرفه إلاّ من حديث مسعود بن واصل عن النهّاس».
قلت: كلاهما ضعيف، فهاتان علّتان، وأشار الترمذي إلى علّة ثالثة بقوله: «وقد روي عن قتادة عن سعيد بن المسيّب عن النبيّ ﷺ مرسلاً شيء من هٰذا». وقد ضعّف الحديث البخاري والترمذي وٱبن الجوزي والمنذري والذهبي والعسقلاني والسيوطي والمناوي والألباني.

(١) (منكر). رواه ثوير بن أبي فاختة عن مجاهد عن ٱبن عمر كما ذكر المصنّف. وثوير ٱتّفقوا على ضعفه ونكارة حديثه وتركه جماعة. فهٰذه علّة. ثمّ إنّه خالف رواية الثقات عن مجاهد عن ٱبن عمر مرفوعًا كما سيأتي قريبًا وأتى بما لم يأتوا به. فظهر أنّه من منكراته.

(٢) (ضعيف). إن صحّ السند إلى حميد ـ وما إخاله ـ فقصاراه أن يكون له حكم الإرسال. وإن لم يصحّ؛ فهو أدعى لضعفه.

(٣) (ضعيف). رواه: البيهقي في «الشعب» (٣٧٦٦)، والأصبهاني في «الترغيب» (٣٦٤)؛ من طريق هارون بن موسى. . . به.

قال المنذري: «إسناد البيهقي لا بأس به». قلت: له علّتان: **أولاهما**: أنّ رواية الحسن هنا غير صريحة بالسماع أو التحديث كما قد يتوهّمه بعض الناس بل هي لاحقة بالعنعنة. **والأخرى**: أنّ قوله «كان يقال» هنا لا يعدّ من المرفوع؛ لأنّه لم ينسبه إلى عصر النبيّ ﷺ بل جاء به بصيغة التمريض التي تدلّ على أنّ راويه نفسه غير متثبّت في أمره.

(٤) فيه نظر تقدّم بيانه في الحاشية السابقة.

الحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنا أبو بَكْرِ بنُ أبي مَرْيَمَ، عن راشِدِ بنِ سَعْدٍ؛ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «صيامُ كلِّ يومٍ مِن أيَّامِ العشرِ كصيامِ شهرٍ»(١). وهٰذا مرسلٌ ضعيفُ الإسنادِ.

ورَوى عَبْدُالرَّزَّاقِ في «كتابِهِ» عن: جَعْفَرٍ، عن هشامٍ، عنِ الحَسَنِ؛ قالَ: صيامُ يومٍ مِن العشرِ يَعْدِلُ شهرينِ(٢).

وقالَ عَبْدُالكَريم عن مُجاهِدٍ: العملُ في العشرِ يُضاعَفُ.

وفي المضاعفةِ أحاديثُ أُخرُ مرفوعةٌ، لٰكنَّها موضوعةٌ، فلذٰلكَ أعْرَضْنا عنها وعمَّا أشْبَهَها مِن الموضوعاتِ في فضائلِ العشرِ، وهيَ كثيرةٌ.

وقد دَلَّ حديثُ ٱبنِ عَبَّاسٍ على مضاعفةِ جميعِ الأعمالِ الصَّالحةِ في العشرِ مِن غيرِ ٱستثناءِ شيءٍ منها.

● وقد رُوِيَ في خصوصِ صيامِ أيَّامِهِ وقيامِ لياليهِ وكثرةِ الذِّكرِ /خ٢١٥/ فيهِ ما يُذْكَرُ ممَّا يَحْسُنُ ذكرُهُ دونَ ما لا يَحْسُنُ [ذكرُهُ] لعدمِ صحَّتِهِ.

وقد سَبَقَ حديثُ أبي هُرَيْرَةَ في ذٰلكَ ومرسلُ راشِدِ بنِ سَعْدٍ وما رُوِيَ عنِ الحَسَنِ وٱبنِ سِيرينَ وقَتادَةَ في صومِهِ(٣).

وفي «المسند» و «السُّنن»: عن حَفْصَةَ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ لا يَدَعُ صيامَ عاشوراءَ والعشرِ وثلاثةِ أيَّامٍ مِن كلِّ شهرٍ(٤). وفي إسنادِهِ ٱختلافٌ.

ورُوِيَ عن بعضِ أزواجِ النَّبيِّ ﷺ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ لا يَدَعُ صيامَ تسعِ ذي الحجَّةِ(٥).

وممَّن كانَ يَصومُ العشرَ عَبْدُاللهِ بنُ عُمَرَ. وقد تَقَدَّمَ عنِ الحَسَنِ وٱبنِ سِيرِينَ

---

(١) (ضعيف جدًّا). يحيى الحرّاني ضعيف. وٱبن أبي مريم ضعيف منكر الحديث. وراشد عن النبيّ ﷺ مرسل. فالسند ساقط. وقد ضعّفه ٱبن رجب.

(٢) (ضعيف). رواه عبدالرزّاق (٨١٢٦). وفيه علّتان: **أولاهما**: أنّ رواية هشام بن حسّان عن الحسن فيها مقال. **والثانية**: الوقف، ويحتمل أن يقال: له حكم الإرسال، لٰكنّ المرسل لاحق بالضعيف.

(٣) وكلّها ضعيفة الأسانيد كما تقدّم.

(٤) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص١٢٨-١٣٠).

(٥) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص١٢٨-١٣٠).

وقَتادَةَ ذكرُ فضلِ صيامِهِ، وهوَ قولُ أكثرِ العلماءِ أو كثيرٍ منهُم.

وفي «صحيح مسلم»[١]: عن عائِشَةَ؛ قالَتْ: ما رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ صائمًا العشرَ قطُّ. وفي روايةٍ: في العشرِ قطُّ.

وقدِ ٱخْتَلَفَ جوابُ الإمامِ أَحْمَدَ عن هٰذا الحديثِ:

فأجابَ مرَّةً بأنَّهُ قد رُوِيَ خلافُهُ، وذَكَرَ حديثَ حَفْصَةَ، وأشارَ إلى أنَّهُ ٱخْتُلِفَ في إسنادِ حديثِ عائِشَةَ: فأَسْنَدَهُ الأَعْمَشُ، ورَواهُ مَنْصورٌ عن إبْراهيمَ مرسلاً. وكذٰلكَ أجابَ غيرُهُ مِن العلماءِ بأنَّهُ إذا ٱخْتَلَفَتْ عائِشَةُ وحَفْصَةُ رَضِيَ اللهُ عنهُما في النَّفيِ والإثباتِ؛ أُخِذَ بقولِ المثبِتِ؛ لأنَّ معَهُ علمًا خَفِيَ على النَّافي[٢].

وأجابَ أحْمَدُ مرَّةً أُخرى بأنَّ عائِشَةَ أرادَتْ أنَّهُ لم يَصُم العشرَ كاملاً؛ يَعْني: وحَفْصَةُ أرادَتْ أنَّهُ كانَ يَصومُ غالبَهُ. فيَنْبَغي أنْ يُصامَ بعضُهُ ويُفْطَرَ بعضُهُ. وهٰذا الجمعُ يَصِحُّ في روايةِ مَن رَوى «ما رَأَيْتُهُ صائمًا العشرَ»، وأمَّا مَن رَوى «ما رَأَيْتُهُ صائمًا في العشرِ»؛ فيَبْعُدُ أو يَتَعَذَّرُ هٰذا الجمعُ فيه.

وكانَ ٱبنُ سِيرِينَ يَكْرَهُ أنْ يُقالَ: صامَ العشرَ؛ لأنَّهُ يوهِمُ دخولَ يومِ النَّحرِ فيهِ، وإنَّما يُقالُ: صامَ التِّسعَ، ولٰكنَّ الصِّيامَ إذا أُضيفَ إلى العشرِ فالمرادُ صيامُ ما يَجوزُ صومُهُ منهُ، وقد سَبَقَ حديثُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَصومُ العشرَ[٣]. ولو نَذَرَ صيامَ العشرِ؛ فيَنْبَغي أنْ يَنْصَرِفَ إلى التِّسعِ أيضًا، فلا يَلْزَمُ بفطرِ يومِ النَّحرِ قضاءٌ ولا كفَّارةٌ؛ فإنَّهُ غَلَبَ ٱستعمالُهُ عرفًا في التِّسعِ. ويُحْتَمَلُ أنْ يُخَرَّجَ في لزومِ القضاءِ والكفَّارةِ خلافٌ؛ فإنَّ أحْمَدَ قالَ فيمَن نَذَرَ صومَ شوَّالٍ فأفْطَرَ يومَ الفطرِ وصامَ باقيَهُ: إنَّهُ يَلْزَمُهُ قضاءُ يومٍ وكفَّارةٌ. وقالَ القاضي أبو يَعْلى: هٰذا إذا نَوى صومَ جميعِهِ، فأمَّا إنْ أَطْلَقَ؛ لم يَلْزَمْهُ

---

(١) (١٤ـ الاعتكاف، ٤ـ صوم عشر ذي الحجّة، ٢/ ٨٣٣/ ١١٧٦).

(٢) وفي هٰذا كلّه نظر من أوجه: **أوّلها**: أنّ حديث حفصة ضعيف كما تقدّم آنفًا، فإعلال حديث عائشة الذي رواه مسلم به غير متّجه. **والثاني**: أنّ إسناد الأعمش مقدّم على إرسال إبراهيم؛ لأنّه زيادة ثقة ثبت إمام حجّة. وليت شعري! إذا لم تقبل زيادة الأعمش؛ فزيادة من؟! **والثالث**: أنّ تقديم المثبت على النافي إنّما يكون بعد أن تصحّ الأسانيد بهما معًا، وليست الحال هنا كذٰلك.

(٣) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص١٢٨-١٣٠).

شيءٌ؛ لأنَّ [يومَ] الفطرِ مستثنًى شرعًا. وهٰذهِ قاعدةٌ مِن قواعدِ الفقهِ، وهيَ أنَّ العمومَ هل يُخَصُّ بالشَّرعِ أم لا؟ ففي المسألةِ خلافٌ مشهورٌ.

● وأمَّا قيامُ ليالي العشرِ؛ فمستحبٌّ، وقد سَبَقَ الحديثُ في ذٰلكَ[1].

وقد وَرَدَ في خصوصِ إحياءِ ليلتي العيدينِ أحاديثُ لا تَصِحُّ، ووَرَدَ إجابةُ الدُّعاءِ فيهما، وٱستَحَبَّهُ الشَّافِعِيُّ وغيرُهُ مِن العلماءِ[2].

وكانَ سَعيدُ بنُ جُبَيْرٍ ـ وهوَ الذي رَوى هٰذا الحديثَ عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ[3] ـ إذا دَخَلَ العشرُ؛ ٱجْتَهَدَ ٱجتهادًا حتَّى ما يَكادُ يُقْدَرُ عليهِ. ورُوِيَ عنهُ أنَّهُ قالَ: لا تُطْفِئوا سرجَكُم لياليَ العشرِ؛ تُعْجِبُهُ العبادةُ.

● وأمَّا ٱستحبابُ الإكثارِ مِن الذِّكرِ فيها؛ فقد دَلَّ عليهِ قولُ اللهِ تَعالى: ﴿وَيَذْكُرُوا ٱسْمَ اللهِ في أيَّامٍ مَعْلوماتٍ﴾ [الحج: ٢٨]؛ فإنَّ الأيَّامَ المعلوماتِ هيَ أيَّامُ العشرِ عندَ جمهورِ العلماءِ. وسَيَأْتي ذكرُ ذٰلكَ فيما بعدُ إنْ شاءَ اللهُ تَعالى.

وفي «مسند الإمام أحْمَد»: عنِ ٱبنِ عُمَرَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «ما مِن أيَّامٍ أعظمُ عندَ اللهِ ولا أحبُّ إليهِ العملُ فيهنَّ مِن هٰذهِ الأيَّامِ العشرِ؛ فأكْثِروا فيهنَّ مِن التَّهليلِ والتَّكبيرِ والتَّحميدِ»[4] /خ٢١٦/.

● فإنْ قيلَ: فإذا كانَ العملُ في أيَّامِ العشرِ أفضلَ مِن العملِ في غيرِها ـ وإنْ كانَ

---

(١) (ضعيف). وهو حديث أبي هريرة الذي تقدّم نصّه وتخريجه (ص٥٨١).

(٢) قيام ليلتي العيد أسوة بسائر ليالي السنة أمر مستحبّ محمود فاعله. وٱختصاص ليلتي العيد بالقيام أو بمزيد من الاجتهاد فيه ٱستنادًا لما ورد فيهما من النصوص الواهية أمر غير مشروع ولا يأمن فاعله من لوثة ٱبتداع تزيد أو تنقص بحسب حاله.

(٣) لو صحّ أنّ سعيدًا روى هٰذا الحديث عن ٱبن عبّاس لصحّ الحديث! لٰكنّ الطريق إليه واهية!

(٤) (صحيح). رواه: أحمد (٢/٥٧)، وعبد بن حميد (٨٠٧ـ منتخب)، وأبو عوانة في «الصيام»، والطحاوي في «المشكل» (٤/١١٤)، والطبراني في «الكبير» (١١/٦٨/١١١١٦) و«الدعاء» (٨٧١)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٥٠ و٣٧٥١) و«الدعوات»، والأصبهاني في «الترغيب» (٣٦٠)؛ من طرق ثلاث، عن مجاهد، عن ٱبن عمر (وفي الطبراني: عن ٱبن عبّاس). . . رفعه.

وإحدى طرق الحديث قويّة، والطريقان الأُخريان تزيدانها قوّة، لٰكنّ ذكر ٱبن عبّاس فيه منكر تفرّد به يزيد بن أبي زياد الهاشميّ أحد الضعفاء والمعروف في هٰذا أنّه من حديث ٱبن عمر. وقد مال المنذري والهيثمي إلى تقوية هٰذا المتن لٰكن من حديث ٱبن عبّاس، وردّه الألباني، والصواب تقويته من حديث ٱبن عمر.

ذلكَ العملُ أفضلَ في نفسِهِ ممَّا عُمِلَ في العشرِ لفضيلةِ العشرِ في نفسِهِ فيَصيرُ العملُ المفضولُ فيهِ فاضلاً حتَّى يَفْضُلَ على الجهادِ الذي هوَ أفضلُ الأعمالِ كما دَلَّتْ على ذٰلكَ النُّصوصُ الكثيرةُ وهوَ قولُ الإمامِ أَحْمَدَ وغيرِهِ مِن العلماءِ ـ؛ فيَنْبَغي أنْ يكونَ الحجُّ أفضلَ مِن الجهادِ؛ لأنَّ الحجَّ مخصوصٌ بالعشرِ، وهوَ مِن أفضلِ ما عُمِلَ في العشرِ [أ]و أفضلُ ما عُمِلَ فيهِ؛ فكيفَ كانَ الجهادُ أفضلَ مِن الحجِّ؟! فإنَّهُ ثَبَتَ في الصَّحيحينِ[1] عن أبي هُرَيْرَةَ أنَّ رجلاً قالَ: يا رسولَ اللهِ! أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قالَ: «إيمانٌ باللهِ ورسولِهِ». قالَ: ثمَّ ماذا؟ قالَ: «جهادٌ في سبيلِ اللهِ». قالَ: ثمَّ ماذا؟ قالَ: «حجٌّ مبرورٌ».

قيلَ: التَّطوُّعُ بالجهادِ أفضلُ مِن التَّطوُّعِ بالحجِّ عندَ جمهورِ العلماءِ، وقد نَصَّ عليهِ الإمامُ أَحْمَدُ، وهوَ مرويٌّ عن عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ، ورُوِيَ فيهِ أحاديثُ مرفوعةٌ في أسانيدِها مقالٌ[2]، وحديثُ أبي هُرَيْرَةَ هٰذا صريحٌ في ذٰلكَ.

ويُمْكِنُ الجمعُ بينَهُ وبينَ حديثِ ٱبنِ عَبَّاسٍ بوجهينِ:

أحدُهُما: أنَّ حديثَ ٱبنِ عَبَّاسٍ قد صُرِّحَ فيهِ بأنَّ جهادَ مَن لا يَرْجِعُ مِن نفسِهِ ومالِهِ بشيءٍ يَفْضُلُ على العملِ في العشرِ، فيُمْكِنُ أنْ يُقالَ: الحجُّ أفضلُ مِن الجهادِ؛ إلَّا جهادَ مَن لمْ يَرْجِعْ مِن نفسِهِ ومالِهِ بشيءٍ، ويَكونُ هوَ المرادَ[3] مِن حديثِ أبي هُرَيْرَةَ، ويَجْتَمِعُ حينئذٍ الحديثانِ.

والثاني ـ وهوَ الأظهرُ ـ: أنَّ العملَ المفضولَ قد يَقْتَرِنُ بِهِ ما يَصيرُ أفضلَ مِن الفاضلِ في نفسِهِ كما تَقَدَّمَ. وحينئذٍ؛ فقد يَقْتَرِنُ بالحجِّ ما يَصيرُ بِهِ أفضلَ مِن الجهادِ، وقد يَتَجَرَّدُ عن ذٰلكَ فيَكونُ الجهادُ حينئذٍ أفضلَ منهُ:

فإنْ كانَ الحجُّ مفروضًا؛ فهوَ أفضلُ مِن التَّطوُّعِ بالجهادِ؛ فإنَّ فروضَ الأعيانِ

---

(١) البخاري (٢ـ الإيمان، ١٨ـ من قال إنّ الإيمان هو العمل، ١/ ٧٧/ ٢٦)، ومسلم (١ـ الإيمان، ٣٦ـ الإيمان بالله أفضل الأعمال، ١/ ٨٨/ ٨٣).

(٢) يعني أنّ تفضيل التطوّع بالجهاد على التطوّع بالحجّ روي عن جماعة من الأئمّة، وعن عبدالله بن عمرو موقوفًا، وفيه أحاديث مرفوعة لا تصحّ، وأنظر شيئًا من هٰذه المرويّات في «الدرّ المنثور» (التوبة ١٩).

(٣) في خ وم: «ويكون هٰذا المراد»، والأولى ما أثبتّه من ن وط.

أفضلُ مِن فروضِ الكفاياتِ عندَ جمهورِ العلماءِ. وقد رُوِيَ هٰذا في الحجِّ والجهادِ بخصوصِهِما عن عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ، ورُوِيَ مرفوعًا مِن وجوهٍ متعدِّدةٍ في أسانيدِها لينٌ[(١)]. وقد دَلَّ على ذٰلكَ ما حَكاهُ النَّبيُّ ﷺ عن ربِّهِ عَزَّ وجَلَّ؛ أنَّهُ قالَ: «ما تَقَرَّبَ إليَّ عبدي بمثلِ أداءِ ما ٱفْتَرَضْتُ عليهِ»[(٢)].

وإنْ كانَ الحاجُّ ليسَ مِن أهلِ الجهادِ؛ فحجُّهُ أفضلُ مِن جهادِهِ، كالمرأةِ. وفي «صحيح البُخاريِّ»[(٣)]: عن عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عنها؛ أنَّها قالَتْ: يا رسولَ اللهِ! نَرى الجهادَ أفضلَ العملِ، أفلا نُجاهِدُ؟ فقالَ: «لٰكن أفضلُ الجهادِ حجٌّ مبرورٌ». وفي روايةٍ له[(٤)]: «جهادُكُنَّ الحجُّ». وفي روايةٍ لهُ أيضًا[(٥)]: «نِعْمَ الجهادُ الحجُّ».

وكذٰلكَ إذا ٱسْتَغْرَقَ العشرَ كلَّهُ عملُ الحجِّ، وأُتِيَ بهِ على أكملِ وجوهِ البرِّ مِن أداءِ الواجباتِ وٱجتنابِ المحرَّماتِ، وٱنْضَمَّ إلى ذٰلكَ الإحسانُ إلى النَّاسِ ببذلِ السَّلامِ وإطعامِ الطَّعامِ، وضُمَّ إليهِ كثرةُ ذكرِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ والعجُّ والثَّجُّ ـ وهوَ رفعُ الصَّوتِ بالتَّلبيةِ وسوقُ الهدي ـ؛ فإنَّ هٰذا الحجَّ على هٰذا الوجهِ قد يَفْضُلُ على الجهادِ. وإنْ وَقَعَ عملُ الحجِّ في جزءٍ يَسيرٍ مِن العشرِ، ولم يُؤْتَ بهِ على الوجهِ المبرورِ؛ فالجهادُ أفضلُ منهُ.

وقد رُوِيَ عن عُمَرَ [وٱبنِ عُمَرَ] وأبي موسى الأشْعَرِيِّ ومُجاهِدٍ ما يَدُلُّ على تفضيلِ الحجِّ على الجهادِ وسائرِ الأعمالِ. ويَنْبَغي حملُهُ على الحجِّ المبرورِ الذي كَمَلَ برُّهُ وٱسْتَوْعَبَ فعلُهُ أيَّامَ العشرِ، واللهُ أعلمُ.

● فإنْ قيلَ: قولُهُ ﷺ «ما مِن أيَّامٍ العملُ الصَّالحُ فيها أحبُّ إلى اللهِ مِن هٰذهِ الأيَّامِ» هل يَقْتَضي تفضيلَ كلِّ عملٍ صالحٍ وَقَعَ في شيءٍ مِن أيَّامِ /خ٢١٧/ العشرِ على جميعِ ما يَقَعُ في غيرِها وإنْ طالَتْ مدَّتُهُ أم لا؟

---

(١) ٱنظر ما تقدّم قبل حاشية.

(٢) رواه البخاري (٨١ـ الرقاق، ٣٨ـ التواضع، ١١/ ٣٤٠/ ٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة.

(٣) (٢٥ـ الحجّ، ٤ـ فضل الحجّ المبرور، ٣/ ٣٨١/ ١٥٢٠).

(٤) (٥٦ـ الجهاد، ٦٢ـ جهاد النساء، ٦/ ٧٥/ ٢٨٧٥).

(٥) (الموضع السابق، ٢٨٧٦).

قيلَ: الظَّاهرُ ـ واللهُ أعلمُ ـ أنَّ المرادَ أنَّ العملَ في هٰذهِ الأيَّامِ العشرِ أفضلُ مِن العملِ في أيَّامِ عشرٍ غيرِها، فكلُّ عملٍ صالحٍ يقَعُ في هٰذا العشرِ فهوَ أفضلُ مِن عملٍ في عشرةِ أيَّامٍ سواها مِن أيِّ شهرٍ كانَ، فيَكونُ تفضيلاً للعملِ في كلِّ يومٍ منهُ على العملِ في كلِّ يومٍ مِن أيَّامِ السَّنةِ غيرِه.

وقد قيلَ: إنَّما يَفْضُلُ العملُ فيها على الجهادِ إذا كانَ العملُ فيها مستغرقًا لأيَّامِ العشرِ، فيَفْضُلُ على جهادٍ في عددِ تلكَ الأيَّامِ مِن غيرِ العشرِ. وإنْ كانَ العملُ مستغرقًا لبعضِ أيَّامِ العشرِ؛ فهوَ أفضلُ مِن جهادٍ في نظيرِ ذٰلكَ الزَّمانِ مِن غيرِ العشرِ.

وٱسْتُدِلَّ على ذٰلكَ بأنَّ النَّبيَّ ﷺ جعَلَ العملَ الدَّائمَ الذي لا يَفْتُرُ مِن صيامٍ وصلاةٍ معادلاً للجهادِ في أيِّ وقتٍ كانَ، فإذا وَقَعَ ذٰلكَ العملُ الدَّائمُ في العشرِ؛ كانَ أفضلَ مِن الجهادِ [في سبيلِ اللهِ] في مثلِ أيَّامِهِ؛ لفضلِ العشرِ وشرفِهِ.

ففي الصَّحيحينِ[١]: عن أبي هُرَيْرَةَ؛ قالَ: جاءَ رجلٌ إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فقالَ: دُلَّني على عملٍ يَعْدِلُ الجهادَ. قالَ: «لا أجِدُهُ». قالَ: «هل تَسْتَطيعُ إذا خَرَجَ المجاهدُ أنْ تَدْخُلَ مسجدَكَ فتَقومَ ولا تَفْتُرَ وتَصومَ ولا تُفْطِرَ؟». قالَ: ومَن يَسْتَطيعُ ذٰلكَ؟! ولفظُهُ للبُخاريِّ. ولمسلمٍ معناهُ، وزادَ: ثمَّ قالَ: «مثلُ المجاهدِ في سبيلِ اللهِ كمثلِ الصَّائمِ القائمِ القانتِ بآياتِ اللهِ الذي لا يَفْتُرُ مِن صلاةٍ ولا صيامٍ حتَّى يَرْجِعَ المجاهدُ في سبيلِ اللهِ». وللبُخاريِّ[٢]: «مثلُ المجاهدِ في سبيلِ اللهِ ـ واللهُ أعلمُ بمَن يُجاهِدُ في سبيلِهِ ـ كمثلِ الصَّائمِ القائمِ». وللنَّسائيِّ[٣]: «كمثلِ الصَّائمِ القائمِ الخاشعِ الرَّاكعِ السَّاجدِ».

ويَدُلُّ على أنَّ المرادَ تفضيلُهُ على جهادٍ في مثلِ أيَّامِهِ خاصَّةً ما [وَرَدَ] في «صحيح ٱبن حِبَّان»: عن جابرٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «ما مِن أيَّامٍ أفضلُ عندَ اللهِ مِن أيَّامِ عشرِ ذي

---

(١) البخاري (٥٦ـ الجهاد، ١ـ فضل الجهاد، ٦/ ٤/ ٢٧٨٥)، ومسلم (٣٣ـ الإمارة، ٢٩ـ فضل الشهادة، ٣/ ١٤٩٨/ ١٨٧٨).

(٢) (٥٦ـ الجهاد، ٢ـ أفضل الناس، ٦/ ٦/ ٢٧٨٧).

(٣) في «الكبرى» (٤٣٣٥) و«المجتبى» (٢٥ـ الجهاد، ١٦ـ مثل المجاهد، ٦/ ١٨/ ٣١٢٧) من طريق البخاري الأخيرة نفسها.

الحجَّةِ». فقالَ رجلٌ: يا رسولَ اللهِ! هوَ أفضلُ أم عدَّتُهُنَّ جهادًا في سبيلِ اللهِ؟ قالَ: «هوَ أفضلُ مِن عدَّتِهنَّ جهادًا في سبيلِ اللهِ»(١). فلم يُفَضِّلِ العملَ في العشرِ إلَّا على الجهادِ في عدَّةِ أيَّامِ العشرِ لا مطلقًا.

وأمَّا ما تَقَدَّمَ مِن أنَّ كلَّ يومٍ منهُ يَعْدِلُ سنةً أو شهرينِ أو ألفَ يومٍ؛ فكلُّها مِن أحاديثِ الفضائلِ ليستْ بقويَّةٍ.

ثمَّ [إنَّ] أكثرَ ما وَرَدَ ذٰلكَ في صيامِها، والصِّيامُ لهُ خصوصيَّةٌ في المضاعفةِ؛ فإنَّهُ للهِ، واللهُ يَجْزي بهِ.

فإنْ قيلَ: إنَّهُ لا يَخْتَصُّ بالصَّومِ، بل يَعُمُّ سائرَ الأعمالِ. فإنَّما يَدُلُّ على تفضيلِ كلِّ عملٍ في العشرِ على مثلِ ذٰلكَ في غيرِهِ سنةً، فلا يَدْخُلُ فيهِ إلَّا تفضيلُ مَن جاهَدَ في العشرِ على مَن جاهَدَ في غيرِهِ سنةً(٢).

وإذا قيلَ: يَلْزَمُ مِن تفضيلِ العملِ في هٰذا العشرِ على كلِّ عشرٍ غيرِهِ أنْ يَكونَ صيامُ هٰذا العشرِ أفضلَ مِن صومِ عشرِ رمضانَ وقيامُ لياليهِ أفضلَ مِن قيامِ لياليهِ. قيلَ: أمَّا صيامُ رمضانَ؛ فأفضلُ مِن صيامِهِ بلا شكٍّ؛ فإنَّ صومَ الفرضِ أفضلُ مِن النَّفلِ بلا تردُّدٍ، وحينئذٍ فيَكونُ المرادُ أنَّ ما فُعِلَ في العشرِ مِن فرضٍ فهوَ أفضلُ ممَّا فُعِلَ في عشرٍ غيرِهِ مِن فرضٍ، فقد تُضاعَفُ صلواتُهُ المكتوبةُ على صلواتِ عشرِ رمضانَ، وما فُعِلَ فيهِ مِن

---

(١) (ضعيف بهٰذا التمام). رواه: البزّار (١١٢٨ـ كشف)، وأبو يعلى (٢٠٩٠)، وأبو عوانة (٢/ ٤٥٩ـ فتح)، وابن حبّان (٣٨٥٣)، والإسماعيلي في «الشيوخ» (١/ ٣٢٧)، وأبو موسى المديني (٤٦٦ـ لطائف)؛ من طرق، عن أبي الزبير، عن جابر. . . رفعه.

قال المنذري: «البزّار بإسناد حسن وأبو يعلى بإسناد صحيح». وقال الهيثمي في «المجمع» (٣/ ٢٥٦): «فيه محمّد بن مروان العقيلي وثّقه ابن معين وابن حبّان وفيه بعض كلام». قلت: توبع من وجهين، فإعلاله به غير متوجّه. وقال الهيثمي مرّة (٤/ ٢٠): «إسناده حسن رجاله ثقات». قلت: أمّا أنّهم ثقات؛ فنعم، وأمّا أنّه حسن؛ فلا؛ فإنّ فيه عنعنة أبي الزبير على كثرة تدليسه عن جابر رضي الله عنه. فهٰذه علّة هٰذا الحديث القادحة. وهاهنا علّة أخرى أشار إليها ابن رجب (ص٥٩١) بقوله: «وروي مرسلاً وقيل إنّه أصحّ». قلت: لم أقف عليه مرسلاً. وقوّاه الألباني بشواهده، وهو كذٰلك بلا ريب. لٰكنّ فيه زيادات لم ترد في شواهده: منها ذكر «عدّتهنّ»، ومنها تسوية لياليهنّ بأيّامهنّ، ومنها زيادة «إلّا من عفّر وجهه بالتراب»، ومنها زيادة «وما من يوم أفضل من يوم عرفة». فالشواهد قاصرة عن تقوية هٰذه الزيادات الأربع. والله أعلم.

(٢) أوليس ضعف الحديث مغنيًا عن تكلّف التوجيهات له؟!

نفلٍ فهوَ أفضلُ ممَّا فُعِلَ في غيرِهِ مِن نفلٍ[١].

● وقدِ ٱخْتَلَفَ عُمَرُ وعَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عنهُما في قضاءِ رمضانَ في عشرِ ذي الحجَّةِ: فكانَ عُمَرُ يَسْتَحِبُّهُ لفضلِ أيَّامِهِ، فيَكونُ قضاءُ رمضانَ فيهِ أفضلَ مِن غيرِهِ، وهٰذا يَدُلُّ على مضاعفةِ /خ٢١٨/ الفرضِ فيهِ على النَّفلِ. وكانَ عَلِيٌّ يَنْهى عنهُ. وعنْ أحْمَدَ في ذٰلكَ روايتانِ. وقد عُلِّلَ قولُ عَلِيٍّ بأنَّ القضاءَ فيهِ يَفوتُ بهِ فضلُ صيامِهِ تطوُّعًا، وبهٰذا عَلَّلَهُ الإمامُ أحْمَدُ وغيرُهُ. وقد قيلَ: إنَّهُ يَحْصُلُ بهِ فضيلةُ صيامِ التَّطوُّعِ أيضًا، وهٰذا على قولِ مَن يَقولُ: إنَّ مَن نَذَرَ صيامَ شهرٍ فصامَ رمضانَ؛ أجْزَأهُ عن نذرِهِ وفرضِهِ متوجِّهٌ. وقد عُلِّلَ بغيرِ ذٰلكَ.

وأمَّا قيامُ لياليهِ وتفضيلُ قيامِهِ على قيامِ عشرِ رمضانَ، فيَأْتي الكلامُ فيهِ إنْ شاءَ اللهُ تَعالى.

الفصل الثاني: في فضل عشر ذي الحجة على غيره من أعشار الشهور

● قد سَبَقَ[٢] حديثُ ٱبنِ عُمَرَ المرفوعُ: «ما مِن أيَّامٍ أعظمَ عندَ اللهِ ولا أحبَّ إليهِ العملُ فيهنَّ مِن هٰذهِ الأيَّامِ العشرِ».

وفي «صحيح ٱبن حِبَّان»: عن جابرٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «ما مِن أيَّامٍ أفضلَ عندَ اللهِ مِن أيَّامِ عشرِ ذي الحجَّةِ»[٣]. وقد تَقَدَّمَ.

ورُوِّيْناهُ مِن وجهٍ آخرَ بزيادةٍ، وهيَ: «ولا لياليَ أفضلَ مِن لياليهِنَّ». قيلَ: يا رسولَ اللهِ! هنَّ أفضلُ مِن عدَّتهنَّ جهادًا في سبيلِ اللهِ؟ قالَ: «هنَّ أفضلُ مِن عدَّتهنَّ[٤] جهادًا في سبيلِ اللهِ؛ إلَّا مَن عُفِّرَ وجهُهُ تعفيرًا. وما مِن يومٍ أفضلَ مِن يومِ عرفةَ»[٥].

---

(١) في خ: «تضاعف صلاة المكتوبة... من نفل وغيره»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) (صحيح). تقدم تفصيل القول فيه (ص٥٨٥).

(٣) (صحيح لشواهده). تقدّم نصّه وبيان ضعفه (ص٥٨٩)، لٰكنّ هٰذه القطعة بالتحديد صحيحة بشواهدها، ومنها حديث ٱبن عمر المتّفق عليه المتقدّم قبله.

(٤) في خ: «من عدّهنّ جهادًا... من عدّهن»! والصواب ما أثبتّه من م ون وط.

(٥) (ضعيف). تقدّم الكلام في إسناده (ص٥٨٩).

خَرَّجَهُ الحافظُ أبو موسى المَدِينِيُّ مِن جهةِ أبي نُعَيْمٍ[1] الحافظِ بالإسنادِ الذي خَرَّجَهُ بهِ ٱبنُ حِبَّانَ.

وخَرَّجَ البَزَّارُ وغيرُهُ مِن حديثِ: جابرٍ أيضًا، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «أفضلُ أيَّامِ الدُّنيا أيَّامُ العشرِ». قالوا: يا رسولَ اللهِ! ولا مثلُهُنَّ في سبيلِ اللهِ؟ قالَ: «ولا مثلُهُنَّ في سبيلِ اللهِ؛ إلَّا مَن عُفِّرَ وجهُهُ في التُّرابِ»[2]. ورُوِيَ مرسلًا وقيلَ: إنَّهُ أصحُّ.

وقد سَبَقَ ما رُوِيَ عنِ ٱبنِ عُمَرَ؛ قالَ: ليسَ يومٌ أعظمَ عندَ اللهِ مِن يومِ الجمعةِ، ليسَ العشرَ. وهوَ يَدُلُّ على أنَّ أيَّامَ العشرِ أفضلُ مِن يومِ الجمعةِ الذي هوَ أفضلُ الأيَّامِ.

وقالَ سُهَيْلُ بنُ أبي صالحٍ، عن أبيهِ، عن كَعْبٍ؛ قالَ: ٱختارَ اللهُ الزَّمانَ، فأحبُّ الزَّمانِ إلى اللهِ الشَّهرُ الحرامُ، وأحبُّ الأشهرِ الحرمِ إلى اللهِ ذو الحجَّةِ، وأحبُّ ذي الحجَّةِ إلى اللهِ العشرُ الأوَّلُ[3]. ورَواهُ بعضُهُم عن سُهَيْلٍ عن أبيهِ عن أبي هُرَيْرَةَ ورَفَعَهُ، ولا يَصِحُّ ذٰلكَ.

وقالَ مَسْروقٌ في قولِهِ تَعالى ﴿وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [الفجر: ٢]: هيَ أفضلُ أيَّامِ السَّنةِ. خَرَّجَهُ عَبْدُالرَّزَّاقِ وغيرُهُ.

وأيضًا؛ فأيَّامُ هٰذا العشرِ يَشْتَمِلُ على يومِ عرفةَ، وقد رُوِيَ أنَّهُ أفضلُ أيَّامِ الدُّنيا، كما [جاءَ] في حديثِ جابرٍ الذي ذَكَرْناهُ[4].

وفيهِ يومُ النَّحرِ. وفي حديثِ: عَبْدِاللهِ بنِ قُرْطٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أنَّهُ قالَ: «أعظمُ الأيَّامِ عندَ اللهِ يومُ النَّحرِ ثمَّ يومُ القرِّ»[5]. خَرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ وأبو داوودَ وغيرُهُما.

---

(١) في خ وم: «المدينيّ وخرّجه أبو نعيم»، وما أثبتّه من ن وط أولى بالصواب.

(٢) (ضعيف): تقدّم الكلام في إسناده (ص٥٨٩).

(٣) (منكر مرفوعًا). رواه ٱبن عدي (٤/ ١٥٨٩) من طريق عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. . . رفعه.

وهٰذا سند ساقط: عبدالرحمٰن العمري هٰذا متّهم متروك، وقد خالف جماعة الثقات الذين رووه عند ٱبن نصر في «تعظيم الصلاة» (٣٢٦) وأبي نعيم في «الحلية» (٦/ ١٥) عن سهيل عن أبيه عن السلولي عن كعب موقوفًا. ولذٰلك ٱستنكره ٱبن عدي والذهبي وٱبن رجب.

(٤) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٥٨٩).

(٥) (صحيح). رواه: أحمد (٤/ ٣٥٠)، والبخاري في «التاريخ» (٥/ ٣٤)، وأبو داوود (٥ـ =

وهٰذا كلُّهُ يَدُلُّ على أنَّ عشرَ ذي الحجَّةِ أفضلُ مِن غيرِهِ مِن الأيَّامِ مِن غيرِ ٱستثناءٍ. هٰذا في أيَّامِهِ.

● فأمَّا لياليهِ؛ فمِن المتأخِّرينَ[١] مَن زَعَمَ أنَّ لياليَ عشرِ رمضانَ أفضلُ مِن لياليهِ لاشتمالِها على ليلةِ القدرِ. وهٰذا بعيدٌ جدًّا[٢]. ولو صَحَّ حديثُ أبي هُرَيْرَةَ «قيامُ كلِّ ليلةٍ منها بقيامِ ليلةِ القدرِ»؛ لَكانَ صريحًا في تفضيلِ لياليهِ على ليالي عشرِ رمضانَ؛ فإنَّ عشرَ رمضانَ فُضِّلَ بليلةٍ واحدةٍ فيهِ، وهٰذا جميعُ لياليهِ مساويةٌ لها في القيامِ على هٰذا الحديثِ[٣]. ولٰكنَّ حديثَ جابرٍ الذي خَرَّجَهُ أبو موسى صريحٌ في تفضيلِ لياليهِ كتفضيلِ أيَّامِهِ أيضًا[٤]، والأيَّامُ إذا أُطْلِقَتْ دَخَلَتْ فيها الليالي تبعًا، وكذٰلكَ الليالي تَدْخُلُ أيَّامُها تبعًا.

وقد أقْسَمَ اللهُ تَعالى بلياليهِ فقالَ تَعالى: ﴿وَالْفَجْرِ . وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [الفجر: ١-٢]، وهٰذا يَدُلُّ على فضيلةِ لياليهِ أيضًا[٥].

لٰكنْ لم يَثْبُتْ أنَّ لياليَهُ ولا شيئًا منها يَعْدِلُ ليلةَ القدرِ.

وقد زَعَمَ طوائفُ مِن /خ٢١٩/ أصحابِنا أنَّ ليلةَ الجمعةِ أفضلُ مِن ليلةِ القدرِ،

= المناسك، ١٩- الهدي إذا عطب، ١/٥٤٨/١٧٦٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٢٤٠٧ و٢٤٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٨)، وابن خزيمة (٢٨٦٦ و٢٩١٧ و٢٩٦٦)، والطحاوي (٣/ ٥٠)، وابن قانع (٢/ ١٠٣-١٠٤/ ٥٥٥)، وابن حبّان (٢٨١١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٤٤٢) و«الشاميّين» (٤٧٥)، والحاكم (٤/ ٢٢١)، والبيهقي (٥/ ٢٣٧ و٢٤١، ٧/ ٢٨٨)، والخطيب في «الجمع والتفريق» (٢/ ١٨٩)، وابن عساكر (٣٢/ ٥-٧)، وابن الأثير في «الغابة» (٣/ ٦٠)، والمزّي (١٥/ ٤٤٥)؛ من طريق ثور بن يزيد، عن راشد بن سعد، عن عبدالله بن لحيّ، عن عبدالله بن قرط. . . رفعه.

وهٰذا إسناد رجاله ثقات، وقد صحّحه ابن خزيمة وابن حبّان والحاكم والبيهقي والذهبي والألباني.

(١) كأنّه يعني شيخي الإسلام فإنّهما يقولان بهٰذا القول.

(٢) لست أدري لماذا! مع أنّه قول وجيه جدًّا! ودخول ليالي العشر في أيّامه لا يعني أنّها تساويها تمامًا في الفضل، بل فضل النهار فيها على الليل ظاهر لأنّ معظم أعمال الحجّ تقع في النهار. فأيّ بعد في أن تكون ليالي عشر رمضان خيرًا من ليالي عشر ذي الحجّة وأيّام عشر ذي الحجّة خيرًا من أيّام عشر رمضان؟!

(٣) ولٰكنّه غير صحيح كما تقدّم.

(٤) ولٰكنّه غير صحيح كما تقدّم.

(٥) فضل ليالي العشر ليس موضع أخذ وردّ، وإنّما الكلام في فضل لياليه على ليالي عشر رمضان.

ولٰكنْ لا يَصِحُّ ذٰلكَ عن أحْمَدَ. فعلى قولِ هٰؤلاءِ لا يُسْتَبْعَدُ تفضيلُ ليالي هٰذا العشرِ على ليلةِ القدرِ.

والتَّحقيقُ ما قالَهُ بعضُ أعيانِ المتأخِّرينَ مِن العلماءِ؛ أنْ يُقالَ: مجموعُ هٰذا العشرِ أفضلُ مِن مجموعِ عشرِ رمضانَ، وإنْ كانَ في عشرِ رمضانَ ليلةٌ لا يَفْضُلُ عليها غيرُها. واللهُ أعلمُ.

● وما تَقَدَّمَ عن كَعْبٍ يَدُلُّ على أنَّ شهرَ ذي الحجَّةِ أفضلُ الأشهرِ الحرمِ الأربعةِ.

وكذا قالَ سَعيدُ بنُ جُبَيْرٍ راوي هٰذا الحديثِ عنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ: ما مِن الشُّهورِ شهرٌ أعظمَ حرمةً مِن ذي الحجَّةِ.

وفي «مسند البزَّار»: عن أبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «سيِّدُ الشُّهورِ رمضانُ، وأعظمُها حرمةً ذو الحجَّةِ»[1]. وفي إسنادِهِ ضعفٌ.

وفي «مسند الإمام أحْمَد»: عن أبي سَعيدٍ أيضًا؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ في حجَّةِ الوداعِ في خطبتِهِ يومَ النَّحرِ: «ألا إنَّ أحرمَ الأيَّامِ يومُكُم هٰذا، ألا وإنَّ أحرمَ الشُّهورِ شهرُكُم هٰذا، ألا وإنَّ أحرمَ البلادِ بلدُكُم هٰذا»[2]. ورُوِيَ ذٰلكَ أيضًا عن جابرٍ ووابِصَةَ بنِ مَعْبَدٍ ونُبَيْطِ بنِ شَرِيطٍ وغيرِهم عنِ النَّبيِّ ﷺ[3].

---

(١) (موضوع). رواه: البزّار (٩٦٠ـ كشف)، والبيهقي في «الشعب» (٣٦٣٧ و٣٧٥٥)؛ من طريق خالد بن يزيد، ثنا يزيد بن عبدالملك، عن صفوان بن سليم، عن عطاء، عن أبي سعيد... رفعه.

قال البيهقي وٱبن رجب: «في إسناده ضعف». وقال الهيثمي (٣/ ١٤٣): «فيه يزيد بن عبدالملك النوفلي فيه لين وقد روى عنه جماعة». ورمز السيوطي لحسنه فردّه المناوي بإعلال الهيثمي. وقال الألباني: «ضعيف». قلت: ذهلوا جميعًا عن علّة الحديث الكبرى، وهي خالد بن يزيد المكّي أبو الهيثم العمري؛ فإنّه كذّاب يضع الحديث، وقد تفرّد بهٰذا، فهو ممّا ٱفترته يداه.

(٢) (صحيح). رواه: أحمد (٣/ ٨٠)، وٱبن ماجه (٣٦ـ الفتن، ٢ـ حرمة دم المؤمن، ٢/ ١٢٩٧/ ٣٩٣١)؛ من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد... رفعه.

قال البوصيري: «إسناد صحيح رجاله ثقات». وصحّحه الألباني.

(٣) أمّا حديث جابر؛ فرواه: ٱبن أبي شيبة (٣٧١٥٤)، وأحمد (٣/ ٨٠ و٣١٣ و٣٧١)، والفاكهي (١٨٩٤)، وٱبن أبي عاصم في «الديات» (ص٢٤)، وأبو يعلى (٢١١٣)؛ من أوجه قويّة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن جابر... رفعه. قال الهيثمي (٣/ ٢٧١): «رجاله رجال الصحيح». قلت: وقع في «مسند أبي يعلى»: «عن أبي سفيان وأبي صالح أو أحدهما»، ولا يضرّ؛ لأنّه تردّد بين ثقتين أوّلًا، ولأنّ الطرق الأخرى=

وهٰذا كلُّهُ يَدُلُّ على أنَّ شهرَ ذي الحجَّةِ أفضلُ الأشهرِ الحرمِ حيثُ كانَ أشدَّها حرمةً[١].

وقد رُوِيَ عنِ الحَسَنِ أنَّ أفضلَها المحرَّمُ، وسَنَذْكُرُهُ عندَ ذكرِ شهرِ المحرَّمِ إنْ شاءَ اللهُ[٢].

وأمَّا مَن قالَ: إنَّ أفضلَها رجبٌ؛ فقولُهُ مردودٌ.

● ولعشرِ ذي الحجَّةِ فضائلُ أُخرُ غيرُ ما تَقَدَّمَ:

* فمِن فضائلِهِ أنَّ اللهَ تَعالى أقْسَمَ بِهِ جملةً وببعضِهِ خصوصًا: قالَ تَعالى: ﴿وَالْفَجْرِ . وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [الفجر: ١-٢]. فأمَّا الفجرُ: فقيلَ: إنَّهُ أرادَ جنسَ الفجرِ.

= بيّنت أنّه أبو صالح لا أبو سفيان فارتفع الخلاف وصحّ السند.

وأمّا حديث وابصة؛ فوقفت له على ثلاثة وجوه: روى أوّلها: الطبراني (٢٢/١٤٧/٤٠١) من طريق طلحة بن زيد، عن راشد بن أبي راشد، عن وابصة... رفعه. قال الهيثمي (١/ ١٤٤): «طلحة بن زيد اتّهم بوضع الحديث». وروى الثاني: ابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٠٥٢)، والبزّار (١٤٥ـ كشف)، وأبو يعلى (١٥٨٩)، والطبراني في «الأوسط» (٤١٦٨)، وابن عساكر (٢٠/ ٨٣)؛ من طريقين ضعيفتين، عن جعفر بن برقان، عن شدّاد مولى عياض، عن وابصة... رفعه. قال الهيثمي (٣/٢٧٣): «رجاله موثّقون»، وأقرّه العسقلاني، قلت: شدّاد لا يعرف. وروى الثالث: ابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٠٥٣)، وأبو يعلى (١٥٩٠)، وابن عساكر (٢٠/ ٨٣ و٨٤)؛ من ثلاث طرق إحداها قويّة، عن جعفر بن برقان، ثني سالم بن وابصة، عن أبيه... رفعه. وهٰذا سند حسن. وختامًا؛ فإمّا أنّ لجعفر في هٰذا الحديث شيخين، وهو الظاهر الراجح، فيتقوّى وجهه الثالث بالثاني ويصحّ. وإمّا أنّ الرواة اختلفوا عليه، فيسقط الثاني ويسلم الثالث لقوّة موارده، ويكون الحديث صحيحًا لشواهده.

وأمّا حديث نبيط؛ فرواه: ابن سعد (٢/ ١٨٤، ٦/ ٢٩)، وأحمد (٤/ ٣٠٥)، والفاكهي (١٨٩٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٢٩٨)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٧)، والبغوي (٢/ ١٤٨ـ إصابة)، وابن السكن (٢/ ١٤٨ـ إصابة)، وابن قانع في «المعجم» (١/ ٣٤٦/ ٤٣٤، ٣/ ١٦٩/ ١١٤٤)، وابن حزم في «حجّة الوداع» (١٥٠)، والبيهقي (٣/ ٢١٥)، والضياء (٧/ ٢٤٠/ ٢٦٨٤)، والذهبي في «النبلاء» (١٢/ ١٥١)؛ من طرق، عن أبي مالك الأشجعي، عن نبيط بن شريط... رفعه. وهٰذا سند صحيح، لولا أنّهم اختلفوا: فقال بعضهم «عن نبيط عن النبيّ ﷺ»، وقال بعضهم «عن نبيط عن أبيه شريط بن أنس عن النبيّ»، ولا يضرّ، فكلاهما سمعه من النبيّ ﷺ، نصّت بعض الروايات على ذٰلك.

وفي الباب عن جماعة ينظر لهم: «جامع الأُصول» (١/ ٢٥٨/ ٥٢)، و«مجمع الزوائد» (٣/ ٢٦٨).

(١) كون ذي الحجّة أشدّ الأشهر حرمة لا يقتضي أنّه أفضلها بالضرورة. ألا ترى أنّه ليس أفضل من رمضان مع أنّ رمضان ليس من الأشهر الحرم؟ ألا ترى أنّ الحسن مال إلى تفضيل المحرّم عليه؟

(٢) هٰذا يدلّ على أنّ ابن رجب يرحمه الله لم يصنّف كتابه على ترتيب الأشهر ابتداء من المحرّم.

وهلِ: المرادُ طلوعُ الفجرِ أو صلاةُ الفجرِ أوِ النَّهارُ كلُّهُ؟ فيهِ ٱختلافٌ بينَ المفسِّرينَ.
وقيلَ: إنَّهُ أُريدَ بهِ فجرٌ معيَّنٌ. ثمَّ قيلَ: إنَّهُ أُريدَ بهِ فجرُ أوَّلِ يومٍ مِن عشرِ ذي الحجَّةِ.
وقيلَ: بل أُريدَ [بهِ] فجرُ آخرِ يومٍ منهُ، وهوَ يومُ النَّحرِ. وعلى جميعِ هٰذهِ الأقوالِ فالعشرُ يَشْتَمِلُ على الفجرِ الذي أقْسَمَ اللهُ بهِ.

وأمَّا الليالي العشرِ؛ فهيَ عشرُ ذي الحجَّةِ. هٰذا الصَّحيحُ الذي عليهِ جمهورُ المفسِّرينَ مِن السَّلفِ وغيرِهِم، وهوَ الصَّحيحُ عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ، رُوِيَ عنهُ مِن غيرِ وجهٍ، والرِّوايةُ عنهُ أنَّهُ عشرُ رمضانَ إسنادُها ضعيفٌ. وفيهِ حديثٌ مرفوعٌ خرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ والنَّسائيُّ في «التَّفسير» مِن روايةِ: زَيْدِ بنِ الحُبَابِ، حَدَّثَنا عَيَّاشُ بنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنا خَيْرُ بنُ نُعَيْمٍ[1]، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جابرٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «العشرُ عشرُ الأضحى، والوترُ يومُ عرفةَ، والشَّفعُ يومُ النَّحرِ»[2]. وهوَ إسنادٌ حسنٌ.

وكذا فَسَّرَ الشَّفعَ والوترَ ٱبنُ عبَّاسٍ في روايةِ عِكْرِمَةَ وغيرِهِ، وفَسَّرَهُما أيضًا بذٰلكَ عِكْرِمَةُ والضَّحَّاكُ وغيرُ واحدٍ. وقد قيلَ في الشَّفعِ والوترِ أقوالٌ كثيرةٌ، وأكثرُها لا يَخْرُجُ عن أنْ يَكونَ العشرُ أو بعضُهُ مشتملاً على الشَّفعِ والوترِ أو أحدِهِما: كقولِ مَن قالَ: هيَ الصَّلاةُ منها شفعٌ ومنها وترٌ، وقد خَرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ والتِّرْمِذِيُّ مِن حديثِ عِمْرانَ بنِ حُصَيْنٍ عنِ النَّبيِّ ﷺ[3]. وقولِ مَن قالَ: هيَ المخلوقاتُ منها شفعٌ ومنها وترٌ. يَدْخُلُ

---

(١) في خ: «جرير بن نعيم»! وهٰذا تحريف صوابه ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) (ضعيف). رواه: أحمد (٣/ ٣٢٧)، والبزّار (٢٢٨٦ ـ كشف)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٧١ و١١٦٧٢)، والطبري (٣٧٠٧٣)، وٱبن المنذر في «التفسير» (الفجر٢ ـ الدرّ)، وٱبن أبي حاتم (الفجر٢ ـ ٱبن كثير)، والحاكم (٤/ ٢٢٠)، وٱبن مردويه؛ من طريق قويّة، عن أبي الزبير، عن جابر... رفعه.
قال البزّار: «لا نعلمه يروى عن جابر إلّا بهٰذا الإسناد». وقال الحاكم: «على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي. وقال الهيثمي (٧/ ١٤٠): «رجال الصحيح غير عيّاش بن عقبة وهو ثقة»، وهٰذا أدقّ من قول الحاكم والذهبيّ فإنّ مسلمًا لم يخرّج لعيّاش. لٰكن هاهنا علّة قادحة، وهي أنّ أبا الزبير عنعن على كثرة تدليسه عن جابر، ولذٰلك ـ والله أعلم ـ قال ٱبن كثير: «رجاله لا بأس بهم، وعندي أنّ المتن في رفعه نكارة».

(٣) (ضعيف). رواه: أحمد (٤/ ٤٣٧ و٤٣٨ و٤٤٢)، وعبد بن حميد (الفجر٣ ـ الدرّ المنثور)، والترمذي (٤٨ ـ التفسير، ٧٩ ـ سورة الفجر، ٥/ ٤٤٠/ ٣٣٤٢)، والطبري (٣٧٠٩٧ و٣٧٠٩٨ و٣٧٠٩٩)، والروياني (١٢٤ و١٤٨)، وٱبن أبي حاتم (سورة الفجر ٣ ـ ٱبن كثير)، والطبراني (١٨/ ٢٣٢/ ٥٧٨ و٥٧٩)، والحاكم (٢/ ٥٢٢)، وٱبن مردويه (الفجر٣ ـ الدرّ)، والمزّي في «التهذيب» (٢٢/ ٣٤١)؛ من طريق قتادة، عن=

فيها أيَّامُ العشرِ. وقولِ مَن قالَ: الشَّفعُ الخلقُ كلُّهُ والوترُ اللهُ تَعالى؛ فإنَّ أيَّامَ العشرِ مِن جملةِ المخلوقاتِ /خ٢٢٠/.

* ومِن فضائلِهِ أيضًا: أنَّهُ مِن جملةِ الأربعينَ التي واعَدَها اللهُ [عَزَّ وجَلَّ] لموسى عليهِ السَّلامُ(١). قالَ تَعالى: ﴿وَوَاعَدْنَا موسى ثَلاثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَاها بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ [الأعراف: ١٤٢]. لكنْ هل عشرُ ذي الحجَّةِ خاتمةُ الأربعينَ فيَكونَ هوَ العشرَ الذي أُتِمَّ بِهِ الثَّلاثونَ، أم هوَ أوَّلُ الأربعينَ فيَكونَ مِن جملةِ الثَّلاثينَ التي أُتِمَّتْ بعشرٍ. فيهِ اختلافٌ بينَ المفسِّرينَ.

رَوى: عَبْدُالرَّزَّاقِ، عن مَعْمَرٍ، عن يَزيدَ بنِ أبي زِيادٍ، عن مُجاهِدٍ؛ قالَ: ما مِن عملٍ في أيَّامِ السَّنةِ أفضلَ منهُ في العشرِ مِن ذي الحجَّةِ، وهيَ العشرُ التي أتَمَّها اللهُ لموسى عليهِ السَّلامُ(٢).

* ومِن فضائلِهِ: أنَّهُ خاتمةُ الأشهرِ المعلوماتِ أشهرِ الحجِّ، التي قالَ اللهُ فيها: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾ [البقرة: ١٩٧]، وهيَ شوَّالٌ وذو القعدةِ وعشرٌ مِن ذي الحجَّةِ(٣). رُوِيَ ذٰلكَ عن عُمَرَ وابنِهِ عَبْدِاللهِ وعَلِيٍّ وابنِ مَسْعودٍ وابنِ عَبَّاسٍ وابنِ الزُّبَيْرِ وغيرِهِم، وهوَ قولُ أكثرِ التَّابعينَ ومذهبُ الشَّافِعِيِّ وأحْمَدَ وأبي حَنيفَةَ وأبي يوسُفَ وأبي ثَوْرٍ وغيرِهِم، لكنِ الشَّافِعِيُّ وطائفةٌ أخرَجوا منهُ يومَ النَّحرِ وأدْخلَهُ فيهِ الأكثرونَ؛ لأنَّهُ يومُ الحجِّ الأكبرِ، وفيهِ يَقَعُ أكثرُ أفعالِ مناسكِ الحجِّ. وقالَتْ طائفةٌ: ذو الحجَّةِ كلُّهُ

= عمران بن عصام، [عن] شيخ من أهل البصرة، عن عمران بن حصين. . . رفعه.

وهٰذا سند ضعيف فيه علل: **أولاها**: أنّ عمران بن عصام هٰذا مجهول. **والثانية**: أنّ شيخه البصري مبهم، ومنهم من أسقط «عن» وجعل عمران هو الشيخ البصري نفسه. **والثالثة**: أنّه رواه: عبدالرزّاق في «التفسير» (٣٥٩٧)، وعبد بن حميد (الفجر٣ـ الدرّ)، وابن جرير (٣٧٠٩٤ و٣٧٠٩٥)؛ عن قتادة، عن عمران. . . موقوفًا. وقد صحّح الحاكم هٰذا الحديث ووافقه الذهبي، وردّه العسقلاني في «الفتح» (٨/ ٧٠٢) بقوله: «أخرجه الحاكم من هٰذا الوجه فسقط من روايته المبهم فاغترّ فصحّحه». وقال ابن كثير: «وعندي أنّ وقفه على عمران بن حصين أشبه». وقال الألباني: «ضعيف الإسناد».

(١) **(لا أصل له في المرفوع)**. كما تقدّم (ص٥٧٧).

(٢) ويزيد بن أبي زياد ضعيف.

(٣) وأيّام التشريق أيضًا! فهذه لا بدّ أن تكون من أيّام الحجّ وشهوره!

مِن أشهرِ الحجِّ، وهوَ قولُ مالِكٍ والشَّافِعِيِّ في القديم وروايةٌ عنِ ٱبنِ عُمَرَ أيضًا ورُوِيَ عن طائفةٍ مِن السَّلفِ، وفيهِ حديثٌ مرفوعٌ خَرَّجَهُ الطَّبَرانِيُّ لٰكنَّهُ لا يَصِحُّ[1]. والكلامُ في هٰذهِ المسألةِ يَطولُ، وليسَ هٰذا موضعَهُ.

* ومِن فضائلِهِ: أنَّهُ الأيَّامُ المعلوماتُ التي شَرَعَ اللهُ تَعالى ذكرَهُ فيها على ما رَزَقَ مِن بهيمةِ الأنعامِ. قالَ تَعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالحَجِّ يَأْتُوكَ رِجالاً وَعَلى كُلِّ ضامِرٍ يَأْتينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَميقٍ. لِيَشْهَدوا مَنافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُروا ٱسْمَ اللهِ في أَيَّامٍ مَعْلوماتٍ عَلى ما رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الأَنْعامِ﴾ [الحج: ٢٧-٢٨].

وجمهورُ العلماءِ على أنَّ هٰذهِ الأيَّامَ المعلوماتِ هيَ عشرُ ذي الحجَّةِ، منهُمُ ٱبنُ عُمَرَ وٱبنُ عَبَّاسٍ والحَسَنُ وعَطاءٌ ومُجاهِدٌ وعِكْرِمَةُ وقَتادَةُ والنَّخَعِيُّ، وهوَ قولُ أبي حَنيفَةَ والشَّافِعِيِّ وأحْمَدَ في المشهورِ عنهُ.

ورُوِيَ عن أبي موسى الأشْعَرِيِّ أنَّ الأيَّامَ المعلوماتِ هيَ تسعُ ذي الحجَّةِ غيرَ يومِ النَّحرِ، وأنَّهُ قالَ: لا يُرَدُّ فيهنَّ الدُّعاءُ. خَرَّجَهُ جَعْفَرٌ الفِرْيابِيُّ وغيرُهُ.

وقالَتْ طائفةٌ: هيَ أيَّامُ الذَّبحِ. ورُوِيَ عن طائفةٍ مِن السَّلفِ، وهوَ قولُ مالِكٍ وأبي يوسُفَ، وجَعَلوا ذكرَ اللهِ فيها ذكرَهُ على الذَّبحِ، وهوَ قولُ ٱبنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عنهُما. ونَقَلَ المَرُّوذِيُّ عن أحْمَدَ أنَّهُ ٱسْتَحْسَنَهُ.

والقولُ الأوَّلُ أظهرُ. وذكرُ اللهِ على بهيمةِ الأنعامِ لا يَخْتَصُّ بحالِ ذبحِها[2]: كما

---

(١) (ضعيف). وقد جاء عن جماعة من الصحابة:

فرواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١٦٠٧) من حديث أبي أُمامة مرفوعًا بسند فيه حصين بن مخارق وهو ممّن يضع الحديث.

ورواه الطبراني في «الأوسط» (٧٠٥٦) من حديث ٱبن عمر مرفوعًا بسند فيه: يحيى بن السكن ضعيف، وشريك سيّئ الحفظ، وإبراهيم بن مهاجر ليّن.

ورواه: الطبراني في «الأوسط» (٥٠٣٩)، والخطيب في «التاريخ»؛ من حديث ٱبن عبّاس مرفوعًا بسند فيه: المفضّل بن صدقة ضعيف، وخصيف ليّن، ومقسم عن ٱبن عبّاس منقطع.

وحسب مثل هٰذا أن يكون من تفاسير الصحابة، وأمّا الرفع؛ فواهٍ.

(٢) ولٰكنّه حال ذبحها أعمّ وأظهر، فٱستثناء هٰذا العامّ الظاهر لا يخلو من نظر! والآية الكريمة لم تقيّد الأيّام المعلومات بعشر بغير زيادة، فما أدري ما الداعي للتضييق بٱستثناء أيّام منى؟!

قالَ تَعالى: ﴿كَذٰلِكَ سَخَّرَها اللهُ لَكُمْ لِتُكَبِّروا اللهَ على ما هَداكُمْ﴾ [الحجّ: ٣٧]، وقالَ تَعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنا مَنْسَكًا لِيَذْكُروا ٱسْمَ اللهِ عَلى ما رَزَقَهُمْ مِن بَهيمَةِ الأَنْعامِ﴾ [الحجّ: ٣٤]. وأيضًا فقد قالَ تَعالى بعدَ هٰذا: ﴿فَكُلوا مِنْها وَأَطْعِموا البائِسَ الفَقيرَ. ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالبَيْتِ العَتيقِ﴾ [الحجّ: ٢٨-٢٩]، فجَعَلَ هٰذا كلَّهُ بعدَ ذكرِهِ في الأيَّامِ المعلوماتِ وقضاءِ التَّفثِ، وهوَ شعثُ الحجِّ وغبارُهُ ونصبُهُ. والطَّوافُ بالبيتِ إنَّما يَكونُ في يوم النَّحرِ وما بعدَهُ ولا يَكونُ قبلَهُ[1]. وقد جَعَلَ اللهُ سبحانَهُ هٰذا مرتَّبًا على ذكرِهِ في الأيَّامِ المعلوماتِ بلفظةِ ﴿ثُمَّ﴾، فدَلَّ على أنَّ المرادَ بالأيَّامِ المعلوماتِ ما قبلَ يومِ النَّحرِ، وهوَ عشرُ ذي الحجَّةِ.

وأمَّا قولُهُ تَعالى: ﴿وَيَذْكُروا ٱسْمَ اللهِ في أَيَّامٍ مَعْلوماتٍ عَلى ما رَزَقَهُمْ مِنْ بَهيمَةِ الأَنْعامِ﴾ [الحجّ: ٢٨]: فقيلَ: إنَّ المرادَ ذكرُهُ عندَ ذبحِها، وهوَ حاصلٌ بذكرِهِ في يوم النَّحرِ؛ فإنَّهُ أفضلُ أيَّامِ النَّحرِ. والأصحُّ أنَّهُ إنَّما أُريدَ ذكرُهُ /خ٢٢١/ شكرًا على نعمتِهِ بتسخيرِ بهيمةِ الأنعامِ لعبادِهِ؛ فإنَّ للهِ تَعالى على عبادِهِ في بهيمةِ الأنعامِ نعمًا كثيرةً قد عَدَّدَ بعضَها في مواضعَ مِن القرآنِ، والحاجُّ لهُم خصوصيَّةٌ في ذٰلكَ عن غيرِهِم:

فإنَّهُم يَسيرونَ عليها إلى الحرمِ لقضاءِ نسكِهِم كما قالَ تَعالى: ﴿وَعَلى كُلِّ ضامِرٍ يَأْتينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَميقٍ﴾ [الحجّ: ٢٧]، وقالَ: ﴿وَتَحْمِلُ أَثْقالَكُمْ إِلى بَلَدٍ لَمْ تَكونوا بالِغيهِ إِلَّا بِشِقِّ الأَنْفُسِ﴾ [النَّحل: ٧].

ويَأْكُلونَ مِن لحومِها ويَشْرَبونَ مِن ألبانِها ويَنْتَفِعونَ بأصوافِها وأوبارِها وأشعارِها.

* ويَخْتَصُّ عشرُ ذي الحجَّةِ في حقِّ الحاجِّ بأنَّهُ زمنُ سوقِهِم [لـ]ـلهديِ الذي بهِ يَكْمُلُ فضلُ الحجِّ ويَأْكُلونَ مِن لحومِهِ في آخرِ العشرِ، وهوَ يومُ النَّحرِ. وأفضلُ سوقِ الهديِ مِن الميقاتِ[2]، ويُشْعَرُ ويُقَلَّدُ عندَ الإحرامِ، وتُقارِنُهُ التَّلبيةُ، وهيَ مِن الذِّكرِ للهِ

---

(١) يعني: الطواف الذي يتمّ به الحجّ أو الطواف الذي يُقضى به التفث.

(٢) بالنسبة لمن رغب بسوق الهدي والقران في حجّه، وذٰلك لأنّ النبيّ ﷺ ساق هديه من ذي الحليفة ميقات أهل المدينة. وأفضل من هٰذا كلّه التمتّع وشراء الهدي من مكّة.

في الأيَّامِ المعلوماتِ.

وفي الحديثِ: «أفضلُ الحجِّ العجُّ والثَّجُّ»(١).

وفي حديثٍ آخرَ: «عُجُّوا التَّكبيرَ عجًّا، وثُجُّوا الإبلَ ثجًّا»(٢).

فيكونُ كثرةُ ذكرِ اللهِ في أيَّامِ العشرِ شكرًا على هٰذهِ النِّعمِ المختصَّةِ ببهيمةِ الأنعامِ التي بعضُها يتَعَلَّقُ بدينِ الحاجِّ وبعضُها يتَعَلَّقُ بدنياهُم، وأفضلُ الأعمالِ ما كَثُرَ ذكرُ اللهِ تَعالى فيهِ، خصوصًا الحجَّ(٣)، وقد أمَرَ اللهُ تَعالى بذكرِهِ كثيرًا في الحجِّ: قالَ تَعالى: ﴿فَإِذا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفاتٍ فَاذْكُروا اللهَ عِنْدَ المَشْعَرِ الحَرامِ وَاذْكُروهُ كَما هَداكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضّالِّينَ . ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفاضَ النّاسُ وَاسْتَغْفِروا اللهَ إِنَّ اللهَ غَفورٌ رَحيمٌ﴾ [البقرة: ١٩٨-١٩٩]، وهٰذا الذِّكرُ يَكونُ في عشرِ ذي الحجَّةِ. ثمَّ قالَ: ﴿فَإِذا قَضَيْتُمْ مَناسِكَكُمْ فَاذْكُروا اللهَ كَذِكْرِكُمْ آباءَكُمْ أو أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠]، وهٰذا يَقَعُ في يومِ النَّحرِ، وهوَ خاتمةُ العشرِ أيضًا. ثمَّ أمَرَ بذكرِهِ بعدَ العشرِ في الأيَّامِ المعدوداتِ، وهيَ أيَّامُ التَّشريقِ.

وفي «السُّنن»: عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّما جُعِلَ الطَّوافُ بالبيتِ والسَّعيُ بينَ الصَّفا والمروةِ ورميُ الجمارِ لإقامةِ ذكرِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ»(٤).

---

(١) (حسن). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٥٢١).

(٢) (ضعيف جدًّا). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٥٢٢).

(٣) في خ: «وأفضل الأعمال كثرة ذكر الله فيها خصوصًا الحجّ»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٤) (ضعيف). رواه: ابن أبي شيبة (١٥٣٢٨ و١٥٣٢٩)، وأحمد (٦/ ٦٤ و٧٥ و١٣٩)، والدارمي (٢/ ٥٠)، وأبو داوود (٥ـ المناسك، ٥٠ـ الرمل، ١/ ٥٨١/ ١٨٨٨)، والترمذي (٧ـ الحجّ، ٦٤ـ كيف ترمى الجمار، ٣/ ٢٤٦/ ٩٠٢)، وابن عديّ (٤/ ١٦٣٥)، والحاكم (١/ ٤٥٩)، والبيهقي في «السنن» (٥/ ١٤٥) و«الشعب» (٤٠٨١)؛ من طرق، عن عبيدالله بن أبي زياد، عن القاسم، عن عائشة... رفعته.

قال الترمذي: «حسن صحيح». وأقرّه المنذري والألباني. قلت: لٰكنّ فيه عللاً: **أولاها**: أنّ ترجمة ابن أبي زياد ترجّح أنّه لا يحتجّ بما انفرد به، ولذٰلك قال الذهبي: «ليّن»، وقال العسقلاني: «ليس بالقويّ».

والثانية: أنّه اضطرب فيه وقفًا ورفعًا، قال المزّي في «التحفة» (١٧٥٣٣): «رواه يحيى بن سعيد عن عبيدالله فجعله من قول عائشة، فأخبره أبو حفص الفلّاس بقول أبي داوود الخريبي وأبي عاصم [وهما ممّن رواه عن عبيدالله مرفوعًا]، فقال يحيى: قد سمعت عبيدالله يحدّثه مرفوعًا ولٰكنّي أهابه». قال المزّي: «ورواه أبو قتيبة سلم بن قتيبة عن سفيان عن عبيدالله ولم يرفعه». قلت: ورواه وكيع عن سفيان عند الحاكم فرفعه. **والثالثة**: =

وفي «مسند الإمام أحْمَد»: عن مُعاذِ بنِ أَنَسٍ؛ أنَّ رجلاً قالَ: يا رسولَ اللهِ! أيُّ الجهادِ أعظمُ أجرًا؟ قالَ: «أكثرُهُم للهِ ذكرًا». قالَ: فأيُّ الصَّائمينَ أعظمُ أجرًا؟ قالَ: «أكثرُهُم للهِ ذكرًا». قالَ: ثمَّ ذَكَرَ الصَّلاةَ والزَّكاةَ والحجَّ والصَّدقةَ؛ كلُّ [ذٰلكَ] يقولُ رسولُ اللهِ ﷺ: «أكثرُهُم للهِ ذكرًا». فقالَ أبو بكرٍ: يا أبا حَفْصٍ! ذَهَبَ الذَّاكرونَ بكلِّ خيرٍ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أجل»[1]. وقد خرَّجَهُ ٱبنُ المُبارَكِ وٱبنُ أبي الدُّنيا مِن وجوهٍ أُخَرَ مرسلةٍ، وفي بعضِها: أيُّ الحجَّاجِ خيرٌ؟ قالَ: «أكثرُهُم ذكرًا للهِ». وفي بعضِها: أيُّ الحاجِّ أعظمُ أجرًا؟ قالَ: «أكثرُهُم للهِ ذكرًا»... وذَكَرَ بقيَّةَ الأعمالِ بمعنى ما تَقَدَّمَ[2].

* فهٰذا كلُّهُ بالنِّسبةِ إلى الحاجِّ. فأمَّا أهلُ الأمصارِ؛ فإنَّهُم يُشارِكونَ الحاجَّ في عشرِ ذي الحجَّةِ في الذِّكرِ وإعدادِ الهدي.

فأمَّا إعدادُ الهدي؛ فإنَّ العشرَ تُعَدُّ فيهِ الأضاحي كما يَسوقُ أهلُ الموسمِ الهديَ، ويُشارِكونَهُم في بعضِ إحرامِهِم؛ فإنَّ مَن دَخَلَ عليهِ العشرُ وأرادَ أنْ يُضحِّيَ فلا يَأْخُذُ مِن شعرِهِ ولا مِن أظفارِهِ شيئًا كما رَوَتْ ذٰلكَ أُمُّ سَلَمَةَ عنِ النَّبيِّ ﷺ. خَرَّجَ حديثَها مسلمٌ[3]، وأخَذَ بذٰلكَ الشَّافِعيُّ وأحْمَدُ وعامَّةُ فقهاءِ الحديثِ. ومنهُم مَن شَرَطَ أنْ يكونَ قدِ ٱشْتَرَى هديَهُ قبلَ العشرِ، وأكثرُهُم لم يَشْتَرِطوا ذٰلكَ. وخالَفَ فيهِ مالكٌ وأبو حَنيفَةَ وكثيرٌ مِن الفقهاءِ وقالوا: لا يُكْرَهُ شيءٌ مِن ذٰلكَ. وٱسْتَدَلُّوا بحديثِ عائشَةَ: كُنْتُ أفْتِلُ قلائدَ الهدي /خ٢٢٢/ لرسولِ اللهِ ﷺ فلا يَحْرُمُ عليهِ شيءٌ أحَلَّهُ اللهُ له[4]. وأجابَ

= أنّه خولف، قال المزّي: «وكذٰلك [يعني: موقوفًا] رواه أبو عاصم عن ٱبن جريج عن ٱبن أبي مليكة عن القاسم، وكذٰلك رواه يزيد بن زريع عن حسين المعلّم عن عطاء عن عائشة قولها».

وعلى هٰذا؛ فقد ٱضطرب ٱبن زياد على لينه في هٰذا المتن وقفًا ورفعًا، وخولف فرواه من هو أوثق منه بدرجات موقوفًا، فبان أنّ الصواب فيه الوقف وأنّ رفعه منكر. وقد أورده الذهبي في «الميزان» في مناكير الرجل، خلافًا لمتابعته الحاكم على تصحيحه في «التلخيص». والله أعلم.

(١) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٥٢١).

(٢) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٥٢١).

(٣) (٣٥ـ الأضاحي، ٧ـ النهي أن يأخذ من شعره، ٣/ ١٥٦٥/ ١٩٧٧).

(٤) رواه: البخاري (٢٥ـ الحجّ، ١١٠ـ تقليد الغنم، ٣/ ٥٤٧/ ١٧٠٢ و١٧٠٣)، ومسلم (١٥ـ الحجّ، ٱستحباب بعث الهدي، ٢/ ٩٥٧/ ١٣٢١).

كثيرٌ مِن أهلِ القولِ الأوَّلِ بأنَّهُ يُجمَعُ بينَ الحديثينِ فيُؤْخَذُ بحديثِ أُمِّ سَلَمَةَ فيمَن يُريدُ أنْ يُضَحِّيَ في مصرِهِ وبحديثِ عائِشَةَ فيمَن أرْسَلَ بهديِهِ معَ غيرِهِ وأقامَ في بلدِهِ. وكانَ آبنُ عُمَرَ إذا ضَحَّى يومَ النَّحرِ حَلَقَ رأْسَهُ. ونَصَّ أحْمَدُ على ذٰلكَ.

وآخْتَلَفَ العلماءُ في التَّعريفِ بالأمصارِ عشيَّةَ عرفةَ، وكانَ الإمامُ أحْمَدُ لا يَفْعَلُهُ ولا يُنْكِرُ[هُ] على مَن فَعَلَهُ؛ لأنَّهُ رُوِيَ عنِ آبنِ عَبَّاسٍ وغيرِهِ مِن الصَّحابةِ.

وأمَّا مشاركتُهُم لهُم في الذِّكرِ في الأيَّامِ المعلوماتِ؛ فإنَّهُ يُشْرَعُ للنَّاسِ كلِّهِم الإكثارُ مِن ذكرِ اللهِ في أيَّامِ العشرِ خصوصًا، وقد سَبَقَ حديثُ آبنِ عُمَرَ المرفوعُ «فأكْثِروا فيهنَّ مِن التَّهليلِ والتَّكبيرِ والتَّحميدِ»[1].

وآخْتَلَفَ العلماءُ: هل يُشْرَعُ إظهارُ التَّكبيرِ والجهرُ بهِ في الأسواقِ في العشرِ: فأنْكَرَهُ طائفةٌ، وآسْتَحَبَّهُ أحْمَدُ والشَّافِعِيُّ، لٰكنَّ الشَّافِعِيَّ خَصَّهُ بحالِ رؤيةِ بهيمةِ الأنعامِ، وأحْمَدُ يَسْتَحِبُّهُ مطلقًا.

وقد ذَكَرَ البُخارِيُّ في «صحيحه» عنِ آبنِ عُمَرَ وأبي هُرَيْرَةَ أنَّهُما كانا يَخْرُجانِ إلى السُّوقِ في العشرِ فيُكَبِّرانِ ويُكَبِّرُ النَّاسُ بتكبيرِهِما.

ورواهُ عَفَّانُ: حَدَّثَنا سَلَّامٌ أبو المُنْذِرِ، عن حُمَيْدٍ الأعْرَجِ، عن مُجاهِدٍ؛ قالَ: كانَ أبو هُرَيْرَةَ وآبنُ عُمَرَ يَأْتِيانِ السُّوقَ أيَّامَ العشرِ فيُكَبِّرانِ ويُكَبِّرُ النَّاسُ معَهُما، ولا يَأْتِيانِ لشيءٍ إلَّا لذٰلكَ.

ورَوى جَعْفَرٌ الفِرْيابِيُّ في «كتاب العيدين»: حَدَّثَنا إسْحاقُ بنُ راهَوَيْهِ، أخْبَرَنا جَريرٌ، عن يَزيدَ بنِ أبي زِيادٍ؛ قالَ: رَأَيْتُ سَعيدَ بنَ جُبَيْرٍ ومُجاهِدًا وعَبْدَالرَّحْمٰنِ بنَ أبي لَيْلى أوِ آثنينِ مِن هٰؤلاءِ الثَّلاثةِ ومَن رَأَيْنا مِن فقهاءِ النَّاسِ يقولونَ في أيَّامِ العشرِ: اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ لا إلٰهَ إلَّا اللهُ، واللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ وللهِ الحمدُ.

● لمَّا كانَ اللهُ سبحانَهُ قد وَضَعَ في نفوسِ المؤمنينَ حنينًا إلى مشاهدةِ بيتِهِ الحرامِ، وليسَ كلُّ أحدٍ قادرًا على مشاهدتِهِ في كلِّ عامٍ؛ فَرَضَ على المستطيعِ الحجَّ

---

(١) (صحيح). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٥٨٥).

مرَّةً واحدةً في عمرِهِ، وجَعَلَ موسمَ العشرِ مشتركًا بينَ السَّائرينَ والقاعدينَ، فمَن عَجَزَ عنِ الحجِّ في عامٍ؛ قَدَرَ في العشرِ على عملٍ يَعْمَلُهُ في بيتِهِ يكونُ أفضلَ مِن الجهادِ الذي هوَ أفضلُ مِن الحجِّ.

لَيالـي العَشْـرِ أَوْقـاتُ الإجـابَـهْ ... فَبـادِرْ رَغْبَـةً تَلْحَـقْ ثـوابَـهْ

ألا لا وَقْـتَ لِلعُمَّـالِ فيـهِ ... ثَـوابُ الخَيْـرِ أَقْـرَبُ لِـلإصـابَـهْ[١]

مِـنَ أوقـاتِ الليـالـي العَشْـرِ حَقًّـا ... فَشَمِّـرْ وَٱطْلُبَـنْ فيهـا الإنـابَـهْ

ٱحْذَروا المعاصي؛ فإنَّها تَحْرِمُ المغفرةَ في مواسمِ الرَّحمةِ.

رَوى المَرُّوذِيُّ في كتابِ «الورع» بإسنادِهِ عن: عَبْدِالمَلِكَ بنِ عُمَيْرٍ، عن رجلٍ إمَّا مِن الصَّحابةِ أو مِن التَّابعينَ؛ أنَّ آتيًا أتاهُ في منامِهِ في العشرِ مِن ذي الحجَّةِ، فقالَ: ما مِن مسلمٍ إلَّا يُغْفَرُ لهُ في هٰذهِ الأيَّامِ كلَّ يومِ خمسَ مرَّاتٍ؛ إلَّا أصحابَ الشَّاهِ؛ يقولونَ: ماتَ! ما موتُهُ؟ يَعْني: أصحابَ الشَّطْرَنْجِ[٢]. فإذا كانَ اللعبُ بالشَّطْرَنْجِ مانعًا مِن المغفرةِ؛ فما الظَّنُّ بالإصرارِ على الكبائرِ المجمعِ عليها؟!

طـاعَـةُ اللـهِ خَيْـرُ مـا لَـزِمَ العَبْـ ... ـدُ فَكُـنْ طـائِعًـا ولا تَعْصِيَنْـهُ

مـا هَـلاكُ النُّفـوسِ إلَّا المعـاصـي ... فَـٱجْتَنِـبْ مـا نَهـاكَ لا تَقْـرَبَنْـهُ[٣]

إنَّ شَيْئًـا هَـلاكُ نَفْسِـكَ فيـهِ ... يَنْبَغـي أنْ تَصـونَ نَفْسَـكَ عَنْـهُ

المعاصي سببُ البعدِ والطَّردِ كما أنَّ الطَّاعاتِ أسبابُ القربِ والودِّ.

أَيَضْمَـنُ لـي فتًـى تَـرْكَ المَعـاصـي ... وأرْهَنَـهُ الكَفـالَـةَ بِـالخَـلاصِ

أطـاعَ اللـهَ قَـوْمٌ فَـٱسْتَـراحـوا ... وَلَـمْ يَتَجَـرَّعـوا غُصَـصَ المَعـاصـي

/خ٢٢٣/ إخوانُكُم في هٰذهِ الأيَّامِ قد عَقَدوا الإحرام، وقَصَدوا البيتَ الحرام، ومَلَؤوا الفضاءَ بالتَّلبيةِ والتَّكبيرِ والتَّهليلِ والتَّحميدِ والإعظام. لقد ساروا وقَعَدْنا، وقَرُبوا وبَعُدْنا، فإنْ كانَ لنا معَهُم نصيبٌ سَعِدْنا.

---

(١) في خ: «أقرب للإجابة»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) هٰذا لو كان رواية يقظة لما كان حجّة فكيف وهو منام؟!

(٣) في خ: «طائعًا لله لا تعصينه... نهاك عنه لا تقربنه»! ولا يستقيم الوزن إلّا بما أثبتّه من م ون وط.

أُتـراكُـمْ فـي النَّقـا وَالمُنْحَنـى ... أَهْـلَ سَلْـعٍ تَـذْكُـرونـا ذِكْـرَنـا
إِنْقَطَعْنـا وَوَصَلْتُـمْ فـاْعْلَمـوا ... وَاْشْكُـروا المُنْعِـمَ يـا أَهْـلَ مِنـى
قَـدْ خَسِـرْنـا وَرَبِحْتُـمْ فَصِلـوا ... بِفُضـولِ الـرِّبْـحِ مَـنْ قَـدْ غُبِنـا
سـارَ قَلْبـي خَلْـفَ أَحْمـالِكُـمُ ... غَيْـرَ أَنَّ العُـذْرَ عـاقَ البَـدَنـا
مـا قَطَعْتُـمْ وادِيًـا إِلاَّ وَقَـدْ ... جِئْتُـهُ أَسْعـى بِـأَقْـدامِ المُنـى
أَنـا مُـذْ غِبْتُـمْ عَلـى تَـذْكـارِكُـمْ ... أَتُـرى عِنْـدَكُـمُ مـا عِنْـدَنـا

القاعدُ لعذرٍ شريكُ السَّائرِ، وربَّما سَبَقَ السَّائرُ بقلبِهِ السَّائرينَ بأبدانِهِم.

رَأى بعضُهُم في المنامِ عشيَّةَ عرفةَ في الموقفِ [كأنَّ] قائلاً يَقولُ: أَتَرى هٰذا الزِّحامَ على هٰذا الموقفِ؛ فإنَّهُ لم يَحُجَّ منهُم أحدٌ إلاَّ رجلٌ تَخَلَّفَ عنِ الموقفِ فحَجَّ بهمَّتِهِ فوُهِبَ لهُ أهلُ الموقفِ[1].

يـا سـائِريـنَ إِلـى البَيْـتِ العَتيـقِ لَقَـدْ ... سِرْتُمْ جُسومًا وَسِرْنا نَحْنُ أَرْواحا
إِنَّـا أَقَمْنـا علـى عُـذْرٍ وَقَـدْ رَحَلـوا ... ومَـن أَقـامَ علـى عُـذْرٍ كَمَـنْ راحـا

الغنيمةَ الغنيمة، بانتهازِ الفرصةِ في هٰذهِ الأيَّامِ العظيمة، فما منها عوضٌ ولا لها قيمة.

المبادرةَ المبادرةَ بالعمل، والعجلَ العجلَ قبلَ هجومِ الأجل، قبلَ أنْ يَنْدَمَ المفرِّطُ على ما فَعَل، قبلَ أنْ يَسْأَلَ الرَّجعةَ لِيَعْمَلَ صالحًا فلا يُجابَ إلى ما سَأل، قبلَ أنْ يَحولَ الموتُ بينَ المؤمِّلِ وبلوغِ الأمل، قبلَ أنْ يَصيرَ المرءُ مرتهنًا في حفرتِهِ بما قَدَّمَ مِن عمل.

لَيْـسَ لِلْمَيِّـتِ فـي قَبْـرِهِ ... فِطْـرٌ وَلا أَضْحـى وَلا عَشْـرُ
نـاءٍ عَـنِ الأَهْـلِ عَلـى قُـرْبِـهِ ... كَـذاكَ مَـن مَسْكَنُـهُ القَبْـرُ

يا مَن طَلَعَ فجرُ شيبِهِ بعدَ بلوغِ الأربعين! يا مَن مَضى عليه بعدَ ذٰلكَ ليالي عشرِ سنينَ حتَّى بَلَغَ الخمسين! يا مَن هوَ في معتركِ المنايا ما بينَ السِّتِّينَ إلى السَّبعين! ما

---

(١) تقدّم هٰذا والتعليق عليه (ص٥٣١).

تَنْتَظِرُ بعدَ هٰذا الخبرِ إلَّا أنْ يأْتِيَكَ اليقين. يا مَن ذنوبُهُ بعددِ الشَّفعِ والوترِ! أما تَسْتَحي مِن الكرامِ الكاتبين؟ أم أنتَ ممَّن يُكَذِّبُ بالدِّين؟ يا مَن ظلمةُ قلبِهِ كالليلِ إذا يَسْري! أما آنَ لقلبِكَ أنْ يَسْتَنيرَ أو يَلين؟ تَعَرَّضْ لنفحاتِ مولاكَ في هٰذا العشر؛ فإنَّ للهِ فيهِ نفحاتٍ يُصيبُ بها مَن يَشاءُ، فمَن أصابَتْهُ سَعِدَ بها آخرَ الدَّهر.

جَنَحَـــتْ شَمْـــسُ حَيــاتـــي ... وَتَــدَلَّـــتْ لِلْغُـــروبِ

وَتَـــوَلَّـــى لَيْـــلُ رَأْسـِــي ... وَبَـــدا فَجْـــرُ المَشيـــبِ

رَبِّ خَلِّصْنـــي فَقَـــدْ لَجْـ ... ـجَجْتُ فـي بَحْـرِ الـذُّنـوبِ

وَأَنِلْنـــي العَفْـــوَ يـــا أقْـ ... ـــرَبَ مِـــنْ كُـــلِّ قَـــريـــبِ

المجلس الثاني

في فضل يوم عرفة مع عيد النحر

في الصَّحيحين[1]: عن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عنهُ؛ أنَّ رجلاً مِن اليهودِ قالَ لهُ: يا أميرَ المؤمنينَ! آيةٌ في كتابِكُم، لو علينا معشرَ اليهودِ نَزَلَتْ؛ لاتَّخَذْنا ذٰلكَ اليومَ عيدًا. فقالَ: أيُّ آيةٍ؟ قالَ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]. فقالَ عُمَرُ: إنِّي لأعلمُ اليومَ الذي نَزَلَتْ فيهِ والمكانَ الذي نَزَلَتْ فيهِ، نَزَلَتْ ورسولُ اللهِ ﷺ قائمٌ بعرفةَ يومَ جمعةٍ[2].

وخَرَّجَ التِّرْمِذِيُّ عنِ ابنِ عَبَّاسٍ نحوَهُ، وقالَ فيهِ: نَزَلَتْ في يومِ عيدٍ مِن يومِ جمعةٍ

---

(١) البخاري (٢- الإيمان، ٣٣- زيادة الإيمان ونقصانه، ١/١٠٥/٤٥)، ومسلم (٥٤- التفسير، ٤/٢٣١٢/٣٠١٧).

(٢) زاد في حاشية خ في هذا الموضع: «قال البغوي رحمه الله في قوله ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾: نزلت هٰذه الآية يوم الجمعة يوم عرفة بعد العصر في حجّة الوداع والنبيّ ﷺ واقف بعرفات على ناقته العضباء، فكادت عضد الناقة تندقّ من ثقلها وبركت. قال ابن عبّاس: كان ذٰلك اليوم خمسة أعياد جمعة وعرفة وعيد اليهود والنصارى والمجوس، ولم يجتمع أعياد أهل الملل في يوم قبله ولا بعده. وروي أنّه لمّا نزلت هٰذه الآية بكى عمر، قال له النبيّ ﷺ: «ما يبكيك يا عمر؟». فقال: أبكاني أنّنا كنّا في زيادة من ديننا، فأمّا إذ كمل فإنّه لم يكمل شيء إلّا نقص. قال: صدقت. فكانت هٰذه الآية نعي رسول الله ﷺ، وعاش بعدها أحدًا وثمانين يومًا. انتهى كلامه». اهـ.

ويومِ عرفةَ[١].

● العيدُ هوَ موسمُ الفرحِ والسُّرورِ، وأفراحُ المؤمنينَ وسرورُهُم في الدُّنيا إنَّما هوَ بمولاهُم إذا فازوا بإكمالِ طاعتِهِ وحازوا ثوابَ أعمالِهِم بوثوقِهِم بوعدِهِ لهُم عليها بفضلِهِ ومغفرتِهِ، كما قالَ تَعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللهِ وَبِرَحْمَتِهِ /خ٢٢٤/ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعونَ﴾ [يونس: ٥٨].

قالَ بعضُ العارفينَ: ما فَرِحَ أحدٌ بغيرِ اللهِ إلَّا بغفلتِـ[ـهِ] عنِ اللهِ.

فالغافلُ يَفْرَحُ بلهوِهِ وهواهُ، والعاقلُ يَفْرَحُ بمولاهُ.

وأنْشَدَ سَمْنونُ في هٰذا المعنى:

وكانَ فُؤادي خالِيًا قَبْلَ حُبِّكُمْ ... وَكانَ بِذِكْرِ الخَلْقِ يَلْهو وَيَمْرَحُ
فَلَمَّا دَعا قَلْبي هَواكَ أجابَهُ ... فَلَسْتُ أراهُ عَنْ فِنائِكَ يَبْرَحُ
رُميتُ بِبُعْدٍ مِنْكَ إنْ كُنْتُ كاذِبًا ... وَإنْ كُنْتُ في الدُّنيا بِغَيْرِكَ أفْرَحُ
وَإنْ كانَ شيءٌ في البِلادِ بِأسْرِها ... إذا غِبْتَ عَنْ عَيْني لِعَيْنَيَ يَمْلُحُ
فَإنْ شِئْتَ واصِلْني وَإنْ شِئْتَ لا تَصِلْ ... فَلَسْتُ أرى قَلْبي لِغَيْرِكَ يَصْلُحُ

لمَّا قَدِمَ النَّبيُّ ﷺ المدينةَ؛ كانَ لهُم يومانِ يَلْعَبونَ فيهِما، فقالَ: «إنَّ اللهَ قد أبْدَلَكُم يومينِ خيرًا منهُما؛ يومَ الفطرِ والأضحى»[٢]. فأبْدَلَ اللهُ هٰذهِ الأُمَّةَ بيومي اللعبِ

---

(١) (حسن صحيح). رواه: الطيالسي (٢٧٠٩)، وعبد بن حميد (المائدة٣ـ الدرّ)، والترمذي (٤٨ـ التفسير، ٦ـ سورة المائدة، ٥/ ٢٥٠/ ٣٠٤٤)، وابن نصر في «تعظيم الصلاة» (٣٥٤)، والطبري في «التفسير» (١١١٠١-١١١٠٣)، والطبراني (١٢/ ١٤٣/ ١٢٨٣٥)، والبيهقي في «الدلائل» (٥/ ٤٤٦)؛ من طريق حمّاد بن سلمة، عن عمّار بن أبي عمّار، عن ابن عبّاس. . . رفعه.

قال الترمذي: «حسن غريب من حديث ابن عبّاس وهو صحيح». وأقرّه السيوطي والألباني. قلت: أمّا أنّه حسن؛ فمن أجل حمّاد وعمّار صدوقان، وأمّا أنّه صحيح؛ فمن أجل شاهده المتقدّم قبله.

(٢) (صحيح). رواه: أحمد (٣/ ١٠٣ و١٧٨ و٢٣٥ و٢٥٠)، وعبد بن حميد (١٣٩٢)، وأبو داوود (٢ـ الصلاة، ٢٤٥ـ العيدين، ١/ ٣٦٤/ ١١٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٧٥٥) و«المجتبى» (٥ـ العيدين، ١ـ باب، ٣/ ١٧٩/ ١٥٥٥)، وأبو يعلى (٣٨٢٠ و٣٨٤١)، والفريابي في «العيدين» (١)، والطحاوي في «المعاني» (٢/ ٢١١)، والحاكم (١/ ٢٩٤)، والبيهقي في «السنن» (٣/ ٢٧٧) و«الشعب» (٣٧٠٩ و٣٧١٠)، والبغوي في «السنّة» (١٠٩٨)، والضياء في «المختارة» (٥/ ٢٧٤/ ١٩٠٨-١٩١٢)، والرافعي في «التدوين» (٣/ ١٣٧)؛ من طرق، عن حميد، عن أنس. . . رفعه.

واللهوِ يومي الذِّكرِ والشُّكرِ والمغفرةِ والعفوِ.

● ففي الدُّنيا للمؤمنينَ ثلاثةُ أعيادٍ: عيدٌ يتكرَّرُ كلَّ أُسبوعٍ، وعيدانِ يأْتِيانِ في كلِّ عامٍ مرَّةً مرَّةً مِن غيرِ تكرُّرٍ في السَّنةِ.

* فأمَّا العيدُ المتكرِّرُ؛ فهوَ يومُ الجمعةِ، وهوَ عيدُ الأُسبوعِ، وهوَ مترتِّبٌ على إكمالِ الصَّلواتِ المكتوباتِ؛ فإنَّ اللهَ تَعالى فَرَضَ على المؤمنينَ في كلِّ يومٍ وليلةٍ خمسَ صلواتٍ، وأيَّامُ الدُّنيا تَدورُ على سبعةِ أيَّامٍ، فكلَّما كَمَلَ دورُ أُسبوعٍ مِن أيَّامِ الدُّنيا وٱستَكْمَلَ المسلمونَ صلواتِهِم فيهِ؛ شُرِعَ لهُم في يومِ ٱستكمالِهِم - وهوَ اليومُ الذي كَمَلَ فيهِ الخلقُ، وفيهِ خُلِقَ آدمُ وأُدْخِلَ الجنَّةَ وأُخْرِجَ منها[1]، وفيهِ يَنْتَهي أمدُ الدُّنيا فتَزولُ وتَقومُ السَّاعةُ، وسُمِّيَ يومَ الجمعةِ للاجتماعِ على سماعِ الذِّكرِ والموعظةِ وصلاةِ الجمعةِ، وجُعِلَ ذٰلكَ لهُم عيدًا، ولهٰذا نُهِيَ عن إفرادِهِ بالصِّيامِ[2].

وفي شهودِ الجمعةِ شبهٌ مِن الحجِّ، ورُوِيَ أنَّها حجُّ المساكينِ[3].

وقالَ سَعيدُ بنُ المُسَيَّبِ: شهودُ الجمعةِ أحبُّ إليَّ مِن حجَّةٍ نافلةٍ.

والتَّبكيرُ إليها يَقومُ مقامَ الهديِ على قدرِ السَّبقِ، فأوَّلُهُم كالمُهدي بدنةً ثُمَّ بقرةً ثُمَّ

= وهاهنا أكثر من طريق قويّة إلى حميد، وصرّح حميد بسماعه من أنس في بعض الطرق القويّة، فالسند صحيح، وقد صحّحه الحاكم وعبدالحقّ والبغوي والمنذري والذهبي والعسقلاني والألباني.

(١) في حاشية خ: «في مسلم: عن أبي هريرة قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: «خلق الله التربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبثّ فيها الدوابّ يوم الخميس، وخلق آدم بعد العصر في يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل». قال البغوي: قال قوم في قوله تعالى ﴿خلق الإنسان من عجل﴾: معناه: خلق آدم من تعجّل في خلق الله إيّاه؛ لأنّه خلقه بعد كلّ شيء في آخر النهار يوم الجمعة، فأسرع في خلقه قبل مغيب الشمس. قال مجاهد: فلمّا أحيا الروح رأسه؛ قال: يا ربّ! ٱستعجل بخلقي قبل غروب الشمس. وقيل: بسرعة وتعجيل على غير ترتيب خلق الآدميّين من النطفة والعلقة. وقال خلق: معناه أنّ بنيته وخلقه من عجلة وعليها طبع لقوله ﴿وخلق الإنسان عجولاً﴾. قال سعيد بن جبير والسدّيّ: لمّا خلق الروح في رأس آدم وعينيه؛ نظر إلى ثمار الجنّة، فلمّا دخلت في جوفه؛ ٱشتهى الطعام، فوثب قبل أن يبلغ الروح إلى رجليه عجلان إلى ثمار الجنّة، فوقع، فقيل: خلق الإنسان من عجل» اهـ.

(٢) وفيه عدّة أحاديث، بعضها من مخرّجات الصحيحين.

(٣) (موضوع). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٥٥٤).

كبشًا ثمَّ دجاجةً ثمَّ بيضةً.

وشهودُ الجمعةِ يوجبُ تكفيرَ الذُّنوبِ إلى الجمعةِ الأُخرى إذا سَلِمَ ما بينَ الجمعتينِ مِن الكبائرِ كما أنَّ الحجَّ المبرورَ يُكَفِّرُ ذنوبَ تلكَ السَّنةِ إلى الحجَّةِ الأُخرى.

وقد رُوِيَ: «إذا سَلِمَتِ الجمعةُ؛ سَلِمَتِ الأيَّامُ»[١].

ورُوِيَ: «إنَّ اللهَ تَعالى يَغْفِرُ يومَ الجمعةِ لكلِّ مسلمٍ»[٢].

وفي الحديثِ الصَّحيحِ: عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أنَّهُ قالَ: «ما طَلَعَتِ الشَّمسُ ولا غَرَبَتْ على يومٍ أفضلَ مِن يومِ الجمعةِ»[٣].

---

(١) (موضوع). رواه: ابن حبّان في «المجروحين» (٢/ ١٤٠)، وابن عدي (٥/ ١٩٢٦)، والدارقطني في «الأفراد» (١/ ٣٧٧ـ فيض)، وأبو نعيم في «الحلية» (٧/ ١٤٠)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٠٨ و٣٧٠٨م)، والخطيب في «الجمع والتفريق» (٢/ ٢٣٥)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ١٩٤)؛ من طرق ثلاث، عن الثوري، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. . . رفعته.

وفي إحدى طرقه إلى الثوري عبدالعزيز بن أبان متّهم متروك، وفي الطريق الثانية الحكم بن عبدالله البلخي متّهم متروك، وفي الثالثة أحمد بن جمهور القرقساني شيخ متّهم بالكذب. ولذلك قال ابن عدي: «الحديث عن الثوريّ باطل ليس له أصل»، ونقله البيهقي وأقرّه، وعدّه الذهبي والعسقلاني في المنكرات، وعدّه ابن الجوزي والفتّني والألباني في الموضوعات. وأمّا السيوطي؛ فتعقّب ابن الجوزي على إيراده في «الموضوعات» بوروده من طرق، قال المناوي: «لا تخلو كلّها عن كذّاب أو متّهم بالوضع».

(٢) (موضوع). وقد جاء من حديث أبي هريرة وأنس:

فأمّا حديث أبي هريرة؛ فرواه: الخطيب في «التاريخ» (٥/ ١٨٠)، والذهبي في «الميزان» (١/ ١٦١) تعليقًا، والعسقلاني في «اللسان» (١/ ٣٤٨) تعليقًا؛ من طريق أحمد بن نصر بن حمّاد، ثنا أبي، عن شعبة، عن محمّد بن زياد، عن أبي هريرة. . . رفعه. وهذا سند واهٍ: أحمد هذا مجهول، وأبوه متروك كذّبه ابن معين وغيره، ولذلك قال الذهبي والعسقلاني والمناوي: «خبر منكر جدًّا».

وأمّا حديث أنس؛ فرواه: الطبراني في «الأوسط» (٤٨١٤)، وابن الأعرابي في «المعجم» (١٤٧)، والحاكم في «تاريخه» (٦/ ٤٤٤ـ فيض)، والواحدي في «تفسيره» (٢٩٧ـ السلسلة الضعيفة)، وابن عساكر؛ من طرق، عن أبي عمّار، عن أنس. . . رفعه. قال الطبراني: «أبو عمّار زياد النميري». وتعقّبه الألباني بأنّ روايتي ابن الأعرابي والواحدي صرّحتا بأنّه زياد بن ميمون وليس زياد بن عبدالله النميري، وزياد بن ميمون هذا وضّاع مشهور، فسقط السند، وبان وهاء قول المنذري: «إسناد حسن»، ومثله قول الهيثمي (٢/ ١٦٧): «رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني وهو ثقة».

(٣) (صحيح). رواه: عبدالرزّاق (٥٥٦٣)، وابن الجعد (٢٩٥٤)، وأحمد (٢/ ٤٥٧ و٥١٨)، والبخاري في «التاريخ» (٥/ ٤٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٢٠) و«اليوم والليلة» (٩٢)، وأبو يعلى (٦٤٦٨)، وابن خزيمة (١٧٢٦)، وابن أبي حاتم (البروج٣ـ ابن كثير)، وابن حبّان (٢٧٧٠)، والطبراني في=

وفي «المسند» عنهُ ﷺ؛ أنَّهُ قالَ في يومِ الجمعةِ: «هوَ أفضلُ عندَ اللهِ مِن يومِ الفطرِ ويومِ الأضحى»[(١)].

فهٰذا عيدُ الأُسبوعِ، وهوَ متعلِّقٌ بإكمالِ الصَّلاةِ المكتوبةِ، وهيَ أعظمُ أركانِ الإسلامِ ومبانيهِ بعدَ الشَّهادتينِ.

* وأمَّا العيدانِ اللذانِ لا يَتكَرَّرانِ في كلِّ عامٍ، وإنَّما يأْتِي كلُّ واحدٍ منهُما في العامِ مرَّةً واحدةً:

فأحدُهُما: عيدُ الفطرِ مِن صومِ رمضانَ، وهوَ مرتَّبٌ على إكمالِ صيامِ رمضانَ،

= «الأوسط» (١٠٩١)، وٱبن عدي (٢/ ٤٧٦، ٦/ ٢٣٣٦)، والبغوي في «السنّة» (١٠٦٢)، والذهبي في «التذكرة» (٢/ ٤٤٩)؛ من طرق أربع، عن أبي هريرة. . . رفعه.

وبعض طرقه ثقات رجال الشيخين، وبعضها ثقات رجال مسلم، والحديث صحيح غاية بمجموع طرقه، وقد صحّحه ٱبن خزيمة وٱبن حبّان وقال البغوي: «حديث صحيح».

(١) (ضعيف). قطعة من حديث رواه: ٱبن أبي شيبة (٥٥١٥)، وٱبن سعد في «الطبقات» (١/ ٣٠)، وأحمد (٣/ ٤٣٠)، وٱبن ماجه (٥ـ الإقامة، ٧٩ـ فضل الجمعة، ١/ ٣٤٤/ ١٠٨٤)، والبزّار (٦١٥ـ كشف)، والطبري في «التاريخ» (١/ ٧٥)، وٱبن أبي داوود (١/ ٤٠٠ـ إصابة)، والطبراني (٥/ ٣٣/ ٤٥١١ و٤٥١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣٦٦)، والبيهقي في «الشعب» (٢٩٧٣)؛ من طريق عبدالله بن محمّد بن عقيل، عن عبدالرحمٰن بن يزيد بن جارية، عن أبي لبابة. . . رفعه.

وهٰذا سند ضعيف فيه علّتان: أشار إلى أولاهما المنذري بقوله: «في إسناده عبدالله بن محمّد بن عقيل وهو ممّن ٱحتجّ به أحمد وغيره وبقيّة رواته ثقات مشهورون». قلت: إن أراد بٱحتجاج الإمام أحمد به روايته له في «المسند»؛ فنعم، وإن أراد أنّه حجّة عنده؛ فلا؛ فقد قال فيه: «منكر الحديث»، والناظر في ترجمته في «التهذيب» لن يتردّد في أنّه كما وصفه ٱبن حبّان وغيره: «كان رديء الحفظ يحدّث على التوهّم فيجيء بالخبر على غير سننه». والعلّة الثانية: أنّه ٱضطرب فيه سندًا ومتنًا فرواه: الشافعي في «الأم» (١/ ٢٠٩)، وأحمد (٥/ ٢٨٤)، والبخاري في «التاريخ» (٤/ ٤٤)، والبزّار (٩/ ١٩١/ ٣٧٣٨)، والطبري في «التاريخ» (١/ ٧٥)، والطبراني (٦/ ١٩/ ٥٣٧٦)، والبيهقي في «الشعب» (٢٩٧٤)؛ من طريقه نفسه، عن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة، عن أبيه، عن جدّه، عن سعد بن عبادة. . . رفعه بنحوه دون هٰذه القطعة. وهٰذا سند ليّن من أجل شرحبيل ففيه نوع جهالة، وهٰذا التردّد بين الوجهين يدلّ على سوء حفظه ٱبن عقيل وصدق كلام ٱبن حبّان فيه، ولا يقال: لعلّه تلقّاه من شيخين؛ لأنّ تفرّد سيّئ الحفظ برواية هٰذا المتن عن صحابيّين دون متابع له إنّما يدلّ على نكارة حديثه.

نعم؛ لأكثر مفردات الحديث شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٨٥٤) تتقوّى به، لٰكنّه قاصر عن الشهادة لهٰذه القطعة، فحكمها الضعف وأنّها ممّا رواه ٱبن عقيل على التخمين فجاء على غير الجادّة.

وقد مال إلى تقوية هٰذا الحديث المنذري والهيثمي والبوصيري والألباني، وقد تبيّن لك ما في ذٰلك.

وهوَ الرُّكنُ الثَّالثُ مِن أركانِ الإسلامِ ومبانيهِ، فإذا ٱسْتَكْمَلَ المسلمونَ صيامَ شهرِهِم المفروضَ عليهِم وٱسْتَوْجَبوا مِن اللهِ المغفرةَ والعتقَ مِن النَّارِ ـ فإنَّ صيامَهُ يوجِبُ مغفرةَ ما تَقَدَّمَ /خ٢٢٥/ مِن الذُّنوبِ، وآخِرُهُ عتقٌ مِن النَّارِ يُعْتَقُ فيهِ مِن النَّارِ مَن ٱسْتَحَقَّها بذنوبِهِ ـ فشَرَعَ اللهُ تَعالى لهُم عقيبَ إكمالِهِم لصيامِهِم عيدًا يَجْتَمِعونَ فيهِ على شكرِ اللهِ وذكرِهِ وتكبيرِهِ على ما هَداهُم لهُ، وشَرَعَ لهُم في ذٰلكَ العيدِ الصَّلاةَ والصَّدقةَ، وهوَ يومُ الجوائزِ يَسْتَوْفي الصَّائمونَ فيهِ أجرَ صيامِهِم ويَرْجِعونَ مِن عيدِهِم بالمغفرةِ.

والعيد الثاني: عيدُ النَّحرِ، وهوَ أكبرُ العيدينِ وأفضلُهُما، وهوَ مترتِّبٌ على إكمالِ الحجِّ، وهوَ الرُّكنُ الرَّابعُ مِن أركانِ الإسلامِ ومبانيهِ. فإذا أكْمَلَ المسلمونَ حجَّهُم؛ غُفِرَ لهُم. وإنَّما يَكْمُلُ الحجُّ بيومِ عرفةَ والوقوفِ فيهِ بعرفةَ؛ فإنَّهُ ركنُ الحجِّ الأعظمُ، كما قالَ النَّبيُّ ﷺ: «الحجُّ عرفةُ»[1]. ويومُ عرفةَ هوَ يومُ العتقِ مِن النَّارِ، فيُعْتِقُ اللهُ فيهِ مِن النَّارِ مَن وَقَفَ بعرفةَ ومَن لمْ يَقِفْ بها مِن أهلِ الأمصارِ مِن المسلمينَ، فلذٰلكَ صارَ اليومُ الذي يَليهِ عيدًا لجميعِ المسلمينَ في جميعِ أمصارِهِم، مَن شَهِدَ الموسمَ منهُم ومَن لم يَشْهَدْهُ؛ لاشتراكِهِم في العتقِ والمغفرةِ يومَ عرفةَ. وإنَّما لم يَشْتَرِكِ المسلمونَ كلُّهُم

---

(١) (صحيح). رواه: الطيالسي (١٣٠٩ و١٣١٠)، والحميدي (٨٩٩)، وٱبن أبي شيبة (١٣٦٨١)، وٱبن سعد (٢/ ١٧٩، ٧/ ٣٦٧)، وأحمد (٤/ ٣٠٩ و٣١٠ و٣٣٥)، وعبد بن حميد (٣١٠)، والدارمي (٢/ ٥٩)، والبخاري في «التاريخ» (٢/ ١١١، ٥/ ٢٤٣)، وٱبن ماجه (٢٥ـ المناسك، ٥٧ـ من أتى عرفة قبل الفجر، ٢/ ١٠٠٣/ ٣٠١٥)، وأبو داوود (٥ـ المناسك، ٦٩ـ من لم يدرك عرفة، ١/ ٥٩٩/ ١٩٤٩)، والترمذي (٧ـ الحجّ، ٥٧ـ من أدرك الإمام بجمع، ٣/ ٢٣٧/ ٨٨٩ و٢٩٧٥)، وٱبن أبي عاصم في «الآحاد» (٩٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠١١ و٤٠٥٠ و٤١٨٠) و«المجتبى» (٢٤ـ المناسك، ٢٠٣ـ فرض الوقوف بعرفة، ٥/ ٢٥٦/ ٣٠١٦ و٣٠٤٤)، وٱبن الجارود (٤٦٨)، وٱبن خزيمة (٢٨٢٢)، والطحاوي (٢/ ٢٠٨-٢١٠)، وٱبن قانع (٢/ ١٦٥/ ٦٤٢)، وٱبن حبّان (٣٨٩٢)، والدارقطني (٢/ ٢٤٠ و٢٤١)، وٱبن منده في «الأرداف» (ص٧٣)، والحاكم (١/ ٤٦٣، ٢/ ٢٧٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٧/ ١١٩)، وٱبن حزم في «المحلّى» (٧/ ١٢١) و«حجّة الوداع» (١٠٧ و١١٩ و١٨٢ و١٨٣ و٥٤١)، والبيهقي في «السنن» (٥/ ١١٦ و١٥٢ و١٧٣) و«الشعب» (٤٠٦٦)، والخطيب في «الراوي والسامع» (٤٢٧)، والبغوي (٢٠٠١)، والمزّي (١٨/ ٢١)؛ من طريق شعبة تارة والثوري تارة، عن بكير بن عطاء، عن عبدالرحمٰن بن يعمر. . . رفعه.

قال ٱبن عيينة: «هٰذا أجود حديث رواه الثوري». وقال محمّد بن يحيى: «ما أرى للثوري أشرف منه».
وصحّحه الترمذي وٱبن خزيمة وٱبن حبّان والحاكم والبغوي والمنذري والذهبي والعسقلاني والألباني.

في الحجِّ كلَّ عامٍ رحمةً مِن اللهِ وتخفيفًا على عبادِهِ، فإنَّهُ جَعَلَ الحجَّ فريضةَ العمرِ لا فريضةَ كلِّ عامٍ، وإنَّما هوَ في كلِّ عامٍ فرضُ كفايةٍ، بخلافِ الصِّيامِ؛ فإنَّهُ فريضةُ كلِّ عامٍ على كلِّ مسلمٍ. فإذا كَمَلَ يومُ عرفةَ، وأعْتَقَ اللهُ عبادَهُ المؤمنينَ مِن النَّارِ؛ آشْتَرَكَ المسلمونَ كلُّهُم في العيدِ عقيبَ ذٰلكَ، وشُرِعَ للجميعِ التَّقرُّبُ إليهِ بالنُّسكِ، وهوَ إراقةُ دماءِ القرابينِ. فأهلُ الموسمِ يَرْمونَ الجمرةَ، فيَشْرَعونَ في التَّحلُّلِ مِن إحرامِهِم بالحجِّ ويَقْضونَ تفثَهُم ويوفونَ نذورَهُم ويُقَرِّبونَ قرابينَهُم مِن الهدايا ثمَّ يَطوفونَ بالبيتِ العتيقِ، وأهلُ الأمصارِ يَجْتَمِعونَ على ذكرِ اللهِ وتكبيرِهِ والصَّلاةِ لهُ. قالَ مِخْنَفُ بنُ سُلَيْمٍ ـ وهوَ معدودٌ مِن الصَّحابةِ ـ: الخروجُ يومَ الفطرِ يَعْدِلُ عمرةً، والخروجُ يومَ الأضحى يَعْدِلُ حجَّةً[1]. ثمَّ يَنْسِكونَ عقيبَ ذٰلكَ نسكَهُم ويُقَرِّبونَ قرابينَهُم بإراقةِ دماءِ ضحاياهُم، فيَكونُ ذٰلكَ شكرًا منهُم لهٰذهِ النِّعمِ. والصَّلاةُ والنَّحرُ الذي يَجْتَمِعُ في عيدِ النَّحرِ أفضلُ مِن الصَّلاةِ والصَّدقةِ الذي في عيدِ الفطرِ، ولهٰذا أُمِرَ الرَّسولُ ﷺ أنْ يَجْعَلَ شكرَهُ لربِّهِ على إعطائِهِ الكوثرَ أنْ يُصَلِّيَ لربِّهِ ويَنْحَرَ، وقيلَ لهُ: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢]. ولهٰذا وَرَدَ الأمرُ بتلاوةِ هٰذهِ الآيةِ عندَ ذبحِ الأضاحي[2]، والأضاحي سنَّةُ إبراهيمَ ومُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عليهِما وسَلَّمَ؛ فإنَّ اللهَ شَرَعَها لإبْراهيمَ حينَ فَدى ولدَهُ الذي أَمَرَهُ بذبحِهِ بذِبْحٍ عظيمٍ.

وفي حديثِ زَيْدِ بنِ أرْقَمَ: قيلَ: يا رسولَ اللهِ! ما هٰذهِ الأضاحي؟ قالَ: «سنَّةُ إبْراهيمَ». قيلَ لهُ: فما لَنا بها؟ قالَ: «بكلِّ شعرةٍ حسنةٌ». قيلَ: فالصُّوفُ؟ قالَ: «بكلِّ شعرةٍ مِن الصُّوفِ حسنةٌ»[3]. خَرَّجَهُ ٱبنُ ماجَهْ وغيرُهُ.

---

(١) لم أقف عليه، وما أراه تصحّ نسبته إلى مخنف، فإن صحّت فليس له حكم الرفع.

(٢) رواه الحاكم (٤/ ٢٢٢) من حديث عمران بن حصين وأبي سعيد الخدري بإسنادين ساقطين، فما هو بالمعتمد، والمشروع في الذبائح التسمية والتكبير لا غير.

(٣) (ضعيف جدًّا). رواه: أحمد (٤/ ٣٦٨)، وآبن منيع في «المسند» (٣/ ٢٢٣ـ مصباح)، وعبد بن حميد (٢٥٩)، وآبن ماجه (٢١ـ الأضاحي، ٣ـ ثواب الأضحية، ٢/ ١٠٤٥/ ٣١٢٧)، وأبو يعلى، والعقيلي (٣/ ٤١٩، ٤/ ٣٠٧)، وآبن قانع في «المعجم» (١/ ٢٢٨/ ٢٥٤)، وآبن حبّان في «المجروحين» (٣/ ٥٥)، والطبراني (٥/ ١٩٧/ ٥٠٧٥)، وآبن عدي (٥/ ١٩٩٣)، والحاكم (٢/ ٣٨٩)، والبيهقي في «السنن» (٩/ ٢٦١) و«الشعب» (٧٣٣٧)، والمزّي في «التهذيب» (١٤/ ٩٤)؛ من طريق سلّام بن مسكين، عن عائذ الله بن=

فهٰذه أعيادُ المسلمينَ في الدُّنيا، وكلُّها عندَ إكمالِ طاعةِ مولاهُمُ الملكِ الوهَّاب، وحيازتِهم لِما وَعَدَهُم مِن الأجرِ والثَّواب.

مَرَّ قومٌ براهبٍ في ديرٍ، فقالوا لهُ: متى عيدُ أهلِ هٰذا الدَّيرِ؟ قالَ: يومَ يَغْفِرُ اللهُ لأهلِه[1].

ليسَ العيدُ لمَن لَبِسَ الجديد، إنَّما العيدُ لمَن طاعتُهُ تَزيد.

ليسَ العيدُ لمَن تَجمَّلَ باللباس والمركوب، إنَّما العيدُ لمَن غُفِرَتْ لهُ الذُّنوب.

/خ٢٢٦/ في ليلةِ العيدِ تُفَرَّقُ خلعُ العتقِ والمغفرةِ على العبيد، فمَن نالَهُ منها شيءٌ فلهُ عيد، وإلَّا فهوَ مطرودٌ بعيد.

كانَ بعضُ العارفينَ يَنوحُ على نفسِهِ ليلةَ العيدِ بهٰذهِ الأبياتِ:

بِحُرْمَةِ غُرْبَتي كَمْ ذا الصُّدودُ ... ألا تَعْطِفُ عَلَيَّ ألا تَجودُ
سُرورُ العيدِ قَدْ عَمَّ النَّواحي ... وَحُزْني في ٱزْدِيادٍ لا يَبيدُ
فَإنْ كُنْتُ ٱقْتَرَفْتُ خِلالَ سَوْءٍ ... فَعُذْري في الهَوى أنْ لا أعودُ

وأنْشَدَ غيرُهُ:

لِلنَّاسِ عَشْرٌ وَعيدُ ... وَأنا فَقيرٌ وَحيدُ
يا غايَتي وَمُنايَ ... قَدْ لَذَّ لي ما تُريدُ[2]

وأنْشَدَ الشِّبْلِيُّ:

لَيسَ عيدُ المُحِبِّ قَصْدَ المُصَلَّى ... وَٱنْتِظارَ الأميرِ وَالسُّلْطانِ
إنَّما العيدُ أنْ تكونَ لَدى الحِبْـ ... ـبِ كَريمًا مُقَرَّبًا في أمانِ

= عبدالله المجاشعي، عن أبي داوود السبيعي، عن زيد بن أرقم. . . رفعه.
قال الحاكم: «صحيح الإسناد». وتعقّبه الذهبي بقوله: «عائذ الله قال أبو حاتم: منكر الحديث».
وقال البوصيري: «فيه أبو داوود وٱسمه نفيع بن الحارث وهو متروك». وقال المنذري: «واهي الإسناد، عائذ الله هو المجاشعي وأبو داوود نفيع بن الحارث الأعمى وكلاهما ساقط». وقال الألباني: «ضعيف جدًّا».

(١) يغفر لهم عبادتهم للصليب! أم تسميتهم لله صاحبة وولدا؟! عاملة ناصبة تصلى نارًا حامية.

(٢) نهى النبيّ ﷺ عن مثل هٰذه العبارات الطويلة العريضة الرنّانة التي لا يثبت لها مدّعوها عند الجدّ وأمر بسؤال العافية. ووقع في خ: «وأنا فريد وحيد»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

وأنْشَدَ:

إذا مـا كُنْـتَ لـي عيـدًا فَمـا أصْنَـعُ بِـالعيـدِ
جَـرى حُبُّـكَ فـي قَلْبـي كَجَـرْيِ المـاءِ فـي العـودِ

وأنْشَدَ:

قـالـوا غَـدًا العيـدُ مـاذا أنْـتَ لابِسُـهُ فَقُلْـتُ خِلْعَـةَ سـاقٍ حُبَّـهُ جُـرَعـا
صَبْـرٌ وَفَقْـرٌ هُمـا ثَـوْبـانِ تَحْتَهُمـا قَلْـبٌ يَـرى إلْفَـهُ الأعيـادَ وَالجُمُعـا
أحْرى المَلابِسِ أنْ تَلْقى الحَبيبَ بِهِ يَوْمَ التَّزاوُرِ في الثَّوْبِ الَّذي خَلَعا
الدَّهْرُ لي مَأْتَمٌ إنْ غِبْتَ يا أمَلي والعيدُ ما كُنْتَ لي مَرْأًى ومُسْتَمَعا

● وأمَّا أعيادُ المؤمنينَ في الجنَّةِ؛ فهيَ أيَّامُ زيارتِهِم لربِّهِم عَزَّ وجَلَّ، فيَزورونَهُ ويُكْرِمُهُم غايةَ الكرامةِ ويَتَجَلَّى لهُم فيَنْظُرونَ إليهِ، فما أعْطاهُم شيئًا هوَ أحبَّ إليهِم مِن ذٰلكَ، وهوَ الزِّيادةُ التي قالَ اللهُ فيها: ﴿لِلَّذينَ أَحْسَنوا الحُسْنى وَزِيادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦].

ليسَ للمحبِّ عيدٌ سوى قربِ محبوبِهِ.

إنَّ يَـوْمًـا جـامِعًـا شَمْلـي بِهِـمْ ذاكَ عيـدٌ لَيْـسَ لـي عيـدٌ سِـواهُ

كلُّ يومٍ كانَ للمسلمينَ عيدًا في الدُّنيا؛ فإنَّهُ عيدٌ لهُم في الجنَّةِ؛ يَجْتَمِعونَ فيهِ على زيارةِ ربِّهِم، ويَتَجَلَّى لهُم فيهِ. ويومُ الجمعةِ يُدْعى في الجنَّةِ يومَ المزيدِ، ويومُ الفطرِ والأضحى يَجْتَمِعُ أهلُ الجنَّةِ فيهِما للزِّيارةِ، ورُوِيَ أنَّهُ يُشارِكُ النِّساءُ الرِّجالَ فيهِما كما كُنَّ يَشْهَدْنَ العيدينِ معَ الرِّجالِ دونَ الجمعةِ. فهٰذا لعمومِ أهلِ الجنَّةِ. فأمَّا خواصُّهُم؛ فكلُّ يومٍ لهُم عيدٌ يَزورونَ ربَّهُم كلَّ يومٍ مرَّتينِ؛ بكرةً وعشيًّا[1].

الخواصُّ كانَتْ أيَّامُ الدُّنيا كلُّها لهُم أعيادًا فصارَتْ أيَّامُهُم في الآخرةِ [كلُّها] أعيادًا.

قالَ الحَسَنُ: كلُّ يومٍ لا يُعْصى اللهُ فيهِ فهوَ عيدٌ، كلُّ يومٍ يَقْطَعُهُ المؤمنُ في طاعةِ مولاهُ وذكرِهِ وشكرِهِ فهوَ لهُ عيدٌ.

● أركانُ الإسلامِ التي بُنِيَ الإسلامُ عليها خمسةٌ: الشَّهادتانِ، والصَّلاةُ،

---

(١) أمّا أنّ يوم الجمعة يوم المزيد؛ فنعم. وأمّا ما سوى ذٰلك؛ فالآثار فيه لا تصحّ.

والزَّكاةُ، وصيامُ رمضانَ، والحجُّ. فأعيادُ عموم المسلمينَ في الدُّنيا عندَ إكمالِ دورِ الصَّلاةِ وإكمالِ الصِّيامِ والحجِّ، يَجْتَمِعونَ عندَ ذٰلكَ اجتماعًا عامًّا. فأمَّا الزَّكاةُ؛ فليسَ لها وقتٌ معيَّنٌ لِيُتَّخَذَ عيدًا، بل كلُّ مَن مَلَكَ نصابًا فحولُهُ بحسبِ ملكِهِ. وأمَّا الشَّهادتانِ؛ فإكمالُهُما يَحْصُلُ بتحقيقِهِما والقيامِ بحقوقِهِما، وخواصُّ المؤمنينَ يَجْتَهِدونَ على ذٰلكَ في كلِّ وقتٍ، فلذٰلكَ كانَتْ أوقاتُهُم كلُّها أعيادًا لهُم في الدُّنيا والآخرةِ، كما أنْشَدَ الشِّبْلِيُّ:

عيدي مُقيمٌ وَعيدُ النَّاسِ مُنْصَرِفُ ... وَالقَلْبُ مِنِّي عَنِ اللَّذَّاتِ مُنْحَرِفُ
وَلي قَرينانِ ما لي مِنْهُما خَلَفٌ ... طولُ الحَنينِ وَعَيْنٌ دَمْعُها يَكِفُ

● ولمَّا كانَ عيدُ النَّحرِ أكبرَ العيدينِ وأفضلَهُما، ويَجْتَمِعُ فيهِ شرفُ المكانِ والزَّمانِ لأهلِ الموسمِ؛ كانَتْ لهُم فيهِ معَهُ أعيادٌ قبلَهُ وبعدَهُ، فقبلَهُ يومُ عرفةَ وبعدَهُ أيَّامُ التَّشريقِ، وكلُّ هٰذهِ الأيَّامِ أعيادٌ لأهلِ الموسمِ، كما في حديثِ عقبةَ بنِ عامرٍ عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «يومُ عرفةَ ويومُ النَّحرِ وأيَّامُ التَّشريقِ عيدُنا أهلَ الإسلامِ، وهيَ أيَّامُ أكلٍ وشربٍ»[(١)]. خرَّجَهُ/خ٢٢٧/ أهلُ «السُّننِ» وصحَّحَهُ التِّرمذيُّ.

ولهٰذا لا يُشْرَعُ لأهلِ الموسمِ صومُ يومِ عرفةَ؛ لأنَّهُ أوَّلُ أعيادِهِم وأكبرُ مجامعِهِم، وقد أفطَرَهُ النَّبيُّ ﷺ بعرفةَ والنَّاسُ يَنْظُرونَ إليهِ. ورُوِيَ عنهُ أنَّهُ نَهى عن صومِ يومِ عرفةَ بعرفةَ[(٢)]. ورُوِيَ عن سُفْيانَ بنِ عُيَيْنَةَ أنَّهُ سُئِلَ عنِ النَّهيِ عن صيامِ يومِ عرفةَ

---

(١) (صحيح). رواه: ابن أبي شيبة (١٣٣٨٥ و١٥٢٦٥)، وأحمد (٤/ ١٥٢)، والدارمي (٢/ ٢٣)، وأبو داوود (٨ـ الصيام، ٤٩ـ صيام أيّام التشريق، ١/ ٧٣٥/ ٢٤١٩)، والترمذي (٦ـ الصوم، ٥٩ـ صوم أيّام التشريق، ٣/ ١٤٣/ ٧٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٢٩ و٣٩٩٥ و٤١٨١) و«المجتبى» (٢٤ـ المناسك، ١٩٥ـ النهي عن صوم عرفة، ٥/ ٢٥٢/ ٣٠٠٤)، والروياني (٢٠٠ و٢٠٣)، وابن خزيمة (٢١٠٠)، والطحاوي (٢/ ٧١)، وابن حبّان (٣٦٠٣)، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٢٩١/ ٨٠٣) و«الأوسط» (٣٢٠٩)، والحاكم (١/ ٤٣٤)، والبيهقي (٤/ ٢٩٨)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢١/ ١٦٣، ٢٣/ ٦٩)، والبغوي في «السنّة» (١٧٩٦)؛ من طرق، عن موسى بن علي بن رباح، عن أبيه، عن عقبة بن عامر... رفعه.

وهٰذا سند رجاله ثقات رجال مسلم. وقد قال الترمذي: «حسن صحيح»، وأقرّه البغوي وابن رجب. وقال الحاكم: «على شرط مسلم»، وأقرّه الذهبي. وصحّحه ابن خزيمة وابن حبّان والعسقلاني والألباني.

(٢) (ضعيف). رواه: أحمد (٢/ ٣٠٤ و٤٤٦)، والبخاري في «التاريخ» (٧/ ٤٢٤)، وابن ماجه (٧ـ=

بعرفةَ، فقالَ: لأنَّهم زوَّارُ اللهِ وأضيافُهُ، ولا يَنْبَغي للكريم أنْ يُجَوِّعَ أضيافَهُ. وهٰذا المعنى يوجَدُ في العيدينِ وأيَّام التَّشريقِ أيضًا؛ فإنَّ النَّاسَ كلَّهُم فيها في ضيافةِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ، لا سيَّما عيدَ النَّحرِ؛ فإنَّ النَّاسَ يَأْكُلونَ مِن لحومِ نسكِهِم؛ أهلَ الموقفِ وغيرَهُم.

وأيَّامُ التَّشريقِ الثَّلاثةُ هيَ أيَّامُ عيدٍ أيضًا، ولهٰذا بعَثَ النَّبيُّ ﷺ مَن يُنادي بمكَّةَ أنَّها أيَّامُ أكلٍ وشربٍ وذكرِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ، فلا يَصومَنَّ أحدٌ»[1].

● وقد يَجْتَمِعُ في يومٍ واحدٍ عيدانِ، كما إذا ٱجْتَمَعَ يومُ الجمعةِ معَ يومِ عرفةَ أو يومِ النَّحرِ، فيَزْدادُ ذٰلكَ اليومُ حرمةً وفضلاً لاجتماعِ عيدينِ فيهِ.

وقد كانَ ذٰلكَ؛ ٱجْتَمَعَ للنَّبيِّ ﷺ في حجَّتِهِ يومُ عرفةَ فكانَ يومَ جمعةٍ، وفيهِ نَزَلَتْ هٰذهِ الآيةُ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وإكمالُ الدِّينِ في ذٰلكَ اليومِ حَصَلَ مِن وجوهٍ:

* **منها**: أنَّ المسلمينَ لم يكونوا حَجُّوا حجَّةَ الإسلامِ بعدَ فرضِ الحجِّ قبلَ ذٰلكَ ولا أحدٌ منهُم، هٰذا قولُ أكثرِ العلماءِ أو كثيرٍ منهُم، فكَمَلَ بذٰلكَ دينُهُم لاستكمالِهِم عملَ أركانِ الإسلامِ كلِّها[2].

= الصيام، ٤٠ـ صيام يوم عرفة، ١/ ٥٥١/ ١٧٣٢)، وأبو داوود (٨ـ الصيام، ٦٣ـ صوم عرفة بعرفة، ١/ ٧٤١/ ٢٤٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٣٠ و٢٨٣١)، وٱبن خزيمة (٢١٠١)، والعقيلي (١/ ٢٩٨)، والطحاوي (٢/ ٧١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٧٧)، وٱبن عدي (٢/ ٨٥٤)، والحاكم (١/ ٤٣٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٣٤٧، ٩/ ٢١)، والبيهقي (٤/ ٢٨٤، ٥/ ١١٧)، والخطيب في «التاريخ» (٩/ ٣٤)، وٱبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢١/ ١٦٠ و١٦١)، والمزّي في «التهذيب» (٢٨/ ٥٨٦)؛ من طرق، عن حوشب بن عقيل، عن مهديّ الهجري، عن عكرمة، عن أبي هريرة (ومرّة: عن ٱبن عبّاس). . . رفعه.

قال الطبراني: «لم يروه عن عكرمة إلّا مهديّ». وقال العقيلي: «لا يتابع عليه». قلت: ذكره ٱبن حبّان في «الثقات» وروى عنه ثقتان فقط، وقال الذهبي في «الميزان»: «مجهول»، وقال العسقلاني: «مقبول». فمثله لا يطمأنّ لتقوية ما ٱنفرد به، وإن صحّحه ٱبن خزيمة والحاكم والمنذري والذهبي والعسقلاني. وقد مال إلى تضعيفه العقيلي وٱبن عدي والألباني.

وله شاهد عند الطبراني في «الأوسط» (٢٣٤٨) بسند فيه متّهم.

(١) (صحيح). سيأتي تفصيل القول فيه (ص٦٣٤).

(٢) فيه نظر، فحجّة أبي بكر بالناس في السنة التاسعة هي حجّة إسلام على قول من ذهب إلى تأخّر=

* **ومنها**: أنَّ اللهَ تَعالى أعادَ الحجَّ على قواعدِ إبْراهيمَ عليهِ السَّلامُ ونَفى الشِّركَ وأهلَهُ فلم يَخْتَلِطْ بالمسلمينَ في ذٰلكَ الموقفِ منهُم أحدٌ. قالَ الشَّعْبِيُّ: نَزَلَتْ هٰذهِ الآيةُ على النَّبيِّ ﷺ وهوَ واقفٌ بعرفةَ حينَ وَقَفَ موقفَ إبْراهيمَ وٱضْمَحَلَّ الشِّركُ وهُدِّمَتْ منارُ الجاهليَّةِ ولم يَطُفْ بالبيتِ عُريانٌ. وكذا قالَ قَتادَةُ وغيرُهُ. وقد قيلَ: إنَّهُ لم يَنْزِلْ بعدَها تحليلٌ ولا تحريمٌ. قالَهُ أبو بَكْرِ بنُ عَيَّاشٍ.

وأمَّا إتمامُ النِّعمةِ؛ فإنَّما حَصَلَ بالمغفرةِ، فلا تَتِمُّ النِّعمةُ بدونِها، كما قالَ اللهُ لنبيِّهِ ﷺ: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللهُ ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَما تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِراطًا مُسْتَقيمًا﴾ [الفتح: ٢]، وقالَ في آيةِ الوضوءِ: ﴿وَلٰكِنْ يُريدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ٦]. ومِن هُنا ٱسْتَنْبَطَ مُحَمَّدُ بنُ كَعْبٍ القُرَظِيُّ أنَّ الوضوءَ يُكَفِّرُ الذُّنوبَ، كما وَرَدَتِ السُّنَّةُ بذٰلكَ صريحًا. ويَشْهَدُ لهُ أيضًا أنَّ النَّبيَّ ﷺ سَمعَ رجلاً يَدْعو ويَقولُ: اللهمَّ! إنِّي أسْأَلُكَ تمامَ النِّعمةِ. فقالَ لهُ: «تمامُ النِّعمةِ النَّجاةُ مِن النَّارِ ودخولُ الجنَّةِ»(١). فهٰذهِ الآيةُ تَشْهَدُ لما رُوِيَ في يومِ عرفةَ أنَّهُ يومُ المغفرةِ والعتقِ مِن النَّارِ(٢).

● فيومُ عرفةَ لهُ فضائلُ متعدِّدةٌ:

* **منها**: أنَّهُ يومُ إكمالِ الدِّينِ وإتمامِ النِّعمةِ.

= فرض الحجّ إلى التاسعة ومن باب أولى على قول من ذهب إلى تقدّم فرض الحجّ قبل ذٰلك.

(١) (حسن). رواه: ٱبن أبي شيبة (٢٩٣٤٧)، وأحمد (٥/ ٢٣١ و٢٣٥)، وٱبن منيع في «مسنده»، وعبد بن حميد (١٠٧ـ منتخب)، والبخاري في «الأدب» (٧٢٥)، والترمذي (٤٩ـ الدعوات، ٩٤ـ باب، ٥/ ٥٤١/ ٣٥٢٧)، والبزّار (٢٦٣٤ و٢٦٣٥)، وٱبن أبي حاتم في «العلل» (٢٠٦٣)، والشاشي (١٣٧٥-١٣٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٥٥/ ٩٧-١٠٠) و«الدعاء» (٢٠٢٠ و٢٠٢١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٢٠٤)، والبيهقي في «الصفات» (١٥٨ و٢٧٠)، والخطيب في «التاريخ» (٣/ ١٢٦)؛ من طرق، عن الجريري، عن أبي الورد، عن اللجلاج، عن معاذ. . . رفعه.

قال الترمذي: «حديث حسن». وقال أبو نعيم: «حدّث به الأكابر عن الجريري». قلت: منهم الثوري وٱبن عليّة، فأمنّا بذٰلك ٱختلاط الجريري. وأبو الورد: تابعي، روى عنه ثلاثة، وقال ٱبن سعد: «كان معروفًا قليل الحديث»، وقال أبو حاتم في «علل ٱبنه» (٩٨١): «روى عنه الجريري أحاديث حسان»، ولم يذكره ٱبن حبّان في «ثقاته» مع أنّه على شرطه، لٰكنّ شهادتي ٱبن سعد وأبي حاتم أقوى من ذكر ٱبن حبّان، ولذٰلك قال الذهبي: «شيخ». فالسند حسن. وإلى تقويته مال أبو حاتم والترمذي وأبو نعيم، وضعّفه الألباني.

(٢) سيأتي بعض هٰذه النصوص قريبًا.

* ومنها: أَنَّهُ عيدٌ لأهلِ الإسلامِ، كما قالَهُ عُمَرُ بنُ الخطَّابِ وابنُ عبَّاسٍ؛ فإنَّ ابنَ عبَّاسٍ قالَ: نَزَلَتْ في يومِ عيدينِ؛ يومِ جمعةٍ ويومِ عرفةَ. ورُوِيَ عن عُمَرَ أنَّهُ قالَ: وكلاهُما بحمدِ اللهِ لنا عيدٌ. خرَّجَهُ ابنُ جريرٍ في «تفسيره». ويَشْهَدُ لهُ حديثُ عُقْبَةَ بنِ عامرٍ المتقدِّمِ. لٰكنَّهُ عيدٌ لأهلِ الموقفِ خاصَّةً. ويُشْرَعُ صيامُهُ لأهلِ الأمصارِ عندَ جمهورِ العلماءِ، وإنْ خالَفَ فيهِ بعضُ السَّلفِ.

* ومنها: أَنَّهُ قد قيلَ: إنَّهُ الشَّفعُ الذي أقْسَمَ اللهُ بهِ في كتابِهِ وإنَّ الوترَ يومُ النَّحرِ. وقد رُوِيَ هٰذا عنِ النَّبيِّ ﷺ مِن حديثِ جابرٍ[1]. خرَّجَهُ الإمامُ أحمدُ والنَّسائيُّ في «تفسيره».

وقيلَ: إنَّهُ الشَّاهدُ الذي أقْسَمَ اللهُ بهِ في كتابِهِ، قالَ تَعالى: ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾ [البروج: ٣] /خ٢٢٨/. وفي «المسند»: عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا وموقوفًا: «الشَّاهدُ يومُ عرفةَ، والمشهودُ يومُ الجمعةِ»[2]. وخرَّجَهُ التِّرْمِذيُّ مرفوعًا. ورُوِيَ ذٰلكَ عن عَلِيٍّ مِن قولِهِ. وخرَّجَ الطَّبَرانيُّ مِن حديثِ أبي مالكٍ الأشْعَرِيِّ مرفوعًا: «الشَّاهدُ يومُ الجمعةِ،

---

(١) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٥٩٥).

(٢) (حسن موقوفًا ورفعه منكر). اختلف فيه على أبي هريرة على وجوه: روى أوّلها: الترمذي (٤٨- التفسير، ٧٥- البروج، ٥/ ٤٣٦/ ٣٣٣٩)، وابن خزيمة (البروج٣- ابن كثير)، وابن جرير (٣٦٨٣٢ و٣٦٨٣٣ و٣٦٨٣٩ و٣٦٨٤٨ و٣٦٨٤٩ و٣٦٨٥١)، وابن أبي حاتم، والبيهقي (٣/ ١٧٠)؛ من طريق موسى بن عبيدة، أني أيّوب بن خالد، عن عبدالله بن رافع، عن أبي هريرة... رفعه. قال الترمذي: «حسن غريب، لا نعرفه إلّا من حديث موسى بن عبيدة، وموسى بن عبيدة يضعّف في الحديث». قلت: موسى ضعيف، وأيّوب ليّن.
وروى الثاني: أحمد (٢/ ٢٩٨)، والحاكم (٢/ ٥١٩)، والبيهقي (٣/ ١٧٠)؛ من طريق عليّ بن زيد بن جدعان، عن عمّار مولى بني هاشم، عن أبي هريرة... رفعه. سكت عنه الحاكم والذهبي، وابن جدعان ضعيف.
وروى الثالث: أحمد (٢/ ٢٩٨)، وابن جرير (٣٦٨٣٤ و٣٦٨٣٨ و٣٦٨٤١)، والحاكم (٢/ ٥١٩)، والبيهقي في «السنن» (٣/ ١٧٠) و«الشعب» (٢٩٦٥)؛ من طريق يونس بن عبيد، عن عمّار، عن أبي هريرة... موقوفًا. قال الحاكم: «على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، وعمّار صدوق من رجال مسلم وحده، فالسند حسن.
وهٰذا الوجه الثالث هنا هو أرجح الوجوه لقوّة مخرجه، ورفع عليّ بن زيد في الوجه الثاني منكر لضعف عليّ ومخالفته يونس الثقة، ورفع موسى بن عبيدة في الوجه الأوّل منكر لمخالفته رواية الثقات عن أبي هريرة مع ضعفه. فرفع هٰذا المتن عن أبي هريرة ليس من زيادات الثقات التي يتعيّن المصير إليها، بل من منكرات الضعفاء، والمعروف هاهنا الوقف. ولذٰلك قال ابن كثير: «وقد روي موقوفًا على أبي هريرة وهو أشبه». ومال الألباني إلى تقوية الرفع هنا بحديث أبي مالك الآتي بعده، وسوف يأتيك ما فيه.

والمشهودُ يومُ عَرَفَةَ»[١]. وعلى هٰذا؛ فإذا وَقَعَ يومُ عرفةَ في يومِ الجمعةِ؛ فقدِ ٱجْتَمَعَ في ذٰلكَ اليومِ شاهدٌ ومشهودٌ.

* **ومنها**: أَنَّهُ رُوِيَ أَنَّهُ أفضلُ الأَيَّامِ. خَرَّجَهُ ٱبنُ حِبَّانَ في «صحيحه» مِن حديثِ: جابرٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «أفضلُ الأيَّامِ يومُ عرفةَ»[٢]. وذَهَبَ إلى ذٰلكَ طائفةٌ مِن العلماءِ. ومنهُم مَن قالَ: يومُ النَّحرِ أفضلُ الأيَّامِ لحديثِ: عَبْدِاللهِ بنِ قُرْطٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «أعظمُ الأيَّامِ عندَ اللهِ يومُ النَّحرِ ثمَّ يومُ القرِّ»[٣]. خَرَّجَهُ الإمامُ أَحْمَدُ وأبو داوودَ والنَّسائِيُّ وٱبنُ حِبَّانَ في «صحيحه»، ولفظُهُ: «أفضلُ الأيَّامِ».

* **ومنها**: أَنَّهُ رُوِيَ عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ أَنَّهُ قالَ: كانَ يُقالُ: يومُ عرفةَ بعشرةِ آلافِ يومٍ؛ يَعْني: في الفضلِ[٤]. وقد ذَكَرْناهُ في فضلِ العشرِ. ورُوِيَ عن عَطاءٍ قالَ: مَن صامَ يومَ عرفةَ؛ كانَ لهُ كأجرِ ألفي يومٍ[٥].

---

(١) (ضعيف جدًّا). رواه: ٱبن جرير في «التفسير» (٣٦٨٤٠ و٣٦٨٥٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣/٢٩٨/٣٤٥٨) و«الشاميّين» (١٦٨٠)؛ من طريق محمّد بن إسماعيل بن عيّاش، ثني أبي، ثني ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن أبي مالك الأشعري... رفعه. قال الهيثمي (٧/١٣٨): «فيه محمّد بن إسماعيل بن عيّاش وهو ضعيف». قلت: ولم يسمع من أبيه. وشريح عن أبي مالك مرسل. ففي السند ضعف وٱنقطاعان، فهو شديد الضعف.

وهاهنا شاهد عند: ٱبن عدي (٥/١٧٢٨)، وتمّام في «الفوائد» (١٣٦٩)، وٱبن عساكر؛ من حديث جبير بن مطعم. لٰكن فيه عمّار بن مطر هالك.

وشاهد عند: الشافعي في «الأُمّ» (١/١٨٨)، وٱبن جرير (٣٦٨٥٠ و٣٦٨٥٣)؛ عن عبدالرحمٰن بن حرملة، عن ٱبن المسيّب موقوفًا ومرسلاً. لٰكنّ المعروف فيه الوقف لأنّه من رواية الثوري، بخلاف الإرسال الذي جاء عن إبراهيم بن محمّد بن أبي يحيى المتّهم وسهل بن موسى الذي لا يعرف.

وشاهد عند الشافعي في «الأُمّ» (١/١٨٨) من حديث نافع بن جبير وعطاء... به مرسلاً. وفي إسناده ٱبن أبي يحيى المتّهم المتقدّم فيما قبله.

فحديث أبي مالك واه، وحديث جبير ساقط، وحديث ٱبن المسيّب المعروف فيه الوقف وإرساله منكر، ومرسل عطاء ونافع بن جبير ساقط. فأنّى لهٰذه الأسانيد أن تكتسب بٱجتماعها قوّة؟! وأنّى لها أن تنفع حديث أبي هريرة الذي تقدّم لك أنّ الرفع فيه منكر والمعروف الوقف؟!

(٢) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٥٨٨-٥٨٩).

(٣) (صحيح). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٥٩١).

(٤) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٥٨٢).

(٥) لم أقف عليه، ولا إخاله يصحّ إلى عطاء، وقد روي عن عطاء غير هٰذا.

* ومنها: أنَّهُ يومُ الحجِّ الأكبرِ عندَ جماعةٍ مِن السَّلفِ، منهُم عُمَرُ وغيرُهُ. وخالَفَهُـ[ـم] آخرونَ وقالوا: يومُ الحجِّ الأكبرِ يومُ النَّحرِ. ورُوِيَ ذٰلكَ عنِ النَّبيِّ ﷺ[١].

* ومنها: أنَّ صيامَهُ كفَّارةُ سنتينِ، وسَنَذْكُرُ الحديثَ في ذٰلكَ فيما بعدُ إنْ شاءَ اللهُ تَعالى[٢].

* ومنها: أنَّهُ يومُ مغفرةِ الذُّنوبِ والتَّجاوزِ عنها والعتقِ مِن النَّارِ والمباهاةِ بأهلِ الموقفِ كما في «صحيح مسلم»[٣]: عن عائشةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «ما مِن يومٍ أكثرَ مِن أنْ يُعْتِقَ اللهُ فيهِ عبيدًا مِن النَّارِ مِن يومِ عرفةَ، وإنَّهُ لَيَدْنو، ثمَّ يُباهي بهِمُ الملائكةَ، فيَقولُ: ما أرادَ هٰؤلاءِ؟».

وفي «المسند» عن: عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّ اللهَ يُباهي ملائكتَهُ عشيَّةَ عرفةَ بأهلِ عرفةَ، فيَقولُ: انْظُروا إلى عبادي، أتَوْني شعثًا غبرًا»[٤].

---

(١) (صحيح). علّقه البخاري (٢٥ـ الحجّ، ١٣٢ـ الخطبة أيّام منى، ٣/ ٥٧٤/ ١٧٤٢) بصيغة الجزم. ووصله: ابن سعد (٢/ ١٨٤)، والفاكهي في «مكّة» (٢٦٤٠)، وابن ماجه (٢٥ـ المناسك، ٧٦ـ الخطبة يوم النحر، ٢/ ١٠١٦/ ٣٠٥٨)، وأبو داوود (٥ـ المناسك، ٦٧ـ يوم الحجّ الأكبر، ١/ ٥٩٨/ ١٩٤٥)، وابن جرير (١٦٤٦١)، وأبو عوانة في «صحيحه» (٣/ ١٠٥ـ تغليق)، وابن أبي حاتم (التوبة٣ـ ابن كثير)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٩٢٠٤) و«الصغير» (١١٠٤) و«الشاميّين» (٢٦٥ و١٥٣٣)، وابن عدي (٧/ ٢٦٠٢)، والحاكم (٢/ ٣٣١)، وابن مردويه (التوبة٣ـ ابن كثير)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٢٧٤) و«المستخرج» (٣/ ١٠٥ـ تغليق)، وابن حزم في «حجّة الوداع» (٥٤٢)، والبيهقي في «السنن» (٥/ ٣٩) و«الشعب» (٤٠٨٦)، والعسقلاني في «التغليق» (٣/ ١٠٤-١٠٥)؛ من طرق ثلاث، عن نافع، عن ابن عمر. . . رفعه. وإحدى طرقه إلى نافع صحيحة، والأخرى قويّة، والحديث صحيح غاية بمجموع طرقه. وقد صحّحه الحاكم والذهبي والعسقلاني والألباني.

ورواه ابن جرير (١٦٤٦٢ و١٦٤٦٣) من طرق، عن شعبة، عن عمرو بن مرّة، عن مرّة الهمداني، عن رجل من الصحابة. . . رفعه. قال ابن كثير: «إسناده صحيح». قلت: وجهالة الصحابي لا تضرّ.

وفي الباب عن عليّ وابن أبي أوفى وأبي بكرة وغيرهم.

(٢) فانظره (ص٦٢٣).

(٣) (١٥ـ الحجّ، ٧٩ـ فضل الحجّ والعمرة، ٢/ ٩٨٢/ ١٣٤٨).

(٤) (حسن صحيح). رواه: إسحاق (٨٢١٤ـ أوسط)، وأحمد (٢/ ٢٢٤)، والطبراني في «الكبير» (٣/ ٢٥٤ـ مجمع) و«الأوسط» (٨٢١٤) و«الصغير» (٥٧٦)؛ من طريق أزهر بن القاسم، ثنا المثنّى بن سعيد، عن قتادة، عن عبدالله بن باباه، عن ابن عمرو. . . رفعه. قال المنذري: «إسناد أحمد لا بأس به». وقال الهيثمي: «رجال أحمد موثّقون». قلت: هم ثقات عن آخرهم إلاّ أزهر فصدوق، فالسند حسن من أجله.

وفيهِ: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّ اللهَ يُباهي بأهلِ عرفاتٍ، يَقولُ: ٱنْظُروا إلى عبادي شعثًا غبرًا»[١]. وخَرَّجَهُ ٱبنُ حِبَّانَ في «صحيحهِ».

وخَرَّجَ فيهِ أيضًا مِن حديثِ: جابرٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «ما مِن يومٍ أفضلَ عندَ اللهِ مِن يومِ عرفةَ، يَنْزِلُ اللهُ تَبارَكَ وتَعالى إلى سماءِ الدُّنيا فيُباهي بأهلِ الأرضِ أهلَ السَّماءِ فيَقولُ: ٱنْظُروا إلى عبادي شعثًا غبرًا ضاحينَ، جاؤوا مِن كلِّ فجٍّ عميقٍ، يَرْجونَ رحمتي ولم يَرَوا عذابي. فلم يُرَ أكثرَ عتيقًا مِن النَّارِ مِن يومِ عرفةَ»[٢].

وخَرَّجَهُ ٱبنُ مَنْدَه في «كتاب التوحيد» ولفظُهُ: «إذا كانَ يومُ عرفةَ؛ يَنْزِلُ اللهُ إلى سماءِ الدُّنيا، فيُباهي بهمُ الملائكةَ، فيَقولُ: ٱنْظُروا إلى عبادي، أَتَوْني شعثًا غبرًا مِن كلِّ

= ويشهد له حديث عائشة عند مسلم (١٣٤٨) وحديثا أبي هريرة وجابر الآتيان بعده، فهو صحيح بهما، وقد قوّاه المنذري والهيثمي والألباني.

(١) (حسن صحيح). رواه: أحمد (٢/ ٣٠٥)، وٱبن خزيمة (٢٨٣٩)، وٱبن حبّان (٣٨٥٢)، والطبراني في «الأوسط» (٨٩٨٨)، والحاكم (١/ ٤٦٥)، وأبو نعيم (٣/ ٣٠٥)، والبيهقي (٥/ ٥٨)، وٱبن عبدالبرّ (١/ ١٢١)؛ من طرق، عن يونس بن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن أبي هريرة. . . رفعه.

قال الطبراني وأبو نعيم واللفظ الأوّل: «لم يروه عن مجاهد إلّا يونس بن أبي إسحاق». وقال الحاكم: «على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، مع أنّ البخاري لم يخرّج ليونس. وقال الهيثمي (٣/ ٢٥٥): «رجاله رجال الصحيح». قلت: يونس من رجال مسلم، وفيه كلام لا ينحطّ بحديثه عن رتبة الحسن، فالسند كذٰلك، ثمّ هو صحيح بما قبله وبعده. وقد صحّحه الألباني.

(٢) (ضعيف بهٰذا التمام). رواه: البزّار (١١٢٨ـ كشف)، وأبو يعلى (٢٠٩٠)، وٱبن خزيمة (٢٨٤٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ١١٤)، وٱبن حبّان (٣٨٥٣)، وٱبن عدي (٧/ ٢٧٠٨)، والإسماعيلي في «شيوخه» (١/ ٣٢٧)، وٱبن منده في «التوحيد» (٨٨٥)، واللالكائي في «الاعتقاد» (٧٥١)، والبيهقي في «السنن» و«الشعب» (٤٠٦٨)، وٱبن عبدالبرّ (١/ ١٢٠)، والبغوي (٩٣١)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٠٤٢)؛ من طرق، عن أبي الزبير، عن جابر. . . رفعه.

قال ٱبن خزيمة: «أنا أبرأ من عهدة مرزوق»: قلت: الراوي عن أبي الزبير عنده، وهو مرزوق الباهلي مولى طلحة بن عبدالرحمٰن صدوق وقد توبع. وقال الهيثمي (٣/ ٢٥٦): «فيه محمّد بن مروان العقيلي، وثّقه ٱبن معين وٱبن حبّان وفيه بعض كلام، وبقيّة رجاله رجال الصحيح». قلت: العقيلي صدوق له أوهام وقد توبع. وقال ٱبن منده: «متصل حسن من رسم النسائي». وردّه الألباني بقوله: «علّة الحديث أبو الزبير؛ فإنّه مدلّس، وقد عنعنه في جميع الطرق عنه». قلت: لٰكنّ أكثر الحديث يصحّ بشواهده المتقدّمة والآتية؛ إلّا قوله «ما من يوم أفضل عند الله من يوم عرفة»؛ فإنّ الشواهد قاصرة عن تقويته، ثمّ هو مخالف لقوله ﷺ في حديث عبدالله بن قرط المتقدّم (ص٥٩١): «أعظم الأيّام عند الله يوم النحر ثمّ يوم القرّ».

فجٍّ عميقٍ، أُشْهِدُكُم أنّي قد غَفَرْتُ لهُم. فتَقولُ الملائكةُ: يا ربِّ! فلان مرهَّقٌ. فيَقولُ: قد غَفَرْتُ لهُم. فما مِن يومٍ أكثرَ عتيقًا مِن النَّارِ مِن يومِ عرفةَ»[١]. وقالَ: إسنادٌ حسنٌ متَّصلٌ. ٱنتهى.

ورُوِّيْناهُ مِن وجهٍ آخرَ بزيادةٍ فيهِ، وهيَ: «أُشْهِدُكُم يا عبادي أنّي قد غَفَرْتُ لمحسنِهِم وتَجاوَزْتُ عن مسيئِهِم»[٢].

ورُوِّيْناهُ مِن روايةِ: إسْماعيلَ بنِ رافعٍ ـ وفيهِ مقالٌ ـ، عن أنَسٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «يَهْبِطُ اللهُ إلى سماءِ الدُّنيا عشيَّةَ عرفةَ، ثمَّ يُباهي بهمُ الملائكةَ، فيَقولُ: هٰؤلاءِ عبادي جاؤوني شعثًا مِن كلِّ فجٍّ عميقٍ، يَرْجونَ رحمتي ومغفرتي، فلو كانَتْ ذنوبُهُم بعددِ الرَّملِ لَغَفَرْتُها، أفيضوا عبادي مغفورًا لكُم ولمَن شَفَعْتُم فيهِ»[٣].

وخَرَّجَهُ البَزَّارُ في «مسنده» بمعناهُ مِن حديثِ: مجاهدٍ، عن ٱبنِ عُمَرَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ[٤]. وقالَ: لا نَعْلَمُ لهُ طريقًا أحسنَ مِن هٰذا /خ٢٢٩/ الطَّريقِ[٥].

وخَرَّجَهُ الطَّبَرانيُّ وغيرُهُ مِن حديثِ: عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ مختصرًا[٦].

ورُوِّيْنا[هُ] مِن طريقِ: الوَليدِ بنِ مُسْلِمٍ؛ قالَ: أَخْبَرَني أبو بَكْرِ بنُ أبي مَرْيَمَ، عنِ الأشياخِ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «إنَّ اللهَ عزَّ وجَلَّ يَدْنو إلى السَّماءِ الدُّنيا عشيَّةَ عرفةَ، فيُقْبِلُ

---

(١) (ضعيف بهٰذا التمام). هٰذا أحد ألفاظ الحديث المتقدّم قبله، وقد عنعنه أبو الزبير كما رأيت، وتفرّد هنا بذكر العبد المرهّق، ولم أجد له متابعًا ولا شاهدًا.

(٢) (حسن لشواهده). جاءت هٰذه الزيادة في بعض ألفاظ الحديث المتقدّم قبله، وقد عنعنه أبو الزبير كما رأيت. لٰكن يشهد له حديث أبي هريرة المتقدّم آنفًا، فقد جاءت فيه زيادة الإشهاد من وجه حسن عند أبي نعيم في «الحلية» (٣/ ٣٠٥)، وجاءت أيضًا من حديث ٱبن عمر عند ٱبن عدي (٥/ ١٩٢١) بسند ساقط، وجاءت أيضًا في أحاديث مغفرته تعالى التبعات لأهل عرفة، وقد تقدّم (ص١٦٢-١٦٤) أنّها موضوعة. فالعمدة في تقوية هٰذه الزيادة على حديث أبي هريرة وحده.

(٣) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول في هٰذه الطريق وبيان نكارتها وضعف راويها وسقوط شواهدها (ص١٥٧). وفي م ون وط: «كعدد الرمل...».

(٤) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص١٥٧).

(٥) وفيها علل أربع بيّنتها (ص١٥٧)! فإذا كانت هٰذه أحسن الطرق؛ فكيف بما دونها؟!

(٦) (حسن صحيح). تقدّم نصّه وتفصيل القول فيه (ص٦١٨).

على ملائكتِهِ، فيَقولُ: ألا وإنَّ لكلِّ وفدٍ جائزةً، وهٰؤلاءِ وفدي شعثًا غبرًا، أعْطُوهُم ما سَألوا وأخْلِفوا لهُم ما أنْفَقوا. حتَّى إذا كانَ عندَ غروبِ الشَّمسِ؛ أقْبَلَ عليهِم فقالَ: ألا إنِّي قد وَهَبْتُ مسيئَكُم لمحسنِكُم، وأعْطَيْتُ محسنكُم ما سَألَ، أفيضوا بٱسمِ اللهِ»[١].

ورَوى: إبْراهيمُ بنُ الحَكَمِ بنِ أبانَ، حَدَّثَنا أبي، حَدَّثَنا فَرْقَدٌ؛ قالَ: إنَّ أبوابَ السَّماءِ تُفْتَحُ كلَّ ليلةٍ ثلاثَ مرَّاتٍ، وفي ليلةِ الجمعةِ سبعَ مرَّاتٍ، وفي ليلةِ عرفةَ تسعَ مرَّاتٍ[٢].

ورُوِّينا مِن طريقِ[٣]: نُفَيْعٍ أبي داوودَ، عنِ ٱبنِ عُمَرَ مرفوعًا وموقوفًا: «إذا كانَ عشيَّةُ يومِ عرفةَ؛ لمْ يَبْقَ أحدٌ في قلبِهِ مثقالُ ذرَّةٍ مِن إيمانٍ إلاَّ غُفِرَ لهُ». قيلَ لهُ: للمُعَرَّفِ خاصَّةً أم للنَّاسِ عامَّةً؟ قالَ: «بل للنَّاسِ عامَّةً»[٤].

وخَرَّجَ مالكٌ في «الموطَّأ» مِن مراسيلِ طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِاللهِ بنِ كُرَيْزٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «ما رُئِيَ الشَّيطانُ يومًا هوَ فيهِ أصغرُ ولا أدْحَرُ ولا أحْقَرُ ولا أغيظُ منهُ [في] يومِ عرفةَ، وما ذاكَ إلاَّ لِما يَرى مِن تنزُّلِ الرَّحمةِ[٥] وتجاوزِ اللهِ عنِ الذُّنوبِ العظامِ؛ إلاَّ ما رَأى يومَ بدرٍ. قيلَ: وما رَأى يومَ بدرٍ؟ قالَ: إنَّهُ قد رَأى جِبْريلَ عليهِ السَّلامُ وهوَ يَزَعُ الملائكةَ»[٦].

---

(١) (موضوع). فيه علل ثلاث: أولاها: أنّ أبا بكر بن أبي مريم واهٍ منكر الحديث. والثانية: أنّ شيخه رجل مبهم. والثالثة: أنّ أبا بكر لم يلق أحدًا من الصحابة فإن كان شيخه تابعيًا فالسند مرسل وإن كان من أتباع التابعين فهو معضل. وقد تقدّم تفصيل تخريج هٰذا المعنى وبيان أنّه موضوع (ص١٦٢-١٦٤).

(٢) إبراهيم ضعيف، وأبوه له أوهام، وفرقد ضعيف صاحب مناكير عابد يروي المنامات ومقالات الصوفيّة، وهٰذا لاحق بها في أحسن أحواله.

(٣) في خ: «وروّيناه من طريق»، والأولى حذف الخاء كما في م ون وط لأنّه حديث آخر.

(٤) (موضوع). رواه: عبد بن حميد (٨٤٢ـ منتخب)، والطبراني في «الكبير» (٣/ ٢٥٥ـ مجمع)؛ من طريق أبي داوود السبيعي، عن ٱبن عمر . . . رفعه.

قال الهيثمي: «فيه أبو داوود الأعمى وهو ضعيف جدًا». قلت: هو نفيع بن الحارث، متّهم متروك، وهٰذا ممّا صنعته يداه.

(٥) في خ: «أغيظ منه يوم عرفة . . . نزول الرحمة»! وفي م ون: «أغيظ منه من يوم عرفة . . .»! والأولى ما أثبتّه من «الموطّأ».

(٦) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٤١٨).

ورَوى أبو عُثْمانَ الصَّابونيُّ بإسنادٍ لهُ عن رجلٍ كانَ أسيرًا ببلادِ الرُّومِ فهَرَبَ مِن بعضِ الحصونِ؛ قالَ: فكُنْتُ أسيرُ بالليلِ وأكْمُنُ بالنَّهارِ، فبينا أنا ذاتَ ليلةٍ أمْشي بينَ جبالٍ وأشجارٍ إذا أنا بحسٍّ، فراعَني ذٰلكَ، فنَظَرْتُ، فإذا راكبُ بعيرٍ، فأزْدَدْتُ رعبًا، وذٰلكَ أنَّهُ لا يَكونُ ببلادِ الرُّومِ بعيرٌ. فقُلْتُ: سُبْحانَ اللهِ! في بلادِ الرُّومِ راكبُ بعيرٍ، إنَّ هٰذا لعجبٌ! فلمَّا أنْتَهى إليَّ؛ قُلْتُ: يا عبدَ اللهِ! مَن أنتَ؟ قالَ: لا تَسْألْ. قُلْتُ: إنِّي أرى عجبًا، فأخْبِرْني. فقالَ: لا تَسْألْ. فأبَيْتُ عليهِ. فقالَ: أنا إبْليسُ، وهٰذا وجهي مِن عرفاتٍ، وافَقْتُهُم عشيَّةَ اليومِ أطَّلعَ عليهِم[1] فنزَلَتْ عليهِمُ المغفرةُ والرَّحمةُ ووُهِبَ بعضُهُم لبعضٍ، فداخَلَني الهمُّ والحزنُ والكآبةُ، وهٰذا وجهي إلى قُسْطَنْطينيَّةَ أفْرَحُ بما أسْمَعُ مِن الشِّركِ باللهِ وادِّعاءِ أنَّ لهُ ولدًا. فقُلْتُ: أعوذُ باللهِ منكَ. فلمَّا قُلْتُ هٰذهِ الكلماتِ؛ لم أرَ أحدًا[2].

ويَشْهَدُ لهٰذهِ الحكايةِ حديثُ عَبَّاسِ بنِ مِرْداسٍ الذي خَرَّجَهُ أحْمَدُ وأبْنُ ماجَهْ في دعاءِ النَّبيِّ ﷺ لأُمَّتِهِ عشيَّةَ عرفةَ ثمَّ بالمزدلفةِ، فأُجيبَ، فضَحِكَ ﷺ وقالَ: «إنَّ إبْليسَ حينَ عَلِمَ أنَّ اللهَ قد غَفَرَ لأُمَّتي وأسْتَجابَ دعائي أهْوى يَحْثي التُّرابَ على رأْسِهِ ويَدْعو بالويلِ والثُّبورِ؛ فضَحِكْتُ مِن الخبيثِ مِن جزعِهِ»[3].

ويُرْوى عن عَلِيِّ بنِ المُوَفَّقِ أنَّهُ وَقَفَ بعرفةَ في بعضِ حجَّاتِهِ، فرَأى كثرةَ النَّاسِ، فقالَ: اللهمَّ! إنْ كُنْتَ لم تَقْبَلْ منهُم أحدًا؛ فقد وَهَبْتُهُ حَجَّتي. فرَأى ربَّ العزَّةِ في منامِهِ، وقالَ لهُ: يا أبْنَ المُوَفَّقِ! أتَتَسَخَّى عليَّ؟ قد غَفَرْتُ لأهلِ الموقفِ ولأمثالِهِم، وشَفَّعْتُ كلَّ واحدٍ منهُم في أهلِ بيتِهِ وذرِّيَّتِهِ وعشيرتِهِ، وأنا أهلُ التَّقوى وأهلُ المغفرةِ[4]

---

(١) في خ: «سبحان الله ببلاد الروم... أطّلع الله عليهم».

(٢) بإسناد له عن رجل! فتأمّل هٰذا التوثيق! وأعجب من ذٰلك أن يستشهد له بشاهد موضوع!

(٣) (موضوع). تقدّم تفصيل القول فيه (ص١٦٢-١٦٤).

(٤) أورد أبو نعيم الأصبهاني هٰذا الخبر في «حلية الأولياء» (١٠/ ٣١٢) مفصّلاً، وخلاصته أنّ أبن الموفّق هٰذا حجّ بضعًا وخمسين حجّة فوهب ثوابها كلّها للنبيّ ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان وعليّ وأبويه، ثمّ بقيت حجّة فوهبها لمن لم يقبل الله حجّه، فرأى ربّ العزّة في نومه... إلى آخر المذكور.

لا أريد هنا أن أشير إلى تنكّب السنّة ومخالفة هدي السلف فهٰذه شنشنة أعرفها من أخزم! ولا إلى ربّ العزّة الذي لا تجد واحدًا من القوم إلاّ ورآه في نومه مع أنّ هٰذا لم يقع للصحابة ولا لتابعيهم ولا لكبار الأئمّة! =

/خ ٢٣٠/ .

ويُرْوى نحوُهُ عن غيرِهِ أيضًا مِن الشُّيوخِ!!

● فمَن طَمِعَ في العتقِ مِن النَّارِ ومغفرةِ ذنوبِهِ في يومِ عرفةَ، فلْيُحافِظْ على الأسبابِ التي يُرْجى بها العتقُ والمغفرةُ.

* **فمنها**: صيامُ ذٰلكَ اليومِ. ففي «صحيح مسلم»[1]: عن أبي قَتادَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «صيامُ يومِ عرفةَ؛ أَحْتَسِبُ على اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنةَ التي قبلَهُ والتي بعدَهُ».

* **ومنها**: حفظُ جوارحِهِ عنِ المحرَّماتِ في ذٰلكَ اليومِ. ففي «مسند الإمام أحْمَد»: عنِ ٱبنِ عَبَّاس، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قالَ يومَ عرفةَ: «هٰذا يومٌ مَن مَلَكَ فيهِ سمعَهُ وبصرَهُ ولسانَهُ؛ غُفِرَ لَهُ»[2].

* **ومنها**: الإكثارُ مِن شهادةِ التَّوحيدِ بإخلاصٍ وصدقٍ؛ فإنَّها أصلُ دينِ الإسلامِ الذي أكْمَلَهُ اللهُ في ذٰلكَ اليومِ وأساسُهُ.

وفي «المسند»: عن عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو؛ قالَ: كانَ أكثرُ دعاءِ النَّبيِّ ﷺ يومَ عرفةَ: «لا إلٰهَ إلَّا اللهُ وحدَهُ، لا شريكَ لهُ، لهُ الملكُ، ولهُ الحمدُ، بيدِهِ الخيرُ، وهوَ على كلِّ

= وإنّما أُريد أن أسأل: من أين لابن الموفّق هٰذه الثقة التامّة بأنّ حجّته الأخيرة ـ بل حجّاته كلّها ـ قد قبلت حتّى يوزّعها يمينًا وشمالاً؟! ومن أين له هٰذه الضمانة بدخول الجنّة حتّى يستهين بهٰذه الحسنات العظام ويستغني عنها؟! وما الذي جعله يظنّ أنّ النبيّ ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان وعليّ أحوج إلى الحسنات منه حتّى يتصدّق عليهم بها؟! قصص تساق للموعظة والاعتبار، فإذا أنعمت النظر فيها لم تر إلّا جهلاً أو غرورًا.

(١) (١٣ـ الصيام، ٣٦ـ صيام ثلاثة أيّام، ٢/٨١٨/١١٦٢).

(٢) (ضعيف). رواه: الطيالسي (٢٧٣٤)، وٱبن سعد في «الطبقات» (٤/ ٥٤)، وأحمد (١/ ٣٢٩ و٣٥٦)، والفاكهي في «مكّة» (٢٧٤٨)، وٱبن أبي الدنيا في «الصمت» (٦٦٤)، وأبو يعلى (٢٤٤١)، وٱبن خزيمة (٢٨٣٣)، والطبراني في «الكبير» (١٢/ ١٧٩/ ١٢٩٧٤، ١٨/ ٢٨٨/ ٧٤١)، والخطيب في «التاريخ» (١/ ٢٤٢)؛ من طريق سكين بن عبدالعزيز، عن أبيه، عن ٱبن عبّاس. . . رفعه.

قال ٱبن خزيمة: «أنا بريء من عهدة سكين وعهدة أبيه». وقال الهيثمي (٣/ ٢٥٤): «رجاله ثقات».

قلت: سكين صدوق، ولٰكنّه يكثر الرواية عن الضعفاء، فلحق حديثه بعض النكارة لأجل ذٰلك. وأبوه عبدالعزيز: تفرّد ٱبن حبّان بذكره في «الثقات»، وروى عنه ٱبنه وآخران ضعيفان، فمثل هٰذا لا يرفع جهالته، وإنّما ترفع الجهالةَ روايةُ الثقات، ولا سيّما أنّ أبا حاتم قال مجهول وأنّ ٱبن خزيمة تبرّأ من عهدته. فمثل هٰذا قصاراه أن يكون صالحًا في المتابعات، ولا متابع، فالسند ضعيف، وقال الألباني: «منكر».

شيءٍ قديرٌ»[١].

وخَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ، ولفظُهُ: «خيرُ الدُّعاءِ دعاءُ يومِ عرفةَ، وخيرُ ما قُلْتُ أنا والنَّبيُّونَ مِن قبلي: لا إِلٰهَ إلاَّ اللهُ وحدَهُ، لا شريكَ لهُ، لهُ الملكُ ولهُ الحمدُ، وهوَ على كلِّ شيءٍ قدير»[٢].

وخَرَّجَهُ الطَّبَرانِيُّ مِن حديثِ عَلِيٍّ[٣] وابنِ عُمَرَ[٤] مرفوعًا أيضًا.

---

(١) (حسن لشواهده إلاّ قوله: بيده الخير). رواه: أحمد (٢/ ٢١٠)، والفاكهي في «مكّة» (٢٧٥٩)، والترمذي (٤٩ـ الدعوات، ١٢٣ـ دعاء يوم عرفة، ٥/ ٥٧٢/ ٣٥٨٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٧/ ١٠٣)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٦٧)، والرافعي في «التدوين» (٢/ ١٦٨)؛ من طريق محمّد (أو: حمّاد) بن أبي حميد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه. . . رفعه.

قال الترمذي: «غريب من هٰذا الوجه، وحمّاد بن أبي حميد ليس بالقويّ». ومال المنذري إلى تقويته. وقال الهيثمي (٣/ ٢٥٥): «رجاله موثّقون». قلت: حمّاد واهٍ. لٰكن يشهد له ما بعده إلاّ قوله: «بيده الخير».

(٢) (حسن لشواهده). تقدّم تفصيل القول فيه في الحاشية السابقة.

(٣) (حسن صحيح). وقد جاء عنه من ثلاثة أوجه:

روى أوّلها: البيهقي (٥/ ١١٧)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٦/ ٣٨)؛ من طريق موسى بن عبيدة، عن أخيه عبدالله بن عبيدة، عن عليّ. . . رفعه بزيادة. قال البيهقي: «تفرّد به موسى بن عبيدة، وهو ضعيف، ولم يدرك أخوه عليًّا».

وروى الثاني: الطبراني في «الدعاء» (٨٧٤) و«فضل العشر» (١٥٠٣ـ صحيحة) من طريق قيس بن الربيع، عن الأغرّ بن الصبّاح، عن خليفة بن حصين، عن عليّ. . . رفعه. وهٰذا ضعيف، قيس تغيّر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه.

وأشار إلى الثالث ابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٦/ ٣٩) بقوله: «حديث عليّ يدور على دينار أبي عمرو عن ابن الحنفيّة، وليس دينار ممّن يحتجّ به». فهٰذا يفيد أنّ هاهنا طريقًا أُخرى غير المذكورتين. ودينار إن لم يكن بالحجّة فلا أقلّ من أن يعتبر به.

والحديث حسن بمموع هٰذه الأوجه، صحيح بشواهده المتقدّمة والآتية، وقد قوّاه الألباني.

(٤) (حسن لشواهده). رواه: العقيلي (٣/ ٤٦٢) والطبراني في «الدعاء» (٨٧٥) من طريق فرج بن فضالة عن يحيى بن سعيد، وابن عدي (٣/ ٩١١) من طريق خالد بن الحسين أبي الجنيد الضرير عن عثمان بن مقسم؛ كلاهما عن نافع، عن ابن عمر. . . رفعه. وفرج ضعيف ولا سيّما فيما رواه عن يحيى بن سعيد، وأبو الجنيد وابن مقسم منكرا الحديث واهيان، فاجتماع الطريقين لا يزحزح السند عن الضعف.

وله شاهد عند ابن عبدالبرّ (٦/ ٣٨) من طريق قويّة عن ابن أبي حسين مرسلاً.

وآخر عند: مالك (١/ ٢١٤ و٤٢٢)، وعبدالرزّاق (٨١٢٥)، والفاكهي في «مكّة» (٢٧٦٠)، والبيهقي (٤/ ٢٨٤، ٥/ ١١٧)؛ بسند قويّ عن طلحة بن عبيدالله بن كريز مرسلاً. قال البيهقي: «وقد روي عن مالك بإسناد آخر موصولاً، ووصله ضعيف». قلت: وصله: ابن عديّ (٤/ ١٦٠٠)، والبيهقي في «الشعب» =

وخَرَّجَ[1] الإمامُ أحْمَدُ مِن حديثِ الزُّبَيْرِ بنِ العَوَّامِ؛ قالَ: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ وهوَ بعرفةَ يَقْرَأُ هٰذهِ الآيَةَ: ﴿شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لا إِلٰهَ إِلاَّ هوَ وَالمَلائِكَةُ وَأُولو العِلْمِ﴾ الآيةَ [آل عمران: ١٨]، ويَقولُ: «وأنا على ذٰلكَ مِن الشَّاهدينَ يا ربِّ!»[2].

ويُرْوى مِن حديثِ عُبادَةَ بنِ الصَّامِتِ؛ قالَ: شَهِدْتُ النَّبيَّ ﷺ يومَ عرفةَ، فكانَ أكثَرَ قولِهِ ﴿شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لا إِلٰهَ إِلاَّ هُوَ وَالمَلائِكَةُ وأُولو العِلْمِ﴾ الآيَةَ. ثُمَّ قالَ: «أي ربِّ! وأنا أشْهَدُ»[3].

= (٤٠٧٢)؛ من طريق عبدالرحمٰن بن يحيى المدني، ثنا مالك، عن سميّ مولى أبي بكر، عن أبي هريرة... رفعه. قال البيهقي: «هٰكذا رواه أبو عبدالرحمٰن بن يحيى وغلط فيه، إنّما رواه مالك في «الموطأ» مرسلاً». قلت: ابن يحيى واه منكر الحديث، والمعروف في هٰذا الإرسال والوصل منكر.

فهٰذه الشواهد المرسلة مع حديثي عليّ وابن عمرو المتقدّمين تشدّ حديث ابن عمر وتقوّيه.

(١) في حاشية خ هنا: «قال في «التبصرة» في مجلس الأمر بالمعروف: عن عبدالله بن عمرو بن العاص؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ الله يستخلص رجلاً من أُمّتي على رؤوس الملأ يوم القيامة، فينشر عليه تسعة وتسعون سجلاً، كلّ سجلّ مدّ البصر، ثمّ يقول الله: أتنكر من هٰذا شيئًا؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟ قال: لا يا ربّ! فيقول: ألك عذر أو حسنة؟ فيبهت الرجل فيقول: لا يا ربّ! فيقول: بلى؛ إنّ لك عندنا حسنة واحدة، لا ظلم اليوم عليك! فتخرج له بطاقة فيها أشهد أن لا إلٰه إلاّ الله وأنّ محمّدًا عبده ورسوله. فيقول: أحضروه. فيقول: يا ربّ! ما هٰذه البطاقة مع هٰذه السجلاّت؟ فيقال: إنّك لا تظلم. فتوضع السجلاّت في كفّة والبطاقة في كفّة، فطاشت السجلاّت وثقلت البطاقة». وذكر هٰذا الحديث أيضًا في مجلس ذكر الموت، ورواه بسنده من طريق «المسند»، وهو فيه وفي غيره. والله تعالى أعلم. وروى النسائي وابن حبّان والبزّار أنّ النبيّ ﷺ قال: «لو أنّ أهل السماوات السبع والأرضين السبع في كفّة ولا إلٰه إلاّ الله في كفّة مالت بهم»» اهـ.

(٢) (ضعيف). رواه أحمد (١/١٦٦) من طريق جبير بن عمرو، عن أبي سعد الأنصاري، عن أبي يحيى مولى آل الزبير، عن الزبير... رفعه. قال الهيثمي (٦/٣٢٨): «في إسناده مجاهيل». قلت: جبير وأبو سعد مجهولان. وأبو يحيى الظاهر أنّه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير شيخ واه في حدّ الترك. والسند ساقط.

ورواه: ابن أبي حاتم في «تفسيره» (آل عمران٢٠ـ ابن كثير)، والطبراني (١/ ١٢٤/ ٢٥٠)، وابن السنّي (٤٣٥)؛ من طريق محمّد بن أبي السري العسقلاني، ثنا عمر بن حفص بن ثابت بن أسعد بن زرارة، عن عبدالملك بن يحيى بن عبّاد بن عبدالله بن الزبير، عن أبيه، عن جدّه، عن الزبير... رفعه. قال الهيثمي (٦/٣٢٨): «في إسناده مجاهيل». قلت: عمر بن حفص لم أقف له على ترجمة. وعبدالملك ذكره ابن حبّان في «الثقات» برواية ثقتين وترجمه الخطيب بما يدلّ على فضله فمثله يكون حسنًا في الشواهد على الأقلّ. والعسقلاني كثير الوهم. والسند واهٍ.

قال المناوي: «ورواه الدارقطني عن عائشة، وفيه أحمد بن عبيد بن ناصح له مناكير وزمعة ضعفوه».

واجتماع مثل هٰذه الأسانيد لا يقوّي الحديث، وقد ضعّفه ابن أبي حاتم والعراقي والهيثمي والمناوي.

(٣) (لم أقف عليه). ولا ذكره السيوطي في «الدرّ» مع أنّه جمع فيه فأوعى. والمعتاد في مثل هٰذه=

فتحقيقُ كلمةِ التَّوحيدِ يوجِبُ العتقَ مِن النَّارِ؛ فإنَّها تَعْدِلُ عتقَ الرِّقابِ، وعتقُ الرِّقابِ يوجِبُ العتقَ مِن النَّارِ:

كما ثَبَتَ في الصَّحيحِ أنَّ مَن قالَها مئةَ مرَّةٍ؛ كانَتْ لهُ عدلَ عشرِ رقابٍ[1].

وثَبَتَ أيضًا أنَّ مَن قالَها عشرَ مرَّاتٍ؛ كانَ كمَن أعْتَقَ أربعةً مِن ولدِ إسْماعيلَ[2].

وفي «سنن أبي داوود» وغيرِهِ: عن أنَسٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «مَن قالَ حينَ يُصْبِحُ أو يُمْسي: اللهمَّ! إنِّي أصْبَحْتُ أُشْهِدُكَ وأُشْهِدُ حملةَ عرشِكَ وملائكتَكَ وجميعَ خلقِكَ أنَّكَ أنتَ اللهُ لا إلَهَ إلاَّ أنتَ وحدَكَ لا شريكَ لكَ وأنَّ مُحَمَّدًا عبدُكَ ورسولُكَ؛ أعْتَقَ اللهُ ربعَهُ مِن النَّارِ، ومَن قالَها مرَّتينِ؛ أعْتَقَ اللهُ نصفَهُ مِن النَّارِ، ومَن قالَها ثلاثَ مرَّاتٍ؛ أعْتَقَ اللهُ ثلاثةَ أرباعِهِ مِن النَّارِ، ومَن قالَها أربعَ مرارٍ؛ أعْتَقَهُ اللهُ مِن النَّارِ»[3].

= الغرائب الضعف إن لم تكن دون ذٰلك. والله أعلم.

(١) رواه: البخاري (٨٠ـ الدعوات، ٦٤ـ فضل التهليل، ١١/ ٢٠١/ ٦٤٠٣)، ومسلم (٤٨ـ الذكر والدعاء، ١٠ـ فضل التهليل، ٤/ ٢٠٧١/ ٢٦٩١)؛ من حديث أبي هريرة.

(٢) رواه: البخاري (الموضع السابق، ٦٤٠٤)، ومسلم (الموضع السابق، ٢٦٩٢)؛ عن أبي أيّوب.

(٣) (حسن صحيح). يرويه بقيّة بن الوليد وآختلفوا عليه فيه على لفظين: **روى الأوّل منهما**: البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٠١)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٣٧) و«اليوم والليلة» (٩)، والطبراني في «الشاميّين» (١٥٤٢) و«الدعاء» (٢٩٧)، وآبن السنّي (٧٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ١٨٥)، والضياء في «المختارة» (٧/ ٢١٠/ ٢٦٤٩ و٢٦٥٠)؛ من طريق إسحاق بن راهويه تارة ولوين تارة، عن بقيّة، ثني مسلم بن زياد، سمعت أنسًا... رفعه بلفظ المصنّف. وهٰذا سند لا بأس به: بقيّة صرّح بالتحديث، ومسلم روى عنه ثلاثة من الثقات وذكره آبن حبّان في «الثقات» ولم يجرّحه أحد فهو صالح الحديث. **وروى الثاني**: أبو داوود (٣٥ـ الأدب، ١١ـ ما يقول إذا أصبح، ١/ ٧٤١/ ٥٠٧٨)، والترمذي (٤٩ـ الدعوات، ٧٩ـ باب، ٥/ ٥٢٧/ ٣٥٠١)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٣٨) و«اليوم والليلة» (١٠)، والطبراني في «الأوسط» (٧٢٠١)؛ من طرق أربع صحيحة، عن بقيّة، عن مسلم بن زياد، عن أنس، عن النبيّ ﷺ: «من قال حين يصبح: اللهمّ أصبحت أشهدك... غفر له ما أصاب في يومه ذٰلك، وإن قالها حين يمسي؛ غفر له ما أصاب في تلك الليلة». وقد عنعن بقيّة على تدليسه، فالسند ضعيف. وليست رواية الثقات الأربع لهٰذا اللفظ أولى بالترجيح من رواية الثقتين على الوجه الأوّل؛ لأنّ أحد الثقتين إسحاق بن راهويه وهو ثقة ثبت إمام.

لٰكن رواه: أبو داوود (الموضع السابق، ٢/ ٧٣٨/ ٥٠٦٩)، والطبراني في «الشاميّين» (١٥٤٢) و«الدعاء» (٢٩٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ١٨٥)، والضياء في «المختارة» (٧/ ٢٢٥/ ٢٦٦٤ و٢٦٦٥)؛ من طريق آبن أبي فديك، عن عبدالرحمٰن بن عبدالمجيد، عن هشام بن الغاز، عن مكحول، عن أنس... رفعه باللفظ الأوّل الذي ذكره المصنّف. وعبدالرحمٰن بن عبدالمجيد إن كان هو عبدالرحمٰن بن عبدالحميد=

ويُروى مِن مراسيلِ الزُّهْرِيِّ: «مَن قالَ في يومٍ عشرةَ آلافِ مرَّةٍ لا إلٰهَ إلاَّ اللهُ وحدَهُ لا شريكَ لهُ؛ أعْتَقَهُ اللهُ مِن النَّارِ»[1]. كما أنَّهُ لو جاءَ بديةِ مَن قَتَلَهُ عشرةِ آلافٍ؛ قُبِلَتْ [منهُ].

* ومنها: أنْ يُعْتِقَ رقبةً إنْ أمْكَنَهُ؛ فإنَّ مَن أعْتَقَ رقبةً مؤمنةً؛ أعْتَقَ اللهُ بكلِّ عضوٍ منها عضوًا منهُ مِن النَّارِ.

كانَ حَكيمُ بنُ حِزامٍ رَضِيَ اللهُ عنهُ يَقِفُ بعرفةَ ومعَهُ مئةُ بدنةٍ مقلَّدةٍ ومئةُ رقيقٍ، فيُعْتِقُ رقيقَهُ، فيَضِجُّ النَّاسُ بالبكاءِ والدُّعاءِ ويقولونَ: ربَّنا! هٰذا عبدُكَ قد أعْتَقَ عبيدَهُ، ونحنُ عبيدُكَ فأعْتِقْنا.

وجَرى للنَّاسِ مرَّةً معَ الرَّشيدِ نحوُ هٰذا.

وكانَ أبو قِلابَةَ يُعْتِقُ جاريةً في عيدِ الفطرِ يَرْجو أنْ يُعْتَقَ بذٰلكَ مِن النَّارِ.

* ومنها: كثرةُ الدُّعاءِ بالمغفرةِ والعتقِ؛ فإنَّهُ يُرْجى إجابةُ الدُّعاءِ فيهِ.

= نفسه كما مال إليه المزّي والعسقلاني فصدوق، وإن كان غيره فمجهول. ورواية مكحول عن أنس مرسلة. لٰكنّ هٰذه الطريق على ضعفها ترجّح لنا الوجه الأوّل عن بقيّة وتقوّيه.

وهاهنا شاهد عند الطبراني في «الدعاء» (٢٩٨) من حديث أبي سعيد مرفوعًا بلفظ المصنّف، لٰكنّه واه في سنده ضعيفان.

وشاهد آخر عند: البزّار (٦/ ٤٩٥/ ٢٥٣١)، والطبراني في «الكبير» (٦/ ٢٢٠/ ٦٠٦١ و٦٠٦٢) و«الدعاء» (٢٩٩ و٣٠٠)، وابن عدي (٢/ ٦٨٩)، والحاكم (١/ ٥٢٣)، والرافعي في «التدوين» (٢/ ٢٣٨)؛ من طريقين، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن سلمان... رفعه بلفظ المصنّف لٰكن قال «ثلثه» بدل «ربعه» ولم يقيّده بصباح ولا مساء. صحّحه الحاكم والذهبي، وليس كذٰلك: في الطريق الأولى حميد المكّي مجهول، وفي الثانية إبراهيم بن عبدالله بن خالد المصيصي كذّاب.

وبهٰذه الطرق والشواهد أستطيع أن أقول: تصريح بقيّة بالتحديث في الوجه الأوّل صحيح جاء عن إسحاق بن راهويه من أوجه وتابعه عليه لوين فأمنّا شبهة التدليس. ثمّ الوجه الأوّل عن بقيّة هو المحفوظ، دلّت على ذٰلك طريق مكحول ثمّ حديثا أبي سعيد وسلمان. وهٰذا الوجه الأوّل عن بقيّة حسن لذاته أو يكاد صحيح ببقيّة الطرق والشواهد، وقد مال إلى تقويته المنذري والنووي والعسقلاني.

تنبيه: كنت قد خرّجت هٰذا الحديث في «الأذكار» (٢٣١) وضعّفته هناك متأثّرًا بالألباني رحمة الله عليه، ثمّ تبيّن لي بمزيد من الطرق والبحث أنّ الأمر ليس كما قاله الشيخ وأنّ الحديث حسن على الأقلّ، فحرّرت هٰذا التخريج مبديًا عذري للقارئ الكريم، فليعدّل من اقتنى طبعة ابن خزيمة من «الأذكار» الضعف فيها إلى الصحّة إن شاء. والله يغفر لي خطئي وعمدي وكلّ ذٰلك عندي.

(١) (ضعيف). لم أقف عليه بعد طول بحث، لٰكنّه مرسل، والمرسل من فروع الضعيف.

رَوى ٱبنُ أبي الدُّنيا بإسنادِهِ عن عَلِيٍّ؛ قالَ: ليسَ في الأرضِ يومٌ إلاَّ للهِ فيهِ عتقاءُ مِن النَّارِ، وليسَ يومٌ أكثرَ فيهِ عتقًا للرِّقابِ مِن يومِ عرفةَ، فأكْثِرْ فيهِ أنْ تقولَ: اللهمَّ! أَعْتِقْ رقبتي مِن النَّارِ، وأَوْسِعْ لي مِن الرِّزقِ الحلالِ، وٱصْرِفْ عنِّي فسقةَ الجنِّ والإنسِ؛ فإنَّهُ عامَّةُ دعائي اليومَ.

● ولْيَحْذَرْ مِن الذُّنوبِ التي تَمْنَعُ المغفرةَ [فيهِ] والعتقَ.

* **فمنها**: الاختيالُ: رُوِّينا مِن حديثِ /خ٢٣١/ : جابرٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «ما يُرى يومٌ أكثرَ عتيقًا ولا عتيقةً مِن يومِ عرفةَ، لا يَغْفِرُ اللهُ فيهِ لمختالٍ»[١]. خرَّجَهُ البَزَّارُ والطَّبَرانِيُّ وغيرُهُما. والمختالُ: هوَ المتعاظمُ في نفسِهِ المتكبِّرُ. قالَ اللهُ تَعالى: ﴿واللهُ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتالٍ فَخورٍ﴾ [الحديد: ٢٣]. وقالَ النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ اللهَ لا يَنْظُرُ إلى مَن جرَّ ثوبَهُ خُيَلاءَ»[٢].

* **ومنها**: الإصرارُ على الكبائرِ: رَوى جَعْفَرٌ السَّرَّاجُ بإسنادِهِ: عن يونُسَ بنِ عَبْدِالأعلى؛ أنَّهُ حَجَّ سنةً، فرَأى أميرُ الحاجِّ في منامِهِ أنَّ اللهَ قد غَفَرَ لأهلِ الموسمِ كلِّهِم سوى رجلٍ فَسَقَ بغلامٍ، فأمَرَ بالنِّداءِ بذٰلكَ في الموسمِ.

ورَوى ٱبنُ أبي الدُّنيا وغيرُهُ؛ أنَّ رجلاً رَأى في منامِهِ أنَّ اللهَ قد غَفَرَ لأهلِ الموسمِ كلِّهِم إلاَّ رجلاً مِن أهلِ بَلْخَ، فسَألَ عنهُ حتَّى وَقَعَ عليهِ، فسَألَهُ عن حالِهِ، فذَكَرَ أنَّهُ كانَ مدمنًا لشربِ الخمرِ، فجاءَ ليلةً وهوَ سكرانُ، فعاتَبَتْهُ أُمُّهُ وهيَ تَسْجُرُ تنُّورًا، فٱحْتَمَلَها فألْقاها فيهِ حتَّى ٱحْتَرَقَتْ.

يا مَن يَطْمَعُ في العتقِ مِن النَّار ثمَّ يَمْنَعُ نفسَهُ الرَّحمةَ بالإصرارِ على كبائرِ الإثمِ والأوزارِ! تاللهِ؛ ما نَصَحْتَ نفسَك، ولا وَقَفَ في طريقِكَ غيرُكَ. توبِقُ نفسَكَ

---

(١) (حسن لشواهده). قطعة من حديث جابر الذي تقدّمت الإشارة إلى ضعفه (ص٥٨٩).
لٰكن جاءت هٰذه القطعة أيضًا عند عبدالرزّاق (٨٨١٣) من طريق صحيحة عن القاسم بن أبي بزّة. . . فذكره لا أدري رفعه أم لا. وله حكم الإرسال على كلّ حال.
ويشهد له أيضًا عموم ما بعده. فمثل هٰذا يزحزح هٰذه القطعة عن ضعفها. والله أعلى وأعلم.

(٢) رواه: البخاري (٧٧- اللباس، ٥- من جرّ ثوبه، ١٠/ ٢٥٧/ ٥٧٨٨ و٥٧٩١)، ومسلم (٣٧- اللباس، ٩- تحريم جرّ الثوب، ٣/ ١٦٥٣/ ٢٠٨٧ و٢٠٨٥)؛ من حديث أبي هريرة وٱبن عمر على الترتيب.

بالمعاصي، فإذا حُرِمتَ المغفرةَ؛ قُلْتَ أَنَّى هٰذا؟ قُلْ هوَ مِن عندِ أنفسِكُم.

فَنَفْسَـكَ لُـمْ وَلا تَلُـمِ المَطـايـا وَمُـتْ كَمَـدًا فَلَيْـسَ لَـكَ اَعْتِـذارُ

إنْ كُنْتَ تَطْمَعُ في العتقِ؛ فاَشْتَرِ نفسَكَ مِن اللهِ؛ فـ ﴿إِنَّ اللهَ اَشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الجَنَّةَ﴾ [التَّوبة: ١١١].

مَن كَرُمَتْ عليهِ نفسُهُ؛ هانَ عليهِ كلُّ ما يَبْذُلُ في اَفتكاكِها مِن النَّارِ.

اَشْتَرى بعضُ السَّلفِ نفسَهُ مِن اللهِ ثلاثَ مرارٍ أو أربعًا؛ يَتَصَدَّقُ كلَّ مرَّةٍ بوزنِ نفسِهِ فضَّةً.

واَشْتَرى عامِرُ بنُ عَبْدِاللهِ بنِ الزُّبَيْرِ نفسَهُ مِن اللهِ بديتِهِ ستَّ مرَّاتٍ يَتَصَدَّقُ بها.

واَشْتَرَى حبيبٌ العَجَمِيُّ نفسَهُ مِن اللهِ بأربعينَ ألفَ درهمٍ تَصَدَّقَ بها.

وكانَ أبو هُرَيْرَةَ يُسَبِّحُ كلَّ يومٍ اَثنتي عشرَ ألفَ تسبيحةٍ بقدرِ ديتِهِ يَفْتَكُّ بذٰلكَ نفسَهُ.

بِـدَمِ المُحِـبِّ يُبـاعُ وَصْلُهُـمُ فَمَـنِ الـذي يَبْتـاعُ بـالثَّمَـنِ[1]

مَن عَرَفَ ما يَطْلُبُ؛ هانَ عليهِ كلُّ ما يَبْذُلُ.

ويحكَ! قد رَضِينا منكَ في فكاكِ نفسِكَ بالنَّدمِ، وقَنِعْنا منكَ في ثمنِها بالتَّوبةِ والحزنِ، وفي هٰذا الموسمِ قد رَخُصَ السِّعرُ، مَن مَلَكَ سمعَهُ وبصرَهُ ولسانَهُ؛ غُفِرَ لهُ.

مُدَّ إليهِ يدَ الاعتذارِ، وقُمْ على بابِهِ بالذُّلِّ والانكسارِ، واَرْفَعْ قَصَّةَ ندمِكَ مرقومةً[2] على صحيفةِ خدِّكَ بمدادِ الدُّموعِ الغزارِ، وقُلْ: ﴿رَبَّنا ظَلَمْنا أَنفُسَنا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنا وَتَرْحَمْنا لَنَكُونَنَّ مِنَ الخاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣].

قالَ يَحْيى بنُ مُعاذٍ: العبدُ يُوحِشُ ما بينَهُ وبينَ سيِّدِهِ بالمخالفاتِ ولا يُفارِقُ بابَهُ بحالٍ لعلمِهِ بأنَّ عزَّ العبيدِ في ظلِّ مواليهِم. وأنشأَ يقولُ:

---

(١) في حاشية خ: «ذكر الحافظ عبدالغني في ترجمة أبي الدرداء عويمر رضي الله عنه أنّه كان يسبّح في اليوم مئة ألف تسبيحة. وذكر أيضًا عن سلمة بن شبيب قال: كان خالد بن معدان يسبّح كلّ يوم أربعين ألف تسبيحة، فلمّا وضع ليغسل؛ جعل بإصبعه يحرّكها كذا؛ يعني: بالتسبيح» اهـ.

(٢) القصّة: ما يرفع إلى المسؤولين من الحاجات، الاستدعاء أو الطلب اليوم. مرقوقة: مكتوبة.

قُــرَّةَ عَيْنــي لا بُــدَّ لــي مِنْــكَ وَإنْ ... أوْحَــشَ بَيْنــي وَبَيْنَــكَ الــزَّلَــلُ
قُــرَّةَ عَيْنــي أنــا الغَــريــقُ فَخُــذْ ... كَــفَّ غَــريــقٍ عَلَيْــكَ يَتَّكِــلُ

● كانَتْ أحوالُ الصَّادقينَ في الموقفِ بعرفةَ تتنوَّعُ:

* فمنهُم مَن كانَ يَغْلِبُ عليهِ الخوفُ [أ]و الحياءُ:

وَقَفَ مُطَرِّفُ بنُ عَبْدِاللهِ بنِ الشِّخِّيرِ وبكْرٌ المُزَنيُّ بعرفةَ، فقالَ أحدُهُما: اللهمَّ! لا تَرُدَّ أهلَ الموقفِ مِن أجلي. وقالَ الآخرُ: ما أشْرَفَهُ مِن موقفٍ وأرجاهُ لأهلِهِ لولا أنِّي فيهِم[١]!

وَقَفَ الفُضَيْلُ بعرفةَ والنَّاسُ يَدْعونَ وهوَ يَبْكي بكاءَ الثَّكلى المحترقةِ قد حالَ البكاءُ بينَهُ وبينَ الدُّعاءِ، فلمَّا كادَتِ الشَّمسُ أنْ تَغْرُبَ؛ رَفَعَ رأْسَهُ إلى السَّماءِ وقالَ: وا سوأتاهُ منكَ وإنْ عَفَوْتَ[٢]!

وقالَ الفُضَيْلُ أيضًا لشُعَيْبِ بنِ حَرْبٍ وهوَ بالموسمِ: إنْ كُنْتَ تَظُنُّ أنَّهُ شَهِدَ الموسمَ أحدٌ شرًّا منِّي ومنكَ؛ فبِئْسَ ما ظَنَنْتَ.

دَعا بعضُ العارفينَ بعرفةَ /خ٢٣٢/ فقالَ: اللهمَّ! إنْ كُنْتَ لمْ تَقْبَلْ حجِّي وتعبي ونصبي؛ فلا تَحْرِمْني أجرَ المصيبةِ على تركِكَ القبولَ منِّي[٣].

وَقَفَ بعضُ الخائفينَ بعرفةَ إلى [أنْ] قَرُبَ غروبُ الشَّمسِ، فنادى: الأمانَ الأمانَ! قد دَنا الانصرافُ، فلَيْتَ شعري ما صَنَعْتَ في حاجةِ المساكينِ!

وَإنِّــيَ مِــنْ خَــوْفِكُــمْ وَالــرَّجــا ... أرى المَــوْتَ وَالعَيْــشَ فيكُــمْ عِيــانــا
فَمُنُّــوا علــى تــائِــبٍ خــائِــفٍ ... أتــاكُــمْ يُنــادي الأمــانَ الأمــانــا

إذا طَلَبَ الأسيرُ الأمانَ مِن الملكِ الكريمِ؛ أمَّنَهُ.

الأمــانَ الأمــانَ وِزْري ثَقيــلُ ... وَذُنــوبــي إذا عُــدِدْنَ تَطــولُ
أوْبَقَتْنــي وَأوْثَقَتْنــي ذُنــوبــي ... فَتَــرى لــي إلــى الخَــلاصِ سَبيــلُ؟

---

(١) وهٰذا الموقف الأخير أشرف وأحبّ إلى الله من الموقف الأوّل.
(٢) وهٰذا أيضًا والذي بعده من أشرف المواقف.
(٣) غير هٰذا خير منه، والأصل أن يعزم العبد في المسألة ويحسن الظنّ بربّه ويوقن بالإجابة.

وَقفَ بعضُ العارفينَ [الخائفينَ] بعرفةَ، فمَنَعَهُ الحياءُ مِن الدُّعاءِ، فقيلَ لهُ: لمَ لا تَدْعو؟ فقالَ: ثَمَّ وحشةٌ. فقيلَ لهُ: هٰذا يومُ العفوِ عنِ الذُّنوبِ. فبَسَطَ يديهِ ووقَعَ ميتًا.

حَـدا بِهـا الحـادي إلـى نُعمـانِ ... فَـٱسْتَـذْكَـرَتْ عَهْـدًا لَهـا بِـالبـانِ

فَسـالَـتِ الـرُّوحُ مِـنَ الأجفـانِ ... تَشَـوُّقًـا إلـى الـزَّمـانِ الفـانـي

[غيرُهُ]:

قَـدْ لَـجَّ بِـيَ الغَـرامُ حَتَّـى قـالـوا ... قَـدْ جُـنَّ بِهِـ[ـمْ] وهٰكَـذا البَلْبـالُ[1]

المَـــوْتُ إذْ أَرْضَيْتُـــهُ سَلْســـالُ ... فـي مِثْـلِ هَـواكَ تَـرْخُـصُ الآجـالُ

وَقَفَ بعضُ الخائفينَ بعرفاتٍ وقالَ: إلٰهي! النَّاسُ يَتَقَرَّبونَ إليكَ بالبُدْنِ وأنا أَتَقَرَّبُ إليكَ بنفسي، ثمَّ خرَّ ميتًا[2].

لِلنَّـاسِ حَـجٌّ وَلـي حَـجٌّ إلـى سَكَنـي ... تُهْدَى الأضاحي وَأُهْدي مُهْجَتي وَدَمي

ما يَرْضى المحبُّونَ لمحبوبِهِم بإراقةِ دماءِ الهدايا، وإنَّما يُهْدونَ لهُ الأرواحَ.

أرى مَـوْسِـمَ الأعْيـادِ أُنْـسَ الأجـانِـبِ ... وَما العيدُ عِنْدي غَيْرَ قُرْبِ الحَبائِبِ

إذا قَـرَّبـوا بُـدْنًـا فَقُـرْبـانِـيَ الهَـوى ... فَـإنْ قَبِلـوا قَلْبـي وَإلاَّ فَقـالَبـي

وَمـا بِـدَمِ الأنْعـامِ أَقْضـي حُقـوقَهُـمْ ... وَلٰكِـنْ بِمـا بَيْـنَ الحَشـا وَالتَّـرائِـبِ

كانَ أبو عُبَيْدَةَ الخَوَّاصُ قد غَلَبَ عليهِ الشَّوقُ والقلقُ حتَّى يَضْرِبَ على صدرِهِ في الطُّرقِ ويقولَ: وا شوقاه إلى مَن يَراني ولا أراه. وكانَ بعدَما كَبُرَ يأْخُذُ بلحيتِهِ ويقولُ: يا ربِّ! قد كَبُرْتُ فأعْتِقْني. ورُئِيَ بعرفةَ وقد وَلِعَ بِهِ الولهُ وهوَ يقولُ:

سُبْحـانَ مَـنْ لَـوْ سَجَـدْنـا بِـالعُيـونِ لَـهُ ... عَلى حُمَى الشَّوْكِ[3] وَالمُحْمَى مِنَ الإبَرِ

لَـمْ نَبْلُـغِ العُشْـرَ مِـنْ مِعْشـارِ نِعْمَتِـهِ ... وَلا العُشَيْـرَ وَلا عُشْـرًا مِـن العُشَـرِ

هُـوَ الـرَّفيـعُ فَـلا الأبْصـارُ تُـدْرِكُـهُ ... سُبْحـانَـهُ مِـنْ مَليـكٍ نـافِـذِ القَـدَرِ

---

(١) البلبال: شدّة الهمّ وكثرة الوساوس.

(٢) من مات في غير ساحات الجهاد فما تقرّب بنفسه بل ٱنقضى أجله! إنّما يتقرّب العبد بنفسه عندما ينحر شهواتها وأغراضها ويقول: لبّيك لبّيك، سمعت وأطعت، في منشطي ومكرهي وأثرة علي.

(٣) حُمَى الشوك: إبره الحادّة. ووقع في م: «جنى الشوك». وفي ط: «شبا الشوك».

سُبْحانَ مَنْ هُوَ أُنْسي إذْ خَلَوْتُ بِهِ في جَوْفِ لَيْلي وَفي الظَّلْماءِ وَالسَّحَرِ
أَنْتَ الحَبيبُ وَأَنْتَ الحِبُّ يا أَمَلي مَنْ لي سِواكَ وَمَن أَرْجوهُ يا ذُخْري

* ومِن العارفينَ مَن كانَ في الموقفِ يَتَعَلَّقُ بأذيالِ الرَّجاءِ:

قالَ ابنُ المُبارَكِ: جِئْتُ إلى سُفْيانَ الثَّوْرِيِّ عشيَّةَ عرفةَ، وهوَ جاثٍ على ركبتيهِ، وعيناهُ تَهْمُلانِ، فالْتَفَتَ إليَّ، فقُلْتُ لهُ: مَن أسوأُ هٰذا الجمعِ حالاً؟ قالَ: الذي يَظُنُّ أنَّ اللهَ لا يَغْفِرُ لهُم[1].

ورُوِيَ عنِ الفُضَيْلِ أنَّهُ نَظَرَ إلى نشيجِ النَّاسِ وبكائِهِم عشيَّةَ عرفةَ، فقالَ: أرأيْتُم لو أنَّ هٰؤلاءِ صاروا إلى رجلٍ فسألوهُ دانقًا (يَعْني: سدسَ درهمٍ)، أكانَ يَرُدُّهُم؟ قالوا: لا. قالَ: واللهِ؛ للمغفرةُ عندَ اللهِ أهونُ مِن إجابةِ رجلٍ لهُم بدانقٍ.

وَإنِّي لأدْعو اللهَ أَسْأَلُ عَفْوَهُ وأَعْلَمُ أَنَّ اللهَ يَعْفو وَيَغْفِرُ
لَئِنْ أَعْظَمَ النَّاسُ الذُّنوبَ فَإنَّها وَإنْ عَظُمَتْ في رَحْمَةِ اللهِ تَصْغُرُ

● وعمَّا قليلٍ يَقِفُ إخوانُكُم بعرفةَ في ذٰلكَ الموقفِ، فهنيئًا لمَن رُزِقَهُ، يَجْأرونَ إلى اللهِ بقلوبٍ محترقةٍ ودموعٍ مستبقةٍ، فكم فيهِم مِن خائفٍ أزْعَجَهُ الخوفُ وأقْلَقَه، ومحبٍّ ألْهَبَهُ الشَّوقُ وأحْرَقَه، وراجٍ أحْسَنَ الظَّنَّ بوعدِ اللهِ الكريمِ وصَدَّقَه، وتائبٍ /خ٢٣٣/ نَصَحَ للهِ في التَّوبةِ وصَدَقَه، وهاربٍ لَجَأَ إلى بابِ اللهِ وطَرَقَه، فكم هنالكَ مِن مستوجبٍ للنَّارِ أنْقَذَهُ اللهُ وأعْتَقَه، ومِن أسيرٍ للأوزارِ فَكَّهُ وأطْلَقَه. وحينئذٍ يَطَّلِعُ عليهِم أرْحَمُ الرُّحماءِ، ويُباهي بجمعِهِم أهلَ السَّماءِ، ويَدْنو ثمَّ يَقولُ: ما أرادَ هٰؤلاءِ؟ لقد قَطَعْنا عندَ وصولِهِمُ الحرمانَ[2]، وأعطاهُم نهايةَ سؤلِهِمُ الرَّحمانُ، هوَ الذي أعْطى ومَنَع ووَصَلَ وقَطَع.

مـا أَصْنَعُ هٰكَـذا جَرى المَقْدورُ الجَبْـرُ لِغَيْـري وَأنـا المَكْسـورُ

---

(١) قارن بين هٰذا الكلام وبين ما تقدّم قبله يتبيّن لك فضل العلم وأهله، ﴿يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أُوتوا العلم درجات﴾.

(٢) في خ: «أهل السماء ويدنو ويقول ماذا أراد هٰؤلاء لقد قطعنا عند وصولهم الحرمان ومنعنا»! وأثبتّ ما في م ون وط.

أسيــرُ ذَنْــبٍ مُقَيَّــدٌ مَــأْســورُ هَــلْ يُمْكِــنُ أنْ يُبَــدَّلَ المَسْطــورُ

مَن فاتَهُ في [هٰذا] العامِ القيامُ بعرفة؛ فلْيَقُمْ للهِ بحقِّهِ الذي عَرَفَه. مَن عَجَزَ عنِ المبيتِ بمزدلفة؛ فَلْيُبَيِّتْ عزمَهُ على طاعةِ اللهِ وقد قَرَّبَهُ اللهُ وأزْلَفَه. مَن لم يُمْكِنْهُ القيامُ بأرجاءِ الخَيْفِ؛ فلْيَقُمْ للهِ بحقِّ الرَّجاءِ والخوف. مَن لم يَقْدِرْ على نحرِ هديِهِ بمنى؛ فلْيَذْبَحْ هواهُ هنا وقد بَلَغَ المنى. مَن لمْ يَصِلْ إلى البيتِ لأنَّهُ منهُ بعيد؛ فلْيَقْصِدْ ربَّ البيتِ؛ فإنَّهُ أقربُ إلى مَن دَعاهُ ورَجاهُ مِن حبلِ الوريد.

نَفَحَتْ في هٰذهِ الأيَّام نفحةٌ مِن نفحاتِ الأُنسِ مِن رياضِ القدسِ على كلِّ قلبٍ أجابَ إلى ما دُعِي. يا هممَ العارفينَ! بغيرِ اللهِ لا تَقْنَعي. يا عزائمَ النَّاسكينَ! لجميعِ أنْساكِ السَّالكينَ ٱجْمَعي، لحبِّ مولاكِ أفْرِدي وبينَ خوفِهِ ورجائِهِ ٱقْرُني وبذكرِهِ تَمَتَّعي. يا أسرارَ المحبِّينَ! بكعبةِ الحبِّ طوفي وٱرْكَعي، وبينَ صفاءِ الصَّفا ومروةِ المروةِ ٱسْعَيْ وأسْرِعي، وفي عرفاتِ العرفانِ قِفي وتَضَرَّعي، ثمَّ إلى مزدلفةِ الزُّلْفى فٱدْفَعي، ثمَّ إلى منى نيلِ المنى[1] فٱرْجِعي. فإذا قَرَّبوا القرابينَ فقَرِّبي الأرواحَ ولا تَمْنَعي. لقد وَضَحَ اليومَ الطريقُ ولٰكنْ قَلَّ السَّالكُ على التَّحقيقِ وكَثُرَ المدَّعي.

لَئِـنْ لَـمْ أَحُـجَّ البَيْـتَ إذْ شَـطَّ رَبْعُـهُ حَجَجْتُ إلى مَنْ لا يَغيبُ عَنِ الذِّكْرِ
فَـأَحْـرَمْـتُ مِـنْ وَقْتي بِخَلْـعِ شَمـائِلي أطـوفُ وَأسْعـى فـي اللَّطـائِـفِ وَالبِرِّ
صَفايَ صَفائي عَنْ صِفاتي ومَرْوَتي مُـروءَةُ قَلْـبٍ عَـنْ سِـوى حُبِّـهِ قَفْـرِ
وَفـي عَـرَفـاتِ الأُنْـسِ بِـاللـهِ مَـوْقِفـي وَمُـزْدَلِفـي الـزُّلْفـى لَـدَيْـهِ إلى الحَشْرِ
وَبَـتُّ المُنـى مِنِّـي مَبيتِـيَ فـي مِنـى وَرَمْيُ جِماري جَمْرُ شَوْقِيَ في صَدْري
وَإشْعـارُ هَـدْيـي ذَبْـحُ نَفْسـي بِقَهْـرِهـا وَحَلْقي بِمَحْقِ الكائِناتِ عَنِ السِّرِّ[2]
وَمَـنْ رامَ نَفْـرًا بَعْـدَ نُسْـكٍ فَـإنَّنـي مُقيـمٌ عَلـى نُسْكِـي حَيـاتـي بِـلا نَفْـرِ

---

(١) في خ: «منى بنيل المنى»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) محق الكائنات عن السرّ: ٱستصغارها حتّى تصبح كلا شيء وعدم التطلّع إليها بعين الرغبة والرجاء وعدم الانشغال بها. وله معان أُخرى غير طيّبة ٱنظر لمزيد من التفصيل فيها مقدّمتي لـ «مدارج السالكين» (١/٥٩ وما بعدها).

المجلس الثالث

في أيام التشريق

خَرَّجَ مُسْلِمٌ في «صحيحه»[١] من حديثِ: نُبَيْشَةَ الهُذَلِيِّ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «أيّامُ مِنًى أيّامُ أكلٍ وشربٍ وذِكْرِ اللهِ عزَّ وجلَّ».

وخَرَّجَهُ أهلُ السُّننِ والمسانيدِ مِن طرقٍ متعدِّدةٍ عنِ النَّبيِّ ﷺ:

وفي بعضِها: أنَّ النَّبيَّ ﷺ بَعَثَ في أيّامِ مِنًى مناديًا يُنادي: «لا تَصوموا هٰذهِ الأيّامَ؛ فإنَّها أيّامُ أكلٍ وشربٍ وذكرِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ»[٢].

وفي روايةٍ للنَّسائِيِّ: «أيّامُ أكلٍ وشربٍ وصلاةٍ»[٣].

---

(١) (١٣ـ الصيام، ٢٣ـ صوم أيّام التشريق، ٢/ ٨٠٠/ ١١٤١).

(٢) (صحيح). رواه: ابن سعد (٢/ ١٨٧، ٤/ ١٩٠)، وأحمد (٢/ ٥١٣ و٥٣٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٨١٧)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٢٨٨٠-٢٨٨٤)، وابن جرير (٣٤٧٦)، والطحاوي (٢/ ٢٤٤)، وابن قانع (٢/ ٩٨/ ٥٤٧)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٨٢١٣)، وابن عدي (٤/ ١٥٣٦)، والدارقطني (٢/ ٨٧ و٢١٣)، والخطيب (١٤/ ٢٧٧)، وابن عبدالبرّ (١٢/ ١٢٤، ٢١/ ٢٣٢)؛ من طرق، عن الزهري، (قال مرّة: إنّ النبيّ ﷺ بعث عبدالله بن حذافة، ومرّة: عن ابن المسيّب عن عبدالله بن حذافة، ومرّة: عن ابن المسيّب عن أبي هريرة، ومرّة: عن مسعود بن الحكم الزرقي عن رجل من الصحابة صرّح مرّة بأنّه عبدالله بن حذافة)... رفعه بهٰذا اللفظ بطوله حينًا ودون قوله «لا تصوموا» حينًا. والإرسال هنا لا يضرّ لأنّ الوصل زيادة جماعة من الثقات. والاختلاف على الزهريّ لا يضرّ لأنّه تردّد بين أوجه صحيحة، وليس بغريب على الزهري أن يكون سمعه من أكثر من وجه، فإن كان لا بدّ من الترجيح؛ فالوجه الأخير.

ورواه: مالك في «الموطّأ» (١/ ٣٧٦)، وأحمد (٣/ ٤٩٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٣٤٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٧٥-٢٨٧٨)، والطحاوي (٢/ ٢٤٦)، وابن قانع في «المعجم» (٢/ ٩٨/ ٥٤٧)، والطبراني (٣/ ١٥٧/ ٢٩٨٧)، وأبو الشيخ (٢/ ٣٩١)، والدارقطني (٢/ ٢١٢)؛ من طرق، عن سليمان بن يسار، (أرسله مرّة، وقال مرّة: عن حمزة الأسلمي، ومرّة: عن عبدالله بن حذافة، ومرّة: عن مسعود بن الحكم عن أُمّه)... رفعه دون قوله «لا تصوموا». والكلام فيه كالكلام في الذي قبله. ورواه الحاكم (١/ ٤٣٤) من طريق أُخرى عن مسعود عن أُمّه وصحّحه على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

وله شاهد عند الطحاوي (٢/ ٢٤٤) بسند لا بأس به عن عائشة.

وآخر صالح عند: أحمد (٢/ ٢٢٩)، والطحاوي (٢/ ٢٤٥)، وابن حبّان (٣٦٠٢)؛ عن أبي هريرة.

وثالث عند: الطبراني في «المعجم الأوسط» (٧٠٥٢)، وأبي الشيخ في «الطبقات» (١/ ٢٦٣)؛ بسند ضعيف من حديث ابن عبّاس.

ورابع عند الرافعي في «التدوين» (٣/ ١٤١) بسند ضعيف عن خالد الزرقي.

(٣) (ضعيف). رواه: البزّار (٢/ ٢٠٩ـ التلخيص الحبير)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٠٢)؛ من=

وفي روايةٍ للدَّارَقُطْنِيِّ بإسنادٍ فيهِ ضعفٌ: «أيَّامُ أكلٍ وشربٍ وبعالٍ»[١].

وفي روايةٍ للإمامِ أحْمَدَ: «مَن كانَ صائمًا؛ فلْيُفْطِرْ؛ فإنَّها أيَّامُ أكلٍ وشربٍ»[٢].

= طريق شريك، عن أشعث بن سليم، عن أبيه، عن آبن عمرو . . . رفعه.

وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين إلاّ شريكًا فإنّه كثير الخطأ لا يعدو حديثه أن يكون صالحًا في الشواهد، وقد تفرّد بهٰذا دونما شاهد، فحقّه التضعيف.

(١) (صحيح لشواهده). وقد جاء من حديث جماعة من الصحابة:

فرواه الدارقطني (٤/ ٢٨٣) من حديث أبي هريرة بسند فيه سعيد بن سلاّم العطّار، وسعيد كذّاب.

ورواه (٢/ ٢١٢) من حديث عبدالله بن حذافة، ثمّ ضعّفه بالواقدي، وحديث الواقدي ساقط.

ورواه الطحاوي (٢/ ٢٤٤) من حديث سعد بسند فيه محمّد بن أبي حميد المدني واه منكر الحديث.

ورواه الطبراني (١١/ ٢٣٢/ ١١٥٨٧) من طريق إبراهيم بن إسماعيل، ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داوود بن الحصين، عن عكرمة، عن آبن عبّاس . . . رفعه. وحسّن الهيثمي في «المجمع» (٣/ ٢٠٦) إسناده. وردّه الألباني في «تمام المنّة» (ص٤٠٣) بقوله: «إبراهيم آبن أبي حبيبة ضعّفه الجمهور من قبل حفظه». قلت: والراوي عنه إبراهيم اليشكري مجهول الحال. وشيخه داوود بن الحصين منكر الحديث عن عكرمة. فالسند ساقط.

ورواه: آبن أبي شيبة (١٥٢٦٠)، وإسحاق (١/ ٢٦٦/ ١)، وعبد بن حميد (١٥٦٢)، وآبن أبي عاصم في «الآحاد» (٣٣٧٦)، وأبو يعلى (٢/ ٢٠٨ـ التلخيص الحبير)، والطحاوي (٢/ ٢٤٥)؛ من طريق موسى بن عبيدة، أني المنذر بن جهم، عن عمرو بن خلدة الزرقي، عن أُمّه . . . رفعته. قال العسقلاني: «في إسناده موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف». قلت: والمنذر بن الجهم مستور.

ورواه: النسائي في «الكبرى» (٢٨٨٥) معلّقًا، والبيهقي (٤/ ٢٩٨)؛ من طريق يوسف بن مسعود بن الحكم الزرقي، عن جدّته . . . رفعته. ويوسف مجهول.

ورواه الفاكهي في «مكّة» (٢٥٦٣) من طريق قويّة، عن سفيان، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه؛ أنّه ﷺ بعث بديل بن ورقاء . . . فذكره. وهٰذا مرسل قويّ.

ورواه: آبن يونس في «تاريخ مصر» (٢/ ٢٠٨ـ التلخيص الحبير)، وآبن الأثير في «الغابة» (٥/ ٤٧٧ و٤٩٤) معلّقًا، والعسقلاني في «الإصابة» (٤/ ٤٨١) معلّقًا؛ من طريق يزيد بن عبدالله بن الهاد، [عن عبدالله بن أبي سلمة]، عن عمرو بن سليم الزرقي، عن أُمّه . . . رفعته. فإن سلمت الطريق إلى يزيد، وما أظنّها إلاّ سليمة؛ فالسند صحيح رجاله ثقات محتجّ بهم في «الصحيح».

فإن لم تصحّ زيادة «البعال» من الوجه الأخير وحده؛ فهي صحيحة بمجموع الطرق الأربعة الأخيرة الموصولة والمرسلة، ولذٰلك قال العسقلاني في «الفتح» (٢/ ٤٦٠): «ثبت أنّها أيّام أكل وشرب وبعال». وأمّا الألباني؛ فضعّفه بالنظر إلى طريق الطبراني لحديث آبن عبّاس وحده، ولو قيّض له يرحمه الله الاطّلاع على سائر طرقه لكان له فيما أظنّ موقف آخر. والله أعلم.

(٢) (صحيح لشواهده). رواه: أحمد (٥/ ٢٢٤)، والبغوي في «الصحابة» (٢/ ١٤٩ـ إصابة)؛ من طريق معمر، عن الزهري، عن مسعود بن الحكم، عن رجل من الصحابة . . . رفعه بهٰذا اللفظ. وهٰذا سند قويّ، لٰكن وقع فيه خلاف تقدّم بسطه قبل قليل.

وفي روايةٍ: «إنَّها لَيْسَتْ أيَّامُ صيام»[١].

● أيَّامُ منًى هيَ الأيَّامُ المعدوداتُ التي قالَ اللهُ تَعالى فيها: ﴿وَٱذْكُرُوا اللهَ في أيَّامٍ مَعْدوداتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣]. وهيَ ثلاثةُ أيَّامٍ بعدَ يومِ النَّحرِ. وهيَ أيَّامُ التَّشريقِ. هٰذا قولُ ٱبنِ عُمَرَ وأكثرِ العلماءِ. ورُوِيَ عنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ وعَطاءٍ أنَّها أربعةُ أيَّامٍ: يومُ النَّحرِ، وثلاثةُ أيَّامٍ بعدَهُ، وسَمَّاها عَطاءٌ أيَّامَ التَّشريقِ، والأوَّلُ أظْهَرُ.

وقد قالَ النَّبيُّ ﷺ /خ٢٣٤/ : «أيَّامُ منى ثلاثةٌ، فمَن تَعَجَّلَ في يومينِ فلا إثمَ عليهِ ومَن تأخَّرَ فلا إثمَ عليهِ»[٢]. خَرَّجَهُ أهلُ السُّننِ الأربعةِ مِن حديثِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ بنِ يَعْمَرَ عنِ النَّبيِّ ﷺ. وهٰذا صريحٌ في أنَّها أيَّامُ التَّشريقِ.

وأفضلُها أوَّلُها، وهوَ يومُ القَرِّ؛ لأنَّ أهلَ منى يَسْتَقِرُّونَ فيهِ ولا يَجوزُ فيهِ النَّفرُ.

وفي حديثِ: عَبْدِاللهِ بنِ قُرْطٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ: «أعظمُ الأيَّامِ عندَ اللهِ يومُ النَّحرِ ويومُ القرِّ»[٣].

وقد رُوِيَ عن سَعيدِ بنِ المُسَيَّبِ أنَّ يومَ الحجِّ الأكبرِ هوَ يومُ القرِّ. وهوَ غريبٌ.

ثمَّ يومُ النَّفرِ الأوَّلِ وهوَ أوسطُها.

= وله شاهد عند: الطبراني في «الأوسط» (٣٥٥٠)، والحاكم (٢/ ٢٥٠)، والعسقلاني في «الإصابة» (٤/ ٢٧١)؛ من طريق قويّة، عن عيسى بن مسعود بن الحكم، عن جدّته حبيبة بنت شريق... رفعته بهٰذا اللفظ. وعيسى بن مسعود حسن في الشواهد على الأقلّ.

وهٰذا اللفظ لا ينزل عن الحسن بمجموع طريقيه، وهو صحيح بشواهده المتقدّمة والتالية.

(١) (حسن صحيح). رواه: ٱبن سعد (٢/ ١٨٧)، وٱبن أبي عاصم في «الآحاد» (٣٤٤٦)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٨٦-٢٨٨٨)، وأبو يعلى (٤٦١)، والحاكم (١/ ٤٣٤)، وٱبن الأثير في «الغابة» (٥/ ٤٩٤)؛ من طرق، عن ٱبن إسحاق، (قال مرّة: عن حكيم بن حكيم بن عبّاد، وقال مرّة: حدّثني من سمع عبدالله بن أبي سلمة ولا أراني إلّا سمعته منه، وقال مرّة: حدّثني عبدالله بن أبي سلمة)، عن مسعود بن الحكم الزرقي، ثتني أُمّي... رفعته بهٰذا اللفظ.

قال الحاكم: «على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي. قلت: مسعود ثقة وله رؤية. وعبدالله بن أبي سلمة ثقة، وحكيم صدوق. وٱبن إسحاق صدوق جزم بالتحديث مرّة وشكّ مرّة، فالعمل على اليقين، وروايته للحديث عن شيخين لا تضرّه، فالراجح أنّه حمله عنهما، وإلّا فهو تردّد بين ثقتين.

وهٰذا اللفظ حسن لذاته صحيح لشواهده المتقدّمة.

(٢) (صحيح). قطعة من حديث أوّله «الحجّ عرفة» وقد تقدّم تفصيل القول فيه (ص٦٠٩).

(٣) (صحيح). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٥٩١).

ثمَّ يومُ النَّفرِ الثَّاني وهوَ آخرُها.

قالَ اللهُ تَعالى: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣]. قالَ كثيرٌ مِن السَّلفِ: يُريدُ أنَّ المتعجِّلَ والمتأخِّرَ يُغفَرُ لهُ ويذْهَبُ عنهُ الإثمُ الذي كانَ عليهِ قبلَ حجِّهِ إذا حَجَّ فلم يَرْفُثْ ولمْ يَفْسُقْ ويَرْجِعُ مِن ذنوبِهِ كيومَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. ولهٰذا قالَ تَعالى: ﴿لِمَنِ اتَّقَى﴾ [البقرة: ٢٠٣]، فتكونُ التَّقوى شرطًا لذهابِ الإثم على هٰذا التَّقديرِ، وتَصيرُ الآيةُ دالَّةً على ما صَرَّحَ بِهِ قولُ النَّبيِّ ﷺ: «مَن حَجَّ فلمْ يَرْفُثْ ولمْ يَفْسُقْ؛ رَجَعَ مِن ذنوبِهِ كيومَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»[١].

● وقد أمَرَ اللهُ تَعالى بذكرِهِ في هٰذهِ الأيَّامِ المعدوداتِ، كما قالَ النَّبيُّ ﷺ: «إنَّها أيَّامُ أكلٍ وشربٍ وذكرِ اللهِ تَعالى»[٢].

فذكرُ اللهِ المأمورُ بهِ في أيَّامِ التَّشريقِ أنواعٌ متعدِّدةٌ:

* منها: ذكرُ اللهِ تَعالى عقيبَ الصَّلواتِ المكتوباتِ بالتَّكبيرِ في أدبارِها. وهوَ مشروعٌ إلى آخرِ أيَّامِ التَّشريقِ عندَ جمهورِ العلماءِ، وقد رُوِيَ عن عُمَرَ وعَلِيٍّ وٱبنِ عَبَّاسٍ، وفيهِ حديثٌ مرفوعٌ في إسنادِهِ ضعفٌ[٣].

* ومنها: ذكرُهُ بالتَّسميةِ والتَّكبيرِ عندَ ذبحِ النُّسكِ؛ فإنَّ وقتَ ذبحِ الهدايا والأضاحي يَمْتَدُّ إلى آخرِ أيَّامِ التَّشريقِ عندَ جماعةٍ مِن العلماءِ، وهوَ قولُ الشَّافِعِيِّ

---

(١) متّفق عليه. تقدّم تفصيل القول في تخريجه (ص١٥٠).

(٢) رواه مسلم. تقدّم تفصيل القول في تخريجه (ص٦٣٤).

(٣) كأنّه يريد ما رواه: الدارقطني (٢/ ٤٩-٥٠)، والبيهقي (٣/ ٣١٥)؛ من حديث عمرو بن شمّر، عن جابر الجعفي، (قال مرّة: عن أبي الطفيل عن علي وعمّار، ومرّة: عن أبي جعفر عن عليّ بن الحسين عن جابر، ومرّة: عن محمّد بن علي عن جابر، ومرّة: عن أبي جعفر وعبدالرحمٰن بن سابط عن جابر)؛ أنّه ﷺ كان يكبّر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيّام التشريق حين يسلّم من المكتوبات. وعمرو بن شمّر كذّاب خبيث، وجابر الجعفيّ متّهم متروك. والحديث ساقط موضوع.

قال العسقلاني في «الفتح» (٢/ ٤٦٢): «ولم يثبت في شيء من ذٰلك عن النبيّ ﷺ حديث، وأصحّ ما ورد فيه عن الصحابة قول عليّ وٱبن مسعود: إنّه من صبح يوم عرفة إلى عصر آخر أيّام منى». قلت: وهٰذا النصّ كما ترى لا يدلّ على ٱختصاص ٱستحباب التكبير أيّام التشريق بوقت دون وقت، بل هو مستحبّ كلّ وقت في تلك الأيّام، عقيب الفرائض والسنن وعند النوم واليقظة وكلّ حين. . . .

وروايةٌ عنِ [الإمام] أحْمَدَ، وفيهِ حديثٌ مرفوعٌ: «كلُّ أيَّامِ منى ذبحٌ»[1]، وفي إسنادِهِ مقالٌ، وأكثرُ الصَّحابةِ على أنَّ الذَّبحَ يَخْتَصُّ بيومينِ مِن أيَّامِ التَّشريقِ معَ يومِ النَّحرِ، وهوَ المشهورُ عن أحْمَدَ، وهوَ قولُ مالِكٍ وأبي حَنِيفَةَ والأكثرينَ[2].

---

(١) (ضعيف). يرويه سليمان بن موسى وآختلف عليه فيه على وجوه: روى أوّلها: أحمد (٤/ ٨٢)، والبزّار (٨/ ٣٦٣/ ٣٤٤٣ و٣٤٤٤)، وآبن حبّان (٣٨٥٤)، والطبراني (٢/ ١٣٨/ ١٥٨٣)، وآبن عدي (٣/ ١١١٨)، والدارقطني (٤/ ٢٨٤)، وآبن حزم في «المحلّى» (٧/ ١٨٨)، والبيهقي (٥/ ٢٣٩، ٩/ ٢٩٥-٢٩٦)؛ من طرق ثلاث قويّة، عن سعيد بن عبدالعزيز، عن سليمان، [قال مرّة: عن عبدالرحمٰن بن أبي حسين، وقال مرّة: عن نافع بن جبير، وأسقطه مرّة]، عن جبير بن مطعم... رفعه. وأقوى الروايات هنا رواية من أسقط الواسطة بين سليمان وجبير وهي منقطعة. وزيادة آبن أبي حسين بينهما زيادة ثقة، ولٰكنّ آبن أبي حسين مجهول لم يلق جبيرًا، فعاد الأمر إلى الضعف والانقطاع. وزيادة نافع بينهما زيادة منكرة تفرّد بها سويد بن سعيد وهو واه شبه المتروك. وروى الوجه الثاني: الطبراني في «الشاميّين» (١٥٥٦)، والدارقطني (٤/ ٢٨٤)، والبيهقي (٩/ ٢٩٦)؛ من طريق أبي معيد حفص بن غيلان، عنه، (قال مرّة: عن محمّد بن المنكدر، ومرّة: عن عمرو بن دينار)، عن جبير... رفعه. وحفص صدوق مقبول الزيادة، لٰكنّه تردّد بين ثقتين، كلاهما لم يدرك جبيرًا، فعاد الأمر إلى الانقطاع. وذكر الوجه الثالث آبن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢٣/ ١٩٧) معلّقًا من طريق إسماعيل بن عيّاش، عن سليمان، عن نافع بن جبير، عن أبيه... رفعه. وهٰذا قويّ إن صحّت الطريق إلى إسماعيل؛ لأنّ روايته عن الشاميّين جيّدة وهٰذا منها.

وخلاصة القول هنا: أنّنا إن قلنا بالترجيح، فسعيد بن عبدالعزيز مقدّم على حفص وإسماعيل لأنّه ثقة وحفص وإسماعيل صدوقان في أحسن الأحوال، فالوجه الأوّل هو الراجح، والحديث منقطع. وإن قبلنا رواية الثلاثة لأنّهم بين ثقة وصدوق، فالحديث مضطرب.

نعم؛ رواه: آبن عدي في «الكامل» (٦/ ٢٣٩٦)، والبيهقي (٩/ ٢٩٦) في «السنن»؛ من طريق معاوية بن يحيى الصدفي، عن الزهريّ، [عن آبن المسيّب، عن أبي سعيد]، عن النبيّ ﷺ... به. لٰكنّ معاوية هالك، وروايته عن الزهري شبه الموضوعة.

وإلى تضعيف هٰذا الحديث مال أكثر أهل العلم: فقال البزّار: «حديث آبن أبي حسين هو الصواب، وآبن أبي حسين لم يلق جبيرًا». وقال البيهقي: «الصحيح المرسل». وقال آبن القيّم: «منقطع لا يثبت وصله». وقال آبن رجب: «في إسناده مقال». وقال الهيثمي: «رجاله موثّقون». وقال العسقلاني: «في سنده آنقطاع، ووصله الدارقطني ورجاله ثقات»، كذا في «الفتح» (١٠/ ٨)، ولٰكنّه عاد في «التلخيص» (٤/ ١٥٧) فقال: «ليس بمحفوظ»، وهو الأولى بقواعد علم الحديث. والله أعلم.

(٢) فيه نظر! فقد خصّ بعض الصحابة ـ ولا أقول أكثرهم ـ الذبح بالنحر ويومين بعده، وعمّه آخرون على النحر وأيّام التشريق الثلاثة.

والذين عمّموا الذبح: معهم عموم قوله تعالى: ﴿فمن تعجّل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخّر فلا إثم عليه﴾، والنحر من جملة أعمال هٰذه الأيّام، فمن تأخّر فيه إلى الثالث فلا إثم عليه. ومعهم أيضًا عموم قوله تعالى: ﴿ويذكروا آسم الله في أيّام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام﴾، وآخر أيّام التشريق داخل في=

* ومنها: ذكرُ اللهِ على الأكلِ والشُّربِ؛ فإنَّ المشروعَ في الأكلِ والشُّربِ أنْ يُسَمِّيَ اللهَ في أوَّلِه ويَحْمَدَهُ في آخرِه. وفي الحديثِ عنِ النَّبيِّ ﷺ: «إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ يَرْضى عنِ العبدِ أنْ يَأْكُلَ الأكلةَ فيَحْمَدَهُ عليها ويَشْرَبَ الشَّربةَ فيَحْمَدَهُ عليها»[١]. وقد رُوِيَ أنَّ مَن سَمَّى على أوَّلِ طعامِهِ وحَمِدَ اللهَ على آخرِه؛ فقد أدَّى ثمنَهُ ولمْ يُسْأَلْ بعدُ عن شكرِهِ[٢].

* ومنها: ذكرُهُ بالتَّكبيرِ عندَ رميِ الجمارِ في أيَّامِ التَّشريقِ. وهٰذا يَخْتَصُّ بهِ أهلُ الموسمِ.

* ومنها: ذكرُ اللهِ تَعالى المطلقُ؛ فإنَّهُ يُسْتَحَبُّ الإكثارُ منهُ في أيَّامِ التَّشريقِ، وقد كانَ عُمَرُ يُكَبِّرُ بمنى في قبَّتِهِ فيَسْمَعُهُ النَّاسُ فيُكَبِّرونَ فتَرْتَجُّ منى تكبيرًا. وقد قالَ عَزَّ وجَلَّ: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَن

= هٰذه الأيّام المعلومات التي يذكر فيها ٱسم الله بلا ريب، فذكره على بهيمة الأنعام عند ذبحها كذٰلك. ومعهم أيضًا أنّ «الثلاثة تختصّ بكونها أيّام منى وأيّام الرمي وأيّام التشريق ويحرم صيامها، فهي إخوة في هٰذه الأحكام، فكيف تفترق في جواز الذبح بغير نصّ ولا إجماع». قاله ٱبن القيّم في «الهدي» (٢/ ٣١٩).

والذي خصّصوا الذبح إنّما ٱستندوا إلى قول بعض الصحابة، وقد تقدّم لك أنّ بعض الصحابة عمّموه أيضًا، وليس ٱتّباع أحدهم بأولى من ٱتّباع الآخر!

ولذٰلك قال ٱبن القيّم في «الهدي» (٢/ ٣١٩) بعد أن أبطل ٱستدلال المخصّصين بنهيه ﷺ عن ٱدّخار لحوم الأضاحي فوق ثلاث: «وقد قال عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه: أيّام النحر يوم الأضحى وثلاثة أيّام بعده. وهو مذهب إمام أهل البصرة الحسن وإمام أهل مكّة عطاء بن أبي رباح وإمام أهل الشام الأوزاعي وإمام فقهاء أهل الحديث الشافعي رحمه الله وٱختاره ٱبن المنذر». قلت: وإليه مال ٱبن حزم وٱبن تيميّة وٱبن القيّم وٱبن حجر والشوكاني والصنعاني وصديق حسن وسيّد سابق.

(١) رواه مسلم (٤٨ـ الذكر والدعاء، ٢٤ـ حمده تعالى بعد الأكل، ٤/ ٢٠٩٥/ ٢٧٣٤) عن أنس.

(٢) (ضعيف). روى عبدالله بن أحمد (١/ ١٥٣) من طريق الجريريّ، عن أبي الورد، عن ٱبن أعبد، قال لي عليّ بن أبي طالب: يا ٱبن أعبد! هل تدري ما حقّ الطعام؟ تقول: بسم الله، اللهمّ بارك لنا فيما رزقتنا. قال: وتدري ما شكره؟ تقول الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا. قال الهيثمي (٥/ ٢٥): «ٱبن أعبد قال ٱبن المديني ليس بمعروف، وبقيّة رجاله ثقات». قلت: الجريريّ خلّط بأخرة.

وروى ٱبن السنّي (٤٦٩) من طريق صحيحة، عن سعيد بن أبي هلال، عمّن حدّثه؛ أنّ رسول الله ﷺ قال: «من قال حين يفرغ من طعامه: الحمد لله الذي أطعمني فأشبعني وسقاني فأرواني بلا حول منّي ولا قوّة؛ فقد أدّى شكر ذٰلك الطعام». وشيخ سعيد هٰذا تابعيّ مبهم، والحديث مرسل على ضعفه.

فإن أراد الأوّل؛ فضعيف موقوف. وإن أراد الثاني؛ فضعيف. وإن أراد غيرهما؛ فما عرفته.

يقولُ رَبَّنا آتِنا في الدُّنْيا وَما لَهُ في الآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَقولُ رَبَّنا آتِنا في الدُّنْيا حَسَنَةً وَفي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠٠-٢٠١]. وقدِ ٱسْتَحَبَّ كثيرٌ مِنَ السَّلَفِ الدُّعاءَ بهٰذا في أيَّامِ التَّشريقِ.

قالَ عِكْرِمَةُ: كانَ يُسْتَحَبُّ أنْ يُقالَ في أيَّامِ التَّشريقِ: رَبَّنا آتِنا في الدُّنيا حسنةً وفي الآخرةِ حسنةً وقِنا عذابَ النَّارِ /خ٢٣٥/ .

وعن عطاءٍ؛ قالَ: يَنْبَغي لكلِّ مَن نَفَرَ أنْ يَقولَ حينَ يَنْفِرُ متوجِّهًا إلى أهلِهِ: رَبَّنا آتِنا في الدُّنيا حسنةً وفي الآخرةِ حسنةً وقِنا عذابَ النَّارِ.

خَرَّجَهُما عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ في «تفسيره».

وهٰذا الدُّعاءُ مِن أجمعِ الأدعيةِ للخيرِ، وكانَ النَّبيُّ ﷺ يُكْثِرُ منهُ، ورُوِيَ أنَّهُ كانَ أكثرَ دعائِهِ، وكانَ ﷺ إذا دَعا بدعاءٍ جَعَلَهُ معَهُ؛ فإنَّهُ يَجْمَعُ خيرَي الدُّنيا والآخرةِ[1].

قالَ الحَسَنُ: الحسنةُ في الدُّنيا العلمُ والعبادةُ وفي الآخرةِ الجنَّةُ.

وقالَ سُفْيانُ: الحسنةُ في الدُّنيا العلمُ والرِّزقُ الطَّيِّبُ.

والدُّعاءُ مِن أفضلِ أنواعِ ذكرِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ. وقد رَوى: زيادٌ الجَصَّاصُ، عن أبي كِنانَةَ القُرَشِيِّ؛ أنَّهُ سَمعَ أبا موسى الأشْعَرِيَّ يَقولُ في خطبتِهِ يومَ النَّحرِ: بعدَ يومِ النَّحرِ ثلاثةُ أيَّامٍ التي ذَكَرَ اللهُ الأيَّامُ المعدوداتُ لا يُرَدُّ فيهنَّ الدُّعاءُ، فٱرْفَعوا رغبتَكُم إلى اللهِ عَزَّ وجَلَّ.

● وفي الأمرِ بالذِّكرِ عندَ ٱنقضاءِ النُّسكِ معنًى، وهوَ أنَّ سائرَ العباداتِ تَنْقَضي ويُفْرَغُ منها وذكرُ اللهِ باقٍ لا يَنْقَضي ولا يُفْرَغُ منه بل هوَ مستمرٌّ للمؤمنينَ في الدُّنيا وفي الآخرةِ.

وقد أمَرَ اللهُ تَعالى بذكرِهِ عندَ ٱنقضاءِ الصَّلاةِ: قالَ تَعالى: ﴿فَإِذا قَضَيْتُمُ الصَّلاةَ فَٱذْكُروا اللهَ قِيامًا وَقُعودًا وَعَلى جُنوبِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٣]. وقالَ في صلاةِ الجمعةِ: ﴿فَإِذا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَٱنْتَشِروا في الأرْضِ وَٱبْتَغوا مِنْ فَضْلِ اللهِ وَٱذْكُروا اللهَ كَثيرًا﴾

---

(١) رواه: البخاري (٦٥ـ التفسير، ٢ـ البقرة، ٣٦ـ ومنهم من يقول ربّنا آتنا، ٨/ ١٨٧/ ٤٥٢٢)، ومسلم (٤٨ـ الذكر، ٩ـ الدعاء باللهم آتنا، ٤/ ٢٠٧٠/ ٢٦٩٠)؛ من حديث أنس.

[الجمعة: ١٠]. وقالَ: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَٱنصَبْ . وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرْغَب﴾ [الشرح: ٧-٨]، رُوِيَ عنِ ٱبنِ مَسْعودٍ؛ [قالَ]: فإذا فَرَغْتَ مِن الفرائضِ فَٱنْصَبْ. وعنهُ في قولِهِ [تعالى]: ﴿وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرْغَب﴾؛ قالَ: في المسألةِ وأنتَ جالسٌ. وقالَ الحَسَنُ: أمَرَهُ إذا فَرَغَ مِن غزوِهِ أنْ يَجْتَهِدَ في الدُّعاءِ والعبادةِ.

والأعمالُ كلُّها يُفْرَغُ منها، والذِّكرُ لا فراغَ لهُ ولا ٱنقضاءَ، والأعمالُ تَنْقَطِعُ بٱنقطاعِ الدُّنيا ولا يَبْقى منها شيءٌ في الآخرةِ، والذِّكرُ لا يَنْقَطِعُ. المؤمنُ يَعيشُ على الذِّكرِ، ويَموتُ عليهِ، وعليهِ يُبْعَثُ.

أَحَسِبْتُـمُ أنَّ اللَيـالِـيَ غَيَّـرَتْ ... عَهْـدَ الهَـوى لا كـانَ مَـنْ يَتَغَيَّـرُ
يَفْنـى الـزَّمـانُ وَلَيْـسَ يَفْنـى ذِكْـرُكُـمْ ... وَعَلـى مَحَبَّتِكُـمْ أمـوتُ وَأُحْشَـرُ

قالَ ذو النُّونِ: ما طابَتِ الدُّنيا إلَّا بذكرِهِ، ولا الآخرةُ إلَّا بعفوِهِ، ولا الجنَّةُ إلَّا برؤيتِهِ.

بِـذِكْـرِ اللـهِ تَـرْتـاحُ القُلـوبُ ... وَدُنْيـانـا بِـذِكْـراهُ تَطيـبُ
إذا ذُكِـرَ المَحْبـوبُ عِنْـدَ حَبيبِـهِ ... تَـرَنَّـحَ نَشْـوانٌ وَحَـنَّ طَـروبُ(١)

فأيَّامُ التَّشريقِ يَجْتَمِعُ فيها للمؤمنينَ نعيمُ أبدانِهِم بالأكلِ والشُّربِ ونعيمُ قلوبِهِم بالذِّكرِ والشُّكرِ، وبذٰلكَ تَتِمُّ النِّعمةُ، وكلَّما أحْدَثوا شكرًا على النِّعمةِ؛ كانَ شكرُهُم نعمةً أُخرى، فيَحْتاجُ إلى شكرٍ آخرَ، ولا يَنْتَهي الشُّكرُ أبدًا.

إذا كـانَ شُكْـري نِعْمَـةَ اللـهِ نِعْمَـةً ... عَلَـيَّ لَـهُ فـي مِثْلِهـا يَجِـبُ الشُّكْـرُ
فَكَيْـفَ بُلـوغُ الشُّكْـرِ إلَّا بِفَضْلِـهِ ... وَإنْ طـالَـتِ الأيَّـامُ وَٱتَّصَـلَ العُمْـرُ

* وفي قولِ النَّبيِّ ﷺ «إنَّها أيَّامُ أكلٍ وشربٍ وذكرِ اللهِ عزَّ وجلَّ» إشارةٌ إلى أنَّ الأكلَ في أيَّامِ الأعيادِ والشُّربَ إنَّما يُسْتَعانُ بهِ على ذكرِ اللهِ وطاعتِهِ، وذٰلكَ مِن تمامِ شكرِ النِّعمةِ أنْ يُسْتَعانَ بها على الطَّاعاتِ.

وقد أمَرَ اللهُ في كتابِهِ بالأكلِ مِن الطَّيِّباتِ والشُّكرِ لهُ، فمَنِ ٱسْتَعانَ بنعمِ اللهِ على

---

(١) هٰذا بيت مفرد، لا يتبع ما قبله، فالأوّل من البحر الوافر وهٰذا من الطويل.

معاصيهِ؛ فقد كَفَرَ نعمةَ اللهِ وبَدَّلَها كفرًا، وهوَ جديرٌ أَنْ يُسْلَبَها، كما قيلَ:

إذا كُنْتَ في نِعْمَةٍ فَارْعَها ... فَإِنَّ المَعاصي تُزيلُ النِّعَمْ

وَداوِمْ عَلَيْها بِشُكْرِ الإلٰهِ ... فَشُكْرُ الإلٰهِ يُزيلُ النِّقَمْ

/خ٢٣٦/ وخصوصًا نعمةَ الأكلِ مِن لحومِ بهيمةِ الأنعامِ، كما في أيَّامِ التَّشريقِ؛ فإنَّ هٰذهِ البهائمَ مطيعةٌ للهِ لا تَعْصيهِ، وهيَ مسبِّحةٌ لهُ قانتةٌ، كما قالَ تَعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤]، وإنَّها تَسْجُدُ لهُ، كما أَخْبَرَ اللهُ بذٰلكَ في سورةِ النَّحلِ [٤٩] وسورةِ الحجِّ [١٨]. وربَّما كانَتْ أكثرَ ذكرًا للهِ مِن بعضِ بني آدَمَ. وفي «المسند» مرفوعًا: «ربَّ بهيمةٍ خيرٌ مِن راكبِها وأكثرُ للهِ منهُ ذكرًا»[1]. وقد أَخْبَرَ اللهُ في كتابِهِ أنَّ كثيرًا مِن الجنِّ والإنسِ كالأنعامِ بل هم أضلُّ سبيلاً.

فأباحَ اللهُ تَعالى [ذبحَ] هٰذهِ البهائمِ المطيعةِ الذَّاكرةِ لهُ لعبادِهِ المؤمنينَ حتَّى تتقوَّى بها أبدانُهُم وتَكْمُلَ لذَّاتُهُم في أكلِهِمُ اللحومَ؛ فإنَّهـ[ـا] مِن أجلِّ الأغذيةِ وألذِّها، معَ أنَّ الأبدانَ تَقومُ بغيرِ اللحمِ مِن النَّباتاتِ وغيرِها، لٰكنْ لا تَكْمُلُ القوَّةُ والعقلُ واللذَّةُ إلَّا باللحمِ، فأباحَ للمؤمنينَ قتلَ هٰذهِ البهائمِ والأكلَ مِن لحومِها، لِيُكْمِلَ بذٰلكَ قوَّةَ عبادِهِ وعقولَهُم، فيَكونَ ذٰلكَ عونًا لهُم على علومٍ نافعةٍ وأعمالٍ صالحةٍ يَمْتازُ بها بنو آدَمَ على البهائمِ وعلى ذكرِ اللهِ عزَّ وجلَّ وهوَ أكبرُ مِن ذكرِ البهائمِ، فلا يَليقُ بالمؤمنِ معَ هٰذا إلَّا مقابلةُ هٰذهِ النِّعمِ بالشُّكرِ عليها والاستعانةِ بها على طاعةِ اللهِ تَعالى وذكرِهِ حيثُ فَضَّلَ ابنَ آدَمَ على كثيرٍ مِن المخلوقاتِ وسَخَّرَ لهُ هٰذهِ الحيواناتِ. قالَ تَعالى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَٰلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الحج: ٣٦].

---

(١) (ضعيف). رواه: أحمد (٣/ ٤٣٩ و٤٤٠ و٤٤١) من طريق حسن عن ابن لهيعة، والطبراني (٢٠/ ١٩٣/ ٤٣١) من طريق رشدين؛ كلاهما عن زبّان بن فائد (وقال ابن لهيعة مرّة: يزيد بن أبي حبيب)، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه. . . رفعه.

قال الهيثمي (١٠/ ١٤٣): «إسناده حسن». وقال مرّة (٨/ ١١٠): «رجال الصحيح غير سهل بن معاذ بن أنس وثّقه ابن حبّان وفيه ضعف». قلت: سهل لا بأس بحديثه، وإنّما العلّة في رواية زبّان عنه، وهٰذا منها، وزبّان ضعيف صاحب منكرات، وذكر يزيد بن أبي حبيب في هٰذا السند ليس بالمتابعة وإنّما هو من تخليط ابن لهيعة. ثمّ الطريقان إلى زبّان ضعيفتان؛ ابن لهيعة ورشدين! فأنّى يقال في مثل هٰذا: إسناد حسن؟!

فأمَّا مَن قَتَلَ هٰذهِ البهائمَ المطيعةَ الذَّاكرةَ للهِ تَعالى، ثمَّ ٱستَعانَ بأكلِ لحومِها على معاصي اللهِ تَعالى ونَسِيَ ذكرَ اللهِ؛ فقد قَلَبَ الأمرَ وكَفَرَ النِّعمةَ، فلا كانَ مَن كانَتِ البهائمُ خيرًا منهُ وأطوعَ.

نَهارُكَ يا مَغرورُ سَهْوٌ وَغَفْلَةٌ ... وَلَيْلُكَ نَوْمٌ وَالرَّدى لَكَ لازِمُ

وَتَتْعَبُ فيما سَوْفَ تَكْرَهُ غِبَّهُ ... كَذٰلِكَ في الدُّنْيا تَعيشُ البَهائِمُ

* وإنَّما نُهِيَ عن صيامِ أيَّامِ التَّشريقِ؛ لأنَّها أعيادٌ للمسلمينَ معَ يومِ النَّحرِ، فلا تُصامُ بمنى ولا غيرِها عندَ جمهورِ العلماءِ، خلافًا لعطاءٍ في قولِهِ: إنَّ النَّهيَ مختصٌّ بأهلِ منى.

وإنَّما نُهِيَ عنِ التَّطوُّعِ بصيامِها سواءٌ وافَقَ عادةً أو لمْ يوافِقْ. فأمَّا صيامُها عن قضاءِ فرضٍ أو نَذْرٍ أو صيامُها بمنى للمتمتِّعِ إذا لم يَجِدِ الهديَ؛ ففيهِ ٱختلافٌ مشهورٌ بينَ العلماءِ، ولا فرقَ بينَ يومٍ منها ويومٍ عندَ الأكثرينَ؛ إلَّا عندَ مالكٍ؛ فإنَّهُ قالَ في اليومِ الثَّالثِ منها: يَجوزُ صيامُهُ عن نذرٍ خاصَّةً[1].

وفي النَّهيِ عن صيامِ هٰذهِ الأيَّامِ والأمرِ بالأكلِ فيها والشُّربِ سرٌّ حسنٌ، وهوَ أنَّ اللهَ تَعالى لمَّا عَلِمَ ما يُلاقي الوافدونَ إلى بيتِهِ مِن مشاقِّ السَّفرِ وتعبِ الإحرامِ وجهادِ النُّفوسِ على قضاءِ المناسكِ؛ شَرَعَ لهُمُ الاستراحةَ عقيبَ ذٰلكَ بالإقامةِ بمنى يومَ النَّحرِ وثلاثةَ أيَّامِ التَّشريقِ بعدَهُ، وأمَرَهُم بالأكلِ فيها مِن لحومِ نسكِهِم، فهُم في ضيافةِ اللهِ عزَّ وجَلَّ فيها؛ لطفًا مِن اللهِ بهِم ورأفةً ورحمةً. وشارَكَهُم أيضًا أهلُ الأمصارِ في ذٰلكَ؛ لأنَّ أهلَ الأمصارِ شارَكوهُم في النَّصبِ للهِ[2] والاجتهادِ في عشرِ ذي الحجَّةِ بالصَّومِ والذِّكرِ والاجتهادِ في العباداتِ، وشارَكوهُم في حصولِ المغفرةِ وفي التَّقرُّبِ إلى اللهِ تَعالى بإراقةِ دماءِ الأضاحي، فشارَكوهُم في أعيادِهِم، وٱشْتَرَكَ الجميعُ في الرَّاحةِ في أيَّامِ الأعيادِ بالأكلِ والشُّربِ كما ٱشْتَرَكوا جميعًا في أيَّامِ العشرِ في الاجتهادِ في الطَّاعةِ والنَّصبِ، وصارَ المسلمونَ كلُّهُم في ضيافةِ اللهِ تَعالى في هٰذهِ الأيَّامِ، يَأكُلونَ مِن رزقِهِ

---

(١) وقد تقدّم ما فيه (ص٦٣٨).
(٢) في خ: «شاركوهم في التعب لله»، وفي م ون: «شاركوهم في حصول المغفرة والنصب لله».

ويَشْكُرونَهُ على فضلِهِ. ونُهُوا عن صيامِها؛ لأنَّ الكريمَ لا يَليقُ بِهِ أنْ يُجيعَ أضيافَهُ، فكأنَّهُ قيلَ /خ٢٣٧/ للمؤمنينَ في هٰذهِ الأيَّامِ: قد فَرَغَ عملُكُمُ الذي عَمِلْتُموهُ، فما بَقِيَ لكُم إلَّا الرَّاحةُ، فهٰذهِ الرَّاحةُ بذٰلكَ التَّعبِ، كما أُريحَ الصَّائمونَ للهِ شهرَ رمضانَ بأمرِهِم بإفطارِ يومِ عيدِ الفطرِ.

● ويُؤْخَذُ مِن هٰذا إشارةٌ إلى حالِ المؤمنِ في الدُّنيا؛ فإنَّ الدُّنيا كلَّها أيَّامُ سفرٍ كأيَّامِ الحجِّ، وهيَ زمانُ إحرامِ المؤمنينَ عمَّا حَرَّمَ اللهُ عليهِم مِن الشَّهواتِ، فمَن صَبَرَ في مدَّةِ سفرِهِ على إحرامِهِ وكَفَّ عنِ الهوى، فإذا انْتَهى سفرُ عمرِهِ ووَصَلَ إلى منى المُنى فقد قَضى تفثَهُ ووَفَّى نذرَهُ، فصارَتْ أيَّامُهُ كلُّها كأيَّامِ منى أيَّامَ أكلٍ وشربٍ وذكرِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ، وصارَ في ضيافةِ اللهِ في جوارِهِ أبدَ الأبدِ. ولهٰذا يُقالُ لأهلِ الجنَّةِ: ﴿كُلوا وَٱشْرَبوا هَنيئًا بِما كُنتُمْ تَعْمَلونَ﴾ [الطور: ١٩]، ﴿كُلوا وَٱشْرَبوا هَنيئًا بِما أَسْلَفْتُمْ فِي الأَيَّامِ الخالِيَةِ﴾ [الحاقَّة: ٢٤]. وقد قيلَ: إنَّها نَزَلَتْ في الصُّوَّامِ في الدُّنيا.

وَقَدْ صُمْتُ عَنْ لَذَّاتِ دَهْرِيَ كُلِّها ... وَيَوْمَ لِقاكُمْ ذاكَ فِطْرُ صِيامي

قالَ بعضُ السَّلفِ: صُمِ الدُّنيا ولْيَكُنْ فطرُكَ الموتَ.

فَصُمْ يَوْمَكَ الأدْنى لَعَلَّكَ في غَدٍ ... تَفوزُ بِعيدِ الفِطْرِ وَالنَّاسُ صُوَّمُ

مَن صامَ اليومَ عن شهواتِهِ؛ أفطَرَ عليها غدًا بعدَ وفاتِه، ومَن تَعَجَّلَ ما حُرِّمَ عليهِ مِن لذَّاتِه؛ عوقِبَ بحرمانِ نصيبِهِ مِن الجنَّةِ وفواتِه. شاهدُ ذٰلكَ: «مَن شَرِبَ الخمرَ في الدُّنيا لمْ يَشْرَبْها في الآخرةِ»[١]، و«مَن لَبِسَ الحريرَ في الدُّنيا لمْ يَلْبَسْهُ في الآخرةِ»[٢].

أَنْتَ في دارِ شَتاتِ ... فَتَأَهَّبْ لِشَتاتِكْ

وَٱجْعَلِ الدُّنْيا كَيَوْمٍ ... صُمْتَهُ عَنْ شَهَواتِكْ

وَلْيَكُنْ فِطْرُكَ عِنْدَ الـ ... ـلَّهِ في يَوْمِ وَفاتِكْ

---

(١) رواه: البخاري (٧٤ـ الأشربة، ١ـ قوله تعالى إنّما الخمر والميسر، ١٠/ ٣٠/ ٥٥٧٥)، ومسلم (٣٦ـ الأشربة، ٧ـ كلّ مسكر خمر، ٣/ ١٥٨٧/ ٢٠٠٣)؛ من حديث ابن عمر.

(٢) رواه: البخاري (٧٧ـ اللباس، ٢٥ـ لبس الحرير، ١٠/ ٢٨٤/ ٥٨٣٠)، ومسلم (٣٧ـ اللباس، ٢ـ تحريم استعمال إناء الذهب، ٣/ ١٦٤١/ ٢٠٦٩)؛ من حديث عمر.

قالَ اللهُ تَعالى: ﴿وَاللهُ يَدْعو إلى دارِ السَّلامِ وَيَهْدي مَنْ يَشاءُ إلى صِراطٍ مُسْتَقيمٍ﴾ [يونس: ٢٥].

الجنَّةُ ضيافةُ اللهِ أعَدَّها لعبادِهِ المؤمنينَ نزلاً، فيها ما لا عينٌ رَأَتْ ولا أذنٌ سَمِعَتْ ولا خَطَرَ على قلبِ بشرٍ. وبُعِثَ رسولُ اللهِ ﷺ يَدْعو إليها بالإيمانِ والإسلامِ والإحسانِ، فمَن أجابَهُ؛ دَخَلَ الجنَّةَ وأكَلَ مِن تلكَ الضِّيافةِ، ومَن لمْ يُجِبْ؛ حُرِمَ.

خَرَّجَ التِّرْمِذِيُّ عن جابرٍ؛ قالَ: خَرَجَ علينا رسولُ اللهِ ﷺ يومًا، فقالَ: «رَأَيْتُ في المنامِ كأنَّ جِبْريلَ عندَ رأسي وميكائيلَ عندَ رجليَّ. فقالَ أحدُهُما لصاحِبِهِ: آضْرِبْ لهُ مثلاً. فقالَ: آسْمَعْ سَمِعَتْ أُذُنُكَ وآعْقِلْ عَقَلَ قلبُكَ. إنَّما مثلُكَ ومثلُ أُمَّتِكَ كمثلِ ملكٍ آتَّخَذَ دارًا، ثمَّ بَنى فيها بناءً، وجَعَلَ فيها مائدةً، ثمَّ بَعَثَ رسولاً يَدْعو النَّاسَ إلى طعامِهِ، فمنهُم مَن أجابَ الرَّسولَ، ومنهُم مَن تَرَكَهُ. فاللهُ هوَ الملكُ، والدَّارُ هيَ الإسلامُ، والبيتُ الجنَّةُ، وأنتَ يا مُحَمَّدُ رسولٌ، مَن أجابَكَ دَخَلَ الإسلامَ، ومَن دَخَلَ الإسلامَ دَخَلَ الجنَّةَ، ومَن دَخَلَ الجنَّةَ أكَلَ ممَّا فيها»(١).

---

(١) (حسن). رواه: ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٨٢)، والترمذي (٤٥ـ الأمثال، ١ـ مثل الله لعباده، ٥/ ١٤٥/ ٢٨٦٠)، والطبري (١٧٦٢٤)، والحاكم (٢/ ٣٣٨ و٣٩٣)، وابن مردويه (٣/ ٥٤٦ـ درّ)، والبيهقي في «الدلائل» (١/ ٣٧٠)، والعسقلاني في «التغليق» (٥/ ٣٢٠)؛ من طرق ثلاث، عن الليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، [قال مرّة: عن محمّد بن عليّ بن الحسين، ومرّة: عن عطاء، وأسقطه مرّة]، عن جابر. . . رفعه في سياق طويل. قال الحاكم: «صحيح»، ووافقه الذهبي. قلت: هو كذٰلك لولا آختلافهم على الليث فيه، فرواه ثبتان عنه فقالا: عن سعيد عن جابر، ورواه عبدالله بن صالح كاتبه فزاد بين سعد وجابر مرّة محمّد بن عليّ ومرّة عطاء، وعبدالله بن صالح صالح في الشواهد، وقد خالف الثبتين، فزيادته بين الشذوذ والنكارة، ولذٰلك قال الترمذي: «مرسل، سعيد بن أبي هلال لم يدرك جابرًا».

ورواه: الدارمي (١/ ٧)، والطبري (١٧٦٢١)، والطبراني (٥/ ٦٥/ ٤٥٩٧)، وأبو نعيم في «الجنّة» (١)؛ من طريقين، عن أيّوب، عن أبي قلابة. ولٰكنّهم آختلفوا: فقال معمر عند الطبري: عن أيّوب عن أبي قلابة عن النبيّ ﷺ مرسلاً. وقال عبّاد بن منصور عند البقيّة: عن أيّوب عن أبي قلابة عن عطيّة عن ربيعة الجرشيّ عن النبيّ ﷺ. وعبّاد ليّن خالف معمرًا الثبت، فوصله بين الشذوذ والنكارة، والمحفوظ الإرسال.

فهاهنا طريق منقطعة وأُخرى مرسلة، وآجتماعهما يرجّح أنّ لهٰذا التفصيل أصلاً عن النبيّ ﷺ، ولا سيّما أنّ أصل الحديث عند البخاري كما سيأتيك بعده، وقد قوّاه الحاكم والذهبي والهيثمي والعسقلاني، وآكتفى الألباني في «ضعيف الترمذي» بقوله: «ضعيف الإسناد» على طريقته فيما لم يتفرّغ لدراسته من الأحاديث، ولعلّه لو تفرّغ لدراسته كان له موقف آخر. والله أعلم.

وخَرَّجَهُ البُخارِيُّ[١] بمعناهُ، ولفظُهُ: «مثلُهُ كمثلِ رجلٍ بنى دارًا، وجَعَلَ فيها مأْدبةً، وبَعَثَ داعيًا، فمَن أجابَ الدَّاعيَ دَخَلَ الدَّارَ وأكَلَ مِن المأْدبةِ، ومَن لمْ يُجِبِ الدَّاعيَ لمْ يَدْخُلِ الدَّارَ ولمْ يأْكُلْ مِن المأْدبةِ؛ فالدَّارُ الجنَّةُ، والدَّاعي مُحَمَّدٌ».

في بعضِ الآثارِ الإسرائيليَّةِ: يقولُ اللهُ: ٱبنَ آدمَ! ما أنصفْتَني، أذْكُرُكَ وتَنْساني، وأدْعوكَ إليَّ فتَفِرُّ منِّي إلى غيري، وأُذْهِبُ عنكَ البلايا وأنتَ معتكفٌ على الخطايا. ٱبنَ آدَمَ! ما يكونُ ٱعتذارُكَ غدًا إذا جِئْتَني؟!

طوبى لمَن أجابَ دعوةَ مولاه، ﴿يا قَوْمَنا أجيبوا داعِيَ الله﴾ [الأحقاف: ٣١].

يـا نَفْـسُ وَيْحَـكِ قَـدْ أتـاكِ هُـداكِ أجيبـي فَـداعـي الحَـقِّ قَـدْ نـاداكِ
كَمْ قَدْ دُعِيتِ إلى الرَّشادِ فتُعْرِضي وَأَجَبْـتِ داعـي الغَـيِّ حيـنَ دَعـاكِ

/خ٢٣٨/ كلُّ ما في الدُّنيا يُذَكِّرُ بالآخرةِ، فمواسمُها وأعيادُها وأفراحُها تُذَكِّرُ بمواسمِ الآخرةِ وأعيادِها وأفراحِها.

صَنَعَ عَبْدُالواحِدِ بنُ زَيْدٍ طعامًا لإخوانِهِ، فقامَ عُتْبَةُ الغلامُ على رؤوس الجماعةِ يَخْدُمُهُم وهوَ صائمٌ، فجَعَلَ عَبْدُالواحِدِ يَنْظُرُ إليهِ ويُسارِقُهُ النَّظرَ ودموعُ عُتْبَةَ تَجْري، فسَأَلَهُ بعدَ ذٰلكَ عن بكائِهِ، فقالَ: ذَكَرْتُ موائدَ الجنَّةِ والولدانُ قائمونَ على رؤوسِهِم، فصَعِقَ عَبْدُالواحِدِ[٢]!

أبدانُ العارفينَ في الدُّنيا وقلوبُهُم في الآخرةِ.

جِسْمي مَعي غَيْرَ أنَّ الرُّوحَ عِنْدَكُمُ فَالجِسْمُ في غُرْبَةٍ وَالرُّوحُ في وَطَنِ

أعيادُ النَّاسِ تَنْقَضي، فأمَّا أعيادُ العارفينَ فدائمةٌ.

قالَ الحَسَنُ: كلُّ يومٍ لا تَعْصي اللهَ فيهِ فهوَ لكَ عيدٌ.

جاءَ بعضُهُم إلى بعضِ العارفينَ فسَلَّمَ عليهِ وقالَ لهُ: أُريدُ أنْ أُكَلِّمَكَ. قالَ: اليومَ

(١) (٩٦ـ الاعتصام، ٢ـ الاقتداء بالسنن، ١٣/ ٢٤٩/ ٧٢٨١).

(٢) الناظر في تراجم هٰذه الشخصيّات وأخبارهم سيجدهم أقرب إلى الخيال والنسيج القصصي منهم إلى الواقع والحقيقة! لا تراهم إلّا باكين أو مصعوقين أو ميّتين صعقًا أو مع جماعة من هٰذا الصنف! هٰذه أخبار لا ترى لها في سيرة الصحابة وتابعيهم بإحسان ووارثيهم من أهل العلم كالأوزاعيّ والزهري وشعبة والسفيانين والأئمّة الأربعة وأئمّة الحديث الستّة. . . لا ترى لها عينًا ولا أثرًا! والله المستعان على أهل البهتان.

لنا عيدٌ. فتَرَكَهُ، ثمَّ جاءَهُ يومًا آخرَ، فقالَ لهُ مثلَ ذٰلكَ. ثمَّ يومًا آخرَ، فقالَ لهُ مثلَ ذٰلكَ. فقالَ لهُ: ما أكثرَ أعيادَكَ! قالَ: يا بطَّالُ! أما عَلِمْتَ أنَّ كلَّ يومٍ لا نَعْصي اللهَ فيهِ فهوَ لنا عيدٌ(1).

أوقاتُ العارفينَ كلُّها فرحٌ وسرورٌ بمناجاةِ مولاهُم وذكرِهِ، فهيَ أعيادٌ.

وكانَ الشِّبْلِيُّ يُنْشِدُ:

إذا ما كُنْتَ لي عيدًا ... فَما أصْنَعُ بِالعيدِ
جَرى حُبُّكَ في قَلْبي ... كَجَرْيِ الماءِ في العودِ

وأنْشَدَ أيضًا:

عيدي مُقيمٌ وَعيدُ النّاس مُنْصَرِفُ ... وَالقَلْبُ مِنّي عنِ اللَّذّاتِ مُنْحَرِفُ
وَلي قَرينانِ ما لي مِنْهُما خَلَفٌ ... طولُ الحَنينِ وَعَيْنٌ دَمْعُها يَكِفُ

المجلس الرابع
في ذكر ختام العام

خَرَّجَ الإمامُ أحْمَدُ مِن حديثِ: جابرٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «لا تَتَمَنَّوْا الموتَ؛ فإنَّ هولَ المطَّلَعِ شديدٌ، وإنَّ مِن السَّعادةِ أنْ يَطولَ عمرُ العبدِ ويَرْزُقَهُ اللهُ الإنابةَ»(2).

---

(1) وهٰذه والله عجيبة لا تجدها إلّا عند عارفي (!) القوم! إذا كان هٰذا العارف (!) في يوم عيد؛ فأيّ مانع يمنعه من تكليم من جاءه وقضاء حاجته؟! وهل من سنن العيد عندهم عدم الكلام مع الخلق وقضاء حاجاتهم؟! وإذا كان السائل لا يعرف شيئًا عن هٰذا العيد المزعوم ولا عن سنّة أصحابه فيه؛ فهل يكون بطّالاً؟! أوليس نبذ هٰذا الرجل بأنّه بطّال معصية مفسدة للعيد المزعوم؟!

(2) (لا بأس به). يرويه كثير بن زيد واختلف عليه فيه على وجوه: روى **أوّلها** الذهبي في «الميزان» (٣/ ٤٠٤) تعليقًا من طريق هشام بن عبيدالله، ثنا سليمان بن بلال، عنه، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة . . . رفعه. وروى **الثاني**: عبد بن حميد (١١٥٥)، والبخاري في «التاريخ» (٢/ ٢٨٥)؛ من طريق وكيع، عنه، عن سلمة بن أبي يزيد، عن جابر . . . رفعه. وروى **الثالث**: أحمد في «المسند» (٣/ ٣٣٢) و«الزهد» (١١٦)، والبخاري في «التاريخ» (٢/ ٢٨٥)، والبزّار (٣٢٤٠ و٣٤٢٢ـ كشف)، والحاكم (٤/ ٢٤٠)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٥٨٩) و«الزهد» (٦١٩)؛ من طريق وكيع وجماعة من الثقات، عنه، عن الحارث بن أبي يزيد، عن جابر . . . رفعه. فالوجه الثالث هنا هو رواية جماعة الثقات المحفوظة. والثاني تفرّد به وكيع مع أنّه رواه على الجادّة مرّة كما رواه غيره، فبان أنّ الرواية التي تفرّد بها شاذّة، ولذٰلك قال البخاري: «سلمة هنا لا =

● تمنِّي الموتِ يَقَعُ على وجوهٍ:

* **منها**: تمنِّيهِ لضرٍّ دنيويٍّ يَنْزِلُ بالعبدِ، فيُنْهى حينئذٍ عن تمنِّي الموتِ.

وفي الصَّحيحين[1]: عن أنسٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «لا يَتَمَنَّيَنَّ أحدُكُم الموتَ لضرٍّ نَزَلَ بهِ، فإنْ كانَ لا بدَّ فاعلاً؛ فلْيَقُلِ: اللهمَّ! أحْيِني ما كانَتِ الحياةُ خيرًا لي، وتَوَفَّني إذا كانَ الوفاةُ خيرًا لي».

[و]وجهُ كراهتِهِ في هٰذهِ الحالِ أنَّ المتمنِّيَ للموتِ لضرٍّ نَزَلَ بهِ، إنَّما يَتَمَنَّا[هُ] تعجيلاً للاستراحةِ مِن ضرِّهِ، وهوَ لا يَدْري إلى ما يَصيرُ بعدَ الموتِ، فلَعَلَّهُ يَصيرُ إلى ضرٍّ أعظمَ مِن ضرِّهِ، فيَكونُ كالمستجيرِ مِن الرَّمضاءِ بالنَّارِ. وفي الحديثِ: عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّما يَسْتَريحُ مَن غُفِرَ لهُ»[2]. فلهٰذا لا يَنْبَغي لهُ أنْ يَدْعُوَ بالموتِ إلاَّ أنْ

= يصحّ». والوجه الأوّل تفرّد به هشام وله أوهام وخالف رواية الجماعة عن كثير فروايته أيضًا شاذّة.

فإذا تبيّن لنا أنّ الوجه الثالث هو المحفوظ هنا فإنّ: كثير بن زيد صدوق لا بأس بحديثه. والحارث بن أبي يزيد: تابعيّ، روى عنه ثقتان، وذكره ابن حبّان في «الثقات»، وقوّى حديثه الحاكم والمنذري والهيثمي، فحديثه لا بأس به، ولا سيّما أنّه لم يأت بمعنى منكر، بل هو معنى لا تعوزه الشواهد كما سيأتي. ولذٰلك قوّى هٰذا الحديث الحاكم والمنذري والذهبي مرّة والهيثمي والمناوي وقال الذهبيّ مرّة: «مع نكارته له علّة».

(١) البخاري (٧٥- المرضى، ١٩- تمنّي المريض الموت، ١٠/ ١٢٧/ ٥٦٧١)، ومسلم (٤٨- الذكر والدعاء، ٤- تمنّي الموت، ٤/ ٢٠٦٤/ ٢٦٨٠).

(٢) (حسن صحيح). رواه: أحمد (٦/ ٦٩ و١٠٢)، والطبراني في «الأوسط» (٩٣٧٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٢٩٠)؛ من طرق، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة... رفعته. وابن لهيعة خلّط، لٰكن في الرواة عنه هنا قتيبة بن سعيد ويحيى بن إسحاق السيلحيني وحديثهما عنه جيّد.

وله طريق أخرى يرويها محمّد بن عروة واختلف عليه فيها على وجوه: **روى أوّلها** ابن المبارك (٢٥١)، عن يونس بن يزيد، عن أبي مقرّن، عن محمّد بن عروة... مرسلاً. **وروى الثاني**: الحارث (٢٥٧- زوائد الهيثمي) من طريق عثمان بن عمر، وأبو داوود في «المراسيل» (٥١٩) من طريق ابن وهب؛ كلاهما عن يونس، عن الزهري، عن محمّد بن عروة، عن أبيه... مرسلاً. **وروى الثالث** البزّار (٧٨٩- كشف)، عن عثمان بن عمر، عن يونس، عن الزهري، عن محمّد بن عروة، عن أبيه، عن عائشة... مرفوعًا. فالوجه الأوّل هنا أضعف الوجوه لجهالة أبي مقرّن هٰذا فإنّي لم أقف له على ترجمة. والوجه الثاني أرجحها لاجتماع الثقتين عليه ولأنّ فيه زيادة على الوجه الأوّل يتعيّن المصير إليها. والوجه الثالث قويّ السند، والوصل فيه زيادة ثقة فله حكمها، ولا سيّما أنّ الحديث جاء موصولاً من الطريق الأولى.

وذكر الألباني أنّ للحديث شاهدًا عند ابن عساكر من حديث بلال لٰكنّه لم يذكر سنده ولم أقف عليه وأخشى أنّه راجع إلى هٰذه الطريق نفسها.

يَشْتَرِطَ أنْ يَكونَ خيرًا لهُ عندَ اللهِ عَزَّ وجَلَّ، وكذٰلكَ كلُّ ما لا يَعْلَمُ العبدُ فيهِ الخيرةَ لهُ، كالغنى والفقرِ وغيرِهما، كما يُشْرَعُ لهُ ٱستخارةُ اللهِ فيما يُريدُ أنْ يَعْمَلَهُ ممَّا لا يَعْلَمُ وجهَ الخيرةِ فيهِ، وإنَّما يُسْألُ اللهُ على وجهِ الجزمِ والقطعِ ما يُعْلَمُ[1] أنَّهُ خيرٌ محضٌ، كالمغفرةِ والرَّحمةِ والعفوِ والعافيةِ والهدى والتَّقوى ونحوِ ذٰلكَ[2].

* ومنها: تمنِّيهِ خوفَ الفتنةِ في الدِّينِ، فيَجوزُ حينئذٍ، وقد تَمَنَّاهُ ودَعا بهِ خشيةَ الفتنةِ في الدِّينِ خلقٌ مِن الصَّحابةِ وأئمَّةِ الإسلامِ. وفي حديثِ المنامِ: «وإذا أرَدْتَ بقومٍ فتنةً؛ فٱقْبِضْني إليكَ غيرَ مفتونٍ»[3].

* ومنها: تمنِّي الموتِ عندَ حضورِ أسبابِ الشَّهادةِ ٱغتنامًا لحصولِها، فيَجوزُ ذٰلكَ أيضًا. وسؤالُ الصَّحابةِ الشَّهادةَ وتعرُّضُهُم لها عندَ حضورِ الجهادِ كثيرٌ مشهورٌ، وكذٰلكَ سؤالُ معاذٍ لنفسِهِ وأهلِ بيتِهِ الطَّاعونَ لمَّا وَقَعَ بالشَّامِ.

* ومنها: تمنِّي الموتِ لمَن وَثِقَ بعملِهِ شوقًا إلى لقاءِ اللهِ /خ٢٣٩/ عَزَّ وجَلَّ، فهٰذا يَجوزُ أيضًا، وقد فَعَلَهُ كثيرٌ مِن السَّلفِ. قالَ أبو الدَّرْداءِ: أُحبُّ الموتَ ٱشتياقًا إلى ربِّي[4]. وقالَ أبو عِنَبَةَ الخَوْلانيُّ: كانَ مَن قبلَكُم لقاءُ اللهِ أحبُّ إليهِم مِن الشَّهدِ. وقالَ

= وله شاهد من حديث أبي قتادة مرفوعًا بلفظ: «مستريح ومستراح منه»؛ قاله ﷺ للجنازة. رواه: البخاري (٦٥١٢)، ومسلم (٩٥٠).

فإن لم يكن الحديث صحيحًا بمجموع طريقيه المرفوعين فهو صحيح بشاهديه، وقد رجّح الدارقطني فيه الإرسال، وصحّح الألباني وصله.

(١) في خ: «فيما يعلم»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) في حاشية خ هنا: «قال في «الآداب الكبرى»: فصل: قال جعفر بن محمّد الصائغ: سمعت أحمد بن حنبل يقول: كلّ شيء من الخير فبادر به. وقال محمّد بن نصر العابد: سمعت أحمد بن حنبل يقول: كلّ شيء من الخير بادر فيه. قال: وشاورته في الخروج إلى الثغر فقال لي: بادر بادر. وهٰذا يحتمل أنّه لا ٱستخارة فيه كما قاله بعض الفقهاء لظهور المصلحة، ويحتمل أنّ مراده بعد فعل ما ينبغي فعله من صلاة الاستخارة وغيرها، وهو ظاهر كلام الأصحاب؛ لظاهر حديث الاستخارة وغيره وقول جابر: كان النبيّ ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلّها. وقد ٱستخارت زينب لمّاأراد النبيّ ﷺ أن يتزوّجها. قال في «شرح مسلم»: فيه ٱستحباب صلاة الاستخارة لمن همّ بأمر، سواء كان الأمر ظاهر الخير أم لا. قال: ولعلّها ٱستخارت من خوفها من تقصيرها في حقّه عليه السلام» اهـ.

(٣) (صحيح لشواهده). تقدّم تفصيل القول فيه (ص١٠٤-١٠٨).

(٤) الشوق إلى لقاء الله تعالى والنظر إلى وجهه الكريم أمر مستحبّ، ومحبّة الموت لذٰلك أمر لا =

بعضُ العارفينَ: طالَتْ عليَّ الأيّامُ والليالي بالشَّوقِ إلى لقاءِ اللهِ. وقالَ بعضُهُم: طالَ شوقي إليكَ فعَجِّلْ قدومي عليكَ. وقالَ بعضُهُم: لا تَطيبُ نفسي بالموتِ إلاَّ إذا ذَكَرْتُ لقاءَ اللهِ؛ فإنَّني أشْتاقُ حينئذٍ إلى الموتِ، كشوقِ الظَّمآنِ الشَّديدِ ظمؤُهُ في اليومِ الحارِّ الشَّديدِ حرُّهُ إلى الماءِ البارِدِ الشَّديدِ بردُهُ.

وفي هٰذا يَقولُ بعضُهُم:

أشْتـاقُ إلَيْـكَ يـا قَـريبًـا نـائـي شَـوْقَ الظَّـامـي إلـى زُلالِ المـاءِ

وقد دَلَّ على جوازِ ذٰلكَ قولُ اللهِ عَزَّ وجَلَّ: ﴿قُلْ إنْ كانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الآخِرَةُ عِنْدَ اللهِ خالِصَةً مِنْ دونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا المَوْتَ إنْ كُنْتُمْ صادِقينَ﴾ [البقرة: ٩٤]، وقولُهُ تَعالى: ﴿قُلْ يا أيُّها الَّذينَ هادوا إنْ زَعَمْتُمْ أنَّكُمْ أوْلِياءُ لِلهِ مِنْ دونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا المَوْتَ﴾ [الجمعة: ٦]، فدَلَّ ذٰلكَ على أنَّ أولياءَ اللهِ لا يَكْرَهونَ الموتَ بل يَتَمَنَّوْنَهُ، ثمَّ أخْبَرَ أنَّهُم ﴿لا يَتَمَنَّوْنَهُ أبَدًا بِما قَدَّمَتْ أيْديهِمْ﴾ [الجمعة: ٧]، فدَلَّ على أنَّهُ إنَّما يَكْرَهُ المَوْتَ مَن لهُ ذنوبٌ يَخافُ القدومَ عليها، كما قالَ بعضُ السَّلفِ: ما يَكْرَهُ الموتَ إلاَّ مريبٌ[1].

= بأس على فاعله، ومن أحبّ لقاء الله أحبّ الله لقاءه. لٰكن هٰذا شيء وتمنّي الموت واستعجاله شيء آخر، وهٰذا الأخير هو الذي نهى عنه النبيّ ﷺ نهيًا عامًّا للمحسن والمسيء. وليت شعري! إذا كان سعد بن أبي وقّاص وأصحابه قد نُهوا عن تمنّي الموت؛ فمن ذا السفيه الذي يرى عمله أوثق من أعمالهم ويحلّ لنفسه ما حرّم عليهم؟! فتنبّه لهٰذا الفرق الدقيق وقس عليه ما بعده من الأقوال يتبيّن لك صوابها من خطئها.

(١) في هٰذا الاستدلال نظر من وجوه: **أوّلها**: أنّ تفسير تمنّي اليهود للموت بقول أحدهم «يا ليتني أموت الآن» ليس بالمسلّم، بل هٰذه الآيات دعوة لليهود إلى المباهلة بالدعاء بالموت على الكاذبين كما قيل للنصارى ﴿تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثمّ نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين﴾ [آل عمران: ٦١]، كما حقّقه شيخ الإسلام ثمّ قرّره ابن القيّم أحسن تقرير. **والثاني**: سلّمنا أنّ الآية على التفسير المذكور وأنّ أولياء الله يتمنّون الموت في بعض الظروف إقامة للحقّ ودرءًا للباطل، فأين فيها أنّهم يتمنّون الموت كلّ حين على الإطلاق؟! **والثالث**: أنّه قد يكون شرعًا لمن قبلنا ثمّ جاء شرعنا بالنهي عنه. **والرابع**: قصر كراهية الموت على صاحب الذنوب لا يخلو من نظر، فمن الناس من كره الموت حبًّا بظمأ النهار وقيام الأسحار وصحبة الأخيار وجهاد الكفّار ونشر العلم في الأمصار، ومنهم من كرهه من أجل أطفاله الصغار... إلخ. **والخامس**: من ذا الذي سلم من ذنوب كثيرة يتمنّى أن يعمّر ليحدث لها مزيدًا من التوبة والاستغفار؟! **والسادس**: وقول من قال «ما يكره الموت إلاّ مريب» هو المريب! وقد قال تعالى في الحديث القدسيّ: «وما تردّدت عن شيء أنا فاعله تردّدي عن نفس عبدي المؤمن؛ يكره الموت وأكره مساءته ولا بدّ له=

وفي حديثِ: عَمَّارِ بنِ ياسِرٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ: «أسألُكَ لذَّةَ النَّظرِ إلى وجهِكَ وشوقًا إلى لقائِكَ في غيرِ ضرَّاءَ مضرَّةٍ ولا فتنةٍ مضلَّةٍ»[1]. فالشَّوقُ إلى لقاءِ اللهِ إنَّما يَكونُ بمحبَّةِ الموتِ. وذٰلكَ[2] لا يَقَعُ غالبًا إلاَّ عندَ [خوفِ] ضرَّاءَ مضرَّةٍ في الدُّنيا أو فتنةٍ مضلَّةٍ في الدِّينِ. وأمَّا إذا خَلا عن ذٰلكَ؛ كانَ شوقًا إلى لقاءِ اللهِ، وهوَ المسؤولُ في هٰذا الحديثِ[3].

وفي «المسند»: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ: «لا يَتَمَنَّيَنَّ الموتَ إلاَّ مَن وَثِقَ بعملِهِ»[4].

فالمطيعُ للهِ مستأْنسٌ بربِّهِ، فهوَ يُحِبُّ لقاءَهُ، واللهُ يُحِبُّ لقاءَهُ. والعاصي

= منه». وقالت أمّ المؤمنين عائشة للنبيّ ﷺ ـ عندما قال: «من كره لقاء الله كره الله لقاءه» ـ: أكراهية الموت؟! فكلّنا يكره الموت! وكلاهما من مخرّجات الصحيح.

(١) (صحيح). وقد جاء من طرق عن عمّار:

فرواه: ابن أبي شيبة (٢٩٣٣٧)، وأحمد (٤/ ٢٦٤)، وابن أبي عاصم في «السنّة» (١٢٨ و٣٧٨) و«الآحاد» (٢٧٦)، والبزّار (٤/ ٢٢٨/ ١٣٩٢)، وعبدالله بن أحمد في «السنّة» (٢٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٢٢٩) و«المجتبى» (١٣ـ السهو، ٦٢ـ نوع آخر، ٣/ ٥٥/ ١٣٠٥)، والطبراني في «الدعاء» (٦٢٥)، والدارقطني في «الرؤية» (١٥٩ أو ١٧٤ـ ط. مصريّة)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٢٨٥)؛ من طريق شريك، عن أبي هاشم، عن أبي مجلز، عن قيس بن عباد، عن عمّار... رفعه. وهٰذا سند صالح في الشواهد من أجل شريك؛ فإنّه سيّىء الحفظ.

ورواه: الدارمي في «الردّ على الجهميّة» (٥١)، وابن أبي عاصم في «السنّة» (١٢٩ و٤٢٥)، والبزّار (٤/ ٢٢٩/ ١٣٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٢٢٨) و«المجتبى» (قبله، ٣/ ٥٤/ ١٣٠٤)، وابن خزيمة في «التوحيد» (ص١٢)، وابن حبّان (١٩٧١)، والطبراني في «الدعاء» (٦٢٤)، والدارقطني في «الرؤية» (١٥٨)، وابن منده في «الردّ على الجهميّة» (٨٦)، والحاكم (١/ ٥٢٤)، واللالكائي في «الاعتقاد» (٨٤٤ و٨٤٥)، والبيهقي في «الصفات» (٢٤٤ و٢٤٧)؛ من طرق، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عمّار... رفعه. وعطاء اختلط، لٰكن في الرواة عنه هنا حمّاد بن زيد، وروايته عنه صحيحة.

وله أوجه أُخرى موقوفة عند ابن فضيل في «الدعاء» (٨٢) وابن أبي شيبة (٢٩٣٣٩) وأبي يعلى (١٦٢٤)، ولا تضرّه بعد أن صحّ مرفوعًا. ولذٰلك صحّحه الحاكم ووافقه الذهبي والألباني.

(٢) يعني: محبّة الموت.

(٣) لٰكنّ أوّل الحديث يدفع هٰذا الاستنتاج؛ فإنّ فيه: «اللهم أحيني ما علمت الحياة خيرًا لي وتوفّني إذا كانت الوفاة خيرًا لي». فبان أنّ سؤال لذّة النظر إلى وجه الرحمٰن والشوق إلى لقائه لا يقتضي حبّ الموت واستعجاله بالضرورة.

(٤) (ضعيف بهٰذا التمام). سيأتي تفصيل القول فيه (ص٦٥٥-٦٥٦).

مستوحشٌ، بينَهُ وبينَ مولاهُ وحشةُ الذُّنوبِ، فهوَ يَكْرَهُ لقاءَ ربِّهِ، ولا بدَّ لهُ منهُ.

قالَ ذو النُّونِ: كلُّ مطيعٍ مستأْنسٌ، وكلُّ عاصٍ مستوحشٌ.

وفي هٰذا يَقولُ بعضُهُم:

أَمُسْتَوْحِشٌ أنتَ مِمَّا جَنَيْتَ فَأَحْسِنْ إذا شِئْتَ وَٱسْتَأْنِسِ

قالَ أبو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ لِعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عنهُما في وصيَّتِهِ لهُ عندَ موتِهِ: إنْ حَفِظْتَ وصيَّتي؛ لمْ يَكُنْ غائبٌ أحبَّ إليكَ مِن الموتِ ولا بدَّ لكَ منهُ، وإنْ ضَيَّعْتَها؛ لم يَكُنْ غائبٌ أكرَهَ إليكَ مِن الموتِ ولنْ تُعجِزَهُ[1].

قالَ أبو حازمٍ: كلُّ عملٍ تكْرَهُ الموتَ مِن أجلِهِ فٱتْرُكْهُ ثمَّ لا يَضُرُّكَ متى مُتَّ.

العاصي يَفِرُّ مِن الموتِ لكراهيةِ لقاءِ اللهِ، وأينَ يَفِرُّ مَن هوَ في قبضةِ مَن يَطْلُبُهُ؟!

أيْنَ المَفَرُّ وَالإلٰهُ الطَّالِبُ وَالمُجْرِمُ المَغْلوبُ لَيْسَ الغالِبُ

سُئِلَ أبو حازمٍ: كيفَ القدومُ على اللهِ؟ قالَ: أمَّا الطَّائعُ؛ فكقدومِ الغائبِ على أهلِهِ المشتاقينَ إليهِ، وأمَّا العاصي؛ فكقدومِ الآبقِ على سيِّدِهِ الغضبانِ.

رُئِيَ بعضُ الصَّالحينَ في النَّومِ، فقيلَ لهُ: ما فَعَلَ اللهُ بكَ؟ قالَ: خيرًا، لمْ يُرَ مثلُ الكريمِ إذا حَلَّ بهِ المطيعُ.

الدُّنيا كلُّها شهرُ صيامِ المتَّقينَ، وعيدُ فطرِهِم يومَ لقاءِ ربِّهِم. كما قيلَ:

وَقَدْ صُمْتُ عَنْ لَذَّاتِ دَهْرِيَ كُلِّها وَيَوْمَ لِقاكُمْ ذاكَ فِطْرُ صِيامي

* ومنها: تمنِّي الموتِ على غيرِ الوجوهِ المتقدِّمةِ. فقدِ ٱختَلَفَ العلماءُ في كراهتِهِ

---

(١) زاد في حاشية خ هنا: «قال في «الآداب الكبرى»: لما ٱحتضر أبو بكر أرسل إلى عمر رضي الله عنهما فقال: يا عمر! إن وليت على الناس؛ فٱتّق الله وٱلزم الحقّ؛ فإنّما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيامة بٱتّباعهم الحقّ في الدنيا وثقله عليهم، وحقّ لميزان إذا وضع فيه الحقّ غدًا أن يكون ثقيلاً، وإنّما خفّت موازين من خفّت موازينه يوم القيامة بٱتّباعهم الباطل في الدنيا وخفته عليهم، وحقّ لميزان وضع فيه الباطل أن يكون خفيفًا. وٱعلم أنّ لله عملاً بالليل لا يقبله بالنهار وعملاً بالنهار لا يقبله بالليل، وأنّه لا يقبل نافلة حتّى تؤدّى الفريضة. وإنّ الله عزّ وجلّ ذكر أهل الجنّة بأحسن أعمالهم وتجاوز عن سيّئاتهم فإذا ذكرتهم قلت إنّي لخائف أن لا ألحق بهم، وإنّ الله ذكر أهل النار بأسوأ أعمالهم وردّ عليهم حسنها فإذا ذكرتهم قلت إنّي لخائف أن أكون مع هٰؤلاء، وإنّ الله عزّ وجلّ ذكر آية الرحمة مع آية العذاب ليكون المؤمن راهبًا راغبًا لا يتمنّى على الله ولا يقنط من رحمته. فإن أنت حفظت وصيّتي. . . إلى آخر ما ذكره في الأصل» آهـ.

وٱستحبابِهِ، وقد رَخَّصَ فيهِ جماعةٌ مِن السَّلفِ وكَرِهَهُ آخرونَ، وحَكى بعضُ أصحابِنا عن أحْمَدَ في ذٰلكَ روايتينِ، ولا يَصِحُّ؛ فإنَّ أحْمَدَ إنَّما نَصَّ على كراهةِ تمنِّي الموتِ لضررِ الدُّنيا وعلى جوازِ تمنِّيهِ خشيةَ الفتنةِ في الدِّينِ. وربَّما أدْخَلَ بعضُهُم في هٰذا الاختلافِ القسمَ الذي قبلَهُ، وفي ذٰلكَ نظرٌ.

وٱسْتَدَلَّ مَن كَرِهَهُ /خ٢٤٠/ بعمومِ النَّهيِ عنهُ، كما في حديثِ جابرٍ الذي ذَكَرْناهُ، وفي معناهُ أحاديثُ أُخرُ يأْتي بعضُها إنْ شاءَ اللهُ تَعالى.

● وقد عُلِّلَ النَّهيُ عن تمنِّي الموتِ في حديثِ جابرٍ بعلَّتينِ:

* **إحداهُما**: أنَّ هولَ المطَّلَعِ شديدٌ، وهولُ المطَّلعِ هوَ ما يُكْشَفُ للميِّتِ عندَ حضورِ الموتِ مِن الأهوالِ التي لا عهدَ لهُ بشيءٍ منها في الدُّنيا مِن رؤيةِ الملائكةِ ورؤيةِ أعمالِهِ مِن خيرٍ أو شرٍّ وما يُبَشَّرُ بهِ عندَ ذٰلكَ مِن الجنَّةِ والنَّارِ، هٰذا مع ما يَلْقاهُ مِن شدَّةِ الموتِ وكربِهِ وغصصِهِ.

وفي الحديثِ الصَّحيحِ: «إذا حُمِلَتِ الجنازةُ وكانَتْ صالحةً؛ قالَتْ: قَدِّموني قَدِّموني، وإنْ كانَتْ غيرَ ذٰلكَ؛ قالَتْ: يا ويلَها! أينَ تَذْهَبونَ بها؟ يَسْمَعُ صوتَها كلُّ شيءٍ إلاَّ الإنسانَ، ولو سَمِعَها الإنسانُ لَصَعِقَ»[1].

قالَ الحَسَنُ: لو عَلِمَ ٱبنُ آدمَ أنَّ لهُ في الموتِ راحةً وفرحًا؛ لَشَقَّ عليهِ أنْ يأْتِيَهُ الموتُ؛ لِما يَعْلَمُ مِن فظاعتِهِ وشدَّتِهِ وهولِهِ، فكيفَ وهوَ لا يَعْلَمُ ما لهُ في الموتِ مِن نعيمٍ دائمٍ أو عذابٍ مقيمٍ[2]؟!

بَكى النَّخَعِيُّ عندَ ٱحتضارِهِ وقالَ: أنْتَظِرُ ملكَ الموتِ لا أدْري يُبَشِّرُني بالجنَّةِ أوِ النَّارِ.

فالمتمنِّي للموتِ كأنَّهُ يَسْتَعْجِلُ حلولَ البلاءِ، وإنَّما أُمِرْنا بسؤالِ العافيةِ.

وسَمِعَ ٱبنُ عُمَرَ رجلاً يَتَمَنَّى الموتَ، فقالَ: لا تَتَمَنَّ الموتَ؛ فإنَّكَ ميِّتٌ، ولٰكنْ

---

(١) رواه البخاري (٢٣ـ الجنائز، ٥٠ـ حمل الرجال الجنازة، ٣/ ١٨١/ ١٣١٤) عن أبي سعيد.

(٢) وهٰذا والله قول ورثة الأنبياء، وبه وبما بعده يتبيّن لك بطلان دعوى من قال «ما يكره الموت إلاّ مريب»، كما بيّنته (ص٦٥٠).

سَلِ اللهَ العافيةَ.

قالَ إبْراهيمُ بنُ أدْهَمَ: إنَّ للموتِ كأسًا لا يَقْوى عليها إلاَّ خائفٌ وَجِلٌ مطيعٌ للهِ كانَ يَتَوَقَّعُها.

وقالَ أبو العَتاهِيَةِ:

ألا لِلْمَـوْتِ كَـأْسٌ أيُّ كَـاسِ وَأنْـتَ لِكَـأْسِـهِ لا بُـدَّ حـاسِـي

إلـى كَـمْ وَالمَمـاتُ إلـى قَـريـبٍ تُـذَكَّـرُ بِـالمَمـاتِ وأنْـتَ نـاسِـي

جَزِعَ الحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ عليهِما السَّلامُ عندَ موتِهِ وقالَ: إنِّي أُريدُ أنْ أُشْرِفَ على ما لمْ أُشْرِفْ عليهِ قطُّ.

وبَكَى الحَسَنُ البَصْرِيُّ عندَ موتِهِ وقالَ: نُفَيْسَةٌ ضعيفةٌ وأمرٌ مهولٌ عظيمٌ، وإنَّا للهِ وإنَّا إليهِ راجعونَ.

وكانَ حَبيبٌ العَجَمِيُّ عندَ موتِهِ يَبْكي ويَقولُ: إنِّي أُريدُ أنْ أُسافِرَ سفرًا ما سافَرْتُهُ قطُّ، وأسْلُكَ طريقًا ما سَلَكْتُهُ قطُّ، وأزورَ سيِّدي ومولايَ وما رَأيْتُهُ قطُّ، وأُشْرِفَ على أهوالٍ ما شاهَدْتُها قطُّ.

فهٰذا كلُّهُ مِن هولِ المطَّلَعِ الذي قَطَعَ قلوبَ الخائفينَ، حتَّى قالَ عُمَرُ عندَ موتِهِ: لو أنَّ لي ما في الأرضِ لافْتَدَيْتُ بهِ مِن هولِ المطَّلَعِ.

ومِن هولِ المطَّلَعِ: ما يُكْشَفُ للميِّتِ عندَ نزولِهِ قبرَهُ مِن فتنةِ القبرِ؛ فإنَّ الموتى يُفْتَنونَ بالمسألةِ في قبورِهِم مثلَ أو قريبًا مِن فتنةِ المسيحِ الدَّجَّالِ، وما يُكْشَفُ لهُم في قبورِهِم عن منازِلِهِم مِن الجنَّةِ والنَّارِ، وما يَلْقَوْنَ مِن ضمَّةِ القبرِ وضيقِهِ وهولِهِ وعذابِهِ إنْ لمْ يُعافِ اللهُ مِن ذٰلكَ.

ولأبي العَتاهِيَةِ يَبْكي نفسَهُ:

لأَبْكِيَـنَّ عَلـى نَفْسـي وَحُـقَّ لِيَـهْ يـا عَيْـنُ لا تَبْخَلي عَنِّـي بِعَبْـرَتِيَـهْ

يـا هَـوْلَ مُطَّلَعي يـا ضيـقَ مُضْطَجَعي يـا نَـأْيَ مُنْتَجَعـي يـا بُعْـدَ شُقَّتِيَـهْ

رُئِيَ بعضُ الصَّالحينَ في المنامِ بعدَ موتِهِ، فسُئِلَ عن حالِهِ، فأنْشَدَ:

وَلَيْـسَ يَعْلَـمُ مـا فـي القَبْـرِ داخِلُـهُ إلاَّ الإلٰـهُ وسـاكِـنُ الأجْـداثِ

كانَ سُفْيانُ يُنْشِدُ:

إنَّ ٱمْـرَءًا يَصْفـو لَـهُ عَيْشُـهُ ... لَغـافِـلٌ عَمَّـا تُجِـنُّ القُبـورُ

نَحْـنُ بَنـو الأرْضِ وَسُكَّـانُهـا ... مِنْهـا خُلِقْنـا وَإلَيْهـا نَصيـرُ

● والعلَّةُ الثَّانيةُ: أنَّ المؤمنَ لا يَزيدُهُ عمرُهُ إلَّا خيرًا، فمن سعادتِهِ أنْ يَطولَ عمرُهُ ويَرْزُقَهُ اللهُ الإنابةَ إليهِ والتَّوبةَ مِن ذنوبِهِ السَّالفةِ والاجتهادَ في العملِ الصَّالحِ، فإذا تَمَنَّى الموتَ؛ فقد تَمَنَّى ٱنقطاعَ عملِهِ الصَّالحِ، فلا يَنْبَغي لهُ ذٰلكَ.

ورَوى إبْراهيمُ الحَرْبيُّ مِن روايةِ: ٱبنِ لَهيعَةَ، عنِ ٱبنِ الهادِ، عنِ ٱبنِ المُطَّلِبِ، عن أبيهِ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «السَّعادةُ كلُّ السَّعادةِ طولُ العمرِ /خ٢٤١/ في طاعةِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ»[١].

وقد رُوِيَ هٰذا المعنى عنِ النَّبيِّ ﷺ مِن وجوهٍ متعدِّدةٍ:

ففي «صحيح البُخاريِّ»[٢]: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «لا يَتَمَنَّيَنَّ أحدُكُمُ الموتَ: إمَّا محسنًا فلَعَلَّهُ أنْ يَزْدادَ خيرًا، وإمَّا مسيئًا فلَعَلَّهُ أنْ يُسْتَعْتَبَ».

وفي «صحيح مُسْلِم»[٣]: عن أبي هُرَيْرَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «لا يَتَمَنَّيَنَّ أحدُكُمُ الموتَ ولا يَدْعُ بِهِ مِن قبلِ أنْ يَأْتِيَهُ، إنَّهُ إذا ماتَ أحدُكُمُ ٱنْقَطَعَ عملُهُ، وإنَّهُ لا يَزيدُ المؤمنَ عمرُهُ إلَّا خيرًا».

وفي «مسند الإمام أحْمَد»: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «لا يَتَمَنَّيَنَّ أحدُكُمُ الموتَ ولا يَدْعُ بِهِ مِن قبلِ أنْ يَأْتِيَهُ؛ إلَّا أنْ يَكونَ قد وَثِقَ بعملِهِ؛ فإنَّهُ إنْ ماتَ

---

(١) (حسن لغيره). رواه: ٱبن زنجويه (١٠٩٣ـ البيان والتعريف)، والحربي (٦٥٥ـ لطائف المعارف)، والخطيب في «التاريخ» (٦/ ١٦)؛ من طريق ٱبن لهيعة، عن ٱبن الهاد، عن [ٱبن] المطّلب، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ... فذكره. وٱبن لهيعة قد عرف حاله، لٰكن في الرواة عنه قتيبة بن سعيد، وروايته عنه جيّدة. وٱبن المطّلب ٱثنان صدوقان عبدالعزيز والحكم. ورواية المطلب عن النبيّ ﷺ مرسلة.

وله شاهد ضعيف من حديث ٱبن عمر عند القضاعي في «الشهاب» (٣١٢).

وشاهد من حديث جابر تقدّم أوّل المجلس.

والحديث ضعّفه العراقي، وقال العجلوني: «حسن لغيره»، وهو أولى بالصواب إن شاء الله.

(٢) (٧٥ـ المرضى، ١٩ـ تمنّي المريض الموت، ١٠/ ١٢٧/ ٥٦٧٣).

(٣) (٤٨ـ الذكر والدعاء، ٤ـ تمنّي الموت، ٤/ ٢٠٦٥/ ٢٦٨٢).

أحدُكُم ٱنْقَطَعَ عنهُ عملُهُ، [و]إنَّهُ لا يَزيدُ المؤمنَ عمرُهُ إلَّا خيرًا»(١).

وفيهِ: عن أُمِّ الفَضْلِ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ سَمِعَ العَبَّاسَ وهوَ يَشْتكي يَتَمَنَّى الموتَ، فقالَ: «لا تَتَمَنَّ الموتَ؛ فإنَّكَ إنْ كُنْتَ محسنًا تَزْدادُ إحسانًا إلى إحسانِكَ، وإنْ كُنْتَ مسيئًا فأنْ تُؤَخَّرَ تَسْتَعْتِبُ مِن إساءتِكَ خيرٌ لكَ»(٢).

وفيهِ أيضًا: عن أبي أُمَامَةَ؛ قالَ: جَلَسْنا إلى رسولِ اللهِ ﷺ فذَكَّرَنا ورَقَّقَنا. فبَكى سَعْدُ بنُ أبي وَقَّاصٍ فأكْثَرَ البكاءَ وقالَ: يا لَيْتَني مُتُّ. فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «يا سَعْدُ! إنْ كُنْتَ خُلِقْتَ للجنَّةِ؛ فما طالَ مِن عمرِكَ وحَسُنَ مِن عملِكَ، فهوَ خيرٌ لكَ»(٣).

وفي المعنى أحاديثُ أُخرُ كثيرةٌ، كلُّها تَدُلُّ على النَّهيِ عن تمنِّي الموتِ بكلِّ حالٍ وأنَّ طولَ عمرِ المؤمنِ خيرٌ لهُ؛ فإنَّهُ يَزْدادُ فيهِ خيرًا.

---

(١) (صحيح لشواهده دون قوله «إلَّا أن يكون وثق بعمله» فإنّه ضعيف). رواه أحمد (٢/ ٣٥٠): ثنا حسن، ثنا ٱبن لهيعة، ثنا أبو يونس، عن أبي هريرة... رفعه. قال الهيثمي (١٠/ ٢٠٩): «فيه ٱبن لهيعة، وهو مدلّس وفيه ضعف وقد وثّق، وبقيّة رجاله رجال الصحيح». قلت: إعلاله بتدليس ٱبن لهيعة غير متّجه؛ فقد صرّح بالتحديث، إنّما العلّة في ٱختلاط ٱبن لهيعة ورواية حسن عنه بعد ٱختلاطه.

ولقوله «إلَّا أن يكون وثق بعمله» شاهد عند الطبراني في «الكبير» (١٠/ ٢٠٩ـ مجمع)، لٰكنّه واه، قال الهيثمي: «فيه جماعة لم أعرفهم». ولباقي الحديث شواهد كثيرة منها ما تقدّم وما يأتي، فهو بها صحيح.

(٢) (صحيح لشواهده). رواه: ٱبن سعد (٤/ ٢٣)، وأحمد (٦/ ٣٣٩)، والحارث (١٠٨٢ و١٠٨٣ـ زوائد الهيثمي)، وأبو يعلى (٧٠٧٦)، والطبراني (٢٥/ ٢٨/ ٤٤)، والحاكم (١/ ٣٣٩)؛ من طرق، عن يزيد بن الهاد، عن هند بنت الحارث، عن أُمّ الفضل... رفعته.

قال الحاكم: «على شرط الشيخين»، ووافقه المنذري والذهبي! وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٢٠٥): «رجال الصحيح، غير هند بنت الحارث، فإن كانت هي القرشيّة أو الفارسيّة فقد ٱحتجّ بها في الصحيح، وإن كانت الخثعميّة فلم أعرفها». قلت: هي الخثعميّة، مجهولة، لم يوثّقها إلَّا ٱبن حبّان ولم يرو عنها إلَّا يزيد، والسند ضعيف من أجلها، وإنّما صحّحه الحاكم والمنذري والذهبي لظنّهم أنّها القرشيّة.

لٰكنّ القسم المرفوع من هٰذا الحديث صحيح بما قبله وبعده.

(٣) (ضعيف جدًّا). رواه: أحمد (٥/ ٢٦٦)، والعقيلي (٣/ ٤٧٦)، والطبراني (٨/ ٢١٧/ ١٨٧٠)، وٱبن عساكر في «التاريخ» (٢٠/ ٣٣٧)، وٱبن الجوزي في «الواهيات» (١٣٦٩)؛ من طريق عليّ بن يزيد الألهاني، عن القاسم، عن أبي أُمامة... رفعه.

عدّه العقيلي والذهبي في منكرات القاسم. وقال ٱبن الجوزي: «لا يصحّ عن رسول الله ﷺ ولا يعرف إلَّا بالقاسم». قلت: نعم؛ للقاسم مناكير، لٰكن الأولى هنا ما قاله الهيثمي (١٠/ ٢٠٦): «فيه عليّ بن يزيد الألهاني وهو ضعيف». قلت: جدًّا في حدّ الترك. وقال العسقلاني: «سند ليّن».

وهٰذا، قد قيلَ: إنَّهُ يَدْخُلُ فيهِ تمنِّيه للشَّوقِ إلى لقاءِ اللهِ، وفيهِ نظرٌ؛ فإنَّ النَّبيَّ ﷺ قد تَمَنَّاهُ في تلكَ الحالِ(١).

● وٱخْتَلَفَ السَّالكونَ: أيُّما أفضلُ؛ مَن تَمَنَّى الموتَ شوقًا إلى لقاءِ اللهِ، أو مَن تَمَنَّى الحياةَ رغبةً في طاعةِ اللهِ، أو مَن فَوَّضَ الأمرَ إلى اللهِ ورَضِيَ بٱختيارِهِ لهُ ولم يَخْتَرْ لنفسِهِ شيئًا؟

وٱسْتَدَلَّ طائفةٌ مِن الصَّحابةِ على تفضيلِ الموتِ على الحياةِ بقولِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَما عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِلأَبْرارِ﴾ [آل عمران: ١٩٨](٢).

ولٰكنَّ الأحاديثَ الصَّحيحةَ تَدُلُّ على أنَّ عمرَ المؤمنِ كلَّما طالَ ٱزْدادَ بذٰلكَ ما لَهُ عندَ اللهِ مِن الخيرِ، فلا يَنْبَغي لهُ أنْ يَتَمَنَّى ٱنقطاعَ ذٰلكَ، اللهمَّ! إلَّا أنْ يَخْشى الفتنةَ على دينِهِ؛ فإنَّهُ إذا خَشِيَ الفتنةَ على دينِهِ؛ فقد خَشِيَ أنْ يَفوتَهُ ما عندَ اللهِ مِن الخيرِ ويَتَبَدَّلَ ذٰلكَ بالشَّرِّ، عياذًا باللهِ مِن ذٰلكَ، والموتُ خيرٌ مِن الحياةِ على هٰذهِ الحالِ.

قالَ مَيْمونُ بنُ مِهْرانَ: لا خيرَ في الحياةِ إلَّا لتائبٍ أو رجلٍ يَعْمَلُ في الدَّرجاتِ. يَعْني: أنَّ التَّائبَ يَمْحو بالتَّوبةِ ما سَلَفَ مِن السَّيِّئاتِ، والعاملُ يَجْتَهِدُ في علوِّ الدَّرجاتِ، ومَن عداهُما فهوَ خاسرٌ.

كما قالَ تَعالى: ﴿وَالعَصْرِ . إنَّ الإنسانَ لَفي خُسْرٍ . إلَّا الَّذينَ آمَنوا وَعَمِلوا الصَّالِحاتِ وَتَواصَوْا بِالحَقِّ وَتَواصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: ١-٣]. فأَقْسَمَ اللهُ تَعالى أنَّ كلَّ الإنسانِ خاسرٌ إلَّا مَن ٱتَّصَفَ بهٰذهِ الأوصافِ الأربعةِ: الإيمانِ، والعملِ الصَّالحِ، والتَّواصي بالحقِّ، والتَّواصي بالصَّبرِ على الحقِّ. فهٰذهِ السُّورةُ ميزانٌ [لـ]ـلأعمالِ، يَزِنُ المؤمنُ بها نفسَهُ فيَتَبَيَّنُ لهُ بها ربحُهُ مِن خسرانِهِ، ولهٰذا قالَ الشَّافِعِيُّ: لو فَكَّرَ النَّاسُ

---

(١) أين تمنّي الموت في قوله ﷺ: «أسألك لذّة النظر إلى وجهك وشوقًا إلى لقائك»؟! وإن قال الرجل: اللهمّ! أسألك الجنّة؛ فهل يعدّ هٰذا تمنّيًا للموت؟! كيف وقد قال ﷺ في الدعاء نفسه: «اللهمّ! أحيني ما علمت الحياة خيرًا لي وتوفّني إذا كانت الوفاة خيرًا لي»؟!

(٢) لا ريب أنّ ما عند الله خير للعبد المؤمن ممّا له في الدنيا مهما عظم، وقد قال ﷺ: «ما من نفس مسلمة، لها عند الله خير، يقبضها ربّها، ثمّ تحبّ أن ترجع إليكم»، لٰكنّ هٰذا شيء وتمنّي الموت شيء آخر. فتنبّه ولا تخلط بين الأمرين.

كلُّهُم فيها؛ لكَفَتْهُم.

رَأى بعضُ المتقدِّمينَ النَّبيَّ ﷺ في منامِهِ. فقالَ لهُ: أَوْصِني. فقالَ لهُ: مَنِ ٱسْتَوى يوماهُ فهوَ مغبونٌ، ومَن كانَ يومُهُ شرًّا مِن أمسِهِ فهوَ ملعونٌ، ومَن لمْ يَتَفَقَّدِ /خ٢٤٢/ الزِّيادةَ في عملِهِ فهوَ في نقصانٍ، ومَن كانَ في نقصانٍ فالموتُ خيرٌ لهُ[1].

قالَ بعضُهُم: كانَ الصِّدِّيقونَ يَسْتَحْيونَ مِن اللهِ أَنْ يَكونوا اليومَ على مثلِ حالِهِم بالأمسِ. يُشيرُ إلى أنَّهُم كانوا لا يَرْضَوْنَ كلَّ يومٍ إلاَّ بالزِّيادةِ مِن عملِ الخيرِ، ويَسْتَحْيونَ مِن فقدِ ذٰلكَ ويَعُدُّونَهُ خسرانًا[2]، [كما قيلَ]:

أَلَيْسَ مِنَ الخُسْرانِ أَنَّ لَيالِيًا تَمُرُّ بِلا نَفْعٍ وَتُحْسَبُ مِنْ عُمْري

● فالمؤمنُ القائمُ بشروطِ الإيمانِ لا يَزْدادُ بطولِ عمرِهِ إلاَّ خيرًا، ومَن كانَ كذٰلكَ فالحياةُ خيرٌ لهُ مِن الموتِ.

وفي دعاءِ النَّبيِّ ﷺ: «اللهمَّ! ٱجْعَلِ الحياةَ زيادةً لي في كلِّ خيرٍ، والموتَ راحةً لي مِن كلِّ شرٍّ». خَرَّجَهُ مسلمٌ[3].

وفي «التِّرْمِذيِّ» عنهُ ﷺ؛ أَنَّهُ سُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ خيرٌ؟ قالَ: «مَن طالَ عمرُهُ وحَسُنَ عملُهُ». قيلَ: فأيُّ النَّاسِ شرٌّ؟ قالَ: «مَن طالَ عمرُهُ وساءَ عملُهُ»[4].

وفي «المسند» وغيرِهِ: أَنَّ نفرًا ثلاثةً قَدِموا على النَّبيِّ ﷺ، فأَسْلَموا، فكانوا عندَ

---

(١) هٰذا المتقدّم هو واحد من مشايخ القوم على الأغلب! وكلامه هٰذا منكر جدًّا من منكرات كلامهم! ثمّ إنّه تجرّأ ونسبه للنبيّ ﷺ وهمًا أو بهتانًا! وإذا كان العبد على عمل صالح، ثمّ داوم عليه ٱتّباعًا لسنّة النبيّ ﷺ في المداومة على الصالحات، ثمّ لم يزد على ذٰلك في اليوم التالي ٱتّباعًا لسنّته ﷺ في عدم الغلوّ ومشادّة الدين وخشية الانقطاع؛ فأيّ غبن في هٰذا؟! هٰذا الغبن المزعوم كان حال الصحابة رضي الله عنهم وأرضاهم! وإذا أقبل العبد على ربّه مدّة وٱسترسل في النوافل، ثمّ مرّت به أيّام أدبر فيها قلبه فأرتدّ إلى الفرائض ولم يقصّر فيها؛ فهل يستحقّ اللعنة؟! أما قال النبيّ ﷺ: «ولٰكن ساعة وساعة»؟! وقوله: «ومن كان في نقصان فالموت خير له» معارضة صريحة لنهيه ﷺ المسيء عن تمنّي الموت لعلّه يستعتب؛ أي: يتوب ويستغفر! فهٰذه عيّنة من عبارات القوم ووصاياهم، يظنّها المرء للوهلة الأولى من أحسن الكلام وأطيبه، فإذا تفكّر فيها ووزنها بميزان العلم الذي لا يخيب حامله؛ ظهر له ما فيها من الهجنة والنكارة.

(٢) وألحق هٰذا بالذي قبله. والله المستعان.

(٣) (٤٨ـ الذكر والدعاء، ١٨ـ التعوّذ من شرّ ما عمل، ٤/ ٢٠٨٧/ ٢٧٢٠) من حديث أبي هريرة.

(٤) (صحيح بشواهده). تقدّم تفصيل القول في هٰذا (ص٢٢٢).

طَلْحَةَ. فبَعَثَ النَّبيُّ ﷺ بعثًا، فخَرَجَ فيهِ أحدُهُم فٱسْتُشْهِدَ. ثمَّ بَعَثَ بعثًا آخرَ، فخَرَجَ آخرُ منهُم فٱسْتُشْهِدَ. ثمَّ ماتَ الثَّالثُ على فراشِهِ. قالَ طَلْحَةُ: فرَأَيْتُهُم في الجنَّةِ، ورَأَيْتُ الميِّتَ على فراشِهِ أمامَهُم، ورَأَيْتُ الذي ٱسْتُشْهِدَ آخرًا يَليهِ، ورَأَيْتُ الذي ٱسْتُشْهِدَ أوَّلَهُم آخرَهُم. فأتَيْتُ النَّبيَّ ﷺ، فذَكَرْتُ ذٰلكَ لهُ، فقالَ: «وما أنْكَرْتَ مِن ذٰلكَ؟ ليس أفضلَ عندَ اللهِ عزَّ وجَلَّ مِن مؤمنٍ يُعَمَّرُ في الإسلامِ لتسبيحِهِ وتكبيرِهِ وتهليلِهِ»[1]. وفي روايةٍ؛ قالَ: «أليْسَ قد مَكَثَ هٰذا بعدَهُ سنةً؟». قالوا: بلى. قالَ: «وأدْرَكَ رمضانَ فصامَهُ؟». قالوا: بلى. قالَ: «وصَلَّى كذا وكذا سجدةً في السَّنةِ؟». قالوا: بلى. قالَ: «فلَما بينَهُما أبعدُ ممَّا بينَ السَّماءِ والأرضِ»[2].

قيلَ لبعضِ السَّلفِ: طابَ الموتُ. قالَ: لا تَفْعَلْ، لساعةٌ تَعيشُ فيها تَسْتَغْفِرُ اللهَ عزَّ وجَلَّ خيرٌ لكَ مِن موتِ الدَّهرِ.

وقيلَ لشيخٍ كبيرٍ منهُم: تُحِبُّ الموتَ؟ قالَ: لا. قيلَ: ولِمَ؟ قالَ: ذَهَبَ الشَّبابُ وشرُّهُ، وجاءَ الكِبرُ وخيرُهُ، فإذا قُمْتُ قُلْتُ: بسمِ اللهِ، وإذا قَعَدْتُ قُلْتُ: الحمدُ للهِ، فأنا أُحِبُّ أنْ يَبْقى لي هٰذا.

وقيلَ لشيخٍ آخرَ منهُم: ما بَقِيَ ممَّا تُحِبُّ لهُ الحياةَ؟ قالَ: البكاءُ على الذُّنوبِ.

ولهٰذا كانَ السَّلفُ الصَّالحونَ يَتَأسَّفونَ عندَ موتِهِم على ٱنقطاعِ أعمالِهِم عنهُم بالموتِ.

وبَكى مُعاذٌ عندَ موتِهِ وقالَ: إنَّما أبْكي على ظَمَأ الهواجرِ وقيامِ ليلِ الشِّتاءِ ومزاحمةِ العلماءِ بالرُّكَبِ عندَ حلقِ الذِّكرِ.

وبَكى عَبْدُالرَّحْمٰنِ بنُ الأسْوَدِ عندَ موتِهِ وقالَ: وا أسفاهُ على الصَّومِ والصَّلاةِ! ولم يَزَلْ يَتْلو القرآنَ حتَّى ماتَ.

وبَكى يَزيدُ الرَّقاشيُّ عندَ موتِهِ وقالَ: أبْكي على ما يَفوتُني مِن قيامِ الليلِ وصيامِ النَّهارِ. ثمَّ بَكى وقالَ: مَن يُصَلِّي لكَ يا يَزيدُ بعدَكَ؟ ومَن يَصومُ؟ ومَن يَتَقَرَّبُ لكَ

---

(١) (صحيح). تقدّم تفصيل القول في هٰذا (ص٣٤٩).

(٢) (صحيح). تقدّم تفصيل القول في هٰذا (ص٣٤٩).

بالأعمالِ الصَّالحةِ؟ ومَن يَتوبُ لكَ مِن الذُّنوبِ السَّالفةِ؟

وجَزِعَ بعضُهُم عندَ موتِهِ وقالَ: إنَّما أبْكي على أنْ يَصومَ الصَّائمونَ للهِ ولَسْتُ فيهِم ويُصَلِّيَ المصلُّونَ ولَسْتُ فيهِم ويَذْكُرَ الذَّاكرونَ ولَسْتُ فيهِم، فذٰلكَ الذي أبْكاني.

تَحَمَّلَ أَصْحابي وَلَمْ يَجِدوا وَجْدي ... وَلِلنَّاسِ أَشْجانٌ وَلي شَجَنٌ وَحْدي

أُحِبُّكُمُ ما دُمْتُ حَيًّا فَإِنْ أَمُتْ ... فَوا أَسَفا مِمَّنْ يُحِبُّكُمُ بَعْدي

في «التِّرْمِذِيِّ»: عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعًا: «ما مِن ميِّتٍ ماتَ إلَّا نَدِمَ: إنْ كانَ محسنًا نَدِمَ أنْ لا يكونَ ٱزْدادَ، وإنْ كانَ مسيئًا /خ٢٤٣/ نَدِمَ أنْ لا يكونَ ٱسْتَعْتَبَ»[1].

إذا كانَ المحسنُ يَنْدَمُ على تركِ الزِّيادةِ؛ فكيفَ يَكونُ حالُ المسيءِ؟!

رَأى بعضُ المتقدِّمينَ في المنامِ قائلًا يَقولُ لهُ: قُلْ:

يا خَدُّ إنَّكَ إنْ تُوَسَّدْ لَيِّنًا ... وُسِّدْتَ بَعْدَ المَوْتِ صُمَّ الجَنْدَلِ

فَٱعْمَلْ لِنَفْسِكَ في حَياتِكَ صالِحًا ... فَلَتَنْدَمَنَّ غَدًا إذا لَمْ تَفْعَلِ

ورَأى آخرُ في المنامِ قائلًا يَقولُ لهُ:

إنْ كُنْتَ لا تَرْتابُ أَنَّكَ مَيِّتٌ ... وَلَسْتَ لِبَعْدِ المَوْتِ ما أَنْتَ تَعْمَلُ

فَعُمْرُكَ ما يُغْني وَأَنْتَ مُفَرِّطٌ ... وَإِسْمُكَ في المَوْتى مُعَدٌّ مُحَصَّلُ

رُئِيَ بعضُ الموتى في المنامِ، فقالَ: ما عندَنا أكثرُ مِن النَّدامةِ، وما عندَكُم أكثرُ مِن الغفلةِ.

وُجِدَ على قبرٍ مكتوبٌ:

نَدِمْتُ عَلى ما كانَ مِنِّي نَدامَةً ... وَمَنْ يَتَّبِعْ ما تَشْتَهي[2] النَّفْسُ يَنْدَمُ

---

(١) (ضعيف جدًّا). رواه: ٱبن المبارك في «الزهد» (٣٣)، والترمذي (٣٧ـ الزهد، ٥٨ـ باب، ٤/ ٦٠٣/ ٢٤٠٣)، وٱبن عدي (٧/ ٢٦٦٠)، وأبو نعيم (٨/ ١٧٨)، والبيهقي في «الزهد» (٧١٠)، والذهبي في «الميزان» (٤/ ٣٩٥)؛ من طريق يحيى بن عبيدالله بن موهب، سمعت أبي، سمعت أبا هريرة... رفعه.

قال الترمذي: «يحيى بن عبيدالله قد تكلّم فيه شعبة». وقال أبو نعيم: «غريب من حديث يحيى». ورمز السيوطي له بالصحّة وردّه المناوي بقوله: «ضعّفه المنذري، وقال الذهبي: يحيى ضعّفوه، ووالده قال أحمد: له مناكير». وقال الألباني: «ضعيف». قلت: يحيى متروك، وأبوه مجهول، والسند واه.

(٢) في خ: «ما تطلب»، وما أثبتّه من م ون وط أقوى.

أَلَـمْ تَعْلَمـوا أَنَّ الحِسـابَ أَمـامَكُـمْ وَأَنَّ وَراكُـمْ طـالِبًـا لَيْـسَ يَسْـأَمُ
فَخـافُـوا لِكَيْمـا تَـأْمَنوا بَعْـدَ مَـوْتِكُـمْ سَتَلْقَـوْنَ رَبًّـا عـادِلاً لَيْـسَ يَظْلِـمُ
فَلَيْـسَ لِمَغْـرورٍ بِـدُنْيـاهُ راحَـةٌ سَيَنْـدَمُ إِنْ زَلَّـتْ بِـهِ النَّعْـلُ فَـاعْلَمـوا

الموتى في قبورِهم يَتَحَسَّرونَ على زيادةٍ في أعمالِهِم بتسبيحةٍ أو بركعةٍ، ومنهُم مَن يَسْأَلُ الرَّجعةَ إلى الدُّنيا لذٰلكَ فلا يَقْدِرونَ على ذٰلكَ قد حيلَ بينَهُم وبينَ العملِ وغَلِقَتْ منهُمُ الرُّهونُ.

ورُئِيَ بعضُهُم في المنامِ فقالَ: قَدِمْنا على أمرٍ عظيمٍ، نَعْلَمُ ولا نَعْمَلُ، وأنتُم تَعْمَلونَ ولا تَعْلَمونَ! واللهِ؛ لتسبيحةٌ أو تسبيحتانِ أو ركعةٌ أو ركعتانِ في صحيفةِ أحدِنا أحبُّ إليهِ مِن الدُّنيا وما فيها.

قالَ بعضُ السَّلفِ: كلُّ يومٍ يَعيشُ فيهِ المؤمنُ غنيمةٌ.

وقالَ بعضُهُم: بقيَّةُ عمرِ المؤمنِ لا قيمةَ لهُ. يَعْني: أنَّهُ يُمْكِنُهُ أنْ يَمْحُوَ فيهِ ما سَلَفَ منهُ مِن الذُّنوبِ بالتَّوبةِ، وأنْ يَجْتَهِدَ فيهِ في بلوغِ الدَّرجاتِ العاليةِ بالعملِ الصَّالحِ. فأمَّا مَن فرَّطَ في بقيَّةِ عمرِهِ؛ فإنَّهُ خاسرٌ، فإنِ ازْدادَ فيهِ مِن الذُّنوبِ؛ فذٰلكَ هوَ الخسرانُ المبينُ.

الأعمالُ بالخواتيمِ: مَن أَصْلَحَ فيما بَقِيَ غُفِرَ لهُ ما مَضى، ومَن أساءَ فيما بَقِيَ أُخِذَ بما بَقِيَ وما مَضى[1].

يـا بـائِـعَ عُمْـرِهِ مُطيعًـا أَمَلَـهْ فـي مَعْصِيَـةِ اللـهِ كَفِعْـلِ الجَهَلَـهْ
إِنْ سـاوَمَـكَ الجَهْـلُ بِبـاقيـهِ فَقُـلْ بـاقـي عُمُـرِ المُـؤْمِـنِ لا قيمَـةَ لَـهْ

● ما مَضى مِن العمرِ وإنْ طالَتْ أوقاتُه فقد ذَهَبَتْ لَذَّاتُهُ وبَقِيَتْ تبعاتُه، وكأنَّهُ لم يَكُنْ إذا جاءَ الموتُ وميقاتُه.

قالَ اللهُ تَعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ إِنْ مَتَّعْناهُمْ سِنينَ . ثُمَّ جاءَهُمْ ما كانوا يُوعَدونَ . ما أَغْنى عَنْهُمْ ما كانوا يُمَتَّعونَ﴾ [الشعراء: ٢٠٥-٢٠٧].

---

(١) في خ: «أخذ بما أخذ وما مضى»، وهٰذا سبق قلم صوابه ما أثبتّه من م ون وط.

تلا بعضُ السَّلفِ هٰذهِ الآيةَ وبكى وقالَ: إذا جاءَ الموتُ؛ لمْ يُغْنِ عنِ المرءِ ما كانَ فيهِ مِن اللذَّةِ والنَّعيم.

وفي هٰذا المعنى ما أنْشَدَهُ أبو العَتَاهِيَةِ للرَّشيدِ حينَ بَنى قصرَهُ واسْتَدْعى إليهِ ندماءَهُ.

عِشْ ما بَدا لَكَ سالِمًا ... في ظِلِّ شاهِقَةِ القُصورِ
يُسْعى عَلَيْكَ بِما اشْتَهَيْـ ... ـتَ لَدى الرَّواحِ وفي البُكورِ
فَإذا النُّفوسُ تَقَعْقَعَتْ ... في ضيقِ حَشْرَجَةِ الصُّدورِ
فَهُناكَ تَعْلَمُ موقِنًا ... ما كُنْتَ إلَّا في غُرورِ

في «صحيح البُخاري»[(١)]: عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «أعْذَرَ اللهُ إلى مَن بَلَّغَ[ـهُ] ستِّينَ مِن عمرِهِ».

وفي «التِّرْمِذيِّ»: «أعمارُ أُمَّتي ما بينَ السِّتِّينَ إلى السَّبعينَ، وأقلُّهُم مَن يَجوزُ ذٰلكَ»[(٢)]. وفي روايةٍ: «حصادُ أُمَّتي»[(٣)].

مَن بَلَغَ الخمسينَ؛ فقد تَنَصَّفَ المئةَ، فماذا يَنْتَظِرُ؟!

لَهْفي عَلى خَمْسينَ عامًا [قَدْ] مَضَتْ ... كانَتْ أمامي ثُمَّ خَلَّفْتُها
لَوْ كانَ عُمْري مئةً هَدَّني ... تَذَكُّري أنِّي تَنَصَّفْتُها

/خ٢٤٤/ في بعضِ الكتبِ السَّالفةِ: إنَّ للهِ مناديًا يُنادي كلَّ يومٍ: أبناءَ الخمسينَ! زرعٌ دَنا حصادُهُ. أبناءَ السِّتِّينَ! هَلُمُّوا إلى الحسابِ. أبناءَ السَّبعينَ! ماذا قَدَّمْتُمْ وماذا أخَّرْتُم؟ أبناءَ الثَّمانينَ! لا عذرَ لكُم.

لَيْتَ الخلقَ لم يُخْلَقوا! ولَيْتَهُم إذ خُلِقوا عَلِموا لماذا خُلِقوا وتَجالَسوا بينَهُم فتذاكَروا ما عَمِلوا! ألا أتَتْكُمُ السَّاعةُ فخُذوا حذرَكُم.

وقالَ وهبٌ[(٤)]: إنَّ للهِ مناديًا يُنادي في السَّماءِ الرَّابعةِ كلَّ صباحٍ: أبناءَ الأربعين!

---

(١) (٨١ـ الرقاق، ٥ـ من بلغ الستّين، ١١/ ٢٣٨/ ٦٤١٩) من حديث أبي هريرة.
(٢) (صحيح). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٢٤٨).
(٣) (صحيح). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٢٤٩).
(٤) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ١٥٨) من حديث وهيب بن الورد عن وهب بن منبّه، فنسبته صحيحة إلى الاثنين.

زرعٌ دَنا حصادُهُ، أبناءَ الخمسينَ! ماذا قَدَّمْتُمْ وماذا أَخَّرْتُم؟ أبناءَ السِّتِّينَ! لا عذرَ لكُم.

وفي حديثٍ: «إنَّ اللهَ تَعالى يَقولُ للحفظةِ: ٱرْفُقوا بالعبدِ ما دامَ في حداثةٍ، فإذا بَلَغَ الأربعينَ؛ حَقِّقا وتَحَفَّظا»(١). فكانَ بعضُ رواتِهِ يَبْكي عندَ روايتِهِ ويَقولُ: حينَ كَبِرَتِ السِّنُّ ورَقَّ العظمُ وَقَعَ التَّحفُّظُ.

قالَ مَسْروقٌ: إذا أَتَتْكَ الأربعونَ؛ فخُذْ حذرَكَ.

وقالَ النَّخَعِيُّ: كانَ يُقالُ لصاحبِ الأربعينَ: ٱحْتَفِظْ بنفسِكَ.

وكانَ كثيرٌ مِن السَّلفِ إذا بَلَغَ الأربعينَ تَفَرَّغَ للعبادةِ.

وقالَ عُمَرُ بنُ عَبْدِالعَزيزِ: تَمَّتْ حجَّةُ اللهِ على ٱبنِ الأربعينَ. فماتَ لها.

ورَأى في منامِهِ قائلاً يَقولُ لهُ:

إذا [ما] أَتَتْكَ الأَرْبَعونَ فَعِنْدَها ... فَٱخْشَ الإِلٰهَ وَكُنْ لِلْمَوْتِ حَذَّارا(٢)

يا أبناءَ العشرينَ! كم ماتَ مِن أقرانِكُم وتَخَلَّفْتُم. يا أبناءَ الثَّلاثينَ! أُصِبْتُمْ بالشَّبابِ على قربٍ مِن العهدِ فما تأسَّفْتُم. يا أبناءَ الأربعينَ! ذَهَبَ الصِّبا وأنتُم على اللهوِ قد عَكَفْتُم. يا أبناءَ الخمسينَ! [قد] تَنَصَّفْتُمُ المئةَ وما أنْصَفْتُم. يا أبناءَ السِّتِّينَ! أنتُم على معتركِ المنايا قد أشْرَفْتُم، أتَلْهُونَ وتَلْعَبونَ؟! لقد أسْرَفْتُم!

وَإِذا تَكامَلَ لِلْفَتى مِنْ عُمْرِهِ ... خَمْسونَ وَهْوَ إِلى التُّقى لا يَجْنَحُ

عَكَفَتْ عَلَيْهِ المُخْزِياتُ فَما لَهُ ... مُتَأَخَّرٌ عَنْها ولا مُتَزَحْزَحُ

وَإِذا رَأى الشَّيْطانُ غُرَّةَ وَجْهِهِ ... حَيَّا وقالَ فَدَيْتُ مَنْ لا يُفْلِحُ

قالَ الفُضَيْلُ لرجلٍ: كم أتى عليكَ؟ قالَ: ستُّونَ سنةً. قالَ لهُ: [أنتَ] منذُ ستِّينَ سنةً تَسيرُ إلى ربِّكَ يوشِكُ أنْ تَصِلَ.

وَإِنَّ ٱمْرَأً قَدْ سارَ سِتِّينَ حِجَّةً ... إِلى مَنْهَلٍ مِنْ وِرْدِهِ لَقَريبُ

● يا مَن يَفْرَحُ بكثرةِ مرورِ السِّنينَ عليهِ! إنَّما تَفْرَحُ بنقصِ عمرِكَ.

---

(١) (لم أقف عليه).

(٢) الشطر الأوّل من البحر الطويل والشطر الثاني من البسيط!

قالَ أبو الدَّرْداءِ والحَسَنُ[١]: إنَّما أنتَ أيَّامٌ، كلَّما مَضى منكَ يومٌ؛ مَضى بعضُكَ.

[وأنْشَدَ بعضُهُم]:

إنَّـــا لَنَفْــرَحُ بِـــالأيَّـــامِ نَقْطَعُهـــا وَكُـلُّ يَـوْمٍ مَضـى يُـدْنـي مِـنَ الأجَـلِ

فَٱعْمَلْ لِنَفْسِكَ قَبْلَ المَوْتِ مُجْتَهِدًا فَـإنَّمـا الـرِّبْـحُ وَالخُسْـرانُ فـي العَمَـلِ

قالَ بعضُ الحكماءِ: كيفَ يَفْرَحُ بالدُّنيا مَن يومُهُ يَهْدِمُ شهرَهُ، وشهرُهُ يَهْدِمُ سنتَهُ، وسنتُهُ تَهْدِمُ عمرَهُ؟! كيفَ يَفْرَحُ مَن يَقودُهُ عمرُهُ إلى أجلِهِ وحياتُهُ إلى موتِه؟!

تَـزيـدُ سُـرورًا[٢] بِـالهِـلالِ إذا بَـدا وَمـا هُـوَ إلاَّ السَّيْـفُ لِلْحَتْـفِ يُنْتَضـى

إذا قيـلَ تَـمَّ العـامُ فَهْـوَ كِنـايَـةٌ وَتَرْجَمَةٌ عَنْ شَطْرِ عُمْرٍ قَدِ ٱنْقَضى

قالَ الحَسَنُ: الموتُ معقودٌ بنواصيكُم، والدُّنيا تُطْوى مِن ورائِكُم.

نَسيـرُ إلـى الآجـالِ فـي كُـلِّ لَحْظَـةٍ وَأَعْمـارُنـا تُطْـوى وَهُـنَّ مَـراحِـلُ

تَـرَحَّـلْ مِـن الـدُّنْيـا بِـزادٍ مِـنَ التُّقـى فَعُمْــرُكَ أَيَّـــامٌ وَهُـــنَّ قَـــلائِـــلُ

قالَ بعضُ الحكماءِ: مَن كانَتِ الليالي والأيّامُ مطاياهُ؛ سارَتْ بِهِ وإنْ لمْ يَسِرْ.

ومــا هٰــذهِ الأيّــامُ إلاَّ مَـراحِـلٌ يَحُـثُّ بِهـا حـادٍ إلـى المَـوْتِ قـاصِـدُ

وَأَعْجَـبُ شَـيْءٍ لَـوْ تَـأمَّلْـتَ أَنَّهـا مَنـازِلُ تُطْـوى وَالمُسـافِـرُ قـاعِـدُ

قالَ بعضُ الحكماءِ: قدِ ٱعْتَوَرَكَ الليلُ والنَّهارُ، فالليلُ يَدْفَعُكَ إلى النَّهارِ والنَّهارُ يَدْفَعُكَ إلى الليلِ، حتَّى يَأْتِيَكَ الموتُ /خ٢٤٥/.

أيـا وَيْـحَ نَفْسـي مِـنْ نَهـارٍ يَقـودُهـا إلـى عَسْكَـرِ المَـوْتـى وَلَيْـلٍ يَـذودُهـا

● يا مَن كلَّما طالَ عمرُهُ زادَ ذنبُه! يا مَن كلَّما ٱبْيَضَّ شعرُهُ بمرورِ الأيّامِ ٱسْوَدَّ بالآثامِ قلبُه!

شَيْـــخٌ كَبيـــرٌ لَـــهُ ذُنـــوبُ تَعْجِــزُ عَــنْ حَمْلِهــا المَطــايــا

قَــدْ بَيَّضَــتْ شَعْــرَهُ الليــالــي وَسَـــوَّدَتْ قَلْبَـــهُ الخَطـــايـــا

يا مَن تَمُرُّ عليهِ سنةٌ بعدَ سنة وهوَ مستثقلٌ في نومِ الغفلةِ والسِّنة! يا مَن يَأْتي عليهِ

---

(١) كذا في خ ون وط، وفي م: «قال الحسن عن أبي الدرداء».

(٢) في خ: «تجدد سرورًا»! وفي ن: «نجد سرورًا»! والصواب ما أثبته من م.

عامٌ بعدَ عام وقد غَرِقَ في بحرِ الخطايا فهام[1]! يا مَن يُشاهِدُ الآياتِ والعبرَ كلَّما توالَتْ عليهِ الأعوامُ والشُّهور، ويَسْمَعُ الآياتِ والسُّورَ ولا يَنْتَفعُ بما يَسْمَعُ ولا بما يَرى مِن عظائمِ الأُمور! ما الحيلةُ فيمَن سَبَقَ عليهِ الشَّقاءُ في الكتابِ المسطور؟! ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحجّ: ٤٦]! ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ [النور: ٤٠].

خليلَيَّ كَمْ مِنْ مَيِّتٍ قَدْ حَضَرْتُهُ ... وَلٰكِنَّني لَمْ أَنْتَفِعْ بِحُضوري
وَكَمْ مِنْ لَيالي قَدْ أَرَتْني عَجائِبًا ... لَهُنَّ وَأَيّامٍ خَلَتْ وَشُهورِ
وَكَمْ مِنْ سِنينٍ قَدْ طَوَتْني كَثيرَةٍ ... وَكَمْ مِنْ أُمورٍ قَدْ جَرَتْ وَأُمورِ
وَمَنْ لَمْ يَزِدْهُ السِّنُّ ما عاشَ عِبْرَةً ... فَذاكَ الَّذي لا يَسْتَنيرُ بِنورِ

* * * *

(١) في خ ون: «فعام»، وله وجه، والأولى ما أثبتّه من م وط.

فصل ويلتحق بوظائف شهور السنة الهلالية

وظائف فصول السنة الشمسية

وفيهِ ثلاثةُ مجالسَ:

المجلس الأول
في ذكر فصل الربيع

خَرَّجا في الصَّحيحينِ(١) من حديثِ: أبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّ أخوفَ ما أخافُ عليكُم ما يُخْرِجُ اللهُ لكُم مِن بركاتِ الأرضِ». قيلَ: ما بركاتُ الأرضِ؟ قالَ: «زهرةُ الدُّنيا». فقالَ لهُ رجلٌ: «هل يأْتي الخيرُ بالشَّرِّ؟». فصَمَتَ رسولُ اللهِ ﷺ حتَّى ظَنَنْتُ أنَّهُ سيُنْزَلُ عليهِ. ثمَّ جعَلَ يَمْسَحُ عن جبينِهِ. قالَ: «أينَ السَّائلُ؟». قالَ: أنا. قالَ: «لا يأْتي الخيرُ إلَّا بالخيرِ، إنَّ هٰذا المالَ خضرةٌ حلوةٌ، وإنَّ كلَّ ما أنبَتَ الرَّبيعُ يَقْتُلُ حبطًا أو يُلِمُّ، إلَّا آكلةَ الخضرِ، أكلَتْ، حتَّى إذا ٱمْتَدَّتْ خاصرتاها؛ ٱسْتَقْبَلَتِ الشَّمسَ، فٱجْتَرَّتْ وثَلَطَتْ وبالَتْ، ثمَّ عادَتْ فأكلَتْ. وإنَّ هٰذا المالَ خضرةٌ حلوةٌ، مَن أخَذَهُ بحقِّهِ ووَضَعَهُ في حقِّهِ؛ فنِعْمَ المعونةُ هوَ، وإنْ أخَذَهُ بغيرِ حقِّهِ؛ كانَ كالذي يأْكُلُ ولا يَشْبَعُ».

● كانَ النَّبيُّ ﷺ يَتَخَوَّفُ على أُمَّتِهِ مِن فتحِ الدُّنيا عليهِم، فيَخافُ عليهِمُ الافتتانَ بها.

ففي الصَّحيحين(٢): عن عَمْرِو بنِ عَوْفٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ للأنصارِ لمَّا جاءَهُ مالُ

---

(١) البخاري (٨١ـ الرقاق، ٧ـ ما يحذر من زهرة الدنيا، ١١/ ٢٤٤/ ٦٤٢٧)، ومسلم (١٢ـ الزكاة، ٤١ـ تخوّف ما يخرج من زهرة الدنيا، ٢/ ٧٢٧/ ١٠٥٢).

(٢) البخاري (الموضع السابق، ١١/ ٢٤٣/ ٦٤٢٥)، ومسلم (٥٣ـ الزهد، ٤/ ٢٢٧٣/ ٢٩٦١).

البحرينِ: «أبْشِروا وأمِّلوا ما يَسُرُّكُم، فواللهِ؛ ما الفقرَ أخْشى عليكُم، ولٰكِنْ أخْشى عليكُم أنْ تُبْسَطَ الدُّنيا عليكُم كما بُسِطَتْ على مَن كانَ قبلَكُم، فتَنافَسوها كما تَنافَسوها، فتُهْلِكَكُمْ كما أهْلَكَتْهُم».

وكانَ آخرَ خطبةٍ خَطَبَها على المنبرِ حَذَّرَ [فيها] مِن زهرةِ الدُّنيا. ففي الصَّحيحين[1]: عن عُقْبَةَ بنِ عامرٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ صَعِدَ المنبرَ، فقالَ: «إنِّي لَسْتُ أخشى عليكُم أنْ تُشْرِكوا بعدي، ولٰكنِّي أخشى عليكُمُ الدُّنيا أنْ تَنافَسوا فيها فتَقْتَتِلوا فتَهْلِكوا كما هَلَكَ مَن كانَ قبلَكُم». قالَ عُقْبَةُ: فكانَ آخرَ ما رَأيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ على المنبرِ.

وفي «صحيح مسلم»[2]: عن عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «إذا فُتِحَتْ عليكُم خزائنُ فارسَ والرُّومِ؛ أيُّ قومٍ أنتُم؟». فقالَ عَبْدُالرَّحْمٰنِ بنُ عَوْفٍ: نَقولُ كما أمَرَنا اللهُ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أو غيرَ ذٰلكَ! تَتَنافَسونَ، ثمَّ تَتَحاسَدونَ، ثمَّ تَتَدابَرونَ، ثمَّ تَتَباغَضونَ» /خ٢٤٦/.

وفي «المسند»: عن عُمَرَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «لا تُفْتَحُ الدُّنيا على أحدٍ إلَّا ألْقى اللهُ بينَهُمُ العداوةَ والبغضاءَ إلى يومِ القيامةِ». قالَ عُمَرُ: وأنا أشْفِقُ مِن ذٰلكَ[3].

وفيهِ أيضًا: عن أبي ذَرٍّ؛ أنَّ أعرابيًّا قالَ: يا رسولَ اللهِ! أكَلَتْنا الضَّبُعُ (يَعْني: السَّنةَ والجدبَ). فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «غيرُ ذٰلكَ أخوفُ منِّي عليكُم، حينَ تُصَبُّ عليكُمُ الدُّنيا صبًّا، فليتَ أُمَّتي لا يَلْبَسونَ الذَّهبَ (وفي روايةٍ: الدِّيباجَ)»[4].

---

(١) البخاري (الموضع السابق، ١١/٢٤٣/٦٤٢٦)، ومسلم (٤٣ـ الفضائل، ٩ـ إثبات الحوض، ٤/١٧٩٥/٢٢٩٦).

(٢) (٥٣ـ الزهد، ٤/٢٢٧٤/٢٩٦٢).

(٣) (ضعيف). رواه: أحمد (١/١٦)، وعبد بن حميد (٤٤)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (٢٧٦)، والبزّار (٣١١)، وأبو يعلى في «الكبير» (٣/١٢٥، ١٠/٢٣٩ـ مجمع)؛ من طريق الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا أبو الأسود، ثنا محمّد بن عبدالرحمٰن بن لبيبة، عن أبي سنان الدئلي، عن عمر. . . رفعه.

قال المنذري والهيثمي مرّة: «إسناده حسن». وقال الهيثمي مرّة: «فيه ابن لهيعة وفيه كلام». قلت: خلّط، ورواية الحسن بن موسى عنه بعد اختلاطه. وابن أبي لبيبة لا يعدو أن يكون حسنًا في الشواهد بل هو ضعيف. فالسند ضعيف، وقد ضعّفه الألباني.

(٤) (حسن لشواهده). رواه: الطيالسي (٤٤٧)، وابن أبي شيبة (٣٤٣٧٤)، وأحمد (٥/١٥٢ و١٥٤=

وفيهِ أيضًا: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «ما أخشى عليكُمُ الفقرَ، ولٰكنْ أخْشى عليكُمُ التَّكاثرَ»[١].

ويُروى مِن حديثِ: عَوْفِ بنِ مالكٍ وأبي الدَّرْداءِ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «آلفقرَ تَخافونَ؟ والذي نفسي بيدِهِ؛ لَتُصَبَّنَّ عليكُمُ الدُّنيا صبًّا حتَّى لا يُزيغَ قلبَ أحدِكُم إنْ أزاغَهُ إلاَّ هيَ»[٢].

= و١٧٨ و٣٦٨)، والحارث (٥٨٦ـ هيثمي)، والبزّار (٣٩٨٤-٣٩٨٦)، والطبراني في «الأوسط» (٣٩٧٦)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣١٥)، من طرق، عن يزيد بن أبي زياد (وفي الأوسط: الحارث بن أبي زياد، وسقط عند ابن أبي شيبة)، عن زيد بن وهب، عن أبي ذرّ. . . رفعه. قال البزّار: «لا نعلم له طريقًا غير هٰذه». وقال المنذري والهيثمي (١٠/ ٢٤٠): «رجال الصحيح». قلت: يزيد ضعيف كبر فصار يتلقّن.

ورواه الطبراني في «الأوسط» (٩٤٣٣) من طريق هشيم، عن عبيدة بن معتب، عن ربعيّ بن حراش، عن حذيفة. . . رفعه. قال الهيثمي (٥/ ١٤٦): «فيه عبيدة بن معتب وهو متروك». قلت: إنّما تكلّموا فيه من جهة سوء حفظه وتخليطه، نعم؛ هو واه وليس بالمتروك الساقط.

ورواه الطبراني في «الكبير» (٥/ ١٤٦ـ مجمع). قال الهيثمي: «فيه راو لم يسمّ والمسعوديّ اختلط».

فهٰذه ثلاثة أوجه يفيد اجتماعها أنّ لهٰذا الحديث أصلاً عن النبيّ ﷺ، وأحاديث الصحيحين المتقدّمة آنفًا تزيدنا ثقة بقوّة هٰذا الأصل، وإلى تقويته مال المنذري والهيثمي.

(١) (صحيح). رواه: أحمد (٢/ ٣٠٨ و٥٣٩)، والحارث بن أبي أسامة، وابن حبّان (٣٢٢٢)، والحاكم (٢/ ٥٣٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٩٩)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣١٤)؛ من طرق، عن جعفر بن برقان، سمعت يزيد بن الأصمّ، عن أبي هريرة. . . رفعه.

قال الحاكم: «على شرط مسلم»، ووافقه المنذري والذهبي والمناوي والألباني. وقال المنذري والهيثمي (٣/ ١٢٤، ١٠/ ٢٣٩): «رجال الصحيح».

(٢) (صحيح لشواهده). رواه: أحمد (٦/ ٢٤)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (٢١٠)، والبزّار (٧/ ١٨٩/ ٢٧٥٨)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٥٢/ ٩٣) و«الشاميّين» (١١٥٠)، وابن عساكر؛ من طرق، عن بقيّة، ثني بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، [عن جبير بن نفير]، عن عوف بن مالك. . . رفعه. قال المنذري: «في إسناده بقيّة». وقال الهيثمي (١٠/ ٢٤٨): «رجاله وثقوا؛ إلاّ أنّ بقيّة مدلّس وإن كان عن ثقة». قلت: صرّح بالتحديث، والسند ثقات مشهورون برواية أحدهم عن الآخر.

ورواه: ابن ماجه (المقدّمة، ١ـ اتّباع السنّة، ١/ ٤/ ٥)، وابن أبي عاصم في «السنّة» (٤٧) مختصرًا؛ من طريق هشام بن عمّار، ثنا محمّد بن عيسى بن سميع، ثنا إبراهيم بن سليمان الأفطس، عن الوليد بن عبدالرحمٰن الجرشي، عن جبير بن نفير، عن أبي الدرداء. . . رفعه. وهٰذا سند لا بأس به، رجاله ثقات، وفي هشام ومحمّد كلام يسير.

وبمجموع هٰذين الحديثين يرتقي هٰذا المتن إلى رتبة الحسن بلا ريب، بل هو فوق ذٰلك، ثمّ يصحّ بشواهد له كثيرة بعضها من مخرّجات الصحيحين، وقد قوّاه الألباني.

وفي روايةِ عَوْفٍ[١]: «فإنَّ اللهَ فاتحٌ عليكُم فارسَ والرُّومَ».

وفي المعنى أحاديثُ أُخرُ.

وفي «التِّرْمذِيِّ»: أنَّهُ ﷺ قالَ: «لكلِّ أُمَّةٍ فتنةٌ، وإنَّ فتنةَ أُمَّتي المالُ»[٢].

● فقولُهُ ﷺ في حديثِ أبي سَعيدٍ: «إنَّ أخوفَ ما أخافُ عليكُم ما يُخرِجُ اللهُ لكُم مِن بركاتِ الأرضِ»، ثمَّ فسَّرَهُ بزهرةِ الدُّنيا، ومرادُهُ: ما يُفْتَحُ على أُمَّتِهِ منها مِن ملكِ فارسَ والرُّومِ وغيرِهِم مِن الكفَّارِ الذينَ وَرِثَتْ هٰذهِ الأُمَّةُ ديارَهُم وأموالَهُم وأراضيَهُم التي تَخْرُجُ منها زروعُهُم وثمارُهُم وأنهارُهُم ومعادنُهُم، وغيرُ ذٰلكَ مِمَّا يَخْرُجُ مِن بركاتِ الأرضِ. وهٰذا مِن أعظمِ المعجزاتِ، وهوَ إخبارُهُ ﷺ بظهورِ أُمَّتِهِ على كنوزِ فارسَ والرُّومِ وأموالِهِم وديارِهِم، ووَقَعَ [على] ما أَخْبَرَ بهِ.

ولٰكنَّهُ لمَّا سَمَّى ذٰلكَ بركاتِ الأرضِ، وأَخْبَرَ أَنَّهُ أخوفُ ما يَخافُـ[ـهُ] عليهِم؛ أَشْكَلَ ذٰلكَ على بعضِ مَن سَمِعَهُ، حيثُ سَمَّاهُ بركةً ثمَّ خافَ منهُ أشدَّ الخوفِ؛ فإنَّ البركةَ إنَّما هيَ خيرٌ ورحمةٌ.

وقد سَمَّى اللهُ تَعالى المالَ خيرًا في مواضعَ كثيرةٍ مِن القرآنِ: فقالَ: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨]. وقالَ: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠]. وقالَ عن سُلَيْمانَ: ﴿إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي﴾ [صَ:

---

(١) (صحيح لشواهده). قطعة من حديث عوف بن مالك المتقدّم في الحاشية السابقة. فلها حكمه. ثمّ لها شواهد كثيرة من مخرّجات الشيخين وغيرهما. فهي صحيحة بشواهدها.

(٢) (صحيح). رواه: ابن سعد (٧/ ٤١٤) معلّقًا، وأحمد (٤/ ١٦٠)، والبخاري في «التاريخ» (٧/ ٢٢٢)، والترمذي (٣٧ـ الزهد، ٢٦ـ فتنة هٰذه الأُمّة المال، ٤/ ٥٦٩/ ٢٣٣٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٢٥١٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٢٩ـ تحفة)، والطحاوي في «المشكل»، وابن قانع في «المعجم» (٢/ ٣٧٤/ ٩٢٠)، وابن حبّان (٣٢٢٣)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ١٧٩/ ٤٠٤) و«الأوسط» (٣٣١٩) و«الشاميّين» (٢٠٢٧)، والحاكم (٤/ ٣١٨)، والقضاعي في «المسند» (١٠٢٢ و١٠٢٣)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٠٩)، والمزّي في «التهذيب» (٢٤/ ١٨٧ و١٨٨ و١٩٨)؛ من طرق، عن معاوية بن صالح، عن عبدالرحمٰن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن كعب بن عياض... رفعه.

قال الترمذي: «حسن صحيح»، وأقرّه المنذري. وقال الحاكم: «صحيح»، وأقرّه المنذري والذهبي. وصحّحه أيضًا ابن حبّان وابن عبدالبرّ والألباني. ومعاوية بن صالح صدوق قويّ الحديث. ثمّ له شاهدان من حديث عبادة بن الصامت وعبدالله بن أبي أوفى يصحّ بهما.

٣٢].

● فلمَّا سَأَلَهُ السَّائلُ: هل يَأْتي الخيرُ بالشَّرِّ؟ صَمَتَ النَّبيُّ ﷺ حتَّى ظَنُّوا أنَّهُ أُوحِيَ إليهِ. والظَّاهرُ أنَّ الأمرَ كانَ كذٰلكَ، ويَدُلُّ عليهِ أنَّهُ وَرَدَ في روايةٍ لمُسْلِمٍ[١] في هٰذا الحديثِ: «فأفاقَ يَمْسَحُ عنهُ الرُّحَضاءَ»، وهوَ العرقُ، وكانَ النَّبيُّ ﷺ إذا أُوحِيَ إليهِ يَتَحَدَّرُ منهُ مثلُ الجُمانِ مِن العرقِ مِن شدَّةِ الوحيِ وثقلِهِ عليهِ[٢]. وفي هٰذا دليلٌ على أنَّهُ كانَ ﷺ إذا سُئِلَ عن شيءٍ لمْ يَكُنْ أُوحِيَ إليهِ فيهِ شيءٌ؛ انْتَظَرَ الوحيَ فيهِ، ولمْ يَتَكَلَّمْ فيهِ بشيءٍ حتَّى يُوحى إليهِ فيهِ.

● فلمَّا نَزَلَ عليهِ جوابُ ما سُئِلَ عنهُ؛ قالَ: «أينَ السَّائلُ؟». قالَ: ها أنا. فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ الخيرَ لا يَأْتي إلاَّ بالخيرِ». وفي روايةٍ لمسلمٍ[٣]: فقالَ: «أَوَخيرٌ هوَ؟». وفي ذٰلكَ دليلٌ على أنَّ المالَ ليسَ بخيرٍ على الإطلاقِ، بل منهُ خيرٌ ومنهُ شرٌّ.

ثمَّ ضَرَبَ مثلَ المالِ ومثلَ مَن يَأْخُذُهُ بحقِّهِ ويَصْرِفُهُ في حقِّهِ ومَن يَأْخُذُهُ مِن غيرِ حقِّهِ ويَصْرِفُهُ في غيرِ حقِّهِ. فالمالُ في حقِّ الأوَّلِ خيرٌ، وفي حقِّ الثَّاني شرٌّ. فتبيَّنَ بهٰذا أنَّ المالَ ليسَ بخيرٍ مطلقٍ، بل هوَ خيرٌ مقيَّدٌ: فإنِ اسْتَعانَ بهِ المؤمنُ على ما يَنْفَعُهُ في آخرتِهِ؛ كانَ خيرًا لهُ، وإلاَّ؛ كانَ شرًّا لهُ.

● فأمَّا المالُ؛ فقالَ: إنَّهُ «خضرةٌ حلوةٌ»، وقد /خ٢٤٧/ وُصِفَ المالُ والدُّنيا بهٰذا الوصفِ في أحاديثَ كثيرةٍ:

ففي الصَّحيحينِ[٤]: عن حَكيمِ بنِ حِزامٍ؛ أنَّهُ سَأَلَ النَّبيَّ ﷺ فأعْطاهُ، ثمَّ سَأَلَهُ فأعْطاهُ، ثمَّ سَأَلَهُ فأعْطاهُ، [ثمَّ] سَأَلَهُ فقالَ لهُ ﷺ: «يا حَكيمُ! إنَّ هٰذا المالَ خضرةٌ حلوةٌ، فمَن أخَذَهُ بسخاوةِ نفسٍ؛ بورِكَ لهُ فيهِ، ومَن أخَذَهُ بإشرافِ نفسٍ؛ لمْ يُبارَكْ لهُ

---

(١) (١٢ـ الزكاة، ٤١ـ تخوّف ما يخرج من زهرة الدنيا، ٢/ ٧٢٨/ ١٠٥٢).

(٢) رواه: البخاري (١ـ بدء الوحي، ٢ـ باب، ١/ ١٨/ ٢)، ومسلم (٤٣ـ الفضائل، ٢٣ـ عرقه ﷺ، ٤/ ١٨١٦/ ٢٣٣٣)؛ من حديث عائشة.

(٣) (١٢ـ الزكاة، ٤١ـ تخوّف ما يخرج من زهرة الدنيا، ٢/ ٧٢٧/ ١٠٥٢).

(٤) البخاري (٢٤ـ الزكاة، ٥٠ـ الاستعفاف عن المسألة، ٣/ ٣٣٥/ ١٤٧٢)، ومسلم (١٢ـ الزكاة، ٣٢ـ اليد العليا خير من السفلى، ٢/ ٧١٧/ ١٠٣٥).

فيهِ، وكانَ كالذي يَأْكُلُ ولا يَشْبَعُ».

وفي «صحيح مُسْلِمٍ»[(١)]: عن أبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّ الدُّنيا خضرةٌ حلوةٌ، وإنَّ اللهَ مستخلفُكُم فيها فناظرٌ كيفَ تَعْمَلونَ. فٱتَّقوا الدُّنيا، وٱتَّقوا النِّساءَ؛ فإنَّ أوَّلَ فتنةِ بني إسرائيلَ كانَتْ في النِّساءِ».

وٱستخلافُهُم فيها هوَ ما أوْرَثَهُمُ اللهُ منها ممَّا كانَ في أيدي الأُممِ مِن قبلِهِم كفارِسَ والرُّومِ. وحذَّرَهُم مِن فتنةِ الدُّنيا وفتنةِ النِّساءِ خصوصًا؛ فإنَّ النِّساءَ أوَّلُ ما ذَكَرَهُ اللهُ مِن شهواتِ الدُّنيا ومتاعِها في قولِهِ: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالبَنِينَ وَالقَنَاطِيرِ المُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ وَالخَيْلِ المُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالحَرْثِ ذَٰلِكَ مَتَاعُ الحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [آل عمران: ١٤].

وفي «المسند» و«التِّرْمِذِيِّ»: عن خَوْلَةَ بنتِ قَيْسٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّ هٰذا المالَ خضرةٌ حلوةٌ، فمَن أصابَهُ بحقِّهِ بورِكَ لهُ فيهِ، وربَّ متخوِّضٍ فيما شاءَتْ نفسُهُ مِن مالِ اللهِ ورسولِهِ ليسَ لهُ يومَ القيامةِ[(٢)] إلَّا النَّارُ»[(٣)].

---

(١) (٤٨ـ الذكر والدعاء، ٢٦ـ أكثر أهل الجنّة، ٤/٢٠٩٨/٢٧٤٢).

(٢) في خ: «له في يوم القيامة»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٣) (صحيح). رواه: عبدالرزّاق (٦٩٦٢)، والحميدي (٣٥٣)، وٱبن أبي شيبة (٣٤٣٧١)، وإسحاق (١/٢٦٨/٣)، وأحمد (٤/٣٦٤ و٤١٠)، وعبد بن حميد (١٥٨٧)، والبخاري في «التاريخ» (٥/٤٥٠ و٤٥١)، والترمذي (٣٧ـ الزهد، ٤١ـ أخذ المال، ٤/٥٨٧/٢٣٧٤)، وٱبن أبي عاصم في «الآحاد» (٣٢٥٩-٣٢٦٢) و«الزهد» (١٥٢)، وٱبن أبي حاتم في «العلل» (٦١٦)، وٱبن الأعرابي (٩٦-٩٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار»، وٱبن حبّان (٢٨٩٢ و٤٥١٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٤/٥٧٧-٥٨٧) و«الأوسط» (٥٣١٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/٦٤، ٧/٣١١) و«المعرفة» (٤/٢٩٣ـ إصابة)، والقضاعي (١١٤٣)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٠٤)، والخطيب (٥/١٩١)، والمزّي (١٩/٢٥١)؛ من طريق أبي الوليد عبيد سنوطا؛ قال: دخلت على خولة بنت قيس وكانت تحت حمزة. . . رفعته. وهٰذا سند لا بأس به، جاء عن سنوطا من وجهين قويّين، وسنوطا تابعيّ روى عنه ٱثنان وذكره ٱبن حبّان في «الثقات» ووثّقه العجلي وحسّن له الترمذي وقوّى أمره الذهبي والعسقلاني، فحديث أمثاله لا بأس به، ولا سيّما أنّه توبع.

فرواه: البخاري في «التاريخ» (٥/٤٥٠)، والطبراني (٢٤/٢٣١/٥٨٨)، وٱبن منده (٤/٢٩٣ـ إصابة)، والبيهقي في «الشعب» (٥٩١٣ مختصرًا)، والخطيب في «الجمع والتفريق» (١/١٤٣، ٢/٧٣)؛ من طريق عيسى بن النعمان من ولد رافع، ثني معاذ بن رفاعة بن رافع، عن خولة بنت قيس. . . رفعته. وعيسى ذكره ٱبن حبّان في «الثقات» وروى عنه جماعة فحديثه لا بأس به والسند كذٰلك.

وفي «المسند» أيضًا: عن خَوْلَةَ بنتِ تامِرٍ الأنْصاريَّةِ[١]، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّ هٰذهِ الدُّنيا خضرةٌ حلوةٌ، وإنَّ رجالاً يَتَخَوَّضونَ في مالِ اللهِ بغيرِ حقٍّ لهُمُ النَّارُ يومَ القيامةِ»[٢].

وخَرَّجَ البُخاريُّ[٣] مِن قولِهِ «إنَّ رجالاً» إلى آخرِهِ.

وفي «المسند» أيضًا: عن عائِشَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّ هٰذهِ الدُّنيا خضرةٌ حلوةٌ، فمَن آتَيْناهُ منها شيئًا بطيبِ نفسٍ أو طيبِ طعمةٍ ولا إشرافٍ؛ بورِكَ لهُ فيهِ، ومَن آتَيْناهُ منها شيئًا بغيرِ طيبِ نفسٍ منَّا وغيرِ طيبِ طعمةٍ وإشرافٍ منهُ؛ لمْ يُبارَكْ لهُ فيهِ»[٤].

وفي المعنى أحاديثُ أُخرُ.

● وقولُهُ ﷺ «إنَّ ممَّا يُنْبِتُ[٥] الرَّبيعُ يَقْتُلُ حَبَطًا أو يُلِمُّ؛ إلاَّ آكلةَ الخضرِ» مثلٌ آخرُ

= ورواه البخاري في «التاريخ» (٥/ ٤٥٠) من طريق قويّة، عن عثمان بن محمّد، عن حنظلة بن قيس الزرقي، عن أمرأة حمزة... رفعته. وقد تكلّموا في عثمان، وحديثه حسن في الشواهد على الأقلّ.

فالحديث صحيح بهٰذه الطرق وغيرها ممّا سيأتي بعده. وقد قوّاه الترمذي والعسقلاني والألباني.

(١) قال العسقلاني في «الفتح» (٦/ ٢١٩): «فرّق غير واحد بين خولة بنت ثامر وبين خولة بنت قيس، وقيل: إنّ قيس بن فهد لقبه ثامر، وبذٰلك جزم عليّ بن المديني، فعلى هٰذا فهي واحدة» اهـ. قلت: وبذٰلك جزم جماعة من أهل العلم، وأتّفاق لفظي الحديثين دليل قويّ على صحّة هٰذا المذهب، وصنيع البخاري في «تاريخه» يدلّ على أنّه يميل إلى ما ذهب إليه شيخه عليّ بن المديني. والله أعلم.

(٢) (صحيح). رواه: أحمد (٦/ ٤١٠)، وعبد بن حميد (١٥٨٦)، والبخاري في «التاريخ» (٥/ ٤٥٠)، وأبن أبي عاصم في «الآحاد» (٣٢٧٢) و«الزهد» (١٥٣)، والطبراني (٢٤/ ٢٤٢/ ٦١٧)، والمزّي في «التهذيب» (٣٥/ ١٦٥)؛ من طريقين قويّتين، عن محمّد بن عبدالرحمٰن أبي الأسود، عن النعمان بن أبي عيّاش، عن خولة بنت ثامر... رفعته.

وهٰؤلاء ثقات رجال الشيخين، وأبو الأسود هو يتيم عروة، فالسند صحيح، وحسبك به صحّة أنّ البخاري رواه مختصرًا من هٰذه الطريق نفسها. وأنظر ما بعده.

(٣) (٥٧ـ الخمس، ٧ـ فأنّ لله خمسه، ٦/ ٢١٧/ ٣١١٨).

(٤) (صحيح لشواهده). رواه: أحمد (٦/ ٦٨)، والبزّار (٩٢٠ـ كشف)، وأبن حبّان (٣٢١٥)؛ من طريق شريك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة... رفعته.

قال المنذري في «الترغيب» (١٢٣١): «إسناد حسن». وقال الهيثمي (٣/ ١٠٣): «رجال الصحيح».

قلت: شريك سيّئ الحفظ، وحديثه لا يعدو أن يكون صالحًا في الشواهد، ومسلم إنّما روى له في المتابعات. نعم؛ يشهد له حديث حكيم بن حزام المتّفق عليه الذي تقدّم آنفًا فهو به صحيح.

(٥) في خ: «إنّ ممّا أنبت»، وأثبتّ ما في م ون وط لموافقته متن الحديث.

ضَرَبَهُ ﷺ لزهرةِ الدُّنيا وبهجةِ منظرِها وطيبِ نعيمِها وحلاوتِهِ في النُّفوسِ. فمثلُهُ كمثلِ نباتِ الرَّبيعِ، وهوَ المرعى الخضرُ الذي يَنْبُتُ في زمانِ الرَّبيعِ؛ فإنَّهُ يُعْجِبُ الدَّوابَّ التي تَرْعى فيهِ وتَسْتَطيبُهُ وتُكْثِرُ [مِن] الأكلِ منهُ أكثرَ مِن قدرِ حاجتِها لاستحلائِها لهُ: فإمَّا أنْ يَقْتُلَها فتَهْلِكَ وتَموتَ حَبَطًا ـ والحَبَطُ: انتفاخُ البطنِ مِن كثرةِ الأكلِ ـ أو يُقارِبَ قتلَها ويُلِمَّ بِهِ فتَمْرَضَ منهُ مرضًا مخوفًا مقاربًا للموتِ.

فهٰذا مثلُ مَن يَأْخُذُ مِن الدُّنيا بشرهٍ وجوعِ نفسٍ مِن حيثُ لاحَتْ لهُ؛ لا بقليلٍ يَقْنَعُ، ولا بكثيرٍ يَشْبَعُ، ولا يُحَلِّلُ ولا يُحَرِّمُ، بل الحلالُ [عندَهُ] ما حَلَّ بيدهِ وقَدَرَ عليهِ، والحرامُ عندَهُ ما مُنِعَ منهُ وعَجَزَ عنهُ.

فهٰذا هوَ المتخوِّضُ في مالِ اللهِ ورسولِهِ فيما شاءَتْ نفسُهُ وليسَ لهُ إلاَّ النَّارُ يومَ القيامةِ، كما في حديثِ خَوْلَةَ المتقدِّمِ.

والمرادُ بمالِ اللهِ ومالِ رسولِهِ: الأموالُ التي يَجِبُ على ولاةِ الأُمورِ حفظُها وصرفُها في طاعةِ اللهِ ورسولِهِ مِن أموالِ الفيءِ والغنائمِ، ويَتْبَعُ ذٰلكَ مالُ الخراجِ والجزيةِ، وكذٰلكَ أموالُ الصَّدقاتِ التي تُصْرَفُ للفقراءِ والمساكينِ كمالِ الزَّكاةِ والوقفِ ونحوِ ذٰلكَ.

وفي هٰذا تنبيهٌ على أنَّ مَن تَخَوَّضَ مِن الدُّنيا في الأموالِ المحرَّمِ أكلُها /خ٢٤٨/ ـ كمالِ الرِّبا ومالِ الأيتامِ الذي مَن أكلَهُ أكلَ نارًا والمغصوبِ والسَّرقةِ والغشِّ في البيوعِ والخداعِ والمكرِ وجحدِ الأماناتِ والدَّعاوى الباطلةِ ونحوِها مِن الحيلِ المحرَّمةِ ـ أولى أنْ يَتَخَوَّضَ صاحبُها في نارِ جهنَّمَ غدًا. فكلُّ هٰذهِ الأموالِ وما أشْبَهَها يَتَوَسَّعُ بها أهلُها في الدُّنيا ويَتَلَذَّذونَ بها ويَتَوَصَّلونَ بها إلى لذَّاتِ الدُّنيا وشهواتِها، ثمَّ يَنْقَلِبُ ذٰلكَ بعدَ موتِهِم فيَصيرُ جمرًا مِن جمرِ جهنَّمَ في بطونِهِم، فما تَفي لذَّتُها بتبعتِها، كما قيلَ:

تَفْنى اللَّذاذَةُ مِمَّنْ نالَ لَذَّتَها مِنَ الحَرامِ وَيَبْقى الإثْمُ وَالعارُ
تَبْقى عَواقِبُ سَوْءٍ مِنْ مَغَبَّتِها لا خَيْرَ في لَذَّةٍ مِنْ بَعْدِها النَّارُ

فلهٰذا شَبَّهَ النَّبيُّ ﷺ مَن يَأْخُذُ الدُّنيا بغيرِ حقِّها ويَضَعُها في غيرِ حقِّها بالبهائمِ الرَّاعيةِ مِن خضرِ الرَّبيعِ حتَّى تَنْتَفِخَ بطونُها مِن أكلِهِ فإمَّا أنْ يَقْتُلَها وإمَّا أنْ يُقارِبَ قتلَها.

فكذٰلكَ مَن أخَذَ الدُّنيا مِن غيرِ حقِّها ووَضَعَها في غيرِ وجهِها[١]: إمَّا أنْ يَقْتُلَهُ ذٰلكَ فيَموتَ بهِ قلبُهُ ودينُهُ ـ وهوَ مَن ماتَ على ذٰلكَ مِن غيرِ توبةٍ منهُ وإصلاحِ حالٍ ـ فيَسْتَحِقَّ النَّارَ بعملِهِ. قالَ تَعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ﴾ [محمّد: ١٢]. وهٰذا هوَ الميِّتُ حقيقةً؛ فإنَّ الميتَ مَن ماتَ قلبُهُ، كما قيلَ:

لَيْسَ مَنْ ماتَ فَٱسْتَراحَ بِمَيْتٍ ... إنَّما المَيْتُ مَيِّتُ الأحْياءِ

وإمَّا أنْ يُقارِبَ موتُهُ ثمَّ يُعافى، وهوَ مَن أفاقَ مِن هٰذهِ السَّكرةِ وتابَ وأصْلَحَ عملَهُ قبلَ موتِهِ.

وقد قالَ عَليٌّ رَضِيَ اللهُ عنهُ في كلامِهِ المشهورِ في أقسامِ حملةِ العلمِ: أو منهومٌ باللذَّاتِ سلسُ القيادِ للشَّهواتِ، أو مغرًى بجمعِ الأموالِ والادِّخارِ، ولَيْسا مِن رعاةِ الدِّينِ، أقربُ شبهًا بِهِمُ الأنعامُ السَّارحةُ.

وفي الأبياتِ المشهورةِ التي كانَ عُمَرُ بنُ عَبْدِالعَزيزِ يُنْشِدُها كثيرًا[٢]:

نَهارُكَ يا مَغْرورُ سَهْوٌ وَغَفْلَةٌ ... وَلَيْلُكَ نَوْمٌ وَالرَّدى لَكَ لازِمُ
[تُسَرُّ بِما يَفْنى وَتَفْرَحُ بِالمنى ... كَما سُرَّ بِاللَّذَّاتِ في النَّوْمِ حالِمُ][٣]
وَتَتْعَبُ فيما سَوْفَ تَكْرَهُ غِبَّهُ ... كَذٰلِكَ في الدُّنْيا تَعيشُ البَهائِمُ

● وأمَّا ٱستثناؤهُ ﷺ مِن ذٰلكَ آكلةَ الخضرِ؛ فمرادُهُ بذٰلكَ مثلُ المقتصدِ الذي يَأْخُذُ مِن الدُّنيا بحقِّها مقدارَ حاجتِهِ، فإذا نَفِدَ وٱحْتاجَ[٤]؛ عادَ إلى الأخذِ منها قدرَ الحاجةِ بحقِّهِ.

وآكلةُ الخضرِ دُوَيْبَّةٌ، تَأْكُلُ مِن الخضرِ بقدرِ حاجتِها إذا ٱحْتاجَتْ إلى الأكلِ ثمَّ تَصْرِفُهُ عنها، فتَسْتَقْبِلُ عينَ الشَّمسِ فتَصْرِفُ بذٰلكَ ما في بطنِها وتُخْرِجُ منهُ[٥] ما يُؤْذيها مِن الفضلاتِ.

---

(١) في خ وم: «ووضعها في غير حقّها»، والأولى ما أثبتّه من ن وط.
(٢) في خ: «التي كان ينشدها عمر بن عبدالعزيز كثيرًا»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.
(٣) ليس في خ وم ون، ٱستفدته من ط ٱستكمالاً للشاهد.
(٤) في خ: «فإذا فقد وٱحتاج»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.
(٥) في خ: «وتخرج منها»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

وقد قيلَ: إنَّ الخضرَ ليسَ مِن نباتِ الرَّبيعِ عندَ العربِ، إنَّما هوَ مِن كلإِ الصَّيفِ بعدَ يبس العشبِ وهيجِهِ وٱصفرارِهِ، والماشيةُ مِنَ الإبلِ لا تَسْتَكْثِرُ منهُ، بل تَأْخُذُ منهُ قليلاً قليلاً، ولا تَحْبَطُ بطونُها عنهُ.

فهٰذا مثلُ المؤمنِ المقتصدِ مِن الدُّنيا؛ يَأْخُذُ مِن حلالِها ـ وهوَ قليلٌ بالنِّسبةِ إلى حرامِها ـ قدرَ بلغتِهِ وحاجتِهِ، ويَجْتَزِئُ مِن متاعِها بأدونِهِ وأخشنِهِ، ولا يَعودُ إلى الأخذِ منها إلَّا إذا نَفِدَ ما عندَهُ وخَرَجَتْ فضلاتُهُ، فلا يوجِبُ لهُ هٰذا الأخذُ ضررًا ولا مرضًا ولا هلاكًا، بل يَكونُ ذٰلكَ بلاغًا لهُ يَتَبَلَّغُ بِهِ مدَّةَ حياتِهِ ويُعينُهُ على التَّزوُّدِ لآخرتِهِ. وفي هٰذا إشارةٌ إلى مدحِ مَن أَخَذَ مِن حلالِ الدُّنيا بقدرِ بلغتِهِ وقَنَعَ بذٰلكَ:

كما قالَ النَّبيُّ ﷺ: «قد أَفْلَحَ مَن هَداهُ اللهُ إلى الإسلامِ /خ٢٤٩/ وكانَ عيشُهُ كفافًا فقَنَعَ بِهِ»[١].

وقالَ ﷺ: «خيرُ الرِّزقِ ما يَكْفي»[٢].

---

(١) رواه مسلم (١٢ـ الزكاة، ٤٣ـ الكفاف، ٢/ ٧٣٠/ ١٠٥٤) من حديث ٱبن عمرو.

(٢) (حسن لشواهده). رواه: وكيع في «الزهد» (١١٨ و٣٣٩)، ونعيم في «الفتن» (٤٠٢)، وٱبن أبي شيبة (٣٤٣٦٦)، وأحمد في «المسند» (١/ ١٧٢ و١٨٠ و١٨١) و«الزهد» (٥٣)، والدورقي في «مسند سعد» (٧٤)، وعبد بن حميد (١٣٧)، وأبو يعلى (٧٣١)، وأبو عوانة في «الصحيح» (٢٥٤٥ و٤٧٠٤ـ ترغيب)، والشاشي (١٨٣)، وٱبن الأعرابي في «الزهد» (٩٥)، وٱبن حبّان (٨٠٩)، والطبراني في «الدعاء» (٨٨٣)، والعسكري في «الأمثال» (٤٥٨ـ مقاصد)، والقضاعي في «الشهاب» (١٢١٨-١٢٢٠)، والبيهقي في «الشعب» (٥٥٢ و٥٥٣ و٥٥٤ و١٠٣٦٩)، والأصبهاني في «الترغيب» (١٣٢٨)؛ من طرق، عن أُسامة بن زيد، عن محمّد بن عبدالرحمٰن بن أبي لبيبة، عن سعد. . . رفعه. قال الهيثمي (١٠/ ٨٤): «فيه عبدالرحمٰن بن [أبي] لبيبة وقد وثّقه ٱبن حبّان وقال: روى عن سعد بن أبي وقّاص. قلت: وضعّفه ٱبن معين، وبقيّة رجاله رجال الصحيح». قلت: عبدالرحمٰن ليّن الحديث، وروايته عن سعد مرسلة، ولذٰلك قال النووي: «ليس بثابت».

ورواه: ٱبن حبّان في «المجروحين» (١/ ١٥٥)، وٱبن عدي (٣/ ١٠٩٨)، والذهبي في «الميزان» (١/ ١٤٨) تعليقًا، والعسقلاني في «اللسان» (١/ ٣١٦) تعليقًا؛ من حديث أنس. . . رفعه بنحوه. وفي طريق ٱبن حبّان محمّد بن أحمد بن الفضل القيسي كذّاب يضع، وفي طريق ٱبن عدي أبو داوود النخعي سليمان بن عمرو متّهم، ولذٰلك عدّه ٱبن حبّان وٱبن عدي والذهبي والعسقلاني والألباني في الموضوعات.

ورواه وكيع في «الزهد» (١١٥): ثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن النبيّ ﷺ؛ قال: «خير الرزق الكفاف». وهٰذا مرسل ضعيف من أجل عنعنة مبارك.

ورواه أحمد في «الزهد» (١٢٥٢ـ كشف الخفاء) عن زياد بن جبير، عن النبيّ ﷺ؛ قال: «خير الرزق الكفاف». فإن صحّت الطريق إلى زياد فهو مرسل قويّ، ولٰكنّي لم أقف عليه في «الزهد» بعد طول بحث.

وقالَ: «اللهمَّ! ٱجْعَلْ رزقَ آلِ مُحَمَّدٍ قوتًا»(١).

خُـذْ مِـنَ الـرِّزْقِ مـا كَفـى ... وَمِـنَ العَيْـشِ مـا صَفـا
كُـلُّ هٰـذا سَيَنْقَضـي ... كَسِـراجٍ إذا ٱنْطَفـا

● ثمَّ قالَ ﷺ: «إنَّ هٰذا المالَ خضرةٌ حلوةٌ». فأعادَ مرَّةً ثانيةً تحذيرًا مِن الاغترارِ بهِ. فخضرتُهُ بهجةُ منظرِهِ، وحلاوتُهُ طيبُ طعمِهِ. فلذٰلكَ تَشْتَهيهِ النُّفوسُ وتُسارِعُ إلى طلبِهِ، ولٰكنْ لو فكَّرَتْ في عواقبِهِ لَهَرَبَتْ منهُ.

الدُّنيا في الحالِ حلوةٌ خضرةٌ وفي المآلِ مرَّةٌ كدرةٌ، نِعْمَتِ المرضعةُ وبِئْسَتِ الفاطمةُ!

إنَّمـا الـدُّنيـا نَهـارُ ... ضَـوْؤُهُ ضَـوْءٌ مُعـارُ
بَيْنَمـا عَيْشُـكَ غَـضٌّ ... نـاعِـمٌ فيـهِ ٱخْضِـرارُ
إذْ رَمـاهُ زَمَنـاهُ ... فَـإذا فيـهِ ٱصْفِـرارُ
وَكَـذاكَ اللَّيْـلُ يَـأْتـي ... ثُـمَّ يَمْحـوهُ النَّهـارُ

مثلُ حرامِ الدُّنيا كشجرةِ الدِّفلى؛ تُعْجِبُ مَن رَآها، وتَقْتُلُ مَن أكَلَها.

تَـرى الـدُّنْيـا وَزَهْـرَتَهـا فَتَصْبـو ... وَمـا يَخْلـو مِـنَ الشَّهَـواتِ قَلْـبُ
فُضـولُ العَيْـشِ أكْثَـرُهُ هُمـومٌ ... وَأكْثَـرُ مـا يَضُـرُّكَ مـا تُحِـبُّ
إذا ٱتَّفَـقَ القَليـلُ وَفيـهِ سِلْـمٌ ... فَـلا تُـرِدِ الكَثيـرَ وَفيـهِ حَـرْبُ

الذي بَشَّرَ أُمَّتَهُ بفتحِ الدُّنيا عليهِم حَذَّرَهُم مِن الاغترارِ بزهرتِها وخَوَّفَهُم مِن خضرتِها وحلاوتِها وأَخْبَرَهُم بخرابِها وفنائِها وأنَّ بينَ أيديهِم دارًا لا تَنْقَطِعُ خضرتُها وحلاوتُها. فمَن وَقَفَ معَ زهرةِ هٰذهِ العاجلةِ ٱنْقَطَعَ وهَلَكَ، ومَن لم يَقِفْ معَها وسارَ إلى تلكَ [الآجلةِ] وَصَلَ ونَجا.

= وأرجو أنّ الطريقين المرسلتين صالحتان لتقوية حديث سعد وأنتشاله من ضعفه، وإلى تقويته مال أبو عوانة وأبن حبّان والمنذري والهيثمي والألباني.

(١) رواه: البخاري (٨١ـ الرقاق، ١٧ـ كيف كان عيشه ﷺ، ١١/ ٢٨٣/ ٦٤٦٠)، ومسلم (١٢ـ الزكاة، ٤٣ـ الكفاف والقناعة، ٢/ ٧٣٠/ ١٠٥٥)؛ من حديث أبي هريرة.

في «المسند»: عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ أتاهُ فيما يَرى النَّائمُ ملكانِ، فقعَدَ أحدُهُما عندَ رأْسِهِ والآخرُ عندَ رجليهِ، فقالَ أحدُهُما للآخرِ: ٱضْرِبْ لهُ مثلاً. فقالَ: إنَّ مثلَهُ ومثلَ أُمَّتِهِ كمثلِ قومِ سَفْرٍ، ٱنْتَهَوْا إلى رأْسِ مفازةٍ، فلمْ يَكُنْ معَهُم مِن الزَّادِ ما يَقْطَعونَ بِهِ المفازةَ ولا ما يَرْجِعونَ بهِ، فبينَما هُم كذٰلكَ إذْ أتاهُم رجلٌ في حلَّةٍ حبرةٍ فقالَ: أرَأَيْتُمْ إنْ وَرَدْتُ بكُم رياضًا معشبةً وحياضًا رواءً؛ أتَتْبَعوني؟ قالوا: نعم. قالَ: فٱنْطَلَقَ بهِم فأوْرَدَهُم رياضًا معشبةً وحياضًا رواءً، فأكَلوا وشَرِبوا وسَمِنوا. فقالَ لهُم: ألَمْ ألْقَكُمْ على تلكَ الحالِ فجَعَلْتُمْ لي إنْ وَرَدْتُ بكُم رياضًا معشبةً وحياضًا رواءً أنْ تَتْبَعوني؟ قالوا: بلى. قالَ: فإنَّ بينَ أيديكُم رياضًا هيَ أعشبُ مِن هٰذهِ وحياضًا هيَ أروى مِن هٰذهِ، فٱتْبَعوني. قالَ: فقالَتْ طائفةٌ: صَدَقَ واللهِ، لَنَتْبَعَنَّهُ. وقالَتْ طائفةٌ: قد رَضِينا بهٰذا نُقيمُ عليهِ[1].

وقد خَرَّجَهُ ٱبنُ أبي الدُّنْيا وغيرُهُ عنِ الحَسَنِ مرسلاً بسياقٍ أبْسَطَ مِن هٰذا، وفيهِ أنَّهُم لمَّا رَتَعوا وسَمِنوا وأعْجَبَهُمُ المنزلُ؛ صاحَ بهِم فقالَ: ٱرْتَحِلوا؛ فإنَّ هٰذهِ الرَّوضةَ ذاهبةٌ، وإنَّ هٰذا الماءَ غائرٌ ذاهبٌ، وإنَّ أمامَكُم روضةً أعشبَ مِن هٰذهِ وماءً أرْوى مِن هٰذا الماءِ. فكَرِهَ ذٰلكَ عامَّةُ النَّاسِ وقالوا: ما نُريدُ بهٰذا بدلاً. وهُم أكثرُ النَّاسِ. وقالَ آخرونَ: واللهِ؛ إنَّ آخرَ قولِهِ كأوَّلِهِ، ٱرْتَحِلوا. فأبَوْا، فٱرْتَحَلَ قومٌ فنَجَوْا، ولَمْ يَشْعُرِ الذينَ أقاموا حتَّى طَرَقَهُمُ العدوُّ ليلاً، فأصْبَحوا مِن بينِ قتيلٍ وأسيرٍ[2].

الدُّنيا خضراءُ الدِّمنِ. ومعنى ذٰلكَ أنَّ خضرتَها نابتةٌ على مزبلةٍ منتنةٍ. يا دنيَّ

---

(١) (صحيح لشواهده). رواه: أحمد (١/ ٢٦٧)، وعبد بن حميد (٦٦٧)، والبزّار (٢٤٠٧ـ كشف)، والطبراني (١٢/ ١٦٩/ ١٢٩٤٠)؛ من طريق عليّ بن زيد بن جدعان، عن يوسف بن مهران، عن ٱبن عبّاس. . . رفعه. قال الهيثمي (٨/ ٢٦٣): «إسناده حسن». وضعّفه العسقلاني بٱبن جدعان. قلت: وٱبن مهران فيه جهالة وحديثه لا يعدو أن يكون صالحًا في الشواهد.

وله شاهد من حديث الحسن مرسلاً مختصرًا عند ٱبن أبي الدنيا وغيره يأتي بعده.

وله شاهد عند الحاكم (٤/ ٣٩٧) من حديث سمرة بن جندب مرفوعًا باللفظ نفسه بسند رجاله ثقات رجال البخاري وصحّحه الحاكم والذهبي على شرط الشيخين.

وحديث ٱبن عبّاس صحيح بهٰذا الشاهد. وإلى تقويته مال الهيثمي.

(٢) (صحيح لشواهده). ٱنظر الحاشية السابقة.

الهمَّةِ! قَنِعْتَ بروضةٍ على مزبلةٍ والملكُ يَدْعوكَ إلى فردوسِهِ الأعلى؟! ﴿أَرَضِيتُم بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [التوبة: ٣٨]؟! /خ٢٥٠/ أَرَضِيتُم بخراباتِ البِلى مِن الفردوسِ؟! يا لها صفقةُ غبنٍ ما أخسرَها! أتَقْنَعُ بخسائسِ الحشائشِ والرِّياضُ معشبةٌ بينَ يديكَ؟!

فَإِنْ حَنَنْتَ لِلْحِمى وَرَوْضِهِ فَبِالْغَضى ماءٌ وَرَوْضاتٌ أُخَرْ

● وقولُهُ ﷺ «مَن أخذَهُ بحقِّهِ ووَضَعَهُ في حقِّهِ؛ فنِعْمَ المعونةُ هوَ، ومَن أخذَهُ بغيرِ حقِّهِ؛ كانَ كالذي يَأْكُلُ ولا يَشْبَعُ» تقسيمٌ لمَن يَأْخُذُ المالَ إلى قسمينِ:

* **فأحدُهُما**: يُشْبِهُ حالَ آكلةِ الخضرِ، وهوَ مَن أخذَهُ بحقِّهِ ووَضَعَهُ في حقِّهِ. وذَكَرَ ﷺ أنَّهُ نِعْمَ المعونةُ هوَ؛ فإنَّهُ نعمَ العونُ لمَن هٰذهِ صفتُهُ على الآخرةِ، كما في حديثِ عَمْرِو بنِ العاصِ عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «نعمَ المالُ الصَّالحُ للرَّجلِ الصَّالحِ»[1]، وهوَ الذي يَأْخُذُهُ بحقِّهِ ويَضَعُهُ في حقِّهِ، فهٰذا يوصِلُهُ مالُهُ إلى اللهِ تَعالى، فمَن أخَذَ مِن المالِ بحقِّهِ ما يُقَوِّيهِ على طاعةِ اللهِ ويَسْتَعينُ بهِ عليها؛ كانَ أخذُهُ طاعةً ونفقتُهُ طاعةً.

وفي الحديثِ الصَّحيحِ: عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّكَ لنْ تُنْفِقَ نفقةً تَبْتَغي بها وجهَ اللهِ إلاَّ أُجِرْتَ عليها، حتَّى اللقمةَ تَرْفَعُها إلى في آمرأتِكَ»[2].

وفي حديثٍ آخرَ: «ما أطْعَمْتَ نفسَكَ فهوَ لكَ صدقةٌ، وما أطْعَمْتَ أهلَكَ فهوَ لكَ صدقةٌ، وما أطْعَمْتَ ولدَكَ فهوَ لكَ صدقةٌ، وما أطْعَمْتَ خادمَكَ فهوَ لكَ صدقةٌ»[3].

---

(١) (صحيح). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٥٣٤).

(٢) رواه: البخاري (٢ـ الإيمان، ٤١ـ الأعمال بالنيّة والحسبة، ١/١٣٦/٥٦)، ومسلم (٢٥ـ الوصيّة، ١ـ الوصيّة بالثلث، ٣/ ١٢٥٠/١٦٢٨)؛ من حديث سعد.

(٣) (صحيح). رواه: أحمد (٤/ ١٣١ و١٣٢)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨٢ و١٩٥)، وابن ماجه (١٢ـ التجارات، ١ـ الحثّ على المكاسب، ٢/ ٧٢٣/٢١٣٨)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٩١٨٥ و٩٢٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٢٦٨/ ٦٣٤) و«الشاميّين» (١١٢٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٣٠٩) و«أخبار أصبهان» (٢/ ٧٦)، والبيهقي (٤/ ١٧٩)؛ من طريقين قويّتين، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن المقدام بن معديكرب... رفعه.

قال البوصيري: «في إسناده إسماعيل بن عيّاش». قلت: روايته عن الشاميّين جيّدة، وهٰذا منها، وتابعه بقيّة بن الوليد مصرّحًا بالسماع من بحير، وبقيّة السند ثقات أثبات. نعم؛ تكلّموا في سماع ابن معدان=

فما أُخِذَ مِن الدُّنيا بنيَّةِ التَّقوِّي بِهِ على طلبِ الآخرةِ فهوَ داخلٌ في قسمِ إرادةِ الآخرةِ والسَّعي لها لا في إرادةِ الدُّنيا والسَّعي لها.

قالَ الحَسَنُ: ليسَ مِن حبِّ الدُّنيا طلبُكَ ما يُصْلِحُكَ فيها، ومِن زهدِكَ فيها تركُ الحاجةِ يَسُدُّها عنكَ تركُها. ومَن أَحبَّ الدُّنيا وسَرَّتْهُ ذَهَبَ خوفُ الآخرةِ مِن قلبِهِ.

وقالَ سَعيدُ بنُ جُبَيْرٍ: متاعُ الغرورِ ما يُلْهيكَ عن طلبِ الآخرةِ، وما لَمْ يُلْهِكَ فليسَ بمتاعِ الغرورِ، ولٰكنَّهُ بلاغٌ إلى ما هوَ خيرٌ منهُ.

وقالَ بعضُ العارفينَ: كلُّ ما أَصَبْتَ مِن الدُّنيا تُريدُ بهِ الدُّنيا فهوَ مذمومٌ، وكلُّ ما أَصَبْتَ منها تُريدُ [بهِ] الآخرةَ فليسَ مِن الدُّنيا.

وقالَ أبو سُلَيْمانَ: الدُّنيا حجابٌ عنِ اللهِ لأعدائِهِ ومطيَّةٌ موصلةٌ إليهِ لأوليائِهِ، فسُبْحانَ مَن جَعَلَ شيئًا واحدًا سببًا للاتِّصالِ بهِ والانقطاعِ عنهُ.

* **والقسمُ الثَّاني**: يُشْبِهُ حالُهُ حالَ البهائمِ التي تَرْعى ممَّا يُنْبِتُ الرَّبيعُ فيَقْتُلُها حَبَطًا أو يُلِمُّ، وهوَ مَن يَأْخُذُ المالَ بغيرِ حقِّهِ، فيَأْخُذُهُ مِن الوجوهِ المحرَّمةِ، فلا يَقْنَعُ منهُ بقليلٍ ولا بكثيرٍ ولا تَشْبَعُ نفسُهُ منهُ. ولهٰذا قالَ: «وكانَ كالذي يَأْكُلُ ولا يَشْبَعُ».

وكانَ النَّبيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِن نفسٍ لا تَشْبَعُ[1].

وفي حديثِ: زَيْدِ بنِ ثابتٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ: «مَن كانَتِ الدُّنيا همَّهُ؛ فرَّقَ اللهُ عليهِ أمرَهُ، وجَعَلَ فقرَهُ بينَ عينيهِ، ولمْ يَأْتِهِ مِن الدُّنيا إلَّا ما كُتِبَ لهُ»[2]. فمَن كانَ فقرُهُ بينَ

= من المقدام، فقال الإسماعيلي: «بينه وبين المقدام جبير بن نفير»، وردّه العسقلاني بقوله: «حديثه عن المقدام في «صحيح البخاري»». قلت: لو سلّمنا بأنّه لم يسمع منه فقد عرفت الواسطة بينهما وهي ثقة ثبت، فعاد السند صحيحًا متّصلاً. وقد صحّحه المنذري وابن كثير والهيثمي والسيوطي والمناوي والألباني.

(١) رواه مسلم (٤٨ـ الذكر، ١٨ـ التعوّذ من شرّ ما عمل، ٤/ ٢٠٨٨/ ٢٧٢٢) عن زيد بن أرقم.

(٢) **(صحيح)**. قطعة من حديث «نضّر الله آمرأ...» المشهور الذي رواه: أحمد في «المسند» (٥/ ١٨٣) و«الزهد» (١٨٠)، والدارمي (١/ ٧٥)، وابن ماجه (٣٧ـ الزهد، ١٢ـ الهمّ بالدنيا، ٢/ ١٣٧٥/ ٤١٠٥)، وأبو داوود (١٩ـ العلم، ١٠ـ فضل نشر العلم، ٢/ ٣٤٦/ ٣٦٦٠)، والترمذي (٤٢ـ العلم، ١٧ـ الحثّ على التبليغ، ٥/ ٣٣/ ٢٦٥٦)، وابن أبي عاصم في «السنّة» (٩٤) و«الزهد» (١٦٣)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٣٦٩٤ـ تحفة)، وابن أبي حاتم في «الجرح» (٢/ ١٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ٢٣٢)، وابن حبّان (٦٧ و٦٨٠)، والطبراني (٥/ ١٤٣/ ٤٨٩٠ و٤٨٩١)، والرامهرمزي في «المحدّث»=

عينيه؛ لَمْ يَزَلْ خائفًا مِن الفقرِ، لا يَسْتَغْني قلبُهُ بشيءٍ ولا يَشْبَعُ مِن الدُّنيا؛ فإنَّ الغنى غنى القلبِ والفقرَ فقرُ النَّفسِ.

وفي حديثٍ خَرَّجَهُ الطَّبَرانِيُّ مرفوعًا: «الغنى في القلبِ، والفقرُ في القلبِ. ومَن كانَ الغنى في قلبِهِ فلا يَضُرُّهُ ما لَقِيَ مِن الدُّنيا، ومَن كانَ الفقرُ في قلبِهِ فلا يُغْنيهِ ما أُكْثِرَ لهُ منها، وإنَّما يَضُرُّ نفسَهُ [شحُّها](1)»(2).

وعن عيسى عليهِ السَّلامُ؛ قالَ: مثلُ طالبِ الدُّنيا كشاربِ ماءِ البحرِ، كلَّما زادَ شربًا منهُ؛ زادَ عطشًا، حتَّى يَقْتُلَهُ.

= (٣ و٤)، والحاكم في «المدخل» (ص٨٤)، وأبو نعيم في «المستخرج» (١٠)، والبيهقي في «الشعب» (١٧٣٦ و١٧٣٧ و١٠٣٣٨) و«الاعتقاد» (ص٢٤٥)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٢١/ ٢٧٥) و«العلم» (١/ ٤٦)، والخطيب في «الفقيه» (٢/ ٧١) و«الشرف» (٢٤)، والمزّي (١٦/ ٤٩٤)؛ من طرق، عن شعبة، عن عمر بن سليمان، عن عبدالرحمٰن بن أبان بن عثمان، عن أبيه، عن زيد... رفعه مطوّلاً ومختصرًا. قال الترمذي: «حسن». وقال البوصيري: «صحيح رجاله ثقات». وقوّاه ابن حبّان والمنذري والألباني.

ورواه: ابن ماجه (المقدّمة، ١٨ـ من بلّغ علمًا، ١/ ٨٤/ ٢٣٠)، والطبراني في «الكبير» (٥/ ١٥٤/ ٤٩٢٤ و٤٩٢٥) و«الأوسط» (٧٢٦٧)؛ من طريق ليث بن أبي سليم، (قال مرّة: عن يحيى بن عبّاد عن أبيه، ومرّة: عن محمّد بن وهب عن أبيه)، عن زيد... رفعه مطوّلاً ومختصرًا. قال الهيثمي (١٠/ ٢٥٠): «وثّقوا». قلت: ليث اختلط، وقد تردّد بين وجهين، ومحمّد بن وهب وأبوه ما وقفت لهما على ترجمة.

والحديث صحيح غاية بطريقه الأولى وحدها، فكيف وله طريق أخرى؟! فكيف وله شواهد من حديث ابن عمر وأبي الدرداء وأبي هريرة وأنس وغيرهم؟!

(١) ليست في خ وم ون وط، أضفتها من «معجم الطبراني الكبير».

(٢) (ضعيف جدًّا بهٰذا التمام). رواه الطبراني (٢/ ١٥٤/ ١٦٤٣) من طريق إسماعيل بن أبي أويس، ثنا إسماعيل بن عبدالله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم، عن أبيه، عن جدّه، عن نعيم بن عبدالله مولى عمر، سمع أبا زينب مولى حازم الغفاري، سمع أبا ذرّ... رفعه. قال الهيثمي (١٠/ ٢٤٠): «فيه من لم أعرفه». قلت: لعلّه يعني إسماعيل بن عبدالله وأبا زينب فإنّهما مجهولان، وابن أبي أويس وعبدالله بن خالد وأبوه لا يعدو أن يكونوا صالحين في الشواهد، فالسند واه.

وروى: النسائي في «الكبرى» (١١٩٠٥ـ تحفة)، وابن حبّان (٦٨٥)، والحاكم (٤/ ٣٢٧)، وابن عساكر؛ من طرق، عن معاوية بن صالح، عن عبدالرحمٰن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن أبي ذرّ... رفعه في سياق مقتصرًا على القطعة الأولى. قال الحاكم: «على شرط البخاري»، ووافقه الذهبي، مع أنّ البخاري لم يخرّج لمعاوية ولا لعبدالرحمٰن. نعم؛ هم ثقات رجال مسلم، وفي معاوية كلام يسير، وحديثه حسن.

فقوله ﷺ «الغنى في القلب والفقر في القلب» صحيح بهٰذه الطريق الثانية وبشواهدها المخرّجة في الصحاح، وقد قوّاها ابن حبّان والمنذري والألباني. والحديث بطوله واهٍ، وقد ضعّفه الهيثمي.

قالَ يَحْيى بنُ مُعاذٍ: مَن كانَ غناهُ في قلبِهِ؛ لمْ يَزَلْ غنيًّا، ومَن كانَ غناهُ في كسبِهِ؛ لمْ يَزَلْ فقيرًا، ومَن قَصَدَ المخلوقينَ بحوائجِهِ؛ لمْ يَزَلْ محرومًا.

ويَشْهَدُ لذٰلكَ كلِّهِ الحديثُ الصَّحيحُ عنِ /خ٢٥١/ النَّبيِّ ﷺ: «لو كانَ لابنِ آدَمَ واديانِ مِن ذهبٍ؛ لابْتَغى لهُما ثالثًا، ولا يَمْلأُ جوفَ ابنِ آدَمَ إلَّا التُّرابُ، ويَتوبُ اللهُ على مَن تابَ»(١).

لو فَكَّرَ الطَّامعُ في عاقبةِ الدُّنيا لَقَنِعَ، ولو تَذَكَّرَ الجائعُ إلى فضولِ مآلَها لَشَبِعَ.

هَبْ أنَّكَ قَدْ مَلَكْتَ الأرْضَ طُرًّا	ودانَ لَكَ العِبادُ فَكانَ ماذا
أَلَيْسَ مَصيرُ جِسْمِكَ جَوْفَ قَبْرٍ(٢)	وَيَحْثِي التُّرْبَ هٰذا ثُمَّ هٰذا

● وقد ضَرَبَ اللهُ في كتابِهِ مثلَ الدُّنيا وخضرتِها ونضرتِها وبهجتِها وسرعةِ تقلُّبِها وزوالِها، وجعلَ مثلَها كمثلِ نباتِ الأرضِ النابتِ مِن قطرِ السَّماءِ في تقلُّبِ أحوالِهِ ومآلِهِ: قالَ اللهُ تَعالى: ﴿وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلَ الحَياةِ الدُّنْيا كَماءٍ أَنْزَلْناهُ مِنَ السَّماءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَباتُ الأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشيمًا تَذْروهُ الرِّياحُ وَكانَ اللهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِرًا﴾ [الكهف: ٤٥]. وقالَ اللهُ تَعالى: ﴿إِنَّما مَثَلُ الحَياةِ الدُّنْيا كَماءٍ أَنْزَلْناهُ مِنَ السَّماءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَباتُ الأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالأَنْعامُ حَتَّى إِذا أَخَذَتِ الأَرْضُ زُخْرُفَها وَازَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُها أَنَّهُمْ قادِرونَ عَلَيْها أَتاها أَمْرُنا لَيْلًا أَو نَهارًا فَجَعَلْناها حَصيدًا كَأَنْ لَمْ تَغْنَ بِالأَمْسِ كَذٰلِكَ نُفَصِّلُ الآياتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرونَ﴾ [يونس: ٢٤]. وقالَ تَعالى: ﴿اعْلَموا أَنَّما الحَياةُ الدُّنْيا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزينَةٌ وَتَفاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكاثُرٌ في الأَمْوالِ وَالأَوْلادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الكُفَّارَ نَباتُهُ ثُمَّ يَهيجُ فَتَراهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكونُ حُطامًا وَفي الآخِرَةِ عَذابٌ شَديدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللهِ وَرِضْوانٌ وَما الحَياةُ الدُّنْيا إِلَّا مَتاعُ الغُرورِ﴾ [الحديد: ٢٠]. وقالَ تَعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّماءِ ماءً فَسَلَكَهُ يَنابيعَ في الأَرْضِ ثُمَّ يُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا مُخْتَلِفًا أَلْوانُهُ ثُمَّ

---

(١) رواه: البخاري (٨١ـ الرقاق، ١٠ـ ما يتّقى من فتنة المال، ١١/٢٥٣/٦٤٣٦-٦٤٤٠) من حديث ابن عبّاس وابن الزبير وأنس وأبيّ، ومسلم (١٢ـ الزكاة، ٣٩ـ لو أنّ لابن آدم واديين، ٢/٧٢٥/١٠٤٨-١٠٥٠) من حديث أنس وابن عبّاس وأبي موسى الأشعريّ.

(٢) في خ: «جوف ترب»، وفي ن: «أليس مصيرك جوف قبر»، وما أثبتّه أولى.

يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَجْعَلُهُ حُطامًا إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَى لِأُولِي الأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ٢١].
فالدُّنيا وجميعُ ما فيها مِن الخضرةِ والبهجةِ والنَّضرةِ تتقلَّبُ أحوالُهُ وتتبدَّلُ ثمَّ تصيرُ حطامًا يابسًا.

وقد عَدَّدَ سبحانَهُ زينةَ الدُّنيا ومتاعَها المبهجَ في قولِهِ: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ...﴾ الآيةَ [آل عمران: ١٤]. وهٰذا كلُّهُ يَصيرُ ترابًا، ما خلا الذَّهبَ والفضَّةَ، ولا يُنْتَفَعُ بأعيانِهِما، بل هُما قيمُ الأشياءِ، فلا يَنْتَفِعُ صاحبُهُما بإمساكِهِما، وإنَّما يَنْتَفِعُ بإنفاقِهِما. ولهٰذا قالَ الحَسَنُ: بِئْسَ الرَّفيقُ الدِّرهمُ والدِّينارُ؛ لا يَنْفعانِكَ حتَّى يُفارِقانِكَ[1].

وأجسامُ بني آدَمَ ـ بل وسائرِ الحيواناتِ ـ كنباتِ الأرضِ تتقلَّبُ مِن حالٍ إلى حالٍ ثمَّ تَجِفُّ وتَصيرُ ترابًا. قالَ تَعالى: ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الأَرْضِ نَبَاتًا . ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا﴾ [نوح: ١٧-١٨].

وَمَا المَرْءُ إلَّا كَالنَّباتِ وَزَهْرِهِ ... يَعُودُ رُفاتًا بَعْدَما هُوَ ساطِعُ

فيَنْتَقِلُ ٱبنُ آدَمَ مِن الشَّبابِ إلى الهرمِ ومِن الصِّحَّةِ إلى السَّقمِ ومِن الوجودِ إلى العدمِ، كما قيلَ:

وَمَا حالاتُنا إلَّا ثَلاثٌ ... شَبابٌ ثُمَّ شَيْبٌ ثُمَّ مَوْتُ
وَآخِرُ ما يُسَمَّى المَرْءُ شَيْخًا ... وَيَتْلُوهُ مِنَ الأَسْماءِ مَيْتُ

مدَّةُ الشَّبابِ قصيرةٌ كمدَّةِ زهرِ الرَّبيعِ وبهجتِهِ ونضارتِهِ، فإذا يَبِسَ وٱبْيَضَّ فقد آنَ ٱرتحالُهُ كما أنَّ الزَّرعَ إذا ٱبْيَضَّ فقد آنَ حصادُهُ. وأجلُّ زهورِ الرَّبيعِ الوردُ، ومتى كَثُرَ فيهِ البياضُ فقد قَرُبَ زمنُ ٱنتقالِهِ.

قالَ وُهَيْبُ بنُ الوَرْدِ: إنَّ للهِ ملكًا يُنادي في السَّماءِ كلَّ يومٍ: أبناءَ الخمسينَ! زرعٌ دَنا حصادُهُ.

وفي حديثٍ مرفوعٍ: «إنَّ لكلِّ شيءٍ حصادًا، وحصادُ أُمَّتي ما بينَ السِّتِّينَ إلى

---

(١) رحمة الله على الحسن، ما كان أعظم كلامه! حتّى قال بعضهم: كأنّما هو كلام الأنبياء.

السَّبعينَ»[١].

قَـــدْ يَبْلُـــغُ الـــزَّرْعُ مُنْتَهـــاهُ[٢] لا بُـــدَّ لِلـــزَّرْعِ مِـــنْ حَصـــادِ

وقد يُدْرِكُ الزَّرعَ آفةٌ قبلَ بلوغِ حصادِهِ فيَهْلِكُ، كما أُشيرَ /خ٢٥٢/ إليهِ في قولِهِ تَعالى: ﴿حَتَّى إذا أَخَذَتِ الأَرْضُ زُخْرُفَها وَازَّيَّنَتْ [وَظَنَّ أَهْلُها أَنَّهُمْ قادِرونَ عَلَيْها أتاها أَمْرُنا لَيْلاً أَوْ نَهارًا فَجَعَلْناها حَصيدًا كَأَنْ لَمْ تَغْنَ بِالأَمْسِ]﴾ الآيةَ [يونس: ٢٤].

قالَ مَيْمونُ بنُ مِهْرانَ لجلسائِهِ: يا معشرَ الشُّيوخِ! ما يُنْتَظَرُ بالزَّرعِ إذا ابْيَضَّ؟ قالوا: الحصادُ. فنَظَرَ إلى الشَّبابِ، فقالَ: يا معشرَ الشَّبابِ! إنَّ الزَّرعَ قد تُدْرِكُهُ الآفةُ قبلَ أنْ يَسْتَحْصِدَ.

وقالَ بعضُهُم: أكثرُ مَن يَموتُ الشَّبابُ، وآيةُ ذٰلكَ أنَّ الشُّيوخَ في النَّاسِ قليلٌ.

أيـــا ابْـــنَ آدَمَ لا تَغْـــرُرْكَ عـــافِيَـــةٌ عَلَيْـــكَ ضـــافِيَـــةٌ فَـــالْعُمْـــرُ مَعْـــدودُ

مـــا أنْـــتَ إلاَّ كَـــزَرْعٍ عِنْـــدَ خُضْـــرَتِـــهِ بِكُـــلِّ شَـــيْءٍ مِـــنَ الآفـــاتِ مَقْصـــودُ

فَـــإنْ سَلِمْـــتَ مِـــنَ الآفـــاتِ أَجْمَعِهـــا فَـــأَنْـــتَ عِنْـــدَ كَمـــالِ الأَمْـــرِ مَحْصـــودُ

● كلُّ ما في الدُّنيا فهوَ مذكِّرٌ بالآخرةِ ودليلٌ عليهِ:

* فنباتُ الأرضِ واخضرارُها في الرَّبيعِ بعدَ قحولِها ويبسِها في الشِّتاءِ وإيناعُ الأشجارِ وزهوُها[٣] بعدَ كونِها خشبًا يابسًا يَدُلُّ على بعثِ الموتى مِن الأرضِ. وقد ذَكَرَ اللهُ تَعالى ذٰلكَ في كتابِهِ في مواضعَ كثيرةٍ: قالَ تَعالى: ﴿وَتَرى الأَرْضَ هامِدَةً فَإِذا أَنْزَلْنا عَلَيْها الماءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهيجٍ . ذٰلِكَ بِأَنَّ اللهَ هُوَ الحَقُّ وَأَنَّهُ يُحْيي المَوْتى وَأَنَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ . وأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لا رَيْبَ فيها وَأَنَّ اللهَ يَبْعَثُ مَنْ في القُبورِ﴾ [الحجّ: ٥-٧]. وقالَ تَعالى: ﴿وَنَزَّلْنا مِنَ السَّماءِ ماءً مُبارَكًا فَأَنْبَتْنا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الحَصيدِ . وَالنَّخْلَ باسِقاتٍ لَها طَلْعٌ نَضيدٌ . رِزْقًا لِلْعِبادِ وَأَحْيَيْنا بِهِ بَلْدَةً مَيْتًا

---

(١) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٢٤٩).

(٢) في خ وم ون: «قد بلغ الزرع منتهاه»! وأثبتّ ما في ط لموافقته للوزن.

(٣) في خ: «بعد قحولتها...»، وفي م: «بعد قحولتها... وزهورها»، وفي ن: «بعد قحولها... واخضرارها».

كَذٰلِكَ الخُروجُ﴾ [ق: ٩-١١]. وقالَ تَعالى: ﴿وَهُوَ الَّذي يُرْسِلُ الرِّياحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّى إذا أَقَلَّتْ سَحابًا ثِقالاً سُقْناهُ لِبَلَدٍ مَيِّتٍ فَأَنْزَلْنا بِهِ الماءَ فَأَخْرَجْنا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَراتِ كَذٰلِكَ نُخْرِجُ المَوْتى لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرونَ﴾ [الأعراف: ٥٧].

قالَ أبو رَزِينٍ للنَّبيِّ ﷺ: كيفَ يُحْيي اللهُ الموتى؟ وما آيةُ ذٰلكَ في خلقِهِ؟ قالَ: «هل مَرَرْتَ بوادٍ أَهْلِكَ محلاً ثمَّ مَرَرْتَ بهِ يَهْتَزُّ خضرًا؟». قالَ: نعم. قالَ: «كذٰلكَ يُخْرِجُ اللهُ الموتى، وذٰلكَ آيَتُهُ في خلقِهِ»[1]. خَرَّجَهُ الإمامُ أَحْمَدُ.

* وقصرُ مدَّةِ الزَّرعِ والثِّمارِ وعودُ الأرضِ بعدَ ذٰلكَ إلى يبسِها والشَّجرِ إلى حالِها الأوَّلِ كعودِ ٱبنِ آدَمَ بعدَ كونِهِ حيًّا إلى التُّرابِ الذي خُلِقَ منهُ.

* وفصولُ السَّنةِ تُذَكِّرُ بالآخرةِ: فشدَّةُ حرِّ الصَّيفِ يُذَكِّرُ بحرِّ جهنَّمَ وهوَ مِن سمومِها. وشدَّةُ بردِ الشِّتاءِ يُذَكِّرُ بزمهريرِ جهنَّمَ وهوَ مِن زمهريرِها. والخريفُ يَكْمُلُ فيهِ ٱجتناءُ الثَّمراتِ التي تَبقى وتُدَّخَرُ في البيوتِ، فهوَ منبِّهٌ على ٱجتناءِ ثمراتِ الأعمالِ في الآخرةِ. وأمَّا الرَّبيعُ؛ فهوَ أطيبُ فصولِ السَّنةِ، وهوَ يُذَكِّرُ بنعيمِ الجنَّةِ وطيبِ عيشِها، فيَنْبَغي أنْ يَحُثَّ المؤمنَ على الاستعدادِ لطلبِ الجنَّةِ بالأعمالِ الصَّالحةِ.

كانَ بعضُ السَّلفِ يَخْرُجُ في أَيَّامِ الرَّياحينِ والفواكهِ إلى السُّوقِ فيَقِفُ ويَنْظُرُ ويَعْتَبِرُ ويَسْأَلُ اللهَ الجنَّةَ.

---

(١) (ضعيف). رواه: الطيالسي (١٠٨٩)، وأحمد (٤/ ١١ و١٢)، وٱبن أبي عاصم في «السنّة» (٦٣٩)، والطبراني (١٩/ ٢٠٨/ ٤٧٠)، والحاكم (٤/ ٥٦٠)، والبيهقي في «الصفات» (١٠٦٩ و١٠٧٠) و«الاعتقاد» (ص٢١٧)؛ من طريق يعلى بن عطاء، عن وكيع بن عدس، عن أبي رزين العقيلي. . . رفعه. صحّحه الحاكم ووافقه الذهبي وليس كذٰلك من أجل وكيع فإنّه مجهول.

ورواه: أحمد (٤/ ١١)، والطبراني في «الشاميّين» (٣٩٥)؛ من طريقين، عن سليمان بن موسى الأشدق، عن أبي رزين. . . رفعه. قال الهيثمي (١/ ٥٩): «في إسناده سليمان بن موسى وقد وثّقه ٱبن معين وأبو حاتم وضعّفه آخرون». قلت: فيه لين وٱختلط بآخره وروايته عن أبي رزين منقطعة. وقد رواه عبدالغني بن سعيد المصري (١/ ١٩٥ـ تفسير القرطبي) عنه عن مجاهد عن ٱبن عبّاس عن أبي رزين مرفوعًا، وفي إسناده محمّد بن سعيد الشاميّ المصلوب الكذّاب، فما هو بالمعتبر.

ولا ينبغي أن تتقوّى إحدى الطريقين بالأُخرى؛ لأنّه لا يبعد أن يكون الأشدق تلقّاه عن وكيع مباشرة أو بواسطة فيعود الأمر إلى الضعف لجهالة وكيع. وقد ضعّفه الهيثمي والألباني.

* ومَرَّ سَعيدُ بنُ جُبَيْرٍ بشبابٍ مِن أبناءِ الملوكِ جلوسٍ في مجالسِهِم في زينتِهِم، فسَلَّموا عليهِ، فلمَّا بَعُدَ عنهُم؛ بَكى واشْتَدَّ بكاؤُهُ وقالَ: ذَكَّرَني هٰؤلاءِ بشبابِ أهلِ الجنَّةِ.

* /خ٢٥٣/ تزَوَّجَ صِلَةُ بنُ أشْيَمَ بمُعاذَةَ العَدَويَّةِ، وكانا مِن كبارِ الصَّالحينَ، فأدْخَلَهُ ابنُ أخيهِ الحمَّامَ ثمَّ أدْخَلَهُ على زوجتِهِ في بيتٍ مطيَّبٍ منجَّدٍ، فقاما يُصَلِّيانِ إلى الصَّباحِ، فسَألَهُ ابنُ أخيهِ عن حالِهِ، فقالَ: أدْخَلْتَني بالأمس بيتًا أذْكَرْتَني بهِ النَّارَ (يَعْني: الحمَّامَ)، وأدْخَلْتَني الليلةَ بيتًا أذْكَرْتَني بهِ الجنَّةَ، فلم يَزَلْ فكري في الجنَّةِ والنَّارِ إلى الصَّباحِ.

* دَعا عَبْدُالواحِدِ بنُ زَيْدٍ إخوانَهُ إلى طعامٍ صَنَعَهُ لهُم، فقامَ على رؤوسِهِم عُتْبَةُ الغلامُ يَخْدُمُهُم وهوَ صائمٌ وهُم يأْكُلونَ، فجَعَلَتْ عيناهُ تَهْمُلانِ، فسَألَهُ عَبْدُالواحِدِ بعدُ عن سببِ بكائِهِ، فقالَ: ذَكَرْتُ موائدَ أهلِ الجنَّةِ إذا أكَلوا وقامَ الولدانُ على رؤوسِهِم.

إنَّما جُعِلَتِ الدُّنيا مرآةً لِيُنْظَرَ بها إلى الآخرةِ لا لِيُنْظَرَ إليها ويُوقَفَ معَها.

كَفى حَزَنًا أنْ لا أُعايِنَ بُقْعَةً ... مِنَ الأرضِ إلاَّ ازْدَدْتُ شَوْقًا إلَيْكُمُ
وَأنِّي مَتى ما طابَ لي خَفْضُ عِيشَةٍ ... تَذَكَّرْتُ أيَّامًا مَضَتْ لي لَدَيْكُمُ

* تدقيقُ النَّظرِ والفكرِ في حالِ النَّباتِ يَسْتَدِلُّ بهِ المؤمنُ على عظمةِ خالقِهِ وكمالِ قدرتِهِ ورحمتِهِ فتَزْدادُ القلوبُ هيمانًا في محبَّتِهِ. وإلى ذٰلكَ الإشارةُ بقولِهِ تَعالى: ﴿وَهُوَ الَّذي أنْزَلَ مِنَ السَّماءِ ماءً فَأخْرَجْنا بِهِ نَباتَ كُلِّ شَيْءٍ فَأخْرَجْنا مِنْهُ خَضِرًا نُخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُتَراكِبًا وَمِنَ النَّخْلِ مِنْ طَلْعِها قِنْوانٌ دانِيَةٌ وَجَنَّاتٍ مِنْ أعْنابٍ وَالزَّيْتونَ والرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشابِهٍ انْظُروا إلى ثَمَرِهِ وَيَنْعِهِ إنَّ في ذٰلِكُمْ لآياتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنونَ﴾ [الأنعام: ٩٩].

* زمانُ الرَّبيعِ كلُّهُ واعظٌ يُذَكِّرُ بعظمةِ موجدِهِ وكمالِ قدرتِهِ ويُشَوِّقُ إلى طيبِ مجاورتِهِ في دارِ كرامتِهِ:

كما قالَ ابنُ سَمْعونَ في وصفِ الرَّبيعِ: أرضُهُ حريرٌ، وأنفاسُهُ عبيرٌ، وأوقاتُهُ كلُّها وعظٌ وتذكيرٌ.

وقالَ غيرُهُ: الأرضُ فيهِ زمرُّدةٌ، والأشجارُ حللٌ، والهواءُ مسكٌ، والنَّسيمُ عنبرٌ، والماءُ راحٌ، والطَّيرُ قيانٌ، والكلُّ دالٌّ على كمالِ الصَّانعِ شاهدٌ لهُ بالوحدانيَّةِ.

أنْشَدَ بعضُهُم في وصفِ زمانِ الرَّبيعِ:

يا قَوْمَنا فاحَ الرَّبيـ ـعُ وَلاحَ لِلأحْبابِ نَجْدُ
الزَّهْرُ مِسْكٌ وَالرِّيا ضُ أريضَةٌ وَالماءُ جَعْدُ[1]
وَالظِّلُّ مَنْثورٌ وَفي جيدِ الشَّقائِقِ مِنْهُ عِقْدُ
هٰذا النَّسيمُ مُعَنْبَرٌ وَضَبابُ هٰذا النَّوْءِ نَدُّ
وَالغُصْنُ يَرْقُصُ وَالغَديـ ـرُ مُصَفِّقٌ وَالوُرْقُ تَشْدو[2]
وَالجَوُّ بَعْضٌ مِنْهُ يا قوتٌ وَبَعْضٌ لازَوَرْدُ[3]
وَالكُلُّ يَشْهَدُ أنَّ صا نِعَهُ قَديرٌ وَهْوَ فَرْدُ

وأنْشَدَ آخرُ:

الطَّلُّ في سِلْكِ الغُصونِ كَلُؤْلُؤٍ رَطْبٍ يُصافِحُهُ النَّسيمُ فَيَسْقُطُ[4]
وَالطَّيْرُ يَقْرَأُ وَالغَديرُ صَحيفَةٌ وَالرِّيحُ يَكْتُبُ وَالغَمامُ يُنَقِّطُ

رُئِيَ بعضُ الشُّعراءِ المتقدِّمينَ في المنامِ بعدَ موتِهِ، فسُئِلَ عن حالِهِ، فقالَ: غُفِرَ لي بأبياتٍ قلتُها في النَّرجس، وهيَ:

تَفَكَّرْ في نَباتِ الأرْضِ وَانْظُرْ إلى آثارِ ما صَنَعَ المَليكُ
عُيونٌ مِنْ لُجَيْنٍ ناظِراتٌ بِأحْداقٍ هِيَ الذَّهَبُ السَّبيكُ[5]
عَلى قُضُبِ الزَّبَرْجَدِ شاهِداتٌ بِأنَّ اللهَ لَيْسَ لَهُ شَريكُ

سبحانَ مَن سَبَّحَتِ المخلوقاتُ بحمدِهِ فَمَلأَ الأكوانَ تحميدُه، وأفْصَحَتِ الكائناتُ بالشَّهادةِ بوحدانيَّتِهِ /خ٢٥٤/ فوَضَحَ توحيدُه، يُسَبِّحُهُ النَّباتُ جمعُهُ وفريدُه، والشَّجرُ عتيقُهُ وجديدُه، ويُمَجِّدُهُ رهبانُ الأطيارِ في صوامعِ الأشجارِ فيُطْرِبُ السَّامعَ تمجيدُه، كلَّما دَرَّسَ الهزارُ دَرْسَ شكرِهِ فالبلبلُ بالحمدِ معيدُه، وكلَّما أقامَ خطيبُ

---

(١) أريضة: زكيّة، غنيّة بالخير.
(٢) ندّ: طيّب الريح، أو نديّ منعش. الورق: الحمائم.
(٣) اللازورد: أزرق سماويّ اللون من الأحجار الكريمة.
(٤) الطلّ: الندى.
(٥) اللجين: الفضّة. يشير إلى الزهر الأبيض الذي وسطه أصفر.

الحمامِ النَّوحَ على منابرِ الدَّوحِ هَيَّجَ المستهامَ نوحُهُ وتغريدُه، ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا كَيْفَ يُبْدِئُ اللهُ الخَلْقَ ثُمَّ يُعيدُه﴾ [العنكبوت: ١٩].

* وا عجبًا للمتقلِّبِ بينَ مشاهدةِ حِكَمِه وتناولِ نعمِه ثمَّ لا يَشْكُرُ نعمَهُ ولا يُبْصِرُ حِكَمَهُ! وأعجبُ مِن ذٰلكَ مَن تَراكَمَ عليهِ الجهلُ بظلمتِه فعَصى المنعمَ بنعمتِه.

هٰذا عودُ شجرِ الكرمِ يكونُ يابسًا طولَ الشِّتاءِ، ثمَّ إذا جاءَ الرَّبيعُ دَبَّ فيهِ الماءُ وٱخْضَرَّ، ثمَّ يُخْرِجُ الحصرمَ فيَنْتَفعُ النَّاسُ بهِ حامضًا ويَتَناوَلونَ منهُ طبخًا وٱعتصارًا، ثمَّ يَنْقَلِبُ حلوًا فيَنْتَفعُ النَّاسُ بهِ حلوًا رطبًا ويابسًا ويَسْتَخْرِجونَ منهُ ما يَنْتَفعونَ بحلاوتِهِ طولَ العامِ وما يَأْتَدِمونَ بحمضِهِ وهوَ نعمَ الإدامُ. فهٰذهِ التَّنقُّلاتُ توجِبُ للعاقلِ الدَّهشَ والتَّعجُّبَ مِن صنعِ صانعِهِ وقدرةِ خالقِهِ، فيَنْبَغي لهُ أنْ يُفَرِّغَ عقلَهُ للتَّفكُّرِ في هٰذهِ النِّعمِ والشُّكرِ عليها. وأمَّا الجاهلُ؛ فيَأْخُذُ العنبَ فيَجْعَلُهُ خمرًا فيُغَطِّي بهِ العقلَ الذي يَنْبَغي أنْ يُسْتَعْمَلَ في التَّفكُّرِ والشُّكرِ حتَّى يَنْسى خالقَهُ المنعمَ عليهِ بهٰذهِ النِّعمِ كلِّها، فلا يَسْتَطيعُ بعدَ سكرِهِ أنْ يقومَ لهُ بذكرِهِ ولا بشكرِهِ، بل يَنْسى في سكرِهِ مَن خَلَقَهُ ورَزَقَهُ فلا يَعْرِفُهُ بالكلِّيَّةِ، وهٰذا نهايةُ كفرانِ النِّعمِ الوقوعُ في هٰذهِ البليَّةِ.

فَــوا عَجَبًــا كَيْــفَ يَعْصــي الإلٰــ ـــهَ أمْ كَيْــفَ يَجْحَـدُهُ الجـاحِـدُ
وَلِلّٰــهِ فـــي كُـــلِّ تَحْـريكَــةٍ وَفـــي كُــلِّ تَسْكينَــةٍ شــاهِــدُ
وَفـــي كُــلِّ شَــيْءٍ لَــهُ آيَــةٌ تَــدُلُّ عَلــى أنَّــهُ واحِــدُ

* ومِن وجوهِ الاعتبارِ في النَّظرِ إلى الأرضِ التي أحْياها اللهُ بعدَ موتِها في فصلِ الرَّبيعِ بما ساقَ إليها مِن قطرِ السَّماءِ أنَّهُ يُرْجى مِن كرمِهِ أنْ يُحْيِيَ القلوبَ الميتةَ بالذُّنوبِ وطولِ الغفلةِ بسماعِ الذِّكرِ النَّازلِ مِن السَّماءِ. وإلى ذٰلكَ الإشارةُ بقولِهِ تَعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذينَ آمَنوا أنْ تَخْشَعَ قُلوبُهُمْ لِذِكْرِ اللهِ وَما نَزَلَ مِنَ الحَقِّ﴾ إلى قولِه: ﴿ٱعْلَموا أنَّ اللهَ يُحْيي الأرْضَ بَعْدَ مَوْتِها﴾ [الحديد: ١٦-١٧]. ففيهِ إشارةٌ إلى أنَّ مَن قَدَرَ على إحياءِ الأرضِ بعدَ موتِها بوابلِ القطرِ فهوَ قادرٌ على إحياءِ القلوبِ الميتةِ القاسيةِ بالذِّكرِ. عَسى لمحةٌ مِن لمحاتِ عطفِهِ، ونفحةٌ مِن نفحاتِ لطفِهِ، وقد صَلَحَ مِن القلوبِ كلُّ ما فَسَدَ، فهوَ اللطيفُ الكريمُ.

عَسى فَرَجٌ يَأْتي بهِ اللهُ إنَّهُ ... لَهُ كُلَّ يَوْمٍ في خَليقَتِهِ أمْرُ
إذا اشْتَدَّ عُسْرٌ فارْجُ يُسْرًا فإنَّهُ ... قَضى اللهُ أنَّ العُسْرَ يَتْبَعُهُ اليُسْرُ

عَسى مَن أحْيا الأرضَ الميتةَ بالقطرِ أنْ يُحْيِيَ القلوبَ الميتةَ بالذِّكرِ.

عسى نفحةٌ مِن نفحاتِ رحمتِهِ تَهُبُّ، فمَن أصابَتْهُ سَعِدَ سعادةً لا يَشْقى بعدَها أبدًا، فهوَ المنَّانُ الرَّحيمُ.

إذا ما تَجَدَّدَ فَصْلُ الرَّبيعِ ... تَجَدَّدَ لِلْقَلْبِ فَضْلُ الرَّجاءِ
عَسى الحالُ يَصْلُحُ بعدَ الذُّنوبِ ... كَما الأرْضُ تَهْتَزُّ بَعْدَ الشِّتاءِ
وَمَنْ ذا الذي لَيْسَ يَرْجُوكَ رَبِّ ... وَرَبْعُ عَطائِكَ رَحْبُ الفِناءِ

المجلس الثاني
في [ذكر] فصل الصيف

خرَّجا في الصَّحيحينِ[1] مِن حديثِ: أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «اشْتَكَتِ /خ٢٥٥/ النَّارُ إلى ربِّها فقالَتْ: يا ربِّ! أكَلَ بعضي بعضًا، فأذِنَ لها بنَفَسَيْنِ؛ نفس في الشِّتاءِ، ونفسٍ في الصَّيفِ، فأشدُّ ما تَجِدونَ مِن الحرِّ مِن سمومِ جهنَّمَ، وأشدُّ ما تَجِدونَ مِن البردِ مِن زمهريرِ جهنَّمَ».

• لا شكَّ أنَّ اللهَ تَعالى خَلَقَ لعبادِهِ دارينِ يَجْزيهِم فيهما بأعمالِهِم معَ البقاءِ في الدَّارينِ مِن غيرِ موتٍ. وخَلَقَ دارًا معجَّلةً للأعمالِ، وجَعَلَ فيها موتًا وحياةً، وابْتَلى عبادَهُ فيها بما أمَرَهُم بهِ ونَهاهُم عنهُ، وكَلَّفَهُم فيها الإيمانَ بالغيبِ، ومنهُ الإيمانُ بالجزاءِ والدَّارينِ المخلوقتينِ لهُ، وأنْزَلَ بذلكَ الكتبَ وأرْسَلَ بهِ الرُّسلَ وأقامَ الأدلَّةَ الواضحةَ على الغيبِ الذي أمَرَ بالإيمانِ بهِ، وأقامَ علاماتٍ وأماراتٍ تَدُلُّ على وجودِ داري الجزاءِ؛ فإنَّ إحدى الدَّارينِ المخلوقتينِ للجزاءِ دارُ نعيمٍ محضٍ لا يَشوبُهُ ألمٌ، والأُخرى دارُ عذابٍ محضٍ لا يَشوبُهُ راحةٌ، وهٰذهِ الدَّارُ الفانيةُ ممزوجةٌ بالنَّعيمِ والألمِ،

---

(١) البخاري (٩ـ المواقيت، ٩ـ الإبراد بالظهر، ٢/ ١٨/ ٥٣٧)، ومسلم (٥ـ المساجد، ٣٢ـ الإبراد بالظهر، ١/ ٤٣١/ ٦١٧).

فما فيها مِن النَّعيمِ يُذَكِّرُ بنعيمِ الجنَّةِ، وما فيها مِن الألمِ يُذَكِّرُ بألمِ النَّارِ.

● وجَعَلَ اللهُ تَعالى في هٰذهِ الدَّارِ أشياءَ كثيرةً تُذَكِّرُ بدارِ الغيبِ المؤجَّلةِ الباقيةِ:

* **فمنها ما يُذَكِّرُ بنعيمِ الجنَّةِ مِن زمانٍ ومكانٍ:**

ـ أمَّا الأماكنُ؛ فخَلَقَ اللهُ بعضَ البلدانِ ـ كالشَّامِ وغيرِها ـ فيها مِن المطاعمِ والمشاربِ والملابسِ وغيرِ ذٰلكَ مِن نعيمِ الدُّنيا ما يُذَكِّرُ بنعيمِ الجنَّةِ.

ـ وأمَّا الأزمانُ: فكزمنِ الرَّبيعِ؛ فإنَّهُ يُذَكِّرُ طيبُهُ بنعيمِ الجنَّةِ وطيبِها، وكأوقاتِ الأسحارِ؛ فإنَّ بردَها يُذَكِّرُ ببردِ الجنَّةِ.

وفي الحديثِ الذي خرَّجَهُ الطَّبرانِيُّ: «إنَّ الجنَّةَ تُفتَحُ كلَّ ليلةٍ في السَّحرِ، فيَنْظُرُ اللهُ إليها، فيَقولُ لها: ٱزْدادي طيبًا لأهلِكِ، فتَزْدادُ طيبًا، فذٰلكَ بردُ السَّحرِ الذي يَجِدُهُ النَّاسُ»[١].

ورَوى: سَعيدٌ الجُرَيْرِيُّ، عن سَعيدِ بنِ أبي الحَسَنِ؛ أنَّ داوودَ عليهِ السَّلامُ قالَ: يا جِبْريلُ! أيُّ الليلِ أفضلُ؟ قالَ: ما أدري، غيرَ أنَّ العرشَ يَهْتَزُّ إذا كانَ وقتُ السَّحرِ، ألا تَرى أنَّهُ يَفوحُ ريحُ كلِّ الشَّجرِ[٢].

* **ومنها**: ما يُذَكِّرُ بالنَّارِ؛ فإنَّ اللهَ جَعَلَ في الدُّنيا أشياءَ كثيرةً تُذَكِّرُ بالنَّارِ [المعدَّةِ لمَن عَصاهُ وبما فيها][٣] مِن الآلامِ والعقوباتِ مِن أماكنَ وأزمانٍ وأجسامٍ وغيرِ ذٰلكَ:

ـ أمَّا الأماكنُ؛ فكثيرٌ مِن البلدانِ مفرطةُ الحرِّ أوِ البردِ: فبردُها يُذَكِّرُ بزمهريرِ جهنَّمَ، وحرُّها يُذَكِّرُ بحرِّ جهنَّمَ وسمومِها.

ـ وبعضُ البقاعِ يَذَكِّرُ بالنَّارِ كالحمَّامِ:

قالَ أبو هُرَيْرَةَ: نعمَ البيتُ الحمَّامُ؛ يَدْخُلُهُ المؤمنُ فيُزيلُ بهِ الدَّرنَ ويَسْتَعيذُ باللهِ فيهِ مِن النَّارِ.

كانَ السَّلفُ يَذْكُرونَ النَّارَ بدخولِ الحمَّامِ، فيُحْدِثُ ذٰلكَ لهُم عبادةً.

---

(١) (ضعيف جدًّا). تقدّم تفصيل القول فيه (ص١٤٧-١٤٨).

(٢) هٰذا من مرويّات أهل الكتاب، وما هو بالمسلّم، وروائح الشجر لا تفوح ساعة السحر.

(٣) ليست في خ وم ون، ٱستفدتها من ط.

دَخَلَ ٱبنُ وَهْبٍ الحمَّامَ، فسَمِعَ تاليًا يَتْلو: ﴿وَإِذْ يَتَحاجُّونَ في النَّارِ﴾ [غافر: ٤٧]، فغُشِيَ عليهِ.

وتزَوَّجَ صِلَةُ بنُ أشْيَمَ، فدَخَلَ الحمَّامَ، ثمَّ دَخَلَ على زوجتِهِ تلكَ الليلةَ، فقامَ يُصَلِّي حتَّى أصبحَ، وقالَ: دَخَلْتُ بالأمس بيتًا أذْكَرَنِيَ النَّارَ، ودَخَلْتُ الليلةَ بيتًا ذَكَرْتُ بهِ الجنَّةَ، فلم يَزَلْ فكري فيهما حتَّى أَصْبَحْتُ /خ٢٥٦/ .

كانَ بعضُ السَّلفِ إذا أصابَهُ كربُ الحمَّامِ يَقولُ: يا برُّ! يا رحيمُ! مُنَّ علينا وقِنا عذابَ السَّمومِ.

صَبَّ بعضُ الصَّالحينَ على رأْسِهِ ماءً مِن الحمَّامِ، فوَجَدَهُ حارًّا، فبَكى وقالَ: ذَكَرْتُ قولَهُ تَعالى: ﴿يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُؤُوسِهِمُ الحَميمُ﴾ [الحجّ: ١٩].

كلُّ ما في الدُّنيا دليلٌ على صانعِهِ يُذَكِّرُ بِهِ ويَدُلُّ على صفاتِهِ، فما فيها مِن نعيمٍ وراحةٍ يَدُلُّ على كرمِ خالقِهِ وفضلِهِ وإحسانِهِ وجودِهِ ولطفِهِ، وما فيها مِن نقمةٍ وشدَّةٍ وعذابٍ يَدُلُّ على شدَّةِ بأْسِهِ وبطشِهِ وقهرِهِ وٱنتقامِهِ، وٱختلافُ أحوالِ الدُّنيا مِن حرٍّ وبردٍ وليلٍ ونهارٍ وغيرِ ذٰلكَ يَدُلُّ على ٱنقضائِها وزوالِها.

قالَ الحَسَنُ: كانَ الصَّحابةُ رَضِيَ اللهُ عنهُم يَقولونَ: الحمدُ للهِ الرَّفيقِ الذي لو جَعَلَ هٰذا الخلقَ خلقًا دائمًا لا يَتَصرَّفُ؛ لقالَ الشَّاكُّ في اللهِ: لو كانَ لهٰذا الخلقِ ربٌّ لَحادَثَهُ[1]، وإنَّ اللهَ قد حادَثَ بما تَرَوْنَ مِن الآياتِ، إنَّهُ جاءَ بضوءٍ طَبَّقَ ما بينَ الخافقينِ وجَعَلَ فيها معاشًا وسراجًا وهَّاجًا، ثمَّ إذا شاءَ ذَهَبَ بذٰلكَ الخلقِ وجاءَ بظلمةٍ طَبَّقَتْ ما بينَ الخافقينِ وجَعَلَ فيها سكنًا ونجومًا وقمرًا منيرًا، وإذا شاءَ بَنى بناءً جَعَلَ فيهِ المطرَ والبرقَ والرَّعدَ والصَّواعقَ ما شاءَ، وإذا شاءَ صرفَ ذٰلكَ الخلقَ، وإذا شاءَ جاءَ ببردٍ يُقَرْقِفُ النَّاسَ، وإذا شاءَ أذْهَبَ ذٰلكَ وجاءَ بحرٍّ يَأْخُذُ بأنفاسِ النَّاسِ؛ لِيَعْلَمَ النَّاسُ أنَّ لهٰذا الخلقِ ربًّا هوَ يُحادِثُهُ بما تَرَوْنَ مِن الآياتِ، كذٰلكَ وإذا شاءَ ذَهَبَ بالدُّنيا وجاءَ بالآخرةِ.

---

(١) لحادثه: لأجرى عليه المتغيّرات وقلّبه، وما هي من عبارات الصحابة الكرام ولا من مصطلحات عصرهم، ولا يصحّ إسناد هذا الكلام إلى الحسن في غالب الظنّ. والله أعلم.

وقالَ خَليفَةُ العَبْدِيُّ: لو أنَّ اللهَ لمْ يُعْبَدْ إلاَّ عن رؤيةٍ ما عَبَدَهُ أحدٌ، ولٰكنَّ المؤمنينَ تَفَكَّروا في مجيءِ هٰذا الليلِ إذا جاءَ فطَبَّقَ كلَّ شيءٍ ومَلأَ كلَّ شيءٍ ومَحا سلطانَ النَّهارِ، وتَفَكَّروا في مجيءِ النَّهارِ إذا جاءَ فمَلأَ كلَّ شيءٍ وطَبَّقَ كلَّ شيءٍ ومَحا سلطانَ الليلِ، وتَفَكَّروا في السَّحابِ المسخَّرِ بينَ السَّماءِ والأرضِ، وتَفَكَّروا في الفلكِ التي تَجْري في البحرِ بما يَنْفَعُ النَّاسَ، وتَفَكَّروا في مجيءِ الشِّتاءِ والصَّيفِ، فواللهِ؛ ما زالَ المؤمنونَ يَتَفَكَّرونَ فيما خَلَقَ لهُم ربُّهُم حتَّى أيْقَنَتْ قلوبُهُم وحتَّى كأنَّما عَبَدوا اللهَ عن رؤيتِهِ.

يُـذَكِّـرُنيـكَ الحَـرُّ وَالبَـرْدُ وَالَّـذي أخـافُ وَأرْجـو وَالَّـذي أتَـوَقَّـعُ

ما رَأى العارفونَ شيئًا مِن الدُّنيا إلاَّ تَذَكَّروا بهِ ما وَعَدَهُمُ اللهُ بهِ مِن جنسِهِ في الآخرةِ.

قُلـوبُ العـارِفيـنَ لَهـا عُيـونٌ تَـرى مـا لا يَـراهُ النَّـاظِـرونـا

ـ وأمَّا الأزمانُ؛ فشدَّةُ الحرِّ والبردِ تُذَكِّرُ بما في جهنَّمَ مِن الحرِّ والزَّمهريرِ.

وقد دَلَّ هٰذا الحديثُ الصَّحيحُ على أنَّ ذٰلكَ مِن تنفُّسِ النَّارِ في ذٰلكَ الوقتِ:

قالَ الحَسَنُ: كلُّ بردٍ أهْلَكَ شيئًا فهوَ مِن نَفَسِ جهنَّمَ، وكلُّ حرٍّ أهْلَكَ شيئًا فهوَ مِن نَفَسِ جهنَّمَ.

وفي الحديثِ الصَّحيحِ: عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إذا اشْتَدَّ الحرُّ؛ فأبْرِدوا بالصَّلاةِ؛ فإنَّ شدَّةَ الحرِّ مِن فيحِ جهنَّمَ»[1].

وفي حديثٍ مرفوعٍ خَرَّجَهُ عُثْمانُ الدَّارِمِيُّ وغيرُهُ: «إذا كانَ يومٌ شديدُ /خ٢٥٧/ الحرِّ، فقالَ العبدُ: لا إلٰهَ إلاَّ اللهُ، ما أشدَّ حرَّ هٰذا اليومِ! اللهمَّ! أجِرْني مِن حرِّ جهنَّمَ. قالَ اللهُ لجهنَّمَ: إنَّ عبدًا مِن عبادي قدِ اسْتَجارَ بي منكِ، وقد أجَرْتُهُ. وإذا كانَ يومٌ شديدُ البردِ، فقالَ العبدُ: لا إلٰهَ إلاَّ اللهُ، ما أشدَّ بردَ هٰذا اليومِ! اللهمَّ! أجِرْني مِن زمهريرِ جهنَّمَ. قالَ اللهُ لجهنَّمَ: إنَّ عبدًا مِن عبادي قدِ اسْتَجارَ بي مِن زمهريرِكِ، وإنِّي

---

(١) رواه: البخاري (٩ـ المواقيت، ٩ـ الإبراد بالظهر، ٢/ ١٥/ ٥٣٣-٥٣٦ و٥٣٨)، ومسلم (٥ـ المساجد، ٣٢ـ استحباب الإبراد، ١/ ٤٣٠/ ٦١٥-٦١٧)؛ عن أبي هريرة وأبي ذرّ وأبي سعيد وابن عمر.

أُشْهِدُكِ أنِّي قد أجَرْتُهُ». قالوا: وما زمهريرُ جهنَّمَ؟ قالَ: «بيتٌ يُلْقى فيهِ الكافرُ فيتَمَيَّزُ مِن شدَّةِ بردِهِ»[1].

أبوابُ النَّارِ مغلَّقةٌ وتُفْتَحُ أحيانًا، فتُفْتَحُ أبوابُها كلُّها عندَ الظَّهيرةِ، فلذٰلكَ يَشْتَدُّ الحرُّ حينئذٍ فيَكونُ في ذٰلكَ تذكرةٌ بنارِ جهنَّمَ.

ـ وأمَّا الأجسامُ المشاهدةُ في الدُّنيا المذكِّرةُ بالنَّارِ؛ فكثيرةٌ:

[١] منها: الشَّمسُ عندَ اشتدادِ حرِّها، وقد رُوِيَ أنَّها خُلِقَتْ مِن النَّارِ وتَعودُ إليها[2].

وخَرَّجَ الطَّبَرانيُّ بإسنادِهِ: أنَّ رجلاً في عهدِ النَّبيِّ ﷺ نَزَعَ ثيابَهُ ثمَّ تَمَرَّغَ في الرَّمضاءِ وهوَ يَقولُ لنفسِهِ: ذوقي! نارُ جهنَّمَ أشدُّ حرًّا، جيفةٌ بالليلِ، بطَّالٌ بالنَّهارِ. فرآهُ النَّبيُّ ﷺ، فقالَ: يا رسولَ اللهِ! غَلَبَتْني نفسي. فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «لقد فُتِحَتْ لكَ أبوابُ السَّماءِ، وباهى اللهُ بكَ الملائكةَ»[3].

---

(١) (ضعيف). رواه: عثمان الدارمي في «الردّ على المريسي» (ص٤٨)، وابن السنّي في «اليوم والليلة» (٣٠٦)، وأبو نعيم في «اليوم والليلة» (٢٩٨١ـ كشف الخفاء)، والبيهقي في «الصفات» (٣٨٧)؛ من طريق عبدالله بن سليمان، عن درّاج، (عن أبي الهيثم عن أبي سعيد أو عن ابن حجيرة الأكبر عن أبي هريرة)... رفعه. وهٰذا سند ضعيف: عبدالله بن سليمان يخطئ. ودرّاج فيه ضعف عمومًا وروايته عن أبي الهيثم خصوصًا ضعيفة، وقد تردّد فيه على وجهين.

ورواه السهمي في «جرجان» (ص٤٨٦) من حديث أبي موسى الأشعري بسند فيه: لاحق بن حسين كذّاب قليل الحياء، وضرار بن علي ويزيد بن أوس وثابت بن قيس مجاهيل.

فالحديث ضعيف بطريقه الأولى موضوع بطريقه الثانية، وقد ضعّفه العجلوني وغيره.

(٢) (لم أقف عليه بهٰذا السياق). لٰكن ساق أبو الشيخ في «العظمة» روايات عدّة موقوفة على كعب الأحبار وجماعة من الصحابة والتابعين تفيد أنّ بدء خلق الشمس كان من النار. والواقف على هٰذه المرويّات لن يتردّد في أنّها ممّا تلقّاه الصحابة عن كعب وغيره من علماء أهل الكتاب. وأمّا عود الشمس إلى النار يوم القيامة؛ فقد جاء مرفوعًا بسند قويّ: «إنّ الشمس والقمر ثوران مكوّران في النار يوم القيامة». فلعلّ المصنّف يرحمه الله أراد هٰذه المرويّات.

(٣) (ضعيف). رواه: الروياني (١)، والطبراني (٢/٢٢/١١٥٩)؛ من طريق أبي عبدالله صاحب الصدقة، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه... رفعه. قال الهيثمي (١٠/١٨٨): «أبو عبدالله صاحب الصدقة لم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات».

ورواه ابن أبي الدنيا في «محاسبة النفس» (٥٧) من طريق ليث عن طلحة... به. قال العراقي: «منقطع أو مرسل، ولا أدري من طلحة هٰذا». قلت: وليث هٰذا هو ابن أبي سليم مخلّط.

وأمَّا البروزُ للشَّمسِ تعبُّدًا بذٰلكَ مطلقًا؛ فغيرُ مشروعٍ؛ فإنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ لأبي إسْرائيلَ لمَّا رَآهُ قائمًا في الشَّمسِ، فأمَرَهُ أنْ يَجْلِسَ ويَسْتَظِلَّ، وكانَ نَذَرَ أنْ يَقومَ في الشَّمسِ معَ الصَّومِ، فأمَرَهُ أنْ يُتِمَّ صومَهُ فقطْ(١).

وإنَّما يُشْرَعُ البروزُ للشَّمسِ للمحرمِ، كما قالَ ٱبنُ عُمَرَ لمحرمٍ رَآهُ قدِ ٱسْتَظَلَّ: ٱضْحَ لمَن أحْرَمْتَ لهُ. أي: ٱبْرُزْ إلى الضُّحَى، وهوَ حرُّ الشَّمسِ(٢).

كانَ بعضُهُم لا يَسْتَظِلُّ في إحرامِهِ، فقيلَ لهُ: لو أخَذْتَ بالرُّخصةِ، فأنْشَدَ:

ضَحَيْتُ لَهُ كَيْ أسْتَظِلَّ بظِلِّهِ ... إذا الظِّلُّ أضْحى في القِيامَةِ قالِصا
فوا أسَفا إنْ كانَ سَعْيُكَ خائِبًا ... ووا أسَفا إنْ كانَ حظُّكَ ناقِصا(٣)

وممَّا يُؤْمَرُ بالصَّبرِ فيهِ على حرِّ الشَّمسِ: النَّفيرُ للجهادِ في الصَّيفِ، كما قالَ تَعالى عنِ المنافقينَ: ﴿وَقالوا لا تَنْفِروا في الحَرِّ قُلْ نارُ جَهَنَّمَ أشَدُّ حَرًّا لَوْ كانوا يَفْقَهونَ﴾ [التوبة: ٨١]. وكذٰلكَ المشيُ إلى المساجدِ للجمعِ والجماعاتِ وشهودِ الجنائزِ ونحوِها مِن الطَّاعاتِ. والجلوسُ في الشَّمسِ لانتظارِ ذٰلكَ حيثُ لا يوجَدُ ظلٌّ.

خَرَجَ رجلٌ مِن السَّلفِ إلى الجمعةِ، فوَجَدَ النَّاسَ قد سَبَقوهُ إلى الظِّلِّ، فقَعَدَ في الشَّمسِ، فناداهُ رجلٌ مِن الظِّلِّ أنْ يَدْخُلَ إليهِ، فأبى أنْ يَتَخَطَّى النَّاسَ لذٰلكَ، ثمَّ تَلا: ﴿وَٱصْبِرْ عَلى ما أصابَكَ إنَّ ذٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمورِ﴾ [لقمان: ١٧](٤).

= فالأوّل ضعيف، والآخر شديد الضعف، وٱجتماعهما لا يكسب هٰذه الحادثة قوّة، ولفظة «بطّال» بهٰذا المعنى من محدثات الصوفيّة. والله أعلم.

(١) رواه البخاري (٨٣ـ الأيمان، ٣١ـ النذر فيما لا يملك، ١١/ ٥٨٦/ ٦٧٠٤) من حديث ٱبن عبّاس.

(٢) البروز للشمس: الخروج من الخيام ونحوها. فيستحبّ لأهل الموقف أن يخرجوا من الخيام ويخلصوا التوجّه إلى الله ويرفعوا أيديهم ويجأروا بالدعاء. ولا بأس على المحرم أن يستظلّ في ذٰلك الموقف بفيء شجرة أو بمظلّة أو منديل يلقيه على غصن شجرة أو نحو ذٰلك. فالضّحاء للشمس والبروز لها لا يستلزمان الوقوف تحت أشعّتها المباشرة ولا ينافيان طلب الفيء. فتنبّه.

(٣) إن كان معتادًا على طول الوقوف تحت أشعّة الشمس المباشرة ويعلم من نفسه القدرة والتحمّل؛ فلا بأس عليه، وإن كان يعلم أنّه سينهار تحت وطأة هٰذا الحرّ؛ فإنّه لا يأمن أن يناله بعض إثم لفعله. وقد قال ﷺ لبعض أصحابه: «من أمرك أن تعذّب نفسك».

(٤) وهٰذا كالذي قبله سواء.

كانَ بعضُهُم إذا رَجَعَ مِن الجمعةِ في حرِّ الظَّهيرةِ تَذَكَّرَ ٱنصرافَ النَّاسِ مِن موقفِ الحسابِ إلى الجنَّةِ أوِ النَّارِ. فإنَّ السَّاعةَ تَقومُ يومَ الجمعةِ، ولا يَنْتَصِفُ ذٰلكَ النَّهارُ حتَّى يَقيلَ أهلُ الجنَّةِ في الجنَّةِ وأهلُ النَّارِ في النَّارِ. قالَهُ ٱبنُ مَسْعودٍ، وتَلا قولَهُ تَعالى: ﴿أَصْحابُ الجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقيلًا﴾ [الفرقان: ٢٤].

ويَنْبَغي لمَن كانَ في حرِّ الشَّمسِ أنْ يَتَذَكَّرَ /خ٢٥٨/ حرَّها في الموقفِ؛ فإنَّ الشَّمسَ تَدْنو مِن رؤوسِ العبادِ يومَ القيامةِ ويُزادُ في حرِّها.

وكذا يَنْبَغي لمَن لا يَصْبِرُ على حرِّ الشَّمسِ في الدُّنيا أنْ يَجْتَنِبَ مِن الأعمالِ ما يَسْتَوْجِبُ صاحبُهُ بهِ دخولَ النَّارِ؛ فإنَّهُ لا قوَّةَ لأحدٍ عليها ولا صبرَ.

قالَ قَتادَةُ وقد ذَكَرَ شرابَ أهلِ جهنَّمَ، وهوَ ما يَسيلُ مِن صديدِهِم مِن الجلدِ[١] واللحمِ، فقالَ: هل لكُم بهٰذا يَدانِ أم لكُم عليهِ صبرٌ؟ طاعةُ اللهِ أهونُ عليكُم يا قومِ! فأطيعوا اللهَ ورسولَهُ.

نَسيتَ لَظَى عِنْدَ ٱرْتِكابِكَ لِلْهَوى ... وَأَنْتَ تَوَقَّى حَرَّ شَمْسِ الهَواجِرِ
كَأَنَّكَ لَمْ تَدْفِنْ حَميمًا وَلَمْ تَكُنْ ... لَهُ في سِياقِ المَوْتِ يَوْمًا بِحاضِرِ

رَأى عُمَرُ بنُ عَبْدِالعَزيزِ قومًا في جنازةٍ، وقد هَرَبوا مِن الشَّمسِ إلى الظِّلِّ، وتَوَقَّوُا الغبارَ، [فبَكى ثمَّ] أنْشَدَ:

مَن كانَ حينَ تُصيبُ الشَّمْسُ جَبْهَتَهُ ... أوِ الغُبارُ يَخافُ الشَّيْنَ وَالشَّعَثا
وَيَأْلَفُ الظِّلَّ كَيْ تَبْقى بَشاشَتُهُ ... فَسَوْفَ يَسْكُنُ يَوْمًا راغِمًا جَدَثا
في ظِلِّ مُقْفِرَةٍ غَبْراءَ مُظْلِمَةٍ ... يُطيلُ تَحْتَ الثَّرى في غَمِّهِ اللَّبَثا
تَجَهَّزي بِجَهازٍ تَبْلُغينَ بِهِ ... يا نَفْسُ قَبْلَ الرَّدى لَمْ تُخْلَقي عَبَثا

وممَّا يُضاعَفُ ثوابُهُ في شدَّةِ الحرِّ الصِّيامُ؛ لما فيهِ مِن ظمإِ الهواجرِ.

ولهٰذا كانَ مُعاذُ بنُ جَبَلٍ يَتَأَسَّفُ عندَ موتِهِ على ما يَفوتُهُ مِن ظمإِ الهواجرِ. وكذٰلكَ غيرُهُ مِن السَّلفِ.

---

(١) في خ ون: «بين الجلد»! والصواب ما أثبتّه من من وط.

ورُوِيَ عن أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عنهُ أنَّهُ كانَ يَصومُ في الصَّيفِ ويُفْطِرُ في الشِّتاءِ[١].

ووَصَّى عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عنهُ عندَ موتِهِ ٱبنَهُ عَبْدَاللهِ رَضِيَ اللهُ عنهُ فقالَ لهُ: عليكَ بخصالِ الإيمانِ، وسَمَّى أوَّلَها الصَّومَ في شدَّةِ الحرِّ في الصَّيفِ[٢].

قالَ القاسِمُ بنُ مُحَمَّدٍ: كانَتْ عائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عنها تَصومُ في الحرِّ الشَّديدِ. قيلَ لهُ: ما حَمَلَها على ذٰلكَ؟ قالَ: كانَتْ تُبادِرُ الموتَ[٣].

وكانَ مُجَمِّعٌ التَّيْمِيُّ يَصومُ في الصَّيفِ حتَّى يَسْقُطَ.

كانَتْ بعضُ الصَّالحاتِ تَتَوَخَّى أشدَّ الأيَّامِ حرًّا فتَصومُهُ، فيُقالُ لها في ذٰلكَ، فتَقولُ: إنَّ السِّعرَ إذا رَخُصَ ٱشْتَراهُ كلُّ أحدٍ. تُشيرُ إلى أنَّها لا تُؤْثِرُ إلَّا العملَ الذي لا يَقْدِرُ عليهِ إلَّا القليلُ مِن النَّاسِ لشدَّتِهِ عليهِم. وهٰذا مِن علوِّ الهمَّةِ[٤].

كانَ أبو موسى الأشْعَرِيُّ رَضِيَ اللهُ عنهُ في سفينةٍ، فسَمعَ هاتفًا يَهْتِفُ: يا أهلَ المركبِ! قِفوا! يَقولُها ثلاثًا. فقالَ أبو موسى: يا هٰذا! كيفَ نَقِفُ؟ أما تَرى ما نحنُ فيهِ؟ كيفَ نَسْتَطيعُ وقوفًا؟ فقالَ الهاتفُ: ألا أُخْبِرُكُمْ بقضاءٍ قَضاهُ اللهُ على نفسِهِ؟ قالَ: بلى؛ أَخْبِرْنا. قالَ: فإنَّ اللهَ قَضى على نفسِهِ أنَّهُ مَن عَطَّشَ نفسَهُ للهِ في يومٍ حارٍّ كانَ حقًّا على اللهِ أنْ يُرْوِيَهُ يومَ القيامةِ. فكانَ أبو موسى يَتَوَخَّى ذٰلكَ اليومَ الحارَّ الشَّديدَ الحرِّ الذي

---

(١) (موقوف واه). رواه أحمد في «الزهد» (٥٨٥) عن أبي بكر بن حفص، ذكر لي أنّ أبا بكر... إلخ. وهٰذا منقطع أو معضل! وأبو بكر رضي الله عنه فأتبع هٰذه الأُمّة للسنّة وأبعدها عن التعمّق.

(٢) (موقوف ضعيف). سيأتي بطوله وتفصيل القول فيه (ص٧٠٧).

(٣) فتأمّل الفرق العظيم بين هٰذا وبين ما قبله وبعده! فالسيّدة عائشة رضي الله عنها كانت تصوم في الشتاء، فإذا جاء الصيف حافظت على ما اعتادته من الصيام ولم تقطعه خشية أن يأتيها الموت قبل مجيء الشتاء التالي، فحريّ أن يضاعف أجرها في مثل هٰذه الحال؛ لأنّ الأجر على قدر المشقّة. وأمّا من ٱختصّ أشدّ أيّام الصيف حرارة بالصوم تعمّقًا وتشديدًا؛ فإنّه بعيد عن هٰذا المعنى، وحريّ أن يقال له: «ومن أمرك أن تعذّب نفسك»، أو يقال له ما قاله ﷺ للرجل الذي أنهكه الصوم في السفر: «ليس من البرّ الصيام في السفر».

(٤) إن كان لها ولمن قبلها عادة في صوم مؤقّت مشروع كصوم الاثنين والخميس ونحوه فحافظا عليه في الصيف على شدّة الحرّ وطول النهار؛ فهو من علوّ الهمّة... وإن توخّيا التشديد في الصيف على الخصوص؛ فلا يخلو هٰذا من تنطّع ومخالفة للحنيفيّة السمحة وسيرة النبيّ ﷺ وأصحابه الكرام.

يَكادُ الإنسانُ يَنْسَلِخُ منهُ فيَصومُهُ[(١)].

وقالَ كَعْبٌ: إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ قالَ لموسى عليهِ السَّلامُ: إنِّي آلَيْتُ على نفسي أنَّهُ مَن عَطَّشَ نفسَهُ لي أنْ أُرْوِيَهُ يومَ القيامةِ.

وقالَ غيرُهُ: مكتوبٌ في التَّوراةِ: طوبى لِمَن جَوَّعَ نفسَهُ ليومِ الشِّبعِ الأكبرِ، طوبى لِمَن عَطَّشَ نفسَهُ ليومِ الرِّيِّ الأكبرِ.

وقالَ الحَسَنُ: تقولُ الحوراءُ لوليِّ اللهِ وهوَ متَّكئٌ معَها على نهرِ الخمرِ في الجنَّةِ تُعاطيهِ الكأسَ في أنعمِ عيشةٍ: أتَدْري في /خ٢٥٩/ أيِّ يومٍ زَوَّجَنيكَ اللهُ؟ إنَّهُ نَظَرَ إليكَ في يومٍ صائفٍ بعيدٍ ما بينَ الطَّرفينِ، وأنتَ في ظمإِ هاجرةٍ مِن جهدِ العطشِ، فباهى بكَ الملائكةَ وقالَ: انْظُروا إلى عبدي، تَرَكَ زوجتَهُ ولذَّتَهُ وطعامَهُ وشرابَهُ مِن أجلي؛ رغبةً فيما عندي، اشْهَدوا أنِّي قد غَفَرْتُ لهُ. فغَفَرَ لكَ يومئذٍ وزَوَّجَنيكَ[(٢)].

لمَّا سارَ عامرُ بنُ عَبْدِ قَيْسٍ مِن البصرةِ إلى الشَّامِ كانَ مُعاويةُ يَسْألُهُ أنْ يَرْفَعَ إليهِ حوائجَهُ فيَأبى، فلمَّا أكْثَرَ عليهِ؛ قالَ: حاجتي أنْ تَرُدَّ عليَّ مِن حرِّ البصرةِ، لَعَلَّ الصَّومَ أنْ يَشْتَدَّ عليَّ شيئًا؛ فإنَّهُ يَخِفُّ عليَّ في بلادِكُم.

نَزَلَ الحجَّاجُ في بعضِ أسفارِهِ بماءٍ بينَ مَكَّةَ والمَدينةِ، فدَعا بغدائِهِ، ورَأى أعرابيًّا، فدَعاهُ إلى الغداءِ معَهُ، فقالَ لهُ: دَعاني مَن هوَ خيرٌ منكَ فأجَبْتُهُ. قالَ: ومَن هوَ؟ قالَ: اللهُ عَزَّ وجَلَّ، دَعاني إلى الصِّيامِ فصُمْتُ. قالَ: في هٰذا الحرِّ الشَّديدِ؟ قالَ: نعم؛ صُمْتُ ليومٍ هوَ أشدُّ منهُ حرًّا. قالَ: فأفْطِرْ وصُمْ غدًا. قالَ: إنْ ضَمِنْتَ ليَ البقاءَ

---

(١) (موقوف ضعيف). رواه: ابن أبي الدنيا في «الهواتف» (١٣)، وابن الجوزي في «صفة الصفوة» (١/ ٥٦٠)؛ من طريق لقيط، عن أبي بردة، عن موسى. . . به. وهٰذا سند واه من أجل لقيط هٰذا فإنّه مجهول لا يعرف إلاّ بهٰذا الخبر الغريب وقد ضعّف.

ورواه البزّار (١٠٣٩ـ كشف) من طريق عبدالله بن المؤمّل، عن عطاء، عن ابن عبّاس؛ أنّ النبيّ ﷺ بعث أبا موسى. . . فذكره. قال البزّار: «لا نعلمه عن ابن عبّاس إلاّ من هٰذا الوجه». قال المنذري: «إسناد حسن». وقال الهيثمي: «رجاله موثّقون». وردّه العسقلاني بقوله: «بل عبدالله بن المؤمّل ضعيف جدًّا».

فهٰذه أسانيد هٰذا الخبر الغريب! فلا تغترّ به ولا بحسن سياقته.

(٢) مثل هٰذا الكلام لا ينبغي أن يقال إلاّ بتوقيف! فإن صحّ سنده إلى الحسن؛ فليس له حكم الإرسال؛ لأنّه ربّما يكون من أقاصيص أهل الكتاب.

إلى غدٍ أفطَرْتُ. قالَ: ليسَ ذٰلكَ إليَّ. قالَ: فكيفَ تَسْأَلُني عاجلاً بآجلٍ لا تَقْدِرُ عليهِ؟!

خَرَجَ ٱبنُ عُمَرَ في سفرٍ ومعَهُ أصحابُهُ، فوَضَعوا سفرةً لهُم، فمَرَّ بهِم راعٍ، فدَعَوْهُ إلى الأكلِ معَهُم. فقالَ: إنِّي صائمٌ. فقالَ ٱبنُ عُمَرَ: في مثلِ هٰذا اليومِ الشَّديدِ حرُّهُ وأنتَ بينَ هٰذهِ الشِّعابِ في آثارِ هٰذهِ الغنمِ وأنتَ صائمٌ؟! فقالَ: أُبادِرُ أيَّامي هٰذهِ الخاليةَ. فعَجِبَ منهُ ٱبنُ عُمَرَ وقالَ لهُ: هل لكَ أنْ تَبيعَنا شاةً مِن غنمِكَ ونُطْعِمَكَ مِن لحمِها ما تُفْطِرُ عليهِ ونُعْطِيَكَ ثمنَها؟ قالَ: إنَّها ليستْ لي إنَّها لمولايَ. قالَ: فما عَسَيْتَ أنْ يَقولَ لكَ مولاكَ إنْ قُلْتَ: أكَلَها الذِّئبُ. فمَضى الرَّاعي وهوَ رافعٌ إصبعَهُ إلى السَّماءِ وهوَ يَقولُ: فأينَ اللهُ؟! فلمْ يَزَلِ ٱبنُ عُمَرَ يُرَدِّدُ كلمتَهُ هٰذهِ. فلمَّا قَدِمَ المدينةَ؛ بَعَثَ إلى سيِّدِ الرَّاعي، فٱشْتَرَى منهُ الرَّاعيَ والغنمَ، فأَعْتَقَ الرَّاعيَ ووَهَبَ لهُ الغنمَ.

ونَزَلَ رَوْحُ بنُ زِنْباعٍ منزلاً بينَ مَكَّةَ والمدينةِ في حرٍّ شديدٍ، فٱنْقَضَّ عليهِ راعٍ مِن جبلٍ، فقالَ لهُ: يا راعي! هَلُمَّ إلى الغداءِ. قالَ: إنِّي صائمٌ. قالَ: أتَصومُ في هٰذا الحرِّ؟ قالَ: أفَأَدَعُ أيَّامي تَذْهَبُ باطلاً؟! فقالَ رَوْحٌ: لقد ضَنِنْتَ بأيَّامِكَ يا راعي إذْ جادَ بها رَوْحُ بنُ زِنْباعٍ.

كانَ ٱبنُ عُمَرَ يَصومُ تطوُّعًا ويُغْشى عليهِ فلا يُفْطِرُ.

وكانَ الإمامُ أحْمَدُ يَصومُ، حتَّى يَكادُ يُغْمى عليهِ، فيَمْسَحُ على وجهِهِ بالماءِ. وسُئِلَ عمَّن يَصومُ ويَشْتَدُّ عليهِ الحرُّ، قالَ: لا بأْسَ أنْ يَبُلَّ ثوبًا يَتَبَرَّدُ بهِ ويَصُبَّ عليهِ الماءَ، كانَ النَّبيُّ ﷺ بالعرجِ يَصُبُّ على رأْسِهِ الماءَ وهوَ صائمٌ[1].

---

(١) (صحيح). رواه: مالك في «الموطأ» (١/ ٢٩٤)، وعبدالرزّاق (٧٥٠٨ و٧٥٠٩)، والشافعي في «المسند» (ص١٥٧) و«السنن» (٣١٦) و«ٱختلاف الحديث» (ص٨٣)، وأحمد (٣/ ٤٧٥، ٤/ ٦٣، ٥/ ٣٧٦ و٣٨٠ و٤٠٨ و٤٣٠)، وأبو داوود (٨ـ الصيام، ٢٧ـ الصائم يصبّ عليه الماء، ١/ ٧٢١/ ٢٣٦٥)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٣٠٢٩)، والفريابي في «الصيام» (٩٠)، والطحاوي في «المعاني» (٢/ ٦٦)، والحاكم (١/ ٤٣٢)، والبيهقي (٤/ ٢٤٢ و٢٦٣)؛ من طريق [سميّ مولى أبي بكر]، عن أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث، [عن بعض أصحاب النبيّ ﷺ]. . . رفعه. رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد أسقط ٱبن جريج سميًّا من السند وأثبته ٱبن عيينة ومالك فالقول قولهما، وأرسله ٱبن جريج وٱبن عيينة ووصله مالك فوصله زيادة ثقة. ولذٰلك قال ٱبن عبدالبرّ (٢٢/ ٤٧): «حديث مسند صحيح، ولا فرق بين أن يسمّي التابع الصاحب الذي حدّثه أو لا يسمّيه في وجوب العمل بحديثه؛ لأنّ الصحابة كلّهم عدول مرضيّون ثقات أثبات». وقال العسقلاني: =

وكانَ أبو الدَّرْداءِ يَقولُ: صوموا يومًا شديدًا حرُّهُ لحرِّ يومِ النُّشور، وصَلُّوا ركعتينِ في ظلمةِ الليلِ لظلمةِ القبور.

وفي الصَّحيح[1]: عن أبي الدَّرْداءِ؛ قالَ: لقد رَأَيْتُنا مع رسولِ اللهِ ﷺ في بعضِ أسفارِهِ في اليومِ الحارِّ الشَّديدِ الحرِّ، وإنَّ الرَّجلَ لَيَضَعُ يدَهُ على رأْسِهِ من شدَّةِ الحرِّ، وما في القومِ أحدٌ صائمٌ إلاَّ رسولَ اللهِ ﷺ وعَبْدَاللهِ بنَ رَوَاحَةَ. وفي روايةٍ أنَّ ذٰلكَ كانَ في شهرِ رمضانَ.

لمَّا صَبَرَ الصَّائمونَ للهِ في الحرِّ على شدَّةِ العطشِ والظَّمأ؛ أفْرَدَ لهُم بابًا مِن أبوابِ /خ٢٦٠/ الجنَّةِ، وهوَ بابُ الرَّيَّانِ، مَن دَخَلَهُ شَرِبَ، ومَن شَرِبَ منهُ لم يَظْمَأْ بعدَها أبدًا، فإذا دَخلوا أُغْلِقَ ذٰلكَ البابُ على مَن بعدَهُم فلا يَدْخُلُ منهُ غيرُهُم.

[٢] وقد تَحْدُثُ أحيانًا حوادثُ غيرُ معتادةٍ تُذَكِّرُ بالنَّارِ كالصَّواعقِ والرِّيحِ الحارَّةِ المحرقةِ للزَّرعِ:

قالَ اللهُ تَعالى: ﴿وَيُرْسِلُ الصَّواعِقَ فَيُصيبُ بِها مَنْ يَشاءُ﴾ [الرعد: ١٣].

وقد رُوِيَ أنَّ الصَّواعقَ قطعةٌ مِن نارٍ تَطيرُ مِن في الملكِ الذي يَزْجُرُ السَّحابَ عندَ اشْتدادِ غضبِهِ[2].

وقالَ تَعالى: ﴿فأصابَها إعصارٌ فيهِ نارٌ فَاحْتَرَقَتْ﴾ [البقرة: ٢٦٦]. والإعصارُ: الرِّيحُ الشَّديدةُ العاصفُ التي فيها نارٌ، والصِّرُّ: الرِّيحُ الشَّديدةُ البردِ.

= «إسناد صحيح». وصحّحه الألباني.

على أنّه رواه: الدارقطني (١/ ٤١٩ـ لسان الميزان)، والحاكم (١/ ٤٣٢)؛ من طريق محمّد بن نعيم السعدي، عن مالك، عن سميّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة... رفعه. قال الحاكم: «إن كان محمّد بن نعيم السعدي حفظه هٰكذا فإنّه صحيح على شرط الشيخين». ووافقه الذهبي. فهٰذه الطريق إن لم تنفع الطريق السابقة وتقوّيها فلن تضرّها. والله أعلم.

(١) البخاري (٣٠ـ الصوم، ٣٥ـ باب، ٣/ ١٨٢/ ١٩٤٥)، ومسلم (١٣ـ الصيام، ١٧ـ التخيير في الصوم في السفر، ٢/ ٧٩٠/ ١١٢٢).

(٢) (موقوف ضعيف). رواه عبد بن حميد وابن جرير وأبو الشيخ في «العظمة» من قول شهر بن حوشب موقوفًا عليه فيما ذكره السيوطي في «الدرّ» (الرعد ١٣)، وشهر ضعيف، وليس لقوله هٰذا حكم الإرسال لأنّه لا يبعد أن يكون من أخبار أهل الكتاب، بل هو منها غالبًا.

[٣] وقد عذَّبَ اللهُ قومَ شُعَيْبٍ بالظُّلَّةِ، رُوِيَ أنَّهُ أصابَهُم حرٌّ أخَذَ بأنفاسِهِم، فخَرجوا مِن البيوتِ إلى الصَّحراءِ، فأظَلَّتْهُم سحابةٌ، فوَجَدوا لها بردًا، فٱجْتَمَعوا تحتَها كلُّهُم، فأمْطَرَتْ عليهِم نارًا، فأحْرَقَتْهُم كلَّهُم[١].

فكلُّ هٰذهِ العقوباتِ بسببِ المعاصي، وهيَ مِن مقدِّماتِ عقوباتِ جهنَّمَ وأنموذجِها.

[٤] وممَّا يَدُلُّ على الجنَّةِ والنَّارِ أيضًا ما يُعَجِّلُهُ اللهُ في الدُّنيا لأهلِ طاعتِهِ وأهلِ معصيتِهِ.

فإنَّ اللهَ يُعَجِّلُ لأوليائِهِ وأهلِ طاعتِهِ مِن نفحاتِ نعيمِ الجنَّةِ ورَوْحِها ما يَجِدونَهُ ويَشْهَدونَهُ بقلوبِهِم ممَّا لا تُحيطُ بِهِ عبارةٌ ولا تَحْصُرُهُ إشارةٌ:

حتَّى قالَ بعضُهُم: إنَّهُ لَتَمُرُّ بي أوقاتٌ أقولُ: إنْ كانَ أهلُ الجنَّةِ في مثلِ ما أنا فيهِ؛ فإنَّهُم في عيشٍ طيِّبٍ.

وقالَ أبو سُلَيْمانَ: أهلُ الليلِ في ليلِهِم ألذُّ مِن أهلِ اللهوِ في لهوِهِم.

وقالَ بعضُهُم: الرِّضى بابُ اللهِ الأعظمُ وجنَّةُ الدُّنيا ومستراحُ العابدينَ.

قالَ تَعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَياةً طَيِّبَةً﴾ [النحل: ٩٧]. قالَ الحَسَنُ: يَعْني: نَرْزُقُهُ طاعةً يَجِدُ لذَّتَها في قلبِهِ.

أهلُ التَّقوى في نعيمٍ حيثُ كانوا في الدُّنيا وفي البرزخِ وفي الآخرةِ.

ما النَّاسُ إلاَّ هُمُ بانوا أوِ ٱقْتَرَبوا ... العَيْشُ عَيْشُهُمُ وَالمُلْكُ مُلْكُهُمُ

وأمَّا أهلُ المعاصي والمعرضونَ عنِ اللهِ؛ فإنَّ اللهَ يُعَجِّلُ لهُم في الدُّنيا مِن أنموذجِ عقوباتِ جهنَّمَ ما يُعْرَفُ أيضًا بالتَّجربةِ والذَّوقِ، فلا تَسْأَلْ عمَّا هُم فيهِ مِن ضيقِ الصَّدرِ والحرجِ والنَّكدِ، وعمَّا يُعَجِّلُ لهُم مِن عقوباتِ المعاصي في الدُّنيا ولو بعدَ حينٍ مِن زمنِ العصيانِ. وهٰذا مِن نفحاتِ الجحيمِ المعجَّلةِ لهُم. ثمَّ يَنْتَقِلونَ بعدَ هٰذهِ الدَّارِ إلى أشدَّ مِن ذٰلكَ وأضيقَ، ولذٰلكَ يَضيقُ على أحدِهِم قبرُهُ حتَّى تَخْتَلِفَ فيهِ أضلاعُهُ

---

(١) أنظر تفاصيل القصّة في «الدرّ المنثور» (الشعراء: ١٨٩).

ويُفْتَحُ لهُ بابٌ إلى النَّارِ فيأْتيهِ مِن سَمومِها. قالَ اللهُ تَعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾ [طه: ١٢٤]. وَرَدَ في الحديثِ المرفوعِ تفسيرُها بعذابِ القبرِ[١]. ثمَّ بعدَ ذلكَ يَصيرونَ إلى جهنَّمَ وضيقِها. قالَ تَعالى: ﴿وَإِذَا أُلْقُوا مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا مُقَرَّنِينَ دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا . لَا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا﴾ [الفرقان: ١٣-١٤].

[٥] وممَّا يَدُلُّ أيضًا في الدُّنيا على وجودِ النَّارِ ويُذَكِّرُ بها الحمَّى التي تُصيبُ بني آدَمَ، وهيَ نارٌ باطنةٌ. فمنها نفحةٌ مِن نفحاتِ سمومِ جهنَّمَ، ومنها لفحةٌ مِن لفحاتِ /خ٢٦١/ زمهريرِها.

وقد رُوِيَ في حديثٍ خَرَّجَهُ الإمامُ أَحْمَدُ وٱبنُ ماجَهْ أنَّها حظُّ المؤمنِ مِن النَّارِ[٢].

---

(١) (صحيح). رواه: عبدالرزّاق (٦٧٠٣)، وٱبن أبي شيبة (١٢٠٦١)، وهنّاد في «الزهد» (٣٤٥)، والبزّار (طه ١٢٤ـ ٱبن كثير)، وٱبن جرير (٢٠٧٦٠ و٢٠٧٦١) مختصرًا، وٱبن حبّان (٣١١٣ و٣١١٩)، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٥١)، والحاكم (١/ ٣٧٩-٣٨١)، والبيهقي في «عذاب القبر» (٥٧ و٥٨ و٦٧)؛ من طريق محمّد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. . . رفعه في سياق طويل. قال الهيثمي (٣/ ٥٥): «إسناده حسن». قلت: من أجل محمّد بن عمرو؛ ففيه كلام لا ينزل به عن رتبة الحسن، لٰكن المشكل أنّهم ٱختلفوا عليه وقفًا ورفعًا، وقد جاء الرفع من أوجه قويّة، فهو زيادة ثقة يتعيّن المصير إليها، ولا سيّما أنّ أكثر المتن ممّا لا يقال ٱجتهادًا.

ورواه: أحمد (٣/ ٣٨)، وٱبن أبي الدنيا (طه ١٢٤ـ درّ)، وأبو يعلى (٦٦٤٤)، وٱبن جرير (٢٤٤٢٦)، وٱبن أبي حاتم (طه ١٢٤ـ درّ)، وٱبن المنذر (طه ١٢٤ـ درّ)، وٱبن حبّان (٣١٢٢)، والآجرّي في «الشريعة» (٨٥٤)، وٱبن مردويه (طه ١٢٤ـ درّ)؛ من طريقين تقوّي إحداهما الأخرى، عن درّاج، عن ٱبن حجيرة، عن أبي هريرة. . . رفعه. وفي درّاج ضعف.

وللحديث شواهد عدّة موقوفة عن جماعة من الصحابة، وجابر مرفوعًا عن أبي سعيد عند الحاكم (٢/ ٣٨١) بسند صحّحه الحاكم والذهبي على شرط مسلم، وإن كان المشهور عن أبي سعيد الوقف.

وحديث أبي هريرة صحيح بطريقيه، ويزداد صحّة بشواهده، وقد قوّاه ٱبن حبّان والحاكم والمنذري والذهبي والهيثمي والعسقلاني.

(٢) (حسن صحيح). يرويه أبو صالح الأشعري وٱختلف عليه فيه على وجهين: **روى الأوّل**: ٱبن أبي شيبة (١٠٨٠٢)، وأحمد (٢/ ٤٤٠)، وٱبن ماجه (٣١ـ الطبّ، ١٨ـ الحمّى، ٢/ ١١٤٩/ ٣٤٧٠)، والترمذي (٢٩ـ الطبّ، ٣٥ـ باب، ٤/ ٤١٤/ ٢٠٨٨)، وٱبن أبي الدنيا في «المرض»، وٱبن جرير (٢٣٨٥١)، والطبراني في «الأوسط» (١٠) و«الشاميّين» (٥٦١)، والحاكم (١/ ٣٤٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٨٦)، والبيهقي في «السنن» (٣/ ٣٨١) و«الشعب» (٩٨٤٤)، وٱبن عبدالبرّ (٦/ ٣٥٩)؛ من طريق قويّة، عن إسماعيل بن عبيدالله، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. . . رفعه. **وروى الثاني**: أحمد (٥/ ٢٥٢)، وٱبن منيع، وٱبن أبي الدنيا في «المرض»، والروياني (١٢٦٩)، والطحاوي في «المشكل» (٣/ ٦٨)، والطبراني (٨/ ٩٣/ ٧٤٦٨)، =

والمرادُ أنَّ الحمّى تُكَفِّرُ ذنوبَ المؤمنِ وتُنَقِّيهِ منها كما يُنَقِّي الكيرُ خبثَ الحديدِ.

وإذا طُهِّرَ المؤمنُ مِن ذنوبِهِ في الدُّنيا؛ لم يَجِدْ حرَّ النَّارِ إذا مَرَّ عليها يومَ القيامةِ؛ لأنَّ وجدانَ النَّاسِ لحرِّها عندَ المرورِ عليها بحسبِ ذنوبِهِم، فمَن طُهِّرَ مِن الذُّنوبِ ونُقِّيَ منها في الدُّنيا؛ جازَ على الصِّراطِ كالبرقِ الخاطفِ والرِّيحِ ولم يَجِدْ شيئًا مِن حرِّ النَّارِ ولم يُحِسَّ بها.

تَقولُ النَّارُ للمؤمنِ: جُزْ يا مؤمنُ! فقد أطْفَأ نورُكَ لهبي.

وفي حديثِ جابرٍ المرفوعِ في «مسند الإمام أحْمَد»: أنَّهُم يَدْخُلونَها فتكونُ عليهِم بردًا وسلامًا كما كانَتْ على إبْراهيمَ، حتَّى إنَّ للنَّارِ ضجيجًا مِن بردِهِم[1].

= والبيهقي في «الشعب» (٩٨٤٣)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٦/ ٣٥٩، ٢٣/ ١٧١)، وابن عساكر، والمزّي في «التهذيب» (٣٣/ ٤١٤)؛ من طريق أبي الحصين الشامي أو الفلسطيني، عن أبي صالح، عن أبي أمامة. . . رفعه. وإسماعيل بن عبيدالله ثقة، وأبو الحصين إن كان هو مروان بن رؤبة فحديثه لا بأس به ما لم يخالف وإن كان غيره فمجهول. وعليه؛ فالمعروف في هٰذا المتن أنّه من حديث أبي صالح عن أبي هريرة وذكر أبي أمامة فيه شاذّ أو منكر، ومع ذٰلك فأحد الوجهين هنا يقوّي الآخر لأنّ الاختلاف على الصحابي لا يضرّ صحّة المتن. وأبو صالح الأشعري صدوق حسن الحديث، فالسند كذٰلك.

وله طريق أخرى عند الدارقطني في «حديث مالك» (٤/ ٣٨٧ـ لسان الميزان) عن أبي هريرة، لٰكنّها ساقطة تفرّد بها عمر بن يحيى عن مالك.

وله شاهد عند القضاعي (٦٢) من حديث ابن مسعود بسند ساقط.

وله شاهد عند: أبي يعلى (٣٤٥٧)، والطبراني في «الأوسط» (٧٥٣٦)، وابن منده (١/ ٤٨٠ـ إصابة)، وأبو نعيم (١/ ٤٨٠ـ إصابة)؛ من طريقين عن أنس. ولٰكنّه شديد الضعف ولو اجتمعت طريقاه.

وله شاهد عند العقيلي (٢/ ٢٨٧، ٣/ ٤٨٨) من حديث عثمان بسند شديد الضعف.

وآخر عند: البزّار (٧٦٥ـ كشف)، والطبراني في «الأوسط» (٣٣٤٢) و«الصغير» (٣١٥)، والدارقطني، وابن الجوزي في «الواهيات» (١٤٥٠)؛ من طريقين عن عائشة. لٰكنّه ضعيف ولو اجتمعت طريقاه.

وله شاهد عند: البخاري في «التاريخ» (٧/ ٦٣)، والطحاوي في «المشكل» (٣/ ٦٨)، وابن قانع في «المعجم» (١/ ٣٤٥/ ٤٣٣)، والبيهقي في «الشعب» (٩٨٤٦)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (٦/ ٣٦٠)، وابن عساكر؛ من حديث أبي ريحانة بسند يسير الضعف.

وله شاهد عند ابن سعد (٣/ ٤٢١) من وجه قويّ عن أبي المتوكّل الناجي مرسلاً.

فحديث أبي صالح حسن، والشواهد الأخيرة عن عائشة وأبي ريحانة وأبي المتوكّل تزيده قوّة وتصحّحه، وقد قوّى بعض أسانيده العقيلي والمنذري والهيثمي والعسقلاني والألباني.

(١) (ضعيف). رواه: أحمد (٣/ ٣٢٨)، وعبد بن حميد (١١٠٦)، والحارث (١١٢٧ـ هيثمي)، والبخاري في «التاريخ» (٣٣/ ٣٨٥ـ تهذيب الكمال)، وابن ماجه في «التفسير» (١٢/ ١٣٢ـ تهذيب التهذيب)، =

[٤] ومِن أعظمِ ما يُذَكِّرُ بنارِ جهنَّمَ النَّارُ التي في الدُّنيا. قالَ اللهُ تَعالى: ﴿نَحْنُ جَعَلْنَاهَا تَذْكِرَةً﴾ [الواقعة: ٧٣]؛ يَعْني: أنَّ نارَ الدُّنيا جَعَلَها اللهُ تذكرةً تُذَكِّرُ بنارِ الآخرةِ.

مَرَّ ٱبنُ مَسْعودٍ بالحدَّادينَ وقد أَخرَجوا حديدًا مِن النَّارِ فوَقَفَ يَنْظُرُ إليهِ ويَبْكي.

ورُوِيَ عنهُ أنَّهُ مَرَّ على الذينَ يَنْفُخونَ الكيرَ فسَقَطَ.

وكانَ أُوَيْسٌ يَقِفُ على الحدَّادينَ فيَنْظُرُ إليهِم كيفَ يَنْفُخونَ الكيرَ ويَسْمَعُ صوتَ النَّارِ فيَصْرُخُ ثمَّ يَسْقُطُ.

وكذٰلكَ الرَّبيعُ بنُ خُثَيْمٍ.

وكانَ كثيرٌ مِن السَّلَفِ يَخْرُجونَ إلى الحدَّادينَ يَنْظُرونَ [إلى] ما يَصْنَعونَ بالحديدِ، فيَبْكونَ ويَتَعَوَّذونَ باللهِ مِن النَّارِ.

ورَأى عَطاءٌ السَّليميُّ[1] ٱمرأةً قد سَجَرَتْ تنُّورًا فغُشِيَ عليهِ.

وقالَ الحَسَنُ: كانَ عُمَرُ ربَّما توقَدُ لهُ نارٌ، ثمَّ يُدْني يدَهُ منها، ثمَّ يَقولُ: يا ٱبنَ الخَطَّابِ! هل لكَ على هٰذا صبرٌ؟

كانَ الأحنَفُ بنُ قَيْسٍ يَجيءُ إلى المصباحِ فيَضَعُ أصبعَهُ فيهِ ويَقولُ: حَسِّ[2]! ثمَّ يُعاتِبُ نفسَهُ على ذنوبِهِ.

وأَجَّجَ بعضُ العبَّادِ نارًا بينَ يديهِ وعاتَبَ نفسَهُ فلمْ يَزَلْ يُعاتِبُها حتَّى ماتَ.

نارُ الدُّنيا جزءٌ مِن سبعينَ جزءًا مِن نارِ جهنَّمَ، وغُسِلَتْ بالبحرِ مرَّتينِ حتَّى أشْرَقَتْ وخَفَّ حرُّها، ولولا ذٰلكَ ما ٱنْتَفَعَ بها أهلُ الدُّنيا، وهيَ تَدْعو اللهَ ألَّا يُعيدَها إليها.

= والنسائي (٣/ ١٢٤ـ فتح الباري)، وٱبن المنذر (مريم ٧١ـ الدرّ)، والحكيم الترمذي (الدرّ)، وٱبن أبي حاتم (الدرّ)، والحاكم (٤/ ٥٧٨)، وٱبن مردويه (الدرّ)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٠)، وٱبن عبدالبرّ (٦/ ٣٥٥)، والمزّي (٣٣/ ٣٨٥)؛ من طريق قويّة، عن أبي سميّة، عن جابر. . . رفعه.

وصحّحه الحاكم ووافقه الذهبي. وحسّنه البيهقي وأقرّه المنذري. وقال المنذري والهيثمي (٧/ ٥٨، ١٠/ ٣٦٣): «رجاله ثقات». قلت: أبو سميّة مجهول، تفرّد كثير بن زياد بالرواية عنه، فلا يرفع ذكر ٱبن حبّان له في «الثقات» جهالته. ولذٰلك قال ٱبن كثير: «غريب»، وضعّفه الألباني.

(١) في خ ون: «عطاء السلميّ»، وفي حاشية ن: «لعلّه السليمي»، وقد جاء على الجادّة في م وط.

(٢) حسّ: كلمة تقال عند الألم.

قالَ بعضُ السَّلفِ: لو أُخْرِجَ أهلُ النَّارِ منها إلى نارِ الدُّنيا؛ لَقالوا[١] فيها ألفي عامٍ. يَعْني: أنَّهُم كانوا يَنامونَ فيها ويَرَوْنَها بردًا.

كانَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عنهُ يقولُ: أكْثِروا ذكرَ النَّارِ؛ فإنَّ حرَّها شديد، وإنَّ قعرَها بعيد، وإنَّ مقامعَها حديد.

كانَ ابْنُ عُمَرَ وغيرُهُ مِن السَّلفِ إذا شَرِبوا ماءً باردًا بَكَوْا وذَكَروا أُمنيةَ أهلِ النَّارِ وأنَّهُم يَشْتَهونَ الماءَ الباردَ ـ وقد حيلَ بينَهُم وبينَ ما يَشْتَهونَ ـ ويقولونَ لأهلِ الجنَّةِ: ﴿أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الماءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللهُ﴾ [الأعراف: ٥٠]، فيقولونَ [لهُم]: إنَّ اللهَ حَرَّمَهُما على الكافرينَ.

والمصيبةُ العظمى حينَ تُطْبِقُ النَّارُ على أهلِها وييْأسونَ مِن الفرجِ، وهوَ الفزعُ الأكبرُ الذي يَأْمَنُهُ أهلُ الجنَّةِ الذينَ سَبَقَتْ لهُم منَّا الحسنى أُولئكَ عنها مبعَدونَ.

لَوْ أبْصَرَتْ عَيْناكَ أهْلَ الشَّقا ... سِيقُوا إلى النَّارِ وَقَدْ أُحْرِقوا
شَرابُهُمُ المُهْلُ في قَعْرِها ... إذْ خالَفوا الرُّسْلَ وَما صَدَّقوا /خ
٢٦٢/ تَقولُ أُخْراهُمْ لأُولاهُمُ ... في لُجَجِ المُهْلِ وَقَدْ أُغْرِقوا
قَدْ كُنْتُمُ خُوِّفْتُمُ حَرَّها ... لٰكِنْ مِنَ النِّيرانِ لَمْ تَفْرَقوا
وَجِيءَ بِالنِّيرانِ مَزْمومَةً ... شَرارُها مِنْ حَوْلِها مُحْدِقُ
وَقيلَ لِلنِّيرانِ أنْ أحْرِقي ... وَقيلَ لِلْخُزّانِ أنْ أطْبِقوا

المجلس الثالث

في ذكر فصل الشتاء

خرَّجَ الإمامُ أحْمَدُ مِن حديثِ: أبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عنهُ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «الشِّتاءُ ربيعُ المؤمنِ»[٢].

---

(١) من القيلولة.

(٢) (ضعيف). رواه أحمد (٣/ ٧٥)، وأبو يعلى (١٠٦١ و١٣٨٦)، وابن عدي (٣/ ٩٨١)، والعسكري (١٥٣٣ـ كشف الخفاء)، والدارقطني في «الأفراد» (٥٠١ـ واهيات)، وأبو نعيم في «الحلية» =

وخرَّجَهُ البَيْهَقِيُّ وغيرُهُ وزادَ فيهِ: «طالَ ليلُهُ فقامَه، وقَصُرَ نهارُهُ فصامَه»[1].

● إنَّما كانَ الشِّتاءُ ربيعَ المؤمنِ لأنَّهُ يَرْتَعُ فيهِ في بساتينِ الطَّاعاتِ ويَسْرَحُ في ميادينِ العباداتِ ويُنَزِّهُ قلبَهُ في رياضِ الأعمالِ الميسَّرةِ فيهِ كما تَرْتَعُ البهائمُ في مرعى الرَّبيعِ فتَسْمَنُ وتَصْلُحُ أجسادُها، فكذٰلكَ يَصْلُحُ دينُ المؤمنِ في الشِّتاءِ بما يَسَّرَ اللهُ تَعالى فيهِ مِن الطَّاعاتِ:

* فإنَّ المؤمنَ يَقْدِرُ في الشِّتاءِ على صيامِ نهارِهِ مِن غيرِ مشقَّةٍ ولا كلفةٍ تَحْصُلُ لهُ مِن جوعٍ ولا عطشٍ؛ فإنَّ نهارَهُ قصيرٌ باردٌ، فلا يُحِسُّ فيهِ بمشقَّةِ الصِّيامِ.

وفي «المسند» و«التِّرمِذيِّ»: عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «الصِّيامُ في الشِّتاءِ الغنيمةُ الباردةُ»[2].

= (٨/ ٣٢٥)، والقضاعي في «المسند» (١٤١ و١٤٢)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٢٩٧) و«الشعب» (٣٩٤٠)، وابن الجوزي في «الواهيات» (٥٠١)، والذهبي في «الميزان» (٢/ ٢٥) تعليقًا، والعسقلاني في «اللسان» (٣/ ٥١٧) تعليقًا؛ من طريق درّاج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد. . . رفعه.

حسّنه الهيثمي والسيوطي والمناوي، وعدّه ابن عدي وأبو نعيم وابن الجوزي والمزّي والذهبي والعسقلاني والألباني فيما يستنكر من أحاديث درّاج، ودرّاج ضعيف ولا سيّما روايته عن أبي الهيثم.

(١) (ضعيف). جاءت هٰذه الزيادة عند البيهقي وغيره بالسند السابق نفسه، فلها حكم أصلها.

(٢) (ضعيف). رواه: ابن أبي شيبة (٩٧٤١)، وأحمد (٤/ ٣٣٥)، والفسوي (٣/ ١٢٧)، والترمذي (٦ـ الصوم، ٧٤ـ الصوم في الشتاء، ٣/ ١٦٢/ ٧٩٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٢٨٧٥)، وأبو يعلى (٢٤٤ـ مختارة)، وابن خزيمة، وابن قانع (٢/ ٢٤٢/ ٧٥٢)، والطبراني (٢٤٦ و٢٤٧ـ مختارة)، والصيداوي في «الشيوخ» (١/ ٣٥٧/ ٣٤٢)، والقضاعي في «المسند» (٢٣١)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٢٩٦) و«الشعب» (٣٩٤١)، والضياء في «المختارة» (٨/ ٢٠٨/ ٢٤٤-٢٤٧)، والرافعي في «التدوين» (٢/ ٧٨)، والمزّي في «التهذيب» (١٤/ ٧٦)؛ من طريق أبي إسحاق، عن نمير بن عريب، عن عامر بن مسعود. . . رفعه. وهٰذا سند ضعيف: نمير مجهول، وعامر بن مسعود لا تثبت له صحبة بل هو تابعي فيه جهالة، ولذٰلك قال البخاري والفسوي والترمذي والبغوي وابن حبّان وابن عدي والبيهقي والضياء: «مرسل».

ورواه قتادة واختلف عليه فيه على وجهين: روى أوّلهما: عبدالله بن أحمد في «زوائد الزهد» (٩٨٦) من طريق هدبة بن خالد، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣٨١) والبيهقي (٤/ ٢٩٧) من طريق همّام؛ كلاهما عن قتادة، عن أنس، عن أبي هريرة. . . موقوفًا. وروى الثاني: الطبراني في «الصغير» (٧١٧)، وابن عدي (٣/ ١٢١٠)، والبيهقي في «الشعب» (٣٩٤٢)؛ من طريق الوليد بن مسلم، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس. . . رفعه. وهمّام وهدبة ثبتان بخلاف ابن بشير الضعيف في قتادة خصوصًا مع ضعف الطريق إليه لعنعنة الوليد على تدليسه، فالمعروف هنا الوجه الأوّل الموقوف، والرفع منكر.

وكانَ أبو هُرَيْرَةَ يَقولُ: ألا أدُلُّكُمْ على الغنيمةِ الباردةِ؟ قالوا: بلى. فيَقولُ: الصِّيامُ في الشِّتاءِ[1].

ومعنى كونِها غنيمةً باردةً أنَّها غنيمةٌ حَصَلَتْ بغيرِ قتالٍ ولا تعبٍ ولا مشقَّةٍ، فصاحبُها يَحوزُ هٰذهِ الغنيمةَ عفوًا صفوًا بغيرِ كلفةٍ.

* وأمَّا قيامُ ليلِ الشِّتاءِ؛ فلطولِهِ يُمْكِنُ أنْ تَأْخُذَ النَّفسُ حظَّها مِن النَّومِ ثمَّ تَقومَ بعدَ ذٰلكَ إلى الصَّلاةِ، فيَقْرَأُ المصلِّي وردَهُ كلَّهُ مِن القرآنِ وقد أخَذَتْ نفسُهُ حظَّها مِن النَّومِ، فيَجْتَمِعُ لهُ فيهِ نومُهُ المحتاجُ إليهِ معَ إدراكِ وردِهِ مِن القرآنِ، فيَكْمُلُ لهُ مصلحةُ دينِهِ وراحةُ بدنِهِ. ومِن كلامِ يَحْيى بنِ مُعاذٍ: الليلُ طويلٌ؛ فلا تُقَصِّرْهُ بمنامِك، والإسلامُ نقيٌّ فلا تُدَنِّسْهُ بآثامِك. بخلافِ ليلِ الصَّيفِ؛ فإنَّهُ لقصرِهِ وحرِّهِ يَغْلِبُ النَّومُ فيهِ فلا تَكادُ تَأْخُذُ النَّفسُ حظَّها بدونِ نومِهِ كلِّهِ، فيَحْتاجُ القيامُ فيهِ إلى مجاهدةٍ، وقد لا يَتَمَكَّنُ فيهِ لقصرِهِ مِن الفراغِ مِن وردِهِ مِن القرآنِ.

ورُوِيَ عنِ ابنِ مَسْعودٍ؛ قالَ: مرحبًا بالشِّتاءِ؛ تَنْزِلُ فيهِ البركةُ، ويَطولُ فيهِ الليلُ للقيامِ، ويَقْصُرُ فيهِ النَّهارُ للصِّيامِ. ورُوِيَ عنهُ مرفوعًا ولا يَصِحُّ رفعُهُ[2].

= ورواه: ابن عدي (٣/ ١٠٧٥)، والبيهقي في «الشعب» (٣٩٤٢)؛ من طريق عبدالوهّاب بن الضحّاك، عن الوليد بن مسلم، عن زهير بن محمّد، عن ابن المنكدر، عن جابر... رفعه. وعبدالوهّاب بن الضحّاك متّهم، والوليد بن مسلم عنعن على تدليسه.

وأخلص ممّا تقدّم إلى أنّ حديث عامر بن مسعود مرسل ضعيف، وحديث أنس المعروف فيه الوقف على أبي هريرة ورفعه منكر، وحديث جابر ساقط. واجتماع مثل هٰذه الواهيات لا يكسب الحديث قوّة. وقد مال إلى تضعيف مفرداته أكثر أهل العلم، وضعّفه الألباني.

(١) وهٰذا موقوف صحيح كما تقدّم آنفًا، ولعلّه أصل هٰذه العبارة، ثمّ رفعها الضعفاء والمتروكون.

(٢) (ضعيف جدًّا). رواه: الساجي (٣/ ١٢٩٧، ٧/ ٢٤٨١ـ ابن عدي)، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ١٢٩٧، ٧/ ٢٤٨١)، والمزّي في «التهذيب» (١٠/ ٢٣٠) تعليقًا، والذهبي في «الميزان» (٤/ ٢٧٠) تعليقًا، والعسقلاني في «اللسان» (٦/ ٢٠٣) تعليقًا؛ من طريق نعيم بن عبدالحميد الواسطي، عن السريّ بن إسماعيل، عن الشعبيّ، عن مسروق، عن ابن مسعود... رفعه.

قال ابن عديّ في ترجمة نعيم: «ليس بذاك في الحديث، ولم يروه عن السريّ غيره». وتعقّبه الذهبي بقوله: «الآفة من السريّ». قلت: وهٰذا أقرب، وقد أورده ابن عديّ في ترجمته وقال: «لا يتابعه عليه أحد، أحاديثه عن الشعبيّ منكرات لا يرويها غيره». وبالجملة؛ فنعيم ضعيف، والسريّ متروك متّهم، والسند ساقط، وقد عدّه الساجي وابن عدي والذهبي والعسقلاني في المنكرات.

وعنِ الحَسَنِ قالَ: نِعْمَ زمانُ المؤمنِ الشِّتاءُ؛ ليلُهُ طويلٌ يقومُه، ونهارُهُ قصيرٌ يَصومُه.

وعن عُبَيْدِ بنِ عُمَيْرٍ؛ أَنَّهُ كانَ إذا جاءَ الشِّتاءُ قالَ: يا أهلَ القرآنِ! طالَ ليلُكُم لقراءتِكُم، وقَصُرَ النَّهارُ لصيامِكُم، فصوموا وقوموا.

لمَّا طالَ ليلُ الشِّتاءِ؛ كانَ قيامُهُ يَعْدِلُ صيامَ نهارِ الصَّيفِ. ولهٰذا بَكى مُعاذٌ رَضِيَ اللهُ عنهُ عندَ موتِه وقالَ: إنَّما أبْكي على ظمإِ الهواجرِ، وقيامِ ليلِ الشِّتاءِ، ومزاحمةِ العلماءِ بالرُّكَبِ عندَ حلقِ الذِّكرِ. وقالَ مِعْضَدٌ: لولا ثلاثٌ؛ ظمأُ الهواجرِ، وقيامُ ليلِ الشِّتاءِ، ولذاذةُ التَّهجُّدِ بكتابِ اللهِ؛ ما بالَيْتُ أَنْ أكونَ يعسوبًا.

● القيامُ في ليلِ الشِّتاءِ يَشُقُّ على النُّفوسِ مِن وجهينِ:

* **أحدُهُما**: مِن جهةِ تألُّمِ النَّفسِ بالقيامِ مِن الفراشِ في شدَّةِ البردِ. قالَ داوودُ بنُ رُشَيْدٍ: قامَ بعضُ إخواني إلى وردِهِ بالليلِ /خ٢٦٣/ في ليلةٍ شديدةِ البردِ، وكانَ عليهِ خُلْقانٌ، فضَرَبَهُ البردُ، فبَكى، فهَتَفَ بهِ هاتفٌ: أَقَمْناكَ وأَنَمْناهُم ثمَّ تَبْكي علينا! خَرَّجَهُ أبو نُعَيْمٍ.

* **والثَّاني**: بما يَحْصُلُ بإسباغِ الوضوءِ في شدَّةِ البردِ مِن التَّألُّمِ.

وإسباغُ الوضوءِ في شدَّةِ البردِ مِن أفضلِ الأعمالِ[1].

وفي «صحيح مُسْلِم»[2]: عن أبي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «ألا أدُلُّكُم على ما يَمْحو اللهُ بِهِ الخطايا ويَرْفَعُ بِهِ الدَّرجاتِ؟». قالوا: بلى يا رسولَ اللهِ! قالَ: «إسباغُ الوضوءِ على المكارهِ، وكثرةُ الخطا إلى المساجدِ، وانْتظارُ الصَّلاةِ بعدَ الصَّلاةِ. فذٰلكُمُ الرِّباطُ، فذٰلكُمُ الرِّباطُ».

وفي حديثِ مُعاذِ بنِ جَبَلٍ عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ رَأى ربَّهُ عزَّ وجلَّ (يَعْني: في المنام)، فقالَ لهُ: يا مُحَمَّدُ! فيمَ يَخْتَصِمُ الملأُ الأعلى؟ قالَ: «في الدَّرجاتِ والكفَّاراتِ». قالَ: «والكفَّاراتُ: إسباغُ الوضوءِ في الكريهاتِ[3]، ونقلُ الأقدامِ إلى

---

(١) في خ: «من التألّم وذٰلك من أفضل الأعمال»، وما أثبتّه من ن وط أوضح.
(٢) (٢ـ الطهارة، ١٤ـ إسباغ الوضوء على المكاره، ١/ ٢١٩/ ٢٥١).
(٣) في خ: «في المكروهات»، وما أثبتّه من م ون وط أولى بلفظ الحديث.

الجمعاتِ (وفي روايةٍ: الجماعاتِ)، وٱنتظارُ الصَّلاةِ بعدَ الصَّلاةِ. مَن فَعَلَ ذٰلكَ عاشَ بخيرٍ وماتَ بخيرٍ وكانَ مِن خطيئتِهِ كيومَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. والدَّرجاتُ: إطعامُ الطَّعامِ، وإفشاءُ السَّلامِ، والصَّلاةُ بالليلِ والنَّاسُ نيامٌ. . .» [وذَكَرَ] الحديثَ[1]. خَرَّجَهُ الإمامُ أحْمَدُ والتِّرْمِذِيُّ. وفي بعضِ الرِّواياتِ: «إسباغُ الوضوءِ في السَّبراتِ». والسَّبرةُ: شدَّةُ البردِ.

فإسباغُ الوضوءِ في شدَّةِ البردِ مِن أعلى خصالِ الإيمانِ.

رَوى ٱبنُ سَعْدٍ بإسنادِهِ؛ أنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عنهُ وَصَّى ٱبنَهُ عَبْدَاللهِ عندَ موتِهِ فقالَ لهُ: يا بنيَّ! عليكَ بخصالِ الإيمانِ. قالَ: وما هيَ؟ قالَ: الصَّومُ في شدَّةِ الحرِّ أيَّامَ الصَّيفِ، وقتلُ الأعداءِ بالسَّيفِ، والصَّبرُ على المصيبةِ، وإسباغُ الوضوءِ في اليومِ الشَّاتي، وتعجيلُ الصَّلاةِ في يومِ الغيمِ، وتركُ ردغةِ الخبالِ. قالَ: فقالَ: وما ردغةُ الخبالِ؟ قالَ: شربُ الخمرِ[2].

ورَوى الأَوْزاعِيُّ عن يَحْيى بنِ أبي كَثيرٍ؛ قالَ: ستٌّ مَن كُنَّ فيهِ فقدِ ٱسْتَكْمَلَ الإيمانَ: قتالُ أعداءِ اللهِ بالسَّيفِ، والصِّيامُ في الصَّيفِ، وإسباغُ الوضوءِ في اليومِ الشَّاتي، والتَّبكيرُ بالصَّلاةِ في اليومِ الغيمِ، وتركُ الجدالِ والمراءِ وأنتَ تَعْلَمُ أنَّكَ صادقٌ، والصَّبرُ على المصيبةِ.

و[قد] رُوِيَ هٰذا مرفوعًا، خَرَّجَهُ مُحَمَّدُ بنُ نَصْرٍ المَرْوَزِيُّ في كتابِ «الصَّلاة» لهُ بإسنادٍ فيهِ ضعفٌ عن أبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ مرفوعًا: «ستٌّ مَن كنَّ فيهِ بَلَغَ حقيقةَ الإيمانِ: ضربُ أعداءِ اللهِ بالسَّيفِ، وٱبتدارُ الصَّلاةِ في اليومِ الدَّجنِ، وإسباغُ الوضوءِ عندَ المكارِهِ، والصِّيامُ في الحرِّ، وصبرٌ عندَ المصائبِ، وتركُ المراءِ وأنتَ صادقٌ»[3].

---

(١) (صحيح لشواهده). تقدّم تفصيل القول فيه (ص١٠٤-١٠٨).

(٢) (موقوف ضعيف). رواه ٱبن سعد (٣/٣٥٩) من طريق ليث، عن رجل من أهل المدينة؛ قال: أوصى عمر. . . فذكره. وهٰذا واه: ليث مخلّط، وشيخه مبهم، وظاهره أنّ رواية هٰذا المبهم عن عمر منقطعة.

(٣) (ضعيف جدًّا). رواه ٱبن نصر في «الصلاة» (٤٤٣) من طريق منصور بن بشير، ثنا أبو معشر المدني، عن يعقوب بن أبي زينب، عن عمر بن شبّه، دخلوا على أبي سعيد. . . فذكره.

وهٰذه ظلمات بعضها فوق بعض: أبو معشر ضعيف. ويعقوب مجهول. وعمر بن شبّه صوابه عمر بن شيبة، وهو مجهول أو شبه مجهول يروي المقاطيع والمناكير وروايته عن أبي سعيد منقطعة. والمتن شبه الموضوع. وقال الألباني: «ضعيف جدًّا». ووقع في بعض الأصول الخطّيّة: «ترك المراء وأنت محقّ».

وفي كتابِ «الزُّهد» للإمام أحْمَدَ: عن عَطاءِ بنِ يَسارٍ؛ قالَ: قالَ موسى عليهِ السَّلامُ: يا ربِّ! مَن هُم أهلُكَ الذينَ هُم أهلُكَ، تُظِلُّهُم في ظلِّ عرشِكَ؟ قالَ: همُ البريَّةُ أيديهِم، الطَّاهرةُ قلوبُهُمْ، الذينَ يَتَحابُّونَ بجلالي، الذين إذا ذُكِرْتُ ذُكِروا بي وإذا ذُكِروا ذُكِرْتُ بذكرِهِم، الذينَ يُسْبِغونَ الوضوءَ في المكارِهِ، ويُنيبونَ إلى ذكري كما تُنيبُ النُّسورُ إلى أوكارِها، ويَكْلَفونَ بحبِّي كما يَكْلَفُ الصَّبيُّ بحبِّ النَّاسِ، ويَغْضَبونَ لمحارمي إذا ٱسْتُحِلَّتْ /خ٢٦٤/ كما يَغْضَبُ النَّمرُ إذا حَرِبَ.

و[قد] رُوِيَ عن داوودَ بنِ رُشَيْدٍ؛ قالَ: قامَ رجلٌ ليلةً باردةً لِيَتَوَضَّأَ للصَّلاةِ، فأصابَ الماءَ باردًا، فبَكى، فنودِيَ: أما تَرْضى أنَّا أنَمْناهُم وأقَمْناكَ حتَّى تَبْكِيَ علينا؟ خَرَّجَهُ ٱبنُ السَّمْعانِيِّ.

● معالجةُ الوضوءِ في جوفِ الليلِ للتَّهجُّدِ موجبٌ لرضى الرَّبِّ ومباهاةِ الملائكةِ، ففي شدَّةِ البردِ يَتَأكَّدُ ذٰلكَ.

ففي «المسند» و«صحيح ٱبن حِبَّان»: عن عُقْبَةَ بنِ عامِرٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «رجلانِ مِن أُمَّتي، يقومُ أحدُهُما مِن الليلِ [فـ]ـيُعالِجُ نفسَهُ إلى الطُّهورِ وعليهِ عقدٌ، فيَتَوَضَّأُ، فإذا وَضَّأَ يديهِ ٱنْحَلَّتْ عقدةٌ، وإذا وَضَّأَ وجهَهُ ٱنْحَلَّتْ عقدةٌ، وإذا مَسَحَ رأْسَهُ ٱنْحَلَّتْ عقدةٌ، وإذا وَضَّأَ رجليهِ ٱنْحَلَّتْ عقدةٌ، فيَقولُ الرَّبُّ عَزَّ وجَلَّ للذيـ[ـنَ] وراءَ الحجابِ: ٱنْظُروا إلى عبدي هٰذا يُعالِجُ نفسَهُ، ما سَأَلَني عبدي هٰذا فهوَ لهُ»(١).

وفي حديثِ: عَطِيَّةَ، عن أبي سَعيدٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّ اللهَ لَيَضْحَكُ إلى ثلاثةِ نفرٍ: رجلٌ قامَ مِن جوفِ الليلِ فأحْسَنَ الطُّهورَ ثمَّ صَلَّى...»(٢).

قالَ أبو سُلَيْمانَ الدَّارانِيُّ: كنتُ ليلةً باردةً في المحرابِ، فأقْلَقَنِيَ البردُ، فخَبَّأْتُ إحدى يديَّ مِن البردِ وبَقِيَتِ الأُخرى ممدودةً، فغَلَبَتْني عيني، فهَتَفَ بي هاتفٌ(٣): يا أبا

---

(١) (صحيح). تقدّم تفصيل القول فيه (ص١١٣).

(٢) (حسن لشواهده). تقدّمت نكارة الحديث (ص١١٠-١١٢) لكن هذه القطعة حسنة بشواهدها.

(٣) ما أكثر هواتفهم! لعلّك لا ترى رجلاً من القوم إلاّ وقد رأى الله في يقظته أو في منامه أو سمع نداءه أو هتفت به ملائكته... يسمّون كلّ خاطر يرد في بالهم وفكرة تلتمع في ذهنهم هاتفًا!

سُلَيْمانَ! قد وَضَعْنا في هٰذهِ ما أصابَها، ولو كانَتِ الأُخرى؛ لَوَضَعْنا فيها. [قالَ]: فآلَيْتُ على نفسي ألاَّ أدْعُوَ إلاَّ ويدايَ خارجتانِ حرًّا كانَ أو بردًا.

وقالَ مالِكٌ: كانَ صَفوانُ بنُ سُلَيْمٍ يُصَلِّي (يَعْني: بالليلِ) في الشِّتاءِ في السَّطحِ وفي الصَّيفِ في بطنِ البيتِ؛ يَتَيَقَّظُ بالحرِّ والبردِ حتَّى يُصْبِحَ، ثمَّ يَقولُ: هٰذا الجهدُ مِن صفوانَ، وأنتَ أعلمُ بهِ! وإنَّهُ لَتَرِمُ رجلاهُ حتَّى يَعودَ مثلَ السِّقطِ مِن قيامِ الليلِ ويَظْهَرُ فيهما عروقٌ خضرٌ.

وكانَ صفوانُ وغيرُهُ مِن العبَّادِ يُصَلُّونَ في الشِّتاءِ بالليلِ في ثوبٍ واحدٍ لِيَمْنَعَهُمُ البردُ مِن النَّومِ.

ومنهُم مَن كانَ إذا نَعَسَ أَلْقى نفسَهُ في الماءِ ويَقولُ: هٰذا أهونُ مِن صديدِ جهنَّمَ[1].

كانَ عَطاءٌ الخُراسانِيُّ يُنادي أصحابَهُ بالليلِ: يا فلانُ! يا فلانُ! يا فلانُ! قوموا تَوَضَّؤوا وصَلُّوا، فقيامُ هٰذا الليلِ وصيامُ هٰذا النَّهارِ أهونُ مِن شربِ الصَّديدِ ومقطَّعاتِ الحديدِ غدًا في النَّارِ. الوَحا الوَحا[2]! النَّجاءَ النَّجاءَ!

وكانَ قومٌ مِن العبَّادِ يَبيتونَ في مسجدٍ، [وكانوا] يَتَهَجَّدونَ بالليلِ، فاسْتَيْقَظَ واحدٌ منهُم ليلةً، فوَجَدَ إخوانَهُ نيامًا، فسَمِعَ هاتفًا يَهْتِفُ مِن جانبِ المسجدِ:

أيـا عَجَبًـا لِلنَّـاسِ قَـرَّتْ عُيـونَهُـمْ ... مَطاعِمُ غَمْضٍ بَعْدَها المَوْتُ مُنْتَصِبْ
وطـولُ قيـامِ الليـلِ أيْسَـرُ مُـؤْنَـةً ... وَأَهْـوَنُ مِـن نـارٍ تَفـورُ وتَلْتَهِـبْ

وفي الحديثِ الصَّحيحِ: أنَّ ابنَ عُمَرَ رَأى في منامِهِ كأنَّ آتيًا أتاهُ فانْطَلَقَ بهِ إلى النَّارِ حتَّى رَآها، ورَأى فيها رجالاً يَعْرِفُهُم معلَّقينَ بالسَّلاسلِ، فأتاهُ ملكٌ فقالَ لهُ: لمْ تُرَعْ، لستَ مِن أهلِها. فقَصَّ ذٰلكَ على أُختِهِ حَفْصَةَ. فقَصَّتْهُ حَفْصَةُ على رسولِ اللهِ

---

(١) دخل ﷺ، فإذا حبل ممدود بين الساريتين، فقال: «ما هٰذا الحبل؟». قالوا: لزينب، فإذا فترت (يعني: عن صلاة الليل) تعلّقت به. فقال ﷺ: «حلّوه، ليصلّ أحدكم نشاطه، فإذا فتر فليقعد». رواه: البخاري (١١٥٠)، ومسلم (٧٨٤). وقال في حديث عائشة عند مسلم (٧٨٦): «إذا نعس أحدكم في الصلاة فليرقد». والأحاديث نحوه كثيرة، وسنّته ﷺ أولى بالاتّباع من تعمّق المتعمّقين وتنطع المتنطعين.

(٢) الوحا الوحا: أسرعوا أسرعوا.

ﷺ، فقالَ: «نِعْمَ الرَّجلُ عَبْدُاللهِ لو كانَ يُصَلِّي مِن الليلِ». فكانَ ٱبنُ عُمَرَ بعدَ ذٰلكَ لا يَنامُ مِن الليلِ إلاّ قليلاً[١].

قالَ الحَسَنُ: أفضلُ العبادةِ الصَّلاةُ في جوفِ الليلِ.

وقالَ: هوَ أقربُ ما يُتَقَرَّبُ بهِ إلى اللهِ تَعالى، وما وَجَدْتُ في العبادةِ /خ٢٦٥/ أشدَّ منها.

ورُئِيَ سَلَمَةُ بنُ كُهَيْلٍ في النَّومِ فقالَ: وَجَدْتُ أفضلَ الأعمالِ قيامَ الليلِ، ما عندَهُم أشرفُ منهُ.

ورَأى بعضُ السَّلفِ خيامًا ضُرِبَتْ، فسَأَلَ: لمَن هيَ؟ فقيلَ: للمتهجِّدينَ بالقرآنِ، فكانَ بعدَ ذٰلكَ لا يَنامُ.

فَما لي بَعيدَ الدَّارِ لا أَقْرَبُ الحِمى ... وَقَدْ نُصِبَتْ لِلسَّائِرينَ خِيامُ
عَلامَةُ طَرْدي طولُ لَيْلِيَ نائِمٌ ... وَغَيْري يَرى أَنَّ المَنامَ حَرامُ

● ومِن الصَّالحينَ مَن كانَ يُلْطَفُ بهِ في الحرِّ والبردِ.

كما دَعا النَّبيُّ ﷺ لعَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عنهُ أنْ يُذْهِبَ [اللهُ] عنهُ الحرَّ والبردَ، فكانَ يَلْبَسُ في الشِّتاءِ ثيابَ الصَّيفِ وفي الصَّيفِ ثيابَ الشِّتاءِ ولا يَجِدُ حرًّا ولا بردًا[٢].

---

(١) رواه: البخاري (١٩ـ التهجّد، ٢ـ فضل قيام الليل، ٣/٦/١١٢١ و١١٢٢)، ومسلم (٤٤ـ الصحابة، ٣١ـ فضائل ٱبن عمر، ٤/١٩٢٧/ ٢٤٧٩). ووقع في حاشية خ: «لن تراع».

(٢) (حسن). رواه: ٱبن أبي شيبة (٣٦٨٧٢)، وأحمد في «المسند» (١/ ٩٩ و١٣٣) و«فضائل الصحابة» (٩٥٠)، وٱبن ماجه (المقدّمة، ١١ـ فضائل أصحابه ﷺ، ١/ ٤٣/ ١١٧)، والبزّار (٤٩٦ـ كشف)، والنسائي في «الخصائص» (١٤)، والدارقطني في «العلل» (٤٠٤)، والضياء في «المختارة» (٢/ ٢٧٤/ ٦٥٥)؛ من طريق ٱبن أبي ليلى، عن الحكم والمنهال وعيسى بن عبدالرحمٰن، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن عليّ. . . رفعه. قال البوصيري: «ٱبن أبي ليلى هو محمّد، وهو ضعيف الحفظ لا يحتجّ بما ينفرد به». قلت: لم ينفرد بهٰذا كما سيأتي.

فرواه: النسائي في «الكبرى» (٨٥٣٦) و«الخصائص» (١٥)، والطبراني في «الأوسط» (٢٣٠٧)؛ من طريق قويّة، عن أيّوب بن إبراهيم الثقفي، عن إبراهيم الصائغ، عن أبي إسحاق الهمداني، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن عليّ. . . رفعه. قال الهيثمي (٩/ ١٢٥): «إسناده حسن». قلت: أيّوب لم يرو عنه إلاّ رجل واحد فحقّه التجهيل ولو ذكره ٱبن حبّان في «الثقات» وقال العسقلاني: «صدوق».

ورواه الطبراني في «الأوسط» (٣٨٠٨): ثنا علي بن سعيد بن بشير الرازي، ثني الحسن بن عبدالواحد=

وكانَ بعضُ التّابعينَ يَشْتَدُّ عليهِ الطُّهورُ في الشِّتاءِ، فدَعا اللهَ عَزَّ وجَلَّ، فكانَ يُؤْتى بالماءِ في الشِّتاءِ ولهُ بخارٌ مِن حرِّهِ.

رَأى أبو سُلَيْمانَ في طريقِ الحجِّ في شدَّةِ البردِ شيخًا عليهِ أخلاقٌ وهوَ يَرْشَحُ عرقًا، فعَجِبَ منهُ وسَأَلَهُ عن حالِهِ، فقالَ: إنَّما الحرُّ والبردُ خلقانِ للهِ؛ فإنْ أمَرَهُما أنْ يَغْشَياني أصاباني، وإنْ أمَرَهُما أنْ يَتْرُكاني تَرَكاني. وقالَ: أنا في هٰذهِ [البرِّيَّةِ] مِن ثلاثينَ سنةً؛ يُلْبِسُني في البردِ فيحًا مِن محبَّتِهِ، ويُلْبِسُني في الصَّيفِ بردًا مِن محبَّتِهِ.

وقيلَ لآخرَ وعليهِ خرقتانِ في يومِ بردٍ شديدٍ: لوِ ٱسْتَتَرْتَ في موضعٍ يُكِنُّكَ مِن البردِ. فأنْشَدَ:

وَيَحْسُنُ ظَنِّي أَنَّني في فِنائِهِ ... وَهَلْ أَحَدٌ في كِنِّهِ يَجِدُ البَرْدا[1]

● وأمَّا مَن يَجِدُ البردَ ـ وهُم عامَّةُ الخلقِ ـ؛ فإنَّهُ يُشْرَعُ لهُم دفعُ أذاهُ بما يَدْفَعُهُ مِن لباسٍ وغيرِهِ.

وقدِ ٱمْتَنَّ اللهُ على عبادِهِ بأنْ خَلَقَ لهُم مِن أصوافِ بهيمةِ الأنعامِ وأوبارِها وأشعارِها ما فيهِ دفءٌ لهُم:

قالَ تَعالى: ﴿وَالأَنْعامَ خَلَقَها لَكُمْ فيها دِفْءٌ وَمَنافِعُ وَمِنْها تَأْكُلونَ﴾ [النحل: ٥].

وقالَ تَعالى: ﴿وَمِنْ أَصْوافِها وَأَوْبارِها وَأَشْعارِها أَثاثًا وَمَتاعًا إِلى حينٍ﴾ [النحل: ٨٠].

رَوى: ٱبنُ المُبارَكِ، عن صَفْوانَ بنِ عَمْرٍو، عن سُلَيْمِ بنِ عامرٍ[2]؛ قالَ: كانَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ إذا حَضَرَ الشِّتاءُ تَعاهَدَهُم وكَتَبَ إليهِم بالوصيَّةِ: إنَّ الشِّتاءَ قد حَضَرَ، وهوَ عدوٌّ، فتَأَهَّبوا لهُ أُهْبَتَهُ مِن الصُّوفِ والخفافِ والجواربِ، وٱتَّخِذوا الصُّوفَ شعارًا

= الخزّاز، ثني سعّاد بن سليمان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن الجعد مولى سويد بن غفلة، عن سويد... رفعه. وعليّ فيه ضعف، والحسن وسعّاد والجعد مجاهيل.

فٱجتماع الطريقين الأولين يقوّي هٰذا الأصل، وإلى تقويته مال الهيثمي والألباني.

(١) قد وجده النبيّ ﷺ وأصحابه وتوقّوا منه ومن المطر ومن الحرّ وٱستظلّوا وهم أولى بحسن الظنّ بربّهم! وٱنظر ما يأتي بعد سطور من تحذير عمر رضي الله عنه الصحابة من البرد وحياطته لهم منه.

(٢) في خ وم: «عن سليمان بن عامر»! وهٰذا تحريف صوابه ما أثبتّه من ن وط.

ودثارًا؛ فإنَّ البردَ عدوٌّ، سريعٌ دخولُهُ، بعيدٌ خروجُهُ.

وإنَّما كانَ يَكْتُبُ بذٰلكَ عُمَرُ إلى أهلِ الشَّامِ لمَّا فُتِحَتْ في زمنِهِ، فكانَ يَخْشى على مَن بها مِن الصَّحابةِ وغيرِهِم ممَّن لمْ يَكُنْ لهُ عهدٌ بالبردِ أنْ يَتَأذَّى ببردِ الشَّامِ، وذٰلكَ مِن تمامِ نصيحتِهِ وحسنِ نظرِهِ وشفقتِهِ وحياطتِهِ لرعيَّتِهِ رَضِيَ اللهُ عنهُ.

ورُوِيَ عن كَعْبٍ؛ قالَ: أوْحى اللهُ إلى داوودَ عليهِ السَّلامُ: أنْ تأهَّبْ لعدوٍّ قد أظَلَّكَ. قالَ: يا ربِّ! مَن عدوِّي، وليسَ بحضرتي عدوٌّ؟ قالَ: بلى؛ الشِّتاءُ.

وليس المشروعُ أنْ[1] يتَّقِيَ البردَ حتَّى لا يُصيبَهُ [منهُ][2] شيءٌ بالكلِّيَّةِ؛ فإنَّ ذٰلكَ يَضُرُّ أيضًا. وقد كانَ بعضُ الأُمراءِ يَصونُ نفسَهُ من البردِ والحرِّ بالكلِّيَّةِ حتَّى لا يُحِسَّ بهِما بدنُهُ، فتَلِفَ باطنُهُ وتُعُجِّلَ موتُهُ. فإنَّ اللهَ بحكمتِهِ جَعَلَ الحرَّ والبردَ في الدُّنيا لمصالحِ عبادِهِ، فالحرُّ لتحلُّلِ الأخلاطِ والبردُ لجمودِها، فمتى لم يُصِبِ الأبدانَ شيءٌ مِن الحرِّ والبردِ؛ تَعَجَّلَ فسادُها، ولٰكنِ المأمورُ بهِ اتِّقاءُ ما يُؤذي البدنَ مِن ذٰلكَ؛ فإنَّ الحرَّ المؤذيَ والبردَ /خ٢٦٦/ المؤذيَ معدودانِ مِن جملةِ أعداءِ بني آدَمَ.

قيلَ لأبي حازمٍ الزَّاهدِ: إنَّكَ لَتَشَدَّدُ (يَعْني: في العبادةِ)! فقالَ: وكيفَ لا أُشَدِّدُ وقد تَرَصَّدَ لي أربعةَ عشرَ عدوًّا؟! قيلَ: لكَ خاصَّةً؟ قالَ: بل لجميعِ مَن يَعْقِلُ. قيلَ لهُ: وما هٰذهِ الأعداءُ؟ قالَ: أمَّا أربعةٌ؛ فمؤمنٌ يَحْسُدُني ومنافقٌ يُبْغِضُني وكافرٌ يُقاتِلُني وشيطانٌ يُغْويني ويُضِلُّني، وأمَّا العشرةُ؛ فالجوعُ والعطشُ والحرُّ والبردُ والعريُ والمرضُ والفاقةُ والهرمُ والموتُ والنَّارُ، ولا أُطيقُهُنَّ إلَّا بسلاحٍ تامٍّ، ولا أجِدُ لهنَّ سلاحًا أفضلَ مِن التَّقوى. فعَدَّ الحرَّ والبردَ مِن جملةِ أعدائِهِ.

وقالَ الأصْمَعِيُّ: كانتِ العربُ تُسَمِّي الشِّتاءَ الفاضحَ. فقيلَ لامرأةٍ منهُم: أيُّما أشدُّ عليكـ[ـمُ]؛ القيظُ أم القرُّ؟ قالـ[ـتْ]: سبحانَ اللهِ! مَن جَعَلَ البأْسَ كالأذى؟! فجَعَلَتِ الشِّتاءَ بأْسًا والقيظَ أذًى[3].

---

(١) في ن وط: «وليس المأمور أن».

(٢) ليست في خ وم ون، أستفدتها من ط ليستقيم بها السياق.

(٣) البأس: العذاب والشدّة والضرّ.

قالَ بعضُ السَّلفِ: إنَّ اللهَ وَصَفَ الجنَّةَ بصفةِ الصَّيفِ لا بصفةِ الشِّتاءِ، فقالَ تَعالى: ﴿في سِدْرٍ مَخْضودٍ . وَطَلْحٍ مَنْضودٍ . وَظِلٍّ مَمْدودٍ . وَماءٍ مَسْكوبٍ . وَفاكِهَةٍ كَثيرَةٍ﴾ [الواقعة: ٢٨-٣٢].

وقالَ اللهُ تَعالى في صفةِ أهلِ الجنَّةِ: ﴿مُتَّكِئينَ فيها عَلى الأرائِكِ لا يَرَوْنَ فيها شَمْسًا وَلا زَمْهَريرًا﴾ [الإنسان: ١٣]؛ فنَفى عنهُم شدَّةَ الحرِّ والبردِ. قالَ قَتادَةُ: عَلِمَ اللهُ أنَّ شدَّةَ الحرِّ تُؤْذي وشدَّةَ البردِ تُؤْذي، فوَقاهُم أذاهُما جميعًا.

وقالَ أبو عَمْرِو بنُ العَلاءِ: إنِّي لأُبْغِضُ الشِّتاءَ لنقصِ الفروضِ وذهابِ الحقوقِ وزيادةِ الكلفةِ على الفقراءِ.

وقد رُوِيَ في حديثٍ مرفوعٍ: «إنَّ الملائكةَ تَفْرَحُ بذهابِ الشِّتاءِ لِما يَدْخُلُ فيهِ على فقراءِ المؤمنينَ مِن الشِّدَّةِ»(١). ولٰكنْ لا يَصِحُّ إسنادُهُ.

ورُوِيَ أيضًا مرفوعًا: «خيرُ صيفِكُم أشدُّهُ حرًّا، وخيرُ شتائِكُم أشدُّهُ بردًا، وإنَّ الملائكةَ لَتَبْكي في الشِّتاءِ رحمةً لبني آدمَ»(٢). وإسنادُهُ أيضًا باطلٌ.

وقالَ بعضُ السَّلفِ: البردُ عدوُّ الدِّينِ. يُشيرُ إلى أنَّهُ يُفَتِّرُ عن كثيرٍ مِن الأعمالِ ويُثَبِّطُ عنها، فتكْسَلُ النُّفوسُ بذٰلكَ.

وقالَ بعضُهُم: خُلِقَتِ القلوبُ مِن طينٍ، فهيَ تَلينُ في الشِّتاءِ كما يَلينُ الطِّينُ فيهِ.

---

(١) (منكر). رواه: العقيلي (٤/ ٢١٦)، والطبراني (١١/ ٨٢/ ١١١٧١)، وأبن عدي (٦/ ٢٣٦٨)، والذهبي في «الميزان» (٤/ ١٥٢) تعليقًا، والعسقلاني في «اللسان» (٦/ ٧٧) تعليقًا؛ من طريق معلّى بن ميمون، ثنا مطر الورّاق، عن مجاهد، عن أبن عبّاس. . . رفعه. ومعلّى ضعيف جدًّا منكر الحديث، ومطر لا يعدو أن يكون صالحًا في الشواهد. وقد عدّ العقيلي وأبن عدي والذهبي وأبن رجب والهيثمي والعسقلاني والمناوي والألباني هٰذا الحديث في المنكرات.

ورواه: العقيلي (٢/ ١٠٤)، والذهبي في «الميزان» (٢/ ١٣٤) تعليقًا، والعسقلاني في «اللسان» (٣/ ٣٣) تعليقًا؛ من طريق نعيم بن حمّاد، عن سعيد بن دهثم، عن عبدالله بن نمير الرحبي، عن مجاهد، عن أبن عبّاس. . . رفعه مختصرًا. ونعيم يخطئ كثيرًا، وسعيد والرحبيّ مجهولان لا يعرفان بنقل وأتيا بهٰذا الخبر المنكر. ولذٰلك قال العقيلي: «غير محفوظ».

(٢) (باطل). رواه المقريزي (٢/ ٣٩٤ـ فيض القدير) من حديث أبن عمر مرفوعًا. ولم أقف على سنده، فحسبي فيه شهادة أبن رجب الذي وقف على سنده.

قالَ الحَسَنُ: الشِّتاءُ ذكرٌ فيهِ اللقاحُ، والصَّيفُ أُنثى فيهِ النَّتاجُ. يُشيرُ إلى أنَّ الصَّيفَ تُنْتَجُ فيهِ المواشي والشَّجرُ.

والصَّيفُ عندَ العربِ هوَ الرَّبيعُ، وأمَّا الذي تُسَمِّيهِ النَّاسُ الصَّيفَ؛ فالعربُ تُسَمِّيهِ القيظَ. ففي الشِّتاءِ تَغورُ[1] الحرارةُ إلى باطنِ الشَّجرِ فتَنْعَقِدُ موادُّ الثَّمرِ فتَظْهَرُ في الرَّبيعِ مباديها فتَزْهرُ الشَّجرُ ثمَّ تورقُ، ثمَّ إذا ظَهَرَتِ الثِّمارُ قَوِيَ حرُّ الشَّمسِ لإنضاجِها.

● الإيثارُ في الشِّتاءِ للفقراءِ[2] بما يَدْفَعُ عنهُمُ البردَ لهُ فضلٌ عظيمٌ.

خَرَجَ صَفْوانُ بنُ سُلَيْمٍ في ليلةٍ باردةٍ بالمدينةِ مِن المسجدِ، فرَأى رجلاً عاريًا، فنَزَعَ ثوبَهُ وكَساهُ إيَّاهُ، فرَأى بعضُ أهلِ الشَّامِ في منامِهِ أنَّ صَفْوانَ بنَ سُلَيْمٍ دَخَلَ الجنَّةَ بقميصٍ كَساهُ، فقَدِمَ المدينةَ فقالَ: دُلُّوني على صَفْوانَ، فأتاهُ فقَصَّ عليهِ ما رَأى.

رأى مِسْعَرٌ أعرابيًّا يَتَشَرَّقُ[3] في الشَّمسِ وهوَ يَقولُ:

جـاءَ الشِّتـاءُ وَلَيْـسَ عِنْـدِيَ دِرْهَـمٌ ... وَلَقَـدْ يُخَـصُّ بِمِثْـلِ ذاكَ المُسْلِـمُ
قَـدْ قَطَّـعَ النَّـاسُ الجِبـابَ وَغَيْـرَهـا ... وَكَـأنَّنـي بِفِنـاءِ مَكَّـةَ مُحْـرِمُ

فنَزَعَ مِسْعَرٌ جبَّتَهُ فألْبَسَهُ إيَّاها.

رُفِعَ إلى بعضِ الوزراءِ الصَّالحينَ أنَّ امرأةً معَها أربعةُ أطفالٍ أيتامٍ وهُم عراةٌ /خ٢٦٧/ جياعٌ، فأمَرَ رجلاً أنْ يَمْضِيَ إليهِم ويَحْمِلَ معَهُ ما يُصْلِحُهُم مِن كسوةٍ وطعامٍ، ثمَّ نَزَعَ ثيابَهُ وحَلَفَ: لا لَبِسْتُها ولا دَفِيتُ حتَّى تَعودَ وتُخْبِرَني أنَّكَ كَسَوْتَهُم وأشْبَعْتَهُم. فمَضى وعادَ وأخْبَرَهُ أنَّهُمُ اكْتَسَوْا وشَبِعوا وهوَ يَرْعُدُ مِن البردِ، فلَبِسَ حينئذٍ ثيابَهُ.

خَرَّجَ التِّرْمِذِيُّ مِن حديثِ أبي سَعيدٍ مرفوعًا: «مَن أطْعَمَ مؤمنًا على جوعٍ؛ أطْعَمَهُ اللهُ يومَ القيامةِ مِن ثمارِ الجنَّةِ، ومَن سَقاهُ على ظمإٍ؛ سَقاهُ اللهُ يومَ القيامةِ مِن الرَّحيقِ

---

(١) في خ وم: «الصيف تسمّيه العرب القيظ ففي الشتاء تعود»، وفي ن: «... تعود»، وفي ط: «... يسمّونه اليقظ ففي الشتاء تغور»، وأرجو أنّني أثبتّ أولاها بالصواب.

(٢) في خ وم: «فإذا ظهرت الثمار... الإيثار للفقراء في الشتاء»، والأولى ما أثبتّه من ن وط.

(٣) في خ وم: «يشّرق». والمعنى: يتدفّأ بحرارة الشمس.

المختومِ، ومَن كَساهُ على عريٍ؛ كَساهُ اللهُ مِن خضرِ الجنَّةِ»[١].

ورَوى ٱبنُ أبي الدُّنيا بإسنادِهِ عنِ ٱبنِ مَسْعودٍ؛ قالَ: يُحْشَرُ النَّاسُ يومَ القيامةِ أعرى ما كانوا قطُّ وأجوعَ ما كانوا قطُّ وأظمأَ ما كانوا قطُّ: فمَن كَسا للهِ عَزَّ وجَلَّ كَساهُ اللهُ، ومَن أَطْعَمَ للهِ أَطْعَمَهُ اللهُ، ومَن سَقى للهِ سَقاهُ اللهُ، ومَن عَفا للهِ عفا اللهُ عنهُ»[٢].

---

(١) (حسن لشواهده). يرويه عطيّة العوفي وٱختلف عليه فيه على وجهين: روى أوّلهما: الترمذي (٣٨ـ القيامة، ١٨ـ باب، ٤/ ٦٣٣/ ٢٤٤٩)، وٱبن أبي الدنيا في «الحوائج» (٣١)، وأبو يعلى (١١١١)، وٱبن أبي حاتم في «العلل» (٢٠٠٧)؛ من طريق أبي الجارود زياد بن المنذر، عن عطيّة، عن أبي سعيد. . . رفعه. وأبو الجارود متّهم متروك. وروى الثاني: ٱبن أبي شيبة (٣٤٣٤٤)، وأحمد (٣/ ١٣)، وهنّاد (٦٧٠)، وٱبن أبي حاتم في «العلل» (٢٠٠٧)، والبيهقي في «الشعب» (٣٣٧٠ و٣٣٧١)؛ من طريق سعد بن مجاهد الطائي، [عن عطيّة، عن أبي سعيد]. . . مرفوعًا وموقوفًا ومرسلاً. فكأنّ عطيّة هو الذي ٱضطرب فيه رفعًا ووقفًا فإنّه ضعيف سيّئ التدليس جدًّا. لٰكنّه جاء عند ٱبن أبي شيبة وهنّاد من وجه قويّ عن سعد الطائي مرسلاً ممّا يرجّح جانب الرفع. لٰكن يبقى السند ضعيفًا من أجل عطيّة.

ورواه: أبو داوود (٣ـ الزكاة، ٤١ـ فضل سقي الماء، ١/ ٥٢٦/ ١٦٨٢)، والبيهقي (٤/ ١٨٥)؛ من طريق قويّة، عن أبي خالد الدالاني، عن نبيح العنزي، عن أبي سعيد. . . رفعه. قال المنذري: «في إسناده الدالاني». قلت: هو غير مدفوع عن صدق، لٰكنّه يخطئ ويأتي بمناكير ويدلّس، فلا يطمئنّ القلب لتقوية حديثه. ونبيح صدوق حسن الحديث قصّر العسقلاني وعدّه من المقبولين فقط!

ورواه أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ١٣٤) من طريق أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد. . . رفعه مختصرًا. وأبو هارون متّهم متروك.

ورواه البيهقي في «الشعب» (٣٣٧٠) من طريق قويّة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبيّ، عن النبيّ ﷺ. وهٰذا مرسل قويّ.

ورواه تمّام في «الفوائد» (١٢٩٥) من طريق مسلسلة بالمجاهيل، عن رجاء بن حيوة، عن معاذ. . . رفعه مختصرًا. ورواية رجاء عن معاذ مرسلة.

فخير هٰذه الطرق طريق نبيح العنزي فإنّها يسيرة الضعف، يليها مرسل الشعبيّ القويّ، فطريق عطيّة الضعيفة. فٱجتماع هٰذه الثلاث يفيد أنّ للحديث أصلاً، وحديث معاذ على شدّة ضعفه يزيدنا ثقة بذٰلك، ثمّ يضاف إليه حديث ٱبن مسعود الآتي بعده؛ فإنّ له حكم الرفع. وضعّفه أبو حاتم والترمذي والألباني.

(٢) (حسن لشواهده). رواه: ٱبن أبي الدنيا في «قضاء الحوائج» (٣٠) و«المعروف»، وٱبن حبّان في «الثقات» (٨/ ١٨)؛ من طريق قويّة، عن شريك، عن هلال، عن ٱبن عكيم، عن ٱبن مسعود. . . موقوفًا.

وشريك سيّئ الحفظ، وهلال هو ٱبن أبي حميد ثقة، وٱبن عكيم هو عبدالله ثقة، فالسند صالح في الشواهد، وله حكم الرفع لأنّه لا يقال ٱجتهادًا، بل قال المنذري (١٣٩٢): «وروي مرفوعًا بهٰذا اللفظ»، ولم أقف عليه، ويشهد له ما قبله فهو به حسن. والله أعلم.

● ومِن فضائلِ الشِّتاءِ أنَّهُ يُذَكِّرُ بزمهريرِ جهنَّمَ ويوجِبُ الاستعاذةَ منها.

وفي حديثِ أبي هُرَيْرَةَ وأبي سَعيدٍ: عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إذا [كانَ] يومٌ شديدُ البردِ، فإذا قالَ العبدُ: لا إلٰهَ إلاَّ اللهُ، ما أشدَّ بردَ هٰذا اليومِ! اللهمَّ أجِرْني مِن زمهريرِ جهنَّمَ. قالَ اللهُ تَعالى لجهنَّمَ: إنَّ عبدًا مِن عبادي ٱسْتَجارَ بي مِن زمهريرِكِ، وإنِّي أُشْهِدُكِ أنِّي قد أجَرْتُهُ». قالوا: وما زمهريرُ جهنَّمَ؟ قالَ: «بيتٌ يُلْقى فيهِ الكافرُ فيتَميَّزُ مِن شدَّةِ بردِهِ»[1].

قامَ زُبَيْدٌ الياميُّ ذاتَ ليلةٍ للتَّهجُّدِ، فعَمَدَ إلى مطهرةٍ لهُ كانَ يَتَوَضَّأُ منها، فغَمَسَ يدَهُ في المطهرةِ، فوَجَدَ الماءَ باردًا شديدًا كادَ أنْ يَجْمُدَ مِن شدَّةِ البردِ، فذَكَرَ الزَّمهريرَ ويدُهُ في المطهرةِ، فلمْ يُخْرِجْها حتَّى أصبحَ. فجاءَتْ جاريتُهُ وهوَ على تلكَ الحالِ، فقالَتْ: ما شأْنُك يا سيِّدي لم تُصَلِّ الليلةَ كما كُنْتَ تُصَلِّي وأنتَ قاعدٌ هنا على هٰذهِ الحالةِ؟ قالَ: ويحكِ! إنِّي أدْخَلْتُ يدي في هٰذهِ المطهرةِ، فٱشْتَدَّ عليَّ بردُ الماءِ، فذَكَرْتُ بهِ الزَّمهريرَ، فواللهِ؛ ما شَعَرْتُ بشدَّةِ بردِهِ حتَّى وَقَفْتِ عليَّ، فٱنْظُري لا تُحَدِّثي بهٰذا أحدًا ما دمتُ حيًّا. فما عَلِمَ بذٰلكَ أحدٌ حتَّى ماتَ.

وفي الحديثِ الصَّحيحِ: عنِ النَّبيِّ ﷺ: «إنَّ لجهنَّمَ نفسينِ؛ نفسًا في الشِّتاءِ ونفسًا في الصَّيفِ. فأشدُّ ما تَجِدونَ مِن البردِ مِن زمهريرِها، وأشدُّ ما تَجِدونَ مِن الحرِّ مِن سمومِها»[2].

[و]رُوِيَ عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ؛ قالَ: يَسْتَغيثُ أهلُ النَّارِ مِن الحرِّ، فيُغاثونَ بريحٍ باردةٍ يُصَدِّعُ العظامَ بردُها، فيَسْألونَ الحرَّ.

وعن مُجاهِدٍ؛ قالَ: يَهْرُبونَ إلى الزَّمهريرِ، فإذا وَقَعوا فيهِ؛ حَطَمَ عظامَهُم حتَّى يُسْمَعَ لها نقيضٌ.

وعن كَعْبٍ قالَ: إنَّ في جهنَّمَ بردًا هوَ الزَّمهريرُ، يُسْقِطُ اللحمَ، حتَّى يَسْتَغيثوا بحرِّ جهنَّمَ.

---

(١) (ضعيف). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٦٩١-٦٩٢).
(٢) متّفق عليه. تقدّم تفصيل القول فيه (ص٦٨٨).

وعن عَبْدِالمَلِكِ بنِ عُمَيْرٍ؛ قالَ: بَلَغَني أنَّ أهلَ النَّارِ سَألوا خازِنَها أنْ يُخْرِجَهُم إلى جنباتِها، فأُخْرِجوا، فقتَلَهُمُ البردُ والزَّمهريرُ، حتَّى رَجَعوا إليها فدَخَلوها ممَّا وَجَدوا مِن البردِ.

وقد قالَ اللهُ تَعالى: ﴿لا يَذوقونَ فيها بَرْدًا وَلا شَرابًا . إلَّا حَميمًا وَغَسَّاقًا﴾ [النبأ: ٢٤-٢٥]. وقالَ تَعالى: ﴿هٰذا فَلْيَذوقوهُ حَميمٌ وَغَسَّاقٌ﴾ [صٓ: ٥٧]. قالَ ابنُ عَبَّاسٍ: الغَسَّاقُ: الزَّمهريرُ الباردُ الذي يُحْرِقُ مِن بردِهِ. وقالَ مُجاهِدٌ: هوَ الذي لا يَسْتَطيعونَ أنْ يَذوقوهُ مِن بردِهِ. وقيلَ: إنَّ الغسَّاقَ الباردُ المنتنُ.

أجارَنا اللهُ تَعالى مِنها.

يا مَن /خ٢٦٨/ تُتْلى عليهِ أوصافُ جهنَّم، ويُشاهِدُ نفسَها كلَّ عامٍ حتَّى يُحِسَّ بهِ ويَتَألَّم، وهوَ مصرٌّ على ما يَقْتَضي دخولَها معَ أنَّهُ يَعْلَم، سَتَعْلَمُ إذا جِيءَ بها تُقادُ بسبعينَ ألفِ زمامٍ مَن يَنْدَم، ألكَ صبرٌ على سعيرِها وزمهريرِها؟ قُلْ وتكَلَّمْ، ما كانَ صلاحُكَ يُرْجى واللهُ أعلم.

كَمْ يَكونُ الشِّتاءُ ثُمَّ المَصيفُ ... وَرَبيعٌ يَمْضي وَيَأْتي الخَريفُ

وَارْتِحالٌ مِنَ الحَرورِ إلى البَرْدِ وَسَيْفُ الرَّدى عَلَيْكَ مُنيفُ

يا قَليلَ المُقامِ في هٰذهِ الدُّنْـيا إلى كَمْ يَغُرُّكَ التَّسْويفُ[1]

عَجَبًا لامْرِئٍ يَذِلُّ لِذي الدُّنْـيا وَيَكْفيهِ كُلَّ يَوْمٍ رَغيفُ

*****

(١) زاد في ن وط وحاشية خ هنا: «يا طالب الزائل حتّى متى، قلبك بالزائل مشغوف»، وهٰذه زيادة ناسخ وجدت طريقها إلى المتن، ولا يستقيم مع سائر الأبيات وزنًا؛ فإنّه من الرجز والأبيات من الخفيف.

مجلس في ذكر التوبة
والحث عليها قبل الموت وختم العمر بها

فإنَّ التَّوبةَ وظيفةُ العمرِ. وهيَ خاتمةُ مجالسِ الكتابِ.

خَرَّجَ الإمامُ أحمَدُ والتِّرْمِذِيُّ وٱبنُ حِبَّانَ في «صحيحه» مِن حديثِ: ٱبنِ عُمَرَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ يَقْبَلُ توبةَ العبدِ ما لمْ يُغَرْغِرْ»[1]. قالَ التِّرْمِذِيُّ: حديثٌ حسنٌ.

● دَلَّ هٰذا الحديثُ على قبولِ اللهِ توبةَ عبدِهِ ما دامَتْ روحُهُ في جسدِهِ لمْ تَبْلُغِ

---

(١) (حسن صحيح). رواه: ٱبن الجعد (٣٥٢٩)، وأحمد (٢/ ١٣٢ و١٥٣)، وعبد بن حميد (٨٤٧)، وٱبن ماجه (٣٧ـ الزهد، ٣٠ـ التوبة، ٢/ ١٤٢٠/ ٤٢٥٣)، والترمذي (٤٩ـ الدعوات، ٩٩ـ التوبة والاستغفار، ٥/ ٥٤٧/ ٣٥٣٧)، وأبو يعلى (٥٦٠٩ و٥٧١٧)، وٱبن حبّان (٦٢٨)، والطبراني في «الشاميّين» (١٩٤)، وٱبن عدي (٤/ ١٥٩٢)، والحاكم (٤/ ٢٥٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ١٩٠)، والبيهقي في «الشعب» (٧٠٦٣ و٧٠٦٤)، والبغوي في «السنّة» (١٣٠٦)، والذهبي في «النبلاء» (٥/ ١٦٠)؛ من طريق ٱبن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن جبير بن نفير، عن ٱبن عمر. . . رفعه. قال البوصيري: «إسناد ضعيف لتدليس الوليد ومكحول». قلت: الوليد توبع، ورواية مكحول عن التابعي يستبعد فيها التدليس، وإنّما كان يرسل عن الصحابة. ولذٰلك قال الترمذي: «حسن غريب»، وأقرّه المنذري والنووي وٱبن كثير وٱبن رجب والعجلوني والألباني. وصحّحه ٱبن حبّان والحاكم والذهبي. وقال الذهبيّ في «النبلاء»: «حديث عال صالح الإسناد». قلت: إنّما ٱكتفوا بتحسينه لحال ٱبن ثوبان فحديثه لا يرقى إلى الصحّة.

وله شاهد من حديث عبدالرحمٰن بن البيلماني عن رجل من الصحابة سيأتي الكلام فيه (ص٧٣١).

وشاهد عند: القضاعي (١٠٨٥)، والخطيب (٨/ ٣١٧)؛ من وجهين، عن عبادة. . . رفعه.

وشاهد عند: أبي الشيخ في «الطبقات» (٣/ ١٢٤)، وٱبن مردويه (النساء١٧ـ ٱبن كثير)؛ من طريق لا بأس بها، عن أبي هريرة. . . رفعه.

وشاهد عند: ٱبن أبي شيبة (٣٥٠٦٧)، والطبري (٨٨٥٧)؛ من طريق قويّة، عن الحسن. . . مرسلاً.

وشاهد عند ٱبن جرير (٨٨٥٨) من طريق قويّة، عن أيّوب بن بشير. . . مرسلاً.

فالحديث صحيح بهٰذه الشواهد بلا ريب، وإلى تقويته مال أكثر أهل العلم كما تقدّم.

الحلقومَ والتَّراقيَ.

وقد دَلَّ القرآنُ على مثلِ ذٰلكَ [أيضًا]: قالَ اللهُ عَزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَٰئِكَ يَتُوبُ اللهُ عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ١٧]. وعملُ السُّوءِ إذا أُفْرِدَ؛ دَخَلَ فيهِ[1] جميعُ السَّيِّئاتِ صغيرُها وكبيرُها.

● والمرادُ بالجهالةِ الإقدامُ على عملِ السُّوءِ، وإنْ عَلِمَ صاحبُهُ أنَّهُ سوءٌ؛ فإنَّ كلَّ مَن عَصى اللهَ فهوَ جاهلٌ وكلَّ مَن أطاعَهُ فهوَ عالمٌ، وبيانُهُ مِن وجهينِ:

* **أحدُهُما**: أنَّ مَن كانَ عالمًا باللهِ وعظمتِهِ وكبريائِهِ وجلالِهِ؛ فإنَّهُ يَهابُهُ ويَخْشاهُ، فلا يَقَعُ منهُ معَ ٱستحضارِ ذٰلكَ عصيانُهُ. كما قالَ بعضُهُم: لو تَفَكَّرَ النَّاسُ في عظمةِ اللهِ؛ ما عَصَوْهُ. وقالَ آخرُ: كَفى بخشيةِ اللهِ علمًا وكَفى بالاغترارِ باللهِ جهلاً.

* **والثاني**: أنَّ مَن آثَرَ المعصيةَ على الطَّاعةِ؛ فإنَّما حَمَلَهُ على ذٰلكَ: جهلُهُ وظنُّهُ أنَّها تَنْفَعُهُ عاجلاً بٱستعجالِ لذَّتِها، وإنْ كانَ عندَهُ إيمانٌ؛ فهوَ يَرْجو التَّخلُّصَ مِن سوءِ عاقبتِها بالتَّوبةِ في آخرِ عمرِهِ. وهٰذا جهلٌ محضٌ؛ فإنَّهُ يَتَعَجَّلُ الإثمَ والخزيَ ويَفوتُهُ عزُّ التَّقوى وثوابُها ولذَّةُ الطَّاعةِ، وقد يَتَمَكَّنُ مِن التَّوبةِ بعدَ ذٰلكَ وقد يُعاجِلُهُ الموتُ بغتةً، فهوَ كجائعٍ أَكَلَ طعامًا مسمومًا لدفعِ جوعِهِ الحاضرِ ورَجا أنْ يَتَخَلَّصَ مِن ضررِهِ بشربِ الدِّرياقِ[2] بعدَهُ، وهٰذا لا يَفْعَلُهُ إلاَّ جاهلٌ.

وقد قالَ اللهُ تَعالى في حقِّ الذينَ يُؤْثِرونَ السِّحرَ: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ ٱشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَٱتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢-١٠٣]. والمرادُ أنَّهُم آثَروا السِّحرَ على التَّقوى والإيمانِ لِما رَجَوْا فيهِ مِن منافعِ الدُّنيا المعجَّلةِ معَ علمِهِم أنَّهُم يَفوتُهُم بذٰلكَ ثوابُ الآخرةِ، وهٰذا جهلٌ منهُم؛ فإنَّهُم لو عَلِموا؛ لآثَروا الإيمانَ والتَّقوى على ما عَداهُما، فكانوا يُحْرِزونَ أجرَ الآخرةِ ويَأْمَنونَ عقابَها ويَتَعَجَّلونَ عزَّ التَّقوى في الدُّنيا، وربَّما وَصَلوا إلى ما يَأْمُلونَهُ في الدُّنيا

---

(١) في خ: «يدخل فيه»، والأولى ما أثبتّه من م ون وط.

(٢) الدرياق والترياق: ما يشرب لتعديل أثر السمّ.

[أ]و إلى خيرٍ منهُ [وأنفعَ]؛ فإنَّ أكثرَ ما يُطْلَبُ بالسِّحرِ قضاءُ حوائجَ محرَّمةٍ أو مكروهةٍ عندَ اللهِ، والمؤمنُ المتَّقي /خ٢٦٩/ يُعَوِّضُهُ اللهُ في الدُّنيا خيرًا ممَّا يَطْلُبُهُ السَّاحرُ ويُؤْثِرُهُ معَ تعجيلِهِ عزَّ التَّقوى وشرفَها وثوابَ الآخرةِ وعلوَّ درجاتِها، فتبيَّنَ بهٰذا أنَّ إيثارَ المعصيةِ على الطَّاعةِ إنَّما يَحْمِلُ عليهِ الجهلُ، فلذٰلكَ كانَ كلُّ مَن عَصى اللهَ جاهلاً وكلُّ مَن أطاعَهُ عالمًا، وكَفى بخشيةِ اللهِ علمًا وبالاغترارِ بهِ جهلاً.

● فأمَّا التَّوبةُ مِن قريبٍ؛ فالجمهورُ على أنَّ المرادَ بها التَّوبةُ قبلَ الموتِ. والعمرُ كلُّهُ قريبٌ، والدُّنيا كلُّها قريبٌ، فمَن تابَ قبلَ الموتِ؛ فقد تابَ مِن قريبٍ، ومَن ماتَ ولمْ يَتُبْ؛ فقد بَعُدَ كلَّ البعدِ. كما قيلَ:

فَهُمْ جيرَةُ الأَحْياءِ أَمَّا مَزارُهُمْ ... فَدانٍ وَأَمَّا المُلْتَقى فَبَعيدُ

فالحيُّ قريبٌ، والميِّتُ بعيدٌ مِن الدُّنيا على قربِهِ منها؛ فإنَّ جسمَهُ في الأرضِ يَبْلى، وروحَهُ عندَ اللهِ تُنَعَّمُ أو تُعَذَّبُ، ولقاؤُهُ لا يُرْجى في الدُّنيا، كما قيلَ:

مُقيمٌ إِلى أَنْ يَبْعَثَ اللهُ خَلْقَهُ ... لِقاؤُكَ لا يُرْجى وَأَنْتَ قَريبُ
تَزيدُ بِلًى في كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ... وَتُنْسى كَما تَبْلى وَأَنْتَ حَبيبُ

وهٰذانِ البيتانِ سَمِعَهُما داوودُ الطَّائيُّ رَحِمَهُ اللهُ مِنِ ٱمرأةٍ في مقبرةٍ تَنْدُبُ بهِما ميِّتًا لها، فوَقَعا مِن قلبِهِ موقعًا، فٱسْتَيْقَظَ بهِما ورَجَعَ زاهدًا في الدُّنيا راغبًا في الآخرةِ وٱنْقَطَعَ إلى العبادةِ إلى أنْ ماتَ.

فمَن تابَ قبلَ أنْ يُغَرْغِرَ؛ فقد تابَ مِن قريبٍ، فتُقْبَلُ توبتُهُ.

ورُوِيَ عنِ ٱبنِ عبَّاسٍ في قولِهِ تَعالى: ﴿يَتوبونَ مِن قَريبٍ﴾ [النساء: ١٧]؛ قالَ: قبلَ المرضِ والموتِ.

وهٰذا إشارةٌ إلى أنَّ أفضلَ أوقاتِ التَّوبةِ هوَ أنْ يُبادِرَ الإنسانُ بالتَّوبةِ في صحَّتِهِ قبلَ نُزولِ المرضِ بهِ حتَّى يَتَمَكَّنَ حينئذٍ مِن العملِ الصَّالحِ. ولذٰلكَ قَرَنَ اللهُ التَّوبةَ بالعملِ الصَّالحِ في مواضعَ كثيرةٍ مِن القرآنِ.

وأيضًا؛ فالتَّوبةُ في الصِّحَّةِ ورجاءِ الحياةِ تُشْبِهُ الصَّدقةَ بالمالِ في الصِّحَّةِ ورجاءِ البقاءِ، والتَّوبةُ في المرضِ عندَ حضورِ أماراتِ الموتِ تُشْبِهُ الصَّدقةَ بالمالِ عندَ الموتِ،

فكأنَّ مَن لا يَتوبُ إلَّا في مرضِهِ قدِ ٱستَفْرَغَ صحَّتَهُ وقوَّتَهُ في شهواتِ نفسِهِ وهواهُ ولذَّاتِ دنياهُ، فإذا أَيِسَ مِنَ الدُّنيا والحياةِ فيها؛ تابَ حينئذٍ وتَرَكَ ما كانَ عليهِ. فأينَ توبةُ هٰذا مِن توبةِ مَن يَتوبُ مِن قريبٍ وهوَ صحيحٌ قويٌّ قادرٌ على عملِ المعاصي تاركٌ لها خوفًا مِنَ اللهِ عَزَّ وجَلَّ ورجاءً لثوابِهِ وإيثارًا لطاعتِهِ على معصيتِهِ؟!

دَخَلَ قومٌ على بِشْرٍ الحافي وهوَ مريضٌ، فقالوا لهُ: على ماذا عَزَمْتَ؟ قالَ: عَزَمْتُ على أنِّي إذا عوفيتُ تُبْتُ. فقالَ لهُ رجلٌ منهُم: فهلَّا تُبْتَ السَّاعةَ! فقالَ: يا أخي! أما عَلِمْتَ أنَّ الملوكَ لا تَقْبَلُ الأمانَ ممَّن في رجلِهِ القيدُ وفي رقبتِهِ الغلُّ، إنَّما يُقْبَلُ الأمانُ ممَّن هوَ راكبُ الفرسَ والسَّيفُ مجرَّدٌ بيدِهِ؟! فبكى القومُ جميعًا[1].

ومعنى هٰذا أنَّ التَّائبَ في صحَّتِهِ بمنزلةِ مَن هوَ راكبٌ على متنِ جوادِهِ وبيدِهِ سيفٌ مشهورٌ، فهوَ يَقْدِرُ على الكرِّ والفرِّ والقتالِ وعلى الهربِ مِنَ الملكِ وعصيانِهِ، فإذا جاءَ على هٰذهِ الحالِ إلى بينَ يدي الملكِ ذليلًا لهُ طالبًا لأمانِهِ؛ فقد صارَ بذٰلكَ مِن خواصِّ الملكِ وأحبابِهِ؛ لأنَّهُ جاءَهُ طائعًا مختارًا لهُ راغبًا في [قربِهِ وخدمتِهِ. وأمَّا مَن هوَ في أسرِ الملكِ وفي رجلِهِ قيدٌ وفي رقبتِهِ غلٌّ؛ فإنَّهُ إذا طَلَبَ] الأمان مِنَ الملكِ؛ فإنَّما طَلَبَهُ خوفًا على نفسِهِ /خ٢٧٠/ مِنَ الهلاكِ، وقد لا يَكونُ محبًّا للملكِ ولا مؤثرًا لرضاهُ. فهٰذا مثلُ مَن لا يَتوبُ إلَّا في مرضِهِ عندَ موتِهِ، والأوَّلُ بمنزلةِ مَن يَتوبُ في صحَّتِهِ وقوَّتِهِ وشبيبتِهِ.

لٰكنَّ ملكَ الملوكِ أكرمُ الأكرمينَ وأرحمُ الرَّاحمينَ، وكلُّ خلقِهِ أسيرٌ في قبضتِهِ،

---

(١) أسعد الخلق بهٰذه النصيحة هو إبليس! ولا تخلو عبارة منها من نظر من وجوه: **أوّلها**: أنّه إن عزم على التوبة وهو مقيم على المعصية؛ فهٰذا تلعّب من الشيطان به كما سيأتي. وإن عزم على التوبة من معاص كان يفعلها أيّام صحّته؛ فهٰذا العزم توبة إن ندم صاحبه. **والثاني**: أنّ قياس الله تعالى بملوك الدنيا في هٰذه القضيّة من أفسد القياس وأبعده عن الصواب! أين الغنيّ الرحيم الكريم الحليم الصبور من ملوك الدنيا؟! أليس من العجب أن يقاس الجهلة الذين لا يعرفون خفايا النوايا بالذي يعلم السرّ وأخفى ويعلم من تاب حقًّا ومن يقول بلسانه ما ليس في قلبه؟! **والثالث**: أنّ قياس راكب الفرس بالصحيح المعافى في هٰذا الباب قياس فاسد أيضًا؛ لأنّ راكب الفرس حامل السيف قد يخرج عن سلطان الملك وينجو من سطوته، بخلاف الصحيح المعافى الذي هو في قبضة الله وتحت قهره وسلطانه كالمريض سواء. **والرابع**: وليت شعري! إذا أجّل المريض توبته ٱنتظارًا للعافية ثمّ قبضه الله في مرضه ذاك؛ فأيّ مصيبة أعظم من مصيبته؟! وأيّ نفع سيجنيه من تلك الشقشقة؟! لا أظنّه والله إلّا فيمن يعضّ على يديه ويقول: يا ويلتا! ليتني لم أتّخذ فلانًا خليلًا!

لا يُعجِزُهُ منهُم أحدٌ، لا يُعْجِزُهُ هاربٌ ولا يَفوتُهُ ذاهبٌ، كما قيلَ: لا أقْدَرَ ممَّن طَلِبَتُهُ في يدِهِ، ولا أعْجَزَ ممَّن هوَ في يدِ طالبِهِ. ومع هٰذا؛ فكلُّ مَن طَلَبَ الأمانَ مِن عذابِهِ مِن عبادِهِ أمَّنَهُ على أيِّ حالٍ كانَ إذا عَلِمَ منهُ الصِّدقَ في طلبِهِ[١].

أنْشَدَ بعضُ العارفينَ:

الأمـــانَ الأمـــانَ وِزْري ثَقيـــلُ ... وَذُنـــوبـــي إذا عَـــدَدْتُ تَطـــولُ

أوْبَقَتْنـــي وَأوْثَقَتْنـــي ذُنـــوبـــي ... فَتُـرى لـي إلـى الخَـلاصِ سَبيـلُ

● وقولُهُ عزَّ وجَلَّ: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذينَ يَعْمَلونَ السَّيِّئاتِ حَتَّى إذا حَضَرَ أحَدَهُمُ المَوْتُ قالَ إنِّي تُبْتُ الآنَ وَلا الَّذينَ يَموتونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولٰئِكَ أعْتَدْنا لَهُمْ عَذابًا أليمًا﴾ [النساء: ١٨]: فسَوَّى بينَ مَن تابَ عندَ الموتِ ومَن ماتَ مِن غيرِ توبةٍ.

والمرادُ بالتَّوبةِ عندَ الموتِ التَّوبةُ عندَ انْكشافِ الغطاءِ ومعاينةِ المحتضَرِ أُمورَ الآخرةِ ومشاهدةِ الملائكةِ؛ فإنَّ الإيمانَ والتَّوبةَ وسائرَ الأعمالِ إنَّما تَنْفَعُ بالغيبِ، فإذا كُشِفَ الغطاءُ وصارَ الغيبُ شهادةً؛ لمْ يَنْفَعِ الإيمانُ ولا التَّوبةُ في تلكَ الحالِ.

ورَوى ابْنُ أبي الدُّنْيا بإسنادِهِ عن عَلِيٍّ؛ قالَ: لا يَزالُ العبدُ في مهلةٍ مِن التَّوبةِ ما لَمْ يَأْتِهِ ملكُ الموتِ يَقْبِضُ روحَهُ، فإذا نَزَلَ ملكُ الموتِ؛ فلا توبةَ حينئذٍ.

وبإسنادِهِ عنِ الثَّوْرِيِّ؛ قالَ: قالَ ابْنُ عُمَرَ: التَّوبةُ مبسوطةٌ ما لَمْ يَنْزِلْ سلطانُ الموتِ.

وعنِ الحَسَنِ؛ قالَ: التَّوبةُ معروضةٌ لابنِ آدَمَ ما لَمْ يَأْخُذِ الموتُ بكظمِهِ.

وعن بَكْرٍ المُزَنِيِّ؛ قالَ: لا تَزالُ التَّوبةُ للعبدِ مبسوطةً ما لَمْ تَأْتِهِ الرُّسلُ، فإذا عايَنَهُمْ؛ انْقَطَعَتِ المعرفةُ.

وعن أبي مِجْلَزٍ؛ قالَ: لا يَزالُ العبدُ في توبةٍ ما لم يُعايِنِ الملائكةَ.

ورَوى في «كتاب الموت» بإسنادِهِ: عن أبي موسى الأشْعَرِيِّ؛ قالَ: إذا عايَنَ الميِّتُ الملَكَ؛ ذَهَبَتِ المعرفةُ.

وعن مجاهِدٍ نحوَهُ.

---

(١) فهٰذا ـ إن أنعمت فيه النظر ـ يدلّ على أنّ المصنّف لم يسلّم للحافي قالته وردّها عليه.

وعن حُصَيْنٍ؛ قالَ: بَلَغَني أنَّ ملكَ الموتِ إذا غَمَزَ وريدَ الإنسانِ حينئذٍ يَشْخَصُ بصرُهُ ويَذْهَلُ عنِ النَّاسِ.

وخَرَّجَ ٱبنُ ماجَهْ حديثَ أبي موسى مرفوعًا؛ [قالَ]: سَأَلْتُ النَّبيَّ ﷺ: متى تَنْقَطِعُ معرفةُ العبدِ مِن النَّاسِ؟ قالَ: «إذا عايَنَ»(١). وفي إسنادِهِ مقالٌ، والموقوفُ أشبهُ.

وقد قيلَ: إنَّهُ مُنِعَ مِن(٢) التَّوبةِ حينئذٍ؛ لأنَّهُ إذا ٱنْقَطَعَتْ معرفتُهُ وذَهِلَ عقلُهُ؛ لم يُتَصَوَّرْ منهُ ندمٌ ولا عزمٌ؛ فإنَّ النَّدمَ والعزمَ إنَّما يَصِحُّ معَ حضورِ العقلِ، وهٰذا(٣) ملازمٌ لمعاينةِ الملائكةِ، كما دَلَّتْ عليهِ هٰذهِ الأخبارُ(٤).

● وقولُهُ ﷺ في حديثِ ٱبنِ عُمَرَ: «ما لَمْ يُغَرْغِرْ»؛ يَعْني: ما لَمْ تَبْلُغْ روحُهُ عندَ خروجِها منهُ إلى حلقِهِ. فشَبَّهَ تردُّدَها في حلقِ المحتضَرِ بما يَتَغَرْغَرُ بهِ الإنسانُ مِن الماءِ وغيرِهِ ويُرَدِّدُهُ في حلقِهِ.

وإلى ذٰلكَ الإشارةُ في القرآنِ: بقولِهِ عَزَّ وجَلَّ: ﴿فَلَوْلا إذا بَلَغَتِ الحُلْقومَ. وَأَنْتُمْ حِينَئِذٍ تَنْظُرونَ. وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلٰكِنْ لا تُبْصِرونَ﴾ [الواقعة: ٨٣]. وبقولِهِ عَزَّ وجَلَّ: ﴿كَلَّا إذا بَلَغَتِ /خ٢٧١/ التَّراقِيَ﴾ [القيامة: ٢٦].

ورَوى ٱبنُ أبي الدُّنيا بإسنادِهِ عنِ الحَسَنِ؛ قالَ: أشدُّ ما يكونُ الموتُ على العبدِ إذا بَلَغَتِ الرُّوحُ التَّراقيَ. قالَ: فعندَ ذٰلكَ يَضْطَرِبُ ويَعْلو نفسُهُ. ثُمَّ بَكى الحَسَنُ رَحِمَهُ اللهُ.

عِـشْ مـا بَـدَا لَـكَ سـالِمًـا ... فـي ظِـلِّ شـاهِقَـةِ القُصـورِ

---

(١) (ضعيف جدًّا). رواه: ٱبن ماجه (٦ـ الجنائز، ٥ـ المؤمن يؤجر في النزع، ١/٤٦٧/١٤٥٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٨/٤٠٨)؛ من طريق نصر بن حمّاد، ثنا موسى بن كردم، عن محمّد بن قيس، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبي موسى. . . رفعه.

قال البوصيري: «ضعيف، نصر بن حمّاد كذّبه ٱبن معين وغيره وٱتّهم بالوضع». قلت: وأتى بموسى بن كردم لا يعرف من هو! فالسند ساقط، وقال الألباني: «ضعيف جدًّا».

(٢) في خ: «وقد قيل إنّ ذٰلك سبب المنع من»، والأولى ما أثبته من ن وط.

(٣) يعني: الذهول وٱنقطاع المعرفة.

(٤) وأولى من ذٰلك أن يقال: إنّ الله تعالى إنّما أراد من عباده أن يؤمنوا به وبما عنده بالغيب، فإذا أصبح هٰذا الغيب مشهودًا للعبد عند المعاينة؛ لم يعد للإيمان معنى؛ لأنّ جميع الخلق جنّهم وإنسهم كافرهم ومؤمنهم يؤمنون في تلك اللحظة ويقولون: ﴿ربّ ٱرجعون لعلّي أعمل صالحًا فيما تركت﴾!

يُسْعى عَلَيْكَ بِما اشْتَهَيْـ ـتَ لَدى الرَّواحِ وفي البُكُورِ
فَإذا النُّفوسُ تَقَعْقَعَتْ في ضيقِ حَشْرَجَةِ الصُّدورِ
فَهُناكَ تَعْلَمُ مُوقِنًا ما كُنْتَ إلاَّ في غُرورِ

● وٱعْلَمْ أنَّ الإنسانَ ما دامَ يُؤَمِّلُ الحياةَ فإنَّهُ لا يَقْطَعُ أملَهُ مِن الدُّنيا، وقد لا تَسْمَحُ نفسُهُ بالإقلاعِ عن لذَّاتِها وشهواتِها مِن المعاصي وغيرِها، ويُرَجِّيهِ الشَّيطانُ التَّوبةَ في آخرِ عمرِهِ، فإذا تيَقَّنَ الموتَ وأيِسَ مِن الحياةِ؛ أفاقَ مِن سكرتِهِ بشهواتِ الدُّنيا، فنَدِمَ[1] حينئذٍ على تفريطِهِ ندامةً يكادُ يَقْتُلُ نفسَهُ، وطَلَبَ الرَّجعةَ إلى الدُّنيا لِيَتوبَ ويَعْمَلَ صالحًا، فلا يُجابُ إلى شيءٍ مِن ذٰلكَ، فيَجْتَمِعُ عليهِ سكرةُ الموتِ معَ حسرةِ الفوتِ.

وقد حَذَّرَ اللهُ تَعالى عبادَهُ مِن ذٰلكَ في كتابِهِ لِيَسْتَعِدُّوا للموتِ قبلَ نزولِهِ بالتَّوبةِ والعملِ الصَّالحِ:

قالَ تَعالى: ﴿وَأَنِيبوا إلى رَبِّكُمْ وَأَسْلِموا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ العَذابُ ثُمَّ لا تُنْصَرونَ . وَاتَّبِعوا أَحْسَنَ ما أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ العَذابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لا تَشْعُرونَ . أَنْ تَقولَ نَفْسٌ يا حَسْرَتا عَلى ما فَرَّطْتُ في جَنْبِ اللهِ وَإِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّاخِرينَ﴾ [الزمر: ٥٤-٥٦].

وقد سُمِعَ بعضُ المحتضَرينَ عندَ ٱحتضارِهِ يَلْطِمُ على وجهِهِ ويقولُ: يا حَسْرَتا عَلى ما فَرَّطْتُ في جنبِ اللهِ.

وسُمِعَ من آخرَ: سَخِرَتْ بيَ الدُّنيا حتَّى ذَهَبَتْ أيَّامي.

وقالَ آخرُ عندَ موتِهِ: لا تَغُرَّنَّكُمُ الدُّنيا كما غَرَّتْني[2].

---

(١) في خ: «فيندم»، والأولى ما أثبتّه من ن وط.

(٢) وهٰؤلاء يرجى لهم القبول؛ فإنّ الندم توبة، والتوبة مقبولة ما لم يغرغر صاحبها! وفي الناس من هم شرّ حالاً من أُولٰئك! تراهم في لحظات النزع لا شغل لهم إلاّ مظاهر الدنيا؛ هل جاء فلان؟! وماذا أحضر فلان من الهدايا؟! ولقد رأيت أحدهم في حال يرثى لها، فجاءه أنّ الوزير فلانًا في طريقه إليه، فشدّ نفسه ووضعت له الوسائد ووجم في الحاضرين حتّى ينصرفوا قبل حضور الضيف الكبير، ثمّ مات من ليلته! وقلت لمصاب بجلطة دماغيّة: عليك بالتوبة! فقال لي بصوت متلعثم: ما بقي ما يستحقّ التوبة! فتعجّبت من هٰذا الجواب الفظيع، ثمّ حضرني قوله تعالى: ﴿كلاّ بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون﴾.

وقالَ اللهُ سبحانَهُ وتَعالى: ﴿حَتَّى إذا جاءَ أَحَدَهُمُ المَوْتُ قالَ رَبِّ ٱرْجعونِ لَعَلِّي أَعْمَلُ صالِحًا فيما تَرَكْتُ . كَلاَّ إنَّها كَلِمَةٌ هُوَ قائِلُها﴾ [المؤمنون: ٩٩-١٠٠].

وقالَ تَعالى: ﴿وَأَنْفِقوا مِمَّا رَزَقْناكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ المَوْتُ فَيَقولَ رَبِّ لَوْلا أَخَّرْتَني إلى أَجَلٍ قَريبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحينَ . وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللهُ نَفْسًا إذا جاءَ أَجَلُها وَاللهُ خَبيرٌ بِما تَعْمَلونَ﴾ [المنافقون: ١٠].

وقالَ تَعالى: ﴿وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ما يَشْتَهونَ﴾ [سبأ: ٥٤]. وفَسَّرَهُ طائفةٌ مِن السَّلفِ ـ منهُم عُمَرُ بنُ عَبْدِالعَزيزِ ـ بأنَّهُم طَلَبوا التَّوبةَ حينَ حيلَ بينَهُم وبينَها.

قالَ الحَسَنُ: ٱتَّقِ اللهَ يا ٱبنَ آدَمَ! لا يَجْتَمعُ عليكَ خصلتانِ؛ سكرةُ الموتِ، وحسرةُ الفوتِ.

وقالَ ٱبنُ السَّمَّاكِ: ٱحْذَرِ السَّكرةَ والحسرةَ؛ أَنْ يَفْجَأَكَ الموتُ وأنتَ على الغرَّةِ، فلا يَصِفُ واصفٌ قدرَ ما تَلْقى ولا قدرَ ما ترى.

وقالَ الفُضَيْلُ: يَقولُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ٱبنَ آدَمَ! إذا كُنْتَ تَتَقَلَّبُ في نعمتي وأنتَ تَتَقَلَّبُ في معصيتي؛ فٱحْذَرْني لا أَصْرَعُكَ بينَ معاصِيَّ.

وفي بعضِ الإسرائيليَّاتِ: ٱبنَ آدَمَ! ٱحْذَرْ لا يَأْخُذُكَ اللهُ على ذنبٍ فتَلْقاهُ لا حجَّةَ لكَ.

● ماتَ كثيرٌ مِن المصرِّينَ على المعاصي على أقبحِ أحوالِهِم وهُم مباشرونَ للمعاصي، فكانَ ذٰلكَ خزيًا لهُم في الدُّنيا مع ما صاروا إليهِ مِن عذابِ الآخرةِ. وكثيرًا ما يَقَعُ هٰذا للمصرِّينَ على الخمرِ المدمنينَ لشربِها، كما قالَ القائلُ[1]:

---

(١) في حاشية خ هنا: «ذكر المصنّف رحمه الله في مجلس يوم عرفة قال: روى ٱبن أبي الدنيا وغيره أنّ رجلاً رأى في منامه أنّ الله غفر لأهل الموسم كلّهم إلاّ رجلاً من بلخ فسأل عنه حتّى وقع عليه، فسأله عن حاله، فذكر أنّه كان مدمنًا لشرب الخمر، فجاء ليلة وهو سكران، فعاتبته أُمّه وهي تسجر تنورًا، فٱحتملها فألقاها فيه حتّى ٱحترقت.

قال أبو نصر القصّار: حضر رجل من الصالحين بين يدي ٱبن عقيل؛ قال: بينما أنا ذات ليلة من الليل وقد أشرق القمر، إذا بعشرة سكارى قد أقبلوا حتّى دنوا من المسجد، فنزلوا نهر عيسى، فتقيّأ بعضهم وغسل بعضهم فمه، فقال بعضهم لبعض: ألا نصلّي؟ فقلت في نفسي: هٰؤلاء يذكرون الصلاة! فقال أحدهم من يصلّي بنا؟ فتقدّم أحدهم، وٱصطفّ التسعة وراءه على حالهم بلا وضوء، فٱلتفت عن يمينه وقال: ٱستووا لا رضي الله عنكم. ثمّ ٱلتفت عن يساره فقال: ٱستووا لا رحمكم الله. ثمّ كبّر وكبّروا، ثمّ قرأ: ﴿قل أرأيتم إن أهلكني=

أَتَـأْمَـنُ أيُّهـا السَّكْـرانُ جَهْـلاً بِـأنْ تَفْجَـاكَ فـي السُّكْـرِ المَنِيَّـهْ
فَتَضْحـى عِبْـرَةً لِلنَّـاسِ طُـرًّا وَتَلْقـى اللـهَ مِـن شَـرِّ البَـرِيَّـهْ

سَكِرَ بعضُ المتقدِّمينَ ليلةً، فعاتَبَتْهُ زوجتُهُ على تركِ الصَّلاةِ، فحَلَفَ بطلاقِها ثلاثًا لا يُصَلِّي ثلاثةَ أيَّامٍ، فٱشْتَدَّ عليهِ فراقُ زوجتِهِ، فٱسْتَمَرَّ على تركِ الصَّلاةِ مدَّةَ الأيَّامِ الثَّلاثةِ، فماتَ فيها على حالِهِ وهوَ مصرٌّ على الخمرِ تاركٌ للصَّلاةِ.

كانَ بعضُ المصرِّينَ على الخمرِ يُكْنى أبا عمرٍو، فنامَ ليلةً وهوَ سكرانُ، فرَأى في منامِهِ قائلاً يقولُ لهُ:

جَـدَّ بِـكَ الأمْـرُ أبـا عَمْـرِو وَأنْـتَ مَعْكـوفٌ عَلـى الخَمْـرِ
تَشْـرَبُ صَهْبـاءَ صُـراحِيَّـةً سـالَ بِـكَ السَّيْـلُ وَلا تَـدْري

فٱسْتَيْقَظَ منزعجًا وأَخْبَرَ مَن عندَهُ بما رَأى، ثمَّ غَلَبَهُ سكرُهُ فنامَ، فلمَّا كانَ وقتُ الصُّبحِ؛ ماتَ فجأةً.

قالَ يَحْيى بنُ مُعاذٍ: الدُّنيا خمرُ الشَّيطانِ، مَن سَكِرَ منها لمْ يُفِقْ إلاَّ في عسكرِ الموتى نادمًا معَ الخاسرينَ.

= الله ومن معي﴾. قال: فرأيت الأرض وقد ساخت بالكلّ حتّى لم يبق لهم أثر. فقال ٱبن عقيل: آلله يشهد عليك أنّك رأيت هٰذا؟! قال: إي والله، والله يطالبني يوم القيامة بهٰذا؛ فإنّي رأيته بعيني. قال: فكتبها ٱبن عقيل في «الفنون».

وفي المسند» عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه، قال النبيّ ﷺ: «من ترك الصلاة سكرًا مرّة واحدة؛ فكأنّما كانت له الدنيا وما عليها ثمّ سلبها، ومن ترك الصلاة سكرًا أربع مرّات؛ كان حقًّا على الله أن يسقيه من طينة الخبال». قيل: وما طينة الخبال يا رسول الله؟ قال: «عصارة أهل جهنّم». وفي «المسند» مرفوعًا: «من شرب الخمر شربة لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحًا، فإن تاب؛ تاب الله عليه، فإن عاد؛ لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحًا، فإن تاب؛ تاب الله عليه». ولا أدري في الثالثة أو الرابعة: «فإن عاد؛ كان حقًّا على الله أن يسقيه من ردغة الخبال يوم القيامة».

وفي «المسند» من حديث أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات مدمنًا للخمر سقاه الله من نهر الغوطة». قيل: وما نهر الغوطة؟ قال: «نهر يجري من فروج المومسات، يؤذي أهل النار ريح فروجهنّ».

ثمّ زاد في رأس /خ٢٧٢/: «ذكر ٱبن الجوزيّ رحمه الله في «التبصرة»: عن عبدالعزيز بن أبي روّاد؛ قال: حضرت رجلاً في النزع، فجعلت أقول له: قل لا إلٰه إلاّ الله. فكان يقول: فلمّا كان آخر ذٰلك؛ قلت له: قل لا إلٰه إلاّ الله. فقال: كم تقول؟ إنّي كافر بما تقول! وقبض على ذٰلك، فلم أحضره، وسألت ٱمرأته عن أمره، فقالت: كان مدمن خمر. فكان عبدالعزيز يقول: ٱتّقوا الذنوب فهي أوقعته».

وفي حديثٍ خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ مرفوعًا: «ما مِن أحدٍ يَموتُ إلَّا نَدِمَ». قالوا: وما ندامتُهُ؟ قالَ: «إنْ كانَ محسنًا نَدِمَ أنْ لا يَكونَ ٱزْدادَ، وإنْ كانَ مسيئًا نَدِمَ أنْ لا يَكونَ ٱسْتَعْتَبَ»[١].

إذا نَدِمَ المحسنُ عندَ الموتِ؛ فكيفَ يَكونُ حالُ المسيءِ؟!

غايةُ أُمنيةِ الموتى في قبورِهِم حياةُ ساعةٍ يَسْتَدْرِكونَ فيها ما فاتَهُم مِن توبةٍ وعملٍ صالحٍ، وأهلُ الدُّنيا يُفَرِّطونَ في حياتِهِم فتَذْهَبُ أعمارُهُم في الغفلةِ ضياعًا، ومنهُم مَن يَقْطَعُها بالمعاصي.

قالَ بعضُ السَّلفِ: أصْبَحْتُم في أُمنيةِ ناسٍ كثيرٍ؛ يَعْني: أنَّ الموتى كلَّهُم يَتَمَنَّوْنَ حياةَ ساعةٍ لِيَتوبوا [فيها] ويَجْتَهِدوا في الطَّاعةِ، ولا سبيلَ لهُم إلى ذٰلكَ.

وقد أنْشَدَ بعضُهُم:

لَوْ قيلَ لِلْقَوْمِ مُناكُمْ[٢] طَلَبوا ... حَياةَ يَوْمٍ لِيَتوبوا فَٱعْلَمِ

وَيْحَكِ يا نَفْسُ ألا تَيَقُّظٌ ... يَنْفَعُ قَبْلَ أنْ تَزِلَّ قَدَمي

مَضى الزَّمانُ في تَوانٍ وَهَوى ... فَٱسْتَدْرِكي ما قَدْ بَقِيَ وَٱغْتَنِمي

● النَّاسُ في التَّوبةِ على أقسامٍ:

* **فمنهُم**: مَن لا يُوَفَّقُ لتوبةٍ نَصوحٍ، بل يُيَسَّرُ له عملُ السَّيِّئاتِ مِن أوَّلِ عمرِهِ إلى آخرِهِ حتَّى يَموتَ مصرًّا عليها، وهٰذهِ حالةُ الأشقياءِ.

* **وأقبحُ مِن ذٰلكَ**: مَن يُسِّرَ لهُ في أوَّلِ عمرِهِ عملُ الطَّاعاتِ، ثمَّ خُتِمَ لهُ بعملِ سوءٍ حتَّى ماتَ عليهِ: كما في الحديثِ الصَّحيحِ: «إنَّ أحدَكُم لَيَعْمَلُ بعملِ أهلِ الجنَّةِ، حتَّى ما يَكونُ بينَهُ وبينَها إلَّا ذراعٌ، فيَسْبِقُ عليهِ الكتابُ، فيَعْمَلُ بعملِ أهلِ النَّارِ، فيَدْخُلُها»[٣]. وفي الحديثِ الذي خَرَّجَهُ أهلُ «السُّننِ»: «إنَّ العبدَ لَيَعْمَلُ بعملِ أهلِ الجنَّةِ سبعينَ عامًا، ثمَّ يَحْضُرُهُ الموتُ، فيَجورُ في وصيَّتِهِ، فيَدْخُلُ

---

(١) (ضعيف جدًّا). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٦٦٠).

(٢) يعني: أذكروا مناكم ورجاءكم. وفي خ وم ون وط: «لو قيل للقوم ما مناكم»! ولا يستقيم الوزن إلاّ بحذف «ما»، والأبيات من الرجز.

(٣) رواه: البخاري (٥٩ـ الخلق، ٦ـ ذكر الملائكة، ٦/٣٠٣/٣٢٠٨)، ومسلم (٤٦ـ القدر، ١ـ كيفيّة الخلق، ٤/٢٠٣٦/٢٦٤٣)؛ من حديث ٱبن مسعود.

النّارَ»(١).

ما أصعبَ الانتقالَ مِن البصرِ إلى العمى! وأصعبُ منهُ الضَّلالةُ بعدَ الهدى والمعصيةُ بعدَ التُّقى.

كم مِن وجوهٍ خاشعةٍ وُقِّعَ على قصصِ أعمالِها: ﴿عامِلَةٌ ناصِبَةٌ . تَصْلى نارًا حامِيَةً﴾ [الغاشية: ٣-٤]! كم مَن شارَفَ مركبُهُ ساحلَ النَّجاةِ، فلمَّا هَمَّ أنْ يَرْتَقِيَ؛ لَعِبَ بهِ موجُ الهوى فغَرِقَ. الخلقُ كلُّهُم تحتَ هٰذا الخطرِ. قلوبُ العبادِ بينَ أُصبعينِ مِن أصابعِ الرَّحمٰنِ يُقَلِّبُها كيفَ يَشاءُ.

قالَ بعضُهُم: ما العجبُ ممَّن هَلَكَ كيفَ هَلَكَ، إنَّما العجبُ ممَّن نَجا كيفَ نَجا!

وأنْشَدَ /خ٢٧٣/:

يا قَلْبُ إلامَ تُطالِبُني ... بِلِقا الأَحْبابِ وَقَدْ رَحَلُوا
أَرْسَلْتُكَ في طَلَبي لَهُمُ ... لِتَعودَ فَضِعْتَ وَما حَصَلُوا
سَلِّمْ وَاصْبِرْ وَاخْضَعْ لَهُمُ ... كَمْ قَبْلَكَ مِثْلَكَ قَدْ قَتَلُوا
ما أَحْسَنَ ما عَلَّقْتَ بِهِ ... آمالَكَ مِنْهُمْ لَوْ فَعَلُوا

* وقسمٌ: يُفْني عمرَهُ في الغفلةِ والبطالةِ، ثمَّ يُوَفَّقُ لعملٍ صالحٍ فيموتُ عليهِ. وهٰذهِ حالُ مَن عَمِلَ بعملِ أهلِ النَّارِ حتَّى ما يَكونُ بينَهُ وبينَها إلاَّ ذراعٌ، فيَسْبِقُ عليهِ الكتابُ، فيَعْمَلُ بعملِ أهلِ الجنَّةِ، فيَدْخُلُها(٢).

الأعمالُ بالخواتيمِ.

---

(١) (ضعيف). رواه: عبدالرزّاق (١٦٤٥٥)، وإسحاق (١/ ١٩٤/ ١٤٧)، وأحمد (٢/ ٢٧٨)، وعبد بن حميد (النساء١٤ـ الدرّ)، وابن ماجه (٢٢ـ الوصايا، ٣ـ الحيف في الوصيّة، ٢/ ٩٠٢/ ٢٧٠٤)، وأبو داوود (١٢ـ الوصايا، ٣ـ كراهية الإضرار، ٢/ ١٢٦/ ٢٨٦٧)، والترمذي (٣١ـ الوصايا، ٣ـ الضرار في الوصيّة، ٤/ ٤٣١/ ٢١١٧)، والطبراني في «الأوسط» (٣٠٢٦)، والبيهقي (٦/ ٢٧١)، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» (١٤/ ٣٠٦)، والخطيب في «الجمع والتفريق» (١/ ٢٣٩)؛ من طريق قويّة، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة. . . رفعه. قال الترمذي: «حسن صحيح غريب»، وأقرّه المنذري. وشهر لا يحسّن ما انفرد به فضلاً عن أن يصحّح، وبه أعلّه المناوي والألباني.

ورواه الحاكم في «المعرفة» (ص٣٦) عن مسلمة بن عليّ. . . مرسلاً. ومسلمة ساقط.

(٢) كما تقدّم في الحديث المتّفق عليه.

وفي الحديثِ: «إذا أرادَ اللهُ بعبدٍ خيرًا؛ عَسَلَهُ». قالوا: وما عَسَلَهُ؟ قالَ: «وَفَّقَهُ لعملٍ صالحٍ ثمَّ يَقْبِضُهُ عليهِ»[(١)].

وهٰؤلاءِ: منهُم مَن يوقَظُ قبلَ موتِه بمدَّةٍ يَتَمَكَّنُ فيها مِن التَّزوُّدِ بعملٍ صالحٍ يَخْتِمُ بهِ عمرَهُ. ومنهُم مَن يوقَظُ عندَ حضورِ الموتِ فيُوَفَّقُ لتوبةٍ نصوحٍ يَموتُ عليها.

قالَتْ عائشةُ رَضِيَ اللهُ عنها: إذا أرادَ اللهُ بعبدٍ خيرًا؛ قَيَّضَ لهُ ملكًا قبلَ موتِهِ بعامٍ فيُسَدِّدُهُ ويُيَسِّرُهُ حتَّى يَموتَ وهوَ خيرُ ممَّا كانَ، فيَقولُ النَّاسُ: ماتَ فلانٌ خيرَ ما كانَ.

وخَرَّجَهُ البَزَّارُ عنها مرفوعًا، ولفظُهُ: «إذا أرادَ اللهُ بعبدٍ خيرًا؛ بَعَثَ إليهِ ملكًا مِن

---

(١) (صحيح). وقد جاء عن جماعة من الصحابة:

فرواه: أحمد (٤/ ٢٠٠)، وابن أبي عاصم في «السنّة» (٤٠٠)، والدولابي في «الكنى» (١١٦٥)، والطبراني في «الشاميّين» (٨٣٩)، والعسكري في «التصحيفات» (٢/ ٧١٨)، والقضاعي في «المسند» (١٣٨٩)، وابن الأثير في «الغابة» (٥/ ٥٧)؛ من طرق، عن بقيّة، ثنا محمّد بن زياد الألهاني، عن أبي عنبة الخولاني. . . رفعه. وهٰذا سند يمكن أن يعلّ من أوجه: **أحدها**: تدليس بقيّة، ولٰكنّه صرّح بالتحديث من غيرما وجه. **والثاني**: أنّ العسكريّ زاد بين الألهاني والخولاني عبدالله بن أبي قيس. فإن كانت هٰذه الزيادة محفوظة؛ فلا يبعد أن يكون الألهاني سمعه من أبي عنبة مباشرة وبالواسطة، وإلاّ؛ فقد علمت الواسطة، وهي ثقة ثبت. **والثالث**: أنهم ٱختلفوا في صحبة أبي عنبة، على قولين، وليس الجزم بأحدهما بالسهل، فإن ثبتت صحبته؛ فالحديث قويّ من هٰذا الوجه، وإلاّ؛ فهو مرسل قويّ.

ورواه: الطبراني في «الكبير» (٨/ ١١٠/ ٧٥٢٢ و٧٧٢٥) و«الشاميّين» (٨١٩ و١٥٨٥)، والقضاعي في «المسند» (١٣٨٨)؛ من طرق ثلاث، عن أبي أُمامة. . . رفعه. ولا يخلو شيء من طرقه من ضعف، ولٰكنّ ٱجتماعها يفيد أنّ للحديث أصلاً عن أبي أُمامة.

ورواه: أحمد (٤/ ١٣٥، ٥/ ٢٢٤)، وعبد بن حميد (٤٨١)، والبخاري في «التاريخ» (٨/ ٣٠٢)، وابن قتيبة في «غريب الحديث» (١/ ٣٠١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٢٣٤٠-٢٣٤٢)، والبزّار (٦/ ٢٨٦/ ٢٣١٠)، والطحاوي في «المشكل» (٣/ ٢٦١)، وابن قانع (٢/ ٢٢٥/ ٧٣٤)، وابن حبّان (٣٤٢ و٣٤٣)، والطبراني في «الأوسط» (٣٣٢٢) و«الشاميّين» (١٨٣)، والعسكري في «التصحيفات» (١/ ٢٠٠)، والحاكم (١/ ٣٤٠)، والبيهقي في «الزهد» (٨١٨)، والخطيب في «التاريخ» (١١/ ٤٣٣)، والرافعي في «قزوين» (٤/ ١٠١)، والذهبي في «النبلاء» (١٩/ ١٠٥)؛ من طرق، عن جبير بن نفير، عن عمرو بن الحمق. . . رفعه. وله أكثر من طريق قويّة عن جبير، وجبير ثقة، فالسند صحيح، وقد صحّحه الحاكم والذهبي والألباني. وله طريق أُخرى عند البزّار (٦/ ٢٨٦/ ٢٣١٠) حسنة أو حسنة في الشواهد على الأقلّ.

وحديث عمرو بن الحمق صحيح لذاته، فكيف إذا أُضيف له حديثا أبي عنبة وأبي أُمامة؟! فكيف وله شواهد صحيحة بمعناه لٰكن بلفظ «ٱستعمله» بدل «عسله»؟! وقد صحّحه ٱبن حبّان والحاكم والمنذري والذهبي والهيثمي والسيوطي والمناوي والألباني.

عامِهِ الذي يَموتُ فيهِ، فيُسَدِّدُهُ ويُيَسِّرُهُ، فإذا كانَ عندَ موتِهِ؛ أتاهُ ملكُ الموتِ، فقَعَدَ عندَ رأسِهِ، فقالَ: أيَّتُها النَّفسُ المطمئنَّةُ! آخْرُجي إلى مغفرةٍ مِن اللهِ ورضوانٍ. فذٰلكَ حينَ يُحِبُّ لقاءَ اللهِ ويُحِبُّ اللهُ لقاءَهُ. وإذا أرادَ اللهُ بعبدٍ شرًّا؛ بَعَثَ إليهِ شيطانًا مِن عامِهِ الذي يَموتُ فيهِ، فأغواهُ، فإذا كانَ عندَ موتِهِ؛ أتاهُ ملكُ الموتِ، فقَعَدَ عندَ رأسِهِ، فقالَ[١]: أيَّتُها النَّفسُ الخبيثةُ! آخْرُجي إلى سخطٍ مِن اللهِ وغضبٍ، فتَتَفَرَّقُ في جسدِهِ، فذٰلكَ حينَ يُبْغِضُ لقاءَ اللهِ ويُبْغِضُ اللهُ لقاءَهُ»[٢].

وفي الدُّعاءِ المأثورِ: «اللهمَّ! آجْعَلْ خيرَ عملي خاتمتَهُ وخيرَ عمري آخرَهُ»[٣].

وفي «المسند»: عن عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ؛ قالَ: «مَن تابَ قبلَ موتِهِ عامًا؛ تيبَ عليهِ، ومَن تابَ قبلَ موتِهِ شهرًا؛ تيبَ عليهِ». حتَّى قالَ: «يومًا». حتَّى قالَ:

---

(١) في خ وم ون: «فيقول»! والصواب ما أثبتّه من ط.

(٢) (صحيح). رواه: عبدالرزّاق (٦٧٤٩)، وإسحاق بن راهويه (٣/ ٩٠٥/ ١٥٩١)، وعبد بن حميد (١١/ ٣٥٩ـ فتح)، والحسين المروزي في «زوائد الزهد» (٩٧٢)، وابن أبي الدنيا في «ذكر الموت» (١٠/ ٢٧٣ـ إتحاف السادة)، والبزّار في «مسنده» (٧٢٩ـ لطائف المعارف)، وأبو منصور البغدادي في «ما آستدركته عائشة» (٢٣٥٦ـ كشف الخفاء)؛ من طريق الأعمش، [عن خيثمة بن عبدالرحمٰن]، عن أبي عطيّة، عن عائشة. . . صرّحت برفعه حينًا ولم تصرّح به حينًا.

وهٰذا سند قويّ، رجاله ثقات رجال الشيخين، ومنهم من أسقط خيثمة من السند، ولا يبعد أنّ الأعمش سمعه من أبي عطيّة مباشرة وبواسطة، وإن كان الأرجح إثبات الواسطة، وهي ثقة من رجال الشيخين. والتصريح بالرفع حينًا والسكوت عنه حينًا لا يضرّ السند شيئًا؛ لأنّ ظاهر الحديث الرفع؛ لأنّ السيدة عائشة إنّما جاءت به إتمامًا لحديث آبن مسعود المرفوع، ثمّ له حكم الرفع على كلّ حال لأنّه ممّا لا يقال آجتهادًا.

(٣) (ضعيف موقوفًا ومرفوعًا). رواه: الطبراني في «الأوسط» (٩٤٠٧)، وآبن السنّي في «اليوم والليلة» (١٢١)؛ من طريق عبدالملك بن الحسين أبي مالك النخعي، (قال مرّة: عن أبي المحجل عن آبن أخي أنس، ومرّة: عن آبن جدعان)، عن أنس. . . رفعه. قال الهيثمي (١٠/ ١١٣): «فيه أبو مالك النخعي وهو ضعيف». قلت: متروك، وقد آضطرب فيه على وجهين أحدهما ضعيف كما ترى!

ورواه: الطبراني في «الأوسط» (٩٤٤٤) من طريق هشيم، عن حميد، عن أنس؛ أنّ أعرابيًّا دعا بهٰذا الدعاء فوهبه النبيّ ﷺ ذهبًا جزاء لحسن ثنائه على ربّه. قال الهيثمي (١٠/ ١٦١): «رجال الصحيح غير الأذرمي وهو ثقة». قلت: هشيم كثير التدليس وقد عنعن.

ورواه آبن أبي شيبة (٢٩٥٠١) من طريق قويّة، عن المطّلب بن عبدالله بن حنطب، عن أبي بكر. . . موقوفًا عليه. وسنده ضعيف، المطّلب لم يسمع أبا بكر وما أراه أدركه.

فالمرفوع في هٰذا ساقط، وتقريره ﷺ للأعرابي ضعيف، والموقوف على أبي بكر كذٰلك.

«ساعةً». حتَّى قالَ: «فواقًا». فقالَ لهُ إنسانٌ: أرَأيْتَ إنْ كانَ مشركًا فأسْلَمَ؟ قالَ: إنَّما أُحَدِّثُكُم ما سَمِعْتُ مِن رسولِ اللهِ ﷺ(١).

وفيهِ أيضًا: عن عَبْدِالرَّحمٰنِ البَيْلَمانِيِّ؛ قالَ: اجْتَمَعَ أربعةٌ مِن أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ: فقالَ أحدُهُم: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ يَقْبَلُ توبةَ العبدِ قبلَ أنْ يَموتَ بيومٍ». قالَ الآخرُ: أنتَ سَمِعْتَ هٰذا مِن رسولِ اللهِ ﷺ؟ قالَ: نعم. قالَ: وأنا سَمِعْتُ مِن رسولِ اللهِ ﷺ يقولُ: «إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ يَقْبَلُ توبةَ العبدِ قبلَ أنْ يَموتَ بنصفِ يومٍ». فقالَ الثَّالثُ: أنتَ سَمِعْتَ هٰذا مِن رسولِ اللهِ ﷺ؟ قالَ: نعم. قالَ: وأنا سَمِعْتُ مِن رسولِ اللهِ ﷺ يقولُ: «إنَّ اللهَ يَقْبَلُ توبةَ العبدِ قبلَ أنْ يَموتَ بضحوةٍ». قالَ الرَّابعُ: أنتَ سَمِعْتَ هٰذا مِن رسولِ اللهِ ﷺ؟ قالَ: نعم. قالَ: وأنا سَمِعْتُ مِن رسولِ اللهِ ﷺ يقولُ: «إنَّ اللهَ يَقْبَلُ توبةَ العبدِ ما لَمْ يُغَرْغِرْ بنفسِهِ»(٢).

---

(١) (ضعيف بهٰذا التمام). رواه: الطيالسي (٢٢٨٤)، وأحمد (٢/٢٠٦)، والبخاري في «التاريخ» (١/٤٢٧)، والطبري (٨٨٦٤)، والبيهقي في «الشعب» (٧٠٦٧)؛ من طريق شعبة، عن إبراهيم بن ميمون، [عن رجل من بني الحارث بن كعب]، عن رجل منّا يقال له أيّوب، سمعت ابن عمرو... رفعه. قال الهيثمي (١٠/ ٢٠٠): «فيه راوٍ لم يسمّ، وبقيّة رجاله ثقات». قلت: أيّوب مجهول.

ورواه الحاكم (٤/ ٢٥٨) من طريق عمير بن مدراس، ثنا عبدالله بن نافع، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمٰن بن البيلماني، سمعت ابن عمرو... رفعه. وعمير مجهول، وعبدالله بن نافع هو الصائغ ليّن، وهشام حسن في الشواهد، وقد خالفوا رواية الثقات عن زيد بن أسلم عن ابن البيلماني عن جماعة من الصحابة كما سيأتي في الحاشية التالية، فروايتهم منكرة.

وله شاهد عند الخطيب في «التاريخ» (٨/ ٣١٧) من حديث عبادة بن الصامت بنحوه. وفي سنده محمّد بن مروان السدّي متّهم.

وشاهد عند: الطبراني (١٢/ ٣٣٨/ ١٣٦٠٨)، وابن مردويه (النساء ١٨ ـ ابن كثير)؛ من حديث ابن عمر مرفوعًا بنحوه. وفي سنده: يحيى بن عبدالله البابلتّي ضعيف، وأيّوب بن نهيك واه شبه المتروك.

وشاهد من حديث ابن البيلماني يأتي بعده.

فالطريق الأولى لحديث ابن عمرو واهية والثانية منكرة، وحديثا عبادة وابن عمر ساقطان، وحديث ابن البيلماني واه سيأتيك الكلام فيه، ومثل هٰذه الأسانيد لا تكتسب باجتماعها قوّة. والله أعلى وأعلم.

(٢) (ضعيف بهٰذا التمام). رواه: سعيد بن منصور (٥٩٧)، وأحمد (٣/ ٤٢٥، ٥/ ٣٦٢)، وابن أبي الدنيا في «التوبة» (١٥٠)، والحاكم (٤/ ٢٥٧ و٢٥٨)، والبيهقي في «الشعب» (٧٠٦٨ و٧٠٦٩)؛ من طرق ثلاث قويّة، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمٰن بن البيلماني... به. وهٰذا سند واه فيه علل: **أولاها**: ضعف ابن البيلماني هٰذا ونكارة حديثه. **والثانية**: قول صالح جزرة: «لا يعرف أنّه سمع من أحد من الصحابة إلّا =

وفيهِ أيضًا: عن أبي سَعيدٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «إنَّ الشَّيطانَ قالَ: وعزَّتكَ يا ربِّ! لا أبْرَحُ أُغْوي عبادَكَ ما دامَتْ أرواحُهُم في أجسادِهِم. فقالَ الرَّبُّ عزَّ وجَلَّ: وعزَّتي وجلالي؛ لا أزالُ أغْفِرُ لهُم ما آسْتَغْفَروني»[1].

ذَكَرَ آبنُ أبي الدُّنيا بإسنادٍ لهُ /خ٢٧٤/: أنَّ رجلاً مِن ملوكِ البصرةِ كانَ قد تنَسَّكَ، ثمَّ مالَ إلى الدُّنيا والسُّلطانِ، فبَنى دارًا وشَيَّدَها وأمَرَ بها ففُرِشَتْ لهُ ونُجِّدَتْ، وآتَّخَذَ مأْدبةً وصَنَعَ طعامًا ودَعا النَّاسَ، فجعَلوا يَدْخُلونَ فيأْكُلونَ ويَشْرَبونَ ويَنْظُرونَ إلى بنائِهِ ويَتَعَجَّبونَ منهُ ويَدْعونَ لهُ ويَتَفَرَّقونَ. فمَكَثَ بذٰلكَ أيَّامًا حتَّى فرَغَ مِن [أمرِ] النَّاس، ثمَّ جلَسَ في نفرٍ مِن خاصَّةِ إخوانِهِ فقالَ: قد تَرَوْنَ سروري بداري هٰذِهِ، وقد حَدَّثْتُ نفسي أنْ أتَّخِذَ لكلِّ واحدٍ مِن ولدي مثلَها، فأقيموا عندي أيَّامًا أسْتَمْتِعُ بحديثِكُم وأُشاوِرُكُم فيما أُريدُ مِن هٰذا البناءِ لولدي. فأقاموا عندَهُ أيَّامًا يَلْهُونَ ويَلْعَبونَ ويُشاوِرُهُم كيفَ يَبْني لولدِهِ وكيفَ يُريدُ أنْ يَصْنَعَ. فبينَما هُم ذاتَ ليلةٍ في لهوِهِم؛ إذْ سَمِعوا قائلاً

= سرق»، فعلى هٰذا فحديثه مرسل. والثالثة: أنّه لا يحتمل من أمثاله أن يتفرّدوا عن أربعة من الصحابة بمتون لا يتابعهم عليها أحد!

ورواه الحاكم (٤/٢٥٨) من طريق مؤمّل بن إسماعيل، ثنا سفيان الثوري، كتبت إلى [محمّد بن] عبدالرحمٰن بن البيلماني فكتب إليّ أنّ أباه جلس إلى نفر... إلخ. ومؤمّل حسن في الشواهد، وقد أسقط محمّدًا من السند، ولا بدّ منه؛ لأنّ سفيان لم يلحق ابن البيلماني، ولم يتنبّه الحاكم يرحمه الله لذٰلك فراح يردّ رواية الثوري ويرجّح غيرها عليها. ومحمّد بن عبدالرحمٰن ساقط لا يفرح بروايته.

وقد أوردت في الحاشية السابقة جملة من شواهد هٰذا الحديث وبيّنت ضعفها وأنّها لا تقوم بهٰذا المتن ولا تزحزحه عن ضعفه. والله أعلم.

(١) (حسن). رواه: أحمد (٣/ ٢٩ و٧٦)، وأبو يعلى (١٣٩٩)، والحاكم (٤/ ٢٦١)، والبيهقي في «الصفات» (٢٦٥)، والبغوي في «السنّة» (١٢٩٣)؛ كلّهم من طريق ابن لهيعة إلّا الحاكم فمن طريق عمرو بن الحارث كلاهما عن درّاج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد... رفعه. قال الحاكم: «صحيح الإسناد»، وأقرّه المنذري والذهبي، خلافًا لقوله في «العلوّ»: «درّاج واه»، وهو الأولى بالصواب، فدرّاج لا يعدو أن يكون حسنًا في الشواهد، وروايته عن أبي الهيثم ضعيفة، وهٰذا منها.

ورواه: أحمد (٣/ ٢٩ و٤١)، وأبو يعلى (١٢٧٣)، والطبراني في «الأوسط» (٨٧٨٣) و«الدعاء» (١٧٧٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٣٣٢)؛ من طريق قويّة، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أبي سعيد... رفعه. قال الهيثمي (١٠/ ٢١٠): «رجاله رجال الصحيح». قلت: ولٰكنّه منقطع؛ فإنّهم لم يذكروا لعمرو رواية عن أبي سعيد، وعلم التاريخ لا يدعم هٰذه الرواية.

على أنّ الحديث حسن بطريقيه، وقد قوّاه الحاكم والمنذري والذهبي والهيثمي والمناوي والألباني.

يَقولُ مِن أقاصي الدَّارِ:

يــا أيُّهــا البانــي النَّاســي مَنِيَّتَــهُ ... لا تَــأْمَنَــنَّ فَــإنَّ المَــوْتَ مَكْتــوبُ

عَلى الخَلائِقِ إنْ سُرُّوا وَإنْ فَرِحوا ... فَالمَوْتُ حَتْفٌ لِذي الآمالِ مَنْصوبُ

لا تَبْنِيَــنَّ دِيــارًا لَسْــتَ تَسْكُنُهــا ... وَراجِعِ النُّسْكَ كَيْما يُغْفَرَ الحُوبُ

قالَ: ففَزِعَ مِن ذٰلكَ، وفَزِعَ أصحابُهُ فزعًا شديدًا وراعَهُم ما سَمِعوا مِن ذٰلكَ، فقالَ لأصحابِهِ: هل سَمِعْتُمْ ما سَمِعْتُ؟ قالوا: نعم. قالَ: فهل تَجِدونَ ما أجِدُ؟ قالوا: وما تَجِدُ؟ قالَ: أجِدُ واللهِ مسكةً على فؤادي ما أراها إلاَّ علَّةَ الموتِ. قالوا: كلاَّ؛ بل البقاءُ والعافيةُ. قالَ: فبَكى وقالَ: أنتُم أخلاَّئي وإخواني، فما لي عندَكُم؟ قالوا: مُرْنا بما أحْبَبْتَ. قالَ: فأمَرَ بالشَّرابِ فأُهْريقَ وبالملاهي فأُخْرِجَتْ. ثمَّ قالَ: اللهمَّ! إنِّي أُشْهِدُكَ ومَن حَضَرَ مِن عبادِكَ أنِّي تائبٌ إليكَ مِن جميعِ ذنوبي، نادمٌ على ما فَرَّطْتُ أيَّامَ مهلتي، وإيَّاكَ أسألُ إنْ أقَلْتَني أنْ تُتِمَّ عليَّ نعمتَكَ بالإنابةِ إلى طاعتِكَ وإنْ أنتَ قَبَضْتَني إليكَ أنْ تَغْفِرَ لي ذنوبي تفضُّلاً منكَ عليَّ. واْشْتَدَّ بِهِ الأمرُ فلمْ يَزَلْ يَقولُ: الموتُ واللهِ! الموتُ واللهِ! حتَّى خَرَجَتْ نفسُهُ. فكانَ الفقهاءُ يَرَوْنَ أنَّهُ ماتَ على توبةٍ.

ورَوى عَبْدُالواحدِ في كتابِ «قتلى القرآنِ» بإسنادِهِ: أنَّ رجلاً مِن أشرافِ أهلِ البصرةِ كانَ منحدرًا إليها في سفينةٍ ومعَهُ جاريةٌ لهُ، فشَرِبَ يومًا وغَنَّتْهُ جاريتُهُ بعودٍ [لها]، وكانَ معَهُم في السَّفينةِ رجلٌ صالحٌ. فقالَ لهُ: يا فتى! هل تُحْسِنُ مثلَ هٰذا؟ قالَ: أُحْسِنُ ما هوَ أحسنُ مِن هٰذا. وكانَ الفقيرُ حسنَ الصَّوتِ، فاْستَفتَحَ ثمَّ قرَأ: ﴿قُلْ مَتاعُ الدُّنْيا قَليلٌ وَالآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اْتَّقى وَلا تُظْلَمونَ فَتيلاً . أيْنَما تكونوا يُدْرِكْكُمُ المَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ في بُروجٍ مُشَيَّدَةٍ﴾ [النساء: ٧٧-٧٨]. فرَمى الرَّجلُ ما بيدِهِ مِن الشَّرابِ في الماءِ، وقالَ: أشْهَدُ أنَّ هٰذا أحسنُ ممَّا سَمِعْتُ، فهل غيرَ هٰذا؟ قالَ: نعم. وتَلا عليهِ: ﴿وَقُلِ الحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شاءَ فَلْيَكْفُرْ إنَّا أعْتَدْنا لِلظَّالِمينَ نارًا أحاطَ بِهِمْ سُرادِقُها﴾ الآيةَ [الكهف: ٢٩]. فوَقَعَتْ مِن قلبِهِ موقعًا، ورَمى الشَّرابَ في الماءِ، وكَسَرَ العودَ، ثمَّ قالَ: يا فتى! هل هنا فرجٌ؟ قالَ: نعم. ﴿قُلْ يا عِبادِيَ الَّذينَ أسْرَفوا عَلى أنْفُسِهِمْ لا تَقْنَطوا مِنْ رَحْمَةِ اللهِ إنَّ اللهَ يَغْفِرُ الذُّنوبَ جَميعًا إنَّهُ هُوَ الغَفورُ

الرَّحيمُ﴾ الآيةَ [الزمر: ٥٣]. فصاحَ صيحةً عظيمةً، فنَظَروا إليهِ، فإذا هوَ قد ماتَ.

ورَوى ٱبنُ أبي الدُّنْيا بإسنادِهِ: أنَّ صالِحًا المُرِّيَّ رَحِمَهُ اللهُ كانَ يومًا /خ٢٧٥/ جالسًا في مجلسِهِ يَقُصُّ على النَّاسِ، فقَرَأَ عندَهُ قارئٌ ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الآزِفَةِ إِذِ القُلوبُ لَدى الحَناجِرِ كاظِمينَ ما لِلظَّالِمينَ مِنْ حَميمٍ وَلا شَفيعٍ يُطاعُ﴾ [غافر: ١٨]، فذَكَرَ صالحٌ النَّارَ وحالَ العصاةِ فيها وصفةَ سياقِهِم إليها وبالَغَ في ذٰلكَ، وبَكى النَّاسُ، فقامَ فتًى كانَ حاضرًا في مجلسِهِ وكانَ مسرفًا على نفسِهِ، فقالَ: أكلُّ هٰذا في القيامةِ؟ قالَ صالحٌ: نعم، وما هوَ أكبرُ منهُ، لقد بَلَغَني أنَّهُم يَصْرُخونَ في النَّارِ حتَّى تَنْقَطِعَ أصواتُهُم فلا يَبْقى منهُم إلَّا كهيئةِ الأنينِ مِن المريضِ المدنفِ. فصاحَ الفتى: إنَّا للهِ وإنَّا إليهِ راجعونَ! وا غفلتاهُ عن نفسي أيَّامَ الحياةِ! ووا أسفاهُ على تفريطي في طاعتِكَ يا سيِّداه! ووا أسفاهُ على تضييعِ عمري في دارِ الدُّنيا! ثمَّ ٱستَقْبَلَ القبلةَ، وعاهَدَ اللهَ على توبةٍ نصوحٍ، ودَعا اللهَ أنْ يَتَقَبَّلَ منهُ، وبَكى حتَّى غُشِيَ عليهِ، فحُمِلَ مِن المجلسِ صريعًا، فمَكَثَ صالحٌ وأصحابُهُ يَعودونَهُ أيَّامًا، ثمَّ ماتَ، فحَضَرَهُ خلقٌ كثيرٌ، فكانَ صالحٌ يَذْكُرُهُ كثيرًا في مجلسِهِ [ويَقولُ]: بأبي قتيلُ القرآنِ! وبأُمِّي قتيلُ المواعظِ والأحزانِ! فرَآهُ رجلٌ في منامِهِ فقالَ: ما صَنَعْتَ؟ قالَ: عَمَّتْني بركةُ مجلسِ صالحٍ فدَخَلْتُ في سعةِ رحمةِ اللهِ التي ﴿وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

مَن آلَمَتْهُ سياطُ المواعظِ فصاحَ فلا جناح، ومَن زادَ ألمُهُ فماتَ فدمُهُ مباح[١].

قَضى اللهُ في القَتْلى قِصاصَ دِمائِهِمْ ... وَلٰكِـنْ دِمـاءُ العـاشِقيـنَ جُبـارُ

* **وبَقِيَ هاهُنا قسمٌ آخرُ**، وهوَ أشرفُ الأقسامِ وأرفعُها، وهوَ مَن يُفْني عمرَهُ في الطَّاعةِ، ثمَّ يُنَبَّهُ على قربِ الأجلِ لِيَجِدَّ في التَّزوُّدِ ويَتَهَيَّأَ للرَّحيلِ بعملٍ يَصْلُحُ لِلِّقاءِ ويَكونُ خاتمةً للعملِ.

قالَ ٱبنُ عَبَّاسٍ: لمَّا نَزَلَتْ على النَّبيِّ ﷺ ﴿إذا جاءَ نَصْرُ اللهِ وَالفَتْحُ﴾ [سورة النصر]؛ نُعِيَتْ لرسولِ اللهِ ﷺ نفسُهُ، فأخَذَ في أشدِّ ما كانَ ٱجتهادًا في أمرِ

---

(١) كان أصحاب النبيّ ﷺ، خير البريّة بعد الأنبياء، يسمعون مواعظ خير الخلق وأعلمهم بالله وأدلّهم عليه، فتوجل قلوبهم وتذرف أعينهم ويسمع خنينهم، ثمّ لا يصيحون ولا يرقصون ولا يموتون!

الآخرة[١].

قالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ في آخرِ أمرِهِ لا يقومُ ولا يقْعُدُ ولا يَذْهَبُ ولا يَجيءُ إلاَّ قالَ: «سبحانَ اللهِ وبحمدِهِ». فذَكَرْتُ ذٰلكَ لهُ، فقالَ: «إنِّي أُمِرْتُ بذٰلكَ»، وتَلا هٰذهِ السُّورةَ[٢].

وكانَ مِن عادتِهِ ﷺ أنْ يَعْتكِفَ في كلِّ عامٍ في رمضانَ عشرًا ويَعْرِضَ القرآنَ على جِبْريلَ مرَّةً، فاْعْتَكَفَ في ذٰلكَ العامِ عشرينَ يومًا وعَرَضَ القرآنَ مرَّتينِ[٣]. وكانَ يَقولُ: «ما أرى ذٰلكَ إلاَّ لاقترابِ أجلي»[٤].

ثمَّ حَجَّ حجَّةَ الوداعِ وقالَ للنَّاسِ: «خُذوا عنِّي مناسككُم، فلعلِّي لا ألْقاكُمْ بعدَ عامي هٰذا»، وطَفِقَ يُوَدِّعُ النَّاسَ. فقالوا: هٰذهِ حجَّةُ الوداعِ[٥].

ثمَّ رَجَعَ إلى المدينةِ، فخَطَبَ قبلَ وصولِهِ إليها وقالَ: «أيُّها النَّاسُ! إنَّما أنا بشرٌ، يُوشِكُ أنْ يَأْتِيَني رسولُ ربِّي فأُجيبَ»، ثمَّ أمَرَ بالتَّمسُّكِ بكتابِ اللهِ[٦].

ثمَّ تُوُفِّيَ بعدَ وصولِهِ إلى المدينةِ بيسيرٍ ﷺ.

إذا كانَ سيِّدُ المحسنينَ يُؤْمَرُ أنْ يَخْتِمَ عمرَهُ بالزِّيادةِ في الإحسانِ؛ فكيفَ حالُ المسيءِ المفرِّطِ في عمرِهِ بالأماني والنِّسيانِ.

خُذْ في جِدٍّ فَقَدْ تَوَلَّى العُمُرُ ... كَمْ ذا التَّفْريطُ قَدْ تَدانى الأمْرُ
أقْبِلْ فَعَسى يُقْبَلُ مِنْكَ العُذْرُ ... كَمْ تَبْني كَمْ تَنْقُضُ كَمْ ذا الغَدْرُ

/خ٢٧٦/ مَرِضَ بعضُ العابدينَ، فوُصِفَ لهُ داوءٌ يَشْرَبُهُ، فأُتِيَ في منامِهِ فقيلَ لهُ: أتَشْرَبُ الدَّواءَ والحورُ العينُ لكَ تُهَيَّأُ؟! فاْنْتَبَهَ فزِعًا، فصَلَّى في ثلاثةِ أيَّامٍ حتَّى اْنْحَنى صلبُهُ، ثمَّ ماتَ في اليومِ الثَّالثِ.

---

(١) (حسن صحيح). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٢٤٦).
(٢) (صحيح). تقدّم تفصيل القول فيه (ص٢٤٧).
(٣) متفق عليه. تقدّم تفصيل القول فيه (ص٢٤٧).
(٤) جاء هٰذا في بعض ألفاظ حديث مسارّته ﷺ لابنته فاطمة المتّفق عليه الذي تقدّم (ص٢٦٠).
(٥) رواه مسلم. تقدّم تفصيل القول فيه (ص٢٥٠).
(٦) رواه مسلم. تقدّم تفصيل القول فيه (ص٢٥٠).

وكانَ رجلٌ قدِ ٱعْتَزَلَ وتَعَبَّدَ، فرَأى في منامِهِ قائلاً يَقولُ لهُ: يا فلانُ! ربُّكَ يَدْعوكَ فتَجَهَّزْ وٱخْرُجْ إلى الحجِّ ولَسْتَ عائدًا، فخَرَجَ إلى الحجِّ، فماتَ في الطَّريقِ.

ورَأى بعضُ الصَّالحينَ في منامِهِ مَن يُنْشِدُهُ:

تَـأَهَّـبْ لِلَّـذي لا بُـدَّ مِنْـهُ ... مِـنَ المَـوْتِ المُـوَكَّـلِ بِـالعِبـادِ

● وخَرَّجَ ٱبنُ ماجَهْ مِن حديثِ: جابِرٍ؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ خَطَبَ، فقالَ في خطبتِهِ: «أيُّها النَّاسُ! توبوا إلى ربِّكُم قبلَ أَنْ تَموتوا، وبادِروا بالأعمالِ الصَّالحةِ قبلَ أَنْ تُشْغَلوا»[١]. فأَمَرَ بالمبادرةِ بالتَّوبةِ قبلَ الموتِ. وكلُّ ساعةٍ تَمُرُّ على ٱبنِ آدَمَ فإنَّهُ يُمْكِنُ

---

(١) (ضعيف). رواه: ٱبن ماجه (٥- الإقامة، ٧٨- فرض الجمعة، ١/٣٤٣/١٠٨١)، وأبو يعلى (١٨٥٦)، وٱبن أبي حاتم في «العلل» (٢/١٢٨)، والعقيلي (٢/٢٩٨)، وٱبن عدي (٤/١٤٩٨)، والقضاعي في «المسند» (٧٢٣)، والبيهقي في «السنن» (٣/١٧١) و«الشعب» (٣٠١٤)، والواحدي في «التفسير»، والأصبهاني في «الترغيب» (٩١٦ و٩١٧)، والمزّي في «تهذيب الكمال» (١٦/١٠٣)؛ من طريق الوليد بن بكير أبي جناب، ثني عبدالله بن محمّد العدوي (إلاّ أبا يعلى وإحدى روايتي ٱبن أبي حاتم فقال: ثني محمّد بن عليّ)، عن عليّ بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة. . . رفعه. قال البيهقي: «عبدالله بن محمّد هو العدوي منكر الحديث لا يتابع في حديثه».

وقال ٱبن عبدالبرّ: «جماعة أهل العلم بالحديث يقولون: إنّ هٰذا الحديث من وضع عبدالله بن محمّد العدوي، وهو عندهم موسوم بالكذب». قلت: ومن هنا تعلم تقصير المنذري بقوله عن سند أبي يعلى: «ليّن»، وسكوته عن سند ٱبن ماجه مع أنّه واحد! وقال البوصيري: «ضعيف لضعف عليّ بن زيد وعبدالله بن محمّد العدوي». قلت: وقد ٱضطرب العدويّ فيه فرواه مرّة عن عمر بن عبدالعزيز عن عبادة بن عبدالله عن طلحة مرفوعًا. رواه: الباغندي في «مسند عمر بن عبدالعزيز» (٨٨)، وأبو ظاهر الأنباري في «مشيخته» (٥٩١- إرواء)، والضياء المقدسي (٥٩١- إرواء).

وقد توبع هٰذا العدوي فرواه: عبد بن حميد (١١٣٦) والبزّار والقضاعي في «المسند» (٧٢٤) وٱبن عساكر من طريق بقيّة عن حمزة بن حسّان، والضياء المقدسي (٥٩١- إرواء)؛ من طريق فروة الحنّاط عن أبي فاطمة؛ كلاهما عن عليّ بن زيد، عن سعيد، عن أبي هريرة. . . رفعه. وهٰذا من شرّ حديث بقيّة؛ فإنّه عنعن وأتى بمجهول لا يعرف، وفي الطريق الأُخرى فروة وأبو فاطمة لا يعرفان، فالمتابعة واهية.

قال البيهقي (٣/١٧١): «وروى كاتب الليث عن نافع بن يزيد، وأبو يحيى الوقّار عن خالد بن عبدالدائم عن نافع بن يزيد؛ عن زهرة بن معبد، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ معنى هٰذا في الجمعة، وهو أيضًا ضعيف». قلت: لم يبيّن يرحمه الله لفظ هٰذه الطريق لنتعرّف إلى قيمتها كشاهد، وهل فيها ما يشهد للمذكور أو هي مختصّة بالجمعة، لٰكنّه أحسن ببيان ضعفها حتّى لا نأسى على ما فاتنا منها.

ورواه: ٱبن خزيمة، وعنه ٱبن حبّان في «المجروحين» (٢/٣٠٥)، والضياء في «المنتقى» (٥٩١- إرواء)؛ من ثلاث طرق أُخرى، عن جابر. . . رفعه. وفي طريقي ٱبن خزيمة وٱبن حبّان محمّد بن عبدالرحمٰن=

أنْ تكونَ ساعةَ موتِهِ، بل كلَّ نَفَسٍ:

لا تأْمَنِ المَوْتَ في طَرْفٍ وَلا نَفَسٍ ... وَلَوْ تَمَنَّعْتَ بِالحُجَّابِ وَالحَرَسِ

قالَ لُقْمانُ لابنِهِ: يا بنيَّ! لا تُؤَخِّرِ التَّوبةَ؛ فإنَّ الموتَ يأْتي بغتةً.

وقالَ بعضُ الحكماءِ: لا تكُنْ ممَّن يَرْجو الآخرةَ بغيرِ عمل ويُؤَخِّرُ التَّوبةَ لطولِ الأمل.

إلى اللهِ تُبْ قَبْلَ انْقِضائِكَ لِلْعُمْرِ ... أُخَيَّ وَلا تَأْمَنْ مُفاجَأَةَ الأَمْرِ

وَلا تَتَّهِمْني في دُعائِي فَإِنَّما ... دَعَوْتُكَ إِشْفاقًا عَلَيْكَ مِنَ الوِزْرِ

فَقَدْ حَذَّرَتْكَ الحادِثاتُ نُزولَها ... وَنادَتْكَ إِلَّا أَنَّ سَمْعَكَ ذو وَقْرِ

تَنوحُ وَتَبْكي لِلأَحِبَّةِ إِنْ مَضَوْا ... وَنَفْسَكَ لا تَبْكي وَأَنْتَ عَلى الإِثْرِ

قالَ بعضُ السَّلفِ: أَصْبِحوا تائبينَ وأَمْسُوا تائبينَ. يُشيرُ إلى أنَّ المؤمنَ لا يَنْبَغي أنْ يُصْبِحَ ويُمْسِيَ إلَّا على توبةٍ؛ فإنَّهُ لا يَدْري متى يَفْجَؤُهُ الموتُ صباحًا أو مساءً. فمَن أَصْبَحَ أو أَمْسى على غيرِ توبةٍ؛ فهوَ على خطرٍ؛ لأنَّهُ يُخْشى أنْ يَلْقى اللهَ غيرَ تائبٍ فيُحْشَرَ في زمرةِ الظَّالمينَ، قالَ تَعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمونَ﴾ [الحجرات: ١١].

تُبْ مِنْ خَطاياكَ وَابْكِ خَشْيَةَ ما ... أُثْبِتَ مِنْها عَلَيْكَ في الكُتُبِ

أَيَّةَ حالٍ تَكونُ حالُ فَتًى ... صارَ إِلى رَبِّهِ وَلَمْ يَتُبِ

تأخيرُ التَّوبةِ في حالِ الشَّبابِ قبيحٌ، ففي حالِ المشيبِ أقبحُ وأقبحُ. اللهمَّ! أَلْهِمْنا رُشْدَنا.

نَعى لَكَ ظِلَّ الشَّبابِ المَشيبُ ... وَنادَتْكَ بِاسْمِ سِواكَ الخُطوبُ

فَكُنْ مُسْتَعِدًّا لِداعي الفَناءِ ... فَكُلُّ الَّذي هُوَ آتٍ قَريبُ

= بن غزوان وضّاع وقح، وفي طريق الضياء نصر بن حمّاد متّهم.

فالحديث جاء عن ابن جدعان من ثلاث أوجه ساقطة كما رأيت، وابن جدعان نفسه ضعيف. وتوبع ابن جدعان متابعة ضعيفة بشهادة البيهقي وما أراها إلّا ساقطة على ما ألفته من عادة البيهقي في التراخي في التضعيف. وله شاهد جاء عن جابر من أوجه ثلاث ساقطة. فالحديث ضعيف بجملة طرقه وتفصيلها، وإلى تضعيفه مال البخاري وأبو حاتم وابن خزيمة وابن حبّان والعقيلي وابن عدي والدارقطني وابن عبدالبرّ والبيهقي والمنذري والبوصيري والعسقلاني والألباني.

أَلَسْنَا نَرى شَهَواتِ النُّفُو ... س تَفْنى وَتَبْقَى عَلَيْنا الذُّنُوبُ
يَخافُ عَلَى نَفْسِهِ مَنْ يَتُوبُ ... فَكَيْفَ يَكُنْ حالُ مَنْ لا يَتُوبُ(١)

فأمَّا إذا نَزَلَ المرضُ بالعبدِ؛ فتأخيرُهُ للتَّوبةِ حينئذٍ أقبحُ مِن كلِّ قبيحٍ؛ فإنَّ المرضَ نذيرُ الموتِ.

ويَنْبَغي لمَن عادَ مريضًا أنْ يُذَكِّرَهُ التَّوبةَ والاستغفارَ، فلا أحْسَنَ مِن ختامِ العملِ بالتَّوبةِ والاستغفارِ: فإنْ كانَ العملُ سيِّئًا؛ كانَ كفَّارةً لهُ، وإنْ كانَ حسنًا؛ كانَ كالطَّابعِ عليه.

وفي حديثِ سيِّدِ الاستغفارِ المخرَّجِ في الصَّحيحِ(٢): أنَّ مَن قالَهُ إذا أصْبَحَ وإذا أمْسى ثمَّ ماتَ مِن يومِهِ أو ليلتِهِ؛ كانَ مِن أهلِ الجنَّةِ.

ولْيُكْثِرْ في مرضِهِ مِن ذكرِ اللهِ، خصوصًا مِن كلمةِ التَّوحيدِ؛ فإنَّهُ مَن كانَتْ آخرَ كلامِهِ دَخَلَ الجنَّةَ.

وفي حديثِ أبي سَعيدٍ وأبي هُرَيْرَةَ: عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ أنَّهُ قالَ: «مَن قالَ في مرضِهِ: لا إلٰهَ إلَّا اللهُ واللهُ أكبرُ، لا إلٰهَ إلَّا اللهُ وحدَهُ /خ٢٧٧/ لا شريكَ لهُ لهُ الملكُ ولهُ الحمدُ، لا إلٰهَ إلَّا اللهُ ولا حولَ ولا قوَّةَ إلَّا باللهِ؛ فإنْ ماتَ في مرضِهِ؛ لم تَطْعَمْهُ النَّارُ»(٣). خرَّجَهُ النَّسائِيُّ وابنُ ماجَهْ والتِّرْمِذِيُّ وحَسَّنَهُ.

---

(١) في خ وم: «فكيف بحال من لا يتوب»! وفي ط: «فكيف يكون الذي لا يتوب»، والأوّل فاسد عروضيًّا، والثاني سليم لغويًّا وعروضيًّا، لٰكن أخشى أن يكون لقلم المحقّق فيه دور، وأثبتّ ما في ن لأنّه سليم عروضيًّا وله وجه لغة.

(٢) البخاري (٨٠ـ الدعوات، ٢ـ أفضل الاستغفار، ١١/ ٩٧/ ٦٣٠٦) من حديث شدّاد بن أوس.

(٣) (صحيح). رواه: عبد بن حميد (٩٤٣ و٩٤٤)، وابن ماجه (٣٣ـ الأدب، ٥٤ـ لا إلٰه إلّا الله، ٢/ ١٢٤٦/ ٣٧٩٤)، والترمذي (٤٩ـ الدعوات، ٣٧ـ ما يقول إذا مرض، ٥/ ٤٩٢/ ٣٤٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٥٨ و٩٨٥٩) و«اليوم والليلة» (٣١ و٣٢)، وأبو يعلى (١٢٥٨ و٦١٥٣ و٦١٥٤ و٦١٦٣)، وابن حبّان (٨٥١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٩٨٢) و«الصغير» (٢٣٤)، والدارقطني في «العلل» (١٦٠٣)، والحاكم (١/ ٥)، والبيهقي في «الشعب» (٦٦٣) و«الصفات» (١٨٧)، والرافعي (٣/ ٤٤٢)؛ من طريق أبي إسحاق، عن الأغرّ أبي مسلم، عن أبي هريرة وأبي سعيد. . . رفعه مطوّلاً ومختصرًا بهٰذا السياق وبنحوه.

وهٰذا سند يمكن أن يعلّ بعلل: **أولاها تخليط أبي إسحاق**، وليس بالقادح، فقد رواه عنه جماعة منهم إسرائيل، وروايته عنه في «صحيح البخاري»، فالظاهر أنّها قديمة. ومنهم أيضًا شعبة، وروايته عنه أمان من=

وفي روايةٍ للنَّسائيِّ: «مَن قالَهُنَّ في يومٍ أو في ليلةٍ أو في شهرٍ، ثمَّ ماتَ في ذٰلكَ اليومِ أو في تلكَ الليلةِ أو في ذٰلكَ الشَّهرِ؛ غُفِرَ لهُ ذنبُهُ»(١).

ويُرْوى مِن حديثِ: حُذَيْفَةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ قالَ: «مَن خُتِمَ لهُ بقولِ لا إلٰهَ إلاَّ اللهُ؛ دَخَلَ الجنَّةَ، ومَن خُتِمَ لهُ بصيامِ يومٍ أرادَ بهِ وجهَ اللهِ؛ أَدْخَلَهُ اللهُ الجنَّةَ، ومَن خُتِمَ لهُ بإطعامِ مسكينٍ أرادَ بهِ وجهَ اللهِ؛ أَدْخَلَهُ اللهُ الجنَّةَ»(٢).

= التخليط والتدليس، لٰكنّها جاءت مختصرة جدًّا، فالعمدة في تقوية هٰذا السياق على رواية إسرائيل ومن تابعه. **والعلّة الثانية الوقف**: فقد رواه: الترمذي (الموضع السابق)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٦٠) و«اليوم والليلة» (٣٢)، والدارقطني في «العلل» (١٦٠٣)؛ من طريق قويّة، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن الأغرّ، عن أبي هريرة وأبي سعيد. . . موقوفًا. وبه أعلّه الترمذي، وقال الدارقطني: «وهو الصحيح». قلت: لا ريب أنّ رواية شعبة عن أبي إسحاق متينة وراجحة، لٰكنّها لا تضرّ الرفع لأمور: أوّلها: أنّ الرفع جاء عن شعبة من وجه قويّ كما تقدّم. والثاني: أنّ رفع إسرائيل زيادة ثقة يتعيّن المصير إليها. والثالث: أنّ من المستبعد أن يتّفق أبو هريرة وأبو سعيد على مقالة كهٰذه دون أن يكون أصلها مرفوعًا. والرابع: أنّ لهٰذا المتن حكم الرفع لأنّه لا يقال اجتهادًا. فهٰذه العلّة غير قادحة أيضًا. **والعلّة الثالثة الاضطراب**: عن أبي إسحاق، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. . . رفعه. وأبو بشر هو عبدالله بن بشر الرقي ليس بذاك القويّ، فروايته شاذّة، ولو سلّمنا أنّها محفوظة؛ فلا تضرّ الحديث؛ لأنّه تردّد بين وجهين قويّين.

ويدفع هٰذه العلل الثلاث ما رواه: عبد بن حميد (٩٤٥)، والرافعي في «التدوين» (٣/ ٤٤٢)؛ من طريقين، عن إسرائيل، عن أبي جعفر الفرّاء، عن الأغرّ، عن أبي سعيد وأبي هريرة. . . رفعاه مطوّلاً ومختصرًا. فهٰذه متابعة من أبي جعفر الفرّاء الثقة لأبي إسحاق تقوّي حديثه وتنفي علله.

وإلى تقوية هٰذا الحديث مال الترمذي وابن حبّان والحاكم والنووي والمنذري والعسقلاني والألباني.

(١) (شاذّ). رواه: النسائي في «الكبرى» (٩٨٥٧) و«اليوم والليلة» (٢٩)، والإسماعيلي في «شيوخه» (٣٩٠)؛ من طريق جعفر بن برقان، عن أبي بشر عبدالله بن بشر الرقّي وغيره، عن أبي إسحاق، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. . . رفعه.

وهٰذا سند ضعيف: أبو بشر، ليس بالقويّ، وروايته عن أبي إسحاق متأخّرة، وقد خالف في السند والمتن معًا، فروايته بين الشذوذ والنكارة. والمحفوظ في هٰذا الحديث اللفظ المتقدّم بالسند المتقدّم.

(٢) (**ضعيف بهٰذا التمام**). يرويه نعيم بن أبي هند واختلف عليه فيه على ثلاثة وجوه: روى **أوّلها**: البزّار (٧/ ٢٧٠/ ٢٨٥٤)، وابن بشران في «الأمالي» (١٦٤٥ـ صحيحة)، والبيهقي في «الصفات» (٦٥٢)؛ من طريق الحسن بن أبي جعفر، عن محمّد بن جحادة، عن نعيم، عن ربعيّ، عن حذيفة. . . رفعه. والحسن هٰذا هو الجفري ضعيف. وروى **الثاني**: الطبراني في «الشاميّين» (٢٤٤٩) وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٢٠٨) من طريق عطاء الخراساني، والأصبهاني في «الترغيب» (١٠٤) من طريق عديّ بن الفضل عن عثمان البتّي؛ كلاهما عن نعيم، عن أبي مسهر (وفي الحلية: أبي سهل)، عن حذيفة. . . رفعه. وعطاء حسن في الشواهد لٰكنّه عنعن على تدليسه، وعديّ متروك، فاجتماع الطريقين لا يزحزح هٰذا الوجه عن الضعف، زد على ذٰلك أنّ=

● كانَ السَّلفُ يَرَوْنَ أنَّ مَن ماتَ عقيبَ عملٍ صالحٍ كصيامِ رمضانَ أو عقيبَ حجٍّ أو عمرةٍ؛ أنَّهُ يُرْجى لهُ أنْ يَدْخُلَ الجنَّةَ.

وكانوا معَ اجتهادِهِم في الصِّحَّةِ في الأعمالِ الصَّالحةِ يُجَدِّدونَ التَّوبةَ والاستغفارَ عندَ الموتِ ويَخْتِمونَ أعمالَهُم بالاستغفارِ وكلمةِ التَّوحيدِ.

لمَّا احْتُضِرَ العَلاءُ بنُ زِيادٍ؛ بَكى. فقيلَ لهُ: ما يُبْكيكَ؟ قالَ: كُنْتُ واللهِ أُحِبُّ أنْ أستَقْبِلَ الموتَ بتوبةٍ. قالوا: فَافْعَلْ رَحِمَكَ اللهُ. فدَعا بطهورٍ فتطَهَّرَ، ثمَّ دَعا بثوبٍ لهُ جديدٍ فلَبِسَهُ، ثمَّ اسْتَقْبَلَ القبلةَ، فأوْمَأ برأْسِهِ مرَّتينِ أو نحوَ ذٰلكَ، ثمَّ اضْطَجَعَ فماتَ.

ولمَّا احْتُضِرَ عامرُ بنُ عَبْدِاللهِ؛ بَكى وقالَ: لمثلِ هٰذا المصرعِ فلْيَعْمَلِ العاملونَ. اللهمَّ! إنِّي أسْتَغْفِرُكَ مِن تقصيري وتفريطي، وأتوبُ إليكَ مِن جميعِ ذنوبي، لا إلٰهَ إلَّا اللهُ. ثمَّ لمْ يَزَلْ يُرَدِّدُها حتَّى ماتَ رَحِمَهُ اللهُ.

وقالَ عَمْرُو بنُ العاصِ عندَ موتِهِ: اللهمَّ! أمَرْتَنا فعَصَيْنا، ونَهَيْتَنا فرَكِبْنا، ولا يَسَعُنا إلَّا عفوُكَ، لا إلٰهَ إلَّا اللهُ. ثمَّ رَدَّدَها حتَّى ماتَ.

وقالَ عُمَرُ بنُ عَبْدِالعَزيزِ عندَ موتِهِ: أجْلِسوني. فأجْلَسوهُ. فقالَ: أنا الذي أمَرْتَني

= أبا مسهر هٰذا لا يعرف. وقد تابع أبو خالد الواسطي نعيمًا عن أبي مسهر عند بحشل في «التاريخ» (ص١٠٨)، لٰكنّ أبا خالد كذّاب والراوي عنه الجرّاح بن منهال متّهم. فسقطت هٰذه المتابعة. وروى الثالث: أحمد (٥/ ٣٩١) والبيهقي في «الصفات» (٦٥١) من وجه قويّ عن عثمان البتّي، وابن حبّان في «الثقات» (٧/ ٥٧٠) وأبو الشيخ في «الطبقات» (٤/ ٣٥٧) وابن شاهين في «الأفراد» (١٦٤٥ـ صحيحة) والمخلّص في «الفوائد» (١٦٤٥ـ صحيحة) وأبو نعيم في «أصبهان» (١/ ٢١٨) من طريق هشام بن القاسم؛ كلاهما عن نعيم، عن حذيفة... رفعه. قال المنذري: «إسناد لا بأس به»، وقال الهيثمي (٣/ ١٨٦، ٧/ ٢١٨): «رجال الصحيح غير عثمان بن مسلم البتّي وهو ثقة»، وتعقّب الألباني قول المنذري فقال: «الصواب ما قلته»؛ يعني: أنّ الإسناد صحيح وليس كما وصفه المنذري! قلت: فاتهم يرحمهم الله أنّ نعيمًا هٰذا لم يلحق حذيفة وروايته عنه منقطعة، فبين وفاتيهما ٧٤ سنة، وما ذكروا له عنه رواية، ولو لحقه للحق جلّ الصحابة!

وللقطعتين الأوليين شاهد من حديث عليّ عند الخطيب في «الجمع والتفريق» (١/ ٨٠) بسند ساقط مسلسل بالضعفاء والمجاهيل.

وخلاصة القول: أنّ الوجهين الأوّلين في حديث حذيفة منكرين جمعا الضعف إلى المخالفة فالمعروف عن حذيفة الثالث، وهو ضعيف لانقطاعه. ولم أقف على شاهد للحديث بطوله. بلى هاهنا شواهد مجملة لا تقوم بهٰذه التفاصيل. وشاهد للقطعتين الأوليين فقط من حديث عليّ، ولٰكنّه على قصوره شديد الضعف. وأما القطعة الأولى فشواهدها كثيرة مخرجة في الصحاح وغيرها عن جماعة من الصحابة فهي صحيحة بلا ريب.

فقصَّرْتُ ونَهَيْتَني فعصَيْتُ، ولٰكنْ لا إلٰهَ إلاَّ اللهُ. ثمَّ رَفَعَ رأْسَهُ فأحَدَّ النَّظرَ. فقالوا لهُ: إنَّكَ تَنْظُرُ نظرًا شديدًا يا أميرَ المؤمنينَ! قالَ: إنِّي أرى حضرةً ما هُم بإنسٍ ولا جنٍّ. ثمَّ قُبِضَ رحمةُ اللهِ عليهِ. وسَمِعوا تاليًا يَتْلو: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُها لِلَّذينَ لا يُريدونَ عُلُوًّا في الأرْضِ ولا فَسادًا والعاقِبَةُ لِلْمُتَّقينَ﴾ [القصص: ٨٣].

يا غافِلَ القَلْبِ عَنْ ذِكْرِ المَنِيَّاتِ ... عَمَّا قَليلٍ سَتَثْوي بَيْنَ أمْواتِ
فَاذْكُرْ مَحَلَّكَ مِنْ قَبْلِ الحُلولِ بِهِ ... وَتُبْ إلى اللهِ مِنْ لَهْوٍ وَلَذَّاتِ
إنَّ الحِمامَ لَهُ وَقْتٌ إلى أجَلٍ ... فَاذْكُرْ مَصائِبَ أيَّامٍ وَساعاتِ
لا تَطْمَئِنَّ إلى الدُّنْيا وَزينَتِها ... قَدْ حانَ لِلْمَوْتِ يا ذا اللُّبِّ أنْ ياتي

• التَّوبةَ التَّوبة، قبلَ أنْ يَصِلَ إليكُم مِن الموتِ النَّوبة، فيَحْصُلَ المفرِّطُ على النَّدمِ والخيبة. الإنابةَ الإنابة، قبلَ غلقِ بابِ الإجابة. الإفاقةَ الإفاقة؛ فقد قَرُبَ وقتُ الفاقة.

ما أحسنَ قلقَ التُّوَّاب! ما أحلى قدومَ الغيَّاب! ما أجملَ وقوفَهُم بالباب!

أسَأْتُ وَلَمْ أُحْسِنْ وَجِئْتُكَ تائِبًا ... وَأنَّى لِعَبْدٍ مِنْ مَواليهِ مَهْرَبُ
يُؤَمِّلُ غُفْرانًا فَإنْ خابَ ظَنُّهُ ... فَما أحَدٌ مِنْهُ عَلى الأرْضِ أخْيَبُ

مَن نَزَلَ بهِ الشَّيبُ فهوَ بمنزلةِ الحاملِ التي تَمَّتْ شهورُ حملِها فما تَنْتَظِرُ إلاَّ الولادةَ، كذٰلكَ صاحبُ الشَّيبِ لا يَنْتَظِرُ غيرَ الموتِ، فقبيحٌ منهُ الإصرارُ على الذَّنبِ حينئذٍ /خ٢٧٨/.

أيَّ شَيْءٍ تُريدُ مِنِّي الذُّنوبُ ... شُغِفَتْ بي فَلَيْسَ عَنِّي تَغيبُ
ما يَضُرُّ الذُّنوبَ لَوْ أعْتَقَتْني ... رَحْمَةً بي فَقَدْ عَلاني المَشيبُ

ولٰكنْ توبةُ الشَّبابِ أحسنُ وأفضلُ.

في حديثٍ مرفوعٍ خَرَّجَهُ ابنُ أبي الدُّنيا: «إنَّ اللهَ يُحِبُّ الشَّابَّ التَّائبَ»[1].

---

(١) (ضعيف جدًّا). رواه: ابن أبي الدنيا في «التوبة» (١٨٤)، وابن عديّ (٦/ ٢٠٣٧)، وأبو الشيخ في «الثواب»، والذهبي في «الميزان» (٣/ ٣٣٥) تعليقًا، والعسقلاني في «اللسان» (٤/ ٤٨٦) تعليقًا؛ من طريق غسّان بن عبيد، عن طريف بن سليمان أبي عاتكة، عن أنس. . . رفعه.

وغسّان بن عبيد هٰذا هو الموصلي ضعيف، وأبو عاتكة واه ذاهب الحديث، ولذٰلك قال العراقي: «سنده ضعيف»، وأقرّه المناوي والعجلوني والألباني، والسند دون ذٰلك.

قالَ عُمَيْرُ بنُ هانئ: تَقولُ التَّوبةُ للشَّابِّ: أهلاً ومرحبًا، وتَقولُ للشَّيخِ: نَقْبَلُكَ على ما كانَ منكَ.

الشَّابُّ تَرَكَ المعصيةَ معَ قوَّةِ الدَّاعي إليها، والشَّيخُ قد ضَعُفَتْ شهوتُهُ وقَلَّ داعيهِ، فلا يَسْتَوِيانِ.

وفي بعضِ الآثارِ: يَقولُ اللهُ تَعالى: أيُّها الشَّابُّ التَّارِكُ شهوتَهُ المبتذلُ شبابَهُ لأجلي! أنتَ عندي كبعضِ ملائكتي[1].

قالَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عنهُ في قولِهِ تَعالى: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الحجرات: ٣]: همُ الذينَ يَشْتَهونَ المعاصيَ ولا يَعْمَلونَ بِها[2].

كم بينَ حالِ الذي قالَ معاذَ اللهِ إنَّهُ ربِّي أحْسَنَ مثوايَ وبينَ شيخٍ عِنِّينٍ يُدْعى لمثلِ ذٰلكَ!

---

(١) (خبر إسرائيلي موضوع مرفوعًا). رواه: ابن عدي (٣/ ٣٥٨)، والسهمي في «التاريخ» (ص٣٧٧)، والذهبي في «الميزان» (٢/ ١٢١) تعليقًا، والعسقلاني في «اللسان» (٣/ ٢١) تعليقًا؛ من طريق سعد بن سعيد الجرجاني، عن الثوري، عن منصور، عن أبي الضحى ومسروق، عن علقمة، عن ابن مسعود. . . رفعه. قال ابن عدي: «لا يتابع عليه (يعني: سعدًا)». وقال: «دخلته غفلة الصالحين، ولم أر للمتقدّمين فيه كلامًا، وهو من أهل بلدنا، ونحن أعلم به». قلت: يعني أنّه ليس بالكذّاب الوضّاع المتعمّد، وإنّما هو رجل من الصالحين الذين لا يفرّقون بين قصّة وخبر إسرائيليّ ومرفوع بل ينسبونها كلّها إلى النبيّ ﷺ جهلاً. وقال الذهبي: «موضوع على الثوري»، وأقرّه العسقلاني.

ورواه أبو نعيم في «الحلية» (٤/ ١٣٨) من طريق يحيى بن أيّوب، ثنا عبدالجبّار بن وهب، ثنا محمّد بن عبدالله السلمي، عن شريح، حدّثني البدريّون ومنهم عمر، عن النبيّ ﷺ. . . رفعه. وعبدالجبّار لا يعرف، والسلمي ما عرفته، وما أرى البلاء إلاّ من أحدهما.

ورواه: ابن المبارك في «الزهد» (٣٤٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٢٣٧)؛ من طريق قويّة، عن يزيد بن ميسرة بن حلبس: إنّ الله تعالى يقول. . . فذكره. وهٰذا موقوف قويّ، وأصله إسرائيليّ كما هو واضح؛ فإنّ ابن حلبس هٰذا مشهور برواية الإسرائيليّات.

فبان بهٰذا أنّه أثر إسرائيليّ تناقله بعض الصالحين والوعّاظ، ثمّ رفعوه إلى النبيّ ﷺ عمدًا أو جهلاً، وقد أحسن ابن رجب إذ لم يرفعه، ولٰكنّه قصّر بالاكتفاء بقوله «في بعض الآثار»؛ فإنّها حمالة لأوجه.

(٢) كذا في خ وم. وفي ن وط: «قال عمر بن الخطّاب رضي الله عنه إنّ الذين يشتهون المعاصي ولا يعملون بها ﴿أُولَٰئِكَ الذين. . .﴾» فأتمّ الآية ولم يذكر ما بعدها.

كانَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عنهُ يَعُسُّ بالمدينةِ، فسَمعَ آمرأةً غابَ عنها زوجُها تُنْشِدُ:

تَطاوَلَ هٰذا اللَّيْلُ تَسْري كَواكِبُهْ ... وَأَرَّقَني أنْ لا خَليلٌ أُلاعِبُهْ

فَوَاللهِ لَوْلا اللهُ لا رَبَّ غَيْرُهُ ... لَحُرِّكَ مِنْ هٰذا السَّريرِ جَوانِبُهْ

وَلٰكِنَّني أَخْشى رَقيبًا مُوَكَّلًا ... بِأَنْفُسِنا لا يَفْتُرُ الدَّهْرَ كاتِبُهْ

فقالَ لها عُمَرُ: يَرْحَمُكِ اللهُ! يَرْحَمُكِ اللهُ! ثمَّ بَعَثَ إلى زوجِها فأمَرَهُ أنْ يَقْدُمَ عليها، وأمَرَ أنْ لا يَغيبَ أحدٌ عنِ آمرأتِهِ أكثرَ مِن ستَّةِ أشهرٍ.

الشَّيخُ قد تَرَكَتْهُ الذُّنوبُ فلا حمدَ لهُ على تركِها، كما قيلَ:

تارَكَكَ الذَّنْبُ فَتارَكْتَهُ ... بِالفِعْلِ وَالشَّهْوَةُ في القَلْبِ

فَالحَمْدُ لِلذَّنْبِ عَلى تَرْكِهِ ... لا لَكَ في تَرْكِكَ لِلذَّنْبِ

أما تَسْتَحي منَّا؟! لمَّا أعْرَضَتْ لذَّاتُ الدُّنيا عنكَ فلمْ يَبْقَ لها فيكَ رغبةٌ وصِرْتَ مِن سَقَطِ المتاعِ لا حاجةَ لأحدٍ فيكَ؛ جِئْتَ إلى بابِنا فقُلْتَ: أنا تائبٌ! ومعَ هٰذا؛ فكلُّ مَن أوى إلينا آوَيْناه، وكلُّ مَنِ آسْتَجارَ بنا أجَرْناه، ومَن تابَ إلينا أحْبَبْناه. أبْشِرْ؛ فربَّما يَكونُ الشَّيبُ شافعًا لصاحبِهِ في العفوِ.

ماتَ شيخٌ كانَ مفرِّطًا، فرُئِيَ في المنامِ، فقيلَ لهُ: ما فَعَلَ اللهُ بكَ؟ قالَ: قالَ لي: لولا أنَّكَ شيخٌ لَعَذَّبْتُكَ.

وَقَفَ شيخٌ بعرفةَ، والنَّاسُ يَضِجُّونَ بالدُّعاءِ وهوَ ساكتٌ، ثمَّ قَبَضَ على لحيتِهِ وقالَ: يا ربِّ! شيخٌ! شيخٌ يَرْجو رحمتَكَ.

لَمَّا أَتَوْا وَالشَّيْبُ شافِعُهُمْ ... وَقَدْ تَوالى عَلَيْهِمُ الخَجَلُ

قُلْنا لِسودِ الصَّحائِفِ ٱنْقَلِبي ... بيضًا فَإِنَّ الشُّيوخَ قَدْ قُبِلوا

كانَ بعضُ الصَّالحينَ يقولُ: إنَّ الملوكَ إذا شابَتْ عبيدُهُم في رِقِّهِم عَتَقوهُم، وقد شِبْتُ في رِقِّكَ فأعْتِقْني.

إنَّ المُلوكَ إذا شابَتْ عَبيدُهُمُ ... في رِقِّهِمْ عَتَقوهُمْ عِتْقَ أَبْرارِ

وَأَنْتَ يا خالِقي أَوْلى بِذا كَرَمًا ... قَدْ شِبْتُ في الرِّقِّ فَأَعْتِقْني مِنَ النَّارِ

● أيُّها العاصي! ما يَقْطَعُ مِن صلاحِكَ الطَّمَعُ، ما نَصَبْنا شركَ المواعظِ إلَّا لِتَقَعَ.

إذا خَرَجْتَ مِنَ المجلس وأنتَ عازمٌ على التَّوبةِ؛ قالَتْ لكَ ملائكةُ الرَّحمةِ: مرحبًا وأهلاً، فإنْ قالَ لكَ رفاقُ المعصيةِ: هلمَّ إلينا؛ فقُلْ لهُم: كلاَّ، ذاكَ خمرُ الهوى الذي عَهِدْتُموهُ قدِ ٱسْتَحالَ خَلاًّ.

يا مَن سَوَّدَ كتابَهُ بالسَّيِّئاتِ! قد آنَ لكَ /خ٢٧٩/ بالتَّوبةِ أنْ تَمْحو. يا سكرانَ القلبِ بالشَّهواتِ! أما آنَ لفؤادِكَ أنْ يَصْحو.

يـا نَـدامـايَ صَحـا القَلْـبُ صَحـا ... فَـاَطْـرُدوا عَنِّـي الصِّبـا وَالمَـرَحـا

زَجَـرَ الـوَعْـظُ فُـؤادي فَـاَرْعَـوى ... وَأَفـاقَ القَلْـبُ مِنِّـي وَصَحـا

هَـزَمَ العَـزْمُ جُنـودًا لِلْهَـوى ... فـاسِـدي لا تَعْجَبُـوا إنْ صَلَحـا

بـادِروا التَّـوْبَـةَ مِـنْ قَبْـلِ الـرَّدى ... فَمُنـاديـهِ يُنـادينـا الـوَحـا

آخرُها، أَحْسَنَ اللهُ خاتمتَها، وكانَ الفراغُ منها على يدِ أفقرِ عبادِ اللهِ وأحوجِهِم إلى رحمتِهِ النَّادمِ على ما كانَ من كسبِهِ إلْياسَ بنِ خَضِرِ بنِ مُحَمَّدٍ الدَّاعي لمالكِهِ وكاتبِهِ بطولِ البقاءِ وعلوِّ الدَّرجاتِ والارتقاءِ، وهو الشيخُ الإمامُ العالمُ العاملُ وحيدُ دهرِهِ وفريدُ عصرِهِ ونسيجُ وحدِهِ الشَّيخُ علاءُ الدِّينِ عليُّ بنُ سليمانَ المِرْداويُّ أمْتَعَ اللهُ بطولِ بقائِهِ وأعادَ علينا وعلى المسلمينَ مِن بركاتِهِ غَفَرَ اللهُ لهُ ولوالديهِ ولكاتبِ هٰذهِ الأسطرِ ولجميعِ المسلمينَ والحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ وذٰلكَ في اليومِ الثَّاني والعشرينَ من شهرِ اللهِ المحرَّمِ من شهورِ سنة خمسينَ وثمانِ مئةٍ بالمدرسةِ الموسومةِ بالشَّيخِ أبي عُمَرَ جَعَلَها اللهُ تَعالى دائمةً ما دامتِ السَّماواتُ والأرضُ ولا أخْلاها ممَّا فيها إنَّهُ على ما يَشاءُ قديرٌ وبالإجابةِ جديرٌ وصَلَّى اللهُ على سيِّدنا مُحَمَّدٍ وآلِهِ وصحبِهِ وسَلَّمَ وحسبُنا اللهُ ونعمَ الوكيلُ[1].

*****

---

(١) في حاشية خ: «الحمد لله على جميع نعمه. بلغ مقابلة حسنة صحيحة على نسختين وذٰلك برباط العبّاس عمّ نبيّنا محمّد ﷺ ورضي عنه وذٰلك بمكّة المشرّفة على يد كاتبها؛ إلاّ الصفحة الأخيرة فإنّ كاتبها المسمّى فيها. قال ذٰلك وكتب عليّ بن سليمان المرداويّ الحنبليّ عفا الله عنه بمنّه وكرمه وذٰلك في أيّام آخرها نهار السبت خامس عشر من جمادى الآخرة سنة سبع وخمسين وثمان مئة».

فهرس الأحاديث

آية وردت في سياق حديث

الألف

الباء

التاء

الثاء

الجيم

الحاء

الخاء

الدال

الذال

الراء

الزاي

السين

الشين

الصاد

الطاء

العين

الغين

الفاء

القاف



الكاف

اللام

النون

*****

قائمة تفصيلية بالمحتويات

مقدمة التحقيق

ترجمة موجزة للحافظ أبن رجب الحنبلي

تعريف موجز بكتاب لطائف المعارف

مقدمة المصنف

مجلس في فضل التذكير بالله ومجالس الوعظ

وظائف شهر الله المحرم

وظائف شهر صفر

وظائف شهر ربيع الأول

وظيفة شهر رجب

وظائف شهر شعبان

وظائف شهر رمضان المعظم

وظائف شهر شوال

وظيفة شهر ذي القعدة

وظائف شهر ذي الحجة

وظائف فصول السنة الشمسية

مجلس في ذكر التوبة والحث عليها قبل الموت وختم العمر بها

*****